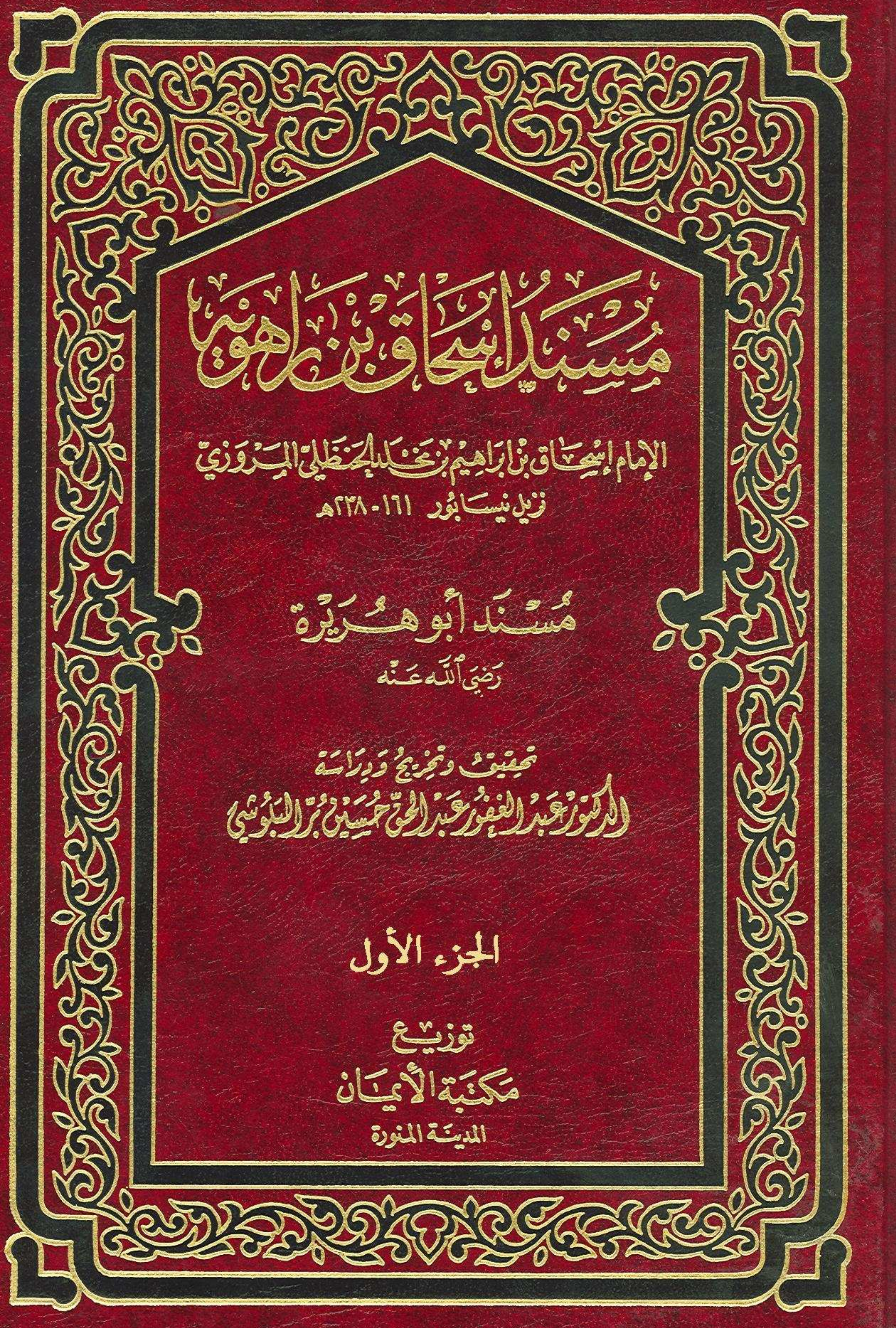

مسند إسحاق بن راهويه
الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١-٢٣٨هـ
مسند أبو هريرة
رضي الله عنه
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي
الجزء الأول
توزيع
مكتبة الإيمان
المدينة المنورة

الطّبعَة الأولى
١٤١٢هـ - ١٩٩١م



مكتبة الإيمان
هاتف: ٨٢٢٥٨١٧ - فاكس: ٨٢٦٢٨٥٦ - ص.ب: ٢٥١٤٥
المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

فهرس الموضوعات والعناوين

الموضوع	الصفحة

(*) راجع فهرس الأحاديث على التراجم ـ أي الرواة عن أبي هريرة حيث لم يعنون المؤلف لكثير من الرّواة عنه مع دمجه آخرين في العناوين وهم لا يدخلون فيها.

فهـرس الموضوعـات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات


مسند إسحاق بن راهويه
١

بسم الله الرحمن الرحيم

مسند إسحاق بن راهويه

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

مسند أبو هريرة
رضي الله عنه

تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الأول

توزيع
مكتبة الإيمان
المدينة المنورة

الحمد لله الذي هدانا للإسلام وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله والّذي أكرمنا بفضله ومنّه ببعثة نبيّه محمد خير الأنام وخاتم الرّسل الكرام الذي بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ونصح الأمة وبرىء الذمة، فصلّ اللّهم عليه وعلى آله وصحبه الكرام الّذين تحملوا عنه ونقلوا ما تحملوه عنه بمنتهى الأمانة والـدقة فرضي الله عنهم وعن متبعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمـا بعـد:

فهذا مسند أبي هريرة رضي الله عنه من مسند إسحاق ابن راهويه نقدّمه محققاً مخرجاً لطلاب العلم وروّاده، بفضل الله تعالىٰ وحسن توفيقه، وقد سبق أن قدّمت دراسة وافية مستقلة عن شخص المؤلف وسيرته وكذا كتابه «المسند» في تأليف مفرد لطيف ممّا يجعلني أُعْرِض عن إعادة ذلك، وقد طبـع الكتاب بفضل الله تعالى.

كما أنني قمت بدراسة توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف، ومنهجه فيه في الكتاب المذكور.

والذي يهمّني هنا تقديم دراسة موجزة عن حياة الصحابي الجليل راوية الإسلام أبو هريرة الدوسي ـ رضي الله عنه ـ ودراسة مسنده.

وها أنا أزفّ للقراء الكرام مسند حافظ الصحـابة أبي هـريرة الـدوسي رضي الله عنه من مسند الإمام إسحاق ابن راهويه القسم الموجود منه وهو قسم

صغير ـ بالنسبة لحجم مسند أبي هريرة ـ عبارة عن خمسمائة وثلاثة وأربعين حديثاً من أوّل المجلد الرابع إلى بداية مسند أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأوّله في المجلد الثالث ولا نستطيع أن نقدّر حجم مسنده ـ باليقين ـ من خلال القسم المتبقى. ولكن بمقارنتي مسند عائشة رضي الله عنها من مسند إسحاق بمسندها عند أحمد أستطيع أن أقول بتقارب المسندين وكذا من حجم المجلدات وعددها حيث جاء في صورة السماعات «سمع جميع هذا المجلد والأوّل والثاني والثالث قبله والخامس والسادس بعده. . .» وأيضاً من وصف ابن حجر له بأنّه في ست مجلدات ضخمة، فهذا يؤكّد تقارب المسندين بصفة عامة وتقارب مسند أبي هريرة عندهما ومسنده لا يقلّ في نظري عند إسحاق عن مسنده عند قرينه الإمام أحمد. ولا يخفى أن أبا هريرة رضي الله عنه أحفظ الصحابة لحديث رسول الله ﷺ وأكثرهم رواية عنه ﷺ مع قلّة صحبته رسول الله ﷺ.

حيث إنّه تم أوّل لقاء أبي هريرة رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ وهو بخيبر سنة سبع من الهجرة ثم لازمه مدة حياته ﷺ ولتفرغه وملازمته تيسر له من الروايات ما لم يتيسر لغيره.

وهذا ما جعل أعداء الإسلام وأهل الأهواء من قديم الزّمان يستغربون ويندهشون من كثرة رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ في هذه الفترة القصيرة فأخذوا يتكلمون في أبي هريرة رضي الله عنه بل ويتهمونه قائلين كيف تأتى لأبي هريرة من الروايات ما لم يتأت لكبار الصحابة الذين صاحبوا رسول الله ﷺ أكثر مما صاحبه أبو هريرة، كالخلفاء الراشدين وغيرهم وهكذا أرادوا تشكيكنا في أحفظ الصحابة وفي رواياته للنيل من الإسلام وهدم بنائه[1].

في الحقيقة لو نظرنا في أحوال أبي هريرة وسيرته وبحثنا بحث المنصف وتعمقنا في أسباب ذلك تعمق من يريد الوصول إلى الحق والحقيقة غير مكمن في قلبه الحقد والضغائن ولا يسوء الظن بخير القرون الذين عدّلهم القرآن وزكّتهم السنّة ويبتغي بذلك معرفة الحق، فعندئذ بان له الحق ولوجد الجواب

---

(١) ولكنّهم باءوا صاغرين وأبى الله إلاّ إحقاق الحق.

عن ذلك بوضوح تام دون غموض، ولانكشف له أسباب ذلك ولرأى الحقائق بعين البصيرة من خلال الرّوايات الثابتة في الصحيحين وغيرهما بأسانيد صحيحة تنادي بقوة حفظ أبي هريرة وعدم نسيانه وكثرة روايته.

ويرجع فضل ذلك ـ بعد الله ـ إلى دعاء رسول الله ﷺ له بعدم نسيانه.

ومن ملازمته المستمرة رسول الله ﷺ منذ لقائه إلى آخر حياته ﷺ وهو معه ولم يفارقه في سفر ولا حضر فيدور معه حيث دار ﷺ.

ومن تفرغه الكامل للعلم وحرصه الشديد في طلب الحديث وقد شهد له بذلك أستاذه معلم البشرية رسول الله ﷺ وحسبه شهادة خليله في ذلك ـ والحديث في البخاري ـ حيث يقول ﷺ:

«لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث ـ أي حديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة.. ـ أحدٌ أوّل منك لما رأيت من حرصك على الحديث»[1].

ومن جرئته رضي الله عنه في نشر الحديث وأدائه كما سمعه رجاء الفوز بما بشّر به خليله وحبيبه الصادق المصدوق في حديث مشهور بل متواتر قال: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها وأدّاها كما سمعها»[2].

بينما كان هناك عدد من الصحابة يتحرج ويحتاط في رواية الحديث وإلى هذا أشار ابن عمر رضي الله عنهما حين سأل: «أتنكر مما يُحدّث به أبو هريرة؟ فقال: لا ولكنه اجترأ وجبنّا»[3].

وكان عمر رضي الله عنه لا يرى الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ مخافة انشغال الناس بذلك ووقوعهم في الخطأ والكذب على رسول الله ﷺ ولكن أبا هريرة رضي الله عنه لثقته على نفسه وقوة حفظه كان عكس ذلك وكان

---

(١) انظر تخريجه في موضوع حرص أبي هريرة في طلب العلم.
(٢) درس هذا الحديث دراية ورواية الشيخ عبدالمحسن العباد في تأليف مستقل.
(٣) سيأتي تخريجه في بحث أبو هريرة حافظ الصحابة.

له مجالس الرواية داخل المسجد النبوي قرب حجرة عائشة رضي الله عنها، وعائشة رضي الله عنها تسمع وهو يخاطبها ـ أحياناً ـ فيقول:

«يا صاحبة الحجرة أتنكرين مما أقول شيئاً؟...». فهي تجيبه ولا تنكر عليه شيئاً من رواياته، وإنّما أنكرت عليه السرد حيث قالت: «لم يكن رسول الله ﷺ يسرد الحديث سردكم»[1].

وألتمس لأبي هريرة رضي الله عنه العذر في ذلك بأنّه إنما حصل ذلك منه، لأنّه كان واسع الرواية كثير الحفظ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث، والله أعلم.

وساعده أيضاً على نشر رواياته وكثرتها بقائه في المدينة مقرّ ملتقى المسلمين بين زائر وقادم للعلم، وأضف إلى ذلك تأخر وفاته بعد رسول الله ﷺ وانشغاله بالرواية وقيامه بالفتوى فأخذ منه القاصي والداني وبذلك كثر عدد تلاميذه وبلغوا نحو ثمانمائة رجل ـ كما قال البخاري ـ من بينهم عدد من الصحابة عدّ الحاكم منهم خمسة وعشرين شخصاً والباقي من التابعين ومن بينهم عدد كبير من مشاهيرهم وكبارهم، فالذي يروى عنه هذا العدد الكبير من خير القرون ويثق به، حسبه حجة وثقة وتصديقاً ولا يلتفت إلى تفوه المتفوهين وافتراء المفترين على حافظ الصحابة الذي شهد له بحفظه وكثرة روايته الصحابة والتابعون ومن دونهم، ولا مجال لانتقاده ومؤاخذته بكثرة الرواية لأن أكثر ما روي عنه وعزي له (٥٣٧٤) حديثاً وهذا العدد في الحقيقة لحافظ مثل أبي هريرة لا يعتبر كثيراً لا عقلاً ولا طبعاً بل لغيره فضلاً عنه، وهذا بجانب أنّ العدد المذكور فيه المكرر حيث إن المحدثين إنّما يعدّون الأحاديث باعتبار طرقها عن الصحابي وتشعب أسانيدها، فهذا ما نلاحظه في مسنده من مسند إسحاق ابن راهويه ـ الذي نقدمه للقراء محققاً ـ وكذا في مسند الإمام أحمد، وفي تحفة الأشراف. فبعد حذف المكرر وإبعاد الضعيف والواهي والموضوع مما نسب إليه لا يبقى إلّا أقلّ بكثير مما ذكر له من العدد المذكور.

وقد قام العلماء رحمهم الله تعالى قديماً وحديثاً بالرّد على من تكلّم على أبي

---

(١) سيأتي تخريجه في بحث أبو هريرة حافظ الصحابة.

هريرة والدفاع عنه رضي الله عنه في كتبهم ضمناً وفي مؤلفات مستقلة أشرت إليها في آخر ترجمة أبي هريرة رضي الله عنه وكانت ردودهم ردوداً علمية قوية في دحض شبهاتهم فلا أرى ذكر شبهاتهم وإذاعتها وتشهيرها بعد أن أزيلت وأبيدت بفضل الله تعالىٰ والابتعاد عن نشرها أصلح وأسلم.

نعم نحن بحاجة إلى معرفة حافظ الصحابة وسيرته من الرّوايات المعتمدة ومن المصادر الموثوقة عند علمائنا، وهو حرّي بالعناية فترجمته مهما ذكرت وتكررت ففيها النفع والفائدة في نظري إن شاء الله تعالى فمن هنا قمت بترجمة موجزة ركّزت على جوانب من حياته العلمية أكثر من غيره، فتناولت اسمه ونسبه وكنيته وإسلامه وهجرته إلى المدينة وملازمته رسول الله ﷺ وصحبته وطلبه العلم وحرصه الشديد في ذلك وحبه لرسول الله ﷺ ومظاهر ذلك وإيوائه في الصفة وصبره على الجوع وشهوده الغزوات من خيبر فما بعد وثناء العلماء وتوثيقهم وشهادتهم له، بحفظه ودعاء الرسول ﷺ بعدم نسيانه وكمية رواياته، وتثبته فيها ودفاعه عن نفسه وعبادته ووفاته، رضي الله عنه وجعل الجنة مأواه آمين.

ثم صنعت عدة فهارس علمية، فهرساً للآيات وفهرساً للأحاديث على حروف المعجم، وفهرس لها على ترتيب أبواب الفقه، وثالثاً على طريقة كتب الأطراف يعني الترتيب على التراجم وعملت فهرساً للأبيات الشعرية، وفهرساً للموضوعات.

وأجّلت ثبت المصادر لآخر الكتاب تجنباً من التكرار.

وأترككم الآن مع أبي هريرة رضي الله عنه ومسنده.

هـذا ولا أنسى فضل الله تعالى وحسن توفيقه على إنجاز هذا العمل المتواضع وأسأله سبحانه أن ينفع به وأن يرزقنا الإخلاص في جميع الأعمال وأن يُرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه آمين.

وصلى الله على نبيّنا محمد وآله وصحبه أجمعين، آمين.

وكتبه بالمدينة المنورة في شهر رمضان المبارك لعام ١٤٠٩ هـ
العبد الفقير إلى رحمة ربّه العزيز عبدالغفور عبدالحق البلوشي
في ١٤/٩/١٤٠٩ هـ

ترجمة موجزة لأبي هريرة رضي الله عنه(*)

هو أبو هريرة الدّوسي اليماني الصحابي الجليل حافظ الصحابة، وقال الذهبي: «الإمام الفقيه المجتهد الحافظ صاحب رسول الله ﷺ. . . سيد الحفاظ الأثبات»[1].

اسمه:

واختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبدالرحمن بن صخر، قال الذهبي: واختلف في اسمه على أقوال جمة: أرجحها عبدالرّحمن بن صخر. . .، وكذا في اسم أبيه أقوال. . .»[2].

قال الحافظ ابن حجر: ـ بعد أن ذكر عدة أقوال في اسمه واسم أبيه ـ: «هذا الذي وقفنا عليه من الاختلاف في ذلك، ونقطع بأن عبد شمس وعبد نهم غُيِّر بعد أن أسلم، واختلف في أيّها أرجح، فذهب كثيرون إلى الأوّل، وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عامر»[3].

(*) له ترجمة في طبقات ابن سعد (٢/٣٦٢ ـ ٣٦٤) و(٤/٣٢٥ ـ ٣٤١) وتاريخ الفسوي (١/٤٨٦) و(٣/١٦٠، ١٦١ و١٦٢)، المستدرك للحاكم (٣/٥٠٦ ـ ٥١٤)، الاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٢٠٥) وما بعدها وحلية الأولياء لأبي نعيم (١/٣٧٦ ـ ٣٨٥)، أسد الغابة لابن الأثير (٦/٣١٨)، تهذيب الكمال (١٦٥٤)، تاريخ الإسلام للذهبي (٢/٣٣٣، ٣٣٩) وسير النبلاء له (٢/٥٧٨ ـ ٦٣٢)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/١٠٣، ١١٥) ومجمع الزوائد (٩/٣٦١)، تهذيب التهذيب (١٢/٢٦٢ ـ ٢٦٧).

(١) انظر سير النبلاء للذهبي (٢/٥٧٨) والتقريب لابن حجر (٦٨٠).

(٢) انظر المصدرين نفسهما.

(٣) المصدر السابق نفسه لابن حجر.

ويرجح الأستاذ عبدالمنعم صالح العلي أنّ اسمه في الجاهلية: عبد شمس حيث يقول: «والراجح عند العلماء أنّ اسمه في الجاهلية عبد شمس، فالبخاري يترجم له بهذا الإسم[1] وهو الأصح عند الترمذي[2] والحاكم[3] وبه يسميه تلميذه المقدم أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف[4] اعتماداً على أنّ أبا هريرة سمّى نفسه له كذلك، فيما أخرجه ابن خزيمة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة...)[5]. قلت، وقال ابن خزيمة: قال سفيان بن حسين عن الزهري عن المحرر بن أبي هريرة «اسم أبي عبدعمرو»، وقال محمد بن عمرو: عن أبي سلمة عن أبي هريرة كان إسمي عبد شمس، وقال ابن خزيمة: ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة أحسن إسناداً من سفيان بن حسين عن الزهري... فأما بعد إسلامه فلا أنكر أن يكون النبيّ ﷺ غيّر اسمه فسمّاه عبدالله...)[6]. قلت: وذلك لعدم جواز الاسم المذكور في الإسلام.

وقال الحافظ ابن حجر: «والرواية التي ساقها ابن خزيمة أصح ما ورد في ذلك ولا ينبغي أن يعدل عنها لأنّه روى ذلك الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو وهذا إسناد صحيح متصل وبقية الأقوال إمّا ضعيفة السند أو منقطعة»[7].

وقال ابن عبدالبر: «ومثل هذا الاختلاف والاضطراب لا يصحّ معه شيء يعتمد عليه إلّا أنّ عبدالله أو عبدالرحمن هو الذي يسكن إليه القلب في اسمه في الإسلام ـ والله أعلم ـ وكنيته أولى به على ما كناه رسول الله ﷺ وأمّا في الجاهلية فرواية الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه في عبد شمس صحيحة... وقد يمكن أن يكون له في الجاهلية إسمان عبد شمس وعبد عمرو

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (ج ٣ ق ٢/١٣٢).
(٢) المستدرك للحاكم (٣/٥٠٧).
(٣) سنن الترمذي (١/١٣).
(٤) الكنى والأسماء للدولابي (١/١٩٢).
(٥) الدفاع عن أبي هريرة (١٧).
(٦) انظر: التهذيب (١٢/٢٦٧).
(٧) المصدر السابق نفسه.

وأمّا في الإسلام فعبدالله وعبدالرّحمن، وقال أبو أحمد الحاكم: أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة عبدالرّحمن بن صخر»[1].

وجعل ابن حجر احتمال الصحة للإسمين أي عبدالله، وعبدالرحمن بن صخر[2].

وقال النووي: «والأصح عند المحققين الأكثرين ما صححه البخاري وغيره من المتقنين أنّه عبدالرحمن بن صخر»[3].

نسبه:

قال خليفة بن خياط: «ومن دوس بن عدثان بن عبدالله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد بن الغوث أبو هريرة اسمه عمير بن عامر بن عبد ذي الشري بن طريف بن عتّاب بن أبي صعب بن منبّه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس»[4].

وكذا ذكر نسبه ابن الكلبي في النسب الكبير[5] وابن سعد في الطبقات نقلاً عنه[6].

وابن حزم في جمهرة أنساب العرب[7] وابن عبدالبر في الاستيعاب[8] وابن خلدون في تاريخه[9] والذهبي في سير النبلاء[10].

---

(١) الاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٢٠٥ - ٢٠٦) بهامش الإصابة.
(٢) الإصابة (٤/٢٠٢).
(٣) انظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٧٠).
(٤) طبقات خليفة (١١٤).
(٥) (ص ٣٣٥).
(٦) (٤/٣٢٥).
(٧) (ص ٣٥٨ و ٣٦٠).
(٨) (٤/٢٠٤).
(٩) (٢/٢٥٣).
(١٠) (٢/٥٧٨).

فهو دوسي من بني دوس بن عدثان وهم بطون من الأزد بن الغوث والأزد قبيلة يمانية قحطانية مشهورة ونسبه معروف إلى جده الأعلى الأزد كما تقـدم، (وبهذا الذي ذكرناه يظهر زيف من يدّعي أنّ أبا هريرة مجهول النسب بل نزيد هنا ونقول أنّ ابن إسحاق صاحب كتاب السيرة المعروف يقول عنه: «إنّه كان ذا شرف ومكانة و (وسيطاً في دوس حيث يحبّ أن يكون منهم)[1].

بل أثبت صاحب «كتاب دفاع عن أبي هريرة» أن عمّ أبي هريرة سعد بن أبي ذباب كان أمير قومه بل رجّح أنّه كان ملكـاً وذكـر النصوص والأدلّة التي بنى قوله المذكور عليها، ثم قال: بعد ذلك: «فهذا هو الشرف الذي لحق أبا هريرة من جهة عمّه الأمير. . .)[2].

أمّا من جهة أمّه كذلك هو معـروف فإنّ أمّـه (أميمة بنت صفيـح بن الحارث، من دوس وخاله ـ هو سعـد بن صفيح بن الحـارث بن سابي بن أبي صعب بن هنية ـ كان من أشداء بني دوس، بل من أشداء أهل زمانه، كان في الجاهلية لا يأخذ أحداً من قريش إلّا قتله بأبي أزيهر الدوسي، وكان أبو أزيهر قد قتله هشام بن المغيرة المخزومي لمطله إيّاه بمهر أخته)[3].

(وبذلك اجتمع الشرف لأبي هريرة من الجهتين وبان بطلان قـول من قال: إنّه صعلوك مشرّد»[4].

وأمّا ما عابه أبو رية وأمثاله من المغرضين بجهالة تاريخ أبي هـريرة في الجاهلية فـلا يحط من شأنـه ولا ينزل من مكـانته فقـد (كان العـرب كلّهم مغمورين في جاهليتهم محصورين في جزيرتهم لا يهتمون بشئون العالم، ولا يهتم

---

(١) اقتباس من كلام عبدالمنعم العلي دفاع عن أبي هريرة (١٨). وانظر: مستدرك الحاكم (٣/٥٠٦).

(٢) انظر: دفاع عن أبي هريرة (١٨ ـ ١٩).

(٣) انـظر: جمهرة أنسـاب العرب (ص ٣٦٠) وتـاريخ دمشق لابن عسـاكر (٤٤٤/٤٧) والمعارف لابن قتيبة (٢٧٧) والطبقات لابن سعد (٣٢٥/٤) وأبو هريرة راوية الإسلام (٦٧).

(٤) اقتباس من كتاب عبدالمنعم صالح العلي (٢١).

العالم بشئونهم إلّا ما يتصل بالتجارة الّتي كانت تمرُّ قوافلها ببلادهم، فلما جاء الإسلام وشرّفهم الله بحمل رسالته أصبح لكل واحد منهم تاريخ يكتب وشئون يتحدث عنها، ورواة يتتبعون أخبارهم، وتلاميذ ينقلون عنهم العلم والهداية، فهل كان شأن أبي هريرة في هذا يختلف عن شأن جمهور الصحابة؟ ولماذا كانت جهالة تاريخه في الجاهلية تضر بمكانته وتحط من شأنه في الإسلام؟.

وأين يجد أبو رية في كتاب الله أنّ الذي لا يعرف تاريخه قبل الإسلام يجب الحط من شأنه والانتقاص من مكانته والشك فيما يروى من أحاديث رسول الله ﷺ سبحانك هذا بهتان عظيم)[1].

فهذا هو أبو هريرة المعروف في نسبه كما علمت وليس مجهول النسب كما ادّعى بعض أهل الحقد والغيظ عليه رضي الله عنه وجعلوا الاختلاف في اسمه واسم أبيه سبباً لجهالة نسبه ـ والعياذ بالله ـ من مرض القلوب.

كنيتـــه:

إنّهم لم يكتفوا على هذا فقط، بل بدؤوا يؤاخذونه على كنيته الّتي اشتهر بها ويستصغرونه بها بل يتهمونه ويفترون عليه.

فيقول أحدهم: (وكني أبا هريرة بهرة صغيرة كان مغرماً بها ولعلّ من غرامه بها حدّث عن رسول الله ﷺ أن امرأة دخلت النّار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض...)[2].

وتجاهل هذا المسكين بأنّ حديث الهرة رواه أيضاً عبدالله بن عمر وأخرجه الشيخان[3] وكذا هو في الصحيح من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله

---

(١) انظر: السنة ومكانتها للدكتور السباعي (ص ٣٠٧).

(٢) انظر: أبو هريرة لعبدالحسين الموسوي (١٩) والحديث في صحيح البخاري (٤/١٨٥) بدء الخلق وفي صحيح مسلم كتاب البر والصلة، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها برقم ٢٦١٩.

(٣) رواه البخاري في صحيحه (٦/٢٥٤) بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، وفي الشرب، باب فضل سقي الماء، وفي الأنبياء، باب ما ذكر عن =

عنهم، «فهل كان هذان الراويان مغرمين بالقطط أم كان لهما هرر دفعتهما إلى رواية هذا الحديث»؟!![1].

أرأيت أيّها القارىء تحامله الأثيم على أبي هـريرة رضي الله عنـه ـ انظر كيف تجاهل رواية الحديث من غير أبي هريرة ـ بقصد الكيد وإشفاء الغليـل الذي في صدره»[2].

وتجاهل أنّ هذه الكنية هي الّتي كان يناديه بها رسـول الله ﷺ بل هـو الذي كناه بها كما جاء في عدد من الرّوايات وسأذكر بعضها بعد سطور.

ولا شك أنّ الاشتهار بالكنى والألقاب أمر شائع معروف في المجتمعات وقد يختلف الناس في اسم الرّجل ولا يختلفون في كنيته وكذا العكس، وهناك عدد من الصحابة رضي الله عنهم اشتهروا بكناهم وغابت أسماؤهم عن كثير من الناس مثل الخليفة الراشد الأول أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأبي عبيدة وأبي موسى الأشعري وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وغيرهم «ولم نسمع في يوم من الأيام أنّ الحسب والنسب يقدم صاحبه في المفاضلة العلمية أو يؤخره، فما عابه عبدالحسين الموسوي وأمثـاله مثـل أبو ريـة وتشنيعهم على كنيـة أبي هريـرة واشتهارها أكثر من اسمه غير وارد»[3].

فها هو أبو هريرة رضي الله عنه المشهور بكنيته ذكره الذهبي فقال: «سمّاه رسول الله ﷺ عبدالله وكناه أبا هريرة»[4].

= بني إسرائيل ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلـة، باب تحريم تعذيب الهرة برقم ٢٢٤٢.

(١) هكذا عزاه الأستاذ عبدالرحمن عبدالله الزرعي في كتابه أبو هريرة وأقلام الحاقدين (٥) ولم أقف عليه في الصحيحين من حديث أسماء فيما بحثت في جامع الأصول وفي تحفة الأشراف.

(٢) المصدر نفسه لعبدالرحمن الزرعي.

(٣) انظر: الدفاع عن أبي هريرة (٢٣) وأبو هريرة راوية الإسلام (٣١٢).

(٤) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٥٧٩).

ويقول أبو هريرة رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ يدعوني أبا هر ويدعوني الناس أبا هريرة»[1].

والمشهور عنه في سبب كنيته بذلك أنه: «كنى بأولاد هرة برية، قال: وجدتها فأخذتها في كُمّي، فكنيت بذلك»[2].

عن عبدالله بن رافع قال: قلت لأبي هريرة: لم كنّوك أبا هريرة؟ قال: أما تفرق مني؟ قلت: بلى إني لأهابك؛ قال: كنت أرعى غنماً لأهلي، فكانت لي هريرة ألعب بها، فكنوني بها»[3].

«ثم اشتهر بالكنية، حتى غلبت على اسمه فكاد ينسى وأظن هذا كان سبب الاختلاف في اسمه»[4].

وكان رسول الله ﷺ يدعوه بهذه الكنية وقد جاء ندائه ﷺ له في عدة مواضع في الصحيح وغيره من السنن والمسانيد بأبي هريرة في أكثر من مناسبة»[5].

نشأة أبي هريرة رضي الله عنه وإسلامه وهجرته إلى المدينة:

تشير الرّوايات إلى أنه ولد في اليمن ونشأ فيها وهو يرعى غنم أهله وقد توفي والده وهو صغير، فنشأ يتيماً... حتّى منّ الله عليه بالإسلام فكان له فيه الخير كلّه»[6].

ولم يكن أبو هريرة رضي الله عنه فقيراً في بلده كما يزعم أهل الأحقاد

---

(١) المستدرك (٣/٥٠٦) وصححه وأقرّه الذهبي. والمصدر السابق نفسه للذهبي.

(٢) المصدر السابق للذهبي.

(٣) الترمذي في سننه المناقب حديث (٣٨٤٠) وابن سعد في الطبقات (٤/٣٢٩) وحسنه الترمذي وابن حجر في الإصابة في ترجمة أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) اقتباس من كلام محمد عجاج الخطيب أبو هريرة راوية الإسلام (٦٧).

(٥) انظر: صحيح البخاري (١/٧٦) و(٧/٨٨) و(٨/٦٨) وانظر: مبحث نموذج في جوعه.

(٦) انظر: أبو هريرة راوية الإسلام لمحمد عجاج الخطيب (٦٨) بتصرف يسير.

ويحتقرونه بذلك بل كان صاحب مال وكان معه غلام له في هجرته إلى رسول الله ﷺ يخدمه كما ثبت في صحيح البخاري[1] أنّه ضلّ غلام له في الليلة التي اجتمع في صبيحتها برسول الله ﷺ، وأنّه جعل ينشد:

يا ليلة من طولها وعنائها   على أنها من دارة الكفر نجت

فلما قدم على رسول الله ﷺ طلع غلامه، فقال له ﷺ: «هذا غلامك يا أبا هريرة: فقال: هو حر لوجه الله».

فهكذا جاش فيه روح الإيمان في أوّل لقائه مع رسول الله ﷺ وأعتق عبده لوجه الله تعالى.

إسلامه وهجرته:

ذكر ابن عبدالبر فقال: «أسلم أبو هريرة عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه وواظب عليه...»[2].

وذكر الذهبي بقوله قال غيره: «مقدمُه وإسلامه في أوّل سنة سبع عام خيبر»[3].

وكذا ذكر الشيخ أحمد شاكر في مقدمته لمسند أبي هريرة فقال: «أسلم أبو هريرة رضي الله عنه سنة سبع من الهجرة وصحب رسول الله ﷺ ولزمه إلى آخر حياته»[4].

وذكر مصدرين ليس فيهما أنّه أسلم سنة سبع.

وكذا ذكر إسلامه مثل المذكور عبدالصمد شرف الدين في مقدمته في

---

(١) انظر: (٢/٨١) كتاب العتق، باب إذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والإشهاد في العتق.

(٢) انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٠٦).

(٣) انظر: سير النبلاء له (٢/٥٨٦).

(٤) انظر: المسند (١٢/٨٣) بتحقيقه هو، وذكر لذلك مصدرين تذكرة الحفاظ (١/٣٢) وتهذيب الأسماء واللغات للنووي (٢/٢٧٠) وليس في المصدرين ما ذكره إنّما فيهما هجرته أيام خيبر.

الجزء التاسع من تُحْفَة الأشراف فقال: «كان شاباً مسكيناً ابن ثلاثين سنة إذ جاء النبي ﷺ مهاجراً في محرّم سنة سبع، وهو بخيبر فأسلم، ثم لازمه...»[1].

وذكر الأستاذ محمد عجاج الخطيب أنّه «أسلم أبو هريرة قديماً وهو بأرض قومه على يد الطفيل بن عمرو وكان ذلك قبل الهجرة النبوية»[2].

وكذا ذكر الأستاذ عبدالمنعم العلي إسلامه بدعوة الرجل الشريف المضياف الطفيل بن عمرو[3].

وهذه هي قصة إسلام الطفيل بن عمرو وقيامه بالدعوة وإسلام أبي هريرة رضي الله عنه إثر ذلك نسوقها من بعض المصادر كالآتي.

ذكر الحافظ ابن حجر وغيره أنّ أبا هريرة أسلم بدعوة الطفيل بن عمرو الدوسي الذي أسلم في مكة بعد أن سمع رسول الله ﷺ يقرأ وهو يصلي عند الكعبة فأعجب بكلامه وذهب مع الرّسول ﷺ إلى داره فعرض عليه الإسلام وتلا عليه القرآن فأسلم وطلب من الرسول ﷺ أن يدعو له وأن يجعل الله له عوناً في حمل الإسلام إلى قومه ودعوتهم إليه، فدعا له فقال: «اللّهم نوّر له فسطع نور بين عينيه»، فقال يا رسول الله: أخشى أن يقول قومي: هي مثلة، فرجع النور إلى طرف سوطه، فكان يضيء في الليل، ولهذا لقب بذي النور»[4].

ثم عاد الطفيل بن عمرو إلى قومه داعياً إلى الإسلام فدعا أبويه إلى الإسلام فأسلم أبوه، ولم تسلم أمّه ودعا قومه فأجابه أبو هريرة وحده وأبطأ عليه قومه، فعاد إلى رسول الله ﷺ وأخبره بإبطاء قومه، وفي مسند أحمد عن أبي

(١) انظر: مقدمته على تحفة الأشراف (٩/٨).
(٢) انظر: أبو هريرة راوية الإسلام (٧٠).
(٣) انظر: دفاع عن أبي هريرة (٢٥).
(٤) انظر: المستدرك للحاكم (٣/٢٥٩) والفتح لابن حجر (٩/١٦٤) والإصابة له (٢/٢١٧) وطبقات ابن سعد (٤/٢٣٧ ـ ٢٣٨) وجمهرة أنساب العرب (٣٦٠ ـ ٣٦١) وأبو هريرة راوية الإسلام (٦٩). وذكر بعض المصادر السابقة طرفاً من القصة فقط.

هريرة قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ فقال: إنّ دوساً قد عصت وأبت فادع الله عليهم فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه فقال الناس: هلكوا، فقال ﷺ: «اللّهم اهدِ دوساً»، وفي رواية: «اللّهم اهدِ دوساً وائت بها»[1]، وقال له: «أخرج إلى قومك فادعهم وارفق بهم، فخرج إلى قومه فلم يزل بأرض دوس يدعوها حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، ومضت غزوة بدر وأحد والخندق، ثم قدم على رسول الله ﷺ بمن أسلم من قومه، ورسول الله ﷺ بخيبر حتى نزل المدينة بسبعين أو ثمانين بيتاً من دوس، ثم لحقوا رسول الله ﷺ بخيبر، فأسهم لهم مع المسلمين، وقال الطفيل: «قلنا يا رسول الله! اجعلنا ميمنتك، واجعل شعارنا مبروراً، ففعل فشعار الأزد إلى اليوم مبرور»[2].

فتبيّن من الرواية السابقة أنّ إسلام أبي هريرة قديم وأنّه كان قبل الهجرة وهو بأرض قومه وأسلم على يد الطفيل بن عمرو الدوسي إن صحّت هذه الرواية. ورواية هجرته من اليمن إلى المدينة ـ وهي صحيحة ـ تؤيد قدم إسلامه وسبقه إليه، حيث قال أبو هريرة:

«خرج النبي ﷺ إلى خيبر وقدمت المدينة مهاجراً فصلّيت الصبح خلف سباع بن عرفطة ـ كان استخلفه ـ فقرأ في السجدة الأولى بسورة مريم وفي الآخرة ﴿ويل للمطففين﴾ فقلت:

ويل لأبي ـ وفي رواية ـ ويل لأبي فلان! قلّ رجل كان بأرض الأزد إلاّ وكان له مكيالان، مكيال لنفسه، وآخر يبخس به الناس»[3]. فدلّت الرواية أنّه كان مسلماً حتى صلّى معهم صلاة الصبح رضي الله عنه.

---

(١) انظر: مسند أحمد (٢/٢٤٣ و٥٠٢).

(٢) المصادر السابقة نفسها قبل حاشية رقم ١. وانظر أيضاً: السيرة لابن كثير (٢/٧٢) والسيرة لابن هشام (١/٤٠٩ ـ ٤١٠).

(٣) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٥٨٩) وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/١٦٠) ونقله من طريقه ابن كثير في البداية والنهاية (٨/١٠٤) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/٣٢٧) والبزار في مسنده كما في مجمع الزوائد (٧/١٣٥) وقال الهيثمي: رجاله =

وهذا الطفيل بن عمرو يقصّ أيضاً قصة الهجرة بل هو يعرض في مكة على الرسول ﷺ الهجرة إليهم، فقال يا رسول الله: هل لك في حصن حصين ومنعة؟ قال: ـ حصن كان لدوس في الجاهلية ـ فأبى ذلك النبيّ ﷺ للذي ذخر الله للأنصار، فلمّا هاجر النبيّ ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو...) رواه مسلم في صحيحه[1] عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

وقد تقدم أن ذكر الطفيل قصة هجرته مع قومه.

وقد أشار أبو هريرة رضي الله عنه إلى هذا في رواية فقال: «لما خرج رسول الله ﷺ إلى خيبر استخلف سباع بن عرفطة الغفاري فقدمنا[2] المدينة ونحن ثمانون بيتاً من دوس، فقال قائل: رسول الله ﷺ بخيبر وهو قادم عليكم فقلت: لا أسمع به ينزل مكاناً أبداً إلّا جئته»[3].

وجاء في رواية: «شهدنا صلاة الصبح معه أي مع سباع بن عرفطة وجهزنا فأتينا النّبي ﷺ بخيبر قبل الفتح بيوم أو بعده بيوم[4]، وقد فتح النطأة وهو محاصر أهل الكتيبة فأقمنا حتى فتح الله علينا»[5].

وجاء في الصحيح شهوده لبعض المعارك، عن سعيد بن المسيب أنّ أبا هريرة قال: «شهدنا خيبر فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدّعي الإسلام هذا من أهل النّار فلمّا حضر القتال قاتل الرّجل أشدّ القتال حتى كثرت به

= رجال الصحيح غير إسماعيل بن مسعود المجدري وهو ثقة، وكذا ذكره ابن حجر في الإصابة في ترجمة عرفطة برقم ٣٠٧٤.

(١) انظر: (١٠٨/١) كتاب الإيمان، باب الدليل على أنّ قاتل نفسه لا يكفر وهو في المستدرك للحاكم أيضاً (٧٦/٤) بسند على شرط الصحيح وفي مسند أبي عوانة (٤٧/١).

(٢) انظر: المستدرك (٣٣/٢) وصححه وأقرّه الذهبي وكذا مسند أحمد (٣٤٥/٢).

(٣) انظر: المغازي للواقدي (٦٣٦/٢).

(٤) المستدرك للحاكم (٣٣/٢) وانظر: معاني الآثار (١٠٨/١) والتاريخ الكبير للبخاري (١٨/١) وعزاه الحافظ في الفتح (٤٧٩/٧) لأحمد وابن خزيمة وابن حبان أيضاً.

(٥) انظر: المغازي للواقدي (٦٣٦/٢).

الجراحة فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرّجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه. . . الحديث»[1].

وقد شاركهم رسول الله ﷺ في الغنائم كما ذكر أبو هريرة ذلك فقال: «افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهباً ولا فضة، إنّما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى[2]. . . الحديث».

قال الحافظ: - نقلاً عن أبي مسعود - «لا يشك أحد أنّ أبا هريرة رضي الله عنه حضر قسمة الغنائم[3]. . . وقوله «افتتحنا» أي المسلمون. . . وحديث قدوم أبي هريرة المدينة والنّبيّ بخيبر أخرجه أحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم فذكر الحديث وفيه: «فزودنا شيئاً - أي سباع بن عرفطة - حتى أتينا خيبر وقد افتتحها النّبي ﷺ فكلّم المسلمين فأشركونا في سهامهم»[3].

ويجمع بين هذا وبين الحصر الذي في حديث أبي موسى الذي قبله - وهو (قدمنا على النّبي ﷺ بعد أن افتتح خيبر، فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا) - أنّ أبا موسى أراد أنّه لم يسهم لأحد لم يشهد الوقعة من غير استرضاء أحد من الغانمين إلّا لأصحاب السفينة وأمّا أبو هريرة وأصحابه فلم يعطهم إلّا عن طيب خواطر المسلمين»[3].

صحبته وملازمته لرسول الله ﷺ طول حياته:

قد سبق أن علمنا أن أوّل لقاء أبي هريرة رضي الله عنه برسول الله ﷺ تم بخيبر ومن هنا فما بعد بدأت الأيام المشرقة لأبي هريرة حيث جاء مهاجراً من بلده مقرراً البقاء مع رسول الله ﷺ ومؤثراً صحبته ومفضلاً الصبر على الجوع لطلب العلم على غيره، فلم يفارق رسول الله ﷺ سفراً ولا حضراً، وكان ذلك

---

(١) انظر: صحيح البخاري (٤٧١/٧) المغازي، باب غزوة خيبر.
(٢) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (١٨٧/٧ - ٤٨٨).
(٣) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤٨٨/٧ و ٤٨٩).

اللقاء الميمون سنة سبع في شهر صفر أو محرم، ومات النّبي ﷺ في ربيع الأوّل سنة إحدى عشرة، فتكون المدة أربع سنين وزيادة»[1].

وذكر حميد بن عبدالرّحمن الحميري فقال:

«لقيت من صحب النّبيّ ﷺ كما صحبه أبو هريرة أربع سنين»[2].

وقال الذهبي: «وهذا ـ أي رواية أربع سنين أصحّ ـ أي من رواية ثلاث سنين ـ فمن فتوح خيبر إلى الوفاة أربعة أعوام وليال»[3].

إلاّ أنّه جاء في مسند أبي هريرة من مسند إسحاق ابن راهُويه[4] عنه أنّه قال: «صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين ولم أكن سنوات أعقل مني فيهن. . .».

وهو عند البخاري في صحيحه[5] أيضاً.

قال الحافظ: فكأنّ أبا هريرة اعتبر المدة الّتي لازم فيها النّبي ﷺ الملازمة الشديدة، وذلك بعد قدومه من خيبر، أو لم يعتبر الأوقات الّتي وقع فيها سفر النّبي ﷺ من غزوة وحجة وعمرة، لأنّ ملازمته له فيها لم تكن كملازمته في المدينة، أو المدة المذكورة بقيد الصفة الّتي ذكرها في الحرص، وما عداها لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور، أو وقع له، لكن حرصه فيها أقوى»[6] والله أعلم.

«أو أن يكون نقصان ذلك راجعاً إلى عدم إدخاله في الحساب أيّام سفره

---

(١) انظر: فتح الباري (٧/٤٢١).

(٢) انظر: مسند أحمد (٤/١١١) وسنن أبي داود (١/١٩) والنسائي (١/١٣٠) ومعاني الآثار (١/١٤) وطبقات ابن سعد (٤/٣٢٧) وبأسانيد صحيحة والفسوي في التاريخ (٣/١٦١).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/٥٩٠).

(٤) انظر: حديث رقم ومسند الحميدي (٢/٤٥٥).

(٥) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٧/٤٢١) وكذا أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٠).

(٦) انظر: فتح الباري (٧/٤٢١).

إلى البحرين سنة ثمان للهجرة برفقة العلاء الحضرمي أمير النبيّ ﷺ على البحرين»[1].

«إن التحاق أبي هريرة رضي الله عنه بالنّبيّ ﷺ ومجتمع الصحابة أتاح له تتابع الخير والفضل، فهو ينال أجر الصحبة المطلقة ويكسب العدالة الّتي لحقت بهم جميعاً، وأثبتتها آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة - الصحيحة - ومن يرفضها فإنّما يرفض القرآن والحديث الصحيح وإجماع الصدر الأول من المسلمين»[2].

فهو ينال شرف دعوة النّبي ﷺ لقبيلته دوس وهذا الحديث في مسنده من مسند إسحاق[3] بلفظ: «اللّهم اهدِ دوساً» وزاد أحمد: «وائت بهم».

وينال ليمانيته شرف أهلها فيما روى عقبة بن عمرو رضي الله عنه فقال: أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن، فقال:

«الإيمان يمان هاهنا[4]، - وفي رواية - الإيمان يمان والحكمة يمانية»[5].

وفي رواية عند البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً، وزاد في رواية أخرى عنده: الفقه يمان والحكمة يمانية»[6].

وثبت من رواية ابن عمر رضي الله عنهما عند البخاري أن النبيّ ﷺ قال مرتين: «اللّهم بارك لنا في شامنا واللّهم بارك لنا في يمننا»[7].

---

(١) انظر: أبو هريرة راوية الإسلام (٢١٩) ودفاع عن أبي هريرة رضي الله عنه (٢٦).
(٢) اقتباس من كتاب دفاع عن أبي هريرة (٢٧).
(٣) انظر: حديث رقم ١٣٥ بإسناد حسن، وهو في صحيح البخاري (٤/٥٤) و(٥/٢٢٠) وصحيح مسلم (٧/١٨٠) مع شرح النووي.
(٤) صحيح البخاري (٤/١٥٥) و(٧/٦٨).
(٥) المصدر نفسه (٤/٢١٧) و(٥/٢١٩) وصحيح مسلم (١/٥٢).
(٦) المصادر السابقة (٥/٢١٩ و٢٢٠) وصحيح مسلم (١/٥١) ومسند أحمد (٣/١٧٢ و٢٤٧).
(٧) انظر: صحيح البخاري (٩/٦٧).

وينال أجر الهجرة حيث إنّه هاجر من بلده قبل الفتح، كما تقدم قريباً، وينال شرف دعوة النّبي ﷺ بخصوصية، وقد روى زيد بن ثابت قال: «دعا النّبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه»[1].

وهذه الدعوة في صحيح مسلم[2] وفي الحديث قصة إسلام أمّه بدعاء رسول الله ﷺ فها هو الحديث كما هو في صحيح مسلم رحمه الله تعالى بكامله ذكره أبو هريرة رضي الله عنه فقال: «كنت أدعو أمّي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يوماً فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت يا رسول الله:

إنّي كنت أدعو أمّي إلى الإسلام فتأبى عليّ، فدعوتها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أمّ أبي هريرة». فقال رسول الله ﷺ: «أللّهم اهدِ أمّ أبي هريرة»، فخرجت مستبشراً بدعوة نبي الله ﷺ فلمّا جئت فصرت إلى الباب فإذا هو مجاف ـ أي مغلق ـ فسمعت أمّي خشف قدمي، فقالت: مكانك يا أبا هريرة! وسمعت خضخضة الماء ـ أي صوت تحريكها الماء ـ قال: فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها، ففتحت الباب ثم قالت يا أبا هريرة! أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله.

قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأتيته وأنا أبكي من الفرح، قال: قلت يا رسول الله! أبشر قد استجاب الله دعوتك وهدى أمّ أبي هريرة. فحمد الله وأثنى عليه وقال: خيراً.

قال: قلت يا رسول الله! ادع الله أن يحبّبني أنا وأمّي إلى عباده المؤمنين، ويحبّبهم إلينا، قال: فقال رسول الله ﷺ:

«اللّهم حبّب عُبيدك هذا ـ يعني أبا هريرة ـ وأمّه إلى عبادك المؤمنين، وحبّب إليهم المؤمنين، فما خُلق مُؤمن يسمع بي ولا يراني إلاّ أحبّني»[3].

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (ق ١//ج ١/٢١٣) وإسناده صحيح رجاله ثقات كلّهم.
(٢) (٤/١٩٣٨) فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) ورواه أحمد أيضاً في مسنده (٢/٢١٩، ٢٢٠) وذكره الذهبي في سير النبلاء (٢/٥٩٣) وقال: إسناده حسن.

فهكذا ينال الخير بعد الخير بملازمته وصحبته رسول الله ﷺ وما أعظم هذا الشرف الذي به يدخل ضمن آيات كثيرة أكرم الله تعالى صحابة نبيّه بالفضل والعدالة.

فقال تعالىٰ: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: آية ٢٩]. وقوله تعالى - وهو آخر الآيات نزولاً -: ﴿لقد تاب الله على النّبيّ والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعدما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنّه بهم رؤوف رحيم﴾ [التوبة: آية ١٧]. وكان أبو هريرة رضي الله عنه واحداً ممن اتبعه في ساعة العسرة كما سيأتي في جهاده.

وكذلك أخبر رسول الله ﷺ أصحابه بما لهم من الفضل والشرف على غيرهم وهو داخل فيهم ويناله ما نالهم من الفضل.

روى البخاري بسنده عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» قال عمران: فما أدري! قال النّبيّ ﷺ بعد قوله: «قرني مرتين أو ثلاثاً»[1].

وروى البخاري أيضاً بسنده عن جابر عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان فيغزوا فئام من الناس فيقولون فيكم من صاحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان فيغزوا فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزوا فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صاحب أصحاب أصحاب رسول الله ﷺ..؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم»[2].

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١١٣/٨ و١٧٦) وكذا أخرجه البخاري من حديث ابن مسعود (١٦٧/٨) وكذا مسلم في صحيحه (٨٦/١٦) مع النووي.

(٢) انظر: صحيح البخاري (٢٣٩/٤) و(٢/٥) وصحيح مسلم (٨٣/١٦ - ٨٤) مع شرح النووي.

وروى أحمد بسند صحيح عن عمر رضي الله عنه قال: «إنّ رسول الله ﷺ قام في مثل مقامي هذا فقال: «أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1].

ولقد نهى رسول الله ﷺ عن سبّهم فيما رواه البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: قال النّبي ﷺ: «لا تسبّوا أصحابي فلو أنّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»[2] ومعنى قوله نصيفه يعني نصف المد.

بل الواجب علينا وعلى كل مؤمن جاء بعدهم في عقيدة أهل السنة قاطبة، الترضي والترحم والاستغفار لهم.

قال الحميدي ـ شيخ البخاري، موضحاً ما ينبغي اعتقاده نحو الصحابة ـ: «عندنا. . . الترحم على أصحاب محمد ﷺ كلّهم فإنّ الله عز وجل قال: ﴿والّذين جاءوا من بعدهم يقولون ربّنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاّ للذين آمنوا ربّنا إنّك رؤوف رحيم﴾ [الحشر: آية ١٠]».

وروى أحمد بسند صحيح عن قتادة قال: «أحق من صدقتم أصحاب رسول الله ﷺ الذين اختارهم الله لصحبة نبيّه وإقامة دينه»[3].

وقال عبدالله بن سوار العنبري قاضي البصرة: «السنّة عندنا تقديم أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم والحبّ للصحابة جميعاً والكف عن مساويهم وعظيم الرجاء لهم»[4].

قال أبو زرعة الرازي: «إذا رأيت الرّجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنّه زنديق، وذلك أنّ الرّسول ﷺ عندنا حق، والقرآن

---

(١) انظر: مسند أحمد (١/١٧٧).
(٢) انظر: صحيح البخاري (٥/١٠) وصحيح مسلم (١٦/٩٢ ـ ٩٣) مع النووي.
(٣) انظر: مسند أحمد (٣/١٣٤).
(٤) انظر: التهذيب (٥/٢٤٨).

حق، وإنما أدّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ وإنّما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنّة والجرح بهم أولى وهم زنادقة»[1].

بل جعل الطحاوي حب الصحابة إيماناً وبغضهم كفراً فقال:

«نحب أصحاب رسول الله ﷺ ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلّا بخير وحبّهم دين وإيمان وإحسان وبغضهم كفر ونفاق وطغيان»[2].

فهذا ما ينبغي لمن آمن بالله ورسوله أن يعتقده في أصحاب رسول الله ﷺ الأمناء رضي الله عنهم وأرضاهم وجعل الجنّة مثواهم آمين.

فنرجع إلى أبي هريرة رضي الله عنه وهو واحد من تلك الركب ـ لنشاهد عناية الرسول ﷺ ـ به.

وأخرج أبو داود بسند جيد عن الطفاوي ـ وحسّن الترمذي حديثه ـ أنّ أبا هريرة قال: ألا أحدثك عني وعن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: بلىٰ قال: بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد فقال:

«من أحَسَّ الفتى الدوسي؟ ثلاث مرات، فقال رجل: يا رسول الله! هو ذا يُوعَك في جانب المسجد فأقبل يمشي حتى انتهى إليّ فوضع يده عليّ فقال لي معروفاً فنهضت»[3].

هكذا كانت العناية النبوية بأصحابه في تفقد أحوالهم وأخبارهم ولا سيّما أبو هريرة الذي اختار الصفة ـ وهي الموضع المظلل في المسجد النبوي في ذاك الوقت ـ مسكناً ومأوى له، ويقول عن نفسه (أنّه كان امرءاً من مساكين الصفة(*))[4].

---

(١) الكفاية للخطيب (٤٩) بسند صحيح منه إلى أبي زرعة.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٣٩٦).

(٣) سنن أبي داود (٢/٦٢٦).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٣/٦٥).

(*) وكانت الصفة في المسجد النبوي ﷺ أواخر البيوت وموضعها الآن مرتفع بقدر ذراع =

بل هو أشهر من سكن الصفة واستوطنها طول عمر النّبي ﷺ ولم ينتقل عنها وكان عريف من سكن الصفة من القاطنين ومن نزلها من الطارقين»[1].

«وكان أهل الصفة ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ لا منازل لهم، فكانوا ينامون على عهد رسول الله ﷺ في المسجد ويظلون فيه ما لهم مأوى غيره، فكان رسول الله ﷺ يدعوهم إليه بالليل، إذا تعشى فيفرقهم على أصحابه وتتعشى طائفة منهم مع رسول الله ﷺ حتى جاء الله بالغنى»[2].

وأبو هريرة من بينهم يسعد بشرف خدمة رسول الله ﷺ كما أخبر عن نفسه فقال: «كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني. . ، وجاء في رواية: كنت ألزم رسول الله ﷺ. . . »[3].

وبهذا حاز أبو هريرة رضي الله عنه شرف الخدمة لرسول الله ﷺ وشرف الصبر على الفقر مع أصحاب الصفة، ونال فضلهم وأجرهم، إذ شهد لهم القرآن بأنّ انقطاعهم كان في سبيل الله، حيث ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿وللفقراء الذين احصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض﴾ [البقرة: آية ٢٧٣]. بأنّهم هم أصحاب الصفة[4]، لا مانع ونحن مع أهل الصفة أن نذكر نموذجاً من جوعه:

قال أبو هريرة رضي الله عنه: «والله إن كنت لأعتمد ـ بكبدي ـ على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدّ الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمرّ بي أبو بكر رضي الله عنه فسألته عن

= عن أرض المسجد وكانت الصفة مأوى فقراء المهاجرين ومن لا منزل لهم منهم، وتعتبر في الوقت نفسه مدرسة الإسلام، ومكان تلقي القرآن والسنة ومركز الحراسة وتنفيذ أوامره في استدعاء من يريده ويطلبه من المسلمين، أو لإعلان ما يريد إعلانه وغير ذلك من الأعمال المهمة.

(١) انظر: الحلية لأبي نعيم (١/٣٧٦).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١/٢٥٥).

(٣) انظر: صحيح مسلم (٤/١٩٣٩) فضائل، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: الطبقات لابن سعد (١/٢٥٥).

آية في كتاب الله ـ ما أسأله إلّا ليشبعني ـ فمرّ ولم يفعل، فمرّ عمر رضي الله عنه فكذلك حتى مرّ بي رسول الله ﷺ فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي من الجوع. ثم قال: يا أبا هرّ ـ وفي رواية أبو هريرة ـ؟!.

قلت: لبيك يا رسول الله! قال: الحق، فدخلت معه البيت، فوجد لبناً في قدح فقال: «من أين لكم هذا؟»، قيل: أرسل به إليك فلان، فقال: يا أبا هريرة! انطلق إلى أهل الصفة فادعهم ـ وكان أهل الصفة أضياف الإسلام ـ لا أهل ولا مال، إذا أتت رسول الله ﷺ صدقة أرسل بها إليهم ولم يُصب منها شيئاً وإذا جاءته هدية، أصاب منها وأشركهم فيها، فساءني إرساله إيّاي، فقلت:

كنت أرجو أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوّى بها، وما هذا اللبن في أهل الصفة! ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدٌّ، فأتيتهم، فأقبلوا مجيبين، فلمّا جلسوا، قال:

«خذ يا أبا هريرة فأعطهم» فجعلت أعطي الرّجل فيشرب حتى يروى، حتى أتيت على جميعهم؛ وناولته رسولَ الله ﷺ فرفع رأسه إليّ مبتسماً، وقال: «بقيت أنا وأنت» قلت: صدقت يا رسول الله!.

قال: «فاشرب فشربت، فقال: اشرب فشربت، فما زال يقول: اشرب فأشرب حتى قلت:

والذي بعثك بالحق ما أجد له مساغاً، فأخذ فشرب من الفضلة»[1].

وجاء في مسنده من مسند إسحاق[2]: «كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله ﷺ بتمرة عجوة فجعلنا نأكل السنين من الجوع... وأقول اقرن إنّي اقرنت». ومعنى اقرن أي خذ حبتين فإنّي أخذت حبتين وكلّ ذلك من شدة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٢٨١ ـ ٢٨٢) مع الفتح كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النّبي ﷺ وأحمد في مسنده (٢/٥١٥) والترمذي في سننه برقم ٢٤٧٧ في صفة القيامة وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/٥٩١ ـ ٥٩٢).

(٢) انظر: حديث رقم ١٥٧ من مسنده.

الجوع. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «لقد رأيتني أصرع بين القبر والمنبر من الجوع حتى يقولوا مجنون»[1].

وكان يتحدّث أبو هريرة عن تلك الأيام الشدائد بعدما أغناه الله تعالى متحدثاً بنعمة ربّه وشاكراً له، فيروي البخاري بسنده عن محمد بن سيرين رحمه الله تعالى قال: كنا عند أبي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال: بخ بخ، أبو هريرة يتمخط في الكتان، لقد رأيتني وإنّي لأخّر فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة رضي الله عنها مغشياً عليّ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويُرى أنّي مجنون، وما بي من جنون، ما بي إلاّ الجوع»[2].

وعلّق الذهبي عليه فقال: «كان يظنّه من يراه مصروعاً فيجلس فوقه ليرقيه أو نحو ذلك»[3].

فهذا هو أبو هريرة الجائع الصابر المحصر في سبيل الله لطلب العلم.

جهاد أبي هريرة رضي الله عنه:

«أسرف أعداء أبي هريرة رضي الله عنه على أنفسهم فسلبوه كل ما يظهره بمظهر الشرف والبذل في سبيل الله وتجاهلوا أنّه واحد من أولئك الصحابة الكرام الذين لم يتخلف منهم أحد عن مشاهد رسول الله ﷺ إلاّ ما كان من ثلاثة منهم في غزوة تبوك وتاب الله عليهم»[4].

«إنّ أبا هريرة بسبب تأخر هجرته لم يحضر المعارك الإسلامية الأولى كبدر وأُحد والخندق... لكن حضر جميع المعارك المتأخرة ولم يتخلف عن واحدة منها»[5].

---

(١) انظر حلية الأولياء لأبي نعيم (١/٣٧٨).

(٢) انظر: صحيح البخاري (١٣/٣٠٣) مع الفتح الاعتصام بالكتاب والسنة والترمذي في سننه برقم (٢٣٦٧) كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النّبي ﷺ وابن سعد في الطبقات (٤/٣٢٧).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/٥٩١).

(٤) اقتباس من كتاب دفاع عن أبي هريرة (٤٦).

(٥) المصدر السابق نفسه.

أوّل مشاهده خيبر:

كما سبق ذكر ذلك عنه رضي الله عنه أنّه قدم خيبر- مع من كان معه - وقد فتح رسول الله ﷺ بعض الحصون، وعند وصوله كان محاصراً لأهل الكتيبة»[1].

وكذلك حضر أبو هريرة إهداء اليهود الشاة المسمومة إلى النّبيّ ﷺ بعد فتح خيبر حيث يقول: (لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم...)[2].

عمرة القضاء:

وقد خرج أبو هريرة رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ في عمرة القضاء إلى مكة وذلك بعد صلح الحديبية بسنة، وكان أبو هريرة رضي الله عنه ممن صاحب البدن الّتي أرسلها رسول الله ﷺ للذبح يسوقها في تلك العمرة»[3].

شهوده غزوة ذات الرقاع وتسمّى غزوة نجد:

ذكر البخاري عنه تعليقاً قال: قال أبو هريرة: «صلّيت مع النّبيّ ﷺ غزوة نجد صلاة الخوف»[4].

وجاء عن جابر رضي الله عنه في البخاري أنّ الغزوة المذكورة كانت في السنة السابعة وأنّها هي الّتي سمّيت بغزوة ذات الرقاع، وفيها لقي النبيّ ﷺ «جمعاً من غطفان فلم يكن قتال وأخاف الناس بعضهم بعضاً فصلّى النّبيّ ﷺ ركعتي الخوف»[5].

---

(١) انظر: المغازي للواقدي (٢/٦٣٦).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٧/١٨٠).

(٣) انظر: المغازي للواقدي (٢/٧٣٣).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٥/١٤٧) وسنن أبي داود (١/٢٨٤) ومعاني الآثار (١/١٨٥) والمستدرك (١/٣٣٨).

(٥) المصدر السابق للبخاري نفسه (٥/١٤٥).

قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: «نقبت أقدامنا، ونقبت قدماي وسقطت أظفاري وكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسمّيت ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا»[1].

شهوده فتح مكة وغزوة حنين والطائف:

قال أبو هريرة رضي الله عنه: «لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال... فذكر الخطبة الشهيرة يوم الفتح»[2].

ثم روى خروج النّبيّ ﷺ إلى حنين فقال: قال رسول الله ﷺ: حين أراد حنيناً ـ: «منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر»[3]. ثم روى خطبة النّبيّ ﷺ بالجعرانة في مدح الأنصار حين رجع من حنين وقبل وصوله مكة»[4].

وروى الواقدي حضوره حصار الطائف بعد حنين[5] والحاكم نزوله مع رسول الله ﷺ بالعرج وبمر الظهران في مسيره إلى فتح مكة أو عند رجوعه بعد الفتح»[6].

شهوده غزوة تبوك:

أخرج الطحاوي بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك...»[7].

وذكر شهوده غزوة مؤتة الحاكم في المستدرك[8] والواقدي في المغازي[9].

---

(١) المصدر السابق للبخاري نفسه.
(٢) انظر: المصدر نفسه للبخاري (٣/١٥٦) وهو عند مسلم وغيره أيضاً.
(٣) المصدر السابق نفسه (٥/٦٥).
(٤) المصدر السابق نفسه (٥/٣٨).
(٥) انظر: المغازي للواقدي (٣/٩٣٦).
(٦) المستدرك للحاكم (١/٤٣٢) وصححه وأقرّه الذهبي.
(٧) انظر: شرح معاني الآثار (٢/١٥).
(٨) (٣/٤٢).
(٩) (٢/٧٦٠).

وذكر شهوده اليرموك ابن عساكر[1] وابن حجر[2].

وذكر الأستاذ عبدالمنعم العلي وسبقه الأستاذ محمد عجاج الخطيب: شهوده قمع المرتدين وغزوات أرمينية وجرجان»[3].

وكان حبّه للجهاد يجعله يتمنى الشهادة تحت لوائه حيث يقول: «وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند، فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي فإن أقتل كنت من أفضل الشهداء وإن أرجع فأنا أبو هريرة المحرر...»[4] أي المعتق من النار.

عناية أبي هريرة رضي الله عنه بالقرآن:

لقد اعتنى أبو هريرة رضي الله عنه بحفظ القرآن الكريم وتعلّمه بتوجيه الرسول الكريم ﷺ العام: «خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه»[5].

فنجد أبا هريرة السباق إلى كل خير يأخذ القرآن عرضاً عن أُبي بن كعب»[6].

وأُبي من الأربعة الذين أقرّ رسول الله ﷺ بجودة حفظهم وأمر بالأخذ عنهم فقال: «استقرؤا القرآن من أربعة، من عبدالله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأُبي بن كعب، ومعاذ بن جبل»[7].

---

(١) في التاريخ (ج ٤٧/٤٢٩).
(٢) في الإصابة (٢/١١١).
(٣) انظر: أبو هريرة راوية الإسلام (٩٣ - ٩٤ ودفاع عن أبي هريرة (٥٣)، ومسند أحمد (١/١٨١) وتاريخ جرجان (٤ - ٦).
(٤) انظر: سنن النسائي (٦/٤٢) وأحمد في مسنده (١٢/٩٧) بتحقيق أحمد شاكر وصحح إسناده والحاكم في المستدرك (٣/٥١٤).
(٥) صحيح البخاري (٦/٢٣٦).
(٦) انظر: غاية النهاية لابن جزري (١/٣٧٠) ومعرفة القراء للذهبي (١/٤٠) والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٧٢).
(٧) صحيح البخاري (٥/٣٤، ٤٥).

بل «كان أبو هريرة رضي الله عنه يعرض على النبيّ ﷺ القرآن في كلّ سنة مرة فلمّا كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين»[1].

هكذا كان حرصه في طلب العلم وتعليم القرآن، ثم تولّى أبو هريرة رضي الله عنه بعد ذلك تعليم القرآن، فأخذ منه وقرأ عليه أبو جعفر يزيد بن القعقاع المخزومي المدني أحد القراء العشرة الأئمة»[2].

وقرأ عليه أيضاً عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، وعنه أخذ القرآن نافع بن عبدالرحمن ابن أبي نعيم المدني أشهر القراء السبعة»[3].

وكذا أخذ ميناء مولى عبدالرحمن بن عوف البقرة وآل عمران من في أبي هريرة[4].

فهذا أبو هريرة رضي الله عنه مع القرآن تعلّماً وتعليماً وعرضا على النّبيّ ﷺ وتلاوة في القيام كما سيأتي، وقال الذهبي: «فهو رأس في القرآن وفي السنة وفي الفقه»[5].

فكان رضي الله عنه يحيى ثلث الليل للقيام وقراءة القرآن فيه فيقول رضي الله عنه: «إنّي لأجزىء الليل ثلاثة أجزاء فثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله ﷺ»[6].

وكذا جاء في مسنده من مسند إسحاق عن أبي عثمان النهدي قال: تضيفت أبا هريرة سبعاً ـ أي سبع ليال ـ وكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثاً يقوم هذا وينام هذا»[7].

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٢/٣٩٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٦٢) رجاله رجال الصحيح.
(٢) انظر: غاية النهاية (٢/٣٨٢).
(٣) المصدر نفسه (٢/٣٣٣).
(٤) انظر: العلل ومعرفة الرّجال للإمام أحمد (٢٦٦) بسند صحيح كما قال عبدالمنعم في دفاع عن أبي هريرة (٥٨).
(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٦٢٧).
(٦) انظر: سنن الدارمي (١/٨٢).
(٧) انظر: حديث رقم ١٣ في مسنده بتحقيقي.

وكان يقول رضي الله عنه: «أوصاني حبيبي بثلاث لا أدعهن حتى أموت» فذكر صوم ثلاثة أيّام من كل شهر وركعتي الضحى والوتر قبل النوم»[1].

وكان رضي الله عنه، يصوم الإثنين والخميس أيضاً[2].

وليس الغرض سرد عبادة أبي هريرة رضي الله عنه وإنما الغرض الإشارة إلى تلاوة القرآن في قيام الليل.

---

(١) انظر: حديث رقم ٤٦٩ و ٤٧٠ من مسنده في مسند إسحاق ابن راهويه.

(٢) انظر: المصنف لابن أبي شيبة (٤٢/٣).

«أبو هريرة رضي الله عنه وروايته الحديث»

شيوخه:

قال الذهبي: «حمل عن النبيّ ﷺ - علماً كثيراً طيباً مباركاً فيه - لم يُلحق في كثرته - وعن أبيّ وأبي بكر وعمر وأسامة وعائشة والفضل وبصرة بن أبي بصرة وكعب الحبر»[1].

وكذا سمع من سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه وغيره[2].

وعبدالله بن عمرو بن العاص[3] وسلمان الفارسي[4] وعبدالله بن رواحة وعبدالله بن سلام والعلاء بن الحضرمي وزيد بن ثابت الأنصاري والصحابي البدري خريم بن فاتك الأسدي وأبي بصرة الغفاري[5].

تلاميذه:

قال الذهبي: «حدّث عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين فقيل بلغ عدد أصحابه ثمان مئة»[6]. ثم سرد الذهبي عدداً كبيراً منهم[7].

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/٥٧٩) وكذا في التهذيب (١٢/٢٦٣).
(٢) المستدرك (٣/٥١٢).
(٣) انظر: المستدرك للحاكم (٤/٥١٠).
(٤) المستدرك (١/٥٢٣).
(٥) انظر التهذيب (٥/٣١٦) و(٥/٢١٢ و٢٤٩) و(٨/١٧٨) و(٣/٣٩٩)، و(٣/١٣٩) و(١/٤٧٣).
(٦) انظر: سير النبلاء (٢/٥٧٩).
(٧) من صفحة ٥٧٩ - ٥٨٥ ممن لهم رواية في الكتب الستة.

وقال البخاري: «روى عنه ثمان مئة أو أكثر[1] من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم»[2].

وقال الأستاذ السباعي: «إنّ في أخذ هؤلاء الثمانمائة من كبار الصحابة والتابعين عنه وثقتهم به لثمانمائة برهان على جلالة قدره وصدق لهجته، وثمانمائة تكذيب لمن أكل الحسد والعداوة والتعصب قلوبهم من المستشرقين ومن تبعهم من المسلمين»[3].

فمن بين هذا العدد من بلغ الذروة في الاتقان والحفظ والعدالة ومنهم من وصفوا بأصح أسانيد أبي هريرة رضي الله عنه فعند البخاري أصح أسانيده - على الإطلاق - ما جاء من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[4].

وعند أحمد رحمه الله ما جاء من طريق ابن سيرين ثم سعيد بن المسيب فهو من أصح أسانيده[5].

وعند علي بن المديني ما جاء من طريق ابن المسيب وأبي سلمة والأعرج وأبي صالح وابن سيرين وطاوس»[6].

وكذا هم ستة عند ابن معين قال أبو داود: «سألت ابن معين من كان الثبت في أبي هريرة؟ فقال: «ابن المسيب وأبو صالح وابن سيرين والمقبري، والأعرج، وأبو رافع»[7]. وهناك عدد آخر غير ما ذكرت وصفوا بأصح أسانيده[8].

---

(١) المصدر نفسه للذهبي (٢/٥٨٦).
(٢) انظر: التهذيب (١٢/٢٦٥).
(٣) السنة ومكانتها (٢٨٠).
(٤) انظر: التهذيب (٥/٢٠٤) والميزان (٢/٣٦) وسير النبلاء (٢/٦٠٩).
(٥) العلل ومعرفة الرّجال (ص ٢٠٤) والجرح والتعديل (٢٨٠/ج ٣/ق ٢).
(٦) التهذيب (٩/٢١٥).
(٧) انظر: التهذيب (٣/٢٢٠).
(٨) انظر: ما أحصاه أحمد محمد شاكر من خلال شرحه مسند أحمد (١/١٤٩) وما نقله عنه الأستاذ عبدالمنعم العلي في دفاع عن أبي هريرة (٢٦٩).

وقال الحاكم النيسابوري ناقلاً عن إمام الأئمة وشيخ شيوخه ابن خزيمة أنّه ذكر أبا هريرة رضي الله عنه فقال: «كان من أكثر أصحابه عنه رواية فيما انتشر من روايته ورواية غيره من أصحاب رسول الله ﷺ مع مخارج صحاح، وقد روى عنه أبو أيّوب الأنصاري رضي الله عنه مع جلالة قدره ونزول رسول الله ﷺ عنده»[1]. وقال أبو الشعثاء: قدمت المدينة فإذا أبو أيوب الأنصاري يُحدّث عن أبي هريرة فقلت: تحدث عن أبي هريرة وأنت صاحب منزلة عند رسول الله ﷺ فقال: لأن أحدث عن أبي هريرة أحبّ إليّ من أن أحدّث عن النبيّ ﷺ[2].

قال الحاكم: «قد تحريت الابتداء من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه لحفظه لحديث المصطفى ﷺ وشهادة الصحابة والتابعين له بذلك فإنّ كل من طلب حفظ الحديث من أوّل الإسلام وإلى عصرنا هذا فإنّهم من اتباعه وشيعته إن هو أوّلهم وأحقهم باسم الحفظ»[3].

ثم قال أيضاً: «أنا ذاكر بمشيئة الله عز وجل في هذا رواية أكابر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين..» فذكرهم ثم قال: «فقد بلغ عدد من روى عن أبي هريرة من الصحابة ثمانية وعشرين رجلاً، فأمّا التابعون فليس فيهم أجلّ ولا أشهر وأشرف وأعلم من أصحاب أبي هريرة»[4].

فحقاً كما ذكر الحاكم رحمه الله تعالى يتبين لنا صدق ما قاله من خلال النظر في قائمة تلاميذه الذين ذكرهم البخاري وقدّر عددهم بثمانمائة أو أكثر، وأثبت إحصائية الأستاذ عبدالمنعم صدق ما قاله البخاري ودقته، حيث قال ـ في نهاية المطاف من الإحصائية ـ:

«فإذا أضفنا هؤلاء ـ أي المبهمات من الرواة عنه ـ إلى الأسماء الواضحة الّتي أحصيناها فإن العدد يرتفع إلى (٧٦٦) راوياً»[5].

---

(١) (٢) انظر: المستدرك (٥١٢/٣).
(٣) المصدر السابق له نفسه والموضع نفسه.
(٤) المصدر السابق له (٥١٣/٣).
(٥) انظر: دفاع عن أبي هريرة (٣١٥).

ثم قال: «وكان البخاري قد قال إنهم نحو الثمانمائة وبهذا يكون البخاري دقيقاً جداً في إحصائه»[1].

وقال أيضاً: «وتبين لي من مطالعة جديدة لتهذيب التهذيب أنّ ابن حجر ذكر آخرين غير الذين ذكرتهم أنا من الرواة عن أبي هريرة وصرح بأنّهم يروون أيضاً عن أبي هريرة ربما بلغوا الثلاثين وبهم يصل العدد إلى أكثر من ثمانمائة»[2].

وذكر الأستاذ عبدالمنعم أيضاً فقال: «ومن الطريف أنّه مثلما كان الرواة عن أبي هريرة نحو الثمانمائة كما أحصاهم البخاري فإنّ نقلة أحاديثه خلال الصحيحين هم نحو ثمانمائة ثقة أيضاً كما في هذا الإحصاء»[3] ثم أحصاهم بالأرقام مرتباً على الحروف. ويعني بذلك كل النقلة المباشرين عنه وغيرهم.

وقال: «وإننا إلى ما سنستفيده من هذه القوائم في تحقيق كلمة البخاري وإحصائه وإلقاء الاطمئنان في قلوب المشككين فإنّها مفيدة أيضاً في اطّلاع القارىء على أسماء رجال يروون عن أبي هريرة، وتلمذوا له وهم من سادات الناس، وشجعان الرجال أو ممن شهروا بالعقل والحصانة، أو الفقه والاستنباط أو العدل وحسن القضاء أو الزهد والتقوى وكثرة العبادة أو الانتساب إلى أرفع البيوت القرشية والأنصارية وربّما جمع بعضهم كل هذه الخصال، ممّا يستحيل معه أن يغفلوا عما يقع فيه أبو هريرة من الكذب حاشاه»[4].

«حرصه في طلب العلم»:

هذا هو أبو هريرة رضي الله عنه بين التحمل والأداء والتعليم والتعلّم وقد كان حريصاً أشدّ الحرص على طلب العلم راغباً عن الدّنيا بحيث كان رسول الله ﷺ عرض عليه مرّة الدّنيا فيقول له: «ألا تسألني من هذه الغنائم؟ - فيجيبه قائلاً -: أسألك أنّ تعلّمني ممّا علّمك الله»[5].

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) المصدر نفسه غير أنّه وقع فيه ثلاثمائة بدل ثمانمائة وهو خطأ مطبعي كما هو واضح من الإحصائية السابقة.
(٣) انظر: المصدر نفسه (٤٠٦).
(٤) انظر: دفاع عن أبي هريرة (٢٧١).
(٥) انظر: تذكرة الحفاظ (١/٣٤).

وكيف ينقطع حرصه رضي الله عنه وقد ثبت من حديث أنس عند ابن عدي ومن حديث ابن عباس عند البزار مرفوعاً: «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا»(١).

حسبه شهادة النبيّ ﷺ على حرصه بطلب الحديث حيث روى البخاري بإسناده عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّه قال: قلت يا رسول الله!.

من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوّلَ منك لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلاّ الله خالصاً من قلبه أو نفسه»(٢).

ويشهد أبي بن كعب رضي الله عنه على جرأة أبي هريرة في سؤاله رسول الله ﷺ ـ أشياء لا يجترىء عليه غيره ـ قلت: وليس هذا إلاّ من دافع الحرص عنده في طلب العلم. فقال: «إنّ أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها غيره»(٣). وعند الحاكم: «لا نسأله عنها»(٤) وكذا عند ابن حبان(٥).

وليس ذلك إلاّ لملازمة أبي هريرة لرسول الله ﷺ وقربه منه وحبه لرسول الله ﷺ حبّاً جمّاً حيث إنّه لا يتمالك ضبط نفسه في حبّه ويضطر أن يصرح بذلك لرسول الله ﷺ فيقول له:

---

(١) انظر: صحيح الجامع الصغير (٣٧٤/٥) وتخريج المشكاة (٢٦٠) وسنن الدارمي (٩٦/١) ولكنه موقوفاً.

(٢) انظر: صحيح البخاري (١٩٣/١) مع الفتح كتاب العلم، باب الحرص على الحديث وفي الرقاق (٤١٨/١١).

(٣) انظر: مسند أحمد (١٣٩/٥).

(٤) والمستدرك (٥١٠/٣) وصححه وأقرّه الذهبي.

(٥) انظر: الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١٤٣/٩).

«يا رسول الله! إنّي إذا رأيتك طابت نفسي وقرّت عيني»[1] وفي - (رواية عند البزار: «وإذا لم أركَ لم تطب نفسي أو كلمة نحوها»[2] -): «فأنبئني عن كل شيء؟ فقال: كل شيء خلق من الماء، فقلت له: أخبرني بشيء إذا عملت به دخلت الجنة». فقال: أفشِ السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام وادخل الجنة بسلام».

ومن فرط حبه لرسول الله ﷺ واندفاعه الداخلي أنه كان يطول ذكره ﷺ بأساليب متعددة يعبر عن ذلك بقوله:

حدثنا رسول الله ﷺ الصادق المصدوق...[3].

وقال: قال صفي وخليلي أبو القاسم صاحب الحجرة...[3].

أوصاني حبيبي بثلاث... أوصاني خليلي بثلاث...[3].

حدثني خليلي رسول الله ﷺ...[4].

فأنكر المنكرون عليه هذا وجعلوا أبا هريرة جريئاً على استعمال ما نهى رسول الله ﷺ في قوله: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً». وفي الحقيقة ليس فيه أيّ جرأة ولا محذور وقول أبي هريرة لا يعارض قول الرسول ﷺ السابق لأن الممتنع أن يتخذ هوﷺ غيره خليلاً لا العكس... ولعلّه أراد مجرد الصحبة والمحبة[5].

وقد ورد عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه مثله حيث قال: «إنّ خليلي أوصاني أن أصلّي الصلاة لوقتها»[6] وكذا عن أنس رضي الله عنه[7].

---

(١) انظر: مسنده من مسند إسحاق برقم (١٣٣) بإسناد صحيح وقد خرجته هناك وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: مجمع الزوائد (٣٦٢/٩) وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح غير واحد وهو ثقة».

(٣) انظر: حديث رقم ٢٦٢ من مسنده من مسند إسحاق وحدث ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٤٦٩.

(٤) انظر: صحيح البخاري (٧٠/٢) ومواضع.

(٥) انظر: فتح الباري (٢٩٩/٣).

(٦) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٢/٢).

(٧) انظر: مسند الإمام أحمد (٢١٦/٣).

ومن مظاهر حبه للعلم وحرصه عليه ما ورد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه حيث جاءه رجل فسأله عن شيء، فقال له زيد: عليك أبا هريرة[1]، فإني كنت أنا وأبو هريرة وآخر عند النبيّ ﷺ فقال: «ادعوا»، فدعوت أنا وصاحبي وأمّن النّبي ﷺ ثم دعا أبو هريرة فقال: «أللّهم إنّي أسألك مثل ما سألك صاحباي وأسألك علماً لا ينسى، فأمّن النّبيّ ﷺ فقلنا: ونحن كذلك يا رسول الله! فقال: «سبقكما الغلام الدوسي»[2]. وذكره الحافظ ابن حجر وقال: «وفيه الحث على حفظ العلم»[3].

ونرى أيضاً حرصه في العلم والعمل به وتعليمه لغيره بوضوح في الحديث الذي رواه الإمام أحمد بسنده عنه أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أخذ من أمّتي خمس خصال فيعمل بهن، أو يعلّمهن من يعمل بهن؟ قال: قلت أنا يا رسول الله!، قال: فأخذ بيدي فعدّهن فيها، ثم قال: «اتق المحارم تكن أعبد الناس، وارض بما قسم الله لك تكن أغنى النّاس، وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً، وأحب للنّاس ما تحبّ لنفسك تكن مسلماً، ولا تكثر الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب»[4].

وعرفنا مما سبق معرفة رسول الله ﷺ حرص أبي هريرة على الحديث فكان كثيراً يحدثّه مخاطباً له، كما روى عنه الإمام إسحاق بإسناده قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في نخل من نخل المدينة فقال رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة! هلك

---

(١) انظر: التهذيب (١٢/٢٦٦) والبداية والنهاية (٨/١١١) وسير النبلاء (٢/٦١٦ و٦٢٨).

(٢) انظر: المستدرك للحاكم (٣/٥٠٨) وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي في التلخيص وكذا في السير (٢/٦٠٠) بقوله ـ في الموضعين ـ لكن حماد ضعيف، وذكره الذهبي في السير (٢/٦١٦) من طريق الفضل بن العلاء وهو صدوق كما قال الذهبي: «فيكون قد تابع حماداً فيه وذكره الحافظ في الإصابة (٤/٢٠٥) وعزاه النسائي في العلم من كتاب السنن وجوّد إسناده».

(٣) انظر: الفتح (١/٢١٥).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد (١٥/٢٢٨) رقم ٨٠٨١ بتحقيق أحمد شاكر وبنحوه عند الترمذي وابن ماجه.

المكثرون إلّا من قال: هكذا وهكذا وهكذا بين يديه وعن يمينه ويساره، ثم مشى ساعة فقال: يا أبا هريرة ألا أدلّك على كنز من كنوز الجنة؟ فقلت: بلى يا رسول الله! قال: قل: «لا حول ولا قوة إلّا بالله ولا ملجأ من الله إلّا إليه، ثم مشى ساعة، فقال: يا أبا هريرة! هل تدري ما حق الله على الناس وحق الناس على الله؟ [قلت: الله ورسوله أعلم]: قال: «حق الله على الناس أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق الناس على الله إذا فعلوا ذلك أن لا يعذّبهم»[1]. وما ذكرته ليس إلّا نموذجاً من حرصه على طلب العلم وملازمته لرسول الله ﷺ وحبّه الجمّ لخليله ﷺ ورضى الله عنه، ومن يقرأ مسنده يعرف مقدار ذلك الحب وعمقه وتثبته في الحديث وحفظه ودقّته في الرّواية وضبطه.

فنعيش لحظات في بيان نماذج من حفظ أبي هريرة رضي الله عنه.

«أبو هريرة حافظ الصحابة»:

يقول أبو هريرة رضي الله عنه وهو واثق من حفظه مصرّحاً بذلك بدون حرج: «إنّي لا أعرف أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ أن يكون أحفظ لحديث رسول الله ﷺ مني»[2].

وقال أبو هريرة: «حفظت من رسول الله ﷺ وعائين فأمّا أحدهما فبثثته في الناس، وأمّا الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم»[3] - أي الرأس من الرّقبة.

وفي الفتح: «وعاءين أي ظرفين أطلق المحلّ وأراد به الحال أي نوعين من العلم... وإنما مراده أن محفوظه من الحديث لو كتب لملأ وعاءين، ويحتمل أن يكون أبو هريرة أملى حديثه على من يثق به فكتبه له وتركه عنده، والأوّل أولى»[3].

وحمل العلماء الوعاء الّذي لم يبثّه على الأحاديث الّتي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به

---

(١) انظر: حديث رقم ٢٦٦ و٢٦٧ و٢٦٨ من مسنده بتحقيقي ومسند أحمد (٢/٣٠٩) وعمل اليوم والليلة للنسائي (٢٩٥).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٤/٣٣٢) وسنن الدارمي (١/٨٦) وسير النبلاء (٢/٥٩٩).

(٣) رواه البخاري في صحيحه (١/٢١٦) العلم، باب حفظ العلم مع الفتح.

خوفاً على نفسه منهم. كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنّها كانت سنة ستين من الهجرة واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة.

وقال ابن المنير: «وجعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا أنّ للشريعة ظاهراً وباطناً وذلك الباطن إنما حاصله الانحلال من الدّين، قال: وإنّما أراد أبو هريرة بقوله: «قطع» أي أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم وتضليله، ويؤيد ذلك أنّ الأحاديث المكتوبة لو كانت من الأحكام الشرعية ما وسعه كتمانها لما ذكره في الحديث الأوّل من الآية الدالة على ذم من كتم العلم، وقال غيره: يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة وتغيّر الأحوال والملاحم في آخر الزمان فينكر ذلك من لم يألفه ويعترض عليه من لا شعور له به»(١).

قلت: وكثرة رواياته لخير دليل على صدق ما ذكره من حفظه ولا مجال للشك فيه أصلاً وقد شهد له بذلك الصحابة والتابعون وأتباعهم وهلم جرّا من النقاد وعلماء المسلمين.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: «يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ وأحفظنا وأعرفنا بحديثه»(٢). وقال طلحة: «قد سمعنا كما سمع ولكنّه حفظ ونسينا...)(٣).

قال محمد بن عمارة بن حزم أنّه قعد في مجلس فيه مشيخة من الصحابة بضعة عشر رجلاً فجعل أبو هريرة يُحدّثهم عن رسول الله ﷺ بالحديث فلا يعرفه بعضهم، فيراجعون فيه حتى يعرفوه، ثم يُحدّثهم بالحديث كذلك حتى فعل مراراً فعرفت يومئذ أنّ أبا هريرة أحفظ الناس»(٤).

---

(١) انظر: فتح الباري (١/٢١٦).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥/٦٨٤) المناقب، باب مناقب أبي هريرة وقال: حسن، وأحمد في مسنده (٢/٣) وذكره الذهبي في سير النبلاء (٢/٦٠٣ - ٦٠٤) و(٢/٦١٦ - ٦١٧) مطولاً وقال: «رواته ثقات».

(٣) انظر: فتح الباري (٨/٧٧).

(٤) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/١٨٦ - ١٨٧) وعزاه الحافظ ابن حجر في الفتح (١/٢١٤) له وللبيهقي في المدخل.

قال أبو صالح: «كان أبو هريرة رضي الله عنه من أحفظ الصحابة[1] وفي رواية: أحفظ أصحاب محمد ﷺ»[2].

وعنه أيضاً قال: «ما أزعم أنّ أبا هريرة كان أفضلهم ـ يعني الصحابة ـ ولكنّه كان أحفظ»[3].

قال الإمام الشافعي: «أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره»[4].

وقال الإمام البخاري: «روى عنه نحو ثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره»[5]. وقال أبو أحمد الحاكم: «كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ وألزمهم له صحبة على شبع بطنه فكانت يده مع يده يدور معه حيث دار إلى أن مات ولذلك كثر حديثه»[6]. وقال أبو نعيم: «كان أحفظ الصحابة لأخبار رسول الله ﷺ».

وقال الحافظ أبو عمر بن عبدالبر: «كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار لاشتغال المهاجرين بالتجارة والأنصار بحوائطهم»[7].

وقال الذهبي: «أبو هريرة: الإمام الفقيه المجتهد الحافظ، صاحب رسول الله ﷺ أبو هريرة الدّوسي اليماني سيّد الحفاظ الأثبات»[8].

وقال أيضاً: «بل احتج المسلمون قديماً وحديثاً بحديثه لحفظه وجلالته، واتقانه وفقهه، وناهيك أن مثل ابن عباس يتأدب معه ويقول: أفت يا أبا هريرة؟»[9].

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/٥٩٧).

(٢) انظر: تذكرة الحفاظ (١/٣٥ ـ ٣٦) وتاريخ ابن عساكر (٤٧/٤٨٢).

(٣) المصدر السابق نفسه لابن عساكر (٤٧/٤٨٢).

(٤) انظر: المصدر السابق نفسه (٤٧/٤٨٢) والرسالة للشافعي (٢٨١) وسير النبلاء للذهبي (٢/٥٩٩).

(٥) انظر: التهذيب (١٢/٢٦٥) والبداية والنهاية (٨/١٠٣).

(٦) انظر: الإصابة (٤/٢٠٣).

(٧) انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٠٦).

(٨) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٥٧٨).

(٩) المصدر نفسه (٢/٦٠٩).

وقال أيضاً: «وأين مثل أبي هريرة في حفظه وسعة علمه»[1].

وقال: «وأبو هريرة إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول عليه الصلاة والسلام وأدائه بحروفه»[2].

وقال في موضع آخر: «فهو رأس في القرآن وفي السنة وفي الفقه»[3].

وقال الحافظ ابن كثير: «وقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم[4]، وقال أيضاً:

روى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ الكثير الطيب وكان من حفاظ الصحابة»[5].

وقال الحافظ ابن حجر: «أبو هريرة الدوسي، الصحابي الجليل حافظ الصحابة»[6].

وقال أيضاً: «إنّ أبا هريرة كان أحفظ من كل من يروى الحديث في عصره ولم يأت عن أحد من الصحابة كلّهم ما جاء عنه»[7].

فهذا أبو هريرة رضي الله عنه في حفظه في نظر مشاهير علماء الإسلام ومؤرخيهم من مشارق الأرض ومغاربها وهم يشهدون بحفظه بل بتفوقه عليهم في حفظه وفي كثرة روايته، فلا عجب إذاً ولا اندهاش على كثرة روايته بعد أن عرفنا مما سبق بيانه من ملازمة أبي هريرة لرسول الله ﷺ مدّة حياته ملازمة ليست لها النظير حيث تفرغ تفرغاً كاملاً للعلم وانعزل عن الدّنيا تماماً واكتفى بملء بطنه وكان يدور مع رسول الله ﷺ حيث دار ولم يفارقه في السفر ولا الحضر، مع ما رزق من قوة الحفظ والذاكرة وشدّة الحرص في الطلب كما

---

(١) المصدر نفسه (٢/٦٠٩).

(٢) المصدر نفسه (٢/٢١٦).

(٣) المصدر السابق نفسه (٢/٦٢٧).

(٤) و(٥) انظر: البداية والنهاية (٨/١١٠) و(٨/١٠٣).

(٦) انظر: التقريب (٦٨٠).

(٧) انظر: التهذيب (١٢/٢٦٦).

ذكرت وسأعرض هنا تفوق أبي هريرة في الرّواية على غيره وأنّه لا يستغرب له ذلك.

«عدد مرويات أبي هريرة رضي الله عنه»:

وقد عرفنا من خلال أقوال العلماء وشهادتهم بأنّه أحفظ الصحابة وأكثرهم رواية، فنأتي إلى عدد مروياته لننظر ما هو نهاية هذا العدد وأقصى ما ذكر له ولنعرف هل هو فعلاً تجاوز حدّ المعقول والطبيعة أو الاعتراض في تفوقه على الآخرين، فنجد بناء على الشق الأوّل أنّ أكثر ما نسب إلى أبي هريرة رضي الله عنه:

ما رواه له الإمام بقي بن مخلد في مسنده وذكر أبو محمد بن حزم أن مسنده احتوى على خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً»[1] وكذا نقله عنه الحافظ ابن حجر[2].

وقال الذهبي: «مسنده خمسة آلاف وثلاث مئة وأربعة وسبعون حديثاً (٥٣٧٤)، المتفق في البخاري ومسلم منها ثلاث مئة وستة وعشرون، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين حديثاً ومسلم بثمانية وتسعين حديثاً»[3].

قلت: فيصير المجموع ستمائة وتسعة أحاديث مكرراً.

قال أحمد شاكر: «روى له الإمام أحمد في مسنده (٣٨٤٨) حديثاً من (من رقم ٧١١٩ - إلى ١٠٩٩٧) وفيها مكرر كثير باللفظ أو المعنى ويصفو له بعد حذف المكرر خير كثير وهو أكثر الصحابة رواية»[4].

وروى له أصحاب الكتب الستة ثلاثة آلاف حديث وثلاثمائة وسبعون حديثاً»[5].

---

(١) انظر: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد ضمن جوامع السيرة لابن حزم (٢٧٥).

(٢) انظر: الإصابة (٤/٢٠٣).

(٣) انظر: سير النبلاء له (٢/٦٣٢).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر (١٢/٨٣).

(٥) انظر: مقدمتي على مسند عائشة لابن أبي داود (٤٣) ومسند عائشة من مسند إسحاق ومقدمة محقق تحفة الأشراف (٩/٨).

وما من كتاب من مدوّنات السنة إلّا وأبو هريرة يحتل المقدمة في الغالب فحديثه مخرج في الصحاح والسنن والمصنفات والمسانيد والمعاجم والجوامع، وكتب السيرة وغيرها من الكتب المعتمدة.

وتشمل أحاديثه جميع أبواب الفقه تقريباً ولعل ذلك يتضح للناظر في فهرس أحاديثه للقسم الموجود من مسنده في مسند إسحاق ـ في أوّل المجلد الرّابع ـ وقد رتبت هذه البقية من أحاديثه والّتي بلغت **٥٤٣** حديثاً على أبواب الفقه فهذا الفهرس يكشف لنا محتوى مسنده والمكررات فيه فراجعه إن شئت في آخر الكتاب».

ومن هذا يتبين لنا مراد المحدثين بذكر مثل هذه الأعداد في محفوظاتهم أن فلاناً كان يحفظ مائة ألف حديث ونحو ذلك فليس المراد بذلك عدد المتون، كما هو معروف عند أهل الفن، وإنما المراد بذلك التعدد هو تعدد الطرق، ولو باختلاف راو واحد في الإسناد فيعتبر هذا حديثاً مستقلاً عندهم.

فالعدد الذي رواه بقي بن مخلد لأبي هريرة رضي الله عنه إنّما هو باعتبار الطرق والرّواة عنه، وسواء أكانت هذه الطرق صحيحة أم غير صحيحة فلا محالة تجد في هذا العدد المكرر باللفظ أو بالمعنى كما تشاهد ذلك من فهارس مسند أبي هريرة من مسند إسحاق وكما سبق ذكره في مسند أحمد وهو خير دليل لذلك، فهم يعدّون المكرر والضعيف والواهي والموضوع وكلّ ما أسند إليه بأيّ وصف كان ومن هنا فالعدد الصافي من حديثه بعد حذف المكرر وغير الثابت منه لا يكون إلّا أقلّ بقليل ممّا ذكر من العدد ولم يتفرد أبو هريرة رضي الله عنه في هذا العدد المذكور، بل شاركه غيره من الصحابة إلّا في القليل النادر جداً، فإذاً لا يغرنّك إيهام الأعداء وتلبيس الحاقدين على الصحابة ولا سيّما على أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد ثبت لنا أنّ العدد المذكور باعتبار المتون أقلّ من المذكور بكثير وليس فيه أيّ غرابة ولا إعجاب لحافظ مثل أبي هريرة أن يروي في حدود ثلاثة آلاف حديث تقريباً على حدّ الأكثر باعتبار المتون، فهذا العدد لا يستغرب لغيره فضلاً لحافظ مثل أبي هريرة رضي الله عنه، الملازم لرسول الله ﷺ مدة حياته ﷺ

بجانب دعاء رسول الله ﷺ له بالحفظ حيث إنّ أبا هريرة خشي نسيان الأحاديث الّتي سمعها من رسول الله ﷺ وهي كثيرة وفي ازدياد. ـ فمن هذا وصفه لَوْ فَاقَ غيره في الرواية وأكثر من الحديث عن رسول الله ﷺ لا يستغرب ـ ويخشى نسيانه فيقول: ـ كما رواه البخاري بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال: «قلت: يا رسول الله! إنّي سمعت منك حديثاً كثيراً فأنساه، قال: ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه فيه، ثم قال: ضمّه فضممته، فما نسيت حديثاً بعد»[1] فهذا ومثله جعله يتفوق على غيره، وقال الذّهبي ـ بعد ذكره الحديث المذكور ـ «وكان حفظ أبي هريرة الخارق من معجزات النبي ﷺ»[2].

وكذا أخرجه الترمذي بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أسمع منك أشياء فلا أحفظها، قال: «ابسط رداءك فبسطت فحدّث حديثاً كثيراً فما نسيت شيئاً حدثني به». قال: «هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن أبي هريرة»[3].

وقال الحافظ ابن حجر: «وأخرج أبو يعلى من طريق الوليد بن جميع عن أبي الطفيل عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شكوت إلى رسول الله ﷺ سوء الحفظ، فقال: افتح كساءك فذكر نحوه»[4].

وكذا أخرج أبو نعيم من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «ألا تسألني عن هذه الغنائم؟ قلت: أسألك أن تعلّمني ممّا علّمك الله قال: «فنزع نمرة على ظهري ووسطها بيني وبينه فحدثني حتى إذا استوعبت حديثه قال: اجمعها فصرها إليك فأصبحت لا أسقط حرفاً ممّا حدثني»[5].

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/٢١٥) كتاب العلم، باب حفظ العلم وجاء فيه: «إنّي أسمع منك حديثاً كثيراً». وفي المناقب (٦/٦٣٣) مع الفتح.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٥٩٤).

(٣) انظر: سنن الترمذي (٥/٦٨٤) المناقب مناقب أبي هريرة.

(٤) انظر: الإصابة (٤/٢٠٤).

(٥) المصدر السابق نفسه (٤/٢٠٥).

وقال الحافظ ابن حجر: «وقد تقدمت طرق هذا الحديث الصحيحة وله طرق أخرى ثم ذكر بعضها[1].

وممّا ذكره ما قال: «ووقع لي بيان ما كان حدّث به النبيّ ﷺ في هذه القصة إن ثبت الخبر فأخرج أبو يعلى من طريق أبي سلمة جاء أبو هريرة فسلّم على النّبي ﷺ في شكواه يعوده فأذن له فدخل فسلّم وهو قائم والنّبيّ ﷺ متساند إلى صدر عليّ رضي الله عنه ويده على صدره ضامة إليه والنبي ﷺ باسط رجليه، فقال: ادن يا أبا هريرة!، فدنا ثم قال: أدن يا أبا هريرة! فدنا ثم قال: أدن يا أبا هريرة! فدنا حتى مسّت أطراف أصابع أبي هريرة أصابع النّبيّ ﷺ ثم قال له: اجلس فجلس فقال له: ادن منّي طرف ثوبك فمدّ أبو هريرة ثوبه فأمسك بيده ففتحه وأدناه من النّبي ﷺ فقال له النّبي ﷺ: أوصيك يا أبا هريرة! بخصال لا تدعهن ما بقيت، قال أوصني ما شئت، فقال له النّبي ﷺ: «عليك بالغسل يوم الجمعة والبكور إليها، ولا تلغ ولا تله، وأوصيك بصيام ثلاثة أيّام من كل الشهر فإنّه صيام الدهر، وأوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صلّيت الليل كلّه، فإنّ فيهما الرغائب، قالها ثلاثاً، ثم قال: ضمّ إليك ثوبك، فضم ثوبه إلى صدره فقال: يا رسول الله! بأبي وأمّي أسرّ هذا أو أعلنه قال: بل أعلنه يا أبا هريرة! قالها ثلاثاً»[2].

وقال الحافظ ابن حجر: «والحديث المذكور من علامات النبوة فإن أبا هريرة كان أحفظ الناس للأحاديث النبوية في عصره»[3].

تثبت أبي هريرة رضي الله عنه ودفاعه عن نفسه:

وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه له مجالس للتحديث في المسجد النبوي، فكان يجلس بقرب حجرة عائشة رضي الله عنها ـ فيحدّث ثم يقول:

«يا صاحبة الحجرة أتنكرين مما أقول شيئاً؟ فلمّا قضت صلاتها لم تنكر ما

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) و(٣) انظر: الإصابة (٤/٣٠٥).

رواه لكن قالت: «لم يكن رسول الله ﷺ يسرد الحديث سردكم»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: «واعتذر عن أبي هريرة ـ أي عن سرده ـ بأنه كان واسع الرواية كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث»[2].

وكذا ذكر الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر وأخرجه الحاكم أنّه قيل لابن عمر رضي الله عنه هل تنكر مما يحدّث به أبو هريرة رضي الله عنه فقال: لا ولكنه اجترأ وجبنّا، فقال أبو هريرة: فما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا»[3] وأزيدكم شهادة ابن عمر له ودفاعه عنه في إكثاره الحديث وهو يوضح السبب.

يقول حذيفة بن اليمان: «قال رجل لابن عمر إنّ أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ فقال ابن عمر:

أعيذك بالله أن تكون في شك مما يجيء به، ولكنّه اجترأ وجبنّا»[4].

وهكذا يدافع عنه طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه كما روى مالك بن أبي عامر قال: جاء رجل إلى طلحة بن عبيدالله فقال: يا أبا محمد! أرأيت هذا اليماني يعني أبا هريرة هو أعلم بحديث رسول الله ﷺ منكم، نسمع منه ما لا نسمع منكم؟! أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل؟! قال: أمّا أن يكون سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع فلا أشك إلّا أنّه سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع وذاك أنّه كان مسكيناً لا شيء له ضيفاً لرسول الله ﷺ يده مع يد رسول الله ﷺ وكنّا نحن أهل بيوتات وغنى، وكنّا نأتي رسول الله ﷺ طرفي النهار، فلا نشك أنّه سمع من رسول الله ﷺ ما لا نسمع، ولا نجد أحداً فيه خير يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»[5].

---

(١) انظر: صحيح مسلم (٢٤٩٣) فضائل الصحابة ورواه البخاري معلّقاً بصيغة الجزم في صحيحه (٦/٤٢٢) المناقب وذكره الذهبي في سير النبلاء (٢/٦٠٧).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/ ٥٧٨).

(٣) انظر: المستدرك للحاكم (٣/٥١٠) وصححه ووافقه الذهبي وسير النبلاء للذهبي (٢/٦٠٨) والإصابة (٤/٢٠٦).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/٥١٠) وصححه ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه (٥/٦٨٤ ـ ٦٨٥) المناقب وقال: حسن غريب لا نعرفه إلّا =

وفي رواية الحاكم: «كان مسكيناً لا مال له ولا أهل ولا ولد إنّما كانت يده مع النّبي ﷺ وكان يدور معه حيث دار ولا نشك أنّه قد علم ما لم نعلم وسمع ما لم نسمع...)[1].

وهكذا يدافع أبو هريرة رضي الله عنه عن نفسه فيما روى مسلم في صحيحه بإسناده عن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة يقول: «إنكم تزعمون أنّ أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ والله الموعد ـ أي في محاسبتي إن تعمدت الكذب، ومحاسبة من يظن بي السوء ـ كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق أي التجارة وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فقال رسول الله ﷺ: من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني، فبسطت ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممته إليّ فما نسيت شيئاً سمعته منه»[2].

وجاء في رواية: «وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا... وفيه لولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدّثت شيئاً أبداً ﴿وإن الّذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى...﴾ إلى آخر الآيتين [البقرة: آية ١٥٩ ـ ١٦٠][3].

وهكذا كان بعض الناس من أهل العراق يسيئون الظن بأبي هريرة رضي الله عنه فيرد عليهم، وفيه يقول أبو رزين: رأيت أبا هريرة يضرب بيده

= من حديث محمد بن إسحاق وقد رواه يونس بن بكير وغيره عن محمد بن إسحاق ورواه الحاكم في المستدرك (٣/٥١١).

(١) انظر المستدرك للحاكم (٣/٥١١ ـ ٥١٢) وصححه على شرط الشيخين وأقرّه الذهبي. وكذا ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (١/٢١٤).

(٢) انظر: صحيح مسلم (٤/١٩٣٩) فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة.

(٣) انظر: المصدر نفسه. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/١٠٤) بعد ذكر الإسنادين أي إسناد الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة وإسناد الزهري عن سعيد وأبي سلمة عنه: «الإسنادان جميعاً محفوظان صححهما الشيخان». وقال الذهبي: في سير النبلاء (٢/٥٩٥) «والحديثان صحيحان محفوظان».

على جبهته بالعراق وهو يقول: يا أهل العراق! تزعمون أنّي أكذب على رسول الله ﷺ ليكون لكم المهنأ وعليّ الإثم أشهد لسمعت رسول الله ﷺ[1].

وعن عاصم بن كليب قال: حدثني أبي، قال: كنت جالساً مع أبي هريرة رضي الله عنه في مسجد الكوفة فأتاه رجل فقال: أأنت القائل تصلّي مع عيسى بن مريم؟ قال: يا أهل العراق! إنّي قد علمت أن سيكذبوني ولا يمنعني ذلك أن أحدّث بما سمعت من رسول الله ﷺ حدثنا رسول الله ﷺ الصادق المصدوق قال: «الدجال يخرج من المشرق. . .»[2].

بل كان أبو هريرة رضي الله عنه يؤكد الدفاع عن نفسه ويردّ شكوك أمثال هؤلاء المنحرفين ويدعمه صدق رواياته ببدئه بالوعيد الشديد الذي وعد به رسول الله ﷺ من كذب عليه وعاقبته المخزية.

فجاء في مسنده من مسند إسحاق عن كليب بن شهاب سمعت أبا هريرة يبتدىء حديثه بأن يقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. . .»[3].

«وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد نهى أبا هريرة رضي الله عنه من الإكثار عن رسول الله ﷺ كما نهى غيره، لأن سياسة عمر وبعض الصحابة الإقلال من رواية الحديث، لأن في الإكثار مظنّة الخطأ وخوفاً من أن يشغل الناس بالحديث عن القرآن، ومع هذا فقد سمح عمر رضي الله عنه لأبي هريرة رضي الله عنه بالتحديث، بعد أن عرف ورعه وتقواه»[4].

وذكر الذهبي في السير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بلغ عمر حديثي فأرسل إليّ فقال: كنت معنا يوم كنّا مع رسول الله ﷺ في بيت فلان؟ قلت: نعم، وقد علمت لأيّ شيء سألتني قال: ولم سألتك؟ قلت: إنّ

---

(١) انظر: مسنده من مسند إسحاق برقم (٢٥٧) وصحيح على شرط مسلم.

(٢) انظر: رقم ٢٦٢ من مسنده وسنده حسن.

(٣) انظر: حديث رقم ٢٦٤.

(٤) انظر: أبو هريرة راوية الإسلام لمحمد عجاج الخطيب (١٥٠).

رسول الله ﷺ قال يومئذ: «من كذب عليّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» قال: أما لا فاذهب فحدّث»[1].

وفي رواية قال عمر: «حدّث الآن عن النّبيّ ﷺ ما شئت»[2].

الرّوايات في توثيق أبي هريرة كثيرة جداً وقد جمع معظم هذه الروايات الأستاذ عبدالمنعم العلي في كتابه دفاع عن أبي هريرة رضي الله عنه[3]. وجمع الرّوايات في توثيقه عن النبيّ ﷺ والصحابة والتابعين وأتباع التابعين ومن دونهم، راجعه إن شئت.

ولو نأتي ونبحث ونفتش عن هؤلاء الّذين كانوا ينكرون على أبي هريرة أحاديثه أو بعضها فنجدهم من أهل البدع والأهواء من المعتزلة ومن هم على شاكلتهم مثل بشر المريسي، والنظام وأمثالهما، وقد صرّح بذلك إمام الأئمة أبو بكر بن خزيمة رحمه الله تعالى فقال:

«إنما يتكلم في أبي هريرة لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم فلا يفهمون معاني الأخبار إمّا معطل جهمي يسمع أخباره الّتي يرويها خلاف مذهبهم الذي هو كفر، فيشتمون أبا هريرة ويرمونه بما الله تعالى قد نزّهه عنه تمويهاً على الرّعاء والسفل أن أخباره لا تثبت بها الحجة، وإمّا خارجي يرى السيف على أمة محمد ﷺ ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام إذا سمع أخبار أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ خلاف مذهبهم الذي هو ضلال لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان وكان مفزعه الوقيعة في أبي هريرة رضي الله عنه.

أو قدري اعتزل الإسلام وأهله وكفّر أهل الإسلام. . . إذ نظر إلى أخبار أبي هريرة رضي الله عنه الّتي قد رواها عن النّبي ﷺ في إثبات القدر لم يجد

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٦٠٣/٢) وقال الذهبي: يحيى ضعيف وهو يحيى بن عبيدالله مختلف فيه كما في الميزان (٢٩٧/٣) وقال محمد عجاج: «ولكنه روى عن طرق أخرى ثابتة». انظر: أبو هريرة راوية الإسلام (١٥١).

(٢) انظر: تاريخ ابن عساكر (٤٧/٤٩٣).

(٣) انظر: من (ص ٩٥ ـ ١٣٥).

بحجة يؤيد صحة مقالته الّتي هي كفر وشرك كانت حجّته عند نفسه أنّ أخبار أبي هريرة رضي الله عنه لا يجوز الاحتجاج بها.

أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه إذا سمع أخبار أبي هريرة رضي الله عنه فيما يخالف مذهب من قد اجتبى مذهبه، وأخباره تقليداً بلا حجة ولا برهان كلّم في أبي هريرة ودفع أخباره الّتي تخالف مذهبه، ويحتج بأخباره على مخالفيه إذا كانت أخباره موافقة لمذهبه.

وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها»[1] انتهى.

وقد ردّ الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد الذي ادّعى بأنّ عمر قال: «أكذب المحدثين أبو هريرة» فقال:

«كيف يتهمه عمر بالكذب على رسول الله ﷺ وهو يستعمله على الأعمال النفيسة ويولّيه الولايات، ولو كان عند عمر رضي الله عنه كما ادّعاه المعارض لم يكن بالّذي يأتمنه على أمور المسلمين ويولّيه أعمالهم مرة بعد مرة[2]، وأيّ سبّ لصاحب رسول الله ﷺ أعظم من تكذيبه في الرّواية عن رسول الله ﷺ، وإنّه لمن أصدق أصحاب رسول الله ﷺ وأحفظهم عنه، وأرواهم لنواسخ حديثه[3].

أفلا يراقب امرؤ ربّه فيكفّ لسانه ولا يقذف رجلاً من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ فيرميه بالكذب من غير ثبت ولا صحة؟ وكيف يصحّ عند هذا المعارض كذبه وقد ثبته طلحة بن عبيدالله وعبدالله بن عمر رضي الله عنهم؟.

لو عضّ هذا الرّجل على حجر أو جمرة حتى يحرق لسانه كان خيراً له ممّا تأوّل على صاحب رسول الله ﷺ[4].

«فإن تك صادقاً في دعواك فاكشف عن رأس من رواه فإنّك لا تكشف عن ثقة»[5].

---

(١) انظر: المستدرك للحاكم (٥١٣/٣).
(٢) انظر: ردّ الدارمي على بشر المريسي (١٣٢).
(٣) و(٤) و(٥) انظر: المصدر السابق للدارمي (١٣٢ - ١٣٥).

وهكذا قام ابن قتيبة بالرّد على النظام في كتابه تأويل مختلف الحديث[1].

وبرأ أبا هريرة رضي الله عنه من تهمة النظام ومن تبعه من المعتزلة مثل أبو القاسم البلخي، ثم تبع هؤلاء من المتأخرين من الأعداء وأهل الأهواء أيضاً فاقتفوا آثارهم في اتهام أبي هريرة رضي الله عنه فبرز من بينهم عدد كبير من المستشرقين مثل جولد تسيهر. وكايتاني، وشبرنجر وغيرهم وبعض من ينتمي إلى الإسلام مثل محمود أبو رية في كتابه أضواء على السنة ص ١٦٢ وعبدالحسين شرف الدين في كتابه «أبو هريرة».

ويجمعهم في ذلك جميعهم هوى متبع ومآرب نفسية تخدم مبادئهم سواء أكانت طائفية أم تبشيرية، ولكنّ الله قيض عليهم رجالاً قديماً وحديثاً يدافعون عن أصحاب رسول الله ﷺ ويذبّون عن سنّته ﷺ، فقد تولّى الرّد عليهم عدد من العلماء منهم الأستاذ الدكتور مصطفى السباعي في كتابه «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» فقد ردّ على المستشرقين وعلى أبي رية ردّاً علمياً قوياً حتى تحدّاهم بإتيان رواية واحدة صحيحة مما ادّعوه فقال: «إنّا نتحداه ونتحدّى كل من يتجرأ على أبي هريرة أن يُثبت لنا نصّاً تاريخياً موثوقاً بصحته أنّ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علياً أو عائشة أو أحداً من الصحابة نسب إلى أبي هريرة الكذب في حديث رسول الله ﷺ، وستنقطع أعناق هؤلاء الحاقدين دون العثور على نصّ من هذا القبيل، ويأبى الله لهم ذلك»[2].

أمّا إن كانت النصوص من كتاب، كعيون الأخبار، وبدائع الزهور، ورواة كابن أبي الحديد والإسكافي، ومتهمين كالنظام وأمثاله... فهيهات أن يكون ميدان هذه الكتب وهؤلاء الرّواة وهؤلاء الطاعنين هو ميدان العلم والعلماء»[3].

وكذا ردّ على شبهات المستشرقين وأذنابهم عدد من العلماء ودحضوا شبهاتهم منهم الشيخ المعلمي في الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة ص ١٥٢ ومحمد عبدالرزاق حمزة المكي في كتابه

---

(١) انظر: (ص ٤٨).

(٢) و (٣) انظر: السنة ومكانتها (٣٤٦).

ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية ص ١٦٢ ومحمد محمد أبو زهو في كتابه الحديث والمحدثون ص ١٥٣ والدكتور محمد محمد السماحي في كتابه المنهج الحديث في علم الحديث ومنهج النقد عند المحدثين للدكتور نورالدين عتر والدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه أبو هريرة راوية الإسلام، والأستاذ عبدالمنعم العلي في كتابه القيم دفاع عن أبي هريرة وقد أجاد وأفاد ولا سيّما في صنع شجرة الرواة عن أبي هريرة رضي الله عنه وقد بذل جهداً مشكوراً في حصرهم وجمعهم، وقد أوصل عددهم إلى نحو عدد الذي ذكره البخاري رحمه الله تعالى.

وكذا للشيخ عبدالرحمن الزرعي جهد مشكور في الدفاع عن هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه باسم «أبو هريرة وأقلام الحاقدين» والدكتور مصطفى الأعظمي في كتابه دراسات في الحديث النبوي وغيرهم. جزى الله الجميع عن الإسلام والمسلمين خيراً.

فبعد هذه الكتابات العديدة المستقلّة والضمنية لا أرى ضرورة إعادة هذه الشبهات ونشرها ونحن في غنى عن ذكرها وتشهيرها بعدما ثبت سخافتها وبطلانها وفيما ذكرت من ثناء العلماء على أبي هريرة قديماً وحديثاً وتوثيقهم وشهادتهم له بالحفظ والإتقان، والصدق، والدّيانة والخشية والتقوى غنية لإبطال ادّعاءاتهم الباطلة وفيه كفاية لتفنيد شهادتهم الزائفة الّتي هي أوهن من خيط العنكبوت، فما بالك بصحابي جليل يحب الرسول حباً جمّاً ـ كما تقدم ـ ويأتسي بسنته ويقوم الليل بعد أن يقسمها أثلاثاً يقوم هو بثلثه، وخادمه بثلثه، وامرأته بثلثه[١] وهكذا أبو هريرة رضي الله عنه مع ربّه في قيام وعبادة وتقديس وتسبيح له، كما ذكر ابن سعد بسند صحيح عن عكرمة أنّ أبا هريرة كان يسبّح كل يوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة يقول أسبّح بقدر ذنبي»[٢].

فمثله بأيّ لسان يتهم ويرم بالكذب وكيف يخطر بالبال هذا التصور

---

(١) أخرجه أحمد في الزهد وقال الحافظ ابن حجر ـ في الإصابة (٤/٢٠٧) ـ: أخرجه بسند صحيح.

(٢) انظر: الإصابة (٤/٢٠٧) وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه بسند صحيح.

الخبيث نحو صحابي ملازم لرسول الله ﷺ وحريص في طلب الحديث وذلك بشهادة من رسول الله ﷺ وعالم عامل بعلمه وعابد ربّه بحيث يحبّ لقاء الله ويدعو الله أن يحب لقاءه كما جاء بسند صحيح عن أبي سلمة قال: دخلت على أبي هريرة وهو شديد الوجع فاحتضنته فقلت: أللّهم اشف أبا هريرة، فقال: أللّهم لا ترجعها قالها مرتين، ثم قال: إن استطعت أن تموت فمت، والله الذي نفس أبي هريرة بيده ليأتينّ على النّاس زمان يمرّ الرجّل على قبر أخيه فيتمنّى أنّه صاحبه»[1].

وأخرج ابن أبي الدنيا من طريق مالك عن سعيد المقبري قال: «دخل مروان على أبي هريرة في شكواه الّذي مات فيها فقال: «شفاك الله فقال أبو هريرة: اللّهم إنّي أحبّ لقاءك فأحب لقائي فما بلغ مروان ـ يعني وسط السوق ـ حتى مات»[2].

وهكذا رحل أبو هريرة رضي الله عنه من هذه الحياة الفانية إلى الحياة الأبدية الدائمة في سنة ثمان وخمسين وقيل تسع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة من عمره[3].

وكانت وفاته بقصره بالعقيق فحمل إلى المدينة[4] وصلّى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان وكان يومئذ أميراً على المدينة ومروان بن الحكم معزول[5] وذلك بعد أن صلّى بالناس العصر وفي القوم ابن عمر وأبو سعيد الخدري . . .)[6].

فرحم الله أبا هريرة ورضي عنه وغفر له وجعل الجنة مثواه ورحم الله كل من ترحم وترضّى على أبي هريرة رضي الله عنه وغفر له. وأقول: إنما الواجب

---

(١) المصدر السابق نفسه وقال: أخرجه بسند صحيح والجملة الأخيرة جاءت في حديث مرفوع رواه أبو هريرة رضي الله عنه.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) انظر: المستدرك (٣/٥٠٨) والإصابة (٤/٢٠٨) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٢٠٧).

(٤) انظر: الإصابة (٤/٢٠٨).

(٥) انظر: الاستيعاب (٤/٢٠٧) بهامش الإصابة.

(٦) انظر: الإصابة (٤/٢٠٧).

علينا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربّنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاًّ للّذين آمنوا ربّنا إنّك رءُوف رحيم﴾ [الحشر: آية ١٠].

الاستغفار لهم وأن نُكنَّ لهم الحب ونطهّر القلب من أدران الغل والحقد عليهم وعلى كل مؤمن وأن نسأل الله تعالى أن لا يجعل في قلوبنا غلاً ولا حقداً على خير القرون وأن يأخذ بأيدينا إلى كل ما فيه صلاح ديننا ودنيانا وإلى ما فيه نيل مرضاته جل وعلا، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين آمين.

في وصف النسخة ورواية النسخة

وقد سبق بأن ذكرت في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند بأن المسند أصله في ست مجلدات ضخمة والذي وقع بأيدينا حالياً هو المجلد الرابع منه فقط ويوجد هذا المجلد في دار الكتب المصرية حديث رقم **٤٥٤** في **٣٠٥** ورقة وأوله بعد البسملة: «ما يروى عن أبي قلابة وزرارة..». وآخره: «الجزء الرابع والثلاثون وهو آخر المجلد الرابع من كتاب المسند لأبي يعقوب إسحاق ابن راهويه وهو إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قدس الله روحه، ويتلوه في المجلد الخامس إن شاء الله تعالى الجزء الخامس والثلاثون وأوّله أخبرنا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق. والحمد لله ربّ العالمين». ثم عقبه بإثبات السماعات لهذا المجلد والذي قبله والذي بعده من المجلدات.

وصور للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لقسم المخطوطات منه ويوجد فيه برقم ٣٧٩ و ٣٨٠.

ومسطرتها (١٧) سبعة عشر و ٢٤ × ٣٢ سم، ونسخ بخط معتاد مشرقي وكتب سنة (٦٣٠ هـ) ثلاثين وستمائة، ويهمل النقط في كثير من الحروف كُتب «معاوية» وعثمان هكذا «معوية. عثمن» ويوجد من المسند أيضاً قطعة في حدود تسع ورقات في الظاهرية برقم عام **٩٤٠١** في ضمن المجموعات ولكنها بالمقارنة ثبت لي أنها منقولة من النسخة المذكورة نفسها.

كما أنه يوجد في الورقة الأولى من المجلد سند رواية الكتاب وكذا ثبوت التمليك ووقفه بشروط وعلى وجه من الورقة عناوين مسانيد النساء.

ومما لاحظت على المخطوط لهذا المجلد تداخل بعض أوراقها من مسند إلى

آخر فمثلاً في مسند أبي هريرة تجد وجه/ب من ورقة ١٠ أنّه ذكر في وجه/ب من ورقة ١٨ وكل الأوراق الموجودة من ق ١١/أ إلى ق ١٨/أ تابع مسانيد النساء أم هانىء وغيرها ومكانها في الأصل في ق ٢٤٩.

وهكذا حصل التداخل في مسند أمّ المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فتلاحظ أن بقية مسند عائشة رضي الله عنها بعد ق ٢٠٨ ذكرت في ق ٢١٨ واستمرت إلى ق ٢٢٢ ثم بدأ مسند أم سلمة من ق ٢٢٢ واستمر إلى ق ٢٢٨ ثم ذكرت بقيّته في ق ٢٠٨/أ وهكذا، فليتنبه لذلك.

رواية الكتاب:

١ ـ هو برواية أبي محمد: عبدالله بن محمد بن شيرويه النيسابوري الإمام الحافظ الفقيه.. صاحب التصانيف وقال الحاكم: «ابن شيرويه الفقيه أحد كبراء نيسابور له مصنفات كثيرة تدل على عدالته واستقامته روى عنه حفاظ بلدنا... واحتجوا به[1] وسمع المسند كله ورواه عن المؤلف ولم يفته شيء مع أن إسحاق كان لا يعيد لأحد ما فاته[2].

٢ ـ رواية أبي محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد السِمَّذي[3] وجاء أيضاً السميذي في بعض المصادر وهذه النسبة إلى السمذ وهو نوع من الخبز الأبيض الذي يعمله الأكاسرة والملوك، والمشهور بهذه النسبة أبو محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد السمذي العدل وجده علي بن زياد من أهل دورق... ثم صار ابنه أبو محمد من أجل العدول وكان من العباد المجتهدين المحسنين المستورين الراغبين في صحبة الزهاد والصالحين»[4].

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (١٤/١٦٦).

(٢) انظر المصدر نفسه: للذهبي (١٤/١٦٧) بتصرف، وذكرت ترجمة موجزة له في مبحث تلاميذ في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند.

(٣) السِمِّدي بكسر السين المهملة وكسر الميم المشددة وقيل بفتحها وفي آخرها الذال المعجمة. انظر: الأنساب للسمعاني (ق ٣٠٧/أ)، وتبصير المنتبه (٢/٧٥٠)، وكذا تعليق المعلمي على الإكمال (٤/٥٣٠) في الاستدراكات عليه تحت رقم ٣.

(٤) المصدر السابق نفسه للسمعاني.

قال الحاكم: «توفي عصر الثلاثاء الخامس من ذي القعدة سنة (٣٦٦ هـ) ودفن يوم الأربعاء وصلى عليه ابنه أبو سعيد»[١].

وكذا ذكره الحافظ ابن حجر فقال: هو أبو القاسم عبدالله بن محمد بن علي بن زناد السمذي الدورقي عن عبدالله بن محمد بن شيرويه بمسند ابن راهويه وعنه عبدالرحمن بن حمدان النصروي[٢]، فيبدو أن عبدالله له كنيتان. والله أعلم.

٣ - رواية عبدالرحمن بن حمدان أبي سعد النصروي[٣] النيسابوري رحل إلى العراق في طلب الحديث وسمع الكثير... وروى عنه أبو بكر الخطيب وأبو بكر البيهقي وغيرهما[٤]، وقال ابن حجر: من طبقة البرقاني مشهور[٥]. وذكره ابن العماد[٦] الحنبلي فقال: «مسند وقته وراوي مسند إسحاق بن راهويه عن السِمذِّي... توفي سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة».

٤ - رواية الحسن بن محمد بن الصفار أبي علي وجاء عند ابن حجر في سنده «أبو علي الحسن بن أبي القاسم بن حفصويه»[٧] وكذا في سد الأرب في علوم الإسناد والأدب للأمير الكبير أبي عبدالله محمد المصري[٨] وجاء في سند ابن حجر في المطالب العالية الحسين بن أبي القاسم بن حفصويه[٩].

---

(١) المصدر السابق نفسه للسمعاني.
(٢) المصدر السابق نفسه لابن حجر.
(٣) النصروي: بفتح النون وبصاد مهملة ساكنة ـ هذه النسبة إلى نصرويه هو جد المنتسب إليه، انظر: الأنساب (ق ٥٦١)، واللباب (٣/٣١١)، والإكمال لابن ماكولا (٧/٣٧٧).
(٤) المصادر نفسها.
(٥) انظر: تبصير المنتبه (١/١٥٦).
(٦) انظر: شذرات الذهب له (٣/٣٥٠ - ٣٥١).
(٧) انظر: المعجم المفهرس (١/٣٨٥).
(٨) انظر: ص ١٣٨ منه.
(٩) انظر: (ق ٢/ب) من المخطوط.

٥ ـ رواية أبي محمد هبة الله بن سعيد بن هبة الله الصعلوكي المعروف بالموفق وجاء في التكملة[١] في ترجمة أبي الخير أحمد بن إسماعيل أنه سمع مع أبي محمد هبة الدين بن سهل السّيّدي وكذا جاء في سند[٢] ابن حجر أبو محمد هبة الدين بن سهل وترجم لهذا في العبر[٣] وكذا في الشذرات وزاد بعدما ذكره «السيدي البسطامي ثم النيسابوري فقيه صالح متعبد عالي الإسناد. . . توفي في صفر سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة»[٤] فتبين أن الصواب سهل.

٦ ـ رواية أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني ثم القزويني أبي الخير، الواعظ ببغداد قال السمعاني: «كان شاباً صالحاً شديد السيرة سمع معنا الحديث بنيسابور. . . وسمع معنا الكتب الكبار ورحل معي إلى طوس لسماع التفسير للثعالبي. . . وشرع في الوعظ وقبله الناس»[٥] قال المنذري: «تفقه بقزوين. . . ورحل إلى نيسابور ولزم الإمام أبا سعد محمد بن يحيى النيسابوري وتفقه عليه حتى برع وصار من وجوه أصحابه. . وكان جامعاً لعلوم كثيرة ولم يزل ببغداد يحدث ويدرس ويفتي ويعظ»[٦] وتوفي في ٢٣ من المحرم سنة (٥٩٠ هـ) عن ثمان وسبعين سنة[٧]، ويلتقي سند ابن حجر بسند النسخة في أبي الخير.

٧ ـ رواية إسماعيل بن محمد بن يحيى أبي البقاء الأديب.

قال الذهبي: «وفيها ـ أي في سنة سبع وثلاثين وست مئة ـ مات راوي مسند ابن راهويه أبو البقاء إسماعيل بن محمد بن يحيى المؤدب ببغداد»[٨].

---

(١) انظر: التكملة لوفيات النقلة للمنذري (١/٣٦٨).
(٢) أي في المطالب العالية (ق ٢/ب) وجاء في المعجم المفهرس له (١/٣٨٥) هبة الله بن سعيد كما في سند المؤلف.
(٣) انظر: العبر للذهبي (٤/٩٣).
(٤) انظر: شذرات الذهب (٤/١٠٣).
(٥) انظر: الأنساب للسمعاني (ق ٣٦٤/ب).
(٦) انظر: التكملة للمنذري وقد ترجم له ترجمة مفصلة (١/٣٦٧ ـ ٣٧١).
(٧) انظر: المصدر نفسه للمنذري، وتذكرة الحفاظ للذهبي (٤/١٣٥٦).
(٨) انظر سير النبلاء (٢٣/٧٠).

٨ ـ سماع الإمام الحافظ القاضي الأشرف بهاء الدين أبي العباس أحمد بن المهاجر الفاضل أبي علي عبدالرحيم بن علي النيسابوري.

صورة التمليكات الموجودة على الورقة الأولى:

وقف جميع هذا المجلد والأول والثاني والثالث قبله والخامس والسادس بعده وهو جميع المسند، الفقير إلى الله تعالى[1]..... ابنة الحاجي..... منه على أحمد....... يستحقون به الانتفاع الشرعي.

وشرط الواقف النظر فيه لنفسه ومن بعده وعند غيبته أو موته الفقير إلى الله تعالى محمد بن الحسن بن علي اللخمي الشافعي بمكة في حياته، وجعل له أن يسند النظر فيه لمن يكون عالماً ديناً عند الحاجة، وبعد موته، ولكل من ينظر فيه أن يسند نظره بعد موته وعند الحاجة لعالم دين ثقة، وشرط الواقف أن يكون مستقره عند محمد بن الحسن المذكور ولا يخرج من عنده إلّا بثلاثة، ومع ثقة ولا يغيب به أحد أكثر من شهرين، وأن يدعو لواقفه وللناظر فيه، وقفاً صحيحاً شرعياً ثابتاً لازماً مؤبداً إلى يوم القيامة، لا يغير، ولا ينقض كلّه ولا بعضه ولا يباع ولا يشترى ولا يوهب ولا يرهن ولا يوصى به ولا يناقد به ولا يؤجر ولا يملك بوجه من الوجوه ﴿فمن بدله بعدما سمعه فإنّما إثمه على الذين يبدّلونه إنّ الله سميع عليم﴾ ـ (البقرة آية: ١٨١) ـ وبه نشهد على الواقف بذلك بنسخته يوم الخميس الثالث عشر من شهر رجب سنة أربع عشرة وسبعمائة.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكذا على وجه «ب» من الورقة الأولى عناوين مسانيد النساء، وإليكم براموز النسخة الورقة الأولى الّتي فيها اسم الكتاب وسنده وصورة التمليك وعناوين مسانيد النساء والورقة الأخيرة منها وفيها أحاديث من مسند ابن عباس رضي الله عنهما.

---

(١) موضع النقاط ممسوح لا يقرأ بقدر سطر ونصف متفرقاً.



المجلد الرابع من مسند الامام [illegible]
أبي يعقوب إسحق بن ابرهيم الحنظلي المروزي [illegible]
بابن راهويه رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم   وبه نستعين

ما يُروى عن أبي قلابة وزرارة

وما يروى عن أبي العالية عن أبي هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم   أخبرنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أيوب
يحدث عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبشر أصحابه يقول قد جاءكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه
تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل فيه الشياطين فيه ليلة خير
من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم   أخبرنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد جاءكم رمضان شهر مبارك
فذكر مثله سواء   أخبرنا [illegible] عن أبي العالية
عن أبي العالية عن أبي هريرة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرات قد
صففتهن [illegible] فقلت يا رسول الله ادع الله لي فيهن بالبركة [illegible]
فيهن بالبركة فقال إذا أردت أن تأخذ شيئا فأدخل يدك ولا تنثرها [illegible]
أبو هريرة [illegible] وسقا في سبيل الله وكنا نأكل منه
ونطعم [illegible] حتى انقطع [illegible] عثمان [illegible]
٤- العقدي [illegible] حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد أنه سئل عن
مواقيت الصلاة فقال [illegible] ابن عباس صلاة الفجر من طلوع الفجر إلى طلوع

سماع [illegible] ابن عباس [illegible]
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة [illegible]
قال [illegible] جابر بن زيد عن صلاة المسافر فقال [illegible] أبو هريرة [illegible] سافرت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر من المدينة إلى مكة
فكلهم كان يصلي ركعتين ركعتين من حين يخرج من المدينة حتى يرجع في
المسير والإقامة بمكة قال وقالت عائشة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي بمكة ركعتين قبل الهجرة فلما أتى المدينة فرضت الصلاة
٥- عليه أربعا وجعل صلاته بمكة للمسافر [illegible]
الرشكي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو
٦- تكلم به   أخبرنا [illegible] سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة
بن أوفى عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز
٧- عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به   أخبرنا [illegible] مسعر
٨- عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه   أخبرنا جرير
عن الأعمش عن [illegible] عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إن الله عفا عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به   أخبرنا
٩- عبد الصمد [illegible] شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة [illegible] رسول

[illegible] علينا [illegible] الله [illegible] عن الاكفال فقال الا [illegible]
[illegible] من يملك [illegible] الرحمن [illegible]
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] اخبرنا عمرو بن محمد [illegible]
آدم [illegible] اسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال
لما [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ما دام [illegible] انه لا يصلح [illegible]
[illegible] الله [illegible] الطائفين [illegible]
اخبرنا ابو عامر العقدي نا زهير وهو ابن محمد [illegible] عن عمرو بن ابي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من غير تخوم الارض ولعن الله من كمه
الاعمى عن السبيل ولعن الله من سب والده ولعن الله من تولى غير مواليه
لعن الله من عمل عمل قوم لوط ولعن الله من عمل عمل قوم لوط اخبرنا
ابو عامر العقدي نا زهير وهو ابن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن
ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه يأتي البهيمة
فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به [illegible] عن ابن عباس
[illegible] على [illegible]

[illegible] على [illegible] قال [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] فقال لا [illegible]
[illegible] اخبرنا [illegible]
[illegible] عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاف بالبيت على بعيره [illegible] اخبرنا [illegible]
[illegible] عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible]
ابو بكر يا رسول الله قد [illegible]
[illegible]
[illegible] اخبرنا وكيع نا اسرائيل عن [illegible] عن عكرمة
عن ابن عباس ان امرأة [illegible] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] فقال [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الاول
اخبرنا عمرو بن محمد نا اسرائيل بهذا الاسناد مثله اخبرنا [illegible]
هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس قال [illegible] رسول الله صلى
الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]

عملـي في التحقيـق

أ ـ اعتمدت في التحقيق على نسخة فريدة سبق وصفها ولا يخفى المشاق في تحقيق كتاب ما عن نسخة فريدة كهذه في تصحيح النصوص واستدراك مواضع السقط والطمس وغيره وحيث إنني لم أعثر على نسخة أخرى بعد البحث والفحص في المصادر المعنية بذلك حسب وسعي واستفسار الخبراء والمشتغلين بالمخطوطات فاضطررت أن أقوم بتحقيقها بصفتها المذكورة.

ب ـ حاولت التثبت في توثيق نصوص الكتاب بما جاء عن المؤلف عند غيره ووجدت كثيراً منها عند النسائي ومسلم وأكثر عند السراج ومحمد بن نصر المروزي تلاميذه كما سترى في التخريج.

ج ـ أثبت الفروق في الحاشية إذا وجدت.

د ـ ترجمت لغير الثقات[1] وربما ترجمت لراوٍ وثقه الذهبي بقوله ثقة وجعله الحافظ ابن حجر دون ذلك أو وثقه الأكثرون وترجح هذا لديّ في الرّاوي ـ وجعله الحافظ ابن حجر أقل من ذلك فأترجم له لأبيّن الرّاجح فيه.

هـ ـ ضبطت الأسماء أو الكلمات الّتي دعت الحاجة لضبطها بالإضافة إلى تصحيح النصوص المحرّفة أو المصحّفة مع الإشارة في الحاشية إلى ذلك.

و ـ رقمت الأحاديث رقماً تسلسلياً وهو الرقم الأول ورقماً آخر يعني رقم أحاديث الصحابي داخل مسنده.

ز ـ خرّجت الأحاديث والآثار والأقوال من الكتب المعتمدة المشهورة المتداولة

---

(١) أعني بالثقات ما قال الحافظ ابن حجر أو الحافظ الذهبي: ثقة.

وغيرها إذا اقتضى الأمر ذلك بقدر الإمكان، وأقدم من وافق المؤلف أو رواه من طريقه ثم أراعي في الكتب الستة ترتيب الرتبة فيها البخاري ثم مسلم ثم أبو داود فالنسائي ثم الترمذي ثم ابن ماجه، ثم بعد هؤلاء أعتبر الوفيات، فأقدم الأقدم فالأقدم وهكذا إلّا نادراً لمصلحة اقتضت ذلك.

ح ـ درست رجال كلّ حديث وإن لم أترجم للثقات وحكمت على رجاله بأنهم ثقات، أو في إسناده فلان وهو ضعيف هذا بالإضافة إلى الحكم على المتن والسند على ضوء طرق الحديث وشواهده ومتابعاته إلّا نادراً وذلك حسب استطاعتي.

ط ـ بينت مواضع الآيات في القرآن بذكر اسم السورة ورقم الآية فيها.

ي ـ عرفت بالأماكن التي تحتاج إلى تعريف وتحديد.

ك ـ شرحت المفردات الغريبة اللغوية الّتي تحتاج إلى شرح.

ل ـ حاولت بقدر الإمكان استدراك مواضع السقط أو البياض أو المطموس مع قلته من المصادر الأخرى.

م ـ استخدمت علامات الترقيم بقدر جهدي وحصرت الآيات بين قوسين هكذا ﴿ ﴾.

ن ـ وضعت للآيات الواردة في الكتاب فهرساً خاصاً مرتباً على الحروف.

س ـ وكذا للأحاديث فهرساً على الحروف وفهرساً على أبواب الفقه وآخر على الأطراف تسهيلاً للباحث في بغيته.

ع ـ وجعلت فهرساً للأعلام المترجم لهم.

ف ـ ثبت المصادر.

ث ـ وفهرساً للموضوعات.

شرح الرموز المستعملة:

وقد استعملت في خلال التحقيق بعض الرموز والمصطلحات وهي كالتالي:

أولاً: الاختصار في ذكر أسماء المصادر التي استفدت منها فاختصرت فتح الباري لابن حجر «بالفتح».

والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي «بالنووي» أو بشرح النووي، كما عبرت عن الجامع المسند الصحيح للبخاري بصحيح البخاري، وكذا لمسلم بصحيح مسلم، ومجمع الزوائد للهيثمي «بالمجمع»، والمطالب العالية لابن حجر «بالمطالب»، وتلخيص الحبيرله «بالتلخيص»، وتقريب التهذيب «بالتقريب»، وتهذيب التهذيب بالتهذيب، ولسان الميزان باللسان، وميزان الاعتدال للذهبي بالميزان، وسير أعلام النبلاء له بسير النبلاء، والجامع لأخلاق الرّاوي وآداب السامع للخطيب بالجامع لأخلاق الراوي، وهكذا.

ولتمييز المخطوطات من المطبوعات جعلت رقم الجزء في المخطوطات على اليسار ورقم الصفحة أو الورقة على اليمين عكس ما فعلته في المطبوعات ورمزت بحرف (ت) بجانب اسم الشخص عن وفاته كما رمزت بحرف «ح» في الإحالة على الحديث الذي سبق ذكره وأعني به الحديث وأختصر في المخطوطات الورقة بـ «ق» وأرمز بوجه الألف بـ (أ) وبالثاني بوجه «ب».

مسند الإمام أبي يعقوب إسحاق
ابن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويّه
رضي الله عنه (المتوفى ٢٦٩ هـ)

[المجلد الرابع منه]

رواية أبي محمد عبدالله بن محمد بن شيروية النيسابوري عنه.
رواية أبي محمد عبدالله بن محمد بن زياد السمذي عنه.
رواية أبي سعيد عبدالرحمن بن حمدان النصروي عنه.
رواية أبي علي الحسن بن محمد بن محمد الصفار عنه.
رواية أبي محمد هبة الله بن سعيد المعروف بالموفق عنه.
رواية أبي الحسن أحمد بن إسماعيل بن يوسف القزويني عنه.
رواية أبي البقاء إسماعيل بن محمد بن يحيى الأديب عنه.

[منه بقيّة مُسند أبي هريرة رضي الله عنه]
[وهي أوّل المجلّد الرابع]

تحقيق وتخريج ودراسة
د. عبدالغفور عبدالحق حسين بر البلوشي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين

ما يروى عن أبي قلابة وزرارة وجابر بن زيد وأبي العالية، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أيّوب[1] يُحدثّ عن أبي قلابة[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبشر أصحابه يقول:

«جاءكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه، يفتح فيه

---

(١) هو أيّوب بن أبي تميمة كيسان السَخْتياني أبوبكر البصري، التهذيب (١/٣٩٧).

(٢) أبو قلابة هو عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي البصري ثقة فاضل كثير الإرسال. المصدر نفسه (٥/٢٢٤)، التقريب (٣٠٤).
وقال العلائي: «روايته عن عائشة في صحيح مسلم وكأنّه على قاعدته، وعن حذيفة في سنن أبي داود وعن أبي ثعلبة وابن عباس في جامع الترمذي، وعن عمر بن الخطاب وأبي هريرة وابن عباس ومعاوية وسمرة والنعمان بن بشير في سنن النسائي: والظاهر في ذلك كلّه الإرسال. نعم روايته عن مالك بن الحويرث وأنس بن مالك وثابت بن الضحاك متصلة وهي في الكتب «الستة» والله أعلم. اهـ. ولم يذكره ابن أبي حاتم في مراسيله أصلاً والحق أنه لا يعرف له سماع من أبي هريرة والله أعلم. جامع التحصيل (٢٥٧ ـ ٢٥٨) والمراسيل (١٠٩ ـ ١١٠).

١ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّه مرسل حيث لا يعرف لأبي قلابة من أبي هريرة سماع ولكنّه يتقوى الإسناد بمتابعاته وقد تابعه في أكثر الحديث عن أبي هريرة. أبو صالح =

أبواب الجنّة ويغلق فيه أبواب الجحيم، وتُغَلّ فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم».

= ومالك بن أبي عامر الأصبحي دون قوله فيه ليلة خير من ألف شهر والحديث صحيح بتمامه من غير هذا الوجه بأسانيد أخرى متفرقة.

تخـــريجـــه:

ورد الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه بثلاثة طرق:

إحداهـا: طريق المؤلف أخرجه من هذه الطريق النسائي في سننه (٤/١٢٩) كتاب الصيام باب فضل شهر رمضان عن بشر بن هلال حدثنا عبدالوارث عن أيّوب عن أبي قلابة. به وعبدالرزاق في مصنفه (٤/١٧٥ و١٧٦) عن معمر عن أيّوب به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢/٢٣٠) عن إسماعيل عن أيّوب به.

وثانيها: طريق أبي أنس مالك بن أبي عامر الأصبحي عن أبي هريرة ومن هذه الطريق أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١١٢) مع الفتح كتاب الصوم باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان به نحوه دون قوله فيه ليلة إلى آخر الحديث وأوّله: «إذا كان رمضان وفي لفظ إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة».

وثالثها: طريق أبي صالح عنه أخرجه منه البخاري في المصدر نفسه، ومسلم في صحيحه (٢/٧٥٨) كتاب الصوم باب في فضل شهر رمضان.

والترمذي في سننه (٢/٩٥) كتاب الصوم.

وابن ماجه في سننه (١/٥٢٦) والدارمي في سننه (٢/٢٦) كتاب الصيام باب فضل شهر رمضان.

وجاء في بعض الرّوايات صُفدّت وفي بعضها سلسلت وكلّها بمعنى قيدت.

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٩٨) وله شاهد من حديث عرفجة بن عبدالله الثقفي رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢٧٤/أ).

٢ ــ أخبرنا الثقفي[١]، نا أيوب[٢]، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«قد جاءكم رمضان شهر مبارك فذكر مثله سواء».

٣ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن مهاجر[٣] أبي مخلد، عن أبي العالية[٤]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال:

أتيت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بتمرات قد صفيتهن في يدي، فقلت: يا رسول الله!

---

(١) الثقفي هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت أبو محمد البصري ثقة تغيّر قبل موته بثلاث سنين، ورواية إسحاق بن راهويه عنه قبل التغير والاختلاط. بل توقف عن التحديث بعد ما اختلط وحجب الناس عنه، التهذيب (٦/٤٤٩) والكواكب النيرات (٣١٧).

(٢) هو السختياني.

٢ ــ رجاله ثقات غير أنّه مرسل وجاء موصولاً من غير هذا الوجه. انظر: ح رقم ١.

(٣) مهاجر هو ابن مخلد أبو مخلد مولى أبي بكرة الثقفي، ليّنه وهيب بن خالد وحده، وقال أبو حاتم: لين الحديث. ليس بذاك، وليس بالمتقن يكتب حديثه، وقال الساجي: صدوق معروف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صالح، واختار الذهبي في الكاشف (٣/١٧٨) من تلك الأقوال قول ابن معين، وقال ابن حجر: مقبول، وقد حسّن الترمذي حديثه هذا. انظر: التهذيب (١٠/٣٢٣) والتقريب (٥٤٨) والميزان (٤/١٩٤).

(٤) هو رُفيع ـ بالتصغير ـ ابن مهران الرياحي ثقة كثير الإرسال مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذكل. راجع التهذيب (٣/٢٨٤).

٣ ــ في إسناده مهاجر وقد حسّن الترمذي حديثه وتقدم الكلام حوله.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في الجامع (٥/٦٨٥) كتاب المناقب باب مناقب أبي هريرة عن عمران بن موسى القزاز. =

أدع الله لي فيهن بالبركة، فدعا لي فيهن بالبركة، فقال: «إذا أردت أن تأخذ شيئاً فأدخل يدك ولا تنثره نثراً»، قال أبو هريرة: فحملت من ذلك التمر كذا وكذا وسقا[1] في سبيل الله قال: فكنا نأكل منه ونطعم وكان في حقوي[2] حتى انقطع مني ليالي[3] عثمان - رضي الله عنه -.

٤ ــ أخبرنا أبو عامر[4] العقدي، نا حبيب[5] بن أبي حبيب، عن عمرو[6] بن هرم، عن جابر[7] بن زيد أنّه سئل عن مواقيت الصلاة،

= والإمام أحمد في مسنده (٢/٣٥٢) عن يونس كلاهما عن حماد بن زيد به مثله سوى فرق يسير.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة.
وذكره الذهبي في سير النبلاء (٢/٦٠٣٠) وقال: «قال الترمذي: حسن غريب».

(١) الوَسَق، بالفتح: ستون صاعاً وهو ثلاثمائة وعشرون رِطلاً عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمان رطلاً عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمدّ. النهاية لابن الأثير (٥/١٨٥).

(٢) الحقو: موضع شدّ الإزار وهو الخاصرة، ثم توسعوا حتى سمّو الإزار الذي يشد على العورة حقوا. المصباح المنير (٥٦) والنهاية (١/٤١٧).

(٣) أي الليالي التي حوصرت عثمان رضي الله عنه واستشهد وانتقل إلى الرفيق الأعلى.

(٤) العقدي بفتح المهملة والقاف هو عبدالملك بن عمرو القيسي ثقة.

(٥) هو حبيب بن أبي حبيب يزيد الجرمي البصري الأنماطي، صدوق يخطىء كما في التقريب وقال الذهبي: فيه لين، الكاشف (١/٢٠٢) وانظر التهذيب (٢/١١٣).

(٦) هو عمرو بن هرم الأزدي البصري.

(٧) هو أبو الشعثاء الأزدي مشهور بكنيته.

٤ ــ في إسناده حبيب وفيه لين، ولم أقف على تخريجه كما هو عند المؤلف مجتمعاً، وقد جمع ثلاثة أحاديث في حديث واحد بإسناد واحد، وهو حديث ابن عباس وحديث أبي هريرة وحديث عائشة رضي الله عنهم. =

فقال: «قال ابن عباس: صلاة الفجر من طلوع الفجر إلى/ طلوع شعاع [١/ب] الشمس فذكر المواقيت كلّها، وزعم أنّ ابن عباس قال: صلّيت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالمدينة، الأولى[١] والعصر ثماني[٢] سجدات».

قال: وسئل جابر بن زيد عن صلاة المسافر فقال: زعم أبو هريرة أنه سافر مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومع أبي بكر وعمر من المدينة إلى مكة فكلهم كان يصلي ركعتين ركعتين من حين يخرج من المدينة حتى يرجع في المسير والإقامة بمكة.

قال: وقالت عائشة: «كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بمكة ركعتين قبل الهجرة فلما أتى المدينة فرضت الصلاة عليه أربعاً وجعل صلاته بمكة للمسافر».

= وقد ورد كل حديث بإسناد مستقل مفرقاً من طريق جابر بن زيد سوى حديث عائشة حيث لم أقف على مصدر أخرجه من طريق جابر بن زيد وإنما أخرجوه من طريق عروة وغيره عنها.

والأحاديث الثلاثة صحيحة بأسانيدها المستقلة.

تخريجه:

أمّا حديث ابن عباس فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢٣) كتاب مواقيت الصلاة باب تأخير الظهر إلى العصر.

ومسلم في صحيحه (١/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

وأبو داود في سننه (٢/ ١٤) كتاب الصلاة باب الجمع بين الصلاتين. والترمذي في سننه (١/ ٣٥٥) كتاب الصلاة باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في =

(١) المراد بالأولى: الظهر فإنهم كانوا يسمّون الظهر الأولى لكونها أوّل صلاة صلّى جبريل بالنبي ﷺ حاشية السند على سنن النسائي (١/ ٢٨٦).

(٢) المراد بثمان سجدات: ثمان ركعات، فأريد بالسجدة الركعة باستعمال اسم الجزء في الكل، المصدر نفسه.

= الحضر والنسائي في سننه (١/٢٨٦) كتاب المواقيت باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم، ومالك في الموطأ (١/١٤٤) كتاب قصر الصلاة في السفر وأحمد في مسنده (١/٢٢٣) وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٤١) حديث ٢٦١٤ وعبدالرزاق في مصنفه (٢/٢٥٦ و ٥٥٥) والحميدي في مسنده (١/٢٢٢) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٥٦) وأبو يعلى في مسنده (٤/٢٦٢ و ٢٩٠) والطحاوي في معاني الآثار (١/١٦٠) باب الجمع بين الصلاتين كيف هو. والبيهقي في السنن الكبرى (٣/١٦٦ و١٦٧) كتاب الصلاة باب الجمع في المطر بين الصلاتين، من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما.
وقال الترمذي: «حديث ابن عباس قد روي عنه من غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبدالله بن شقيق العقيلي».
ولفظ البخاري ومسلم: «أن النبي ﷺ صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً، الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وفي رواية عند مسلم وأبي داود والطحاوي «من غير خوف ولا سفر». وفي رواية لأبي داود والترمذي والطحاوي: «من غير خوف ولا مطر» ووقع في رواية لمسلم وأبي داود والترمذي في آخر الحديث: «فقيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته». اهـ. وقد اختلف العلماء في جواز الجمع في الحضر بدون مطر ولا خوف، فقال بعضهم: يجوز للمريض إن يجمع بين الصلاتين، وقواه النووي. قال الحافظ ابن حجر: وفيه نظر: لأنه لو كان جمعه ﷺ بين الصلاتين لعارض المرض لما صلى معه إلا من به نحو ذلك العذر، والظاهر أنه ﷺ جمع بأصحابه، وقد صرح بذلك ابن عباس في روايته قال النووي: ومنهم من تأوله على أن الجمع المذكور صوري، بأن يكون أخّر الظهر إلى آخر وقتها وعجل العصر في أول وقتها. قال النووي: «وهو احتمال ضعيف أو باطل لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل» قال ابن حجر: وهذا الذي ضعفه استحسنه القرطبي ورجحه قبله إمام الحرمين وجزم به من القدماء ابن ماجشون والطحاوي وقواه ابن سيد الناس بأن أبا الشعثاء (جابر بن زيد) وهو راوي الحديث عن ابن عباس قد قال به وذلك فيما رواه الشيخان من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار فذكر هذا الحديث وزاد: قلت يا أبا الشعثاء أظنه أخّر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل =

= العشاء، قال: وأنا أظنه. قال ابن سيد الناس: وراوي الحديث أدرى بالمراد من غيره.
قلت: لم يجزم بذلك بل لم يستمر عليه، لكن يقوي ما ذكره من الجمع الصوري أن طرق الحديث كلها ليس فيها تعرض لوقت الجمع، فإما أن تحمل على مطلقها فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عذر وإما أن تحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الإخراج ويجمع بها بين مفترق الأحاديث. والجمع الصوري أولى، والله أعلم.
وقد ذهب جماعة من الأئمة إلى الأخذ بظاهر هذا الحديث، فجوزوا الجمع في الحضر للحاجة مطلقاً لكن بشرط أن لا يتخذ ذلك عادة وممن قال به ابن سيرين وربيعة وأشهب وغيرهم وحكاه الخطابي عن جماعة من أصحاب الحديث واستدل لهم بما وقع عند مسلم في هذا الحديث من طريق سعيد بن جبير قال فقلت لابن عباس لم فعل ذلك قال أراد أن لا يحرج أحداً من أمته. اهـ.
الفتح (٢/٣٤، ٢٤) كتاب مواقيت الصلاة أمّا الحديث الثالث وهوحديث عائشة رضي الله عنها فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٥٦٩) كتاب تقصير الصلاة باب يقصر إذا خرج من موضعهم وفي كتاب مناقب الأنصار (٧/٢٦٧) باب التاريخ من أين أرّخو التاريخ.
ومسلم في صحيحه (١/٤٧٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.
وأبو داود في سننه (٢/٣) كتاب الصلاة باب صلاة المسافر والنسائي في سننه (١/٢٢٥) كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلاة ومالك في الموطأ (١/١٤٦) كتاب قصر الصلاة في السفر باب قصر الصلاة في السفر وأحمد في مسنده (٦/٢٣٤ و ٢٤١ و ٢٦٥).
وعبدالرزاق في مصنفه (٢/٥١٥) والدارمي في سننه (١/٣٥٥) وأبو يعلى في مسنده (٥/٤٨) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٨) كلهم من طرق عن عروة عن عائشة رضي الله عنها نحوه.
أما حديث أبي هريرة فقد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٣٣٦) حديث ٢٥٧٦ من طريق حبيب الأنماطي عن عمرو بن هرم به مختصراً.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٥٦) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في =

٥ ـ أخبرنا وكيع[١]، نا هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة[٢]، عن زرارة[٣] ابن أبي أوفى، عن أبي هـريـرة ـ رضي الله عنـه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إنّ الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها[٤] ما لم تعمله أو تكلّم به».

= الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وهو عند أبي يعلى في مسنده (٢٥٦/١٠) من طريق حبيب به مثله.

وذكره الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٢٠/٣) وعزاه إلى الطبراني في الأوسط (٢/٤٦/١) وقال: رواته ثقات إلا حبيباً هذا وهو الأنماطي البصري أخرج له مسلم متابعة وهو حسن الحديث. اهـ. مع تصرف يسير.

قلت: وله شاهد من حديث أنس بن مالك بلفظ: «خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع، قلت: كم أقام بمكة؟ قال عشراً» أخرجه البخاري (٥٦١/٢) كتاب تقصير الصلاة باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر ومسلم (٤٨١/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها.

(١) هو وكيع بن الجراح الرؤاسي مشهور.

(٢) هو قتادة بن دعامة السدوسي معروف.

(٣) هو العامري. الحرشي أبو حاجب البصري.

(٤) يجوز الرفع على الفاعلية والنصب على المفعولية والثاني أظهر معنى والثاني يحمل كناية عما لم تحدث به ألسنتهم، من حاشية السندي على سنن النسائي (١٥٧/٦).

٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

روي هذا الحديث من ثلاث طرق:

فقد أخرجه المؤلف من طريقين طريق زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه وطريق الأعرج عنه، وأخرجه الدارقطني (١٧١/٤) كتاب النذور من طريق عطاء عنه. =

= أمّا طريق زرارة بن أوفى عن أبي هريرة فقد رواه قتادة عنه ثم رواه عن قتادة عدد من الرواة وهم:

١ ــ مسعر عنه:

أخرجه البخاري (١١/٥٤٨) كتاب الأيمان والنذور باب إذا حنث ناسياً في الأيمان.

والترمذي (٢/٣٢٨) كتاب الطلاق باب ما جاء في من يحدث نفسه بطلاق امرأته.

والنسائي (٦/١٥٦) كتاب الطلاق باب من طلق في نفسه.

وأبونعيم في الحلية (٦/٢٨٢).

٢ ــ ابن أبي عروبة عنه:

رواه مسلم (١/١١٦) كتاب الأيمان باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر.

وابن ماجه (١/٦٥٨) كتاب الطلاق باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به.

والإمام أحمد في مسنده (٢/٤٢٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٥٣).

٣ ــ أبو عوانة عنه:

رواه مسلم (١/١١٦) كتاب الأيمان باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر.

والبيهقي (٧/٣٥٠) كتاب الخلع والطلاق باب الرجل يطلق امرأته في نفسه ولم يحرك لسانه به.

٤ ــ همام عنه:

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٣٢٢ ح ٢٤٥٩).

٥ ــ مسعر عنه:

رواه أبو عوانه في مسنده (١/٧٨).

٦ ــ هشام عنه:

رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/٤٨١). =

٦ ـ أخبرنا عبدة[١] بن سليمان، نا سعيد[٢] بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمله أو تكلم به».

= والإمام البخاري في صحيحه (٩/٣٨٨) كتاب النكاح باب الطلاق في الأغلاق والكره والسكران.
وأبو داود في سننه (٢/٦٥٧) كتاب الطلاق باب الوسوسة بالطلاق.
والقضاعي في مسند الشهاب (٢/١٦٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/٢٨٢).

(١) عبدة بن سليمان الكِلابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبدالرحمن، ثقة ثبت، من صغار الثامنة. مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها. التقريب (١/٥٣٠)، والتهذيب (٦/٤٥٨، ٤٥٩).

(٢) سعيد بن أبي عروبة، اسمه مهران، العدوي، اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، لكنه كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين. التقريب (١/٣٠٢)، والتهذيب (٤/٦٣).

٦ ـ إسناده صحيح، وسماع عبدة بن سليمان عن سعيد كان قبل اختلاطه. قال يحيى بن معين: خلط سعيد بن أبي عروبة بعد هزيمة إبراهيم بن عبدالله بن حسن سنة ١٤٢ هـ. «وأثبت الناس سماعاً منه عبدة بن سليمان». اهـ.
قلت: انهزم جيش إبراهيم بن عبدالله بن حسن سنة ١٤٥ هـ وقتل فيها. وما ذكره ابن الكيال عن ابن معين يخالف المشهور. قال الأبناسي: طالت مدة اختلاطه فوق العشر سنين. قال: فقال بعضهم اختلط مخرج إبراهيم سنة خمس وأربعين ومائة» اهـ. وكذا قال ابن حبان وغيره. انظر: البداية والنهاية (١٠/٩٤، ٩٥) والكواكب النيرات (ص ١٩٠ ـ ١٩٧) وتقدم تخريجه من هذه الطريق.

٧ ـ أخبرنا وكيع[1]، نا مسعر[2]، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه[3].

٨ ـ أخبرنا جرير[4]، عن الأعمش، عن الأعرج[5]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن الله عفا عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمله أو تكلم به».

٩ ـ أخبرنا عبدالصمد[6]، نا شعبة[7]، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة[ـ رضي الله عنه ـ]، عن رسول/ الله ـ صلى الله عليه [٢/أ] وسلم ـ قال: «إذا كانت المرأة هاجرة لفراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع».

---

(١) هو ابن الجراح تقدم وهو ثقة.

(٢) هو مِسْعَر بن كِدام، بكسر أوله وتخفيف ثانيه، ابن ظهير، الهلالي، أبو سلمة الكوفي، ثقة ثبت فاضل، من السابعة، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين. التقريب (٢/٢٤٣)، التهذيب (١١٣/١٠، ١١٤).

٧ ـ إسناده صحيح، رجاله كلّهم ثقات، تقدم تخريجه من هذه الطريق.

(٣) جرير بن عبدالحميد الرازي.

(٤) هو عبدالرحمن بن هرمز، الأعرج، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت، عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشر ومائة. التقريب (٥٠١/١)، التهذيب (٢٩٠/٦).

٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم. انظر: ح رقم ٥ وتخريجه.

(٦) هو عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد العنبري مولاهم التَنُّوري أبو سهل البصري، صدوق، ثبت في شعبة مات سنة سبع ومائتين. التقريب (٣٥٦) والتهذيب (٣٢٧/٦).

(٧) هو شعبة بن الحجاج بن الورد أمير المؤمنين في الحديث وأوّل من فتش عن الرجال بالعراق وذبّ عن السنة ـ جزاه الله خير الجزاء وجعل الجنة مثواه.

٩ ـ صحيح. =

١٠ ـ أخبرنا عبدة[١] بن سليمان الرواسي[٢]، نا إسماعيل[٣] بن رافع المدني، عن محمد[٤] بن يزيد بن أبي زياد، عن رجل[٥] من الأنصار، عن

= تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٢٩٤) كتاب النكاح بـاب إذا باتت المـرأة مهاجرة فراش زوجها عن محمد بن عرعرة.

ومسلم في صحيحه (٢/١٠٦٠) النكاح باب تحريم امتناعها من فراش زوجها من طريق محمد بن جعفر وخالد بن الحارث ـ مفرقاً ـ.

وأحمد في مسنده (٢/٣٨٦) عن بهز وفي (٢/٢٥٥) عن محمد بن جعفر وأبو داود الطيالسي في مسنده حديث رقم ٢٤٥٨.

والدارمي في سننه (٢/١٤٩) كتاب النكاح باب في حق الزوج على المرأة عن هاشم بن القاسم.

والبيهقي في سننه الكبرى (٧/٢٩٢) كتاب القسم والنشوز باب بيان ما جاء في بيان حقه عليها من طريق أبي داود الطيالسي. كلّهم عن شعبة به مثله.

(١) تقدم وهو ثقة.

(٢) في الأصل «الفزاري» وهو خطأ والصواب ما أثبته.

(٣) إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني، نزل البصرة، يكنى أبـا رافع، ضعيف الحفظ. من السابعة، مات في صدور الخمسين. روى عن محمد بن يـزيد وسعيـد المقبري وابن المنكـدر وغيرهم. التقـريب (١/٦٩)، التهذيب (١/٢٩٤، ٢٩٥).

(٤) محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي. نزيل مصر، مجهول الحال، من السادسة. روى عن أبيه ومحمد بن كعـب وغيرهم. التهذيب (٩/٥٢٤). وقـد سقطت ترجمته من التقريب الذي بتحقيق عبدالوهاب عبداللطيف أثبته محمد عوامة في نسخته المحققة (٥١٣). وانظر: الجرح والتعديل (٨/١٢٦).

(٥) مجهول لم يسمه أحد وقد أسقطه البعض ولعله هو يزيد بن أبي زياد والد محمد، وهو ثقة مدني، وهذا احتمال وارد لأن يزيد بن أبي زياد يروي عن محمد بن كعب، وكذلك محمد بن يزيد يروي عن أبيه عن محمد بن كعب فيحتمل أن محمداً رواه عن أبيه وأبهم اسمه.

محمد[1] بن كعب القرظي، عن رجل[2] من الأنصار، عن أبي هريرة قال: نا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو في طائفة من أصحابه قال: «إن الله لما خلق السموات والأرض خلق الصور فأعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص بصره إلى العرش ينتظر متى يؤمر»، قال أبو هريرة: فقلت: يا رسول الله! وما الصور؟ قال: «القرن»، قلت: وكيف هو؟ قال: «عظيم، والذي نفسي بيده إن عظم دارة[3] فيه لكعرض السموات والأرض ـ يأمر الله إسرافيل أن ينفخ ثلاث نفخات، الأولى: نفخة الفزع، والثانية: نفخة الصعوق، والثالثة: نفخة القيام لرب العالمين، يأمر الله إسرافيل فيقول له: انفخ نفخة الفزع، فيفزع أهل السموات وأهل الأرض إلا من شاء الله، فيأمره فيديمها ويطولها فلا يفتر وهي التي يقول الله عز وجل: ﴿و[4]ما ينظر هؤلاء إلا صيحة واحدة ما لها من فواق﴾[5] فيسير الله الجبال فتمر مر السحاب ثم تكون تراباً وترتج الأرض بأهلها رجاً وهي التي يقول الله ـ عزّ وجل ـ: ﴿يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة قلوب/ يومئذ واجفة﴾[6] فتكون الأرض ـ كالسفينة [٢/ب]

---

(١) محمد بن كعب بن سليم بن أسد، أبو حمزة القرظي، المدني، وكان قد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم، من الثالثة، ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال: ولد في عهد النبي ﷺ فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت يوم قريظة فترك، مات محمد سنة عشرين ومائة وقيل قبل ذلك. التقريب (٢/٢٠٣)، التهذيب (٩/ ٤٢٠، ٤٢١).
روى عن أبي هريرة والمغيرة بن شعبة وزيد بن أرقم وابن عباس وغيرهم وعنه يزيد بن أبي زياد ومحمد بن يزيد وغيرهم.

(٢) مجهول لم يسمه أحد وقد أسقطه البعض.

(٣) الدارة: دارة القمر التي حوله، وهي الهالة وكل موضع يدار به شيء يحجره فاسمه دارة. لسان العرب (٤/ ٢٩٦).

(٤) في الأصل بدون «الواو» والصواب ما أثبته.

(٥) سورة ص: الآية ١٥.

(٦) سورة النازعات: الآية ٦ ـ ٨.

الموثقة[1]، في البحر تضربها الأمواج تكفأ[2] بأهلها أو كالقنديل المعلق بالعرش ترجحه الأرواح فتميد الناس على ظهرها فتذهل[3] المراضع وتضع الحوامل وتشيب الولدان وتطير الشياطين هاربة حتى تأتي الأقطار فتلقاها الملائكة فتضرب وجوهها فيرجع ويولي الناس مدبرين ينادي بعضهم بعضاً وهي التي يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿يوم التناد يوم تولون مدبرين ما لكم من الله من عاصم ومن يضلل الله فما له من هاد﴾[4] فبينما هم على ذلك إذ[5] انصدعت الأرض فانصدعت من قطر إلى قطر فرأوا أمراً عظيماً فأخذهم لذلك من الكرب والهول ما الله به عليم ثم تكون السماء كالمهل[6]، ثم انشقت من قطر إلى قطر ثم انخسفت شمسها وقمرها وانتثرت نجومها ثم كشطت[7] السماء عنهم. قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والأموات لا يعلمون بشيء من ذلك»، قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فمن استثنى[8] الله حين يقول: ﴿ففزع من في السمٰوات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾[9]، فقال: أولٰئك الشهداء وهم أحياء عند ربهم وإنما يصل الفزع إلى الأحياء فوقاهم الله فزع ذلك اليوم، وأمنهم منه وهو عذاب الله يبعثه على شرار

---

(١) هكذا «الموثقة» في الأصل. وفي العظمة «المرتفعة» وفي بعضها «الموبقة» ولم يبد لي وجه الصواب فيها.

(٢) أي تتميل وتنقلب. لبسان العرب (١٨٢/٤).

(٣) هو من الذهول وهو تركك الشيء، أي تناساه على عمد، أو يشغلك عنه شغل. لسان العرب (٢٥٩/١١). وفي مختار الصحاح (٢٢٤) ذهل عن الشيء نسيه وغفل عنه.

(٤) سورة غافر: الآية ٣٢ ـ ٣٣. (٥) في الأصل «إذا» والصواب ما أثبته.

(٦) المهل: ما ذاب من صفر أو حديد. لسان العرب (٦٣٣/١١).

(٧) كشطت: هو من كشط الغطاء عن الشيء والجلد عن الجزور، والجل عن ظهر الفرس، يكشطه كشطاً قلعه ونزعه وكشف عنه. لسان العرب (٣٨٧/٧).

(٨) في الأصل «استثنا» بالألف الممدودة.

(٩) سورة النمل: الآية ٨٧.

خلقه وهي التي يقول الله: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن/ عذاب الله شديد﴾[1] [٣/أ]
قال: فيمكثون في ذلك البلاء ما شاء الله إلا أنه يطول ذلك ثم يأمر الله إسرافيل بنفخة الصعق فيصعق أهل السموات وأهل الأرض إلا من شاء الله، فإذا هم خمدوا خموداً﴾[2]. فجاء ملك الموت إلى الجبار فيقول: يا رب قد مات أهل السموات وأهل الأرض إلا من شئت فيقول الله له وهو أعلم: فمن بقي؟ فيقول: يا رب أنت الحي لا تموت وبقي حملة عرشك وجبريل وميكائيل وأنا فيقول الله: ليمت جبريل وميكائيل. قال: فيتكلم العرش فيقول: يا رب أتميت جبريل وميكائيل، فيقول الله له: اسكت، فإني كتبت على من كان تحت عرشي الموت، فيموتان ويأتي ملك الموت إلى الجبار فيقول: يا رب قد مات جبريل وميكائيل، فيقول الله له وهو أعلم فمن بقي؟ فيقول: بقيت أنت الحي لا تموت وبقي حملة عرشك وأنا، فيقول الله: ليمت حملة عرشي فيموتون، فيقول الله له وهو أعلم، فمن بقي؟ فيقول: بقيت أنت الحي لا تموت وبقي حملة عرشك وأنا، فيقول الله ليمت حملة عرشي فيموتون، فيقول الله له وهو أعلم، فمن بقي؟ فيقول: بقيت أنت الحي لا تموت وبقيت أنا، فيقول الله له: أنت خلق من خلقي خلقتك لما قد رأيت فمت، فيموت. فإذا لم يبق إلا الله الواحد القهار الصمد الذي ليس بوالد ولا ولد كان آخراً كما كان أولاً، قال: خلود لا موت على أهل الجنة ولا موت على أهل النار، قال: ثم يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ: لمن الملك اليوم؟ لمن الملك اليوم؟ فلا يجيبه أحد ثم يقول لنفسه: ﴿لله الواحد القهار﴾[3] ثم يطوي الله السموات والأرض

(١) سورة الحج: الآية ١ ـ ٢.
(٢) كذا في الأصل باثبات الكلمتين، وهما بمعنى واحد، من خمدت النار تخمد خموداً: أي سكن لهبها ولم يطفأ جمرها. لسان العرب (١٦٥/٣).
(٣) سورة غافر: الآية ١٦.

كطي السجل[1] للكتاب ثم يبدل الله السماء والأرض غير الأرض ثم دحا بها[2]/ ثم يلفها ثم قال: أنا الجبار ثم يبدل السماء والأرض غير الأرض [٣/ب] ثم دحاهما ثم يلففهما فقال: ثلاثاً أنا الجبار، ألا من كان لي شريكاً فليأت، ألا من كان لي شريكاً فليأت، فلا يأتيه أحد، فيبسطها ويسطحها ويمدها مد الأديم[3] العكاظي، لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً[4] ثم يزجر الله الخلق زجرة واحدة. فإذا هم في هذه المبدلة في مثل مواضعهم الأولى، من كان في بطنها كان في بطنها ومن كان على ظهرها كان على ظهرها، ثم ينزل الله عليهم ماءً من تحت العرش فتمطر السماء عليهم أربعين يوماً فينبتون كنبات الطراثيث[5] وكنبات البقل، حتى إذا تكاملت أجسادهم فكانت كما كانت، قال الله ـ عزّ وجلّ ـ: ليَحيي حملة العرش فيحيون، ثم يقول: ليحيى[6] جبريل وميكائيل، فيحييان، ثم يأمر الله إسرافيل فيقول له: انفخ نفخة البعث وينفخ نفخة البعث فتخرج الأرواح كأنها النحل قد ملئت ما بين السماء والأرض فيقول الجبار: وعزتي وجلالي ليرجعن كل روح إلى جسده فتدخل الأرواح في الأرض على الأجساد ثم تمشي في الخياشيم كمشي السم في اللديغ ثم تنشق عنهم الأرض وأنا أول من تنشق

---

(١) السجل: بالكسر والتشديد، وهو الكتاب الكبير. النهاية (٢/ ٣٤٤).

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب «دحاها» والدحو: البسط. النهاية (٢/ ١٠٦).

(٣) الأديم: الجلد ما كان، وقيل: الأحمر، وقيل: هو المدبوغ، وأديم كل شيء: ظاهر جلده، وأديم عكاظي: منسوب إليها، وهو مما حمل إلى عكاظ فسمي بها. الصحاح (٥/ ١٨٥٨)، لسان العرب (٧/ ٤٤٨)، و(١٢/ ٩ - ١٠).

(٤) الأمت: الوهدة بين كل نشزين، وفي التنزيل العزيز: ﴿لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً﴾ أي: لا انخفاض فيها ولا ارتفاع. لسان العرب (٢/ ٥).

(٥) الطراثيث جمع طرثوث: وهو نبت على وجه الأرض كالفطر. النهاية (٣/ ١١٧).

(٦) في الأصل: «ليحيا» والصواب ما أثبته.

عنه الأرض فتخرجون سراعاً إلى ربكم تنسلون[1] كلكم على سن ثلاثين، واللسان يومئذ سريانية ﴿مهطعين[2] إلى الداع يقول الكافرون هذا يوم عَسِر﴾[3] ذلك يوم الخروج يوقفون في موقف واحد مقدار سبعين عاماً حفاة عراة غلفاً[4] غرلاً[5] لا ينظر إليكم ولا يقضى[6] بينكم، فيبكي الخلائق حتى ينقطع الدمع ويدمعون/ دما ويغرقون حتى يبلغ ذلك منهم [٤/أ] الأذقان ويلجمهم ثم يضجون فيقولون: من يشفع لنا إلى ربنا ليقضي بيننا، فيقولون: ومن أحق بذلك من أبيكم آدم، خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلاً، فيؤتىٰ آدم فيطلب ذلك إليه[7] فيأبى، فيستقرون الأنبياء نبياً نبياً، كلما جاؤوا نبياً أبى وقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «حتى يأتوني، فإذا جاؤوني انطلقت حتى آتى الفحص[8] فأخرّ قدام العرش ساجداً فيبعث الله إليّ ربي ملكاً، فيأخذ بعضدي فيرفعني»، قال أبو هريرة: فقلت: يا رسول الله! وما الفحص؟ فقال: «قدام العرش»، قال يقول الله: ما شأنك يا محمد؟ وهو أعلم، فأقول: «يا رب وعدتني الشفاعة، فشفعني في خلقك، فاقض بينهم»، قال: فيقول الله: أنا آتيكم فأقضى بينكم، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فأجيء فأرجع فأقف مع الناس، فبينما نحن وقوفاً إذ سمعنا حساً[9] من السماء شديداً،

(١) هو من النسلان وهو الإسراع في المشي. النهاية (٥/٤٩).
(٢) من الإهطاع وهو الإسراع في العدو، وأهطع إذا مدّ عنقه وصوب رأسه. انظر: النهاية (٥/٢٦٦).
(٣) سورة القمر: الآية ٨.
(٤) جمع: أغلف، وغلفاً مغشاةً مغطاةً. النهاية (٣/٣٧٩).
(٥) الغُرْلُ: جمع الأغرل وهو الأقلف، والغرلة: الغلفة. النهاية (٣/٣٦٢).
(٦) في الأصل «يقض» بحذف الياء.
(٧) جاء في الأصل «إليه» ولعل الأقرب «منه» حسب مقتضى الأسلوب اللغوي. والله أعلم.
(٨) المراد بالفحص في الحديث: قدّام العرش، كما فسره الرسول ﷺ ولعله من الفحص البسط والكشف ـ والله أعلم ـ النهاية (٣/٤١٦).
(٩) الحِسّ: هو الحركة أو الصوت. النهاية (١/٢٨٤).

فهالنا[١]، فنزل أهل السماء الدنيا بمثلي من فيها من الجن والإنس حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت الأرض لنورهم فأخذوا مصافّهم[٢]، فقالوا: أفيكم ربنا، فقالوا: لا وهو آت، ثم ينزل أهل السماء الثانية بمثلي من نزل من الملائكة وبمثلي من فيها من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت الأرض لنورهم وأخذوا مصافهم، فقلنا لهم: أفيكم ربنا؟ فقالوا: لا وهو آت، ثم ينزل أهل السماء الثالثة بمثلي من نزل من الملائكة وبمثلي من فيها من الجن والإنس حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت الأرض لنورهم وأخذوا مصافهم/ فقلنا لهم: أفيكم ربنا؟ فقالوا: لا وهو [٤/ب] آت، ثم ينزل أهل السماوات سماء سماء على قدر ذلك من التضعيف، حتى ينزل الجبار في ظلل من الغمام والملائكة تحمل عرشه ثمانية وهم اليوم أربعة، أقدامهم على تخوم[٣] الأرض السفلىٰ والأرضون والسماوات على حجزهم والعرش على مناكبهم، لهم زَجَل[٤] من التسبيح وتسبيحهم أن يقولوا: سبحانك ذي الملك ذي الملكوت سبحان ربّ العرش ذي الجبروت، سبحان ربّ الملائكة والروح قدوساً قدوس سبحان ربنا الأعلى سبحان ربّ الملكوت والجبروت والكبريا والسلطان والعظمة سبحانه أبد الأبد، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميت الخلائق ولا يموت، ثم يضع الله عرشه حيث يشاء من الأرض، فيقول: وعزتي وجلالي لا يجاوزني أحد اليوم بظلم ثم ينادي نداء يُسْمع الخلق كلهم، فيقول: إني أنصت لكم منذ خلقتكم أبصر أعمالكم وأسمع قولكم فانصتوا إلي فإنّما هي صحفكم وأعمالكم يقرأ عليكم فمن وجد اليوم خيراً

---

(١) من الهول وهو الخوف والأمر الشديد. النهاية (٥/٢٨٣).

(٢) المصافّ: بالفتح وتشديد الفاء، جمع مصفّ، وهو موضع الحرب الذي يكون فيه الصفوف. النهاية (٣/٣٨).

(٣) التخم: منتهى كل قرية أو أرض، يقال: فلان على تخم من الأرض، والجمع تخوم، وقال الفراء: التخوم: الحدود. لسان العرب (١٢/٦٤).

(٤) الزَجَل: بفتحتين، أي الصّوت الرفيع، النهاية (٢/٢٩٧).

فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن[1] إلاّ نفسه، ثم يأمر الله جهنّم فيخرج منها عنق ساطع[2] مظلم فيقول: ﴿آمتازوا[3] اليوم أيّها المجرمون، ألم أعهد إليكم﴾ إلى قوله: ﴿ولقد أضلّ منكم جبلاً كثيراً أفلم تعقلون﴾[4]، قال: فيقضي الله بين خلقه إلاّ الثقلين الجن والإنس، يقيد[5] بعضهم من بعض حتى إنّه ليقيد الجماء[6] من ذات القرن، فإذا لم تبق تبعة[7] لواحدة عند أخرى قال/ الله ـ عزّ وجلّ: لها كوني تراباً، فعند [٥/أ] ذلك ﴿يقول الكافر يا ليتني كنت تراباً﴾.

ثم يقضي الله بين الثقلين، الجن والإنس فيكون أوّل ما يقضي فيه الدماء فيؤتي بالّذي كان يقتل في الدّنيا على أمر الله وكتابه ويؤتي بالذي قتل كلهم يحمل رأسه تشخب[8] أوداجه[9] دماً، فيقولون: ربّنا قتلني هذا، فيقول الله له ـ وهو أعلم ـ لم قتلتَ هذا؟ فيقول: قتلته لتكون العزة لك، فيقول الله له: صدقت، فيجعل الله لوجهه مثل نور الشمس وتشيعه الملائكة إلى الجنة، ويؤتى بالذي كان يقتل في الدّنيا على غير طاعة الله وأمره تعززاً في الدّنيا، ويؤتى بالذي قتل كلّهم يحمل رأسه يشخب أوداجه

---

(١) في الأصل «فلا يؤمن» وهو خطأ والصواب ما أثبته.
(٢) ساطع: أي طويل ومرتفع. النهاية (٢/٣٦٥).
(٣) سقطت الواو من الأصل.
(٤) سورة يّس: الآية ٥٩ ـ ٦١.
(٥) هو من القود، وهو القصاص. النهاية ٤/١١٩.
(٦) الجماء: التي لا قرن لها. النهاية (١/٣٠٠).
(٧) التبعة والتباعة: ما أتبعت به صاحبك من ظلامة ونحوها، والتبعة والتباعة ما فيه إثم يتبع به. لسان العرب (٨/٣٠).
(٨) من الشخب وهو السيلان، قال ابن الأثير: وأصل الشخب ما يخرج من تحت يد حالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة. انظر: النهاية (٢/٤٥٠).
(٩) هي ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح واحدها ودج بالتحريك. النهاية (٥/١٦٥).

دماً، فيقولون: يا ربّنا قتلنا هذا فيقول الله له: ـ وهو أعلم ـ لِمَ قتلت هذا ـ وهو أعلم ـ؟ فيقول: قتلته ليكون العزة لي، فيقول الله له: تعست تعست تعست فيسوّد الله وجهه، وتزرق[1] عيناه فلا تبقى[2] نفس قتلها إلاّ قتل بها، ثم يقضي الله بين من بقي من خلقه، حتى إنه ليكلف يومئذ، شائب اللبن بالماء ثم يبيعه أن يخلص الماء من اللبن حتى إذا لم يبق لأحد عند أحد تبعة، نادى منادى فأسمع الخلق كلّهم، فقال: ألا لتلحق كل قوم بآلهتهم وما كانوا يعبدون من دون الله فلا يبقى أحد عَبَدَ دون الله شيئاً إلاّ مثّلت له آلهته بين يديه ويجعل ملك من الملائكة، يومئذ على صورة عزير فيتبعه اليهود، ويجعل ملك من الملائكة على صورة عيسى ـ عليه السلام ـ فيتبعه النصارى، ثم تقودهم آلهتهم إلى النار وهي الّتي يقول الله: ﴿لو كان/ هؤلاء آلهة ما وردوها﴾[3]، قال: ثم يأتيهم الله [٥/ب] فيما شاء من هيبة فيقول: أيها الناس قد ذهب الناس الحقوا بآلهتكم وما كنتم تعبدون من دون الله فيقولون: والله ما لنا من إله إلاّ الله وما كنا نعبد غيره قال: فينصرف عنهم وهو الله معهم ثم يأتيهم فيما شاء من هيبته فيقول: أيها الناس ذهب الناس الحقوا بآلهتكم وما كنتم تعبدون من دون الله، فيقولون: ما لنا من إله إلاّ الله، وما كنا نعبد غيره فينصرف عنهم، وهو الله معهم، ثم يأتيهم فيما شاء من هيبته فيقول: أيها الناس ذهب الناس الحقوا بآلهتكم وما كنتم تعبدون من دون الله، فيقولون: ما كنا نعبد غيره، فيقول: أنا ربكم فهل بينكم وبين ربكم من آية تعرفونها، قال: فيكشف عن ساق فيتجلى لهم من عظمة الله ما يعرفون به أنه ربهم فيخرون سجداً ويجعل الله أصلاب المنافقين كصياصي[4] البقر ويخرون علىَ

---

(١) هو من الزرقة وهي خضراء في سوادها، وقيل: هو أن يتغشى سوادها البياض. لسان العرب (١٣٨/٩ ـ ١٣٩).

(٢) في الأصل «تبق».

(٣) سورة الأنبياء: الآية ٩٩.

(٤) أي قرونها، واحدتها صيصية بالتخفيف. النهاية (٦٧/٣).

آقفيتهم[1]، ثم يأذن الله لهم أن يرفعوا رؤوسهم ويضرب بالصراط بين ظهراني جهنم كحد[2] الشعرة أو كحد السيف له كلاليب[3] وخطاطيف[4] وحسك[5] كحسك السعدان[6] دونه جسر دحيض[7] مزلقة، فيمرون كطرف العين وكلمع ( )[8] البرق وكمر الريح وكأجاويد[9] الخيل وكأجاويد الركاب وكأجاويد الرجال، فناج سالم وناج مخدوش[10] ومكدوس[11] على وجهه، فيقع في جهنم خلق من خلق الله أوبقتهم[12] أعمالهم فمنهم من تأخذ النار قدميه لا تجاوز ذلك ومنهم من تأخذه إلى نصف ساقيه ومنهم من تأخذه إلى حقويه[13] ومنهم من تأخذ كل/ جسده [٦/أ] إلا صورهم يحرمها الله عليها فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا ليدخلنا الجنة قال: فيقولون ومن أحق بذلك من أبيكم آدم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلاً فيؤتى

---

(١) جمع قفا، وهو مؤخر العنق. النهاية (٤/١٩٥).

(٢) في الأصل «كقد الشعرة».

(٣) جمع كلّوب بالتشديد، وهو حديدة معوجة الرأس. النهاية (٤/١٩٥).

(٤) جمع خُطاف بضم الخاء. وخطاف جمع خاطف وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء. النهاية (٢/٤٩).

(٥) جمع حسكة وهي شوكة صلبة معروفة. النهاية (١/٣٨٦).

(٦) جمع سعدانة وهو نبت ذو شوكة وهو من جيد مراعي الإبل تسمن عليه. انظر: النهاية (٢/٣٦٧).

(٧) هو من الدحض، وهو الزلق، النهاية (٢/١٠٤).

(٨) جاءت في الأصل كلمة «البصر» ومضروب عليها.

(٩) جمع أجواد، وأجواد جمع جواد، وهو الفرس السابق الجيد. النهاية (١/٣١٢).

(١٠) خدش الجلد: قشره بعود أو نحوه. والمخدوش: مقشور الجلد. النهاية (٢/١٤).

(١١) قال ابن الأثير: في حديث الصراط «ومنهم مكدوس في النار» أي مدفوع. وتكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فقط. النهاية (٤/١٥٥).

(١٢) أي أهلكتهم. النهاية (٥/١٤٦).

(١٣) الحقو معقد الإزار وجمعه أحق وأحقاء. النهاية (١/٤١٧).

آدم فيطلب ذلك إليه فيأبى ويقول عليكم بنوح فإنه أول رسل الله فيؤتى نوح فيطلب ذلك إليه فيذكر ذنباً ويقول: ما أنا بصاحب ذلك ولكن عليكم بإبراهيم فإن الله اتخذه خليلاً فيؤتى إبراهيم فيطلب ذلك إليه فيقول: ما أنا بصاحب ذلك ولكن عليكم بموسىٰ فإن الله قربه نجيّا وأنزل عليه التوراة فيؤتى موسى فيطلب ذلك إليه فيقول: ما أنا بصاحب ذلك ولكن عليكم بروح الله وكلمته عيسى بن مريم فيؤتى عيسى فيطلب ذلك إليه فيقول: ما أنا بصاحب ذلك ولكن سأدلكم عليكم بمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: فيأتوني ولي عند ربي ثلٰث شفاعات وعدنيهن قال: فآتي الجنة فآخذ بحلقة الباب فأستفتح فيفتح لي فتحاً فأُحيّي ويرحب بي فأدخل الجنة فإذا دخلتها نظرت إلى ربي على عرشه خررت ساجداً فأسجد ما شاء الله أن أسجد فيأذن الله لي من حمده وتمجيده بشيء ما أذن لأحد من خلقه ثم يقول: ارفع رأسك يا محمد واشفع تشفع واسأل تعطه قال: فأقول: يا رب من وقع في النار من أمتي فيقول الله: اذهبوا فمن عرفت صورته فاخرجوه من النار فيخرج أولئك حتى لا يبقى أحد ثم يقول الله: اذهبوا فمن كان/ في قلبه مثقال دينار من إيمان [٦/ب] فاخرجوه من النار ثم يقول ثلثي دينار ثم يقول نصف دينار ثم يقول قيراط[1] ثم يقول: اذهبوا من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان قال: فيخرجون فيدخلون الجنة قال: فوالذي نفس محمد بيده ما أنتم بأعرف في الدنيا بمساكنكم وأزواجكم من أهل الجنة بمساكنهم وأزواجهم إذا دخلو الجنة قال: فيخرج أولئك ثم يأذن الله في الشفاعة فلا يبقى نبي ولا شهيد ولا مؤمن إلا يشفع إلا اللعان فإنه لا يكتب شهيداً ولا يؤذن له

---

(١) القيراط جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشره في أكثر البلاد. وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين والياء فيه بدل من الراء فإن أصله: قِرّاط. النهاية (٤/٤٢).

في الشفاعة ثم يقول الله: أنا أرحم الراحمين فيخرج الله من جهنم ما لا يحصى عدده إلا هو فيلقيهم على نهر يقال له الحيوان فينبتون فيه كما تنبت الحبة[1] في حميل[2] السيل ما يلي الشمس منها أخيضر وما يلي الظل منها أصيفر قال: فكانت العرب إذا[3] سمعوا ذلك من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالوا: يا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كأنك كنت في البادية ثم ينبتون في جيفهم أمثال الذر مكتوب في أعناقهم الجهنميون عتقاء الرحمن يعرفهم أهل الجنة بذلك الكتاب فيمكثون ما شاء الله كذلك ثم يقولون يا ربنا امح عنا هذا الاسم فيمحو الله عنهم ذلك. اهـ.

---

(١) الحبة بالكسر بذور البقول وحب الرياحين، وقيل هو نبت صغير ينبت في الحشيش. النهاية (١/٣٢٦).

(٢) الحميل: هو ما يجيء به السيل من طين أو غثاء وغيره. النهاية (١/٤٤٢).

(٣) في الأصل كلمة «إذا» مكررة.

تخريجه:

الحديث رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧/١١٠) و(٢٤/٣٠) و(٣٠/٣١، ٣٢) من طريق عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن إسماعيل بن رافع المدني به نحوه مطولاً ومختصراً.

ورواه أيضاً (٣٠/١٨٦، ١٨٧) مطولاً من الطريق نفسها بذكر الرجل المبهم الذي بين محمد بن يزيد ومحمد بن كعب القرظي ولم يذكر الرجل المبهم الذي بين محمد بن كعب القرظي وبين أبي هريرة.

وقال في جميع طرقه: «عن يزيد بن أبي زياد» والصواب: «محمد بن يزيد بن أبي زياد» وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٣/٨٢١ ـ ٨٣٧) والمخطوط (ق/٣٥/ب) من طريق داود بن حماد بن الفرافصة عن عبدة بن سليمان عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد عن محمد بن كعب عن أبي هريرة فذكره. بدون ذكر الرجلين المبهمين في السند.

أخرجه أيضاً (٣/٨٣٩) من طريق مكي بن إبراهيم عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد عن أبي هريرة فذكره. ولم يذكر فيه محمد بن كعب القرظي. =

= وأخرجه أيضاً (٨٣٨/٣) من طريق أبي عاصم عن إسماعيل بن رافع به، إلا أنه ذكر فيه الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن كعب وبين أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٢٦٦ - ٢٧٧) في أحاديث الطوال رقم ٣٦ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن «زياد». عن محمد بن كعب القرظي عن أبي هريرة، فذكره بتمامه مع اختلافه في بعض الألفاظ.

ورواه البيهقي في البعث والنشور (ق/١٧٠/أ)، وأبو يعلى في مسنده كما في النهاية لابن كثير (٢٢٣/١).

كلاهما من طريق أبي عاصم عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن محمد بن كعب القرظي عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة فذكر مختصراً نحوه.

ورواه البيهقي أيضاً في البعث والنشور (ق/١٦٦/أ) من طريق مكي بن إبراهيم عن إسماعيل به. بدون ذكر الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن كعب وأبي هريرة.

والحديث عزاه ابن كثير في النهاية (٤٨/٢) إلى الطبراني وابن جرير والبيهقي وأبي موسى المديني في كتاب «الطوالات».

وعزاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٦٨/١١) إلى عبد بن حميد والطبري وأبي يعلى في الكبير والطبراني في الطوالات وعلي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية، والبيهقي في البعث، من حديث أبي هريرة.

قال ابن كثير في نهاية البداية (٢٢٣/٢، ٢٢٤) بعد أن نقله من مسند أبي يعلى عن أبي عاصم الضحاك به: «هذا حديث مشهور. رواه جماعة من الأئمة في كتبهم كابن جرير في تفسيره والطبراني في الطوالات وغيرهما والبيهقي في البعث والنشور والحافظ أبو موسى المدني في الطوالات من طرق متعددة عن إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد تكلم فيه بسببه، في بعض سياقاته نكارة واختلاف، وقد بينت طرقه في جزء مفرد، قلت: وإسماعيل بن رافع المدني ليس من الوضاعين، وكأنه جمع هذا الحديث من طرق وأماكن متفرقة فجمعه وساقه سياقة واحدة. فكان يقص به على أهل المدينة، وقد حضره جماعة من =

= أعيان الناس في عصره، ورواه عنه جماعة من الكبار كأبي عاصم - النبيل والوليد بن مسلم ومكي بن إبراهيم ومحمد بن شعيب بن شابور وعبدة بن سليمان وغيرهم، واختلف عليه فيه، فتارة يقول: عن محمد بن زياد عن محمد بن كعب عن رجل عن أبي هريرة وتارة يسقط الرجل. وقد رواه إسحاق بن راهويه عن عبدة بن سليمان عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن رجل من الأنصار عن محمد بن كعب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ومنهم من أسقط الرجل الأول. قال شيخنا الحافظ المزي: وهذا أقرب، وقال: وقد رواه عن إسماعيل بن - رافع الوليد بن مسلم وله عليه مصنف بين شواهده من الأحاديث الصحيحة. وقال الحافظ أبو موسى المديني بعد إيراده له بتمامه: وهذا الحديث وإن كان فيه نكارة وفي إسناده من تكلم فيه، فعامة ما يروى مفرقاً في أسانيد ثابتة». اهـ. كلام ابن كثير. قلت: وأما الحافظ ابن حجر فقد صرح في فتح الباري (١١/٣٦٨) بترجيح من ضعف هذا الحديث، ورماه بالإضطراب في السند. فقال: ومداره علىٰ إسماعيل بن رافع واضطرب في سنده مع ضعفه، فرواه عن محمد بن كعب القرظي تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل مبهم ومحمد عن أبي هريرة تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل من الأنصار مبهم أيضاً. اهـ. كلام الحافظ في الفتح.

وقال الشيخ الألباني في تعليقه على شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٥٦) «وإسناده ضعيف لأنه من طريق إسماعيل بن رافع المدني عن يزيد بن أبي زياد، وكلاهما ضعيف، بسندهما عن رجل من الأنصار، وهو مجهول لم يسم، وقول الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/٢٤٨) «إنه حديث مشهور» لا يستلزم صحته كما لا يخفى على أهل العلم. اهـ. كلام الألباني. والله أعلم بالصواب.

قلت الخلاصة أنّ الحديث ضعيف لأن في إسناده اضطراباً شديداً مع ضعف بعض رواته ومداره على إسماعيل بن رافع المدني فقد ضعفه جمهور الأئمة فقال أحمد: ضعيف وقال في رواية عنه: منكر الحديث وقال ابن معين ضعيف وقال في رواية الدوري عنه: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث وقال الترمذي ضعفه بعض أهل العلم وسمعت محمداً يقول هو ثقة مقارب الحديث =

. . . .

= وقال النسائي متروك الحديث وقال ابن خراش والدارقطني متروك. اهـ. التهذيب (١/ ٢٩٤، ٢٩٥) والجرح والتعديل (٢/١٦٨).

وكذلك شيخه محمد بن يزيد بن أبي زياد مجهول. قال البخاري: روى عنه إسماعيل بن رافع يعني عن محمد بن يزيد عن رجل من الأنصار عن محمد بن كعب عن أبي هريرة حديث الصور ولم يصح. وقال الخلال سئل أحمد عن حديثه فقال: رجاله لا يعرفون. وقال ابن حبان: لست أعتمد على إسناد خبره وقال الأزدي ليس بالقائم في إسناده نظر وقال الدارقطني إسناده لا يثبت. التهذيب (٩/٥٢٤).

قلت: لو نظرنا إلى أسانيد المخرجين لهذا الحديث يتبين من خلالها الاضطرابات التالية:

١ ـ عند ابن جرير الطبري:

أ ـ رواه مرة بسنده عن إسماعيل بن رافع به إلا أنه قال بدل «محمد بن يزيد بن أبي زياد» «يزيد بن أبي زياد».

ب ـ رواه من الطريق نفسه إلا أنه لم يذكر الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن يزيد ومحمد بن كعب القرظي.

ج ـ رواه أيضاً من الطريق المذكورة نفسه إلا أنه لم يذكر الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن كعب وبين أبي هريرة وذكر الأول.

٢ ـ عند أبي الشيخ:

أ ـ أخرجه مرة بسنده عن إسماعيل بن رافع به، ولم يذكر الرجلين المبهمين.

ي ـ أخرجه مرة أخرى عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد عن أبي هريرة. ولم يذكر الرجلين المبهمين ومحمد بن كعب القرظي.

ج ـ أخرجه في مكان آخر من طريق إسماعيل بن رافع عن محمد بن يزيد عن محمد بن كعب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة وأسقط الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن يزيد ومحمد بن كعب.

٣ ـ عند الطبراني:

أخرجه بسنده عن إسماعيل بن رافع عن محمد بن زياد عن محمد بن كعب =

= القرظي عن أبي هريرة. بدون الرجلين المبهمين، وقال محمد بن زياد بدل «محمد بن يزيد».

٤ ـ عند البيهقي في البعث والنشور:

أ ـ أخرجه من طريق إسماعيل بن رافع عن محمد بن أبي زياد عن محمد بن كعب القرظي عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة، وأسقط الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن يزيد ومحمد بن كعب.

ب ـ أخرجه في مكان آخر من طريق إسماعيل به إلا أنه لم يذكر الرجل المبهم الواسطة بين محمد بن كعب وأبي هريرة وأثبت الأول.

٥ ـ عند أبي يعلى:

أخرجه من طريق إسماعيل عن محمد بن أبي زياد عن محمد بن كعب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة. وأسقط الرجل المبهم الأول.

ومن خلال هذه الطرق يلاحظ بأن إسماعيل رواه أحياناً بإثبات الرجلين المبهمين وأحياناً بحذف الأول وإثبات الثاني وأحياناً بإثبات الأول وحذف الثاني وأحياناً بحذفهما وأحياناً بحذف محمد بن كعب القرظي وأحياناً بدل «محمد بن يزيد» يقول «يزيد بن أبي زياد» وأحياناً يقول «محمد بن زياد».

وهذه الاضطرابات تكون مرجحةً لضعف الحديث. والله أعلم.

ما يروى عن أبي عثمان النهدي عبدالرحمن بن مُلّ وعن أبي رافع، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

١١ ــ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا شعبة، عن عباس[١] الجُريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:

[٧/أ] أوصاني خليلي أبو القاسم/ - صلى الله عليه وسلم - بثلاث: «الوتر قبل النوم، وصلاة الضحى ركعتين، وصوم ثلاثة أيّام من كل شهر».

---

(١) هو عباس بن فرّوخ - بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره معجمة -. الجُريري - بضم الجيم البصري أبو محمد.

١١ ــ إسناده صحيح، تخريجه: روى هذا الحديث بطرق ثلاثة عن أبي هريرة.

الأول: من طريق أبي عثمان النهدي ورواه عنه عدد، الجريري عنه ومن طريقه.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦/٣) كتاب التهجد باب صلاة الضحى في الحضر.

١ ــ ومسلم في صحيحه (٤٩٩/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الحث على المحافظة على الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أوَّل قدومه.

والنسائي في سننه (٢٢٩/٣) كتاب قيام الليل باب الحث على الوتر قبل النوم.

وأحمد في مسنده (٤٥٩/٢).

والطيالسي في مسنده ٣١٥ رقم ح ٢٣٩٢.

والدارمي في سننه (٣٣٩/١) كتاب الصلاة باب صلاة الضحى.

وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٠٤/٤). =

١٢ ـ أخبرنا عفان[1] بن مسلم، نا حماد[2] بن سلمة، عن ثابت[3]

= والبيهقي في سننه الكبرى ٢٩٣/٤) كتاب الصيام باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وزاد البخاري والدارمي «لا أدعهن حتى أموت»، جميعهم من طريق عباس الجُريري عن أبي عثمان النهدي به.

٢ ـ وأبو التياح عنه، ومنه: أخرجه البخاري (٢٢٦/٤) كتاب الصوم باب صيام البيض.

ومسلم في (٤٩٩/١) كتاب صلاة المسافرين.

وابن خزيمة في صحيحه (٣٠٠/٣) رقم الحديث ٢١٢٣.

٣ ـ وأبو شمر الضبعي عن أبي عثمان النهدي، ومنه أخرجه.

مسلم في المصدر السابق نفسه وأحمد في مسنده (٤٥٩/٢).

والثاني: طريق أبي الرّبيع عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه من طريقه أبو داود الطيالسي في مسنده ٣١٥ حديث ٢٣٩٦.

الثالث: من طريق أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أبو داود الطيالسي في المصدر نفسه ٣٢١.

وله شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه أخرجه النسائي في سننه (٢١٧/١) كتاب الصيام باب صوم ثلاثة أيّام من كل شهر.

(١) عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصفار، البصري، ثقة ثبت، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشر ومات بعدها بيسير، من كبار العاشرة.

انظر: التقريب (٢٥/٢)، التهذيب (٢٣٠/٧).

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين.

انظر: التقريب (١٩٧/١)، التهذيب (١١/٣، ١٢).

(٣) ثابت بن أسلم البُناني: بضم الموحدة ونونين مخففين، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون.

انظر: التقريب (١١٥/١)، والتهذيب (٢/٢، ٣).

١٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم. =

البناني، عن أبي عثمان النهدي أن أبا هريرة كان في سفر فنزلوا منزلاً فأرسلوا إليه رسولاً وهو يصلي ليطعم، فقال للرسول: إني صائم، فلما وضع الطعام وكادوا أن يفرغوا جعل يأكل فنظروا إلى رسولهم، فقال: قد أخبرني أنه صائم فقال أبو هريرة: صدق، سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «صوم شهر الصبر[1] وصيام ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر[2]، فقد صمت ثلاثاً من الشهر فأنا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضعيف الله[3].

= **تخريجه**:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥١٣) وأبو داود الطيالسي في مسنده ٣١٥ والنسائي في سننه (٤/٢١٨) كتاب الصوم والبيهقي في سننه الكبرى (٤/٢٩٣) كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر، جميعهم من طريق ثابت عن أبي عثمان به.

وكذا أحمد في مسنده (٢/٣٨٤) من طريق ليث عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه.

(١) شهر الصبر، وهو شهر رمضان المبارك وأصل الصبر: الحبس، فسمي الصوم صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والجماع حاشية السندي على سنن النسائي (٤/٢١٨).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/٢٢٠): في قوله «مثل صيام الدهر» يقتضي أنّ المثلية لا تستلزم التساوي من كل جهة. لأن المراد به هنا أصل التضعيف الحاصل من الفعل ولكن يصدق على فاعل ذلك أنّه صام الدهر مجازاً انتهى.

(٣) ومعنى قوله «فأنا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضعيف الله» أي تضعيف الأجر له حيث جعل الله الحسنة بعشرة أمثالها.

١٣ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عباس الجريري، عن أبي عثمان النهدي قال: تضيفت[1] أبا هريرة سبعاً[2] وكان هو وامرأته[3] وخادمه[4] يعتقبون[5] الليل أثلاثاً[6] يقوم هذا وينام هذا ويقوم هذا وينام هذا وسمعت أبا هريرة يقول: قسم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تمراً فأصابني سبع[7] تمرات فكان فيه حَشفة[8] ما كان شيء أحب إليّ منها شدت في[9] مضاغي[10]، قال سليمان: أي كان لها قوة،

(١) أي نزلت به ضيفاً. (٢) سبعاً: أي سبع ليال.

(٣) اسمها: بُسرة ـ بضم الموحدة وسكون المهملة ـ، بنت غزوان: بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي، وهي صحابية، أخت عتبة الصحابي الجليل أمير البصرة. انظر: الإصابة (٨/٣٠).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في الفتح: لم أقف على اسمه.

(٥) أي يتناوبون قيام الليل.

(٦) أثلاثاً: أي كل واحد منهم يقوم ثلث الليل.

(٧) وقع في رواية عاصم الأحول عن أبي عثمان عند البخاري (٥٦٤/٩) مع الفتح بلفظ: «فأصابني منه خمس أربع تمرات وحشفة» قال الحافظ: قال ابن التين: إما أن تكون إحدى الروايتين وهماً أو يكون ذلك وقع مرتين، قلت: الثاني بعيد، لاتحاد المخرج، وأجاب الكرماني بأن لا منافاة، إذ التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد. وفيه نظر: وإلا لما كان لذكره فائدة، والأولى أن يقال: أن القسمة أولاً اتفقت خمساً خمساً، ثم فضلت فضلة فقسمت ثنتين ثنتين، فذكر أحد الراويين مبتدأ الأمر والآخر منتهاه. اهـ. الفتح (٥٦٥/٩).

(٨) في الأصل «خشفة» بالخاء المعجمة، والصواب «بالحاء» المهملة. والحشف: الرديء، اليابس الفاسد من التمر، وقيل الضعيف الذي لا نوى له كالشّيص. النهاية (٣٩١/١).

(٩) في الأصل «لي» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(١٠) هذه اللفظة لم تكن واضحة في الأصل فأثبتها من لفظ البخاري. والمضاغ: بالفتح: الطعام يمضغ به وقيل هو المضغ نفسه، يقال: ليّنه المضاغ وشديدة المضاغ، أراد أنها كان فيها قوة عند مضغها. النهاية (٣٣٩/٤).

١٣ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم. =

قال: فقلت: يا أبا هريرة! فكيف تصوم الشهر، فقال: أصوم من أول الشهر ثلاثاً فإن حدث بي حدث كان لي أجر[1] شهري.

١٤ ـ أخبرنا المعتمر بن سليمان التيمي قال: سمعت أبي[2] يحدث عن بكر[3] بن عبدالله المزني، عن أبي رافع[4] قال: صليت خلف أبي هريرة العتمة[5] فقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾[6] فسجد فيها، فقلت: يا أبا هريرة! ما هذه السجدة، فقال: سجدتُ بها خلف أبي القاسم فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه.

= **تخـريجـه:**
أخرجه البخاري في صحيحه في موضعين.
الأول: (٥٤٩/٩) كتاب الأطعمة باب «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون، من طريق حماد عن الجريري به فذكره إلى قوله «شدت في مضاغي» ولم يذكر قول أبي عثمان.
والموضع الثاني: (٥٦٤/٩) كتاب الأطعمة باب القثاء بالرطب، من الطريق نفسه فذكره إلى قوله «حشفة» وذكر فيه قول أبي عثمان وهو قوله «تضيفت أبا هريرة سبعاً...» الخ. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٣/٢) من طريق حماد به مثله.

(١) في الأصل «أحر» بالحاء المهملة، وفي رواية عند أحمد «آخر» بالخاء المعجمة، وفي رواية أخرى له «أجر» بالجيم، وهو أقرب وأوفق للسياق، والله أعلم.
(٢) هو سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري.
(٣) هو بكر بن عبدالله بن عمرو المزني أبو عبدالله البصري.
(٤) هو نفيع بن رافع الصائغ، أبو رافع المدني، نزيل البصرة.
(٥) المراد بالعتمة صلاة العشاء وسمي بالعتمة لأنها في ظلمة الليل. قال صاحب المصباح المنير: العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول، وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق. انظر المصباح المنير (ص ١٤٩).
(٦) سورة الإنشقاق: الآية ١.

١٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم. =

١٥ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا عطاء بن أبي ميمونة قال: سمعت أبا رافع[1] يقول: رأيت أبا هريرة سجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ فقلت له: أتسجد فيها؟ فقال: رأيت خليلي يسجد فيها فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه.

١٦ ـ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة بهذا الإسناد مثله قال: فقلت: النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= تخريجه:

ورد هذا الحديث من طريقين عن أبي رافع عن أبي هريرة:

الأول: من طريق بكر بن عبدالله المزني عنه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٥٥٩) كتاب سجود القرآن، باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها ومسلم في صحيحه (١/٤٠٧) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة.

وأبو داود في سننه (٢/١٢٣) كتاب الصلاة باب السجود في ﴿إذا السماء انشقت﴾.

وأحمد في مسنده (٢/٢٢٩) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٣١٥) كتاب الصلاة، باب سجدة: ﴿إذا السماء انشقت﴾ والبغوي في شرح السنة (٣/٨٠٣) باب سجود التلاوة في الصلاة. هؤلاء كلهم من طريق معتمر.

والنسائي في سننه (٢/١٦٢) كتاب الإفتتاح باب السجود في الفريضة، من طريق سُليم وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٢٧) من طريق يزيد بن هارون.

جميعهم عن سليمان التيمي عن بكر بن عبدالله عنه.

الثاني: من طريق عطاء بن أبي ميمون عنه به وهو الطريق الآتي عند المؤلف وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣١٢) رقم الحديث ٢٤٤٤.

(١) هو نفيع الصائغ المدني نزيل البصرة من رجال الجماعة ثقة. انظر: التقريب (٣٥٩).

١٥ ـ ١٦ ـ إسنادهما صحيح رجالهما رجال الشيخين. =

١٧ ــ أخبرنا روح[1]، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا جاء الرجل مع الرسول فهو إذنه».

= تخـريجـه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٤٠٧/١) حديث ١١١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة عن محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة فذكره به مثله وزاد فيه قال شعبة: قلت: النبيّ ﷺ؟ قال: نعم، وهذا ما زاده وهب بن جرير عند المؤلف في السند الثاني وكذاأخرجه من طريق بكر عن أبي رافع به نحوه وكذا من حديث أبي سلمة عن أبي هـريرة نحـوه من حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة نحـوه وزاد فيه وأقـرأ باسم ربـك الذي خلق وأخرجه البخاري في صحيحه (٣٤/٢) أبواب سجود القرآن باب من قـرأ السجدة في الصلاة فسجد بها عن مسدد وكذا أبو داود في سننه (١٢٣/٢) كتاب الصلاة باب السجود في إذا السماء انشقت عنه قال: حدثنا المعتمر قال: سمعت أبي قال: حدثني بكر عن أبي رافع به نحوه.
والنسائي في سننه (١٦٢/٢) الافتتاح باب السجود في الفريضة قال: أخبرنا حميد بن مسعدة عن سُليم وهو ابن أخضر عن التيمي به نحوه.
وكذا عندهم جميعاً من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ومن حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة سوى البخاري والطيالسي في مسنده ٣٢١ عن شعبة به مثله. وعزاه السيوطي في الدر (٤٥٤/٨) إلى ابن مردويه من حديث أبي رافع عن أبي هريرة.

(١) هو ابن عبادة..

١٧ ــ صحيح وما نقل عن أبي داود أن قتادة لم يسمع من أبي رافع فلم يوافقه على ذلك ابن حجر في التهذيب (٣٥٤/٨) حيث إنه أثبت سماعه بعد أن نقل ما قاله أبو داود فقال: «كأنه يعني حديثاً مخصوصاً وإلا ففي صحيح البخاري تصريح بالسماع منه» وقال في الفتح (٣١/١١): وقد ثبت سماعه منه في الحديث الذي سيأتي في البخاري في كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أبا رافع حدثه، فعلى هذا يكون الإسناد متصلاً. بقي أن قتادة مدلس =

١٨ ــ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أكل أحدكم أو شرب ناسياً في صومه فليمض صومه فإنما أطعمه الله وسقاه».

= ولم يصرح بالسماع إلّا أنه لم ينفرد به بل تابعه هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة به فهو صحيح به والله أعلم.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٧٦/٥) الأدب باب في الرجل يدعي أيكون ذلك إذنه عن حسين بن معاذ حدثنا عبدالأعلى حدثنا سعيد فذكره به.

وقال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: قتادة لم يسمع من أبي رافع شيئاً.

وذكره البخاري في صحيحه (٣١/١١) الاستئذان في ترجمة الباب بصيغة الجزم. وأخرجه في الأدب المفرد حديث ١٠٧٥ عن عبدالأعلى ثنا سعيد به.

وكذاأخرج بإسناد آخر في المصدر نفسه حديث ١٠٧٦، وأحمد في مسنده (٥٣٣/٢) من طريق سعيد به نحوه وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (١٩٦٥) عن عبدالله بن محمد الأزدي عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وكذا...

ساقه أبو داود في المصدر نفسه فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد عن حبيب وهشام، عن محمد عن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه». وهذا الإسناد رجاله ثقات كلهم.

وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٠٨/١) حديث ٥٥٧.

وكذا في إرواء الغليل (١٦/٧ و١٧).

١٨ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم وترجح سماع قتادة من أبي رافع وقد تابعه غير واحد في هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٨٩/٢) قال حدثنا محمد بن جعفر، وابن الجارود في =

= المنتقى (١٤١) قال: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري كلاهما عن سعيد به. إلّا أنّه قال فيه فليتم صومه بدل فليمض.

وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (٢/١٧٩) من طريق نصر بن طريف عن قتادة. به مختصراً وزاد فيه ولا قضاء عليه. وقال الدارقطني نصر بن طريف أبو جزء ضعيف. وقد جاء هذا الحديث عن أبي هريرة بطرق.

فمن طريق ابن سرين عنه أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤٠) الصوم ومسلم في صحيحه (٢/٨٠٩) والترمذي في سننه (٢/٢١٢) وابن ماجه في سننه (١/٥٣٥) وعبدالرزاق في مصنفه (٤/١٧٣) والدارمي في سننه (٢/١٣) وابن خزيمة في صحيحه (٣/٢٣٨) والدارقطني في سننه (٢/١٧٨ و ١٧٩ و ١٨٠) وأحمد في مسنده (٢/٣٩٥ و ٤٢٥ و ٤٩١ و ٥١٣) والبيهقي في سننه (٤/٢٢٩) وابن الأعرابي في معجمه حديث (٢٣٥).

ومن طريق خلاس بن عمرو عن أبي هريرة أخرجه البخاري في (٨/٧٠) الإيمان والترمذي في (٢/١١٢) وابن ماجه (١/٥٣٥) وابن الجارود (١٤١) وأحمد في مسنده (٢/٣٩٥) والدارقطني (٢/١٨٠) والبيهقي كلهم قرنوه مع ابن سيرين إلا ابن الجارود، وقال الدارقطني: هذا إسناد صحيح.

ومن طريق أبي سلمة عنه أخرجه ابن خزيمة (٣/٢٣٨) وابن حبان كما في الموارد (٢٢٧) والحاكم في المستدرك (١/٤٣٠) والدارقطني (٢/١٧٨) والبيهقي (٤/٢٢٩) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وقال الدارقطني والبيهقي: ـ رجاله ـ كلّهم ثقات.

ومن طريق أبي سعيد المقبري عنه أخرجه الدارقطني (٢/١٧٩) ومن طريق الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة. أخرجه الدارمي في سننه (٢/١٣).

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند الدارقطني في سننه (٢/١٧٨).

١٩ ـ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة ومطر[1]، عن الحسن[2]، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فعليه الغسل زاد مطر فيه وإن لم ينزل».

---

(١) مطر هو الوراق.

(٢) الحسن هو البصري.

١٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٩٥) مع الفتح الطهارة عن معاذ بن فضالة وأبي نعيم كلاهما عن هشام عن قتادة عن الحسن به، قال وقال موسى عن أبان عن قتادة أخبر الحسن مثله، وتابعه عمرو بن مرزوق عن شعبة عن قتادة.

ومسلم في صحيحه (٤/٣١ ـ ٤١) مع النووي عن أبي خيثمة زهير بن حرب وأبي غسان المسمعي وابن مثنى وابن بشار أربعتهم عن معاذ بن هشام عن أبيه به وكذا عن محمد بن عمرو بن جبلة عن ابن أبي عدي وعن ابن مثنى عن وهب بن جرير كلاهما عن شعبة به.

وأبو داود في سننه (١/١٤٨) الطهارة عن مسلم بن إبراهيم عن هشام وشعبة كلاهما عن قتادة نحوه (إذا قعد بين شعبها الأربعة والزق الختان بالختان..).

والنسائي في سننه (١/١١٠ و١١١) الطهارة عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة به، وابن ماجه في سننه (١/٢٠٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم عن هشام به، وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٢/٥) من طريق هشام به رواه الطيالسي في مسنده (١/٥٩) مع المنحة وأحمد في مسنده (٢/٣٤٧) والدارقطني في سننه (١/١١٣) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان حديث ٢٧٧ كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها انظر مسند عائشة من مسند الإمام إسحاق رقم ٥٠١ و٥٥٧ و٥٥٨ و٦٨٦ و٨١١ و٨١٢ وقد خرجته بجميع طرقه هناك راجعه إن شئت.

٢٠ ـ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن قتادة، عن الحسن وأبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا قعد بين شعبها الأربع ثم اجتهد فعليه الغسل».

٢١ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أطاع العبد ربه وأطاع سيده كان له أجران»، قال: فأعتق أبو رافع فبكى فقيل له: / ما يبكيك؟ فقال: كان لي أجران فذهب أحدهما. [٩/أ]

---

٢٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم تخرجه من هذا الطريق وهو عند مسلم وغيره.
وكذا أخرجه الطيالسي في مسنده ٣٢١ عن شعبة وهشام به.

٢١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم من رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٨٥/٣) الأيمان وأحمد في مسنده (٢٥٢/٢) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه بلفظ «إذا أدّى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران» قال: فحدّثتها كعباً، فقال كعب: «ليس عليه حساب ولا على المؤمن مزهد».
وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٨٤/٣) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «للعبد المملوك المصلح أجران».
وله شاهد متفق عليه من حديث ابن عمر عند البخاري (١٢٤/٣) العتق وعند مسلم في المصدر والموضع نفسه بلفظ «أنّ رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا نصح لسيّده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين» من حديث أبي موسى مرفوعاً ثلاث يؤتون أجرهم مرتين فذكر من بينهم «العبد المملوك إذا أدّى حق الله تعالى وحق مواليه، انظر صحيح البخاري (٣٢/١ ـ ٣٣) العلم وكذا في العتق الموضع المذكور نفسه وصحيح مسلم (١٣٤/١) الإيمان.

٢٢ ــ أخبرنا محمد[1] بن بكر، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: حدثني خِلاس[2]، عن أبي رافع، عن أبي هريرة في رجلين تدارا في بيع وليس لواحد منهما بينة قال: أمرهما رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يستهما على اليمين أحبّا ذلك أم كرها.

---

(١) هو أبو عبدالله البُرساني بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة.
(٢) هو خِلاس بن عمرو الهَجَرَي بفتحتين وخِلاس بكسر أوّله وتخفيف اللام كما في التقريب.

٢٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٣٩) القضاء عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد بن الحارث كلاهما عن قتادة به.

والنسائي في سننه الكبرى كما في (تحفة الأشراف (١٠/٣٨٩) القضاء باب ٤٣ حديث ١) عن عمرو بن علي عن خالد به، وعن عبدالرحمن بن محمد بن سلام عن إسحاق الأزرق عن سعيد به. وجاء عندهم أن رجلين ادعيا دابة ولم يكن بينهما بَيِّنة الحديث.

وابن ماجه في سننه (٢/ ٧٨٠) الأحكام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد وعن جميل بن الحسن عن عبدالأعلى كلاهما عن سعيد به. وأحمد في مسنده (٢/ ٤٨٩ و ٥٢٤) عن ابن جعفر ومحمد بن بكر به. ومعنى قوله أن يستهما على اليمين أي يقترعان على اليمين فأيهما خرجت له القرعة حلف وأخذ ما ادعاه من تعليق الخطابي على سنن أبي داود بذيله.

وكذا أخرجه البيهقي في سننه (١٠/٢٥٥) من طريق أبي داود به. والدارقطني في سننه (٤/٢١١) من طريق خالد بن الحارث به وكذا من طريق محمد بن بكر بهذا الإسناد مثله.

ويشهد له الحديث الآتي برقم ٢٣.

٢٣ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نـا معمر، عن همـام بن منبه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أكره الرجلان على اليمين فاستحباها أسهم بينهما».

---

٢٣ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٣٩ - ٤٠) الأقضية عن أحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال أحمد: حدثنا معمر فذكره به وهو عند أحمد في مسنده (٢/٣١٧) وكذا أخرجه البيهقي في سننـه (١٠/٢٥٥) من طريق عبدالرزاق به مثله إلّا أنه جاء عندهم «أو استحباها».

وقال الحافظ في الفتح (٥/ ٢٨٥ - ٢٨٦) وأخرجه أبو نعيم في مسند إسحاق بن راهويه عن عبدالرزاق مثل رواية البخاري ـ وسيأتي ذكره قريباً ـ وتعقبه بأنه رآه في أصل إسحاق عن عبدالرزاق باللفظ الذي رواه أحمـد ـ قلت: وهو لفظ المؤلف المذكور هنا ـ ثم قال ابن حجر: وهكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل عن عبدالرزاق، وأخرجه من طريق الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق مثله لكن قـال: «فاستحبـاها» وتقـدم أن رواية أبي داود «أو استحباها» وقال الإسماعيلي: «هذا هو الصحيح أي أنّه بلفظ «أو» لا بالفاء ولا بالواو» قال ابن حجر: ورواية الواو يمكن حملها على رواية أو، وأمّا رواية الفاء فيمكن توجيهها بأنّهما أكرها على اليمين في ابتداء الـدعوى، فلما عـرفا أنّهما لا بدّ لهما منها أجابا إليها وهو المعين عن الاستحباب ثم تنازعا أيّهما يبدأ فأرشد إلى القرعة انتهى من الفتح.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٨٥) مع الفتح الشهادات قال: حدثني إسحاق بن نصر حدثنا عبدالـرزاق بهذا الإسنـاد مثله ولفظه: «أنّ النبيّ ﷺ عرض على قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيّهم يحلف».

وهذا اللفظ أخرجه النسائي أيضاً عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق وقال فيه: «فأسرع الفريقان» الفتح الصفحة نفسها.

٢٤ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن ثابت[1]، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كان زكريا نجاراً».

٢٥ ــ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا عطاء بن أبي ميمونة قال: سمعت أبا رافع يحدث عن أبي هريرة قال: كان اسم زينب برة فقالوا: تزكي نفسها فسمّاها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ زينب.

---

(١) هو البناني.

٢٤ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٤٧/٤) الأنبياء الفضائل عن هداب بن خالد وابن ماجه في سننه (٧٢٧/٢) التجارات باب الصناعات عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبدالله الخزاعي والحجاج بن المنهال والهيثم بن جميل، وأحمد في مسنده (٢٩٦/٢ و ٤٠٥ و ٤٨٥) عن يزيد وعن عفان وعن عبدالرحمن سبعتهم عن حماد بن سلمة به مثله سواء.

وكذا ابن الأعرابي في معجمه حديث ١٠٥٣ بإسناد صحيح والحاكم في المستدرك (٥٩٠/٢) والخلال في الحث على التجارة (١٨) جميعهم من طريق حماد بن سلمة به.

وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقرّه الذهبي، وهذا من ذهولهما حيث إن الحديث عنده بلفظه.

وأخرج عبدالرزاق في مصنفه (٣٠٩/١١) عن معمر عن ثابت أخبرني أبو رافع من قوله.

٢٥ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٧/٧) الأدب عن صدقة بن الفضل عن محمد بن جعفر غندر عن شعبة به.

ومسلم في صحيحه (١٦٨٧/٣) الآداب عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن مثنى =

٢٦ ـ أخبرنا عبدالصمد[1]، نا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال: سمعت أبا رافع يحدث عن أبي هريرة قال: كان اسم زينب أو ميمونة بَرَّة فسمّاها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ زينب أو ميمونة.

٢٧ ـ أخبرنا النضر بن شميل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً كان يزور أخاً له في قرية أخرى، وكان على مدرجته[2] ملك فقال له: أين تريد؟ فقال: أزور أخاً لي في قرية أخرى، فقال له: فهل له عليك من نعمة تَرُبّها؟[3] فقال: لا، ولكنّي أحببته لله فقال: فإنّي رسول الله، إليك بأني قد أحببتك بما أحببته فيّ.

= وابن بشار ثلاثتهم عن غندَر به وأيضاً عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة به.
وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٣٠) الأدب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن غندر به.

(١) هو عبدالصمد بن عبدالوارث.

٢٦ ـ هكذا رواه عبدالصمد عن شعبة بالشك (كان اسم زينب أو ميمونة...) وقد رواه عمرو بن مرزوق عن شعبة بهذا الإسناد وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨١) باب برّة ولكنه بدون الشك فقال: «كان اسم ميمونة برّة فسمّاها النبيُّ ﷺ ميمونة، وإلى هذه الرواية أشار الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٥٧٦).
قلت: عمرو بن مرزوق وصف بأنّ له أوهام ولم يتابعه عليه أحد بخلاف الرواية السابقة برقم ٢٥ يعني رواية النضر بن شميل فقد تابعه عن شعبة غندر ومعاذ وبهذا يزول تشكيك عبدالصمد ويتعيّن رواية الجماعة على شعبة أنّ زينب كان اسمها برة فسمّاها النبيّ ﷺ زينب.
انظر تخريج الحديث السابق.
وأخرجه الطيالسي في مسنده ٣٢١ عن شعبة به مثله.

(٢) المدرجة: الطريق وسمّيت بها لكون الناس يدرجون عليها أي يمشون عليها.

(٣) قوله: «تربّها» أي تقوم بإصلاحها وتسافر لأجلها، فقال: لا.

٢٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين. =

٢٨ ــ أخبرنا النضر بن/ شميل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت [٩/ب] البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ: يا ابن آدم! استطعمتك فلم تطعمني، قال: فيقول: يا رب! وكيف استطعمتني ولم أطعمك، وأنت ربّ العالمين!! فقال: أما علمت أنّ عبدي فلاناً استطعمك فلم تطعمه. أما علمت إنّك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي.

يا ابن آدم! استسقيتك فلم تسقِني، فقال: يا ربّ! وكيف أسقيك وأنت ربّ العالمين، فقال: أما علمت أنّ عبدي فلاناً استسقاك [فلم تسقه][٢] أما علمت أنك لو كنت سقيته[١] لوجدت ذلك عندي.

يا ابن آدم! مرضت فلم تعدني، فقال: يا ربّ! وكيف أعودك وأنت رب العالمين، فقال: أما علمت أنّ عبدي فلاناً مرض فلو كنت عدته لوجدت ذلك عندي أو وجدتني عنده».

= تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٨٨/٤) البر والصلة والآداب باب في فضل الحب في الله عن عبدالأعلى بن حماد حدثنا حماد فذكره به نحوه.

وأحمد في مسنده (٤٠٨/٢ و٤٦٢ و٤٨٢) عن عفان وعبدالرحمٰن ووكيع ـ مفرقاً ـ عن حماد به.

(١) وقعت هذه الجملة (وأنت ربّ العالمين أما علمت أن عبدي فلاناً) مكررة فحذفتها.

(٢) بين الحاجزين من صحيح مسلم والأدب المفرد.

٢٨ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٩٩٩٠/٤) البر والصلة والآداب فقال: حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة به مثله مع تقديم قوله يا ابن آدم مرضت إلى آخره والباقي كما هنا. =

٢٩ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله، وقال: لو عُدْتَه، لوجدتني عنده.

٣٠ ـ أخبرنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«العينان تزنيان، والرجلان تزنيان،، ويُصَدّق ذلك الفرج [أو يكذبه][(١)].

= والبخاري في الأدب المفرد (١٨٠ ـ ١٨١) عن المؤلف بهذا الإسناد مثله.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٠٤) من رواية سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة به مختصراً نحوه.

٢٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم رجال الصحيحين.
انظر تخريج الحديث السابق.

(١) ما بين الحاجزين من مسند أحمد حيث رواه من الإسناد نفسه به.

٣٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٤٤) عن عفان بن مسلم به مثله وكذا عن عبدالصمد (٢/٥٢٨) وعن روح بن عبادة (٢/٥٣٥) عن حماد به.
وهذا الحديث له عن أبي هريرة طرق منها ما روى ابن عباس رضي الله عنه، عنه قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللحم مما قال أبو هريرة أنّ النبيّ ﷺ قال: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه» وهو متفق عليه رواه البخاري في صحيحه (١١/٢٢) الاستئذان، وكذا في القدر، باب ﴿وحرام على قرية أهلكناها أنّهم لا يرجعون﴾ ومسلم أيضاً في القدر، باب قدر على ابن آدم حظّه من الزنى وغيره حديث رقم ٢٦٥٧ =

٣١ ـ أخبرنا المؤمَّل[1]، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد مثله، قال: بدل الرجلين اليدين.

٣٢ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كانت شجرة يؤذي الناس على الطريق، فقطعها/ رجل [١٠/أ] فنحّاها فغفر له بها وأدخل الجنّة».

= وكذا أبو داود برقم ٢١٥٢ وأحمد في مسنده (٢/٢٧٦) والبغوي في شرح السنة (١/١٣٦ - ١٣٧) وقال: متفق على صحته.

ومنها ما رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى مُدْرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر» الحديث فذكره نحوه.

وهذاأخرجه مسلم وأبو داود برقم حديث ٢١٥٣ وأحمد (٢/٣٧٢ و ٥٣٦) مع زيادة في رواية في آخره. وأيضاً تابع سهيلاً القعقاع بن حكيم عن أبي صالح به نحوه وهذا عند أبي داود برقم ٢١٥٤ وأحمد (٢/٣٧٩).

ومنها ما رواه همام بن منبه عنه في أحاديث رواها عنه وهذا منه. وهذا عند أحمد في مسنده (٢/٣١٧) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومنها طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عنه وأخرجه به أحمد (٢/٤١١) والبغوي في شرح السنة (١/١٣٨) وقال: هذا حديث صحيح.

ومنها طريق أبي سلمة عنه وهو مختصر جداً أخرجه أحمد (٢/٤٣١) وإسناده حسن. وكذا رواه الحسن عن أبي هريرة به وهو عند أحمد (٢/٣٢٩) بإسناد ضعيف.

وله شاهد من حديث ابن مسعود مرفوعاً (العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني) أخرجه به أحمد في مسنده (١/٤١٢) وأبو نعيم في الحلية (٢/٩٨) بإسناد لا بأس به.

(١) هو ابن إسماعيل البصري.

٣١ ـ صحيح لغيره تقدم تخرجه في الحديث السابق.

٣٢ ـ صحيح على شرط الشيخين. =

٣٣ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا يزال أحدكم في صلاة ما دام في مصلّاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللّهم اغفر له، ارحمه ما لم ينصرف أو يُحْدِث حدث سوء، فقيل: وما الحدث السوء فقال: أن يضرط، أو يفسو».

٣٤ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

= **تخريجه**:
أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٢١/٤) البر والصلة والآداب عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد عن حماد به وكذا من طرق عن أبي صالح عنه به نحوه.

٣٣ ــ صحيح على شرط الشيخين.
تخريجه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٤٥٩/١) المساجد ومواضع الصلاة عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد وأبو داود في سننه (٣٢٠/١) الصلاة عن موسى بن إسماعيل كلاهما عن حماد به.
وكذا ساقه مسلم بطرق عن أبي هريرة رضي الله عنه وأيضاً أبو داود من طريق الأعرج عنه به. وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٢١) عن حماد به.
وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٥/٢) عن عفان بن مسلم عن حماد به مثله.
والبغوي في شرح السنة (٣٦٩/٢ - ٣٧٠) من طريق الأعرج وهمام عنه به.
وله شاهد بمثله عن أبي سعيد الخدري عند أحمد (٩٥/٣).

٣٤ ــ في إسناده ضعف لأنّ فيه علي بن زيد بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي ضعيف إلّا أنّه يتقوى بشاهده السابق فيحسن به.
وأخرجه أحمد في مسنده (٩٥/٣) عن عفان عن حماد به.

٣٥ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن جارية كانت تقم المسجد أو رجل فقده النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسأل عنه قالوا: قد مات، قال: ألا آذنتموني به قالوا: إنّه قال: «فدُلّوني على قبره فأتى قبره فصلّى عليه».

٣٦ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال حماد: أحسبه قال: عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من دخل الجنة يَنعُم لا يَبأس، لا تَبْلى ثيابه، ولا يفنى شبابه، وفي الجنّة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر».

---

٣٥ ـ صحيح، رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١١٨) الصلاة عن سليمان بن حرب به مثله وعن أحمد بن واقد وكذا في الجنائز (٢/٩٢) عن محمد بن الفضل، ومسلم في صحيحه (٢/٦٥٩) الجنائز عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل الجحدري، وأبو داود في سننه (٣/٥٤١) الجنائز عن سليمان بن حرب ومسدد، وابن ماجه في سننه (١/٤٨٩) الجنائز عن أحمد بن عبدة وأحمد في مسنده (٢/٣٨٨) عن عفان والبيهقي في سننه (٤/٤٧) عن سليمان بن حرب وعن أحمد بن عبدة وعبدالله بن معاوية الجمحي تسعتهم عن حماد بن زيد به مع زيادة في آخره في بعض الطرق وهي: «إنّ هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإنّ الله عز وجل ينورها بصلاتي عليهم» وكذا الطيالسي في مسنده (٣٢١) عن حماد بن زيد وأبي عامر به نحوه.

قوله تقم أي تكنس وتجمع القمامة وتنظف المسجد.

٣٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢١٨١) صفة الجنة عن زهير بن حرب عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد به. =

٣٧ ــ أخبرنا وكيع، ثنا شعبة، عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى فإن لم يستطع قال بينهما كذا وبزق في ثوبه فذلك».

٣٨ ــ أخبرنا المخزومي، حدثنا هشيم، ثنا القاسم بن مهران القيسي قال: سمعت أبا رافع، حدثني عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ/، [١٠/ب] عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يبزق إلى القبلة ولا يبصق عن يمينه وليبزق تحت قدمه اليسرى فإن لم يستطع فليبزق في ناحية ثوبه وليتفل هكذا وعزل ثوبه.

= وأحمد في مسنده (٢/٣٦٩ ـ ٣٧٠ و٤٠٧ و٤١٦ و٤٦٢) عن يحيى بن إسحاق وعفان وعبدالرحمن ـ مفرقاً ـ عن حماد به وهذا على شرط الشيخين. جاء من طريق عفان فيما يحسب حماد عن النبيّ ﷺ.

وابن جرير في تفسيره (١٠٦/٩) من طرق عن حماد به.

وأبونعيم في صفة الجنّة (١٥٣) من طريق هدبة عن حماد به مثله ولكن من قوله في الجنة ما لا عين رأت إلى آخر الحديث.

وقد أخرجه من طرق عن أبي هريرة، رضي الله عنه نحوه وأوّله أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت الحديث وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وسهيل بن سعد والمغيرة بن شعبة انظر المصدر السابق لأبي نعيم (١٥٤ ـ ١٥٨).

وقوله: ولا ييأس وجاء في رواية فلا تبأسوا أبداً أي لا يصيبهم بأس أبداً وهو شدّة الحال، والبأس والبؤس والبؤسي بمعنى من تعليق محمد فؤاد عبدالباقي. على صحيح مسلم (٤/٢١٨٢).

٣٧ ــ صحيح على شرط مسلم.

سيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

٣٨ ــ صحيح على شرط مسلم. =

٣٩ ــ أخبرنا معاذ[1] بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي، عن قتادة، عن خلاس [عن][2] أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فاغسلوه سبع مرات إحداهن بالتراب».

= تخـريجـه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٣٨٩/١) أبواب المساجد ومواضع الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن إسماعيل بن علية وعن شيبان بن فروخ عن عبدالوارث وعن يحيى بن يحيى عن هشيم وعن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة أربعتهم عن القاسم به.
والنسائي في الطهارة من سننه (١٦٣/١) عن محمد بن جعفر به نحوه.
وابن ماجه في سننه (٣٢٦/١) إقامة الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

(١) هو معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي ـ بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ـ البصري صدوق ربما وهم مات سنة مأتين التقريب (٣٤١).

(٢) في الأصل خلاس بن رافع وهو تصحيف والصواب ما أثبته من سنن النسائي حيث رواه عن المؤلف. وهو خلاس بن عمرو الهجري تقدم.

٣٩ ــ إسناده حسن وقتادة وإن كان من المدلّسين إلا أن هشاماً من أثبت الناس فيه وقال الشيخ الألباني: رواه النسائي وإسناده صحيح قلت: لعله يعني لغيره.
تخـريجـه:
أخرجه النسائي في سننه (١٧٧/١) الطهارة عن المؤلف به مثله. وكذا عنده عن المؤلف بإسناد آخر من طريق قتادة عن ابن سيرين عنه به.
والحديث له طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال الشيخ الألباني: له عنه طرق عشرة كلّها صحيحة.
عن الأعرج عنه ـ قلت وهذا متفق عليه ـ أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٩/١ ـ ٢٤٠) مع الفتح الطهارة ومسلم في صحيحه (٢٣٥/١) الطهارة وأبو عوانة في مسنده (٢٠٧/١) ومالك في الموطأ (٣٤/١) رقم ٣٥ والنسائي في سننه (٢٢/١) وابن ماجه في سننه حديث رقم ٣٦٤ وأحمد في مسنده (٢٤٥/٢ =

٤٠ ــ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة[1]، عن الحسن[2]، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو أنّ أحدكم يعلم إذا شهد الصلاة معي خير له من أن يُدعى إلى شاة سمينة أو سمين يفعل فما له في ذلك أكثر».

٤١ ــ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي، عن قتادة، عن الأحنف بن قيس، عن الأسود بن سريع، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أربعة يحتجون يوم القيامة رجل أصم، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في الفترة، فأمّا الأصم فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأمّا الأحمق فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبعر، وأمّا الهرم فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام وما أعقل، وأمّا الذي مات في الفترة، فيقول: ربّ ما أتاني لك رسول. فيأخذ مواثيقهم ليطيعنّه، فيرسل إليهم رسولاً أن ادخلوا النار، قال: «فوالذي نفسي بيده لو دخلوها كانت عليهم برداً وسلاماً».

= و ٤٦٠. وعن ابن سيرين وهمام بن منبه وأبي رزين وأبي صالح وثابت مولى عبدالرحمٰن بن زيد وأبي سلمة وأبي رافع وعبدالرحمٰن بن أبي عمرة وعبيد بن حنين عنه رضي الله عنه انظر تخريج هذه الطرق في إرواء الغليل (١/٦٠ - ٦١) إن شئت.

(١) هو ابن دعامة السدوسي.

(٢) هو البصري.

٤٠ ــ صحيح على شرط مسلم.

٤١ ــ رجاله بين ثقة وصدوق وصحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٤) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد رقم ١٨٢٧ والطبراني في الكبير (١/٢٦٤) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٥٥) والدّيلمي في مسنده (١/١/١٧١) والضياء في المختارة (١/٤٦٣) من طريق =

٤٢ ــ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة بمثل هذا الحديث إلّا أنّه قال: فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ومن لم يدخلها يسحب إليها.

= الطبراني وأحمد جميعهم من طريق قتادة به. إلّا أنّه سقط من صحيح ابن حبان في السند قتادة.
والبزار كما في مجمع الزوائد (٧/٢١٦) وقال الهيثمي: رجال أحمد في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح وكذلك رجال البزار فيهما.
وانظر صحيح الجامع الصغير (١/٣٠٣ ـ ٣٠٤) حيث صححه الشيخ الألباني.
وسلسلة الصحيحة رقم ١٤٣٤.
والفترة: هي الزمن الذي يكون بين رسل الله ـ تعالى ـ والمقصود هنا الذي مات قبل بعثة الرسول الكريم ﷺ. انظر: مختار الصحاح (٤٨٩) بتصرف.

٤٢ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٤) بهذا الإسناد مثله وكذا أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/١٧٦) وهو في الصحيحة (٣/٤١٩). وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٥٥) من طريق معاذ به.
قال الشيخ الألباني في إسناد أحمد: إسناده صحيح.
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وأنس ومعاذ، انظر سلسلة الصحيحة رقم حديث ١٤٣٤ و٢٤٦٨.

٤٣ ـ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عبدالرّحمن[1] بن آدم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الأنبياء إخوة لعلّات وأمّهاتهم شتى[2]، وأنا أولى الناس بعيسى بن مريم لأنّه ليس بيني وبينه نبي وإنّه نازل فاعرفوه فإنّه رجل مربوع إلى الحمرة والبياض كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، وإنّه يدق الصليب ويقتل الخنزير ويفيضُ المال ويضع الجزية[3]، وإنّ الله يُهْلك في زمانه المِلَلَ كلّها غير الإسلام ويُهْلك الله المسيح الأعور الكذاب ويلقى الله الأمة حتى يرعى الأسود مع الإبل والنمر مع البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات لا يَضر بعضهم بعضاً».

٤٤ ـ أخبرنا عبدالرّزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن رجل، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه ونقص منه شيئاً.

---

(١) عبدالرّحمٰن بن آدم هو البصري المعروف بصاحب السقاية مولى أم بُرثُن ـ بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مثلثة مضمومة ثم نون ـ صدوق كما في التقريب.

(٢) زاد أحمد (دينهم واحد).

(٣) زاد أحمد (ويدعو إلى الإسلام).

٤٣ ـ صحيح على شرطِ مسلم.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٤٩٨) الملاحم عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيى عن قتادة به نحوه وزاد في آخره فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون. وبدون قوله الأنبياء إخوة لعلات وأمّهاتهم شتى وبدون قوله ويلقي الله الأمة إلى آخر الحديث.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٠٦) عن عفان قال: حدثنا همام به نحوه، وهذا إسناد صحيح أيضاً رجاله ثقات كلّهم.

٤٤ ـ في إسناده رجل مبهم ويحتمل أن يكون عبدالرحمٰن المذكور في السند السابق وهذا هو الذي يميل إليه القلب وعلى هذا يكون الإسناد صحيحاً. =

٤٥ ـ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عبدالرّحمن مولى أم بُرْثُن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كتب الله الجمعة على من قبلنا فهدانا الله، فاختلفوا فيه، فالنّاس لنا فيه تبع اليهود والنصارى».

= تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٤٠١ ـ ٤٠٢) به مثله.

٤٥ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٦) عن ابن أبي عدي عن شعبة وفي (٢/٣٨٨) عن عفان وفي (٢/٤٩١) عن بهز وفي (٢/٥٠٩) عن يزيد ثلاثتهم عن همام بن يحيى وفي (٢/٥١٢) عن روح ثنا سعيد وعبدالوهاب عن سعيد ثلاثتهم عن قتادة به إلاّ أنّه زاد فلليهود غداً وللنصارى بعد غد. يعني لليهود السبت وللنصارى الأحد.

وللحديث عن أبي هريرة طرق أخرجه البخاري في صحيحه (١/٢١١ ـ ٢١٢) الجمعة من طريق عبدالرحمٰن بن هرمز الإعرج عنه، ومسلم في صحيحه (٢/٥٨٥) الجمعة من طريق الأعرج عنه ومن طريق أبي صالح ووهب بن منبه عنه به نحوه.

والنسائي في سننه (٣/٨٥ ـ ٨٧) الجمعة من طريق الأعرج وطاؤس وأبي حازم عنه به، وأحمد في مسنده (٢/٢٤٣ و٢٤٩ و٢٧٤ و٣١٢ و٥٠٣) من الطرق المذكورة كلها وأيضاً من طريق أبي سلمة عنه به وله شاهد من حديث حذيفة عندهم جميعاً سوى البخاري.

مع زيادة في أوله في أكثر الطرق (نحن الآخرون السابقون...).

٤٦ ــ أخبرنا أبو عامر[١] العقدي، ثنا إسماعيل[٢] بن مسلم، عن أبي المتوكل[٣] الناجي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: أعطاني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً من تمر فجعلته في مكتل لنا فعلّقناه في سقف البيت فلم نزل نأكل منه حتى كان بآخره أغار عليه أهل الشام زمن الحرة.

٤٧ ــ أخبرنا عثمان[٤] بن عمر، حدثنا إسماعيل بن مسلم بهذا الإسناد مثله ولم يذكر بآخره.

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو القيسي ثقة.

(٢) هو أبو محمد البصري إسماعيل بن مسلم العبدي ثقة كما في التقريب (٣٥).

(٣) هو علي بن داود ويقال دُواد ـ بضم الدال بعدها وأو بهمزة مشهور بكنيته ثقة. انظر: التقريب (٢٤٥).

(٤) هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي من رجال الجماعة ثقة. انظر: التهذيب (١٤٢/٧).

٤٦ ــ ٤٧ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٢) عن أبي عامر العقدي به مثله والترمذي في سننه (٦٨٥/٥) المناقب باب مناقب لأبي هريرة رضي الله عنه عن عمران بن موسى القزار حدثنا حماد بن زيد حدثنا المهاجر عن أبي العالية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتيت النبيّ ﷺ بتمرات فقلت يا رسول الله! ادع الله فيهن بالبركة فضمّهن ثم دعا لي فيهن بالبركة فقال: خذهن واجعلهن في مزودك هذا أو في هذا المزود كلمّا أردت أن تأخذ منه شيئاً فأدخل فيه يدك فخذه ولا تنثره نثراً، فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق في سبيل الله، فكُنّا نأكل منه ونطعم، وكان لا يفارق حقوي ـ والحقو موضع شدّ الإزار ـ حتى كان يوم قتل عثمان فإنّه انقطع وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه وأخرجه أحمد في مسنده (٣٥٢/٢) أيضاً به. وأخرجه الذهبي في سير النبلاء (٦٣٠/٢ - ٦٣١) بإسناده من طريق سهل عن =

= أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة به أتم وأطول منه وقال: هـذا حديث غريب تفرد به سهل وهو صالح.

قوله مِكتل: بكسر الميم، الزنبيل الكبير قيل إنّه يسع خمسة عشر صاعاً كأنّ فيه كُتّلاً من التمر أي قِطَعاً مجتمعة ويجمع على مكاتل، انظر: النهاية لابن الأثير (٤/ ١٥٠).

ما يروى عن محمد بن زياد القرشي، عن أبي هريرة، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

٤٨ ـ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن محمد بن زياد القرشي قال: رأى أبو هريرة قوماً يتوضؤن من المِطْهَرة فقال: أسبغوا الوضوء فإنّي سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ويل للعراقيب من النار».

---

٤٨ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٤٩) الوضوء باب غسل الأعقاب عن آدم بن أبي أياس.

ومسلم في صحيحه (١/٢١٤ ـ ٢١٥) الطهارة عن قتيبة وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن وكيع.

والنسائي في سننه (١/٧٧) الطهارة عن قتيبة عن يزيد بن زريع وعن مؤمل بن هشام ثنا إسماعيل بن علية، أربعتهم عن شعبة به مثله، وبدون القصة في بعض الطرق.

والطيالسي في مسنده برقم ٢٤٨٦ وعبدالرزّاق في مصنفه (١/٢١) وأحمد في مسنده (٢/٤٧١) وابن أبي شيبة (١/٢٦) وأبو عوانة في مسنده (١/٢٥١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٨) والبيهقي في سننه (١/٦٩) كلُّهم بطرق عن محمد بن زياد به.

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٦٤) من طريق هيثم عن شعبة به دون القصة وجاء عندهم ويل للإعقاب من النار بدل العراقيب.

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه ح ١١٧٨ بإسناد صحيح من حديث المقبري عن أبي سلمة عنه به مرفوعاً وكذا أخرجه مسلم (١/٢١٥) والترمذي في سننه =

٤٩ ــ أخبرنا النضر، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّه رأى قوماً يتوضأون من المطهرة فذكر مثله سواء.

٥٠ ــ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّ الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة فأدخلها في فيه فقال له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كخ كخ» فألقاها فقال: «أما شعرتَ أن الصدقة لا تحلّ لنا».

= (١/ ٣٠) وابن ماجه في سننه (١/ ١٥٤) وعبدالرزاق (١/ ٣٨) وابن خزيمة (١/ ٨٤) وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٥٢) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة القسم المرفوع منه فقط وقال الترمذي: حسن صحيح.

وللحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وحديث عبدالله بن عمرو وجابر وقد خرجتها في مسند عائشة من مسند إسحاق نفسه تحت رقم ح **٥٧٥** راجعه هناك إن شئت ولحديث جابر انظر: المعجم الصغير (٢/ ٧) والحلية (٩/ ٢٥) وجاء فيه «ويل للعراقيب» والعراقيب جمع عرقوب وهو الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع وهو من الإنسان فوق العقب، انظر النهاية (٣/ ٢٢١).

٤٩ ــ صحيح على شرط الشيخين والنضر هو ابن شُميل المازني. انظر لتخريجه الحديث السابق.

والمطهرة: ـ بفتح الميم وكسرها ـ الإداوة. انظر: مختار الصحاح (٣٩٨).

٥٠ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٣٥) الزكاة عن آدم وفي الجهاد (٤/ ٣٦) عن محمد بن بشار عن غندر ومسلم في صحيحه (٢/ ٧٥١) الزكاة عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ثلاثتهم عن وكيع، وعن محمد بن مثنى عن ابن أبي عدي وعن محمد بن بشار بندار عن غندر، وفيه فقال له النبيّ ﷺ بالفارسية: «كخ كخ...». =

٥١ ــ أخبرنا النضر، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: أخذ الحسن بن علي فذكر مثله.

٥٢ ــ أخبرنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: أتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بتمر من تمر الصدقة فأمر فيه بأمر وحمل الحسن أو الحسين على عاتقه فإذا لعابه يسيل فنظر فإذا في فيه تمرة من الصدقة فحركه فألقاها فقال: أما علمت أنّ الصدقة لا تحل لنا»/. [١٩/أ]

٥٣ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الولد لصاحب الفراش».

= والنسائي في سننه الكبرى السير منه ٤٧ كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٢٤) عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث ستتهم عن شعبة به.

وجاء في بعض الروايات أما علمت أنا لا نأكل الصدقة كما سيأتي عند المؤلف بهذا اللفظ في حديث ٥٢.

وأحمد في مسنده (٢/٤٠٩ و٤٤٤ و٤٧٦) عن محمد بن جعفر وعن وكيع وعن عبدالرحمن والدارمي في سننه (١/٣٨٦) الزكاة عن هاشم بن القاسم أربعتهم عن شعبة به. قوله: «كخ كخ...» زجر للصبيان وردع عما يلابسون من الأفعال. انظر: جامع الأصول (٤/٦٥٨).

٥١ ــ صحيح على شرط الشيخين انظر الحديث السابق وتخريجه.

٥٢ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٢١٦) الطهارة باب اللعاب يصيب الثوب عن علي بن محمد ثنا وكيع عن حماد بن سلمة به طرفاً منه فقط وهو قوله حامل الحسين بن علي على عاتقه ولعابه يسيل عليه.

وفي الزوائد إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح (من تعليق المحقق).

٥٣ ــ صحيح على شرط الشيخين. =

٥٤ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «صوموا لرؤية الهلال وأفطروا لرؤية الهلال أو قال: صوموا حين تروه وأفطروا إذا رأيتموه فإن عُمّي عليكم فعدّوا ثلاثين».

٥٥ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله، وقال: «فإن غمّ عليكم».

= تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٢٢) الفرائض عن آدم ـ وفي باب للعاهر الحجر (٨/٩) عن مسدد عن يحيى كلاهما عن شعبة به وزاد آدم: «وللعاهر الحجر».
وأحمد في مسنده (٢/٤٠٩ و٤٧٥) عن محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد به، وكذا عن بهز بن أسد (٢/٣٨٦) وعن عبدالرحمن (٢/٤٦٦) كلاهما عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد به.
وكذا عنده من طريق ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً (٢/٢٨٠) به ومن هذه الطريق أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٨١) الرضاع. والنسائي في سننه (٦/١٨٠) الطلاق.
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٢٦) رقم ٢٤٨٨ عن شعبة ومن طريقه البيهقي في سننه (٧/٤١٢) به مع زيادة «وللعاهر الحجر» قلت: والعاهر هو الزاني!.
والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢٩٥) من طريق علي بن الجعد عن شعبة به.
وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد خرجتّه في مسندها من مسند إسحاق تحت رقم ٧٢٦ راجعه هناك إن شئت.

٥٤ ــ ٥٥ ــ صحيح على شرط الشيخين لعلّ سرّ إعادة الحديث بالإسناد نفسه هو التصريح في أحدهما بأن محمداً هو ابن زياد والإختلاف اليسير الذي أشار إليه المؤلف ـ والله أعلم ـ.
تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٠٦) مع الفتح الصوم عن آدم ومسلم في =

٥٦ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والذي نفسي بيده لأذودن رجالاً عن حوضي كما يذاد الغريبة من الإبل عن الحوض».

٥٧ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله. قال شعبة: كما يذاد الغريبة أحسبه عن الحوض.

= صحيحه (٧٦٢/٢) الصوم عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه والنسائي في سننه (١٣٣/٤) الصيام عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل بن علية وعن محمد بن عبدالله بن يزيد عن أبيه عن ورقاء أربعتهم عن شعبة به.
والطيالسي في مسنده (٣٢٥) عن شعبة وحماد به.
وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٥/٢ و ٤٣٠ و ٤٥٤ و ٤٥٦ و ٤٦٩) والطحاوي في مشكل الآثار (٢٠٩/١) والبيهقي في سننه (٢٠٥/٤ و ٢٠٦) من طرق عن شعبة به.
وللحديث عن أبي هريرة طرق ورواه أبو سلمة عنه أخرجه مسلم والنسائي وابن الجارود في المنتقى (٣٩٥) والدارقطني في سننه (١٦٠/٢) والبيهقي أيضاً وأحمد في مسنده (٢٦٣/٢) وكذا الطيالسي رقم حديث ٢٣٠٦ من طرق عن الزهري عنه به. وقد ذكر الشيخ الألباني جميع طرقه وشواهده. انظر: إرواء الغليل (٣/٤ ـ ٨).

٥٦ ــ ٥٧ ــ صحيحان على شرط الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧٨/٤) الشرب والمساقات عن محمد بن بشار عن غندر، ومسلم في صحيحه (١٨٠٠/٤) فضائل النبيّ ﷺ عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة به وكذا من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد به.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٨/٢ و ٤٥٤) عن محمد بن جعفر وعن حجاج كلاهما عن شعبة به. =

٥٨ ـ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقـول الله: «يا ابن آدم كل العمل كفارة إلاّ الصوم هو لي وأنا أجزي به ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٥٩ ـ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يُحدّث عن النبيّ ﷺ مثله سواء.

= وكذا عن عبدالرحمٰن وأبي كامـل كلاهمـا عن حماد عن محمـد بن زياد بـه في (٢/٤٦٧). وقوله: لأذود أي لأطرد.

٥٨ ـ ٥٩ ـ صحيحان رجالهما رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٢١٢) التوحيد، باب ذكر النبيّ ﷺ وروايته عن ربّه عز وجل عن آدم عن شعبة به.

وكذا الطيالسي في مسنده (٣٢٥) حديث ٢٤٨٥ عن شعبة به مثله وأحمـد في مسنده (٢/٥٠٤) عن يزيد أنا شعبة فذكره مثله.

قوله: الخلوف: الرائحة ويقال: خلف فم الصائم أي تغيّرت رائحته. انظر: مختار الصحاح (١٨٦). وقد رواه أبو صالح عن أبي هريرة وهو متفق عليه مع نقص فيه أخرجه البخاري في صحيحـه (٤/١٠٣) مع الفتح الصوم في ضمن حديث أطول منه وفي اللباس (١٠/٣٦٩)، باب ما يذكر في المسك، ومسلم في صحيحـه (٧/٢٩ ـ ٣٢) مع شرح النـووي الصيام والـترمـذي في سننـه (٢/١٣٢) الصوم من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً. والنسائي في سننه (٤/١٥٦ ـ ١٥٩) من حديث أبي هريرة وعلي وأبو سعيد رضي الله عنهم، ومالك في الموطأ (٢٠٦) حديث ٥٨ وأحمد عن عدد من الصحابة في مسنده (١/٤٤٦) و(٢/٢٣٢ و٢٣٤ و٤٨٠ و٥٠٣) و(٣/٥ و٤٠ و٣٤١) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث ٣٧١ فقط قوله: «الصوم لي وأنا أجزي به» من رواية أبي صالح عن أبي هريرة.

٦٠ ـ أخبرنا النضر[١]، نا الربيع بن[٢] مسلم، حدثني محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: خطب/ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [٢٠/ب] الناس فقال: «يا أيّها الناس إنّ الله فرض عليكم الحج» فقام رجل فقال: أفي كل عام حتى قال ذلك ثلاث مرّات ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُعرض عنه ثم قال: لو قلت: نعم لوجبت ولو وجبت لما قمتم به ثم قال: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبياءهم فما أمرتكم من شيء فأتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عن شيء فاجتنبوه».

---

(١) النضر هو ابن شميل المازني.
(٢) هو أبو بكر الجمحي البصري.

٦٠ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٧٥) الحج عن زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا الرّبيع بن مسلم وكذا في (٤/١٨٣١) الفضائل عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة كلاهما عنه به وكذا من طريق أبي سلمة وسعيد بن المسيب وأبي صالح وهمام بن منبه عنه به نحوه.

وكذا النسائي في سننه (٥/١١٠) المناسك وأحمد في مسنده (٢/٥٠٨).

والدارقطني في سننه (٢/٢٨١) في الحج والبيهقي في سننه (٤/٣٢٦) جميعهم من طريق الربيع بن مسلم به.

وأخرجه أحمد أيضاً في مسنده عن محمد بن جعفر عن شعبة وفي (٢/٤٥٧) وعن وكيع وعبدالرحمٰن كلاهما عن حماد في (٢/٤٤٧ و٤٦٧) كلاهما عن محمد بن زياد به وكذا عنده من طريق عجلان وأبي صالح وعبدالرحمٰن بن أبي عمرة عنه انظر (٢/٢٤٧ و٤٢٨ و٥١٧ و٤٩٥ وطريق أبي صالح عنه عند ابن ماجه في سننه (١/٣) المقدمة.

وقوله ذروني: أي اتركوني.

٦١ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿وظل ممدود﴾[1] قال: زعم أنس بن مالك أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ في الجنّة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ما تقطعها».

٦٢ ــ قال معمر: وأخبرني محمد بن زياد أنّه سمع أبا هريرة يقوله عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم يقول أبو هريرة: واقرءوا إن شئتم ﴿وظل ممدود﴾[1].

---

(١) سورة الواقعة: الآية ٣٠.

٦١ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره تفسير سورة الواقعة حديث رقم ٣٠٧٦ به مثله. والترمذي في سننه (٥/٧٥) التفسير تفسير سورة الواقعة عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق به. وقال: حسن صحيح. وجاء عنده بدون قوله زعم هكذا عن قتادة عن أنس، وكذا أحمد في مسنده (٣/١٣٥ و١٦٤) عن عبدالرزاق به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/٨٧) بدء الخلق من طريق سعيد قال: حدثنا قتادة قال: حدثنا أنس فذكره به مثله وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٣/١١٠ و١٨٥) عن سليم بن حيان وفي (٣/٢٠٧) عن شيبان وفي (٣/٢٣٤) عن سعيد ثلاثتهم عن قتادة به.

٦٢ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره حديث رقم ٣٠٧٧ به مثله والبخاري في صحيحه (٤/٨٧) بدء الخلق من طريق عبدالرحمن بن عمرة وفي التفسير (٦/٥٧) من طريق الأعرج وكذا مسلم في صحيحه (٤/٢١٧٥ و٢١٧٦) من طريق أبي سعيد المقبري والأعرج والترمذي في سننه (٤/٧٩) صفة الجنة من طريق أبي سعيد وقال: حديث صحيح وابن ماجه في سننه (٢/١٤٥٠) من طريق أبي سلمة وأحمد في مسنده (٢/٢٥٧ و٤٣٨ و٤٥٢ و٤٥٥ و٤٦٢ و٤٦٩ و٤٨٢) من طريق الأعرج وأبي سلمة وسعيد وأبي الضحاك =

٦٣ ـ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، نا محمد بن زياد أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من اشترى مصرّاة فإن ردّها فليرد معها صاعاً من تمر»، ثم قال أبو هريرة: لا سمراء يقول: «ليس بر».

= وعبدالرحمٰن بن أبي عمرة جميعهم عن أبي هريرة به مرفوعاً وكذا من طريق حماد عن محمد بن زياد به.

والدارمي في سننه (٢/٣٣٨) الرقاق من طريق أبي سلمة وأبي الضحاك به وله شاهد من حديث سهل بن سعد وأبي سعيد عند البخاري في الرقاق (٧/٢٠١) وعند الترمذي من طريق أبي سعيد.

(١) هو ابن شميل.

٦٣ ـ صحيح على شرط الشيخين رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

فقد أخرجه الترمذي في سننه (٢/٣٦١ - ٣٦٢) البيوع عن أبي كريب عن وكيع والطيالسي في مسنده (٣٢٦) رقم ٢٤٩٢ وأحمد في مسنده (٢/٣٨٦ و٤٠٦ و٤٦٩ و٤٨١) عن عفان ووكيع وعبدالرحمٰن جميعهم عن حماد عن محمد به وزاد بعضهم بعد قوله من اشترى مصراة «فهو بالخيار إذا حلبها».

وكذا أخرجه أحمد (٢/٤٣٠) عن يحيى عن شعبة به مثله. وكذا عنده (٢/٥٠٧) من طريق هشام عن محمد به.

وللحديث طرق عن أبي هريرة رواه عنه ابن سيرين وإبراهيم وسهيل عن أبيه وموسى بن يسار وغيرهم. انظر: صحيح البخاري (٤/٣٠٩) البيوع وصحيح مسلم رقم الحديث ١٥٢٤ البيوع، باب حكم بيع المصراة وأبو داود برقم حديث ٣٤٤٣ و٣٤٤٤ و٣٤٤٥ في الإجارة وسنن النسائي (٧/٢٥٣ و٢٥٤) البيوع باب النهي عن المصراة وسنن الترمذي (٢/٣٦٢) ـ وقال: حسن صحيح ـ والموطأ (٢/٦٨٣) البيوع باب ما ينهى عن المساومة والمبايعة ومسند أحمد (٢/٢٤٨ و٢٥٩ و٢٧٣ و٤١٧ و٤٢٠ و٤٦٣) وسنن الدارمي (٢/٢٥١).

قوله مصراة: قال أبو عبيد: المصراة: هي الناقة أو البقرة أو الشاة يُصَرّى اللبن في ضرعها أي يجمع ويحبس، انظر: جامع الأصول (١/٥٠١).

٦٤ ـ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «العجماء جرحها جُبار والبئر جُبار والمعدن جُبار وفي الركاز الخمس».

---

٦٤ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧/٨) الديات عن مسلم بن إبراهيم ومسلم في صحيحه (٣/٣٣٥) الحدود عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن ابن بشار عن غندر ثلاثتهم عن شعبة به مثله إلاّ أنّـه قال: العجماء عَقْلُها بدل جرحها.

وكذا أخرجاه من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن عنـه به مثله، في (٨/٤٦ ـ ٤٧) وفي (٣/١٣٣٤ ـ ١٣٣٥) وكذا منه أبو داود في سننه (٤/٧١٥) الديات باب العجماء والمعدن والبئر جُبار والنسائي في سننه الزكاة حديث ٢٤٩٦، باب المعدن، والترمذي في سننه (٢/٧٧) الـزكاة ـ وقـال: حسن صحيح ـ وابن ماجه في سننه (٢/٨٣٩) الديات حديث رقم ٢٥٠٩ وفي (٢/٨٩١)، بـاب الجبـار من طـريق ابن المسيب فقط والـدارمي في سننـه (١/٣٩٣).

ومالك في الموطأ (١/٢٤٩) مختصراً فقط قوله في الركاز الخمس، وابن الجارود في المنتقى حديث ١٩١ والبيهقي في سننه (٤/١٥٥) والطيالسي في مسنده حديث ٢٣٠٥ وأحمـد في مسنـده (٢/٢٣٩ و٢٥٤ و٢٧٤ و٢٨٥ و٤١٥ و٤٧٥ و٤٩٥ و٥٠١) وكذا رواه أبو عبيد في الأموال (٣٣٦) (٨٥٧) وكذا ابن أبي شيبة (٤/٦٧) ولكن بدون ذكر أبي سلمة عندهما، وقد رواه مسلم وأبو عبيد (٨٥٦) وأحمد في رواية عن أبي سلمة وحده بتمامه.

وله طرق عن أبي هريرة وله شواهد أيضاً في السنن وغيرها.

العجماء: البهيمة وإنّما سمّيت عجماء لأنّها لا تتكلم وكـل من لا يقدر عـلى الكلام أصلاً فهو أعجم، انظر: مختار الصحاح (٤١٥).

وقوله:

جُبار: والجبار على وزن ـ غبار ـ بمعنى الهدر يقال: «ذهب دمه جباراً» المصدر نفسه (٩١) والركاز: بكسر الراء دفين أهل الجاهلية كأنّه ركـز في الأرض، المصدر نفسه (٢٥٤).

٦٥ ــ أخبرنا عفان بن مسلم، نا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أُتي بطعام من غير أهله سأل عنه فإن قيل هدية أكل وإن/ قيل: صدقة قال: «كلوا ولم يأكل». [٢١/أ]

٦٦ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال [أ][1]: «ما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه والإمام ساجد قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار».

---

٦٥ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٩/٥) الهبة وفضلها والتحريض عليها باب قبول الهدية ومسلم في صحيحه حديث ١٠٧٧ كتاب الزكاة باب قبول النبيّ ﷺ الهدية وردّه الصدقة من طريق الربيع بن مسلم والبخاري من طريق إبراهيم بن طهمان كلاهما عن محمد بن زياد به مثله سوى اختلاف يسير في اللفظ وزاد قال ـ لأصحابه ـ وبدون قوله (من غير أهله).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٢ و٣٠٥ و٣٣٨ و٤٠٦ و٤٩٢) عن عبدالرحمن وعن أبي كامل وعن يونس وعن عفان وعن بهز خمستهم عن حماد به مثله.

وكذا البغوي في شرح السنة (١٠٤/٦) من طريق إبراهيم بن طهمان به وقال: هذا حديث متفق على صحته.

(١) همزة ليس في المخطوطة زدته من مصادر التخريج.

٦٦ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٠/١) الأذان عن حجاج بن منهال ومسلم في صحيحه (٣٢٠/١ ـ ٣٢١) الصلاة، عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وأبو داود في سننه (٤١٣/١) الصلاة، عن حفص بن عمر ثلاثتهم عن شعبة به، وكذا =

٦٧ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: فذكر مثله سواء إلّا أنّه قال: «يحول الله رأسه».

٦٨ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لكل نبيّ دعوة في أمته مستجاب[1] له وأنا أريد أن أدخر دعوتي إن شاء الله شفاعة لأمتي يوم القيامة».

٦٩ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله سواء.

= الطيالسي في مسنده برقم ٢٤٩٠ وأحمد في مسنده (٢/٤٥٦ و٥٠٤) والدارمي في سننه (١/٣٠٢) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٢٥٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٣٩٨) جميعهم من طريق شعبة به. وأخرجه مسلم (١/٣٢١) والطيالسي مقروناً بشعبة (٢٤٩٠) وأحمد (٢/٤٦٩ و٤٧٢) وابن خزيمة في صحيحه (٣/٤٧) من طريق حماد بن سلمة به.
وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٣٧٣) وأحمد (٢/٢٦٠ و٢٧١) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٦٩) من طريق معمر.
وأخرجه مسلم (١/٣٢١) وأحمد (٢/٢٧١ و٤٢٥) من طريق يونس بن عبيد وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٤٣) وفي أخبار أصبهان (٢/٢٩٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/١٥٥) من طريق إبراهيم بن أدهم.
والطبراني في الصغير (١/١١٠) من طريق الحسن بن أبي جعفر وابن الأعرابي برقم ١١٧٠ من طريق أيوب السختياني جميعهم عن محمد بن زياد به.
وأخرجه البيهقي في سننه (٢/٩٣) من طريق حماد بن سلمة وحماد بن زيد وشعبة وإبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد به.

٦٧ ــ صحيح على شرط الشيخين. انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) هكذا في الأصل ولعلّ الصواب مستجابة والله أعلم.

٦٨ ــ ٦٩ ــ صحيحان رجالها رجال الصحيح. =

. . . .

= تخـــريجـــه:
أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٩٠) الإيمان عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة به.
وأحمد في مسنده (٢/٤٣٠) عن يحيى عن شعبة وعن محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن محمد بن زياد فذكره به.
وللحديث طرق عن أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٨١، ٨٢) مع الفتح الدعوات باب لكل نبيّ دعوة مستجابة وكذا في التوحيد، باب المشيئة والإرادة ومسلم (١/١٨٨ - ١٨٩) والدارمي في سننه (٢/٣٢٨) وابن خزيمة في التوحيد (١٦٨) والآجري في الشريعة (٣٤١) والخطيب في تاريخ بغداد (١١/١٤١) من طريق الزهري عن أبي سلمة عنه به.
وكذا عند مسلم من طريق الزهري عن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد عنه وهو عند ابن خزيمة أيضاً. وكذا من طريق الزهري قال أخبرني أبو القاسم بن محمد عنه وهو عند أحمد (٢/٢٧٥) ومن طريق أبي صالح عنه عند مسلم وأحمد (٢/٤٢٦) وعند الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٤٢٤) وعند البغوي في شرح السنة (٥/٦) وغيرهم.
ومن طريق أبي زرعة عنه عند مسلم، ومن طريق همام بن منبه والأعرج كلاهما عنه عند البغوي في المصدر نفسه.
وله شاهد من حديث أنس بن مالك وجابر بن عبدالله عند مسلم في المصدر والموضع نفسه وحديث أنس عند أحمد في مسنده (٣/١٣٤ و٢٠٨ و٢١٨ و٢٥٨ و٢٧٦ و٢٩٢) وابن خزيمة في التوحيد (١٦٨)(١٧٠) والآجري (٣٤٢) وابن أبي عاصم في السنة (٣٧١) بإسناد صحيح على شرط الشيخين وعند أبي نعيم في الحلية (٧/٢٩٥) وعند البغوي في شرح السنة (٥/٧).

٧٠ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد قال: كان مروان يستعمل أبا هريرة على المدينة قال: فكان أبو هريرة إذا رأى رجلاً يجر إزاره أن يضرب برجله الأرض [ثم][*] يقول: قد جاء الأمر ثم يقول: قال أبو القاسم: «لا ينظر الله إلى رجل جرّ إزاره بطراً».

٧١ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد بن زياد قال: كان مروان يستعمل أبا هريرة على المدينة فذكر مثله سواء.

(*) ما بين الحاجزين من الحلية أضفته لما يقتضيه السياق.

٧٠ ــ ٧١ ــ صحيحان على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٥٣/٣) في اللباس عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن محمد بن بشار عن غندر وعن محمد بن مثنى عن ابن أبي عدي ثلاثتهم عن شعبة به والنسائي في الكبرى الزينة كما في تحفة الأشراف (٣٢٦/١٠) عن محمد بن بشار به، والطيالسي في مسنده (٣٢٥) حديث ٢٤٨٧ عن شعبة به بدون القصة.

وأحمد في مسنده (٣٨٦/٢ و٣٩٧ و٤٠٩ و٤٣٠ و٤٥٤ و٤٦٧) عن بهز وعن عبدالرحمن كلاهما عن حماد وعن محمد بن جعفر وعن يحيى بن سعيد وعن حجاج ثلاثتهم عن شعبة وعن عبدالله بن بكر عن ميسور مولى قريش يُحدّث عن ابن أبي عروبة ثلاثتهم عن محمد بن زياد به بدون القصة في بعض الطرق.

والبخاري في صحيحه (٣٤/٧) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عنه به بدون القصة. وأبو نعيم في الحلية (١٩٢/٧) من طريق يزيد بن هارون عن شعبة به مثله. سوى فرق يسير.

ولقوله (لا ينظر الله إلى آخر الحديث) شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند مسلم (١٦٥١/٣ ـ ١٦٥٣).

اللباس والزينة وعند البخاري في صحيحه (٣٤/٧ و٣٥) وعند أبي داود في سننه (٤٥٤) اللباس.

وعند أبي نعيم في الحلية (٢٢٥/٣) و(١٩٢/٧).

وقوله: بطراً: البطر الطغيان عند النعمة وطول الغنى، انظر: النهاية لابن الأثير (١٣٥/١).

٧٢ ــ أخبرنا شبابة[1]، نا شعبة، نا محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا ينظر الله إلى من جرّ إزاره بطراً».

[٢١/ب] ٧٣ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة/، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «احفهما جميعاً أو انعلهما جميعاً فإذا لبست فابدأ باليمنى وإذا خلعت فابدأ باليسرى».

---

(١) هو شبابة بن سوار المدائني من رجال الجماعة كما في التقريب (١٤٣).

٧٢ ــ صحيح على شرط الشيخين. تقدم تخريجه في الحديث السابق.

٧٣ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١١٩٥/٢) اللباس باب المشي في النعل الواحدة، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن شعبة.

وأحمد في مسنده (٢٤٥/٢ و٤٠٩ و٣٠ و٤٩٧) بطرق عن شعبة.

وعبدالرزاق في مصنفه (١٦٦/١١) عن معمر وكذا أحمد في مسنده (٢٣٣/٢ و٢٨٣) وأبو نعيم في الحلية (١٣٢/٦) من طريق معمر به.

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ٥٢٩ بتحقيقي وابن الأعرابي في معجمه حديث ٧٣٥ كلاهما من طريق شريك عن شعبة كلاهما ـ أي معمر وشعبه ـ عن محمد بن زياد به.

وأخرجه مالك في الموطأ (٥٧١) اللباس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به ومن طريقه البخاري في صحيحه (١٩٩/٧) اللباس ومسلم في صحيحه (١٦٦٠/٣) اللباس والترمذي في سننه (١٥٣/٣) اللباس، وقال: حسن صحيح، وأبو داود في سننه (٣٧٧/٤).

وابن ماجه في سننه (١١٩٥/٢) من طريق ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عنه به.

وأحمد في مسنده (٢٣٣/٢ و٢٨٣ و٤٧٧) به نحوه. =

٧٤ ـ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، نا محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكره مثله سواء.

٧٥ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى وإذا خلع فليبدأ باليسرى انعلهما جميعاً أو احفهما جميعاً».

٧٦ ـ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب» قال: فقال عكاشة بن[2] محصن: ادعوا الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اللّهم اجعله منهم»، فقال آخر: ادعوا الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «سبقك بها عكاشة».

= قوله: احفهما جميعاً أو انعلهما جميعاً أي ليمشي حافي الرجلين أو منتعلهما. انظر: النهاية لابن الأثير (١/ ٤١٠).

(١) هو النضر بن شميل المازني.

٧٤ ـ صحيح رجاله كلّهم ثقات رجال الصحيح تقدم تخريجه.

٧٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح تقدم تخريجه من المصنف في الحديث السابق.

(٢) هو عكاشة بن محصن الأسدي أحد السابقين كان من أجمل الرجال وأشجعهم، راستشهد في قتال طليحة الأسدي أيّام الرّدة. انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٣٨٧).

٧٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٩٧) الإيمان عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة به وكذا من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد مثله ومن طريق سعيد بن المسيب وأبي يونس عن أبي هريرة به مع زيادة فيه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٤٥٦) عن محمد بن جعفر بـه مثله ومن طريق =

٧٧ ــ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا محمد[٢] قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله سواء.

٧٨ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ليس المسكين بالطواف من ترده الأكلة والأكلتان واللقمة واللقمتان أو التمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غناً يغنيه ولا يسأل الناس إلحافاً أو يستحي أن يسأل الناس إلحافاً».

= حماد بن سلمة عن محمد بن زياد به في (٢/٣٠٢) وكذا من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب (٢/٤٠١) ومن هذه الطريق أخرجه البخاري في صحيحه (٣٥٢/١١) مع الفتح الرقاق، باب يدخل الجنة من امتي سبعون ألفاً بغير حساب وأبو نعيم في الحلية (١٨٥/٨) والبغوي في شرح السنة (١٣٦/١٥).
وهو عند أحمد أيضاً (٢/٣٥١) من طريق أبي يونس عنه، وأخرجه الدارمي في سننه (٣٢٨/٢) عن أبي الوليد قال: حدثنا شعبة فذكره به مثله.
وله شاهد من حديث عمران وسهل بن سعد رضي الله عنهما مع زيادة فيه عند مسلم (١٩٨/١) وحديث عمران بن حصين عند أحمد في مسنده (٤٣٦/٤) وعند البغوي في شرح السنة (٢٩٩/١٤).

(١) هو النضر بن شميل المازني.
(٢) هو محمد بن زياد القرشي.

٧٧ ــ صحيح على شرط الشيخين.
انظر تخريج الحديث السابق برقم ٧٦.

٧٨ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح كلّهم.
تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١٣١/٢) الزكاة عن حجاج بن منهال عن شعبة به دون قوله واللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان والباقي نحوه.
وأحمد في مسنده (٤٥٧/٢) عن محمد بن جعفر به مثله وكذا عن عبدالرحمن عن حماد عن محمد بن زياد به في (٤٦٩/٢). =

٧٩ ــ /أخبرنا النضر، نـا شعبـة، نا محمد بن زياد قال: سمعت [٢٢/ب] أبـا هـريـرة يقـول: قـال رسـول الله ـ صـلى الله عليـه وسلم ـ: «ليس المسكين. .» فذكر مثله سواء، قـال: شك شعبـة في قولـه: «أو التمرة والتمرتان».

٨٠ ــ أخـبرنـا النضر، نـا شعبـة، نـا محمـد قـال: سمعت أبـا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «بينما رجل يمشي في حلة مرجل جمّته يعجبه نفسه إذ خُسفت به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة».

= والدارمي في سننه (١/٣٧٩) عن هاشم بن القاسم عن شعبة به.
وأخرجه البخاري (٢/١٣٢) من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج به وكذا منه النسائي في سننه (٥/٨٤ ـ ٨٥) ومن طريق الزهري عن أبي سلمة عنـه ومن طريق عـطاء بن يسـار عنـه، ومنهـا أخـرجـه مسلم في صحيحـه (٢/٧١٩) الزكاة وكذا من طريق أبي الزناد بمثل ما تقدم.
وأخرجه أحمد (٢/٢٦٠ و٣٩٥ و٥١٦) بطرق عن أبي هريرة.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٥٦) من طريق الأعمش عن أبي صالح عنه.
وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود نحوه.

٧٩ ــ صحيح على شرط الشيخين.
تقدم تخريجه في الحديث السابق.

٨٠ ــ صحيح رجاله كلّهم رجال الصحيح.

تخــريجــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٣٤) اللبـاس عن آدم ومسلم في صحيحه (٣/١٦٥٣ و١٦٥٤) اللباس عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن محمـد بن بشار عن غندر وعن ابن مثنى عن ابن أبي عدي أربعتهم عن شعبة به.
وأحمد في مسنده (٢/٤٥٦) عن محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبـة =

٨١ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نـا شعبة، عن محمـد[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

٨٢ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن محمد بن زياد مـولى بني جمح أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «بينما رجل يمشي فذكر مثله».

= فذكره به وكذا في (٢/٢٦٧ و٤٦٧) عن عبدالرزاق عن معمر وعن عبدالرّحمن حدثنا حماد كلاهما عن محمد بن زياد به.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق الأعرج وهمام وأبي رافع مفرقاً عن أبي هريرة رضي الله عنه وكذا عند أحمد من طرق عنه (**٢/٣١٥ و٣٩٠ و٤١٣ و٤٩٢ و٥٣١**).

وأخرجه الدارمي في سننه (١/١١٦) المقدمة من طريق عجلان عن أبي هريرة به نحوه.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري وأحمد في مسنده (٢/٦٦) وعند النسائي في سننه (٨/٢٠٦) الزينة.

ومن حديث عبدالله بن عمرو عند أحمـد (٢/٢٢٢) ومن حديث أبي سعيـد (٣/٤٠).

قوله: جُمّته الجُمّة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين، انظر: النهاية لابن الأثير (١/٣٠٠).

وقوله: يجلجل أي يغوص في الأرض حين يخسف به، والجَلْجَلة حركة مـع الصوت المصدر نفسه (١/٢٨٤).

(١) هو محمد بن زياد القرشي.

٨١ ــ ٨٢ ــ صحيحان على شرط الشيخين.

تقدم تخريجها من هاتين الطريقين في الحديث السابق.

٨٣ ـ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا محمد[٢] قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «دخلت امرأة النار في هرّة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت».

٨٤ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بهذا الإسناد قال: دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم يدعها تأكل من خشاش الأرض.

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

(٢) هو محمد بن زياد القرشي.

٨٣ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٦٧ و ٤٧٩) عن عبدالرحمٰن ثنا حماد، وعن وكيع حدثنا حماد عن محمد بن زياد به.

وله عن أبي هريرة طرق.

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٥/٤ بدء الخلق ومسلم في صحيحه (٢٠٢٢/٤) البر والصلة من طريق عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: وكذا مسلم (٢١١٠/٤) التوبة وابن ماجه في سننه (١٤٢١/٢) الزهد وأحمد في مسنده (٢٦٩/٢) من طريق الزهري حدثني حميد بن عبدالرحمٰن عنه به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦١/٢) وأبو عبيد في غريب الحديث (٦٣/٣) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه.

وكذا أحمد (٣١٧/٢) من طريق همام عنه وفي (٥٠١/٢) من طريق موسى بن يسار والأعرج عنه، وكذا من طريق ابن سيرين عنه في (٥٠٧/٢).

وابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ٤٧٨ ولكنه بإسناد ضعيف.

قوله: خشاش الأرض ـ بفتح الخاء المعجمة ـ قال أبو عبيد: الهوام ودواب الأرض وما أشبهها، انظر: غريب الحديث له (٦٣/٣).

٨٤ ـ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح، انظر تخريج الحديث السابق.

٨٥ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة نا محمد[1] قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شعباً وسلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار ولولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار»، ثم يقول أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: بأبي وأمي ما ظلم لقد آووه ونصروه.

[٢٢/أ] ٨٦ ــ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة عن/ محمد[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

٨٧ ــ أخبرنا شبابة[2] بهذا الإسناد نحوه.

٨٨ ــ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة، نا محمد[4] قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن عفريتاً من

---

(١) هو محمد بن زياد القرشي.

(٢) هو شبابة بن سوار.

٨٥ ــ ٨٦ ــ ٨٧ ــ الأسانيد الثلاثة صحيحة كلّها رجالها رجال الصحيح.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٢/٧) الفضائل (مناقب الأنصار).

والنسائي في فضائل الصحابة (١٨٢) حديث ٢١٤ كلاهما عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٦٩/٢ و ٤١٠) عن عبدالرحمٰن وكذا عنه في فضائل الصحابة (٨٠٦/٢) حديث ١٤٥٢ وعن محمد بن جعفر والطيالسي في مسنده (٣٢٥) حديث رقم ٢٤٨٤ ثلاثتهم عن شعبة به.

وأخرجه أحمد من حديث أبي سلمة عنه في (٥٠١/٢).

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

(٤) هو محمد بن زياد القرشي.

٨٨ ــ صحيح على شرط الشيخين رجاله كلُّهم ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٨/١) الصلاة باب الأسير أو الغريم يُربَط في =

الجن جعل يفتك بي البارحة ليقطع علي صلاتي فأمكنني الله منه فذعّتـه وأردت أن آخذه فأربـطه إلى ساريـة من سواري المسجـد حتى تصبحوا فتنظروا إليه كلكم، قال: فذكرت قول أخي سليمان ﴿ربِّ اغفِرْ لي وهَبْ لِي مُلكاً لا يَنْبَغِي لأحدٍ مِنْ بَعْدِي﴾[1] قال: فردّه الله خاسئاً».

٨٩ ـ أخبرنا محمد بن جعفر وروح بن عبادة قالا: نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ مثله وقال: بدل يفتك كلمة نحوها.

= المسجد وفي التفسير (٣١/٦) عن المؤلف عن روح بن عبادة ومحمد بن جعفر غندر.
وكذلك في الأنبياء وبدء الخُلق صفة إبليس عن محمود ومحمد فرقهما كلاهما عن شبابه ومسلم في صحيحه (٣٨٤/١) المساجد عن المؤلف وإسحاق بن منصور كلاهما عن النضر وعن محمد بن بشار عن غندر، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن شبابة.
والنسائي في تفسيره تفسير سورة ص من السنن الكبرى المحقق مستقلاً برقم حـديث ٤٥٥ عن محمد بن بشـار عن غُنْدَر أربعتهم عن شعبـة به بـألفـاظ متقاربة.
وأحمد في مسنده (٢٩٨/٢) عن محمد بن جعفر غنـدر به وكـذا من طريقـه البغوي في شرح السنة (٢٦٩/٣).
وله شاهد من حديث عائشة أخـرجه النسـائي في المصدر السـابق نفسه عن المؤلف بإسناده وهو عند المؤلف في مسند عائشة رضي الله عنها من مسنده برقم ٩١٠ و١٢٤٣ راجعه إن شئت وذكرت له شواهد أخرى هناك. قوله عفريت: هو العاتي المارد من الجن، وقوله يفتك: الفتك هو الأخذ في غفلة وخديعة، قوله: فذعته أي خنقته، وقال أبو بكر بن أبي شيبة (فدعتّه) أي دفعته دفعاً شديداً، الدعت والدّع الدفع الشديد، ـ والأوّل بالذال المعجمة ـ من تعليق محمد فؤاد على صحيح مسلم.

(١) سورة ص: الآية (٣٥) وتمام الآية ﴿إنّك أنت الوهاب﴾.

٨٩ ـ صحيح على شرط الشيخين. =

٩٠ ــ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا محمد[1] قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن في الجمعة[2] لساعة لا يوافقها مسلم يصلّي يسأل الله فيها خيراً إلّا أعطاه الله إيّاه».

= وجاء في هذه الطريق وقال روح: «فردّه الله خاسئاً» وهذا في آخر الحديث.
وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق وهي عند البخاري.

(١) هو محمد بن زياد القرشي.

(٢) جاء في الأصل (الجنة) وهو محرّف والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

٩٠ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٥٧ و٢٩٨) عن محمد بن جعفر وعن حجاج كلاهما عن شعبة به.

وكذا في (٢/٢٦٩ و٤٨١) عن عبدالرحمٰن وعن وكيع كلاهما عن حماد عن محمد به.

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/٢٢٤) الجمعة من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به مع زيادة جملة في آخره وكذا عنده في الدعوات (٧/١٦٦) من طريق أيّوب عن محمد عنه وزاد في آخره (وقال بيده قلنا يقلّلها يزهدها).

ومسلم في صحيحه (٢/٥٨٣ ـ ٥٨٤) الجمعة من الطريقين المذكورين وكذا من طريق ابن عون وسلمة بن علقمة والربيع بن مسلم جميعهم عن محمد به وزاد في بعض الطرق «وهي ساعة خفيفة».

وأخرجه الترمذي في سننه (١/٣٠٧) الجمعة من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة بنحوه. وقال: حديث صحيح.

والنسائي في سننه (٣/١١٤ ـ ١١٥) من طريق أيوب عن محمد به ومن رواية أبي سلمة وسعيد بن المسيب عنه به. والدارمي من طريق ابن سيرين عنه في سننه (١/٢٦٨). =

٩١ ــ أخبرنا النضر[١]، نـا شعبة، نـا محمد[٢] قـال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فما أمرتكم من شيء فأتوا منه ما استطعتم فإذا نهيتكم عن شيء فدعوه».

٩٢ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا محمد قال: سمعت أبا هـريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه علاجه وحره أو علاجه ودخانه فـإن لم يجلسه معـه فيناولـه أكلة أو أكلتين/ أو لقمة أو لقمتين». [٢٣/ب]

= وأحمد في مسنده (٢/ ٢٣٠ و ٢٥٥) من طريق أيّوب وابن عون كلاهما عن محمد به.

وكذا من طرق أخرى عن أبي هريرة انظر (٢/ ٢٧٢ و ٢٨٠ و ٢٨٤ و ٤٠١ و ٤٨٩).

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند أبي داود (١/ ٦٣٦) الجمعة ومن حديث عوف المزني عند الترمذي (١/ ٣٠٦) وقال: حسن غريب.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو محمد بن زياد القرشي.

٩١ ــ صحيح على شرط الشيخين تقدم تخريجه برقم حديث ٦٠.

٩٢ ــ صحيح كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخـاري في صحيحه (٣/ ١٩٧) العتق عن حجـاج بن منهال، وفي الأطعمة (٧/ ١٠٦) عن حفص بن عمر كلاهما عن شعبة به.

وأحمد في مسنده (٢/ ٤٠٩ و ٤٣٠) عن محمد بن جعفر ويحيى ـ مفرقاً ـ عن شعبة به والدارمي في سننه (٢/ ١٠٧) قال: حدثنا أبو الوليد حـدثنا شعبـة فذكره به والبيهقي في سننه (٨/ ٨) وأخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٢٨٤) الأيمان من طريق موسى بن يسار عن أبي هريرة به وكذا أحمد في مسنده (٢/ ٢٧٧) والبيهقي في سننه (٨/ ٨) وأبو داود في سننه (٤/ ١٨٥) الأطعمة =

٩٣ ـ أخبرنا عفان بن مسلم، نا حماد بن سلمة قال: زعم محمد بن زياد أنّه سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما يسرّني أن لي أحداً ذهباً تأتي عَليَّ ثالثة وعندي منه دينار ليس شيء أرصده لدَيْنٍ».

= من الطريق المذكور عند مسلم، والترمذي في سننه (١٨٧/٣) الأطعمة من طريق أبي خالد عن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه، ومنه ابن ماجه في سننه (١٠٩٤/٢) الأطعمة وكذا الدارمي في سننه (١٠٧/٢) منه، وصححه الترمذي وهذا تساهل منه لأنّ أبا خالد مجهول إلّا أنّه يُحسن بطرقه.

وأخرجه الشافعي في مسنده (١١٩٤) ومن طريقه البيهقي في سننه (٨/٨) عن الأعرج عنه به نحوه.

ورواه أيضاً عن أبي هريرة أبو سلمة وأبو صالح وهمام وعمار بن أبي عمار ويعقوب بن أبي يعقوب نحوه أخرجها أحمد في مسنده (٢٥٩/٢ و٢٩٩ و٣١٦ و٤٠٦ و٤٨٣)، وله شاهد من حديث جابر عند أحمد (٣٤٦/٣) وعند البخاري في الأدب المفرد (٣١) وعند ابن حبان كما في الموارد (٣٢٨) وعند ابن الأعرابي في معجمه برقم حديث ٥٥٩ وإسناده صحيح. ومن حديث ابن مسعود عند ابن ماجه (١٠٩٥/٢).

٩٣ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٨٧/٢) الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدّي الزكاة عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن محمد به وكذا من طريق الربيع عنه.

وأحمد في مسند (٤٥٧/٢ و٤٦٧) عن غندر عن شعبة وعن عبدالرحمن عن حماد كلاهما عن محمد به وهناد في كتاب الزهد حديث رقم ٦٢٨ (٣٤٠/١) قال: حدثنا قبيصة عن حماد فذكره به.

وله عنه طرق، أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٧/٧ و١٧٨) الرقاق من طريق عبدالله بن عتبة وفي التمني (١٢٨/٨) من طريق عبدالرزاق عن معمر =

= عن همام عنه. وابن ماجه في سننه (٢/١٣٨٤) الزهد من طريق أبي سهل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة نحوه. ـ وقال المعلق ـ: في الزوائد إسناده حسن ويعقوب بن حميد مختلف فيه وأبو سهل اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي عم مالك بن أنس انتهى».

وأحمد في مسنده (٢/٢٥٦ و٣١٦ و٣٤٩ و٣٩٩ و٤١٩ و٤٥٠ و٥٣٠) من طريق موسى بن يسار عنه ومن طريق عبدالرزاق المذكور وهو عند البخاري ومن طريق أبي صالح وأبي سلمة وسليمان بن يسار وأبي سهل عن أبيه والأعرج جميعهم عن أبي هريرة نحوه.

وله شاهد من حديث أبي ذر في ضمن حديث طويل أخرجه البخاري في الرقاق وفي الاستئذان (٧/١٣٧) وأحمد في مسنده (٥/١٤٩ و١٥٢).

ما يروى عن عبدالله بن شقيق العقيلي ومعاوية بن قرة وبشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٩٤ ـ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، عن أبي بشر[2]، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال: فلا أدري أذكر ثالثاً أم لا قال: ثم يجيء قوم يسمون السمانة يشهدون ولا يستشهدون».

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو جعفر بن أياس ثقة.

٩٤ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٦٣/٤) فضائل الصحابة من طرق عن أبي بشر به، والطيالسي في مسنده برقم ٢٥٥٠ وأحمد في المسند (٢٢٨/٢، ٤١٠، ٤٧٩) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١/ب) والخطيب في الكفاية (٤٧) من طريق أبي بشر به مثله.

والحديث متفق عليه من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعاً أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٤/٣) الشهادات وفي الفضائل (٣/٥) وفي الإيمان (١٦٧/٨) وفي التاريخ الكبير (١٨٨/١) ومسلم في المصدر نفسه وأحمد في مسنده (٤٣٤/١) والطبراني في الكبير (٢٠٤/١٠) وابن أبي شيبة في المصنف (١٧٥/١٢) وابن حبان في الثقات (٣/٤) وابن ماجه في سننه (٧٩١/٢) =

= الأحكام والطيالسي برقم ٢٩٩ وأحمد (١/٣٧٨ و٤١٧ و٤٣٨ و٤٤٢) والترمذي في المناقب (٥/٣٥٧) وابن أبي عاصم في السنة (٢/٦٢٧) والحاكم في معرفة علوم الحديث (٤١) والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٥٣) وفي الكفاية وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١/ب) وفي الحلية (٢/٧٨) جميعهم من حديث ابن مسعود وجاء في بعض طرق حديثه بالشك وفي بعضها جاء ذكر ثلاثة قرون بدون شك وكذا البيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٦٠) وابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ١٣٢ و٨٨٢ وابن عبدالبر في الاستيعاب (١/٦) وكذا رواه عمران بن حصين ومن حديثه أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٢٤) الشهادات وفي الرقاق (٧/١١٣) وفي الفضائل (٥/٢) وفي التاريخ الكبير (١/١٨٨) ومسلم في صحيحه (٤/١٩٦٤) فضائل الصحابة وأبو داود في سننه (٥/٤٤) السنة والترمذي في سننه (٣/٣٤٠) الفتن، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/١٧٦) والطيالسي في مسنده برقم ٨٢٥ وأحمد في مسنده (٤/٤٢٦ و٤٤٠ و٤٤٧) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٢٨٥) وفي الثقات (١/٦) وابن أبي عاصم في السنة (٢/٦٢٨) والحاكم في معرفة علوم الحديث (٤٦)، والطبراني في الكبير (١٨/٢١٢) وكذا الحاكم في المستدرك (٣/٤٧١) وأبو نعيم في الحلية (٢/٧٨ و٢٦٠) والخطيب في الكفاية (٤٧) والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٦٠) والبغوي في شرح السنة (١٤/٦٦ و٦٧).

وقال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وجاء في أكثر طرقه الشك حيث قال عمران رضي الله عنه: «لا أدري أذكر رسول الله ﷺ بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً».

وله شاهد أيضاً من حديث بريدة الأسلمي والنعمان بن بشير وعائشة رضي الله عنها وجعدة بن هبيرة وعمر وأنس.

٩٥ ـ أخبرنا أبو عامر العقدي[1]، نا شعبة، عن بديل بن قيسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يتعوذ من عذاب جهنم وعذاب القبر والمسيح الدجال».

---

(١) العقدي ـ بفتح المهملة والقاف ـ هو عبدالملك بن عمرو القيسي.

٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤١٣/١) الصلاة عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر والنسائي في سننه (٢٧٨/٨) الإستعاذة عن المؤلف عن أبي عامر العقدي. كلاهما عن شعبة به، وجاء عند مسلم بتقديم عذاب القبر على عذاب جهنم وجاء عنده أيضاً فتنة الدجال بدل المسيح الدجال.

وأحمد في مسنده (٤٥٤/٢) عن حجاج بن منهال عن شعبة به.

وله طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه مسلم في (٤١٢/١ ـ ٤١٣) من عدة طرق من طريق محمد بن أبي عائشة عنه ومنه أخرجه النسائي في (٥٨/٣) وأبو داود في سننه (٦٠١/١) الصلاة وابن ماجه في سننه (٢٩٤/١) إقامة الصلاة وأحمد في مسنده (٢٣٧/٢ و ٤٧٧) وابن الجارود برقم ١١٠ والدارمي في سننه (٣١٠/١) وأبو عوانة في مسنده (٢٣٥/٢) والسراج في مسنده (٢/٧٦) والبيهقي في سننه (١٥٤/٢) مع زيادة التعوذ من فتنة المحيا والمات.

وهو عند مسلم أيضاً من طريق أبي سلمة وطاوس والأعرج وألفاظهم متقاربة، ولفظ رواية أبي سلمة: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول: اللّهم إنيّ أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الميحا والمات ومن شرّ فتنة المسيح الدّجال، وهو عند النسائي في سننه (٢٧٥/٨ ـ ٢٧٧) من هذه الطرق.

ومن طريق أبي علقمة عنه أيضاً ومن طريق سليمان بن يسار عنه به وعند أحمد في مسنده (٤٦٧/٢ و ٤٦٩ و ٥٢٢) من طريق أبي سلمة وأبي علقمة ومحمد بن زياد مفرقاً عنه.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد خرجته في مسندها من مسند الإمام إسحاق تحت رقم ٢٤٦ ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند أبي داود (٦٠١/١ ـ ٦٠٢).

٩٦ ــ أخبرنا النضر، نا بشر[1] بن عمير بن كثير الأسيدي، عن عبدالله بن شقيق قال: أحسبه عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الحرير أشد النهي فقال رجل لعبدالله بن شقيق: إن هذا عليك حرير قال: فقال سبحان الله ليس هذا حرير فقال: إن سداه حرير قال: فقال عبدالله بن شقيق: ما شعرت.

٩٧ ــ أخبرنا وكيع، نا خليل بن[2] مرة، عن معاوية[3] بن قرة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من لم يوتر فليس منا».

---

(١) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٦٤/٢) في بشر فقال: بشر بن كثير الصيرفي ويقال ابن عبيد بن عمير الأسيدي روى عن عبدالله بن شقيق روى عنه النضر بن شميل وقال أحمد: بشر بن كثير الأسيدي ثقة ثقة، وقال ابن معين ثقة. المصدر نفسه والعلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣٠٨/١) وذكره ابن أبي حاتم فيمن اسمه بشير فقال: بشير بن كثير بن عمير الأسدي أبو طلحة فهو هو كما يبدو حيث نقل توثيق أحمد فيه بمثل ما تقدم في بشر فهو ثقة في جميع الأحوال ولعله حصل عند ابن أبي حاتم قلب فيه حيث قدّم كثير على عمير أو عند المؤلف قلب، والله أعلم.
انظر الجرح والتعديل (٣٧٨/٢)، التاريخ الكبير (٨٣/٢/١) وجاء عنده: ويقال بشير.

٩٦ ــ إسناده صحيح رجاله ثقات كلهم.
وانظر طبقات المحدثين بأصبهان حديث رقم ٣٢٠ وتخريجه بتحقيقي.

(٢) هو خليل بن مرة الضُبَعي البصري ضعفّه جمهور العلماء وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: التهذيب (١٦٩/٣ ـ ١٧٠) والتقريب (٩٤).

(٣) هو أبو إياس المزني البصري ثقة عالم المصدر السابق الأخير نفسه (٣٤٢).

٩٧ ــ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٣/٢) عن وكيع به مثله.
وله شاهد من حديث بريدة أخرجه أبو داود في سننه (١٢٩/٢) الصلاة باب =

[٢٣/أ] ٩٨ ــ أخبرنا المعتمر/ بن سليمان، حدثني أبي، عن بركة[١]، عن بَشِيْر بن نَهيك[٢]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرفع يديه في الدعاء حتى يرى إبطاه، قال[٣] أبي: أرى ذلك في الاستسقاء.

= فيمن لم يوتر ولفظه: «الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا» ـ قاله ثلاثاً ـ، وكذا أحمد في مسنده (٥/٣٥٧) ولكن في إسناده عبيد الله بن عبدالله العكي متكلم فيه وثقه بعض وتكلّم فيه بعض، وقال ابن حجر ـ في التقريب (٢٢٦) ـ صدوق يخطىء.

(١) هو بركة المجاشعي أبو الوليد البصري ثقة. انظر: التهذيب (١/٤٣٠) والتقريب (٤٣).

(٢) بشير ـ بفتح أوّله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ـ ابن نهيك ـ بفتح النون وكسر الهاء وآخره كاف ـ السدوسي ويقال السلولي أبو الشعثاء البصري ثقة. انظر: التهذيب (١/٤٧٠).

(٣) القائل هو أبو المعتمر يعني سليمان.

٩٨ ــ صحيح رجاله كلّهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٤٠٥) إقامة الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن المعتمر به نحوه ولفظه: (أنّ النبيّ ﷺ استسقى حتى رأيت (أو رُؤي) بياض إبطيه، قال معتمر: أراه في الإستسقاء).

وأحمد في مسنده (٢/٢٣٥ ـ ٢٣٦ و ٣٧٠) عن ابن أبي عدي وعن عارم عن المعتمر كلاهما عن سليمان به مثله مع تفاوت بسيط في رواية ابن أبي عدي عن رواية المعتمر.

وله شاهد متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢١) الاستسقاء وفي مواضع من صحيحه ومسلم في صحيحه (٢/٦١٢) الاستسقاء ومواضع من صحيحه ولفظه وهو لمسلم: (رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياض إبطيه).

٩٩ ــ أخبرنا عبدالصمد[١] بن عبدالوارث قال: نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أمطر على أيوب ـ[عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام] ـ فَرَاش من ذهب فجعل يأخذه فأوحى الله إليه ألم أوسع عليك؟ [قال][٢] بلىٰ يا ربِّ ولكن لا غنى لي عن فضلك».

١٠٠ ــ أخبرنا وكيع، نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيْك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من كانت له امرأتان فمال مع[٣] إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقَّيه ساقط».

(١) عبدالصمد هو أبو سهل العنبري التنوري ـ بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ـ صدوق ثبت في شعبة من رجال الجماعة، مات سنة سبع ومأتين، انظر: التقريب (٢١٣).

(٢) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته لما يقتضيه السياق ومن مسند أحمد.

٩٩ ــ إسناده صحيح وقد تابع عبدالصمد أبو داود عن همام وقد صرّح قتادة عند أحمد بالتحديث.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٤٧ و ٥١١) عن عبدالصمد بن عبدالوارث وعن أبي داود كلاهما عن همام به مثله وفي رواية نحوه.

وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٢٢) حديث رقم ٢٤٥٥) قال: حدثنا همام فذكره نحوه.

(٣) هكذا جاء في الأصل بلفظ «مع» وكذا عند ابن أبي شيبة بلفظ «تميل» مع إحداهما على الأخرى وجاء في بقية المصادر فمال إلى إحداهما.

١٠٠ ــ صحيح جميع رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٦٠٠) النكاح عن أبي الوليد والترمذي في سننه (٢/٣٠٤) النكاح عن بندار عن ابن مهدي والنسائي في الكبرى عشرة النساء، =

١٠١ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أعتق شِقصاً في مملوك فعليه خلاصه في ماله إن كان له مال فإن لم يكن له مال قوّم العبد قيمة عدل ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه».

١٠٢ ـ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة بهذا الإسناد مثله وقال: يستسعى في نصيب صاحبه الذي لم يعتقه.

= باب ٢ ح ١ كما في تحفة الأشراف (٩/٣٠٥) عن عمرو بن علي عن ابن مهدي وكذا في المجتبى (٧/٦٣) من الطريق نفسه وابن ماجه في سننه (١/٦٣٣) النكاح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ثلاثتهم عن همام به.

قال الترمذي: «إنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى عن قتادة ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال: كان يقال، ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلّا من حديث همام» قلت: لا يضر تفرده برفعه وهو ثقة فزيادته مقبولة.

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/١٤٣) وأحمد في مسنده (٢/٣٤٧ و ٤٧١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/٣٨٨) وابن الجارود في المنتقى (٧٢٢) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد برقم ١٣٠٧ وأبو داود الطيالسي في مسنده برقم ٢٤٥٤ ومن طريقه البيهقي في سننه (٧/٢٩٧)، والحاكم في المستدرك (٢/١٨٦) من طرق عن همام به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. قلت وكذا صححه ابن دقيق العيد كما نقله عنه الحافظ في التلخيص (٣/٢٠١) وأقره وقال: واستغربه الترمذي مع تصحيحه، وقال عبدالحق: هو خبر ثابت لكن علّته أن هماماً تفرد به» ـ قلت: تفرده لا يضر كما أشرت إليه سابقاً ـ ثم قال: «وفي الباب عن أنس، أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان» ـ قلت في (٢/٣٠٠) ـ من طريق محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبدالحميد عن ثابت عن أنس به قلت: الحارثي ضعيف كما قال الحافظ في التقريب.

١٠١ ـ ١٠٢ ـ صحيح على شرط الشيخين، وسعيد قد توبع. =

= **تخـريجــه:**

أخـرجـه البخـاري في صحيحـه (١١١/٣) الشركـة عن بشر بن محمـد عن عبدالله بن المبارك وفي العتق (١١٨/٣) عن مسدد عن يزيد بن زريع كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، قال: وتـابعه حجـاج بن حجاج وأبـان وموسى بن خلف ـ واختصره شعبة ـ خمستهم عن قتادة به، وفي الشركة أيضاً (١١٣/٣) عن أبي النعمان وفي العتق أيضاً (١١٨/٣) عن أحمد بن أبي رجاء عن يحيى بن آدم كلاهما عن جرير بن حازم عن قتادة به.

ومسلم في صحيحـه (١١٤٠/٢ ـ ١١٤١) العـتق وفي الـنـذور والأيمـان (١٢٨٧/٣) عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر، وفي النذور عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة عن قتادة به.

وكذا في العتق (١١٤١/٢) عن علي بن خشرم وفي النذور (١٢٨٨/٣) أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس به.

وكذا بطرق عن سعيد به وكذا من طريق جرير بن حازم عن أبيه عن قتادة به.

وأبو داود في سننه (٢٥٢/٤ ـ ٢٥٥) العتق عن مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان ـ يعني العطار ـ وعن محمد بن مثنى عن غندر وعن محمد بن كثير عن همام بن يحيى وعن أحمد بن علي بن سويد عن روح بن عبـادة عن هشام الـدستوائي وشعبة ـ فرقهما ـ ثلاثتهم عن قتادة به، وكذا عن محمد بن مثنى عن معـاذ بن هشام عن أبيه به ـ ولم يذكر النضر بن أنس في إسناده ـ وعن نصر بـن علي عن يزيد بن زريع به وعن علي بن عبدالله عن محمد بن بشر به وعن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد وابن أبي عدي كلاهما عن سعيـد بن أبي عروبـة به وفي حديث أبان وابن أبي عروبة ذكر الاستسعاء.

والترمذي في سننـه (٤٠٠/٢ ـ ٤٠١) الأحكام عن عـلي بن خشرم به وعن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد به، وفيه ذكر الاستسعاء، قال: وهكذا روى أبان بن يزيد عن قتادة مثل رواية سعيد، ورواه شعبة عن قتادة ولم يذكر فيه أمر السعاية.

وكذا النسائي في الكبرى بطرق عدة كما في تحفة الأشراف (٣٠٤/٩).

وابن ماجه في سننه (٨٤٤/٢) الأحكام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن =

١٠٣ ـ أخبرنا عبدالرزّاق، نا معمر، عن قتادة، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أعتق عليه في ماله فإن لم يكن له مال يسعى العبد».

[٢٤/ب] ١٠٤ ـ أخبرنا النضر[1]، نا/ شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الرّجل يجد ماله عند مفلس بعينه فهو أحق به من غيره والعمرى جائزة والعبد إذا كان بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه ضمن لصاحبه.

= مسهر ومحمد بن بشر عن سعيد به، وأحمد في مسنده (٢/٢٥٥ و ٤٢٦ و ٤٧٢) عن يزيد وإسماعيل ويحيى مفرقاً عن سعيد به. وله شاهد من حديث ابن عمر وهو متفق عليه أيضاً انظر المصادر السابقة.
وسنن النسائي (٧/٣١٩) البيوع باب الشركة في الرقيق.

١٠٣ ـ صحيح على شرط الشيخين.
انظر تخريج الحديث السابق، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/١٥١) به إلا أنه جاء عنده فإن لم يكن له ما استسعى العبد.

(١) هو النضر بن شميل المازني.

١٠٤ ـ صحيح على شرط الشيخين.
تخريجه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١١٩٤) البيوع عن محمد بن المثنى عن غندر وابن مهدي كلاهما عن شعبة عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علية عن سعيد، وعن زهير بن حرب عن معاذ بن هشام عن أبيه ثلاثتهم عن قتادة به.
وزادوا في آخره من الغرماء إلا ابن المثنى ولكن دون قوله والعمري جائزة الخ.
وكذا هو عند مسلم من طريق أبي بكر بن عبدالرّحمٰن وعراك عنه به دون الأخير. وقوله: «العمري جائزة» أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٤٣) الهبة عن حفص بن عمر عن همام ومسلم في صحيحه (٣/١٢٤٨) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة، وعن يحيى بن حبيب بن عربي عن خالد بن الحارث عن سعيد ثلاثتهم عن قتادة به. =

١٠٥ ـ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: «من أعتق شقصاً في مملوك فعتقه عليه في ماله إن كان له مال ليس لله شريك.

١٠٦ ـ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أفلس بمال قوم فرأى رجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره».

= وأبو داود (٨١٦/٣) البيوع عن أبي الوليد عن همام به.
والنّسائي في سننه (٢٧٧/٦) البيوع عن محمد بن مثنى عن غندر به وعن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة قال: حدثني النضر بن أنس به والطيالسي في مسنده حديث رقم ٢٤٥٠ و ٢٤٥١ و٢٤٥٣) و(ص ٣٢١ - ٣٢٢) عن شعبة به مفرقاً. الطرف الأخير من الحديث تقدم تخريجه قريباً. [٢٥/ب]
والعمري أن يقول الرّجل لصاحبه اعمرتك هذه الدار أي جعلتها لك مدة عمرك من تعليق الخطابي على سنن أبي داود (٨١٧/٣ - ٨١٨) وانظر فيه أقوال العلماء في إرث العمري وتملكه.
وله شاهد من حديث جابر رضي الله عنه، في المصادر السابقة وعند مالك في الموطأ (٤٧١) وعند الترمذي (٤٠٢/٢) الأحكام وعند أحمد (٣٠٢/٣ و ٣٦٠) وعند الطيالسي في مسنده (١٦٨٧) وعند ابن ماجه في سننه (٧٩٦/٢) وعند الطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٣/٤) وعند البيهقي في سننه (١٧٣/٦).

١٠٥ ــ ١٠٦ ــ صحيحان على شرط الشيخين. إلاّ أن في الإسناد الأوّل لم يذكر الواسطة بين قتادة وبشير ولم يذكر فيما بحثت أنّ قتادة روى عن بشير والله أعلم.

انظر تخريجه في حديث (١٠٢ و ١٠٤.
وقوله شقصاً: الشقص والشقيص: النصيب في العين المشتركة من كلّ شيء، انظر النهاية لابن الأثير (٤٩٠/٢).

١٠٧ ـ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «العمرى ميراث لأهلها أو جائزة لأهلها».

١٠٨ ـ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة قال: سألني سليمان بن هشام، عن العمرى فقلت: حدّث محمد بن سيرين، عن شريح[1] قال: قضى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في العمرى أنّها جائزة.

١٠٩ ـ وحدث النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «العمرى جائزة».

قال قتادة: وكان الحسن يقول: العمرى جائزة.

قال قتادة: قال الزهري إنّما العمرى أن يقول: هي له ولعقبه من بعده فللذي يجعل/ شرطه[2]. [٢٤/أ]

---

١٠٧ ـ صحيح رجاله ثقات وسعيد توبع فيه.
وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٠٤.

(١) هو شريح بن الحارث بن قيس الكندي أبو أمية الكوفي القاضي، قال ابن معين كان في زمن النبيّ ﷺ لم يسمع منه، وذكر أبو نعيم أنّه لقي النبيّ ﷺ ورواه ابن السكن من هذا الوجه ـ أي وجه أبي نعيم ـ في كتاب الصحابة وقال: لم أجد له ما يدل على لقيه ـ رسول الله ﷺ ـ إلّا هذا والله أعلم بصحته انظر: التهذيب (٣٢٧/٤ ـ ٣٢٨).

١٠٨ ـ مرسل به ولكن يتقوى بما تقدم من طرقه وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٨٨/٩) عن الثوري عن خالد الحذاء عن ابن سيرين به نحوه وكذا قلبه (١٨٧/٩) مثله.

(٢) أخرج نحوه عبدالرزاق في المصنف (١٩١/٩ و١٩٢) عن الزهري.

١٠٩ ـ تقدم برقم ١٠٤ مع تخريجه وهو صحيح به.

١١٠ ــ قال: فسأل عطاء بن أبي رباح فقال: حدثني جابر بن عبدالله، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «العمرى جائزة».

فقال الزهري: كان الخلفاء يقضون به، قال عطاء: قضى به عبدالملك بن مروان وغيره(١).

١١١ ــ أخبرنا النضر(٢)، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت عطاءً يُحدث عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «العمرى جائزة».

١١٢ ــ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقؤوا عينه فلادية ولا قصاص».

---

١١٠ ــ صحيح تقدم تخريجه في حديث ١٠٤ وهو عند البخاري ومسلم والنسائي.

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/١٨٨) بتفصيل أكثر عن معمر عن قتادة أنّ سليمان بن هشام أرسل إليه وإلى الزهري وهو بمكة فسألها عن العمرى فقلت هي جائزة لأهلها الخ.

(٢) هو النضر بن شميل.

١١١ ــ صحيح على شرط الشيخين.

تقدم تخريجه في حديث رقم ١٠٤.

١١٢ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٨/٦١) القسامة والقود عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام به.

وكذا ابن الجارود في المنتقى (٧٩٠) والبيقهي في سننه (٨/٣٣٨) كلاهما من طريق معاذ به.

ورواه أيضاً عن أبي هريرة سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه مرفوعاً بلفظ «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حلّ لهم أن يفقأوا عينه». =

١١٣ ـ أخبرنا النضر، نا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن خاتم الذهب.

= أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٩٩/٣) الأدب باب تحريم النظر في بيت غيره ح ٢١٥٨ وأبو داود في سننه (٣٦٦/٥) الأدب باب في الإستئذان وأحمد في مسنده (٢٦٦/٢ و ٤١٤ و ٥٢٧) والبيهقي في سننه (٣٣٨/٨)، وجاء عند أبي داود فقأوا عينه فقد هدرت عينه وهكذا في رواية لأحمد.

ومن طريق الأعرج عنه أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٦١/١٢) مع الفتح الديات ومسلم حديث ٢١٥٨ والنسائي (٦١/٨) وأحمد في مسنده (٢٤٣/٢) والبيهقي في المصدر نفسه ولفظه «لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة، ففقأت عينه ما كان عليك من جناح».

وكذا رواه ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به نحو رواية سهيل عن أبيه عنه. وهذا أخرجه ابن الجارود في المنتقى حديث رقم ٧٩١.

١١٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم وهو على شرط الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٠/٧) اللباس عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة به، وقال عمرو ـ يعني ابن مرزوق ـ حدثنا شعبة عن قتادة سمع النضر سمع بشيراً فذكره مثله.

ومسلم في صحيحه (١٦٥٤/٣) اللباس عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة به.

وكذا عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة به.

والنسائي في سننه (١٩٢/٨) الزينة عن محمد بن المثنى به وعن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن حجاج عن قتادة عن عبدالملك بن عبيد عن بشير بن نهيك به، وقال: حديث شعبة أولى بالصواب.

والطيالسي في مسنده (٣٢٢) حديث ٢٤٥٢ عن شعبة به وكذا منه أحمد في مسنده (٤٦٨/٢) وابن الأعرابي في معجمه حديث (١١٨٧) من طريق حجاج عن شعبة به. =

١١٤ ـ أخبرنا عبدالصمد[١]، نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّ رجلين ادعيا دابة فأقام كل واحد منهما شاهدين فقضى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بينهما نصفين.

= كان لبس خاتم الذهب أوّل الإسلام مباحاً للرجال أيضاً فنهى عن ذلك رسول الله ﷺ للرجال وحرّم ذلك لهم.

(١) هو عبدالصمد بن عبدالوارث.

١١٤ ـ رجاله ثقات سوى عبدالصمد صدوق إلاّ أنّه منقطع حيث لم يسمع النضر من أبي هريرة إنما يروي عن بشير بن نهيك عنه، انظر تخريج الحديث رقم ٢٢.

ما يروى عن خلاس بن عمرو وعمار بن أبي عمار وأبي المهزم ومشايخ البصرة، عن أبي هريرة، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١١٥ ـ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت عوف[1] الأعرابي يُحدّث، عن خلاس بن عمرو الهجري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«لولا بنو إسرائيل لم يخنزِ اللحم ولم يخبث الطعام ولولا حواء/ لم يخن أنثى زوجها».

---

(١) عوف الأعرابي هو ابن أبي جَمِيلة - بفتح الجيم - العبدي البصري ثقة رُمي بالقدر والتشيع، كما في التقريب.

١١٥ ـ صحيح من غير هذا الوجه وهذا الإسناد رجاله ثقات كلّهم إلاّ أنه منقطع حيث لم يسمع خلاس من أبي هريرة كما صرّح أحمد بذلك.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٤) عن محمد بن جعفر عن عوف به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٠٣ و١٢٦) الأنبياء عن بشر بن محمد أخبرنا عبدالله، وعن عبدالله بن محمد الجعفي عن عبدالرزاق كلاهما عن معمر عن همام عن أبي هريرة به دون قوله ولم يخبث الطعام ومع زيادة في رواية الجعفي وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٩٢) الرضاع من طريق عبدالرزاق بمثل إسناده ولكنه كاملاً، وكذا من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ولكنه فقط قوله: «لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر».

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣١٥) عن عبدالرزاق به دون قوله: «لم يخبث الطعام» ومنه البغوي في شرح السنة (٩/١٦٤) كاملاً.

١١٦ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا عوف[1]، عن خلاس بن عمرو، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

= وقال الشيخ الألباني: صحيح انظر: صحيح الجامع الصغير (٧٦/٥).
وقوله لم يخنز اللحم: ـ يخنز بفتح النون وكسرها ـ ومصدره الخنز والخنوز وهو إذا تغيّر وأنتن، قال العلماء: معناه أنّ بني إسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارهما، فاذخروا ففسد وأنتن واستمر من ذلك الوقت، من تعليق محمد فؤاد على صحيح مسلم.

(١) هو عوف الأعرابي ابن أبي جميلة.

١١٦ ـ صحيح من غير هذا الوجه وهذا الإسناد رجاله كلهم ثقات إلاّ أنّه منقطع لم يسمع خلاس من أبي هريرة كما قال أحمد انظر: التهذيب (١٧٧/٣).

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٥/٢) عن هوذة عن عوف به نحوه دون لفظ معادن.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٥/٦) المناقب باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وانثى﴾.

ومسلم في صحيحه فضائل الصحابة باب خيار الناس حديث ٢٥٢٦ وكذا في الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، وأحمد في مسنده (٢/٢٤٢ ـ ٢٤٣) والطيالسي في مسنده حديث رقم ٢٣٨٠ والبغوي في شرح السنة (٥٧/١٤ و ٥٩) جميعهم من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً في ضمن حديث فيه هذا الجزء، وكذا عند أكثرهم من حديث أبي سلمة ـ عنه مرفوعاً وهو عند أحمد في مسنده (٢٦١/٢) وعند البغوي وعند ابن أبي عاصم في السنة (٥٣٤/٢) نحوه.

١١٧ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا عوف[1]، عن خلاس ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أكل ناسياً أو شرب ناسياً فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه».

---

(١) هو عوف الإعرابي وخلاس هو ابن عمر والهجري.

١١٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم وخلاس وإن لم يسمع من أبي هريرة إلاّ أنّه مقرون بابن سيرين فلا يضره ذلك.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٧٠) الإيمان والنذور باب إذا حنث ناسياً في الإيمان عن يوسف بن موسى، والترمذي في سننه (١١٢/٢) الصيام باب ما جاء في الصائم يأكل ويشرب ناسياً عن أبي سعيد الأشج، وابن ماجه في سننه (٥٣٥/١) الصيام باب ما جاء فيمن أفطر ناسيـاً عن أبي بكر بن أبي شيبـة ثلاثتهم عن أبي أسامة عن عوف به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٩٥/٢) عن هوذة عن عوف به وابن الجارود في المنتقى حديث رقم ٣٨٩ عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس به إلاّ أنّه لم يذكر ابن سيرين في السند لعلّه سقط منه.

وأخرجه الدارقطني أيضاً في سننه حديث ٢٣٨ الصيام والبيهقي أيضاً في سننه (٢٢٩/٤) من طريق عوف عن خلاس وابن سيرين به.

وقال الدارقطني: «هذا إسناد صحيح».

ومن طريق ابن سيرين وحده عن أبي هريرة مرفوعاً أخرجه البخاري ومسلم في صحيحه (٨٠٩/٢) وأبو داود في سننه (٧٨٩/٢ ـ ٧٩٠) الصيام باب من أكل ناسياً، والترمذي في سننه (١١٢/٢) والدارمي في سننه (١٣/٢) وابن ماجه في المصدر نفسه وأحمد في مسنده (٣٩٥/٢ و٤٢٥ و٤٩١ و٥١٣) والدارقطني حديث ٢٣٧ والبيهقي في المصـدر نفسه به، وقال الترمذي: «حسن صحيح» وأبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث ٩٣٩ ومن رواية أبي رافع عنه أخرجه ابن الجارود في المنتقى حديث ٣٩٠ والدارقطني وأحمد في مسنده (٤٨٩/٢) وإسناده صحيح ومن طريق أبي سلمة عنه أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في =

١١٨ ـ أخبرنا روح بن عبادة، نا عوف[1]، عن خلاس، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: كان موسى ـ عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ـ حييا ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فآذاه بعض بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلّا من شيء بجلده إمّا برص وإمّا إدرة أو آفة، فدخل يغتسل ووضع ثيابه على الحجر فعدا الحجر بثيابه فخرج يشتد في أثره فرآه بنو إسرائيل أحسن الرجال خلقاً وابرأه مما يقولون فذلك قوله تعالى: ﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله﴾[2] الآية.

= الموارد حديث ٩٠٦ والحاكم في المستدرك (١/ ٤٣٠) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وكذا أخرجه الدارقطني.
والبيهقي وقالا: ـ رجاله ـ «كلّهم ثقات».
ولفظه «من أفطر في شهر رمضان ناسياً، فلا قضاء عليه ولا كفارة».

(١) هو عوف الأعرابي ابن أبي جميلة.
(٢) سورة الأحزاب: الآية ٦٩.

١١٨ ـ رجاله ثقات كلّهم غير أنّه منقطع من هذا الوجه حيث لم يسمع خلاس من أبي هريرة رضي الله عنه إلّا أنه جاء موصولاً بإسناد صحيح عند البخاري وغيره كما سيأتي في التخريج.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في تفسيره ـ من السنن الكبرى ـ المحقق حديث رقم ٤٤١ عن المؤلف به مثله وكذا عن المؤلف عن النضر بن شميل عن عوف به مثله.
وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٤٣٦) الأنبياء وفي (٨/ ٥٣٤) التفسير مع الفتح عن المؤلف قال أخبرنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن أبي هريرة مرفوعاً مختصراً في التفسير «إن موسى كان رجلاً حيياً وذلك قوله تعالى فذكر الآية وبطوله في الأنبياء مع تفات يسير» وكذا الترمذي في سننه (٥/ ٣٨) التفسير تفسير سورة الأحزاب عن عبد بن حميد عن روح به.
وقال: «حسن صحيح». قوله والبرص معروف. والأدرة: بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين أيضاً كذا في الفتح (٦/ ٤٣٧)، وهي نفخة في =

١١٩ ــ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، عن عمار[1] بن أبي عمار مولى بني هاشم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لقي موسى آدم ـ عليهما السّلام ـ فقال: أنت آدم الذي خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وأسكنك جنته فأخرجت ولدك من الجنة قال له: يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وكلّمك فأنا أقدم أم الذكر؟ فقال: لا بل الذكر فحج آدم موسى».

= الخصية، وبالفتح وهي التي تسميها الناس القيلة. انظر: النهاية لابن الأثير (٣١/١).

(١) هو عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم أبو عمرو ويقال أبو عبدالله صدوق ربّما أخطأ مات بعد العشرين والمائة، وقال الذهبي وثقوه. انظر الكاشف (٣٠٠/٢) والتقريب (٢٥٠).

١١٩ ــ صحيح وقد توبع عمار بن أبي عمار.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٤/٢) عن عبدالرحمٰن وعن عفان ـ مفرقاً ـ عن حماد به مثله.

وقد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه وقال ابن عبدالبر ـ كما نقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٠٦/١١) ـ: «هذا الحديث ثابت بالاتفاق رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه جماعة من التابعين» وكذا قال ابن منده في الردّ على الجهمية (٧١).

قلت أخرجه البخاري ومسلم بالاتفاق من طريق طاؤس وأبي سلمة ومحمد بن سيرين أمّا طريق طاؤس فهو عند البخاري في صحيحه (٥٠٥/١١) القدر وعند مسلم في صحيحه (٢٠٤٢/٤ ـ ٢٠٤٤) القدر وكذا أخرجه أبو داود في سننه (٧٦/٥) السنة باب في القدر وابن ماجه في سننه (٣١/١) المقدمة وأحمد في مسنده (٢٤٨/٢) والحميدي في مسنده (٤٧٥/٢) وابن خزيمة في التوحيد (١٣٨ ـ ١٣٩) والفريابي في القدر (لوحة ١١) والآجري في الشريعة (١٨١ و ٣٢٥) وابن أبي عاصم في السنة (٦٦/١) والبيهقي في السنن الكبرى =

١٢٠ ــ أخبرنا سليمان بن حرب/ نا حماد بن سلمة، عن عمار بن [٢٥/أ] أبي عمار، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أطاع العبد ربّه وسيّده له أجران».

= (١٢٢/١٠) وفي الأسماء والصفات (٢٤٩) وفي شعب الإيمان (٥٧/١) وابن عساكر في تاريخ دمشق ترجمة آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام. وأما رواية أبي سلمة عنه فأخرجه البخاري في صحيحه (٤٣٤/٨ مع الفتح) التفسير سورة طه ومسلم في صحيحه (٢٠٤٢/٤ وبعده) القدر وعبدالرزاق في مصنفه (١١٣/١١) وأحمد في مسنده (٢٦٨/٢ و٢٨٧) وابن أبي عاصم في السنة (٦٧/١ و٦٨) والنسائي في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦٥/١١) والفتح (٥٠٦/١١) وأخرجه أبو عوانة كما في الفتح والفريابي في القدر (لوحة ١١) والآجري في الشريعة (٣٢٤) من طريق الفريابي وابن منده في الرّد على الجهمية (٥٣ و٧٠ و٧١) وعثمان الدارمي في الرّد على الجهمية (٨٦ ـ ٨٧) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣٣٥/١ ـ ٣٣٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق ترجمة آدم.

وأما حديث محمد بن سيرين فهو عند البخاري في التفسير تفسير سورة طه وعند مسلم وعبدالرزاق (١١٣/١١) وعند أحمد (٤٤٨/٢ و٣٩٢) وعند ابن أبي عاصم (٧٠/١) وعند البيقهي في الأسماء والصفات (٣٦٢) وابن عساكر في المصدر نفسه.

وله طرق عنه غير المذكور، رواه يزيد بن هرمز وعبدالرحمن بن هرمز وعمر بن الحكم بن ثوبان وحميد بن عبدالرحمن والأعرج ومن هذه الطرق أخرجها ابن وهب في القدر حديث رقم ١ ـ ٧.

وقد خرجها المحقق للكتاب المذكور وجمع طرقه وشواهده راجعه إن شئت.

١٢٠ ــ صحيح عمار بن أبي عمار توبع فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه كما تقدم برقم ٢١.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٤/٢) عن عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة فذكره مثله.

انظر تخريج الحديث رقم ٢١.

١٢١ ــ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد وهو ابن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يلقى في النار أهلها ﴿وتقول[1] هل من مزيد﴾ حتى يأتيها تبارك وتعالى فيضع فيها قدمه فتبرد أو تقول قط قط».

١٢٢ ــ قلت لأبي أسامة: أحدثكم شعبة، عن قتادة، عن عباس[2] الجُشَمي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم».

---

(١) وجاء في القرآن سورة ق: آية ٣٠ ﴿يوم نقول لجهنّم هل امتلأت وتقول هل من مزيد﴾.

١٢١ ــ إسناده صحيح لغيره.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٦/٨) التوحيد ومسلم في صحيحه (٢١٨٧/٤) صفة الجنة من طريق الأعرج عن أبي هريرة في ضمن حديث أطول منه وفيه ذكر اختصام الجنّة والنار.

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه عندهما في (١٦٧/٨) وعند مسلم في (٢١٨٦/٤).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أيضاً عند أحمد في مسنده (١٣/٣).

وانظر: الدّر المنثور (٦٠٢/٧) حيث ذكر له شواهد مع ذكر المصادر.

(٢) والجُشمي ـ بضم الجيم وفتح المعجمة ـ يقال اسم أبيه عبدالله، قال ابن حجر: مقبول وقال الذهبي: «وثق». انظر: التقريب (١٦٧) والكاشف (٦٩/٢) وأشار ابن حجر إلى توثيق ابن حبان له وإخراجه له هذا الحديث الواحد فقط. انظر: التهذيب (١٣٥/٥).

١٢٢ ــ رجاله ثقات سوى الجُشمي لم يوثقه إلا ابن حبان وحسّن له الترمذي هذا الحديث.

=

١٢٣ ـ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت هلال[1] بن يزيد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «في الحبّة السوداء شفاء من كل شيء إلاّ السام والسام الموت».

= تخـــريجـــه:
أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ١١٩ ـ ١٢٠) الصلاة باب في عدد الآي عن عمرو بن مرزوق والترمذي في سننه (٤/٢٣٨) في فضائل القرآن عن ابن بشار عن غندر. والنسائي في ـ السنن الكبرى ـ كتاب التفسير (حديث رقم ٦٢٤) المحقق منه عن المؤلف.
عن أبي أسامة، وابن ماجه في سننه (٢/١٢٤٤) الأدب حديث ٣٧٨٦ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة ثلاثتهم عن شعبة به.
وقال الترمذي: «حديث حسن».
وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد حديث ١٧٦٦ و١٧٦٧ (٤٣٨) عن عبدالله بن محمد الأسدي عن المؤلف به مثله وعن أحمد بن علي بن المثنى حدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة به نحوه.
والحاكم في المستدرك (٢/٤٩٧ ـ ٤٩٨) من طريق عمران القطّان عن قتادة به نحوه. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وعزاه السيوطي في الدّر (٨/ ٢٣٠) إلى ابن مردويه والبيهقي في الشعب وابن الضريس.

(١) هو هلال بن يزيد المازني أبو مصعب روى عن أبي هريرة رضي الله عنه وروى عنه قتادة وغيره، وذكر ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢٨٤) وقال: ذكره ابن حبان في الثقات. وانظر: الجرح والتعديل (٩/ ٧٣).

١٢٣ ـ رجاله ثقات سوى هلالٍ لم يوثقه إلاّ ابن حبان إلاّ أنّه توبع فيه عن أبي هريرة فيحسن به، والحديث متفق عليه من غير طريقه كما سيأتي.
تخـــريجـــه:
أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٢٢) حديث ٢٤٦٠ عن شعبة به مثله.
وأحمد في مسنده (٢/ ٤٦٨ و٥٣٨) عن محمد بن جعفر وحجاج وحسين وهاشم ـ مفرقاً ـ عن شعبة به. =

١٢٤ ـ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن الجُريري[1]، عن أبي نضرة[2]، عن الطفاوي[3]، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تباشر المرأةُ المرأةَ، ولا الرّجلُ الرجلَ، ولا الولدُ الولدَ».

= وأخرجه البخاري في صحيحه (١٤/٧) الطب باب الحبة السوداء ومسلم في صحيحه (١٧٣٥/٤ ـ ١٧٣٦) السلام باب التداوي بالحبة السوداء، من طريق الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً مثله إلّا أنّه قال: «شفاء من كلّ داء بدل من كل شيء».

ومسلم أيضاً من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «ما من داء إلّا في الحبة السوداء منه شفاء إلّا السام».

والترمذي في سننه (٢٥٩/٣ ـ ٢٦٠) الطب باب ما جاء في الحبة السوداء من حديث أبي سلمة عنه، وقال: في الباب عن بريدة وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم، وهذا حديث صحيح. وابن ماجه في سننه (١١٤١/٢) الطب من طريق أبي سلمة وسعيد بن المسيب عنه به. وأحمد في مسنده (٢٤٠/٢ و ٢٦١ و ٢٦٨ و ٣٨٩ و ٤٢٣ و ٤٨٤ و ٥٠٤ و ٥١٠) من طرق عن أبي هريرة مثله.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن ماجه وقا المعلّق في الزوائد أنّ إسناده حسن، ومن حديث عائشة رضي الله عنها وهو صحيح خرجته في مسند عائشة من مسند الإمام إسحاق برقم حديث ٣٩٣.

(١) هو سعيد بن إياس ـ الجُريري ـ بضم الجيم ـ أبو مسعود البصري ثقة إلّا أنّه اختلط قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وأربعين ومائة انظر التقريب (١٢٠).

(٢) هو المنذر بن مالك بن قُطعة ـ بضم القاف ـ العبدي مشهور بكنيته ثقة كما في المصدر نفسه.

(٣) الطفاوي لم يسم ولا يعرف وذكر في التهذيب (٣٢٦/١٢) أنّه يروي عن أبي هريرة وعنه أبو نضرة العبدي وليس فيه ذكر أنّه يروي عن أبيه.

١٢٤ ـ في إسناده الطفاوي لا يعرف ولا أباه، والحديث دون الطرف الأخير أعني لا الولد الولد صحيح بطرقه وشواهده. =

١٢٥ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن ثمامة[1] بن عبدالله، بن أنس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء».

= تخــريجــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٧) عن وكيع عن سفيان عن الجُريري به وليس عنده «عن أبيه» إنما الطفاوي عن أبي هريرة ـ وجاء عنده أيضاً إلاّ الولد والوالدة.
وأخرجه أيضاً (٢/٣٢٦ و٤٩٧) عن الأسود عن أبي بكر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة به دون قوله «ولا الولد الولد»، وكذا من طريق مبارك عن الحسن به دون الجملة الأخيرة.
ولقوله «لا تباشر المرأة المرأة» شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٦٠) النكاح وزاد في آخره «فتنعتها لزوجها كأنّه ينظر إليها».
وأبو داود في سننه (٢/٦١٠) النكاح والترمذي في سننه (٤/١٩٦) الأدب باب كراهية الرّجل الرّجل وقال: «حسن صحيح» وعنده من حديث أبي سعيد مرفوعاً بلفظ «لا ينظر الرجل إلى عورة الرّجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضي الرّجل إلى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد» وقال: حسن غريب.
وأحمد في مسنده (١/٣٨٠) ومواضع والبغوي في شرح السنة (٩/١٩) ولكامله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً دون قوله الولد الولد عند أحمد في مسنده (١/٣٠٤ و٣١٤).

(١) هو ثمامة بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري قاضيها، قال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي: «ثقة». مات بعد العشر ومائة انظر التقريب (٥٢) والكاشف (١/١٧٤).

١٢٥ ــ صحيح على شرط مسلم ورجاله ثقات كلّهم.
تخــريجــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٦٣ و٣٥٥ و٣٨٨) والدارمي في سننه (٢/٩٩) =

. . . .

= عن أبي كامل والأسود بن عامر وعفان بن مسلم ـ مفرقاً ـ والدارمي عن سليمان بن حرب أربعتهم عن حماد به.

وللحديث عن أبي هريرة طرق.

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٠٠) بدء الخلق باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه والدارمي في المصدر السابق نفسه وابن ماجه في سننه حديث ٣٥٠٥ كتاب الطب باب يقع الذباب في الإناء وأحمد في مسنده (٢/٣٩٨) جميعهم من طريق عبيد بن حنين قال: سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ فذكره.

ومن طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عنه أخرجه أبو داود في سننه (٤/١٨٢) الأطعمة باب في الذباب يقع في الطعام وأحمد في مسنده (٢/٢٢٩ و٢٤٦) وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٥٥ و٣٨٨) بسند صحيح من طريق ابن سيرين عنه. وكذا من طريق أبي صالح عنه في (٢/٣٤٠).

وله شاهد من حديث أبي سعيد رضي الله عنه نحوه أخرجه منه ابن ماجه في سننه الطب حديث ٣٥٠٤ وأحمد في مسنده (٣/٦٧) والطيالسي في مسنده حديث ٢١٨٨ والنسائي في الفرع حديث ٤٢٦٧ وأبو يعلى في مسنده (ق ٦٥/٢) وابن حبان في الثقات (٢/١٠٢) وقال الشيخ الألباني: «وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجاله الشيخين غير سعيد بن خالد وهو القارظي وهو صدوق كما قال الذهبي والعسقلاني». ومن حديث أنس رواه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٣٢٩) ومجمع الزوائد (٥/٣٨) والطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي: في رجال البزار رجاله رجال الصحيح وابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير قال الحافظ ابن حجر: «وإسناده صحيح» كما في نيل الأوطار (١/٥٥) وللشيخ الألباني كلام جيد حول ردّ طعن الطاعنين الزائغين في هذا الحديث راجع سلسلة الصحيحة حديث ٣٩ (١/٦٠).

١٢٦ ــ أخبرنا عيسى بن يونس، نا جعفر بن[1] ميمون قال: سمعت أبا عثمان[2] النَّهْدي يقول: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ/ [٢٦/ب] يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اخرج فناد في الناس أن لا صلاة إلّا بفاتحة الكتاب، فما زاد».

١٢٧ ــ أخبرنا روح بن عبادة، ثنا عباد بن[3] منصور قال: سمعت أبا المهزم[4] يقول: صحبت أبا هريرة عشر سنين فسمعته يقول: سمعت

---

(١) هو جعفر بن ميمون البصري بياع الأنماط، قال أحمد والنسائي: ليس بقوي، وقال ابن معين: ليس بذاك، وقال مرة: صالح الحديث، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال ابن عدي: لم أرَ أحاديثه منكرة، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء انظر: الميزان (١/٤١٨) والتقريب (٥٦).

(٢) هو عبدالرحمن بن مُلّ بلام ثقيلة والميم مثله والنهدي ـ بفتح النون وسكون الهاء ـ مشهور بكنيته مخضرم ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل: بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة، وقيل أكثر، انظر: التقريب (٢١٠).

١٢٦ ــ في إسناده جعفر مختلف فيه ويبدو لي أنّه ضعيف بهذا السياق وقد ثبت عن أبي هريرة وعن غيره بلفظ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» وهذا متفق عليه من حديث عبادة.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٥١٢) الصلاة عن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس وعن ابن بشار عن يحيى القطّان وكذا أحمد في مسنده (٢/٤٢٨) عن يحيى بن سعيد القطان وأورده الذهبي في الميزان (١/٤١٨) عن سليمان بن حرب عن وهيب ثلاثتهم عن جعفر بن ميمون به مثله.

(٣) عباد بن منصور، الناجي ـ بالنون والجيم ـ أبو سلمة البصري القاضي بها صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغيّر بآخره، انظر: التقريب (٤٣٨).

(٤) أبو المهزِّم ـ بتشديد الزاي المكسورة ـ التميمي البصري اسمه يزيد، وقبل عبدالرحمن بن سفيان متروك وقال الذهبي: ضعفه أبو حاتم وغيره، انظر المصدر السابق نفسه والكاشف (٣/٣٨١).

١٢٧ ــ في إسناده أبو المهزِّم وهو متروك.

=

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «من اتبع جنازة فحملها ثلاث مرات فقد قضى ما عليه من حقّها».

١٢٨ ـ أخبرنا بشر بن[1] المفضل، نا علي بن زيد[2]، حدثني أوس[3] بن أوس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يحشر الناس على ثلاثة أثلاث: ثلث على الدواب وثلث ينسلون على أقدامهم سلاً وثلث على وجوههم».

= تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/٢٥٣) الجنائز عن ابن بشار عن روح بن عبادة به.

وقال: غريب وقد روى بعضهم بهذا الإسناد ولم يرفعه.

(١) هو أبو إسماعيل الرقاشي ـ بقاف ومعجمة ـ البصري ثقة ثبت عابد كما في التقريب (٤٥).

(٢) هو علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان، ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر (٢٤٦) وقال الذهبي: أحد الحفاظ وليس بالثبت، انظر: الكاشف (٢/٢٨٥).

(٣) هو أوس بن أبي أوس واسم أبي أوس خالد الحجازي ويكنى أبا خالد مجهول وقيل إنّه أبو الجوزاء فإن صحّ فلعلّ له كنيتين، وقال ابن القطان: أوس مجهول الحال له ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة منكرة وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التقريب (٣٩) والتهذيب (١/٣٨٢ و٣٨٣).

١٢٨ ـ ضعيف به، والحديث يحسن بطرقه وشواهده إن شاء الله.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/٣٦٧) التفسير سورة بني إسرائيل عن عبد بن حميد عن الحسن بن موسى وسليمان بن حرب كلاهما عن حماد عن علي بن زيد به.

وقال: «حديث حسن». قلت: هذا تساهل منه لأن علياً فيه ضعف، وأوس =

١٢٩ ــ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يحشر الناس على ثلاثة أصناف: ثلث ركباناً وثلث على أقدامهم مشياً وثلث على وجوههم»، قيل: يا رسول الله! وكيف يمشون على وجوههم؟ فقال: «إنّ الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم أما إنّهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك».

١٣٠ ــ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «مثل الذي يسمع الحكمة ثم لا يحمل إلاّ شر ما يسمع كمثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي أجزر لي شاة من غنمك قال: اذهب فخذ خير شاة فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم».

= مجهول لا يعرف وأحاديثه منكرة كما تقدم، إلاّ أنّ الترمذي قال: وقد روى وهيب عن ابن طاؤس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ شيئاً من هذا.
ثم ساق الترمذي له شاهداً بنحوه فقال: حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم محشورون رجالاً وركباناً وتجرّون على وجوهكم» وقال: «حديث حسن».
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٤) حديث ٢٥٦٦ عن حماد بن سلمة عن علي به وزاد فيه «فقال رجل يا رسول الله! ويمشون على وجوههم؟ قال: «الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم» وهذه الرواية هي الرواية التالية عند المؤلف.

١٢٩ ــ ضعيف به ويُحسّن بطرقه انظر تخريج الحديث السابق.

١٣٠ ــ ضعيف به.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٣٩٧/٢) الزهد عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة به ومن طريق آخر أيضاً عن حماد به. =

١٣١ ـ أخبرنا أزهر[1] بن القاسم المكي، نا المثنى بن سعيد الضُبَعي[2]، عن قتادة، عن/ أبي أيوب[3]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه». [٢٦/أ]

= وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٤) حديث رقم ٢٥٦٣ عن حماد به. ـ وفي مصباح الزجاجة زوائد سنن ابن ماجه ـ هذا إسناد ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسناد على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، قلت: وكذا أوس مجهول لا يعرف.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٥٣/٢ و ٤٠٥ و ٤٠٨) عن حسن وعفان وعن يزيد ثلاثتهم عن حماد به.

(١) هو أزهر بن القاسم أبو بكر البصري نزيل مكة قال أحمد والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (٢٠٥/١) والتقريب (٢٦).

(٢) الضُبَعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ أبو سعيد البصري القسام القصير، ثقة، المصدر الأخير.

(٣) هو أبو أيوب المراغي عن الأزدي إسمه يحيى وقيل حبيب بن مالك ثقة مات بعد الثمانين، التقريب (٣٩٤).

١٣١ ـ صحيح وقد توبع أزهر.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠١٧/٤) البر والصلة والآداب عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي وعن نصر بن علي عن أبيه كلاهما عن المثنى بن سعيد، وكذا عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة، وعن محمد بن المثنى عن عبدالصمد عن همام ثلاثتهم عن قتادة به، ومع زيادة في بعض الطرق وهي «فإن الله خلق آدم على صورته».

وكذا أخرجه مسلم من طريق الأعرج ومن طريق سهيل عن أبيه كلاهما عن أبي هريرة به.

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٣٣) حديث ٢٥٥٨ عن المثنى به مثله إلّا أنه =

١٣٢ ـــ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن عبدالملك[١]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من عرض عليه شيء من غير مسألة فليقبله فإنّما هو رزق ساقه الله إليه».

= قال: فليتق الوجه. وأحمد في مسنده (٣٤٧/٢ و ٤٦٣ و ٥١٩) عن عفان عن همام وعن عبدالرحمٰن بن مهدي عن المثنى بن سعيد وبهز كلاهما عن همام وعن سليمان بن داود عن المثنى كلاهما عن قتادة به.
وله طرق عن أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٦/٣) العتق من طريق أبي سعيد المقبري عن أبيه عنه ومن طريق همام عنه به.
وأبو داود في سننه (٦٣١/٤ ـ ٦٣٢) الحدود من طريق أبي سلمة عنه ولفظة «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه».
وأحمد في مسنده (٣١٣/٢) عن همام عنه وفي (٣٢٧) عن سهيل عن أبيه عنه و (٤٣٤) عن سعيد عنه، وفي (٤٤٩) عن الأعرج وأبي صالح عنه.
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد في مسنده (٩٣/٣).

(١) هو عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن المخزومي المدني ثقة مات في أوّل خلافة هشام، انظر: التهذيب (٣٨٧/٦).

١٣٢ ـــ رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٢٥/٥) حديث ٢٤٧٨ عن همام به إلّا أنّه سقط من السند عبدالملك ولكنّه مثبت في الترجمة.
وأحمد في مسنده (٢٩٢/٢ و٣٢٣ و ٤٩٠) عن يزيد وعفان وبهز ـ مفرقاً ـ ثلاثتهم عن همام به.
وله شواهد من حديث عمر وخالد بن عدي الجهني وعائذ بن عمرو وعائشة رضي الله عنهم نحوه أمّا حديث عمر رضي الله عنه فأخرجه الحميدي في مسنده (١٢/١ ـ ١٣) وأحمد في مسنده (١٧/١) والبخاري في صحيحه (١٥٠/١٣) الأحكام باب رزق الحاكم والعاملين عليها ومسلم في صحيحه (٧٢٣/٢) الزكاة باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف، والنسائي في سننه (١٠٢/٥ ـ ١٠٥) الزكاة باب من أتاه الله مالاً من غير مسأله. =

١٣٣ ـ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن هلال[1] بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت: يا رسول الله! إنّي إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء؟ فقال: «كل شيء خلق من الماء»، فقلت له: أخبرني بشيء إذا عملت به دخلت الجنّة، فقال: «افش السلام واطعم الطعام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام وادخل الجنّة بسلام».

= وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢١٧ ـ ٢١٨) وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٤٥) من طرق... سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣١٦).

وله طرق أخرى أخرجه أحمد في مسنده (٢/٩٩) و(١/٢١) والبخاري في (١٣/١٥٠) ومسلم (٢/٧٢٣) والحاكم في المستدرك (٣/٢٨٦) والبيهقي في سننه (٦/١٨٤).

وأما حديث خالد أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/٣٥٠) وأحمد (٤/٢٢٠ - ٢٢١) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٨٥٤) والحاكم (٢/٦٢) وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وعزاه العراقي لأبي يعلى والطبراني وقال: بإسناد جيد ـ الإحياء ـ (٤/٢٠٢) وصححه الألباني في السلسلة (٣/٥).

وحديث عائذ بن عمرو أخرجه أحمد (٥/٦٥) ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (٥٣/٦٠/ب) وفيه تفسير الإشراف عن الإمام أحمد.

وحديث عائشة أخرجه أحمد في مسنده (٦/٧٧ و٢٥٩).

(١) هو هلال بن علي بن أسامة العامري وينسب إلى جده ثقة مات سنة بضع عشرة ومائة، انظر: التقريب (٣٦٦).

١٣٣ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٩٥ و٣٢٣ و٣٢٤ و٤٩٣) عن يزيد وعن عفان وعبدالصمد وعن بهز ـ مفرقاً ـ أربعتهم عن همام به إلاّ أنّه جاء عنده قتادة عن =

١٣٤ ـ أخبرنا معاوية بن[1] هشام القصار، نـا عمار بن[2] رزيق، عن عبدالله[3] بن عيسى، عن عكرمـة[4]، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من خبّب خادماً على أهله فليس منا ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا».

= أبي ميمونة عن أبي هريرة، فلعلّه سقط منـه كلمة «ابن» أصله عن ابن أبي ميمونة، والله أعلم.

وكذا رواه البزار في مسنده الطرف الأوّل كما في مجمع الزوائد (٣٦٢/٩) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير أبي ميمونة الفارسي وهو ثقة.

وكـذا أخرجـه الحاكم في المستـدرك (١٦٠/٤) وصححه وأقـرّه الـذهبي في التلخيص.

(١) معاوية بن هشام القصار أبـو الحسن صدوق لـه أوهام، ووثقـه آخرون مـع وصفهم له بالأوهام، مات سنـة أربع ومـائتين، انـظر: التقريب والتهـذيب (٢١٨/١٠).

(٢) عمار بن رزيق ـ بتقديم الراء مصغراً ـ الضبّي التميمي أبو الأحوص الكوفي، قال ابن معين وأبو زرعة ثقة وقال أبو حاتم: لا بأس به وكذا قال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة تسع وخمسين ومائة، وقال الإمام أحمد: من الأثبات، وقـال ابن المديني: ثقـة، انظر: التهـذيب (٤٠٠/٧ ـ ٤٠١).

(٣) هو عبدالله بن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري أبو محمد الكوفي، ثقة كما في التقريب.

(٤) هو عكرمة هو مولى ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) يحيى بن يعمر ـ بفتح التحتانية والميم وبينهما مهملة ـ ساكنة البصري نزيل مرو وقاضيها ثقة فصيح وكان يرسل، مات قبل المائة وقيل بعدها، المصدر نفسه.

١٣٤ ـ رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخـرجـه أبـو داود في سننـه (٦٣٠/٢) الـطلاق وفي الأدب (٣٦٦/٥) عن الحسن بن علي عن زيد بن الحُباب.

=

١٣٥ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا ابن عون[1]، عن مسلم بن[2] بديل، عن أبي هريرة قال: جاء رجل[3] إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر دوساً فقال: آتيهم[4] فذكر رجالهم ونسائهم فرفع النبيّ ﷺ يديه فقال الرجل: إنا لله وإنّا إليه راجعون هلكت دوس وربِّ الكعبة فرفع النبيّ ﷺ يديه فقال: «اللّهم اهد دوساً».

= والنسائي في الكبرى كتاب عشرة النساء، باب (٨٠) عن المؤلف عن معاوية بن هشام كلاهما عن عمار بن رزيق به.
وأحمد في مسنده (٢/٣٩٧) عن أبي الجواب عن عمار بن رزيق به مثله.
وقوله من خبّب يعني أفسد وخدع وأصله من الخب وهو الخداع ورجل خَبّ، ويقال: «فلان خبّ ضب، إذا كان فاسداً مفسداً» الخطابي في شرحه على هامش أبي داود.

(١) هو عبدالله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيّوب في العلم والعمل والسنّ مات سنة خمسين ومائة انظر: التقريب (١٨٤).

(٢) هو مسلم بن بديل العدوي روى عنه أبو نعامة العدوي وعبدالله بن عون والصلت بن غالب الهجيمي، قال البخاري: يعد في البصريين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال روى ابن عون عنه عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث الطفيل بن عمرو الدوسي، انظر: تعجيل المنفعة (٢٦١ ـ ٢٦٢) والثقات لابن حبان (٥/٤٠٠).

(٣) الرجل هو الطفيل بن عمرو الدوسي كما جاء في مصادر التخريج من طرق أخرى.

(٤) هكذا جاء في المخطوط «إلهم» وأثبت ما استظهرته لتنسجم العبارة والله أعلم.

١٣٥ ـ في إسناده مسلم بن بديل وهو لم يوثقه سوى ابن حبان ولكنه يتقوى بمتابعاته حيث إنه تابعه الأعرج وأبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه فبذلك يكون الإسناد حسناً والحديث صحيحاً من غير هذا الطريق.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١٠١) المغازي وفي (١١/١٩٦) الدعوات ومسلم في صحيحه (٤/١٩٥٧) فضائل الصحابة، وأحمد في مسنده (٢/٢٤٣ =

١٣٦ ــ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت خالداً الحذاء يُحدّث/ عن رجل من آل سيرين، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن [٢٧/ب] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا اختلف الناس في الطريق فاجعلوه على سبع[1] أذرع».

١٣٧ ــ أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي، نا وهيب، عن خالد الحذاء، عن يوسف بن عبدالله بن الحارث، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا اختلف الناس في الطريق فاجعلوه على سبع أذرع».

= و٤٤٨ و٥٠٢) وفي فضائل الصحابة له (٨٨٤/٢ و٨٨٥) من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً ولفظه قال: جاء وفي رواية أبي سلمة قدم الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ فقال: إن دوساً قد عصت وأبت فادع الله عليهم فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه فقال الناس: هلكوا، فقال: «اللهم أهد دوساً وائت بهم» قالها ثلاثاً.

وكذا من طريق أبي سلمة عنه ببعض اختصار.

وكذا الشافعي في مسنده (١٨٢) والطبراني في الكبير (٣٩١/٨) من طرق به.

والحميدي في مسنده (٤٥٣/٢).

(١) جاء في الأصل «سبع» وهكذا عند مسلم وجاء عند البعض «سبعة» وكلاهما صحيحان.

١٣٦ ــ في إسناده رجل مبهم ولكن الحديث صحيح على شرط مسلم بالإسناد التالي (١٣٧) ورواه مسلم وغيره.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٣٢/٣) المساقات حديث (١٦١٣) عن أبي كامل الجحدري حدثنا عبدالعزيز بن المختار، حدثنا خالد الحذار عن يوسف بن عبدالله عن أبيه عن أبي هريرة به. وكذا البغوي في شرح السنة (٢٤٨/٨) من طريق مسلم به.

١٣٨ ـ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا القاسم بن[1] الفضل، حدثني أبي[2]، عن معاوية المهدي[3] قال: قال لي أبو هريرة: يا مهدي! نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن كسب الحجام وعن ثمن الكلب وعن كسب الزمارة وعن عسب الفحل.

---

(١) هو القاسم بن الفضل بن معدان الحُدّاني بضم المهملة الأولى والتشديد ـ الأزدي أبو المغيرة البصري ثقة، مات سنة سبع وستين ومائة ـ انظر: التهذيب (٨/٣٢٩) والتقريب (٣٧٩).

(٢) هوالفضل بن معدان ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال: روى عنه ابنه، انظر: الجرح والتعديل (٧/٦٨).

(٣) ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً، انظر الجرح والتعديل (٨/٣٨٠).

١٣٨ ـ في إسناده الفضل والمهدي لم أعثر عليهما بجرح ولا توثيق.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٣٢ و٤١٥) عن عبدالصمد بن عبدالوارث وعن عفان كلاهما عن القاسم به إلاّ أنّه سقط كما يبدو من السند من الموضع الأوّل عن أبيه، وجاء عن كسب المؤمسة بدل الزمارة.

وكذا من طريق عطاء عنه فقط قوله «نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وكسب الحجام».

والزمّارة: هي الزانية، قال ثعلب: الزمّارة هي البغيّ الحسناء، والزمير الغلام الجميل، وقال الأزهري: يحتمل أنّه أراد المغنية، يقال: غناء زميراي حسن، زمّر إذا غنّى، انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٣١٢).

والمومسة: الفاجرة وتجمع على ميامس ومواميس، المصدر نفسه (٤/٣٧٣).

العسب: بوزن العَذُب وهو كراء ضرب الفحل، وعسل الفحل أي ضرابه أو ماؤه. انظر: مختار الصحاح (٤٣١).

١٣٩ ـ أخبرنا النضر[١]، أنا ابن عون[٢]، عن عبدالرحمن[٣] بن عُبيد، عن أبي هريرة قال: كنت مع النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ في جنازة كنت إذا مشيت سبقني فأهرول فإذا هرولت سبقته، فقال رجل إلى جنبي إنّ الأرض تطوى له.

١٤٠ ـ أخبرنا عبدالأعلى، نا يونس وهو ابن عبيد، عن الصلت بن[٤] غالب الهجيمي، عن مسلم[٥] أنّه سأل أبا هريرة عن الشرب قائماً وشرب الناس قياماً[٦].

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عبدالله بن عون.

(٣) هو عبدالرحمٰن بن عُبيد أبو محمد العدوي ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٩٤) وساق له هذا الحديث. تعجيل المنفعة لابن حجر (١٦٩).

١٣٩ ـ في إسناده مقبول حيث لم يوثقه إلّا ابن حبان.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٨ و٢٩٥) عن يزيد عن عبدالله بن عون به وزاد في آخره وخليلي إبراهيم.

وكذا ابن حبان في الثقات (٥/٩٤) عن المؤلف به مثله وأشار إليه ابن حجر في تعجيل المنفعة (١٤٩).

(٤) ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤٠٠) في ترجمة شيخه مسلم بن بديل العدوي. وانظر: أيضاً تعجيل المنفعة (١٢٩).

(٥) هو مسلم بن بديل العدوي تقدم في حديث ١٣٥ وثقة ابن حبان فقط.

(٦) جاء في الهامش على اليمين هذه العبارة «كذا كان في الأصل» ولا شك أن فيه سقطاً.

١٤٠ ـ في إسناده أكثر من مقبول.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٦٠) عن عبدالأعلى بمثل إسناده كاملاً، وأتم منه. وجاء لفظ الحديث عنده هكذا عن مسلم أنّه سأل أبا هريرة عن الشرب قائماً قال: يا ابن أخي رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مناخة وأنا آخذ =

١٤١ ــ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا داود بن فراهيج قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أو حسبت أن سيورثه».

= بخطامها أو زمامها واضعاً رجلي على يدها فجاء نفر من قريش فقاموا حوله فأتى رسول الله ﷺ بإناء من لبن فشرب وهو على راحلته ثم ناوله الذي يليه عن يمينه فشرب قائماً حتى شرب القوم كلّهم قياماً.

١٤١ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم مع اختلاف في داود بن فراهيج وهو المدني صدوق صالح الحديث وقال القطان: «ثقة» وقال أيضاً: «وثقه شعبة وسفيان» وقال أبو حاتم: «تغيّر حين كبر، وهو ثقة صدوق، وضعفه ابن معين والنسائي، وقال ابن عدي: «لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً، وقال حنبل بن إسحاق عن أحمد: مدني صالح الحديث وقال الساجي: وكان أحمد يضعفّه» انتهى. انظر: تعجيل المنفعة (٨٢) فالذين جرحوه لم يفسروا الجرح، فعلى أقل الأحوال يكون حديثه حسناً وقد توبع.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٥٨) عن محمد بن جعفر.

وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٥٠٢) والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/٣٦٥) من طريق علي بن الجعد كلاهما عن شعبة به وكذا البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢/٨١) وكذا البغوي في شرح السنة (١٣/٧١) من نفس الطريق مثله وقد تابعه مجاهد عنه أخرجه به أحمد في مسنده (٢/٣٠٥ و٤٤٥ و٤٥٨ و ٥١٤) وابن ماجه في سننه (٢/١٢١١) وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٠٦)، وقال البوصيري: في زوائد ابن ماجه: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وقال الهيثمي: فيه داود وهو ثقة وفيه ضعف، وله شاهد من حديث ابن عمر وهو متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/٣٦٩ و ٣٧٠) كتاب الأدب باب الوصاة بالجار ومسلم في صحيحه برقم حديث ٢٦٢٥ في البر والصلة والآداب باب الوصية بالجار والإحسان إليه.

وكذا له شاهد من حديث عائشة وهو متفق عليه وقد خرجته في مسند عائشة من مسند الإمام إسحاق تحت رقم ٦٥٣ راجعه إن شئت.

١٤٢ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا داود بن فراهيج قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: ما كان لنا طعام على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلّا الأسودان التمر والماء.

١٤٣ ـ أخبرنا وهب بن/ جرير، نا شعبة، عن داود بن فراهيج أنّه سمع أبا هريرة يقول مثله سواء. [٢٧/أ]

١٤٤ ـ أخبرنا المخزومي، نا وهيب، نا أبو مسعود وهو سعيد بن أياس الجريري، عن خالد[1] القيسي قال: قلت يا أبا هريرة! هل سمعت من خليلك شيئاً تُطَيِّب به أنفسَنا؟ فقال: نعم سمعته يقول: «صغاركم دعاميص الجنّة». قال المخزومي: الصغار الأطفال والدعاميص شيء يكون في أسفل الحب.

---

١٤٢ ـ ١٤٣ ـ صحيح وقد تابع سعيد والحسن داود في روايته عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٩٨ و٣٥٥ و٤٠٥ و٤١٦ و٤٥٨) عن محمد بن جعفر وعن عفان كلاهما عن شعبة به.

وكذا من طريق الحسن وسعيد كلاهما عن أبي هريرة به نحوه مع زيادة في آخره في رواية الحسن.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٣٣) صفة النبيّ ﷺ من طريق حميد بن مالك به نحوه مع قصة في أوّله.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد خرجتّه في مسند عائشة من مسند إسحاق تحت رقم حديث ٣٠٨ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٤٨.

(١) هو خالد بن غلاق بالغين المعجمة على الصيح القيسي بالقاف والمهملة أو بالعين المهملة والشين المعجمة، مقبول من الثالثة، انظر التقريب (٩٠).

١٤٤ ـ في إسناده القيسي مقبول والجُريري تغير واختلط قبل موته بثلاث سنين، إلا أنّه يتقوى بمتابعته حيث إنّه تابعه أبو السليل عن أبي حسان عن أبي هريرة نحوه أتم منه.

=

١٤٥ ـ أخبرنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت غيلان بن[1] جرير يُحدّث عن أبي قيس بن رباح[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعَصَبيَّة ويدعو للعَصَبية فمات مات ميتة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى عن مؤمنها ولا يفي لأهل عهدها، فليسوا مني ولست منهم».

= **تخريجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٨٨) عن إسماعيل عن الجريري به وزاد كلمة «عن موتانا» بعد تطيّب به أنفسنا.

ورواه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٢٩) البرّ والصلة والآداب من طريق سليمان التيمي عن أبي السليل عن أبي حسان عنه به أتم منه، ومنه أحمد في مسنده (٢/٤٨٨ و ٥١٠) ولفظه وصغارهم دعاميص الجنّة، يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بناحية ثوبه أو يده كما آخذ بصنفة ثوبك هذا فلا يفارقه حتى يدخله الله وأباه الجنّة.

والدعاميص واحد دُعموص، وأصله دويبة تكون في الماء لا تفارق وكذلك الصغار في الجنة لا يفارقونها.

(١) هو غيلان بن جرير المعولي الأزدي البصري ثقة مات سنة ١٢٩ هـ. انظر: التقريب (٢٧٤).

(٢) هو زياد بن رياح ـ بكسر أوّله ثم تحتانية ـ أبو قيس البصري أو المدني، ثقة انظر: التقريب (١١٠).

١٤٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٤٧٦ ـ ١٤٧٧) الأمارة عن شيبان بن فروخ عن جرير بن حازم، وعن القواريري عن حماد بن زيد عن أيّوب، وعن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة، وعن زهير بن حرب عن عبدالرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون أربعتهم عن غيلان بن جرير به. =

١٤٦ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن غيلان بن جرير، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن خرج على أمتي بسيفه يضرب برّها وفاجرها لا يتحاشى مؤمناً لإيمانه ولا يفي لذي عهد بعهده فليس من أمتي، ومن قتل تحت راية عَمية يغضب للعصبية ويقاتل للعصبية ويدعوا للعصبية فمات مات ميتة جاهلية.

= والنسائي في سننه (١٢٣/٧) المحاربة عن بشر بن هلال عن عبدالوارث عن أيوب عن غيلان به.

وكذا ابن ماجه في سننه (١٣٠٢/٢) كتاب الفتن عن بشر بن هلال به ببعضه «من قاتل تحت راية عمية الحديث».

رأيه عمية: في النهاية قيل هو فِعِيُّلة، من العماء، الضلالة، كالقتال في العصبية والأهواء وهي الأمر الذي لا يستبين وجهه، وهو كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل.

عصبية: في المصدر نفسه العصبية والتعصب: المحاماة والمدافعة، والعصبي هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم، وهم الأقارب من جهة الأب.

١٤٦ ـ صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٣٩/١١) به مثله سوى قوله في الآخر، «فقتلته جاهلية».

وانظر تخريج الحديث السابق.

١٤٧ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الأشعث[١] بن عبدالله، عن شهر بن[٢] حوشب، عن أبي هريرة/، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: إن الرّجل ليعمل بعمل أهل الجنّة سبعين سنة حتى إذا كان في آخر عمره أوصى فخاف في وصيته فيُختم له بعمل أهل الشرّ فيدخل النار، وإنّ الرّجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة حتى إذا كان في آخر عمره أوصى فيعدل في وصيته فيختم الله له بعمل أهل الجنّة فيدخل الجنّة، ثم قرأ أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ ﴿ومن يطع الله ورسوله﴾[٣] إلى قوله: ﴿وله عذاب مهين﴾[٣].

---

(١) هو أشعث بن عبدالله بن جابر أبو عبدالله الأعمى البصري قال النسائي وابن معين ثقة، قال أحمد: ليس به بأس كذا قال البزار وزاد مستقيم الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، انظر التهذيب (١/٣٥٥) والتقريب (٣٧).

(٢) هو شهر بن حوشب الشامي صدوق كثير الإرسال والأوهام مات سنة ١١٢ هـ. انظر: التقريب (١٤٧).

(٣) زاد بعد قوله ورسوله هذه العبارة «ويحي الله وللعع» حذفته لأنّه ليست في الآية وتمام الآية: ﴿جنّات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعدّ حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين﴾ سورة النساء: الآية ١٣ و ١٤.

١٤٧ ــ حسن به والحديث صحيح بطرقه.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٢٨٨) كتاب الوَصايا عن عبدة بن عبدالله، أخبرنا عبدالصمد حدثنا نصر بن علي نحو الحُدّاني عن الأشعث وكذا الترمذي في سننه ح ٢١١٨ الوصايا، باب الضرار في الوصية عن نصر به نحوه مختصراً وابن ماجه في سننه (٢/٩٠٢) الوصايا باب الحيف في الوصية حديث ٢٧٠٤ عن أبي الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري عن عبدالرزاق به نحوه.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وكذا أحمد في مسنده (٢/٢٧٨) عن عبدالرزاق بمثل إسناده وكذا من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به نحوه بدون ذكر الآية (٢/٤٨٤ ـ ٤٨٥) وكذا منه مسلم (٤/٢٤٠٢) القدر وكذا =

١٤٨ ــ أخبرنا الثقفي، نا خالد الحذاء، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الكمأة بقية من المَنّ ماءها شفاء للعين»، قال خالد: وأُنبئت عن شهر بن حوشب أنه قال فيه: والعجوة من الجنّة وفيه شفاء من السم.

= أخرجه عبدالله بن وهب في كتاب القدر له (١٦٩) حديث ٤٨ من طريق حفص بن عاصم عن أبي هريرة به مختصراً، وله شاهد من حديث عائشة وعبدالله بن مسعود وسهل الساعدي والعرس بن عميرة الكندي وقد خرجتها في مسند عائشة من مسند الإمام إسحاق راجع حديث ٢٩٤ وتخريجه.

١٤٨ ــ رجاله ثقات سوى شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام وللحديث طرق وشواهد يبلغ بها درجة الحسن.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٦/١٣٤) بتحقيق أحمد شاكر من طريق شهر بن حوشب عن عبدالرحمٰن بن غنم عن أبي هريرة مرفوعاً به دون الطرف الأخير العجوة في الجنة الخ. وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١١٤٢ و١١٤٣) الطب من طريق شهر ولكن من حديث أبي سعيد وجابر وكذا من حديثهما أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٨) والطبراني كما في مجمع البحرين (٤/٤٩٢) مخطوط وأبو نعيم في الطب (ص ٩٦) عن جابر فقط، وفي الزوائد للبوصيري على سنن ابن ماجه: صوابه عن شهر عن أبي هريرة.

وأخرج أبو نعيم في الطب (ص ٣٩) الطرف الأخير «العجوة من الجنة...». من طريق عباد بن منصور وحوله كلام كثير من النقاد وكذا أخرجه من طريق الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات.

وتابع شهراً في ذلك أبو سلمة عن أبي هريرة في كامل الحديث وأخرجه من هذه الطريق الترمذي في سننه الطب حديث رقم ٢٠٦٧ وحسّنه وهو كما قال.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠١ و٣٠٥ و٣٢٥ و٣٥٦ و٣٥٧ و٤٢١ و٤٨٨ و٤٩٠ و٥١١) والدارمي في سننه (٢/٣٣٨) وابن ماجه في سننه الطب حديث رقم ٣٤٥٥ والترمذي أيضاً برقم ٢٠٦٩ جميعهم من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة به مرفوعاً فهو يحسن بما تقدم. =

١٤٩ ـ أخبرنا وكيع، نا عبدالحميد بن بهرام[1]، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: أوصاني خليلي بثلاثة، الوتر قبل النوم وركعتي الضحى وصيام ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

= قوله الكمأة واحدها كمء على القياس: نبات لا ورق له ولا ساق يوجد في الأرض من غير أن يزرع ومادتها من جوهر أرض بخاري يحتقن نحو سطح الأرض ببرد الشتاء وينميه مطر الربيع فيتولد ويندفع، انظر: النهاية لابن الأثير (١٩٩/٤).

قوله من المن: وهو شيء كالطل فيه حلاوة يسقط على الشجر وهو ما منّ الله به على عباده من غير تكلف وشبهت به الكمأة لأنّها تنبت من غير سقي ولا تكلّف، المصدر نفسه (٣٦٦/٤) وفتح الباري (١٦٤/١٠).

(١) عبدالحميد بن بهرام هو الفزاري المدائني صاحب شهر بن حوشب صدوق من السادسة. انظر: التقريب (٣٣٣) تحقيق محمد عوامة.

١٤٩ ـ إسناده حسن والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٩٧/٢) من طريق شهر ومجاهد ـ مقروناً ـ عن أبي هريرة به.

وقد تابع شهراً عن أبي هريرة فيه أبو عثمان النهدي ومن حديثه أخرجه البخاري في صحيحه (٧٣/٢) التهجد وفي الصوم (٥٣/٣) ومسلم في صحيحه (٤٩٩/١) صلاة المسافرين والدارمي في سننه (٣٣٩/١) وأحمد في مسنده (٤٥٩/٢) والبخاري في التاريخ الكبير (١٥/٤) والبيهقي في سننه (٢٩٣/٤).

وكذا تابعه أبو سعيد من أزدشنؤة عند أبي داود في سننه (١٣٨/٢) الوتر وسليمان بن أبي سليمان عند أحمد (٥٠٥/٢) وعند الدارمي (١٨/٢)، وكذا أبو رافع الصائغ عند مسلم (٤٩٩/١) ومعروف عند أحمد (٣٤٧/٢) وعند الطبراني في الصغير (١٧٩/١) وعكرمة عند أبي الشيخ الأنصاري في طبقات المحدثين بأصبهان برقم حديث ٣٢٢ وأبو القاسم عند أحمد (٤٨٤/٢) وعند علي بن الجعد في مسنده (٤٩/١) والسهمي في تاريخ جرجان (٣٥٩) =

١٥٠ ـ أخبرنا معاوية، نـا داود بن أبي هند، عن رجـل من بني قيس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يأتي على الناس زمان يخيّر الرجل بين العجز والفجور»، قال أبو هريرة: فإن أدركت ذلك فاختر العجز على الفجور.

١٥١ ـ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن قتادة، عن رجل، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة».

= وعبدالرحمٰن الأصم عند أحمد (٢/٢٥٨) وزاذان عنده أيضاً (٢/٤٠٢) وأبو أيوب (٢/٤٨٤) ومعبد بن عبدالله بن هشام في (٢/٢٥٦) وكذا رواه عنه عدد آخر غير ما ذكرت.

١٥٠ ـ في إسناده رجل مبهم لم أقف عليه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٧٨ و٤٤٧) من طريق سفيان عن داود عن شيخ عن أبي هريرة فذكره به.

١٥١ ـ في إسناده رجل مبهم والحديث صحيح بشواهده.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٤٨٣) به مثله.

وله شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان أخرجـه منه مسلم في صحيحـه (١/٢٩٠) الصلاة وابن ماجه في سننه (١/٢٤٠) الأذان وابن أبي شيبـة في مصنفه (١/٢٢٥) وأحمد في مسنده (٤/٩٥ و٩٨) وعبد بن حميد برقم ٤١٧ وأبو عوانـة في مسنده (١٠/٣٣٣) والبيهقي في سننـه (١/٤٣٢) بطرق عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة عن معاوية مثله.

وكذا من حديث أنس أخرجه أحمد في مسنده (٣/١٦٩ و٢٦٤) والبـزار في مسنده (١/١٨٠) كما في كشف الأستار وابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ٨١٦ ومن طريقة القضاعي في مسند الشهاب برقم ٢٣٥. ولكن في إسناده راوٍ مبهم.

قوله أطول الناس أعناقاً: قال أبو داود ـ في معني الحديث ـ ليس ـ معناه ـ أن =

١٥٢ ـ قال معمر: ونا منصور، عن عباد بن أنيس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يغفر للمؤذن/ مدّ صوته ويصدقه من سمعه من رطب ويابس، وللشاهد عليه خمس وعشرون حسنة». [٢٨/أ]

= أعناقهم تطول، ـ بل ـ ذلك أنّ الناس يعطشون يوم القيامة، فإذا عطش الإنسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون، فأعناقهم قائمة، هكذا نقل البيهقي عن ابنه أبي بكر بن أبي داود عنه انظر: السنن الكبرى (١/ ٤٣٣).

١٥٢ ـ في إسناد عباد بن أنيس لم أقف عليه لا في التهذيب ولا في التعجيل مع أنّه من رجال أحمد والحديث صحيح كما سيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/ ٤٨٤) قال أخبرنا معمر عن منصور عن عباد بن أنيس به إلاّ أنّه قال: والشاهد عليه خمس وعشرون حسنة.

ومن طريقه أحمد في مسنده (٢/ ٢٦٦) وجاء عنده والشاهد عليه خمسة وعشرين درجة.

وأخرجه البيهقي في سننه (١/ ٣٩٧) من طريق أبي يحيى عن أبي هريرة مرفوعاً وجاء عنده وشاهد الصلاة له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينهما، وكذا في (١/ ٤٣١) من طريق مجاهد وأبي صالح كلاهما عن أبي هريرة به مرفوعاً ولكن دون قوله والشاهد عليه إلى آخره.

وكذا أخرجه من حديث ابن عمر مرفوعاً دون آخره ومن حديث الحسن مرسلاً.

وأخرجه أبو داود في سننه (١/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤) الصلاة فقال: حدثنا حفص بن عمر النمري حدثنا شعبة عن موسى بن أبي عثمان، عن أبي يحيى، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ فذكره به وفيه شاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفّر عنه ما بينهما.

وكذا النسائي من حديث البراء في سننه برقم حديث ٦٤٦ وأحمد أيضاً من حديثه (٤/ ٢٨٤) وابن ماجه في سننه برقم حديث ٧٢٤ من حديث أبي هريرة دون آخره.

والحديث صحيح انظر: صحيح الجامع الصغير (٦/ ٤) وتخريج المشكاة رقم ٦٦٧.

١٥٣ ـ أخبرنا موسى[١] القاري، نا المفضل[٢]، عن الأوزاعي قال: سمعت أبا كثير[٣] يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«لا يستام الرّجل على سوم أخيه حتى يشتري أو يترك ولا يخطب الرّجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يرد، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتفرغ صحفتها فإنّ المسلمة أخت المسلمة».

---

(١) هو موسى بن عيسى الليثي القاري الكوفي الخياط بالخاء المعجمة ذكره ابن حبان في الثقات وقال مطين: مات سنة ١٨٣ هـ وكان ثقة، انظر: التهذيب (٣٦٥/١٠).

(٢) هو المفضل بن يونس الكوفي ثقة.

(٣) هو أبو كثير السُحيمي، بمهملتين مصغر الغُبَري بضم المعجمة وفتح الموحدة اليمامي الأعمى، قيل هو يزيد بن عبدالرحمن، وقيل يزيد بن عبدالله بن أذينة أو ابن غُفَيْلة بمعجمة وفاء مصغراً ثقة، انظر: التقريب (٦٦٨) بتحقيق محمد عوامة.

١٥٣ ـ صحيح.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٤/٢ و٤١١ و٤٢٧ و٤٥٧ و٤٦٣ و٥٢٩) من طريق أبي صالح ومن طريق الحسن ومن طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه جميعهم عن أبي هريرة به ولكن ليس بكامله وسيأتي تخريجه بكامله في حديث ١٥٩.

ما يروى عن رجال أهل الكوفة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١٥٤ ـ أخبرنا المعتمر بن[1] سليمان قال: سمعتُ داود[2] بن أبي هند يُحدث عن الشعبي[3]، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على ابنة أخيها».

---

(١) هو المعتمر بن سليمان التيمي أبو محمد ثقة مات سنة سبع وثمانين ومائة كما في التقريب.

(٢) هو داود بن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري ثقة متقن كما في التقريب.

(٣) هو عامر بن شراحيل مشهور.

١٥٤ ـ إسناده صحيح.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه في النكاح، باب ﴿وأن تجمعوا بين الأختين إلّا ما قد سلف﴾. تعليقاً بصيغة الجزم.

وأبو داود في سننه (٢/٥٥٣ ـ ٥٥٤) النكاح باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء.

والترمذي في سننه النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها حديث ١١٢٦ وقال: «حسن صحيح» جميعهم من طريق داود بن أبي هند به أتم منه.

والنسائي في سننه (٩٨/٦) النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، عن المؤلف به مثله.

١٥٥ ـ أخبرنا عبد[1]الأعلى، نا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على ابنة أخيها ولا تنكح المرأة على خالتها ولا الخالة على ابنة أخيها، ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى».

١٥٦ ـ أخبرنا الملائي[2]، نا زهير[3]، عن داود بن أبي هند، حدثني عامر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

١٥٧ ـ أخبرنا جرير[4]، عن عطاء[5] بن السائب، عن الشعبي، عن أبي هريرة قال: كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بتمر عجوة[6] فجعلنا نأكل السنين من الجوع وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه: إنّي قرنت فاقرنوا.

---

(١) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى ثقة انظر: شيوخ المؤلف رقم ٥٢ في كتاب الإمام إسحاق وكتابه المسند.

١٥٥ ـ صحيح كسابقه وانظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو أبو نعيم فضل بن دكين ثقة انظر ترجمة شيوخه في المقدمة رقم ١٠٤.

(٣) هو زهير بن معاوية بن حديج ثقة مأمون مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين ومائة، انظر: التهذيب (٣/٣٥١ ـ ٣٥٢).

١٥٦ ـ صحيح كسابقة انظر تخريج حديث ١٥٤.

(٤) هو جرير بن عبدالحميد الضبي الإمام الحافظ انظر شيوخ المؤلف في المقدمة رقم ١٦ من كتاب الإمام إسحاق وكتابه المسند.

(٥) هو عطا بن السائب الثقفي أبو السائب ثقة إلّا أنّه تغير في آخره واختلط فمن سمع منه قديماً يحتج به ومن سمع منه حديثاً لا يحتج به وجرير بن عبدالحميد ممن سمع منه بعد الاختلاط انظر: التهذيب (٧/٢٠٤ و٢٠٥).

(٦) هنا كلمة غير واضحة وهكذا شكلها (مكُب بنا) لعلّها مكث بنا والله أعلم.

١٥٧ ـ في إسناده عطاء بن السائب اختلط بآخره وروى عنه جرير بعد الاختلاط فلا يحتج به.

١٥٨ ـ أخبرنا جرير[١]، عن مُطَرِّف[٢]، عن الشعبي، عن شريح[٣] بن هانىء، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه»، قال:

فأتيت عائشة فقلت لها: لئن كان ما يقول أبو هريرة، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حقاً لقد هلكنا، فقالت: إن الهالك لمن يهلك في قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: وما ذاك؟ قلت: يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من أحبَّ لقاء الله أحب الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه»، فقالت: وأنا قد سمعته هل تدري متى يكون ذاك؟ ذاك إذا طمح البصر وحشرجت الصدور وانشجبت الأصابع واقشعر الجلد فحينئذ من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه.

---

(١) جرير هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هومطرف بن طريف الحارثي ويقال الجار في الكوفي ومُطرف ـ بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة ـ ثقة فاضل مات سنة إحدى وأربعين ومائة أو بعد ذلك، التقريب (١٥٣٤).

(٣) هو شريح بن هانىء بن يزيد الحارثي أبو المقدام الكوفي مخضرم ثقة المصدر السابق نفسه.

١٥٨ ـ صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٦٦/٤ ـ ٢٠٦٧) الذكر والدعاء باب من أحبّ لقاء الله عن المؤلف به مثله، وكذا عن سعيد بن عمرو عن عبثر عن مطرف نحوه وانظر: مسند عائشة من مسند إسحاق حيث أخرجه مثله برقم ١٠٤٨.

وأخرجه النسائي في سننه (٩/٤) الجنائز، باب فيمن أحبّ لقاء الله عن هناد عن عبثر به باختلاف يسير جداً وكذا أحمد في مسنده (٣٤٦/٢) عن عفان عن أبي عوانة عن مطرف به. =

١٥٩ ــ أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: لا يبيع حاضر لباد ولا يسوم الرجل على سوم أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تناجشوا، ولا تسأل المرأة طلاق أختها [لتكتفىء][(١)] ما في صحفتها فإنما لها ما كتب الله لها، ولا تصرّوا الإبل والغنم فمن [اشترى][(٢)] مصراة فهو بآخر[(٣)] النظرين فمن ردّها ردّها بصاع من تمر [والرهن]. . .[(٤)] مركوب ومحلوب.

= وحديث أبي هريرة بدون قصة عائشة فيه أخرجه البخاري في صحيحه (١٣/٤٦٦) مع الفتح كتاب التوحيد وله شاهد من حديث عائشة وقد خرجته في مسند عائشة برقم ٧٧٧ مفصلاً وكذا من حديث عبادة وأبي موسى فقط لفظ الحديث دون القصة عند مسلم وغيره.

قوله إذا طمح البصر أي امتد وعلا بصره. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/١٣٩)

قوله وحشرجت الصدر: الحشرجة: الغرغرة عند الموت وتردد النفس، المصدر نفسه (١/٣٨٩).

قوله انشجبت الأصابع ـ هكذا جاء عند المؤلف ـ أي انجذبت.

وجاء في بعض المصادر تشنجت، ومعناه انقبضت وتقاصت الأصابع المصدر نفسه (٢/٥٠٣).

(١) ما بين الحاجزين كان مطموساً في الأصل أثبته من مصادر التخريج وجاء أيضاً لتفرغ.

(٢) مطموس في الأصل بقدر كلمة أثبت ما بين المعكوفتين من مسند الإمام أحمد.

(٣) جاء عند أحمد «بأحد النظرين وفي رواية بآخر النظرين وعنده ـ إن شاء أمسكها وإن شاء ردّها بصاع من تمر».

(٤) بقدر كلمة مطموس لم يتبين لي قراءتها. وأثبت ما استظهرته من مصادر التخريج.

١٥٩ ــ رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤١٠ و ٤٢٠) عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة وعن محمد بن فضيل كلاهما عن المغيرة عن إبراهيم به نحوه مع تقديم وتأخير في رواية شعبة. =

١٦٠ ــ أخبرنا وكيع، نا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الظهر يركب بنفقته ولبن الدرّ يشرب إذا كان مرهوناً وعلى الذي يركب ويشرب نفقته».

= وكذا في (٤٨٧/٢) من طريق سعيد بن المسيب عنه به نحوه.
وفي (٤٨٩/٢ و٥٠٨ و٥١٦) من طريق محمد بن سيرين عنه به نحوه وليس عندهما حديث المصراة.

١٦٠ ــ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٣/٥) مع الفتح كتاب الرهن باب الرهن مركوب ومحلوب عن أبي نعيم وعن محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله كلاهما من زكريا به مثله وليس في رواية أبي نعيم (وعلى الذي يركب) إلى آخره.

وأبو داود في سننه (٧٩٥/٣) كتاب البيوع، باب الرهن من طريق ابن المبارك وقال أبو داود: وهو عندنا صحيح.

والترمذي في سننه (٥٤٦/٣) كتاب البيوع باب في الانتفاع بالرهن حديث ١٢٥٤ من طريق وكيع وكذا من طريقه ابن ماجه في سننه كتاب الرهون باب الرهن مركوب ومحلوب (٢٤٤٠) كلاهما عن زكريا به مثله.
عن ذكريا به مثله.

وكذا أحمد في مسنده (٤٧٢/٢) عن يحيى عن زكريا به مثله.

قوله لبن الدّر: بفتح المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الفاعل أي لبن الدارة أي ذات الضرع أو بمعنى المفعول أي لبن المدرور من إضافة الشيء إلى نفسه، انظر: الفتح (١٤٤/٥).

ما يروى عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١٦١ ـ أخبرنا جرير[١]، عن عمارة[٢] بن القعقاع، عن أبي زرعة[٣]، عن أبي هريرة قال: كان النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا كبّر في الصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ، فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما هو؟ قال: أقول: «اللّهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللّهم نقّني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللّهم اغسلني من خطاياي بالماء والبرد والثلج».

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبيّ.

(٢) هو عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبيّ من رجال الجماعة.

(٣) اختلف في اسمه قيل: هرم، وقيل عمرو، وقيل عبدالله وقيل عبدالرحمٰن وقيل جرير وهو ثقة من رجال الجماعة.

١٦١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨١) كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، عن موسى بن إسماعيل عن عبدالواحد بن زياد ومسلم في صحيحه (١/٤١٩) المساجد، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة عن زهير بن حرب عن جرير وعن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير كلاهما عن محمد بن فضيل وعن أبي كامل عن عبدالواحد بن زياد ثلاثتهم عن عمارة بن القعقاع به.

=

١٦٢ ــ أخبرنا عمرو[١] بن محمد، نا سفيان [٢]، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: سكت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند التكبير سكتة، قلت لسفيان: عند تكبير فاتحة الصلاة؟ فقال: نعم.

= وأبو داود في سننه (١/٤٩٣) كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح عن أبي كامل الجحدري بمثل إسناده المذكور وعن أحمد بن أبي شعيب الحراني عن محمد بن فضيل عن عمارة به والنسائي في سننه (٢/١٢٨) كتاب افتتاح الصلاة باب الدعاء بين التكبيرة والقراءة عن علي بن حجر قال أنبأنا جرير فذكره به مثله وابن ماجه في سننه (١/٢٦٤) كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد الطنافسي كلاهما عن محمد بن فضيل به مثله وأحمد في مسنده (٢/٢٣١) عن محمد بن فضيل به وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٦٦) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان برقم ١٧٦٩ عن أبي خيثمة عن جرير به مثله وكذا أبو يعلى في (١٠/٤٨٥) عن العباس بن الوليد النرسي عن جرير به.

والدارمي في سننه (١/٢٨٣) كتاب الصلاة، باب السكتين وابن خزيمة في صحيحه برقم ٤٦٥) من طريق عبدالواحد بن زياد به.

والبغوي في شرح السنة (٣/٣٩ ـ ٤٠) من طريق محمد بن عُبيد بن حساب وأبي كامل الجحدي عن عبدالواحد بن زياد به مثله، وقال: «هذا حديث متفق على صحته...».

(١) هو عمرو بن محمد العنقزي ـ بفتح العين وسكون النون وكسر القاف ثم زاي ـ شيخ لإسحاق وروى عن الثوري. انظر: التهذيب (٨/٩٨) ثقة وثقه أحمد والنسائي وابن معين وغيرهم.

(٢) هو الثوري إمام معروف مشهور.

١٦٢ ــ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٢/١٢٩) كتاب الافتتاح باب سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به نحوه.

١٦٣ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة قال: دخلت مع أبي هريرة داراً[١] ابتني لسعيد بالمدينة أو لمروان بالمدينة فتوضأ أبو هريرة فغسل يديه حتى بلغ إبطيه وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه، فقلت لأبي هريرة ما هذا؟ فقال: إنّه منتهى الطهور، قال: فرأى مصوراً[٢] يصور في الدار، فقال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة، فليخلقوا حبة».

---

(١) في مسند أحمد «دار مروان» بدون شك.

(٢) في المصدر نفسه «فرأى فيها تصاوير وهي تبنى».

١٦٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٨٥) مع الفتح كتاب اللباس باب نقض الصور عن موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد ـ وهو ابن زياد ـ عن عمارة به إلاّ أنه قال: دخلت مع أبي هريرة داراً بالمدينة... الحديث وأخر قصة الوضوء مع بعض اختصار وكذا في كتاب التوحيد من صحيحه (١٣/٥٢٨) مع الفتح، باب قول الله: ﴿الله خلقكم وما تعملون﴾ عن محمد بن العلاء عن ابن فضيل عن عمارة به مختصراً على المرفوع فقط.

ومسلم في صحيحه (٣/١٦٧١) اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب ـ وألفاظهم متقاربة، قالوا حدثنا ابن فضيل عن عمارة به مختصراً بدون قصة الوضوء وأوّله «دخلت مع أبي هريرة في دار مروان فرأى فيها تصاوير الحديث وزاد في آخره» «أو ليخلقوا شعيرة». وكذا أخرجه عن زهير بن حرب عن جرير به مثله كما هو عند المؤلف.

وأحمد في مسنده (٢/٢٣٢) عن محمد بن فضيل عن عمارة به نحوه. وكذا أبو يعلى في مسنده (١٠/٤٨٨) عن أحمد بن عمران الأخنس عن ابن فضيل به وزاد في آخره «وليخلقوا شعيرة» وكذا عن أبي خيثمة عن جرير به مثله في (١٠/٤٧٣).

١٦٤ ــ أخبرنا يحيى[١] بن آدم، نا شريك[٢]، عن إبراهيم بن جرير، عن أبي زرعة/ بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الخلاء فأتيته بتور[٣] فيه ماء فاستنجى به ثم مسح يديه بالأرض ثم غسلها ثم أتيته بتور آخر فتوضأ به. [٢٩/ب]

---

(١) هو يحيى بن آدم بن سليمان الأموي أبو زكريا الكوفي من رجال الجماعة. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (١١/١٧٥).

(٢) هو شريك بن عبدالله بن أبي نُمير أبو عبدالله المدني وثقه ابن معين وغيره فقال: ثقة ثقة وقال ابن معين: «ولم يكن شريك عند يحيى يعني القطان بشيء وهو ثقة ثقة» قلت تكلّم العلماء فيه لكونه كان يغلط ويخطىء. قال عبدالرَّحمن: «وسألت أبي عن شريك وأبي الأحوص أيّهما أحب إليك قال: شريك وقد كان له أغاليط، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: «في بعض ما لم أتكلم عليه من حديثه مما أمليت بعض الإنكار والغالب على حديثه الصحة والاستواء والذي يقع في حديثه من النكرة إنّما أتى به من سوء حفظه لا أنّه يتعمد شيئاً مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف، وكذا قال ابن حجر: «صدوق يخطىء...» مات في حدود أربعين ومائة. انظر: التهذيب (٤/٣٣٣ و ٣٣٤ و ٣٣٥) والتقريب (٢٦٦).

(٣) هو إناء من صفر أو حجارة كالإجّانة وقد يتوضأ منه ـ كما جاء هنا ـ انظر: النهاية لابن الأثير (١/١٩٩).

١٦٤ ــ رجاله ثقات كلّهم إلّا شريك وهو صدوق يخطىء.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٣٩) الطهارة باب الرّجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى فقال: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك ـ وهذا لفظه ـ ح وحدثنا محمد بن عبدالله ـ يعني المخرمي ـ حدثنا وكيع عن شريك به مثله وليس في حديث وكيع «ثم أتيته بتور آخر...» إلّا أنّه زاد في الإسناد بين إبراهيم بن جرير وأبي زرعة المغيرة وهذا خطأ حيث لم يذكره المزي في تحفة الأشراف (١٠/٤٣٧) وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٢٨) =

١٦٥ ـ أخبرنا جرير، نا أبو فروة[١] الهمداني، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة وأبي ذر قالا: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجلس بين ظهراني أصحابه فيجيء الغريب فلا يعرفه ولا يدري أين هو حتى يسأل، فقلنا: يا رسول الله! لو جعلنا لك مجلساً فتجلس فيه حتى يَعْرِفَكَ الغريب فبنينا له دكاناً[٢] من طين فكنا نجلس بجانبيه، فكنا جلوساً ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يَجيء في مجلسه إذ أقبل رجل أحسن الناس وجهاً وأطيب الناس ريحاً وأنقى الناس ثوباً كأنّ ثيابه لم يصبها دنس حتى سلم من عند طرف السماط[٣]، فقال:

السلام عليكم يا محمد! قال: فردّ عليه السلام ثم قال: ادنوا فما زال يقول ادنوا ويقول محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ادنه حتى وضع يده على ركبتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا محمد! ما الإسلام؟ قال[٤]: «تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجّ البيت»، قال: إذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: «نعم»، فقال: صدقت، قال: فأنكرنا منه قوله صدقت، فقال يا محمد! أخبرني عن الإيمان بالله والملائكة والكتاب، والنبيين وبالقدر كلّه[٥]؟.

= الطهارة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد عن وكيع عن شريك به بدون زيادة المغيرة بينهما وبدون ذكر آخر الحديث ثم أتيته بتور آخر فتوضأ به.

١٦٥ ـ رجاله كلّهم ثقات من رجال الشيخين، وانظر: شرح الحديث والألفاظ الواردة المختلفة في الحديث في فتح الباري (١/١١٥ ـ ١٢٥) وشرح النووي على صحيح مسلم (١/١٥٨ ـ ١٥٩) تركته مخافة التطويل.

(١) هو عروة بن الحارث الهَمَدْاني الكوفي من رجال الشيخين.

(٢) الدُكّان: الدكّة المبنية للجلوس عليها، انظر: النهاية لابن الأثير (٢/١٢٨).

(٣) عند أبي داود كما هو عند المؤلف وعند النسائي «في طرف البساط». والسماط: الجانب.

(٤) عند النسائي «الإسلام أن تعبد الله . . .».

(٥) هكذا جاء بدون الجواب عن الرسول ﷺ وقد حوى السؤال الجواب كلّه وقد جاء عند النسائي قال يا محمد: أخبرني ما الإيمان؟ قال: «الإيمان بالله وملائكته =

فقال يا محمد! أخبرني عن الإحسان؟ فقال: «أن تعبد الله كأنّك تراه فإن لم تكن تراه فإنّه يراك»، قال: صدقت.

[٣٠/ب] قال يا محمد! فأخبرني عن/ الساعة؟ قال: فنكس ولم يجبه ثم عاد فلم يجبه ثم عاد فلم يجبه، ثم رفع رأسه فحلف به بالله أو قال: «والذي بعث محمداً بالهدى ودين الحق ما لمسئول عنها بأعلم من السائل ولكن لها علامات تعرف بها، إذا رأيت رعاء البهم يتطاولون في البنيان، وإذا رأيت الحفاة والعراة ملوك الأرض، وإذا ولدت المرأة ربّها، في خمس من الغيب لا يعلمهن إلّا الله»، ثم قرأ: ﴿إنّ الله عنده علم الساعة وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام﴾(١) ثم تلا إلى ﴿عليم خبير﴾، ثم سطع غبار من السماء فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والذي بعث محمداً بالهدى ودين الحق ما أنا بأعلم به من رجل منكم وإنّه لجبريل جاءكم ليعلّمكم في صورة دحية الكلبي».

= والكتاب والنبيين وتؤمن بالقدر» قال: فإذا فعلت ذلك فقد أمنت قال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: صدقت.

(١) سورة لقمان: الآية ٣٤.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١١٤) مع الفتح كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبيّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان... قال: حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أبو حيان التيمي عن أبي زرعة به ببعض اختصار وبدون القصة المذكورة في بناء الدكان في أوّله.

وفي كتاب التفسير (٨/٥١٣) سورة لقمان عن المؤلف إسحاق عن جرير عن أبي حيان عن أبي زرعة به نحوه بدون القصة في أوّله وإنما أوّله «أن رسول الله ﷺ كان يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل الحديث».

وكذا مسلم في صحيحه (١/٣٩) كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الإسلام والإحسان... عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن علية قال زهير حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان عن أبي زرعة به نحوه. =

١٦٦ ــ أخبرنا جرير[1]، عن أبي حيان[2] التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل يمشي فقال: يا محمد! ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته[3] ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الآخر»، قال: يا رسول الله! فما الإسلام؟ قال: «لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدّي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان[4]»، قال: يا محمد! فما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنّه يراك»، قال: يا محمد! فمتى الساعة؟ فقال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل وسأحدثك عن أشراطها، إذا ولدت المرأة ربتها، ورأيت الحفاة[5] رؤوس الناس، في خمس لا يعلمهن إلّا الله، ﴿إنّ الله عنده علم الساعة/ وينزل [٣١/أ]

= وكذا أخرج مسلم عن زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة ـ وهو ابن القعقاع ـ عن أبي زرعة بمثل إسناده.
وابن ماجه في سننه (٢٥/١) المقدمة عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علية عن أبي حيان بمثل ما تقدم عند مسلم.
وأخرجه أبو داود في سننه (٧٤/٥) كتاب السنة، باب في القدر قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة والنسائي في سننه (١٠١/٨) كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة الإيمان والإسلام عن محمد بن قدامة كلاهما عن جرير عن أبي فروة به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى المهم منه، وساقه أبو داود إلى قوله فرد عليه النبيّ ﷺ فقط.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.
(٢) هو يحيى بن سعيد بن حيان ـ بمهملة وتحتانية ـ الكوفي.
(٣) عند البخاري ومسلم وغيرهما بزيادة «وكتابه، بعد ملائكته».
(٤) سقط في الأصل واستدركه في الحاشية.
(٥) في صحيح مسلم وغيره بزيادة «العراة».

١٦٦ ــ رجاله رجال الصحيحين.
وقد تقدم تخريجه عند البخاري ومسلم وابن ماجه من طريق أبي حيان به وكذا عند البخاري عن المؤلف عن جرير به مثله.

الغيث﴾[1] الآية»، ثم انصرف الرّجل. قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ردّوه التمسوه فلم يجدوه، فقال: ذاك جبريل جاء ليعلم النّاس دينهم».

١٦٧ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً لأصحابه: «سلوني»، فهابوه أن يسألوه فجاء رجل حتى وضع يديه على ركبتيه فقال: يا محمد! أخبرني عن الإيمان؟ فذكر مثله وزاد: «ويؤمن بالبعث وبالقدر كلّه»، ويقول في كل مسألة صدقت، وقال: «إذا رأيت الحفاة العراة الصم[2] البكم ملوك الأرض، ورأيت رعاء البَهْم[3] يتطاولون في البنيان»، وقال فيه: «أن تخشى الله كأنّك تراه»، وقال: في الحديث هذا جبريل»، قال أبو زرعة: أراد أن تَعْلَموا أن تسألوه.

١٦٨ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إياكم والوصال، إيّاكم والوصال، إيّاكم والوصال»، قالوا: يا رسول الله! فإنّك تواصل قال: «فإنكم في ذلكم لستم مثلي إنّي أبيت يطعمني ربّي ويسقيني فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون».

---

(١) سورة لقمان: الآية ٣٤.

(٢) الصم البكم: المراد بهم الجهلة السفلة الرعاع الذين عدموا الانتفاع بجوارحهم مأخوذ من التعليق على صحيح مسلم بتصرف.

(٣) البهم ـ بفتح الموحدة ـ: الصغار من أولاد الغنم، الضأن والمعز جميعاً، وقيل أولاد الظأن خاصة، والواحدة بَهْمة، وهي تقع على المذكر والمؤنث، المصدر نفسه.

١٦٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.
تقدم تخريجه من هذه الطريق وهي عند مسلم عن زهير بن حرب عن جرير به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى الأهم.

١٦٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم من رجال الشيخين.

=

١٦٩ ــ أخبرنا جرير[١]، حدثني الطلق[٢] بن معاوية، وأخبرنا حفص[٣] بن غياث، حدثني جدي طلق بن معاوية، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: جاءت امرأة بابن لها إلى النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يشتكي فقالت: يا رسول الله! أخاف عليه وقد قدّمت ثلاثة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لقد احتظرت بحَظارة شديدة من النار».

= **تخــريجـــه:**

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٧٤) كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال عن زهير بن حرب وإسحاق ـ المؤلف ـ قال زهير حدثنا جرير فذكره به مثله. وقوله: فاكلفوا من الأعمال أي خذوا وتحملوا ما تقدرون.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٣١) عن محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع به مثله، وكذا عنده من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً في (٢/ ٢٣٧ و٢٤٤ و٢٥٧ و٤١٨) وكذا من طريق حيان وهمام عن أبي هريرة مرفوعاً في (٢/ ٣١٥ و٣٤٥) وفي مواضع بطرق عدة.

والوصال في الصوم من خصائص ما أبيح لرسول الله ﷺ، وهو أن يصوم يومين لا يطعم بالليل شيئاً، وهو محظور على الأمة عند عامة أهل العلم فإن طعم بالليل شيئاً وإن قلّ خرج عن الكراهية. انظر: شرح السنة للبغوي (٦/ ٢٦٣).

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو طلق بن معاوية النخعي أبو عتاب الكوفي من رجال مسلم قال ابن حجر: «تابعي كبير مخضرم مقبول»، وقال الذهبي: «ثقة مُقِلٌّ» ووثقه ابن حبان ولم أجد من جرحه، انظر: الكاشف والتقريب.

(٣) هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية روى عن جده طلق بن معاوية من رجال الجماعة ثقة.

١٦٩ ــ صحيح رجاله من رجال الصحيح.

تخــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٣٠) كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل =

[٣١/أ] ١٧٠ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة/ بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله! كيف أتصدق؟ قال: «وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولا تُمْهِل حتى إذا بلغَتْ نفْسُك عند نحرك»، قلت: ما لي لفلان وفلان وهولهم.

= من يموت له ولد فيحتسبه عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبي سعيد الأشج ثلاثتهم عن حفص بن غياث وعن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن جده وعن قتيبة وزهير بن حرب كلاهما عن جرير عن طلق به نحوه.

والنسائي في سننه (٢٦/٤) كتاب الجنائز، باب من قدم ثلاثة عن المؤلف به مثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٩/٢ و٥٣٦) عن علي بن عبدالله عن حفص بن غياث به نحوه.

وكذا عن محمد بن عبدالله حدثنا يحيى بن أيوب عن ولد جرير قال: سمعت أبا زرعة يذكر عن أبي هريرة فذكره به نحوه.

وأبو يعلى في مسنده (٤٧٨/١٠) عن أبي بكر عن حفص به مثله.

والبيهقي في سننه (٦٧/٤) الجنائز، باب ما يرجى في المصيبة بالأولاد إذا احتبسهم من طريق عمر بن حفص به.

قوله لقد احتظرت بحظارة شديدة من النار وجاء عند أحمد وغيره بحظار شديد، والاحتظار فعل الحظار والمراد به لقد احتميت بحمى عظيم من النار يقيك حرّها ويؤمّنك دخولها.

ومنه الحظيرة: وهي الموضع الذي يُحاط عليه لتأوي إليه الغنم والإبل يقيها البرد والرِّيح، انظر: النهاية لابن الأثير (٤٠٤/١) بتصرف.

١٧٠ ـ رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٦/٣) كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن عبدالواحد، وكذا في الوصايا، باب الصدقة عند الموت عن محمد بن العلاء عن أبي أسامة عن سفيان، ومسلم في صحيحه (١٠٣٢) الزكاة باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح =

١٧١ ـ أخبرنا جرير[١]، عن عمارة[٢]، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتهنّ من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيهم قال: «هم أشدّ أمّتي على الدجال»، فكانت عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ سبية منهم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اعتقها فإنّها من ولد إسماعيل»، وجاءت صدقات بني تميم فقال: «هذه صدقات قومنا».

= الشحيح عن زهير بن حرب عن جرير، وعن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير كلاهما عن ابن فضيل، وعن أبي كامل الجحدري عن عبدالواحد أربعتهم عن عمارة به إلّا أنه قال: أيّ الصدقة أفضل بدل كيف أتصدق؟.

وأبو داود في سننه (٣/٢٨٧) كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهة الإضرار في الوصية عن مسدد عن عبدالواحد به نحوه.

والنسائي في سننه (٦/٢٣٧) الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية عن أحمد بن حرب عن محمد بن فضيل به، وفي الزكاة (٥/٦٨)، باب أيّ الصدقة أفضل، عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به.

وأحمد في مسنده (٢/٢٣١ و ٢٥٠ و ٤١٥ و ٤٤٧) عن محمد بن فضيل وجرير وعن عفان عن عبدالواحد بن زياد وعن وكيع عن سفيان أربعتهم عن عمارة به نحوه. وجاء عندهم ـ عن الرّجل ـ أنه قال يا رسول الله! أيّ الصدقة أفضل وعند بعضهم أعظم أجراً.

وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٦٤) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله سوى فرق يسير في أوّله وهو «أيّ الصدقة أعظم وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٤/١٠٣) برقم ٢٤٥٤ وابن حبان في صحيحه رقم ٣٣٠٩ و ٣٣٣٦) وابن الجوزي في مشيخته جميعهم من طريق جرير به.

وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٦/١٧٢) من طريق البخاري عن موسى بن إسماعيل بمثل إسناده المذكور.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو عمارة بن القعقاع.

١٧١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين والحديث متفق عليه. =

١٧٢ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: من أحق بحسن صحابتي؟ فقال: «أمّك»، قال: ثم من؟ قال: «ثم أمّك»، قال: ثم من؟ قال: «ثم أمّك»، قال: ثم من؟ قال: «أبوك».

= تخريجه:
أخرجه البخاري في كتاب العتق من صحيحه (٣/١٢٢)، باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب عن زهير بن حرب وكذا عن محمد بن سلام وعن زهير أيضاً في المغازي كلاهما عن جرير به.
ومسلم في صحيحه (٤/١٩٥٧) كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل غفار وأسلم وجهينة... عن زهير عن جرير به وكذا عند البخاري عن ابن سلام وعند مسلم عن قتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير عن المغيرة عن الحارث عن أبي زرعة به وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٩٣) عن أبي معمر عن جرير به مثله.
وأحمد في مسنده (٢/٣٩٠) عن أسود بن عامر حدثنا سفيان عن رجل عن أبي زرعة به مختصراً جداً. ودون قوله فكانت عند عائشة سببه إلى قوله من ولد إسماعيل.

١٧٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.
تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٦٩) كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة عن قتيبة عن جرير به مثله، وقال في عقبه: وقال عبدالله بن شبرمة ويحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة مثله.
ومسلم في صحيحه (٤/١٩٧٤) البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنّهما أحق به عن قتيبة وزهير بن حرب كلاهما عن جرير به مثله.
وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك وعن أبي كريب محمد بن العلاء عن محمد بن فضيل عن أبيه كلاهما عن عمارة بن القعقاع به وفيه: «من أحق بحُسن الصحبة»، وزاد فيه آخره بعد ثم أبوك «ثم أدناك، أدناك» وزاد شريك: «وأبيك لتنبأن».
وابن ماجه في سننه (٢/٩٠٣ و١٢٠٧) الوصايا، باب النهي عن الإمساك في =

١٧٣ ـ أخبرنا أبو داود الحَفَري[١]، عن سفيان[٢]، عن عمارة[٣]، عن أبي زرعة[٤]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه.

= الحياة والتبذير عند الموت عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك به وفي، باب بر الوالدين عن أبي بكر محمد بن الأدب ميمون المكي عن ابن عيينة عن عمارة به بلفظ: «قال قالوا: من أبَرُّ؟ قال: «أمك» إلى قوله قال: «أباك» ـ وزاد ـ ثم من؟ قال: «الأدنى فالأدنى» ولاختلاف لفظه اعتبره البوصيري من الزوائد وقال إسناده صحيح رجاله ثقات، والحديث في الصحيحين بلفظ: «من أحق الناس بحسن صحابتي» الحديث. وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٦٤ ـ ٤٦٥) برقم ٦٠٨٠ عن أبي خيثمة عن جرير به مثله وابن حبان في صحيحه كما في ترتبه الإحسان (٢/٣٣٠) من طريق المؤلف به مثله.

وأحمد في مسنده (٢/٣٢٧ ـ ٣٢٨ و ٣٩١) عن محمد عن عبدالله بن شبرمة عن أبي زرعة به مثله وعن أسود بن عامر عن شريك عن عمارة به مثله وزاد: «لتنبأن».

والبيهقي في سننه (٨/٢) من طريق عبدالله بن شبرمة عن أبي زرعة به مثله.

(١) الحفري ـ بفتح المهملة والفاء نسبة إلى موضع بالكوفة ـ وهو عمر بن سعد بن عبيد ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب (٤١٣).

(٢) هو الثوري الذي روى عنه الحضري وروى هو عن عمارة وكذا روى ابن عيينة عن عمارة ولكن لم يذكر في شيوخ الحفري إلاّ الثوري فقط وورد الحديث من رواية ابن عيينة أيضاً. انظر: التهذيب (٧/٤٥٢).

(٣) هو عمارة بن القعقاع.

(٤) هوأبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي تقدم.

١٧٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى الحفري وهو ثقة من رجال مسلم.

انظر: تخريج الحديث السابق.

وقد أخرجه الحميدي في مسنده (٢/٤٧٦) قال: حدثنا سفيان فذكره به نحوه وكذا منه أخرجه ابن ماجه وقد تقدم تخريجه.

وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٢/٣٢٩) قال أخبرنا أبو خليفة =

١٧٤ ــ قلت لأبي[1] أسامة أحدثكم أبو حيان[2]، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لبلال عند صلاة الفجر: يا بلال! حدثني بأرجى عمل عملته عندك منفعة في الإسلام؟ فإنّي سمعت الليلة خشف[3] نعليك بين يدي في الجنّة، قال: ما عمل عملته أرجى عندي إنّي لم أتطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل أو نهار إلاّ صلّيت لربيّ ما قدر لي أن أصلّي.

فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم.

= حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي حدثنا سفيان عن عمارة به مثله إلاّ أنّه ذكر حق الأم مرتين وفي الثالث حق الأب، ولذا قال الراوي: فترون أن للأم ثلثي البرّ.

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي.

(٣) الخَشْف: ـ بالسكون ـ الحِسُّ والحركة وقيل هو الصوت وبالتحريك الخَشَفَ ـ بثلاث فتحات ـ الحركة وقيل هما بمعنى واحد انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٢٤) ببعض تصرف.

١٧٤ ـــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٨) التهجد باب فضل الطهور بالليل والنهار عن إسحاق بن نصر عن أبي أسامة ومسلم في صحيحه (٤/١٩١٠) فضائل الصحابة، باب من فضائل بلال رضي الله عنه عن عبيد بن يعيش ومحمد بن العلاء الهمداني كلاهما عن أبي أسامة وعن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه كلاهما عن أبي حبان التيمي به مثله وجاء في رواية البخاري دف نعليك وقال البخاري: دف نعليك يعني تحريك، وجاء عند مسلم «عند صلاة الغداة بدل صلاة الفجر.

وأخرجه النسائي في فضائل الصحابة برقم ١٣٢ (ص ١٣١ - ١٣٢) عن محمد بن عبدالله بن المبارك عن أبي أسامة به مثله، وأحمد في مسنده (٢/٣٣٣ و ٤٣٩) عن محمد بن بشر وعن ابن نمير كلاهما عن أبي حيان به مثله وابن حبان في صحيحه (٩/١٠٧) عن عبدالله بن محمد الأزدي عن المؤلف به مثله. =

/١٧٥ ـ أخبرنا أبو أسامة قال: سمعت الأعمش يُحدّث عن [٣٢/ب] عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اللّهم اجعل رزق آل محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ كفافاً».

= وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٥٠) وأبو يعلى في مسنده (١/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠) عن وهب أخبرنا خالد عن أبي حيان به.

١٧٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٨١) كتاب الزهد والرقائق عن الأشج عن أبي أسامة به مثله وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٨/ ٨٦ و ٨٧) عن عبدالله بن محمد الأزدي والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/ ٤٤٢) كلاهما عن المؤلف به مثله، وكذا أخرجه من طريق أبي أسامة ابن السني في القناعة (١٨٨/ ب) وأبو الشيخ في أخلاق النبيّ ﷺ وآدابه (٢٦٨) والبيهقي في الشعب (١/ ١/ ٢٤٨) و (٢/ ٣/ ٣٥٢) وفي دلائل النبوة (١/ ٢٩٣) والخطيب في الموضح (٢/ ٣١٤) به مثله.

وأخرجه وكيع في الزهد برقم ١١٩ (١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤) وعنه أحمد في مسنده (٢/ ٤٤٦ و ٤٨١) وفي الزهد برقم ٨ عن الأعمش به مثله غير أنّه قال: قوتا بدل كفافاً.

وأخرجه مسلم أيضاً في صحيحه (٢/ ٧٣٠) الزكاة باب في الكفاف والقناعة وفي الزهد والرقاق (٤/ ٢٢٨١) والترمذي (٤/ ٥٨٠) كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة النبيّ ﷺ وأهله، وابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٨٧) الزهد، باب القناعة وابن السني في القناعة (ق/ ١٨٨/ ب) وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢/ ٢٣) والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ص/ ٢٤٠/ أ) جميعهم من طريق وكيع به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٢٨٣) مع الفتح ومسلم في صحيحه (٢/ ٧٣٠) و (٤/ ٢٢٨١) وأحمد في مسنده (٢/ ٢٣٢) وابن السني في المصدر نفسه وأبو الشيخ في المصدر نفسه، وأبو نعيم في الأربعين على مذهب المتحققين =

١٧٦ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا كان ذلك آمن من عليها فذلك حين ﴿لا ينفع[1] نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً﴾».

= من الصوفية (ق/٥٣/أ) والبيهقي في السنن الكبرى (٤٦/٧) من طريق محمد بن فضيل عن أبيه عن عمارة به.

وأبو يعلى في مسنده (٤٨٩/١٠) عن عبدالله بن عوف حدثنا أبو معاوية عن الأعمش به مثله سوى قوله قوتاً بدل كفافاً.

(١) سورة الأنعام: الآية ١٥٨.

١٧٦ ـ رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥/٥) كتاب التفسير باب لا ينفع نفساً إيمانها عن موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد بن زياد، ومسلم في صحيحه (١٣٧/١) الأيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الأيمان عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وابن نمير ثلاثتهم عن ابن فضيل، وعن زهير بن حرب عن جرير، ثلاثتهم عن عمارة وأبو داود في سننه (٤٩٢/٤) كتاب الملاحم، باب إمارات الساعة عن أحمد بن أبي شعيب الحراني حدثنا محمد بن الفضيل عن عمارة به مثله.

والنسائي في سننه الكبرى في الوصايا عن أحمد بن حرب عن محمد بن فضيل به وفي الزكاة من الكبرى عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن عمارة به كما في تحفة الأشراف (٤٤٢/١٠) وابن ماجه في سننه (١٣٥٢/٢) الفتن باب طلوع الشمس من مغربها حديث ٤٠٦٨ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن فضيل به.

وأحمد في مسنده (٢٣١/٢) عن محمد بن فضيل به مثله وكذا عنده من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة نحوه (٣٧٢/٢) ومنه عند مسلم وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٩٥/٨ ـ ٢٩٦) ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه عند أحمد أيضاً (٣٥٠/٢ و٣٩٨ و ٥٣٠) وعند=

١٧٧ ــ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أوّل زمرة من أمتي يدخلون الجنّة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الّذين يلونهم على صورة أشدّ كوكب درّيّ في السماء إضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الأَلُوَّة[1] وأزواجهم الحور وأخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً».

= البغوي في شرح السنة (١٥/٣٦ ـ ٣٧) ومن طريق همام عن أبي هريرة عند البخاري (٥/١٩٥) وعند أحمد (٢/٣١٣).

(١) قال أبو عبيد: وفيها لغتان، الأَلوَّة والأُلـوة ـ بفتح الألف وضمّهـا ـ ويقال: الألوَة خفيف، وقال الأصمعي: هو العود الذي يتبخر به وأراها كلمة فارسية عرّبت انظر: غريب الحديث لأبي عبيد الهروي (١/٥٤) وانظر: هدى الساري (٨٠).

١٧٧ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجـه البخـاري في صحيحـه (٤/١٠٢) الأنبياء باب خلق آدم وذريته عن قتيبة عن جرير ومسلم في صحيحه (٤/٢١٧٩) الجنة، باب أوّل زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم عن قتيبة وزهير كلاهما عن جرير وعن قتيبة عن عبدالواحد.

وابن ماجه في سننه (٢/١٤٤٩) كتاب الزهد، باب صفة الجنة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد فضيل ثلاثتهم عن عمارة بن القعقاع به.

وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٧٠) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله.

وجاء الحديث من طرق عن أبي هريرة، من طريق همام عنه به وهو في صحيفـة همام بن منبه برقم ٨٦ وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/٤١٣) من طريق معمر عنه به ومن طريقه أخـرجه أحمـد في مسنده (٢/٣١٦) والبخـاري في صحيحه بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنـة وأنها مخلوقة بـرقم ٣٢٤٥ ومسلم في صحيحه برقم ٢٨٣٤ والترمذي في سننه صفة الجنة برقم ٢٥٤٠، بـاب ما جـاء في صفة أهـل الجنّة وأبـو يعلى في مسنـده برقم ٦٤٣٧ وقـال=

١٧٨ ـ أخبرنا وكيع، نا عيسى[1] بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الهر سبع».

= الترمذي: حديث صحيح، وكذا أخرجه البخاري في المصدر نفسه (٣٢٤٦) من طريق عبدالله بن معمر به وأحمد في مسنده (٢/٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٥) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٠٣/١٣)، باب ما ذكر في الجنة ومسلم في المصدر السابق نفسه برقم ٢٨٦٤ وابن ماجه في المصدر السابق نفسه برقم ٤٣٣٣ جميعهم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة به.
وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/٤٨٣) وأحمد في مسنده (٢/٢٣٠ و٢٤٧ و٣٤٥ و٤٢٠ و٤٢٢ و٥٠٧) ومسلم (٢٨٣٤) من طرق عن أيوب بن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وكذا أحمد في المصدر نفسه (٢/٢٥٧) من طريق محمد بن عياض بن دينار عن أبيه عن أبي هريرة به.
وكذا من طريق سعيد بن المسيب عنه به في (٢/٤٠٠) ومن طريق زياد عنه به في (٢/٤٧٣) ومن طريق الأعرج عنه به البخاري برقم (٣٢٤٦) وأيضاً من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة عنه به برقم (٣٢٥٤).
ومن طريق أبي سلمة، الدارمي في سننه (٢/٣٣٣) كتاب الرقاق باب في أوّل زمرة يدخلون الجنة عنه به.

(١) عيسى بن المسيب البجلي قاضي الكوفة متكلم فيه، فقال أبو حاتم: «محلّه الصدق وليس بالقوي» وقال أبو زرعة: «شيخ ليس بالقوي» وقال الدارقطني: «صالح الحديث» وكذا قال ابن عدي في ترجمته، وضعفه أبو داود والنسائي وابن حبان فقال: «كان ممن يقلّب الأخبار ولا يعلم ويخطىء في الآثار ولا يفهم حتى خرج عن حد الاحتجاج به».
انظر: الجرح والتعديل (٦/٢٨٨) والمجروحين (٢/١١٩) وتعجيل المنفعة (٢١٥).

١٧٨ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٢) عن وكيع به مثله وذكره الهيثمي في مجمع =

١٧٩ ـ أخبرنا وكيع والملائي[1] قالا: نا سفيان، عن سلم بن عبدالرّحمن، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكره الشكال من الخيل.

= الزوائد (٤/٤٥)، باب ما جاء في الهرّ وقال: «رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره».
وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٧٨) عن أبي بكر عن وكيع به مثله.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين الملائي.

١٧٩ ـ رجاله رجال الشيخين سوى سلم من رجال مسلم وهو صدوق.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٤٩٤) كتاب الأمارة، باب ما يكره من صفات الخيل حديث رقم ١٨٧٥ عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب وأبي بكر وأبي كريب أربعتم عن وكيع، وعن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه وعن عبدالرحمن بن بشر بن الحكم عن عبدالرزاق ثلاثتهم عن سفيان عن سلم به وأبو داود في سننه (٣/٤٨ ـ ٤٩) كتاب الجهاد، باب ما يكره من الخيل عن محمد بن كثير عن سفيان به ـ وجاء فيه تفسير الشكال ـ أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض أو في يده اليمنى وفي رجله اليسرى، قال أبو داود أي مخالف.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم ١٦٩٨ كتاب الجهاد، باب ما يكره من الخيل والنسائي في سننه برقم ٣٥٩٦ كتاب الخيل باب الشكال في الخيل كلاهما عن محمد بن بشار عن يحيى عن سفيان به.

وابن ماجه في سننه برقم ٢٧٩٠ كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع به مثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٠ و٤٣٦) عن يحيى بن سعيد عن سفيان به مثله.

وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٧/٩١ ـ ٩٢) عن عبدالله بن محمد الأزدي عن المؤلف إسحاق بن راهويه به مثله.

١٨٠ ـ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن عبدالله بن يزيد النخعي قال: سمعت أبا زرعة يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي»، قال: وكان رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يَكْره الإشكال من الخيل. [٣٢/أ]

قال شعبة: وعبدالله بن يزيد هذا ليس بالصهباني[1] وكلاهما من النخع.

١٨١ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[2]، عن سَلْم بن عبدالرحمن النخعي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من تَسمّى باسمي فلا يُكنى بكنيتي، ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسم باسمي».

---

(١) وهو عبدالله بن يزيد النخعي الكوفي الصُهباني ـ بضم المهملة ـ كما في التقريب (٣٢٩).

١٨٠ ـ رجاله من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٥٧) عن محمد بن جعفر به مثله. وقال عبدالله قال أبي: شعبة يخطىء في هذا القول عبدالله بن يزيد وإنما هو سلم بن عبدالرحمٰن النخعي، وكذا نقل قوله الإمام ابن حجر في التقريب في ترجمة عبدالله بن يزيد النخعي.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) هو شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي أبو عبدالله الكوفي القاضي فهو صدوق يخطيء كثيراً تغيّر حفظه منذ وُلّي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، انظر قول العلماء فيه في: التهذيب (٤/٣٣٣ - ٣٣٧) والتقريب (٣٦٦).

١٨١ ـ في إسناده شريك وتقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات، وله متابعات قاصرة يتقوى بها والحديث صحيح بطرقه وشواهده. =

١٨٢ ــ أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «تضمن الله لمن خرج مجاهداً في سبيلي، إيماناً بي وتصديقاً برسولي فهو عَلَيّ ضامنٌ أن أدخله الجنّة، أو إن رجّعته أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة، والّذي نفس محمد بيده ما من عبد يَكلَم في سبيل الله كلما إلّا جاء يوم القيامة لونه لون دم وريحه ريح مسك،

=

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣١٢) عن يحيى بن آدم به مثله، وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٨٨) عن أحمد بن علي بن المثنى الموصلي حدثنا زكريا بن يحيى عن شريك به بلفظ: «تَسَمَّوْا باسمي ولا تَكَتَنُوا بكنيتي».

وجاء الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه. من طريق ابن سيرين وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٤٤) ومن طريقه أحمد في مسنده (٢/٢٧٠) وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٤٩ ـ ٤٥٠) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين به.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/٤٨٤) وأحمد في مسنده (٢/٢٤٨) والبخاري في المناقب برقم ٣٥٣٩، باب كنية النبيّ ﷺ وفي كتاب الأدب من صحيحه، باب قول النبي ﷺ: «سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي» برقم ٦١٨٨ ومسلم في صحيحه الأدب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم برقم ٢١٣٤ وأبو داود في سننه كتاب الأدب، باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم برقم ٤٩٦٥ والبيهقي في سننه كتاب الضحايا (٩/٣٠٨) وابن ماجه في الأدب، باب الجمع بين اسم النبيّ ﷺ وكنيته، والبغوي في شرح السنة (١٢/٣٢٩) والدولابي في الكنى (١/٤) من طريق سفيان بن عيينة وأحمد من طريق عبدالوهاب الثقفي كلاهما عن أيّوب عن ابن سيرين به.

ومن طريق أبي صالح عنه أخرَجه الطيالسي في مسنده (١/٢٣١) والبخاري في العلم برقم ١١٠، باب إثم من كذب على النبي والبيهقي في سننه (٩/٣٠٨).

ومن طريق موسى بن يسار عنه أحمد في مسنده (٢/٢٧٧ و ٤٧٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣٣٦) وله شاهد من حديث جابر وأنس وغيرهما.

١٨٢ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين. =

والّذي نفسي بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزوا في سبيل الله ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم أن يتخلفوا عنّي، والّذي نفسي بيده لوددت أنّي أغزوا في سبيل الله فأقتل ثم أغزوا فأقتل ثم أغزوا فأقتل».

١٨٣ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «تجدون الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدّهم له كراهية، وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

= تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١٤/١) كتاب الإيمان، باب الجهاد من الإيمان عن حرمى بن حفص عن عبدالواحد، ومسلم في صحيحه (١٤٩٥/٣) كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله عن زهير بن حرب عن جرير وعن أبي بكر وأبي كريب كلاهما عن ابن فضيل ثلاثتهم عن عمارة به ولفظ البخاري نحوه مع اختصار فيه أيضاً وجاء عنده أوّله «انتدب الله» بدل تضمن وجاء أيضاً في بعض الطرق عن أبي هريرة «تكفل الله».
والنسائي في سننه (١١٩/٧ ـ ١٢٠) كتاب الإيمان وشرائعه، باب الجهاد عن محمد بن قدامة حدثنا جرير به مختصراً.
وابن ماجه في سننه (٩٢٠/٢) كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد في سبيل الله عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل به مثله.
ومن طريق الأعرج وأبي صالح عنه أخرجه مسلم في المصدر نفسه وأحمد في مسنده (٣٩٩/٢ و ٤٢٤) عن أبي صالح به. والنسائي أيضاً من طريق عطاء بن ميناء عنه به.

١٨٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٤/٤) كتاب المناقب، الباب الأوّل منه عن المؤلف إسحاق به مثله وكذا من وجه آخر نحوه مختصراً. =

١٨٤ ــ أخبرنا جرير، عن عمارة بن/ القعقاع، عن أبي زرعة بن [٣٣/ب] عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: وضعت بين يدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قصعة من ثريد، فناول الذراع، وكان أحب الشاة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنهش[(١)] نهشة، فقال: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، فلمّا رأى أن أصحابه، لا يسألوه قال: ألا تقولون كيفه؟[(٢)] فقالوا: يا رسول الله! كيفه، قال: «يقوم الناس لربّ العالمين يسمعهم الداعي وينفذهم[(٣)] البصر وتدنوا الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم حرقاً ويشق عليهم دنوها منهم، قال: فينطلقون من الضجر والجزع مما هم فيه فيأتون آدم فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده، وأمر الملائكة فسجدوا لك فاشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه من الشر، فيقول آدم: إنّ ربّي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنّه كان أمرني بأمر فعصيته وأطعت الشيطان نهاني عن الشجرة فعصيته فأخاف أن يطرحني في النار، فانطلقوا إلى غيري

= ومسلم في صحيحه (١٩٥٨/٤) كتاب فضائل الصحابة، باب خيار الناس عن زهير بن حرب عن جرير به وكذا في الأدب (٢٠١١/٤) عن زهير به مختصراً قصة ذي الوجهين، وكذا أخرجه في الفضائل من طريق سعيد بن المسيب والأعرج عن أبي هريرة به نحوه.

ومن طريق سعيد بن المسيب عنه به ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه (٥٠٤/٧) وأحمد في مسنده (٥٢٥/٢) وكذا عنده قصة ذي الوجهين فقط من طريق الأعرج وأبي صالح عنه في (٢٤٥/٢ و٣٩٨ و٤٩٥).

(١) عند مسلم «فنهس نهسة» وكلاهما صحيح والنهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان والنهش الأخذ بجميعها، انظر: النهاية لابن الأثير (١٣٦/٥).

(٢) كيفه: هذه الهاء هي هاء السكت تلحق في الوقف، من شرح النووي.

(٣) يقال: نفذني بصره إذا بلغني وجاوزني، وأنفذت القوم إذا خرقتهم ومشيت في وسطهم، وقيل المراد به ينفذهم بصر الرحمن حتى يأتي عليهم كلّهم انظر: النهاية لابن الأثير (٩١/٥).

١٨٤ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

نفسي نفسي فينطلقون إلى نوح، فيقولون: يا نوح! أنت نبيّ الله وأوّل رسل الله اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه من الشر، فيقول نوح: إنّ ربّي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنّه كانت لي دعوة فدعوت بها على قومي فأهلكوا وإنّي أخاف أن يطرحني في النار انطلقوا إلى غيري نفسي نفسي، قال:

فينطلقون فيأتون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيم! أنت خليل الله قد سمع بخُلّتكما أهل السماوات/ وأهل الأرض اشفع لنا إلى ربّك ألا ترى ما [٣٣/أ] نحن فيه من الشّر، فيقول إبراهيم: إنّ ربّي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وذكر الكواكب قوله إنّه ﴿ربّي..﴾[١] وقوله لآلهتهم ﴿هذا كبيرهم﴾[٢] وقوله: ﴿إني سقيم﴾[٣]، وإني أخاف أن يطرحني في النار، انطلقوا إلى غيري نفسي نفسي، قال: فينطلقون حتى يأتوا موسى فيقولون: يا موسى! أنت نبيّ الله اصطفاك الله برسالاته وكلّمك تكليماً اشفع لنا إلى ربّك ألا ترى ما نحن فيه من الشّر فقال موسى: إنّ ربّي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنّي قتلت نفساً لم أؤمر بها فأخاف أن يطرحني في النار، انطلقوا إلى غيري نفسي نفسي، قال: فينطلقون حتى يأتوا عيسى فيقولون: يا عيسى! أنت نبي الله وكلمته وروحه ألقاها إلى مريم وروح منه اشفع لنا إلى ربّك، ألا ترى ما نحن فيه من الشرّ، فيقول عيسى: إنّ ربّي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، ـ قال عمارة: ولا أعلم ذكر ذنباً ـ قال: إنّي أخاف أن يطرحني في النار، انطلقوا إلى غيري نفسي نفسي، قال:

---

(١) إشارة إلى قوله: ﴿فلمّا جنّ عليه الليل رأى كوكباً قال: هذا ربّي...﴾ سورة الأنعام: الآية ٧٦ ـ ٧٨.

(٢) إشارة إلى قوله: ﴿قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم إن كانوا ينطقون﴾ سورة الأنبياء: الآية ٦٣.

(٣) إشارة إلى قوله: ﴿فنظر في النجوم فقال إني سقيم﴾ سورة الصافات: الآية ٨٩.

فينطلقون فيأتون فيقولون: يا محمد! أنت رسـول الله وخاتم النبيـين قد غفرا الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك قال: فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي[1] فيقيمني ربّ العالمين مقاماً لم يقمه أحد قبلي، فيقول: يا محمد! اشفع تُشَفَّع وسل/ تعطه، فأقول: يا ربّ [٣٤/ب] أمّتي أمّتي فيقول الله له: ادخل من لا حساب عليه من أمتك الباب الأيمن وهم شركاء الناس في الأبواب الأخَر، والذي نفـس محمد بيده ما بين[2] الباب إلى الباب كما بين مكة وهجر أو مكة وبصرى، قال: لا أدري أيّهما قال.

١٨٥ ـ أخبرنا جرير، عن أبي حيان[3]، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال أُتِيَ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلحم وعنده نفر من أصحابه، فناولوه الذراع وكان أحبّ الشاة

---

(١) هكذا في الأصل وجاء عند مسلم: «ثم يفتح الله عليّ ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لأحد قبلي».

(٢) عند مسلم: «إنّ ما بين المصراعين من مصاريع الجنّة لكما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبُصْرى». وهجر مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين، وبُصْرى مدينة معروفة بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل، مأخوذ من شرح النووي على صحيح مسلم، والمصراعان جانبا الباب.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٦/١) كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها عن زهير بن حرب عن جرير به ولم يسق تمام المتن حيث إنه ساقه بتمامه من الطريق الآتي عند المؤلف ثم قال: «وساق الحديث بمعنى حديث أبي حيان عن أبي زرعة».

(٣) هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي من رجال الشيخين.

١٨٥ ـ رجاله ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٥/٥) التفسير عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفي كتاب الأنبياء (٦٠) عن إسحاق بن إبراهيم بن نصر عن أبي أسامة =

إليه فنهش نهشة. فذكر مثل حديث عمارة وقال في الحديث في ذكر عيسى ولم يذكر ذنباً، وقال: «ما بين المصراعين كما بين بصرى ومكة أو مكة وهجر».

١٨٦ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: أتي عمر بامرأة تَشِمُّ قال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال أبو هريرة: فقمت فقلت: يا أمير المؤمنين! أنا سمعته قال: فما سمعته؟ فقلت: سمعته يقول: «لا تَشِمّن ولا تستوشِمن».

= وعن إسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ثلاثتهم عن أبي حيان به وجاء عنده في آخره بين مكة وحمير بدل هجر. ومسلم في صحيحه (١/١٨٤ ـ ١٨٦) كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير (واتفقا على سياق الحديث إلّا ما يزيد أحدهما من الحرف بعد الحرف) كلًّا عن محمد بن بشر عن أبي حيان به مثل حديث عمارة سوى ما أشار إليه المؤلف من الفرق وتفاوت يسير بتغيير حرف مكان حرف وأشرت إلى بعضها في حديث عمارة في الحاشية.

والترمذي في سننه (٤/٦٢٢) صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة عن سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك به، وقال: «وفي الباب عن أبي بكر الصديق وأنس وعقبة بن عامر وأبي سعيد وهذا حديث حسن صحيح».

والنسائي في تفسيره (تفسير سورة بني إسرائيل) برقم ٣٠٦ عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبي حيان به نحوه.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٩٩) كتاب الأطعمة، باب أطايب اللحم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر العبدي وعن علي بن محمد عن محمد بن فضيل كلاهما عن أبي حيان به مختصراً على أوّل القصة.

١٨٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٦٤) كتاب اللباس باب المستوشمة عن زهير بن حرب عن جرير به. =

١٨٧ ــ أخبرنا جرير، نا أبو حيان يحيى بن سعيد التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال قام فينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خطيباً فذكر الغلول فعَظَّم أمره، فقال: «أيها النّاس لا أُلْفين[1] أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء[2]»، فيقول: يا رسول الله! أغِثْني فأقول: «لا أملك من الله شيئاً قد بلّغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثُغاء[3]»، فيقول: يا رسول الله! أغثني فأقول: «لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يوم القيامة/ على رقبته فرس له حمحمة[4]»، فيقول: أغثني يا [٣٤/أ] رسول الله! فأقول: «لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح[5]»، فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: «لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع[6] تخفق[7]»، فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: «لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت[8]»، فيقول: يا رسول الله! أغثني فأقول: «لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك».

= والنسائي في سننه (١٤٨/٨) كتاب الزينة، باب المؤتشيات عن المؤلف إسحاق به مثله.

(١) لا ألفين ـ أي لا أجد أحدكم على هذه الصفة، من شرح النووي.

(٢) الرغاء صوت البعير.

(٣) الثغاء: ـ بالمثلثة ـ هو صوت الشاة.

(٤) حمحمة: هي صوت الفرس دون الصهيل.

(٥) صياح هو صوت الإنسان.

(٦) الرقاع جمع رقعة والمراد بها هنا الثياب.

(٧) تخفق أي تضطرب.

(٨) الصامت من المال: الذهب والفضة، وهو مقابل الناطق، وقيل: ما لا روح فيه.

١٨٧ ــ صحيح كسابقه. =

١٨٨ ـ أخبرنا يعلى[١] بن عبيد، نا أبو حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فينا خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه فذكر الغُلول فعظّمه وعظم أمره ثم قال: «يا أيّها الناس لا أُلفين أحدكم. .» فذكر مثل حديث جرير إلى آخره سواء.

١٨٩ ـ أخبرنا جرير[٢]، عن عمارة[٣]، عن أبي زرعة[٤]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير لها رغاء» فذكر مثله إلى آخره ولم يذكر أوّله.

= تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد، باب الغلول وقول الله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غلّ﴾ برقم ٣٠٧٣ عن مسدد عن يحيى عن أبي حيان به ومسلم في صحيحه (٣/١٤٦١) كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول برقم ١٨٣١ عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن إبراهيم وعن جرير بن عبدالحميد ـ فرقهما ـ وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالرحيم بن سليمان ثلاثتهم عن أبي حيان به. وعن أحمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد وعن أحمد بن الحسن بن خراش عن أبي معمر عن عبدالوارث ـ كلاهما عن أيّوب عن أبي حيان التيمي به مختصراً وقال بنحو حديثهم وأحمد في مسنده (٢/٤٢٦) عن إسماعيل وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٦٩ و٤٨٥ و٤٨٦) عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن جرير كلاهما عن أبي حيان به مثله.

(١) هو الطنافسي من رجال الجماعة ثقة إلاّ في حديثه عن الزهري لين كما في التقريب.

١٨٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبي من رجال الجماعة.

(٣) هو عمارة بن القعقاع بن شبرمة من رجال الجماعة.

(٤) أبو زرعة بن عمرو اسمه هرم مشهور بكنيته من رجال الجماعة.

١٨٩ ـ صحيح. انظر: تخريج حديث رقم ١٨٧.

١٩٠ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود وحتى يقول الحجر: وراءه اليهودي يا مسلم! هذا ورائي يهودي فاقتلوه».

١٩١ ـ أخبرنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ لكل نبيّ دعوةً مستجابةً يدعو بها فيستجاب له فيؤتاها وإنّي خبأتُ/ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة». [٣٥/ب]

---

١٩٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٣٢) كتاب الجهاد، باب قتال اليهود عن المؤلف به مثله سوى تقديم كلمة وتأخيرها وقال: فاقتله بدل فاقتلوه.

وله طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه رواه عنه الأعرج وهو عند البخاري أيضاً ومسلم وكذا من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه عند مسلم برقم ٢٩٢٢ وعند البغوي في شرح السنة (١٥/٣٦ ـ ٣٧) من طريق الأعرج عن أبي هريرة به نحوه وقال: هذه الأحاديث متفق على صحتها أخرجاها من طرق عن أبي هريرة.

١٩١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٨٨) كتاب الإيمان، باب اختباء النبي الشفاعة لأمته عن قتيبة عن جرير به.

وأخرجه أحمد (٢/٤٢٦) من طريق الأعمش عن أبي صالح به وزاد: «فتعجل كل نبي دعوته» وفي آخره: «وهي نائلة إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئاً» وكذا منه أبو نعيم في الحلية (٧/٣٦٣) وقال: صحيح ثابت روي عن النبي ﷺ من غير وجه.

وله شاهد من حديث أنس عند أحمد في مسنده (٣/٢٩٢) ومن حديث جابر عند الخطيب في تاريخ بغداد (٢/٢١٧) ومن حديث ابن مسعود أيضاً (٧/٣٤١).

١٩٢ ـ أخبرنا الملائي[1]، نا يحيى[2] بن أيّوب قال: سمعت أبا زرعة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾[3] قال: «هي لا إله إلاّ الله ﴿ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار﴾[3] وهي الشرك».

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين الملائي.

(٢) هو يحيى بن أيّوب بن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي قال ابن حجر: «لا بأس به» وثقه ابن حبان وقال الآجري والبزار: ثقة. وقال الفسوي: لا بأس به واختلفت الأقوال عن ابن معين، مرة قال: ليس به بأس، صالح وجرير أخوه أضعف منه، ومرة قال: ضعيف. وقال أبو حاتم: هو أحب إليّ من أخيه جرير بن أيوب، وقال الذهبي: ثقة. انظر: التهذيب (١١/١٨٦) والتقريب (٥٨٨) والكاشف للذهبي (٣/٢٥٠).

(٣) سورة النمل: آية ٨٩، ٩٠.

١٩٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الدعاء (٣/١٤٩٨) عن فضيل بن محمد الملطي: ثنا أبو نعيم فذكره بهذا الإسناد مختصراً وبتمامه أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٠/٢٢) عن محمد بن خلف العسقلاني عن أبي نعيم به مثله.

وعزاه السيوطي في الدّر (٣/٤٠٤) لأبي الشيخ بمثل رواية الطبراني مختصراً، وبتمامه في (٦/٣٨٥) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وساق متنه مثله.

وقال يحيى في رواية السيوطي وكذا هو عند ابن جرير ـ أحسبه عن النبيّ ﷺ.

وقد جاء تفسير الحسنة والسيئة بمثل ما جاء عن أبي هريرة، عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وأبي صالح ومحمد بن كعب القرظي وأبي مجلز والضحاك والزهري وزيد بن أسلم ويحيى الغساني وإبراهيم، وساقها الطبراني في كتاب الدعاء (٣/١٤٩٦ ـ ١٥٠٤) وابن جرير الطبري في المصدر نفسه أغلبها وراجع الدر (٦/٣٨٥) وانظر: المستدرك للحاكم (٢/٤٠٦).

١٩٣ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن عبدالله بن شُبْرُمة، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر.

---

١٩٣ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٢٧) عن هاشم عن محمد بن طلحة عن عبدالله بن شبرمة به نحوه مع زيادة في أوّله وآخره.

وأبو يعلى في مسنده (١٠/٤٩٨) عن زكريا بن يحيى عن هشام وابن حبان في صحيحه (٧/٦٤١) والبغوي في شرح السنة (١٢/١٦٩) من طريق شجاع بن الوليد كلاهما عن ابن شُبْرُمة به نحوه مع الزيادة المذكورة في رواية أبي يعلى ومختصراً عند غيره على العدوي.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/٤٧٥) عن سفيان عن عمارة بن القعقاع به بدون ذكر هامة ولا صفر، ومع زيادة في آخره وكذا منه ابن حبان في صحيحه (٧/٦٤١) بترتيبه الإحسان. وكذا عنده من طريق ابن سيرين وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/٤٠٤) عن معمر ومن طريقه أحمد في مسنده (٢/٢٦٧) وأبو داود في سننه كتاب الطب برقم ٣٩١١، باب في الطيرة والبغوي في شرح السنة (١٢/١٦٩) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وكذا البخاري في صحيحه كتاب الطب باب لا هامة برقم ٥٧٧٠ من طريق معمر به وفي باب لا صفر برقم ٥٧١٧ و٥٧٧٣ ومسلم في صحيحه كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة برقم ٢٢٢٠ من طريق الزهري به وله طرق أخرى عن أبي هريرة عند البخاري ومسلم وغيرهما.

وللحديث شواهد عدة عن جابر وأنس وابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم.

قوله: لا عدوى أي لا يعدي شيء شيئاً بطبعه وإنّما هو بتقدير الله عز وجل وسابق قضائه بدليل قوله للأعرابي: «فمن أعدى الأول» يريد أنّ أوّل بعير جرب منها =

. . . .

= كان جربه بقضاء الله وقدره لا بالعدوى، والطيرة: معناها التشاؤم يقال: تطير الرجل طيرة أي تشاؤم بالطير.

ولا هامة: وهي أن العرب كانت تقول: إنّ عظام الموتى تصير هامة فتطيرة فيقولون: لا يُدفن ميت إلّا ويخرج من قبره هامة وكانوا يسمون ذلك الصدى ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة فأبطل الشرع ذلك.

ولا صفر: كانت العرب تقول: الصفر حية تكون في البطن تصيب الإنسان والماشية تؤذيه إذا جاع وهي أعدى من الجرب عند العرب فأبطل الشرع أنّها تعدي، وقيل في الصفر: إنّه تأخيرهم تحريم المحرم إلى صفر، وقيل: إنّ أهل الجاهلية كانوا يستشئمون بصفر، فأبطل النبي ﷺ ذلك. راجع الفتح (١٠/١٥٩) وشرح السنة للبغوي (١٢/١٧٠).

ما يُروى عن أبي حازم[1] سلمان الأشجعي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١٩٤ ـ أخبرنا جرير[2]، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمّه».

---

(١) من رجال الجماعة انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب (٤/١٤٠).

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبي من رجال الجماعة.

(٣) هو منصور بن المعتمر من رجال الجماعة.

١٩٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٠٩) كتاب الحج أبواب المحصر، باب قول الله عز وجل: ﴿لا رفث﴾، وباب قول الله عز وجل: ﴿ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾، عن سليمان بن حرب عن شعبة وعن محمد بن يوسف عن الثوري، ومسلم في صحيحه (٢/٩٨٣) الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب كلاهما عن جرير، وسعيد بن منصور عن أبي عوانة وأبي الأحوص، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن معمر وسفيان وعن ابن مثنى عن غندر عن شعبة.

والترمذي في سننه (٣/١٦٧) الحج، باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة والنسائي في سننه (٥/١١٤) المناسك باب فضل الحج، عن أبي عمار المروزي عن فضيل بن عياض، وابن ماجه في سننه (٢/٩٦٤) =

١٩٥ ـ أخبرنا وكيع والملائي[1] قالا: نا سفيان[2]، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من الذنوب كيوم ولدته أمّه».

١٩٦ ـ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن محمد بن جحادة[3]، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن كَسبِ الإماء.

= المناسك، باب فضل الحج والعمرة، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن معمر وسفيان ثمانيتهم عن منصور به. وقال الترمذي: «حسن صحيح». وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤/٦) ترتيبه عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن معمر وسفيان عن منصور به. وأحمد في مسنده (٤٩٤/٢) عن جرير به مثله و(٢٢٩/٢ و٤١٠ و٤٨٤) عن هشيم عن سيار به وعن محمد بن جعفر عن شعبة وعن وكيع وعبدالرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور به والبغوي في شرح السنة (٤/٧) من طريق النضر عن شعبة عن سيار أبي الحكم عن أبي حازم به مثله وقال: هذا حديث متفق علي صحته.

قوله: «فلم يرفث ولم يفسُق» الأوّل بضم الفاء والثاني بضم السين، ومعنى الرفث القول الفحش، وقيل الجماع، وقال الأزهري: الرفث اسم لكل ما يريده الرجل من المرأة، ومعنى الفسق، المعصية، وفسّر بالخروج عن الاستقامة. من تعليق السندي على سنن النسائي (١١٤/٥) بتصرف.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

١٩٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تقدم تخريجه في الحديث السابق برقم ١٩٤ وكذا أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٢٩) عن شعبة عن سيار ومنصور به.

(٣) بضم الجيم وتخفيف المهملة.

١٩٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٣) كتاب الإجارة باب كسب البغي والإماء =

١٩٧ ـ أخبرنا زكريا بن[1] عدي، نا عبيد[2]الله وهو ابن عمرو الرقي، عن زيد[3] بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي/ [٣٥/أ] فرائض الله، كانت خطاه إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة».

= عن مسلم بن إبراهيم وفي الطلاق أيضاً، باب (٥٢) عن علي بن الجعد، وأبو داود في سننه (٧٠٩/٣) كتاب البيوع والإجارة، باب في كسب الإماء عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه، والطيالسي في مسنده (٣٢٩) عن شعبة به.

وأحمد في مسنده (٢٨٧/٢ و٣٨٢ و٤٥٤ و ٤٨٠) عن يحيى بن زكريا وعن محمد بن جعفر وعن حجاج وعن وكيع سبعتهم عن شعبة به مثله.

وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ترتيبه (٣٠١/٧) عن محمد بن موسى العصفري عن محمد بن الوليد عن محمد بن جعفر وعن أحمد بن علي بن المثنى عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع كلاهما عن شعبة به مثله، وزاد يزيد في رواية: «مخافة أن يبغين».

(١) هو أبو يحيى الكوفي من رجال مسلم والأربعة ثقة.

(٢) من رجال الجماعة.

(٣) من رجال الجماعة.

١٩٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين سوى زكريا وهو من رجال مسلم وثقة.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤٦٢/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات عن إسحاق بن منصور عن زكريا به مثله.

وعزاه السيوطي في الجامع الصغير (٢٧١/٥) كما في صحيح الجامع للألباني لمسلم عن أبي هريرة فقط ولم يزد الشيخ الألباني على قوله صحيح.

١٩٨ ـ أخبرنا المخزومي[١]، نا عبدالواحد[٢]، نا يزيد[٣] وهو ابن كيسان قال: سمعت أبا حازم يقول: سمعت أبا هريرة يقول: عرسنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في سفر فلم يستيقظ حتى إذا ناجز الشمس فاستيقظنا، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ليأخذ كل منكم برأس راحلته عن هذا الموضع الذي أصابكم فيه ما أصابكم»، قال: فتنحينا عن ذلك المكان ثم دعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بماء فتوضأ به ثم صلّى هو وأصحابه سجدتين ثم أقام فصلى بنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلاة الغداة بعدما ارتفع النهار.

---

(١) هو المغيرة بن سلمة أبو هاشم المخزومي من رجال مسلم وغيره.

(٢) هو عبدالواحد بن زياد من رجال الجماعة.

(٣) هو يزيد بن كيسان اليشكري الكوفي أبو إسماعيل ويقال له أبو منين، قال ابن معين والنسائي وأحمد بن حنبل والدارقطني ثقة، وقال ابن المديني عن القطان: صالح وسط ليس هو ممن يعتمد عليه قال ابن أبي حاتم عن أبيه: يكتب حديثه محلّه الصدق، صالح الحديث قلت يحتج بحديثه قال: بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا قال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي: حسن الحديث.
انظر: التهذيب (٣٥٦/١١) والتقريب والكاشف (٢٨٥/٣).

١٩٨ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق، والحديث صحيح بطرقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤٧١/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها عن محمد بن حاتم عن أبي هريرة نحوه.

والنسائي في سننه (٢٩٨/١) المواقيت، باب كيف يقضى الفائت من الصلاة عن يعقوب الدورقي به وأحمد في مسنده (٤٢٨/٢ ـ ٤٢٩) عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان به ببعض اختصار.

١٩٩ ــ حدثنا يحيى بن آدم، نا فضيل بن مرزوق، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله طيب ولا يقبل إلّا الطيب، وإنّ الله أمر المؤمنين فيما أمر به المرسلين قال: ﴿يا أيّها الرّسل كلوا من الطيبات﴾[١] إلى آخر الآية، وقال: ﴿يا أيّها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾[٢] ثم ذكر الرجل يطيل السَّفر أشعث أغبر يَمُدّ يديه إلى السماء[٣] ومطعمه ومشربه حرام وملبسه حرام وقد غُذِّي في الحرام فأنّى يستجاب له».

---

(١) سورة المؤمنون: الآية ٥١ وتمامها: ﴿واعملوا صالحاً إنّي بما تعملون عليم﴾.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٧٢.

(٣) زاد مسلم «يا ربّ، يا ربّ».

١٩٩ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٠٣/٢) كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها عن أبي كريب محمد بن العلاء عن أبي أسامة عن فضيل بن مرزوق به مثله وجاء عنده: «وقد غُذّي بالحرام» بدل في الحرام.

والترمذي في سننه (٢٢٠/٥) كتاب التفسير سورة البقرة عن عبد بن حميد عن أبي نعيم عن فضيل به، وقال: حديث حسن غريب وإنما نعرفه من حديث فضيل بن مرزوق. وأحمد في مسنده (٣٢٨/٢) عن أبي النضر عن فضيل به مثله.

٢٠٠ ـ أخبرنا أبو معاوية[1] ووكيع قالا: نا الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا دعا أحدكم امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضباناً[2] لعنتها الملائكة حتى تصبح».

---

(١) هو الضرير.

(٢) في الأصل جاء هكذا «عدبانا» غير واضح وما أثبته من صحيح البخاري وصحيح مسلم وعندهما بزيادة «عليها».

٢٠٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٥٠) كتاب النكاح، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها عن ابن بشار عن ابن عدي عن شعبة به وفي بدء الخلق (٦/ ٨٤) عن مسدد عن أبي عوانة عن الأعمش به، وقال: وتابعه شعبة وأبو حمزة السكري وابن داود ومعاوية عن الأعمش.

ومسلم في صحيحه (٢/ ١٠٦٠) كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها برقم (١٢٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب محمد بن العلاء كلاهما عن أبي معاوية به.

وكذا عن أبي سعيد الأشج عن وكيع وعن زهير بن حرب عن جرير كلاهما عن الأعمش به.

وأبو داود في سننه (٢/ ٦٠٥) كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة عن محمد بن عمرو الرازي عن جرير عن الأعمش به، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٨٠) عن وكيع به مثله.

والنسائي في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/ ٨٣) عن محمد بن العلاء به.

والدارمي في سننه (٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠) كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة من طريق زرارة بن أوفى عن أبي هريرة به نحوه ومن هذه الطريق أخرجه أيضاً مسلم والبخاري في المصادر السابقة نفسها وعند ابن حبان في صحيحه (٦/ ١٨٨) أيضاً منه وكذا أخرجه (٦/ ١٨٧) عن عمر بن محمد الهمداني عن =

٢٠١ ـ أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله / ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ثلاثة لا [٣٦/أ] يكلّمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر»(١).

= محمد بن بشار عن ابن أبي عدي عن شعبة وكذا من طريق زيد كلاهما عن الأعمش به.
والبغوي في شرح السنة (٩/١٥٧) من طريق محمد بن إسماعيل عن مسدد بمثل ما تقدم.

(١) في الحاشية على اليمين كلمتان هكذا «ره السادس» لعلّ الأخير السادس والله أعلم.

٢٠١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٠٢ و١٠٣) كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار... وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة... عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وأبي معاوية عن الأعمش به.
والنسائي في سننه الكبرى كتاب الرجم عن عبدالرحمٰن بن محمد بن سلام عن محمد بن ربيعة وعن أبي كريب عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش به كما في تحفة الأشراف (١٠/٨٤) والبغوي في شرح السنة (١٣/١٦٨) من طريق وكيع عن الأعمش به مثله. والعائل: هو الفقير.
وأحمد في مسنده (٢/٤٨٠) عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عنه به مثله.
وكذا عنده من طريق ابن عجلان عن أبي هريرة به وقال العائل المزهو والباقي مثله.
وكذا ابن حبان في صحيحه (٦/٢٩٧) من طريق ابن عجلان عن أبي هريرة به مثله.
وكذا عنده من طريق أبي صالح عنه به نحوه في (٧/٢٠٤) ومن طريق سعيد المقبري عنه في (٩/٢١٧) به.

٢٠٢ ــ قال: أنا أبو محمد هبة الله بن سعيد بن هبة الله بقراءتي عليه في سنة أربع وثلاثين وخمسمائة، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن محمد بن محمد الصفار قراءة سنة ست وستين وأربعمائة قال: أنا أبو سعيد عبدالرحمن بن حمدان النصروي قال: أنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد السمذي قال: أنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن شيروية[1] قال: حدثنا الإمام أبو يعقوب إسحاق بن راهويه الحنظلي، أنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو أهدى إلي ذراع لقبلت، ولو دُعيت إلى كُراع[2] لأجبت».

---

(١) راجع مقدمة التحقيق لرواة الكتاب في مسند عائشة من مسند إسحاق حيث سبقت دراستهم هناك.

(٢) الكُراع: بالضم في البقر والغنم كالوظيف في الفرس والبعير وهو مستدق الساق يذكر ويؤنث ويجمع على أكْرُع ثم أكارع، وفي المثل أعطي العبد كُراعاً فطلب ذراعاً لأنّ الذراع في اليد وهو أفضل من الكُراع في الرجل، انظر: مختار الصحاح للرازي (٥٦٧).

٢٠٢ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٤٤) النكاح، باب من أجاب إلى كُراع عن عبدان عن أبي حمزة، وفي الهبة (٢/١٢٩)، باب القليل من الهبة عن محمد بن بشار عن ابن أبي عدي عن شعبة كلاهما عن الأعمش به. والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة عن بشر بن خالد العسكري عن غندر عن شعبة به كما في تحفة الأشراف (١٠/٨٣).

وأحمد في مسنده (٢/٤٢٤ و٤٧٩ و٤٨١ و٥١٢) عن أبي معاوية ووكيع به مثله وعن محمد بن جعفر عن شعبة وعن أسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش كلاهما عن الأعمش به مع زيادة في آخر حديث شعبة وابن حبان في صحيحه (٧/٣٤٩) والبغوي في شرح السنة (٦/١٠٥) كلاهما من طريق أسباط عن الأعمش به مثله.

=

٢٠٣ ــ أخبرنا أبو معاوية [(١)]، نا الأعمش بهذا الإسناد مثله.

٢٠٤ ــ أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن[(٢)] أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو أهدى إليّ كُراع لقبلت»، قال جرير: وأراه قال: «لو دعيت إلى ذراع لأجبت».

٢٠٥ ــ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا أبو منين قال يعلى: وهو يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قبر أمّه فبكى وأبكى من حوله ثم قال: إستأذنت ربّي في زيارة قبر أمّي فأذن لي واستأذنته في الاستغفار فلم يأذن لي فزوروها [فإنّها][(٣)] تذكركم الآخرة».

٢٠٦ ــ أخبرنا محمد بن عبيد، نا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

= وله شاهد من حديث أنس عند ابن حبان في المصدر نفسه وعند البغوي في المصدر نفسه (١٣/٢٤١).

(١) هو الضرير.

٢٠٣ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

(٢) جاء كلمة «عن» في الأصل مكرراً حذفت إحداهما.

٢٠٤ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تقدم تخريجها في تخريج حديث رقم ٢٠٢.

(٣) ما بين الحاجزين ليس في الأصل أثبتها من مصادر التخريج.

٢٠٥ ــ ٢٠٦ ــ صحيحان على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٧١) كتاب الجنائز، باب استئذان النبيّ ﷺ ربّه عز وجل في زيارة قبر أمّه عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب كلاهما =

[٣٦/ب] ٢٠٧ ــ أخبرنا محمد بن عبيد، نا يزيد/ بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: مرّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على قبر فوقف عليه فدعا بجريرتين فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه ثم قال: «لعلّ الله أن يخفف عنه بعض عذاب القبر ما كانت فيه نداوة».

٢٠٨ ــ أخبرنا محمد بن عبيد، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لعمّه: «قل لا إله إلّا الله أشهد لك بها يوم القيامة، فقال: لولا أن يعير قريش بي لأقررت عينَك بها فأنزل الله ـ عزّ وجلّ ـ ﴿إنّك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين﴾[1]».

= عن محمد بن عبيد وعن يحيى بن أيّوب ومحمد بن عباد كلاهما عن مروان بن معاوية كلاهما عنه به وجاء عنده «فزوروا القبور فإنها تذكر الموت».
وأبو داود في سننه (٣/٥٥٧) كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور عن محمد بن سليمان الأنباري عن محمد بن عبيد به وجاء عنده آخره بمثل ما عند مسلم.
والنسائي في الجنائز أيضاً باب استئذان النبيّ ﷺ ربّه في زيارة قبر أمّه برقم ٢٠٣٦ عن قتيبة وابن ماجه في سننه حديث ١٥٧٢ الجنائز، باب زيارة قبور المشركين عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن محمد بن عبيد به.
وأحمد في مسنده (٢/٤٤١) عن محمد بن عبيد به.

٢٠٧ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤١) عن محمد بن عبيد به نحوه وجاء عنده فقيل يا نبي الله: أينفعه ذلك قال: «لن يزال أن يخفف عنه بعض عذاب القبر ما كان فيهما ندوّ» ومعناه الرطوبة.

(١) سورة القصص: الآية ٥٦.

٢٠٨ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٥) كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة =

٢٠٩ ـ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: أسلم رجل وكان يأكل أكلاً كثيراً فلمّا أسلم جعل يأكل أكلاً قليلاً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإنّ المؤمن يأكل في معاء واحد».

= إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزع عن محمد بن عباد وابن أبي عمر كلاهما عن مروان بن معاوية وعن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد كلاهما عن يزيد به وحديث يحيى أتم من حديث مروان.

والترمذي في سننه (٣٤١/٥) كتاب التفسير تفسير القصص عن بندار عن يحيى بن سعيد به وقال: حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث يزيد بن كيسان.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٣٤/٢ و٤٤١) عن يحيى بن سعيد وعن محمد بن عبيد كلاهما عن يزيد به.

وابن حبان في صحيحه (٥٦/٨) عن أبي يعلى عن الحارث بن سريج عن مروان به نحوه.

٢٠٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٠/٦) كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد عن سليمان بن حرب عن شعبة به.

والنسائي في سننه الكبرى كتاب الوليمة عن عمرو بن يزيد عن بهز عن شعبة به نحوه.

وابن ماجه في سننه (١٠٨٤/٢) الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان، وعن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة به الحديث المرفوع دون القصة.

والطيالسي في مسنده (٣٢٩) عن شعيب ـ قلت الغالب أنّه شعبة كما جاء عند الآخرين ـ وأحمد في مسنده (٤١٥/٢) عن عفان عن شعبة به المرفوع فقط.

وكذا عنده (٣١٨/٢) من حديث همام عن أبي هريرة ومن طريق أبي سلمة عنه في (٤٣٥/٢) وكذا عند الدارمي (٩٩/٢) المرفوع فقط وللمرفوع شاهد من =

٢١٠ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا عدي وهو ابن ثابت قال: سمعت أبا حازم يُحَدِّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد».

٢١١ ـ أخبرنا الملائي[1]، نا سفيان[2]، عن أبي الجحاف[3]، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني قال: يعني الحسن والحُسين».

٢١٢ ـ أخبرنا قبيصة بهذا الإسناد مثله يعني الحسن والحسين ـ رضي الله عنهما ـ.

= حديث جابر عند مسلم وغيره. انظر: مسند أحمد (٣/٣٥٧ و٣٩٢) وعند الدارمي (٢/٩٩) ومن حديث ابن عمر وأبي موسى عند ابن ماجه وكذا عند ابن حبان من حديث أبي موسى (٧/٣٣٠ ـ ٣٣١).

٢١٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
انظر: تخرج الحديث السابق.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو داود بن أبي عوف سويد التميمي البُرْجُمي مولاهم الكوفي أبو الجحَّاف ـ بالجيم وتشديد المهملة ـ مشهور بكنيته، قال ابن حجر: صدوق شيعي ربما أخطأ، وقال أحمد وابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث» وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «له أحاديث وهو من غالية التشيع وعامة حديثه في أهل البيت وهو عندي ليس بالقوي ولا ممن يحتج به». انظر: التقريب (١٩٩) والتهذيب (٣/١٩٦ ـ ١٩٧) والكاشف للذهبي (١/٢٩١).

٢١١ ـ ٢١٢ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى أبي الجحّاف وقد تقدم الكلام حوله إلا أن العلماء صححوا الحديث. =

٢١٣ ــ أخبرنا جرير[١]، عن ليث بن أبي سليم[٢]، عن يونس، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول/ الله [٣٧/أ] ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«ما استجار عبد من النّار سبع مرات إلاّ قالت النّار يا ربّ إن عبدك فلان استجارك مني فأجره، ولا يسأل الله الجنّة سبع مرات إلاّ قالت الجنّة يا ربّ! إنّ عبدك فلان سألني فأدخله».

= تخريجه:
أخرجه النسائي في الكبرى المناقب كما في تحفة الأشراف (١٠/٨٠) عن عمرو بن منصور عن أبي نعيم.
وابن ماجه في سننه (١/٥١) المقدمة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ عن علي بن محمد عن وكيع كلاهما عن سفيان به. وقال وكيع في حديثه وكان مرضياً به، يعني أبا الجحّاف. وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح رجاله ثقات».
وأحمد في مسنده (٢/٢٨٨) عن أبي أحمد عن سفيان به مثله وكذا عنده من طريق عبدالرحمن بن مسعود عن أبي هريرة به نحوه (٢/٤٤٠). وأخرجه أيضاً (٢/٥٣١) من طريق سفيان عن سالم بن أبي حفصة عن أبي حازم به نحوه مع قصة في أوّله وكذا من الطريق نفسه الحاكم في المستدرك (٣/١٧١) به وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقرّه الذهبي فقال: صحيح. وقد تابع أبا الجحّاف عن أبي حازم سالم بن أبي حفصة. فالحديث صحيح كما صرّح العلماء وقد صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/٢٢٦).

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.
(٢) جاء في الأصل «أبي سليمان» والتصويب من مصادر الترجمة وهو ليث بن أبي سُلَيمُ بنُ زُنَيْم القرشي ـ وزنيم بالزاء والنون مصغراً ـ صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك. التقريب (٤٦٤).

٢١٣ ــ في إسناده ليث بن أبي سليم وتقدم الكلام حوله.
وله شاهد من حديث أنس عند أحمد في مسنده (٣/١١٧) وجاء فيه ثلاث مرات بدل سبع مرات.

٢١٤ ـ أخبرنا حسين بن علي الجعفي، نا زائدة، عن ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن قري ضيفه»، فقيل: يا رسول الله! وما حق الضيف؟ قال: «ثلاث فما كان فوقهن أو بعدهن فهو صدقة، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر شهد أمراً فليتكلّم بخير أو ليسكت، استوصوا بالنساء فإنهن خلقن من ضلع، وإن اعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن أردت إقامته كسرته، وإن تركته لم يزل اعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً».

٢١٥ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا عبدالأعلى، نا أبو حازم قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما من ليلة إلّا والله تبارك وتعالى ينزل فيها في ثلث الليل الآخر، فنادى مناديه هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له ثلاث مرات».

---

٢١٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٠٣) كتاب الأنبياء عن أبي كريب وموسى بن حزام وفي النكاح (٦/١٤٥)، باب الوصاة بالنساء عن إسحاق بن نصر ثلاثتهم عن حسين بن علي الجعفي به مختصراً وليس في رواية أبي كريب وموسى إلّا الوصية بالنساء وليس في حديث إسحاق قصة حق الضيف وشهود الأمر.

ومسلم في صحيحه (٢/١٠٩١) كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين بن علي به مختصراً بدون أوّله إنما ذكره من قوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر شهد أمراً» إلى آخر الحديث. والنسائي في الكبرى عشرة النساء كما في تحفة الأشراف (١٠/٩١) عن القاسم بن زكريا عن حسين به.

٢١٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين. =

٢١٦ ــ أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: ما عاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ طعاماً قطّ، كان إذا اشتهاه أكله وإن كرهه تركه.

= لم أقف على طريق أبي حازم عنه وقد رواه عدة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً فمنهم أبو سلمة وأبو عبدالله الأغر عنه ولفظه «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، ومن يسألني فأعطيه، ومن يستغفرني فأغفر له» وبه أخرجه مالك في الموطأ (٢١٤/١) كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (٦٦/٢) كتاب الصلاة، باب الدعاء والصلاة آخر الليل ومسلم في صحيحه الصلاة، باب الدعاء آخر الليل حديث رقم ٧٥٨ وأبو داود في سننه (٧٦/٢) الصلاة، باب أيّ الليل أفضل والترمذي في الصلاة، باب نزول الرّب إلى السماء الدنيا حديث ٤٤٦ وابن ماجه في الصلاة، باب أي ساعات الليل أفضل حديث رقم ١٣٦٦ ومحمد بن نصر في قيام الليل حديث ٣٥ وابن أبي عاصم في السنة (٢١٧/١) وأحمد في مسنده (٤٨٧/٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٣) وفي الأسماء والصفات (٣١٦) جميعهم عن مالك عن الزهري عنهما به.

ومن طريق أبي صالح عنه نحوه أخرجه مسلم في المصدر نفسه وأبو عوانة في مسنده (٢٨٩/٢) والترمذي في سننه (٣٠٧/٢ ـ ٣٠٨) وأحمد في مسنده (٢٨٢/٢ و ٤١٩)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح وقد روي من أوجه كثيرة عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ وروي عنه أنّه قال: «ينزل الله عز وجل حين يبقى ثلث الليل الآخر» وهو أصح الروايات».

وقد خرّج معظم الطرق عن أبي هريرة رضي الله عنه لهذا الحديث الشيخ الألباني في إرواء الغليل (١٩٦/٢ ـ ١٩٧) وكذا ذكر شواهده حيث ورد عن جماعة من الصحابة منهم أبو سعيد الخدري وجبير بن مطعم ورفاعة بن عرابة الجهني وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهم وقد خرجها في المصدر نفسه. انظر أيضاً: السنة لابن أبي عاصم (٢١٧/١ ـ ٢٢٢) وقد أخرجه عن جماعة من الصحابة ومنهم أبو هريرة وأخرجه عنه بطرق عدة.

٢١٦ ــ صحيح على شرط الشيخين. =

. . . .

= تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٣٠) كتاب المناقب، باب صفة النبيّ ﷺ عن علي بن الجعد عن شعبة وفي الأطعمة، باب ما عـاب النبيّ ﷺ طعاماً (٦/٢٠٤) عن محمد بن كثير عن سفيان كلاهما عن الأعمش به.
ومسلم في صحيحه (٣/١٦٣٢) كتاب الأشربـة حديث (٢٠٦٤)، بـاب لا يعيب الطعام عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية وعن أبي كريب وابن مثنى كلاهما عن أبي معـاوية، وعن يحيى بن يحيى وزهـير بن حرب وإسحـاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ ثلاثتهم عن جرير ثلاثتهم عن الأعمش به وكذا عن عبد بن حميد عن عبدالـرزاق وعبدالملك بن عمـرو العقدي وعمـر بن سعد الحفـري ثلاثتهم عن سفيان به.
وأبو داود في سننه (٤/١٣٧) كتاب الأطعمة، باب في كراهية ذمّ الطعـام عن محمد بن كثير عن سفيان عن الأعمش به.
والترمذي في سننه كتاب الـبر والصلة، باب في تـرك العيب للنعمة حـديث ٢٠٣٢ عن أحمـد بن محمد عن ابن المبـارك عن سفيان بـه، وقـال: «حسن صحيح».
وابن ماجه في سننه الأطعمة، باب النهي أن يعاب الطعام حديث ٣٢٥٩ عن محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان به.
وابن حبـان في صحيحه (٨/١١٨) بـترتيبـه الإحسـان عن أبي عـروبـة عن عبدالرحمن بن عمرو البجلي عن زهير بن معاوية وعن أبي خليفة عن محمد بن كثـير عن سفيان كـلاهما عن الأعمش بـه مثله، والبغـوي في شرح السنـة (١١/٢٩٠) من طريق شعبة عن الأعمش به وقال: «متفق على صحته».

٢١٧ ــ أخبرنا أبو معاويــة[١]، نا الأعمش، عن أبي[٢] يحيى مـولى جعدة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ مثله. [٣٧/ب]

٢١٨ ــ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا فضيل وهو ابن غزوان، عن أبي حازم، عن أبي هريـرة، عن رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ قـال: «ثلاث إذا خرجوا لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: الدجال، والدابة وطلوع الشمس من مغربها».

٢١٩ ــ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا أبو مُنَين وهو يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لأدفعنّ الرّاية اليوم إلى رجل يحبّ الله ورسوله، قال: فتطاول لها الناس، فقال: أين عليّ؟ فقيل: إنّه يشتكي عينيه فدعاه فبزق في كفه ثم مسحه عليها ثم أمره أن يمضي، ففتح الله عليه يومئذ».

---

(١) هو الضرير.

(٢) هو أبو يحيى مولى آل جعدة بن هبيرة المخزومي المدني قال ابن حجر: مقبول ولم يذكر في التهذيب (١٢/ ٢٧٩) شيئاً من الجرح والتعديل ولا نقل عن أحد فيه شيئاً وهو من رجال مسلم ولكنه أخرج له متابعة فيحسن حديثه عند المتابعة وقد توبع.

٢١٧ ــ حسن بمتابعته وقد تابع أبا يحيى أبو حازم عنه وقد تقدم تخريجه، وأخرجه من هذه الطريق مسلم في المصدر السابق نفســه عن أبي بكر بن أبي شيبــة وأبي كريب وابن المثنى وعمرو الناقد عن أبي معاوية بـه مثله وكذا ابن مـاجه في المصدر نفسه (٢/ ١٠٨٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية به، وقال أبو بكر: «نخالف فيه، يقولون: عن أبي حازم».

٢١٨ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تقدم تخريجه في تخريج حديث رقم ١٧٦.

٢١٩ ــ صحيح على شرط مسلم. =

٢٢٠ ــ قال أبو هــريرة ـ رضي الله عنــه ـ: وما أشبــع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهله ثلاثاً من خبز البرِّ.

= تخــريجــه:
أخرجه النسائي في فضائـل الصحابـة (٨٢ ـ ٨٣) وفي خصائص علي (٤٣) حديث ١٨ عن أحمد بن سليمان عن يعلى بن عبيد به مثله سوى فرق يسير.
وجاء في رواية أبي حازم عن سهل بن سعد أنَّ رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين الراية» الحديث، ـ وكانت غزوة خيبر سنة سبع من الهجرة النبوية ـ،
وأخرجه ابن أبي شيبة في التاريخ (ق/٧٠) عن يعلى بن عبيد به مختصراً.
والحديث ورد عن عدد من الصحابة منهم سهل بن سعد وعمران بن حصين وسلمة بن الأكوع وبريدة بن الخصيب وسعد بن أبي وقاص وعلي نفسه وقـد أخرجه النسائي من جميع هذه الطرق في الخصائص (٣٨ ـ ٤٥) وقد خـرج المحقق هذه الطرق كلّها راجعه إن شئت.
٢٢٠ ــ صحيح كسابقه.
تخــريجــه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٨٤) كتاب الزهد والرقائق عن محمد بن عباد وابن أبي عمر كلاهما عن مروان بن معاوية عن يزيد به وفيه والذي نفس أبي هريرة بيده وزاد في آخره: «حتى فارق الدنيا» وكذا عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد عن يزيد به والترمذي في سننه (٤/٥٧٩) الزهد، باب معيشة النبي وأهله عن أبي كريب عن المحاربي وابن ماجه في سننه (٢/١١١٠) الأطعمة عن يعقوب بن حميد عن مروان كلاهما عن يزيد به وقال الترمـذي: «حسن صحيح».

٢٢١ ـ أخبرنا المخزومي[1]، نا عبدالواحد، نا يزيد وهو ابن كيسان اليشكري، نا أبو حازم قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا أيّها النّاس! احشدوا يقول: اجتمعوا، قال: فخرج علينا فقال: إنّي أقرأ عليكم ثلث القرآن قال: فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ حتى ختمها لم يزد عليها، فقال بعضهم: إنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: سأقرأ عليكم ثلث القرآن فلم يزد عليها، ما هذا إلاّ بخبر من السماء فخرج علينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: إنّي كنت قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن، فإن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن».

---

(١) هو المغيرة بن سلمة أبو هشام المخزومي وجاء في ترجمته في التهذيب أنّه روى عن عبدالواحد بن زياد. وفي ترجمة عبدالواحد بن زياد أنّه روى عن يزيد بن كيسان وفي ترجمة يزيد بن كيسان أنّه روى عنه عبدالواحد بن زياد فكل هذا يؤكد أنّ ما جاء في الأصل ـ وهو «نا عبدالواحد بن يزيد وهو ابن كيسان اليشكري» ـ فيه تحريف لعلّ الصواب هكذا «نا عبدالواحد نا يزيد وهو ابن كيسان اليشكري» وبهذا تكون الرواية عن عبدالواحد عن أبي حازم مع أنّ الحديث رواه مسلم وغيره من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم كما سيأتي، وتحت ترجمة يزيد بن كيسان عن أبي حازم ذكره المزيُّ في تحفة الأشراف (١٠/٩٤) فهذا يؤكد صحة ما ذهبت إليه. والله أعلم.

٢٢١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٥٧) صلاة المسافرين، باب فضل قل هو الله أحد عن محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم جميعاً عن يحيى بن سعيد والترمذي في سننه (٥/١٦٨) فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان به وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

وأخرجه مسلم أيضاً عن واصل بن عبدالأعلى عن ابن فضيل عن بشير بن أبي إسماعيل عن أبي حازم به مختصراً وأوّله: «خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «أقرأ =

٢٢٢ ــ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث قال: سمعت أبي[1] يقول: نا محمد بن جُحادة[2]، عن الفرات/ القَزَّاز، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء إذا مات نبيّ قام نبيّ مكانه وإنّه لا نبيّ بعدي»، قالوا: فما يكون يا رسول الله؟ قال: «خلفاء ويكثروا فأدّوا إليهم حقهم، وسلوا الله الذي لكم». [٣٨/أ]

عليكم ثلث القرآن» فقرأ ﴿قل هو الله أحد...﴾ الحديث».

= وأخرجه الترمذي من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مختصراً وقال: «حديث حسن صحيح».

وله شواهد كثيرة جداً، وقال الترمذي ـ بعد أن ساقه من حديث أبي أيوب وحسنه ـ «وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي سعيد وقتادة بن النعمان وأبي هريرة وأنس وابن عمر وأبي مسعود».

وقد جمع ابن كثير في تفسيره (٥٦٦/٤ ـ ٥٦٧) معظمها بأسانيدها الموجودة عند أصحاب الصحيحين والسنن والمسانيد.

وانظر: طبقات المحدثين حديث رقم ٤٣٧ بتحقيقي وقد خرجت فيه بعض الشواهد.

(١) هو عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم من رجال الجماعة ثقة.

(٢) بضم الجيم وتخفيف المهملة.

٢٢٢ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين وقد تابع عبدالصمد عن أبيه جعفر بن مهران السباك.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٤/٤) كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن فرات القزّاز به نحوه وزاد فيه: فما تأمرنا قال: «فوا ببيعة الأوّل فالأوّل فأعطوهم حقهم».

ومسلم في صحيحه (١٤٧١/٣) كتاب الجهاد والسير، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأوّل فالأوّل، عن محمد بن بشار به مثل رواية البخاري.

وعن أبي بكر بن أبي شيبة وعبدالله بن براد كلاهما عن عبدالله بن إدريس عن الحسن بن الفرات عن أبيه به. =

٢٢٣ ـ أخبرنا المصعب بن المقدام، نا إسرائيل[1]، نا فرات القَزَّاز، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه قال: «لا نبيّ بعدي»، قالوا: فما يكون يا رسول الله؟! قال: «يكون خلفاء بعضهم على أثر بعض فمن استقام منهم ففوالهم بيعتهم، ومن لم يستقم فأدّوا إليهم حقّهم وسلوا الله الّذي لكم».

٢٢٤ ـ أخبرنا النضر[2]، نا شعبة، نا سيار وهو أبو الحكم قال: سمعت أبا حازم يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من حج فلم يرفُثْ ولم يَفْسُق رجع مثل يوم ولدته أمّه».

= وابن ماجه في سننه (٢/٩٥٨) الجهاد، باب الوفاء بالبيعة، عن أبي بكر بن أبي شيبة بمثل إسناده المذكور عند مسلم.

وأخرجه في مسنده (٢/٢٩٧) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن فرات به نحوه، وابن حبان في صحيحه (٧/٤٢) بترتيبه الإحسان عن الحسن بن سفيان عن جعفر بن مهران السباك عن عبدالوارث به نحوه وكذا في (٨/٤٩) عن محمد بن عبدالله بن عبدالسلام عن سليمان بن سيف عن عبدالصمد به مثله سوى فرق يسير في لفظه وزيادة فيه.

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

٢٢٣ ـ صحيح على شرط مسلم وقد توبع المصعب بن المقدام كما تقدم في تخريج الحديث السابق.

(٢) هو ابن شميل المازني.

٢٢٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٤١) كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور عن آدم عن شعبة.

ومسلم في صحيحه (٢/٩٨٣) الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة عن سعيد بن منصور عن هشيم كلاهما عن سيار به. =

٢٢٥ ـ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، عن عدي بن ثابت قال: سمعتُ أبا حازم يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من ترك مالاً فلورثته ومن ترك كَلّاً[2] فإلينا».

= وكذا أخرجه مسلم من طريق منصور عن أبي حازم به مثله سوى فرق يسير جداً.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٢٩ و ٤١٠) عن محمد بن جعفر عن شعبة وعن هشيم كلاهما عن سيار به. وكذا عنده (٢/٤٨٤ و ٤٩٤) من طريق منصور عن أبي حازم به وعند ابن حبان أيضاً في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٤/٦).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٢٩) عن شعبة عن سيار ومنصور كلاهما عن أبي حازم به إلّا أنّه جاء عنده يسار بدل سيار وهو تصحيف.

(١) النضر هو ابن شميل المازني من رجال الجماعة.

(٢) (كلّا) المراد هنا العيال كما قال الخطابي وغيره وأصله الثقل، فيدخل فيه الدين وغيره من الحقوق عليه.

٢٢٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١١) كتاب الفرائض، باب ميراث الأسير وفي الاستقراض، باب الصلاة على من ترك ديناً (٢/٨٥) عن أبي الوليد، ومسلم في صحيحه (٣) كتاب الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن أبي بكر بن نافع عن غندر وعن زهير بن حرب عن ابن مهدي.

وأبو داود في سننه (٣/٣٦١) كتاب الخراج والأمارة والفيء باب في إرزاق الذرية عن حفص بن عمر، خمستهم عن شعبة به.

وأحمد في مسنده (٢/٤٥٥ ـ ٤٥٦) عن محمد بن جعفر وبهز قالا: حدثنا شعبة فذكره به مثله. وكذا عنده بنحوه من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة انظر: (٢/٢٨٧ و ٢٩٠ و٤٥٣) وله شاهد بمعناه من حديث المقداد وجابر بن عبدالله عند أبي داود وغيره.

٢٢٦ ـ أخبرنا النضر، نا شعبة، عن عدي بن ثابت قال: سمعت أبا حازم يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّه نهى عن التلقي[١] والنجش[٢] والتصرية[٣] وأن لا تسأل المرأة طلاق أختها وأن لا يستام الرّجل على سوم أخيه.

---

(١) أي عن تلقي الركبان خارج البلد أو السوق حيث إن فيه مصلحة للمجتمع فنهى عن استقبالهم خارج السوق.

(٢) النجش: بفتح فسكون هو أن يمدح السلعة ليروجها أو يزيد في الثمن ولا يريد شراءها ليغتر بذلك غيره، انظر: حاشية السندي على سنن النسائي (٢٥٥/٧).

(٣) التصرية: حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريراً للمشتري والصرّ هو شدّ الضرع وربطه لذلك. المصدر نفسه (٢٥٣) وعنون الإمام النسائي في سننه (٢٥٣/٧) النهي عن المصراة ـ وقال: «وهو أن يربط أخلاف الناقة أو الشاة وتترك من الحلب يومين وثلاثة حتى يجمع لها لبن فيزيد مشتريها في قيمتها لما يرى من كثرة لبنها».

٢٢٦ ـ صحيح كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٦/٣) كتاب الشروط، باب الشروط في الطلاق عن محمد بن عرعرة عن شعبة به مع تقديم وتأخير وبعد قوله عن التلقي: «وأن يبتاع المهاجر للأعرابي» وقال ـ أي البخاري ـ: «تابعه مُعاذ وعبدالصمد عن شعبة وقال غندر وعبدالرحمٰن: نُهي، وقال آدم: نُهينا، وقال النضر وحجاج بن منهال: نهى».

ومسلم في صحيحه (١١٥٤/٣) كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش والتصرية، عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن أبي بكر بن نافع عن غندر وعن ابن مثنى عن وهب بن جرير وعن عبدالوارث بن عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه أربعتهم عن شعبة به مع الزيادة المذكورة.

والنسائي في سننه (٢٥٥/٧) عن عبدالله بن محمد بن تميم عن حجاج بن محمد عن شعبة به وزاد ما تقدم ذكره.

٢٢٧ ـ أخبرنا أبو داود[1] الحَفري، قال: زعم سعد بن طارق وهو أبو مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال:

ليس على هذه الأمة عذاب إنّما عذابها بأيديهم، فقيل: وكيف [٣٨/ب] يكون/ عذابها بأيديهم؟ فقال: أليس صفين كان عذاباً، أليس النهروان كان عذاباً، أليس الجمل كان عذاباً؟.

قلت لأبي داود: من ذكره عن سعدٍ؟ قال: يحيى بن[2] أبي زائدة.

---

(١) هو عمر بن سعد بن عبيد أبو داود الحَفَري ـ بفتح المهملة والفاء ـ ثقة من رجال مسلم.

(٢) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

٢٢٧ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّ سعداً لم يجزم في تحمله الرواية عن أبي حازم وقد روى عنه كما في التهذيب (٣/٤٧٢) ولكنه رواه بالزعم ممّا يوهن سماعه منه، والله أعلم.

ما يُروى عن أبي عبدالرحمن وقيس وأبي الشعثاء المحاربي وموسى بن طلحة وغيرهم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

۲۲۸ ـ أخبرنا جرير، عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: لمّا نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾[1] دعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قريشاً فجمعهم فعمّ وخصّ، يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة بن كعب! أنقذوا أنفسكم من النّار، يا بني عبد شمس! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف! أنقذوا أنفسكم من النّار، يا فاطمة! أنقذي نفسك من النّار، وإنّي لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأَبُلُّهَا[2] بِبَلاها.

---

(۱) سورة الشعراء: الآية ٢١٤.

(۲) أي سأصلها، والبلال الماء ومعناه ما ذكرت، ومنه: بلّوا أرحامكم أي صِلوها، من شرح النووي بتصرف.

۲۲۸ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٢/١) كتاب الإيمان عن قتيبة وزهير بن حرب كلاهما عن جرير وعن القواريري عن أبي عوانة والترمذي في سننه (١٩/٥) كتاب التفسير تفسير سورة الشعراء عن عبد بن حميد عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو ثلاثتهم عن عبدالملك بن عمير به وقال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه». وأخرجه النسائي في سننه (٢٤٨/٦) كتاب الوصايا =

٢٢٩ ـ أخبرنا وكيع، نا سفيان(١)، عن إبراهيم(٢) بن المهاجر، عن أبي الشعثاء(٣) المحاربي قال: خرج رجل بعدما أذّن بصلاة العصر من المسجد، فقال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم.

= عن المؤلف به مثله وكذا في التفسير سورة الشعراء حديث رقم **٣٩٥** عن المؤلف به مثله. وكذا في السنن عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن معاوية بن إسحاق عن موسى بن طلحة به مرسلاً لم يذكر أبا هريرة. وأخرجه أحمد في مسنده (٢ / ٣٦٠ و ٣٦١) عن معاوية بن عمرو عن زائدة وعن حسن عن شيبان كلاهما عن عبدالملك به مثله سوى فرق يسير في رواية شيبان.

وكذا ابن جرير في تفسيره (١٩/١١٩) من طريق عبدالملك بن عمير به مثله.

وكذا مسلم من طريق الأعرج عن أبي هريرة به نحوه.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/٧) الوصايا وفي التفسير (٦/١٤٠) ومسلم في المصدر نفسه والنسائي في المصدر نفسه والدارمي في سننه (٢/٣٠٥) وابن جرير في المصدر نفسه جميعهم بطرق عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به نحوه.

وله شاهد من حديث عائشة عند النسائي في التفسير برقم **٣٩٤** عن المؤلف بإسناده إلى عائشة وقد خرجته في مسندها من مسند إسحاق برقم ٢١٠ راجعه إن شئت.

(١) هو الثوري.

(٢) من رجال مسلم صدوق ليّن الحفظ وثقه عدد من العلماء وضعفه بعضهم لأجل حفظه وضبطه انظر التهذيب (١/١١٧ ـ ١٦٨).

(٣) هو سُليم ـ مصغراً ـ ابن أسود بن حنظلة ثقة من رجال الجماعة.

٢٢٩ ـ صحيح على شرط مسلم وهو من قول أبي هريرة وله حكم الرفع وقد جاء التصريح بذلك عند أحمد.

تخريجه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٥٣ ـ ٤٥٤) كتاب المساجد، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذّن المؤذن عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص =

٢٣٠ ــ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا إبراهيم وهو ابن المهاجر قال: سمعت أبا الشعثاء يقول: كنت جالساً مع أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فخرج رجل من المسجد بعدما أذّن فقال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= عن إبراهيم بن المهاجر به. وقد تابع أشعث بن أبي الشعثاء إبراهيم عن أبي الشعثاء. وعن ابن عمر المكي عن سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد ـ وهو آخو سفيان الثوري ـ عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة، ورأى رجلاً يجتاز المسجد خارجاً بعد الأذان، فقال: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ...

وأخرجه أبو داود في سننه (١/٣٦٦) كتاب الصلاة، باب الخروج من المسجد بعد الأذان عن محمد بن كثير عن سفيان به نحوه والترمذي في سننه (١/٣٩٧) كتاب الصلاة حديث ٢٠٤ عن هناد عن وكيع به مثله وقال: «في الباب عن عثمان وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح».

والنسائي في سننه كتاب الصلاة حديث ٦٨٥ عن محمد بن منصور عن سفيان به وكذا عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن جعفر بن عون عن أبي عميس عن جامع بن شداد عن أبي الشعثاء به نحوه وابن ماجه في سننه كتاب الصلاة حديث ٧٣٣ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن إبراهيم به.

وأحمد في مسنده (٢/٥٣٧) عن هاشم عن المسعودي وشريك عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه به قال: وفي حديث شريك ثم قال: أمرنا رسول الله ﷺ: «إذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يُصلّي».

وقال النووي ـ في المجموع (٣/١٢٧): «يكره أن يخرج من المسجد بعد الأذان قبل أن يصلّي إلا لعذر» وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٢/٥٣): «والحديثان يدلان على تحريم الخروج من المسجد بعد سماع الأذان لغير الوضوء...» وانظر: تاريخ مشروعية الصلاة مع الجماعة للمحقق (١١٢).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٣/٢٥٢) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه.

٢٣٠ ــ صحيح على شرط مسلم وقد تقدم تخريجه في تخريج حديث رقم ٢٢٩.

٢٣١ ـ أخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي، نا إبراهيم بن المهاجر، عن رجل، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مثله.

٢٣٢ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّه رأى رجلاً خارجاً من المسجد بعدما يؤذن فيه، فقال: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: إذا أذّن المؤذن فلا تخرجوا حتى تصلّوا».

٢٣٣ ـ أخبرنا جرير[1]، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن[2] السلمي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من ذكر الله في نفسه ذكره الله في نفسه ومن ذكر الله في ملأ ذكره الله في ملأهم خير من الملأ الّذي ذكره فيهم ومن تقرّب إليه شبراً تقرّب إليه ذراعاً، ومن تقرّب إليه ذراعاً تقرّب منه باعاً ومن أتاه يمشي أتاه هرولة ومن أتاه هرولة أتاه سعياً».

---

٢٣١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق إلّا أن فيه رجلاً مبهماً ولعلّه هو أبو الشعثاء كما جاء التصريح باسمه في رواية عدد عن إبراهيم فإذا كان المبهم هو المصرح فالإسناد صحيح لغيره كما تقدم.

٢٣٢ ـ صحيح لغيره رجاله رجال الصحيحين وقد تابع المسعودي شريكاً فيه متابعة تامة وله متابعة قاصرة.

وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث رقم ٢٢٩.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو عبدالله بن حبيب بن رُبيّعة ـ بفتح الموحدة وتشديد الياء ـ ثقة من رجال الجماعة.

٢٣٣ ـ رجاله ثقات سوى عطاء صدوق اختلط بآخره وجرير ممّن سمع منه بآخره أي بعد الاختلاط قال أحمد: من سمع منه قديماً فسماعه صحيح ومن سمع منه حديثاً فسماعه ليس بشيء ثم ذكر سفيان وشعبة ممن سمعوا منه قديماً وجريراً =

٢٣٤ ـ أخبرنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرّحمن السلمي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإنّ عملها كتبت عشراً ومن همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فإن عملها كتبت سيئة».

= وغيره ممن سمعوا حديثاً، وكذا قال ابن معين: ما سمع منه جرير ليس من صحيح حديثه، انظر: الكواكب النيرات (٣٢٢ ـ ٣٢٣).
ولكن عطاء توبع فيه فالحديث صحيح بذلك.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء (١٦٣٤/٣) عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سليمان الأغر عن أبي هريرة به نحوه بدون قوله من تقرب إليه شبراً وحسن المحقق إسناد الطبراني. وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٩/١٠) عن عفان عن حماد بن سلمة به وكذا أحمد في مسنده (٤٠٥/٢) وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٦١/٤) كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله عن قتيبة وزهير قالا: حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عنه به نحوه وزاد في أوّله: «أنا عند ظن عبدي بي» وكذا الطبراني في المصدر نفسه من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة به نحوه وزاد في أوّله ما زاد أبو صالح في رواية مسلم. ومنه أخرجه أحمد في مسنده (٤٨٢/٢) وله شاهد من حديث أبي ذر الغفاري عند مسلم نحوه.

٢٣٤ ـ تقدم الحكم عليه في الإسناد السابق والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٩/٢) مع النووي كتاب الإيمان، باب بيان حكم الهم بالحسنة... وأحمد في مسنده (٢٣٤/٢ و٤٩٨) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة به أتم منه وكذا أبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم ٣٣٩ وكذا منه أبو نعيم في الحلية (٣٩٤/١٠) وفي أخبار أصبهان (٢٩٢/١).
وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٧/٢) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به نحوه وأيضاً من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به أتم منه وكذا من طريق همام عنه مطولاً. =

٢٣٥ ـ أخبرنا جرير[١]، عن إسماعيل[٢] بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: كنت جالساً عند أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فقال رجل: إنّ هؤلاء أقربائي يسلّمون عليك ويسألونك أن تُحدثهم، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [قال[٣]: صحبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ] ثلث سنين ولم أكن سنوات أعقل مني فيهن ولا أجدر أن أعي ما سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مني فيهن سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «تُقاتلون قوماً قريب[٤] الساعة نعالهم الشعر وتقاتلون قوماً خُلُس[٥]/ [٣٩/ب] الوجوه صغار الأعين، كأنّ

= وأخرجه الترمذي في سننه (٤/ ٣٣٠) التفسير من طريق الأعرج به نحوه وقال: حسن صحيح. إلّا أنّه جاء من طريق العلاء عن أبيه ومن طريق الأعرج وهمام عن رسول الله ﷺ قال: قال الله عز وجل.
وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه منه البخاري في صحيحه (١١/ ٣٢٣) مع الفتح، الرقاق: باب من همّ بحسنة أو سيئة وكذا مسلم في المصدر نفسه (٢/ ١٤٩): والدارمي في سننه (٢/ ٣٢١) الرقاق، باب من هم بحسنة وأحمد في مسنده (١/ ٢٢٧ و ٢٧٩ و ٣١٠ و ٣٦١) وأحمد أيضاً من حديث أنس نحوه في (٣/ ١٤٩).

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.
(٢) جاء في الأصل «إسماعيل بن خالد» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة. حيث إنّه جاء في ترجمة جرير أنّه يروي عن إسماعيل بن أبي خالد وفي ترجمة قيس أنّه روى عنه إسماعيل بن أبي خالد كما في التهذيب (٢/ ٧٥) وكذا في إسناد المؤلف الآتي.
(٣) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل كما يبدو من خلل السياق والعبارة استدركته من مصادر التخريج.
(٤) جاء في الأصل «قريباً» حذفت الألف حسب مقتضى القواعد وجاء في المصادر الأخرى «بين يدي الساعة تقاتلون».
(٥) خلس الوجوه أي السُمْر النهاية لابن الأثير (٢/ ٦١).
٢٣٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

وجوههم المجان[1] المطرقة، والذي نفس محمد بيده لئن يحتطب أحدكم على ظهره فيبيعه فيستغني به ويتصدق منه، ويأكل خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله لعلّه أن يؤتيه أو يمنعه ذلك، فإنّ اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٢٣٦ ـ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: لما قدم أبو هريرة مع معاوية أتيناه فدخلنا عليه، فقالوا له: إن هؤلاء أتوك يسألونك أن تُحدثّهم عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله وقال: «حمر الوجوه صغار الأعين وقال: خلفة فم الصائم».

---

(١) المجانّ: جمع مِجَن وهو الترس أي وجوههم شبيهة بالترس المطرقة وانظر: شرح السنة (١٥/٣٧) لشرح الحديث.

٢٣٥ ـ ٢٣٦ ـ هذا الإسناد كذلك صحيح مثل سابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٧٤) المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام وكذا في (٣/٢٣٣) كتاب الجهاد والسير، باب قتال الذين ينتعلون الشعر عن علي بن عبدالله عن سفيان عن إسماعيل به مختصراً وهذا في المناقب وفي الجهاد والمناقب من طريق الأعرج وهمام عنه به نحوه مختصراً إلى قوله: والذي نفس محمد بيده. وجاء في أوّل حديث قيس قال: أتينا أبا هريرة رضي الله عنه فقال: صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين لم أكن في سِنّي أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن سمعته يقول فذكره مختصراً بدون قوله: «والذي نفس محمد» إلى آخر الحديث.

ومسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٤) كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة عن أبي كريب عن وكيع وأبي أسامة كلاهما عن إسماعيل به مختصراً.

وكذا أخرج مسلم من طريق سعيد بن المسيب والأعرج وأبي صالح عنه به مختصراً.

=

٢٣٧ ـ أخبرنا جرير، عن عبدالملك بن عمير، عن رجل من بني الحارث بن كعب يقال له أبو الأوبر[1] قال: كنت عند أبي هريرة فأتاه رجل فقال: أأنت نهيت الناس أن يصلّوا في نعالهم؟ فقال: ما نهيت ولكن

= وكذا أبو داود في سننه (٤/٤٨٦) كتاب الملاحم، باب في قتال الترك من طريق سعيد بن المسيب وأبي صالح به مختصراً.

والنسائي في الجهاد، باب غزوة الترك والحبشة حديث ٣١٧٩ والترمذي في الفتن، باب في قتال الترك حديث ٢٢١٦ وقال: «حسن صحيح» وابن ماجه في الفتن، باب التُّرك حديث ٤٠٩٦ عندهم جميعاً مختصراً بدون قوله والذي نفس محمد بيده إلى آخره. وكل طرف من الحديث جاء بطرق صحيحة مستقلة.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٠) عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال: نزل علينا أبو هريرة بالكوفة قال: فكان بينه وبين مولانا قرابة ـ قال سفيان وهو مولى الأحمس ـ فاجتمعت أحمس قال قيس: فأتينا نسلم عليه، وقال سفيان مرة فأتاه الحيّ فقال له أبي يا أبا هريرة هؤلاء أنسباؤك أتوك يسلمون عليك وتحدثهم عن رسول الله ﷺ قال: مرحباً بهم وأهلاً صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين لم أكن أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن حتى سمعته يقول: «والله لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيحتطب على ظهره فيأكل» الحديث بدون قوله اليد العلياء خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وبدون لخلوف فم الصائم إلى آخره وأخرجه بتمامه في (٢/٤٧٥) عن يحيى عن إسماعيل بن أبي خالد به مثله سوى فرق يسير.

(١) ترجم له ابن حبان في الثقات (٣/٥٨٠ ـ ٥٨٨) وقال: يروي عن أبي هريرة روى عنه عبدالملك بن عمير واسمه زياد. وجاء في صحيحه أبو الأوبر، وفي الثقات أبو الأدبر وسيأتي عند المؤلف في الإسناد الآتي باسم زياد الحارثي وتحت هذا الاسم ترجمه ابن حجر في تعجيل المنفعة (٩٧) قال ابن حجر: قال شيخنا: لا أعرفه، قلت ـ ابن حجر ـ: قد جزم الحسيني بأنّه أبو الأوبر وهو معروف ولكه مشهور بكنيته أكثر من اسمه وقد سمّاه زيداً النسائي والدولابي وأبو أحمد الحاكم وغيرهم ووثقه ابن معين وابن حبان وصحّح حديثه.

٢٣٧ ـ ٢٤٠ ـ حسن في إسناده زياد الحارثي وثقه ابن معين وابن حبان كما ذكر الحافظ ابن حجر وبقية رجاله ثقات وقد توبع شريك فيه عن عبدالملك.

وربّ الكعبة لقد رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلّي خلف المقام وعليه نعلاه ثم انصرف وهما عليه.

٢٣٨ ـ فقال رجل: أنت نهيت الناس أن يصوموا يوم الجمعة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «لا تصوموا يوم الجمعة فإنّه يوم عيد إلّا أن تصلوه بأيّام».

٢٣٩ ـ قال: ثم أنشأ يُحدّث فقال: فكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خارجاً والناس جلوس عنده إذ أقبل الذئب حتى أقعى بين يدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم بصبص بذنبه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هذا الذئب وهو وافد/ الذئاب فهل ترون أن [٤٠/أ] تجعلوا له من أموالكم شيئاً؟ قال: فقالوا بأجمعهم: لا والله ما نجعل له شيئاً قال: فقام رجل فرماه بحجر فأدبر وله عواء فقال: هذا الذئب وما الذئب».

---

٢٣٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٥/٢) عن معاوية بن عمر وعن زائدة عن عبدالملك به إلى قوله: «إلّا أن يكون في أيّام» ولم يذكر: ثم أنشأ يحدّث وما بعده.

٢٣٩ ـ أخرجه أبن حبان في صحيحه (٢٤٨/٥) بترتيبه الإحسان عن أحمد بن علي بن المثنى قال: حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير به مثله سوى فرق يسير ودون قوله ثم أنشأ يُحدّث.

وقد تابع عبدالله بن عمر القاري زياداً الحارثي عن أبي هريرة عند ابن حبان في المصدر نفسه ولفظه: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «ما أنا نهيت عن صيام الجمعة محمد ﷺ وربّ الكعبة نهى عنه» وكذا بمعناه من طريق ابن سيرين وأبي صالح عنه في (٢٤٩/٥) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلّا أن يصوم قبله أو بعده» هذا لفظ أبي صالح عنه وكذا أخرجه أحمد وقد تقدم تخريجه تحت رقم ٢٣٧.

٢٤٠ ــ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن زياد الحارثي قال: كنت عند أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فقال له رجل: أأنت نهيت الناس أن يصلوا في نعالهم فذكر مثله إلى قوله: فانصرف وعليه نعلاه ولم يذكر ما بعده.

٢٤١ ــ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت عبدالملك بن عمير يُحدّث عن أبي الأوبر قال: كنت عند أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فقال له رجل: أأنت نهيت الناس أن يصلّوا في نعالهم فذكر قصة النعلين وصوم الجمعة مثله ولم يذكر ما بعده.

---

٢٤١ ــ إسناده حسن تقدم تخريجه قريباً.

ما يُروى عن ابن[1] أبي نعم وأبي الأحوص وأبي عياض وعمرو بن ميمون وأبي رزين وكليب الجرمي وأبي الجهم وغيرهم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٢٤٢ ـ أخبرنا جرير[2]، عن مُطَرِّف[3]، عن أبي الجهم[4]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت عند النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتته امرأة فقالت يا رسول الله! أسواران من ذهب، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أسواران من نار؟»، قالت: يا رسول الله! قرطان من ذهب، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «قرطان من نار»، قالت: يا رسول الله! إن المرأة إذا لم يزين لزوجها صلفت[5] عنده، قال: فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فما/ يمنعكن أن تجعل قرطين [٤٠/ب] من فضة وتصفريه بعبير أو زعفران فيكون كأنّه ذهب».

---

(١) سيأتي تعريفهم وترجمتهم في محلّه.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد.

(٣) هو مطرف بن طريف الكوفي من رجال الجماعة.

(٤) هو سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأنصاري ثقة روى عنه مطرف بن طريف، وجاء في التهذيب (١٧٧/٤) أنّه روى عن أبي زيد صاحب أبي هريرة وهكذا جاء في مصادر التخريج فهو منقطع بذلك إن لم يكن فيه سقط من الناسخ.

(٥) صلفت: أي ثقلت عليه وقلّ خيرها من شرح السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي.

٢٤٢ ـ رجاله ثقات إلّا أنّه منقطع. =

٢٤٣ ـ أخبرنا إسحاق بن يوسف الواسطي، حدثنا فضيل بن غزوان، عن ابن[1] أبي نعم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من قذف مملوكه وهو بريء مما قال أقام[2] عليه الحدّ إلّا أن يكون كما قال».

= تخريجه:
أخرجه النسائي في سننه (٨/١٥٩) كتاب الزينة، باب الكراهية للنساء في إظهار الحلى والذهب عن إسحاق بن شاهين الواسطي عن خالد عن مطرف وعن أحمد بن حرب عن أسباط عن مطرف عن أبي الجهم عن أبي زيد عن أبي هريرة به نحوه. وكذا أحمد في مسنده (٢/٤٤٠) عن أسباط به في إسنادهما أبو زيد وهو مجهول كما في التقريب.

(١) ابن أبي نُعم ـ بضم النون وسكون المهملة ـ هو عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي الكوفي قال النسائي وابن سعد: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن أبي خيثمة: عن ابن معين ضعيف، قلت: جرحه غير مفسر فيقدم التعديل في مثله على الراجح عند العلماء وهو من رجال الجماعة وفي التقريب (٣٥٢) صدوق، انظر: التهذيب (٦/٢٨٦).

(٢) جاء في بعض المصادر «أقيم عليه الحد».

٢٤٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٣٤) كتاب الحدود، باب قذف العبيد عن مسدد عن يحيى، ومسلم في صحيحه كتاب الأيمان والنذور، باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى حديث رقم ١٦٦٠ وبعده عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير كلاهما عن عبدالله بن نمير وعن أبي كريب عن وكيع وعن زهير بن حرب عن إسحاق بن يوسف، وأبو داود في سننه (٥/٣٦٣) كتاب الأدب، باب في حق المملوك عن إبراهيم بن موسى الرازي ومؤمل بن الفضل الحراني كلاهما عن عيسى بن يونس خمستهم عن فضيل بن غزوان به. والترمذي في سننه كتاب البر والصلة، باب النهي عن ضرب الخدم حديث =

٢٤٤ ــ أخبرنا أبو داود[(١)]، نا سفيان، عن فضيل بن غزوان، عن ابن أبي نعـم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من قذف عبده وهو بريء مما قال حدّ له يوم القيامة».

٢٤٥ ــ أخبرنا جرير، عن إبراهيم[(٢)] بن مسلم الهَجَري، عن أبي عياض[(٣)]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسـول الله ـ صلى الله

= ١٩٤٨ عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك عن فضيل بـه نحوه. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في الكبرى كتاب الرجم كما في تحفة الأشراف (١٠/١٥٤) عن سويد بن نصر عن ابن المبارك نحوه. وفي المصدر نفسه للمزي قال: «ز ـ أي زيادة على ما سبق ـ وكذلك رواه عمار بن زريق ويحيى بن سعيد ومروان بن معاوية وغير واحد عن فضيل بن غزوان، ورواه معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن فضيل بن غزوان عن ابن أبي نُعم عن ابن عمر ـ ووهم في ذلك» انتهى.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٣١) عن يحيى بن سعيد عن فضيل به مثله إلا أنه قال في أوّله: «حدثنا أبو القاسم نبيّ التوبة، وفي آخره إلاّ قام عليه يعني الحد يوم القيامة إلاّ أن يكون كما قال».

وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٩/٣٤٨) به.

(١) هو أبو داود الحَفَري تقدم.

٢٤٤ ــ صحيح تقدم تخريجه في تخريج الحديث السابق.

(٢) هو إبراهيم بن مسلم العبدي أبو إسحاق الكوفي المعروف بالهجري ـ بفتح الهاء والجيم ـ ضعّفه العلماء وقال ابن حجر: ليّن الحديث، انظر: التهذيب (١/١٦٤ ـ ١٦٦) والتقريب (٩٤).

(٣) أبو عياض هو عمرو بن الأسود العَنَسي ويقال الهمداني من رجال الشيخين وغيرهما.

٢٤٥ ــ في إسناده الهجري وهو ضعيف. =

عليـه وسلم ـ قال: «علـى كل مسلم في كـل يوم صـدقة»، قـالوا: يـا رسول الله! ومن يطيق ذلك؟ قال: «إماطتك الأذى عن الطريق صدقة، وإرشادك الرجل المسلم الطريق صدقة، وعيادتك الرّجل المسلم صدقة، واتباعك جنازته صدقة، وردّك السلام على المسلم صدقة».

٢٤٦ ـ أخبرنا محمد[1] بن فضيل بن غزوان بهذا الإسناد مثله قال: فقالوا: ومن يطيق ذلك؟!.

= تخـريجـه:
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٢٩) من طريق الحسن عن أبي هريرة ببعضه ولم يذكر فيه إلا السلام على عباد الله وإماطة الأذى عن الطريق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقال: «وحدث أشياء من نحو هذا لم أحفظها»، والحديث لـه شـاهـد من حـديث أبي ذر عنـد مسلم في صحيحـه (١/٤٩٨) صـلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى ولفظه: «أنّه قال: يُصبح على كلّ سُلامى ـ أي العظام والمفاصل ـ من أحدكم صدقة فكلّ تسبيحة صدقة وكلّ تحميدة صدقة وكلّ تهليلة صدقة وكلّ تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صَدَقـة، ونهي عن المنكر صدقة ويجزىء من ذلك ركعتان يركعها من الضحى».
وعند أبي داود في سننه (٢/٦١) كتـاب الصلاة، بـاب صلاة الضحى وزاد وتسليمه على من لقي صدقة وبضعة أهله صدقة، وقع نقص عن العدد المذكور عنـد مسلم وزاد في رواية أخـرى: «فله بكل صـلاة صدقـة وصيام صـدقة وحج صدقة، ثم قال: فعـدّ رسول الله ﷺ من هـذه الأعمال الصـالحة. . . الحديث، وكذا هو عند الترمذي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف (٤/٣٣٩) وزاد فيه: «تبسّمـك في وجه أخيـك لك صـدقة. . . . وإرشاد الرّجل في أرض الضلال لك صدقة وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة وإفراغك من دلـوك في دلو أخيك لك صدقة». وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة وأبي هريرة وهذا حديث حسن غريب».
٢٤٦ ـ في إسناده الهجري كسابقه.

(١) محمد بن فضيل من رجال الجماعة صدوق عارف رمي بالتشيع. التقريب (٥٠٢).

قال: «إماطتك الأذى عن الطريق صدقة، وعيادتك المريض صدقة، واتباعك جنازته صدقة، وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك وردّك السلام على المسلم صدقة».

٢٤٧ ــ أخبرنا جرير، عن إبراهيم الهَجَري، عن أبي عياض[١]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر وألعن كما يلعن البشر فأيّما عبد سببته أو لعنته في غير كنهه فاجعله له[٢] رحمة».

---

(١) هو عمرو بن الأسود العنسي.

(٢) جاء في المصادر «وزكاة ورحمة وقربة».

٢٤٧ ــ في إسناده الهجري وهو لينّ الحديث ولكنه توبع فيحسن والحديث صحيح بطرقه.

تخـريجـه:

أخـرجه مسلم في صحيحـه (٤/٢٠٠٧) البر والصلة، بـاب من لعنـه النبي ﷺ. . من طريق أبي صالح عنه به نحوه وأحمد في مسنده (٢/٢٤٣) عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. ولفظه: «فأيّما رجل آذيته أو جلدته فاجعله له صلاة وزكاة». ومن طريق أخرى عن الأعرج به أتم منه في (٢/٤٤٩) وكذا أخرجه في (٢/٤٨٨ و٤٩٨) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة نحوه وزاد في آخره: «قربة تقربه بها عندك يوم القيامة».

وكذا مسلم من طريق الأعرج عنه به نحوه. ولفظه: «أللّهم إنّي أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه فإنما أنا بشر فأيّ المؤمنين آذيته، شتمته، لعنته، جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة». وكذا عند مسلم من طريق سالم عن أبي هريرة ومن طريق سعيد بن المسيب عنه به نحوه.

وله شاهد من حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم في المصدر نفسه وكذا هو عند أحمد (٣/٣٣٣ و٣٨٤ و٣٩١ و٤٠٠) وعند الدارمي في سننه (٢/٣١٥) وعند ابن أبي شيبة (١٠/٣٣٩) والبيهقي في سننه (٧/٦١) ومن حديث ابن مسعود مثله عند أبي نعيم في الحلية (٧/٢٠٨) ومن حديث عائشة عند المؤلف في مسند عائشة وقد خرجته هناك مفصلاً وهو عند مسلم في المصدر نفسه.

٢٤٨ ــ أخبرنا جرير، عن إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى /الله عليه وسلم ـ قال: [٤١/أ]
«زناء العينين النظر، وزناء اللسان النطق، وزناء اليد البطش، وزناء البطن[1] وزنا الرجل المشي والفرج يصدق ما تم أو يكذبه».

٢٤٩ ــ أخبرنا جرير، عن إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:
«لم يَبْقَ من النبوة إلّا رؤيا العبد الصالح وهو جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوّة».

---

(١) هكذا جاء في الأصل «وزنا البطن وزنا الرّجل المشي» ولم أقف على لفظ «وزنا البطن» فلعلّه سهو من الناسخ والله أعلم.

٢٤٨ ــ في إسناده الهجري وهو ليّن الحديث كما تقدم.
لم أقف على هذه الطريق فيما بحثت وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٩/٢) من طريق الحسن عن أبي هريرة قال: لا أعلمه إلّا عن النبيّ ﷺ قال: «العين تزني والقلب يزني فزنا العين النظر وزنا القلب التمني والفرج يصدق ما هنالك أو يكذبه»، وكذا من طريق ابن عباس عن أبي هريرة نحوه (٢٧٦/٢) ومن طريق أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً ولفظه: «كل ابن آدم له حظه من الزنا فزنا العينين النظر وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشي وزنا الفم القبل، والقلب يهوى ذلك ويتمنى ويصدّق ذلك أو يكذبه الفرج» في (٥٣٦/٢ و٥٣٧) وكذا منه عند ابن حبان في صحيحه (٣٠٠/٦) وكذا من طريق الأعرج عنه به نحوه.

٣٤٩ ــ في إسناده إبراهيم الهجري تقدم الكلام قريباً وبقية رجاله ثقات.
والحديث صحيح من غير هذا الوجه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وعن غيره أيضاً.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٣/١٢) مع الفتح التعبير، باب الرؤيا الصالحة.. من طريق سعيد بن المسيب عنه به ومسلم في صحيحه =

٢٥٠ ــ أخبرنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن كثير[١] التيمي، عن أبي عياض[٢]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من تبع جنازة فرجع قبل أن يدفن كان له قيراط[٣]، فإن مضى معها إلى أن يدفن كان له قيراطان أصغرهما مثل أحد».

= (٤/١٧٧٣ ـ ١٧٧٤) كتاب تعبير الرؤيا من طريق أبي سلمة عنه مرفوعاً بلفظ: «رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، وكذا من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة به في ضمن حديث أطول منه. وكذا من طريق همام عن أبي هريرة نحوه وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند مسلم أيضاً وكذا منه عند البخاري (١٢/٣٧٣) مع الفتح وكذا من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث أنس أيضاً عند البخاري في صحيحه (١٢/٣٦١)، باب رؤيا الصالحين ولفظه: «الرؤيا الحسنة من الرّجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». وكذا البخاري في باب المبشرات (١٢/٣٧٥) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من النبوة إلّا المبشرات قالوا: وما المبشّرات؟ قال: الرؤيا الصالحة».

وأحمد في مسنده (٢/٢٣٣ و ٢٦٩) من طريق سعيد بن المسيب عنه به وكذا من طريق همام عنه به في (٢/٣١٤) وكذا منه البغوي في شرح السنة (١٢/٢٠٢). وانظر: شرح الحديث في ٢١٣ منه.

(١) هو كثير بن عبيد التيمي مولى أبي بكر الصديق أبو سعيد الكوفي رضيع عائشة، وروي عنها وعن أبي هريرة ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (٨/٤٢٤) وفي التقريب (٤٦٠) «مقبول».

(٢) هو عمرو بن الأسود العنسي.

(٣) جاء بيان مقدار القيراط في الحديث حيث سئل ما القيراط؟ قال: «مثل أحد». وجاء في بعض طرق حديث ثوبان سئل النّبي ﷺ عن القيراط؟ فقال: «مثل أحد».

٢٥٠ ــ في إسناده عطاء تغير واختلط وجرير ممن روى عنه بعد الاختلاط وكذا كثير مقبول. وقد توبع والحديث صحيح من غير وجه عن أبي هريرة وغيره كما سيأتي. =

٢٥١ ــ أخبرنا زكريا[١] بن عدي، نا عبيدالله وهو ابن عمرو الرَّقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن محمد[٢] بن قيس قال: سمعت أبا الحكم[٣] البجلي يقول: دخلت على أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وهو

= تخـريجـه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٥٢ ـ ٦٥٣) كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه. وجاء فيه: ما القيراطان؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين» وكذا من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به نحوه ومن طريق أبي حازم عنه به نحوه وكذا من طريق نافع عنه به نحوه وهذه الطريق عند البخاري أيضاً في صحيحه (٢/٨٩) الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز، وكذا أخرجه من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وكذا من طريق الأعرج عن أبي هريرة به نحوه في، باب من انتظر حتى تدفن (٢/٨٩ ـ ٩٠).
وأخرجه أبو داود في سننه (٣/٥١٥) الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز من طريق أبي صالح به نحوه وكذا هو عند الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وله شاهد من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند مسلم (٢/٦٤٥).

(١) هو زكريا بن عدي بن الصلت التيمي مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة من رجال مسلم.
(٢) هو محمد بن قيس النخعي سمع أبا الحكم البجلي روى عنه زيد بن أبي أنيسة، وكذا ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٢١٢).
(٣) هو عبدالرحمن بن أبي نعم الكوفي تقدم وهو من رجال الشيخين وجاء التصريح باسمه عند الحاكم.

٢٥١ ــ في إسناده محمد بن قيس النخعي مقبول حيث يتابع وبقية رجاله ثقات كلّهم والحديث صحيح بطرقه وشواهده بدون ذكر جبريل.
تخـريجـه:
أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (١/٢١٣) قال عمرو بن عثمان: حدثنا عبيدالله فذكره به مثله. =

يحتجم فقال: يا أبا الحكم! احتجم، فقال: ما احتجمت قطّ، فقال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ:

أخبرنا أبو القاسم ـ صلى الله عليه وسلم ـ «أنّ جبريل أخبره أن الحجم أنفع ما يتداوى به الناس».

= والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٩) عن نصير بن محمد بن خطاب عن محمد بن غالب بن حرب عن زكريا بن عدي به مثله وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٩١) وقال: «أخرجه أبو داود وابن ماجه خلا ذكر جبريل عليه السلام، ورواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن قيس النخعي ذكره ابن حبان ولم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: وأخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٧٩ ـ ٥٨٠) كتاب النكاح وفي الطب (٤/١٩٤)، باب الحجامة وابن ماجه في سننه (٢/١١٥١) كتاب الطب، باب الحجامة وأحمد في مسنده (٢/٤٢٣) وأبو نعيم في الطب (٣٦) جميعهم من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ وهو لأبي داود: «إن كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة». وذكره السيوطي في المنهج السوي (٢٤٣) وللحديث بدون ذكر جبريل عليه السلام شاهد في الصحيحين من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «خير ما تداويتم به الحجامة». أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/١٢٦ و١٢٧) مع الفتح كتاب الطب، باب الحجامة من الداء ومسلم في صحيحه المساقاة، باب حلّ أجر الحجامة حديث رقم ١٥٧٧ وكذا من حديث جابر مرفوعاً بلفظ: «إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم... الحديث»، حديث رقم ٢٢٠٥ عند مسلم وعند البخاري أيضاً.

٢٥٢ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا أبو بلج[1] قال: سمعت عمرو بن ميمون[2] يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة من تحت العرش لا حول ولا قوة إلّا بالله، يقول الله تعالىٰ: أسلم عبدي واستسلم».

---

(١) هو أبو بلج ـ بفتح أوّله وسكون اللام بعدها جيم ـ الفزاري، الكوفي ثم الواسطي الكبير اسمه يحيى بن سُليم، أو ابن أبي سليم أو ابن أبي الأسود صدوق رُبّما أخطأ، التقريب (٦٢٥)، وجاء في التهذيب (٤٧/١٢) قال ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني وأبو الفتح الأزدي ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. قال الفسوي: كوفي لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء، وقال البخاري: فيه نظر، وضعّفه ابن معين، وقال أحمد: «روى حديثاً منكراً».

(٢) هو الأودي من رجال الجماعة.

٢٥٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة حديث رقم ١٣ (ص ١٤٠) عن إبراهيم بن الحسن عن حجاج عن شعبة عن أبي بلج به مثله سوى فرق يسير جداً وقال النسائي خالفه محمد بن السائب رواه عن عمرو بن ميمون عن أبي ذر ثم ساقه به. وعزاه الدكتور فاروق حمادة في التعليق له على حديث رقم ١٣ من عمل اليوم والليلة إلى الحاكم في المستدرك (٥١٧/١) وقال: صحيح لا علة له، ولكنّه ليس عنده من الطريق المذكور عند النسائي والمؤلف ومع زيادة فيه أيضاً. وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٨/٢) عن محمد بن جعفر وهاشم عن شعبة عن أبي بلج به مثله.

٢٥٣ ـ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا أبو بلج قال: سمعت عمرو بن ميمون يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أحبّ أن يجد حلاوة الإيمان فليحب عبداً لا يحبه إلّا الله».

٢٥٤ ـ أخبرنا جرير[١]، عن أبي سنان[٢] ضرار بن مرة، عن أبي المعايك[٣]/ الهجيمي قال: سألت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن الشرب [٤١/ب] قائماً قال: كنت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ آخِذٌ بخطام العضباء بيدي وهو على ظهرها وقدمائي على ذراعيها، فدعا بشراب فشرب ثم ناول فلاناً وفلاناً وهما عن يمينه وتركني بتلك المنزلة فإن رأيتم أثرة بعدي فلا تنكروا ذلك، قال أبو المعازك وسمعت أبا هريرة يقول: من كان عليه دين فأيسر، ولم يقضه فهو كأكل السحت.

---

٢٥٣ ـ تقدم الحكم على رجال الإسناد في الحديث السابق.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٨) عن محمد بن جعفر وهاشم عن شعبة عن أبي بلج قال: هاشم أخبرني يحيى بن أبي سليم سمعت عمرو بن ميمون وقال محمد: عن أبي بلج به مثله. ولفظ هاشم: من سرّه أن يجد الحديث.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) جاء في الأصل «أبي أسامة» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة التهذيب وغيره.

(٣) هكذا جاء في الأصل في موضع وفي آخر الحديث جاء هكذا «أبو المعازك».

٢٥٤ ـ في إسناده أبو المعايك أو أبو المعازك لم أقف عليه فيما بحثت.

تخــريجــه:

انظر تخريج حديث ١٤٠.

٢٥٥ ـ أخبرنا محمد بن عبيد، نا الحسن[1] بن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: لم يبق من الجنّة في الأرض شيء إلّا هذا الحجر، وغرس العجوة وأوداء[2] من الجنة يَصُبّ في ماء الفرات كل يوم ثلاث مرّات، فقال رجل: أسمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقال: أنا ما طَهوى[3]، فأعاد عليه فقال: أنا ما طَهوى.

---

(١) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١٥) وقال: روى عن أبي حازم وعن أبيه، روي عنه أبو معاوية وعيسى بن يونس ومحمد بن عبيد سمعت أبي يقول ذلك، ثم قال: ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: «الحسن بن سالم بن أبي الجعد صالح».

(٢) جاء في الأصل هكذا «وأواد» وجاء في القاموس (٤/٣٩٩) الوادي: مفرج ما بين جبال وتلال وآكام جمع أوداءٌ وأودية وأوداة وأوداية ولم يذكر «أواد» والله أعلم.

(٣) قال ابن الأثير: أصل الطهو: الطبخ الجيد المنضج يقال: طهوت الطعام إذا أنضجته واتقنت طبخه وقال: في معناه أي ما عملي إن لم أسمعه؟ يعني أنّه لم يكن لي غير السماع أو أنّه إنكار لأن يكون الأمر على خلاف ما قال، وقيل: هو بمعنى التعجب كأنّه قال: «وإلّا فأيّ شيء حفظي وإحكامي ما سمعت». النهاية (٣/١٤٨).
وقال أبو عبيد: هذا عندي مثل ضربه لأن الطهو في كلامهم إنضاج الطعام... فنرى أنّ أبا هريرة جعل إحكامه للحديث واتقانه إيّاه كالطاهي المُجيد المُنضج لطعامه يقول: «فما كان عملي إن كنت لم أحكم هذه الرواية...». انظر: غريب الحديث له (٤/٢٠٤ ـ ٢٠٥).
وحاشية النهاية لابن الأثير قال أبو العباس: عن ابن الأعرابي الطهي الذنب في قول أبي هريرة وطَهَى طَهْياً إذا أذنب يقول: «فما ذنبي؟ إنّما هو شيء قاله رسول الله ﷺ».

٢٥٥ ـ في إسناده الحسن بن سالم وهو صالح أي للاعتبار ولم أجد أحداً تابعه.

تخريجه:

أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة أحمد بن محمد بن يعقوب =

٢٥٦ ــ أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي رزين[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا انقطع شسع[2] نعل أحدكم فلا يَمْشِ في الأخرى حتى يصلحها».

«وإذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرّات».

= (٤٧٩) حديث رقم ٦٧٩ بتحقيقي عن أحمد بن محمد عن عباس الدّوري عن محمد بن عبيد به نحوه ولفظه: «لم يبق في الدنيا شيء من الجنة إلاّ ثلاثة أشياء: غرس العجوة، والحجر الأسود، وماءان من ماء الجنة يصب في ماء الفرات كل يوم ثلاث مرات وفيه شرح قوله ما أنا طهَوى».

(١) هو مسعود بن مالك أبو رَزِيْن الأسدي الكوفي ثقة من رجال مسلم.

(٢) الشسع: هو أحد سيور النعال الذي يدخل بين الأصبعين.

٢٥٦ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٦٠/٣) كتاب اللباس، باب استحباب لبس النعل في اليمنى.. عن أبي بكر وأبي كريب كلاهما عن عبدالله بن إدريس وعن علي بن حجر عن علي بن مسهر كلاهما عن الأعمش به وكذا عن أبي صالح عن أبي هريرة نحوه ولكنه فقط الطرف الأوّل من الحديث وساق في الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (٢٣٤/١) عن علي بن حجر عن علي بن مسهر وعن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا كلاهما عن الأعمش به الطرف الأخير منه والنسائي في سننه الطهارة، باب الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب، وفي، باب سؤر الكلب وكذا في الكبرى (٣٤/١) عن علي بن حجر عن علي بن مسهر عن الأعمش به الطرف الأخير فقط.

وأخرجه النسائي في كتاب الزينة الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٦٨/١٠) وكذا في المجتبى (٢١٧/٨ و٢١٨) كتاب الزينة، باب ذكر النهي عن المشي في نعل واحدة عن المؤلف عن أبي معاوية به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف الطرف الأوّل فقط، وكذا عن المؤلف عن محمد بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به الطرف الأوّل.

وابن ماجه في سننه (١٣٠/١) الطهارة، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب عن =

٢٥٧ ـ أخبرنا أبو معاوية: نا الأعمش، عن أبي رزين قال: رأيت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يضرب بيده على جبهته بالعراق وهو يقول:

يا أهل العراق تزعمون أنّي أكذب على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليكون لكم المهنأ وعليّ الإثم، أشهد لسمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات، وإذا انقطع شسع/ نعله فلا يمشي في الأخرى حتى يصلحها». [٤٢/أ]

٢٥٨ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك، عن الأشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي الأحوص[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«صلاة الرّجل في الجماعة تفضل صلاة الفذّ خمسة وعشرين صلاة».

= أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش به الطرف الأخير فقط وقد عزا المزي في تحفة الأشراف (٣٦٩/١٠) الطرف الأوّل إليه بالإسناد نفسه ولم أقف عليه فيما بحثت.

وأحمد في مسنده (٢٥٣/٢ و ٤٨٠) عن أبي معاوية وعن محمد بن جعفر عن شعبة كلاهما عن الأعمش به كاملاً وفي طريق محمد بن جعفر قرن أبا صالح مع أبي رزين. وكذا عنده بطرق الطرف الأخير في (٢٦٥/٢ و ٣٩٨ ومواضع) وفي (٢٤٥/٢) من طريق الأعرج عنه به نحوه. وعن طريق الأعرج عنه به نحو عند البخاري في صحيحه (٤٩/٧) اللباس، باب لا يمشي في نعل واحد وكذا هو عند النسائي في المجتبى وفي الكبرى (٣٥/١) وعند البغوي في شرح السنة (٧٦/١٢) وعند ابن حبان في صحيحه (٤٠٢/٧) وكذا عنده الطرف الأخير في (٢٩٣/٢) من طريق علي بن مسهر عن الأعمش به مثله.

ولكل طرف من الحديث شواهد من حديث جابر وغيره.

٢٥٧ ـ صحيح على شرط مسلم تقدم تخريجه في حديث رقم ٢٥٦.

(١) هو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي ثقة من رجال مسلم.

٢٥٨ ـ صحيح في إسناده شريك وقد تغيّر بعد أن ولي القضاء ولم أعرف هل يحيى بن =

٢٥٩ ــ أخبرنا أبو الوليد[١] هشام بن عبدالملك، نا أبو عوانة[٢]، عن الأشعث ابن أبي الشعثاء، عن أبي الأحوص، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [قال]: «فضل صلاة الرجل في الجمع على صلاة الفذ خمس وعشرين درجة».

= آدم روى عنه قبل التغير أو بعده إلّا أنّه قد توبع فيه وجاء الحديث بطرق عن أبي هريرة به مرفوعاً وسيأتي عند المؤلف بمتابعة تامة له تابعه أبو عوانة، اليشكري عن الأشعث.
لم أقف على هذه الطريق فيما بحثت والحديث صحيح بطرقه بل متفق عليه من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة عنه ومن حديث ابن عمر أيضاً.
تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٥٨ و ١٥٩) كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة وباب فضل صلاة الفجر في جماعة ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وكذا مالك في الموطأ (١/١٢٩) في صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ وأحمد في مسنده (٢/٤٨٦) وكذا من طريق أبي صالح عنه وهو عند البخاري ومسلم وأحمد (٢/٢٥٢ و ٥٢٠) وعند ابن حبان في صحيحه (٣/٢٤٨) بترتيبه الإحسان من طريق أبي سلمة وسعيد بن المسيب عنه به وكذا عنده من حديث ابن عمر وأبي سعيد الخدري به مع زيادة فيه. وكذا هو عند البغوي في شرح السنة (٣/٣٣٩ و ٣٤٠) من طريق سعيد بن المسيب عنه به مثله وقال: هذا حديث متفق على صحته أخرجاه من أوجه. وكذا عنده من حديث ابن عمر مرفوعاً نحوه وقال: هذا حديث متفق على صحته. وجاء في روايته سبع وعشرين درجة. وقد جمعت بين الروايتين نقلاً عن العلماء في كتابي تاريخ مشروعية الصلاة مع الجماعة وفضلها وحكمها وحِكَمِها ص ٧٦ و ٧٧ راجعه إن شئت.

(١) هو أبو الوليد الطيالسي من رجال الجماعة.
(٢) هو الوضّاح ـ بتشديد المعجمة ثم مهملة ـ اليشكري مشهور بكنيته من رجال الجماعة.

٢٥٩ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم. انظر: تخريج الحديث السابق.

٢٦٠ ـ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وسَّاج[٢]، عن أبي الأحوص[٣]، عن عبدالله[٤]، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه.

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

(٢) وَسّاج ـ بتشديد المهملة وآخره جيم ـ من رجال البخاري.

(٣) هو عوف بن مالك بن نضلة تقدم.

(٤) وهو عبدالله بن مسعود.

٢٦٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح. وأتى به كشاهد لحديث أبي هريرة.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٥٢) عن عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة به وكذا من طريق قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص به وكذا في (٢/٣٧٦) من طريق قتادة عن أبي الأحوص به إلاّ أنه أدخل سعيد بن عبدالله بين أبي الأحوص وعبدالله بن مسعود.

والبزار في مسنده (١/٢٢٦ ـ ٢٢٧) عن محمد بن المثنى وعمرو بن علي عن محمد بن جعفر عن شعبة به وكذا من طرق أخرى عن قتادة به وكذا أبو يعلى في مسنده (١/٢٣٥) و(٢/٢٣١) والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٢/٣٨) وفي الكبير (١٠/١٢٧ ـ ١٢٩) بطرق عدّة عن أبي الأحوص به وقال الهيثمي ـ في المصدر نفسه ـ «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط. . . ورجال أحمد رجال الصحيح» وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان حديث رقم ٥٤٧ من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص به.

٢٦١ ــ أخبرنا المخزومي[١]، نا عبدالواحد بن زياد، نا عاصم[٢] بن كليب، حدثني أبي أنّه سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من رآني في المنام فقد رآني لأن الشيطان لا يتمثل بي». قال أبي: فحدثت ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بذلك[*] وقلت: إنّي قد رأيته قال: أفذكرت الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ فقلت؛ إي والله ونفسه[٣] في مشيه، فقال: إنّه كان يشبهه.

(*) توجد في الأصل كلمة «فقال» مضروبة عليها.

(١) هو المغيرة بن سلمة المخزومي.

(٢) هو عاصم بن كليب بن شهاب الجَرمي الكوفي صدوق رمي بالإرجاء. التقريب (٢٨٦). وكذا كليب والده صدوق كما في المصدر نفسه (٤٦٢).

(٣) جاء في الشمائل «شبهته به».

٢٦١ ــ إسناده حسن.

تخــريجــه:

أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢١) حديث **٣٩٢** عن قتيبة بن سعيد حدثنا عبدالواحد بن زياد به مثله سوى فرق يسير.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢/٩) كتاب التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في المنام ومسلم في صحيحه حديث رقم **٢٢٦٦** كتاب الرؤيا، باب قول النبيّ ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني»، وكذا أبو داود في سننه (٢٨٥/٥) كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ وهو لمسلم: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو لكأنما رآني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي»، وكذا نحوه من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً.

٢٦٢ ـ أخبرنا المخزومي، نا عبدالواحد بن زياد، نا عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: كنت جالساً مع أبي هريرة - رضي الله عنه - في مسجد الكوفة، فأتاه رجل فقال: أأنت القائل تصلّي مع عيسى بن مريم، قال: يا أهل العراق إنّي قد علمت أن سيكذبوني ولا يمنعني ذلك أن أحدّث بما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حدثنا رسول/ الله - صلى الله عليه وسلم - الصادق المصدوق إن الدّجّال يخرج [٤٢/ب] من المشرق في حَين فرقة من الناس فيبلغ كل مبلغ في أربعين يوماً فيُزِل المؤمنين منه أزلاً شديداً وتأخذ المؤمنين فيه شدة شديدة، فينزل عيسى بن مريم فيصلّي بهم فإذا رفع رأسه من الركوع أهلك الله الدجّال ومن معه، فأما قولي إنّه حق، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «وهو الحق، وأمّا قولي[١] إني أطمع أن أدرك ذلك فلعلّي أن أدركه على ما يرى من بياض شعري ورقة جلدي وقدح مولدي فيرحمني الله تعالى فأدركه فأصلي معه ارجع إلى أهلك فأخبرهم بما أخبرك أبو هريرة - رضي الله عنه -، فقال الرّجل: أين يكون ذلك؟ قال: فأخذ حصى من مسجد[٢] فقال: من هاهنا، وأعاد الرّجل عليه، فقال: أتريد أن أقول من مسجد الكوفة، هو يخرج من الأرض قبل أن تبدل يجعله الله حيث شاء.

---

(١) جاء عند البزار «أمّا أنّه قريب فكل ما هو آت فهو قريب».

(٢) فلعلّ الصواب «من المسجد».

٢٦٢ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٤٢/٤) عن علي بن المنذر عن محمد بن فضيل عن عاصم به نحوه ببعض اختصار وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٩/٧) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير علي بن المنذر وهو ثقة.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٤٦٩) وفي الإحسان (٢٨٦/٨) عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن يونس بن محمد عن صالح بن عمر عن =

٢٦٣ ــ أخبرنا المخزومي، نا عبدالواحد بن زياد، نا عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل نار أوقدها بنو آدم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم»، فقالوا: يا رسول الله! إن كانت هذه لكافية، فقال: «إنّها ضُعّفَت بتسعة وستين جزءاً».

= عاصم بن كليب عن أبيه به مختصراً إلى قوله: أهلك الله الدجال وزاد: «وأظهر الله المؤمنين».

٢٦٣ ــ تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق وهو حسن والحديث متفق عليه من غير طريق عاصم عن أبيه.

تخــريجــه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٩٤) في صفة جهنم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به مثله سوى فرق يسير وفيه فضلت بدل ضعفت ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٢٣٨) بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩/٢٧٦) والبغوي في شرح السنة (١٥/٢٣٩) وقال: حديث متفق على صحته.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢١٨٤) في الجنة ونعيمها، باب في شدة حرّ نار جهنّم عن قتيبة عن المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج به مثله سوى فرق يسير جداً.

وأحمد في مسنده (٢/٣١٣ و٤٦٧) من طريق محمد بن زياد وهمام كلاهما عن أبي هريرة مرفوعاً به. وله شاهد من حديث أنس أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٥٩٣) وصححه وعقبه الذهبي فقال: حسن واه وبكر، قال النسائي: ليس بثقة.

[٤٣/ب] ٢٦٤ ــ /أخبرنا المخزومي، نا عبدالواحد، نا عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: سمعت أبا هريرة يبتدىء حديثه بأن يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النّار»، قال: فذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذلك فقال: «رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٢٦٥ ــ أخبرنا المخزومي[١]، نا عبدالواحد[٢]، نا عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء».

---

٢٦٤ ــ إسناده حسن كسابقه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٤٢) عن عفان عن عبدالواحد بن زياد به دون قوله يبتدىء حديثه بأن يقول: قال رسول الله ﷺ إلى قوله من النار. وقد تقدم تخريج هذا الحديث قريباً من غير هذا الوجه.

وحديث: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» حديث مشهور متواتر.

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) هو عبدالواحد بن زياد.

٢٦٥ ــ تقدم الحكم على هذا الإسناد في الأسانيد السابقة قريباً.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/١٧٣) كتاب الأدب، باب في الخطبة، عن مسدد وموسى بن إسماعيل كلاهما عن عبدالواحد بن زياد.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب». والترمذي في سننه كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح حديث ١١٠٦ عن أبي هشام الرفاعي عن محمد بن فضيل كلاهما عن عاصم به مثله، وفي تحفة الأشراف (١٠/٢٩٩): «حسن غريب». =

٢٦٦ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نـا معمر، عن أبي إسحـاق[1]، عن كميـل[2] بن زيـاد، عن أبي هـريـرة قـال: كنت أمشي مـع رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في نخل المدينة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا أبا هريرة! هلك المكثرون إلّا من قال: هكذا وهكذا وهكذا بين يديه وعن يمينه ويساره[3]، ثم مشى ساعة فقال: يا أبا هريرة! ألا أدلّك على كنز من كنوز الجنة! قل: لا حول ولا قوة ولا ملجأ من الله إلّا إليه، ثم مشى ساعة فقال: يا أبا هريرة! هل تدري ما حق الله على الناس وحق الناس على الله؟[4]: حق الله على الناس أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق النّاس على الله إذا فعلوا ذلك أن لا يعذبهم».

= وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٤٣) عن عفان عن عبدالواحد به مثله. وابن حبان في صحيحه (٤/٢٠١) عن محمد بن إسحاق بن خزيمة عن محمد بن رافع عن حبان بن هلال عن عبدالواحد به مثله. في صحيح الجامع الصغير (٤/١٧٢) أنه صحيح. وقوله ليس فيها التشهد أي شهادة أن لا إله إلّا الله وأنّ محمداً رسول الله، وقوله: «فهي كاليد الجذماء» أي الّتي أصابها الجذام يعني قليـل البركة بدون التشهد.

(١) هو السبيعي.

(٢) كُميل ـ بالتصغير ـ هو ابن زياد بن نَهيك النخعي من رجال النسائي، ثقة كما في التقريب (٤٦٢).

(٣) زاد أحمد عن عبدالرزاق «وقليل ما هم».

(٤) عند أحمد عن عبدالرزاق قلت: (الله ورسوله أعلم).

٢٦٦ ـ رجاله ثقات إلّا أنّ أبا إسحاق شاخ وتغيّر بآخره.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليل (٢٩٥) عن القاسم بن زكريا بن دينار وأحمد بن سليمان قالا: حدثنا عبيدالله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق به وأوّله قال: بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ قال: يا أبا هريرة فذكره من قوله: «ألا أدلك إلى قوله ولا ملجأ من الله إلّا إليه» دون الباقي من أوّله وآخره.

وأخرجه أحمد في (٢/٣٠٩) عن عبدالرزاق به مثله سوى ما أشرت إليه.

٢٦٧ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عمار بن رُزيق[1]، عن أبي إسحاق، عن كميل بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٢٦٨ ـ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن كميل بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت أمشي مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في نخل من نخل المدينة فقال: «يا أبا هريرة: هلك المكثرون إنّ المكثرين هم الأسفلون إلاّ من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني بين يديه وخلفه وعن يمينه وعن يساره ثم ذكر مثله إلى آخره».

---

(١) جاء في الأصل «رزين» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة.

٢٦٧ ـ ٢٦٨ ـ رجال الإسنادين ثقات سوى تغير حصل لأبي إسحاق بآخره.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٢٥) عن يحيى بن آدم به مثله وكذا من طريق أبي أحمد حدثنا جابر بن الحرّ النخعي عن عبدالرحمن بن عابس عن كميل بن زياد به نحوه. فتابعه ابن عابس عن كميل فيتقوّى به.

وحديث رقم ٢٦٨ تقدم تخريجه في رقم ٢٦٦.

٢٦٩ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن زياد[1] مولى بني مخزوم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ قال: «هلك كسرى فلا كسرى بعده وهلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفس محمد بيده لينفقن كنوزهما في سبيل الله». [٤٣/أ]

٢٧٠ ـ أخبرنا وكيع بهذا الإسناد مثله.

---

(١) ترجم له الذهبي في الميزان (١/٣٦٠) فقال: «زياد مولى بني مخزوم، عن عثمان وعنه إسماعيل بن أبي خالد قال يحيى بن معين: لا شيء» وكذا ابن حجر في اللسان (٢/٤٩٩) وزاد: «وقال البخاري يُعدّ في الكوفيين» وذكر في شيوخه أبا هريرة وكذا ذكره ابن حبان في الثقات وهو غير زياد مولى عبدالله بن عياش المخزومي ذاك مدني ثقة وهو من رجال مسلم.
وترجم له ابن حجر في تعجيل المنفعة (٩٧) فقال: روى عنه حماد بن سلمة وثقه الشافعي قلت في الأم (٢/١٧٥) حيث روى عنه خبراً فقال: «أخبرني الثقة عن حماد بن سلمة عن زياد مولى بني مخزوم وكان ثقة».
ولأحمد شاكر تعليق جيد على هذا الراوي ورجح أن زياد مولى بني مخزوم هو زياد ابن أبي زياد مولى عبدالله بن عياش المخزومي ثم قال: ومما يرجح كما قلنا أنّه «زياد بن أبي زياد مولى عبدالله بن عيّاش» فتفرقته بينهما في لسان الميزان سهو أو انتقال نظر تقليداً للبخاري ومن تبعه، وأيّاً ما كان، فراوي هذا الحديث ثقة بأن البخاري ترجم له ولم يجرحه وبأن ابن حبان ذكره في الثقات وبأن الشافعي وثقه وليس هناك ما يدل على أنّ الذي روى عن ابن عمر عند الشافعي هو غير الذي روى عن أبي هريرة هنا» انتهى. قلت: وقد تابعه همام وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة فيه.

٢٦٩ ـ ٢٧٠ ـ صحيح وزياد إذا كان هو زياد بن أبي زياد فهو من رجال مسلم ثقة وإذا كان الآخر الذي تقدم ترجمته فقد وثقه الشافعي وصححه أحمد شاكر برقم ٧٤٧٢ وقد توبع أيضاً فيه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٦) وبرقم ٧٤٧٢ بتحقيق أحمد شاكر وأخرجه =

٢٧١ ـ أخبرنا وكيع، نا ابن أبي خالد، عن أبيه[1] قال: رأيت أبا هريرة صلّى صلاة الفجر تجوّز[2] فيها قال: فقلت يا أبا هريرة! هكذا كانت صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ قال: «نعم وأجوز».

٢٧٢ ـ أخبرنا الملائي[3]، نا أبو العنبس[4] وهو سعيد بن كثير، حدثني أبي[5] أنّه سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أمرت أن أقاتل الناس

= البخاري في صحيحه (١٨٢/٤) كتاب المناقب، باب علامات النبوة وفي الأيمان (٢١٨/٧)، باب كيف كان يمين النبيّ ﷺ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مثله وكذا مسلم في صحيحه (٢٢٣٦/٤ - ٢٢٣٧) كتاب الفتن، باب «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...» والترمذي في سننه (٢٢٦/٣) وقال: حديث حسن صحيح وكذا أحمد في مسنده برقم ٧١٨٤ بتحقيق أحمد شاكر ومن الأصل (٢٣٣/٢) وكذا هو عند مسلم من طريق همام عنه به وكذا عند أحمد (٢١٣/٢) وله شاهد صحيح من حديث جابر بن سمرة عند مسلم في المصدر نفسه.

(١) أبوه هو أبو خالد البجلي الأحمسي اسمه سعد أو هرمز أو كثير مقبول كما في التقريب (٦٣٦) وقال الذهبي: روى عن أبي هريرة وعنه ابنه وثق، انظر: الكاشف (٣٣٠/٣).

(٢) أي اختصر وخفّف فيها.

٢٧١ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى أبي خالد وقال الذهبي: وثق وقال ابن حجر: مقبول أي حيث يتابع، والله أعلم.

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٤) أبو العنبس ـ بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة ـ هو سعيد بن كثير بن عبيد التيمي.

(٥) أبوه هو كثير بن عبيد التيمي رضيع عائشة، نزل الكوفة مقبول كما في التقريب، وقال الذهبي: وثق. انظر: الكاشف (٥/٣).

٢٧٢ ـ صحيح وقد تابع سعيد بن المسيب وغيره كثير بن عبيد عن أبي هريرة رضي الله عنه.
=

حتى يشهدوا أن لا إله إلّا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك حَرمت دمائهم وأموالهم إلّا بحقها وحسابهم على الله».

= **تخـريجـه:**
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٤٥) عن عفان عن عبدالواحد بن زياد عن سعيد بن كثير به مثله.
والحديث أخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن أبي هريرة رضي الله عنه مع بعض اختصار البخاري في صحيحه (٣/٢١١) الزكاة، باب وجوب الزكاة وفي استتابة المرتدين، باب قتل من أبى قبول الفرائض وفي الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ومسلم في صحيحه (١/٥١ و٥٢) كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلّا الله، وله شاهد من حديث ابن عمر عند الشيخين في المصدرين نفسهما وكذا من حديث أنس عند البخاري في (١/٤١٧) كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة مع تفاوت فيه.
وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه (١/١٩٩ - ٢٠٠ و ٢٢٠ و ٢٢١) من أوجه عن أبي هريرة وكذا من حديث ابن عمر عنده وكذا البغوي في شرح السنة (١/٦٥ و٦٧) من أوجه عنه به.

٢٧٣ ـ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي المطوس[٢]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم تجزه صيام الدهر ولو صامه».

٢٧٤ ـ أخبرنا الملائي[٣]، نا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي المطوس، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله، قال: «من غير مرض ولا رخصة».

---

(١) هو الثوري.

(٢) قال المزي: «المُطوِّس ويقال أبو المطوِّس عن أبي هريرة واسم أبي المطوِّس يزيد بن المطوِّس» وقال ابن حجر: «أبو المطوِّس هو يزيد وقيل عبدالله بن المطوِّس لينّ الحديث». انظر: تحفة الأشراف (١٠/٣٧٢) والتقريب (٦٧٤).

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين الملائي.

٢٧٣ ـ ٢٧٤ ـ رجال الإسنادين ثقات سوى أبي المطوس في حديثه لين. ولا يعرف أبو المطوِّس إلّا بهذا الحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٧٨٨) كتاب الصوم، باب التغليظ فيمن أفطر عمداً عن أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد عن سفيان وعن محمد بن كثير وسليمان بن حرب كلاهما عن شعبة كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت عن عمارة بن عمير عن ابن المطوس عن أبيه ومن رواية محمد بن كثير عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة به وقال أبو داود: «واختلف على سفيان وشعبة عنهما ابن المطوس وأبو المطوس».

والترمذي في سننه كتاب الصوم، باب الإفطار متعمداً حديث ٧٢٣ عن بندار عن يحيى بن سعيد وابن مهدي كلاهما عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني أبو المطوِس عن أبيه به وقال الترمذي: «لا نعرفه إلّا من هذا الوجه وسمعت محمداً يقول: أبو المطوِّس اسمه يزيد بن المطوِّس لا أعرف له =

٢٧٥ ــ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي المطوس أو ابن المطوس أو المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة أرخصها الله ـ تعالى ـ لم يقضه صيام الدهر».

= غير هذا الحديث». وكذا أخرجه النسائي في الكبرى كتاب الصيام كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٧٣) عن عمرو بن منصور عن أبي نعيم ـ وهو الطريق الثاني عند المؤلف ـ وعن ابن بشار عن يحيى وعبدالرّحمن وعن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق وأبي داود خمستهم عن سفيان الثوري عن حبيب عن أبي المطوس عن أبيه به ولم يذكروا عمارة بن عمير وكذا من طرق أخرى.

وابن ماجه في سننه كتاب الصوم، باب كفارة من أفطر يوماً من رمضان حديث ١٦٧٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن المطوس عن أبيه به.

قلت: وهو طريق المؤلف (٢٧٣) ولم يذكر عن أبيه وقال فيه عن أبي المطِّوس بدل ابن المطوِّس.

وذكره البخاري في صحيحه (٤/١٣٩) تعليقاً بصيغة التمريض ويذكر عن أبي هريرة رفعه. . . ، وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٢) عن وكيع عن سفيان بمثل ما تقدم عند ابن ماجه وكذا في (٢/٢٧٠ و٣٨٦ و٤٥٨) من طرق عن شعبة عن حبيب عن عمارة بن عمير عن أبي المطوس عن أبيه به.

وكذا أخرجه الدارمي في سننه (٢/١٠) به.

وقال الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥/١٧٤) ضعيف.

٢٧٥ ــ في إسناده لين، وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٦/٢٩٠) من طريق سفيان عن حبيب به.

[٤٤/ب] /بقية أحاديث البصريين، عن أبي هريرة، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

٢٧٦ ـ أخبرنا جرير، عن عبدالملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد[1] بن عبدالرّحمن، عن أبي هريرة يرفعه أنّه سئل: أيّ الصّلاة أفضل بعد الصلاة المكتوبة؟ وأيّ الصيام أفضل بعد صيام شهر رمضان؟ فقال: «أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة، صلاة الرّجل في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم».

---

(١) هو حميد بن عبدالرحمن الحميري البصري من رجال الجماعة.

٢٧٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصوم، باب فضل صوم المحرم (١١٦٣) عن قتيبة عن أبي عوانة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن حميد به نحوه.

وعن زهير بن حرب عن جرير وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين بن علي الجعفي عن زائدة كلاهما عن عبدالملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد قال: سئل أبو هريرة أيّ الصلاة أفضل؟ فذكره ولم يذكر النبيّ ﷺ.

وأبو داود في سننه (٨١١/٢) الصوم، باب في صوم المحرم عن مسدد وقتيبة بن سعيد كلاهما عن أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد به.

والترمذي في سننه الصوم، باب في صوم المحرم حديث ٧٤٠ عن قتيبة به. وقال: «حسن صحيح». وكذا النسائي في سننه (٢٠٦/٣) قيام الليل باب فضل صلاة الليل عن قتيبة به وكذا عن سويد بن نصر عن عبدالله عن شعبة عن أبي بشر عن حميد مرسلاً. =

٢٧٧ ـ أخبرنا يحيى بن حماد[1]، [نا] أبو عوانة عن أبي بشر[2]، عن حميد بن عبدالرحمن الحميدي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«أفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم».

٢٧٨ ـ أخبرنا عفان بن مسلم، نا حماد بن سلمة، عن ثابت[3] البناني، عن عبدالله[4] بن رباح قال: وفدنا على معاوية[5] وفينا أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ وكان يلي طعام القوم كل يوم رجل منا، فكان يومي فاجتمع عندي ولما يدرك طعامهم فقال أبو هريرة: شهدت مع رسول الله

= وكذا في الكبرى كتاب الصوم كما في تحفة الأشراف (٣٣٦/٩) عن عمرو بن علي عن عبدالرحمن عن زائدة به وعن محمد بن قدامة عن جرير به بقصة الصوم وكذا عن قتيبة بمثل ما تقدم.

وابن ماجه في سننه كتاب الصوم حديث ١٧٤٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة بقصة الصوم فقط.

وأحمد في مسنده (٣٤٢/٢ و ٣٤٤) عن عفان عن أبي عوانة عن عبدالملك به وعن عفان عن أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد به.

(١) جاء في الأصل حمادة والصواب ما أثبته، وما بين الحاجزين ليس في الأصل استدركته من مصادر التخريج والترجمة. ويحيى بن حماد ختن أبي عوانة وروى عنه وهو روى عن أبي بشر.

(٢) هو جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، انظر: التقريب (١٣٩).

٢٧٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم تقدم تخريجه في تخريج الحديث السابق.

(٣) هو ثابت بن أسلم البناني من رجال الجماعة.

(٤) هو عبدالله بن رباح الأنصاري أبو خالد المدني ثقة من رجال مسلم.

(٥) هو معاوية بن أبي سفيان الأمير المعروف وأحد كُتّاب الوحي.

٢٧٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

ـ صلى الله عليه وسلم ـ فتح مكة فقال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا أبا هريرة! ادع لي الأنصار»، فدعوتهم فجاؤوا يهرولون فقال لهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا معشر الأنصار! أترون أوباش قريش إذا لقيتموهم غداً فاحصدوهم حصداً».

قال حماد بيده اليمنى على اليسرى، ثم موعدكم الصفا، فاستعمل [٤٤/ب] رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى والزبير بن العوام على المجنبة اليسرى، قال: واستعمل أبا عبيدة بن الجراح على البارقة[1] في بطن الوادي، فقال: فلمّا كان من الغد لقيناهم، قال: فلم يسرف من القوم أحد إلا أناموه، قال: وفتح لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى صعد الصفا فجاءت الأنصار فأحاطوا برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند الصفا فجاء أبو سفيان، فقال: يا رسول الله! أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم من دخل داره فهو آمن، من ألقى سلاحه فهو آمن، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن، فقالت الأنصار: أمّا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقد أخذته رحمة في قومه ورغبة في قريبه، ونزل الوحي على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلمّا سرّي عنه، قال: «يا معشر الأنصار أقلتم؟ أمّا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقد أدركته رحمة في قومه ورغبة في قريبه، فما اسمي إذا أنا عبدالله ورسوله هاجرت إلى الله وإليكم فالمحيا محياكم، والممات مماتكم»، قالوا: يا رسول الله! ما قلنا ذلك إلا ضناً بالله وبرسوله، قال: فإنّ الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم.

قال عفان: وقال سليمان بن المغيرة في هذا الحديث واستعمل أبا عبيدة بن الجراح على الحُسَّر يريد البارقة.

---

(١) عند مسلم «بعث أبا عبيدة على الحُسَّر» أي الذين لا دروع لهم، ومعنى الذي عند المؤلف أي عيّنه على أصحاب السيوف.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٠٥/٣) الجهاد والسير، باب فتح مكة عن =

٢٧٩ ــ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن سعد بن هشام/، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ [٤٥/ب] عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة».

= شيبان بن فرّوخ عن سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني به نحوه أتم منه وقال عقبه: وزاد غير شيبان «اهتف لي بالأنصار» وعن عبدالله بن هاشم عن بهز بن أسد عن سليمان بن المغيرة عن ثابت به نحوه وزاد في الحديث وعن عبدالله بن عبدالرحمن عن يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن ثابت به مثله بطوله والنسائي في الكبرى التفسير كما في تحفة الأشراف (١٠/١٣٤) عن أحمد بن سليمان عن زيد بن الحباب عن سليمان بن المغيرة وسلام بن مسكين كلاهما عن ثابت.

٢٧٩ ــ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٣٠٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها عن زيد بن أحزم أبو طالب عن معاذ بن هشام به مثله سوى تقديم وتأخير في ذكرهم.

قال البوصيري ـ في الزوائد ـ: «إسناده صحيح فقد احتج البخاري بجميع رواته».

وأحمد في مسنده (٢/٢٩٩) عن معاذ بن هشام به مثله وفي (٢/٤٥٠) عن إسماعيل عن هشام الدستوائي عن قتادة به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٦٥ ـ ٣٦٦) كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلّي من طريق يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل».

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم وأبي داود في سننه (١/٢٤٥) كتاب الصلاة، باب ما يقطع الصلاة وعند ابن ماجه أيضاً.

أجاب الذين قالوا بعدم قطع الصلاة بمرور ما ذكر بأن القطع معناه قطعه عن =

٢٨٠ ــ أخبرنا معاذ بن هشام، وحدثني أبي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

= الخشوع والذكر في الصلاة وانشغاله وافتتانه بها لإفساد الصلاة، من التعليق على سنن أبي داود بتصرف ونقل المعلق عن المجموع كلاماً جيداً في هذا الموضوع راجعه إن شئت أو راجع المجموع (٣/٢٥٢).

٢٨٠ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٩/٤٥٢) عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد عن معاذ بن هشام به مثله.

وأحمد في مسنده (٢/٣٨٥ و٤١٤) عن علي وعن عفان كلاهما عن معاذ بن هشام به مثله. وكذا من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً مثله في (٢/٣٢٧ و٣٩٢).

وطريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عند مسلم في صحيحه (٣/١٦٧٢) كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر وزاد فيه «الكلب».

وجاء من طريق العلاء عن أبيه عنه مرفوعاً: «الجرس مزامير الشيطان».

وكذا طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عند ابن حبان في صحيحه (٧/١٠١).

من رجال الكوفيين

٢٨١ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ولبن[1] الدرّ يشرب إذا كان مرهوناً وعلى الذي يركب ويشرب نفقته».

---

(١) لبن الدر: «أي لبن الدارة، أو اللبن المدرور يشرب...».

٢٨١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٣/٥) كتاب الرهن، باب الرهن مركوب ومحلوب عن أبي نعيم وعن محمد بن مقاتل عن عبدالله كلاهما عن زكريا به مثله ولفظ أبي نعيم «الرهن يركب» بدل الظهر. وانظر: شرح الحديث في الفتح (١٤٣/٥ ـ ١٤٤).

وأبو داود في سننه (٧٩٥/٣) كتاب البيوع والإجارات، باب الرهن عن هناد عن ابن المبارك عن زكريا به وقال أبو داود: «وهو عندنا صحيح».

والترمذي في البيوع، باب في الانتفاع بالرهن حديث ١٢٥٤ عن أبي كريب ويوسف بن عيسى كلاهما عن وكيع عن زكريا به نحوه.

وقال: «حسن صحيح غريب لا نعرفه مرفوعاً إلّا من حديث عامر الشعبي»، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً ـ وهو الطريق الآتي عند المؤلف ـ وسيأتي تخريجه هناك ـ.

وأخرجه ابن ماجه في سننه في الرهون، باب الرهن مركوب ومحلوب حديث ٢٤٤٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع به نحوه.

وأحمد في مسنده (٤٧٢/٢) عن يحيى عن زكريا بن أبي زائدة به مثله. =

٢٨٢ ـ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: الرهن مركوب ومحلوب.

٢٨٣ ـ أخبرنا جرير، عن منصور، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال صفيٌّ وخليلي أبو القاسم صاحب الحجرة ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما نزعت الرحمة إلّا من شقي».

= وابن حبان في صحيحه (٥٧٠/٧) عن محمد بن شيرويه عن المؤلف عن وكيع عن زكريا به مثله.

٢٨٢ ـ إسناده صحيح إلّا أنه موقوف على أبي هريرة رضي الله عنه وقد جاء عنه مرفوعاً أيضاً.

تخـــريجـــه:

أخرجه البيهقي في سننه (٣٨/٦) من طريق أبي معاوية ومن طريق أبي عوانة كلاهما عن الأعمش به مثله مرفوعاً.

ثم قال البيهقي: «ورواه الجماعة عن الأعمش موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه، وساقه من طريق وكيع وشعبة وسفيان بن عيينة جميعهم عن الأعمش به مثله موقوفاً».

وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم ١٠١١ بتحقيقي من طريق عامر عن أبي هريرة به مرفوعاً. وراجع حديث رقم ٢٨١ وتخريجه.

٢٨٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤٨/٤ ـ ٢٤٩) عن إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل ثنا أبي ثنا يحيى بن يحيى أنبأنا جرير عن منصور عن أبي عثمان عن أبي هريرة به مثله.

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٧١/٦) بإسناده من طريق محمد بن قدامة عن جرير به مثله. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأبو عثمان هذا هو مولى المغيرة ليس بالنهدي ولو كان النهدي لحكمت بصحته على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي. قلت: وقد تابعه أبو صالح عند المؤلف.

وله شاهد من حديث أنس بلفظة أخرجه الخطيب في المصدر نفسه (٥٢/٢).

٢٨٤ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[1] بن خيثمة، عن جابر بن أبي نعم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: حدثنا الصادق المصدوق أبو القاسم ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أوّل خصم يقضى فيه يوم القيامة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن».

٢٨٥ ـ أخبرنا سفيان[2] وجرير[3]، عن عطاء بن السائب، عن الأغر أبي مسلم[4]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

يقول الله ـ تعالى ـ الكبرياء ردائي والعِزُّ إزاري فمن نازعني واحداً منهما قظمته[5] ألقيته في النار».

---

(١) هو زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة الجعفي أبو خيثمة الكوفي روى عنه يحيى بن آدم ثقة من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣٥١/٣).

٢٨٤ ـ في إسناده جابر بن أبي نعم لم أقف عليه فيما بحثت.

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو أبو مسلم المدني نزيل الكوفة ثقة من رجال مسلم وهو غير سلمان الأغر الذي يكنى أبا عبدالله، وقد روى بعض الرواة هذا الحديث ذكره المؤلف عن الأغر أبي مسلم صريحاً عن سلمان الأغر ولكن الأكثر رووه عن الأغر أبي مسلم المدني. وسلمان الأغر أيضاً ثقة من رجال الجماعة، انظر: التقريب (١١٤ و٢٤٦).

(٥) هكذا جاء قوله «قظمته» وجاءت بعدها كلمة «ألقيته» كما هو مذكور وجاء عند مسلم «عذبته» وعند أبي داود «قذفته» فالكل متقاربة المعنى سوى قوله «قظمته» إلّا أن تكون «قضمته» فهي لها معنى متقارب مع ما ذكر. والله أعلم.

٢٨٥ ـ صحيح على شرط مسلم وعطاء قد اختلط إلّا أنّه توبع.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٢٣/٤) كتاب البر والصلة، باب تحريم الكبر =

٢٨٦ ـ أخبرنا عمرو بن محمد ويحيى بن آدم قالا: نا شريك[1]، عن ليث، عن أبي هبيرة وهو يحيى بن/ عباد، عن أبي هريرة ـ رضي الله [٤٥/أ] عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الخال وارث».

= عن أحمد بن يوسف الأزدي عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي مسلم الأغرّ به وجاء عنده: «العز إزاره والكبرياء ردائه فمن ينازعني عذبته» وكذا قرن مع أبي هريرة أبا سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأبو داود في سننه (٣٥٠/٤) اللباس، باب ما جاء في الكبر عن موسى بن إسماعيل حدثنا حماد (ح) وحدثنا هناد ـ يعني ابن السَّري ـ عن أبي الأحوص المعنى عن عطاء بن السائب وقال موسى: عن سلمان الأغر وقال هناد: عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة به مثله سوى قوله «قذفته» بدل قظمته وقوله «العظمة» بدل «العز».

وابن ماجه في سننه كتاب الزهد حديث ٤١٧٤، باب البراءة من الكبر والتواضع عن هناد بإسناده المذكور عند أبي داود. وأحمد في مسنده (٤١٤/٢) عن عفان عن حماد بن سلمة عن سهيل عن عطاء به مثله سوى قوله «العظمة» بدل العزة» وقوله «قذفته» بدل المذكور عند المؤلف.

(١) هو شريك بن عبدالله القاضي ساء حفظه بعد تولّي القضاء.

(٢) هو ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

٢٨٦ ـ ضعيف به والحديث صحيح بشواهده حسّنه الترمذي وغيره وصححه الألباني بمجموع طرقه وشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه الدارقطني في سننه (٨٦/٤) عن عبدالله بن محمد عن محمد بن عبدالوهاب. وعن الحسين بن إسماعيل عن محمد بن أحمد بن الجُنيد عن أبي أحمد كلاهما عن شريك به مثله، وزاد: «من لا وارث له».

وكذا عن ابن صاعد عن محمد بن عمارة بن صبيح عن أبي نعيم عن شريك به مثله ومن طريق أبي نعيم ويحيى بن أبي بكير كلاهما عن شريك به البيهقي في سننه (٢١٥/٦). =

٢٨٧ ــ أخبرنا سويد[1] بن عبدالعزيز الدمشقي، نا أبو بلج[2] وهو يحيى بن أبي سليم قال: سمعت الجُلاس[3] يحدث أنّ مروان بن الحكم مرّ على أبي هريرة وهو يُحدِّث، فقال بعض: حدثنا يا أبا هريرة! فقال: دعنا منك يا مروان!، قال: ثم رجع، فقال له: كيف سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على الجنازة؟ فقال: «أتعد ما قلت؟»، قال: نعم، قال: «يقول: اللّهم أنت خلقتها وأنت قبضت روحها وأنت هديتها للإسلام وأنت تعلم سرّها وعلانيتها جئنا شفعاء فاغفر له».

= وله شاهد من حديث عمر وعائشة رضي الله عنهما عنده أيضاً وكذا من حديث المقدام وقد خرّج هذه الطرق كلها الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٦/١٣٧ ـ ١٤١) وحكم بصحة الحديث بمجموع الطرق راجعه إن شئت.
قال البيهقي في طريق شريك عن ليث المذكور: «هذا مختلف فيه على شريك كما ترى وليث بن أبي سليم غير محتج به والله أعلم».

(١) هو سويد بن عبدالعزيز بن نمير السُّلمي مولاهم الدمشقي، وقيل: أصله حمصي وقيل غير ذلك ضعيف مات سنة ١٩٤ هـ. انظر: التقريب (٢٦٠).

(٢) أبو بلج ـ بفتح أوّله وسكون اللام بعدها جيم ـ تقدم وهو صدوق رُبّما أخطأ.

(٣) الجُلاس ـ بضم ولام خفيفة وآخره مهملة ـ قيل هو أبو الجلاس وهو عقبة بن سيّار أو ابن سنان أبو الجلاس ثقة، انظر: التقريب (٣٩٤).

٢٨٧ ــ حسن في إسناده سويد الدمشقي وهو ضعيف ولكنه توبع فيحسن به.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٥٣٨) كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت عن أبي معمر عن عبدالوارث عن أبي الجلاس عقبة بن سيّار عن علي بن شماخ قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلّي على الجنازة فذكره به نحوه وقال أبو داود: أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ قال فيه عثمان بن شماس.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٨٢ و٥٨٣) عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن زائدة عن يحيى بن أبي سليم به مختصراً وعن محمد بن بشار عن محمد عن شعبة عن الجلاس عن عثمان بن شماس به وكذا عن معاوية بن صالح =

٢٨٨ ـ أخبرنا جعفر بن عون، نـا إبراهيم[1] الهجري، عن أبي عياض[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من جهنّم ولولا ما ضرب بها الماء سبع مرات ما انتفع بها بنو آدم».

= عن عبدالرحمن بن المبارك عن عبدالوارث عن أبي الجلاس به وأحمد في مسنده (٢٥٦/٢ و ٤٥٩) عن عبدالصمد عن أبيه عن علي بن شماخ به وعن يزيد ومحمد بن جعفر عن شعبة به.

أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء (١٣٥٥/٣) عن سويد بن عبدالعزيز الدمشقي به مثله مختصراً. وكذا من طرق عدة من طريق زائدة عن يحيى بن أبي سليم به ومن طريق شعبة عن الجلاس ومن طريق عبدالوارث عن أبي الجلاس عن علي بن شماخ به إلاّ أنه وقع عنده في طريق شعبة اللجلاج وهو محرف.

قال الطبراني: «لم يضبط أبو بلج ولا شعبة إسناد هذا الحديث وأثبته عبدالوارث».

وحسّن الحافظ ابن حجر هذا الحديث. انظر: الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لمحمد بن عجلان (٥٧٦/٥).

(١) هو إبراهيم بن مسلم الهجري تقدم وهو ليّن الحديث.

(٢) هو عمرو بن الأسود ويقال: عمير بن الأسود العنسي تقدم.

٢٨٨ ـ في إسناده إبراهيم الهجري فيه لين ولكنه توبع وروى الحديث عن أبي هريرة من غير وجه وقد تقدم تخريجه من بعض الوجوه عند المؤلف.

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٤/٢) عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النّبي وعمرو عن يحيى بن جعدة بـه وكذا في (٤٧٨/٢) من طريق حماد بن سلمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة به.

٢٨٩ ـ أخبرنا جعفر بن عون، نا إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يبلى من ابن آدم كل شيء إلّا عجب[1] الذنب وفيه يركب الخلق».

٢٩٠ ـ أخبرنا جعفر[2]، نا إبراهيم الهجري، عن أبي عياض[3]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) قال ابن الأثير: في مادة «عجب» العَجْب العظم الذي في أسفل الصلب عند العجز وهو العسيب من الدّواب.

٢٨٩ ـ في إسناده إبراهيم الهجري في حديثه لين ولكن الحديث صحيح من غير وجهه وقد توبع فيه أيضاً فيحسن به.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٩٩) عن عمرو بن مجمع أبي المنذر الكندي وعن علي بن عاصم كلاهما عن إبراهيم الهجري به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٥٨/٦) كتاب التفسير سورة الزمر في الفتن، باب ما بين النفختين حديث رقم ٢٩٥٥ وابن ماجه في الزهد، باب ذكر القبر والبلى حديث ٤٢٦٦ جميعهم من طريق أبي صالح ذكوان عنه به.

وكذا مالك في الموطأ (٢٣٨/١) الجنائز، باب جامع الجنائز عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «كلّ ابن آدم تأكله الأرض، إلّا عجب الذنب، منه خلق وفيه يُركب» ومن هذه الطريق رواه مسلم في صحيحه الموضع نفسه وأبو داود في سننه (١٠٨/٥) كتاب السنة، باب في ذكر البعث والصور عن القعنبي عن مالك به.

وكذا النسائي في سننه الجنائز، باب أرواح المؤمنين حديث ٤٠٧٩ وأحمد في مسنده (٣٢٢/٢) به.

(٢) هو جعفر بن عون تقدم.

(٣) هو عمرو بن الأسود العنسي.

٢٩٠ ـ في إسناده لين والحديث صحيح من غير هذا الوجه وقد تقدم تخريجه في تخريج حديث رقم ٢٤٥ و ٢٤٦.

قال: «على كل مسلم في كل يوم صدقة»، قالوا: يا رسول الله! ومن يطيق ذلك؟ فقال:

«إرشادك المسلم على الطريق صدقة وردّك السلام على المسلم صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة».

٢٩١ ـ أخبرنا جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زياد مولى بني مخزوم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: [٤٥/ب] «نحن الآخرون/ السابقون يوم القيامة، أوّل زمرة من أمتي يدخلون الجنة سبعون ألفاً لا حساب عليهم، صورة كل رجل منهم على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم كأشد ضوء كوكب في السماء، ثم بعد ذلك هم منازل».

٢٩٢ ـ أخبرنا محمد بن عبيد، نا ابن أبي خالد بهذا الإسناد مثله.

---

٢٩١ ـ ٢٩٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم وزياد فيه كلام وقد رجّحت توثيقه فيما تقدم في حديث رقم ٢٦٩ و ٢٧٠.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٠٤) عن يزيد عن إسماعيل به مثله وكذا في (٢/٤٧٣) عن يحيى عن إسماعيل به ولكنه بدون قوله: «سبعون ألفاً لا حساب عليهم» والباقي مثله.

وأخرجه أحمد أيضاً في (٢/٢٥٣) من طريق أبي صالح عنه به وفي (٢/٢٥٧) من طريق عياض بن دينار الليثي عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً ولفظه: «أولّ زمرة من أمتي تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والّتي تليها على أشدّ نجم في السماء إضاءة»، وزاد فيه ولكن في إسناده دينار الليثي مجهول كما في التعجيل (ص ١٢٠) وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح حيث إنّه اعتبر عن أبيه زيادة وخطأ والدليل الإسناد الذي بعد هذا حيث جاء عن ابن إسحاق قال: حدثني عياض بن دينار الليثي ـ وكان ثقة ـ قال: سمعت أبا هريرة مع زيادة في أوّله وآخره فبهذا الاعتبار يكون الإسناد صحيحاً، والله أعلم. وانظر: المسند بتحقيق أحمد شاكر رقم ٧٤٨٠ و ٧٤٨١.

ما يُروى عن أبي يحيى مولىٰ جعدة وأبي السُّدى وكعب بن زياد وأبي مدلة وغيرهم

٢٩٣ ــ أخبرنا جرير[١]، عن الأعمش، عن أبي يحيى[٢] مولىٰ جعدة قال: سمعت أبا هريرة يقول: قيل لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: إنّ فلانة تُصَلّي من الليل وتصوم النهار وتؤذي جيرانها سليطة[٣]، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هي في النّار»، وقيل له: إنّ فلانة تصلّي المكتوبة وتصوم رمضان وتصدق بالأثوار[٤] من الأقط ليس لها شيء غيره ولا تؤذي أحداً، فقال: «هي في الجنة».

٢٩٤ ــ قلت لأبي أسامة[٥] أحدثكم الأعمش، نا أبو يحيى مولى جعدة، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قيل: يا رسول الله! فلانة تصلّي بالليل فقرأت عليه كما حدثنا جرير فأقرّ به أبو أسامة وقال: «نعم».

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو أبو يحيى مولى آل جعدة المخزومي مدني مقبول. انظر: التقريب (٦٨٤).

(٣) سليطة أي بذية اللسان.

(٤) قوله: الأثوار جمع ثور ـ بالمثلثة ـ وهي قطعة من الأقِط وهو لبن جامد مُستحجر. النهاية لابن الأثير (١/٢٢٨).

(٥) هو حماد بن أسامة.

٢٩٣ ــ ٢٩٤ ــ رجال الإسنادين ثقات سوى أبي يحيى مولى جعدة مقبول حيث يتابع.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٠) عن الأعمش به نحوه. =

٢٩٥ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر والثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي[1] عمرو بن حريث، عن أبيه[2]، عن أبي هُريرة يرفعه، قال: إذا صلّى[3] أحدكم فليصلّ[3] إلى شيء يستره فإن لم يجد فليتخط خطاً ثم لا يمر ما بين يديه.

= والحاكم في المستدرك (٤/١٦٦) عن محمد بن يعقوب عن أحمد بن عبدالجبار عن أبي معاوية وعن عبدالرحمن بن حمدان عن هلال بن العلاء الرقي عن عمرو بن عثمان الرقي عن موسى بن أعين كلاهما عن الأعمش به مثله وقال: صحيح الإسناد لم يخرجاه ووافقه الذهبي، قلت: أبو يحيى مقبول يحتج به حيث يتابع ولم أقف على متابعة له فيما بحثت ولعلّي أقف عليه فأحكم بصحته.
وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة (٣/١٣٩١) وعزاه لأحمد والبيهقي في الشعب ولم يعلّق عليه الشيخ الألباني أي على الحديث صحة وضعفاً وتخريجاً.

(١) هو أبو عمرو بن محمد بن حريث أو ابن محمد بن عمرو بن حريث وقيل أبو محمد بن عمرو بن حُريث مجهول، التقريب (٦٦١).

(٢) قال ابن حجر: حريث رجل من بني عُذْرةِ اختلف في اسم أبيه فقيل: سليم أو سليمان أو عمارة مختلف في صحبته وعندي أنّ راوي حديث الخطّ غير الصحابي، بل هو مجهول، المصدر نفسه (١٥٦)، وانظر: التهذيب (٢/٢٣٥ - ٢٣٦) فصّل فيه الكلام وعلى حديثه.

(٣) جاء في الأصل «إذا صلا أحدكم فليصلي» والتصويب من مقتضى القواعد ومصادر التخريج.

٢٩٥ ـ ضعيف في إسناده أكثر من واحد مجهول.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٤٤٣) الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، عن مسدد عن بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية حدثني أبو عمرو بن محمد بن حريث أنّه سمع جده حريثاً يحدث عن أبي هريرة به نحوه.
وعن محمد بن يحيى عن ابن المديني عن ابن عيينة عن إسماعيل به نحوه وفيه عن جده حريث رجل من بني عُذرة. قال سفيان بن عيينة: لم نجد شيئاً نشدّ به هذا الحديث ولم يجيء إلاّ من هذا الوجه، قال علي: قلت لسفيان: إنّهم يختلفون فيه فتفكر ساعة ثم قال: ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو. =

= قال أبو داود: وسمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرة فقال: «هكذا عرضاً مثل الهلال».

وابن ماجه في سننه (٣٠٣/١) إقامة الصلاة، باب ما يستر المصلّي عن بكر بن خلف عن حميد بن الأسود وعن عمار بن خالد عن ابن عيينة كلاهما عن إسماعيل به نحوه وجاء عنده عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سُليم.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٢/٢) عن ابن جريج وعن معمر كلاهما عن إسماعيل به نحوه ولم أقف على طريق الثوري فيما بحثت، وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٩/٢ و٢٥٥) عن عبدالرزاق به مثله وعن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه به وعن أبي محمد بن عمرو بن حريث العُذري وقال مرة عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٤/٤) عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده به نحوه.

وأخرجه البيهقي في سننه (٢٧٠/٢ ـ ٢٧١) بطرق عدة عن إسماعيل به.

ولابن حجر في التهذيب (٢٣٥/٢ ـ ٢٣٦) كلام طويل على حريث هذا وحديثه في السترة بالخط، ونقل عن الطحاوي أنّه قال: راويه مجهول، وعن الخطابي أنّه قال: عن أحمد حديث الخط ضعيف وزعم ابن عبدالبر أن أحمد بن حنبل وعلي بن المديني صححاه وقال الشافعي في سنن حرملة لا يخط المصلّ خطاً إلاّ أن يكون ذلك في حديث ثابت يتبع وكذا نقل عنه في سنن البيهقي (٢٧١/٢) فقال: واحتج الشافعي رحمه الله، بهذا الحديث في القديم ثم توقف فيه في الجديد فقال: في كتاب البويطي «لا يخط المصلّي بين يديه خطاً إلاّ أن يكون في ذلك حديث ثابت فليتبع وكأنّه عثر على ما نقلناه من الاختلاف في إسناده ولا بأس به في مثل هذا الحكم إن شاء الله تعالى وبه التوفيق انتهى».

ونقل الحافظ ابن حجر في المصدر السابق نفسه عن الدارقطني أنّه قال: «لا يصحّ ولا يثبت». والله أعلم.

وللمزي في بيان الاختلاف في إسناد هذا الحديث وبيان الطرق دور كبير في تحفة الأشراف (٣١٤/٩ ـ ٣١٥) راجعه إن شئت.

٢٩٦ ـ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن السُدي[2]، عن أبيه[3]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ يرفعه قال: إنّه ليسمع خفق نعالهم... إذا ولّوا عنه/ مدبرين. [٤٦/أ]

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي أبو محمد القرشي مولاهم الكوفي الأعور وهو السدّي الكبير وكان يقعد في سدة باب الجامع فسمي به. صدوق يخطىء ورمي بالتشيع. انظر: التهذيب (١/٣١٣ ـ ٣١٤) والتقريب (١٠٨).

(٣) وأبوه هو عبدالرحمن بن أبي كريمة مجهول الحال المصدر الأخير السابق نفسه.

٢٩٦ ـ في إسناده والد السدي وهو مجهول الحال كما تقدم ولكن تابعه أبو سلمة فيه.

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٥) عن وكيع بهذا الإسناد مثله وفي (٢/٣٤٧) عن عفان عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مثله دون قوله مدبرين وهذا الإسناد رجاله ثقات.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٥/٤٨) بترتيبه الإحسان عن أحمد بن يحيى بن زهير عن محمد بن عبدالله المخرمي عن وكيع به مثله.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك في ضمن حديث إتيان الملكان وسؤالهما الميّت وهو عند البخاري في صحيحه (٣/١٨٨ و ١٩١) كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر وباب الميت يسمع خفق النعال وعند مسلم في صحيحه حديث ٢٨٧٠ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنّة أو النار.

٢٩٧ ـ أخبرنا جرير[1]، عن ليث بن أبي سليم، عن كعب[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: صلّوا علي فإن صلاتكم علي زكاة لكم وسلوا الله لي الوسيلة، قال: فسئل عن الوسيلة أو أخبرهم بها قال: هي أعلى درجة في الجنة ولا يبلغها أحد إلّا رجل واحد أرجو أن أكون أنا هو».

٢٩٨ ـ أخبرنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن كعب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا قال الإمام ولا الضالين»، فوافق آمين أهل الأرض بآمين الملائكة أهل السماء غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه، ومثل من لا يقول آمين كمثل رجل غزا مع قوم فاقرعوا فخرجت سهامهم فلم يخرج سهمه فقال: ما لي لا يخرج سهمي؟ فقيل: إنك لم تقل آمين».

قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ وكان الإمام إذا قال: ولا الضالين جهر بآمين.

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) كعب هو أبو عامر المدني مجهول من رجال الترمذي وابن ماجة التقريب (٤٦٢).

٢٩٧ ـ ضعيف به، في إسناده ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز في أحاديثه قبل الاختلاط من بعده وكذا كعب مجهول.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/٥٨٦) كتاب المناقب باب في فضل النّبي ﷺ عن بندار عن أبي عاصم عن سفيان عن ليث بن أبي سليم به دون قوله: «صلُّوا علي فإن صلاتكم علي زكاة لكم» وقال: «هـذا حديث غـريب إسناده ليس بالقوي»، وكعب ليس هو بمعروف ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سُليم.

وأحمد في مسنده (٢/٣٦٥) عن حسين بن محمد عن شريك عن ليث به مثله.

٢٩٨ ـ ضعيف بهذا السياق وقد تقدم سبب الضعف في حديث ٢٩٧. =

٢٩٩ ـ أخبرنا جرير، عن ليث، عن كعب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كان النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدعو يقول: «اللّهم إنّي أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة أو قال العلامة».

= تخـريجـه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٣ و ٢٧٠ و ٣١٢ و ٤٤٩ و ٤٥٩) من طرق عن أبي هريرة، من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن ومن طريق أبي صالح ومن طريق الأعرج جميعهم عنه به إلى قوله ما تقدم من ذنبه دون الباقي.

٢٩٩ ـ ضعيف به لما تقدم في حديث ٢٩٧ ولكنه أخرجه ابن حبان بإسناد حسن كما سيأتي في التخريج فالحديث يحسن به.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١١٣/٢) كتاب الأطعمة باب التعوذ من الجوع عن أبي بكر بن أبي شيبة عن إسحاق بن منصور عن هريم عن ليث به مثله سوى فرق يسير جداً.

وفي التعليق على الحديث: «في الزوائد في إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف». قلت: وكعب المدني مجهول أيضاً.

والبطانة ضدّ الظهارة وأصلها في الثوب ثم استعمل فيما يستبطن من الأمور.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٧٠/٥) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن ليث عن رجل عن أبي هريرة به مثله مع زيادة في آخره وقال: يُروى هذا عن المقبري عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ إلى قوله: «بئست البطانة».

وأخرجه أبو داود في سننه (١٩١/٢) كتاب الصلاة باب في الاستعاذة عن محمد بن العلاء عن ابن إدريس عن ابن عجلان عن المقبري به مثله.

وكذا النسائي في سننه (٢٦٣/٨) الاستعاذة باب الاستعاذة من الجُوع عن محمد بن العلاء به وعن محمد بن المثنى عن ابن إدريس به في باب الاستعاذة من الخيانة.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٨٣/٢) بترتيبه الإحسان عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن ابن إدريس به وهذا الإسناد يحسن.

وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٤٠٦/١).

٣٠٠ ــ أخبرنا عيسى بن يونس، نا سعدان[١] الجَهني، عن سعد[٢] أبي المجاهد الطائي، عن أبي[٣] المدله، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت يا رسول الله! ما بناء الجنة؟ قال: «لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك وتربتُها الزعفران وحصبتها اللؤلؤ من يدخلها ينعم لا ييأس ولا يخرق ثيابه ولا يبلى شبابه»، وقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ثلاث لا يرد لهم دعوة، الصائم حتى يفطر/ وإمام عادل، [٤٧/ب] ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماوات، فيقول الرّب وعزتي لأنصرنك بعد حين».

---

(١) هو سعدان بن بشير ويقال ابن بشير الجهني القبيّ الكوفي، يقال اسمه سعيد وسعدان لقب، روى عن سعد أبي مجاهد الطائي، قال أبو حاتم: صالح الحديث قال ابن المديني: لا بأس به، وقال ابن حجر: «صدوق». انظر: التهذيب (٤٨٧/٣) والتقريب (٢٣٣).

(٢) هو أبو مجاهد الطائي الكوفي، قال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال وكيع: حدثنا سعدان الجهني عن سعد أبي مجاهد الطائي وكان ثقة، وقال الحافظ ابن حجر: لا بأس به. انظر: التهذيب (٤٨٥/٣) والتقريب (٢٣٢).

(٣) جاء في الأصل «هكذا أبي الحدام وإنّما هو أبو مدله كما في عنوان الترجمة عند المؤلف وفي جميع مصادر التخريج وأبو مُدِلَّة بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام مولى عائشة يقال اسمه عبدالله قال ابن المديني: أبو مُدِلَّة مولى عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه غير أبي مجاهد، وقال ابن حجر: مقبول، قلت: جاء توثيقه في إسناد وكيع عند ابن ماجه فقال: عن سعدان الجهني عن سعد أبي مجاهد الطائي، وكان ثقة ـ عن أبي مدلة ـ وكان ثقة»، وحسن الترمذي حديثه، انظر: التهذيب (٢٢٧/١٢) والتقريب (٦٧١) وصححه الشيخ أحمد شاكر. انظر: رقم حديث ٨٠٣٠.

٣٠٠ ــ لا يقلّ عن درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥٧٨/٥) كتاب الدعوات باب في العفو والعافية عن أبي كريب عن عبدالله بن نمير عن سعدان القبيّ به من قوله: «ثلاثة لا ترد دعوتهم» إلى آخره دون الباقي. =

٣٠١ ــ أخبرنا أبو معاوية، نا حمزة الزيات، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن أبي المدله[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قلنا يا رسول الله! ما لنا إذا كنا عندك كأن قلوبنا في الآخرة، وإذا خرجنا من عندك فلقينا الأهل والولد ذهب ذلك؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«لو كنتم إذا خرجتم من عندي تكونون كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة بأكفها ولزارتكم في بيوتكم، ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم»، قلت: يا رسول الله! أخبرني مما خلق الخلق؟ فقال: «من الماء»، قلت: يا رسول الله! أخبرني عن الجنّة ما بناؤها فذكر مثل حديث عيسى إلى آخره سواء، وقال: «المسك الأذخر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت»، وقال: «والإمام المقسط لا ترد دعوته».

= وقال: «هذا حديث حسن... وأبو مُدِلّة هو مولى أمّ المؤمنين عائشة، إنما نعرفه بهذا الحديث ويروى عنه هذا الحديث أتمّ من هذا وأطول».

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/٥٥٧) في الصوم حديث ١٧٥٢ عن علي بن محمد عن وكيع عن سعدان به واقتصر على المذكور عند الترمذي وجاء عنده توثيق سعد الطائي وأبي مُدِلّة في الإسناد.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٥) عن وكيع عن سعدان به بكامله مفرقاً.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٥/٣٣٧) عن زهير بن معاوية وعن سعد الطائي وكذا منه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٥٩٧) مفرقاً فقط المذكور عند الترمذي وابن ماجه المختصر.

وكذا هو في الإحسان (٥/١٨١) به وقال أبو حاتم بن حبان: أبو المُدلّة اسمه عبيدالله بن عبدالله مدني ثقة.

وسيأتي بقية تخريجه في الحديث الآتي.

(١) جاء في الأصل هكذا «أبي المدار» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج.

٣٠١ ــ حسن وقد تابع زياد الطائي أبا مُدلة فيه. =

٣٠٢ ـ أخبرنا وكيع، نا سعدان الجهني، عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الإمام العادل لا ترد دعوته».

= تخـريجـه:
أخرجه الترمذي في سننه (٦٧٢/٤) صفة الجنة باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها عن أبي كريب عن محمد بن فضيل عن حمزة الزيات عن زياد الطائي عن أبي هريرة به أتمّ منه وأطول وقال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي وليس هو عندي بمتصل، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي مُدِلّة عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ» انتهى. قلت: هو طريق المؤلف.
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٣٧) عن زهير بن معاوية عن سعد الطائي عن أبي المدلة به وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٤/٢ ـ ٣٠٥) عن أبي كامل وأبي النضر عن زهير عن سعد الطائي به أتم منه وكذا عن حسن بن موسى عن زهير عن سعد بن عبيد الطائي به وقد صححه أحمد شاكر فقال: إسناده صحيح. انظر: رقم ٨٠٣٠ وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٤٠/٩ ـ ٢٤١) عن عمر بن سعيد بن سنان الطائي عن فرح بن رواحة عن زهير به أتم وأطول منه.
وقد صححه أحمد شاكر كما تقدم وقال في (١٨٨/١٥): «والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد (٥١٥/٧ ـ ٥١٦) عن هذا الموضع ـ أي من مسند أحمد ـ وذكره أيضاً في التفسير (٢٤٦/٢)... . ثم قال في (١٩٠/١٥) وكثير من معاني هذا الحديث ثابت من أوجه أخر عن أبي هريرة فانظر: رقم ٧١٦٥ و ٧٥٠١ و ٧٥٣٧ و ٨٢٤١ و ٨٨١٣ و ٩٢٦٨ و ٩٣٨٠ و ٩٩٥٨ و ـ أي من المسند بتحقيقه ـ».
٣٠٢ ـ حسن.
تخـريجـه:
أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٣/٢ ـ ٤٤٤) عن وكيع به مثله. وانظر: تخريج حديث رقم ٣٠٠ و ٣٠١.

٣٠٣ ـ أخبرنا وكيع، عن سعدان، عن أبي مجاهد، عن أبي المدلة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الصائم لا ترد دعوته».

٣٠٤ ـ أخبرنا جرير[١]، عن ليث[٢]، عن زياد[٣]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أمرت أن أقاتل النّاس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله».

---

٣٠٣ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٧٧) عن وكيع به مثله. وانظر: حديث رقم ٣٠٠ و ٣٠١.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٢) هو ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

(٣) زياد بن قيس المدني روى عن أبي هريرة هذا الحديث وهو مقبول. انظر: التقريب (٢٢١) والتهذيب (٣/٣٨١).

٣٠٤ ـ إسناده ضعيف والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل هو متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٧/٧٩) المحاربة، باب تحريم الدم عن القاسم بن زكريا بن دينار عن عبيدالله بن موسى عن شيبان عن عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ عن زياد بن قيس عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «نقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله فإذا قالوا لا إله إلاّ الله حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلاّ بحقها وحسابهم على الله».

وقد تقدم تخريجه من الصحيحين من غيره هذا الوجه تحت رقم ٢٧٢.

٣٠٥ ـ أخبرنا جرير، عن ليث، عن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن/ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: سمعته [٤٧/أ] يقول:

«حق الضيافة ثلاثة أيام فما فوق ذلك فهو صدقة، ولا يحلّ للضيف أن يقيم بعد ذلك حتى يؤذي صاحب المنزل».

٣٠٦ ـ وسمعته يقول: «ما من أحد يدعو الله بشيء إلّا استجاب له إمّا أن يعجله وإمّا أن يكفر عنه من خطاياه بمثل ما دعا ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل»، قيل يا رسول الله! وكيف يستعجل؟ قال: يقول: «دعوت ربّي فلم يستجب لي أو ما أغنيت شيئاً».

---

٣٠٥ ـ إسناده ضعيف كسابقه والحديث صحيح بطرقه وشواهده من غير هذا الوجه.
لم أقف على طريق زياد عنه وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٤٦/٧) من طريق سعيد المقبري به دون قوله: ولا يحلّ للضيف إلى آخره.
وأحمد في مسنده (٢٨٨/٢ و٣٥٤ و٥١٠ و٥٣٤) من طريق أبي سلمة ومن طريق أبي صالح ومن طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة به نحوه ولفظه «حق الضيافة ثلاثة أيام فما أصاب بعد ذلك فهو صدقة» دون الباقي. وله شاهد صحيح عند مسلم بتمامه من حديث أبي شريح الخزاعي بلفظ قال رسول الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة، ولا يحلّ لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه»، قالوا: يا رسول الله: وكيف يؤثمه قال: «يقيم عنده ولا شيء له يَقريه به»، أي يضيف به.
٣٠٦ ـ ضعيف كسابقه.
تخريجه:
أخرجه الترمذي في سننه (٢٤٠/٥) كتاب الدعوات، (باب ١٥ تحقيق عبدالوهاب) عن يحيى بن موسى عن أبي معاوية عن ليث بن أبي سليم به نحوه ـ ولم أجد الحديث في طبعة أحمد شاكر فيها بحثت غالب ظني أنه سقط منه والله أعلم ـ. =

٣٠٧ ـ أخبرنا وكيع، نا عثمان[1] بن واقد، عن كدام[2] بن عبدالرّحمن السلمي، عن أبي كِباش[3] قال: جلبت غنماً جذعان بالمدينة فكسدت عليّ فأتيت أبا هريرة فذكرت ذلك له، فقال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «نعمت الأضحية الجذع من الضأن» قال: فانتهبها الناس».

= وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه».

وحديث يستجاب للعبد ما لم يعجل متفق عليه.

أخرجه مالك في الموطأ (٢١٣/١) كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن أزهر عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي».

والبخاري في صحيحه كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل ومسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنّه يستجاب للداعي ما لم يعجل، حديث ٩٠.

(١) هو عثمان بن واقد بن محمد بن زيد العمري المدني نزيل البصرة صدوق رُبما وهم. انظر: التقريب (٣٨٧).

(٢) كدام ـ بالكسر والتخفيف ـ ابن عبدالرحمن السلمي، مجهول المصدر نفسه (٤٦١) وحسّن الترمذي حديثه كما سيأتي في التخريج.

(٣) أبو كباش، بصيغة الجمع السُلمي أو العبسي، وقيل: هو أبو عياش وأبو كِباش لقب، مجهول المصدر السابق نفسه (٦٦٨).

(٤) الجذع: من الضأن ابن سنة أو ابن سَبعة أشهر قاله وكيع كما في سنن الترمذي (٨٨/٤).

٣٠٧ ـ في إسناده أكثر من مجهول ولكن حسنه الترمذي لعله بطرقه.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٨٧/٤) كتاب الأضاحي، باب ما جاء في الجذع من الضأن في الأضاحي عن يوسف بن عيسى عن وكيع به مثله.

وقال: وفي الباب عن ابن عباس وأمّ بلال ابنة هلال عن أبيها وجابر وعقبة بن عامر ورجل من أصحاب النّبي ﷺ. =

٣٠٨ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا المسعودي[1]، نا علقمة[2] بن مرثد، عن أبي الربيع[3]، عن أبي هريرة قال: كان من دعاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يقول: «اللَّهم اغفر لي ما قد قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وإسرافي ما لا يعلمه غيرك، أنت المقدم والمؤخر لا إله إلاّ أنت».

= وقال أيضاً: «حديث أبي هريرة حديث حسن غريب وقد رُوي هذا عن أبي هريرة موقوفاً». قلت: في تحسينه تساهل لأن في إسناده أكثر من مجهول.
وقال المزي في تحفة الأشراف (١٠/٨٩) نقلاً عن الترمذي: أنّه قال: «غريب وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً، رواه مخلد بن يزيد الحرّاني عن عثمان بن واقد مرفوعاً ورواه حفص بن غياث عن عثمان بن واقد عن داود بن الحصين ـ فيما يراه حفص ـ عن أبي كباش».

(١) هو عبدالرّحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أنّ من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، انظر: التقريب (٣٤٤).

(٢) هو أبو الحارث الكوفي من رجال الجماعة ثقة.

(٣) هو أبو الربيع المدني روي عن أبي هريرة وعنه علقمة بن مرثد قال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: صدوق، انظر: التهذيب (١٢/٩٤) والتقريب (٦٣٩) والكاشف (٣/٣٣٤).

٣٠٨ ـ حسن والمسعودي وإن اختلط إلاّ أنّ سماع النضر بن شميل منه قبل الاختلاط قديم كما في الكواكب النيرات (٢٩٤)، وقد حسّن الترمذي حديثه ورواه عنه عدد غير النضر كما سيأتي في التخريج.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٢٩)، باب دعوات النّبي ﷺ عن عبدالله بن عبدالوهاب عن خالد بن الحارث، وأحمد في مسنده (٢/٢٩١ و٥١٤ و٥٢٦) عن يزيد وعن روح وأبي النضر وعن عبدالله بن يزيد، والطبراني في كتاب الدعاء حديث ١٧٩٦ (٣/١٦٠٧) من طريق قرة بن حبيب وعاصم بن علي سبعتهم عن المسعودي به مثله سوى فرق قوله: «وما أنت أعلم به مني» بدل «ما لا يعلمه غيرك». =

٣٠٩ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا ابن جريج، عن يونس بن يوسف، نا سليمان بن يسار قال: تفرق[1] الناس عن أبي هريرة فقال له: نأتل[2] أخو أهل الشام، حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «أوّل الناس يقضي فيه يوم القيامة ثلاثة: رجل استشهد فأتى الله به فعرّفه نِعَمه فعرفها، فقال له: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت في سبيلك/ حتى [٤٨/ب] استشهدت فقال: كذبت ولكن قاتلت ليقال هو جريء فقد قيل ذاك ثم أمر فيسحب على وجهه إلى النار، وأتى الله برجل قد تعلّم العلم وعَلَّمه وقد قرأ القرآن فعرّفه نِعَمه فعرفها فقال له: ما عملت فيها؟ فقال: تعلمت القرآن وعلمته فيك وقرّأت القرآن فقال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال فلان عالم وفلان قارىء فقد قيل ذاك ثم أمر فيسحب به على وجهه إلى النار، وأتى برجل قد أعطاه الله من أنواع المال كله فعرّفه نِعَمه فيها فعرفها قال: فما عملت فيها؟ فقال: ما تركت شيئاً من سبيل تحب أن ينفق فيها إلاّ أنفقت فيها، فقال: كذبت ولكنك أردت أن يقال هو جواد[3]، فقد قيل ذاك ثم أمر به فيسحب به على وجهه إلى النار».

= وله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً في الصحيحين. انظر: صحيح البخاري كتاب التهجد، باب التهجد في الليل، وصحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين حديث ١٩٩.

(١) في مسند أحمد «تفرج» بدل تفرق.

(٢) هو نأتل ـ بمثناة فوقية ـ ابن قيس بن زيد الشامي الفلسطيني أحد الأمراء لمعاوية وولده ويقال له ناتل أخو أهل الشام، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المراسيل، انظر: التهذيب (١٠/ ٣٩٨) والتقريب (٥٥٧).

(٣) جاء في الأصل «أجود» وما أثبته من مصادر التخريج.

٣٠٩ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٥١٣) كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار عن يحيى بن حبيب الحارثي عن خالد بن الحارث وعن =

= علي بن خشرم عن الحجاج بن محمد والنسائي في سننه (٦/٢٣) كتاب الجهاد، باب من قاتل ليقال فلان جريء عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث وكذا في الكبرى فضائل القرآن كما في تحفة الأشراف (١٠/١٠٧) عن عبدالحميد بن محمد عن مخلد بن يزيد، وأحمد في مسنده (٢/٣٢٢) عن حجاج ثلاثتهم عن ابن جريج به مثله سوى فرق يسير في اللفظ.
وقال أحمد شاكر في إسناد أحمد إسناده صحيح. انظر: حديث رقم ٨٢٦٠ من مسند أحمد بتحقيقه.

ما يروى عن رجال أهل الجزيرة وأهل الشام ومصر منهم: يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٣١٠ ـ أخبرنا وكيع، نا جعفر[1] بن بُرْقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر فتيتي فيجمعوا حزم الحطب، ثم نحرق على أقوام لا يشهدون الصلاة».

---

(١) هو جعفر بن بُرْقان ـ بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف ـ الكلابي أبو عبدالله الرّقي، صدوق يهم في حديث الزهري، انظر: التقريب (١٤٠) وجعفر من رجال مسلم.

٣١٠ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤٥٢/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها عن زهير بن حرب وأبي كريب وإسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ ثلاثتهم عن وكيع به ولكنه لم يذكر المتن وقال بنحو حديث همام عن أبي هريرة وكذا عنده من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

وأخرجه أبو داود في سننه (٣٧٢/١) كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة عن النفيلي عن أبي المليح الرقي عن يزيد بن يزيد ـ ابن جابر ـ عن يزيد بن الأصم به نحوه مع زيادة فيه.

والترمذي في سننه كتاب الصلاة حديث ٢١٧ عن هناد عن وكيع به مثله. وقال: «حسن صحيح». وقد جمعت هذه الأحاديث وخرجتها في كتابي تاريخ مشروعية الصلاة مع الجماعة ص ٨١، الفصل الخامس في وعيد تارك الجماعة راجعه إن شئت.

=

٣١١ ــ أخبرنا كثير بن هشام[1]، نا جعفر بن برقان، نا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا حزم الحطب، ثم آمر بالصلاة فتقام، ثم أحرق على أقوام بيوتهم يسمعون النداء ثم لا يأتوها».

قال: فقيل ليزيد بن/ الأصم إلى جمعة، قال: ما سمعت أبا هريرة ذكر جمعة ولا غيرها. [٤٨/أ]

٣١٢ ــ أخبرنا الفضل بن موسى والملائي[2] بهذا الإسناد مثله ولم يذكر قول يزيد.

٣١٣ ــ أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، نا عبيدالله[3] بن عبدالله بن الأصم، عن عمّه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: جاء أعمى إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: إنّه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة، فسأله أن يرخص له في بيته فأذن له، فلمّا ولّى دعاه فقال له: «هل تسمع النداء بالصلاة؟»، فقال: نعم، قال: «فأجب».

= وأحمد في مسنده (٢/٤٧٢) عن وكيع به مثله وعنده بطرق عن أبي هريرة. انظر: (٢/٢٤٤ و٣٧٦ و٣٧٧ و٤١٦ و٤٧٩ و٥٣١ و٥٣٩).

(١) هو الكلابي ثقة.

٣١١ ــ صحيح كسابقه.

انظر: تخريج الحديث السابق ٣١٠.

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) ترجم له في التهذيب (٣/٢٠ ـ ٢١) وقال العامري: روى عن عمّه يزيد بن الأصم وعنه عبدالواحد بن زياد ومروان بن معاوية وابن عيينة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، التقريب (٣٧٢).

٣١٢ ــ صحيح على شرط مسلم كما تقدم في (٣١٠) وانظر: تخريجه هناك.

٣١٣ ــ صحيح على شرط مسلم. =

٣١٤ ـ أخبرنا المخزومي[١]، نا عبدالواحد بن زياد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الأصم قال: نا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«تقطع الصلاة، المرأة والكلب والحمار ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل».

٣١٥ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج، عن عطاء قال: مؤخرة قدر[٢] ذراع وقال معمر عن قتادة ذراع وشبر.

= تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤٥٢/١) المساجد ومواضع الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء عن قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ وسويد بن سعيد ويعقوب الدورقي كلّهم عن مروان الفزاري به مثله.

والنسائي في سننه (١٠٩/٢) كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادي بهن عن المؤلف به مثله.

(١) هو المغيرة بن سلمة المخزومي.

٣١٤ ـ صحيح على شرط مسلم حيث إنّه احتج بعبيدالله بن الأصم وأخرج حديثه هذا في صحيحه (٣٦٥/١ ـ ٣٦٦) كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلّي عن إسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ به مثله.

وتقدم الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة والحديث له شواهد وطرق. ومنهم من أوّل قطع الصلاة بقطع الخشوع بمرورها، والله أعلم، وقد تقدم بيان ذلك بعض الشيء.

(٢) في الأصل «قد ذراع» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

٣١٥ ـ حسن.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/٢)، باب قدر ما يستر المصلي به مع زيادة «كان من مضى يجعلون مؤخرة الرّحل إذا صلّوا قلت: وكم بلغك؟ قال: قدر مؤخرة الرحل قال: ذراع». =

والبيهقي في سننه (٢٦٩/٢) من طريق المؤلف عن عبدالرزاق به مثله.

٣١٦ ــ أخبرنا الفزاري[1]، نا عبيدالله بن عبدالله بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

٣١٧ ــ أخبرنا عيسى[2]، نا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يقبض العلم ويظهر الفتن ويكثر الهرج»، فقلنا له: وما الهرج؟ قال: «القتل»، فلمّا سمع عمر بن الخطاب قوله: يقبض يأثره عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ليس ذهاب العلم أن ينزع من صدور الرّجال/ ولكن ذهاب العلم ذهاب العلماء». [٤٩/ب]

٣١٨ ــ أخبرنا الملائي، عن جعفر بهذا الإسناد مثله وقال: فناء العلماء.

= وقوله معمر عن قتادة أخرجه عبدالرزاق في المصدر نفسه (٢/١٤) وفيه سئل قتادة عن القصبة والقصب بجعل الرّجل بين يديه وهو يُصلّي قال: «يستره إذا كان ذراعاً وشبراً».

(١) هو مروان بن معاوية الفزاري.

٣١٦ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٧٧) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور... عن قتيبة بن سعيد عن الفزاري به مثله.

وكذا أخرجه من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وله شاهد من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنه عند مسلم. وانظر حديث ٢٢٤ من مسند عائشة وقد خرجته هناك.

(٢) هو عيسى بن يونس تقدم.

٣١٧ ــ ٣١٨ ــ صحيح على شرط مسلم. =

٣١٩ ــ أخبرنا قبيصة[1]، نا سفيان[2]، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا: هذا الله خلق كل شيء فمن خلقه؟»، قال جعفر: فحدثني أخي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كأنّه رفعه، قال: «فإن سئلتم فقولوا: الله كان قبل كل شيء وهو خلق كل شيء وهو بعد كل شيء».

= تخــريجــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٣٩) عن كثير بن هشام عن جعفر به مثله دون قوله فلما سمع عمر إلى آخره وفي (٢/٢٦١ و٢٨٨ و ٥٢٤) عن ابن نمير وعن إسحاق بن سليمان ومحمد بن بكر ثلاثتهم عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبدالله عن أبي هريرة به مثله إلى قوله ما الهرج؟ قال: القتل.
وجاء في حديث عبدالله بن عمرو عند البخاري في صحيحه (١/٣٣) كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم... قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الله لا يَقْبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يَقْبِض العلم بقبض العلماء.. فذكره بتمامه».

(١) هو قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي أبو عامر الكوفي من رجال الجماعة.
(٢) هو الثوري.

٣١٩ ــ صحيح على شرط مسلم.
تخــريجــه:
أخرجه في صحيحه (١/١٢١) كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان... عن محمد بن حاتم عن كثير بن هشام عن جعفر بن بُرقان به مثله دون قوله قال جعفر فحدثني إلى آخره وأحمد في مسنده (٢/٥٣٩) عن كثير بن هشام به بتمامه إلّا أنّه زاد فيه شيئاً وقال جعفر: بلغني بدل حدثني أخي كما هو عند المؤلف.
وأخرجه ابن منده في كتاب الإيمان حديث ٣٦٤ (ص ٤٨٢) من طريق سفيان وكثير بن هشام كلاهما عن جعفر به مثله دون قول جعفر فحدثني إلى آخره.
وكذا أخرجه من طريق مروان بن معاوية عن عبيدالله بن عبدالله بن الأصم عن عمه يزيد به نحوه. =

٣٢٠ ـ أخبرنا الملائي[1]، نا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: ليس الغناء عن كثرة العَرَض[2] ولكن الغناء [غنى][3] النفس.

= وساقه ابن منده بعدة طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه من طريق ابن سيرين عنه برقم ٣٥٨ و٣٦٢ ومن طريق هشام بن عروة عن أبيه عنه برقم ٣٥٢ و٣٥٣ ومن طريق الزهري عن عروة عنه برقم ٣٥٤ و ٣٥٥ ومن طريق همام عنه برقم ٣٥٦ ومن طريق الأعرج برقم ٣٥٧ ومن طريق أبي سلمة برقم ٣٦٣ ومن طريق محمد بن العلاء عن أبيه عنه برقم ٣٦٥ ومن حديث أنس مثله برقم ٣٦٦ و٣٦٧، وأغلبية هذه الطرق عند مسلم.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) العرض ـ بفتح الراء ـ متاع الدنيا وخطامها وجمعه أعراض من شرح السنة.

(٣) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل مع وجود علامة التصحيح في مكانه لعلّه ما جاء التصحيح في التصوير ولم أتمكن من مراجعة الأصل للتأكد ولكن كل المصادر اتفقت على إثباته.

٣٢٠ ـ صحيح على شرط مسلم ولكنه رواه موقوفاً ورواه وكيع عن جعفر مرفوعاً كما سيأتي عند المؤلف وجاء من غير وجه عن أبي هريرة مرفوعاً في الصحيحين وغيرهما.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٥٣٩/٢ و٥٤٠) عن كثير بن هشام وعن عمر بن أيوب الموصلي كلاهما عن جعفر به مثله وفي رواية كثير سمعت يزيد بن الأصم يقول: قال أبو هريرة حديثاً لا أحسبه إلاّ رفعه إلى النّبيّ ﷺ فذكره به وفي رواية عمر عن النبيّ ﷺ.

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٨/٧) كتاب الرقاق، باب الغنى غنى النفس من طريق أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً مثله.

ومسلم في صحيحه (٧٢٦/٢) كتاب الزكاة، باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض من طريق الأعرج عنه مثله ومنه ابن حبان في صحيحه (٣٥/٢) كما في الإحسان وأحمد في مسنده (٢٤٣/٢) وكذا من طريق أبي سلمة وهمام وأبي صالح به مثله. انظر: (٢٦١/٢ و٣١٥ و٣٩٠). =

٣٢١ ـ أخبرنا وكيع، عن جعفر بن برقان، عن يـزيد، عن أبي هريرة، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ليس الغناء عن كـثرة العَرض ولكن الغناء غنى النفس».

٣٢٢ ـ أخبرنا كثير بن هشام، نا جعفر بن بـرقان، نـا يزيـد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلّا سيحشر يوم القيامة ثم يقتصّ لبعضها من بعض حتى يقتصّ للجماء من ذات القرن، فعند ذلك ﴿يقول الكافـر يا ليتني كنت تراباً﴾[1] ثم يقول أبو هريرة: فاقرؤوا إن شئتم: ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلّا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون﴾[2].

= وكذا الترمذي في سننه برقم ٣٣٧٤ وابن ماجه برقم ٤١٣٧.
والبغوي في شرح السنة (١٤/٢٤٣ و٢٤٤) من طريق همام عن أبي هريرة مرفوعاً به ثم قال: حديث متفق عـلى صحته، أخـرجاه من طـرق عن أبي هريرة. ومن طريق أبي سلمة عنه به وقال: صحيح.

٣٢١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٣) عن وكيع به مثله.
انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) سورة النبأ: الآية ٤٠.
(٢) سورة الأنعام: الآية ٣٨.

٣٢٢ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره حديث رقم ٧٥٧ عن معمر عن جعفر به نحوه.
ومن طريقه الطبري في تفسيره (٧/١٨٨) وليس عنده قوله ثم يقول أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم إلى آخره.
وعزاه السيوطي في الـدر (٣/٢٦٧) لعبدالـرزاق وأبي عبيد وابن جـرير وابن المنـذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: فذكر الحديث مثله.

٣٢٣ ـ أخبرنا الفضل بن موسى، نا جعفر بن برقان، عن حبيب[1] بن أبي مرزوق، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«يقول الله ـ تعالى ـ قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل نصفه له، ونصفه لي فإذا قال العبد/: ﴿الحمد لله ربّ العالمين﴾، [٤٩/أ] قال الرّب: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿الرحمن الرّحيم﴾، قال الرّب: أثنى علي عبدي، فإذا قال: ﴿مالك يوم الدين﴾، قال: مجّدني عبدي، فإذا قال: ﴿إيّاك نعبد وإيّاك نستعين﴾، قال: هذه لعبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿إهدنا الصراط المستقيم﴾، قال: هذه لعبدي ولعبدي ما سأل» هكذا قال الفضل أو نحوه.

---

(١) هو حبيب بن أبي مرزوق الرّقي ثقة فاضل، انظر التقريب (١٥١).

٣٢٣ ـ صحيح رجاله ثقات وجعفر من رجال مسلم كما تقدم أن خرج حديثه.
لم أقف على طريق المؤلف والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٩٦) كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة عن المؤلف عن ابن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به مع زيادة في أوّله وكذا مالك في الموطأ (١/٨٤) الصلاة، باب القراءة خلف الإمام عن العلاء أنّه سمع أبا السائب فذكره به ومن طريقه أخرجه مسلم وأبو داود في سننه (١/٥١٣ ـ ٥١٤) الصلاة والنسائي في سننه (٢/١٣٥) الصلاة، باب ترك قراءة بسم الله... في فاتحة الكتاب وأحمد في مسنده (١/٤٦٠) و(٢/٢٤١ ـ ٢٤٢) وعبدالرزاق في مصنفه (٢/١٢٨) وأبو عبيدالقاسم بن سلام في فضائل القرآن حديث ٤٠٠ وأبو عوانة في مسنده (٢/١٣٩) والبغوي في معالم التنزيل (١/٢٥) والبيهقي في سننه (٢/٣٩).
وكذا أخرجه مسلم في المصدر السابق نفسه وأحمد في مسنده (١/٢٨٥) وأبو عبيد في المصدر نفسه حديث ٣٩٩ وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٦٠) جميعهم من طريق ابن جريج عن العلاء به.
وأخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (٧) من طريق روح والترمذي =

٣٢٤ ـ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن ابن عتيق رجل من مليكة، عن إبراهيم قال: قال عبدالله: أن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً، قال ابن عتيق: فذكرت ذلك ليزيد بن الأصم، فقال: سمعت أبا هريرة يذكر مثل ذلك عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= في سننه (٤/٢٦٩) كتاب التفسير، باب ومن سورة فاتحة الكتاب من طريق عبدالعزيز بن محمد.

وابن ماجه في سننه (٢/٣٣٠) كتاب الآداب، باب ثواب القرآن من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم.

والبيهقي في سننه (٢/٣٨) من طريق ابن عيينة وابن جرير في تفسيره (١/٦٨) من طريق ابن إسحاق والوليد بن كثير جميعهم عن العلاء عن أبي السائب عنه به.

وله شاهد حسن من حديث جابر أخرجه ابن جرير في المصدر نفسه (١/٨٦) وعند ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٩.

٣٢٤ ـ لم أقف على هذه الطريق.

وقد أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٧٦٩) كتاب الشعر من طريق وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلىء جوف الرجل قيحاً يريه ـ أي يفسد الجوف ـ خير من أن يمتلىء شعراً».

وابن ماجه في سننه (٢/١٢٣٦) كتاب الأدب، باب ما كره من الشعر من طريق حفص وأبي معاوية ووكيع به وكذا منه أحمد في مسنده (٢/٤٧٨) وأيضاً من طرق عن الأعمش في (٢/٢٨٨ و ٣٩١ و ٤٨٠).

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي سعيد الخدري عند مسلم برقم ٢٢٥٨ و ٢٢٥٩ وعند أحمد في مسنده (١/١٧٥ و ١٧٧ و ١٨١) و(٣/٤١) ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما (٢/٣٩).

وكذا عند ابن ماجه من حديث سعد رضي الله عنه.

ما يُروى عن أبي إدريس[1] وغيره عن، أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٣٢٥ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر ومالك، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا توضأ أحدكم فليستنثر[2] وإذا استجمر[2] فليوتر».

---

(١) هو عائذ ـ بتحتانية ومعجمة ـ ابن عبدالله الخولاني ولد في حياة النّبي ﷺ من رجال الجماعة.

(٢) الاستنثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع ما في الأنف من مخاط وشبهه، والاستجمار مسح محل البول والغائط بالجمار، وهي الأحجار الصغيرة من شرح النووي على صحيح مسلم.

٣٢٥ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٤٨) كتاب الطهارة، باب الاستنثار في الوضوء عن عبدان عن عبدالله عن يونس عن الزهري عن أبي إدريس به.

ومسلم في الطهارة (١/٢١٢)، باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار عن يحيى بن يحيى عن مالك عن الزهري به وعن سعيد بن منصور عن حسان بن إبراهيم وعن حرملة بن يحيى عن ابن وهب كلاهما عن يونس عن الزهري به وقرن مع أبي هريرة أبا سعيد.

والنسائي في سننه (١/٦٦) الطهارة، باب الأمر بالاستنثار عن قتيبة وعن إسحاق بن منصور عن ابن مهدي.

وابن ماجه في سننه (١/١٤٣) الطهارة، باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار =

٣٢٦ ـ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٣٢٧ ـ أخبرنا المقري[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبدالله[2] بن الوليد، عن عبدالرحمن بن حجيرة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أوصى سلمان الخير فقال: «إنّي أحب أن أمنحك كلماتٍ ترغب فيهن وتسأل الله الرحمن وتدعو بهن في الليل والنهار/ تقول: اللّهم إنّي أسألك صحة في إيمان وإيماناً في خلق حسنٍ، ونجاحاً يتبعه فلاح ورحمة منك وعفواً ومغفرة منك ورضواناً. [٥٠/ب]

= عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب وداود بن عبدالله أربعتهم عن مالك به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٨) عن عبدالرزاق به مثله.

٣٢٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

انظر تخريج الحديث السابق.

(١) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن المقرىء.

(٢) هو عبدالله بن الوليد بن قيس التُجيبي المصري لين الحديث روى عن عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة وعنه سعيد بن أبي أيوب، انظر: التهذيب (٦/٦٩) والتقريب (٣٢٨).

٣٢٧ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى عبدالله بن الوليد وهو لين الحديث كما تقدم ويُحسن حديثه عند المتابعة، إلاّ أنّ عبدالله بن الوليد يروي عن عبدالرحمن بواسطة ابنه عبدالله بن عبدالرحمن كما تقدم وكما سيأتي في الإسناد التالي.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٢١) عن المقرىء به مثله سوى فرق يسير جداً.

٣٢٨ ـ أخبرنا المقرىء، نا سعيد بن أبي أيّوب، حدثني عبدالله بن الـوليد، عن عبـدالله[١] بن حجـيرة، عن أبيـه، عن أبي هـريـرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «حق المسلم على المسلم أن يسلّم عليه إذا لقيـه ويُشمته أو يُسمّته إذا عطس ويُجيبه إذا دعاه ويعوده إذا مرض ويشهده إذا مات و[ينصح له إذا[٢] غاب].

---

(١) جاء في الأصل عبـدالرّحمن بن حُجـيرة عن أبيه والصـواب ما أثبتـه إنما هـو عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة وجاء عند أحمد حدثنا عبدالله بن الوليد عن ابن حجيرة عن أبيه، لأنّ عبدالله هو الذي يروي عن أبيه عبدالرحمن كما في مصادر ترجمته.

(٢) ما بين الحاجزين مطموس في الأصل استدركته من مسند أحمد حيث رواه عن المقري.

٣٢٨ ـ في إسناده عبدالله بن الوليد لين الحديث كما تقدم وبقية رجاله ثقات. وقد توبع فيه فيحسن به.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٢١) عن المقري به مثله غير أنّه جاء في أوّله حق المؤمن على المؤمن ست خصال بدل المسلم.

وقد أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم ردّ السـلام. . . حديث رقم ٢١٦٢ من طريـق العلاء عن أبيـه عن أبي هريـرة رضي الله عنه مرفوعاً، قال: «حق المسلم على المسلم ستّ قيل: ما هن يـا رسول الله؟ فذكره به نحوه».

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٥/٢١٠) من طريق العلاء به وقال: «هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن علي بن حجر».

٣٢٩ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا النهاس[١] بن قَهم، نا شداد[٢] أبو عمار، [عن أبي هريرة[٣]، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من حافظ على شفعة الضحى غفرت[٣] له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البَحر]»، قال النهاس وأبو عمار رجل من أهل الشام.

---

(١) النَهّاس ـ بتشديد الهاء ثم مهملة ـ ابن قَهم ـ بفتح القاف وسكون الهاء ـ القيسي أبو الخطاب البصري ضعيف. انظر: الميزان (٤/٢٧٤) وذكر حديثه المذكور وانظر: التقريب (٥٦٦).

(٢) هو شداد بن عبدالله القرشي أبو عمار الدمشقي ثقة يرسل من رجال مسلم، وقال صالح بن محمد: لم يسمع من أبي هريرة...). انظر: التهذيب (٤/٣١٧) وجامع التحصيل للعلائي (٢٣٦).

(٣) ما بين الحاجزين مطموس لا يقرأ استدركته من مسند أحمد حيث أخرجه بالإسناد نفسه.

٣٢٩ ـ ضعيف في إسناده النهاس ضعيف ومنقطع حيث لم يسمع أبو عمار من أبي هريرة رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٣ و٤٩٧ و٤٩٩) عن وكيع وعن علي بن عاصم كلاهما عن النهاس به.

والذهبي في الميزان (٤/٢٧٤) من طريق يزيد بن زريع عن النهاس به مثله.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٢٥٢٣) عن عبدالله بن محمد بن عبدالأعلى عن يزيد بن زريع به.

ثم أردفه بقوله: «وللنهاس غير ما ذكرت وأحاديثه مما ينفرد به عن الثقات ولا يتابع عليه».

وقوله: شفعة الضحى أي ركعتي الضحى والشفع ضدّ الوتر.

٣٣٠ ــ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا برد[٢] بن سنان، عن سليمان[٣] ابن موسى، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: لما أنزل الله ـ تعالى ـ آية التيمم لم أدرِ كيف أصنع؟ فأتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في منزله فلم أجده، وقيل قد خرج الوقت الدرجة الذي أخذ فيه فاتبعته فأراني عرف[٤] حاجتي، فقام ثم ضرب ضربة على الأرض فمسح وجهه ويديه لم يزد على ذلك فرجعت ولم أسأله.

٣٣١ ــ أخبرنا عيسى بن يونس، نا المَثنى[٥] بن الصّباح، عن عمرو[٦] بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أهل البادية إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا: يا رسول الله! إنّا نكون في هذا الرّمل الأشهر: الثلاثة والأربعة وفينا النفساء والحائض والجنب، ولسنا نجد الماء، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: / «عليكم بالأرض». [٥٠/أ]

---

(١) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى.

(٢) هو بُرد ـ بضم أوّله وسكون ثانيه ـ ابن سنان أبو العلاء الدمشقي نزيل البصرة مولى قريش صدوق رمي بالقدر، انظر: التقريب (١٢١).

(٣) هو سليمان بن موسى الأموي الدّمشقي صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبيل مدته بيسير، انظر: التهذيب (٤/٢٢٦) والتقريب (٢٥٥).

(٤) في الأصل «اعرف» وأثبت ما استصوبته.

٣٣٠ ــ في إسناده سليمان الأموي في حديثه بعض لين.

(٥) المثنى بن الصبّاح ـ بالموحدة الثقيلة وقبلها مهملة ـ اليماني أبو عبدالله أو أبو يحيى نزيل مكة ضعيف اختلط بآخره وكان عابداً، مات سنة تسع وأربعين ومائة، انظر التهذيب (١٠/٣٥ ـ ٣٦) والتقريب (٥١٩).

(٦) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، المصدر الأخير نفسه (٤٢٣).

٣٣١ ــ في إسناده المثنى بن الصباح ضعيف وبقية رجاله بين ثقة وصدوق. =

٣٣٢ ـ أخبرنا المقرىء[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو هانىء[2] حميد بن هانىء، عن أبي عثمان[3] مسلم بن يسار، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يأتي على الناس زمان يحدثكم ناس بأحاديث لم تسمعوها أنتم ولا آباؤكم فإيّاكم وإيّاهم».

٣٣٣ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، عن شيخ سماه، عن كعب قال: «سيأتي قوم يزينون حديثهم بالكذب يقال لهم أصحاب الألواح يفصل اللؤلؤ بالجوهر».

= تخريجه:
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٣٦/١) عن المثنى بن الصباح به نحوه وجاء عنده «جاء أعرابي» بدل ناس، وعليك التراب بدل الأرض.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٨/٢) به.
وكذا أخرجه في (٣٥٢/٢) عن عبدالله بن الوليد عن سفيان عن المثنى به.

(١) هو عبدالله بن يزيد المقري.
(٢) هو أبو هانىء الخولاني المصري قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: لا بأس به، انظر: الكاشف (٢٥٨/١) والتقريب (١٨٢).
(٣) هو الطنبذي ـ بضم الطاء والموحدة بينهما نون ساكنة آخره معجمة نسبة إلى طنبذا قرية بمصر ـ قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول، المصدرين السابقين (١٤٣/٣ و ٥٣١).

٣٣٢ ـ صحيح على شرط مسلم.
تخريجه:
أخرجه مسلم في صحيحه (١٢/١) المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها عن محمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن حرب كلاهما عن عبدالله بن يزيد به مثله.
٣٣٣ ـ في إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس وشيخه الذي سمّاه لم ندر من هو، وهو من قول كعب رضي الله عنه.

٣٣٤ ــ أخبرنا المقرئ[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني بكر[2] بن عمرو، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه، ومن أفتى فتيا بغير تثبت فإنّ إثمها على من أفتاه.

٣٣٥ ــ أخبرنا جرير[3]، عن أبي سنان ضرار بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: من أفتى فتيا يعمى عنها فإنّما إثمها عليه.

---

(١) هو عبدالله بن يزيد المقري.

(٢) بكر بن عمرو هو المعافري المصري، إمام جامعها، صدوق عابد من رجال الشيخين، انظر: التقريب (١٢٧) والتهذيب (١/ ٤٨٥ ـ ٤٨٦).

٣٣٤ ــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٦٦) كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا عن الحسن بن علي، حدثنا أبو عبدالرحمن المقرىء به مختصراً وعن سليمان بن داود عن ابن وهب عن يحيى بن أيّوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن أبي نعيمة عن أبي عثمان به مختصراً دون قوله: «من قال عليّ ما لم أقل إلى قوله من النار».

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة من سننه حديث ٥٣، باب اجتناب الرأي والقياس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن المقري عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي هاني حميد عن أبي عثمان به مقتصراً على قوله: من أفتى إلى آخره.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٢١) عن المقرىء عن سعيد عن بكر عن عمرو بن أبي نعيمة عن مسلم بن يسار بطوله وأخرجه أيضاً في (٢/ ٣٦٥) عن يحيى بن غيلان عن رشدين سعد عن بكر به وكذا البخاري في الأدب المفرد (٧٥) حديث ٢٥٩ عن المقرىء به وكذا الدارمي في المقدمة من سننه (١/ ٥٧) عن المقرىء به مقتصراً على قوله: من أفتى بفتيا إلى آخره.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

٣٣٥ ــ صحيح رجاله ثقات وهو موقوف من قول ابن عباس رضي الله عنهما. =

٣٣٦ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني بجير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن المتوكل[1]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أتى الله بثلاث أدخله الله الجنّة، يَعبد الله وحده ولا يُشرك به، وسمع وأطاع».

= **تخريجه**:
أخرجه الدارمي في سننه (١/٥٨) عن محمد بن أحمد عن ابن عيينة عن أبي سنان به مثله.

(١) المتوكل أو أبو المتوكل كذا وقع بالشك عند أحمد وذكره ابن حبان في الثقات فقال: «لا أدري من هو ولا ابن من هو؟ قال ابن حجر: وقد أخرج ابن شاهين في كتاب الأفراد الحديث الذي له في المسند ـ وهو الحديث المذكور هنا عند المؤلف ـ فقال: عن أبي المتوكل ولم يشك، ولم أره في كتاب الحاكم أبي أحمد في الكنى، فظن ابن الجوزي أنّه أبو المتوكل الناجي المخرج له في الصحيح فاحتج بحديثه هذا في التحقيق، فوهم في ذلك، وقد جزم البخاري وتبعه ابن أبي حاتم بأنّه المتوكل اسم لا كنية وقال أبو حاتم: «هو مجهول وهذا هو المعتمد».

انظر: تعجيل المنفعة (٢٥٦) قلت: «والذي جاء في الجرح والتعديل (٨/٣٧٢) متوكل شامي روى عن أبي هريرة روى عنه خالد بن معدان سمعت أبي يقول ذلك».

٣٣٦ ـ في إسناده المتوكل مجهول.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٦١ ـ ٣٦٢) عن زكريا بن عدي عن بقية عن بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي المتوكل به نحوه.
وزاد بعد قوله لا يشرك به شيئاً: «وأدّى زكاة ماله طيباً بها نفسه محتسباً».

٣٣٧ ــ أخبرنا هاشم بن القاسم، نا ليث بن سعد، نا يزيد بن أبي حبيب، عن سالم[1] بن أبي سالم، عن معاوية[2] بن معتب الهذلي أنّه سمع أبا هريرة يقول: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ماذا ردّ إليك ربك في الشفاعة، فقال: «والذي نفس محمد بيده لما يهمني من انقصافهم على باب الجنة أهمُّ عندي من ذلك وشفاعتي لمن شهد أن لا إله إلاّ الله/ [٥١/ب] مخلصاً يصدق لسانه قلبه وقلبهُ لسانه».

---

(١) هو سالم بن أبي سالم الجَيْشاني، قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: ثقة، انظر: التقريب (٢٢٦) والكاشف (١/٣٤٣).

(٢) هو معاوية بن معتب ويقال ابن مغيث، ويقال ابن عتبة الهذلي، عن أبي هريرة وكان في حجره، وثقه ابن حبان وهو مجهول. انظر: تعجيل المنفعة (ص ٢٦٦).

٣٣٧ ــ في إسناده معاوية، قال ابن حجر: مجهول كما تقدم وبقية رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٧ و٥١٨) عن هاشم والخزاعي يعني أبا سلمة عن ليث به مثله سوى زيادة في أوّله.

وكذا عن عثمان بن عمر عن عبدالحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن معاوية به مختصراً، ولم يذكر سالماً بين يزيد ومعاوية.

قوله: لما يهمني من انقصافهم على باب الجنة... قال ابن الأثير: «يعني استسعادهم بدخول الجنة، وأن يتم لهم ذلك أهمُّ عندي من أن أبلغ أنا منزلة الشافعين المشفَّعين؛ لأن قبول شفاعته كرامة له فوصُولهم إلى مبتغاهم آثر عنده من نيل هذه الكرامة، لفرط شفقته على أمته». انظر: النهاية (٤/٧٣).

٣٣٨ ــ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني عتبة[١] بن أبي حكيم، عن إبراهيم[٢] بن سعيد، عن أبي هـريرة ـ رضي الله عنـه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إنّي لأرى أمماً تقاد بالسلاسل من النار إلى الجنة».

٣٣٩ ــ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٣]، عن ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم[٤]، عن أبي هريرة في قوله: ﴿خير أمة أخرجت للناس﴾[٥] قال: نجيء بهم في السلاسل فندخلهم الإسلام.

---

(١) هو عتبة بن أبي حكيم الهمـذاني أبو العبـاس الأردني صدوق يخـطىء كثيراً. انظر: التقريب (٣٨٠).

(٢) لم أعرفه من هو؟.

٣٣٨ ــ في إسناده عتبة تقدم الكلام حوله ولا سيّما في رواية بقية عنه كما قال ابن حبان وإبراهيم لم أعرفه فيما بحثت.

لم أقف عليـه من طريق إبـراهيم عن أبي هريـرة وإنما أخـرجه البخـاري في صحيحه (٢٠/٤) كتاب الجهاد، باب الأسـارى في السلاسـل عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريـرة مرفـوعاً بلفظ: «عجب الله من قوم» ـ وفي رواية أحمد وأبي داود: «عجب ربّنا عز وجل من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل» ولفظ البخاري: «من قوم يـدخلون الجنة في السلاسل».

تخـريجـه:

وأخرجه أبو داود في سننه (١٢٧/٣) الجهاد، باب في الأسير يوثق وأحمد في مسنده (٣٠٢/٢ و٤٠٦) كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن محمد به وكذا أحمد من طريق أبي صالح عن أبي هريرة به في (٤٤٨/٢).

(٣) هو الثوري.

(٤) هو سلمان.

(٥) سورة آل عمران: الآية ١١٠.

٣٣٩ ــ صحيح رجاله ثقات.

=

٣٤٠ ـ أخبرنا عبدالله بن يزيد المقرىء، نا عبدالرحمن[1] بن زياد بن أَنْعُم، حدثني أبو علقمة[2] مولى بني هاشم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «التسبيح نصف الميزان، والتكبير يملأ السماوات والأرض، ولا إله إلّا الله ليس دونها ستر ولا حجاب حتى تخلص إلى ربّها».

= تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤/٨) كتاب التفسير عن محمد بن يوسف والنسائي في التفسير ـ تفسير سورة آل عمران ـ رقم ٩١ عن محمد بن عبدالله بن المبارك عن أبي داود الحفري كلاهما عن سفيان به أتم منه.

(١) هو الأفريقي وقاضيها، وأَنْعُم ـ بفتح أوّله وسكون النون وضم المهملة ـ ضعيف في حفظه، انظر: التقريب (٣٤٠).

(٢) هو أبو علقمة المصري مولى بني هاشم ويقال حليفهم ويقال: حليف الأنصار، ثقة من رجال مسلم، انظر: التهذيب (١٧٣/١٢) والتقريب (٦٥٩).

٣٤٠ ـ ضعيف لم أقف عليه من هذه الطريق.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥٣٦/٥) الدعوات، باب ٨٧ بلا عنوان عن الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم عن عبدالله بن يزيد بن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملأه ولا إله إلا الله» إلى آخره وليس عنده في هذه الرواية والتكبير يملأ السماوات والأرض، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي».

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٣/٥ و٣٧٢) وكذا الترمذي في المصدر نفسه عن رجل من بني سليم قال: خمس عدهن رسول الله ﷺ في يدي أو في يده «التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض والصوم نصف الصبر والطهور نصف الإيمان»، وقال الترمذي: «حديث حسن».

٣٤١ ـ أخبرنا المقرىء[١]، نا موسى[٢] بن عُلَيّ بن رَبَاح، عن أبيه[٣]، عن عبدالعزيز[٤] بن مروان، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «شر ما في الرجل شحّ هالع وجبن خالع».

٣٤٢ ـ أخبرنا الملائي بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو عبدالله بن يزيد المقرىء.

(٢) هو موسى بن عليّ بن رباح ـ وعُليّ بالتصغير ورباح بموحدة ـ أبو عبدالرحمن المصري صدوق ربما أخطأ، انظر: التقريب (٥٥٣).

(٣) وأبوه هو عُليّ بن رباح ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه (٤٠١).

(٤) هو عبدالعزيز بن مروان بن الحكم والد عمر وأخو الخليفة عبدالملك، صدوق أمّره أبوه على مصر فأقام بها أكثر من عشرين سنة، انظر: المصدر نفسه (٣٥٩).

٣٤١ ـ ٣٤٢ ـ حسن رجال الإسنادين بين ثقة وصدوق.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٢٦ ـ ٢٧) الجهاد، باب في الجرأة والجبن، عن عبدالله بن الجراح عن عبدالله بن يزيد به مثله.

قال الخطابي: «الهلع» الجزع، والهالع ههنا ذو الهلع، ويقال: إنّ الشحّ أشدّ من البخل، ومعناه: البخل الذي يمنعه من إخراج الحق الواجب عليه، فإذا استخرج منه هلع وجزع منه. «والجبن الخالع» هو الشديد الذي يخلع فؤاده من شدقه انتهى» من معالم السنن للخطابي بذيل السنن.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٢ و ٣٢٠) عن عبدالرحمن بن مهدي وعن أبي عبدالرحمن كلاهما عن موسى بن عُليّ به مثله.

وابن حبان في صحيحه (٥/١٠٣) بترتيبه الإحسان عن المؤلف به مثله.

٣٤٣ ـ أخبرنا المقرىء[1]، نا عبدالرّحمن[2] بن زياد، عن سلامان[3] بن عامر الشعباني، عن أبي عثمان[4] الأصبحي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اتهم الأمين وأمن غير الأمين، فصدق الكاذب وكذب الصادق وأشرف عليكم الشرف الجور»، قالوا: يا رسول الله! وما شرف الجور؟ قال: «فتن كقطع الليل المظلم».

٣٤٤ ـ أخبرنا المقرىء، نا موسى بن علي، عن أبيه[5] قال: خرجت حاجاً فأوصاني سُلَيم[*] بن عتر ـ وكان قاضياً لأهل مصر في ولاية عمرو بن العاص/ ومن بعده ـ إلى أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ السلام [٥١/أ]

(*) جاء في الأصل (سليمان) وهو محرف والصواب ما أثبته من مصادر ترجمته وهو الإمام الفقيه قاضي مصر وواعظها وعابدها أبو سلمة التجيبي توفي سنة ٧٥ هـ ثقة. انظر ولاة مصر وقضاتها ٢٢٩ و ٢٣١ وسير النبلاء (٤/١٣١ - ١٣٣).

(١) هو عبدالله بن يزيد المقري.

(٢) هو الأفريقي.

(٣) هو سلامان بن عامر الشعباني قال الحسيني: مجهول كشيخه، تعقبه الحافظ ابن حجر، فقال: هذا السند واه غير مرضي والرجل معروف موصوف بالصلاح. انظر: تعجيل المنفعة (١٠٧).

(٤) هو عبيد بن عمير الأصبحي، قال ابن حجر: مقبول وترجم له في التهذيب (٧/٧١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وانظر: التقريب (٣٧٧).

٣٤٣ ـ ضعيف.

قال ابن حجر في التعجل (١٠٧) ثم ساق لـه ـ أي ابن يونس لسلامان ـ من طريق ابن وهب عن ابن أنعم عن سلامان بن عامر عن أبي عثمان عن أبي هريرة حديثاً في الفتن، والذي في المسند (٢/٣٤٩) ـ من طريق ابن لهيعة ـ عن سلامان) ـ آخر وهو حديث: «سيكون من أمتي دجالون كذابون. . . الحديث» انتهى.

(٥) هو عُليّ بن رباح أبو عبدالله ويقال: أبو موسى. انظر: التهذيب (٧/٣١٨). =

٣٤٤ ـ رجاله ثقات.

وقال: إنّي استغفرت الغداة لأبيه ولأمه فلقيت أبا هريرة بالمدينة فأبلغته فقال: وأنا استغفرت الغداة له ولأهله، ثم قال: كيف تركت [أم خنّور؟(*) تريد مصر فدنوت من رفاعيتها وحالها]، فقال: أما إنها من أوّل الأرضين خراباً ثم على إثرها أرمينية، قال: فقلت له: سمعت ذلك من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أو من كعب ذو(١) الكتابين».

٣٤٥ ـ أخبرنا عيسى(٢)، نا الأفريقي(٣)، عن عمارة(٤) بن راشد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّه سئل: أيمس أهل الجنّة النساء، قال: نعم، بذكر لا يملّ وفرج لا يحفا وشهوة لا تنقطع.

٣٤٦ ـ أخبرنا المقرىء(٥)، نا الأفريقي، حدثني عمارة بن راشد بن مسلم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سئل رسول الله ـ صلى الله

= تخـريجـه:
أخرج طرفاً منه أبو عمر الكندي في تاريخ ولاة مصر ٢٣٢ عن محمد بن يوسف ثنا عبدالملك بن يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنا أبي حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد أنّ عُليّ بن رباح حدّثه فذكره مختصراً.

(*) هذه العبارة من قوله أم خنّور إلى فدنوت لم تتضح لي معناها وأثبت ما استظهرته.

(١) هكذا جاء بالرفع فيكون على تقدير «وهو» والله أعلم.

(٢) هو عيسى بن يونس.

(٣) هو عبدالرحمن بن زياد بن أنعم.

(٤) هو عمارة بن راشد بن كنانة في الميزان (٣/١٧٦) مجهول، وقال الذهبي: «محلّه الصدق» وذكره ابن حبان في الثقات، وترجم له ابن حجر في اللسان (٤/٢٧٧) وقال: ذكره ابن موسى المديني في الصحابة وعزاه إلى جعفر المستغفري ثم قال: وهو تابعي ولا يثبت له صحبة ولا رؤية.

٣٤٥ ـ ضعيف في إسناده الأفريقي وهو موقوف على أبي هريرة رضي الله عنه هنا وساقه في الإسناد الآتي مرفوعاً.

(٥) هو عبدالله بن يزيد.

٣٤٦ ـ إسناده ضعيف.

عليه وسلم ـ أيمس أهل الجنة أزواجهم؟ قال: «نعم بذكر لا يمل وفرج لا يحفا وشهوة لا ينقطع».

٣٤٧ ـ أخبرنا المقرىء، نا الأفريقي، نا عمارة بن راشد بن مسلم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «شرّ أمتي الذين غذّوا في النعم ونبتت عليهم أجسامهم».

---

٣٤٧ ـ إسناده ضعيف ولعله يحسن بها وبشواهده قد حسنه الشيخ الألباني بمجموع طرقه كما سيأتي.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢٣٧/٤) عن محمد بن معتمر، عن عبدالله بن يزيد المقري به مثله وقال البزار: «عمارة بن راشد لا نعلم روي عنه إلّا عبدالرحمن بن زياد، وعبدالرحمن كان حسن العقل ولكنه وقع على شيوخ مجاهيل، فحدّث عنهم بأحاديث مناكير، فضعف حديثه، وهذا مما أنكر عليه ولم يشاركه فيه أحد».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١٠): «رواه البزار وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وقد وثق والجمهور على تضعيفه، وبقية رجاله ثقات».

قلت: يبدو أنه سقط متن الحديث من مجمع الزوائد المطبوع حيث إنه ذكر الكلام المذكور عقب حديث أبي أمامة وقال: رواه البزار، والبزار لم يرو حديث أبي أمامة إنّما رواه الطبراني، والله أعلم.

وله شواهد، بلفظ: «إنّ من شرار أمّتي الذين غذّوا بالنعيم، الذين يطلبون ألوان الطعام وألوان الثياب ويتشدقون بالكلام».

ذكره السيوطي في الجامع الصغير والشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢٢٨/٣) وقال: حسن وفي الصحيحة (٥١٢/٤ ـ ٥١٤) حديث رقم ١٨٩١ من رواية فاطمة ومن حديث عائشة وأبي أمامة رضي الله عنهم وحسنه أيضاً بمجموع طرقه. راجعه إن شئت.

٣٤٨ ــ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني أبو يحيى السكوني، عن البختري[1]، عن أبيه[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا توضأ أحدكم فلا تنفض يديه فإنّها مراوح الشيطان».

٣٤٩ ــ قلت لأبي أسامة أحدّثكم عبدالرّحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه قال:

«امسحوا على الخفين والخمار، فإنّه حق؟»، فأقرّ به أبو أسامة، وقال: نعم.

---

(١) هو البختري بن عبيد الطائي من أهل الشام يروي عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب، لا يحلّ الاحتجاج به إذا انفرد لمخالفته الأثبات في الروايات مع عدم تقدم عدالته، انظر: المجروحين لابن حبان (١/٢٠٢ - ٢٠٣).

(٢) هو عبيد الطائي قال أبو حاتم: مجهول، انظر: العلل لابنه (١/٣٦).

٣٤٨ ــ في إسناده البختري ضعيف وأبوه مجهول وأورد الحديث ابن أبي حاتم في العلل (١/٣٦) فقال: سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمّار عن البختري بن عبيد عن أبيه عن النّبي ﷺ قال: «إذا توضأتم فأشربوا أعينكم من الماء» والباقي مثله.

تخـــريجـــه:

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (١/٢٠٣) عن الحسن بن سفيان عن هشام بن عمار به مثله مع الزيادة المذكورة. وذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/١٠٩ ـ ١١٠) وعزاه لابن أبي حاتم وابن حبان وقال: «رواه ابن طاهر في صفة التصوف من طريق ابن أبي السري عن عبيدالله بن محمد الطائي عن أبيه عن أبي هريرة به وهذا إسناد مجهول...».

٣٤٩ ــ صحيح رجاله ثقات. لم أقف على هذه الطريق فيما بحثت.

وله شاهد من حديث بلال رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «أنّ رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار» يعني بالخمار العمامة، لأنّها تخمّر الرأس، أي تغطيه». =

٣٥٠ ـ أخبرنا المقرىء[1]، نا/ حيوة[2] بن شريح، عن سليمان[3] بن كيسان، عن هارون[4] بن راشد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: لمّا رجع من غزوة تبوك وراحلته بين يديه وقد أرجفت إذ مرّ أعرابي بجمال سمان وهو يرتجز، فقال رجل: لو كان نشاط هذا وقوته في سبيل الله، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن كان نشاطه وقوته رداً على أبويه ليعفهما ويكفهما فهو في سبيل الله، وإن كان رداً على أهله وولده فهو في سبيل الله، وإن كان تفاخراً وتكاثراً فهو في سبيل الطاغوت». [٥٢/ب]

= **تخريجه**:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٣١) الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة.
وهو عند الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد (٤/ ١٣٥) و(٥/ ٢٨١ و٢٨٨ و٤٣٩).

(١) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن المقري.
(٢) هو حيوة بن شريح بن صفوان أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد ثقة من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣/ ٦٩).
(٣) هو أبو عيسى الخراساني التميمي قيل اسمه سليمان بن كيسان، وقيل محمد بن عبدالرحمن وقيل غيره، ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: «مقبول». انظر: المصدر السابق نفسه (١٢/ ١٩٦) والتقريب (٦٦٣).
(٤) هارون بن راشد بصري روى عن تابعي عن أبي هريرة، مجهول، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه؟ قال: «مجهول». انظر: الميزان (٤/ ٢٨٣) والجرح والتعديل (٩/ ٨٩).

٣٥٠ ـ في إسناده مجهول بجانب الانقطاع.

٣٥١ ـ أخبرنا الوليد بن مسلم، نا زهير[١] بن محمد، عن موسى[٢] بن وردان قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل».

---

(١) هو زهير بن محمد التميمي أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال أبو حاتم: حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه، انظر: التقريب (٢١٧) والتهذيب (٣/٣٤٨ - ٣٤٩).

(٢) هو موسى بن وردان العامري مولاهم أبو عمر المصري، مدني الأصل صدوق ربما أخطأ، انظر: التقريب (٥٥٤).

٣٥١ ـ في إسناده زهير والرّاوي عنه من أهل الشام وروايتهم عنه غير مستقيمة، إلّا أنه جاء من طريق أبي عامر وأبي داود من غير أهل الشام فيحسن به وكذا تابع أبو الحباب سعيد بن يسار موسى بن وردان.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/١٦٨) كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس وكذا الترمذي في سننه الزهد، باب الرجل على دين خليله حديث رقم ٢٣٧٩ كلاهما عن ابن بشار عن أبي عامر العقدي وأبي داود كلاهما عن زهير بن محمد به مثله وقال الترمذي: «حسن غريب».

والطيالسي في مسنده (٣٣٥ حديث ٢٥٧٣ عن زهير بن محمد به مثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٣ و ٣٣٤) عن عبدالرحمن ومؤمل وعن أبي عامر العقدي جميعهم عن زهير بن محمد به مثله.

والحاكم في المستدرك (٤/١٧١) من طريق أبي عامر العقدي عن زهير به وعن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عيسى اللخمي ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا صدقة بن عبدالله عن إبراهيم بن محمد الأنصاري عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة به، وقال: حديث أبي الحباب صحيح إن شاء الله ولم يخرجاه وأقرّه الذهبي.

٣٥٢ ــ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن الحجاج[2] بن فرافصة، عن مكحول، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة وسعياً على أهله وتعطفاً على جاره، جاء يوم القيامة، ووجهه كالقمر ليلة البدر، ومن طلب الدنيا حلالاً مفاخراً مكاثراً مرائياً لقي الله وهو عليه غضبان».

٣٥٣ ــ أخبرنا عبدالرّحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن أبي عون[3] الأعور قال: صلّيت مع أبي هريرة فكان يكبّر في كل رفع وبين السجدتين، ثم يقول: إنّي لأشبهكم صلاة برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وما زالت صلاته حتى مات.

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو الحجاج بن فرافصة ـ بضم الفاء الأولى وكسر الثانية بعدها صاد مهملة ـ، الباهلي البصري صدوق عابد يهم، انظر: التقريب (١٥٣).

٣٥٢ ــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/١٠٩ ـ ١١٠) في ترجمة الحجاج بن الفُرافصة عن سليمان بن أحمد عن محمد بن عثمان بن سعيد الكوفي عن أحمد بن عبدالله بن يونس عن الفضيل بن عياض عن الثوري به مثله.

وكذا في (٨/٢١٥) عن محمد بن عمر بن سلم عن محمد بن القاسم بن زكريا عن هشام بن يونس عن محمد بن صبيح بن السماك عن الثوري به مثله، وقال: «غريب من حديث مكحول لا أعلم له راوياً عنه إلاّ الحجاج».

(٣) هو عبدالله بن أبي عبدالله الأنصاري الشامي مقبول. انظر: التقريب (٦٦٢).

٣٥٣ ــ حسن به وقد تابع أبو سلمة بن عبدالرحمن أبا عون الأعور.

تخـــريجـــه:

أخرجه مالك في الموطأ (١/٧٦) الصلاة، باب افتتاح الصلاة عن الزهري عن أبي سلمة عنه به.

ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٩٠) الأذان، باب إتمام التكبير في =

٣٥٤ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني أرطاة بن المنذر، عن أبي عون الأعور/ وكان من جلساء أبي عمرو سعيد بن المسيّب قال: ما تكلم المؤمن كلمة حسنة إلّا ودونها ألين منها تجري مجراها. [٥٢/أ]

٣٥٥ ـ أخبرنا إسماعيل[1] بن إبراهيم، عن ابن عون[2]، عن محمد[3] في الرّجل يسبق ببعض الصلاة، فقال محمد: تقضيه على منازله، فقال رجل: كالدين، فقال: إنّ الكلمة قد تكون مثل الكلمة وهي أحسن منها.

= الركوع ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة، باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة حديث ٢٧.
وكذا النسائي في سننه افتتاح الصلاة، باب ٢١ و ٨٤ وفي كتاب التطبيق باب ٩٤ من طريق مالك به ومن طريق غيره عن أبي سلمة عنه به وكذا منه أحمد في مسنده (٢/٢٣٦) ومن طريق معمر عن الزهري (٢/٢٧٠) ومن طرق أخرى عن أبي هريرة من طريق المقبري عنه ومن طريق همام عنه، انظر: (٢/٣٠٠ و٤٥٢).
وأخرجه البيهقي في سننه (٢/٦٧) من طريق مالك بمثل ما تقدم.

٣٥٤ ـ رجاله ثقات وأبو عون مقبول ولكنّه لا يضرّ لأنّه هو صاحب القول.

(١) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشير المعروف بابن علية.
(٢) هو عبدالله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري.
(٣) هو محمد بن سيرين رحمه الله تعالى.

٣٥٥ ـ صحيح وهو من قول ابن سيرين رحمه الله تعالى.

زيادات الكوفيين والبصريين وغيرهم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٣٥٦ ــ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا فضيل وهو ابن غزوان، عن ابن[١] أبي نُعْم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الفضة بالفضة مثلاً بمثل وزناً بوزن فما زاد فهو ربا، والذهب بالذهب مثلاً بمثل وزناً بوزن فما زاد فهو ربا، ولا تُباع ثمرة حتى يبدو صلاحها».

---

(١) هو عبدالرحمن بن أبي نُعْم ـ بضم النون وسكون المهملة ـ البجلي أبو الحكم العابد، صدوق مات قبل المائة. انظر: التقريب (٣٥٢).

٣٥٦ ــ صحيح على شرط مسلم وأخرجه في صحيحه (٢/١٢١٢) البيوع عن أبي كريب وواصل بن عبدالأعلى كلاهما عن محمد بن فضيل بن غزوان عن أبيه به.
والنسائي في سننه (٧/ ٢٧٨) البيوع، باب بيع الدرهم بالدرهم عن واصل بن عبدالأعلى عن محمد بن فضيل، وابن ماجه في سننه (٢/٧٥٨) التجارات، باب الصرف وما لا يجوز متفاضلاً عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد كلاهما عن فضيل به مثله مع تقديم وتأخير ودون قوله: «ولا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها».
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٦١ ـ ٢٦٢) عن يعلى بن عبيد به مثله كاملاً. وعن يحيى عن فضيل في (٢/٤٣٧) به دون قوله: «لا تباع ثمرة إلى آخره..».

٣٥٧ ـ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر، حدثني إبراهيم بن عامر بن مسعود، عن عامر بن سعد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: توفي رجل فأثني عليه خيراً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وجبت»، ثم توفي آخر فأثني عليه شراً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وجبت»، فعجب بعض القوم منه وقال: ما وجبت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أنتم شهداء بعضكم على بعض».

٣٥٩ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني الضحاك[1] بن حُمرة، عن صالح[2] الأملوكي، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما من رجل يموت فيشهد له رجلان من خيرته الأقربين فيقولان: اللّهم لا نعلم إلاّ/ خيراً إلاّ قال الله ـ عزّ وجلّ ـ لملائكته [٥٣/ب] أشهدكم أنّي قد غفرت لعبدي بشهادتهما وتجاوزت له عما لا يعلمان».

---

٣٥٧ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٥٥٦) الجنائز، باب في الثناء على الميّت عن حفص بن عمر والنسائي في سننه (٤/٥٠) الجنائز، باب الثناء حديث ١٩٣٥ عن محمد بن بشار عن هشام بن عبدالملك الطيالسي كلاهما عن شعبة عن إبراهيم بن عامر به نحوه.

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري (٢/١٢١)، باب ثناء الناس على الميت وعند مسلم في الجنائز حديث ٩٤٩، باب فيمن يثني عليه وعند الترمذي في الجنائز حديث ١٠٥٨، باب الثناء الحسن على الميّت وعند النسائي حديث ١٩٣٤ وعند ابن ماجه في الجنائز، باب الثناء على الميت برقم ١٤٩١. وساقه المؤلف في الحديث التالي.

(١) هو الضحاك بن حمرة ـ بضم المهملة وبالراء ـ الأملوكي ـ بضم الهمزة ـ الواسطي ضعيف، انظر: التهذيب (٤/٤٤٣ ـ ٤٤٤) والتقريب (٢٧٩).

(٢) لم أقف عليه.

٣٥٩ ـ ضعيف به والحديث صحيح متفق عليه وقد تقدم تخريجه ضمن حديث ٣٥٨.

٣٦٠ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الأشعث[١] بن عبدالله وهو الحداني، عن شهر[٢] بن حوشب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: جاء ذئب إلى راعي غنم فأخذ منها شاة فطلبه الراعي فانتزعها منه فصعد الذئب على تل فأقعى واستنفر، وقال: عمدت إلى رزق رزقنيه الله أخذته فانتزعته مني، فقال الرّجل: بالله إن رأيت كاليوم ذئباً يتكلم؟ فقال الذئب: أو أعجب من ذلك رجل بين النخلات بين الحرتين يخبركم بما مضى وما هو كائن بعدكم، قال: وكان الرجل يهودياً فأتى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبره فأسلم فصدقه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم قال:

«إنها أمارة من أمارات بين يدي الساعة قد أوشك الرّجل أن يخرج، ثم يرجع فيحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعده».

٣٦١ ـ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا أبو منين[٣] وهو يزيد بن كيسان، عن أبي حازم[٤]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا جلوساً عند

---

(١) هو الأشعث بن عبدالله بن جابر الحُدّاني ـ بمهملتين مضمومة ثم مشددة ـ الأزدي بصري يكنى أبا عبدالله وقد ينسب إلى جدّه، صدوق، انظر: التقريب (١١٣).

(٢) هو شهر بن حوشب الأشعري صدوق كثير الإرسال والأوهام، انظر: المصدر نفسه (٢٦٩) والتهذيب (٤/٣٦٩).

٣٦٠ ـ في إسناده شهر تقدم الكلام حوله.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٦) عن عبدالرزاق به مثله.

(٣) أبو منين ـ بنونين مصغراً ـ هو يزيد بن كيسان اليشكري الكوفي صدوق يخطىء، التقريب (٦٠٤).

(٤) هو سلمان الأشجعي.

٣٦١ ـ إسناده حسن وقد توبع أبو منين وله شاهد أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣١١) حديث ٩٣٣ عن المؤلف به مثله. =

رسـول الله ـ صـلى الله عليـه وسلم ـ فعـطس رجـل فحمـد الله، فقـال رسول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ له: «يـرحمك الله»، ثم عـطس آخر فلم يقل له شيئاً، فقال: يا رسول الله! رددت عـلى الآخر، ولم تقـل لي شيئاً؟ فقال له: «إنّه حمد الله، وسكتَّ».

٣٦٢ ـ أخبرنا أبو أسامة[١]، نا ابن[٢] أبي زائدة، عن سماك[٣] بن حرب، عن مالك[٤] بن ظالم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ يرفعه قال: «يكون هلاك أمتي على إمرة أغيلمة سفهاء من قريش».

= وكذا أخرجه عن محمد بن سلام بن ربعي بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه.
وحديث أنس متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب (١٢٣)، باب الحمد للعاطس وكذا مسلم في صحيحه كتاب الزهد حديث ٣٥.

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) هو زكريا بن أبي زائدة.

(٣) سماك ـ بكسر أوّله وتخفيف الميم ـ ابن حرب بن أوس الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة، صدوق، روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغيّر بآخرة، فكان رُبّما تلقّن، انظر: التقريب (٢٥٥).

(٤) ترجم له في تعجيل المنفعة (٢٥٣) وقال: ذكره ابن حبان في الثقات.

٣٦٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى مالك بن ظالم مقبول حيث يتابع.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣١٣/١٠) عن قتيبة عن أبي عوانة عن سماك بن حرب به، وأوّله: «فساد أمتي بدل يكون هلاك أمتي...» الحديث.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨٨/٢ و ٢٩٩ و ٣٠٤) عن غندر عن شعبة وعن زيد بن الحباب وعن عبدالرحمن كلاهما عن سفيان كلاهما عن سماك به نحوه مع قصة في رواية زيد بن الحباب.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٨٨/٨) الفتن، باب قول النبيّ ﷺ: «هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء» بإسناده عن موسى بن إسماعيل عن عمرو بن =

٣٦٣ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد/ بن سلمة، أنا عاصم [٥٣/أ] وهو ابن أبي النجود قال: أنا يزيد بن شريك أنّ الضحاك بن قيس بعث معه بكسوة إلى مروان بن الحكم، فقال: انظر من بالباب؟ فقال: أبو هريرة، فقال: ائذن له، فدخل، فقال له مروان: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: سمعت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [يقول][1]: «ليتمنين أقوام ولُّوا هذا الأمر أنهم خروا من الثريا ولم يلوا من هذا الأمر شيئاً»، فقال: زدنا، فقال: سمعته يقول: «فناء هذه الأمة على يد أغيلمة من قريش».

٣٦٤ ـ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، أخبرني عمار[2] وهو ابن أبي عمار قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يخرج من المدينة قوم رغبة عنها والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

= يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد عن جده عن أبي هريرة به نحوه وفيه قصة مع مروان.

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته لما يقتضيه السياق.

٣٦٣ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٥٢٠) عن عبدالصمد عن حماد به مثله وقد تقدّم الجزء الأخير من الحديث قريباً.

(٢) هو عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، أبو عمر، ويقال أبو عبدالله، صدوق ربما أخطأ مات بعد العشرين ومائة. انظر: التقريب (٤٠٨).

٣٦٤ ـ إسناده حسن وقد توبع عمار عند مسلم وغيره فيرتقي إلى درجة الصحيح لغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٠٢ و٤٠٣ و٤٦٥) عن عفان عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد وعمار بن أبي عمار به مثله.

وكذا عن عبدالرحمن وعن سريج بن النعمان وأبي كامل ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة به نحوه. =

٣٦٥ ـ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت ليثاً[1] يحدث عن كعب[2]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «صلّوا علي فإنّها زكاة لكم وسلوا الله لي الوسيلة وهي أعلى درجة في الجنّة لا يدركها أو قال: لا يبلغها إلاّ رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو».

٣٦٦ ـ أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي، نا شعبة، عن يحيى[3] وهو ابن أبي سليم أبو بلج قال: سمعت عمرو[4] بن ميمون يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من سرّه أن يجد طعم الإيمان، فليحب المرء لا يحبّه إلاّ لله».

= وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٠٥) كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً مطولاً وفيه هذا الحديث.

(١) هو ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي مولاهم أبو بكر الكوفي ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز في حديثه قبل الاختلاط من بعده.

(٢) هو كعب الأحبار.

٣٦٥ ـ ضعيف به.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٦٥) عن حسين بن محمد عن شريك عن ليث به مثله.

(٣) هو أبو بلج ـ بفتح أوّله وسكون اللام وبعدها جيم ـ الفزاري الواسطي روى عن عمرو بن ميمون الأودي . . . وعنه شعبة وثقه ابن معين وغيره ومحمد بن سعد والنسائي والدارقطني، قال البخاري: فيه نظر وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق رُبّما أخطأ. انظر: الميزان (٤/٣٨٤) والتقريب (٦٢٥).

(٤) هو عمرو بن ميمون الأودي ثقة.

٣٦٦ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٩٨ و ٥٢٠) عن محمد بن جعفر وهاشم وعن سليمان بن داود ثلاثتهم عن شعبة به مثله.

٣٦٧ ـ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت عمارة بن عمير يحدث عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أفطر يوماً من رمضان/ من غير رخصة أرخصها الله لم يكفره صيام الدهر ولو صامه». [٥٤/ب]

٣٦٨ ـ أخبرنا بقية، حدثني عبدالملك[١] بن مهران، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أكل الطين فقد أعان على [قتل][٢] نفسه».

---

٣٦٧ ـ تقدم تخريجه في حديث رقم ٢٤٣ و٢٤٤ و ٢٤٥.

(١) عبدالملك بن مهران قال العقيلي: صاحب مناكير، غلب عليه الوهم، لا يقيم شيئاً من الحديث، قال ابن عدي في الكامل (١٩٤٥/٥) «عبدالملك بن مهران له غير ما ذكرت وهو مجهول ليس بالمعروف»، وانظر: الضعفاء للعقيلي (٣٤/٣) والميزان (٦٦٥/٢).

(٢) ما بين الحاجزين من مصادر التخريج ليس في الأصل.

٣٦٨ ـ ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣٤/٣) فقال: من حديثه ما حدثناه محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي، قال: حدثنا حفص عن عمر الحلواني، حدثنا مروان بن معاوية عن سهل بن عبدالله المروزي عن عبدالملك بن مهران عن ذكوان أبي صالح به ولفظه: «من ولع بأكل الطين فكأنّما أعان على قتل نفسه» وساق له حديثين آخرين، ثم قال عقبه: «كلّها ليس لها أصل ولا يعرف منها شيء من وجه يصح».

وكذا أورده الذهبي في الميزان (٦٦٥/٢) من عند مروان بن معاوية عن سهل عن عبدالملك به، وقال: «وحدّث عنه أيضاً بقية بهذا الحديث، لكنه قال: عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، رواه المسيب بن واضح عن بقية».

قلت: أخرجه ابن عدي في الكامل (١٩٤٤/٥) عن الحسين بن أبي معشر عن المسيب بن واضح عن بقية عن عبدالملك به مثله.

وقال: «وهذا لا أعلم يرويه عن سهيل غير عبدالملك هذا».

٣٦٩ ـ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن عبدالملك بن عمير قال: سمعت أبا سلمة[1] يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أصدق بيت قالته العرب:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل»

٣٧٠ ـ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ أصدق كلمة قالتها العرب قول لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، وإن كاد أمية بن أبي الصلت ليُسْلم.

---

(١) هو أبو سلمة بن عبدالرّحمن.

٣٦٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب (٤/٢٣٦)، باب أيّام الجاهلية عن أبي نعيم وفي كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز. . . (٧/١٠٧) عن ابن بشار عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان وفي الرقاق (٧/١٨٧)، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك، عن محمد بن مثنى، عن غندر عن شعبة كلاهما عن عبدالملك به.

ومسلم في صحيحه (٤/١٧٦٧) كتاب الشعر عن محمد بن الصباح وعلي بن حجر كلاهما عن شريك عن عبدالملك به.

وكذا عن محمد بن حاتم عن ابن مهدي به وعن ابن مثنى عن غندر به وعن ابن أبي عمر عن سفيان عن زائدة وعن يحيى بن يحيى عن زكريا بن أبي زائدة عن إسرائيل كلاهما عنه به.

وفي حديث زائدة «كاد أمية أن يسلم».

والترمذي في سننه (٥/١٤٠) الآداب، باب ما جاء في إنشاد الشعر عن علي بن حجر عن شريك عن عبدالملك به وقال الترمذي: «حسن صحيح».

وكذا في الشمائل عن ابن بشار عن ابن مهدي به، وابن ماجه في سننه (٢/١٢٣٦)، باب الشعر عن محمد بن الصباح عن ابن عيينة عن عبدالملك به.

٣٧٠ ـ صحيح وقد توبع شريك، تقدم تخريجه في الحديث السابق وهو عند مسلم وغيره.

٣٧١ ـ قلت لأبي[١] أسامة أحدثكم عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل[٢] بن عبدالله، عن أبي صالح[٣] الأشعري، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ للُحمّى أنت ناري أسلطك على عبدي المؤمن في الدنيا كي يكون حطبه من النار؟ فأقر به وقال: نعم».

٣٧٢ ـ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن المنكدر، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «عرفة كلها موقف وارفعوا عن عُرنة، والمزدلفة كلّها موقف وارفعوا عن محسر وفجاج مكة كلّها منحر».

---

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) هو إسماعيل بن عبدالله بن أبي المهاجر المخزومي من رجال الشيخين.

(٣) هو أبو صالح الأشعري الشامي الأزدي عن أبي هريرة، قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه وقال أبو حاتم: «لا بأس به» وقال الذهبي: «أمّا أبو صالح الأشعري الأزدي... فثقة». انظر: التهذيب (١٢/١٣٠ - ١٣١) والميزان (٤/٥٣٨).

وقال ابن حجر ـ في التقريب ـ مقبول.

٣٧١ ـ حسن به.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١١٤٩) كتاب الطب، باب الحُمّى عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد به وجاء في أوّله بزيادة عن النّبي ﷺ: «أنّه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعك كان به»، فقال رسول الله ﷺ: «أبشر فإنّ الله يقول...» فذكر الحديث.

وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا». مصباح الزجاجة (٤/٦١).

قال المزي في تحفة الأشراف (١١/٨٤) روى أبو غسان محمد بن طريف المدني عن أبي الحسين الفلسطيني عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة الباهلي بمعناه.

٣٧٢ ـ صحيح.

=

٣٧٣ ـ أخبرنا أزهر[1] بن القاسم المكي، حدثني زكريا[2] بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يَسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلّا المكتوبة».

= لم أجده في مصنف عبدالرزاق فيما بحثت وله شاهد من حديث جابر عند أحمد (٣/٣٢١، ٣٢٦) وغيره.

(١) هو أزهر بن القاسم الراسبي أبو بكر البصري، نزيل مكة صدوق. انظر: التقريب (٩٨).

(٢) هو زكريا بن إسحاق المكي روى عن عمرو بن دينار وعنه أزهر بن القاسم ثقة، انظر: التهذيب (٣/٣٢٨).

٣٧٣ ـ صحيح رجاله ثقات سوى أزهر صدوق وقد تابعه غير واحد.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٩٣) كتاب الصلاة، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، عن محمد بن حاتم ومحمد بن رافع كلاهما عن شبابة بن سوار وعن أحمد بن حنبل عن غندر عن شعبة كلاهما عن ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار به.

وعن يحيى بن حبيب عن روح بن عبادة وعن عبد بن حميد عن عبدالرزاق كلاهما عن زكريا بن إسحاق عنه به. وعن الحسن بن علي الحلواني عن يزيد بن هارون عن حماد بن زيد عن أيّوب عن عمرو بن دينار به وزاد قال حماد، ثم لقيت عمراً فحدثني به ولم يرفعه.

وأبو داود في سننه (٢/٥٠) الصلاة، باب إذا أدرك الإمام ولم يصلّ ركعتي الفجر عن أحمد بن حنبل بمثل ما تقدم وعن الحسن بن علي الحلواني عن يزيد بن هارون به ولم يذكر الزيادة وعن محمد بن المتوكل عن عبدالرزاق به وعن مسلم بن إبراهيم عن حماد بن سلمة وعن الحسن بن علي عن أبي عاصم عن ابن جريج كلاهما عن عمرو بن دينار به.

والترمذي في سننه كتاب الصلاة، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلّا المكتوبة حديث ٤٢١ عن أحمد بن منيع عن روح بن عبادة به وقال: حسن. =

٣٧٤ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن إسماعيل بن أمية قال: قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وأنا وكافل اليتيم هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى».

= والنسائي في سننه كتاب الإمامة، باب ما يكره من الصلاة عند الإقامة حديث ٨٦٦ عن أحمد بن عبدالله بن الحكم ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر به.
وعن سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك عن زكريا بن إسحاق به.
وابن ماجه في كتاب الصلاة حديث ١١٥١ عن أبي بشر بكر بن خلف عن روح بن عبادة به وعن محمود بن غيلان عن أزهر بن القاسم به.
وكذا أحمد في مسنده (٢/٤٥٥ و٥١٧ و٥٣١) به.

٣٧٤ ــ منقطع. إسماعيل لم يسمع من أبي هريرة وجاء ذكر الواسطة عند عبدالرزاق وهو مبهم والحديث من غير هذا الوجه صحيح بطرق أخرى.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٩٩)، باب كفالة اليتيم عن معمر عن إسماعيل عن رجل عن أبي هريرة به مع بعض اختلاف في لفظه. وأحمد في مسنده (٢/٣٦١) عن أبي سلمة عن عبدالعزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة به دون قوله: وأنا كافل اليتيم إلخ، وزاد: «وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار».
وأخرج الطرف الأخير: «أنا وكافل اليتيم..» إلى آخره عن إسحاق عن مالك عن ثور بن زيد الديلي به.
وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/٧٦) الأدب، باب الساعي على الأرملة عن إسماعيل بن عبدالله عن مالك عن ثور بن زيد الديلي به دون قوله: «أنا وكافل اليتيم..» إلى آخره وأخرج هذا الطرف من حديث سهل بن سعد مثله.
وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٨٦) الزهد والرقاق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة به.

٣٧٥ ـ أخبرنا عبدالله[1] بن الحارث، عن ابن جريج، حدثني موسى بن عقبة، عن نافع[2]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن الله إذا أحبَّ عبداً نادى جبريل فيقول: إنّ الله أحب فلاناً فأحبوه، ثم ينادي جبريل أهل السماء إنّ الله أحبّ فلاناً فأحبوه، ثم يوضع له القبول في الأرض».

٣٧٦ ـ أخبرنا مُبشّر[3] بن إسماعيل الكلبي، عن شعيب[4] بن أبي حمزة، عن أبي الزناد[5]، عن الأعرج[6]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا قاتل أحدكم فليَجتنب الوجه».

---

(١) هو عبدالله بن الحارث بن عبدالملك المخزومي أبو محمد المكي، قال يعقوب بن شيبة ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (١٧٩/٥).

(٢) هو نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما.

٣٧٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم وابن جريج صرح بالتحديث.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧٧/٤) بدء الخلق، باب ذكر الملائكة عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد الحراني، قال: وتابعه أبو عاصم، وفي الأدب (٨٣/٧)، باب المقت من الله عن عمرو بن علي عن أبي عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة فذكره به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٧/٢ و٤١٣) عن عبدالرزاق عن معمر وعن عفان عن أبي عوانة كلاهما عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه به وفي حديث أبي عوانة: «إنّ الله أذا أبغض عبداً..» الحديث.

(٣) هو مبشر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي قال الذهبي: تكلّم فيه بلا حجة ووضع علامة «صح» على ترجيح توثيقه، قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً مات سنة مائتين، وقال ابن معين وأحمد ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، انظر: الميزان (٤٣٣/٣) والتهذيب (٣١/١٠ ـ ٣٢).

(٤) هو أبو بشر الحمصي.

(٥) هو عبدالله بن ذكوان القرشي.

(٦) هو عبدالرحمن بن هرمز.

٣٧٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

=

= **تخـــريجـــه:**

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠١٦/٤) البر والصلة والآداب، باب النهي عن ضرب الوجه عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب عن المغيرة الحزامي عن أبي الزناد به مثله. وكذا عن عمرو الناقد وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد وقال: «إذا ضرب أحدكم».

وأيضاً من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ قال: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليتق الوجه» وكذا أخرجه من طريق أبي أيّوب عنه به مثله وزاد في رواية: «فإنّ الله خلق آدم على صورته».

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٥/٣ ـ ١٢٦) العتق، باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه من طريق همام وسعيد المقبري عنه به.

وأحمد في مسنده (٢٤٤/٢ و٤٤٩) عن سفيان وعن يزيد عن محمد كلاهما عن أبي الزناد به وفي رواية سفيان: «إذا ضرب أحدكم» وكذا عنده من طريق سعيد المقبري (٢٥١/٢) ومن طريق همام (٣١٣/٢) ومن طريق أبي أيوب (٣٤٧/٢ و٤٦٣) ومن طريق سهيل عن أبيه (٣٢٧/٢) والبغوي في شرح السنة (٢٦٥/١٠) من طريق همام عنه به.

ما يروى عن عطاء بن أبي مسلم، عن أبي هريرة، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٣٧٧ ـ أخبرنا كلثوم[1] بن محمد بن أبي سدرة، نا عطاء[2] بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الصلوات الخمس والجمعة كفارات لما بينهن لمن اجتنب الكبائر».

---

(١) قال أبو حاتم: يتكلمون في ـ كلثوم بن محمد ـ وقال ابن عدي: كلثوم حلبي، يحدّث عن عطاء الخراساني المراسيل وعن غيره مما لا يتابع عليه وقال ابن حبان: يعتبر حديثه إذا روى عن عطاء الخراساني، انظر: الميزان (٣/٤١٤) واللسان (٤/٤٨٩).

(٢) هو عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة، وقيل عبدالله صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس روى له مسلم، انظر: التقريب (٣٩٢).
ولم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه. انظر: التهذيب (٧/٢١٢).

٣٧٧ ـ إسناده منقطع لم يسمع عطاء الخراساني من أبي هريرة رضي الله عنه.
والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٠٩) كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر.
من طريق العلاء عن أبيه ومن طريق ابن سيرين وإسحاق مولى زائدة جميعهم عن أبي هريرة به وقال: «ما لم تغش الكبائر» وزاد إسحاق في رواية: «ورمضان إلى رمضان».
وأخرجه الترمذي في سننه (١/٤١٨) الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به وقال: «ما لم =

(٣٧٨) ـ أخبرنا كلثوم، نا عطاء، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «بحسب امرِىء من الشرّ أن يشار إليه في دينه أو دنياه إلاّ من عصمه الله».

٣٧٩ ـ وبهذا الإسناد عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله ـ عزّ وجلّ ـ لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

= تغش الكبائر». وقال الترمذي: «وفي الباب عن جابر وأنس وحنظلة الأسدي، وحديث أبي هريرة: «حديث حسن صحيح».
وأحمد في مسنده (٢/٤٠٠ و٤١٤ و٣٨٤) من طريق إسحاق ومن طريق الحسن ومن طريق العلاء عن أبيه ثلاثتهم عن أبي هريرة رضي الله عنه به مثله إلاّ أن إسحاق زاد في روايته: «ورمضان إلى رمضان». وأخرجه البغوي في شرح السنة (٢/١٧٧) من طريق العلاء عن أبيه به وقال: «حديث صحيح».
٣٧٨ ـ تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق.
تخـريجـه:
وأخرج الترمذي في سننه (٤/٦٣٥) كتاب صفة القيامة، باب ٢١ بدون عنوان من طريق أبي صالح عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ قال: «إن لكل شيء شِرَّة ـ أي شدة ـ ولكل شِرّة فترة، فإن صاحبها سدّد وقارب فأرجوه وإن أشير إليه بالأصابع فلا تُعدّوه».
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقد رُوي عن أنس بن مالك عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «بحسب امرىء من الشر أن يشار إليه بالأصابع في دين أو دنيا إلاّ من عصمه الله».
وحديث أنس أخرجه البيهقي كما في ضعيف الجامع الصغير (٢/٥) وقال الألباني: فيه ضعيف وذكره في الضعيفة برقم ١٦٧٠.
٣٧٩ ـ منقطع كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه، فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٨٦ ـ ١٩٨٧) البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم... من طريق يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رضي الله عنه به مثله، وكذا من طريق أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز عنه به مع زيادة ونقص في حديثه. =

[٥٥/ب] ٣٨٠ ــ وبهذا الإسناد عن / رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يصلّي يسأل الله فيها خيراً إلّا آتاه الله إياه ما لم يسأل مأثماً أو قطيعة رحم».

٣٨١ ــ وبهذا الإسناد عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «المكر والخديعة في النار».

= وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الزهد، باب القناعة حديث ٤١٤٣.
وأحمد في مسنده (٢/٢٨٥ و ٥٣٩) أيضاً من طريق يزيد بن الأصم به مثله.
والبغوي في شرح السنة (١٤/٣٤١) أيضاً من طريق يزيد بن الأصم به وقال: «هذا حديث صحيح».

٣٨٠ ــ منقطع كما تقدم والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم.

تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٣٤٤ و ٣٤٥) في الجمعة، باب الساعة الّتي في يوم الجمعة، وفي الدعوات، باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ومسلم في صحيحه الجمعة، باب الساعة الّتي في يوم الجمعة ح ٨٥٢ من طرق عن أبي هريرة في ضمن حديث طويل فيه هذا الطرف.

٣٨١ ــ ضعيف به كسابقه، ولا بأس به من مجموع طرقه.
وذكره البخاري في صحيحه (٤/٣٥٥) مع الفتح البيوع، باب النجش ومن قال: لا يجوز ذلك البيع معلقاً بصيغة الجزم فقط قوله: «الخديعة في النار».
وقال الحافظ في الفتح (٤/٣٥٦): فرويناه في الكامل لابن عدي ـ قلت في (٢/٥٨٤) ـ من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال: لولا أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المكر والخديعة في النار لكنت من أمكر الناس وإسناده لا بأس به».
وقال أيضاً أخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابن مسعود والحاكم في المستدرك ـ قلت في (٤/٦٠٧) ـ من حديث أنس وإسحاق بن راهويه في مسنده من حديث أبي هريرة وفي إسناد كلّ منهما مقال لكن مجموعهما يدل على =

٣٨٢ ـ وبهذا الإسناد عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «قلت: من أمر الجاهلية النياحة وتبرىء امرىء من ابنه وفخره على الناس».

٣٨٣ ـ وبهذا الإسناد عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ثلاث من أمر المنافق وإن صام وصلّى وزعم أنّه مسلم، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان».

٣٨٤ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والذي نفس محمد بيده لأن أصبر مع قوم يدعون الله ويذكرونه من صلاة الغداة إلى طلوع الشمس أحبّ إليّ من أربع محررين من ولد إسماعيل، أو من العصر حتى تغرب الشمس من أن أعتق مثلهم».

= أنّ للمتن أصلاً، وقد رواه ابن المبارك في البر والصلة عن عوف عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤/١٦٣٤) عن عبدالرحمن بن محمد القرشي عن محمد بن زياد بن معروف ثنا مكي بن إبراهيم ثنا عبيدالله بن أبي حميد الهذلي عن أبي المليح بن أسامة عن أبي هريرة به مثله.

وكذا أخرجه من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً في (٣/١١٩٣) مع زيادة الخيانة في حديث أنس.

٣٨٢ ـ ضعيف به كسابقه.

٣٨٣ ـ منقطع كما تقدم والحديث صحيح بل متفق عليه من حديث أبي هريرة رواه مالك بن أبي عامر عنه، وكذا سعيد بن المسيب عنه عند مسلم، انظر: صحيح البخاري (١/٨٣، ٨٤) الإيمان، باب علامات المنافق ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق ولفظ مالك: «آية المنافق ثلاث إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان». ولفظ سعيد بن المسيب: «ثلاث من كنّ فيه فهو منافق وإن صام وصلّى وزعم أنّه مسلم» الحديث.

٣٨٤ ـ حكمه حكم سابقه.

=

٣٨٥ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على أمر إذا أتيتموه تحاببتم؟»، قالوا: وما هو يا رسول الله؟! قال: «أفشوا السلام بينكم».

٣٨٦ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة إلّا على شرار الناس».

= لم أقف عليه من حديث أبي هريرة وأخرجه أبو داود في سننه (٤/٧٣ - ٧٤) كتاب العلم، باب في القصص من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقعد مع قوم يذكرون تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحبّ إليّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليّ من أن أعتق أربعة».

وذكره المنذري في الترغيب (١/٢٩٥) وعزاه لأبي داود وأبي يعلى والشطر الأوّل لابن أبي الدنيا.

٣٨٥ ــ ضعيف به كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٧٤) كتاب الإيمان، باب بيان «أنّه لا يدخل الجنّة إلّا المؤمنون...» من طريق أبي صالح عنه به، وأحمد في مسنده (٢/٤٤٢ و٤٧٧ و٤٩٥) من طريقه عنه به.

٣٨٦ ــ ضعيف كسابقه بهذا الإسناد والحديث صحيح من رواية ابن مسعود.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٦٨) الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة وأحمد في مسنده (١/٤٣٥) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٨/٣٠٠) جميعهم من طريق أبي الأحوص عن عبدالله عن النبيّ ﷺ قال: «لا تقوم الساعة إلّا على شرار الناس» واللفظ لمسلم.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٥/٩٠) وقال: «هذا حديث صحيح».

٣٨٧ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة على أحد يقول لا إله إلاّ الله أو يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر».

٣٨٨ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «بادروا بالعمل قبل ست[1]، الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، والدّجّال والدخان، وخويصة أحدكم وأمر العامة/». قال: كلثوم[2] وخويصة [٥٥/أ] أحدكم الموت وأمر العامة الفتنة.

---

٣٨٧ ــ منقطع كما تقدم والحديث صحيح من غير وجهه دون زيادة قوله: «أو يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر».

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان حديث ١٤٨.

وأحمد في مسنده (١٠٧/٣ و١٦٢ و٢٠١ و٢٦٨) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٩٩/٨) جميعهم من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً نحوه.

(١) في الأصل «ستا» والتصويب من مقتضى القواعد.

(٢) هو كلثوم بن محمد الراوي عن عطاء.

٣٨٨ ــ كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٦٧/٤) الفتن، باب بقية من أحاديث الدجال من طريق العلاء بن عبدالرّحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعاً مثله سوى تقديم وتأخير في عدّ العلامات. وكذا من طريق زياد بن رباح عنه به مثله.

وأحمد في مسنده (٣٠٤/٢، ٣٣٧، ٣٧٢ و٤٠٧ و٥١١) والبغوي في شرح السنة (٤٤/١٥ ـ ٤٥) وقال: «حديث صحيح».

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً عند ابن ماجه في سننه حديث ٤٠٥٦.

٣٨٩ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله الحكم المتحكم العفيف المتعفف، ويكره الفاحش المتفحش البذيء السائل الملحف».

٣٩٠ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا صلّى أحدكم المكتوبة فلم يتم ركوعها وسجودها وتكبيرها والتضرع فيها كان كمثل التاجر لا يشف له حتى بقي رأس المال».

٣٩١ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ شر الناس سرقة الذي يسرق من صلاته»، قيل: يا رسول الله! وكيف يسرق من صلاته؟ قال: «لا يتم ركوعها ولا سجودها».

---

٣٨٩ ــ ضعيف به كسابقه.

٣٩٠ ــ ضعيف به.

٣٩١ ــ ضعيف به والحديث صححه ابن حبان والحاكم وله شواهد.

تخريجه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣/١٨٢) بترتيبه الإحسان عن القطان عن هشام بن عمار عن عبدالحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً به مثله.

والحاكم في المستدرك (١/٢٢٩) عن أبي بكر بن إسحاق عن عبيد بن عبدالواحد عن هشام بن عمار به، وكذا عنده من حديث عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه به نحوه.

وقال الحاكم: كلا الإسنادين صحيحان ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وعزاه المنذري في الترغيب (١/٣٣٨) إلى الطبراني في الأوسط أيضاً.

وله شاهد من حديث أبي قتادة عند الحاكم وصححه وقد تقدم وعند أحمد في مسنده (٥/٣١٠) وكذا عند الطبراني وابن خزيمة كما في المصدر السابق للمنذري (١/٣٣٥) ومن حديث عبدالله بن مغفل رضي الله عنه مرفوعاً نحوه عند الطبراني في معاجيمه الثلاثة كما في الترغيب (١/٣٣٥) وقال المنذري: «رواه بإسناد جيد».

٣٩٢ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ من حسن الصلاة إقامة الصف».

٣٩٣ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ثلاث من كنّ فيه وجد بهن حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحبّ إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلّا لله ويكره أن يرجع إلى الكفر بعد أن هداه الله للإسلام، كما يكره أن يغرق في النار».

٣٩٤ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن من الكبر مَن بطر الحق وغمص الناس».

---

٣٩٢ ــ ضعيف به وحسن من غير هذا الوجه والسياق أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٨٥) ضمن حديث من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «أحسنوا إقامة الصفوف في الصلاة»، وقال المنذري: في الترغيب (١/٣٢٠) ورواه أحمد ورواته رواة الصحيح.

٣٩٣ ــ تقدم الحكم على إسناده غير مرة والحديث صحيح من غير هذا الإسناد بل متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٦٨) كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان وباب حلاوة الإيمان، وفي الأدب، باب الحب في الله ومسلم في صحيحه (١/٦٦) كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان من حديث أنس مثله سوى فرق يسير في لفظ الخصلة الثالثة الأخيرة. وأحمد في مسنده (٢/١٠٣ و ١٧٤ و ٢٣٠ و ٢٤٨ و ٢٨٨) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

٣٩٤ ــ ضعيف به والحديث صحيح من غير هذا الوجه وأخرجه أبو داود في سننه (٤/٣٥٢) كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر عن أبي موسى محمد بن المثنى عن عبدالوهاب عن هشام عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً في حديث فيه قصة جاء في آخره قال: «ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس».

وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٩٣) الإيمان، باب تحريم الكبر عن عبدالله بن =

٣٩٥ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إلى ذكر الله فانتهوا».

٣٩٦ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أحدث حدثاً على نفسه أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل».

= مسعود ضمن حديث فيه: «إنّ الله جميل يحبّ الجمال، الكبر بَطَر الحق وغمط الناس» وهو عند الترمذي في سننه (٤/٣٦١) وعند أحمد في مسنده (١/٣١٥ و٤٢٧) وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. قوله بطر الحق: أي دفعه وأنكره ترفعاً وتجبراً، قوله غمص الناس ويقال غَمِط الناس بمعنى واحد: معناه أزرى الناس واستخفهم، من تعليق الخطابي على السنن.

٣٩٥ ــ ضعيف به.

٣٩٦ ــ ضعيف به وصحيح من غير هذا الوجه، أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٩٩) كتاب الحج، باب فضل المدينة... من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «المدينة حرم فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل».
وأحمد في مسنده (٢/٥٢٦) عن يحيى بن آدم عن قطبة عن الأعمش به. وابن عدي في الكامل (١/٢٥) الباب الخامس من المقدمة من طريق ابن سيرين عنه دون قوله: لا يقبل منه صرف ولا عدل، قال بعض العلماء: الصرف التوبة والعدل الفدية وسيأتي هذا التفسير في الحديث الآتي، وقال بعضهم: «لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا، وإن قبلت قبول جزاء». مأخوذ من شرح النووي نقلاً عن القاضي عياض.

٣٩٧ ـ أخبرنا جرير[١]، نا عمرو بن قيس الملائي، عن أمية[٢] بن يزيد الشامي قال: / قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من أحدث [٥٦/ب] في الإسلام حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل»، قيل: يا رسول الله! فما الحدث؟ قال: «من قتل نفساً بغير نفس أو امتثل مثلة بغير قود أو ابتدع بدعة بغير سنة، قال: والعدل: الفدية، والصرف التوبة».

٣٩٨ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد[٣] القشيري، عن حميد[٤] بن العلاء، عن أنس يرفعه قال: إنّ الله حجب التوبة عن صاحب[٥] كل بدعة.

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) ترجم لأمية بن يزيد في الجرح والتعديل (٢/٣٠٢) فقال: «أمية بن يزيد بن أبي عثمان القرشي شامي روي عن أبي المصبح ومكحول، روي عنه أيوب بن سويد وبقية بن الوليد وابن المبارك سمعت أبي يقول ذلك» فلعله هو والله أعلم.

٣٩٧ ـ منقطع به.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن القشيري يقال: كوفي. روى عنه بقية وغيره منكر الحديث وساق ابن عدي له عدة أحاديث منها الحديث المذكور هنا وقال: «هذه الأحاديث لمحمد بن عبدالرحمن القشيري بأسانيدها كلّها مناكير بهذا الإسناد ومنها ما متنه منكر ومحمد هذا مجهول وهو من مجهولي شيوخ بقية، انظر: الكامل لابن عدي (٦/٢٢٦١) وفي اللسان (٥/٢٥٠) عن الأزدي والدارقطني كذاب متروك».

(٤) هو حميد بن العلاء عن أنس وعنه المتوكل بن يحيى من رواية بقية عنه قال الأزدي: لا يصح حديثه. انظر: اللسان (٢/٣٦٦).

(٥) عند ابن عدي: «عن كل صاحب بدعة».

٣٩٨ ـ ضعيف جداً في إسناده محمد القشيري وهو مجهول منكر الحديث وعدّ حديثه المذكور من مناكيره.

تخــريجــه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢٢٦١) عن إبراهيم بن حماد، عن أحمد بن =

٣٩٩ ـ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني المتوكل[٤] بن أبي المتوكل القشيري، عن حميد بن العلاء، عن أنس، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان كمن خدم الله ـ تعالى ـ عمره».

= الفرج عن بقية عن محمد ـ القشيري ـ عن رجل من أهل الكوفة عن حميد الطويل به مرفوعاً: «إنّ الله حجر التوبة عن كل صاحب بدعة» بيد أن حجر مصحف من حجب فيما يبدو والله أعلم.

(١) هو المتوكل بن يحيى القشيري عن حميد بن العلاء وعنه بقية، قال الأزدي: «حديثه ليس بالقائم». انظر: لسان الميزان (٥/١٣ ـ ١٤).

٣٩٩ ـ ضعيف جداً.

تخـــريجــــه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/٤٣) وابن أبي الدّنيا في قضاء الحوائج (٧٧ ـ ٧٨) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٢٥) والخرائطي في المكارم (ص ١٧) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/١١٤) جميعهم من طريق بقية بن الوليد عن المتوكل به مثله، وله طريق آخر. أخرجه منه أبو نعيم في الحلية (١٠/٢٥٤ ـ ٢٥٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٥/١٣٠ ـ ١٣١) والسلفي في أحاديث منتخبة (١/١٣٥) والذهبي في الميزان (٣/٦٧٩) جميعهم من طريق أحمد بن محمد النووي قال: نا سَرِي السقطي عن معروف الكرخي عن ابن سماك عن الثوري عن الأعمش عن أنس به مثله وفي رواية للخطيب (. . . لمن حج واعتمر».

قال الذهبي في ترجمة محمد بن عيسى الدهقان أحد رواة هذا الحديث في الميزان (٣/٦٧٩): «لا يعرف وأتى بخبر موضوع».

وحكم عليه الألباني بأنّه موضوع. انظر: ضعيف الجامع (٥/٢٣٩ ـ ٢٤٠) وفي الضعيفة أيضاً (٢/١٧٤) حديث ٧٥٣.

٤٠٠ ـ أخبرنا كلثوم[1]، نا عطاء[2]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:
«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

٤٠١ ـ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن الله ليضع رحمته على كل رحيم»، فقالوا: يا رسول الله! كلنا يرحم نفسه، فقال: «ليس يرحم أحدكم نفسه خاصة حتى يرحم الناس».

(٤٠٢) ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ أصغر البيوت من الخير، البيت الصغير من كتاب الله ـ عزّ وجلّ ـ.

٤٠٣ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والذي نفس محمد بيده لَيَردن عليّ الحوض رجال حتى إذا رفعوا إلي وعرفتهم حجبوا دوني، فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

---

(١) هو كلثوم بن محمد بن أبي سدرة تقدم.
(٢) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني.

٤٠٠ ـ منقطع لم يسمع عطاء من أبي هريرة رضي الله عنه والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠٣) كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر، وفي الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، وفي الفتن، باب قول النّبيّ ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان قول النّبيّ ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتالـه كفر».

٤٠١ ـ منقطع كسابقه.

٤٠٢ ـ منقطع كسابقه.

عزاه في كنز العمال (١/٥٥٤) للبيهقي من حديث ابن مسعود.

٤٠٣ ـ منقطع كما تقدّم والحديث صحيح من غير هذا الوجه وله شواهد عدة. =

[٥٦/أ] ٤٠٤ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ قال: «والذي نفس محمد بيده ليدخلن الجنّة إلاّ من أبى».

٤٠٥ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله أوحى إليّ أن تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض».

= تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٦/٧، ٢٠٧ و٢٠٨) كتاب الرقاق، باب في الحوض من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعاً نحوه وكذا من حديث ابن مسعود نحوه ومن حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «ليردن عليّ ناس من أصحابي الحوض حتى إذا عرفتهم اختلجوا دوني فأقول أصحابي فيقول: «لا تدري ما أحدثوا بعدك» وهو لفظ البخاري.
وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٩٣/٤ و١٧٩٤ و١٧٩٦ و ١٨٠٠) كتاب الفضائل من حديث عائشة وأسماء بنت أبي بكر وسهل وعبدالله بن مسعود وأنس نحوه.

٤٠٤ ــ منقطع كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه.
تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٩/٨) الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ: قال: «كل أمتي يدخلون الجنّة إلاّ من أبى»، قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى».
وأحمد في مسنده (٣٦١/٢) عن يونس وسريج قالا: حدثنا فليح فذكره بمثل رواية البخاري.

٤٠٥ ــ منقطع به والحديث صحيح من غير هذا الوجه من حديث أنس وعياض بن حمار.
تخريجه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٩٨/٤ ـ ٢١٩٩) الجنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار من حديث عياض بن =

٤٠٦ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والله لَغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها».

= حمار مرفوعاً ضمن حديث أطول منه وفيه هذا الحديث مع زيادة: «لا يفخر أحد على أحد».

وأبو داود في سننه (٥/٢٠٣) الأدب، باب التواضع وابن ماجه في سننه (٢/١٣٩٩) الزهد، باب البراءة من الكبر وأبو نعيم في الحلية (٢/١٧) والخطيب في تاريخه (٤/١٦٨) به.

وله شاهد أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٢٦) وابن ماجه في سننه حديث (٢/١٤٠٩) الزهد، باب البغي، وقال البوصيري في الزوائد: «هذا إسناد حسن لاختلاف في اسم سنان بن سعد أو سعد بن سنان». وحسن حديث أنس الألباني أيضاً في الصحيحة (٢/١١١) حديث رقم ٥٧٠ فقال: «وبحديث عياض يرتقي درجة الصحيح والله أعلم انتهى». أي الصحيح لغيره.

٤٠٦ ــ كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل متفق عليه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٠٢) الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبي ﷺ قال: لقاب قوسٍ في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة، أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب» وكذا من حديث أنس مثل لفظ المؤلف، ومن حديث سهل بن سعد: «الرّوحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها».

وكذا في باب الحور العين وفي باب فضل رباط يوم في سبيل الله (٣/٢٢٤) وفي الرقاق أيضاً الباب الثاني وباب واحد وخمسين ومسلم في صحيحه (٣/١٤٩٩ ـ ١٥٠٠) الإمارة، باب فضل الغَدْوة والروحة في سبيل الله أيضاً من حديث أنس وسهل بن سعد وأبي أيّوب الأنصاري به.

وكذا من حديث أبي هريرة من طريق ذكوان عنه به إلاّ أنّه قال: لروحة في سبيل الله أو غدوة. يعني قدم وأخّر.

وأحمد في مسنده (٢/٥٣٢) من طريق أبي الحكم بن مِيناء عنه به مثله.

٤٠٧ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [قال][1]: من صّلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا وصام شهرنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله».

٤٠٨ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ غريباً».

٤٠٩ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له».

---

(١) ليس في الأصل زدته لما يقتضيه السياق.

٤٠٧ ــ منقطع كسابقه والحديث صحيح من حديث أنس رضي الله عنه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠٢) الصلاة، باب فضل استقبال القبلة من طريق ميمون بن سياه وحميد الطويل عن أنس به دون قوله: «وصام شهرنا» وزاد في آخره: «فلا نخفروا الله في ذمته».

٤٠٨ ــ تقدم حكمه بهذا الإسناد والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٣٠ و١٣١) كتاب الإيمان، باب بيان أنّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره بمثله وأحمد في مسنده (٢/٣٨٩) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مثله. وكذا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً مثله وزاد في آخره: «وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها» عند مسلم وهو عند الترمذي أيضاً برقم ٢٦٣١ الإيمان، باب ما جاء أنّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وابن ماجه رقم ٣٨٨٩ الفتن وأحمد في مسنده (١/٣٩٨).

وله شاهد أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد (١/١٨٤) ومن حديث عبدالرحمن ابن سنة (٤/٧٣ ـ ٧٤).

٤٠٩ ــ منقطع كسابقه والحديث حسّنه البغوي وهو حسن بشواهده.

تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/١٣٥ و١٥٤ و٢١٠ و٢٥١) وابن حبان في =

٤١٠ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «المعتدي في الصدقة كمانعها».

٤١١ ــ أخبرنا أبو شهاب[١] الكوفي، نا فطر[٢]، عن مجاهد[٣]، عن ابن عمر قال: ما معطي الصدقة بأعظم أجراً من آخذها من حاجة.

= صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٢٠٨/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٨/٦) والبغوي في شرح السنة (٧٥/١) جميعهم من حديث أنس وقال البغوي: «هذا حديث حسن» وزاد فيه: «لا دين لمن لا عهد له».

٤١٠ ــ حكمه كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤) كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة والترمذي في سننه (٢٩/٣) الزكاة، باب ما جاء في المعتدي في الصدقة وابن ماجه في سننه الزكاة، باب في عمال الصدقة (١٨٠٨) عن قتيبة وابن ماجه عن عيسى بن حماد كلاهما عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك مرفوعاً به مثله.

وقال الترمذي: «وفي الباب عن ابن عمر وأمّ سلمة وأبي هريرة». وحديث أنس حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم أحمد بن حنبل في سعد بن سنان وهكذا يقول الليث بن سعد... ويقول عمرو بن الحارث وابن لهيعة.. عن سنان بن سعد عن أنس، قال: وسمعت محمداً يقول: «والصحيح سنان بن سعد».

(١) لم أقف عليه فيما بحثت.

(٢) هو فطر بن خليفة القرشي المخزومي مولاهم من رجال البخاري ثقة.

(٣) هو مجاهد بن جبير.

٤١١ ــ في إسناده من لم أقف على ترجمته.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٤٥/٨) من طريق عائذ بن شريح عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما المعطي بأعظم أجر من الآخذ إذا كان محتاجاً»، وكذا بلفظ آخر نحوه. =

٤١٢ ـ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٤]، عن مصعب[٥] بن محمد، عن رجل من أهل المدينة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «[من] اشترى سرقة وهو يعلم أنّها سرقة فقد شرك في عَارها وإثمها».

= تنبيه: هذا الحديث ليس من مسند أبي هريرة ولا أدري سبب إقحامه اللّهم إلاّ الملابسة المعنوية مع الحديث السابق.

(٤) هو الثوري.

(٥) هو مصعب بن محمد بن عبدالرحمن العبدري المكي عن ابن معين ثقة، قال أحمد: «لا أعلم إلاّ خيراً»، وقال ابن عيينة: كان رجلاً صالحاً، وقال ابن حجر: لا بأس به. انظر التهذيب (١٠/١٦٤) والتقريب (٤٠٥٣٣).

٤١٢ ـ إسناده حسن إن كان الرجل المبهم من الصحابة ويمكن أن يروي مصعب عن الصحابة حيث إنّه روى عن أبي أمامة الباهلي وإلاّ فمنقطع وهذا الاحتمال هو الذي يغلب على الظن لما سيأتي في الإسناد التالي بذكر الواسطة بين مصعب وبين الصحابي وهو شرحبيل وإنّما أورده لما جاء في الإسناد الآتي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (١/٣٢٢) في ترجمة إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة قال: حدثنا ابن أبي عصمة، ثنا إسماعيل بن يزيد الأصبهاني ثنا أبو عبدالرحمن هشام بن عبيدالله قال: ثنا ابن لهيعة المصري ثنا إسحاق بن أبي فروة عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه به مثله.

ولكن في إسناده مقال وكذا ساقه الذهبي في الميزان (٤/١٠٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن مصعب بن محمد عن شرحبيل مولى الأسود عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً مثله.

وقال عقبه ـ وقد ساق له أكثر من حديث ـ: «فهذه الأحاديث وأمثالها تردّ بها قوة الرّجل ويضعّف».

٤١٣ ــ أخبرنا يحيى[1]، نا مسلم[2] بن خالد الزنجي، عن مصعب بن محمد أنّ مولى للأنصار يقال له: شرحبيل[3] حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من اشترى سرقة وهو يعلم أنّها سرقة فقد شرك في عَارِها وإثمها».

٤١٤ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا ليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى/ الله عليه وسلم ـ قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلّها [٥٧/ب] مائة سنة».

---

(١) هو يحيى بن يحيى.

(٢) هو فقيه صدوق كثير الأوهام كما قاله الحافظ في التقريب (٥٢٩).

(٣) هو شرحبيل بن سعد أبو سعد المدني مولى الأنصار صدوق اختلط بأخَرَة مات سنة ثلاث وعشرين ومائة وقد قارب المائة، المصدر نفسه (٢٦٥) والتهذيب (٤/ ٣٢٠).

٤١٣ ــ ضعيف لضعف مسلم الزنجي واختلاط شرحبيل.
تقدم تخريجه في الحديث السابق من طريق الزنجي نفسه وأخرجه الحاكم أيضاً في المستدرك (٢/ ٣٥) من طريق يحيى بن يحيى عن مسلم الزنجي به وقال: «شرحبيل هذا هو ابن سعد الأنصاري قد روى عنه مالك بعد أن كان يسيء الرأي فيه، والحديث صحيح»، عقبه الذهبي بقوله: «الزنجي وشرحبيل ضعفاء».
وعزاه السيوطي في الجامع الصغير للبيهقي وذكره الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير حديث رقم ٥٤٢٩ (٥/ ١٦٦).

٤١٤ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.
تخـريجـه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢١٧٥) كتاب صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب أن في الجنّة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام والترمذي في سننه (٤/ ٦٧١) صفة الجنة، باب ما جاء في صفة شجر الجنّة وقال الترمذي: «وفي =

٤١٥ ــ ٤١٦ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن قتادة، وعن رجل، عن عكرمة، عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد.

٤١٧ ــ وعن ابن طاؤوس[1]، عن أبيه أحسبه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ كلّهم يرفعه إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها [وهو][2] مؤمن ولا يغلّ وهو حين يغل مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن».

قال ابن طاؤوس وقال أبي: إذا فعل ذلك زال عنه الإيمان، قال: فقال: الإيمان كالظل أو نحو ذلك.

= الباب عن أنس وأبي سعيد. . وهذا حديث صحيح». ثم ساقه من حديث أبي سعيد الخدري وقال: «حسن غريب من حديث أبي سعيد».
والنسائي في التفسير (من الكبرى) كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠٥) جميعهم عن قتيبة عن ليث به مثله.
وأخرجه البخاري أيضاً في صحيحه (٦/٢٣٣) بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنّها مخلوقة، ومسلم في المصدر السابق نفسه، وأحمد في المسند (٢/٤٠٤ و٤١٨ و٤٣٨ و٤٥٥ و٤٦٢ و٤٦٩ و٤٨٢) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه من غير طريق أبي سعيد عنه.

(١) هو عبدالله بن طاؤس بن كيسان اليماني أبو محمد ثقة من رجال الجماعة. انظر: التقريب.

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط في الأصل استدركته من السياق ومصادر التخريج.

(٣) والحديث متفق عليه من طريق أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي هريرة وزاد مسلم طريق أبي سلمة وابن المسيب عنه به. انظر: البخاري (٥/٨٦) المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه وفي مواضع ومسلم برقم حديث ١٠٢.

٤١٥ ــ ٤١٦ ــ ٤١٧ ــ يحسن بمجموع الطرق.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه حديث ١٠٣ الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي =

٤١٨ ـ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، عن فضل[1] بن يسار، عن أبي جعفر[2] أنه سئل عن قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا[3] يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»، فقال أبو جعفر: هذا الإسلام ودور دارة كبيرة وهذا الإيمان ودور دارة صغيرة في وسط الكبيرة، قال: «والإيمان مقصور في الإسلام، فإذا زنى وسرق خرج من الإيمان إلى الإسلام ولا يخرجه من الإسلام إلّا الكفر بالله ـ عز وجل ـ».

= عن محمد بن رافع وأحمد في مسنده (٢/٣١٧) كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وكذا في (٢/٣٧٦) عن عبدالرزاق عن سفيان عن الأعمش عن ذكوان به ببعض اختصار وكذا في (٢/٢٤٣) عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به وفي (٢/٣٨٦) عن بهز وعفان عن همام عن قتادة عن الحسن وعطاء عن أبي هريرة به نحوه.

ومن حديث عكرمة عن أبي هريرة أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٢٨٢) عن عصمة بن الفضيل النيسابوري عن جرير بن عمارة بن أبي حفصة عن شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة به فقط طرفاً منه.

والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه.

(١) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/٦٩) فقال: الفضل بن يسار روى عن أبي جعفر محمد بن علي، قاله أبي وأبو زرعة، ولم يزد على ذلك.

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل، انظر: التقريب (٤٩٧).

(٣) قال البغوي في شرح السنة (١/٨٩ ـ ٩٠) قد اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب قوم إلى أنّ المراد منه النهي وإن ورد على صيغة الخبر، معناه: لا يزني الزاني ولا يسرق إذ هو مؤمن ولا يليق مثل هذه الأفعال بأهل الإيمان، وذهب قوم إلى أنّ معناه الزجر والوعيد دون حقيقة الخروج عن الإيمان. . .، وقيل معناه نقصان الإيمان يريد: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن مستكمل الإيمان. =

٤١٩ ـ أخبرنا سفيان[1] بن عبدالملك قال: قال ابن[2] المبارك حين ذكر هذا الحديث وأنكره بعضهم، فقال: يمنعنا هؤلاء الأنتان أن نترك حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلا نحدّث به كلما جهلنا معنى حديث تركناه، لا بل نرويه كما سمعناه ونلزم/ الجهل أنفسَنا. [٥٧/أ]

٤٢٠ ـ أخبرنا كلثوم[3]، نا عطاء[4]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا شغار في الإسلام وهو أن تُنكح المرأة بصداق الأخرى، يقول: أنكحني وأنكحك بغير صداق فذاك الشغار».

= وقد ورد معنى آخر في تأويله مرفوعاً عن أبي هريرة: «إذا زنى أحدكم خرج منه الإيمان وكان عليه كالظلّة فإذا انقلع رجع إليه الإيمان». ثم قال: والقول ما قال الرسول ﷺ: «والعلم عند الله عز وجل» انتهى ببعض تصرف، وانظر: فتح الباري (٦١/١٢) لشرح الحديث وأقوال العلماء فيه.

٤١٨ ـ

تخـريجـه:

أخرجه الخلال في السنة (٦٠٨) عن عبدالملك ثنا ابن حنبل ثنا سليمان بن حرب عن جرير بن حازم به مع فرق يسير.

(١) هو سفيان بن عبدالملك المروزي من كبار أصحاب ابن المبارك ثقة مات قبل المائتين، انظر: التقريب (٢٤٤).

(٢) هو عبدالله بن المبارك المروزي الإمام المشهور.

(٣) هو كلثوم بن محمد بن أبي سدرة تقدم أيضاً.

(٤) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني تقدم أيضاً.

٤١٩ ـ صحيح.

٤٢٠ ـ منقطع به حيث لم يسمع عطاء من أبي هريرة رضي الله عنه. والحديث صحيح من غير هذا الوجه والسياق.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٣٥/٢) النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً: «نهى رسول الله عن =

٤٢١ ـ أخبرنا يحيى[١] بن يحيى، نـا إسماعيـل بن[٢] عياش، عن يحيى[٣] بن عبيدالله المَدَني، عن أبيه[٤]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله أجاركم من ثلاث: أن يستجمعوا كلكم على الضلالة، وأن يظهر أهل الباطـل على أهـل الحق وأن أدعوا دعوة عليكم فيهلككم، وأبدلكم بهن الدخان، والدجال ودابة الأرض».

= الشغار». زاد ابن نمير: والشغـار أن يقول الـرّجل للرّجـل: «زوّجني ابنتك وأزوّجك ابنتي أو زوّجني أختك وأزوّجك أختي» وكذا منـه أخرجـه النسائي (٨٥/٢، ٨٦) كتاب النكاح وابن ماجه في سننه (٦٠٦/١)، باب النهي عن الشغار وأحمد في مسنده (٢٨٦/٢ و ٤٣٩ و٤٩٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (٦٤/٧/٢) كلّهم من طـريق الأعرج بـه وله شـاهـد بلفظ: «لا شغـار في الإسلام» من حديث أنس عند ابن ماجه الموضع نفسه وعنـد ابن حبان في صحيحه (١٨٠/٦) وعند أحمد (١٦٢/٣ و١٦٥ و١٩٧) وقال البوصيري في إسنـاد ابن مـاجـه صحيـح، وكـذا من حـديث ابن عمـر بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار» وبلفظ: «لا شغار في الإسلام» وحديثه متفق عليه.

(١) هو يحيى بن يحيى النيسابوري.

(٢) هو إسماعيل بن عياش بن مسلم العنسي الحمصي اختلف فيـه منهم من وثقه ومنهم من ضعفه لاختلاط في حديثه، وقال ابن حجر: «صدوق في روايته عن أهل بلده مخلّط في غيرهم». انظر: التهذيب (٣٢١/١ ـ ٣٢٤) والتقريب (١٠٩).

(٣) هـو يحيى بن عبيدالله بن عبـدالله التيمي المدني متروك أفحش الحاكم فـرماه بالوضـع. وانظر: تفصيـل الأقوال في التهذيب (٢٥٢/١١ ـ ٢٥٤)، وانظر: التقريب (٥٩٤).

(٤) وأبوه عبيدالله ثقة.

٤٢١ ـ ضعيف جداً به وله شاهد من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، وهو ضعيف أيضاً.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٢/٤) الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها عن محمد بن عوف الطائي حدثنا محمد بن إسماعيل حدثني أبي قال ابن عوف: وقرأت في أصل إسماعيل قال: حدثني ضمضم، عن شريح، عن أبي مالك =

٤٢٢ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى يرى النعل ملقاةً فيقول الرجل: كأنّها نعل قرشي».

٤٢٣ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتبع الرّجل قريب من ثلاثين امرأة كلّهن يقول: أنكحني، أنكحني، أنكحني».

= يعني الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله أجاركم من ثلاث خلال فذكره به دون قوله: وأبدلكم بهن الدخان والدجال ودابة الأرض» وإسناده ضعيف.

وأخرجه الدارمي ضمن حديث طويل من رواية عمرو بن قيس عن رسول الله ﷺ في سننه (١/٢٩) المقدمة منه.

وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير حديث ١٥٣٢ وقال: «ضعيف».

وانظر: الضعيفة (١٥١٠).

٤٢٢ ــ تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق.

٤٢٣ ــ كسابقه.

٤٢٤ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا يحيى بن[1] المتوكل، عن يعقوب[2] بن سلمة، عن أبيه[3]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يوشك أن يظهر فتنة لا ينجى إلاّ الله أو من دعا بدعاء كدعاء الغرقى».

٤٢٥ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا إسماعيل بن زكريا، عن عبدالله[4] بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ادهنوا بالزيت وائتدموا به فإنّه مبارك».

---

(١) هو يحيى بن المتوكل المدني أبو عقيل صاحب بهية ضعيف مات سنة سبع وستين ومائة، انظر: التهذيب (١١/٢٧٠ ـ ٢٧١) والتقريب (٥٩٦).

(٢) هو يعقوب بن سلمة بن داود الخريبي ـ هكذا جاء ذكره في ترجمة يحيى بن المتوكل ـ وقال في التهذيب (١١/٣٨٨) ويعقوب بن سلمة الليثي مولاهم حجازي روى عن أبيه عن أبي هريرة وعنه محمد بن موسى القطري وأبو عقيل يحيى بن المتوكل، قال البخاري: «لا يعرف له سماع من أبيه ولا لأبيه من أبي هريرة»، وقال ابن حجر: «مجهول الحال». انظر: التقريب (٦٠٨).

(٣) وأبوه سلمة الليثي أيضاً لين الحديث كما في المصدر السابق نفسه (٢٤٩).

٤٢٤ ــ ضعيف به وعزاه في كنز العمال (١١/١٥٣) للحاكم في تاريخه وللبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) هو عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال البخاري: تركوه، وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث، وقال الدارقطني: متروك ذاهب الحديث، انظر: التهذيب (٥/٢٣٧ ـ ٢٣٨).

٤٢٥ ــ ضعيف جداً في إسناده متروك.

لم أقف على تخريجه من هذه الطريق وأخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٩٧) عن وكيع عن سفيان عن عبدالله بن عيسى عن عطاء الشامي عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنّه من شجرة مباركة». =

[٥٨/ب] ٤٢٦ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا ليث/ بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أخيه عباد(١) بن أبي سعيد المقبري أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال(٢) رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«اللَّهم إنّي أعوذ بك من أربع: من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ومن نفس لا تشْبع ومن دعاء لا يُسمع».

= وابن عدي في الكامل (٧٢٨/٢) عن محمد بن الحسن ثنا سفيان بن وكيع ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن عبدالله بن عيسى به.

وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً كما في المجمع (٤٣/٥) وقال الهيثمي: «فيه النضر بن ظاهر وهو ضعيف».

(١) هو عباد بن أبي سعيد المقبري روى عن أبي هريرة رضي الله عنه روى عنه أخوه سعيد... قال ابن خلفون في الثقات وثقه محمد بن عبدالرّحيم التبان، انظر: التهذيب (٩٤/٥) والتقريب.

وقال ابن حجر: «مقبول».

(٢) جاء في الأصل هكذا «لال».

٤٢٦ ــ في إسناده عباد تقدم الكلام حوله إلّا أنه توبع وله شاهد صحيح أيضاً فيحسن حديثه.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٩٢/٢) كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة عن قتيبة بن سعيد وكذا النسائي في سننه (٢٦٣/٨) الاستعاذة، باب الاستعاذة من نفس لا تشبع حديث ٥٤٦٩ عن قتيبة به وكذا في (٢٨٤/٨) عن عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم أنبأنا يحيى يعني ابن يحيى فذكره به مثله دون قوله: «من أربع» وكذا عنده من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً مثله دون قوله: «من أربع» وقال النسائي: «سعيد لم يسمعه من أبي هريرة بل سمعه من أخيه عن أبي هريرة رضي الله عنه». وكذا ابن ماجه في سننه كتاب الدعاء، باب دعاء رسول الله ﷺ حديث ٣٨٣٧ عن عيسى بن حماد عن الليث به وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٣٤٠/٢، ٣٦٥ و٤٥١) عن يونس وعن الخزاعي وعن حجاج ثلاثتهم عن ليث به مثله. =

٤٢٧ ـ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا ابن لهيعة، عن محمد بن عبدالرّحمن، عن رجل، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«المحروم من حرم غنيمة كلب».

= والطبراني في كتاب الدعاء (١٤٤٠/٣) عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد، ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن محمد بن عِجْلان وأبي معشر، عن المقبري عن أبي هريرة بدون قوله: «من أربع» وكذا من طريق آخر عن أبي معشر عن سعيد المقبري به.

وحسّن المحقق الإسنادين وكذا الحاكم في المستدرك (١٠٤/١) من طريق سليمان بن حيان وابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٧/١٠) من طريق أبي خالد الأحمر كلاهما عن ابن عجلان به، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي ولكن في حكمهم نظر لأن سعيداً لم يسمعه من أبي هريرة كما قال النسائي ـ والله أعلم ـ نعم.

والحديث صحيح بشواهده فله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو عند النسائي (٢٥٤/٨ ـ ٢٥٥) ومن حديث زيد بن أرقم عند مسلم حديث (٢٧٢٢) في الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل وعند ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٦/١٠) وعند النسائي (٢٦٠/٨) في الاستعاذة من العجز وعند أحمد في مسنده (٣٧١/٤) وعند الطبراني في الكبير (٢٢٧/٥) ومن حديث أنس رضي الله عنه عند النسائي (٢٦٣/٨)، باب الاستعاذة من الشقاق والنفاق وعند الحاكم في المستدرك (١٠٤/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وعند الطبراني في الدعاء (١٤٤١/٣).

٤٢٧ ـ ضعيف في إسناده ابن لهيعة وكذا فيه رجل مبهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٩/٨) فقال مجالد أبو عبدالعزيز قال: «صلينا مع أبي هريرة المغرب في مسجد النبيّ ﷺ فقال: «المحروم من حرم غنيمة كلب، قاله موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبي التياح» ـ أي به..

٤٢٨ ــ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني معاوية بن يحيى، عن أبي بكر التميمي، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «بئس البيعتان بيع الطعام وبيع الرقيق».

٤٢٩ ــ أخبرنا عيسى بن[1] يونس، نا الحسن[2] بن الحكم النخعي، عن عدي[3] بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من سلطان قرباً إلّا ازداد من الله بُعداً».

---

٤٢٨ ــ في إسناده معاوية بن يحيى الصدفي أو الطرابلسي وقد روى عنهما بقية بن الوليد وكلاهما فيهما الكلام ولكن الصدفي أشدّ ضعفاً من الطرابلسي قال أبو حاتم وابن معين وغيرهما الطرابلسي أقوى من الصدفي، وعكس الدارقطني، وقال ابن حجر: «في الصدفي ضعيف وما حدّث بالشام أحسن مما حدث بالرّي». انظر: التهذيب (١٠/٢١٩ ـ ٢٢٠) والتقريب (٥٣٨ ـ ٥٣٩). وكذا أبو بكر التيمي ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٣٣٩) وقال: «سمع أبا هريرة... سمعت أبي يقول ذلك». ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(١) هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو عمرو ويقال: أبو محمد الكوفي ثقة، انظر ترجمته في: التهذيب (٨/٢٣٧).

(٢) هو الحسن بن الحكم النخعي أبو الحكم الكوفي، صدوق يخطىء مات قبيل الخمسين ـ ومائة ـ. انظر: التقريب (١٦٠).

(٣) هو عدي بن ثابت الأنصاري ثقة.

٤٢٩ ــ في إسناده راو مبهم إلّا أنه جاء في مسند أحمد تعيينه وهو أبو حازم الأنصاري البياض صحابي فبذلك الحديث حسن.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٧١) عن محمد عن إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعي به وجاء تعيين المبهم عنده.

وفي (٢/٤٤٠) عن محمد ويعلى ابني عبيد عن الحسن بمثل إسناد المؤلف. =

٤٣٠ ــ أخبرنا يعلى بن عبيد بهـذا الإسناد مثله، وقـال: من لزم أبواب السلطان.

٤٣١ ــ أخبرنا عتاب[1] بن بشير الجزري، نا إسحاق[2] بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين».

٤٣٢ ــ أخـبرنا عبـدالرحمن بن عمـرو، نا يـونس، عن سعيد بن المسيب، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

= وابن عدي في الكامل (٣١٢/١) عن الحسن بن سفيان عن أبي الربيع الزهراني عن إسماعيل بن زكريا عن الحسن به وجاء عنده أيضاً تعيين المبهم وهو أبـو حـازم، وقال ابن عـدي: «وهذا الحـديث لا أعلم يرويـه غير إسـماعيل بن زكريا».

قلت: بل رواه عدد غيره، رواه عيسى عند المؤلف ومحمد ويعلى ابنا عبيد عند أحمد عن الحسن بن الحكم، فلم ينفرد بالإسناد هو.

ثـم قال ابن عدي ـ بعد أن ساق له حديثاً آخر ـ: «وهذان الحديثان ليس يرويهما بإسناديهما غير إسماعيل بن زكريا ـ قلت: تقدم أنّ الأوّل رواه غيره أيضـاً ـ، وحـديث إسماعيـل من الحديث صـدر صالـح، وهـو حسن الحـديث يكتب حديثه». قلت: وقد تابعه غير واحد فيه كما تقدم.

٤٣٠ ــ حسن به تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(١) هو عتّاب بن بشير ـ بفتح أوّله ـ الجزري أبو الحسن أو أبو سهل مولى بني أمية، صدوق يخطىء من الثامنة مات سنة تسعين ومائة، انظر: التقريب (٣٨٠).

(٢) هو إسحاق بن راشد الجزري أبو سليمان ثقة في حديثـه عن الزهـري بعض الوهم. المصدر السابق نفسه (١٠٠).

٤٣١ ــ ٤٣٢ ــ مرسل.

٤٣٣ ـ قال إسحاق: وذكر عن عقيل[1]، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٤٣٤ ـ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن عبدالملك[2] بن عمير، عن سالم[3] البرّاد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى/ الله عليه وسلم ـ قال: «من صلّى على جنازة فله قيراط، ومن شهد جنتها فله قيراطان أصغرهما مثل أحد». [٥٨/أ]

(١) هو عقيل بن خالد.

٤٣٣ ـ منقطع وكأنّ المؤلف بهذه الطرق يُشير إلى العلل في الأسانيد، والحديث متفق عليه من رواية عقيل بمثل إسناده المذكور عند المؤلف.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣٩/١) الأدب ومسلم في صحيحه (٢٩٩٨) في الزهد والرقائق كلاهما في باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين وأبو داود في سننه (١٨٥/٥) الأدب، باب في الحذر من الناس ثلاثتهم عن قتيبة وابن ماجه في سننه الفتن حديث ٣٩٨٢، باب العزلة عن محمد بن الحارث المصري كلاهما عن الليث بن سعد عن عقيل به مثله.

وقال الخطابي: في قوله ـ لا يلدغ ـ: له وجهان بضم الغين على مذهب الخبر، ومعناه: أنّ المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به، وقيل: إنّه أراد به الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، وقيل: بكسر الغين على مذهب النهي ومعناه: «لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة، فيقع في مكروه أو شر وهو لا يشعر، وليكن متيقظاً حذراً» من تعليق الخطابي على سنن أبي داود، وانظر: شرح السنة للبغوي أيضاً (٨٨/١٣).

(٢) هو عبدالملك بن عمير بن سويد ثقة من رجال الجماعة تغيّر حفظه وربّما دلّس. انظر ترجمته في: التهذيب (٤١١/٦ ـ ٤١٢) والتقريب (٣٦٤).

(٣) هو سالم البرّاد أبو عبدالله الكوفي روى عن ابن مسعود... وأبي هريرة وعنه عبد الملك بن عمير ثقة، انظر: التهذيب (٤٤٤/٣) والتقريب (٢٢٧).

٤٣٤ ـ إسناده صحيح وقد توبع عبدالملك بن عمير.

٤٣٥ ـ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا هشيم، نا العوام[1] بن حوشب، أخبرني عبدالله[2] بن السائب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الشهر إلى الشهر كفارة يعني رمضان إلى رمضان، والجمعة إلى الجمعة كفارة، والصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة الّتي تليها كفارة».

ثم قال بعد ذلك: «إلاّ من ثلاث: الإشراك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنّة، قال: فعرفنا أنّ ذلك من أمر حدث»، فقلنا: يا رسول الله! أمّا الإشراك بالله فقد عرفنا، ما نكث الصفقة، وترك السُنّة؟.

قال: «نكث الصفقة أن تبايع رجلاً فتعطيه صفقة يمينك ثم ترجع عليه فتقاتله بسيفك، وأمّا ترك السنة فالخروج من الجماعة».

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه حديث ٩٤٥ كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة من طريق شيبان بن فروخ عن جرير بن حازم عن نافع قال: قيل لابن عمر: إنّ أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ فذكره مع قصة في آخره.

وعزاه الحافظ في الفتح (١٥٧/٣) إلى سعيد بن منصور وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٧٧/٥) من طريق النضر بن شميل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

وأخـرجه أحمـد في مسنـده (٢٣٣/٢ و٢٤٦ و ٢٨٠ و٣٨٧ و٤٤٤ و ٤٧٠ و ٤٧٥ و٤٩٨ و٥٠٣) من طريق سعيد بن المسيب وأبي صالح وأبي سلمة وأبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) هو العوام بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشيباني أبو عيسى الـواسطي ثقـة فـاضل، انـظر ترجمتـه في: تهـذيب التهـذيب (١٦٣/٨ ـ ١٦٤) والتقـريب (٤٣٣).

(٢) هو عبدالله بن السائب الكندي روى عن أبي هريرة أو عن رجل عن أبي هريرة وعنه العوام بن حوشب، ثقة من رجال مسلم، انظر: التهذيب (٢٣٠/٥).

٢٣٥ ــ صحيح إن ثبت رواية عبدالله بن السائب عن أبي هـريرة رضي الله عنـه،

٤٣٦ ـ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا ابن[1] لهيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض حتى يهتم ربّ المال أن يقبل منه صدقته ويعرضها، فيقول الذي عرض عليه لا أرب لي فيها».

= ولكن جاء في رواية عند أحمد هكذا عبدالله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٢٩) عن هشيم به مثله سوى تقديم وتأخير لبعض ألفاظه.

وفي (٢/٥٠٦) عن يزيد أنا العوام فذكره به إلاّ أنّـه أدخل بين عبدالله وأبي هريرة رجلاً من الأنصار.

(١) هو عبدالله بن لهيعة القاضي صدوق إلاّ أنه خلـط بعد احتراق كتبه، ورواية العبادلة عنه قبل الاختلاط. المراد بالعبادلة عبدالله بن المبارك وعبدالله بن وهب وعبدالله المقري، وانظر: التهذيب (٥/٣٧٨) والتقريب (٣١٩).

٤٣٦ ـ في إسناد ابن لهيعة تقدم الكلام حوله إلاّ أنّه توبع فيحسن به.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٨/٢٤٠) بترتيبه الإحسان عن محمد بن عبدالرحمن بن محمد حدثنا محمد بن شكان قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا ورقاء قال: حدثنا أبو الزناد عن الأعراج به مثله.

وكذا من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٣١٣ و٤١٧) عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه به نحوه.

وكذا عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب عن سهيل عن أبيه بمثل ما تقدم عند ابن حبان.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٣٢) ومسلم في صحيحه (٢/٧٠١) حديث ١٥٧ من طريق همام به في ضمن حديث طويل فيه هذا الطرف.

٤٣٧ ـ أخبرنا المخزومي[1]، نا عبدالواحد بن زياد، نا عبدالله[2] بن عبدالله الأصم، نا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا محمد! أرأيت ﴿جنة عرضها السماوات والأرض﴾، فأين النار؟ قال:

«أرأيت هذا الليل الذي قد كان ألبسَ عليك كل شيء أين جعل؟»، فقال: والله أعلم، قال: «فإنّ الله يفعل ما يشاء».

---

(١) هو مغيرة بن سلمة.

(٢) هو عبدالله بن عبدالله بن الأصم العامري أخو عبيدالله صدوق من رجال مسلم، انظر: التقريب (٣٠٩).

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٣٣.

٤٣٧ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى عبدالله وهو صدوق ومن رجال مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٤٣) عن محمد بن معمر عن مغيرة بن سلمة ـ المخزومي ـ به نحوه.

والحاكم في المستدرك (١/٣٦) عن أبي أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل، وعن محمد بن عبدالله الجوهري واللفظ له حدثنا محمد بن إسحاق أنبأنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي كلاهما عن عبدالواحد بن زياد به مثله وزاد بعد قوله: أين جعل «النهار».

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولم يخرجاه وأقرّه الذهبي.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد (٦/٣٣٧) ـ: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح».

وعزا السيوطي في الدر (٢/٣١٥) ـ رواية عن يزيد بن الأصم أنّ رجلاً من أهل الأديان قال لابن عباس فذكر بنحو حديث أبي هريرة ـ لعبد بن حميد وابن جرير.

[٥٩/ب] ٤٣٨ ــ أخبرنا الوليد بن/ مسلم، حدثني من سمع عطاء[1] الخراساني يُحدّث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «أنّه نهى عن المزايدة إلاّ في ثلاث: الميراث، والشركة وبيع الغنائم».

٤٣٩ ــ أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة، نا عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدّين».

---

(١) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني قال أبو موسى المديني: «لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه»، انظر: جامع التحصيل للعلائي (٢٩١).

٤٣٨ ــ في إسناده رجل مبهم وانقطاع أيضاً كما تقدم.

٤٣٩ ــ منقطع به ولكنه جاء موصولاً من غير هذا الوجه بإسناد صحيح وله شواهد أيضاً ومنها المتفق عليه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٤) عن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة به مرفوعاً ضمن حديث.

فأخرجه البخاري في صحيحه (١/١٥٠، ١٥١) كتاب العلم، باب «من يرد الله به خيراً يفقهه» ومسلم في صحيحه حديث رقم ١٠٣٧ الزكاة، باب النهي عن المسألة وفي الإمارة، باب قول النبيّ ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...» من حديث معاوية رضي الله عنه مع زيادة فيه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٩٣) وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (١/١٥٢) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

والترمذي في سننه برقم ٢٦٤٧ العلم، باب إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (١/٣٠٦) والبغوي في شرح السنة (١/٢٨٥) منه وقال: «هذا حديث صحيح واتفقا على إخراجه من رواية معاوية».

٤٤٠ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من دخل الجنة فهو على صورة آدم، ولم يزل الخلق ينقص حتى اليوم».

٤٤١ ـ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «بين يديّ الساعة فتناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع فيها أقوام دينهم بعرض من الدّنيا قليل».

---

٤٤٠ ـ ضعيف به حيث إنّه منقطع والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه عن أبي هريرة.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٥/٧) الاستئذان، باب بدء السّلام عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة مرفوعاً مع زيادة في أوّله وكذا في (١٠٢/٤) الأنبياء، باب ﴿إذ قال ربك للملائكة إنّي جاعل في الأرض خليفة﴾ عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق بمثل ما تقدم ومسلم في صحيحه (٢١٨٣/٤) الجنة وصفة نعيمها عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق به.

٤٤١ ـ إسناده منقطع والحديث صحيح من غير هذا الوجه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٤/٢) عن عبدالرحمن عن زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به مثله وأوّله: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم».

وكذا في (٣٧٢/٢) عن سليمان عن إسماعيل عن العلاء به وفي (٣٩٠/٢) عن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي هريرة به وجاء في أوّله: «ويل للعرب من شر قد اقترب فتناً..» الحديث.

وأخرجه أبو داود في سننه (٤٥٩/٤) الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه دون قوله: يبيع فيها أقوام إلى آخره وجاء فيه: «القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي...».

٤٤٢ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية منها يمين صَبران فجر».

٤٤٣ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله أرسلني برسالة فضقت بها ذرعاً، وعلمت أنّ الناس مكذبي فأوعدني أن أبلّغها أو يعذبني».

٤٤٤ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أرأيتم الزاني والسارق وشارب الخمر ما ترون فيهم»، فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هن فواحش وفيهن عقوبة»، ثم قال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟»، قالوا: الله ورسولُه أعلم، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقول الزّور وقتل المسلم وقذف المحصنة».

٤٤٥ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه قال لهم: «أتدرون ما النميمة؟»، فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «نقل حديث الناس بعضهم إلى بعض ليفسد بينهم».

---

٤٤٢ ــ منقطع كسابقه.

عزاه في كنز العمال (١٦/ ٦٩٠) لعبدالرزاق في الجامع عن مجاهد مرسلاً وللبيهقي عن الحسن وعن مجاهد مرسلاً بلفظ مثله إلاّ أنه قال في آخره بعد قوله: «فعليه بكل آية» كفارة إن شاء بَرّ وإن شاء فجر» وعزاه للديلمي عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه ولفظ عبدالرزاق مثله وجاء عنده: «فعليه بكل آية منها يمين صبر، فمن شاء برّ ومن شاء فجر».

٣٤٣ ــ ضعيف به كسابقه.

عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١١٦ ـ ١١٧) لأبي الشيخ عن الحسن أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله بعثني برسالة...» الحديث. وزاد في آخره فأنزل: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ [المائدة: آية ٦٧].

٤٤٤ ــ حكمه كسابقه.

٤٤٥ ــ تقدم الحكم عليه غير مرة.

٤٤٦ ـ وقال: «لو أنّ لابن آدم واديين من مال لابتغى/ وادياً [٥٩/أ] ثالثاً، ولا يملأ نفس بني آدم إلّا التراب ويعفوا الله عن من يشاء».

٤٤٧ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّما هما النجدان، نجد الخير ونجد الشرّ فلا يكن نجد الشرّ أحبَّ إلى أحدكم من نجد الخير».

٤٤٨ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله أجاركم من ثلاث، لن تجمعوا كلّكم على الضلالة، وأن يظهر فيكم الباطل، وأن تدعوا بدعوة فتهلكوا جميعاً، ولا بدّ لكم من الدجّال، والدخان، والدابة».

٤٤٩ ـ وبهذا عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يقولن أحدكم إنّي صمت رمضان».

---

٤٤٦ ـ كسابقه والحديث صحيح بل متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٢١٦، ٢١٧) الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال وقول الله تعالى: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾ ومسلم في صحيحه (١٠٤٩) وهو عند الترمذي برقم ٢٣٣٨ وابن ماجه برقم ٤٢٣٥ وعند الدارمي (٢/٣١٨ و ٣١٩) وعند أحمد بطرق عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم، انظر: المسند له (٣/١٢٢ و٢٤٣ و٢٤٧ و٣٧٢) و (٤/٣٦٨) و(٥/١١٧) و (٦/٥٥). وجاء في حديث ابن عباس في آخره: «ويتوب الله على من تاب».

وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (١٤/٢٨٤) وقال: «حديث متفق على صحته».

٤٤٧ ـ منقطع به كما تقدم.

٤٤٨ ـ كسابقه تقدم تخريجه.

٤٤٩ ـ ضعيف لانقطاعه، انظر: تخريج الحديث الآتي.

٤٥٠ ـ أخبرنا يحيى بن سعيد[١]، نا المهلب[٢] بن أبي حبيبة[٣]، نا الحسن[٤]، عن أبي بكرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يقولنّ أحدكم إن صمت رمضان كلّه وقمت كلّه، قال: فلا أدري أكره التزكية أم لا، قال: لا بد من رقدة[٥] أو غفلة.

---

(١) هو يحيى بن سعيد القطان الإمام المحدث الناقد المشهور.

(٢) هو المهلب بن أبي حبيبة البصري روى عن الحسن البصري . . . وعنه يحيى القطان قال أحمد: شيخ ثقة، وقال أبو داود: ثقة ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (١٠/٣٢٨ ـ ٣٢٩).

(٣) جاء في الأصل «أبي جميلة» والصواب أبي حبيبة كما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج.

(٤) هو الحسن البصري وأثبت البخاري سماعه من أبي بكرة حيث أورد له ثلاثة أحاديث في صحيحه من طريقه، وقال بهز بن أسد سمع الحسن من عمران بن حصين ومن أبي بكرة ونفى الدارقطني سماعه منه، الراجح ما قاله البخاري وبهز بن أسد، انظر: جامع التحصيل (ص ١٩٦ و ١٩٨).

(٥) في الأصل «قدرة» والتصويب من مصادر التخريج.

٤٥٠ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٨٠٢) كتاب الصوم، بـاب من يقول: صمت رمضان كلّه عن مسدد عن يحيى به مثله.

وكذا النسائي في سننه الصيام، الباب الرابع منه عن المؤلف وعن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد السرخسي كلاهما عن يحيى بن سعيد به مثله.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٥/٤٠ و ٤٨) عن يزيد عن همام عن قتادة عن الحسن به وعن محمد بن جعفر عن سعيد وعن عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة به وكذا عن يزيد عن همام وعفان عن قتادة به نحوه.

٤٥١ ــ أخبرنا كلثوم، نا عطاء، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله أخذ لكم أفضل الكلام ليس من القرآن، وهو من القرآن لا إلٰه إلّا الله والله أكبر وسبحان الله وبحمده، والحمد لله ربّ العالمين، ولا حول ولا قوة إلّا بالله العلي العظيم».

٤٥٢ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله رفيق يحبّ الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف».

٤٥٣ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما توادا اثنان في الله في الإسلام فيفسد ذلك بينهما إلّا من ذنب يحدثه أحدهما».

---

٤٥١ ــ تقدم الحكم على هذا الإسناد وهو منقطع.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/١٥٨ و٢١٠ و٢١١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص نحوه وزاد فيه: وكفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر، وكذا عنده من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً نحوه في (٥/١١).

٤٥٢ ــ منقطع به والحديث صحيح بل متفق عليه من غير هذا الوجه من حديث عائشة رضي الله عنها وقد خرجته في مسندها من مسند إسحاق المؤلف مفصلاً راجعه إن شئت. انظر حديث ٢٧٤ و٧٠٩ و١٠٤٢.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤٥٨) من طريق عطاء الخراساني به.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢١٦) الأدب، بالرفق وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١/٤٦٣) وموارد الظمآن (٤٧٣) والخطيب البغدادي في الجامع (٢/٥٢) من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً مثله.

وأخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢/٤٠٤) عن عبدالرحمن بن أبي بكر عن الزهري عن عروة عن أبي هريرة به، وقال البزار: هو لين الحديث.

٤٥٣ ــ ضعيف به كما تقدم. =

٤٥٤ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «رأس الكفر من قبل المشرق».

٤٥٥ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يزال من أمتي أمة يجاهدون في سبيل الله لا يضرهم خلاف من خالفهم/ [٦٠/ب] حتى يجيء أمر الله وهم ظاهرون».

= تخـــريجـــه:
أخرجه أبـو نعيم في الحلية (٥/٢٠٢) عن أبي أحمـد محمد بن أحمـد حدثنـا عبدالله بن شيرويه عن المؤلف به مثله.
وقال أبو نعيم: «غريب بهذا اللفظ عن أبي هريرة وعطاء تفرد به عنه كلثوم في النسخة».

٤٥٤ ــ كسابقه والحديث يحسن بطرقه.

تخـــريجـــه:
أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٢٠٢) عن محمد بن علي عن أبي العباس بن قتيبة عن صفوان بن صالح ثنا محمد بن عثمان بن عطاء الخراساني قال: سمعت أبي يُحدث عن جدي عن أبي هريرة رضي الله عنه به مثله.
وقال: غريب من حديث عطاء لم نكتبه إلاّ من حديث أولاده عنه.
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٧٢ و٤٠٧ و٤٥٧ و ٤٨٤) من طرق عن العلاء به ضمن حديث.
وكذا في (٢/٣٨٠) عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ثابت الحرب عن أبي هريرة به ضمن حديث آخر.

٤٥٥ ــ منقطع كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل متفق عليه من حديث معاوية رضي الله عنه.

تخـــريجـــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٢١) عن أبي عبدالرحمن عن سعيد عن محمد بن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه.
وابن حبان في صحيحه (٨/٢٩٥) بترتيبه الإحسان عن محمد بن عبـدالله بن =

٤٥٦ ــ وبهذا الإسناد، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإما أن يأكل وإما أن يُصَلِّي[1] فإذا ولج الرسول قبله فهو إذنه وإن دخل هو قبله فليستأذن».

٤٥٧ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اشترى رجل من بني إسرائيل من آخر أرضاً فأصاب فيها جرة من ذهب مختومة،

= الجنيد قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث بن سعد عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه.

وكذا بنحوه عنده من حديث معاوية بن قُرّة رضي الله عنه وهو عند البخاري في صحيحه (٦/٤٦٤) الأنبياء، باب سؤال المشركين أن يريهم النبيّ ﷺ آية وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾.

ومسلم في صحيحه (٣/١٥٢٤) الأمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم».

(١) جاء في الأصل هكذا «سصل» والتصويب من مصادر التخريج.

٤٥٦ ــ منقطع كما تقدم وأوّل الحديث صحيح ورد من غير وجه.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٣٣) عن عبدالوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً مختصراً بلفظ: «إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فذاك له إذن». ومسلم في صحيحه (٢/١٤٥٤) النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، حديث رقم ١٤٣١ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل وإن كان مفطراً فليطعم».

وكذا عنده من حديث جابر بلفظ: «إذا دعي أحدكم إلى طعام، فإن شاء طعم وإن شاء ترك». وأخرجه البغوي في شرح السنة (٦/٣٧٤) بمثل ما تقدم عند مسلم، وحديث جابر عند أحمد أيضاً في مسنده (٣/٣٩٢).

٤٥٧ ــ ضعيف به وصحيح من غير هذا الوجه بل متفق عليه. =

فقال للذي باع الأرض: خذ جرتك هذه فإني إنّما ابتعت الأرض ولم ابتع الذهب، فقال الآخر: أترد علي مالاً قد نزعه الله مني فاختصما إلى قاض، فقال: ألكما أولاد، فقالا: نعم، قال: هذا لي غلام، وقال الآخر: لي جارية، قال: فانكحوا أحدهما الآخر وأعطوهما المال فليستعينا منه وليتصدقا».

٤٥٨ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الجنّة حفّت بالمكاره والنّار حفت بالشهوات».

= تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٣٧٥ و٣٧٦) وفي الأنبياء، باب ما يذكر عن بني إسرائيل ومسلم في الأقضية من صحيحه برقم ١٧٢١، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين البخاري عن إسحاق بن نصر ومسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر بمثل ما تقدم.
أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/٥١)، باب الورع والتوكل عن ابن قتيبة عن ابن أبي السري ثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه وكذا البغوي في شرح السنة (٨/٣٢١) من طريق عبدالرزاق به.

٤٥٨ ـ منقطع به والحديث صحيح بل متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٨٦) كتاب الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات عن إسماعيل قال: حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره».
ومسلم في صحيحه (٤/٢١٧٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها عن زهير بن حرب حدثنا شبابة حدثني ورقاء عن أبي الزناد به.
وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً عند مسلم وابن حبان (٢/٤٩ ـ ٥٠) والبغوي في شرح السنة (١٤/٣٠٦).
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٦٠ و٣٨٠) عن علي بن حفص عن ورقاء به =

٤٥٩ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لمّا خلق الله الخلق كتب كتاباً ووضعه عنده فوق عرشه، كتب فيه إنّ رحمتي غلبت غضبي».

٤٦٠ ـ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: «لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل الصالح».

= وعن قتيبة عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن يحيى بن النضر عن أبي هريرة به.
وابن حبان في صحيحه (٢/٥٠) عن أحمد بن محمد بن سعيد المروزي عن أحمد بن منيع عن شبابة عن ورقاء بمثل ما تقدم عند مسلم.

٤٥٩ ـ كالسابق والحديث صحيح بل متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣/٣٧٠) التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾، وباب قول تعالى: ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ ومواضع عن إسماعيل عن مالك ومسلم عن قتيبة بن سعيد عن المغيرة الحِزامي كلاهما عن أبي الزناد به، وأوّله: «لمّا قضى الله الخلق... الحديث» حديث ٢٧٥١ التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، وأحمد في مسنده (٢/٢٦٠ و٣٨١ و٤٣٣) من طرق عن أبي الزناد به.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

٤٦٠ ـ صحيح رجاله ثقات والحديث متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/١٨١) في الطب، باب الطيرة عن أبي اليمان عن شعيب، عن الزهري عن عبيدالله بن عتبة ومسلم في صحيحه برقم ٢٢٢٣ في السلام، باب الطيرة والفأل عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق وعن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي عن أبي يمان بمثل ما تقدم عند البخاري.
وانظر: مسند أحمد (٢/١٦٦ و٢٦٧ و٤٠٦ و٤٥٣) ومواضع.
قوله: لا عدوى أي لا يعدي شيء شيئاً بطبعه والطيرة: معناها التشاؤم يقال: «تطيّر =

٤٦١ ـ أخبرنا سفيان[(١)] عن ابن[(٢)] محيصن[(٣)] رجل من قريش أنّه سمع محمد بن قيس بن مخرمة ـ قال سفيان ـ نراه ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: لما نزلت ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾[(٤)] شقت على المسلمين وبلغت منهم مبلغاً شديداً فشكوا ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «قاربوا وسددوا في/ كل ما يُصاب المؤمن كفارة حتى الشوكة». [٦٠/أ]

= الرّجل طيرة وأخذت الطيرة من الطير وذلك أنّ العرب كانت تتطير ببروح الطير وسنوحها فيصدّهم ذلك عمّا يمّموه من مقاصدهم فأبطل الشارع أن يكون لشيء منها تأثير في اجتلاب نفع أو ضر». انظر: شرح السنة (١٢/ ١٧٠).

(١) هو ابن عيينة.

(٢) وابن محيصن اسمه عمر بن عبدالرحمن بن محيصن ـ بمهملتين مصغراً آخره نون ـ وقيل محمد. قال الحافظ ابن حجر: مقبول وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التقريب (٤١٥) والتهذيب (٧/ ٤٧٤).

(٣) جاء في الأصل بزيادة عن أبي عن رجل من قريش والصواب بدونها كما في مصادر التخريج والترجمة.

(٤) سورة النساء: الآية ١٢٣.

٤٦١ ـ في إسناده ابن محيصن مقبول وحسّن الترمذي حديثه وصححه مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٣) البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض عن قتيبة بن سعيد وأبي بكر بن أبي شيبة والترمذي في سننه (٤/ ٣١٤) التفسير سورة النساء: الآية ١٢٣ عن ابن أبي عمر وعبدالله بن أبي زياد، والنسائي في التفسير حديث ١٤٢ في تفسير سورة النساء عن أبي بكر بن علي عن يحيى بن معين خمستهم عن سفيان بن عيينة عن ابن محيصن ـ شيخ من قريش سمع محمد بن قيس بن مخرمة به.

وقال الترمذي: «حسن غريب».

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٤٨) عن ابن عيينة به مثله.

٤٦٢ ـ أخبرنا وكيع، نا النهاس[1] بن قهم، عن شداد[2] أبي عمار، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر.

---

(١) النّهاس ـ بتشديد الهاء ثم مهملة ـ ابن قهم ـ بفتح القاف وسكون الهاء القيسي أبو الخطاب البصري، ضعيف، انظر: التقريب (٥٦٦).

(٢) هو شداد بن عبدالله أبو عمار الدمشقي القرشي ثقة يرسل وجاء في الأصل عن شداد بن عمار وهو خطأ والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج.

٤٦٢ ـ ضعيف في إسناده النّهاس تقدم الكلام حوله وفي سماعه من أبي هريرة خلاف.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/٣٤١) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى عن محمد بن عبدالأعلى البصري عن يزيد بن زريع.

وابن ماجه في سننه (١/٤٤٠) إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الضحى عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع كلاهما عن النّهاس به مثله.

وقال الترمذي: «وقد روى وكيع والنضر بن شميل وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهّاس بن قهم، ولا نعرفه إلاّ من حديثه».

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٣، ٤٩٧، ٤٩٩) عن وكيع وعلي بن عاصم كلاهما عن النّهاس به مثله.

والبغوي في شرح السنة (٤/١٤٣) من طريق النضر بن شميل عن النهاس به مثله.

وقال: «هذا الحديث لا يعرف إلاّ من حديث النّهاس، وقد روى عنه الأئمة».

٤٦٣ ـ أخبرنا أبو الوليد هشام بن عبدالملك، نا شعبة[1]، عن [أبي][2] الجلاس[3] قال: سمعت[4] عثمان بن شماس رجلاً من قومه قال: أرسلني سعيد بن العاص إلى المدينة فكنت مع مروان فمرَّ أبو هريرة، قال بعض حديثك يا أبا هريرة، ثم سأله كيف رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي على الجنازة؟ فيقول: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي على الجنازة، فيقول: «أللّهم أنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام وأنت قبضت روحها، تعلم سرّها وعلانيتها، جئناك شفعاء فاغفر له».

---

(١) هو شعبة بن الحجاج العتكي.

(٢) جاء في الأصل عن الجلاس والصواب ما أثبته.

(٣) هو أبو الجلاس عقبة بن سيّار ثقة.

(٤) جاء في الأصل «سمعت» ولكنه لا يستقيم مع السياق لعلّه سمع عثمان بن شماس رجلاً كما أثبته إلخ.

وجاء عند أبي داود: «حدثنا أبو الجلاس... حدثني علي بن شماخ قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة الحديث» والله أعلم، فالراوي سواء كان ما جاء عند المؤلف أو الذي جاء عند أبي داود كلاهما مقبولان، يعني قال ابن حجر: فيهما مقبول، وقال أبو داود عقب سوق الحديث أخطأ شعبة في اسم علي بن شمّاخ قال فيه عثمان بن شماس.

٤٦٣ ـ في إسناده مقبول حيث يتابع.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥٣٨/٣) الجنائز، باب الدعاء للميت عن أبي معمر عبدالله بن عمرو، حدثنا عبدالوارث عن أبي الجلاس به نحوه.

والنسائي في عمل اليوم والليلة حديث رقم ١٠٧٧ و١٠٧٨ عن محمد بن بشار عن محمد عن شعبة وعن معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن المبارك عن عبدالوارث كلاهما عن أبي الجلاس به إلاّ أن شعبة قال: عثمان بن شماس، وقال عبدالوارث علي بن شماخ وكذا من طريق يحيى بن أبي سليم عن الجلاس به نحوه بدون ذكر ابن شماس أو ابن شماخ وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥٦/٢ =

٤٦٤ ـ أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن من سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر يكون له طبع على قلبه».

٤٦٥ ـ أخبرنا عبدالأعلى، نا عباد بن منصور، عن أبي المهزّم قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من تبع جنازة يحملها ثلاث مرات فقد أدّى ما عليه من حقها».

= و٣٤٥ و٣٦٣) عن يزيد عن شعبة وعن عفان عن عبدالوارث وعن عبدالصمد عن أبيه كلاهما عن أبي الجلاس به.
قال الدكتور فاروق حمادة محقق عمل اليوم والليلة للنسائي حسن الحديث الحافظ ابن حجر ولم يذكر مصدر القول.

٤٦٤ ـ في إسناده من لم يسم والحديث صحيح بشواهده من غير الوجه المذكور.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه حديث ٥٠٠ كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر وأبو داود في سننه (١٠٥٢) كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة والنسائي في سننه (٣/٨٨) في الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة وابن ماجه في سننه حديث ١١٢٥ إقامة الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر.
وأحمد في مسنده (٣/٤٢٤) والبغوي في شرح السنة (٤/٢١٣ - ٢١٤) جميعهم من حديث أبي الجعد الضمري مرفوعاً بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً بها طبع الله على قلبه». وقال البغوي: «هذا حديث حسن».
وصححه ابن حبان حيث أخرجه في صحيحه (١/٢٣٧) بترتيبه الإحسان والحاكم في المستدرك (١/٢٨٠) وصححه ووافقه الذهبي.
وله شاهد من حديث سمرة عند ابن حبان (٤/١٩٩) ومن حديث جابر عند ابن ماجه (١١٢٦) وحسنه الحافظ ابن حجر وصححه البوصيري وكذا هو عند أحمد في مسنده (٣/٣٣٢).

٤٦٥ ـ في إسناده أبو المُهزِّم واسمه يزيد وقيل عبدالرحمن بن سفيان، متروك. =

٤٦٦ ـ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عبدالرّحمن الأعرج، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من خرج في سبيل الله جريحاً جاء يوم القيامة اللون لون دم والريح ريح مسك».

= تخريجه:
أخرجه الترمذي في سننه (٣/ ٣٥٠) الجنائز، باب بلا عنوان عن محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا عباد بن منصور فذكره به مثله وقال: «هذا حديث غريب ورواه بعضهم بهذا الإسناد ولم يرفعه وأبو المهزّم اسمه يزيد بن سفيان وضعّفه شعبة».

(١) النضر هو ابن شميل المازني.

٤٦٦ ـ في إسناده صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يعتبر به وقد توبع وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح بل متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٦٤) كتاب الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء.. عن أحمد بن محمد عن عبدالله عن معتمر عن همام عن أبي هريرة به نحوه وفي الجهاد (٣/ ٢٠٤)، باب من يخرج في سبيل الله عز وجل عن عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج به نحوه.

ومسلم في صحيحه (٣/ ١٤٩٦) كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله عن عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد به.

وكذا أحمد في مسنده (٢/ ٢٤٢) عن سفيان عن أبي الزناد وأبي عجلان عن الأعرج به نحوه وفي (٢/ ٣٩١، ٣٩٨، ٤٠٠) من طرق عن الأعمش عن أبي صالح به نحوه.

٤٦٧ ـ قلت لأبي أسامة أحدثكم إدريس بن يزيد الأودي، عن أبيه[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ قال: [٦١/ب]

«لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم».

٤٦٨ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن جعفر[2] بن بُرْقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو كان الدِّين بالثريا لذهب رجال من فارس أو أبناء فارس حتى يتناوله».

---

(١) هو يزيد بن عبدالرحمن بن الأسود أبو داود الأودي وثقه ابن حبان والعجلي وقال الحافظ ابن حجر في التقريب مقبول، انظر: التهذيب (١١/٣٤٥).

٤٦٧ ـ في إسناده يزيد الأودي وثقه ابن حبان والعجلي فيحسن حديثه على الأقل حيث لم يرد فيه جرح.

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٢ و ٤٧١) عن محمد بن عبيد وعن وكيع كلاهما عن داود الأودي عن أبيه مثله وكذا ابن حبان في صحيحه (٣/٢٥٦ ـ ٢٥٧) عن أحمد بن علي المثنى عن أبي الربيع الزهراني قال: حدثنا أبو شهاب عن إدريس بن يزيد به نحوه.

(٢) هو صدوق يهم في حديث الزهري.

٤٦٨ ـ حسن بهذا الإسناد وصحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٧٢) فضائل الصحابة، باب فضل فارس عن محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبدالرزاق به مثله وكذا من طريق ثور عن أبي الغيث به مع قصة فيه ولفظه: «كنا جلوساً عند النبيّ ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة فلمّا قرأ: ﴿وآخرين منهم لمّا يلحقوا بهم﴾ (٦٢) [الجمعة: آية ٣]». قال رجل: من هؤلاء؟ يا رسول الله! فلم يراجعه النبيّ ﷺ حتى =

٤٦٩ ــ أخبرنا المقرىء، نا حيوة بن شريح، نا أبو عقيل زهرة[1] بن معبد القرشي، عن أبيه معبد[2] بن عبدالله بن هشام أنّه سمع أبا هريرة يقول: أوصاني حبيبي بثلاث: لا أدعهن حتى أموت: بركعتي الضحى وبصيام ثلاثة أيّام من كل شهر، وأن لا أنام إلاّ على وتر».

٤٧٠ ــ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة، عن العوام بن[4] حوشب قال: سمعت سليمان[5] بن أبي سليمان يقول: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: أوصاني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا أقول خليلي وقد قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض

= سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً قال: وفينا سلمان الفارسي، قال: فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال من هؤلاء»، وهو عند البخاري أيضاً في صحيحه (٨/٤٩٢، ٣٩٣) في تفسير سورة الجمعة وكذا أحمد في مسنده (٢/٤١٧) وفي (٢/٣٩٧، ٤٢٠ و٤٢٢، ٤٦٩) والترمذي في سننه (٥/٦٠، ٨٦ و٣٨٢) ولفظ أحمد: «لو كان العلم بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس».

(١) زهرة ـ بضم أوّله ـ ابن معبد بن عبدالله، ثقة من رجال البخاري والسنن.

(٢) ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، انظر: التهذيب (١٠/٢٢٤) والتقريب (٥٣٩).

٤٦٩ ــ حسن به وقد توبع معبد فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

(٣) هو النضر بن شميل.

(٤) هو أبو عيسى الشيباني الواسطي من رجال الجماعة ثقة.

(٥) هو سليمان بن أبي سليمان الهاشمي مولى ابن عباس روى عن أنس وقال البخاري في تاريخه (٤/١٥) سمع أبا هريرة سمع منه عوام بن حوشب ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: مقبول، انظر: التهذيب (٤/١٩٦) والتقريب (٢٥٢).

٤٧٠ ــ إسناده حسن سليمان مقبول ووثقه ابن حبان وقد توبع والحديث صحيح. تقدم تخريج هذا الحديث والذي قبله برقم حديث ١١، ١٤٩. =

خليلاً ـ أوصاني بصيام ثلاثة أيّام من كل شهر وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام».

٤٧١ ــ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري يرفعه إلى النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

٤٧٢ ــ وعن أيوب، عن محمد[١]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من اشترى مصراة فحلبها فهو بالخيار إن شاء أخذها وإن [شاء ردّها و][٢] معها صاع من تمر».

٤٧٣ ــ وقال معمر، عن من سمع الحسن[٣] يُحدّث عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله، وقال: «حلبها ثلاثاً».

= **تخريجه:**

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٥/٤) عن محمد بن عبيد عن العوام به نحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٥/٣) الصلاة، باب أيّ ساعة يستحب فيها الوتر وباب صلاة الضحى (٧٤/٣) وفي الصوم (٢٩٨/٤)، باب صيام ثلاثة أيام من طرق عن أبي هريرة ومنها طريق الحسن وطريق عطاء عنه به.

(١) هو محمد بن سيرين.

(٢) ما بين المعكوفتين من مقتضى السياق ومصادر التخريج غير موجود في الأصل.

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن البصري.

٤٧١ ــ ٤٧٢ ــ ٤٧٣ ــ الإسناد الأول: مرسل والثاني: رجاله ثقات صحيح والثالث: في إسناده راوٍ مبهم مع الإرسال ولكن يتقوى الأسانيد بعضها بالبعض، والحديث صحيح بطرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخريجه:

أخرجه بهذه الطرق الثلاثة عبدالرزاق في مصنفه (١٩٧/٨ و١٩٨) ولفظ الزهري قال: «من اشترى شاة مصراة فإنّه يحلبها فإن رضيها أخذها وإلاّ ردّها وردّ معها صاعاً من تمر»، ولفظ الحسن عنه بمثل هذا اللفظ غير أنّه زاد بعد قوله فإنه يحلبها: «ثلاثة أيّام» والباقي مثله. =

٤٧٤ ــ أخبرنا محمد بن فضيل بن غزوان، نا أبو إسماعيل - وهو بشير بن سلمان، عن أبي حازم[١]، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «والذي نفسي بيده لن يذهب الدنيا حتى/ - يتمرغ الرّجل على القبر فيقول يا ليتني كنت صاحب هذا القبر ليس به الدّين إلّا البلاء». [٦١/أ]

٤٧٥ ــ أخبرنا عبدالله بن الحارث المخزومي، عن ابن جريج أنّ زياداً[٢] أخبره أنّ ثابتاً[٣] مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يسلّم الراكب على الماشي والماشي على القاعد، والأقل على الأكثر».

= والمصراة من صرّى يُصرّي تصرية وهي الشاة أو الناقة أو البقرة الّتي تحبس وتجمع لبنها في ضرعها للتغرير، وقد تقدم شرحها.

(١) هو سلمان أبو حازم الأشجعي مولى عزة الأشجعية ثقة من رجال الجماعة.

٤٧٤ ــ صحيح رجال ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣١/٤) الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرّجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميّت.. عن عبدالله بن عمر ابن أبان ومحمد بن يزيد الرفاعي.

وابن ماجه في سننه (١٣٤٠/٢) الفتن، باب شدة الزمان عن واصل بن عبدالأعلى ثلاثتهم عن محمد بن فضيل به مثله.

قوله: يتمرغ أي يتقلب وليس هذا التمرغ من أجل الدّين بل من شدة البلاء.

(٢) هو زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني من رجال الجماعة ثقة، انظر: التهذيب (٣٦٩/٣).

(٣) هو ثابت بن عياض الأحنف - مولى عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب - من رجال الشيخين ثقة، انظر: التقريب (١٣٣).

٤٧٥ ــ صحيح رجاله ثقات وقد صرّح ابن جريج بالأخبار فزالت شبهة التدليس. =

٤٧٦ ـ أخبرنا عبدالله بن الحارث، عن ابن جريج، عن النعمان[1] بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ويشرب بيمينه، فإنّ الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

= **تخريجه:**
أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤/٨) الاستئذان، باب تسليم الراكب على الماشي عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد.
وعن إسحاق بن إبراهيم عن روح بن عبادة، ومسلم في صحيحه (١٧٠٣/٤) السلام، باب يسلّم الراكب على الماشي... عن عقبة بن مكرم عن أبي عاصم، وعن محمد بن مرزوق عن روح، وأبو داود في سننه (٣٨١/٥) الأدب، باب من أولى بالسّلام عن يحيى بن حبيب عن روح ثلاثتهم عن ابن جريج به مثله.
وأحمد في مسنده (٥١٠/٢) عن روح وعبدالله بن الحارث كلاهما عن ابن جريج به مثله.

(١) هو النعمان بن راشد الجزري أبو إسحاق الرّقي قال ابن حجر: صدوق سيىء الحفظ قال البخاري وأبو حاتم: في حديثه وهم كثير وهو في الأصل صدوق، وقال النسائي: صدوق فيه ضعف، انظر: التقريب (٥٦٤) والتهذيب (٤٥٢/١٠).

٤٧٦ ـ رجاله ثقات سوى النعمان صدوق سيىء الحفظ.
تخريجه:
أخرجه النسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥٩/١٠) عن المؤلف به مثله.
وأحمد في مسنده (٣٢٥/٢ و ٣٤٩) عن روح وعن عبدالله بن الحارث كلاهما عن ابن جريج به مثله.

٤٧٧ ـ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري أنّه سمع أبا بكر بن عبدالله بن عمر يخبر عن ابن عمر، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٤٧٨ ـ أخبرنا النضر[3]، نا صالح بن[4] أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الله ينزل

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو أبو بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ثقة من رجال مسلم.

٤٧٧ ـ رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٩٨/٣) الأشربة، باب آداب الطعام عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن حرب وابن أبي عمرو اللفظ لابن نمير قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري به مثله وكذا من طرق عن سفيان بمثل إسناده.

والترمذي في سننه (٢٥٧/٤) الأطعمة، باب ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال عن إسحاق بن منصور عن عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن الزهري به مثله وقال: وفي الباب عن جابر وعمر بن أبي سلمة وسلمة بن الأكوع وأنس وحفصة. وهذا حديث حسن صحيح وهكذا روى مالك وابن عيينة عن الزهري. . . به.

وأبو داود في سننه (١٤٤/٤) الأطعمة، باب الأكل باليمين عن أحمد بن حنبل عن سفيان وأخرجه أحمد في مسنده (٨/٢) عن سفيان به مثله في (٣٣/٢) عن عبدالرزاق عن مالك عن الزهري بـه وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٢٨/٧) به والبغوي في شرح السنة (٢٨٤/١١).

(٣) هو ابن شميل المازني.

(٤) صالح بن أبي الأخضر ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري غير واحد مالك وإبراهيم بن سعد عن أبيه عن الزهري به.

٤٧٨ ـ صحيح بطرقه بل الحديث متفق عليه. =

كل ليلة إذا بقي ثلث الليل الآخر إلى السماء الدّنيا، فيقول: من يدعوني أستجب له، ومن يستغفرني فاغفر له».

٤٧٩ ـ أخبرنا النضر، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي أمامة[1] بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن

= **تخـريجـه:**

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦٦) التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل عن القعنبي وفي التوحيد (٩/١٧٥)، باب يريدون أن يبدلوا كلام الله عن إسماعيل بن عبدالله وكذا في الدعوات، باب ١٤ عن عبدالعزيز بن عبدالله.

ومسلم في صحيحه صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل حديث ٧٥٨ عن يحيى، وأبو داود في سننه (٥/١٠١ ـ ١٠٢) كتاب السنة، باب الرد على الجهمية وكذا قبله في الصلاة عن القعنبي، والترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب استحباب الدعاء في الثلث الأخير من الليل عن الأنصاري عن معن خمستهم عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وعن أبي عبدالله الأغر كلاهما عن أبي هريرة به مثله.

وكذا ابن ماجه في سننه إقامة الصلاة، باب أيّ ساعات الليل أفضل حديث ١٣٦٦ عن أبي مروان محمد بن عثمان ويعقوب بن حميد كلاهما عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة وأبي عبدالله الأغر به.

وكذا النسائي في الكبرى النعوت كما في تحفة الأشراف (١٠/٩٩) وفي عمل اليوم والليلة من طريق مالك عن الزهري ومن طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أبو أمامة اسمه أسعد بن سَهل بن حُنَيف ـ بضم المهملة ـ الأنصاري معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ من رجال الجماعة، انظر: التقريب (١٠٤).

٤٧٩ ـ رجاله ثقات سوى صالح بن أبي الأخضر ضعيف يعتبر به وقد توبع.

والحديث له شاهد متفق عليه من حديث أبي قتادة بن ربعي رضي الله عنه وهو =

النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الرؤيا من الله والحُلُم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم ما يكرهه فليبزق عن يساره ثلاثاً، ولا يُحدّث بها فإنّها الّتي تضرّه».

٤٨٠ ــ أخبرنا النضر[١]، نا حماد بن سلمة، نا أبو محمد[٢] بن معبد بن أبي قتادة، عن رجل، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ قال: «من كاد أهل المدينة كاده الله». [٦٢/ب]

٤٨١ ــ قال: وحدثني عن أبي هريرة أنه قال: ويذوب كما يذوب الملح في الماء.

= عند مالك في الموطأ (٢/٩٥٧) الرؤيا، باب ما جاء في الرؤيا وعند البخاري (١٢/٣٤٤) التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في المنام وباب الحُلْم من الشيطان وباب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها، وباب الرؤيا من الله وفي بدء الخلق وفي الطب، ومسلم في صحيحه في أوّل كتاب الرؤيا حديث ٢٢٦١ وأخرجه البغوي في شرح السنة (٢٠٤ ـ ٢٠٦) وكذا عنده من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) ترجم له في الجرح والتعديل (٩/٤٣٣) وقال: روى عن معبد بن كعب بن مالك. قلت: فلعلّ المبهم في إسناد المؤلف هو هذا لأنه لم يذكر في شيوخه غيره ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٤٨٠ ــ في إسناده مبهم ومجهول. وله شاهد صحيح بمعناه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٢٢) فضائل المدينة، باب إثم من كاد أهل المدينة عن عائشة قالت: سمعت سعداً رضي الله عنه قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا إنماع كما ينماع الملح في الماء»، وكذا عند مسلم من وجه آخر نحوه بلفظ: «من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله في النار. .» الحديث وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

٤٨١ ــ تقدم الحكم في الحديث السابق. والحديث صحيح من غير هذا الوجه. =

٤٨٢ ــ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، حدثني حكيم[1] الأثرم، عن أبي تميمــة[2] الهُجيمي، عن أبي هــريــرة ـ رضي الله عنــه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أتى كاهناً فصدقه [بما يقول][3] أو أتى حائضاً أو أتى امرأة في دبرها فقد برىء مما أنزل على محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٠٧) كتاب الحج، باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله من طريق أبي عبدالله القراظ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّه قال: قال أبو القاسم ﷺ: «من أراد أهـل هذه البلدة بسـوء (يعني المدينـة) أذابـه الله كما يـذوب الملح في الماء»، وفي روايـة: من أراد أهلها بسـوء..» الحديث.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ: «من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

(١) هو حكيم الأثرم البصري فيه لين قاله ابن حجر، وقال الذهبي: «صدوق»، انظر: التقريب (١٧٧)، والكاشف له (١/٢٤٩).

(٢) هو طريف بن مجالد الهُجَيمي أبو تميمة مشهور بكنيته وهـو ثقة، التقـريب: (٢٨٢).

(٣) مـا بين الحـاجزين جـاء في الأصل هكـذا «لا يقول» ومـا أثبته من مصـادر التخريج.

٤٨٢ ــ إسناده حسن حسب توثيق الذهبي للأثرم.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٢٢٥) الطب، باب في الكـاهن عن موسى بن إسماعيل وعن مسدد عن يحيى كلاهما عن حماد بن سلمة به والترمذي في سننه الطهارة، باب في كراهية إتيان الحائض حديث ١٣٥ عن بندار عن يحيى بن سعيد وابن مهدي وبهز بن أسد ثلاثتهم عن حماد به نحوه وقال: لا نعرفه إلا من حديث الأثرم وضعف محمد هذا الحديث من جهة إسنـاده والنسائي في عشرة النساء في الكبرى باب ٢٥ عن المؤلف عن وكيع وعن ابن بشار عن يحيى =

٤٨٣ ــ أخبرنا كلثوم، نا عطاء، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إني لأجد التمرة ساقطة فأرفعها لآكلها فأخشى أن يكون من الصدقة فألقيها».

٤٨٤ ــ وبهذا الإسناد عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ المملوك إذا توفي وهو يحسن عبادة ربّه وينصح لسيّده يعتقه الله».

= وعبدالرحمن وبهز أربعتهم عن حماد نحوه كما في تحفة الأشراف (١٠/١٢٤) وفيه: «ثم ذكره من طرق عن أبي هريرة من قوله.
وابن ماجه في سننه الطهارة، باب في إتيان الحائض حديث ٦٣٩ عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع عن حماد به نحوه.
وأحمد في مسنده (٢/٤٠٨ و ٤٢٩/٤٧٦) به.
قال الخطابي: «الكاهن هو الذي يدّعي مطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن، وكان في العرب كهنة يدّعون أنهم يعرفون كثيراً من الأمور، فمنهم من كان يزعم أنّ له رِئيّاً من الجن وتابعة تلقي إليه الأخبار، منهم من كان يدّعي أنّه يستدرك الأمور بفهم أعطيه، انظر: معالم السنن بهامش سنن أبي داود (٤/٢٢٥).

٤٨٣ ــ منقطع به وقد تقدم هذا الإسناد في عدد من الأحاديث.

٤٨٤ ــ ضعيف به وبهذا السياق.
والحديث صحيح من حديث ابن عمر بهذا اللفظ مرفوعاً: «العبد إذا نصح لسيّده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين». وفي رواية مسلم بلفظ: إن العبد. . .
وهذا أخرجه مالك في الموطأ (٣/١٤٦) ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣/١٩٥) العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربّه ونصح سيده وكذا البخاري في الأدب المفرد (٣١) وكذا مسلم من طريق مالك حديث ١٦٦٤، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيّده وأحسن عبادة الله وأبو داود في سننه (٥/٣٦٥) الأدب، باب ما جاء في المملوك إذا نصح جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

٤٨٥ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «رأى عيسى بن مريم رجلاً يسرق فقال له: أسرقت؟ قال: لا والذي لا إلهٰ إلّا هو، فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت البصر».

٤٨٦ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا أوتيتكم شيئاً ولا أمنعكموه إن أنا إلّا خازن أضع حيث أمرت».

٤٨٧ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من قام ليلة القدر إيماناً بالله وتصديقاً به غفر له ما تقدم من ذنبه».

---

٤٨٥ ــ ضعيف به.

٤٨٦ ــ كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٤٩) الخمس، باب قول الله تعالى: ﴿فإنّ لله خمسه...﴾ عن محمد بن سنان عن فليح حدثنا هلال عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما أُعطيكم ولا أمنعكم أنا قاسم أضع حيث أمرت».

وأبو داود في سننه (٣/٣٥٧) الخراج والإمارة، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية عن سلمة بن شبيب عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه به مثله وكذا أحمد في مسنده (٢/٣١٤) عن عبدالرزاق به مثله.

٤٨٧ ــ منقطع به والحديث صحيح بل متفق عليه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٥٣) كتاب التراويح، باب فضل ليلة القدر عن علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال: حفظناه وإنّما حفظ عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به نحوه مع زيادة في أوّله ولفظه: «ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» قال: تابعه سليمان بن كثير عن الزهري.

ومسلم في صحيحه (١/٥٢٤) صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان =

٤٨٨ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الشيطان يتنقل في جسم ابن آدم فإذا عصمه الله من باب تحول له من باب آخر حتى يهلكه لغضبه.

٤٨٩ ــ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن عطاء[1] قال: سمعت ابن عباس/ يقول: عجباً لترك الناس هذا الإهلال ولتكبيرهم ما بي إلّا أن يكون التكبيرة حسناً ولكن الشيطان يأتي الإنسان من قبل الإثم، فإذا عصم منه جاءه من نحو البر ليدع سنة وليبتدع بدعة. [٦٢/أ]

٤٩٠ ــ أخبرنا كلثوم، نا عطاء، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «دخلت الجنة فوجدت أكثر أهلها وسكانها المساكين».

= من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً مثل لفظ البخاري المذكور ومن طريق الأعرج عنه به نحوه.

٤٨٨ ــ كسابقه.

(١) هو عطاء بن أبي رباح الفقيه.

٤٨٩ ــ رجاله ثقات كلّهم إلّا أنّ ابن جريج مدلّس وقد عنعن والحديث موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما وإنما ذكره في مسند أبي هريرة كشاهد للحديث السابق.

٤٩٠ ــ تقدم الحكم على هذا الإسناد وهو ضعيف منقطع به.

تخـريجـه:

وأخرج ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩/٢٨٥) من حديث عبدالله بن عمرو عن النبيّ ﷺ قال: «دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطّلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء مع زيادة في آخره». وكذا هو في موارد الظمآن (٦٣٦).

٤٩١ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه سئل أيّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

٤٩٢ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والّذي نفسي بيده لصلاة في مسجد المدينة أفضل من ألف صلاة فيما سواه ليس الكعبة».

٤٩٣ ــ وبهذا عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: استبّ رجلان فعيّر أحدهما الآخر بأمه فبلغ ذلك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدعا الرّجل، فقال: أعيرته بأمه، فأعاد ذلك مراراً، فقال الرّجل: يا رسول الله! استغفر الله لما قلت، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ارفع رأسك فانظر إلى الملأ»، فنظر إلى من حول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

---

٤٩١ ــ كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٩) كتاب الإيمان، باب أيّ الإسلام أفضل، ومسلم في صحيحه (١/٦٦) الإيمان، باب بيان تفاضل الإيمان وأيّ أموره أفضل به مثله وكذا عندهما جميعاً من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه نحوه.

٤٩٢ ــ منقطع كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل هو متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٩٦) الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة عن زيد بن رباح وعبيدالله بن أبي عبدالله عن أبي عبدالله الأغر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلاّ المسجد الحرام»، ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٥٤) التطوع، باب فضل الصلاة في مسجدي مكة والمدينة ومسلم في صحيحه برقم ١٣٩٤ ومن طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٩٣ ــ كسابقه.

«ما أنت بأفضل من أحمر وأسود منهم إلّا من كان له فضل في الدين».

٤٩٤ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كل مسلم على مسلم محرم والذي نفسي بيده إنّ الشيطان ليخرج من البيت يسمع سورة البقرة يقرأ فيه، وقال: التأني من الله والعجلة من الشيطان».

---

٤٩٤ ــ ضعيف به كسابقه والحديث بأطرافه الثلاثة صحيح من غير هذا الوجه.

الطرف الأوّل أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٨٦/٤) البرّ والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله من طريق أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة مرفوعاً في آخر حديث ولفظه: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه» والترمذي في سننه البر والصلة، باب في شفقة المسلم على المسلم حديث ١٩٢٨ من طريق أبي صالح عنه به وزاد في آخره: «حسب امرىء من الشرّ أن يحقر أخاه المسلم»، وهذه الزيادة عند مسلم جاء ذكرها قبل الحديث المذكور وقال الترمذي: حسن غريب، وكذا أخرجه أبو داود في سننه (١٩٥/٥) كتاب الأدب من طريق أبي صالح عن أبي هريرة بمثل لفظ الترمذي.

والطرف الثاني: «والذي نفسي بيده...» إلخ أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣٩/١) باب استحباب صلاة النافلة في البيت وأحمد في مسنده (٢٨٤/٢) والفريابي في فضائل القرآن (١٤٦ ـ ١٤٨) عن المؤلف عن عبدالصمد عن حماد وابن الضريس في فضائل القرآن (١٥١).

والترمذي في جامعه (٤٢/٤) وقال: «حسن صحيح» والنسائي في فضائل القرآن حديث ٤٠ جميعهم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به نحوه مرفوعاً مع زيادة في أوّله. وله شاهد من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة (٤٨٦/١٠) وعبدالرزاق (٣٦٩/٣) وعند الفريابي في فضائل القرآن (١٥٢).

والطرف الأخير: «التأني من الله...) صحيح أيضاً أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٥٤/٣) والبيهقي في سننه (١٠٤/١٠) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس رضي الله عنه أن النّبيّ ﷺ قال: فذكره مثله وزاد أبو يعلى: «وما من أحد أكثر معاذير من الله، وما من شيء أحب إلى الله من الحمد» وقال المنذري: ـ في الترغيب والترهيب (٢٥١/٢) ـ: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح» وكذا قال الهيثمي، وقال الشيخ الألباني: فهو =

٤٩٥ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب أو أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا/ رأيتموه [٦٣/ب] فأفطروا فإن غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين».

٤٩٦ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن المنكدر[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله. وزاد فيه قال: «صومكم يوم تصومون وفطركم يوم تفطرون».

من أوهامهما؛ لأن سعد بن سنان ليس من رجال «الصحيح..».

= وقال أيضاً: «هذا ـ أي إسناد أبي يعلى ـ إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير سعد بن سنان وهو حسن الحديث كما تقدم غير مرة».

انظر: الصحيحة (٤٠٤/٤) وصحيح الجامع الصغير (٥٧/٣).

٤٩٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٥٦/٤) كتاب الصوم به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٦٢/٢) كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال.. عن يحيى بن يحيى عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عنه به وكذا أحمد في مسنده (٢٦٣/٢) عن أبي كامل عن إبراهيم عن الزهري به. وفي (٢٥٩/٢) عن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة به مثله. بدون شك.

(١) هو محمد بن المنكدر.

٤٩٦ ـ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنّ في رواية ابن المنكدر عن أبي هريرة كلام في سماعه منه. انظر: التهذيب (٤٧٤/٩ ـ ٤٧٥) وقال يحيى بن معين لم يسمع من أبي هريرة، قال أبو زرعة: «محمد بن المنكدر لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه». انظر: المراسيل (١٨٩) لابن أبي حاتم ولكن الحديث صحيح بمتابعاته وشواهده.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٥٦/٤) به مثله وكذا البيهقي في سننه (٢٥٢/٢) من طريق أيوب وغيره عن ابن المنكدر بعضه.

٤٩٧ ــ أخبرنا النضر[1]، نا عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن خِلاس[2] بن عمرو، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «مثل الذي يعطي العطية ثم يعود فيها كمثل الكلب يأكل حتى إذا شبع قاء ثم يعود في قيئه فيأكله».

٤٩٨ ــ أخبرنا النضر، نا عوف[3]، عن خلاس بن عمرو ومحمد[4]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

(٢) هو خلاس ـ بكسر أوّله وتخفيف اللام ـ ابن عمرو الهَجَري ـ بفتحتين البصري ثقة وكان يرسل وعن أحمد أنّه لم يسمع خلاس من أبي هريرة رضي الله عنه، انظر: التقريب (١٩٧) والتهذيب (٣/١٧٦ ـ ١٧٧).

٤٩٧ ــ رجاله ثقات كلّهم ولكّنه منقطع لم يسمع خلاس من أبي هريرة كما تقدم غير أنه تابعه فيه ابن سيرين عن أبي هريرة.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/٧٩٧) الهبات، باب الرجوع في الهبة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عوف به وأحمد في مسنده (٢/٤٣٠) عن يحيى عن عوف به وكذا في (٢/٤٩٢) عن محمد بن جعفر عن عوف به مثله وكذا بالإسناد نفسه عن ابن سيرين به مثله.

وقال الحافظ البوصيري ـ في مصباح الزجاجة (٣/٥٧) ـ: هذا إسناد رجاله ثقات إلاّ أنّه منقطع قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره خلاس بن عمرو الهَجَري لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، قلت: وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الشيخان ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولفظه: «العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود فيأكله».

(٣) عوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي ثقة.

(٤) هو محمد بن سيرين الأنصاري.

٤٩٨ ــ رجاله ثقات وخلاس لم يسمع من أبي هريرة ولكنه مقرون بابن سيرين وقد سمع من أبي هريرة رضي الله عنه ـ كما في التهذيب ٩/٢١٥ ـ فيتقوى به. =

اشترى لقحة مصراة أو شاة مصراة فحلبها فهو بأحد النظرين إن شاء أخذها وإن شاء ردّها ومعها إناء من طعام».

قال عوف: وذلك إذا نقص من لبنها.

وقال الحسن: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٤٩٩ ـ أخبرنا النضر، نا عوف، عن خِلاس بن عمرو، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً ينتعلون الشعر وحتى تقاتلوا قوماً عراض الوجوه خنس الأنوف كأنَّ وجوههم المجان المطرقة».

= تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٩) عن عبدالواحد عن عوف به مثله.

وقد ورد الحديث بطرق عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريق الشعبي ومحمد بن زياد وموسى بن يسار وغيرهم. انظر: مسند أحمد (٢/٤١٠ و ٤٣٠ و ٤٦٠ و ٤٦٣ و ٤٨١)، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨/١٩٧) من طريق أيّوب عن ابن سيرين عنه وكذا من طريق هشام عن ابن سيرين به.

وقد تقدم من غير هذا الوجه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوله: وقال الحسن قال رسول الله ﷺ مثله.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨/١٩٧) عن معمر عمّن سمع الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى شاة مصراة فإنّه يحلبها ثلاثة أيام، فإن رضيها وإلّا ردّها وردّ معها صاعاً من تمر».

واللقحة هي الناقة القريبة العهد بالنتاج والجمع لَقِح، انظر: النهاية لابن الأثير (٤/٢٦٢).

٤٩٩ ـ رجاله ثقات كلّهم غير أنّه لم يسمع خلاس من أبي هريرة رضي الله عنه فهو منقطع به ولكنه جاء موصولاً من غير وجه عن أبي هريرة رضي الله عنه. فالحديث صحيح بطرقه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٩٣) عن محمد بن جعفر عن عوف عن محمد بن سيرين به مثله. =

٥٠٠ ــ أخبرنا النضر[١]، نا عوف[٢]، عن خِلاس[٣]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «بينما شاب ممن كان قبلكم يمشي في حلة مختالاً فخوراً ابتلعته الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة أن تقوم الساعة».

= وكذا عن محمد بن جعفر عن عوف عن الحسن قال: بلغني أنّ رسول الله ﷺ قال: فذكر مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/٤٤٧) ومسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٣) الفتن وأشراط الساعة من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة به.

وكذا جاء الحديث عند مسلم من طريق سعيد بن المسيب والأعرج وسهيل بن أبي صالح عن أبيه وقيس بن أبي حازم عنه به.

وكذا أحمد في مسنده (٢/٢٣٩ و٣١٩ و٣٩٨) و(٢/٥٣٠) من طريق سعيد والأعرج وهمام به.

وقوله: خنس الوجوه، الخنس بالتحريك: انقباض قصبة الأنف وعرض الأرنبة كما في النهاية (٢/٨٤) وعند مسلم ذلف الأنف وفي بعض الروايات عند أحمد فطس الأنوف، ومعناه قصار الأنوف مع انبطاح، وقيل: غلظ في أرنبة الأنف، وقيل: تطامن فيها من تعليق محمد فؤاد عبدالباقي على صحيح مسلم.

وقوله: المجان المطرقة المجان جمع مجنّ وهو الترس، والمطرقة بإسكان الطاء وتخفيف الراء. قال العلماء: هي التي ألبست العقب واطّرقت به طاقة فوق طاقة ومعناه تشبيه وجوه الترك في عرضها وتلوّن وجناتها بالترسة المطرقة المصدر نفسه ببعض التصرف والمراد بالقوم الذين ينتعلون الشعر الترك كما جاء في بعض الروايات مصرحاً.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عوف بن أبي جميلة.

(٣) هو خلاس بن عمرو.

٥٠٠ ــ منقطع كما تقدم في الحديث السابق والحديث صحيح بل هو متفق عليه من حديث أبي هريرة من غير طريق خلاس عنه وقد تابعه فيه ابن سيرين وهمام بن منبه وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه. =

٥٠١ ـ أخبرنا النضر، نـا عوف، عن خِـلاس، عن أبي هريـرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قـال: «اشتد غضب الله عـلى رجل قتله رسـول الله/ ـ صلى الله عليـه وسلم ـ واشتد [٦٣/أ] غضب الله على رجل تسمّى ملك الأملاك لا مَلِكَ إلّا الله».

= تخـــريجـــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٤٩٢/٢) عن محمد بن جعفر عن عوف به مثله.
وكذا عنده من طـريق عبدالـرزاق عن معمر عن همـام بن منبه بـه نحوه في (٣١٥/٢) ومن طريق سالم عن أبي هريرة نحـوه في (٣٩٠/٢) ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة به نحوه في (٥٣١/٢).
وأخرجه البخاري في صحيحه (٢٢١/١٠ و٢٢٢) اللباس، باب من جرّ ثوبه من الخيلاء ومسلم في صحيحه (٢٠٨٨) اللباس والزينة، باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه به نحـوه ومنها طريق عبدالرزاق المذكور عند أحمد.
قوله يتجلجل فيها: «أي يسوخ فيها، والجلجلة: الحركة مع صوت أي يتحرك فيها» من شرح السنة للبغوي (٣٢١/٢) وكذا أخرجه هو في المصدر السابق من طريق عبدالرزاق بمثل إسنـاده المذكـور وقال: «هـذا حديث متفق عـلى صحته..».
٥٠١ ـ كسابقه والحديث صحيح من غير هذا الوجه.
تخــريجـــه:
أخرجه أحمد في مسنده (٤٩٢/٢) عن روح ومحمد بن جعفر والبغوي في شرح السنة (٣٣٧/١٢) من طريق النضر ثلاثتهم عن عوف به مثله.
وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣١٧/٢) عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً قال: «اشتد غضب الله على رجـل يقتله رسـول الله ﷺ في سبيل الله» فقط هـذا الطرف ومن طـريقـه أخـرجـه البخاري في صحيحه (٢٨٦/٧) المغازي ومسلم في صحيحه حديث ١٧٩٣ في الجهاد والسير وله شاهد في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
والطرف الأخير أيضاً أخرجه مسلم في صحيحه حديث ٢١٤٣ الآداب، باب =

٥٠٢ ــ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، نا أبو المهزِّم[1] قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا يجتمع رجلان في الجنّة أحدهما قال لأخيه: يا كافر».

٥٠٣ ــ أخبرنا النضر، نا عوف، عن خِلاس، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أتى عرافاً أو كاهناً فسأله فصدقّه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّد ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

٥٠٤ ــ أخبرنا النضر[2]، نا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن لبسين وعن بيعتين[3]: عن اشتمال الصمّاء، والاحتباء في ثوب واحد وعن اللمس والنبذ».

= تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق عن معمر عن همام به وكذا عنده من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به نحوه وعند البخاري أيضاً في صحيحه (١٠/٤٨٦) الأدب، باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى.

(١) هو يزيد بن سفيان البصري أبو المُهَزِّم ـ بتشديد الزاي المكسورة ـ تقدم وهو متروك.

٥٠٢ ــ في إسناده متروك وهو أبو المُهَزِّم وباقي رجاله ثقات. لم أقف عليه فيما بحثت.

٥٠٣ ــ منقطع به وقد تقدم قريباً.

(٢) هو ابن شميل المازني.

(٣) في مصادر التخريج بزيادة «نهى».

٥٠٤ ــ في إسناده راوي مبهم وباقي رجاله ثقات والحديث صحيح من غير هذا الوجه بل هو متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٨٠) عن سليمان بن داود الهاشمي عن أبي زبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه. =

= وكذا في (٢/٤٩١) عن محمد بن جعفر أنا هشام عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً ولفظه: «نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وبيعتين، أن يحتبي الرّجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وأن يرتدي في ثوب يرفع طرفيه على عاتقيه، وأمّا البيعتين فاللمس والإلقاء» وكذا عند أحمد من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة نحوه في (٢/٤١٩) وكل طرف من الحديث في (٢/٤٧٦ و٤٧٨ و٤٨٠) من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وحديث النهي عن الملامسة والمنابذة أخرجه مالك في الموطأ (٢/٦٦٦) البيوع، باب الملامسة والمنابذة عن محمد بن يحيى بن حبّان وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ «نهى عن الملامسة والمنابذة».

ومن طريقه البخاري في صحيحه (٤/٣٠٠) في البيوع، باب بيع المنابذة ومسلم في صحيحه حديث ١٥١١ في أوّل كتاب البيوع بمثل ما ذكر.

قال مالك: والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو أن أن يبتاعه ليلاً وهو لا يعلم ما فيه.

والمنابذة: أن ينبِذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبِذ إليه الآخر ثوبه على غير تأمل منهما يقول كلٌّ واحد منهما لصاحبه هذا بهذا، فهذا الذي نهى عنه من الملامسة والمنابذة.

قال البغوي ـ في شرح السنة (٨/١٣٠) بعد نقله قول مالك رحمه الله تعالى ـ: قال الإمام: «معنى الحديث أن يجعلا لمس الشيء، أو النبذ إليه بيعاً بينهما من غير رؤية وتأمّل ثم لا يكون له فيه خيار وكان ذلك من بيوع أهل الجاهلية فنهى عنه النبيّ ﷺ».

وله شاهد بتمامه من حديث أبي سعيد الخدري المتفق عليه مرفوعاً بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين: نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع، والملامسة: لمس الرّجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلاّ بذلك، والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه، وينبذ الآخر ثوبه، ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض، واللبستان: اشتمال الصماء والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه وأحد شقيه ليس عليه ثوب، واللبسة الأخرى: احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء». =

٥٠٥ ــ أخبرنا النضر[1]، نا عوف[2]، عن خالد[3]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الناس معادن في الخير والشرّ فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

٥٠٦ ــ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، عن الأزرق[4] بن قيس، عن يحيى[5] بن يعمر، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أوّل ما يحاسب به العبد صلاته، فإن كان أكملها وإلّا قال الله تبارك وتعالى: انظروا هل لعبدي من تطوع، فإن وجد له تطوع قال: أكملوا به الفريضة».

= أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/٢٣٥) اللباس، باب اشتمال الصماء وباب الاحتباء في ثوب واحد وفي الصلاة في الثياب، باب ما يستر من العورة، وفي البيوع، باب بيع الملامسة وباب بيع المنابذة، ومسلم في صحيحه (١٥١٢) البيوع، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة، وانظر: فتح الباري (٤/٤٠٠) لشرح معنى الملامسة والمنابذة.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي.

(٣) لم يتبين لي من هو ذكر في ترجمة عوف بن أبي جميلة في شيوخه خالد الأشج لم أقف عليه فيما بحثت.

٥٠٥ ــ تقدم. والحديث صحيح بل متفق عليه كما تقدم في التخريج في ١١٦.

(٤) هو الأزرق بن قيس الحارثي البصري ثقة من رجال البخاري.

(٥) هو يحيى بن يَعْمَر ـ بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ـ البصري من رجال الجماعة ثقة، انظر: التهذيب (١١/٣٠٥) والتقريب (٥٩٨).

٥٠٦ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (١/٢٣٣ ـ ٢٣٤) كتاب الصلاة، باب المحاسبة عن المؤلف به مثله سواء وكذا من طريق حريث بن قبيصة وأبي رافع عن أبي هريرة =

٥٠٧ ـ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، عن جعفر[١] ـ وهو ابن أبي وحشية ـ عن شهر بن[٢] حوشب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: تنازعنا أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في هذه الآية في ﴿كشجرة[٣] خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾ فقلنا: نحسبها الكمأة فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «ماذا/ [٦٤/ب] تذاكرون؟»، فقلنا: هذه الآية في الشجرة الّتي ذكرها الله، فقلنا: نحسبها الكمأة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الكمأة من المنّ وماءها شفاء للعين، والعجوة من الجنة وهي شفاء من السُمّ».

= نحوه مرفوعاً. وأحمد في مسنده (٢/٢٩٠) من طريق أنس بن حكيم الضبي عن أبي هريرة به نحوه وكذا هو منه عند الحاكم في المستدرك (١/٢٦٢) وصححه وأقرّه الذهبي وله شاهد عند أحمد (٤/٦٥) و(٥/٣٧٧) والحاكم من حديث تميم الداري وكذا هو عند أبي داود كما في صحيح أبي داود برقم ٨١٢ وعند ابن ماجه في سننه (١/٤٥٨) إقامة الصلاة، باب ما جاء في أوّل ما يحاسب به العبد من حديث تميم الداري.

وانظر: صحيح الجامع الصغير (٢/٣٥٣).

(١) هو جعفر بن إياس ابن أبي وحشية اليشكري أبو بشير الواسطي، من رجال الجماعة.

(٢) صدوق كثير الإرسال والأوهام.

(٣) جاء في الأصل «شجرة اجتثت...). سورة إبراهيم: الآية ٢٦.

٥٠٧ ـ رجاله ثقات سوى شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام وقد تابعه أبو سلمة عنه في القسم الأخير «الكمأة من المنّ..» إلخ فيتقوى هذا القسم به ولهذا القسم شواهد.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/٤٠١) الطب، باب ما جاء في الكمأة والعجوة، عن محمد بن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة أنّ ناساً من أصحاب النّبي ﷺ قالوا: الكمأة جدري الأرض فقال النبيّ ﷺ: «الكمأة من المن...» الحديث. وقال الترمذي: «حديث

٥٠٨ ـ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، أنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أتى بطعام من غير أهله سأل عنه أهدية أم صدقة، فإن قيل صدقة لم يأكل منه وأكل أصحابه وإن قيل هدية أكل منها.

= حسن» وكذا عنده من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، القسم المرفوع الكمأة من المن.. وقال: حسن غريب وله شاهد عنده من حديث سعيد بن زيد مرفوعاً: «الكمأة من المنّ وماؤها شفاء للعين» فقط وقال: «حسن صحيح».

والنسائي في الكبرى عن محمد بن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن شهر بمثل ما تقدم.

وكذا عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي بشر ـ جعفر بن إياس ـ عن شهر به منقطعاً كما في تحفة الأشراف (١٠/١١٢).

وابن ماجه في سننه (٢/١١٤٣) الطب، باب الكمأة والعجوة عن محمد بن بشار ثنا أبو عبدالصمد ثنا مطر الوراق عن شهر بن حوشب به وأوّله: «كنا نتحدث عند رسول الله ﷺ فذكرنا الكمأة فقالوا: هو جدري الأرض فنُمِي الحديث إلى رسول الله ﷺ فقال: الكمأة من المن..» الحديث. وأحمد في مسنده (٢/٣٠٥) عن أبي كامل عن حماد به مثله بتمامه.

لم أقف على تخريجه بتمامه مع ذكر الآية في الحديث سوى أحمد. وعزاه السيوطي بتمامه في الدر (٥/٢٦) لابن مردويه فقط وأوّله: «قال: قعد ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فذكروا هذه الآية ﴿اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار﴾.. الحديث» فذكره به.

٥٠٨ ـ رجاله ثقات كلّهم والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٣١) الهبة، باب قبول الهدية عن إبراهيم بن المنذر حدثنا معن قال: حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد به مثله سوى فرق يسير في اللفظ.

ومسلم في صحيحه (٢/٧٥٦) الزكاة، باب قبول النبيّ ﷺ الهدية وردّه =

٥٠٩ ـ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، أنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولكن قاربوا وسددوا وابشروا».

= الصدقة عن عبدالرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة به.
وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٢ و٣٠٥ و٣٣٨ و٤٠٦ و٤٩٢) عن عبدالرحمن وعن أبي كامل وعن يونس وعن عفان وعن بهز خمستهم عن حماد بن سلمة ـ مفرقاً ـ به مثله.

٥٠٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٧/٢) عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة به مثله بتمامه وعن وكيع عن حماد به دون قوله: ولكن قاربوا.. إلخ في (٤٧٧/٢) والبخاري في صحيحه (٤٥٩/١١) الإيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، وفي الرقاق، باب قول النبيّ ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» عن إبراهيم بن موسى عن هشام عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة به مرفوعاً وزاد في أوّله: «والذي نفسي بيده» ودون قوله: «ولكن قاربوا وسددوا وأبشروا» ووكيع في الزهد برقم ١٩ عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد به ومن طريقه هناد في الزهد (٤٥٩) به وأيضاً أحمد في (٥٠٢/٢) عن يزيد عن محمد عن أبي سلمة به دون قوله: ولكن قاربوا.. إلخ وكذا الطبري في (١٤٠/١٠) من طريق وكيع عن حماد به وكذا أحمد في (٤٧٧/٢) من طريق وكيع به وكذا في (٢٥٧/٢ و٣١٢ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٥٣) من طريق الأعرج ومن طريق همام ومن طريق ابن عجلان عن أبيه ومن طريق سعيد بن المسيب ومن طريق أبي سلمة جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعاً دون قوله: «ولكن سددوا وقاربوا وأبشروا» وفي (٤٦٧/٢) عن ابن مهدي عن حماد به وجاء تصريح بسماع محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه. =

٥١٠ ــ أخبرنا النضر(١)، نا عوف، عن الحسن، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «العجماء جبار والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»، قال عوف: وحدثني به محمد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أيضاً وحدثني غير محمد كلّهم يرفعها إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= ولقوله: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً شاهد في الصحيحين من حديث أنس وعائشة رضي الله عنهما، انظر: صحيح البخاري (٢١٠/٨، ٢١١) تفسير سورة المائدة وكذا في الرقاق ومواضع ومسلم (١٨٣٢/٤) في الفضائل (٢٣٥٩)، باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه وابن ماجه في سننه (١٤٠٢/٢) الزهد ووكيع في الزهد برقم ١٧ والطيالسي في مسنده برقم ٢٠٧١ وأحمد في الزهد (٢٧) والدّارمي في سننه (٣٠٦/٢) والسهمي في التاريخ (٧٦). وحديث عائشة، انظر: من البخاري (٤٣٨/٢ و ٤٤٠) الكسوف، باب الصدقة في الكسوف ومسلم (٩٠١) في أوّل كتاب الكسوف وله شاهد من حديث سمرة بن جندب وأبي الدرداء وابن مسعود وقد خرّجها الأخ عبدالرحمن الفريوائي في كتاب الزهد لوكيع (٢٤٣/١ ـ ٢٤٧) يراجع لتخريج الزوائد.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي.

٥١٠ ــ رجاله ثقات وهو مرسل من طريق الحسن ولكنّه موصول في الثانية. والحديث صحيح بل متفق عليه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٩٣/٢) عن محمد بن جعفر عن عوف عن الحسن قال: بلغني أنّ رسول الله ﷺ قال: فذكر الحديث مثله مع تقديم وتأخير وكذا عنده في الموضع نفسه عن محمد بن جعفر عن عوف عن ابن سيرين مثله. وجاء الحديث بطرق عن أبي هريرة، رواه البخاري في مواضع من صحيحه في الزكاة، باب في الرّكاز الخمس، وفي الديات، باب العجماء جرحها جبار ومسلم في صحيحه (١٣٣٤/٣) كتاب الحدود، باب جرح العجماء والمعدن =

. . . .

= والبئر جبار من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه به مثله.
وكذا من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة به مثله وأبو داود في سننه (٤/٧١٥ - ٧١٦) الديات، باب العجماء والمعدن والبئر جبار من طريق الزهري به وكذا النسائي في الزكاة (٢٤٩٦)، باب المعدن وابن ماجه في الديات، باب الجبار برقم حديث (٢٦٧٣) وكذا الترمذي وغيره وأحمد في مسنده (٢/٢٢٨ و ٢٣٩ و ٢٥٤ و ٢٧٤ و ٢٨٥ و ٣١٩ و ٣٨٦ و ٤١٥ و ٤٥٤ و ٤٨٢ و ٤٩٥) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريق ابن سيرين وسعيد وأبي سلمة ومحمد بن زياد والأعرج عن أبي هريرة به.
قوله: العجماء جرحها جبار، العجماء البهيمة وسمّيت عجماء لعجمتها، وكل من لم يقدر على الكلام فهو أعجم، ومعنى الجبار: الهدر، وإنما يكون جرحها هدراً، إذا كانت منفلتة ذاهبة على وجهها، ليس لها قائد ولا سائق.
أمّا البئر فهو أن يحفر بئراً في ملك نفسه فيتردى فيها إنسان، فإنه هدر لا ضمان عليه فيه والمعدن ما يستخرجه الإنسان من معادن الذهب والفضة ونحوها فيستأجر قوماً يعملون فيها فربما انهارت على بعضهم. يقول: فدماؤهم هدر لأنّهم أعانوا على أنفسهم فزال العتب عمّن استأجرهم، من شرح الخطابي بذيل سنن أبي داود (٤/٧١٥ - ٧١٦) وكذا لَخَّصَ محمد فؤاد عبدالباقي ما في شرح النووي على صحيح مسلم في تحقيقه صحيح مسلم (٣/١٣٣٤).
والإسناد الثاني قال عوف...
صحيح رجاله ثقات تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

٥١١ ـ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، نا علي[1] بن زيد، نا أوس بن[2] خالد، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «تخرج الدّابة معها عصا موسى وخاتم سليمان ـ فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم[3] أنف الكافر بالخاتم، وإنّ الناس ليجتمعون على الخوان فيقول: هذا يا مؤمن ويقول: هذا يا كافر».

---

(١) هو علي بن زيد بن جُدعان التيمي ضعيف.

(٢) هو أوس بن أبي أوس خالد الحجازي يكنى أبا خالد مجهول، وقال ابن القطان: «أوس مجهول الحال له ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة منكرة». انظر: التقريب (١١٦) والتهذيب (١/٣٨٢).

(٣) جاء في مسند أحمد وابن ماجه تخطم.

(٥١١) ـ ضعيف به لضعف علي بن زيد وأوس بن خالد وقد حسّن الترمذي هذا الحديث ولعلّه نظر لطرقه حيث رُوي الحديث من غير هذا الوجه نحوه وله شواهد.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/٣٤٠) التفسير تفسير سورة النمل عن عبد بن حميد عن روح بن عبادة عن حماد به وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وقد رُوي هذا عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ من غير هذا الوجه في دابة الأرض، وفيه عن أبي أمامة وحذيفة بن أُسيد».

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٣٥١ ـ ١٣٥٢) الفتن، باب دابة الأرض عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن يونس وعن أبي الحسن القطان عن إبراهيم بن يحيى عن موسى بن إسماعيل وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٤) برقم ٢٥٦٤ وأحمد في مسنده (٢/٢٩٥) عن يزيد وعن عفان جميعهم عن حماد بن سلمة به.

وكذا ابن جرير الطبري في تفسير سورة النمل: الآية ٨٢ من طرق عن حماد به وعزاه السيوطي في الدر (٦/٣٨١) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في البعث أيضاً وذكر عدة روايات في الموضوع عن أبي هريرة وغيره من الصحابة.

٥١٢ ــ أخبرنا النضر[1]، نا حماد بن سلمة، نا محمد[2] ـ وهو ابن أبي عمار ـ، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا جاء خادم أحدكم بطعامه قد كفاه حره وعمله فليجلسه معه وليناوله لقمة».

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) جاء في الأصل نا محمد وهو ابن أبي عمار فهذا تحريف واضح أو سهو من الناسخ لأن محمداً الذي روى هذا الحديث هو ابن زياد وليس هو ابن أبي عمار بل بحثت في الرواة فلم أقف على راوي فيما بحثت بهذا الإسم في هذه الطبقة، نعم وروي أيضاً الحديث ابن أبي عمار عن أبي هريرة فالذي يظهر والله أعلم. أن الضمير هو زائد فبذلك يكون العبارة هكذا أنا محمد وابن أبي عمار عن أبي هريرة وقد جاء من طريقيهما ومحمد تقدم وهو ثقة وابن أبي عمار هو عمار بن أبي عمار ـ كما جاء عند أحمد ـ مولى بني هاشم، ويقال أبو عبدالله صدوق ربما أخطأ، وهو من رجال مسلم كما في التقريب (٤٠٨).

٥١٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٢١٤) الأطعمة، باب الأكل مع الخادم عن حفص بن عمر عن شعبة عن محمد ـ وهو ابن زياد ـ قال: سمعت أبا هريرة قال: فذكره به نحوه وكذا أحمد في مسنده (٢/٢٨٣ و٤٠٩ و٤٣٠) عن محمد بن جعفر وعن يحيى كلاهما عن شعبة عن محمد به وكذا من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري وعن محمد بن زياد به.

وكذا البيهقي في سننه (٨/٨) من طريق محمد بن زياد به وله طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٠٦ و٤٦٤) عن عفان وعن عبدالرحمن كلاهما عن حماد عن عمار بن أبي عمار به.

ومن طريق موسى بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. أخرجه مسلم في صحيحه الإيمان، باب إطعام المملوك برقم ١٦٦٣ وأبو داود في سننه (٤/١٨٥) الأطعمة، باب في الخادم يأكل مع المولى والبيهقي (٨/٨) وأحمد (٢/٢٧٧). =

[٦٤/أ] ٥١٣ ـ أخبرنا يحيى[١] بن يحيى، أنا إسماعيل[٢] بن عياش/، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فزورة، عن زيد بن أبي عتاب أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «خمس سنن أنهن أوّل من الآيات وأيتهن وقعت قبل لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال ويأجوج ومأجوج والدخان والدابة».

= ومن طريق الأعرج عنه أخرجه الشافعي برقم(١١٩٤) والبيهقي (٨/٨).
ومن طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عنه به نحوه الترمذي وصححه ومن طريق أبي سلمة وأبي صالح وهمام بن منبه ويعقوب بن أبي يعقوب جميعهم عنه به وهذه الطرق أخرجها أحمد في مسنده (٢/٢٥٩ و٢٩٩ و٣١٦ و٤٨٣) بأسانيد صحيحة.

(١) هو يحيى بن يحيى النيسابوري.

(٢) هو إسماعيل بن عياش بن سُليم العنسي أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مُخلّط في غيرهم، انظر: التهذيب (١/٣٢١ ـ ٣٢٦) والتقريب (١٠٩) وشيخه هنا ليس من أهل بلده بل هو مدني.

(٣) هو إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عبدالرّحمن المدني متروك المصدرين السابقين (١/٢٤٠ و١٠٢).

٥١٣ ـ في إسناده إسحاق متروك وإسماعيل مخلّط، وبقية رجاله ثقات. لم أقف عليه بهذا السياق والإسناد.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٤٥) عن وكيع عن فضيل بن غزوان الضبي عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً: «ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفساً إيمانها..» الحديث. فعدّ طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة، وكذا تقدم الحديث بلفظ: «بادروا بالأعمال ستاً» برقم٣٨٨.

٥١٤ ـ أخبرنا النضر[1]، نا حماد[2]، عن علي بن[3] زيد، عن أبي رافع[4]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أربع كلّهم يدلي على الله بحجّة وعُذْر: رجل مات في الفترة ورجل مات هرماً، ورجل معتوه، ورجل أصم أبكم، فيقول الله لهم: إني أرسل إليكم رسولاً فأطيعوه فيأتيهم فيتؤجج لهم ناراً فيقول: اقتحموها من دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن لم يقتحمها حقّت عليه كلمة العذاب».

---

(١) هو النضر بن شميل تقدم غير مرة.

(٢) هو حماد بن سلمة.

(٣) هو علي بن زيد بن جُدعان ضعيف كما تقدّم.

(٤) هو نفيع أبو رافع الصائغ البصري من رجال الشيخين.

٥١٤ ـ في إسناده علي بن زيد وهو ضعيف ولكنه تابعه عليه الحسن عن أبي رافع فيتقوى به وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٤) عن علي عن معاذ بن هشام عن أبيه عن الحسن عن أبي رافع به.

وابن أبي عاصم في السنة (١/١٧٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة فذكره به. قال الألباني: «حديث صحيح ورجاله ثقات غير علي بن زيد وهو ابن جُدعان ضعيف لكنه قد توبع...». وكذا البزار كما عزاه إليه الهيثمي في المجمع (٧/٢١٦) وقال: رجال أحمد في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح وكذا رجال البزار فيهما. وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٣/٤١٨) وله شاهد من حديث الأسود بن سريع رضي الله عنه مرفوعاً مثله سوى فرق يسير وهو أخرجه أحمد في المصدر السابق نفسه بإسناد صحيح وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩/٢٢٥ ـ ٢٢٦) وقال الشيخ الألباني: سقط من ابن حبان اسم قتادة وهو موجود في الإحسان فلعلّه سقط من الموارد وكذا الطبراني في المعجم الكبير (١/٢٦٤) والضياء في المختارة (١/٤٦٣) من طريق الطبراني وأحمد، وانظر: صحيح الجامع الصغير (١/٣٠٣).

٥١٥ ــ أخبرنا النضر[١]، نا حماد بن سلمة، نا أبو المُهزِّم[٢]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأتى سبعة أضبب في حقبة قد صب عليها سمناً فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّي أعافها فكلوها».

٥١٦ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبي حازم[٣]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ليس الشديد من غلب النّاس ولكن الشديد من غلب نفسه».

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو يزيد بن سفيان البصري ضعيف ضعّفه أبو داود وشعبة كما تقدم.

٥١٥ ــ ضعيف به.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٣٨) عن يونس بن محمد عن حماد بن سلمة به مثله وزاد «تمر» أي وعليها تمر وسمن... الحديث.

(٣) هو سلمان أبو حازم الأشجعي الكوفي من رجال الجماعة.

٥١٦ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٨ و٣٩٧) عن هناد بن السري عن أبي الأحوص به مثله سوى فرق يسير وهو غريب بهذا السياق، وذكر المزي في تحفة الأشراف (١٠/٨٢) قال: «قال حميد بن محمد: لا أعلم أحداً رواه غير أبي الأحوص عن سعيد بن مسروق والله أعلم وهو حديث غريب».

قلت: المشهور من لفظ الحديث: «ليس الشديد بالصُرَعة إنّما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» ـ والصُرَعة ـ بضم الصاد وفتح الراء ـ: الذي يصرع الناس كثيراً مثل اللمزة وسكون الراء فهو الضعيف الذي يصرعه الناس.

وبهذا اللفظ أخرجه مالك في موطئه (٢/٩٠٦) كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في الغضب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به. =

٥١٧ ــ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا سليمان[٢] ـ وهو الشيباني أبو أسحاق ـ، عن الشعبي، عن المُحرَّر[٣] بن أبي هريرة، عن أبيه قال: كنت في الذين بَعثهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ببراءة مع أبي بكر إلى مكة فقال له ابنه: بما كنتم تنادون؟ قال: بأربع: أن لا يدخل الجنة إلّا/ [٦٥/ب] نفس مؤمنة، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عهد فأجله أربعة أشهر، قال: كنت أنادي بهن حتى محلّ صوتي.

= ومن طريقه البخاري في صحيحه (٢٨/٨) كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب ومسلم في صحيحه البر والصلة، باب فضل من يمسك نفسه عند الغضب حديث (١٠٧).

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٧) حديث رقم ٣٩٤ به مثله.

وكذا النسائي من طريق شعيب عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به وكذا عن معمر عن الزهري عن حميد به.

وبلفظ المؤلف أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤٩/٢) عن محمد بن أحمد بن عون قال: حدثنا هناد بن السري عن أبي الأحوص به مثله دون لفظ الناس عنده.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني ثقة من رجال الجماعة، انظر: التقريب (٢٥٢).

(٣) هو محرّر بن أبي هريرة الدوسي المدني مقبول المصدر السابق نفسه (٥٢١).

٥١٧ ــ حسن وقد توبع محرر بن أبي هريرة تابعه سعيد بن المسيب في جزء من الحديث وله شواهد عدة.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في تفسيره حديث رقم ٢٣٣ عن محمد بن بشار عن محمد وعثمان بن عمر قالا: حدثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي به وكذا أخرجه في سننه (١٨٧/٥) في المناسك عن محمد بن بشار به وكذا أحمد في مسنده =

٥١٨ ـ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، عن محمد بن جحادة قال: سمعت أبا حازم يقول: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن كسب الإماء.

٥١٩ ـ أخبرنا النضر[١]، نا عوف[٢]، عن خِلاس[٣]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلّها مائة عام لا يقطعها».

٥٢٠ ـ قال عوف: وقال الحسن، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

قال عوف: وبلغني أنّه الظل الممدود.

= (٢٩٩/٢) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي به. وجاء عنده كنت أنادي بهن حتى صحل صوتي.

وعزاه السيوطي في الدر (١٢٣/٤) لابن المنذر وابن مردويه أيضاً وأورد له السيوطي شواهد عدة بين صحيح وحسن وضعيف راجعه إن شئت.

٥١٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٣) كتاب الإجارة، باب كسب البغي والإماء عن مسلم بن إبراهيم وكذا في الطلاق باب ٣ عن علي بن الجعد وأبو داود في سننه (٧٠٩/٣) البيوع والإجارات، باب في كسب الإماء عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه ثلاثتهم عن شعبة به مثله.

وكذا أحمد في مسنده (٢٨٧/٢ و٣٨٢ و٤٣٣ و٤٥٤ و ٤٨٠) من طرق عن شعبة به.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي.

(٣) هو خلاس بن عمرو.

٥١٩ ـ ٥٢٠ ـ تقدّم الحكم على الإسنادين الأوّل رجاله ثقات والثاني كذلك غير أنّه مرسل. =

٥٢١ ــ أخبرنا كلثوم[1]، عن عطاء[2]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ثم أشار بيده إلى صدره فقال: التقوى هاهنا».

٥٢٢ ــ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن من أكمل الناس إيماناً أحسنهم خلقاً».

---

(١) هو كلثوم بن أبي كلثوم تقدم.

(٢) هو عطاء بن أبي مسلم تقدم.

٥٢١ ــ تقدم الحكم على هذا الإسناد وأنّه منقطع لم يسمع عطاء من أبي هريرة رضي الله عنه ولكن الحديث صحيح بل متفق عليه.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٧/٢ و ٣٦٠) ضمن حديث عن عبدالرزاق وعن إسماعيل بن عمرو وأبي نعيم ثلاثتهم عن داود بن قيس من أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر عن أبي هريرة مرفوعاً به.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٨/٣) المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ومسلم في صحيحه البر والصلة، باب تحريم الظلم برقم ٢٥٨٠ ضمن حديث أتم من هذا من حديث سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه به مرفوعاً.

قوله: لا يخذله: الخذل: ترك الإغاثة والنصرة ـ وهو بحاجة إليهما ـ، انظر: النهاية لابن الأثير (١٦/٢) بالتصرف.

٥٢٢ ــ منقطع كما تقدم والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٦٠/٥) كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه عن أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً» وكذا الترمذي في سننه (٤٥٧/٣) كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها عن أبي كريب حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو به =

٥٢٣ ـ وبهذا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «والله لقاب قوس أحدكم أو سوطه في الجنة خير مما(١) بين السماوات والأرض».

= وزاد في آخره: «وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً». قال: وفي الباب عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم.
وقال أيضاً: «حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا حديث حسن صحيح».
وأحمد في مسنده (٢/٤٧٢) عن يحيى عن محمد بن عمرو به وكذا في (٢/٥٢٧) عن عبدالله بن يزيد عن سعيد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة به، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان له حديث رقم ٨ به.
وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها. انظر: مسند أحمد (٦/٤٧ و٩٩).

(١) جاء في الأصل (ما بين) والصواب ما أثبته.

٥٢٣ ـ ضعيف به لانقطاعه والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٠٢) كتاب الجهاد، باب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة، عن إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن أبيه عن هلال بن علي بن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «لقابُ قوس في الجنة خير ممّا تطلع عليه الشمس وتغرب وقال: لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب». وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها» وكذا من حديث سهل بن سعد في الموضع نفسه وفي (٤/٢٢٤)، باب فضل رباط يوم في سبيل الله... بلفظ: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغَدْوة خير من الدنيا وما عليها».
وكذا هو عنده في بدء الخلق، باب ٨ وفي الرقاق باب ٥١، وعند الترمذي في سننه في فضائل الجهاد باب ١٧.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٨٢) عن سريج عن فليح عن هلال بمثل ما تقدم عند البخاري. =

٥٢٤ ــ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا معاوية[1] ـ وهو ابن صالح ـ، عن أبي بشر[2]، عن عامر[3] بن لدين الأشعري، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صومكم إلّا أن تصوموا قبله أو بعده».

= وكذا في (٢/٤٨٣) عن يونس بن محمد عن الخزرج بن عثمان السعدي قال: حدثنا أبو أيّوب مولى لعثمان بن عفان عن أبي هريرة به نحوه مع زيادة في آخره.

وانظر: (٢/٣١٥ و٤٣٨) من مسند أحمد حيث أخرجه أيضاً من حديث أبي هريرة.

(١) هو معاوية بن صالح الحضرمي أبو عمرو وأبو عبدالرحمن الحمصي قاضي الأندلس، صدوق له أوهام، انظر: التقريب (٥٣٨).

(٢) هو أبو بشر المؤذن ـ كان مؤذن مسجد دمشق ـ مقبول قاله ابن حجر، وقال العجلي: أبو بشر المؤذن شامي تابعي ثقة، انظر: التقريب (٦٢١) والتهذيب (١٢/٢١).

(٣) هو عامر بن لدين ـ وجاء عند المؤلف كدين والصواب لدين حيث عنون ابن أبي حاتم، باب اللام أي من اسم أبيه على اللام ـ وقال ابن أبي حاتم: ويقال: «عمرو بن لدين قاضي عبدالملك سمع أبا هريرة، روى معاوية بن صالح عن أبي بشر عنه سمعت أبي يقول ذلك» ووثقه ابن حبان وقال: عداده في أهل الشام، وكنيته أبو سهل وقيل أبو بشر، ذكره ابن منده في الصحابة فقال: مختلف في صحبته، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة. انظر: الجرح والتعديل (٦/٣٢٧) وتعجيل المنفعة (١٣٩).

٥٢٤ ــ رجاله بين ثقة وصدوق والحديث مشهور بغير هذا السياق عن أبي هريرة مرفوعاً كما سيأتي لفظه المعروف وتخريجه بعد تخريجه من هذا السياق.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠٣ و٥٣٢) عن عبدالرحمن بن مهدي وعن حماد بن خالد كلاهما به مثله. =

٥٢٥ ـ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن عبدالملك بن عمير، عن رجل[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تصوموا يوم الجمعة إلّا أن/ تصلوه بصيام». [٦٥/أ]

قال إسحاق: والرجل هو زياد الحارثي أبو الأوبر، هكذا قال جرير والمعتمر.

= وكذا الطحاوي في معاني الآثار (١/٣٣٩) وابن خزيمة (٢١٦) والحاكم في المستدرك (١/٤٣٧) جميعهم من طريق معاوية بن صالح به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد إلّا أن أبا بشر هذا لم أقف على اسمه، وليس ببيان بن بشر، ولا بجعفر بن أبي وحشية، وتعقبه الذهبي بقوله: أبو بشر مجهول، قلت: تقدم الكلام عليه حيث قال ابن حجر: مقبول وقال العجلي: ثقة، وذكره الحافظ في الفتح (٤/٢٣٥) وقال: روى الحاكم وغيره من طريق عامر بن لدين فذكره به وكذا قال روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن علي قال: «من كان منكم متطوعاً من الشهر فليصم يوم الخميس، ولا يصم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب وذكر».

والحديث له طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه منها طريق أبي صالح عنه وهو متفق عليه ولفظه وهو للبخاري: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلّا يوماً قبله أو بعده».

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٣٢) مع الفتح كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، ومسلم في صحيحه كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً برقم ١١٤٤.

(١) الرّجل عيّنه المؤلف فقال: هو زياد الحارثي أبو الأوبر ناقلاً عن جرير بن عبدالحميد والمعتمر بن سليمان، وفي التعجيل (٩٧).

قال شيخنا: لا أعرفه، قلت: «قد جزم الحسيني بأنّه أبو الأوبر وهو معروف بكنيته أكثر من اسمه، وقد سمّاه زياداً، النسائي والدولابي وأبو أحمد الحاكم وغيرهم ووثقه ابن معين وابن حبان وصحح حديثه».

٥٢٥ ـ صحيح لغيره ويتقوى ببقية الطرق أيضاً. =

٥٢٦ ـ أخبرنا المقرىء[1]، نا حيوة بن شريح، حدثني أبو صخر[2] أن يزيد بن عبدالله بن قسيط أخبره، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما من أحد سلّم عليّ إلّا ردّ الله روحي حتى أردّ عليه السلام».

= تخـريجـه:
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٢٨٠) عن معمر عن عبدالملك بن عمير عن رجل ـ أحسبه أبو الأوبر ـ فذكر به نحوه.
وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٣٣٩) من طريق شعبة وشريك عن عبدالملك بن عمير عن رجل من بني الحارث بن كعب وقال شريك عن زياد الحارثي وهو أبو الأوبر وكذا أحمد في مسنده من طريق شريك عن عبدالملك به.
وابن حبان في صحيحه (٥/٢٤٨) من طريق جرير عن عبدالملك بن عمير به مع قصة في أوّله والمرفوع مثله.

(١) هو عبدالله بن يزيد المخزومي المقرىء.

(٢) أبو صخر هو حميد بن زياد ابن أبي المخارق الخراط صاحب العباء مدني سكن مصر، من رجال مسلم صدوق يهم، وقال أحمد: ليس به بأس، انظر: التقريب (١٨١) والكاشف للذهبي (١/٢٥٦).

٥٢٦ ـ رجاله بين ثقة وصدوق فلا يقل عن درجة الحسن به.
تخـريجـه:
أخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٣٤) المناسك، باب زيارة القبور عن محمد بن عوف عن المقرىء به مثله.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٢٧) عن عبدالله بن يزيد المقرىء به مثله سواء.
وعزاه السيوطي في الجامع الصغير لأبي داود فقط وذكره الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/١٥٦) برقم ٥٥٥٥ وقال: حسن، وأحاله إلى الأحاديث الصحيحة رقم ٢٢٦٦.
أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣٤٩) عن سليمان بن أحمد ثنا عبيدالله بن محمد الغمري ثنا أبو مصعب ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم سلّم علي في شرق ولا غرب إلا أنا وملائكة =

٥٢٧ ــ أخبرنا عبدالله بن الحارث، عن يـونس[1] الأيلي فيـما قرأ عليه، عن الزهري قال: أخبرني أبو إدريس[2] الخولاني، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر».

= ربّي نرد عليه السّلام، فقال له قائل: يا رسول الله! فما بال أهل المدينة؟ فقال له: وما يقال لكريم في جيرته وجيرانه مما أمر الله به من حفظ الجوار وحفظ الجيران»، وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك تفرد به أبو مصعب.

(١) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ـ بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ـ ثقة إلّا أنّ في روايته عن الزهري وهماً قليلاً وفي غـير الزهـري خطأً، انظر: التقريب (٦١٤).

(٢) هو عائذ بن عبدالله.

٥٢٧ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨/١) الطهارة، باب الاستنثار في الوضوء عن عبدان عن عبدالله به مثله ومالك في الموطـأ (٩١/١) عن الزهـري به ومن طـريقه مسلم في صحيحـه رقم ٢٣٧ الطهـارة، بـاب الإيتـار في الاستنثـار والاستجـمار عن يحيى بن يحيى عن مـالـك بـه وعن سعيـد بن منصـور عن حسان بن إبراهيم وعن حرملة بن يحيى عن ابن وهب كلاهما عن يونس به مثله ولكنه قرن مع أبي هريرة أبا سعيد رضي الله عنه كلاهما عن النبيّ ﷺ به مثله. والنسائي في سننه (٦٦/١) كتاب الطهارة، باب الأمر بالاستنثار عن قتيبة وعن إسحـاق بن منصور عن ابن مهـدي وابن ماجـه في سننه (١٤٣/١) كتـاب الطهارة، باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب وداود بن عبدالله الجفري أربعتهم عن مالك به.

٥٢٨ ـ أخبرنا عبدالله بن الحارث، حدثني الضحاك[1] بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يزال العبد في صلاة ما دام في مصلّاه، لم يحبسه إلّا انتظار الصلاة، والملائكة، معه[2] تقول: اللّهم اغفر اللّهم ارحمه ما لم يُحْدِث».

٥٢٩ ـ أخبرنا عبدالله بن الحارث، نا داود بن[3] قيس، عن موسى بن يسار[4]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لخلوف فم الصائم يوم القيامة أطيب عند الله من ريح المسك».

---

(١) هو الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام الأسدي، قال أحمد وابن معين ومصعب الزبيري وأبو داود وعلي بن المديني وابن بكير وابن سعد ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وهو صدوق، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال ابن حجر: صدوق يهم، انظر: التهذيب (٤/٤٤٧) والتقريب (٢٧٩).

(٢) في الأصل هكذا «مع» وأثبت ما استظهرته.

٥٢٨ ـ رجاله بين ثقة وصدوق، والحديث متفق عليه أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٦٠) في قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشي إليها والبخاري في صحيحه (١/٤٤٨) المساجد، باب الحدث في المسجد وفي الجماعة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، وفي فضل المساجد وفي بدء الخلق، باب ذكر الملائكة ومسلم في صحيحه المساجد، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة حديث رقم ٢٧٣ و ٢٧٤.

(٣) هو داود بن قيس الفراء أبو سليمان.

(٤) هو موسى بن يسار المطلبي مولاهم المدني قال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (١٠/٣٧٧).

٥٢٩ ـ رجاله ثقات كلّهم والحديث متفق عليه وتابع أبو صالح والأعرج موسى بن يسار.

=

٥٣٠ ـ أخبرنا عبدالله بن الحارث، نا عبدالله الأسلمي ـ وهو ابن عامر ـ، عن عبيدالله بن سَلمان الأغر، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

= تخـريجـه:
أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٧) عن يزيد عن محمد عن موسى بن يسار به مثله وكـذا من طـرق في (٢/٢٦٦ و ٢٨١ و٢٨٢ و٣١٣ و ٤١٤ و٤٤٣ و ٤٥٨ و ٤٦١ و٤٦٧ و ٤٧٥ و٤٧٧ و ٤٨٥ و ٥٠١ ومواضع).
وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٢٦) الصيام، باب فضل الصوم مع زيادة فيه عن القعنبي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام جُنّة فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنّي صائم مرتين والّـذي نفسي بيده لخلوف فم الصـائم أطيب عند الله من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها».
وكذا في باب هل يقول إنّي صائم إذا شُتـم (٢/٢٢٨) عن إبراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن أبي صالح عنه به.
وكذا مسلم في صحيحه (٢/٨٠٦ ـ ٨٠٧) من طريق الأعرج ومن طريق أبي صالح وكذا من طريق سعيد بن المسيب ثلاثتهم عنه به مطولاً.
الخلوف: تغيّر رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام.

٥٣٠ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى عبدالله الأسلمي وهو ابن عامر أبـو عامـر المدني ضعيف يكتب حديثه للاعتبار وقد توبع فيحسن به وقال البخاري: يتكلمون في حفظه كما في التهذيب والتقريب (٣٠٩). والحديث متفق عليه.
تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٧٦) الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن زيد بن رباح وعبيدالله بن أبي عبدالله الأغر كلاهما عن أبي عبدالله الأغر به. =

٥٣١ ـ أخبرنا المُؤَمَّل[1]، نا وهيب، عن ابن[2] طاؤوس، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج هكذا وعقد المؤمل بيده عشراً».

= ومسلم في صحيحه (١٠١٢/٢) الحج، باب فضل الصلاة بمسجد مكة والمدينة والنسائي في سننه (٢١٣/٥) المناسك، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام والترمذي في سننه (٢٠٤/١) أبواب الصلاة وقال: «حسن صحيح» وفي الباب عن علي وميمونة وأبي سعيد وجبير بن مطعم وعبدالله بن الزبير وابن عمر وأبي ذر وكذا عنده في المناقب (٣٧٦/٥) وابن ماجه في سننه (١٩٥/١ و ٤٥٠) الإقامة جميعهم من طريق الأغر به وكذا أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم حديث ٥٩٨ من طريق عبدالعزيز عن عبيد بن سلمان الأغر ـ أخي عبيدالله ـ عن أبيه به مثله وإسناده حسن.

وله شاهد من حديث عائشة سيأتي هناك تخريجه مفصلاً تحت رقم ٦.

(١) هو المؤمل بن إسماعيل العدوي البصري أبو عبدالرحمن نزيل مكة صدوق سيىء الحفظ مات سنة ست ومائتين، وقال المؤلف: إسحاق ثقة، وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ، وكذا وثقه ابن معين وغيره. وضعّفه البخاري وقال أبو حاتم: صدوق شديد في السنة كثير الخطأ، انظر: التقريب (٥٥٥)، والتهذيب (٣٨٠/١٠ - ٣٨١).

(٢) هو عبدالله بن طاووس ثقة.

٥٣١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم سوى مؤمَّل وهو صدوق سيىء الحفظ ولكنه تابعه غير واحد كما سيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٢/٦) مع الفتح أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج عن مسلم بن إبراهيم وفي الفتن، باب ٢٩ حديث ٧١٣٦ عن موسى بن إسماعيل ومسلم في الفتن (٢٢٠٨/٤)، باب اقتراب الفتن... عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أحمد بن إسحاق الحضرمي ثلاثتهم عن وهيب به مثله =

[٦٦/ب] ٥٣٢ ـ /أخبرنا المؤمل(١)، نا يزيد بن زريع، عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن العبدي(٢)، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: إنّي لأعلم فتنة تكون، ولا أعلم المخرج منها، قال: فقيل له: ما المخرج؟ فقال: أمسك بيدي هكذا حتى يأتيني رجل فيقتلني.

٥٣٣ ـ أخبرنا جرير بن عبدالحميد، عن محمد بن إسحاق، عن ثور(٣) بن زيد، عن سالم(٤) مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: أهدى رفاعة(٥) بن زيد الجزامي غلاماً لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فخرج معه إلى خيبر، فلمّا انصرف النبيّ ـ صلى الله عليه

= سوى قوله مثل هذه وعقد بيده تسعين، وجاء عند مسلم وعقد وهيب بيده تسعين. وجاء في رواية زينب بنت جحش، وعقد سفيان بن عيينة بيده عشرة، وجاء في بعض الروايات أنّه حلّق بأصبعه الإبهام والّتي تليها، والمراد من الردم السدّ.

(١) هو المؤمل بن إسماعيل الذي تقدم في الحديث السابق.

(٢) هو أبو نضرة العبدي المنذر بن مالك بن قُطَعَة مشهور بكنيته ثقة من رجال مسلم.

٥٣٢ ـ في إسناده مؤمّل وهو صدوق سيّء الحفظ، ويحيى بن أبي كثير الطائي وهو ثقة كثير الإرسال والتدليس ورواه هنا بالعنعنة.

(٣) هو ثور بن زيد الديلي المدني، ثقة، انظر: التقريب (١٣٥).

(٤) هو سالم أبو الغيث المدني مولى ابن مطيع من رجال الجماعة ثقة، المصدر نفسه (٢٢٧).

(٥) انظر ترجمته في: الإصابة (١/٥٠٤) وذكر له الحديث المذكور وقال: «وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة في خيبر ـ إلّا أنّه جاء جبير وهو تصحيف ـ فأهدى رفاعة بن زيد لرسول الله ﷺ غلاماً أسود يقال له: مدعم فذكر القصة في الغلول».

٥٣٣ ـ صحيح رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن إلّا أنّه توبع. =

وسلم ـ من خيبر نزل ناحية الوادي عشية من العصر والمغرب فقام العبد يصنع رحل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتاه سهم غرب فأصابه فقتله فقلنا: هنالك الجنة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كلا والذي نفسي بيده إن شملته لتُجْرف[1] عليه في النار، وكان غلّها من فيىء المسلمين يوم خيبر»، قال: فجاءه رجل من أصحابه فزعاً، فقال: يا رسول الله! أصبت شراكتي نعلين لي، فقال: «يُعَدُّ لك مثلها في النّار».

٥٣٤ ــ أخبرنا يحيى بن أزهر، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم[2]، عن أبي صالح[3]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا إن شئتم أدلكم على [ما][4] إن فعلتموه تحاببتم؟»، قالوا: نعم يا رسول الله! قال: «أفشوا السلام بينكم».

= **تخـريجـه:**

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٩/٨) الأيمان والنذور، باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض عن أبي السرح عن ابن وهب عن مالك عن ثور به نحوه... وكذا في المغازي (١٧٦/٥) عن قتيبة عن عبدالعزيز بن محمد عن ثور به ومسلم في صحيحه (١١٥) الأيمان والنذور، باب غلظ تحريم الغلول من طريق عبدالعزيز به.

وكذا أبو داود في سننه (١٥٥/٣ ـ ١٥٦) عن القعنبي عن مالك عن ثور به وهو عند مالك في الجهاد رقم ٢٥.

(١) أصل الجرف ما تجرُفُه السيول من الأودية، والجرف: أخذك الشيء عن وجه الأرض بالمجرفة، انظر: النهاية (٢٦٢/١).

(٢) هو عاصم بن أبي النجود بهدلة.

(٣) هو ذكوان السمان.

(٤) جاء في الأصل هكذا على (أن ما إن) بتكرار إن قبل ما وبعدما والصواب ما أثبته.

٥٣٤ ــ في إسناده أبو بكر بن عياش ثقة إلاّ أنه لمّا كبر ساء حفظه وتغيّر، كتابه صحيح، والحديث صحيح من غير هذا الوجه. =

٥٣٥ ـ أخبرنا غياث بن بشير، عن عبدالله[٢] بن مسلم بن هرمُز الهُرمزي، عن مجاهد[٣] قال: قيل لأبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ هل في الجنة من سماع؟ قال: نعم شجرة أصلها من ذهب وأغصانها الفضة وثمرها الياقوت والزبرجد يبعث/ لها ريحاً فتحك بعضها بعضاً فما سمع [٦٦/أ] شيء قط أحسن منه.

= **تخريجه**:
أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان حديث ٥٤ بيان أن لا يدخل الجنة إلاّ مؤمنون عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبي صالح به وأبو داود في سننه (٥/٣٧٨) الأدب، باب في إفشاء السلام عن أحمد بن أبي شعيب حدثنا زهير عن الأعمش به وكذا الترمذي في الاستئذان، باب في إفشاء السلام حديث ٢٦٨٩ وقال: «حديث حسن صحيح» وابن ماجه في المقدمة حديث ٦٨ وفي الأدب، باب إفشاء السلام حديث ٣٦٩٢.
وأحمد في مسنده (٢/٤٤٤ و٤٧٧ و٤٩٥) عن وكيع وعن ابن نمير كلاهما عن الأعمش به.

(١) هو عبدالله بن مسلم بن هرمز الهرمزي المكي ضعيف، قاله الحافظ ابن حجر في التقريب (٣٢٣).

(٢) هو مجاهد بن جبر قال العلائي في جامع التحصيل (٣٣٧) ناقلاً عن البرديجي أنّه قال: «الذي صح لمجاهد من الصحابة رضي الله عنهم ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم على خلاف فيه، قال بعضهم: «لم يسمع منه يدخل بينه وبين أبي هريرة عبدالرحمن بن أبي دياب...».

٥٣٥ ـ في إسناده ضعف وانقطاع.

٥٣٦ ـ أخبرنا المؤمل[1]، نا سفيان[2]، عن ابن المقبري[3] يقال له: أبو عباد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّكم لا تسعون الناس بأموالكم فليسعهم منكم بسط وجه وحسن الخلق».

---

(١) هو المؤمّل بن إسماعيل العدوي.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه يكنى أبا عباد واه بمرة، قال ابن معين: «ليس بشيء» وقال مرة: ليس بثقة، وقال الفلّاس: منكر الحديث متروك وقال يحيى بن سعيد: استبان لي كذبه في مجلس، وقال الدارقطني: متروك ذاهب، وقال أحمد: مرة ليس بذاك، ومرة قال: متروك، انظر: الميزان (٢/٤٢٩) والكامل لابن عدي (٤/١٤٨٠ ـ ١٤٨١).

٥٣٦ ـ إسناده واه جداً ولكن له إسناداً آخر حسن جيد كما قال المنذري.

تخـريجـه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/١٤٨١) في ترجمة عبدالله بن سعيد عن الفضل بن الحباب عن محمد بن كثير عن الثوري به مثله وكذا أورده الذهبي في الميزان (٢/٤٢٩) من طريق الثوري به.

والحاكم في المستدرك (١/١٢٤) وأبو نعيم في الحلية (١٠/٢٥) من طريق الثوري به مثله وكذا الحاكم من طريق الفضل بن موسى عن عبدالله بن سعيد به، وقال: هذا حديث صحيح معناه يقرب من الأول غير أنّهما لم يخرجاه عن عبدالله بن سعيد وعقبه الذهبي في التلخيص فقال: «عبدالله واه».

وكذا أخرجه علي بن حرب الطائي في حديثه (١/٨١) وأبو يعلى في مسنده وكذا البزار كما في المجمع (٨/٢٢) وفي كشف الأستار (٤٠٨) من طريق عبدالله بن سعيد به. وقال الهيثمي: «وفيه عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف».

وقال المنذري: ـ في الترغيب (٣/٢٦٠) ـ «رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدهما حسن جيد» وهذه هي الطرق الّتي ساقها الهيثمي في كشف الأستار (٢/٤٠٨) عقب إخراج البزار الحديث السابق من طريق سعيد بن عبدالله وقال البزار: لم يتابع عبدالله بن سعيد على هذا وتفرد به، وقال الهيثمي: قلت: قد توبع عليه، فذكر له متابعتين قال: حدثنا أحمد بن الوزير حدثنا عاصم، ثنا طلحة عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ: =

٥٣٧ ــ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل[1] بن عياش، عن صفوان بن عَمْرو السكسكي، عن شيخ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: ذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً الهند، فقال: «ليَغزونّ جيشٌ لكم الهند فيفتح الله عليهم حتى يأتوا بملوك السند مغلغلين في السلاسل فيغفر الله لهم ذنوبهم فينصرفون حين ينصرفون فيجدون المسيح ابن مريم بالشام»، قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: فإن أنا أدركت تلك الغزوة بعت كل طارد وتالدٍ لي وغزوتها، فإذا فتح الله علينا

= «إنّكم لن تسعوا الناس بأموالكم..» فذكر الحديث مثله.

وقال البزار: «طلحة لين الحديث». قلت: ولكنه توبع في الإسناد الآتي فيتقوى به. وحدثنا محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي ثنا الأسود بن سالم ثنا عبدالله بن إدريس عن أبيه عن جدّه عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن ابن إدريس إلاّ أسود وكان ثقة بغدادياً».

فبهذا تحقق صحة قول المنذري فيما ذهب إليه ولم يهم فيه وما علقّه الشيخ الألباني في الضعيفة (٢/٩٥) حديث رقم ٦٣٤ بعد إيراده الحديث المذكور من طريق سعيد بن عبدالله وتضعيفه له، بقوله:

«وأمّا قول المنذري (٣/٢٦٠) ـ «رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدهما حسن جيد» ـ فأخشى أن يكون وهما لأمرين:

الأوّل: أنّه لو كان له طرق أحدهما حسن، لما اقتصر الهيثمي على ذكر الطريق الضعيف.

الثاني: أنّ البيهقي قد صرّح بتفرد المقبري به والله أعلم انتهى كلام الشيخ».

قلت: «هذا مبني على عدم اطلاع الشيخ على مسند البزار وزوائده كشف الأستار بل البزار نفسه صرّح بتفرد عبدالله بن سعيد المقبري وبعدم متابعته على هذا فوهم، وعقبه الهيثمي نفسه بعده بقوله قلت: قد توبع عليه» وقد سبق ذكر المتابعات.

(١) إسماعيل بن عياش بن سُليم أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده، ومخلّط في غيرهم وروايته هنا عن أهل بلده.

٥٣٧ ــ رجاله بين ثقة وصدوق سوى شيخ صفوان مبهم لم أعرفه.

انصرفنا فأنا أبو هريرة المحرر يقدم الشام فيلقى المسيح ابن مريم فلأحرصن أن أدنوا منه فأخبره أنّي صحبتك يا رسول الله! قال: فتبسم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ضاحكاً وقال: «إن جنّة الآخرة ليست كجنّة الأولى يلقى عليه مهابة مثل مهابة الموت يمسح وجه الرجال ويبشرهم بدرجات الجنة».

٥٣٨ ـ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا موسى بن الأعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وأصغى سمعه وحنا جبهته ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فينفخ»، قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا، قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا».

٥٣٩ ـ قال: وقال أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح أن النّبيّ/ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كيف أنعم فذكر مثله». [٦٧/ب]

---

٥٣٨ ـ رجاله ثقات كلّهم والأعمش ثقة مدلّس تُحمّل تدليسه فالحديث صحيح وله شواهد.

٥٣٩ ـ وهذا الإسناد أيضاً رجاله ثقات غير أنّه رواه مرسلاً.

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى التفسير كما في تحفة الأشراف (٣٦٨/١٠) عن إسماعيل بن يعقوب بن إسماعيل عن محمد بن موسى بن أعين عن أبيه به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وهو الآتي برقم ٥٤٠ أخرجه أحمد في مسنده (٧/٣) عن سفيان عن مطرف عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً به مثله وكذا في (٣٧٤/٤) من حديث أبي سعيد وزيد بن أرقم به والترمذي في سننه (٢٤٣٣) في صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الصور وفي تفسير سورة الزمر (٣٢٣٨) والبغوي في شرح السنة (١٠٢/١٥ ـ ١٠٣) من طريق عطية عن أبي سعيد به وقال البغوي: «هذا حديث حسن».

قلت: يحسن بمتابعته لأنّ عطية ضعيف. وقد تابعه أبو صالح عند ابن حبان والحاكم حيث أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩٥/٢) برقم =

٥٤٠ ـ أخبرنا سفيان، عن مطرف، عن عطية[1]، عن أبي سعيد، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٥٤١ ـ أخبرنا عبدالرزاق، نا بشر بن[2] رافع، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من قال لا حول ولا قوة إلّا بالله كانت له دواء من تسعة وتسعين داءً أيسرها الهمّ».

= ٢٥٦٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد به ورجاله ثقات كلّهم ورواه الحاكم في المستدرك (٤/٥٩٩) من طريق أبي يحيى التيمي عن الأعمش به ولكن أبا يحيى ضعيف.
وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد (١/٣٢٦) وعند الحاكم (٤/٥٥٩).

(١) هو عطية بن سعيد العوفي ضعيف ولكنه تابعه أبو صالح عند ابن حبان والحاكم، كما تقدم تخريجه من طريقه ومن طريق عطية العوفي أيضاً في تخريج الحديث السابق.

٥٤٠ ـ حسن.

(٢) هو بشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني إمامها ومفتيها، ضعيف الحديث. انظر: التهذيب (١/٤٤٨ ـ ٤٤٩) والتقريب (١٢٣).

٥٤١ ـ إسناده ضعيف فيه بشر بن رافع.

تخـريجـه:
أخرجه الطبراني في الدعاء (٣/١٥٥٧) حديث رقم (١٦٧٤) عن محمد بن النضر الأزدي حدثنا خالد بن خداش، (ح) وحدثنا إسماعيل بن إسحاق النيسابوري حدثنا إسحاق بن راهويه قالا: حدثنا عبدالرزّاق فذكره به مثله.
وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١٠/٩٨) من طريق بشر به وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه بشر بن رافع الحارثي وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح».
وعزاه في كنز العمال (١/٤٥٦) للحاكم أيضاً.
وله شاهد من حديث جابر عند الطبراني في الأوسط ومن حديث ابن عباس عند =

٥٤٢ ـ حدثنا الملائي[١]، نا يحيى[٢] بن أيوب قال: سمعت أبا زرعة[٣] يقول: قال أبو هريرة، قال يحيى: أحسبه عن النّبيّ ـ صَلى الله عليه وسلم ـ قال: «﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾[٤]»، قال: «هي لا إله إلاّ الله، ﴿ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار﴾[٥] وهي الشرك».

= ابن عساكر ومن حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده كما في كنز العمال (١ / ٤٥٦).

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو يحيى بن أيوب البجلي الكوفي لا بأس به، انظر: التقريب (٥٨٨).

(٣) هو أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي الكوفي ثقة من رجال الجماعة تقدم.

(٤) سورة النمل: الآية ٨٩.

(٥) سورة النمل: الآية ٩٠.

٥٤٢ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري (٢٢/٢١) تفسير سورة النمل عن محمد بن خلف العسقلاني عن الفضل بن دكين به مثله وإسناده حسن وأخرجه الطبراني في الدعاء (١٤٩٨/٣) عن فضيل بن محمد الملطي، حدثنا أبو نعيم ثنا يحيى بن أيّوب البجلي فذكره بـه مختصراً دون قـوله: ومن جـاء بالسيئـة. . . وعزاه السيوطي في الدرّ (٤٠٤/٣) لأبي الشيخ.

وساق الطبراني في المصدر السابق له (١٤٩٧/٣ ـ ١٥٠٤) في تفسير الحسنة بلا إله إلاّ الله، وتفسير السيئة بالشرك بأسانيد حسنة وبعضها ضعيفة من حديث ابن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك وكذا عن مجاهد وسعيد بن جبير والحسن وأبي صالح وعطاء ومحمد بن كعب القرظي وأبي مجلز وأبي وائل والضحاك بن مزاحم والزهري وزيد بن أسلم والقاسم بن أبي بزة وأبي معشر وكذا ذكرها السيوطي في المصدر نفسه والموضع وكذا في (٣٨٥/٦) وعزاه لابن المنذر وعبد بن حميد وابن جرير فقط وذكره له شاهداً من حديث جابر مرفوعاً نحوه وعزاه لابن مردويه.

٥٤٣ ـ أخبرنا يونس بن بكير، أنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن أبي غطفان[1]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«التسبيح للرجال في الصلاة، والتصفيق للنساء، ومن أشار في صلاته إشارة تفهم فليعدلها الصلاة».

آخر أحاديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

---

(١) هو أبو غَطَفَان ـ بفتحات ـ ابن طريف أو ابن مالك المُرّي ـ بالراء ـ المدني قيل: اسمه سعد، ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب (٦٦٤).

٥٤٣ ـ رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلس وقد عنعن ولكن الحديث صحيح بل متفق عليه بدون ذكر الإشارة.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٥٨٠ ـ ٥٨١) كتاب الصلاة، باب الإشارة في الصلاة عن عبدالله بن سعيد حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس به مثله.

وقال أبو داود ـ عقبه ـ: «هذا الحديث وهَم».

قلت: لعله يعني بزيادة الإشارة في الحديث وإلّا الحديث بدون الزيادة صحيح بل متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٦٢) في العمل في الصلاة، باب التصفيق للنساء ومسلم في صحيحه (٤٢٢) الصلاة، باب تسبيح الرجل وتصفيق النساء من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «التسبيح ـ في الصلاة ـ للرجال والتصفيق للنساء»

انتهى أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه ويليها أحاديث أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأوّل حديث في مسندها أخبرنا عبدة بن سليمان نا عبدالله بن عمرو. . .

ولقد فرغت من مسند أبي هريرة رضي الله عنه في يوم الخميس من شهر جمادى الآخرة الموافق ١٤٠٩/٦/١٢ هـ في المدينة النبوية ـ حرسها الله تعالى ـ وعلى صاحبها ألف صلاة وسلام.

وكتبه

عبدالغفور عبدالحق البلوشي

الفهــارس



فهرس الآيات*

الآية	السورة رقم الآية	رقم الحديث
﴿يا أيّها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾	البقرة/١٧٢	١٩٩
﴿جنّة عرضها السموات والأرض﴾	آل عمران/١٣٣	٤٣٧
﴿خير أمة أخرجت للناس﴾	آل عمران/١١٠	٣٣٩
﴿من يطع الله ورسوله إلى قوله وله عذاب مهين﴾	النساء/١٣، ١٤	١٤٧
﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾	النساء/١٢٣	٤٦١
﴿يا أيّها الرّسول بلّغ ما أنزل إليك من ربّك﴾	المائدة/٦٧	٤٤٣ ح
﴿لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل﴾	الأنعام/١٥٨	١٧٦
﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه﴾	الأنعام/٣٨	٣٢٢
﴿هذا ربّي﴾	الأنعام/٧٦	١٨٤
﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين﴾	التوبة/١٧	١٩ م
﴿كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾	إبراهيم/٢٦	٥٠٧
﴿بل فعله كبيرهم﴾	الأنبياء/٦٣	١٨٤
﴿لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها﴾	الأنبياء/٩٩	١٠
﴿يا أيها الرّسل كلوا من الطيبات﴾	المؤمنون/٥١	١٩٩
﴿يا أيّها الناس اتقوا ربّكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾	الحج/١ ـ ٢	١٠

(*) رتبت الآيات حسب ترتيب سور القرآن بذكر اسم السورة ثم ذكر رقم الآية فيها ثم رقم الحديث الذي ورد فيه. م = مقدمة. ح = حاشية.

فهرس الأحاديث على حروف المعجم*

(*) رتبت أوّل الأحاديث على الحروف، وقدمت إن على أن، ولا في أول حرف اللام اعتبرت الألف واللام فيه.

(ب)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

(ن)

(و)

(هـ)

(ي)

فهرس الأحاديث على أبواب الفقه

الإيمان

الصلاة ـ الجمعة ـ الجنائز

الجنائز، الصلاة على النّبي ﷺ ـ الدعاء والأذكار

الزكاة ـ والصدقة ـ الصوم

الصوم

الحج

البيوع

الأطعمة

الطب

الحدود

الديات

المناقب والأنبياء

البر والصلة

صفة أهل الجنة

الأدب، الشعر

السلام

التعبير

الفتن وأشراط الساعة

الفرائض والقدر

فهرس الأحاديث مرتباً على التراجم

أي الرواة عن أبي هريرة رضي الله عنه

عبيدالله عن أبي هريرة

عبيد الطائي عن أبي هريرة

عجلان عن أبي هريرة

عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة

عطاء بن أبي مسلم عن أبي هريرة

شيخ عن أبي هريرة

عدي بن ثابت عن شيخ من الأنصار عنه

طاؤس عن أبي هريرة

الطفاوي عن أبيه عن أبي هريرة

عامر بن سعد عن أبي هريرة

عامر بن شراحيل الشعبي عن أبي هريرة

عامر بن كريز الأشعري عن أبي هريرة

عباد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة

عباد بن أنيس عن أبي هريرة

عباس الجشمي عن أبي هريرة

كليب بن شهاب عن أبي هريرة

كميل بن زياد عن أبي هريرة

مالك بن ظالم عن أبي هريرة

المتوكل عن أبي هريرة

مجاهد عن أبي هريرة

المحرر بن أبي هريرة عن أبيه

محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة

محمد بن سيرين عن أبي هريرة

الكنى

أبو حازم عن أبي هريرة

أبو خالد البجلي الأحمسي عن أبي هريرة

أبو رافع عن أبي هريرة

أبو الربيع عن أبي هريرة

أبو رزين عنه

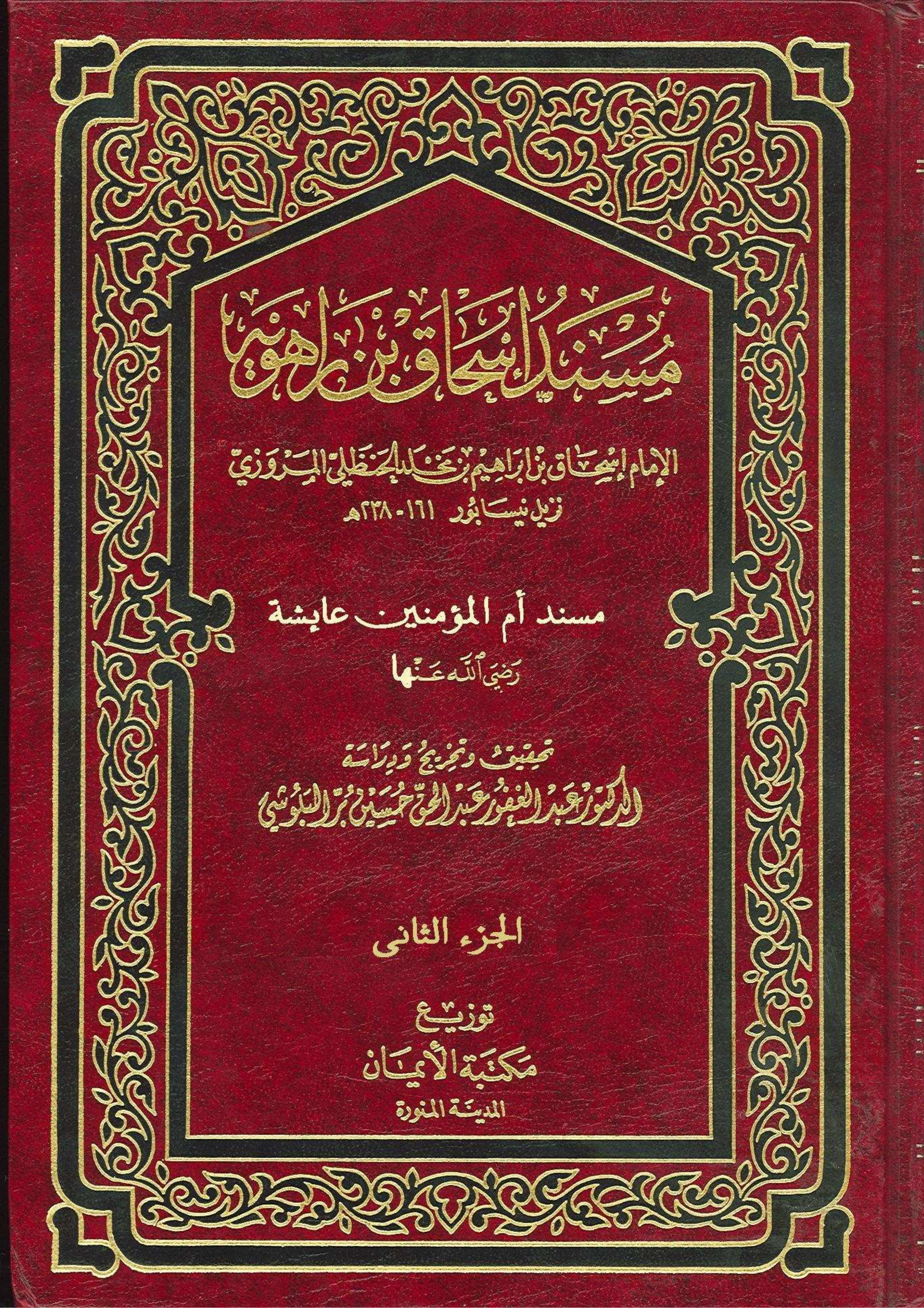
أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة

أبو سعيد المقبري عن أبي هريرة

أبو الشعثاء المحاربي عن أبي هريرة

أبو صالح الأشعري عن أبي هريرة





مسند إسحاق بن راهويه
الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١-٢٣٨هـ
مسند أم المؤمنين عايشة
رضي الله عنها
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي
الجزء الثاني
توزيع
مكتبة الأيمان
المدينة المنورة

مسند إسحاق بن راهويه

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
زيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

مسند أم المؤمنين عائشة
رضي الله عنها

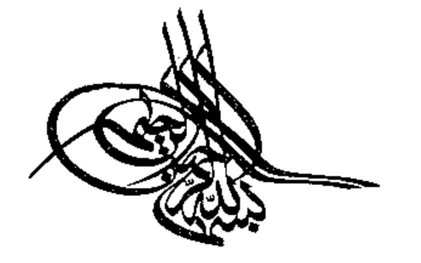
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الثاني

توزيع
مكتبة الإيمان
المدينة المنورة

الطّبعَة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

مكتبة الإيمان
هاتف: ٨٢٦٢٨٥٦ - ٨٢٢٥٨١٧ ص.ب ١١٦٥ - المدينة المنورة - السعودية



شكـــر وتقديـــر

أحمد الله العليّ القدير، وأشكـره قبل كـل شيء على آلائـه حيث وفقني وأعانني على إنجاز هذه الخدمة العلمية المتواضعة التي أقدمها كرسالة علمية، تحت عنـوان «مسند أم المؤمنـين عائشـة ـ رضي الله عنهـا ـ من مسنـد الإمـام إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨ هـ)» دراسةً وتحقيقاً وتخريجاً.

كما أنه لا يفوتني التنويه والاعتراف بفضل ذوي الفضل وبمعروف أهل المعروف انطلاقاً من توجيه نبينا الكريم ـ صلى الله عليه وسلم ـ في قوله: «من صُنِع إليه معروفٌ فقال لفاعله: جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الثناء»[1] ومن خلال قوله: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»[2].

فمن هذا المبدأ أرى لزاماً أن أعرب عن خالص شكري، وغاية تقديري لجميع أولئك الذين ساهموا في إنجاز هذه الرسـالة العلميـة أساتـذة وزملاء، وأخص من بينهم فضيلة الدكتور/ محمود أحمد ميرة ـ حفظه الله تعالى ـ الذي تشرّفت بإشرافه على رسالتي «الماجستير والدكتوراه» وكان لي حقاً خلال هذه المدة

---

(١) صحيـح. رواه أسامـة بن زيد ـ رضي الله عنـه ـ، انـظر: صحيـح الجامـع الصغير (٣١٨/٥)، وكذا تخريج المشكاة ح ٣٠٢٤، وتخريج الترغيب (٥٥/٢).

(٢) صحيح. رواه أبو داود في سننه (٣٠٤/٤) الأدب، والترمذي في سننه (٢٢٨/٣)، البر والصلة من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وقال الترمذي: «حديث صحيح»، وكذا رواه الترمذي من حديث أبي سعيد وقال: «حسن»، وكذا أحمد في مسنده (٢٥٨/٢، ٢٩٥، ٣٠٣، ٣٨٨، ٤٦١، ٤٩٢) من حديث أبي هريرة.

خير مشجع وموجّه ومرشد، وساعدني على حلّ كثير من المشاكل التي كانت تواجهني فجزاه الله عني خير الجزاء وشكر له سعيه.

كما لا يسعني إلا أن أعرب عن جزيل شكري لأستاذي الجليل الشيخ / حماد محمد الأنصاري المتعاون مع الجميع على السواء، حيث إني لم أسأله عن شيء إلاّ أرشدني إليه، ولم أحتج إلى كتاب من مكتبته العامرة ولم أجده في مكانه إلاّ بحث معي لاستخراجه، فجزاه الله أحسن الجزاء وأثابه من عنده.

كما أنني لا أنسى أبداً فضل هذه الجامعة المباركة ـ أدامها الله تعالى ـ التي أسست لتثقيف أبناء العالم الإسلامي ولغرس العقيدة الصحيحة ونشرها والتي تحمل على عاتقها مسؤولية الدعوة إلى دين الله تعالى الحق وأدائها للعالم عن طريق أساتذتها وخريجيها، ومقاومة كل ما يناوئها، وجهودَ القائمين عليها، فليس أمامي إلاّ أن أسأل الله تعالى دوام هذه الجامعة الميمونة، وأن أقدم خالص شكري لجميع القائمين على هذه الجامعة العالمية الإسلامية ولا سيما القائمين على الدراسات العليا، وعلى رأس الجميع معالي رئيس الجامعة ورئيس قسم الدراسات.

وإنني إذ أسجل شكري الجزيل لجهود هؤلاء فإنني أسأل الله تعالى أن يكتب لهم المثوبة من عنده وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن يتقبله مني وينفع به إنّه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيآت أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلـه إلاّ الله وحده لا شـريك لـه، وأشهد أن محمـداً عبده ورسوله، وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقـد سبق أن حققت لنيل درجـة العالميـة (الماجستـير) كتاب «طبقـات المحدثين بأصفهان والواردين عليها» لأبي الشيخ الأنصاري عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩ هـ) دراسة وتحقيقاً وتخريجاً، ومن خلال ممارستي عمل التحقيق للكتاب المذكور ودراسته ودراسة لمؤلفه والقيام بتخريج أحاديث زدت شوقاً وجرّني ذلك إلى البحث عن كتـاب حديثي يـوافق ما سبق من منهجي وعملي في التحقيق لأقوم بخدمته كرسالة علمية، وقد حقق الله رغبتي في مسند عظيم للإمام المشهور إسحاق ابن راهويه (ت ٢٣٨ هـ)، ولكن مع الأسف لم نعثر على جميع هذا المسند الكبير الذي كان في ست مجلدات ضخمة على غرار مسند قرينه الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ وإنما تم العثور على المجلد الرابع منه فقط، ومع نقص في بدايته ونهايته، مما جعلني اختار من هذا القسم المتبقي «مسند أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ لرسالة الدكتوراه» حيث إن مسندها كامل وهو أكبر مسند في هذا القسم المتبقى، وما زلت أعمل في بقيتـه وأسأل الله تعالى التوفيق على إتمامه في أسرع وقت. فمن هنا فضلت اختيار مسند الإمام إسحاق ابن راهويه ومنه مسند عائشـة ـ رضي الله عنها ـ عـلى غيره لـما تقدم وللأمور الآتية:

أولاً: لأهمية هذا المسند الذي يعتبر أصلاً من أصول الكتب الستة ـ سوى

سنن ابن ماجه ـ وغيرها من الكتب الحديثية لأن مؤلفه يعد من أنبل شيوخهم.

ثانياً: لوجود مشاعر مثيرة في نفسي تدفعني بضرورة إحياء هـذا التراث العلمي الذي ألفه إمام مشهور هو إسحاق بن راهويه الذي يعد من مشاهير محدثي أهل زمانه وفقهائهم بنيسابور حتى إستحق لقب أمير المؤمنين في الحديث والفقه.

ثالثاً: ليعم نفع الكتاب بعد إخراجه مخدوماً خدمة علمية ليتيسر إخراجه ونشره بصورة صحيحة.

رابعاً: لحرصي الشديد على تقديم دراسـة وافية مفصلة عن شخصيـة الإمام إسحاق الذي عاصر زمان تدوين الحديث وتصنيفه، وله مساهمة في ذلك بل هو المقترح لجمع الصحيح المجرد وإفراده في التصنيف، ولم أعرف أحداً قام بدراسة متسعة جامعة كما كنت أرومها لجميع جوانب حياته ـ رحمه الله ـ فمن هنا عزمت على أن أقوم بدراسة حياته ودراسة مسنده ككل في تأليف مستقل بعنوان «إسحاق ابن راهويه وكتابه المسند».

خطــة البحـــث

وقد قسمت عملي وخدمتي لهذا الكتاب على قسمين، قسم يتعلق بخدمة نصوص الكتاب من تصحيح وتخريج وتقويم لأسانيده وأحاديثه وإكمال نقص واستدراك لسقطه ومواضع طمسه وبياضه بقدر الإمكان وشرح لغريبه وتوضيح لمشكله وتثبيت لفروقه وتعيين المبهم والمطلق من الرواة وترجمة لغير الثقات منهم.

والتعريف لبعض الأعلام، وغـير ذلك ممّـا تتطلبـه الحاجـة ودعت إليه الضرورة.

وقسم آخر يتعلق بالدراسة وقد تناولت دراسة حياة السيـدة عائشـة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ ودراسة مسندها ـ رضي الله عنها ـ ومحتوى مسندها. ورتبته على بابين:

الباب الأوّل: في دراسة حياة السيدة عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ وفيه أربعة فصول:

الفصل الأوّل: في اسمها ونسبها ومولدها ونشـأتها وزواج رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بها.

الفصل الثاني: في مناقبها وفضائلها.
الفصل الثالث: في غزارة علمها وثقافتها.
الفصل الرّابع: في سخاءها وخلقها وعبادتها موقعة الجمل ووفاتها.

الباب الثاني: في دراسة مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ ومحتواه ووصف النسخة وعملي في التحقيق وشرح الرموز ورتبته عـلى الفصلين وفي كل منهـما مباحث.

هذا ولما كانت النسخة فريدة فقد واجهت من جراء ذلك في تصحيح النصوص وإكمال النقص واستدراك الفوات في أماكن الطمس أو البياض صعوبات يواجهها كل من يقوم بتحقيق نسخة فريدة كهذه، فمن أجل ذلك بقي أكثر من موضع لم أستطع الوصول إلى حل بعض الكلمات، وتوضيح بعض العبارات.

وهكذا فقد لقيت تعباً ونصباً شديدين في تخريج بعض طرق الأحاديث، وقد بذلت قصارى جهدي المستطاع ومع ذلك فلم أوفق للعثور عليها، ولكن هذا قليل جداً، وهي دون خمسة أحاديث، بالإضافة إلى وقوع تحريف في كثير من أسماء الرواة، وقد تبين لي الصحيح فيها عند البحث في المصادر المعنية بذلك أو من مصادر التخريج.

فهذه هي بعض العقبات التي واجهتني خلال قيامي بدارسة وتخريج هذا المسند العظيم، وقد تغلّبت على كثير منها بفضل الله ثم بتعاون المشرف ـ حفظه الله تعالى ـ وبممارستي وتجربتي السابقة من خلال دراسة وتحقيق كتاب «طبقات المحدثين» الذي كان بمثابة نسخة فريدة.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

كتبه

عبدالغفور عبدالحق حسين برّ البلوشي

بالمدينة المنورة في ١٤٠٥/٧/٢ هـ

البابُ الأوّل

في دراسة حياة عائشة ـ رضي الله عنها ـ
(ت ٥٨ هـ)
وفيه فصول

وقد عزمت على دراسة حياة أم المؤمنين عائشة دراسة وافية مفصلة لجميع جوانب حياتها الشاملة وذلك في بداية الأمر إلّا إنني علمت بقيام أحد طلاب جامعة أم القرى بتقديم دراسة وافية عن شخصية عائشة ـ رضي الله عنها ـ كرسالة علمية لنيل شهادة الماجستير، فمن هنا انصرفت عن رأيي الأول وغيّرت منهج التفصيل إلى الإيجاز بحيث لا يكون مملاً ولا مخلاً وبقدر ما يحتاجه القارىء. ولم يتيسّر لي الإطلاع على الرسالة المذكورة إلّا بعد كتابة هذا الموجز عن حياتها ـ رضي الله عنها ـ فزادني الوقوف على الرسالة سروراً لما أني لم أدخل في خضم التفصيل واكتفيت بالإيجاز وإليكم الآن ترجمتها.

وقد تضمن هذا الباب أربعة فصول.

الفصـــل الأوّل

في اسمها ونسبها ومولدها ونشأتها وزواج رسول الله ﷺ بها

اسمهـــا ونسبهـــا:

هي عائشة(1) الصديقة بنت الإمام الصديق الأكبـر خليفة رسـول الله ـ

---

(1) انظر لترجمتها: طبقات ابن سعد (٨/٥٨ ـ ٨١)، ومسند أحمد بن حنبل (٦/٢٩) وما بعدها، وفضائل الصحابة له (٢/٨٦٨)، والتاريخ لابن معين (٧٣ و٧٣٨)، وتاريخ خليفة (٢٢٥)، وطبقات خليفة (٣٣٣)، والمعارف لابن قتيبـة (١٣٤ و١٧٦، ٢٠٨ و٥٥٠)، والمعـرفـة والتـاريـخ للفسـوي (٣/٢٦٨)، وأنسـاب الأشـراف للبـلاذري (١/٤٠٩ ـ ٤٢٢)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٣/١٦ ـ ١٨٥)، والمستـدرك للحاكم (٤/٤ ـ ١٤)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٢/٤٣)، ومعرفة الصحابة له (٢/٣٢٤/أ)، والاستيعاب لابن عبدالبـرّ (٤/٣٥٦ ـ ٣٦١)، بهامش الإصـابة والأربعـين في مناقب أمهات المؤمنين لابن عساكر ورقة (٩ و١٩)، وأسد الغابة (٥/٥٠٤)، وجامع الأصول له (٩/١٣٢)، والبداية والنهاية (٨/٩١ ـ ٩٤)، وتهذيب الكمال للمزي (٣/١٦٨٨)، وسـير أعلام النبـلاء (٢/١٣٥ ـ ٢٠١)، وتذكـرة الحفاظ (١/٢٧ ـ ٢٩)، وفيـه قال الذهبي: «أفردت أخبارها في مصنف ـ رضي الله عنها ـ، وتاريخ الإسلام (٢/٢٩٤)، وتاريخ دول الإسلام (١/٤٢)، ومجمع الزوائد للهيثمي (٩/٢٢٥ ـ ٢٤٤)، والإصابة لابن حجر (٤/٣٥٩ ـ ٣٦١)، والتهذيب (١٢/٤٣٣ ـ ٤٣٦)، وشذرات الذهب لابن العمـاد (١/٦١ ـ ٦٣)، ومن المعاصـرين من أفرد تـرجمتها في تـأليف مستقـل مثـل عبدالحميد طهماز، وسعيد الأفغاني في كتابه، عائشة والسياسة، وفي الإجابة للزركشي، =

صلى الله عليه وسلم ـ أبي بكر بن عبدالله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرّة بن كعب بن لؤي، القرشيّة، التيميّة، المكيّة، . . . . أم المؤمنين، زوجة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ[1].

وأمها هي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتّاب بن أذينة الكنانيّة. وكناها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأم عبدالله ولم تلد[2].

مولدها:

ولدت السيدة عائشة رضي الله عنها بمكة المكرّمة ـ حرسها الله تعالى من كل شر ـ بعد مبعثه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأربع سنين أو خمس[3].

نشأتها:

فتحت عينيها ـ رضي الله عنها ـ في بيت نوره الله تعالى بنور الإسلام وكانت تقول: «لم أعقل أبوي إلّا وهما يدينا الدين»[4].

وقال الذهبي: عائشة ممن ولد في الإسلام وهي أصغر من فاطمة رضي الله عنها بثماني سنين[5].

فنشأت الصديقة بنت الصديق في بيت أبيها أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ الّذي قال فيه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما دعوت أحداً إلى الإسلام إلّا كانت فيه عنده كبوة أي تأخر ونظر وتردد إلّا ما كان من أبي بكر بن أبي

= الباب الأول من الكتاب، وكذا قام بدراسة شخصية عائشة ـ رضي الله عنها ـ أحد طلاب جامعة أم القرى لرسالة ماجستير.

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٣٥) وبعض المصادر السابقة والسياق للذهبي.

(٢) انظر: حديث رقم ٢٩٤ من مسندها في مسند إسحاق بن راهويه الذي نقدمه بين يديك.

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٧٩)، والإصابة لابن حجر (٤/٣٥٩).

(٤) انظر: مسندها من مسند إسحاق حديث رقم ٢١٧ و ٣٠٦.

انظر: سير النبلاء (٢/١٣٩).

قحافة ما عكم عنه حين ذكرته له وما تأخر[1]. فمن هنا ومن خدماته الجليلة الأخرى كان له منزلة ومكانة عند نبي الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كما أنه كانت له منزلة عظيمة عند قومه قريش وصاحب أمرهم لخدماته الجليلة فكان ـ رضي الله عنه ـ «رجلاً مُؤلِفاً لقومه، مُحَبَّباً سهلاً، وكان أنسب قريش لقريش، وأعلم قريش بها، وبما كان فيها من خير وشر، وكان رجلاً تاجراً، ذا خلق ومعروف، وكان رجال قومه يأتونه ويألفونه لغير واحد من الأمر، لعلمه وتجارته وحسن مجالسته»[2].

فتَربَّت السيدة عائشة في كنف والدين مثل أبي بكر وأم رومان في حياتها المكيّة وجزءاً بسيطاً من حياتها المدنية فأخذت الكثير الطيب من علوم والدها وخصاله، وسأذكر ـ ذلك فيما بعد في مبحث غزارة علمها إن شاء الله تعالى.

زواج رسول الله ﷺ بها:

بعد أن توفيت خديجة ـ رضي الله عنها ـ وبقي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد وفاتها فترة بدون زوجة فاقترحت خولة بن حكيم بن أمية امرأة عثمان بن مظعون على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الزواج. وذلك بمكة فقالت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ألاّ تُزوِّج؟ قال: من؟ قالت: إن شئت بكراً وإن شئت ثيباً، قال: فمن البكر؟ قالت: ابنة أحب خلق الله إليك عائشة بنت أبي بكر، قال: ومن الثيب؟ قالت: سودة بنت زمعة آمنت بك واتبعتك على ما أنت عليه قال: فاذهبي فاذكريهما عليّ إلى آخر الحديث[3]. فذهبت وعرضت الخطبة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الموضعين فتمت الموافقة بافتخار عظيم وشرف وسعادة، وحصل الزواج من عائشة في السنة

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/٢٥٢)، ومعنى «ما عكم» أي ما تلبث.
(٢) انظر: المصدر نفسه لابن هشام (١/٢٥٠).
(٣) انظر: الحديث بطوله في مسند عائشة من مسند إسحاق برقم ٦٢١ وتخريجه هناك.

العاشرة من البعثة[1] النبوية وعمرها عندئـذ ست سنوات وبـدأت تدخـل في السابعة وذلك بعد موت خديجة قيل بثلاث سنين[2] وقبل الهجرة ببضعة عشر شهراً وقيل بعامين ودخل بها في شوال سنة اثنتين منصرفه عليه الصلاة والسلام من غزوة بدر وهي ابنة تسع سنين[3] وقيل: في السنة الأولى من الهجرة[4].

وقد روت السيدة عـائشة ـ رضي الله عنهـا ـ في قصة زواجهـا فقالت: «تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا بنت ست وبني بي وأنا بنت تسع»[5].

وقالت أيضاً: «تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في شوال وبني بي في شوال فأي نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كـان أحظى عنـده مني»[6].

لم يتزوّج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بكـراً سواهـا وأحبها حبـاً شديداً وكان يتظاهر به[7] بحيث أن عمرو بن العاص وهو ممن أسلم سنة ثمان من الهجرة ـ بعثه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ على جيش ذات السلاسل[8]. قال فأتيته فقلت يا رسول الله: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» قال: من الرجال؟ قال: «أبوها...»[9].

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٧٩/٨).
(٢) انظر: الإصابة لابن حجر (٣٥٩/٤).
(٣) انظر: سير النبلاء للذهبي (١٣٥/٢).
(٤) المصدر السابق لابن حجر.
(٥) انظر: حديث رقم ١٧٨ و ١٧٩ من مسندها في مسند إسحاق بن راهويه، وجاء عند أبي داود بتفصيل أكثر. انظر: حديث ٩٤٣٥ الأدب باب الأرجوحة، وسنده صحيح.
(٦) انظر: حديث رقم ١٨٠ و ١٨١ من المصدر نفسه أي مسندها من مسند إسحاق.
(٧) انظر: سير النبلاء (١٤١/٢).
(٨) ذكر ابن سعد في الطبقات (١٣١/٢) أنها وراء وادي القرى وبينها وبين المدينة عشرة أيام وكانت في جمادى الأولى سنة ثمان من الهجرة.
(٩) أخرجه البخاري في صحيحه (١٨/٧) فضائل الصحابة باب لو كنت متخـذاً خليلاً =

وقال الذهبي: هـذه «فضيلة باهرة لها. . .» وهذا حديث صحيح[1].

صفتهـا:

. . . . وكانت السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ امرأة بيضاء جميلة ومن ثم يقال لها: الحميراء ولم يتزوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بكراً غيرها.

= لاتخذت أبا بكر، وكذا في المغازي (٥٩/٨) باب غزوة ذات السلاسـل، ومسلم في صحيحه فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر حديث رقم ٢٣٨٤.

(١) انظر: سير النبلاء له (١٤٧/٢).

الفصـــل الثانـــي

في مناقبهـا وفضائلهـا

مزيد فضلها واستفاضة حب رسول الله ﷺ لها بين الناس:

«... ولا أحب امرأة حبها... وذهب بعض العلماء إلى أنها أفضل من أبيها وهذا مردود، وقد جعل الله لكل شيء قدراً، بل نشهد أنها زوجة نبينا في الدنيا والآخرة، فهل فوق ذلك مفخر؟»[1].

قلت وممّا ورد بهذا الخصوص ما حدثت به عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذكر فاطمة فتكلمت أنا فقال: «أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟» قلت: بلى، والله. قال: «فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة»[2].

وعنها قالت: قلت يا رسول الله مَنْ مِنْ أزواجك في الجنة؟ قال: «أما إنك منهن قالت: فخيل إليّ أن ذلك لأنه لم يتزوج بكراً غيري»[3].

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٤٠) وكونها زوجة النبي ﷺ في الجنة، رواه البخاري في صحيحه (٧/١٠٦)، (١٣/٥٣) مع الفتح، والترمذي (٥/٧٠٧) وغيرهما.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/١٠)، وصححه ووافقه الذهبي فقال: صحيح. وانظر: سير النبلاء (٢/١٩٩).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/٧٩) بسند صحيح، وانظر: المصدر السابق نفسه للحاكم (٤/١٣)، وصححه ووافقه الذهبي.

«وكان عمار بن ياسر يحلف بالله أنها زوجته ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الدنيا والآخرة»[1] وحبه عليه الصلاة والسلام لعائشة ـ رضي الله عنها ـ كان أمراً مستفيضاً ألا تراهم كيف كانوا يتحرون بهداياهم يومها تقرباً إلى مرضاته ـ صلى الله عليه وسلم ـ[2] وكيف اجتمع نساؤه ودعون فاطمة بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرسلنها إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تقول:

إن نساءك ينشدنك العدل في بنت أبي بكر فكلمته، فقال: يا بنية.. ألا تحبين ما أحب؟ قالت: بلى، فرجعت إليهن وأخبرتهن فقلن ارجعي إليه فأبت أن ترجع فأرسلن زينب بنت جحش... (ولم تصل إلى نتيجة) فقلت لأم سلمة: كلّمي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكلمته عند مبيته عليه السلام عندها مرتين فلم يقل لها شيئاً ولما كلّمته المرة الثالثة فقال لها:

يا أم سلمة: «لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها»[3].

وعلّق الذهبي بعد أن ذكر هذا الحديث فقال: «وهذا الجواب منه دالّ على أن فضل عائشة على سائر أمهات المؤمنين بأمر إلهي وراء حبه لها وإن ذلك الأمر من أسباب حبه لها»[4].

فهذه أم سلمة إحدى ضراتها تعترف وتقر بذلك فتقول: «والله لقد كانت أحب الناس إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلاّ أباها»[5].

---

(١) المصدر نفسه (٤/٦)، وفضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/٨٦٨) وفيه أنه شهد بذلك بين يدي علي ـ رضي الله عنه ـ وهو ساكت، وكذا في (٢/٨٧٦)، وفي مسنده (٤/٢٦٥).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/١٤٢).

(٣) انظر: الحديث بطوله في مسندها من مسند إسحاق حديث رقم ٢٦٦ و ٣٢٨.

(٤) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٤٣).

(٥) انظر: الحاكم في المستدرك (٤/١٣ و ١٤)، وصححه على شرط الشيخين وقال الذهبي فيه زمعة بن صالح وما روى له إلاّ مسلم مقروناً بآخر، ولكن عزاه إليه الذهبي في سير النبلاء (٢/١٩١)، فقال: في المستدرك بإسناد صالح عن أم سلمة فساقه به.

وكذا قالت: «حين أخبرت بأن عائشة تخبر الناس أنه كان يقبل وهو صائم ـ لعله لم يكن يتمالك عنها حباً ـ»[1].

ومما يدلّ على حبه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لها ما ذكرت عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها كانت تشرب وتناوله النبي ـ صلى لله عليه وسلم ـ وتتعرق العرق ـ أي العظم الذي عليه بقية اللحم ـ فيأخذه ويديره ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويضع فاه على موضع فمها[2].

وكذا روت عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا خرج سفراً أقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة وكان إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: «ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وانظر فقالت: بلى فركبت فجاء النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا، وافتقدته عائشة ـ رضي الله عنها ـ فلما نزلوا جعلت رجليها بين الأذخر وتقول: يا رب سلّط عليّ عقرباً أو حية تلدغني (رسولك) لا أستطيع أن أقول له شيئاً»[3].

عن أبي عمرو: ذكوان مولى عائشة قال: قدم درج ـ سفط من الجوهر ـ من العراق فيه جوهر إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ فقال لأصحابه: تدرون ما ثمنه؟ قالوا: لا ولم يدروا كيف يقسمونه؟ فقال: أتأذنون أن أرسل به إلى عائشة ـ رضي الله عنها ـ لحبّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إيّاها قالوا: نعم، فبعث به إليها فقالت: ماذا فتح على ابن الخطاب بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اللهم لا تبقيني لعطية لقابل[4].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٦/٦ و٣١٧)، وانظر: سير النبلاء (١٧٢/٢).

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٢٤٥/١) الحيض باب جواز غسل الحائض. . . حديث رقم ٣٠٠، وانظر: سير النبلاء (١٧٥/٢).

(٣) انظر: الحديث في مسندها من مسند إسحاق حديث رقم ٣٩٩ وهو حديث صحيح.

(٤) رواه الحاكم في المستدرك (٨/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين، إذا صح سماع =

وكذا ورد عن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه فرض لأمهات المؤمنين عشرة آلاف وزاد عائشة ـ رضي الله عنها ـ ألفين وقال: إنها حبيبة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ[(١)].

عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: «انتهينا إلى عليّ ـ رضي الله عنه ـ فذكر عائشة ـ رضي الله عنها ـ فقال: خليلة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ. وقال الذهبي: هذا حديث حسن، وهذا يقوله أمير المؤمنين في حق عائشة مع ما وقع بينهما فرضي الله عنهما»[(٢)].

عن عبدالله بن زياد عن عمّار بن ياسر سمعه على المنبر يقول: «إنّها لزوجة نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الدنيا والآخرة»[(٣)].

وفي لفظ ثابت: «أشهد بالله أنها لزوجته»[(٤)].

وكذا عن أبي وائل سمع عماراً يقول: «حين بعثه عَليٌّ إلى الكوفة يستنفر الناس إنا لنعلم إنها لزوجة النبي في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها لتتبعوه أو إيّاها»[(٥)].

وعن عمرو بن غالب أن رجلاً نال من عائشة ـ رضي الله عنها ـ عند عمّار فقال: أغرب مقبوحاً منبوحاً أتؤذي حبيبة رسول الله ـ صلى الله عليه

= ذكوان أبي عمرو ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله: «فيه إرسال». وأحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٨٧٥) وحسنه المحقق.

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (٨/ ٦٧)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٨).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/ ١٧٧).

(٣) تقدم تخريجه قريباً، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٣/ ٣٩).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/ ١٧٨).

(٥) رواه البخاري في صحيحه (٧/ ٨٣) الفضائل باب فضل عائشة ـ رضي الله عنها ـ وأحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٨٧٦)، وفي المسند أيضاً (٤/ ٢٦٥)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٤٠).

وسلم ـ؟[1]. وكـان مسروق إذا حـدّث عن عائشـة ـ رضي الله عنها ـ قـال: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة من فوق سبع سماوات فلم أكذبها[2]. وقد روى أنس ـ رضي الله عنه ـ وهـو حديث متفق عليـه[3]. فقال: قال رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فضـل عائشـة على النساء كفضل الثـريد على سائر الطعام» وكذا روته عائشة ـ رضي الله عنها ـ[4].

ومن فضائلها أن جبريل ـ عليه السلام ـ كـان يقرئهـا السلام ويبلغهـا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيقول لها: يا عائشة: هذا جبريل هو يقرأ عليك السلام فتقول: وعليه السلام ورحمة الله، ترى ما لا نرى[5].

وليس قصدي التقصي والاستيعاب لمناقب وفضائل هذه السيدة ـ رضي الله عنها ـ وفيما ذكرت في شأنها كفاية للمنصف ولا سيما للمؤمن الملزم باتباع قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُوْلُونَ رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا بِالإِيْمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِيْنَ آمَنُوا رَبَّنا إِنَّكَ رَؤُوْفٌ رَحِيْمٌ﴾[6].

وقد فصّل الزركشي في كتابه الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة في الباب الأول منه الّذي ضمنه فصلين أحدهما في ترجمتها وذكر أحوالها، والثاني في

---

(١) رواه الترمذي في سننه (٥/٣٦٥) المناقب باب من فضل عائشة. وقال: هذا حديث حسن صحيح، وكذا ابن سعد في الطبقات (٨/٦٥)، وأحمد في فضائل الصحابة (٢/٨٧٠ و ٨٧٦) بنحوه وزاد في آخره: «إنها لزوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة» والطبراني في الكبير (٢٣/٤٠)، وكذا أبو نعيم في الحلية (٢/٤٤).

(٢) رواه الطبراني في المصـدر نفسه (٢٣/١٨١) وسنـده صحيح، وأبـو نعيم في الحليـة (٢/٤٤)، وانظر: سير النبلاء (٢/١٨١).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٧/٧٣) فضائل أصحاب النبي ﷺ باب فضل عائشة، وفي غير موضع، ومسلم في صحيحه فضائل باب فضل عائشة حديث رقم ٣٨٨٧.

(٤) (٥) انظر: حديث رقم ٥٢٥ من مسندها وحديث رقم ٣١٣ و ٥٢٧ و ٥٢٨.

(٦) سورة الحشر: آية ١٠.

خصائصها الأربعين فساق لها فيه أربعين خِصِّيصَةً مع وجود مجال للنقاش في بعضها[1].

ومن جملتها ما ذكرت عائشة ـ رضي الله عنها ـ فقالت: «لقد أعطيت تسعاً ما أعطيتها امرأة بعد مريم بنت عمران، لقد نزل جبريل بصورتي في راحته حتى أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يتزوّجني، ولقد تزوّجني بكراً وما تزوج بكراً غيري ولقد قُبض ورأسه في حِجْري، ولقد قبرته في بيتي ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي لينزل عليه وإني لمعه في لحافه، وإنّي لابنة خليفته وصديقه، ولقد نزل عذري من السماء ولقد خلقت طيبة عند الطيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقاً كريماً»[2] قلت: حسبها من الفخر أنها كانت من أحب الناس عنده من النساء وأبوها من الرجال كما تقدم في الحديث الصحيح وعلّق عليه الذهبي، فقال: «هذا خبر ثابت على رغم أنوف الروافض، وما كان عليه الصلاة والسلام ليحب إلاّ طيباً»، وقد قال: «لو كنت متخذاً خليلاً من هذه الأمة لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام أفضل»[3].

فأحب أفضل رجل من أمته وأفضل امرأة من أمته فمن أبغض حبيبي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهو حري أن يكون بغيضاً إلى الله ورسوله[4].

فلهذا الوجه، تركت الكثير من أخبارها مخافة التطويل والتكرار حيث

---

(١) انظر: الخاصة الثالثة وكذا العشرين في (٣٨ و٤٧) من الإجابة، والخامسة والثلاثين (٥٩) والسابعة والثلاثين.

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٤١ و١٤٧) وقال الذهبي: «رواه أبو بكر الآجري... وإسناده جيد وله طريق آخر.

(٣) روى الحديث البخاري في صحيحه (١/٥٤٢) ومواضع منه (٣/١٨) و(٧/١٢٠ و٢٢٧)، ومسلم في صحيحه (٤/١٨٥٤)، والترمذي في سننه (٥/٦٠٨)، وأحمد في فضائل الصحابة (١/٦٢ و٢٣٩).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/١٤٢).

تضمن مسندها من أخبارها الكثير فلا داعي لإعادتها ومن جملة ذلك مسابقتها مع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الجري[1].

ومعرفة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غضبها من رضاها[2] ولعبها بالبنات مع صواحبها[3]، وإتيان جبريل بها لرسول الله في خِرْقة من حرير[4]. وتوصية النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ لها بقوله: «يا عائشة عليك بالرّفق في الأمر كله[5] وغير ذلك من الأمور والتوجيهات».

فهكذا كانت تقضي حياتها الزوجية في بيت النبوّة بيت زوجها وهي من أحب النساء عنده وكان ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقسم بين أزواجه فيما يملك ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما لا أملك»[6].

ويعني بذلك الحب القلبي حيث لا يمكن القسم في ذلك فكانت هي أحب نسائه عنده.

سبب نزول آية التيمم وقصة الإفك:

ولم تزل السيدة هذا شأنها عنده إلى أن جاء كيد الحاقدين ومحاولة أعداء الدين في نشر خبر الإفك المبين وعلى رأسهم رئيس المنافقين وليس الهدف من وراء كيدهم إلّا إيذاء سيد الأنبياء والمرسلين وإيذاء خليفته الصديق أحبّ الناس إليه من رجال أمته أجمعين وبالذات إيذاء أحبّ نسائه إليه من أمهات المؤمنين، وفوق ذلك كله إساءة سمعة رسول ربّ العالمين وتنفير الناس من دعوته إلى دين الله المبين وذلك بعد أن أخذ دعوته إلى طريق الانتصار وبزغت شروق

(١) انظر: حديث رقم ٢٦٣ من مسندها.
(٢) انظر: مسند أحمد (٦/ ٣٠) ورجاله ثقات، وسير النبلاء (٢/ ١٦٩).
(٣) انظر: مسندها حديث رقم ٢٤٠ ـ ٢٤٢ من مسند إسحاق.
(٤) انظر: مسندها حديث رقم ٦٩٣ من مسند إسحاق.
(٥) انظر: حديث رقم ٢٧٤ و ٧٠٩ و ٩١٢ من المصدر نفسه.
(٦) انظر: المصدر نفسه حديث رقم ٨٢٧.

دين الله تعلو فلم يجد عندئذ أعداء الدين وسيلة أخرى لصرف الناس عن الإسلام غير الكذب والإفتراء وإشاعة خبر الإفك على أحبّ نسائه عنده وبالتالي إساءة سمعة نبي الله تعالى فهم أرادوا شيئاً وأراد الله غيره حيث أعلى خبر الإفك مكانة السيدة عائشة عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وزاد في حبه لها حيث أنزل الله براءتها في قرآن يتلى إلى يوم القيامة وكان قد حصلت قصة الإفك في السنة السادسة من الهجرة في غزوة بني المصطلق[1].

وخلاصة قصتها إنها فقدت قلادتها فتخلفت في طلبها عن الركب وعلى أثر ذلك نزلت آية التيمم وأذاع ونشر أهل الإفك ما أشاعوا ورد الله تعالى كيدهم بإنزال آيات ببراءة الصديقة عائشة من فوق سبع سموات في قرآنٍ يتلى وحديث قصة الإفك ونزول آية التيمم ساقها المؤلف بالتفصيل انظر: حديث رقم **٣٩ و ٤٠ و٤٢٣ و ٥٦١ و ٥٨٨ و ٥٨٩ و ٥٩٠ و ٦٣٠ و ٧٢٢**.

---

(١) انظر: تاريخ ابن جرير الطبري (٢/٦٧)، وسيرة ابن هشام (٢/٢٩٧)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٣/١٦٢ ـ ١٦٣).

الفصل الثالث

السيدة عائشة وغزارة علمها وسعته

لقد أثبتت الوقائع نبوغ هذه السيدة العظيمة وأفصحت عن غزارة علمها ـ رضي الله عنها ـ بحيث إنها كانت جامعة للعلوم ولا سيما العلوم الّتي تتعلق بالدين من قرآن وتفسير وحديث وفقه فكانت تعتبر مرجعاً في ذلك كله ولا شك أن لنبوغ عائشة ـ رضي الله عنها ـ وبروزها في العلوم بهذا المستوى العالي عوامل:

منها أنها تربّت في بيت والدها الكريم أبي بكر الصديق أحبّ الناس إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأقواهم به صلة، فمن هنا استفادت وأخذت من علومه الكثيرة وخصاله النبيلة في سن مبكر. ومن أهمها أنها تربت في بيت النبوّة وهي صغيرة السن وكانت تتلقى الحكمة من لسان زوجها الكريم رسول ربّ العالمين وهي أحب نسائه إليه أجمعين، فقضت من حياتها المباركة تحت عناية الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ وحسن تربيته مدة من الزمن بلغت تسع سنوات إلّا شهوراً.

ومنها: حدة ذكائها وقوة حافظتها حتى حفظت لنا الكثير من الأحاديث النبوية وسيأتي بيان ذلك بالتفصيل فيما بعد إن شاء الله.

ومنها: كثرة نزول الوحي في بيتها ـ رضي الله عنها ـ. ومنها: كثرة مراجعتها وأسئلتها المطروحة على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حسب المناسبات

المختلفة فكانت ـ رضي الله عنها ـ تتثبت وتتأكد في أدنى شيء تعتريه شبهة وتريد أن تصل إلى قناعة في ذلك(١).

فبهذه العوامل وغيرها برزت عائشة ـ رضي الله عنها ـ في علوم جمة وبلغت الذروة فيها حتى صار الأكابر من الصحابة إذا أشكل عليهم الأمر في الدين يرجعون إليها فيجدون العلم عندها فهذا الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ يصور لنا ذلك فيقول: «ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حديث قط فسألنا عائشة ـ رضي الله عنها ـ إلّا وجدنا عندها منه علماً»(٢).

وقال قبيصة: «كانت عائشة أعلم الناس، يسألها الأكابر من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ»(٣).

قال الذهبي: «وكان فقهاء أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرجعون إليها»(٤).

وقال الزهري: «لو جمع علم عائشة إلى علم جميع النساء لكان علم عائشة ـ رضي الله عنها ـ أفضل»(٥).

وقد تقدم ما ذكره أبو حفص الميانشي في كتابه(٦) ما لا يسع المحدّث

---

(١) وتجد مثل هذه المسائل، والاستفسارات في مسندها بكثرة، وانظر: كنموذج حديث رقم ١٥٧ و ١٥٨ و ٣٧١ و ٣٧٢ و ٧٠٦ و ٨٨١ و ٨٩٠ و ١٢٣١ ومواضع.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥/٣٦٤) المناقب من فضل عائشة وقال حسن صحيح غريب (٢/٣٧٥). وانظر: تذكرة الحفاظ (١/٢٨)، وسير النبلاء (٢/١٧٩).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٢/٣٧٤).

(٤) انظر: تذكرة الحفاظ (١/٢٧).

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/١٨٤)، وقال الهيثمي: «رواه مرسلاً ورجاله ثقات». انظر: المجمع (٩/٢٧٣)، وكذا الحاكم في المستدرك (٤/١١)، وابن عبدالبر في الاستيعاب (٤/٣٥٨)، وانظر: سير النبلاء (٢/١٨٥)، والإجابة للزركشي (٤٩).

(٦) انظر: (١٠)، والمصدر السابق نفسه للزركشي (٥٢).

جهله وكذا نقله عنه الزركشي. فقال: «اشتمل كتاب البخاري ومسلم على ألف حديث ومائتي حديث من الأحكام فروت عائشة ـ رضي الله عنها ـ من جملة الكتابين مائتين ونيفاً وتسعين حديثاً لم يخرج عن الأحكام منها إلّا يسير»[1].

قال الذهبي: «فروت عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ علماً كثيراً طيباً مباركاً فيه وقال أيضاً: أفقه نساء الأمة على الإطلاق، ولا أعلم في أمة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ بل ولا في النساء مطلقاً امرأة أعلم منها»[2].

وقال عطاء: «كانت عائشة أفقه الناس وأعلمهم وأحسن الناس رأياً في العامة»[3].

فكانت السيدة عائشة عالمة بالحديث وسنتكلم على هذا الموضوع عند دراسة مسندها وكانت أيضاً عالمة بالفقه ولا يستغرب للسيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ معرفتها بالفقه بعد أن حفظت أغلب أصول الأحكام وأدلتها فكونت لديها ملكة لاستنباط الفروع من الأصول وقد تقدم أن الأكابر من الصحابة إذا أشكل عليهم أمر يرجعون إليها بل ذكر القاسم بن محمد أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ـ رضي الله عنهم ـ وهلم جراً إلى أن ماتت ـ رضي الله عنها ـ[4].

وجعلها ابن حزم على رأس المكثرين من أهل الفتيا[5].

قال أبو سلمة بن عبدالرحمن: «ما رأيت أحداً أعلم بسنن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا أفقه في رأي إن احتج إلى رأيه ولا أعلم بآية فيما نزلت ولا فريضة من عائشة ـ رضي الله عنها ـ»[6].

---

(١) انظر: (١٠)، والمصدر السابق نفسه للزركشي (٥٢).

(٢) انظر: سير النبلاء له (٢/١٣٥ و ١٤٠).

(٣) انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٣٥٨) بهامش الإصابة، والمصدر السابق نفسه للذهبي (٢/١٨٥ و ٢٠٠)، والإجابة للزركشي (٤٩).

(٤) انظر: الطبقات لابن سعد (٢/٣٧٥).

(٥) انظر: أصحاب الفتيا ضمن جوامع السيرة (٣١٩).

(٦) انظر: المصدر السابق نفسه لابن سعد.

قيل لمسروق: «هل كانت عائشة تحسن الفرائض؟ قال: أي والذي نفسي بيده لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الأكابر يسألونها عن الفرائض»[1].

عائشة وعلمها بالطب[2]:

لا يستغرب من السيدة عائشة حفظها وفقهها ولكن الذي يتعجب منه هو معرفتها في الطب وهذا ما جعل ابن أختها وتلميذها عروة بن الزبير يتعجب منها فيسألها قائلاً: «قلت لعائشة: يا أم المؤمنين لست أتعجب من بصرك بالشعر، أقول زوجة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وابنة علامة الناس ولكن أتعجب من بصرك بالطب فقالت: يا ابن أختي إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لما طعن في السن سقم فوردت الوفود فنعت له فمن ثَمَّ»[3].

وكذا عنه أنه قال: لقد صحبت عائشة فما رأيت أحداً قط كان أعلم بآية أنزلت ولا لفريضة ولا بسنة، ولا بشعر ولا أروي له ولا بيوم من أيام العرب ولا بنسب بكذا ولا بكذا ولا بقضاء ولا طب منها فقلت لها: يا خالة ممن تعلمت الطب؟ قالت: كنت أمرض فينعت لي الشيء ويمرض المريض فينعت له وأسمع الناس ينعت بعضهم لبعض فأحفظه[4].

---

(١) انظر: المصدر السابق نفسه (٢/٣٧٥) و(٨/٦٦)، وسنن الدارمي (٢/٣٤٢ و٣٤٣)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٣/١٨١، ١٨٢)، والمستدرك للحاكم (٤/١١)، وفي المجمع (٩/٢٤٢) إسناده حسن، والاستيعاب (٤/٣٥٨)، وسير النبلاء (٢/١٨١ ـ ١٨٢).

(٢) وقد جمع عبدالحميد طهماز جلة كثيرة من آرائها في الفقه من المصنف لعبدالرزاق في كتابه القيم السيدة عائشة (١٩٧ ـ ٢٠١).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٦/٦٧)، والبزار كما في المجتمع (٩/٢٤٢)، والطبراني في الكبير (٢٣/١٨٣)، واللفظ له، وقال الهيثمي: فيه عبدالله بن معاوية الزهري قال أبو حاتم: مستقيم الحديث وفيه ضعف. وبقية رجال أحمد والطبراني في الكبير ثقات، وكذا أبو نعيم في الحلية (٢/٥٠).

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/٤٩) ورجاله ثقات. انظر: سير النبلاء (٢/١٨٣).

وقال الذهبي: وكانت غزيرة العلم بحيث أن عروة يقول: «ما رأيت أحداً أعلم بالطب منها»(١).

وعن الشعبي قال: قيل لعائشة: يا أم المؤمنين!. هذا القرآن تلقتيه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكذا الحلال والحرام وهذا الشعر والنسب والأخبار سمعتيها من أبيك وغيره، فما بال الطب؟ قالت:

كان الوفود تأتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلا يزال الرجل يشكو علته فيسأله عن دوائها فيخبره بذلك فحفظت ما كان يصفه لهم وفهمته(٢).

الأدب عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ:

وهكذا كانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ ذات فصاحة وأدب وشعر قال معاوية: «والله ما رأيت خطيباً قط أبلغ ولا أفطن من عائشة ـ رضي الله عنها ـ»(٣).

وقال موسى بن طلحة: «ما رأيت أحداً كان أفصح من عائشة»(٤). وقال القاسم بن محمد: «إن معاوية دخل على عائشة فكلمها، قال: فلما قام معاوية ـ رضي الله عنه ـ اتكأ على يد مولاها ذكوان فقال: والله ما سمعت قط أبلغ من عائشة ليس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ»(٥).

ويقول الأحنف بن قيس التميمي ـ سيد تميم ـ وأحد بلغاء العرب ـ:

«سمعت خطبة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ـ رضي الله عنهم ـ والخلفاء

---

(١) انظر: تذكرة الحفاظ له (١/٢٨).
(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/٥٠) ببعض تفاوت والسياق للذهبي. انظر: سير النبلاء (٢/١٩٧).
(٣) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/١٨٤)، وقال الهيثمي رجال رجال الصحيح. انظر: المجمع (٩/٢٤٣).
(٤) رواه الطبراني في المصدر نفسه (٢٣/١٨٢)، وقال الهيثمي في المصدر نفسه رجاله رجال الصحيح، والحاكم في المستدرك (٤/١١). وانظر: سير النبلاء (٢/١٩١).
(٥) انظر: سير النبلاء (٢/١٨٣) ولكن فيه عمر بن عثمان قال الذهبي: ليس بالثبت.

بعدهم فما سمعت الكلام من فم مخلوق أفخم ولا أحسن منه من في عائشة»[1].

أيضاً جاء أن معاوية ـ رضي الله عنه ـ سأل زياداً يوماً أي الناس أبلغ؟ فقال له: أنت يا أمير المؤمنين، فقال له: «اعزم عليك» فقال له: حيث عزمت عليّ فأبلغ الناس عائشة فقال معاوية: ما فتحت باباً قط تريد أن تغلقه إلّا أغلقته، ولا أغلقت باباً تريد أن تفتحه إلّا فتحته»[2].

وقال أبو الزناد: «ما رأيت أحداً أروي الشعر من عروة فقيل له: ما أرواك يا أبا عبدالله: قال: وما روايتي من رواية عائشة ما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعراً»[3].

وقال عروة: «ربما روت عائشة القصيدة ستين بيتاً وأكثر»[4].

عن الشعبي أن عائشة قالت: رويت للبيد نحواً من ألف بيت، وكان الشعبي يذكرها فيتعجب من فقهها وعلمها ثم يقول: ما ظنكم بأدب النبوة»[5].

وذكر الزركشي تحت الخاصية الثالثة والعشرين فقال: «كانت عائشة أفصحهن لساناً»[6].

وقال أبو عمر ابن عبدالبر: «إنها كانت وحيدة عصرها في ثلاثة علوم: علم الفقه، وعلم الطب، وعلم الشعر»[7].

وقد جمع الزركشي استدراكاتها على أعلام الصحابة في مسائل عديدة في الباب الثاني من كتابه الإجابة فذكر في مقدمة الاستدراكات ما استدركته على

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٤/١١)، وكذا هو في سير النبلاء (٢/١٩١).
(٢) انظر: تهذيب تاريخ ابن عساكر (٥/٤١٧) و (٧/٢٣).
(٣) انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٣٥٨) بهامش الإصابة.
(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٧٢ و٧٣)، وسير النبلاء للذهبي (٢/١٨٩).
(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٩٧).
(٦) انظر: الإجابة (ص ٥٠).
(٧) انظر: المصدر السابق للزركشي (٤٩).

أبي بكر وعمر وعلي وابن عباس وابن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ ومعظم هذه الاستدراكات موجود في مسندها أيضاً والصواب معها في غالب ما استدركته ـ رضي الله عنها ـ.

الفصـــل الرابـــع

في موقعة الجمل وسخاء عائشة ـ رضي الله عنها ـ وعبادتها ووفائها

موقعــة الجمــل:

لقد أخبرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بذهاب إحدى أزواجه وأنها تنبح عليها كلاب الحوأب، وهذا ما وقع مع السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ حيث إنها أقبلت وهي في طريقها إلى البصرة فلما بلغت مياه بني عامر ليـلاً، نبحت الكلاب فقالت: أيّ ماء هذا؟ قالوا: ماء الحوأب. قالت: ما أظنني إلاّ أنني راجعة قال بعض من كان معها: بل تقدمين فيراكِ المسلمون، فيصلح الله ذات بينهم، قالت: إنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال ذات يوم: «كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب»[1].

وكذا ساق ابن عبدالبر بإسناده من طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عبـاس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ قـال: «أيتكن صاحبة الجمل الأدبب يقتل حولها قتلى كثير وتنجو بعدما كادت». وقال: «هذا الحديث من أعلام النبوة وعصام ثقة وسائر الإسناد أشهر من أن يحتاج لذكره»[2].

---

(١) انظر: حديث رقم ١٠٢٧ من مسندها من مسند إسحاق، والبداية والنهاية (٢٣١/٧).

(٢) انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر (٣٦١/٤) بهامش الإصابة. والجمل الأدب: هو الكثير الوبر، وقيل: الكثير وبر الوجه. انظر: لسان العرب (٣٧٣/١).

فهذا ما أخبر به ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحو هذه المعركة التي وقعت في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين[1].

فكانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ تقول: «إن عثمان ـ رضي الله عنه ـ قتل مظلوماً وأنا أدعوكم إلى الطلب بدمه وإعادة الأمر شورى»[2].

فقد كان كبر على أمّ المؤمنين وطلحة والزبير ـ رضي الله عنهم ـ فاجعة قتل عثمان وعظم أمره ورأوا أنهم قد قصروا في نصرته، فخرجوا على وجوههم قاصدين البصرة للطلب بدمه من غير أمر عليّ، وذلك أن قتلة عثمان التقوا على عليّ وصاروا من رؤوس الملأ وخاف هو من أن ينتقض الناس، فسار بعسكر المدينة وبرؤوس قتلة عثمان إلى العراق، فجرت بينه وبين عائشة وقعة الجمل بلا علم ولا قصد والتحم القتال من الغوغاء وخرج الأمر عن علي وعن طلحة والزبير ـ رضي الله عنهم ـ وقتل من الفريقين نحو من عشرين ألفاً وقتل طلحة والزبير ـ فإنا لله وإنا إليه راجعون ـ[3].

فهذا ملخص وقعة الجمل التي انتصر فيها جيش علي ـ رضي الله عنه ـ على جيش أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ ووقف عَليٌّ ـ رضي الله عنه ـ على خباء عائشة ـ رضي الله عنها ـ يلومها على مسيرها، فقالت: «يا ابن أبي طالب: ملكت فاسجح، فجهزها إلى المدينة وأعطاها اثني عشر ألفاً. فرضي الله عنه وعنها جميعاً وغفر لهما»[4].

---

(١) كذا ذكره ابن جرير في تاريخه في حوادث سنة ست وثلاثين (١٦٧/٣) وما بعدها، وكذا السيوطي في تاريخ الخلفاء (١٧٤)، وذكره الذهبي في تاريخ دول الإسلام (٢٨/١) في سنة خمس وثلاثين.

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (١٧٨/٢).

(٣) انظر: دول الإسلام للذهبي (٢٨/١)، وذكر السيوطي عدد القتلى أقل من ذلك حيث قال: بلغ عدد القتلى ثلاثة عشر ألفاً. انظر: (١٧٤) من المصدر نفسه له.

(٤) انظر: سير النبلاء (١٧٨/٢). وقولها: ملكت فاسجح أي: قدرت فسهل وأحسن العفو وهو مثل سائر عند العرب. وانظر: الفائق للزمخشري (١٥٦/٢ ـ ١٥٧).

«لا ريب أن عائشة ندمت ندامة كليّة على مسيرها إلى البصرة وحضورها يوم الجمل وما ظنّت أن الأمر يبلغ ما بلغ. . . وتابت من ذلك على أنها ما فعلت ذلك إلاّ متأولة قاصدة للخير كما اجتهد طلحة بن عبيدالله والزبير بن العوام وجماعة من الكبار - رضي الله عن الجميع»[1].

«وكانت - رضي الله عنها - إذا قرأت الآية: ﴿وقرن في بيوتكن. . .﴾ (الأحزاب: ٣٣). بكت حتّى تبل دموعها خمارها»[2].

وجاء عن عائشة - رضي الله عنها - أنّها قالت: «إذا مر ابن عمر - رضي الله عنهما - فأرونيه فلمّا مرّ بها قيل لها: هذا ابن عمر فقالت: يا أبا عبدالرحمن: ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلاً قد غلب عليك يعني ابن الزبير[3]. فكل هذه الروايات تدل على ندامة عائشة - رضي الله عنها - ندامة كاملة وحتى اعتبرت مسيرها حدثاً في حياتها وكانت من نيتها أولاً أن تدفن في بيتها ثم انصرفت عن ذلك فقال: إنّي أحدثت فأوصت أن تدفن في البقيع - رضي الله عنها -[4].

سخاء عائشة وجودها:

وكانت سمات السخاء بارزة في حياتها في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - وبلغت أعلى درجات الجود والسخاء فكل مال يصل إليها تتصدق به سواء كان قليلاً أو كثيراً[5].

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/١٧٧ و١٩٣).
(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٨١).
(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٤/٧٠)، وقال أخرجه ابن عبدالبر في الاستيعاب ولم أجده فيها بحثت في ترجمة عائشة وعلي وابن عمر - رضي الله عنهم.
(٤) انظر: ما سيأتي في مبحث وفاتها.
(٥) انظر: السيدة عائشة (١٦٦).

وليس ذلك إلّا لما سمعت من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال: «اتقوا النّار ولو بشق تمرة»(١).

فما أكثر ما كانت تتصدق في حياة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالتمرة والتمرتين أو الثلاث وهي كل الموجود عندها فتحدث عن ذلك بقولها جاءتني امرأة ومعها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت. . .(٢).

فقد اعتادت السيدة عائشة في معيشتها مع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالزهد وبتحمل الجوع وبالانفاق بكل ما عندها وعدم الادخار، فهي التي تقول:

«وكان يأتي على أهل بيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الشهر ولا توقد نار»(٣) ومثل ذلك كثير في مسندها.

وقال الذهبي ـ وهو يثني عليها كرمها ـ: «كانت أم المؤمنين من أكرم أهل زمانها ولها في السخاء أخبار»(٤).

قلت: «ومن أخبارها في السخاء: ما ذكره مالك في الموطأ بلاغاً عن عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن مسكيناً سألها وهي صائمة وليس في بيتها إلّا رغيف فقالت لمولاة لها: أعطيه إياه فقالت: ليس لكِ ما تفطرين عليه، فقالت: أعطيه قالت: ففعلت، فلمّا أمسينا أهدي لنا أهل بيت أو إنسان

---

(١) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، في الزكاة باب الصدقة قبل الرد، وباب اتقوا النار ولو بشق تمرة، ومواضع من صحيحه، ومسلم في صحيحه، الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة حديث رقم ١٠١٦، والبغوي في شرح السنّة (١٣٨/٦) وقال: متفق على صحته.

(٢) انظر: حديث رقم ٧٩٢ و١١٥٣ و ١١٥٤ وتخريجه ـ والسياق للبخاري ـ في مسندها.

(٣) انظر: حديث رقم ٣٤٦ و٣٤٧ و٤٢٧ من مسندها في مسند إسحاق.

(٤) انظر: سير النبلاء له (١٩٨/٢).

ما كان يهدي لنا شاة وما كفنها ـ أي ما يغطيها من الخبز ـ فدعتني عائشة ـ رضي الله عنها ـ فقالت: كلي من هذا، هذا خير من قرصك»[1].

وهكذا كانت ـ رضي الله عنها ـ يأتيها الألوف وتفرقها ولا تترك لنفسها شيئاً وهي صائمة، كما ذكر عروة فقال: بعث معاوية إلى عائشة ـ رضي الله عنها ـ بمائة ألف، فوالله ما غابت الشمس عن ذلك اليوم حتى فرقتها قالت مولاة لها: «لو اشتريت لنا من هذه الدراهم بدرهم لحماً فقالت: لو قلت قبل أن أفرقها لفعلت»[2].

وكذا جاء بنحو هذه القصة عن مولاتها أم درة قالت: بعث ابن الزبير إلى عائشة ـ رضي الله عنها ـ بمال في غرارتين، ـ يكون مئة ألف ـ فدعت بطبق، فجعلت تقسم في الناس فلما أمست، قالت: هاتي يا جاريتي فطوري فقالت أم درة:

يا أم المؤمنين: «أما استطعت أن تشتري لنا لحماً بدرهم؟ قالت: لا تعنفيني لو أذكرتيني لفعلت»[3].

وكذا أهدي لها سلال عنب ـ مرة ـ فقسمته ورفعت الجارية سلة ولم تعلم بها عائشة، فلما كان الليل، جاءت به الجارية فقالت ـ رضي الله عنها ـ: ما هذا؟ قالت: يا سيدتي رفعت لنأكله قالت: أفلا عنقوداً واحداً: والله لا أكلتُ منه شيئاً»[4].

وهكذا كانت ـ رضي الله عنها ـ تُرى تلبس الثياب المرقعة وبيدها الألوف

---

(١) انظر: الموطأ (٦١٩) كتاب الصدقة باب الترغيب في الصدقة، وحياة الصحابة (٣٥٣/٢) نشر دار القلم بدمشق ط ٢.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (١٣/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٤٧/٢)، وانظر: سير النبلاء للذهبي (١٨٧/٢) وقد ذكر القصة بألفاظها المختلفة.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات (٦٧/٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤٧/٢)، وانظر: سير النبلاء للذهبي (١٨٧/٢).

(٤) رواه أبو نعيم في المصدر نفسه (٤٨/٢).

تفرقها على المساكين، قال عروة: «لقد رأيت عائشة ـ رضي الله عنها ـ تقسم سبعين ألفاً وإنها لترقع جيب درعها[1]، فإذا قيل لها: أليس قد أوسع الله عليك؟... قالت: لا جديد لمن لا خلق له»[2].

فهكذا صار السخاء من جبلتها وعندما لا تجد شيئاً تبيع ممتلكاتها لتتصدق بثمنها ويغضب من صنيعها هذا ابن اختها عبدالله بن الزبير في بيع أو عطاء أعطته عائشة فقال: والله لتنتهين عائشة أو لأحجُرَنّ عليها فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو لله عليّ نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً، فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة فقالت: لا والله لا أشفع فيه أبداً، ولا أتحنث إلى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مَخْرَمة وعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة، وقال لهما: أنشدكما بالله لّما أدخلتماني على عائشة فإنها لا يحل لها أن تَنْذُرُ قطيعتي، فأقبل به المسور وعبدالرحمن مشتملين بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل؟ قالت عائشة: ادخلوا، قالوا: كلنا؟ قالت: نعم أدخلوا كلكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي، وطفق المسور وعبدالرحمن يناشدانها إلاّ ما كلمته، وقبلت منه ويقولان: «إن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهى عما قد علمت من الهجرة فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول إني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها»[3].

ولها أخبار كثيرة في الجود والانفاق تركتها مخافة التطويل[4].

---

(١) رواه ابن سعد في المصدر نفسه (٦٦/٨)، وانظر: سير النبلاء للذهبي (١٨٧/٢).

(٢) انظر: المصدرين السابقين لابن سعد (٧٣/٨)، ولأبي نعيم (٤٨/٢).

(٣) رواه البخاري في صحيحه (٢٥/٨) الأدب باب الهجرة وقول رسو الله ﷺ: «لا يجوز لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث»، واللفظ له، وأحمد في مسنده (٣٢٧/٤).

(٤) انظر إن شئت: المصادر السابقة.

عبـــادة عائشـــة:

فقد تأثرت السيدة عـائشة كثيـراً بعبادة النبي ـ صـلى الله عليه وسلم ـ ومنهجـه فيها لأنها كـانت ألصق الناس بـه ـ صلى الله عليـه وسلم ـ وأكثرهم إطلاعاً[1].

فمن هنا قد حفظت السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ في رواياتها الكثيرة في مسندها من هذا النوع وقدمت للأمة صورة كاملة ومنهجاً ثابتاً لعبادة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ التي كـانت المداومـة والثبات سمتهـا البارزة كـما روت عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن عمله كان ديمة وإذا صلى صلاة داوم عليها وكان أحب الأعمال إليه الذي يداوم عليه صاحبه وغير ذلك[2].

وكذا كان آل محمـد ـ صلى الله عليـه وسلـم ـ إذا عملوا عملاً أثبتـوه، فكانت السيدة عائشة تعمل بمنهج الرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فتداوم على نوافل العبادات التي كـانت تؤديها وخـاصة قيـام الليل وتـوصي الآخرين بذلك. فهذا عبدالله بن قيس يقول: قالت لي عائشة: «لا تدع قيام الليل فإن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان لا يدعه وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً»[3].

وكذا كانت تصلي الضحى وتطول فيها[4] وتداوم عليهـا ولم تتركهـا كما روت رميثة بنت حكيم قالت: دخلت عـلى عائشـة في بيتها فـوجدتهـا تصلي الضحى ثمـان ركعات تغلق عليهـا بابهـا فقالت: أخبـريني عن رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: «ما أنا بمخبرك عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً ولكن لو نشر لي أبي أن أتركها ما تركتها»[5].

---

(١) انظر: السيدة عائشة (١٦٢).
(٢) انظر: حديث رقم ٥١٣ و٩٣٦ و١٠٢٢ و١٠٢٣ من مسندها.
(٣) رواه أحمد في مسنده (٦/٢٤٩).
(٤) انظر: مسند أحمد (٦/١٢٥).
(٥) انظر: حديث رقم ٨٤٩ من مسندها في مسند إسحاق وتخريجه.

وهكذا كانت حالها في نوافل العبادات من الصيام كما ذكر ابن سعد وغيره: «أنها كانت تصوم الدهر وفي بعض الروايات أنها كانت تسرد الصوم»[1] قلت: يعني أنّها كانت تصوم الأيام التي لم يرد في حقها النهي عن صومها فكانت ـ رضي الله عنها ـ تصوم حتى في أيام الحر الشديد مهما بلغ منها الجهد والتعب، فهذا عبدالرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة يوم عرفة وهي صائمة والماء يرش عليها فقال لها عبدالرحمن: أفطري، فقالت: «أفطر وقد سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: إن صوم يوم عرفة يكفر العام الّذي قبله»[2].

بل كانت تصوم في السفر وتتم الصلاة كما ذكر عبدالرزاق في مصنفه[3].

وقد تقدم في مبحث جودها أنها كانت صائمة وتنفق جميع ما عندها في أكثر من قصة.

وهكذا تسأل عائشة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فتقول له:

«نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ قال: لا ولكن أفضل الجهاد حج مبرور».

وفي رواية أخرى قالت: «يا رسول الله.. على النساء جهاد؟ قال: نعم عليهن جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة»[4].

فهذه نموذج من عبادة عائشة ـ رضي الله عنها ـ في أنواعها المختلفة.

الورع والخشية:

«وأما أخبارها في الورع والخشية فكثيرة جداً نذكر بعضاً منها كنموذج فلا

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٦٨/٨ و٧٥)، وسير النبلاء (١٨٧/٢) للذهبي.
(٢) رواه أحمد في مسنده (١٢٨/٦).
(٣) انظر: مصنف عبدالرزاق (٥٦١/٢).
(٤) انظر: حديث رقم ٤٧١ و٤٧٢ من مسندها وتخريجه.

ريب أن الورع هو اجتناب الشبهات خوفاً من الوقوع في المحرمات وهو من ثمار المعرفة لله سبحانه فكلما ازداد العبد معرفة لربه وقرباً منه زادت خشيته منه وزاد ورعه ولا مراء أن السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ بما هيأ الله لها من البيئة الصالحة والنشأة الطيبة كانت على مقام رفيع في المعرفة والخشية والورع»[1].

وفي مسندها أحاديث كثيرة رواها وهي تدل على ورعها، فمنها حديث منعها عمّها من الرضاعة أن يدخل عليها فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: هو عمك فليلج عليك ومع ذلك لم تقتنع فاستفسرت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قائلة: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فأكد لها بقوله: «إنه عمك فليلج عليك»[2].

وهكذا مرة طلب منها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تناوله الخُمْرَة ـ السجادة الصغيرة ـ فقالت: إنّي حائض فقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن حيضتك ليست بيدك»[3].

فكانت من ورعها ـ رضي الله عنها ـ أنها تحتجب من العميان فمرة دخل عليها رجل أعمى فاحتجبت عنه فلما قال لها: تحتجبين مني ولست أراك، قالت: «إن لم تكن تراني، فإني أراك»[4].

ومن خشيتها وشدة خوفها أنها كانت تقول: «ليتني كنت شجرة»[5]، وفي رواية أخرى عن عمرو بن سلمة قال: قالت عائشة: «والله لوددت أني كنت شجرة، والله لوددت أني كنت مدرة، والله لوددت أن الله لم يكن خلقني شيئاً

---

(١) انظر: كتاب السيدة عائشة لطهماز (١٧١).
(٢) انظر: حديث رقم ١٥٧ و١٥٨ من مسندها.
(٣) انظر: حديث رقم ٣٧٢ و٣٧٣ و١٢٢١ و١٢٤٥ من مسندها.
(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٦٩).
(٥) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٧٤ و٧٥).

قط»، وكذا جاء عنها أنها قالت: «يا ليتني كنت ورقة من هذه الشجرة»، وقالت: «وددت أنّي إذا مت كنت نسياً منسياً»[1].

«وكذا كانت إذا قرأت الآية: ﴿وقرن في بيوتكن﴾[2]، بكت بكاء شديداً حتى تبلّ خمارها»[3].

«وقد تقدم في مبحث سخائها نذْرها أن لا تكلّم ابن الزبير ثم كلمته وحنثت فكانت كلّما تذكرت نذرها بكت حتى تبل دموعها خمارها»[3].

ويقول أبو الضحى مسلم، حدثني من سمع عائشة تقرأ في الصلاة: «فَمَنَّ الله علينا ووقانا عذاب السموم» فتقول: «مُنْ عَليَّ وقِني عذابَ السَّمُوم»[4].

فهكذا كانت حياة عائشة ـ رضي الله عنها ـ مليئة بالأعمال الفاضلة والخصال النبيلة مع الفضائل الجمة الواردة في نشأتها ومع ذلك قدر خوفها وخشيتها من الله تعالى.

مرض موتها:

بعد أن قضت السيدة حياتها بجلائل الأعمال وحسناتها وجاء أجلها المحدد الّذي لا يتقدم ولا يتأخر فمرضت مرضها الأخير وجاءها ابن عباس يستأذن عليها وهي مغلوبة، فقالت: «أخشى أن يثنى»، فقيل ابن عم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومن وجوه المسلمين، قالت: «ائذنوا له»، فقال: «كيف تجدينك؟» فقالت: «بخير إن اتقيت»، قال: «فأنت بخير إن

(١) المصدر السابق نفسه (٨/٨١).
(٢) سورة الأحزاب: آية ٣٣.
(٣) وانظر: الحلية (٢/٤٩).
(٤) انظر: الحلية لأبي نعيم (٢/٤٨) وفيه من أخبارها في الزهد والورع الكثير راجعه إن شئت.

شاء الله، زوجة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولم يتزوج بكراً غيرك، ونزل عذرك من السماء»[1].

وكذا جاء في رواية أخرى قال القاسم بن محمد اشتكت عائشة ـ رضي الله عنها ـ فجاء ابن عباس فقال: يا أمّ المؤمنين.. تقدمين على فرط صدق على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلى أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ[2]، والفرط هو المتقدم على القوم في المسير وفي طلب الماء، وجاء في رواية أخرى بتفصيل أكثر إن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ جاء يستأذن على عائشة وهي في الموت، قال ذكوان: فجئت وعند رأسها عبدالله، ابن أخيها عبدالرحمن، فقلت: هذا ابن عباس يستأذن، قالت: دعني من ابن عباس، لا حاجة لي به ولا بتزكيته، فقال عبدالله: يا أمه إن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، من صالحي بنيك، يودعك ويسلم عليك، قالت: فائذن له إن شئت، قال فجاء ابن عباس، فلما قعد قال: أبشري، فوالله ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب، وتلقى محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ والأحبة ـ إلّا أن تفارق روحُكِ جَسَدكِ، قالت: إيْهاً، يا ابن عباس.. قال: كنتِ أحبَّ نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعني إليه ـ ولم يكن يحب إلّا طيباً. سقطت قلادتك ليلة الأبواء، وأصبح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليلقطها فأصبح الناس ليس معهم ماء فأنزل الله: ﴿فتيمّموا صعيداً طيباً﴾[3] فكان ذلك من سببك، وما أنزل الله بهذه الأمة من الرخصة، ثم أنزل الله تعالى براءتك من فوق سبع سماوات، فأصبح ليس مسجد من مساجد يذكر فيها اسم الله إلّا براءتك تتلى فيه آناء الليل والنهار، قالت: «دعني بك يا ابن عباس.. فوالله لوددت أنّي كنت نسياً منسياً»[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٢/٨) تفسير سورة النور باب: «ولولا إذ سمعتموه قلتم..»، وانظر: سير النبلاء للذهبي (٢/١٨٠ ـ ١٨١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٨٣/٧) المناقب باب فضل عائشة، وانظر: سير النبلاء للذهبي (١٨١/٢).

(٣) سورة النساء: آية ٤٢.

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٧٥/٨)، وأحمد في مسنده (١/٢٧٦ و ٣٤٩)، والحاكم في =

وكانت تحدث ـ أولاً ـ نفسها أن تدفن في بيتها، فقالت: «إنّي أحدثت بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حدثاً ادفنوني مع أزواجه فدفنت بالبقيع ـ رضي الله عنها ـ[1].

وقال الذهبي: وتعنى بالحدث مسيرها يوم الجمل فإنها ندمت ندامة كلية وتابت من ذلك على أنّها ما فعلت ذلك إلّا متأوّلة قاصدة للخير ـ رضي الله عنها ـ[2].

توفيت ـ رضي الله عنها ـ في الليلة السابعة عشرة من رمضان بعد الوتر فأمرت أن تدفن بها من ليلتها وصلى عليها أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ وكان خليفة مروان على المدينة وقد اعتمر تلك الأيام ودفنت ليلاً بالبقيع واجتمع الأنصار وحضر ناس لم ير ليلة أكثر ناساً منها نزل أهل العوالي وكان ذلك سنة سبع وخمسين وهي بنت ست وستين سنة حسب ما قاله هشام بن عروة وأحمد بن حنبل وشباب العصفري أو سنة ثمان وخمسين حسب قول معمر بن المثنى والواقدي وغيرهما[3].

فرضي الله عنها ورحمها رحمة واسعة وأسكنها فسيح جناته مع زوجها الكريم نبينا محمد ـ صلى الله عليه وسلم.

= المستدرك (٤/ ٨ و ٩)، وصححه ووافقه الذهبي وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٤٥).

(١) رواه ابن سعد في المصدر نفسه (٨/ ٧٤)، والحاكم أيضاً في نفس المصدر (٤/ ٦)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: سير النبلاء له (٢/ ١٩٣).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ٧٦ و ٧٧ و ٧٨)، والمستدرك للحاكم (٤/ ٦)، وسير النبلاء (٢/ ١٩٢) بتصرف مني.



الباب الثاني

في دراسة مسند
عائشة ـ رضي الله عنها ـ

ويتضمن الكلام عن المكثرين عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الصحابة. ومقارنة مسندها عند إسحاق بن راهويه بمسندها عند الإمام أحمد من حيث العدد مع بيان المكثرين عنها من الرواة. وبيان ما وصف بأصح أسانيدها وفي الآخر بيان محتوى مسندها ـ رضي الله عنها. ورتبته على فصلين وفي كل منهما مباحث.

بعض الملاحظات على منهج المؤلف في
مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ

ومما يلاحظ أن المؤلف أدخل في مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ حوالي ٥٥ حديثاً من غير مسندها ـ رضي الله عنها ـ ومنها عدد أتى به كشاهد[1]، لحديث عائشة أو لمجرد ملابسة حكمية ومنها أحاديث ما لها أية علاقة بمسندها من قريب

---

(١) انظر لذلك: حديث رقم ٩٥ و ١٠٠ و ١٤١ و ١٦٨ و ٤٠٤ و ٥٥٤.

ولا من بعيد وهذا ما يلاحظ عليه وانظر لهذا النوع حديث رقم ٢٣٣ و ٣١٦ وبعد حديث رقم ٧٢٣، وحديث رقم ٨٨٠ و ٨٨١ و ٨٨٢ و ١٠١٤. فلم يتبين لي سِرُّ دَمْجها في مسند عائشة ـ رضي الله عنها. وأيضاً مما يلاحظ في المسند وهو قليل عدم التزامه بعنوان الترجمة، فقد قال: «ما يروى عن سعيد بن جبير عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأتى تحت هذا العنوان بعشرة أحاديث خارجة عن عنوان الترجمة من حديث رقم ١١٠٢ ـ ١١١٢ وكذا تخلل مثل هذا حديث أو أكثر لا علاقة لها بعنوان الترجمة في مواضع متفرقة[1].

(١) انظر: حديث رقم ٨٢٣ ـ ٨٣٥ و ٨٨٠ ـ ٨٨٢ وحديث رقم ٨٩٥.

الفصـــل الأول

في المكثرين عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومقارنة مسندها عند إسحاق بمسندها عند أحمد وما وصف بأصح أسانيد عائشة. وفيه مباحث:

المبحـث الأول

في المكثرين عن رسول الله ﷺ

لا خلاف أنّ هناك عدداً من الصحابـة الذين أكثـروا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نقل الروايات وتفرغوا لذلك واهتموا بها بالإضـافة إلى بقائهم مدة طويلة بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بحيث اشتدت الحاجة فيما بعد إلى نشر الأحاديث منها إليه في وقته ومن ثَمَّ عُنُوا بنقل الروايات أكثر من غيرهم ومن هؤلاء من ذكرهم الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ فقال:

«أكثرهم رواية ستة: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة، وعائشة»[1].

---

(١) انظر: مختصر علوم الحديث لابن كثير مع شرحه الباعث الحثيث (١٨٥).

وقال أحمد شاكر: «أكثر الصحابة رواية للحديث أبو هريرة ثم عائشة ـ زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم أنس بن مالك، ثم عبدالله بن عباس حبر الأمة ثم عبدالله بن عمر ثم جابر بن عبدالله الأنصاري ثم أبو سعيد الخدري ثم عبدالله بن مسعود ثم عبدالله بن عمرو»[(١)].

قلت: ترتيبهم كما ذكرهم أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ غير دقيق وهذا هو ترتيبهم الصحيح باعتبار الكثرة كما ذكرهم ابن حزم فقال: «صاحب الألوف: أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً، ثم ذكر أصحاب الألفين وما زاد عنهما ـ ومنهم ـ عبدالله بن عمر بن الخطاب: له ألفاً حديث وستمائة وثلاثون حديثاً، ثم أنس بن مالك له ألفا حديث ومائتا حديث وستة وثمانون حديثاً. ثم ذكر عائشة لها ألفا حديث ومائتا حديث وعشرة أحاديث، ثم ذكر أصحاب الألف وما زاد عنها ـ منهم ـ عبدالله بن العباس له ألف حديث وستمائة حديث وستون حديثاً، وجابر بن عبدالله، له ألف حديث وخمسمائة حديث وأربعون حديثاً، ثم آخرهم أبو سعيد الخدري له ألف حديث ومائة حديث وسبعون حديثاً»[(٢)].

وأيضاً ذكر أبو حفص الميانجي الذين رووا الألوف عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ومنهم عائشة[(٣)] وكذا ذكرهم السيوطي ـ غير أبي سعيد ـ فقال وليس في الصحابة من يزيد حديثه على ألف غير هؤلاء إلّا أبا سعيد الخدري فإنه روى ألفاً ومائة وسبعين حديثاً[(٤)].

فإذاً عرفنا من ذلك أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ لها ألفا حديث ومائتا

---

(١) المصدر نفسه.
(٢) انظر: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد ضمن جوامع السيرة (٢٧٥ ـ ٢٧٦).
(٣) انظر: ما لا يسع المحدث جهله (١٠).
(٤) انظر: تدريب الراوي له (٢/٢١٨).

حديث وعشرة أحاديث وهذا من مسند بقي بن مخلد[1] وكذا ذكر لها هذا العدد ابن حزم[2] والذهبي[3] والزركشي[4] والسيوطي[5].

فتبين لنا مما ذكرنا من المكثرين بأن عائشة ـ رضي الله عنها ـ تحتل الدرجة الرابعة باعتبار كثرة الرواية عامة.

وأمّا باعتبار الكثرة في الكتب الستة فتحتل السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ الدرجة الثانية بعد أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مباشرة فله في الستة ثلاثة آلاف حديث وثلاثمائة وسبعون حديثاً عندما ـ روى لعائشة ـ رضي الله عنها ـ أصحاب الستة ألفي حديث وواحداً وثمانين حديثاً[6] وبعدهما تأتي درجة عبدالله بن عمر بن الخطاب وله فيها **١٩٥٨** ثم في الدرجة الرابعة مسند أنس فله فيها **١٥٦٦** حديث من ح رقم **١٦٥ ـ ١٧٣١** من تحفة الأشراف ثم يأتي مسند ابن عباس فيها في الدرجة الخامسة وله **١٢٢٠** حديثاً من حديث **٥٣٥٦ ـ ٦٥٧٦** من تحفة الأشراف، فهؤلاء الخمسة هم الذين رووا الألوف في الستة وهم المكثرون فيها.

قال الذهبي: «اتفق لها البخاري ومسلم على مئة وأربعة وسبعين حديثاً وانفرد البخاري بأربعة وخمسين وانفرد مسلم بتسعة وستين حديثاً»[7]. قلت:

---

(١) انظر: بقي بن مخلد ومسنده للدكتور أكرم (٧٩).
(٢) في المصدر السابق له وفي الفصل له (١٥٢/٤).
(٣) في سير النبلاء (٢/١٣٩).
(٤) انظر: الإجابة له (٣٣).
(٥) في تدريب الراوي (٢/٢١٧).
(٦) اعتمدت في هذه الإحصائية على ترقيم تحفة الأشراف المحقق، وانظر: لمعرفة عدد مسند أبي هريرة من حديث رقم ١٢٧١٩ ـ ١٥٥١٢. من تحفة الأشراف (٩/٢٩٢ ـ ٥٠٥)، والمجلد العاشر بكامله (١/١١ ـ ١٠٩). ولمسند عائشة من المصدر نفسه (٣٤٨/١١ ـ إلى آخر المجلد ٤٤٨/١٢) من حديث رقم ١٥٩١٥ ـ ١٩٩٦.
(٧) انظر: سير النبلاء له (٢/١٣٩)، وكذا الإجابة للزركشي (٣٣).

فيصير مجموع حديثها عند الشيخين مجتمعاً ومنفرداً مائتي حديث وتسعة وتسعين حديثاً.

بعد هذا العرض السريع لبيان المكثرين وعددها لكل واحد من الحديث عامة وفي الكتب الستة خاصة ومرتبة كل واحد منهم باعتبار الكثرة وبيان منزلة عائشة - رضي الله عنها - من بينهم إليك الكلام عن مسند عائشة - رضي الله عنها - في مسند إسحاق بن راهويه - رحمه الله تعالى - مع مقارنة بمسندها في مسند أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني

في مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ
في مسند إسحاق بالمقارنة[1]
مع مسندها في مسند أحمد بن حنبل رحمهما الله

فجميع ما رواه إسحاق في مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ ألف حديث ومائتان واثنان وسبعون حديثاً بالمكرر ومن بينها خمس وخمسون حديثاً من غير مسندها في حين روى لها أحمد في مسنده ألفا ومائتين وسبعة وسبعين حديثاً بالمكرر وبما تخلل فيه من غير مسندها وهذا العدد هو الدقيق فيه، فما ذكره[2] الدكتور أكرم من عدد مروياتها فيه بأنها ١٣٤٠ عدد تخميني منه كما يبدو وكذا ما ذكره الدكتور[3] عبدالله الحسين بأن لها في مسند أحمد ألفين وثلاثمائة وأربعة وتسعين حديثاً فهذا وهم منه أو سهو ولم أقف على أحد من العلماء ذكر لها من العدد أكثر مما في مسند بقي بن مخلد الذي تقدم ذكره.

وقد روى معظم هذا العدد الكبير عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ستة رواة من المكثرين عنها وفي مقدمة الجميع وعلى رأسهم عروة بن الزبير ابن اختها

---

(١) اعتمدت في المقارنة بين المسندين بدراسة قمت بها بنفسي.

(٢) انظر كتابه: بقي بن مخلد ومسنده (٧٩).

(٣) انظر: مقدمة رسالته الدكتوراة المطبوع بالآلة (٣٢) الّتي قدمها إلى جامعة الأزهر عام ١٤٠٤ هـ.

أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهم جميعاً - فكل العدد الذي جاء من طريق هؤلاء الستة بالإجمال (١٠٦٣) ثلاث وستون وألف حديث بالتفصيل الآتي:

١ - عروة بن الزبير بن العوام روى عن خالته، عائشة - رضي الله عنها - في مسند إسحاق ثلاثمائة وثلاثةً وسبعين حديثاً وفي مسند أحمد ثلاثمائة وأربعةً وستين حديثاً، وروى هذا العدد عن عروة راويان فقط إلّا النزر القليل، وهما هشام بن عروة حيث روى عن أبيه في مسند إسحاق مائة وأربعة وستين حديثاً وفي مسند أحمد مائة وخمسين حديثاً. ومحمد بن مسلم ابن شهاب الزهري حيث روى عنه في مسند إسحاق مائة وتسعة وستين حديثاً وفي مسند أحمد مائة وأربعين حديثاً.

٢ - الأسود بن يزيد النخعي حيث روى عنها في مسند إسحاق ثمان وثمانين حديثاً وفي مسند أحمد سبعة وثمانين حديثاً.

٣ - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق حيث روى عنها في مسند إسحاق ثمانية وثمانين حديثاً وفي مسند أحمد أربعة وثمانين حديثاً.

٤ - أبو سلمة بن عبدالرحمن الذي روى عنها في مسند إسحاق سبعة وخمسين حديثاً وفي مسند أحمد سبعين حديثاً.

٥ - مسروق بن الأجدع حيث روى عنها في مسند إسحاق اثنين وسبعين حديثاً وفي مسند أحمد ثلاثة وستين حديثاً.

٦ - عمرة بنت عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة فقد روت عنها في مسند إسحاق اثنين وأربعين حديثاً وفي مسند أحمد ثمانية وأربعين حديثاً، فهؤلاء هم المكثرون عنها وروى بقية أحاديثها عدد كثير من بينهم الصحابة مثل أبي هريرة وابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهم - ومن التابعين كبارهم وصغارهم، بل ومن حسن حظ رواياتها أنها جاءت أغلبها من طريق أشهر الفقهاء - المعروفين[1]

---

(١) وهم خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري ولم يرو عنها في مسند إسحاق شيئاً والقاسم بن =

بالمدينة المنورة بل بأسانيد وصفت بأنها أصح الأسانيد عنها ـ رضي الله عنها ـ.

فإليك الآن بيان ما وصف بأصحّ الأسانيد من عائشة ـ رضي الله عنها:

= محمد بن أبي بكر وعروة بن الزبير وكان من أعلم الناس بحديث عائشة وسليمان بن يسار الهلالي وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وسعيد بن المسيب بن حزن القرشي، والسابع قيل أبو سلمة بن عبدالرحمن وقيل سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب أو أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث ونظمهم بعض هكذا:

ألا كل من لا يقتدى بأئمة فقسمته ضيزى عن الحق خارجة

فخذهم عبيدالله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجة

انظر: فتح المغيث للسخاوي (١٤٧/٣).

المبحث الثالث

فيما وصف بأصح أسانيد عائشة ـ رضي الله عنها ـ

فمن ذلك:

١ ـ يحيى بن سعيد عن عبيدالله بن عمر بن حفص العمري عن القاسم عن عائشة.

قال ابن معين: «ترجمة مشبكة بالذهب»، وفي رواية: «الذهب المشبك بالدرر»[1].

٢ ـ عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

قال يحيى بن معين: «ليس إسناد أثبت من هذا»[2].

٣ ـ أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة[3].

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (٥٥)، ومحاسن الإصطلاح للبلقيني (٨٦ و٨٧)، والنكت لابن حجر (١/٢٥٢)، والباعث الحثيث (٢٣)، وطرح التثريب شرح التقريب للعراقي (١/٢٢)، وفتح المغيث (١/٢٥)، وتدريب الراوي للسيوطي (١/٨٣)، وتوضيح الأفكار للصنعاني (١/٣٥).

(٢) انظر: الكفاية للخطيب (٣٩٧)، والمصدر نفسه للعراقي (١/٢١)والنكت لابن حجر (١/٢٥١) والمصدر نفسه للسخاوي والسيوطي (١/٨٢) والمصدر السابق للسيوطي (١/٨٣) ومحاسن الاصطلاح للبلقيني ٨٧ وفتح المغيث (١/٢٥).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (٢/٢٩٩)، والمصدر السابق لابن حجر، وتدريب الراوي (١/٧٦).

وقد روى من طريق عبدالرحمن وأفلح (٣٢) اثنين وثلاثين حديثاً والضعيف منها حديثان فقط.

٤ ـ هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قال أحمد بن سعيد الدارمي: «هذا أحب إلى ـ أي من غيره من الأسانيد ـ وهكذا رأيت أصحابنا يقدمون»[١].
وروى المؤلف من طريق هشام عن أبيه عن عائشة (١٧٣) حديثاً. والضعيف من طريقه ثلاثة (٣) أحاديث فقط.

٥ ـ الزهري عن عروة عن عائشة[٢] وذكر العراقي بسنده عن أحمد قال: عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة[٣].
وقد روى المؤلف من طريق الزهري (١٤١) حديثاً الضعيف منه سبعة أحاديث.

٦ ـ سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قيل لوكيع ـ بعد أن ذكر له الأسانيد المتقدمة ـ برقم ٣ و ٤ و ٦ أيّهم أحب إليك؟ قال: «لا نعدل بأهل بلدنا أحداً. سفيان عن منصور إلخ أحب إليّ»[٤].

فهذه جملة ما وقفت عليه بخصوص ما وصف بأصح أسانيد عائشة ـ رضي الله عنها ـ ومجموع الأحاديث التي جاءت من هذه الطرق ٣٤٦ حديثاً والضعيف منها ١٢ فقط.

وقد ذكرت في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند في مبحث إسحاق

---

(١) انظر: المصادر السابقة في رقم ٣.
(٢) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (٥٥)، والنكت لابن حجر (١/٢٥٧)، والمصدر السابق للسيوطي (١/٨٣)، ومحاسن الاصطلاح للبلقيني (٨٧)، وفتح المغيث (١/٢٥)، والباعث الحثيث لأحمد شاكر (٢٣).
(٣) انظر: طرح التثريب للعراقي (١/٢٢).
(٤) انظر: الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢٩٩)، والنكت لابن حجر وتدريب الراوي للسيوطي (١/٧٦).

وأصح الأسانيد مطلقاً فائدة، هذا وهي ترجيح التراجم الّتي حكموا لها بالأصحية على ما لم يقع له حكم من أحد منهم[1]. وقد ذكرت سابقاً بأن معظم مروياتها جاء من طريق هؤلاء. أما أوهى أسانيد عائشة ـ رضي الله عنها ـ كما ذكره الحاكم وغيره فهو نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل عن أمّ النعمان عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ[2].

ولم يرو إسحاق من هذا الإسناد ولا حديثاً واحداً وهذا يؤكد منهج المؤلف في الانتقاء وبأنّه يتحاشى بقدر الإمكان الطرق الواهية والموضوعة وهذا ما ثبت لي من خلال دراستي حيث لم أجد في هذا العدد الكبير من الأحاديث في مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ، حديثاً موضوعاً ولا راوياً كذاباً اللّهم سوى ثلاثة أحاديث وهي حديث رقم **٤٣٤** و**٤٣٥** و**٥٨٥** حيث إنّه رواها من طريق الحكم بن عبدالله العاملي وقال أبو حاتم: كذاب وقال الدارقطني: «يضع الحديث» وقال ابن حجر: «متروك» ورماه أبو حاتم بالكذب.

والبقية من أحاديثها فيها حوالي ستة وثمانون حديثاً ضعيفاً سنداً ومتناً مع اختلاف نوعية الضعف فيها ففي بعضها ضعف شديد وفي البعض الآخر منها انقطاع أو إرسال أو إعضال، أو في إسناده لين أو متنه منكر ومنها جملة يحسن عند المتابعة إن وجدت وفيه **١١٤** حديثاً ضعيفاً بسند المؤلف صحيحاً أو حسناً بطرقه الأخرى يعني بمتابعاته وشواهده أو بهما.

وربما يكون الحديث عند المؤلف منقطعاً أو معلقاً ووصله الآخرون بسند صحيح أو أصله صحيح ورواه المؤلف بسند ضعيف كما سترى هذا في تخريجي للأحاديث.

وما سوى العدد المذكور إمّا صحيح سنداً ومتناً وإما حسن بسند المؤلف وصحيح بطرقه الأخرى أو حسن سنداً ومتناً.

---

(١) وانظر: النكت لابن حجر (١/٢٤٩).

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث (٥٧)، والاقتراح لابن دقيق العيد (١٨٣)، والنكت للزركشي (ق ٤٠/أ)، وتدريب الراوي للسيوطي (١/١٨٠).

وقد بلغ مجموع الزوائد في مسند عائشة من مسند إسحاق بن راهويه ستة وثمانون ومائة حديث والضعيف منها سبعة وأربعون حديثاً والباقي منها ما هو صحيح أو حسن.

الفصل الثاني

في دراسة مسند عائشة ووصفه ودراسة رواة الكتاب وعملي في التحقيق وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول

محتوى مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ

بعد أن عرفنا عدد مرويات عائشة ـ رضي الله عنها ـ وكثرتها وبأنها تعد في زمرة المكثرين من الـرّواة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنها تحتل الدرجة الثانية عند أصحاب الكتب الستة بعد أبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ مباشرة باعتبار كثرة الرواية وفي الدرجة الرابعة في المكثرين عامة، أرى من باب إتمام الدراسة ومزيد الفائدة أن أتناول ولو بإيجاز غير مخلّ محتوى مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ من جهة شموله الموضوعي لأبواب الفقه أو بتعبير آخر ما تضمنت مروياتها أو تعرضت من أبواب الأحكام.

وقد ذكر أبو حفص عمر بن عبدالمجيد (ت ٥٨١ هـ) في كتابه: «ما لا يسع المحدث جهله» فقال: «اشتمل كتاب البخاري على ألف حديث ومائتي

حديث من الأحكام فروت عائشة ـ رضي الله عنها ـ من جملة الكتابين مائتين ونيفاً وتسعين حديثاً لم يخرج عن الأحكام منها إلّا يسير»[1].

وهذا ما تحقق لي من مروياتها هنا فإنّها قد تطرقت معظم أبواب الأحكام إلّا قليلاً منها. وإن غلب على رواياتها طابع الأفعال من الروايات على الأقوال ولا سيما ما يتعلق بأعمال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ البيتية والمعيشية من عباداته وحسن معاشرته وكذا تميّزت عائشة في مسندها بنقل أحكام النساء الخاصة بهن ولم يضارعها فيها أحد وإليك التفصيل بعد هذا الإجمال عما تطرق مسندها من الموضوعات، فقد تناول مسندها أحاديث تتعلق بأبواب[2] الإيمان والوحي والعلم والقراءة، والتفسير، كما إنه احتوى على أحاديث كثيرة في الطهارة تتعلق بآداب قضاء الحاجة وبالوضوء وبأحاديث في الغسل يوم الجمعة والغسل من الجنابة وبمسائل في الحيض والاستحاضة وما يتعلق بجواز مباشرة الرجل الحائض، وكذا بأحاديث في التيمم تتعلق بسبب نزول آية التيمم. وكذا حوى مسندها على روايات كثيرة جداً في أبواب الصلاة تتعلق بالأوقات المنهي عنها الصلاة وبكيفية فرضية الصلوات وبأحاديث في الآذان وبما كان لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من المؤذنين وبأحاديث تتعلق بأحكام الصلاة وما ورد من الأذكار والأدعية داخلها وفي دبرها وبالإمامة وفضل الجماعة وبأحاديث في المساجد وآدابها وفضلها وحضور النساء المساجد وأحاديث بخصوص صلاة العيدين والخوف والكسوف وما يتعلق بالسنن الراتبة والنوافل وبصلاة الضحى وقيام الليل وغيرها وبصلاة التراويح وما ورد في الوتر وعدد ركعاتها وكذا تعرض لحكم سجود القرآن وصلاة الجنازة، وما يتعلق بها من ثياب الكفن وأحاديث في إثبات عذاب القبر والتحذير من اتخاذ القبور مساجد، وغير ذلك مما يتعلق بالقبور وأهلها.

---

(١) انظر: ص ١٠، وكذا نقله عنه الزركشي في الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة للزركشي (٥٢).

(٢) أما كمية هذه الأحاديث في كل باب فيعرف من الفهرس الموضوعي للأحاديث حسب أبواب الفقه.

كما أنه تناول مسندها أحاديث في الصدقة وأجرها وإنفاق المرأة من مال زوجها بغير إذنه.

وكذا اشتمل على أحاديث كثيرة في الصوم تتعلق بمسائل شتّى في الصوم في تحري هلال شعبان لمعرفة هلال رمضان وفي السحور وفي صوم الّذي يصبح وهو جنب وفي تقبيل الصائم، وأحاديث في صيام التطوع نحو صوم شعبان، وعاشوراء، وفي الاعتكاف وما يجوز للمعتكف وفي تحري ليلة القدر، وفي قضاء الصيام وفي النهي عن صوم الوصال، وهكذا على روايات كثيرة جداً في الحج، تتعلق بالتلبية وبأنواع الحج الثلاثة، وباستعمال الطيب قبل الدخول في الإحرام وقبل طواف الإفاضة وبعد التحلل الأصغر، وبفتل القلائد للهدى، وإشعار البدن وبعدد عُمَرِ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعمرة عائشة نفسها من التنعيم ونزول المحصب وما يتعلق ببناء الكعبة وفضلها وكذا بروايات في الأضاحي وفي الذبائح وبعض ما يتعلق بهما نحو العقيقة كما أن لها مرويات في البيوع وما يتعلق به وفي العتق والمكاتبة ويشمل أيضاً على أحاديث في باب اللباس وفي الأطعمة وأحاديث في الأشربة وكذا أحاديث في الطب تتعلق بعلاج المريض بالدواء وبالرقية والدعاء وبأحاديث في النذر والشهادات، وأيضاً على أحاديث تتعلق بالجهاد والمغازي والأمارة.

كما أنه تضمن كمية من الأحاديث تدور حول النكاح وحسن المعاشرة بين الزوجين والطلاق وما يتعلق به. وعلى روايات في أبواب الحدود وأبواب المناقب والسير وعلى جملة كبيرة من الأحاديث في الآداب المعيشية وحسن المعاشرة وفي البر والصلة ولعل هذا الجانب من الجوانب البارزة في مروياتها كما أن مسندها لم يخل من أحاديث في الزهد والرقاق، وأحاديث في الفتن وأشراط الساعة والقدر والخلقة وما يتعلق بالقيامة وأحاديث في الاستغفار والدعاء والتوبة وأحاديث في الفرائض.

فهذه تفصيل جملة ما تضمن مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ من المواضيع المتنوعة في معظم أبواب الأحكام، وجزاها الله تعالى أحسن الجزاء وأسأل الله تعالى أن يجزل أجرها ويحسن مثواها وأن يدخلها فسيح جنّاته، آمين.

المبحث الثاني

في وصف النسخة ورواية النسخة

وقد سبق بأن ذكرت في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند بأن المسند أصله في ست مجلدات ضخمة والذي وقع بأيدينا حالياً هو المجلد الرابع منه فقط ويوجد هذا المجلد في دار الكتب المصرية حديث رقم **٤٥٤** في **٣٠٥** ورقة وأوله بعد البسملة: «ما يروى عن أبي قلابة وزرارة... وآخره أخبرنا جرير عن حصين بن عبدالرحمن عن» فهذا يدل على أن في آخره نقص.

وصور للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لقسم المخطوطات منه ويوجد فيه برقم **٣٧٩** و **٣٨٠**.

ومسطرتها (١٧) سبعة عشر و ٢٤ × ٣٢ سم، ونسخ بخط معتاد مشرقي وكتب سنة (٦٣٠ هـ) ثلاثين وستمائة، ويهمل النقط في كثير من الحروف كُتب «معاوية» وعثمان هكذا «معوية. عثمن» ويوجد من المسند أيضاً قطعة في حدود تسع ورقات في الظاهرية برقم عام **٩٤٠١** في ضمن المجموعات ولكنها بالمقارنة ثبت لي أنها منقولة من النسخة المذكورة نفسها.

كما أنه يوجد في الورقة الأولى من المجلد سند رواية الكتاب وكذا ثبوت التمليك ووقفه بشروط وعلى وجه من الورقة عناوين مسانيد النساء.

رواية الكتاب:

١ ـ هو برواية أبي محمد: عبدالله بن محمد بن شيرويه النيسابوري الإمام الحافظ الفقيه. صاحب التصانيف وقال الحاكم: «ابن شيرويه الفقيه أحد

كبراء نيسابور له مصنفات كثيرة تدل على عدالته واستقامته روى عنه حفاظ بلدنا. . . واحتجوا به[1] وسمع المسند كله ورواه عن المؤلف ولم يفته شيء مع أن إسحاق كان لا يعيد لأحد ما فاته[2].

٢ ـ رواية أبي محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد السِمَّـذي[3] وجاء أيضاً السميذي في بعض المصادر وهذه النسبة إلى السمذ وهو نوع من الخبـز الأبيض الذي يعمله الأكاسرة والملوك، والمشهور بهذه النسبة أبو محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد السمذي العدل وجده علي بن زياد من أهل دورق. . . ثم صار ابنه أبـو محمد من أجـل العدول وكـان من العباد المجتهـدين المحسنين المستورين الراغبين في صحبة الزهاد والصالحين»[4].

قال الحاكم: «توفي عصر الثلاثاء الخامس من ذي القعدة سنة (٣٦٦ هـ) ودفن يوم الأربعاء وصلى عليه ابنه أبو سعيد»[5].

وكذا ذكره الحافظ ابن حجر فقال: هو أبو القاسم عبدالله بن محمد بن علي بن زناد السمـذي الدورقي عن عبـدالله بن محمد بن شيـرويه بمسنـد ابن راهويه وعنه عبدالرحمن بن حمدان النصروي[6]، فيبدوا أن عبدالله له كنيتان. والله أعلم.

٣ ـ رواية عبدالرحمن بن حمدان أبي سعد النصروي[7] النيسابوري رحل

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (١٤/١٦٦).

(٢) انظر المصدر نفسه: للذهبي (١٤/١٦٧) بتصرف، وذكرت ترجمة موجزة له في مبحث تلاميذه في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند.

(٣) السِمِّـذي بكسر السين المهملة وكسر الميم المشـددة وقيل بفتحها وفي آخرهـا الـذال المعجمة. انظر: الأنساب للسمعاني (ق ٣٠٧/أ)، وتبصـير المنتبه (٢/٧٥٠)، وكـذا تعليق المعلمي على الإكمال (٤/٥٣٠) في الاستدراكات عليه تحت رقم ٣.

(٤) (٥) المصدر السابق نفسه للسمعاني.

(٦) المصدر السابق نفسه لابن حجر.

(٧) النصروي: بفتح النون وبصاد مهملة ساكنة ـ هذه النسبة إلى نصرويه هو جد المنتسب =

إلى العراق في طلب الحديث وسمع الكثير. . . وروى عنه أبو بكر الخطيب وأبو بكر البيهقي وغيرهما»[1]، وقال ابن حجر: من طبقة البرقاني مشهور[2]. وذكره ابن العماد[3] الحنبلي فقال: «مسند وقته وراوي مسند إسحاق بن راهويه عن السِمِذّي. . . توفي سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة».

٤ ـ رواية الحسن بن محمد بن الصغار أبي علي وجاء عند ابن حجر في سنده «أبو علي الحسن بن أبي القاسم بن حفصويه»[4] وكذا في سد الأرب في علوم الإسناد والأدب للأمير الكبير أبي عبدالله محمد المصري[5] وجاء في سند ابن حجر في المطالب العالية الحسين بن أبي القاسم بن حفصويه[6].

٥ ـ رواية أبي محمد هبة الله بن سعيد بن هبة الله الصعلوكي المعروف بالموفق وجاء في التكملة[7] في ترجمة أبي الخير أحمد بن إسماعيل أنه سمع مع أبي محمد هبة الدين بن سهل السيّدي وكذا جاء في سند[8] ابن حجر أبو محمد هبة الدين بن سهل وترجم لهذا في العبر[9] وكذا في الشذرات وزاد بعدما ذكره «السيدي البسطامي ثم النيسابوري فقيه صالح متعبد عالي الإسناد. . . توفي في صفر سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة»[10] فتبين أن الصواب سهل.

= إليه، انظر: الأنساب (ق ٥٦١)، واللباب (٣/٣١١)، والإكمال لابن ماكولا (٧/٣٧٧).

(١) المصادر نفسها.

(٢) انظر: تبصير المنتبه (١/١٥٦).

(٣) انظر: شذرات الذهب له (٣/٣٥٠ ـ ٣٥١).

(٤) انظر: المعجم المفهرس (١/٣٨٥).

(٥) انظر: ص ١٣٨ منه.

(٦) انظر: (ق ٢/ب) من المخطوط.

(٧) انظر: التكملة لوفيات النقلة للمنذري (١/٣٦٨).

(٨) أي في المطالب العالية (ق ٢/ب) وجاء في المعجم المفهرس له (١/٣٨٥) هبة الله بن سعيد كما في سند المؤلف.

(٩) انظر: العبر للذهبي (٤/٩٣).

(١٠) انظر: شذرات الذهب (٤/١٠٣).

٦ ـ رواية أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني ثم القزويني أبي الخير، الواعظ ببغداد قال السمعاني: «كان شاباً صالحاً شديد السيرة سمع معنا الحديث بنيسابور. . . وسمع معنا الكتب الكبار ورحل معي إلى طوس لسماع التفسير للثعالبي. . . وشرع في الوعظ وقبله الناس»[1] قال المنذري: «تفقه بقزوين. . . ورحل إلى نيسابور ولزم الإمام أبا سعد محمد بن يحيى النيسابوري وتفقه عليه حتى برع وصار من وجوه أصحابه. . وكان جامعاً لعلوم كثيرة ولم يزل ببغداد يحدث ويدرس ويفتي ويعظ»[2] وتوفي في **٢٣** من المحرم سنة (**٥٩٠ هـ**) عن ثمان وسبعين سنة[3]، ويلتقي سند ابن حجر بسند النسخة في أبي الخير.

٧ ـ رواية إسماعيل بن محمد بن يحيى أبي البقاء الأديب.

٨ ـ سماع الإمام الحافظ القاضي الأشرف بهاء الدين أبي العباس أحمد بن المهاجر الفاضل أبي علي عبدالرحيم بن علي النيسابوري.

صورة التمليكات الموجودة على الورقة الأولى:

وقف جميع هذا المجلد والأول والثاني والثالث قبله والخامس والسادس بعده وهو جميع المسند، الفقير إلى الله تعالى[4]. . . . . ابنة الحاجي. . . . . منه على أحمد. . . . . . . يستحقون به الانتفاع الشرعي.

وشرط الواقف النظر فيه لنفسه ومن بعده وعند غيبته أو موته الفقير إلى الله تعالى محمد بن الحسن بن علي اللخمي الشافعي بمكة في حياته، وجعل له أن يسند النظر فيه لمن يكون عالماً ديناً عند الحاجة، وبعد موته، ولكل من ينظر فيه أن يسند نظره بعد موته وعند الحاجة لعالم دين ثقة، وشرط الواقف أن يكون مستقره عند محمد بن الحسن المذكور ولا يخرج من عنده إلّا بثلاثة، ومع

---

(١) انظر: الأنساب للسمعاني (ق ٣٦٤/ب).

(٢) انظر: التكملة للمنذري وقد ترجم له ترجمة مفصلة (١/٣٦٧ ـ ٣٧١).

(٣) انظر: المصدر نفسه للمنذري، وتذكرة الحفاظ للذهبي (٤/١٣٥٦).

(٤) موضح النقاط ممسوح لا يقرأ بقدر سطر ونصف متفرقاً.

ثقة ولا يغيب به أحد أكثر من شهرين، وأن يدعو لواقفه وللناظر فيه، وقفاً صحيحاً شرعياً ثابتاً لازماً مؤبداً إلى يوم القيامة، لا يغير، ولا ينقض كلّه ولا بعضه ولا يباع ولا يشتري ولا يوهب ولا يرهن ولا يوصي به ولا يناقد به ولا يؤجر ولا يملك بوجه من الوجوه ﴿فمن بدله بعدما سمعه فإنّما إثمه على الذين يبدّلونه إنّ الله سميع عليم﴾ - (البقرة آية: ١٨١) - وبه نشهد على الواقف بذلك بنسخته يوم الخميس الثالث عشر من شهر رجب سنة أربع عشرة وسبعمائة.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكذا على وجه «ب» من الورقة الأولى عناوين مسانيد النساء، وإليكم براموز النسخة الورقة الأولى الّتي فيها اسم الكتاب وسنده وصورة التمليك وعناوين مسانيد النساء والورقة الأخيرة منها وفيها أحاديث من مسند ابن عباس رضي الله عنهما.



المجلد الرابع من مسند الإمام

أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف

بابن راهويه رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين

ما يروى عن ابي قلابة وزرارة

وجابر بن زيد وابي العالية عن ابي هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم … اخبرنا … بن … عن ايوب

حدثنا عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يبشر اصحابه يقول قد جاءكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه

تفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب الجحيم وتغل فيه الشياطين فيه ليلة خير

من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم … اخبرنا … عن ايوب عن ابي قلابة

عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد جاءكم رمضان شهر مبارك

فذكر مثله سواء … اخبرنا … عن … المهاجر … خلد

عن ابي العالية عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت

… يا رسول الله ادع الله لي فيهن … بالبركة

فيهن بالبركة فقال اذا اردت ان تأخذ شيئا فادخل يدك ولا تنثرها نثرا قال

ابو هريرة فحملت من ذلك التمر كذا وكذا وسقا في سبيل الله وكنا نأكل منه

ونطعم وكان لا يفارق حقوي حتى انقطع من … عثمان … اخبرنا ابو عامر

٤ - العقدي … حسين … عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد انه سئل عن

مواقيت الصلاة فقال كان ابن عباس … صلاة الفجر … طلوع

سماع الفجر … حين … الى …

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة لا يخاف الا الله …

قال … جابر بن زيد عن صلاة المسافر فقال ابو هريرة … اسافر

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر من المدينة الى مكة

فكلهم كان يصلي ركعتين ركعتين من حين يخرج من المدينة حتى يرجع في

المسير والاقامة بمكة قال وقالت عائشة كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلي بمكة ركعتين قبل الهجرة فلما اتى المدينة فرضت الصلاة

٥ - عليه اربعا وجعل صلاة … للمسافر … اذا … صاحب

الرسول … عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او

٦ - تكلم به … اخبرنا … سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة

ابن اوفى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز

٧ - عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم به … اخبرنا … مسعر

٨ - عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة مثله ولم يرفعه … اخبرنا …

عن الاعمش عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ان الله عفا عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم به … اخبرنا

٩ - عبد الصمد نا شعبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة يرفعه …

مكتبة

فلو كنا نعلمها ما أنزل الله [illegible] على الأنبياء قبل الإسلام
للنبيين [illegible] كما أخرجه [illegible] من [illegible] إن من تمام المؤمنين [illegible]
فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم بأبويه أخبرنا عمرو بن [illegible]
آدم [illegible] إسماعيل بن [illegible] عن عكرمة عن ابن عباس قال
لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] قبل [illegible]
لعن [illegible] ما دام [illegible] فإنه لا يصلح للناس
[illegible] الله [illegible] الطائفين [illegible] عن [illegible]
أخبرنا أبو عامر العقدي نا زهير وهو ابن محمد [illegible] عن عمرو بن أبي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من غير تخوم الأرض ولعن الله من كمه
أعمى عن السبيل ولعن الله من سب والديه ولعن الله من تولى غير مواليه
لعن الله من عمل عمل قوم لوط ولعن الله من عمل عمل قوم لوط أخبرنا
أبو عامر العقدي نا زهير وهو ابن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن
ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه أتى البهيمة
فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به أخبرنا [illegible] عن عكرمة عن ابن عباس
[illegible] على بعير ومعه محجن يستلم

٢٠٠

الحجر فلما طاف أسبوعا صلى ركعتين ثم أتى السقاية [illegible] فقال
العباس يا رسول الله ألا [illegible] من بيوتنا فقال لا ولكن
اسقوني مما يشرب منه الناس فأتي به فشرب أخبرنا النضر
[illegible] عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاف بالبيت على بعير كلما أتى على الركن أشار إليه أخبرنا النضر
[illegible] عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وهو في قبة يوم بدر اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك فقال
أبو بكر يا رسول الله قد ألححت على ربك [illegible] وهو في الدرع
[illegible] يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم
والساعة أدهى وأمر أخبرنا وكيع نا إسرائيل عن [illegible] عن عكرمة
عن ابن عباس أن امرأة تزوجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانت قد أسلمت قبل زوجها فقال إني كنت أسلمت معها فانتزعها
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها وردها على زوجها الأول
أخبرنا عمرو بن محمد نا إسرائيل بهذا الإسناد مثله أخبرنا النضر
هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] أخبرنا [illegible] الرحمن

المبحث الثالث

عملي في التحقيق

أ ـ اعتمدت في التحقيق على نسخة فريدة سبق وصفها ولا يخفى المشاق في تحقيق كتاب ما عن نسخة فريدة كهذه في تصحيح النصوص واستدراك مواضع السقط والطمس وغيره وحيث إنني لم أعثر على نسخة أخرى بعد البحث والفحص في المصادر المعنية بذلك حسب وسعي واستفسار الخبراء والمشتغلين بالمخطوطات فاضطررت أن أقوم بتحقيقها بصفتها المذكورة.

ب ـ حاولت التثبت في توثيق نصوص الكتاب بما جاء عن المؤلف عند غيره ووجدت كثيراً منها عند النسائي ومسلم وأكثر عند السراج ومحمد بن نصر المروزي تلاميذه كما سترى في التخريج.

ج ـ أثبت الفروق في الحاشية إذا وجدت.

د ـ ترجمت لغير الثقات[1] وربما ترجمت لراو وثقه الذهبي بقوله ثقة وجعله الحافظ ابن حجر دون ذلك أو وثقه الأكثرون وترجح هذا لديّ في الرّاوي ـ وجعله الحافظ ابن حجر أقل من ذلك فأترجم له لأبيّن الرّاجح فيه.

هـ ـ ضبطت الأسماء أو الكلمات الّتي دعت الحاجة لضبطها بالإضافة إلى تصحيح النصوص المحرّفة أو المصحف مع الإشارة في الحاشية إلى ذلك.

و ـ رقمت الأحاديث رقماً تسلسلياً وهو الرقم الأول ورقماً آخر ويعني رقم أحاديث مسند عائشة ـ رضي الله عنها.

ز ـ خرّجت الأحاديث والآثار والأقوال من الكتب المعتمدة المشهورة المتداولة

---

(١) أعني بالثقات ما قال الحافظ ابن حجر أو الحافظ الذهبي: ثقة.

وغيرها إذا اقتضى الأمر ذلك بقدر الإمكان، وأقدم من وافق المؤلف أو رواه من طريقه ثم أراعي في الكتب الستة ترتيب الرتبة فيها البخاري ثم مسلم ثم أبو داود فالنسائي ثم الترمذي ثم ابن ماجه، ثم بعد هؤلاء أعتبر الوفيات، فأقدم الأقدم فالأقدم وهكذا إلاّ نادراً لمصلحة اقتضت ذلك.

ح ـ درست رجال كلّ حديث وإن لم أترجم للثقات وحكمت على رجاله بأنهم ثقات، أو في إسناده فلان وهو ضعيف هذا بالإضافة إلى الحكم على المتن والسند على ضوء طرق الحديث وشواهده ومتابعاته إلاّ نادراً وذلك حسب استطاعتي.

ط ـ بينت مواضع الآيات في القرآن بذكر اسم السورة ورقم الآية فيها.

ي ـ عرفت بالأماكن التي تحتاج إلى تعريف وتحديد.

ك ـ شرحت المفردات الغريبة اللغوية الّتي تحتاج إلى شرح.

ل ـ حاولت بقدر الإمكان استدراك مواضع السقط أو البياض أو المطموس مع قلته من المصادر الأخرى.

م ـ استخدمت علامات الترقيم بقدر جهدي وحصرت الآيات بين قوسين هكذا ﴿ ﴾.

ن ـ وضعت للآيات الواردة في الكتاب فهرساً خاصاً مرتباً على الحروف.

س ـ وكذا للأحاديث فهرساً على الحروف وفهرساً على أبواب الفقه وآخر على الأطراف تسهيلاً للباحث في بغيته.

ع ـ وجعلت فهرساً للأعلام المترجم لهم.

ف ـ ثبت المصادر.

ث ـ وفهرساً للموضوعات.

شرح الرموز المستعملة:

وقد استعملت في خلال التحقيق بعض الرموز والمصطلحات وهي كالتالي:

أولاً: الاختصار في ذكر أسماء المصادر التي استفدت منها فاختصرت فتح الباري لابن حجر «بالفتح».

والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي «بالنووي» أو بشرح النووي، كما عبرت عن الجامع المسند الصحيح للبخاري بصحيح البخاري، وكذا لمسلم بصحيح مسلم، ومجمع الزوائد للهيثمي «بالمجمع»، والمطالب العالية لابن حجر «بالمطالب»، وتلخيص الخبير له «بالتخليص»، وتقريب التهذيب «بالتقريب»، وتهذيب التهذيب، بالتهذيب ولسان الميزان باللسان، وميزان الاعتدال للذهبي بالميزان، وسير أعلام النبلاء له بسير النبلاء، والجامع لأخلاق الرّاوي وآداب السامع للخطيب بالجامع لأخلاق الراوي، وهكذا.

ولتمييز المخطوطات من المطبوعات جعلت رقم الجزء في المخطوطات على اليسار ورقم الصفحة أو الورقة على اليمين عكس ما فعلته في المطبوعات ورمزت بحرف (ت) بجانب اسم الشخص عن وفاته كما رمزت بحرف «ح» في الإحالة على الحديث الذي سبق ذكره وأعني به الحديث واختصر في المخطوطات الورقة بـ «ق» وأرمز بوجه الألف بـ (أ) وبالثاني بوجه «ب».



مسند إسحاق بن راهويه

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

مسند أم المؤمنين عائشة
رضي الله عنها

تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الثاني



/ما يروى عن عائشة[1] بنت أبي بكر الصديق [٦٦/ب]

ـ رضي الله عنهما ـ زوجة النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

١ ـ ٥٤٤ أخبرنا عبدة[٢] بن سليمان، نا عُبيدالله[٣] بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حَبّان[٤]، عن الأعرج[٥]، عن أبي هريرة[٦] ـ رضي الله عنه ـ، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: فقدت[٧] رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة/ فانتهيت إليه وهو ساجد، وقدماه [٦٧/أ] منصوبتان وهو يقول:

«اللهم إني أعوذُ بِرضاكَ من سَخَطِكَ، وبمعافاتكَ من عُقوبتك لا أُحصي ثناءً عليكَ أنت كما أثنيتَ على نفسكَ».

---

(١) ترجمت لها ترجمة موسعة في المقدمة.

(٢) عبدة ـ بسكون الموحدة ـ هو أبو محمد الكلابي الكوفي يقال: اسمه عبدالرحمن.

(٣) جاء في أصل المخطوط «عبدالله بن عمرو» والتصويب من مصادر التخريج والترجمة وهو عبيدالله بن عمر بن حفص العمري المدني أبو عثمان.

(٤) حبان ـ بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ـ كما في التقريب (٣٢٣).

(٥) هو عبدالرحمن بن هرمز أبو داود المدني.

(٦) هو عبدالرحمن بن صخر على الراجح.

(٧) جاء في بعض الروايات فلمست، وفي البعض فتحسست، وفي الآخر، افتقدت مع بعض الزيادات عند بعضهم.

١ ـ إسناده صحيح، رجاله ثقات كلهم رجال الصحيح.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٣٥٢/١) الصلاة باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة، وأبو داود في سننه =

. . . .

= (٥٤٧/١) الصلاة باب في الدعاء في الركوع والسجود، عن محمد بن سليمان الأنباري، عن عبدة كلاهما عن عبيدالله به، والنسائي في سننه (٢١٠/٢) الصلاة باب نصب القدمين في السجود، عن إسحاق المؤلف به، وكذا منه في النعوت من الكبرى (باب ٥٥ح ١) كما في تحفة الأشراف (٣٨٠/١٢)، وكذا في الطهارة منه (٩٢/١ - ٩٣) حديث رقم ١٩٢ من وجه آخر عن أبي أسامة به.

وابن ماجه في سننه (١٢٦٢/٢) الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن عبيدالله به، وكذا أحمد في مسنده (٥٨/٦، ٣٠١) من طريق أبي أسامة به، غير أنه لم يذكر في الموضع الأول واسطة أبي هريرة إنما رواه الأعرج عن عائشة رأساً.

والحاكم في معرفة علوم الحديث (٢١٥ - ٢١٦)، من طريق أبي أسامة عن عبيدالله به مثله، ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (١٦٥)، عن المؤلف به مثله وأخرجه الدارقطني أيضاً في سننه (١٤٤/١) الوضوء ولكنه من حديث عمرة عن عائشة، غير أن في إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف، كما قاله الدارقطني.

وللفظ الدعاء شاهد بنصه من حديث علي بن أبي طالب وأبي هريرة نفسه بدون واسطة عائشة.

أخرجه أبو داود في سننه (١٣٤/٢) الوتر باب القنوت في الوتر، وكذا الترمذي في سننه (٢٢١/٥) الدعوات باب في دعاء الوتر، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة، والنسائي في سننه (٢٤٨/٣) قيام الليل باب الدعاء في الوتر، وابن ماجه في سننه (٣٧٣/١) الإقامة باب ما جاء في القنوت في الوتر، وأحمد في مسنده (٩٦/١، ١١٨، ١٥٠) من حديث علي كلهم وجاء عندهم أنه كان يقول في آخر وتره هذا الدعاء ولفظ أبي داود مثل لفظ المؤلف.

وحديث أبي هريرة أخرجه الدارقطني في سننه (١٤٣/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩١/١٠) عن أبي أسامة ثنا عبيدالله بن عمر به مثله، وكذا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج في مسنده (ق ٣/٣٩) عن المؤلف به مثله، =

٢ ـ ٥٤٥ أخبرنا جرير[١]، عن يحيى بن سعيد[٢]، عن محمد بن إبراهيم التيمي[٣]، عن عـائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٣ ـ ٥٤٦ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي[٤]، نا أيوب[٥]، عن ابن أبي مُلَيكة[٦]، عن عبدالله بن الزبير[٧]، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا تحرّمُ المصّةُ والمصّتَانِ».

= وكذا من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن أبي مليكة عن عائشة نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي أبو عبدالله الرازي.

(٢) هو أبو سعيد الأنصاري.

(٣) هو أبو عبدالله الفقيه المدني.

٢ ـ صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه الترمذي في سننه (١٨٧/٥) الدعوات من طريق جرير به، وقال: حسن صحيح. وقد روى من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها، وكذا النسائي في سننه (٢٢٢/٢) الافتتاح باب الدعاء في السجود عن المؤلف إسحاق بإسناده مثله.

وانظر: تخريج الحديث السابق.

(٤) هو ابن عبدالمجيد بن الصلت أبو محمد الثقفي البصري.

(٥) هو ابن أبي تمْيمة كيسان السختياني ـ بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ـ أبو بكري البصري كما في التقريب (٤١).

(٦) ابن أبي مليكة ـ بالتصغير ـ هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة زهير.

(٧) هو ابن أخت عائشة أسماء بنت أبي بكر الصديق.

٣ ـ صحيح، رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين. =

. . . .

= **تخـــريجـــه:**

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٣/٢) الرضاع، باب في المصة والمصتان من طرق عن أيوب به.

وكـذا أبو داود في سننـه (٥٥٢/٢) النكاح بـاب هل يحـرم مـا دون خمس رضعـات؟، والترمـذي في سننـه (٣٠٨/٢) الـرضـاع، والنسـائي في سننـه (١٠١/٦) الرضاع باب القدر الذي يحرم من الرضاعة، وابن ماجه في سننه (٦٢٤/١) النكاح باب لا تحرم المصة والمصتان، كلهم من طريق أيوب بإسناده مثله. وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي في السنة (٨٦) عن المؤلف به مثله ومن طرق عن ابن الزبير، وعلي بن جعد في مسنده (٢/٣٨) من طرق عن أيوب به مثله، وأحمد في مسنده (٩٦/٦ و ٢١٦) من طريق أيوب السختياني به مثله، وكذا في (٢٤٧) من وجه آخر عن عروة عن عائشة مثله، ومن هـذا الوجه أخرجه الدارمي في سننه (١٥٧/٢) النكاح، وكذا العقيلي في الضعفاء (٦٣/٤ - ٦٤) من طريق هشام عن أبيه عن ابن الزبير به. وله شاهد بلفظه عند النسائي في سننه (١٠١/٦)، وأحمد في مسنده (٤/٤، ٥)، وعند محمد بن نصر المـروزي من حـديث ابن الـزبـير وبمعنـاه عنـد مسلم في صحيحـه (١٠٧٣/٢)، وعند النسائي، وابن ماجه والدارمي وأحمد (٣٣٩/٦ و ٣٤٠) من حديث أم الفضل مرفوعاً نحوه، وكذا عند الشافعي في مسنده (٣٠٧) من حديث عبدالله بن الزبير نفسه مرفوعاً، وسيأتي برقم ٢٨٠.

٥٤٧ ــ ٤ أخبرنا وكيع[١]، نا زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة[٢]، عن طَلِق بن حبيب[٣]، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «عشر من الفطرة[٤]: قصّ الشارب، وقص الأظفار، وغسل البراجم[٥].

---

(١) هو ابن الجراح الرواسي ـ بضم الراء المهملة ـ أبو سفيان الكوفي.

(٢) هو مصعب بن شيبة العبدي المكي وثقه العجلي وابن معين، وليّنه الآخرون، وقال ابن حجر: «لين الحديث»، وقال الذهبي: «شيخ ابن جريج وثقه». انظر: التهذيب (١٠/١٦٢)، والتقريب (٣٣٨)، والمغني (٢/٦٦٠) للذهبي.

(٣) طلق ـ بكسر اللام ـ بن حبيب العنزي ـ بفتح المهملة والنون ـ البصري. قال أبو حاتم: «صدوق في الحديث»، وقال أبو زرعة: «وهو ثقة ولكن كان يرى الإرجاء»، وقال ابن حجر: «بصري صدوق عابد رمى بالارجاء مات بعد التسعين، انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٩١)، والتقريب (١٥٨).

(٤) الفطرة: الخلقة، والمراد هنا السنة كما ذكره الخطابي في معالم السنن بذيل سنن أبي داود (١/٤٥).

(٥) والبَرْجِم: ـ بفتح الباء وكسر الجيم ـ جمع برجمة: وهي العُقَد التي تكون في ظهور الأصابع ومعناه تنظيف المواضع التي تتسخ ويجتمع فيها الوسخ. المصدر السابق نفسه مع تصرف.

٤ ــ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٢٣) الطهارة باب خصال الفطرة بإسناد وكيع به مثله سوى تقديم وتأخير في عد الخصال، ومن طريق آخر أيضاً عن مصعب به.

وأبو داود في سننه (١/٤٤) الطهارة باب السواك من الفطرة، والترمذي في سننه (٤/١٨٤) الآداب باب ما جاء في تقليم الأظفار ح رقم ٢٩٠٦، والنسائي في سننه (٨/١٢٦) الزينة، وابن ماجه في سننه (١/١٠٧) الطهارة باب الفطرة، =

= وأحمد في مسنده (١٣٧/٦) كلهم من طريق وكيع به مثله سوى تقديم وتأخير في عد الخصال.
وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٥/١) الطهارة، في الفطرة وما يعد فيها به مثله.
وقال أبو عبدالرحمن النسائي في سننه المكان المذكور: «وحديث سليمان التيمي وجعفر بن أياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة - قلت وهو حديثنا المذكور هنا - ومصعب منكر الحديث». وزاد السيوطي في شرحه المطبوع بذيل السنن الموضع نفسه، وكذا رجح الدارقطني في العلل روايتهما، فقال: «هما أثبت من مصعب بن شيبة، وأصح حديثاً، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: مصعب بن شيبة أحاديثه مناكير منها عشر من الفطرة، ولما ذكره ابن مندة أن مسلماً أخرجه وتركه البخاري فلم يخرجه وهو حديث معلول، رواه سليمان التيمي عن طلق بن حبيب مرسلاً». وعلق السندي في حاشيته على سنن النسائي على قول النسائي المذكور سابقاً، «مصعب منكر الحديث» بقوله: «رد بأن مسلماً روى عنه في الصحيح» وفي المصدر نفسه قال ابن دقيق العيد: «لم يلتفت مسلم إلى هذا التعليل - الإرسال - لأنه قدم وصل الثقة عنده على الإرسال، وقد يقال في تقوية رواية مصعب أن تثبته في الفرق بين ما حفظه وبين ما شك فيه جهة مقوية لعدم الغفلة، ومن لا يتهم بالكذب إذا ظهر منه ما يدل على التثبت قويت روايته وأيضاً لروايته شاهد صحيح مرفوع في كثير من هذا العدد - متفرقاً - من حديث أبي هريرة أخرجه الشيخان، كما سيأتي ولجميع الخصال شاهد من حديث عمار بن ياسر ومن حديثه أخرجه الطيالسي في مسنده(٣٦٠/١) بترتيب الساعاتي، وأبو داود السجستاني في سننه (٤٥/١) الطهارة، وكذا ابن ماجه في سننه (١٠٧/١)، وأحمد في مسنده (٢٦٤/٤) بنحوه، وكذا عند ابن أبي شيبة في مصنفه (١١٩/١). ولبعض الخصال شاهد من حديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما، انظر: صحيح البخاري (٢٠٦/٧) اللباس، وصحيح مسلم (٢٢١/١) الطهارة باب خصال الفطرة، وسنن الترمذي (١٨٤/٤) الآداب باب في تقليم الأظفار، وقال: حسن صحيح، وسنن النسائي (١/٣ - ١٥) الطهارة باب ذكر الفطرة وفي الاختتان =

وإعفاء اللحية، والسواك، والاستنشاق، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء»[1].

قال مصعب: ونسيت[2] العاشرة إلا أن تكون المضمضة.

٥ ـ ٥٤٩ قال إسحاق[3]: وذكر محمد بن بشر[4] وغيره، عن زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن ابن الزبير،

أيضاً حديث رقم ٥٠٤٦ باب من السنن الفطرة، وفي الزينة (١٢٨/٨)، وسنن ابن ماجه الطهارة باب الفطرة حديث رقم ٢٩٢، ومالك في الموطأ (٥٧٣) صفة النبي ﷺ، وأحمد في مواضع من مسنده. انظر: (١٨١/٢ و٢٢٩ و٢٣٩ و٢٨٣).

(١) انتقاص الماء أي الاستنجاء بالماء كما فسّره راوي الحديث في المصدر السابق نفسه.

(٢) قال القاضي عياض: «هذا شك منه ـ أي من مصعب ـ فيها ولعلها الختان المذكور مع الخمس في حديث أبي هريرة ـ وسيأتي تخريجه إن شاء الله ـ وتبعه النووي والقرطبي، انظر: شرح السيوطي بذيل سنن النسائي (١٢٨/٨).

(٣) هو ابن ابراهيم المؤلف، ويبدو من قوله ذكر محمد بن بشر أنه لم يسمعه منه وإنما يذكره من كتابه وهو من شيوخه وليس فيه ما يجزم بسماعه منه ـ والله أعلم.

(٤) وهو أبو عبدالله الحافظ العبدي الكوفي.

٥ ـ ضعيف معلق وقد جاء موصولاً عند أبي داود، عن عثمان بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر به. ولكنه ضعيف لنكارته وقد تفرد به مصعب وهو من أصحاب المناكير لا يحتج به إذا انفرد.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٤٨/١) الجمعة، وفي (٥١١/٣) الجنائز، من طريق محمد بن بشر به، وأحمد في مسنده (٢٥٢/٦) من وجه آخر عن مصعب بإسناده نحوه.

=

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الغسل من أربعة: من الجنابة، ويوم الجمعة، ومن الحجامة، ومن غُسل الميت».

= وقال أبو داود: في الموضع الثاني ـ الجنائز ـ «وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس العمل عليه»، وكذا نقل عنه قوله المذكور ابن حجر في التهذيب (١٦٢/١٠) في ترجمة مصعب.

وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (١١٣/١)، وقال: «مصعب بن شيبة ليس بالقوي ولا بالحافظ والحاكم في المستدرك (١٦٣/١)، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص، مع أنه ذكر مصعباً في الميزان (١٠٢/٤). وعد هذا الحديث من مناكيره.

والبيهقي في سننه (٣٠٠/١)، والخطيب في موضح أوهام الجمع (١٣٢/١) من طريق محمد بن بشر به نحوه، وفي رواية الغسل من خمسة، والخامس الغسل من ماء الحمام، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٨/٣) من طريق محمد بن بشر بمثل إسناده ولكنه فقط قوله: «يغتسل من غسل الميت».

وكذا ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٧٨/١) وقال: فيه مصعب. . .

قال أحمد: «أحاديثه مناكير» قال: «ولا يثبت في هذا حديث».

ونقل البيهقي في السنن (٣٠٢/١)، عن الترمذي عن البخاري قال: «وحديث عائشة في هذا الباب ليس بذاك» وكذا حكى البيهقي في كتاب المعرفة، كما في الجوهر النقي (٣٠٠/١) بذيل السنن، عن أحمد أنه ضعف حديث عائشة، وكذا حكى قول الترمذي عن البخاري.

وقال الأثرم: «سمعت أحمد بن حنبل. . . يتكلم في هذا الحديث بعينه».

وقال البيهقي: في الخلافيات ـ كما في المصدر السابق نفسه ـ «في إسناد هذا الحديث ـ رواته ـ كلهم ثقات، فإن طلقاً ومصعباً، أخرج لهما مسلم وسائر رواته متفق عليه».

قلت: كلامه هذا يعارض ما تقدم من قوله وما ذكرنا عن غيره.

نقل ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه قال: ـ في هذا الحديث ـ «لا يصح هذا، =

٦ ــ ٥٥٠ «أخبرنا المُصعبُ بنُ المقدام[1]، نا إسرائيل[2]، عن ابراهيم بن المهاجر[3]، عن جابر العَلاَّف[4]، نا عبدالله بن الزبير، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

= رواه مصعب بن شيبة وليس بقوي، قلت لأبي زرعة: يروى عن عائشة من غير حديث مصعب؟ قال: لا»، وكذا نقله ابن حجر في النكت الظراف

(١) هو الخثعمي مولاهم أبو عبدالله الكوفي صدوق له أوهام مات سنة ثلاث ومائتين. انظر: التقريب (٣٣٨).

(٢) هو ابن يونس السبيعي أبو يوسف الكوفي.

(٣) هو أبو إسحاق الكوفي في التقريب (٢٣) صدوق لين الحفظ وقال القطان والنسائي: «ليس بالقوي»، وقال أحمد: «لا بأس به». انظر: الكاشف (٩٤/١).

(٤) وقد ذكره ابن حبان في الثقات (١٠٣/٤)، ولم يعرفه بأكثر مما في هذا الحديث. وانظر: لسان الميزان (٨٩/٢).

٦ ــ حسن رجاله بين ثقة وصدوق سوى جابر العلاف مقبول، وثقه ابن حبان فقط، ويحسن بشواهده والحديث صحيح.

تخريجه:

فقد أخرجه من هذا الطريق الترمذي في العلل، كما في اللسان (٨٩/٢)، وأبو يعلى في مسنده (ق ٤٢٤)، وكذا هو في المقصد العلي زوائد مسند أبي يعلى للهيثمي (ق ١/٢١)، وكذا ذكره الهيثمي في المجمع (٥/٤) وعزاه إليه وسكت.

وقال الترمذي: «سألت محمد ـ البخاري عن هذا الحديث فقال: لا نعرف جابر العلاف إلّا بهذا الحديث»، قال: «وروى ابن جريج هذا الحديث عن عطاء عن ابن الزبير عن عمر موقوفاً» انظر: لسان الميزان (٨٩/٢).

وعزاه البوصيري في الاتحاف (٣/٣٠٢) إلى أحمد وغيره وذكر أن رجال أحمد =

٧ ــ ٥٥١ أخبرنا وهب بن جرير[١] بن حازم، نا أبي[٢] قال: سمعت يزيد بن رومان[٣] يحدث عن عبدالله بن الزبير، عن/ عائشة قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لولا حداثة عهد قومك بالكفر، لهدمت الكعبة وأدخلت فيه ما كانوا أخرجوا منه في الحجر[٤] فإنهم عجزوا

[٦٨/ب]

ثقات وأن في طريق أبي يعلى جابر وهو ضعيف، وكذا عبدالرزاق في المصنف (١٢٠/٥) بلفظه، ولكن بالشك عن أبي هريرة أو عن عائشة أنها قالت، وأبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/١٠٠) من وجه آخر عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو عائشة، وله شواهد من حديث أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وغيرهم وحديث أبي هريرة متفق عليه. انظر: صحيح البخاري (٧٦/٢) الجمعة باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، وصحيح مسلم (١٠٦٢/٢) الحج باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، وسنن النسائي (٢١٣/٥) مناسك، وسنن الترمذي (٢٠٤/١) أبواب الصلاة، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح، وفي الباب عن علي وميمونة وأبي سعيد وجبير بن مطعم وعبدالله بن الزبير وابن عمر وأبي ذر»، وكذا في (٣٧٦/٥) المناقب، وسنن ابن ماجه (١٩٥/١ و ٤٥٠) الإقامة.

(١) هو أبو العباس الأزدي البصري.

(٢) هو جرير بن حازم أبو النضر.

(٣) هو أبو روح الأسدي المدني.

٧ ــ صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(٤) الحجر بالكسر: اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي قال الجوهري: «الحجر: «حجر الكعبة وهو ما حوله الحطيم المدار بالبيت جانب الشمال»، انظر: النهاية لابن الأثير (٣٤١/١)، ولسان العرب (١٧٠/٤).

تخريج الحديث:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٠/٢) الحج باب فضل مكة وبنيانها من طريق جرير به نحوه، وكذا النسائي في سننه (٢١٦/٥) الحج باب بناء الكعبة =

عن نفقته وجعلت لها بابين شرقياً وغربياً فألزقه بالأرض ووضعته على أساس إبراهيم. فذلك الذي دعا ابن الزبير إلى هدمه وبنائه فهدمه حين هدمه فصار إلى أساس إبراهيم - عليه السلام - على حجر مثل أسنمة البخت متلاصقة[1]، قال[2]: أي فحرزته نحوا من ستة أذرع».

٨ ــ ٥٥٢ أخبرنا عبدالرزاق[3]، حدثني[4] أبي[5] قال: سمعت مرثد بن شرحبيل[6] يحدث أنه حضر ذلك[7] قال: أدخل ابن الزبير سبعين رجلاً

= به، وأحمد أيضاً من طريقه غير أنه أبدل عبدالله بعروة، ودون قوله: «فذلك الذي دعا ابن الزبير إلخ...» في مسنده (٦/٢٣٩).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة في (٢/١٧٩)، وكذا مسلم في صحيحه (٢/٩٦٩)، والترمذي في سننه (٢/١٨١)، والنسائي في سننه (٥/٢١٨)، ولكن جميعهم إلى قوله: «وجعلته على أساس إبراهيم دون باقيه».

وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٢٧)، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عبدالله بن الزبير به مرفوعاً.

(١) جاء في رواية النسائي في سننه (٥/٢١٦) «متلاحكة» وهي بمعنى التلاصق.

(٢) أي جرير راوي الحديث، فالعبارة مدرجة من قوله كما صرّح بذلك البخاري، انظر: مصادر التخريج.

(٣) هو ابن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني صاحب المصنف.

(٤) في المصنف «أخبرني». انظر: (٥/١٣٠).

(٥) هو همام بن نافع الحميري الصنعاني قال الذهبي: وثق، قال ابن حجر: مقبول. انظر: الكاشف (٣/٢٢٥)، والتقريب (٣٦٥).

(٦) مرثد - بفتح الميم وبسكون الراء وفتح المثلثة - ترجم له ابن أبي حاتم وقال روى عنه... والد عبدالرزاق في بناء الكعبة ولم يذكر فيه جرحاً. انظر: الجرح والتعديل (٨/٢٩٩)، والمغني في ضبط أسماء الرجال (٢٢٧).

(٧) أي بناء الكعبة.

٨ ــ ضعيف في إسناده من لم أعرفه وطرفه الأول في الصحيح دون القصة.

من خيار قريش[1] على عائشة فأخبرتهم أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال[2]: «لولا حداثة عهد قومك بالشرك لبنيت البيت على قواعد إبراهيم، وإسماعيل، هل تدرين[3] ما قصر قومك عن قواعد إبراهيم وإسماعيل؟» فقلت[4]: لا، فقال: «قصرت بهم النفقة». قال: «وكانت الكعبة قد وهت من[5] حريق[6] الشام فهدمها[7] وكشف عن رُبْض[8] في الحِجْر آخذ بعضه ببعض فتركه مكشوفاً ثمانية[9] أيام ليشهد الناس عليها فرأيت الرُّبْضَ[10] خمسة[11] أحجار وجه حجر ووجه حجران فرأيت الرجل يأخذ

---

(١) في المصنف «بزيادة ومكبرتهم» وفي المجمع «من خيار قريش وكبرائهم» (٣/٢٩٠).

(٢) في المصنف بزيادة «لها» بعد قال.

(٣) في المجمع: «هل تدرون لم قصروا»، وفي المصنف: «هل تدرين لم قصروا».

(٤) في المصنف قالت: «لا» وفي المجمع قلت: «لا».

(٥) زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام، الجيش الأول وهو جيش الحُصين بن نمير.
كما في رواية لمسلم (٢/٩٧٠) الحج باب نقض الكعبة، والمصنف لعبدالرزاق (٥/١٢٤).

(٦) في المصدرين السابقين بزيادة «أهل».

(٧) وفي المصدرين نفسهما قال: «فهدمها وأنا يومئذ بمكة».

(٨) الربض بضم الراء وسكون الباء ـ الموحدة ـ أساس البناء وقيل وسطه.
انظر: النهاية لابن الأثير (٢/١٨٥).

(٩) في المجمع «ثلاثة أيام».

(١٠) في المصدرين السابقين «فرأيت رُبُضَة ذلك كمخلف الإبل» ـ وهي الحوامل من النوق.

(١١) في المصدرين السابقين «خمس حجارات»، في المصنف «وجه حجر ووجه حجران»، في المجمع «وجه حجر، ووجه حجر، ووجه حجران».

العتلة[1] فيهزها من ناحية الركن فيهتز من ناحية الركن الآخر فبناه[2] على ذلك الربض ووضع[3] فيه بابين شرقياً وغربياً» قال: فلما قتل ابن الزبير هدمه الحجاج[4] وأعاده على نحو ما كان عليه، قال: فكتب إليه عبدالملك[5] وددت أنك تركته على ما فعله ابن الزبير وما تحمل منه. قال مرثد بن شرحبيل: وسمعت ابن عباس يقول: لو وليت منه مثل ما ولى[6] ابن الزبير لأدخلت الحجر كله في البيت فلم يطاف[7] به إن لم يكن من البيت؟.

---

(١) العتلة: حديدة كأنها رأس فأس عريضة في أسفلها خشبة يحفر بها الأرض والحيطان وقيل هي عمود حديد يهدم بها الحيطان.

(٢) في المصدرين «قال ثم بنى» وفي المجمع «بناه على ذلك الرُّبض».

(٣) في المصنف «وضع له» وفي المجمع كما هنا وبزيادة «لا صفين في الأرض».

(٤) في المصدرين بزيادة «من نحو الحجر».

(٥) هو ابن مروان بن الحكم أبو االوليد المدني ثم الدمشقي ملك ثلاث عشرة سنة استقلالاً وقبلها منازعاً لابن الزبير تسع سنين مات سنة ست وثمانين في شوال، انظر: التقريب (٢٢٠).

(٦) في المصنف بزيادة «الحجر» بعد «ما ولى»وحجاج هو ابن يوسف الثقفي الأمير المشهور الظالم المبير مات سنة خمس وتسعين. انظر: التقريب (٦٥).

(٧) في المجمع «فلم يطف» والصواب ما أثبتناه كما في المخطوطة وهو على الاستفهام.

تخريج الحديث:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/ ١٣٠ - ١٣١) به مثله سوى المغايرات التي أشرت إليها في الحاشية، وكذا أخرجه الطبراني في الكبير، كما في المجمع (٣/ ٢٩٠)، وقال الهيثمي: «ومرثد هذا ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات»، وكذا أخرجه علي بن جعد رواية نحوه في مسنده (٣/ ١٢٧)، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عبدالله بن الزبير به.

٩ ـ ٥٥٣ أخبرنا يحيى[1] بن آدم، نا أبو بكر بن عياش[2]، عن محمد بن السائب[3]، عن أبي صالح[4]، عن ابن عباس ، عن عائشة ـ رضي الله عنهم ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا أفلح من لم يكرمه الناس إلا مخافة شره». وقال[6] ابن عباس: قال رسول الله ـ

---

(١) هو أبو زكريا الكوفي الأموي.

(٢) أبو بكر بن عياش ـ بتحتانية ومعجمة ـ الأسدي الكوفي ثقة عابد من رجال الجماعة إلاّ أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح. انظر: التهذيب (٣٤/١٢)، والتقريب (٣٩٦).

(٣) هو الكلبي أبو النضر الكوفي النّسّابة المفسر، قال ابن حجر: «متهم بالكذب، ورمي بالرفض» وقال الذهبي: «تركوه، كذبه سليمان التيمي، وزائدة وابن معين وتركه القطان وعبدالرحمن»، انظر: الميزان (٥٥٦/٣)، والمغني له (٥٨٤/٢)، والتقريب (٢٩٨)، والتهذيب (١٧٨/٩).

(٤) هو ذكوان السمان المدني.
في المجروحين أبو صالح لم ير ابن عباس ولا سمع منه شيئاً. انظر: (٢٥٥/٢).

(٥) هو عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب ابن عم رسول الله ﷺ.

٩ ـ ضعيف جداً في إسناده متهم متروك وانقطاع أيضاً حيث لم يسمع أبو صالح من ابن عباس ولكنه ورد في الصحيحين وغيرهما نحوه فأصل الحديث صحيح.
فقد أخرج البخاري في صحيحه (٢٠٠٢/٤) البر والصلة باب مداراة من يتقي فحشه، وأبو داود في سننه (١٤٥/٥) الأدب باب في حسن العشرة، والترمذي في سننه (٢٤٢/٣) البر باب ما جاء في المداراة وقال: حسن صحيح. ومالك بلاغاً في الموطأ (٥٦٣) حسن الخلق، والبخاري في الأدب المفرد أيضاً (٥٠ و ١٩٠)، الجميع من طريق عروة عن عائشة مرفوعاً وفيه قال رسول الله ﷺ وهو للبخاري: «إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس إتقاء فحشه».

(٦) فقد أخرج أحمد في مسنده (٢٢٧/٤)، عن عبدالرحمن بن غنم مرفوعاً حديثاً لفظه: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ـ: «لو اجتمعتما في =

صلى الله عليه وسلم - لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -: «لو اتفقتما لي ما شاورت غيركما».

١٠ ـ ٥٥٤ أخبرنا روح بن عبادة[1]، نا مالك[2]، عن نافع[3]، عن ابن عمر[4]، أن عائشة - رضي الله عنها - أرادت أن تشتري جارية فتعتقها، فقال أهلها: نشترط ولائها، فذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «افعلي ذلك فإنما الولاء[5] لمن أعتق».

قال إسحاق: وقال غير روح: عن ابن عمر، عن عائشة قالت: ذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم.

= مشورة ما خالفتكما» وقال الهيثمي في المجمع (٩/٥٣): رجاله ثقات إلّا أن ابن غنم لم يسمع من النبي ﷺ لم أجده من طريقه المذكور، ولم أعرف سبب إدخال المؤلف هذا الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها.

(١) هو القيسي أبو محمد البصري.

(٢) هو ابن أنس بن مالك أبو عبدالله.

(٣) نافع هو أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

(٤) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي رضي الله عنهما.

(٥) الولاء: الإرث أي إذا مات المعتق ورثه معتقة. انظر: النهاية لابن الأثير (٥/٢٢٧).

١٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخريج الحديث:

وهو متواتر، فقد أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٨) العتق باب مصير الولاء لمن اعتق، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣/١٩٩) العتق باب ما يجوز من شروط المكاتب، وفي الفرائض (٨/١٩٣) باب إذا أسلم على يديه من غير وجه، وفي باب ما يرث النساء من الولاء، وكذا في البيوع (٣/٩٦) باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا يحل ومواضع، ومسلم في صحيحه (٢/١١٤١) العتق باب إنما الولاء لمن أعتق، وأبو داود في سننه (٣/٣٣٠) الفرائض باب في الولاء، والنسائي في سننه (٧/٣٠٠) البيوع باب البيع يكون فيه الشرط فيصح =

١١ ــ ٥٥٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا[١] معمر، عن أبي هارون العبدي[٢]، عن أبي سعيد الخدري[٣]، قال: رأيت عبدالله[٤] بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر، فقلت له: ما هذا؟.

فقال: أخبرتني عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه كان يصلي ركعتين بعد العصر «في بيتي»[٥]، قال: فأتيت عائشة، فسألتها، فقالت: صدق، فقلت لها: فاشهد. لسمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا بعد الفجر

= البيع والشرط أربعتهم من طريق مالك به، وكذا عند البعض من غير وجهه. وسيأتي تخريجه من غير هذا الوجه بطرق عن عائشة رضي الله عنها. انظر: حديث رقم ٢٠٣ و ٧٥٤ و ٩٩٧ و ٩٩٨ و ١٠٠٠.
والجارية هي بريرة كما جاء التصريح في الروايات الأخرى في المصادر السابقة.

(١) في المصنف (٢/٤٢٩) عن معمر.

(٢) هو عمارة بن جوين ـ مصغراً مشهور بكنيته ـ، متروك ومنهم من كذبه مات سنة أربع وثلاثين ومائة. انظر: التقريب (٢٥١)، والمغني في الضعفاء (٢/٤٦٠).

(٣) هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري.

(٤) في المصنف «رأيت ابن الزبير» يصلي بعد العصر ركعتين.

(٥) بدون هذه الزيادة في المصدر السابق وفيه «فذهبت» بدل أتيت.

١١ ــ ضعيف في إسناده متروك ولكن أصل الحديث صحيح أخرجه البخاري بنحوه، من غير هذا السياق.

تخريج الحديث:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٤٢٩) به مثله سوى المغايرات التي أشرت إليها في الحاشية.

والبخاري في صحيحه (٢/١٩٠) الحج باب الطواف بعد الصبح والعصر من طريق الحسن الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد، ثني عبدالعزيز بن رفيع قال: رأيت عبدالله بن الزبير فذكره بنحوه دون قوله: «لا صلاة بعد العصر إلى آخره».

وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (٢/٣٥٢ ـ ٣٥٣)، أما حديث النهي عن الصلاة بعد صلاة العصر والفجر، فمتفق عليه من غير هذا الوجه، انظر: صحيح =

حتى تطلع الشمس»، فرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يفعل ما أمر[1] ونفعل ما أمرنا.

١٢ ـ ٥٥٦ أخبرنا عبدالصمد[2]، نا أبي[3]، نا حبيب بن الشهيد[4]، نا يزيد أبو المهزم[5]، عن أبي هريرة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ في ذيول النساء شبراً، قلت: إذاً تخرج سوقهن [٦٩/ب] قال: فذراعاً.

= البخاري (١٥٢/١) كتاب الصلاة، وصحيح مسلم (٥٦٦/١ ـ ٥٦٧) المسافرين، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها وسيأتي تخريجه مفصلاً.

(١) في المصنف «ونحن».

(٢) هو ابن عبدالوارث بن سعيد أبو سهل البصري من رجال الجماعة، قال الذهبي: «حجة» وقال ابن حجر: «صدوق ثبت في شعبة» وقال الحاكم: «ثقة مأمون». انظر: الكاشف (١٩٦/٢)، والتقريب (٢١٣)، والتهذيب (٣٢٧/٦).

(٣) هو عبدالوارث بن سعيد الغبري أبو عبيدة.

(٤) هو الأزدي أبو محمد البصري.

(٥) أبو المهزم بتشديد الزاي المكسورة ـ التميمي البصري اسمه يزيد، وقيل عبدالرحمن بن سفيان روى عن أبي هريرة وقال الذهبي: ضعفوه، وقال ابن حجر: متروك، انظر: ديوان الضعفاء (٣٤٢) للذهبي، والتقريب لابن حجر (٢٤٨).

١٢ ـ في إسناده متروك والحديث صحيح بشواهده.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١١٨٦/٢) اللباس، باب ذيل المرأة كم يكون؟ وأحمد في مسنده (٧٥/٦، ١٢٣) كلاهما من طريق عبدالوارث به مثله.

وله شاهد صحيح من حديث أم سلمة وابن عمر، انظر: سنن أبي داود (٣٦٤/٤ ـ ٣٦٥) اللباس باب في قدر الذيل، وسنن النسائي (٢٧٩/٨) الزينة، باب في ذيل النساء، وسنن ابن ماجه الموضع المذكور، وسنن الدارمي (٢٧٩/٢)، وعند أحمد في مسنده (٢٩٦/٦ و ٣٠٩).

ما يروى عن عـروة بن الزبـير، عن خالتـه عائشـة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

١٣ ــ ٥٥٧ أخبرنا سفيان[١]، عن الزهري[٢]، عن عروة، عن عائشة قالت: اغتسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالقدح وهو الفَـرْقُ[٣] وكنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد.

---

(١) هو ابن عيينة الهلالي.

(٢) اسمه محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري.

(٣) الفرق بسكون الراء المهملة، وقد يحرك: مكيال معلوم بالمدينة وهو ستة عشر رطلاً ويجمع على فرقان، وقال سفيان، راوي الحديث الفـرق ثلاثـة آصع، انظر: مختار الصحاح (٥٠٠) وصحيح مسلم، ومسند أبي عوانة من مصادر التخريج.

١٣ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٢) الغسل باب غسل الرجل مع امرأته من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري بإسناده، ومسلم في صحيحه (١/٢٥٥) الحيض باب القدر المستحب من الماء من طريق سفيان به مثله، وكذا من غير وجه عن عروة عن عائشة مرفوعاً.

وابن ماجه في سننه (١/١٣٣) الطهارة باب الرجل والمرأة يغتسلان من إنـاء واحد من طريق ابن عيينة به مختصراً، وكذا الشافعي في مسنده (٩) به مثله، ومنه الحميدي في مسنده (١/٨٦)، وأحمد في مسنده (٦/٣٧)، وأبو عوانة في مسنده (١/٢٩٥) مثله، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٦٥).

والبيهقي في سننه (١/١٨٧) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان به.

١٤ ـ ٥٥٨ أخبرنا النضر[1]، نا صالح[2] بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد.

١٥ ـ ٥٥٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد كلانا نغترف منه.

---

(١) هو ابن شميل ـ مصغراً ـ المَازني أبو الحسن.

(٢) هو صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هشام بن عبدالملك، قال الذهبي: «لينه البخاري وضعفه النسائي» قال ابن حجر: «ضعيف يعتبر به». انظر: الكاشف (٢/١٨)، والتقريب (١٤٨).

١٤ ـ حسن لغيره رجاله ثقات كلهم سوى صالح ولكن تابعة عليه ابن أبي ذئب وابن عيينة كما تقدم في الحديث السابق وتخريجه أيضاً.

وقد جاء الحديث من غير وجه عن عروة عن عائشة وكذا عن القاسم والأسود عن عائشة.

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٤) الغسل باب هل يُدْخِل الجنب يده في الإناء من حديث عروة والقاسم كلاهما عنها، ومسلم في صحيحه (١/٢٥٦)، وأبو داود في سننه (١/١٦٥) الطهارة باب مقدار الماء الذي يجزىء في الغسل، والنسائي في سننه الكبرى (١/١٤٤)، وفي المجتبى (١/١٢٩) الطهارة باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة من إناء واحد.

وسيأتي عند المؤلف من وجه آخر عن هشام برقم ح ٤١ و ٩١.

وانظر: الحديث السابق.

١٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخريج الحديث:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٦) الغسل باب تخليل الشعر من طريق عبدالله بن هشام به في ضمن حديث، وأخرجه النسائي في سننه (١/١٢٨ =

١٦ ــ ٥٦٠ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا اغتسل من الجنابة يغسل يديه ثم يتوضأ وضوءه الصلاة ثم يدخل أصابعه فيخلل الشعر حتى يخيل إلى أنه استبرأ البشرة ثم يفيض على رأسه ثلاثاً ثم يغسل سائر جسده.

١٧ ــ ٥٦١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة بهذا الإسناد مثله.

= و ٢٠١) كتاب الحيض وكتاب الغسل باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة من إناء واحد من طريق عبدالله ومالك عن هشام به، وكذا في السنن الكبرى (١٤٤/١) له من الطرق نفسها.
وكذا الشافعي في مسنده (٩) من طريق مالك به، وكذا أخرجه أحمد في مسنده (١٩٣/٦ و ٢٣١ و ٢٨١) من طريق يحيى وابن نمير وعامر بن صالح عن هشام به نحوه، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مسند عائشة ح ٤ و ٧١ من طريق شيخه علي بن خشرم، ثنا عيسى عن هشام به مثله، ومن طريق عبدة به.
وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ح رقم ٥٣٧ تحت ترجمة محمد بن حمزة بن عمار من طريق الثوري، عن هشام به ودون قوله «كلانا نغترف» وزاد إنا لجنبان وأقول: دع لي دع لي.
والبيهقي في سننه (١٨٨/١) أيضاً به.

١٦ ـ ١٧ ـ صحيحان رجال الإسنادين كلهم ثقات رجال الشيخين.
تخريجه:
فقد أخرجه مالك في الموطأ (٥٢) الطهارة، باب العمل في غسل الجنابة عن هشام به، والبخاري في صحيحه (٧٢/١ و ٧٣) الغسل باب الوضوء قبل الغسل من طريق مالك عن هشام، وفي باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته من طريق عبدالله عن هشام به، ومسلم في صحيحه (٢٥٣/١) الحيض، باب صفة غسل الجنابة بطرق عن هشام.
وأبو داود في سننه (١٦٧/١) الطهارة، باب كيفية الغسل من الجنابة، =

١٨ ــ ٥٦٢ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على يساره فغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يأخذ الماء فيُدْخِل أصابعه في أصول الشعر حتى إذا رأى أنه / استبرأ[٢] حَفَن[٣] على رأسه ثلاث حفنات ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه. [٦٩/ب]

= والترمذي في سننه (١/ ٧٠) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة وقال: حسن صحيح، والنسائي في سننه (١/ ١٣٤ ـ ١٣٥) الغسل، باب وضوء الجنب قبل الغسل وباب تخليل الجنب رأسه، وأحمد في مسنده (٦/ ٥٢ و ١٠١) من طرق عن هشام بمثل إسناده.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ١٢ و ٧٧ من طريق عيسى وعبدة عن هشام به وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٩٨) من طريق حفص بن غياث عن هشام بإسناده، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٢١) من طريق حماد بن زيد عن هشام به نحوه، والبغوي في شرح السنة (٢/ ١٠ ـ ١١) من طريق مالك وابن عيينة كلاهما عن هشام به وقال في الاثنين حديث متفق على صحته.

(١) هو محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ الضرير الكوفي.

(٢) الاستبراء: هو طلب آخر الشيء لقطع الشبهة. انظر: أساس البلاغة (٣٩) للزمخشري.

(٣) الحفنة: ملء الكفين، انظر: النهاية (١/ ٤٠٩)، وأساس البلاغة (١٨٦).

١٨ ــ صحيح رجال الإسناد ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٧٢) الغسل باب الوضوء قبل الغسل من طريق مالك عن هشام به نحوه، ومسلم في صحيحه (١/ ٢٥٣) الحيض باب صفة غسل الجنابة، من طريق أبي معاوية به مثله سوى مغايرات يسيرة، وكذا =

١٩ ــ ٥٦٣ أخبرنا عبدة بن سليمان ووكيع قالا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت يا رسول الله: إني[1] استحاض فلا أطهر فأدع الصلاة؟ فقال: «لا، إنما ذلك عرق[2] وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي».

= من طريق وكيع عن هشام بإسناده نحو حديث أبي معاوية غير أنه لم يذكر غسل الرجلين، وكذا مالك في الموطأ (٥٢) عن هشام به نحوه.

وانظر: الحديث السابق.

(١) في صحيح مسلم وغيره بزيادة «امرأة» من مصادر التخريج.

(٢) أي دم عرق لا دم حيض، من شرح السيوطي على سنن النسائي (١/١١٧).

١٩ ــ صحيح رجال الإسناد كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٧ و ٨٩) الحيض باب إقبال المحيض وإدباره وباب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض من طريق سفيان وأبي أسامة عن هشام بإسناده، ومسلم في صحيحه (١/٢٦٢) الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، من طريق وكيع به مثله، وكذا من طريق عبدالعزيز وأبي معاوية وجرير ونمير وحماد بن زيد كلهم عن هشام بمثل حديث وكيع وإسناده سوى اختلاف يسير في اللفظ، والترمذي في سننه (١/٨٢) الطهارة باب ما جاء في المستحاضة من طريق وكيع وعبدة وأبي معاوية عن هشام به مثله وقال الترمذي: «حديث عائشة حديث حسن صحيح»، وكذا من هذا الطريق النسائي في سننه (١/١٢٢) الطهارة، باب الإقراء.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٣٦ بتحقيقي من طرق عن هشام به.

٢٠ ــ ٥٦٣ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن عروة بهذا الإسناد مثله وزاد قال: وقال أبي: تتوضأ[٢]، لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت.

٢١ ــ ٥٦٤ أخبرنا وكيع، نا الأعمش[٣]، عن حبيب بن أبي ثابت[٤]، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إني استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ فقال: «توضئي لكل صلاة وصلي وإن قطر الدم على الحصير قطراً».

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) جاء عند الترمذي وغيره «توضئي».

٢٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين، تقدم تخريجه في ح ١٩.

(٣) هو سليمان بن مهران الأسدي أبو محمد الكوفي ثقة حافظ.. لكنه يدلس، من رجال الجماعة مات سنة سبع أو ثمان أربعين ومائة، انظر: التقريب (١٣٦).

(٤) هو أبو يحيى الأسدي الكوفي ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من رجال الجماعة، قال ابن معين وأحمد: لم يسمع حبيب من عروة مات سنة تسع عشرة ومائة. انظر: التقريب (٦٣) والمراسيل لابن أبي حاتم (٢٨).

٢١ ــ رجاله كلهم ثقات غير أن الأعمش وحبيباً مدلسان وقد عنعنا وكذا منقطع لم يسمع حبيب من عمرة.

تخريج الحديث:

فقد أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٢٠٤) الطهارة باب ما جاء في المستحاضة، وأحمد في مسنده (١٣٧/٦ و٢٠٤) به مثله وفي (٤٢/٦ و٢٦٢) من طريق علي بن هاشم عن الأعمش بإسناده، وكذا به أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/١٢٥)، وقال النسائي: وقد روى هذا الحديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة، وقال يحيى القطان: حديث حبيب عن عروة عن عائشة: «تصلي وإن قطر الدم على الحصير، لا شيء». انظر: سنن النسائي (١/١٠٤) الطهارة. =

٢٢ ـ ٥٦٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[١] والثوري[٢]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مثل حديث عبدة ووكيع. أخبرنا الوليد بن مسلم[٣] قال: سمعت الأوزاعي[٤] يقول: للمستحاضة وقت تعرف إذا لم تعرف أيام أقرائها، أخذنا بهذا الحديث: «إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي»[٥].

قال الأوزاعي: وإقبال الدم سواد الدم ونتنه، وتغيره لا يدوم بالمرأة لو دام بها قتلها، وإدبارها ورجوعها إلى الكدرة والصفرة، فإذا اشتركا لِدَمٍ فهو حيض وإذا صار كدرة / وصفرة فهي استحاضة. [٧٠/ب]

= وأخرجه الدارقطني في سننه (١/٢١٢ ـ ٢١٣) بطرق كثيرة من طريق الأعمش عن حبيب به، ونقل الدارقطني عن ابن معين تضعيفه، وكذا أخرجه ابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ١٠٨٤ بتحقيق أحمد بن ميرين سياد زميلي، وكذا أخرجه أبو داود: الطهارة (١/٢٠٩) من طريق وكيع عن الأعمش به بدون قوله: «وإن قطر الدم»، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٠٢)، والبيهقي (١/٣٤٤) من طريق الأعمش به.

(١) هو ابن راشد الأزدي أبو عروة البصري.

(٢) هو سفيان بن سعيد بن مسروق أبو عبدالله الكوفي.

٢٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٠٣) من طريق معمر عن هشام به مثله، ونقل تفسير جزء من الحديث عن سفيان، وانظر: الحديث السابق وتخريجه.

(٣) هو أبو العباس الدمشقي عالم الشام ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من رجال الجماعة مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة، انظر: التقريب (١٣٧).

(٤) هو عبدالرحمن بن عمر وأبو عمر الفقيه.

(٥) انظر: فقه الأوزاعي (١/١١٧) للدكتور الجبوري حيث ذكر مذهبه في المستحاضة، وكذا في (١/١٠٨) حكم الصفرة والكدرة عند أيام الحيض وبعدها.

٢٣ ــ ٥٦٦ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة قالت: قبّل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، فقلت: من هو إلا أنتِ، فضحكت.

---

٢٣ ــ ضعيف فيه الأعمش وهو مدلس وكذا حبيب مدلس وقد عنعنا، وكذا منقطع حيث لم يسمع حبيب من عروة ولكنه تابعه غير واحد فلعلّه لا يقل بمجموعة الطرق عن درجة الحسن فيما يظهر لي والله أعلم.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٢٤) الطهارة باب الوضوء من القبلة به مثله غير أن عنده «امرأة من نسائه» ولكنه ضعفه حيث نقل قول القطان في هذا الحديث أنه قال: «لا شيء»، وقال أبو داود: وروى عن الثوري قال: «ما حدثنا حبيب إلّا عن عروة المزني، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء».

وأخرجه النسائي من طريق إبراهيم التيمي عن عائشة مرفوعاً وقال النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلاً ـ قلت: لأن إبراهيم لم يسمع من عائشة كما قال أبو داود في المصدر المذكور ـ وقال النسائي أيضاً وقد روى هذا الحديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة، وقال القطان: لا شيء.

انظر: سنن النسائي (١/١٠٤) الطهارة، ترك الوضوء من القبلة.

وأخرجه الترمذي في سننه (١/٥٧) الطهارة، باب ما جاء في ترك الوضوء من القبلة به مثله، وقال: إنما ترك أصحابنا حديث عائشة عن النبي ﷺ في هذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد، ونقل عن ابن المديني أنه قال: ضعف.. القطان هذا الحديث جداً وقال: هو شبه لا شيء، وقال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل ـ البخاري ـ يضعف هذا الحديث، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة.. وقال أبو عيسى: وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.

=

٢٤ ـ ٥٦٧ أخبرنا سفيان[1] عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن ابنة[2] جحش كانت تستحاض، فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

= وابن ماجه في سننه (١٦٨/١) الطهارة، باب الوضوء من القبلة به مثله، وأحمد في مسنده (٢١٠/٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤/١) به مثله، وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (١٣٨/١) من طريق وكيع به مثله، وقال أبو حاتم: لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء في القبلة يعني حديث الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة، وسئل أبو زرعة عن الوضوء من القبلة فقال: إن لم يصح حديث عائشة قلت به، انظر: علل ابن أبي حاتم (٤٨/١).
وانظر: نصب الراية (٧١/١ ـ ٧٢) لمزيد التفصيل وقد صححه الزيلعي بطرقه.
وذكر ابن حجر في التلخيص (١٣١/١٠) عن الشافعي قال: روى معبد بن نباتة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عائشة الحديث وقال: لا أعرف حال معبد فإن كان ثقة فالحجة فيما روى عن النبي ﷺ قال ابن حجر: روي من عشرة أوجه عن عائشة أوردها البيهقي في الخلافيات وضعفها. . .، وكذا قال ابن حجر: بأن حديث حبيب عن عروة. . . معلول، ذكر علته أبو داود والترمذي والدارقطني والبيهقي وابن حزم، وقال: لا يصح في هذا الباب شيء وإن صح فهو محمول على ما كان عليه الأمر قبل نزول الوضوء من اللمس، قلت: لعلّه تقوى بمجموع طرقه وقد ذكرها الزيلعي في المصدر السابق وصححه بطرقه. والله أعلم.

(١) هو ابن عيينة تقدم في ح ١٣.
(٢) هي أم حبيبة أخت زينب كما جاء التصريح في ح ٢٥.

٢٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرج البخاري في صحيحه (٨٩/١) الحيض باب عرق الاستحاضة من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري به ولكنه من غير هذا السياق إلى قوله لكل صلاة، وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٣/١) الحيض باب المستحاضة وغسلها =

عن ذلك، فقال: «إنما ذلك عرق وليست بالحيضة»، فأمرها أن تقعد أقرائها أو حيضها أو ما شاء الله من ذلك، وكانت تجلس في المركن[1] فيه الماء حتى يعلو الدم وتغتسل عند كل صلاة، ولم تقل أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها بذلك.

٢٥ ـ ٥٦٨ أخبرنا النضر، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن أم حبيبة بنت جحش[2] استحيضت سبع سنين، فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ذلك فقال: «إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فاغتسلي وصلي»، وكانت[3] تجلس في مخضب[4] لأختها

= وصلاتها، من طريق ابن عيينة ومن طريق الليث ومن طريق عمرو بن الحارث كلهم عن الزهري بإسناده المذكور مع تغاير في لفظهم، وكذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/٨٧) من طريق ابن عيينة به نحوه، وانظر: سنن أبي داود (١/١٩١) الطهارة باب في المرأة تستحاض، وسنن النسائي (١/١٨٢ و١٨٣) الطهارة باب المرأة يكون لها أيام معلومة وباب ذكر الأقراء.

(١) المركن بكسر الميم، «الإجّانة التي يغسل فيها الثياب».
انظر: مختار الصحاح (٢٢٥) للرازي، والنهاية لابن الأثير (٢/٢٦٠).

(٢) هي حمنة بنت جحش الأسدي أخت زينب لها صحبة، كما في التقريب (٤٦٧).

(٣) هذه العبارة مدرجة من قول عائشة كما جاء به التصريح عند مسلم وذلك من قوله «وكانت تجلس.. إلخ».

(٤) عند مسلم «مركن» ومعناهما واحد.

٢٥ ـ حسن رجاله ثقات سوى صالح فهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة كما تقدم في ح ١٤ وقد توبع.

تخريج الحديث:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٩) الحيض، باب عرق الاستحاضة من =

زينب بنت جحش[1] حتى تعلو الماء حمرة الدم، ثم تصلي، وكانت تغتسل عند كل صلاة.

٢٦ ـ ٥٦٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عمرة[2]، عن أم حبيبة بنت جحش قالت: استحضتُ سبع سنين فشكوت ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «إنما ذلك عرق وليست بالحيضة، فاغتسلي وصلي»، وكانت تكون في المركن فيه الماء فترى صفرة الدم[3].

= طريق ابن أبي ذئب عن الزهري دون قوله وكانت تجلس...، ومسلم في صحيحه (١/٢٦٣) الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها بطرق عن الزهري نحوه، وانظر: سنن أبي داود (١/١٩٦) الطهارة، باب إذا أقبلت الحيضة، وسنن النسائي (١/١٨٢ و١٨٣) الطهارة، وكذا أخرجه أبو عوانة في مسنده (١/٣٢٠) من طريق الأوزاعي عن الزهري به مثله مع تغاير يسير، وكذا من طريق ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد وعمرو بن الحارث وسفيان كلهم عن الزهري به نحوه.

والخطيب في الأسماء المبهمة (٦٠ ـ ٦١) من طريق ابن أبي ذئب به مختصراً.

(١) زينب هي أم المؤمنين أمها أميمة. عمة أنس بن مالك وروى عنها أنس. انظر: التقريب (٤٦٨).

(٢) هي بنت عبدالرحمن الأنصاري المدنية أكثرت عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) يوجد بهامش المخطوط على اليمين هذه الجملة «الجزء السابع».

٢٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٠٣) الطهارة، باب من روى أن المستحاضة =

٢٧ ـ ٥٧٠ أخبرنا الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي أنا كثير بن هشام[١]، نا جعفر بن بُرقان[٢]، (عن)[٣] / الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يراه في مرط إحدانا[٤] فركه[٥]، وكان مروطهن[٦] يومئذ الصوف ـ يعني المني. [٧١/أ]

= تغتسل لكل صلاة من طريق يونس عن الزهري به، وعبدالرزاق في مصنفه (٣٠٣/١) به مثله. وانظر: مسند أحمد (٨٣/٦ و١٨٧).
وكذا انظر: الحديث السابق والذي قبله.

(١) هو أبو سهل الرقي الكلابي.

(٢) هو أبو عبدالله الكلابي الرقي ـ وبرقان ـ بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف صدوق يهم في حديث الزهري ـ بالذات ـ مات سنة خمسين ومائة وقيل بعدها. انظر: التقريب (٥٥).

(٣) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مسند أحمد.

(٤) في أصل المخطوط «أحدنا» والتصويب من المصدر السابق نفسه.

(٥) في المصدر نفسه «ثم يفركه».

(٦) في أصل المخطوط «مرطهن» والتصويب من نفس المصدر السابق. والمرط: كساء من خز أو صوف، أو كتان، وقيل الثوب الأخضر وجمعه مروط. انظر: لسان العرب (٤٠١/٧).

٢٧ ـ حسن رجاله ثقات سوى جعفر صدوق يهم في حديث الزهري ويحسن بطرقه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٣/٦) به نحوه غير أنه قال عن الزهري: عن عروة مرسلاً.

وكذا في الزهد (٧) به مثله سوى اختلاف يسير.

٢٨ ـ ٥٧١ أخبرنا فضيل بن عياض، نا هشام عن الحسن[1] أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي في مروط نسائه وكانت أكسية من صوف لها أعلام[2] مما يشترى بالستة والسبعة وكان نساؤه يبرزن به.

٢٩ ـ ٥٧٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: اشتكى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) الظاهر أن في السند سقطاً وتحريفاً فالأحاديث المذكورة فيما سبق من مسند عائشة وهي التي يرويها عروة عنها فيحتمل أن يكون السند هكذا، هشام عن عروة عن عائشة ـ والله أعلم ـ وإلّا فهو يتنافى مع ماعنون له المؤلف بقوله: «ما يروى عن عروة بن الزبير عن خالته» ولكن رأيت في الزهد «هشام بن حسان عن الحسن».

(٢) العلم: رسم الثوب ورقمه في أطرافه والجمع أعلام، بالتصرف. انظر: لسان العرب (١٢/٤٢٠).

٢٨ ـ رجاله ثقات إلّا أن فيه سقطاً وانقطاعاً وأصل الحديث صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في الزهد (١٤) حدثنا يزيد بن رومان أنبأنا هشام بن حسان عن الحسن مثله غير أنه ذكر في آخره بعد قوله لها أعلام من صوف «أثمان ستة دراهم أو سبعة».

أما صلاة النبي ﷺ في مرط نسائه فقد ورد من غير هذا الوجه من حديث عائشة وميمونة.

انظر: مسند أحمد (٦/٩٩ و ١٢٩ و ١٩٩ و ٢٢٠) من طريق عبدالله بن عتبة ومن طريق أبي عياض كلاهما عن عائشة رضي الله عنها، وانظر: صحيح ابن خزيمة (١/٣٧٨) من حديث ميمونة رضي الله عنها.

٢٩ ـ صحيح رجاله ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣) الجماعة باب صلاة الإمام وهو جالس عن =

(فدخل[1] عليه) ناس يعودونه، فصلى بهم جالساً وصلوا بصلاته قياماً، فأشار إليهم فجلسوا، فلما انصرفوا، قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع رأسه فارفعوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً».

٣٠ ـ ٥٧٣ أخبرنا سفيان[2] عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة

= هشام به، ومن طريقه البخاري في صحيحه (١٧٦/١) الأذان باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، وفي (٥٩/٢ و ٨٩) الجمعة باب صلاة القاعد، وفي السهو باب الإشارة في الصلاة، وفي المرض (١٥٢/٧) باب إذا عاد مريضاً فحضرت الصلاة فصلى به جماعة من طريق يحيى عن هشام به قريباً ـ من لفظ المؤلف.
ومسلم في صحيحه (٣٠٩/١) الصلاة باب ائتمام المأموم الإمام به مثله، وبطرق من غير هذا الوجه عن هشام به نحوه وأبو داود في سننه (٤٠٥/١) الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود من طريق مالك عن هشام به، وابن ماجه في سننه (٣٩٢/١) الإقامة، باب ما جاء في إنما جعل الإمام ليؤتم به، به مثله، وأحمد في مسنده (٥١/٦ و ٥٨ و ١٤٨ و ١٩٤) من طريق يحيى ومالك وابن نمير عن هشام به نحوه، وكذا أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢١٤/٢) من طريق حماد بن سلمة عن هشام به نحوه.
وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٦٣ بتحقيقي من طريق عبدة به مثله.
وكذا أبو عوانة في مسنده (١١٨/٢) بطريقين عن هشام به.

(١) بين الحاجزين من مصادر التخريج سقط من المخطوط كما يبدو ويقتضيه السياق.

(٢) هو ابن عينية.

٣٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٥/٢) التقصير، باب يقصر إذا خرج من =

الحضر، فقلت[1] لعروة: فما بال عائشة تتم[2]، قال: تأولت ما تأوّل عثمان[3].

= موضعه من طريق سفيان به مثله، وكذا قبله في الصلاة (١/٩٨) باب كيف فرضت الصلاة من طريق صالح بن كيسان عن عروة بمعناه ودون قوله: «فقلت لعروة... إلخ».
وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٧٨) صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، به مثله وبطريقين آخرين عن عروة بنحوه ودون قوله فقلت لعروة، وكذا أبو داود في سننه (٢/٥) صلاة السفر من طريق صالح عن عروة به بدون هذه الزيادة المذكورة.
وأخرجه النسائي في سننه (١/٢٢٥) الصلاة باب كيف فرضت الصلاة عن المؤلف بإسناده بدون قوله فقلت لعروة، وكذا من طريق الأوزاعي عن الزهري، وكذا في الموطأ (١٠٩) قصر الصلاة من طريق صالح به نحوه بدون الزيادة المذكورة وعبدالرزاق في مصنفه (٢/٥١٥) من طريق ابن جريج عن الزهري به نحوه، وكذا من طريق سفيان بإسناده نحوه، والدارمي في سننه (١/٣٥٥) الصلاة، باب قصر الصلاة في السفر، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٥١) به مثله سوى مغايرة يسيرة في اللفظ وزيادة جملة في آخر الحديث، وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٨) من الطريق المذكور لعبدالرزاق به.
وكذا أبو العباس السراج في مسنده (١٢/١١٩) عن المؤلف وعن عبدالله بن سعيد كلاهما عن سفيان به، والبيهقي في سننه (١/٣٦٣). من طريق الأوزاعي عن الزهري به، وكذا من طريق مسروق عن عائشة نحوه

(١) القائل: الزهري.
(٢) وسياق ابن أبي شيبة بسند صحيح أنها كانت تتم الصلاة في السفر. انظر: مصنفه (٢/٤٥٢).
(٣) هو ابن عفان الخليفة الثالث الذي تأوّل من إتمام الصلاة بمنى لأنه أزمع أن يقيم بعد الحج، انظر: مصنف عبدالرزاق (٢/٥١٦).

٣١ ـ ٥٧٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

٣٢ ـ ٥٧٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة قالت: فرضت الصلاة حين فرضت ركعتين ثم زيد فيهما بعد ذلك.

---

٣١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريج الحديث:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٥١٥) ولكنه من طريق ابن جريج عن الزهري بهذا الإسناد، ولم أقف على طريق معمر عن الزهري بهذا الإسناد فيما بحثت في مصنفه، وقد أخرج أبو عوانة في مسنده (٢/٢٨) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت: فرضت الصلاة على رسول الله ﷺ بمكة ركعتين فلما قدم المدينة فرضت أربعاً وأقرت الصلاة في السفر ركعتين، وكذا البيهقي في سننه (١/٣٦٢) من طريق عبدالرزاق به وهو عند البخاري في صحيحه مع الفتح (٧/٢٦٧) من طريق يزيد بن زريع عن معمر به، وكذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق/ ١٩١/٢) عن عبدالرزاق به، وكذا أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق/ ١١٩/١٢) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق عن عروة به نحوه.

٣٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٤٩) من طريق وكيع عن هشام به وزاد في آخره: «فجعل للمقيم أربعاً». وانظر: ح٣٠ و ٣١).

وكذا الخطيب في الكفاية (٣٤٣) من طريق جعفر بن ربيعة أن هشام بن عروة كتب إليه يذكر عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن الصلاة أول ما فرضت... الحديث هكذا رواه ولم يذكر بين عائشة وهشام أباه عروة. وكذا أبو العباس السراج في مسنده (١٢٠/١٢) عن المؤلف والحسن بن حماد وهارون بن إسحاق عن عبدة به مثله، وكذا من وجه آخر عن هشام به.

٣٣ ـ ٥٧٦ أخبرنا جرير[١]، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة قالت: أول ما فرضت صلاة السفر ركعتان[٢] ثم زيد في الحضر ركعتان، وتركت صلاة السفر كما هي ركعتان.

٣٤ ـ ٥٧٧ أخبرنا الثقفي[٣] قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرت[٤] عن عروة، عن / عائشة مثله. [٧١/ب]

٣٥ ـ ٥٧٨ أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد[٥].

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي تقدم في ح ٢.

(٢) في المخطوط «ركعتين» والتصويب من مصدر التخريج ومن مقتضى القواعد.

٣٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.
أخرجه أبو عوانة في مسنده (٢/٢٨) من طريق ابن فضيل عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله.
وانظر: (ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢).

(٣) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي تقدم في ح ٣.

(٤) فيه انقطاع بين يحيى وعروة.

٣٤ ـ رجاله ثقات غير أن فيه انقطاعاً ويحسن بمتابعته. انظر: تخريج ح ٣٣.

(٥) عند الحميدي بزيادة عليها.

٣٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين وسفيان هو ابن عيينة وجاء التصريح بالتحديث عند الحميدي كما سيأتي في التخريج.

تخريج الحديث:
أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٤٤) المواقيت، باب وقت العصر به مثله ومن طريق أنس بن عياض عن هشام عن أبيه ومن طريق الليث عن الزهري به نحوه ومسلم في صحيحه (١/٤٢٦) المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، =

٣٦ ـ ٥٧٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

= به مثله، ومن طريق يونس عن الزهري به، ومن طريق وكيع عن هشام عن أبيه بإسناده نحوه، وأبو داود في سننه (١/٢٨٦) من طريق مالك عن الزهري به نحوه، والترمذي في سننه (١/١٠٦) الموقيت، باب ما جاء في تعجيل العصر من طريق الليث عن الزهري به نحوه، وقال الترمذي: حسن صحيح، ومن هذا الطريق أخرجه النسائي في سننه (١/٢٥٢) المواقيت، باب تعجيل العصر.

وابن ماجه في سننه (١/٢٢٣) الصلاة، باب وقت صلاة العصر من طريق ابن عيينة به مثله، وكذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/٩٠)، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٢٦)، وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٧)، ثلاثتهم به مثله وبه أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٧٠)، المواقيت، باب استحباب تعجيل العصر مثله وقال معنى لم يظهر الفيء بعد. أي لم يتغلب الفيء على الشمس في حجرتها أي لم يكن الظل في الحجرة أكثر من الشمس حين صلاة العصر، وأخرجه أبو عوانة في مسنده (١/٣٥٠) به مثله، وبطرق عن الزهري من غير هذا الوجه أيضاً وأبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/٩٢) عن المؤلف به مثله وكذا من طرق عن الزهري به.

٣٦ ـ صحيح رجاله كلهم مشاهير ثقات.

تخريج الحديث:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٥٤٧ ـ ٥٤٨) به ولكنه لم يسبق المتن، وكذا أخرجه من طريق ابن جريج عن الزهري به مثله، وكذا من طريق مالك عن الزهري، وأبو العباس السراج في مسنده (٢١٢/٩٢) عن المؤلف بـه مثله. وكذا عنده من طريق الليث عن الزهري به.

وانظر: حديث رقم ٣٥.

٣٧ ـ ٥٨٠ أخبرنا جرير[١]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: وجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «مُروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقلت: يا رسول الله إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فأمر عمر فليصل بالناس، فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقلت مثلها، فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقلت لحفصة[٢]: قولي له، إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يُسمِع الناس من البكاء، فمر عمر، ففعلت ذلك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «مروا أبا بكر فليصل بالناس، فإنكن صواحب[٣] يوسف ـ عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ـ»، فقالت حفصة: ما رأيت منك خيراً قط أبداً، قالت: فخرج أبو بكر يؤم الناس، فلما كَبَّر أبو بكر خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذهب أبو بكر يتأخر، فأشار إليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن امكث مكانك، فمكث مكانه، فجلس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بحذاه وكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ والناس يصلون بصلاة أبي بكر، حتى قضى الصلاة.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هي أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. انظر ترجمتها في: أسد الغابة (٥/٤٢٥) لابن الأثير.

(٣) قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (٤/١٤٠) في قوله: «إنكن صواحب يوسف» أي في التظاهر على ما تردن وكثرة إلحاحكنَّ في طلب ما تردنه وتَملن إليه

٣٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في موطئه ص (١٠٤ و١٢٣) صلاة الجماعة من طريق هشام به باختصار في الموضع الأول وبدون لفظ قالت: «فخرج أبو بكر يؤم الناس.. =

٣٨ ـ ٥٨١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: اشتكى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مرضه الذي مات فيه فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فذكر نحوه إلى قوله: «انكن صواحب يوسف»، ولم يذكر ما بعده / وقال في الحديث سودة بدل حفصة. [٧١/أ]

= إلخ» ومن طريقه البخاري في صحيحه (١٧٢/١) الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، وكذا به الترمذي في سننه (٢٧٥/٥) المناقب، باب مناقب أبي بكر ومسلم في صحيحه (٣١٤/١) الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا حصل له عذر من طريق ابن نمير عن هشام به باختصار ومن طريق الأسود عن عائشة أتم منه نحوه، ومنه النسائي في سننه (٩٩/٢) الإمامة، باب الائتمام بالإمام يصلي قاعداً، وكذا منه ومن طريق ابن نمير عن هشام، ابن ماجه في سننه (٣٨٩/١) إقامة الصلاة، باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه، وكذا من هذين الطريقين ومن طريق حماد بن سلمة عن هشام به، أحمد في مسنده (٩٦/٦ و ٢١٠ و ٢٣١)، وكذا ابن سعد في الطبقات (١٧٩/٣) من طريق مالك عن هشام به ومن طريق الأسود عن عائشة نحوه.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٢٦ من طريق جرير به وفي رقم ٦٢ من طريق عبدة به مع بعض اختصار.

وكذا أبو عوانة في مسنده (١٢٨/٢ ـ ١٢٩)، والبيهقي في سننه (٨٢/٣) من طرق عن هشام به.

وكذا الذهلي في جزء العاشر من حديث انتقاء أبي الحسن الدارقطني (ق ٣٦ ـ ٣٧/أ. ب) من طريق جرير وحماد بن سلمة وعلي بن مسهر كلهم عن هشام به، وكذا من طريق حماد بن سلمة عن ابن أبي مليكة عن عائشة بنحوه.

٣٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الصحيحين.

انظر: تخريج الحديث السابق.

٣٩ ــ ٥٨٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: هلكت قلادة لأسماء فبعث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في طلبها رجالاً فحضرت الصلاة، فلم يجدوا ماء، ولم يكونوا على وضوء، فصلوا بغير وضوء، فذكروا ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأنزل الله آية التيمم.

---

٣٩ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٥٧) التفسير، سورة النساء من طريق شيخ المؤلف مثله سوى تغاير يسير في اللفظ، وكذا أخرجه في اللباس (٧/٢٠٤) باب استعادة القلادة عن المؤلف به مثله وقال: زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة: «استعارت من أسماء»، ومن هذا الطريق أخرجه في التيمم (١/٩٢) باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً، وفي الفضائل (٥/٣٧) باب فضل عائشة من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه، ومسلم (١/٢٧٩) أيضاً من طريق أبي أسامة وابن بشر عن هشام به نحوه. الحيض باب التيمم.

وأخرجه أبو داود في سننه (١/٢٢٣) الطهارة، باب التيمم به، ومن طريق أبي معاوية عن هشام بهذا الإسناد مثله، وابن ماجه في سننه (١/١٨٨) الطهارة، أبواب التيمم، من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه.

وكذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/٨٨) من طريق سفيان عن هشام به، وأحمد في مسنده (٦/٥٧) من طريق ابن نمير عن هشام به، والدارمي في سننه (١/١٩٠) الطهارة، باب التيمم مرة من طريق أبي أسامة عن هشام نحوه، وكذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩٤/٢) عن أبي أسامة بهذا الإسناد مثله.

وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٢٠) عن المؤلف وعن هارون بن إسحاق عن عبدة به.

٤٠ ــ ٥٨٣ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ أسيد بن حضير وناسا معه يطلبون قلادة، كانت عائشة نسيتها في منزل نزلته، فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء، ولم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء، فذكروا ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأنزل الله ـ عز وجل ـ آية التيمم، فقال لها أسيد بن حضير: جزاكِ الله خيراً، فوالله ما نـزل بكِ أمر قط تكرهينه إلا جعل لكِ وللمسلمين فيه خيراً.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٤٠ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين، تقدم تخريجه في ح ٣٩ غير أنه قد ورد بعض الزيادات أو المخالفات في ألفاظ هذه القصة باختلاف الرواة عن عائشة، كما سيأتي من رواية القاسم عن عائشة بحديث رقم ٤٢٣ وجاء فيه كنا بالبيداء أو بذات الجيش إلخ.

وقد ذكر صاحب توضيح الأفكار (٢/٤٤ ـ ٤٥) في النوع الذي يقع الاختلاف في المتن، حديث عائشة المذكور هنا في القسم الذي لا تتضمن المخالفة بين الروايات اختلاف حكم شرعي فلا يقدح ذلك في الحديث، فقال: ومن ذلك حديث عائشة في ضياع العقد ونزول آية التيمم، ففي رواية القاسم أن المكان كان البيداء أو ذات الجيش وفيها: «انقطع عقد لي وفيها أنها باتوا على غير ماء، وفيها بعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته». وفي رواية عروة ـ المذكورة هنا وقبله ـ أنها سقطت في الأبواء وفي رواية في مكان يقال له «الصلصل» وفيه أن القلادة استعارتها عائشة من أسماء «وفيها» انسلت القلادة من عنقها «وفيها» أن النبي ﷺ أرسل رجلين يلتمسانها فوجداها فحضرت الصلاة فلم يدريا كيف يصنعان، وفي رواية أرسل ناساً وعين منهم أسيد بن حضير وفيها أن الذين أرسلوا حضرتهم الصلاة فصلوا على غير وضوء.

وقال ابن عبدالبر:

«ليس اختلاف النقلة في العقد ولا في القلادة ولا في الموضع الذي سقط فيه =

٤١ ـ ٥٨٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قال: ونا الأعمش، عن تميم[2]، عن عروة، عن عائشة، قالت: اغتسلت أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد.

ذلك لعائشة ولا كونه لعائشة أو لأسماء، مما يقدح في الحديث ولا يوهنه لأن المعنى المراد من الحديث والمقصود هو نزول آية التيمم ولم يختلفوا في ذلك».

وقال الأمير الصنعاني: وكلامه يشعر بتعذر الجمع بين الروايتين وليس كذلك، بل الجمع بينهما ممكن بالتعبير بالقلادة عن العقد، وبأن إضافتها إلى أسماء إضافة ملك، وإلى عائشة إضافة يد وبأن انسلالها كان بسبب انقطاعها، وبأن الإرسال في طلبها كان في إبتداء الحال، ووجدانها كان في آخره حين بعثوا البعير «وأما قوله» إن الذين ذهبوا في طلبها هم الذين وجدوها فلا بعد فيه أيضاً لاحتمال أن يكون وجدانهم إياها بعد رجوعهم وإذا تقرر ذلك كانت قصة واحدة وليس فيها مخالفة إلا أن في رواية عروة زيادة على ما في رواية القاسم من ذكر صلاة المبعوثين في طلبها بغير وضوء ولا اختلاف ولا تعارض فيها». انظر: توضيح الأفكار (٢/٤٥ ـ ٤٦).

وقد أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢٠) عن المؤلف وعن هناد بن السري عن أبي معاوية به مثله.

(١) هو محمد بن خازم الضرير تقدم في ح ١٨.

(٢) هو ابن سلمة الكوفي ثقة كما في التقريب.

٤١ ـ رجاله كلهم ـ ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢٣٠) به مثله إلا أنه ساق السند الثاني قبل الأول.

وقد أخرج أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٦٠) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن شقيق عن عروة به مثله وقال: غريب تفرد به الفزاري عن الأعمش، أي من هذا الوجه.

تقدم تخريج الحديث بطرق انظر: ح ١٤ و١٥ والحديث متفق عليه، من غير هذا الوجه كما تقدم.

٤٢ ـ ٥٨٥ أخبرنا عيسى بن يونس[1] ووكيع[2]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أُتِيَ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بصبي فبال عليه، فأَتبَعهُ الماءَ ولم يغسله.

٤٣ ـ ٥٨٦ أخبرنا جرير[3] بهذا الإسناد مثله، وقال: بصبي رضيع.

---

(١) هو السبيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ أخو إسرائيل الكوفي.

(٢) وهوابن الجراح.

٤٢ ـ صحيح رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٦٥ ـ ٦٦) الوضوء، باب بول الصبيان من طريق مالك عن هشام به، ومن طريق يحيى بن سعيد وابن نمير عن هشام به، وفي الأدب باب وضع الصبي في الحجر، وفي الدعوات باب الدعاء للصبيان (٨/١٠ و٩٥).

ومسلم في صحيحه (١/٢٣٧) الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله من طريق شيخ المؤلف به مثله، ومن طريق ابن نمير عن هشام به مع بعض الزيادات في أوله.

ومن طريق جرير عن هشام به مثله ـ وهو السند التالي عند المؤلف ـ، والنسائي في سننه (١/١٥٧) الطهارة، باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام من طريق مالك عن هشام به، وكذا ابن ماجه في سننه (١/١٧٤) الطهارة، باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم من طريق وكيع به مثله، ومالك في الموطأ (٦٣) باب ما جاء في بول الصبي نحوه، والحميدي في مسنده (١/٨٨) من طريق سفيان عن هشام به مثله، وفي (٦/٢١٠) به مثله.

وأبو عوانة في مسنده (١/٢٠١ ـ ٢٠٢) من طريق وكيع به مثله، وبطرق عن هشام بمثل إسناده وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٣٠ بتحقيقي بطرق عن هشام به مثله.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي الرازي.

٤٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم. انظر: تخريج الحديث السابق.

٤٤ ـ ٥٨٧ أخبرنا أبو معاوية(١)، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم، فأُتي بصبي فبال عليه، فقال: «صبوا عليه الماء صباً».

[٧٢/ب] ٤٥ ـ ٥٨٨ أخبرنا سفيان(٢) عن الزهري /، عن عروة، عن عائشة قالت: كن نساء النبي(٣) ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلين مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلاة الصبح متلفعات(٤) بمروطهن فيرجعن وما يعرفهن(٥) أحد من الغلس(٦).

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٤٤ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦/٦) به مثله. وانظر: تخريج ح ٤٢.

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) لم أجده بهذه الإضافة إنما جاء في معظم المصادر كن النساء، أو نساء المؤمنات أونساء من المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ أو مع رسول اﷲ ﷺ.

(٤) أي متلفقات بأكسيتهن.

(٥) في المخطوط «ما يعرفن» والمثبت من سنن النسائي.

(٦) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح، النهاية (٣٧٧/٣) لابن الأثير.

٤٥ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٤/١ و ١٥١) الصلاة، باب في كم تصلي المرأة من الثياب وفي المواقيت، باب وقت الفجر من طريق شعيب وعقيل كلاهما عن الزهري به وقال فيه: «وكن نساء المؤمنات يشهدون مع رسول الله ﷺ» الحديث، واللفظ لعقيل.

=

٤٦ ـ ٥٨٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

٤٧ ـ ٥٩٠ أخبرنا النضر[1]، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري بهذا الإسناد نحوه.

= ومسلم في صحيحه (١/٤٤٥ - ٤٤٦) المساجد، باب استحباب التكبير بالصبح.. من طريق ابن عيينة به ومن طريق يونس عن الزهري بهذا الإسناد نحوه. ولفظ ابن عيينة قالت عائشة إن نساءً من المؤمنات كن يصلين الصبح الحديث. والنسائي في سننه (١/٢٧١) المواقيت، باب التغليس في الحضر عن المؤلف بإسناده بلفظ: كن النساء يصلين مع رسول الله ﷺ متلفعات بمروطهن فيرجعن فما يعرفهن أحد من الغلس، وكذا ابن ماجه في سننه (١/٢٢٠) الصلاة، باب وقت صلاة الفجر من طريق شيخ المؤلف نحوه، والحميدي في مسنده (١/٩٢) من طريق ابن عيينة بمثل هذا الإسناد، وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٧) به مثله سوى مغايرات يسيرة ـ أشرت إليها فيما تقدم ـ، وكذا أخرجه من طريق معمر عن الزهري ومن طريق يونس عن الزهري به نحوه، وكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٢٠) به مثله سوى التغاير الذي أشرت إليه، وكذا من طريق محمد بن عمرو عن الزهري به وأبو عوانة في مسنده (١/٣٧٠) به، وكذا من طريق يونس والأوزاعي كلاهما عن الزهري به نحوه.

وأبو العباس السراج في مسنده (٥٧ و ٢/٢/٩٩) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق أخرى عن سفيان به ومن غير وجه عن الزهري به نحوه.

٤٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

(١) هو ابن شميل المازني تقدم في ح ١٤.

٤٧ ـ حسن لغيره فيه صالح ضعيف يعتبر به عند المتابعات وقد توبع.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣) من طريق عبدالأعلى عن معمر به مثله، =

٤٨ ــ ٥٩١ أخبرنا عبدالله بن إدريس، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كن[١]نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلين مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلاة الصبح متلفعات بمروطهن فيرجعن وما يعرفهن أحد من الغبش.

قال ابن إدريس: والغبش دون الغلس.

٤٩ ــ ٥٩٢ أخبرنا جرير[٢]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا وضع العَشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤا بالعَشاء».

= وعبدالرزاق في مصنفه (١/٥٧٣) من طريق معمر عن الزهري عن هند عن أم سلمة بنحوه ولم أجده في المصنف من طريقه المذكور فيما بحثت عنه.

وكذا الطريق الثاني لم أعثر عليه فيما بحثت في الكتب المتداولة. انظر: ح ٤٥ وتخريجه.

(١) في مصنف ابن أبي شيبة (١/٣٢٠) «كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر ثم يخرجن نساء المؤمنين متلفعات في مروطهن ما يعرفن من الغلس».

٤٨ ــ صحيح، رجاله جميعاً من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٣٢٠) من طريق شيخ المؤلف به باللفظ الذي تقدم في الحاشية رقم ١.

وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٥٨/٤) و(٢/٢/٩٩) عن المؤلف به مثله وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ٤٥ أيضاً مفصلاً.

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبي الرازي.

٤٩ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٧١) الأذان، باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة من طريق يحيى عن هشام به مثله وفي الأطعمة باب إذا حضر العشاء =

٥٠ ــ ٥٩٣ أخبرنا أبو معاوية[1] بهذا الإسناد مثله.

= فلا يعجل (١٠٧/٧) من طريق سفيان عن هشام به ومن حديث أنس مثله.
ومسلم في صحيحه (٣٩٢/١) المساجد، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام من طريق ابن نمير وحفص ووكيع عن هشام به مثله، وكذا من حديث أنس مثله.
وابن ماجه في سننه (٣٠١/١) الإقامة، باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء من طريق ابن عيينة ووكيع جميعاً عن هشام به، وكذا من طريق الزهري عن أنس مرفوعاً مثله. والحميدي في مسنده (٩٥/١) حديث رقم ١٨٢ من طريق سفيان عن هشام به مثله، وأحمد في مسنده (٤٠/٦ و٥١ و١٩٤) من طريق سفيان ويحيى عن هشام به مثله، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٢ بتحقيقي، عن علي بن خشرم ثنا عيسى بن يونس به.
وأبو نعيم في الحلية (٢١٢/٨) من طريق ابن السماك عن هشام به قال: حديث ثابت مشهور من غير وجه غريب من حديث ابن السماك.
وانظر: نصب الراية (١٠١/٢) للزيلعي.
وله شاهد من حديث أنس عند الشيخين. انظر: ما تقدم، وكذا صحيح البخاري (١٣٤/٢ ـ ١٣٥) الجماعة، باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، وتاريخ بغداد (١٠١/٨)، وشرح السنة للبغوي (٣٥٥/٣)، وقال: حديث متفق على صحته.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٥٠ ــ صحيح رجال الإسناد رجال الصحيحين.
تقدم تخريج الحديث في الحديث السابق.
وكذا أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٤٠٠/٢) من طريق أبي معاوية به مثله.

٥١ ـ ٥٩٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا حضرت العَشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعَشاء».

٥٢ ـ ٥٩٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: خسفت[1] الشمس على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقام فصلى فأطال القيام جداً، ثم ركع فأطال الركوع جداً، ثم رفع فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد ثم رفع رأسه فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم رفع رأسه فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم / سجد ففرغ من صلاته، وقد جُلّي عن الشمس، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فصلوا، وتصدقوا، واذكروا الله»، ثم قال: «يا أمة محمد:

[٧٢/أ]

---

٥١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.
انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) أي كسفت والكسوف هو المعروف للشمس، والخسوف للقمر فاستعماله لها تغليباً، ومعناهما واحد، وهو ذهاب نورهما وإظلامهما.
انظر: لسان العرب (٦٨/٩).

٥٢ ـ صحيح رجاله جميعاً من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٢) الكسوف من طريق هشام به، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٤٢/٢ ـ ٤٣) الكسوف باب الصدقة في الكسوف، ومن =

إنه[1] ليس أحد أغير من الله أن يُزنى عبده أو أمته يا أمة محمد: لو تعلمون ما أعلم لَضحكتم قليلاً ولَبكيتم كثيراً».

٥٣ ـ ٥٩٦ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: خسفت الشمس، فصلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله، وقال في الحديث: «أما بعد فإن الشمس والقمر»، وقال في آخره: «ثم رفع يديه»، فقال: «ألا هل بلغت؟».

= طريق عبدالله ومعتمر عن الزهري وهشام به (٢/٤٤)، وكذا مسلم في صحيحه (٢/٦١٨) الكسوف، باب صلاة الكسوف من طريق مالك وبه أبو داود في سننه (١/٧٠٣) الكسوف، باب الصدقة فيها مختصراً، وكذا من طريق محمد بن إسحاق عن هشام به باب القراءة في صلاة الكسوف (١/٧٠١)، باختصار وكذا من طريق مالك، والنسائي في سننه (٣/١٣٢) الكسوف وعن المؤلف أيضاً بإسناده مثله في (٣/١٥٢) باب كيف الخطبة في الكسوف، والحميدي في مسنده (١/٩٥) من طريق سفيان عن هشام به باختصار.

وأحمد في مسنده (٦/١٦٤) من طريق ابن نمير عن هشام به، وعبدالرزاق في المصنف (٣/٩٦) من طريق معمر عن هشام به، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٦٩ من طريق عبدة عن هشام به.

(١) عند البخاري: «والله ما من أحد».

(٢) هو الضرير محمد بن خازم.

٥٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦١٩) الكسوف، باب صلاة الكسوف من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وانظر: رقم ٥٢ والحديث الذي سيأتي برقم ٥٥.

٥٤ ــ ٥٩٧ أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنودي الصلاة جامعة فاجتمع الناس، فصلى بهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات.

٥٥ ــ ٥٩٨ أخبرنا الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن نَمِر(١)، أنه سمع الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بمثله وزاد، وجهر بالقراءة.

---

٥٤ ــ صحيح على شروط الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٦٢٠) الكسوف، وأبو داود في سننه (١/ ٧٠٢) باب القراءة في صلاة الكسوف.

والنسائي في سننه (٣/ ١٢٧) باب الأمر بالنداء لصلاة الكسوف ثلاثتهم من طريق شيخ المؤلف والنسائي عن المؤلف أيضاً نفسه به مثله في باب صلاة الكسوف (٣/ ١٣٢)، وسيأتي مزيد التخريج من طريق الزهري في الحديث التالي.

(١) بفتح النون وكسر الميم هو أبو عمرو الدمشقي ثقة، التقريب (٢١١).

٥٥ ــ صحيح رجاله جميعاً من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٩) الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف، ومسلم أيضاً في صحيحه (٢/ ٦٢٠) الكسوف باب صلاة الكسوف، وأبو داود في سننه (١/ ٧٠٣) الكسوف باب ينادي فيها بالصلاة، والنسائي في سننه (٣/ ٤٨ و ٥٠) باب القراءة بالجهر في صلاة الكسوف، وباب التشهد والتسليم في صلاة الكسوف، جميعهم من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وكذا أخرجه البخاري في (٢/ ٤٣) من طريق عقيل عن الزهري، ومن طريق =

٥٦ ـ ٥٩٩ أخبرنا محمد بن يزيد الواسطي، نا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / فقام فكبر، فقرأ قراءة يجهر فيها، ثم ركع فأطال الركوع مثل ما قام، ثم رفع فقام مثل ما ركع، ثم ركع مثل ما رفع، ثم سجد، ثم صلى الركعة الثانية مثل ذلك، ثم قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد، فإذا رأيتم ذلك، فافزعوا إلى الصلاة». [٧٣/ب]

٥٧ ـ ٦٠٠ أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بين يديه كاعتراض الجنازة.

= عبدالله ومعمر عن الزهري به، وأبو داود في سننه (٦٩٧/١) والترمذي من طريق معمر عن الزهري في (٣٦/٢) الكسوف، والنسائي في سننه (١٣٠/٣) الكسوف، وابن ماجه في (٤٠١/١) إقامة صلاة الكسوف كلاهما من طريق يونس، عن الزهري به وعبدالرزاق في مصنفه (٩٦/٣) من طريق معمر عن الزهري به. وأحمد في مسنده (٣٢/٦ و٧٦ و١٦٨) من طريق محمد بن فضيل وسليمان ومعمر كلهم عن الزهري به نحوه.

٥٦ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣٨/٢) الكسوف، باب كيف القراءة في الكسوف من طريق إبراهيم بن صدقة عن سفيان بن حسين به باختصار، وقال: حديث حسن صحيح.

وانظر: حديث رقم ٥٥.

٥٧ ـ رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٧/١ و١٣٧) الصلاة، باب الصلاة على =

٥٨ ــ ٦٠١ أخبرنا النضر[1]، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي صلاته من الليل وأنا بينه وبين القبلة على الفراش.

= الفراش وباب من قال لا يقطع الصلاة شيء من طريق عقيل وابن أبي شهاب عن الزهري به ومسلم في صحيحه (٣٦٦/١) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي.

وابن ماجه في سننه (٣٠٧/١) إقامة الصلاة، باب من صلى وبينه وبين الإمام شيء، وعبدالرزاق في مصنفه (٣٣/٢) باب ما يقطع الصلاة، والحميدي في مسنده (٩١/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨١/١)، وأحمد في مسنده (٣٧/١) جميعهم من طريق سفيان به مثله، وأحمد في (١٩٩/٦) من طريق معمر عن الزهري به أيضاً، ومنه عبدالرزاق أيضاً في الموضع السابق نفسه.

والدارمي في سننه (٣٢٨/١) الصلاة، باب المرأة تكون بين يدي المصلي من طريق عقيل عن الزهري به، وأبو العباس السراج في مسنده (٥٦/٢) كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله، وأبو عوانة أيضاً من طريق معمر عن الزهري به مثله.

وكذا الطبراني في مسند الشاميين (٣٤٢/٢) من طريق الزبيري عن الزهري به نحوه.

(١) هو ابن شميل المازني تقدم في ح ٤.

٥٨ ــ حسن رجاله ثقات سوى صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يعتبر به، وقد تابعه سفيان ومعمر وعقيل عن الزهري فيتقوى بهم ويحسن.

انظر: تخريج حديث رقم ٥٧.

٥٩ ــ ٦٠٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي صلاته من الليل وأنا على الفراش الذي يرقد عليه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوتر أو قالت: فأوترت.

٦٠ ــ ٦٠٣ أخبرنا جرير[1] بهذا الإسناد مثله، وقالت: أيقظني فأوترت.

٦١ ــ ٦٠٤ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أيقظني فأوترت.

---

(١) جرير هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) أبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير.

٥٩ و ٦٠ و ٦١ ــ الأسانيد الثلاثة صحاح رجالها رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٣٦) الصلاة باب الصلاة خلف النائم، وفي (٢/٣١) الوتر باب إيقاظ النبي ﷺ أهله من طريق يحيى القطان عن هشام به، ومسلم في صحيحه (١/٣٦٦) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي من طريق وكيع عن هشام به مثله، وأبو داود في سننه (١/٤٥٦) الصلاة باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة من طريق زهير عن هشام به وفيه قال شعبة الراوي عن الزهير: أحسبها قالت: أنا حائض، وقال أبو داود: رواه الزهري وعطاء وأبو بكر بن حفص وهشام بن عروة وعراك بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة كلهم عن عروة عن عائشة وإبراهيم عن الأسود عن عائشة وأبو الضحى عن مسروق عن عائشة والقاسم بن محمد وأبو سلمة عن عائشة، ولم يذكروا «أنا حائض» وسيأتي تخريج هذه الطرق بعد قليل.

والنسائي في سننه (٢/٦٧) القبلة، باب الرخصة في الصلاة خلف النائم، وأحمد في مسنده (٦/٥٠) كلاهما من طريق يحيى عن هشام بإسناده، وأحمد من طريق وكيع وابن نمير عن هشام أيضاً (٦/٢٠٥ و ٢٣١).

وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٨ ـ ١٩)، وأبو عوانة في مسنده (٢/٥٦)، =

٦٢ ـ ٦٠٥ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي من الليل فإذا انصرف قال: «قومي فأوتري».

= كلاهما من طريق وكيع وأيوب عن هشام وابن خزيمة أيضاً من طريق حماد ويحيى القطان وابن بشر عن هشام به.
وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٢٩ بتحقيقي من طريق وكيع وجرير عن هشام به.
فقد روى الحديث بطرق عن عائشة رضي الله عنها من غير هذه الوجوه المتقدمة، انظر: صحيح البخاري (١/١٣٦ - ١٣٧) الصلاة، باب التطوع خلف المرأة عن عروة، وآخرين عن عائشة، وكذا في صحيح مسلم (١/٣٦٦) المسافرين، صلاة الليل، وسنن أبي داود (١/٤٥٦) الصلاة، باب الصلاة خلف النائم، وسنن النسائي (١/١٠١) الطهارة، ومسند الحميدي (١/٩٣)، ومسند أحمد (٦/٦٤ و٩٥ و١٢٦ و١٣٤ و١٥٤ و-٦/٢٦٠ و٢٧٥) ومواضع، وصحيح ابن خزيمة (٢/١٩)، ومسند أبي عوانة (٢/٥٧).
وكذا أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (٤٣/٣) عن المؤلف عن عبدة وجرير وأبي معاوية مثله.
وكذا من غير وجه عن هشام به نحوه، وكذا عن الأسود عن عائشة.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٦٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم والأعمش وإن كان مدلساً غير أنه توبع والحديث عند مسلم من طريقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥١١) المسافرين، باب صلاة الليل من طريق جرير عن الأعمش به مثله.
وأحمد في مسنده (٦/٢٠٥) من طريق سفيان عن الأعمش بإسناده المذكور مثله سوى مغايرة كلمة، وأبو العباس السراج في مسنده (٤٣/٣) عن المؤلف به مثله.
وانظر: تخريج الحديث السابق.

٦٣ ــ ٦٠٦ أخبرنا عبدة[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى نخامة في قبلة المسجد فحتها.

٦٤ ــ ٦٠٧ أخبرنا أبو معاوية[2] بهذا الإسناد مثله وقال: بزاقا أو نخامة / أو مخاطاً. [٧٣/أ]

٦٥ ــ ٦٠٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي ركعتي الفجر ويخففهما.

---

(١) هو ابن سليمان الكلابي.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

٦٣ و ٦٤ ــ صحيحان رجالهما رجال الشيخين.

تخريج الحديث:

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٨) القبلة، باب النهي عن البصاق في القبلة من طريق هشام به، ومن طريقه البخاري في صحيحه (١/١١٢) الصلاة، باب حك البصاق باليد من المسجد، وكذا مسلم في صحيحه (١/٣٨٩) المساجد ومواضع الصلاة، وابن ماجه في سننه (١/٢٥١) المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد من طريق وكيع عن هشام به وعنده بزاقاً بدل نخامة.

وكذا أحمد في مسنده (٦/١٤٨ و ٢٣٠) من طريق مالك وابن نمير عن هشام به مثل لفظ أبي معاوية، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢/٣٦٣) من طريق وكيع عن هشام به، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٧٩) من طريق أبي أسامة ووكيع عن هشام به.

٦٥ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٧٢) التهجد، باب ما يقرأ في ركعتي الفجر في آخر حديث من طريق يحيى عن هشام به. =

٦٦ ـ ٦٠٩ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي من الليل إحدى عشرة سجدة يقرأ في كل سجدة خمسين آية فإذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه بلالٌ[2] فيؤذنه بالصلاة.

= وكذا مسلم في صحيحه (١/٥٠٠) صلاة المسافرين، باب استحباب ركعتي سنة الفجر من طريق شيخ المؤلف به غير أنه زاد «إذا سمع الأذان» قبل قوله: «يخففهما»، وكذا من طريق ابن مسهر وأبي أسامة وابن نمير ووكيع كلهم عن هشام بهذا الإسناد.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٨٨ من طريق عبدة عن هشام به مع زيادة فيه. وأبو عوانة في مسنده (٢/٣٠٠) من طريق وكيع ومحاضر عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٢٠٤) من طريق وكيع عن هشام بنحوه.

وعبدالرزاق من طريق معمر عن الزهري عن عروة به نحوه في (٣/٥٥).

وقد روت عمرة عن عائشة نحو هذا مع زيادة في آخره، وكذا روت حفصة نحوه، انظر: المصادرنفسها، وسنن أبي داود (٢/٤٤) الصلاة، وصحيح ابن خزيمة (٢/١٦٣).

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن رباح مؤذن رسول الله ﷺ.

٦٦ ـ حسن/ في إسناده صالح وهو ضعيف ولكنه يتقوى بمتابعاته حيث تابعه شعيب وغيره عن الزهري فلا يقل عن درجة الحسن به والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦١) التهجد، باب طول السجود في قيام الليل، من طريق شعيب عن الزهري به مع تفاوت في اللفظ.

ومسلم في (١/٥٠٨) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل. . . من طريق مالك وعمرو بن الحارث عن الزهري به، وكذا من طريق يونس عنه به. =

٦٧ ـ ٦١٠ أخبرنا إسحاق بن سليمان الرازي، نا ابن أبي[1] ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بقدر خمسين آية ويوتر منها بواحدة.

= وأبو داود في سننه (٢/ ٨٤) الصلاة، باب في صلاة الليل من الطريق المذكورة عند مسلم، والترمذي في سننه (١/ ٢٧٥) الصلاة، باب وصف صلاة الليل، بطريقين عن مالك عن الزهري به وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في (٣/ ٢٣٤ و٢٤٣) قيام الليل، باب كيف الوتر بواحدة وبإحدى عشرة ركعة، من طريق مالك عن الزهري، وابن ماجه في سننه (١/ ٤٣٢) باب كم يصلى بالليل من طريق الأوزاعي وابن أبي ذئب عن الزهري به.
ومالك في الموطأ (٩٤)، قيام الليل، باب صلاة النبي ﷺ في الوتر وعبدالرزاق في مصنفه (٣/ ٤٣ و٥٥) من طريق معمر وابن جريج عن الزهري به، وأحمد في مسنده (٦/ ١٦٧ ـ ١٨٢ و٢٤٨) من طريق معمر ومالك ويونس عن الزهري به وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩٠/ ٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به نحوه.

(١) هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب المغيرة.

٦٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٨٥) الصلاة، باب في صلاة الليل، وابن ماجه في سننه (١/ ٤٣٢) باب كم يصلى بالليل.

والدارمي في سننه (١/ ٣٣٧) باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، وأحمد في مسنده (٦/ ١١٥) جميعهم من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري به وأبو داود وابن ماجه من طريق الأوزاعي عن الزهري به، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٠٤) من طريق يحيى عن مالك عن الزهري به أوجز منه.

وانظر: الحديث السابق.

٦٨ ــ ٦١١ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ما ترك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الركعتين بعد العصر في بيتي قط.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

٦٨ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٥٣) المواقيت، باب ما يصلى بعد العصر من الفـوائت ونحوهـا من طريق يحيى عن هشـام بـه، ومسلم في صحيحـه (١/٥٧٢) صلاة المسافرين، باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا بطريق آخر.

والنسائي في سننه (١/٢٨١) المواقيت، باب الرخصة في الصلاة بعد العصر من طريق يحيى عن هشام به نحوه.

والحميدي في مسنده (١/٩٩) من طريق سفيان عن هشام به.

وأحمد في مسنده (٦/٥٠ و ٩٦) من طريق يحيى عن هشام، ومن طريق وهيب عن هشام مثله.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٣٧ مع زيادة: «وهو جالس» وحديث رقم ٣٨ من طريق هشام به مثله.

وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ١٣٢/١٢) عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق عبدالله بن نمير عن هشام به.

٦٩ ـ ٦١٢ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي جالساً حتى دخل في السن فكان يصلي وهو جالس يقرأ فإذا غبر من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأ بها ثم ركع.

---

٦٩ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥) الجماعة، باب ما جاء في صلاة القاعد في النافلة، ومن طريقه ومن طريق يحيى القطان عن هشام به البخاري في صحيحه (٢/ ٦٠ و٦٧) التقصير، باب إذا صلى قاعداً ثم صح وفي التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٠٥) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً. . .، من طريق حماد بن زيد ومهدي بن ميمون ووكيع وابن نمير ويحيى بن سعيد جميعهم عن هشام بإسناده، وكذا عن المؤلف به.

وأبو داود في سننه (١/ ٥٨٥) الصلاة، باب صلاة القاعد، من طريق زهير عن هشام به، والنسائي في سننه (٣/ ٢٢٠) صلاة الليل، كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً عن المؤلف به مثله.

وابن ماجه في (١/ ٣٨٧) إقامة الصلاة من طريق عبدالعزيز عن هشام به نحوه.

والحميدي في مسنده (١/ ٩٩) من طريق سفيان عن هشام به.

وأحمد في مسنده (٦/ ١٧٨) من طريق مالك عن هشام به، وأبو عوانة في مسنده (٢/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧) من طريق مالك ومحمد بن بشر وأنس بن عياض وجعفر بن عون ومحاضر ويحيى عن هشام به.

وكذا عندهم جميعاً وعند الترمذي في سننه (١/ ٢٣٣) المواقيت من حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة نحوه.

وكذا محمد بن نصر في قيام الليل كما في مختصره (١٧٩) باب ذكر صلاة التطوع قاعداً من طريق سفيان عن هشام به نحوه.

٧٠ ـ ٦١٣ أخبرنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: (ما)[1]كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأ في صلاته جالساً حتى دخل في السن فكان يقرأ وهو جالس، فإذا بقي من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأها ثم ركع.

٧١ ـ ٦١٤ أخبرنا عبدة بن سليمان بهذا الإسناد نحوه.

[٧٤/ب] ٧٢ ـ ٦١٥ أخبرنا أبو معاوية بهذا الإسناد نحوه، وقال: / فلما بَدَّن[2] وثقل.

٧٣ ـ ٦١٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن يجلس ثم يسلم.

---

٧٠ و ٧١ و ٧٢ ـ صحاح رجال الأسانيد الثلاثة من رجال الصحيحين.

(١) سقط بين الحاجزين من المخطوط استدركته من مصادر التخريج.

تخريجه:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٣٧ ـ ٢٣٨) أبواب صلاة التطوع قاعداً من طريق جرير ووكيع عن هشام به نحوه، وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٦٨ بتحقيقي من طريق عبدة به.

(٢) بدن، يقال: بدن الرجل تبدينا إذا أسن وهو بتشديد الدال المهملة وقال أبو عبيد: من رواه بَدُنَ بضم الدال المخففة فليس له معنى هنا لأن معناه كثر لحمه وهو خلاف صفته ﷺ وخالفه القاضي عياض، فقال: «ولا ينكر اللفظان في حقه ﷺ وقال النووي: والّذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا بالتشديد، والله أعلم». انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦/١٣).

٧٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٨ ـ ٥٠٩) صلاة المسافرين باب صلاة الليل.. من طريق عبدة، به مثله وبطرق عن هشام أيضاً. =

٧٤ ـ ٦١٧ أخبرنا وهب بن جرير[1]، نا شعبة[2]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا

= وأبو داود في سننه (٢/٨٦) الصلاة، باب في صلاة الليل، من طريق وهيب ومالك عن هشام به ولكنه بدون قوله يوتر منها بخمس الخ، في رواية مالك ومع زيادة فيه وهو عند مالك في الموطأ (٩٥) صلاة الليل.

والترمذي في سننه (١/٢٨٥) أبواب الوتر، باب ما جاء في الوتر بخمس من طريق ابن نمير عن هشام به نحوه مع زيادة في آخره، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٣/٢٤٠) صلاة الليل، باب كيف الوتر بخمس من طريق سفيان عن هشام به بلفظ: «كان يوتر بخمس ولا يجلس إلّا في آخرهن».

وابن ماجه في سننه (١/٤٣٢) إقامة الصلاة، باب ما جاء في كم يصلي بالليل من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده ولكن دون قوله يوتر منها الخ، وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٦٦) عن المؤلف به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٥٠ و٦٤ و١٦١) من طريق يحيى والليث عن هشام به نحوه، والدارمي في سننه (١/٢٧٦) الصلاة، باب كم الوتر من طريق جعفر بن عون عن هشام به، وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٤٠ و١٤١) من طريق يحيى وأبي أسامة عن هشام به نحوه، وأبو عوانة في مسنده (٢/٣٥٤) بطرق عن هشام بإسناده المذكور هنا.

وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٧٦ بتحقيقي من طريق عبدة به.

(١) هو وهب بن جرير بن خازم الأزدي البصري أبو العباس.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

٧٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٩٣) صلاة الليل عن هشام به.

ومن طريقه البخاري في صحيحه (١/٦٣) الوضوء، باب الوضوء من =

نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يريد أن يستغفر فلا يدري، فيسب».

= النوم. .، وكذا مسلم في صحيحه (٥٤٢/١) صلاة المسافرين باب أمر من نعس في صلاته. . . بأن يرقد وأيضاً من طريق أبي أسامة وعبدالله بن نمير ونمير جميعاً عن هشام به.

وأبو داود في سننه (٧٤/٢) الصلاة، باب النعاس في الصلاة أيضاً من طريق مالك به، والترمذي في سننه (٢٢١/١) الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند النعاس من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بإسناده المذكور، وقال: حديث عائشة. . حسن صحيح والنسائي في سننه (٩٩/١) الطهارة، باب النعاس، من طريق أيوب عن هشام به، وابن ماجه في سننه (٤٣٦/١) إقامة الصلاة، باب ما جاء في المصلى إذا نعس، من طريق ابن نمير وعبدالعزيز عن هشام بإسناده، والحميدي في مسنده (٩٦/١) من طريق سفيان عن هشام به، وأحمد في مسنده (٥٦/٦ و٢٠٢ و ٢٠٥) من طريق ابن نمير ويحيى ووكيع وسفيان عن هشام به. والدارمي في سننه (٣٢١/١) الصلاة، باب كراهية الصلاة الناعس من طريق حماد عن هشام به نحوه ومحمد بن نصر المروَزي في قيام الليل كما في مختصره (١٧٠) عن المؤلف عن عبدة به، وابن خزيمة في صحيحه (٥٥/٢) من طريق عيسى بن يونس وسفيان وأبي أسامة وأيوب كلهم عن هشام بمثل إسناده المذكور نحوه، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٥ و ٢٧ بتحقيقي عن علي بن خشرم عن عيسى عن هشام به مثله، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان حديث رقم ٣١٥ بتحقيقي ولكن سنده ضعيف جداً، والبغوي في شرح السنة (٥٧/٤) كلهم من طريق هشام به.

٧٥ ـ ٦١٨ أخبرنا أبو معاوية[١] بهذا الإسناد نحوه.

٧٦ ـ ٦١٩ أخبرنا وكيع[٢]، بهذا الإسناد، قال: «إذا صلى أحدكم فنعس فليرجع فليرقد فإنه لا يدري عسى يريد أن يستغفر فيسب».

٧٧ ـ ٦٢٠ أخبرنا أبو الوليد[٣]، نا حماد بن سلمة[٤]، عن أبي العلاء[٥]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي قائماً فاستفتحت الباب فمشى على يمينه وشماله ففتح الباب ثم رجع إلى مكانه.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن الجراح.

٧٥ و ٧٦ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما رجال الصحيحين.

انظر: تخريج حديث ٧٤.

(٣) هو هشام بن عبدالملك الطيالسي البصري من رجال الجماعة.

(٤) هو ابن دينار البصري أبو سلمة.

(٥) هو برد بن سنان ـ وبرد بضم أوله وسكون ثانيه ـ، الدمشقي نزيل البصرة وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر، قال الذهبي: وثقه جماعة وضعفه علي ـ ابن المديني قلت: «وجرحه غير مفسر، فالراجح توثيقه»، انظر: التقريب (٤٣)، والكاشف (١/١٥١)، والتهذيب (٤٢٩١١)، وتهذيب الكمال (٤/٤٥ ـ ٤٦).

٧٧ ـ حسن رجاله كلهم ثقات سوى أبي العلاء فهو إن لم يكن ثقة فهو صدوق بدون الشك.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٣/١١) السهو، باب المشي أمام القبلة خطى يسيرة، عن المؤلف عن حاتم بن وردان عن أبي العلاء بمثل إسناده المذكور نحوه، وأبو داود في سننه (١/٥٦٦) الصلاة باب العمل في الصلاة، والترمذي في سننه (٢/٥٦) الصلاة، باب ما يجوز من المشي والعمل في صلاة التطوع، وقال: حسن غريب، وأحمد في مسنده (٦/١٨٣ و ٢٣٤).

والبيهقي في سننه (٢/٢٦٥) جميعهم من طريق برد بن سنان عن الزهري به نحوه.

٧٨ ـ ٦٢١ أخبرنا سفيان[١]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في خَميصةٍ[٢] لها أعلام، فقال: «شغلتني هذه الأعلام اذهبوا بها إلى أبي جهم[٣] وائتوني بأنبجانيتي»[٤].

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) وهو ثوب خز أو صوف معلم، وقيل: لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة وجمعها الخمائص. انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٨١).

(٣) هو أبو جهم بن خزيمة من مشيخة قريش عالماً بالنسب وهو أحد أربعة كانت قريش تأخذ عنهم علم النسب، انظر: الاستيعاب (٢/٦٣).

(٤) هكذا في الأصل وجاء في بعض المصادر «بانبجانية» وفي الآخر بانبنجانية، والأنبجانية بكسر الباء ويروى بفتحها نسبة إلى مَنْبج أو انبجان اسم موضع ويقال كساء انبجاني وهو كساء يتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له، انظر: النهاية لابن الأثير (١/٧٣)، وفتح الباري لابن حجر (١/٤٨٣).

٧٨ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠٥ و٧/١٩٠) الصلاة باب إذا صلى في ثوب له أعلام وفي اللباس باب الأكسية والخمائص من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به نحوه، ومسلم في صحيحه (١/٣٩١ ـ ٣٩٢) المساجد، باب كراهة الصلاة في الثوب له أعلام من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى مغايرة يسيرة، ومن طريق يونس عن الزهري به نحوه، وأبو داود في سننه (١/٥٦٢) الصلاة، باب النظر في الصلاة من طريق سفيان به مثله، والنسائي في سننه (٢/٧٢) القبلة، باب الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام عن المؤلف وعن قتيبة بن سعيد واللفظ لقتيبة وهو قريب من لفظ المؤلف بهذا الإسناد مثله.
والحميدي في مسنده (١/٩١) من طريق شيخ المؤلف به مثله، وصرح ابن عيينة بالتحديث عنده، وأحمد في مسنده (٦/٣٧) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده، وأبو عوانة في مسنده (٢/٧٠ ـ ٧١) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده وبطرق أخرى عن الزهري.

٧٩ ــ ٦٢٢ أخبرنا عبدالرزاق[١]، نا معمر[٢]، عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

٨٠ ــ ٦٢٣ أخبرنا أبو معاوية[٣]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كانت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خميصة فأعطاها أبا جهم: فقيل: يا رسول الله إن هذه الخميصة خير من الأنبجانية ـ فقال: «إنها تلهيني عن صلاتي» أو قال: «تشغلني».

---

(١) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

٧٩ و ٨٠ ــ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٥٧) بهذا الإسناد مثله.

ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٩٩)، وأبو عوانة في مسنده (٢/٧١) به مثله.

وحديث رقم ٨٠، أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠٥) الصلاة باب إذا صلى في ثوب له اعلام ولكنه تعليقاً بصيغة الجزم باختصار، ومسلم في صحيحه (١/٣٩٢) المساجد، باب كراهة الصلاة في الثوب له أعلام، من طريق وكيع عن هشام به نحو، ومالك في الموطأ (٨٢) نداء الصلاة عن هشام به.

وقال ابن عبدالبر: هذا مرسل عند جميع الرواة عن مالك. ـ عن المعلق على الموطأ ـ وأحمد في مسنده (٦/٤٦) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق وكيع عن هشام في (٦/٢٠٨)، ومنه أبو عوانة في مسنده (٢/٧٢)، وكذا من طريق مالك عن هشام به نحوه.

[٧٤/أ] ٨١ ـ ٦٢٤ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن / عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قراءة أبي موسى وهو يقرأ في المسجد، فقال: «لقد أوتي هذا مزماراً[3] من مزامير (آل)[4] داود».

---

(١) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٣) قال النووي: قال العلماء: المراد بالمزمار هنا الصوت الحسن وأصل الزمر الغناء. انظر: شرح النووي (٦/ ٨٠).

(٤) ما بين الحاجزين سقط من الأصل استدركته من المصنف، وكذا من سنن النسائي حيث رواه عن المؤلف عن عبدالرزاق غير أنه ليس عندهما «وهو يقرأ في المسجد».

٨١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/ ٤٨٥) بإسناده المذكور ومن طريق ابن عيينة عن الزهري به.

ومن طريقه النسائي في سننه (٢/ ١٨٠ ـ ١٨١) افتتاح باب تزيين القرآن بالصوت عن المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير، وكذا من طريق سفيان عن الزهري به نحوه، وكذا من طريق عبدالرزاق أحمد في مسنده (٦/ ٣٧ و ١٦٧)، وأيضاً من طريق سفيان عن الزهري نحوه، ومنه الحميدي في مسنده (١/ ١٣٥).

وكذا ابن نصر في قيام الليل (١٢١) من طريق سفيان عن الزهري به أتم منه.

كذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩١/ ٢) من طريق عبدالرزاق به مثله، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٠/ ٤٦٣) من طريق ابن عيينة به، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٨٠) أيضاً.

أما جملة أنه أوتي مزماراً من مزامير آل داود، فهي من المتفق عليه. من حديث أبي موسى نفسه وكذا جاء عن أبي هريرة، انظر: صحيح البخاري (٦/ ٢٤١) فضائل القرآن، باب حسن الصوت من القرآن. =

٨٢ ـ ٦٢٥ أخبرنا عبدة[١]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعندي امرأة[٢]، فقال: «ما هذه»[٣]؟ فقلت: لا تنام الليل، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «مه، عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الدين إلى الله ما يدوم عليه صاحبه».

= وصحيح مسلم (١/٥٤٦) صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت، وسنن الدارمي (٢/٤٧٣) فضائل القرآن، باب التغني بالقرآن.

(١) عبدة هو ابن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي.

(٢) هي الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبدالعزى كما في رواية لمسلم وغيره وكذا صرح به الخطيب في الأسماء المبهمة (٦٢).

(٣) في صحيح مسلم «من هذه؟».

٨٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٧) الإيمان باب أحب الدين إلى الله أدومه من طريق يحيى عن هشام به نحوه، وفي الجمعة (٢/٦٧) باب ما يكره من التشديد في العبادة، بقوله، قال عبدالله بن مسلمة عن مالك عن هشام بمثل إسناده، ومسلم في صحيحه (١/١٤١) صلاة المسافرين، باب أمر من ينعس في صلاته... بأن يرقد، من طريق يونس عن الزهري عن عروة به وجاء فيه تصريح باسم المرأة المذكورة، وكذا من طريق أبي أسامة ويحيى كلاهما عن هشام به نحوه.

وكذا الترمذي في الشمائل (٢٤٩) من طريق عبدة به مثله.

والنسائي في سننه (٣/٢١٨) قيام الليل، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل، من طريق يحيى عن هشام نحوه، وكذا في (٨/١٢٣) الإيمان والشرائع باب أحب الدين إلى الله عز وجل، من الطريق السابق نفسه عنده، وابن ماجه في سننه (٢/١٤١٦) الزهد، باب المداومة على العمل، من طريق أبي أسامة =

٨٣ ـ ٦٢٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن امرأة من بني أسد كانت تدخل عليها، فذكروا اجتهادها في العبادة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل».

= عن هشام به نحوه، وعبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٩٠)، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٢ و ٢/١٩٤) عن معمر به.

وعن عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن عروة وعن محمد بن الفضل عن حماد عن هشام عن عروة به.

وأحمد في مسنده (٦/٥١ و ٦١ و ٢١٢ و ٢٣١) من طريق يحيى وأبي أسامة، وعبدالقدوس وابن نمير جميعهم عن هشام به نحوه.

وأبو عوانة في مسنده (٢/٣٢٤) من طريق يحيى وابن نمير وأبي ضمرة عن هشام به نحوه، ومن طريق يونس وشعيب عن الزهري عن عروة بمعناه.

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في مختصره (١٧٠) عن المؤلف به مثله، وكذا من وجه آخر من طريق هشام به نحوه.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٨٢ من طريق عبدة به مثله.

والخطيب في الأسماء المبهمة (٦٢) من طريق يحيى بن سعيد عن هشام به، وكذا من طريق يونس عن الزهري به.

(١) هو محمد بن حازم الضرير.

٨٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين

انظر: تخريج حديث رقم ٨٢.

٨٤ ـ ٦٢٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعندي امرأة[1] حسنة الهيئة فقال: «ما[2] هذه؟» فقلت: لا تنام الليل، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «مه، مه، اعملوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله ـ عزّ وجلّ ـ لا يَمَلّ حتى تَمَلُّوا وإن أحب الأعمال إلى الله ما يدوم عليها صاحبها وإن قل».

٨٥ ـ ٦٢٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: إنما أَنزلَ الله عز وجل: «ولا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا»[3] في الدعاء.

---

(١) هي الحولاء بنت تويت كما تقدمت في تخريج حديث رقم ٨٢.

(٢) في مصادر التخريج «من هذه».

٨٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٩٠ ـ ٢٩١)، ومن طريقه أحمد في (٦/١٩٩) به مثله.

وانظر: حديث رقم ٨٢ وتخريجه.

(٣) سورة الإسراء: آية ١١٠.

٨٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٠٩) التفسير من طريق زائدة عن هشام به مثله، ومسلم في صحيحه (١/٣٢٩) الصلاة، باب التوسط في القراءة في الصلاة، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٤٠) و(١٠/٤٠٤) من طرق عن هشام به مثله.

وكذا ابن جرير الطبري في تفسيره (١٥/١٨٣ ـ ١٨٤) من طريق ابن المبارك، وابن بشار وسفيان ومعمر جميعهم عن هشام به مثله. =

٨٦ ـ ٦٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

= وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام كما في مختصره (٣١٨)، ولكنه لم يذكر سنده، وكذا له شاهد من حديث ابن عباس وأبي هريرة عنده.
وكذا أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٥٦/٣) من طريق يحيى عن هشام به وقال الهيثمي ـ في المجمع (٥١/٧) ـ «ورجاله رجال الصحيح»، وكذا الواحدي في أسباب النزول (٢٠١) من طريق يحيى بن أبي زكريا عن هشام به مثله. وعزاه السيوطي في الدر (٢٠٧/٤) إلى سعيد بن منصور وأبي داود في الناسخ والبزار والنحاس وابن نصر وابن مردويه والبيهقي في سننه، ولم أجد في باب كيفية الجهر بالقراءة هذه الرواية إنما ذكر في نزول الآية رواية ابن عباس أنها نزلت بمكة في الصلاة أي القراءة فيها.
وفي نزول الآية أقوال غير ما ذكرته عائشة ـ انظر: تفسير ابن كثير (٦٩/٣)، وصحيح مسلم وتفسير ابن جرير.
وكذا أخرجه ابن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٤٢ من طريق عبدة عن هشام به.
وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٢/٢/٧٣) عن المؤلف به مثله ومن طرق غيره، وكذا قبله في (ق ٣/٢٩) من طريق سلام بن مطيع عن هشام به.

٨٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٥/٣) الشهادات، باب شهادة الأعمى من طريق عيسى بن يونس عن هشام به مثله سوى مغايرة يسيرة وقال البخاري: وزاد عباد بن عبدالله ـ أي ابن الزبير ـ عن عائشة تهجد النبي ﷺ في بيتي فسمع صوت عباد ـ وهو ابن بشر. . .
ومسلم في صحيحه (٥٤٣/١) صلاة المسافرين، باب الأمر بتعهد القرآن. . . من طريق شيخ المؤلف أبي أسامة، وأبي معاوية بمثل هذا الإسناد، وأبو داود في سننه (٨٣/٢) و(٢٨٠/٤) الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل =

رجلاً[1] يقرأ في المسجد ليلاً، فقال: «لقد اذكرني كذا وكذا / من آية قد [٧٥/ب]
كنت أسقطهن[2] من سورة كذا وكذا».

= وكتاب الحروف والقراءات في الموضعين من طريق حماد عن هشام به نحوه، وعبدالرزاق في مصنفه (٣٦١/٣) من طريق معمر عن هشام عن أبيه مرسلاً.
وأحمد في مسنده (٦٢/٦) من طريق وكيع عن هشام به نحوه، وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٧٠ بتحقيقي من طريق عبدة به مثله، وكذا محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (١١٧) عن المؤلف به.
وكذا الخطيب في الأسماء المبهمة (١٧٨) من طريق علي بن مسهر عن هشام به، وكذا من وجه آخر عن عمرة عن عائشة قالت: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد فسأل عنه، فقال: عبدالله بن يزيد الأنصاري . . . الحديث.

(١) قوله رجلاً: قال ابن حجر: وظاهر الحال أن المبهم في الرواية التي قبل هذه ـ أي الرواية المذكورة هنا ـ هو المفسر في هذه الرواية المذكورة عند البخاري ـ لأن مقتضي قوله: «زاد» أن يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثاً واحداً فتتحد القصة.
لكن جزم عبدالغني بن سعيد في «المبهمات» بأن المبهم في رواية هشام عن أبيه عن عائشة هو عبدالله بن يزيد الأنصاري، فروى من طريق عمرة عن عائشة: «أن النبي ﷺ ـ سمع صوت قارىء يقرأ فقال: صوت من هذا؟ قالوا: عبدالله بن يزيد ـ الحديث».
انظر: الفتح (٢٦٥/٥)، وكذا قال الخطيب في الأسماء المبهمة (١٧٨) هو عبدالله بن يزيد الخطمي.

(٢) قوله واسقطهن أي أنسيتها كما جاءت في بعض الروايات عند مسلم وغيره.
انظر: مصادر التخريج وشرح النووي على صحيح مسلم (٧٥/٦).

٨٧ ـ ٦٣٠ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قراءة رجل، فقال: «رحمه الله ـ لقد أذكرني آيات كنت أسقطهن من سورة كذا وكذا».

٨٨ ـ ٦٣١ أخبرنا عبدالرزاق[٢]، نا معمر[٣]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي العصر والشمس في حجرتي طالعة.

٨٩ ـ ٦٣٢ أخبرنا النضر[٤]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي العصر والشمس في حجرتي لم تظهر.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٨٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٤٣) من طريق شيخ المؤلف به، وانظر: تخريج ح ٨٦.

(٢) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٣) هو ابن راشد الأزدي البصري.

٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق نفسه في ح رقم ٣٦، وانظر: ح ٣٥.

(٤) هو ابن شميل ـ بالتصغير ـ المازني.

٨٩ ـ حسن فيه صالح بن أبي الأخضر هو ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري غير واحد، فيتقوى حديثه.

انظر: تخريج حديث رقم ٣٥ ـ ٣٦.

٩٠ ـ ٦٣٣ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي العصر والشمس بيضاء في قعر حجرتي طالعة.

٩١ ـ ٦٣٤ أخبرنا عبدالرزاق[2]، نا معمر[3] وابن جريج[4]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد هو قدر الفَرْق.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٩٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٤٤) مواقيت، باب وقت العصر، من طريق أنس بن عياض عن هشام به نحوه.

ومسلم في صحيحه (١/٤٢٦) المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس من طريق وكيع عن هشام به بلفظ «كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس واقعة في حجرتي»، وأبو عوانة في مسنده (١/٣٥١) من طريق حماد وأنس بن عياض عن هشام به وقال أبو عوانة: «ورواه أبو أسامة عن هشام وقال من بعد حجرتها».

وكذا أبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/٩٣) عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق فليح عن هشام به نحوه.

(٢) هو صاحب المصنف.

(٣) هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٤) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الفقيه.

٩١ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٢٦٧ ـ ٢٦٨) به مثله ومن طريقه النسائي في سننه (١/١٢٨) الطهارة، باب ذكر الدلالة على أنه لا وقت في ذلك عن المؤلف به مثله، وأحمد في مسنده (٦/١٩٩)، والبيهقي في سننه (١/١٩٤) به مثله، وانظر: ح رقم ١٣.

٩٢ ـ ٦٣٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي من الليل وأنا معترضة بين يديه كاعتراض الجنازة.

٩٣ ـ ٦٣٦ أخبرنا حفص بن[1] غياث، نا حجاج[2]، قال: سألت عطاء[3] عن الرجل يصلي وبين يديه المرأة، فقال: أخبرني عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي وعائشة بحذاه.

---

٩٢ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢/٢) باب ما يقطع الصلاة به مثله سوى تغاير يسير، وكذا من طريق ابن عيينة عن الزهري عن عروة به مثله.

وانظر: تخريج ح رقم ٥٧ ـ ٥٨، وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٣/٤) عن المؤلف به مثله، وكذا في (ق ٤٤/٣) من طريق الأوزاعي عن الزهري وعطاء كلاهما عن عروة به.

(١) هو أبو عمر الكوفي القاضي.

(٢) هو ابن أرطاط النخعي أبو أرطاط الكوفي القاضي أحد الفقهاء، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقال الذهبي: أحد الأعلام على لين فيه، وقال أبو حاتم: صدوق، يدلس فإذا قال: ثنا فهو صالح، انظر: التقريب (٦٤)، والكاشف (٢٠٥/١).

(٣) هو ابن أبي رباح ـ بفتح الراء والموحدة ـ القرشي.

٩٣ ـ حسن في إسناده ـ حجاج وهو صدوق والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢/٢) من طريق ابن جريج قال: أخبرني عطاء عن عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته قالت: كان النبي ﷺ يصلي وإني لمعترضة فذكره بنحوه وكذا أخرجه ابن بشران في أماليه (ق ١٠٣/أ) من طريق عمر بن يونس عن عطاء عن عروة به أتم منه. =

٩٤ ـ ٦٣٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كن نساء بني إسرائيل يتخذن[1] أرجلاً من خشب يشرفن / بها على الرجال في المساجد فحرم عليهن المساجد وسلطت عليهن الحيضة. [٧٥/أ]

٩٥ ـ ٦٣٨ أخبرنا عتاب بن بشير[2]، نا خصيف[3]، عن عكرمة[4]،

= وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٤/٣) عن المؤلف به مثله.
ومن وجه آخر أيضاً عن أياس بن دغفل عن عطاء بن أبي رباح به.

(١) في المخطوط «تتحدث» والتصويب من مصنف عبدالرزاق.

٩٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٤٩/٣) به مثله وقال الحافظ في الفتح أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح وهو إن كان موقوفاً حكمه حكم الرفع لأنه لا يقال بالرأي، انظر: (٣٥٠/٢) وعلّق على الحافظ: «حكمه حكم الرفع» الشيخ عبدالعزيز بن باز فقال: «فيه نظر»، والأقرب أنها تلقت ما ذكر عن نساء بني إسرائيل...» قلت: وهو وجيه لما ورد في الرّوايات الصحيحة أن الحيض كتبه الله على بنات آدم أي قبل نساء بني أسرائيل.

(٢) هو أبو الحسن أو أبو سهل الجزري صدوق يخطىء مات سنة تسعين ومائة، قال أحمد: أرجو ألا يكون به بأس، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقيل أحاديثه عن خصيف منكرة، انظر: التهذيب (٩١/٧) والتقريب (٢٣١) والميزان (٢٧/٣).

(٣) خصيف بالصاد المهملة مصغراً ـ هو ابن عبدالرحمن الجزري أبو عون، قال أبو حاتم: تكلم في سوء حفظه، وقال ابن معين مرة صالح وقال مرة أخرى ثقة، كذا وثقه أبو زرعة، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالإرجاء، انظر: الميزان (٦٥٥/١) والتقريب (٩٢).

(٤) هو ابن عبدالله مولى ابن عباس.

٩٥ ـ يحسن بشواهده. =

عن ابن عباس قال: كن نساء بني إسرائيل يتخذن قوالب[1] يتطاولن بذلك في المساجد ليرين الرجال فسلط الله عليهن الحيضة.

٩٦ ـ ٦٣٩ أخبرنا عيسى بن يونس[2]، نا يحيى بن سعيد[3]، عن عمرة[4]، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: لو أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد كما منعته[5] نساء بني إسرائيل، فقلت لعمرة: وهل كن منعن المساجد؟. فقالت: نعم.

= لم أجد من خرّجه بهذا الوجه وله شاهد أخرجه عبدالرزاق في المصنف من حديث ابن مسعود موقوفاً قال: كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعاً فكانت المرأة لها الخليل، تلبس القالبين تطول بهما لخليلها فألقى عليهن الحيض الحديث انظر: (٣/١٤٩) وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (١/٢ ٤٠٠ و ٣٥٠)، وانظر: صحيح ابن خزيمة (٣/٩٩) من حديث ابن مسعود.

تنبيه: هذا الحديث من مسند ابن عباس لم أعرف لِمَ ساقه المؤلف في مسند عائشة؟.

(١) قوله: قوالب جمع قالب وهو نعل من خشب كالقبقاب، انظر: النهاية لابن الأثير (٤/٩٨)، ولسان العرب (١/٦٨٩) مادة قلب.

(٢) هو أبو عمرو أو أبو محمد السبيعي الكوفي.

(٣) هو الأنصاري أبو سعيد المدني القاضي.

(٤) جاء في الأصل «عروة» وهو محرف كما يدل عليه قول الراوي فقلت لعمرة وهكذا جاء في جميع المصادر يحيى عن عمرة وهي بنت عبدالرحمن، بل رواه مسلم عن المؤلف بهذا الإسناد مثله وقال: يحيى عن عمرة بنت عبدالرحمن فما جاء في المخطوط محرف بدون شك ويبقى الاعتراض على المؤلف كيف ساق حديث عمرة عن عائشة وقد سبق أن عنون بقوله ما رواه عروة عن عائشة ولكنه يبدو أنه أتاه كتأييد حديث عروة والله أعلم.

(٥) في الموطأ «كما منعه» وفي صحيح مسلم «كما منعت».

٩٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريج الحديث:

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٠) القبلة من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة بنت =

٩٧ ـ ٦٤٠ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فصلى بنا فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد سجدتين، ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك، ثم قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة».

٩٨ ـ ٦٤١ قال معمر، فأخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ بمثل هذا الحديث، وزاد، «فإذا رأيتم ذلك فتصدقوا، واذكروا الله».

= عبدالرحمن عن عائشة، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٢/٣٤٩) مع الفتح الأذان باب انتظار الناس قيام الإمام العالم نحوه.
ومسلم في صحيحه (١/٣٢٩) الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد، عن المؤلف به مثله ومن طريق سليمان بن بلال وعبدالوهاب الثقفي وابن عيينة وأبي خالد الأحمر كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله.
وكذا عبدالرزاق في مصنفه (٣/١٤٩) من طريق ابن عيينة عن يحيى بمثل إسناده ومن طريق معمر عن إسماعيل بن أميّة عن عمرة به نحوه.
وابن خزيمة في صحيحه (٣/٩٨)، من طريق حماد بن زيد وسفيان كلاهما عن يحيى بن سعيد به، وأبوعوانة في مسنده (٢/٦٥) من طريق سفيان عن يحيى به نحوه.

(١) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

٩٧ و ٩٨ ـ كلاهما صحيحان رجالها رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٩٦) به نحوه وقد تقدم تخريج الحديث، انظر: ح رقم ٥٢ ـ ٥٦.

٩٩ ـ ٦٤٢ أخبرنا الوليد بن مسلم[١]، نا عبدالرحمٰن بن نَمرٍ[٢] أنه سمع الزهري يحدث عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه صلى أربع ركعات في أربع سجدات، وجهر بالقراءة، كلما رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد».

[٧٦/ب] قال / الزهري[٣]: فقلت لعروة: ما صنع ذلك أخوك عبدالله بن الزبير ما صلى بالمدينة إلا ركعتين، مثل صلاة الصبح، فقال: أجل إنه أخطأ السنة.

---

(١) هو أبو العباس القرشي.

(٢) بفتح النون وكسر الميم هو أبو عمرو الدمشقي.

(٣) رواه المؤلف معلقاً، وكذا البخاري في صحيحه (٢/٥٠) الكسوف معلقاً بقوله قال الزهري إلخ، وقال ابن حجر: وصله مسلم ـ قلت في الموضع السابق ـ عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي وغيره فذكره، وأعاد الإسناد إلى الوليد قال: أخبرنا عبدالرحمن بن نَمير فذكره وزاد فيه مسلم طريق كثير بن عباس عن أخيه وهو التالي عند المؤلف ولم يذكر قصة عبدالله بن الزبير.
انظر: الفتح (٢/٥٤٩).

٩٩ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٩) الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف من طريق شيخ المؤلف به مثله مطولاً بدون قوله قال الزهري: فأخبرني كثير بن عباس، وكذا مثله مسلم في صحيحه (٢/٦٢٠) الكسوف صلاة الكسوف، ولكنه بدون ذكر قصة ابن الزبير وقد تقدم الحديث بالسند نفسه عن المؤلف برقم ح ٥٥ بدون قوله قال الزهري: فقلت لعروة إلخ، وانظر: تخريجه هناك، وكذا رقم ح ٥٤.

١٠٠ ـ ٦٤٣ قال الزهري: فأخبرني كثير بن عباس، عن ابن عباس، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى أربع ركعات في أربع سجدات.

١٠١ ـ ٦٤٤ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال في مرضه: «شُنّوا عليَّ من سبع قِرَب لم تطلق أوكيتهن».

١٠٢ ـ ٦٤٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة أو عمرة[2]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرضه

---

١٠٠ ـ معلق ولكنه وصله مسلم والمتن صحيح.
رواه المؤلف معلقاً، وأخرجه مسلم معلقاً وموصولاً في صحيحه (٢/ ٦٢٠) الكسوف فقال: وحدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب، حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال: كان كثير بن عباس يحدث إن ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس، بمثل ما حدث عروة عن عائشة، ووصله أيضاً أبو داود في سننه (١/ ٦٩٨) الكسوف، فقال: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عنبسة، حدثنا يونس عن ابن شهاب ومنه به.
تنبيه: هذا الحديث من مسند ابن عباس لم أعرف لأي غرض أدمجه في مسند عائشة، اللهم إلّا أن يأتي به لتأييد الحديث السابق كشاهد له وهذا ما يفعله كثيرا.

(١) هو ابن شميل المازني.

١٠١ ـ رجاله كلهم ثقات سوى صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري معمر وغيره فيحسن بمتابعاته.

(٢) جاء في طريق في المصنف وسنن البيهقي عن عروة بدون التشكيك.

١٠٢ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريج الحديث:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/ ٦٠) الطهارة، باب الوضوء في النحاس به =

الذي مات فيه: «صبوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن بعد لعلي استريح، فاعهد إلى الناس»، قالت: فأجلسناه في مخضب[3] لحفصة، وجعلنا نَصُبّ الماء عليه منهن حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج.

١٠٣ ـ ٦٤٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في المسجد ليلة في رمضان ومعه ناس من أصحابه، ثم صلى الليلة الثانية فاجتمع إليه أكثر من الأولى، ثم الثالثة، ثم الرابعة حتى امتلىء المسجد واغتص بأهله، فلم يخرج إليهم فجعل الناس ينادونه الصلاة، فلم يخرج، فقال له عمر بن الخطاب: يا رسول الله: جعل الناس ينتظرونك البارحة فلم تخرج؟ فقال: «إنه لم يخف علي مكانهم ولكن خشيت أن تكتب عليهم».

= مثله سوى زيادة حرف ونقصانه، ومن طريقه أحمد في مسنده (١٥١/٦ و ٢٢٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١٢٧/١ ـ ١٢٨)، والبيهقي في سننه (٣١/١)، وجاء عند الأخيرين في طريق بدون أو عمرة في الإسناد، والدارمي في سننه (٣٨/١) المقدمة، باب وفاة النبي ﷺ في ضمن حديث طويل من طريق محمد بن كعب عن عروة عن عائشة نحوه.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦١/١) الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخضب من طريق شعيب، وفي الطب (١٦٥/٧)، وفي المغازي (١٣/٦ ـ ١٤) باب مرض النبي ﷺ من طريق معمر ويونس وعقيل جميعهم عن الزهري عن عبيدالله بن عتبة عن عائشة في حديث طويل في آخره هذا الحديث.

وكذا ابن سعد في الطبقات (٢٣٢/٢) من طريق معمر ويونس بالإسناد المذكور عند البخاري نحوه.

(١) في المخطوط غصب والتصويب من مصادر التخريج.

١٠٣ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٣/٣) و(٢٦٤/٤) به من طريق معمر وابن =

١٠٤ ـ ٦٤٧ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت / قريش تصوم في الجاهلية يوم عاشوراء، فلما قدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المدينة حين هاجر صام وأمر الناس بصومه، فلما نزل رمضان فمن شاء صام ومن شاء ترك. [٧٦/أ]

= جريج كلاهما عن الزهري به نحوه ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٢٣٢) به، وكذا من طريق يونس عن الزهري به، وأخرجه مالك في الموطأ (٩١) كتاب الصلاة في رمضان، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٢/٦٢) و(٣/٥٨) التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل وفي الصوم، باب فضل من قام رمضان ومن طريق عقيل أيضاً كلاهما عن الزهري، وكذا مسلم في صحيحه (١/٥٢٤) صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان ومن طريق يونس عن الزهري به نحوه.

وكذا أبو داود في سننه (٢/١٠٤) رمضان، والنسائي في سننه (٣/٢٠٣) قيام الليل، باب قيام شهر رمضان كلاهما من طريق مالك عن الزهري به نحوه، وابن خزيمة في صحيحه (٣/٣٣٨) من طريق يونس عن الزهري به نحوه، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٥٥/٤) من طريق شعيب عن الزهري به نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

١٠٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٩٩) صيام يوم عاشوراء عن هشام به نحوه، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣/٣١ و٥٧) الصوم، باب وجوب صوم رمضان وباب صيام يوم عاشوراء، وكذا من طريق عراك عن عروة به نحوه، وفي مناقب الأنصار (٥/٥١) باب أيام الجاهلية من طريق يحيى عن هشام به نحوه، ومسلم في صحيحه (٢/٧٩٢) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده، ومن طريق ابن نمير عن هشام به، ومن طريق سفيان ويونس عن الزهري عن عروة، ومن طريق عراك عن عروة به نحوه. =

١٠٥ ـ ٦٤٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة بهذا الإسناد مثله وقال: فلما افترض عليهم رمضان كان شهر رمضان هوالمفترض عليهم.

= وأبو داود في سننه (٨١٧/٢) الصوم، باب صوم يوم عاشوراء من طريق مالك عن هشام به، والترمذي في سننه (١٢٧/٢) الصوم، باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به نحوه وقال: حديث صحيح.

وابن ماجه في سننه (٥٥٢/١) الصيام، باب صيام يوم عاشوراء من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة به، والحميدي في مسنده (١٠٢/١) من طريق سفيان عن الزهري، وهشام كلاهما عن عروة به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢٩/٦ و٥٠ و١٦٢) من طريق عباد وابن نمير ويحيى بن زكريا جميعهم عن هشام به نحوه، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (٩٨/ب) عن المؤلف به مثله، والدارمي في سننه (٢٢/٢ ـ ٢٣) الصيام، باب صيام يوم عاشوراء من طريق شعيب عن هشام به نحوه، وكذا من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة به نحوه، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة الفضل بن العباس حديث رقم ٦٧ بتحقيقي، وأبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٢٨ بتحقيقي من طريق جرير به مثله، وكذا من طريق عبدة عن هشام به برقم ٨٠.

١٠٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٢٧/٢) بهذا الإسناد مثله، وعبدالرزاق في المصنف (٢٨٩/٤) من طريق معمر، وابن جريج عن هشام به نحوه.

وانظر: تخريج ح ١٠٤.

١٠٦ ـ ٦٤٩ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان يوم عاشوراء يوم أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بصومه، فلما نزل شهر رمضان، من شاء صام ومن شاء ترك.

١٠٧ ـ ٦٥٠ أخبرنا سفيان[2] عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان عاشوراء يوم يصام قبل شهر رمضان، فلما نزل شهر رمضان فمن شاء صام، ومن شاء ترك.

١٠٨ ـ ٦٥١ أخبرنا عبدالرزاق[3]، نا معمر[4]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثله.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

١٠٦ ـ في الإسناد صالح وهو ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري سفيان ومعمر فيتقوى حديثه ويحسن.

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٤) هو ابن راشد الأزدي البصري.

١٠٧ و١٠٨ ـ كلاهما صحيحان رجال السندين كلهم من رجال الصحيحين.

تخريجه:

تقدم تخريجه من طريق سفيان عن الزهري وهو عند مسلم والحميدي، انظر: حديث رقم ١٠٤، وكذا أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (٩٧/أ) عن المؤلف مثله.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٢٨٨) وانظر: ح ١٠٤، وأبو العباس السراج في مسنده (٩٧/أ)، عن المؤلف عن عبدالرزاق به مثله، وكذا من طريق يحيى بن يحيى عن عبدالرزاق عن معمر وابن عيينة عن الزهري به.

وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٧٢) عن ابن أبي ذئب عن الزهري به.

١٠٩ ـ ٦٥٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وعن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قالا: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى قبضه الله إليه.

١١٠ ـ ٦٥٣ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى قبضه الله إليه وأزواجه من بعده.

---

١٠٩ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٢٤٧) به مثله سوى تغيير قبضة الله بقوله: «توفاه الله» ومن طريقه الترمذي في سننه (٢/١٤٣) الصوم، باب ما جاء في الاعتكاف به مثله، وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي بن كعب وأبي ليلى وأبي سعيد وأنس وابن عمر، وحديث أبي هريرة وعائشة حديث حسن صحيح.

ومن طريقه أحمد في مسنده (٢/٢٨١) مثله وفي (٦/١٦٨) من طريق عبدالرزاق وأبي بكر كلاهما عن ابن جريج، وكذا عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عروة عن عائشة مثله سوى المغايرة التي أشرت إليها ولم يذكر أبا هريرة في السند ورواه في ١٦٩ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، وكذا أخرجه في (٦/٢٣٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به مثله، وابن خزيمة في صحيحه (٣/٣٤٥) من طريق ابن جريج عن الزهري بهذا الإسناد مثله، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (٢٢٩) حديث رقم ٩١٦ من طريق عبدالرزاق مثله. وكذا من الطريق المذكور عند ابن خزيمة الدارقطني في سننه (٢/٢٠١) الاعتكاف.

(١) هو ابن شميل المازني.

في إسناده صالح وهو ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري غير واحد من الثقات فيتقوى حديثه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٦٢) الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر =

١١١ ـ ٦٥٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجاور العشر الأواخر من رمضان.

= الأواخر... من طريق عقيل عن الزهري به مثله سوى تفاوت يسير، وكذا مسلم في صحيحه (٢/ ٨٣١) الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، وكذا أبو داود في سننه (٢/ ٨٢٩) الصوم، باب الاعتكاف وكذا أحمد في مسنده (٦/ ٩٢ و ٢٧٩) به مثله، ومن طريق يونس عن الزهري به مثله ولكن بدون قوله حتى قبضه الله.. إلخ.

وانظر: ح ١٠٩.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١١١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٦١) ليلة القدر، باب تحري ليلة القدر من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بـه مثله وزاد تحروا ليلة القـدر في العشر الأواخر من رمضان.

ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٣٠) الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان من طريق شيخ المؤلف به ومن طريق حفص بن غياث وابن نمير كلاهما عن هشام به ولفظه «كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، وكذا بهذا اللفظ عنده عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

وكذا الترمذي في سننه (٢/ ١٤٤) الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر من طريق عبدة عن هشام به مثله وزاد ما زاده البخاري وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقولها يجاور تعني يعتكف.

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر منه (٢٣٣) عن المؤلف إسحاق عن عبدة عن هشام به وزاد ما زاده البخاري.

والبيهقي في سننه (٤/ ٣١٤) الصيام، باب تأكيد الاعتكاف في العشر الأواخر من طريق أبي معاوية عن هشام به.

[٧٧/ب] ١١٢ ـ ٦٥٥ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة / عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تحروها لعشر بقين، يعني ليلة القدر.

١١٣ ـ ٦٥٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجاور في المسجد فيُخْرِج إليّ رأسه فأغسله وأنا حائض.

---

١١٢ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه من هذا الطريق في ح ١١١ بدون هذه الزيادة عن البعض ومعها عند بعض.

وأخرجه مالك في الموطأ (١٢) باب ما جاء في ليلة القدر ولكنه مرسلاً من طريق هشام عن عروة، وقد تقدم عند البخاري وغيره موصولاً في الحديث السابق، وأيضاً أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٧٥)، وأحمد في مسنده (٦/٥٦ و ٢٠٤) كلاهما من طريق ابن نمير عن هشام وأحمد من طريق وكيع عن هشام به بلفظ: «تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان».

وكذا أخرجه أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٨٣ من طريق عبدة عن هشام به مع زيادة في أوّله.

١١٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٦٢) الاعتكاف، باب الحائض ترجل المعتكف من طريق يحيى عن هشام به، بلفظ: «كان النبي ﷺ يصغي إلى رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض».

ومسلم في صحيحه (١/٢٤٤) من طريق أبي خيثمة عن هشام به نحوه وكذا من طريق الأسود عن عائشة وكذا من طريق محمد بن عبدالرحمن عن عروة به نحوه.

=

١١٤ ــ ٦٥٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها كانت تُرَجِّل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخرج إليها رأسه وهي في حجرتها وهو في المسجد.

= وأبو داود في سننه (٢/٨٣٤) الصوم، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته من طريق حماد بن زيد عن هشام به نحوه.

والنسائي في سننه (١/١٩٣) الحيض، باب غسل الحائض رأس زوجها من طريق الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة ومن طريق الأسود كلاهما عن عائشة نحوه، وكذا في الكبرى (١/١٧٤ ـ ١٧٥) من طرق عن هشام وغيره نحوه.

وابن ماجه في سننه (١/٢٠٨) الطهارة، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد من طريق وكيع عن هشام به نحوه.

(١) هو ابن راشد الأزدي.

١١٤ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/٣٢٤) به بلفظ «كانت عائشة ترجل رأس رسول الله ﷺ معتكفاً وهي حائض، قال: يناولها رأسه وهي في حجرتها والنبي ﷺ في المسجد.

والبخاري في صحيحه (٣/٦٧) الاعتكاف، باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل من طريق هشام بن يوسف عن معمر به نحوه وكذا من طريق ليث عن الزهري به نحوه وزاد في السند عن عروة وعمرة وفي المتن وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفاً، وكذا من طريق يحيى عن هشام به وقد تقدم في الحديث السابق.

ومسلم في صحيحه (١/٢٤٤) الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها من طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة وهو عند مالك في الموطأ (٢٠٨) الاعتكاف، ومن طريق الليث عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة نحوه.

وأبو داود في سننه (٢/٨٣٢) الصوم، باب المعتكف يدخل البيت. =

١١٥ ـ ٦٥٨ أخبرنا كثير بن هشام[1]، نا جعفر بن برقان[2]، نا الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أنا وحفصة صائمتين[3]، فعرض لنا طعام فاشتهيناه، فأفطرنا، فدخل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فبادرت إليه حفصة وكانت بنت أبيها فقالت: يا رسول الله ـ إنا صمنا اليوم فعرض لنا طعام فاشتهيناه فقال: «إقضيا يوماً آخر».

= ومن طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة ومن طريق الليث عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة نحوه.

وقال أبو داود: وكذلك رواه يونس عن الزهري ولم يتابع أحد مالكاً على عروة عن عمرة، ورواه معمر وزياد بن سعيد وغيرهما عن الزهري عن عروة عن عائشة.

والترمذي في سننه (١٤٩/٢) الصوم، باب المعتكف يخرج لحاجته أم لا؟ من طريق مالك عن الزهري كما تقدم عند أبي داود وقال: حسن صحيح، وقال أيضاً: والصحيح عن عروة وعمرة عن عائشة.

والنسائي في سننه (١٩٣/١) الحيض، باب ترجيل الحائض رأس زوجها وهو معتكف في المسجد من طريق عبدالأعلى عن معمر به.

والطيالسي في مسنده (١٩٨/١) من طريق زمعة عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٩٤/٣) من طريق سفيان عن الزهري به نحوه.

وانظر: تخريج الحديث السابق، وكذا الخطيب في الكفاية (٢٥٤) من طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة به نحوه.

(١) هو أبو سهل الكلابي الرقي.

(٢) هو أبو عبدالله الكلابي صدوق يهم في حديث الزهري كما في التقريب.

(٣) في مصادر التخريج بزيادة «متطوعتين».

١١٥ ـ حسن فيه جعفر صدوق يهم في حديث الزهري وبقية رجاله ثقات كلهم وله شواهد ومتابعات.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٠٤) الصيام، باب قضاء التطوع مرسلاً عن الزهري وقال ابن عبدالبر: لا يصح عن مالك إلّا المرسل... (من التعليق). =

= وأبو داود في سننه (٢/٨٢٦) الصوم، باب من رأى عليه القضاء من طريق زميل مولى عروة عن عروة به نحوه وقال الخطابي في معالم السنن «إسناده ضعيف وزميل مجهول. . .».

والترمذي في سننه (٢/١١٩) الصوم، باب ما جاء في إيجاب القضاء عليه من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير في اللفظ وقال الترمذي: وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذ الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا.

وروى مالك بن أنس ومعمر وعبيدالله بن عمر وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلاً، ولم يذكروا فيه عن عروة، وهذا أصح، لأنه روى عن ابن جريج، وساق سنده قال: سألت الزهري فقلت: أحدثك عروة عن عائشة؟ قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئاً، ولكن سمعت في خلافة سليمان بن عبدالملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث. وقال الخطابي في المصدر السابق: فأشبه أن يكون ذلك الرجل ـ أي السائل ـ هو زميل.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٦٣) من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٠٨) الصوم، باب الرجل يدخل في الصيام تطوعاً ثم يفطر من طريق عبدالله بن عمر العمري عن الزهري به نحوه.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (٢٣٦) حديث رقم ٩٥١ من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة نحوه، وكذا رواه البيهقي في سننه (٤/٢٨٠) من طريق عبيدالله بن موسى عن جعفر بن برقان به نحوه وقال البيهقي: هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان بن حسين عن الزهري، وقد وهموا فيه عن الزهري.

وأخرجه أيضاً من طريق سفيان عن الزهري وعن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري وكذا من طريق يحيى عن عروة عن عائشة نحوه.

وانظر: نصب الراية (٢/٤٦٦ ـ ٤٦٧) حيث أورد له متابعات وشواهد.

١١٦ ـ ٦٥٩ أخبرنا سفيان[١]، عن الزهري، وعبدالرزاق[٢]، عن معمر[٣]، عن الزهري أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين، فأهدي لهما طعام فذكرا مثله، ولم يذكرا عروة.

١١٧ ـ ٦٦٠ أخبرنا النضر[٤]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وحفصة أنهما أصبحتا صائمتين فعرض لهما طعام والطعام حنيذ[٥] عرض علينا فأفطرنا فذكرت عائشة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «صوما يوماً مكانه».

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو صاحب المصنف.

(٣) هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٤) هو ابن شميل المازني.

(٥) الحنيذ: المشوي من اللحم وغيره، انظر: لسان العرب (٣/٤٨٥).

١١٦ و١١٧ ـ رجال السند الأول كلهم من رجال الشيخين، ورجال الثاني فيه صالح وهو ضعيف وقد تابعه جعفر وغيره في الزهري عن عروة عن عائشة، وجعفر يهم في حديث الزهري فالمرسل هو الصحيح كما قال الترمذي والخطابي وأشار إلى هذا المؤلف في السند التالي، كما سيأتي، ولكنه يحسن بمجموع طرقه وشواهده.

تخريجه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/٢٧٦) به مثله.

وانظر: تخريج ح رقم ١١٥.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٠٨) من طريق مالك ـ وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق ـ عن الزهري مرسلاً.

والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٨٠) الصوم، باب من رأى عليه القضاء من طريق عبدالله بن عمر ومالك ويونس عن الزهري مرسلاً نحوه، وقال البيهقي: هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه منقطعاً، مالك بن =

١١٨ ــ ٦٦١ قال إسحاق: ورواه ابن جريج(1)، عن الزهري قال: سمعت شيخاً في مجلس عروة ممن يدخل على عائشة يحدث عن عائشة فذكر الحديث مثله، وقال عن ابن جريج: قال: قيل للزهري أخبرك عروة بهذا الحديث، فقال: لو سمعته من عروة لم أنس /. [٧٧/أ]

= أنس ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيدالله بن عمر وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم، وأشار البيهقي إلى طريق صالح بن أبي الأخضر أيضاً.

أما تخريج حديث رقم ١١٧ فتقدم في (ح ١١٥)، وكذا أخرج العقيلي في الضعفاء (٤/٧٩) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أهديت لعائشة وحفصة هدية وهما صائمتان.. إلخ.

قال العقيلي: وهذا يروى بغير هذا الإسناد عن عائشة من طريق أصلح من هذا.

(1) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي كان يدلس.

١١٨ ــ ضعيف في إسناده مبهم ولعل هذا الشيخ هو زميل مولى عروة كما جاء عند أبي داود تقدم في الحديث السابق إذا كان هو فهو مجهول.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/١١٩) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج به مثله.

وعبدالرزاق في المصنف (٤/٢٧٦) عن ابن جريج قال: قلت لابن شهاب أحدثك عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: من أفطر في تطوع فليقضه؟ قال: لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً، ولكن حدثني في خلافة سليمان إنسان عن بعض من كان يسأل عائشة، ثم ذكر مثل حديث معمر عن الزهري.

وكذا أخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٠٨) من طريق ابن عيينة قال: سئل الزهري عن حديث... فقيل له أحدثك عروة؟ فقال: لا، وكذا من طريق روح عن ابن جريج قال: قلت لابن شهاب فذكر مثل ما تقدم في المصنف.

والبيهقي في سننه (٤/٢٨٠) وذكره مفصلاً ورجح إرساله، وقال: وروى من أوجه آخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك، انظر: (٤/٢٨١).

١١٩ ـ ٦٦٢ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبلها وهو صائم فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال: لا يقبلن أحدكم وهو صائم فإنه ليس لأحد منكم من الحفظ والعصمة ما لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

١٢٠ ـ ٦٦٣ أخبرنا محمد بن حرب[2] الحمصي، عن الزُبَيْدي[3]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب أنه كان ينهى عن

---

(١) هو ابن شميل المازني.

١١٩ ـ في إسناده صالح وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعات والحديث بطرفه الأول والثاني صحيح من غير هذا الوجه جاء كل طرف منه مستقلاً بأسانيد أخرى.

تخـــريجـــه:

لم أعثر على من خرجه بهذا السياق.

أما الطرف الأول من الحديث دون قوله فبلغ ذلك عمر بن الخطاب إلى آخره، ففي الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رواه عنها القاسم وعروة والأسود وعلقمة وطلحة بن عبدالله وغيرهم، وسيأتي تخريجه في ح رقم ١٢٩.

انظر: صحيح البخاري (٣/ ٣٩) الصوم، باب القبلة للصائم، وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٦) الصوم، باب بيان القبلة في الصوم ليست محرمة.

وسنن أبي داود (٢/ ٧٧٨) الصوم، باب القبلة للصائم، وسنن الدارمي (٢/ ١٢)، ومسند أحمد (٦/ ٣٩ و١٢٣ و ٢٨٠)، ومواضع.

وقد جمع البيهقي معظم الطرق لهذا الحديث في السنن الكبرى (٤/ ٢٣٣) باب إباحة القبلة.

(٢) هو أبو عبدالله الخولاني كاتب محمد بن الوليدي الزبيدي.

(٣) الزبيدي ـ بالزاء والموحدة مصغراً ـ هو محمد بن الوليد بن عامر أبو الهذيل الحمصي كما في التقريب (٣٢٢).

١٢٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات، غير أن في سماع سعيد بن المسيب من عمر كلام وأثبته أحمد. انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (٧١ و٧٢)، وجامع التحصيل =

القبلة للصائم، فقيل له: فإن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبل وهو صائم فقال: وأيّكم له من الحفظ والعصمة ما لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

١٢١ ـ ٦٦٤ أخبرنا النضر[1]، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصبح جنباً ثم يصوم.

= للعلائي (٢٢٣) وقال العلائي في سعيد أحد الأئمة الكبار المحتج بمراسيلهم.. وحديثه عن عمر في السنن الأربعة، وقال أحمد بن حنبل: قد رأى سعيد عمر وسمع منه وإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟، وقال أيضاً: مرسلاته صحاح لا يُرَى أصح من مرسلاته، من تعليق محقق، جامع التحصيل.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٨٢/٤) الصوم، باب القبلة للصائم من طريق معمر عن الزهري به مثله سوى تفاوت يسير في اللفظ، وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١٦٦/٣) عن عمر بن الخطاب مثله، وقال الهيثمي: وفيه زيد بن حيان الرقي وقد وثقه ابن حبان وغيره وفيه كلام، قلت: هو ليس في سند المؤلف.

(١) النضر هو ابن شميل المازني.

١٢١ ـ حسن في إسناده صالح ضعيف يعتبر به عند المتابعات وقد توبع.

تخـريجـه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٣/٤ و١٥٣) مع الفتح الصوم، باب الصائم يصبح جنباً، وباب اغتسال الصائم في الموضع الأول من طريق شعيب عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبيه عن عائشة وأم سلمة نحوه وفي الموضع الثاني من طريق يونس عن الزهري عن عروة وأبي بكر عن عائشة نحوه، ومن هذا الطريق مسلم في صحيحه (٧٨٠/٢) الصوم، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب وبطرق من حديث عائشة وأم سلمة، بمعناه. =

١٢٢ ـ ٦٦٥ أخبرنا جرير[1] وعيسى بن يونس، عن هشام بن عـروة، عن أبيـه، عن عائشـة، أن حمزة بن عمـرو الأسلمي سأل رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: إني رجل أصوم، أفأصوم في السفر؟ فقال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

= وأبو داود في سننه (٢/٧٨١) الصوم، باب فيمن أصبح جنباً. . من طريق أبي بكر بن عبدالرحمن عن عائشة وأم سلمة نحوه.
ومالك في الموطأ (١٩٤) باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان من الطريق الذي تقدم في التخريج، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم».
وأحمد في مسنده (٦/٣٤ و ٣٦ و ٣٨ و ٩٩) ومواضع من الطريق المذكور، وكذا منه الدارمي في سننه (٢/١٣) الصوم عن عائشة وأم سلمة، بمعناه.
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٠٢ و ١٠٥) بطرق عـدة عن عائشـة نحوه، والبيهقي في سننه (٤/٢١٤) من طريق يونس عن الزهري عن عروة وأبي بكر بن عبدالرحمن عن عائشة نحـوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

١٢٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.
تخـريجـه:
أخـرجه البخـاري في صحيحـه (٣/٤٣) الصيـام، بـاب الصـوم في السفـر والإفطار، ومسلم في صحيحه (٧/٢٣٦) مـع النووي الصيـام، باب جـواز الصوم والفطر للمسافر.
وأبو داود في سننه (٢/٧٩٣) الصوم، باب الصوم في السفر.
والترمذي في سننه (٢/١٠٧) الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الصوم في السفر، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
والنسائي في سننه (٤/١٨٧ ـ ١٨٨) الصيام، باب الصيام في السفر.
وابن ماجه في سننه (١/٥٣١) الصيام، باب الصوم في السفر، ومالك في الموطأ =

١٢٣ ـ ٦٦٧ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي، سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الصوم في السفر، وكان رجلاً يسرد فقال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

= (١٩٧) الصيام، جميعهم بطرق عن هشام به مثله، والحميدي في مسنده (١٠١/١) من طريق سفيان عن هشام به.

والطيالسي في مسنده (١٨٩/١) بترتيب الساعاتي، وأحمد في مسنده (٤٦/٦ و١٩٣ و٢٠٢ و٢٠٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٩/٣) الصيام، باب ذكر تخيير المسافر.

والطبراني في الكبير (١٦٧/٣ ـ ١٧١) بأكثر من ستة عشر طريقاً عن هشام به كلهم بطرق عدة عن هشام به مثله مع تفاوت في بعض الطرق، والطحاوي في معاني الآثار (٦٩/٢) من طريق مالك عن هشام به مثله.

وكذا أبو الشيخ في الطبقات حديث رقم ٢٠٣ و٣١٩ من طريق جرير عن هشام به مثله.

والسراج في مسنده (ق ٩٩/ب) من طريق قتيبة بن سعيد عن ليث بن سعد عن هشام به مثله.

والبيهقي في سننه (٢٤٣/٤) الصيام، باب الرخصة في الصوم في السفر من طريق مالك وحماد بن زيد عن هشام به مثله.

وابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ٣٥٨ بتحقيق أحمد ميرين وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٨١ بتحقيقي.

١٢٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٠٧/٢) الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الصوم في السفر من طريق شيخ المؤلف به مثله.

والنسائي في سننه (١٨٧/٤) الصوم، باب الصوم في السفر عن المؤلف به مثله.

انظر: تخريج الحديث السابق.

١٢٤ ـ ٦٦٨ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن حمزة الأسلمي سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا رسول الله: إنّي رجل أسرد الصوم، أفأصوم في السفر، فقال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

١٢٥ ـ ٦٦٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: نهاهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / عن الوصال، رحمة لهم، فقالوا: يا رسول الله: إنك تُواصل، قال: «إني لست كأحدكم إني يطعمني ربي ويسقيني».

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٢٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧/٢٣٧) مع النووي الصوم، باب جواز الصوم والفطر في السفر.. من طريق شيخ المؤلف به مثله.

انظر: تخريج ح رقم ١٢٢.

٢٢٥ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤٨ ـ ٤٩) الصوم باب الوصال، وباب التنكيل عن الوصال، من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق قوله لست كهيئتكم، وكذا عنده من حديث أنس وأبي سعيد وأبي هريرة بنحوه وأخرجه في عدة مواضع في الحدود باب ٤٢ وفي التمني باب ٩ وفي الاعتصام باب ٥ مع تفاوت يسير في بعض الروايات.

ومسلم في صحيحه (٧/٢١١ و٢١٤) مع النووي الصوم، باب النهي عن الوصال عن المؤلف وعن عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبدة به مثله، وكذا من حديث ابن عمر وأبي هريرة وأنس نحوه.

وأبو داود في سننه (٢/٧٦٦) الصوم من حديث ابن عمر بنحوه، والترمذي في =

١٢٦ ـ ٦٧٠ أخبرنا بقية بن الوليد[1]، حدثني محمد بن زياد الإلهاني - وكان ثقة - عن عبدالله بن[2] قيس قال: سألت عائشة عن الصيام، فقالت: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الوصال في الصيام.

= سننه (١٣٨/٢) الصيام من حديث أنس نحوه وقال: وفي الباب عن علي وأبي هريرة وعائشة وابن عمر وجابر وأبي سعيد وبشير بن الخصاصية.
وأحمد في مسنده (٢٤٢/٦ و٢٥٨) من طريق قريبة عن عائشة نحوه.
والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٢/٤) الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم من طريق أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القباني عن المؤلف به مثله، وكذا نحوه من حديث ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد.
وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث ١٠٠ من طريق عبدة عن هشام به مثله.

(١) هو الكلابي أبو يُحْمِد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم - قال ابن حجر: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء» وقال ابن معين وأبو زرعة وغيرهما: إذا روى بقية عن ثقة فهو حجة، وقال النسائي: إذا قال: حدثنا وأنبأنا فهو ثقة، وقال الذهبي: «وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات» مات سنة ١٩٧ هـ. انظر: التقريب (٤٧) والمغني في الضعفاء (١٠٩/١) والكاشف (١٦٠/١).

(٢) هكذا في المخطوط والصواب عبدالله بن أبي قيس وقال ابن حبان: من قال: عبدالله بن قيس فقد وهم، وذكره في التهذيب فقال: عبدالله بن أبي قيس، ويقال: ابن قيس ويقال: ابن أبي موسى، والأول أصح، انظر: (٣٦٥/٥ - ٣٦٧).

١٢٦ ـ حسن به وبقية بن الوليد يحتج به إذا روى عن الثقات وصرح بالتحديث وصرح هنا.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٨٩/٦ و٩٣) من طريق شيخ المؤلف به مثله.

انظر: ح رقم ١٢٥.

١٢٧ ـ ٦٧٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجاور في العشر الأواخر من رمضان وكان يقول تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان.

١٢٨ ـ ٦٧١ أخبرنا عبدة بن سليمان، وأبو معاوية[1]، قالا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لولا حداثة عهد قومكِ بالكفر لنقضت البيت وبنيته على أساس إبراهيم وجعلت له خَلْفاً[2]، فإن قريشاً لما بنت البيت استقصرت».

---

١٢٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري والترمذي من طريق عبدة به مثله انظر ح ١١١، وأخرجه المؤلف فيما تقدم عن شيخه أبي معاوية إيضاً وأخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٣٣) عن المؤلف مثله سواء.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) بفتح الخاء المعجمة وإسكان اللام وبالفاء هذا هو الصحيح المشهور المراد به باب من خلفها قاله النووي: انظر: شرح النووي (٩/٨٩).

١٢٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٨٠) الحج، باب فضل مكة وبنيانها، من طريق أبي أسامة وأبي معاوية عن هشام به مثله سوى تفاوت يسير، قال أبو معاوية: حدثنا هشام، خلفا يعني بابا «قلت: من خلفها».

وكذا نحوه من طريق يزيد بن رومان عن عروة به مع تفصيل فيه ومسلم في صحيحه (٢/٩٦٨) الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، من طريق أبي معاوية به مثله ومن طريق ابن نمير عن هشام بهذا الإسناد مثله.

والنسائي في سننه (٥/٢١٥) الحج، باب بناء الكعبة عن المؤلف به مثله. =

١٢٩ ـ ٦٧٢ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قبّل بعض نسائه وهو صائم، فقلت: من هي إلا أنتِ؟ فضحكَتْ.

= وأحمد في مسنده (٥٧/٦ و ٢٣٩) من طريق أبي أسامة وابن نمير عن هشام به، ومن طريق يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة نحوه.
انظر ح رقم ٧.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٢٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه مالك في الموطأ (١٩٥) الصيام، باب في الرخصة في القبلة للصائم من طريق هشام به ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣٩/٣) الصوم بـاب القبلة للصائم وكذا من طريق يحيى عن هشام به بلفظ «إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم ضحكت».
ومسلم في صحيحه (٧٧٦/٢) الصيام، باب بيان أن القبلة ليست محرمة... من طريق سفيان عن هشام به مثله وكذا من طريق عمر بن عبدالعـزيز عن عروة به نحو في ص (٧٧٨)، وعبدالـرزاق في مصنفه (١٨٣/٤) من طـريق معمر وابن جريج عن هشام به، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفـه (٥٩/٣) الصوم من رخص في القبلة للصائم من طـريق شريك عن هشـام به مثله، والدارمي في سننه (١٢/٢) من طريق حماد بن زيد عن هشام به ومن طريق عمر بن عبدالعزيز عن عروة به نحوه، وأحمد في مسنده (١٩٢/٦) من طريق يحيى عن هشام به نحوه بدون قوله فقلت إلخ.
وأبو بكر بن داود في جزء مما أسندت عائشة حديث ٢٣ بتحقيقي.
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩١/٢) الصوم من طريق حماد وسعيد عن هشام به بدون قوله فقلت إلخ.
والبيهقي في سننه (٢٣٣/٤) الصوم، بـاب إباحـة القبلة من طريق أنس بن عياض ومالك عن هشام به. =

١٣٠ ـ ٦٧٣ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني عبدالملك بن محمد[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قبلها وهو صائم، وقال: «إن القبلة لا تنقض الوضوء ولا تفطر الصائم»، وقال: «يا حميراء إن في ديننا لسعة».

وقال إسحاق: أخشى أن يكون غلط، قال أبو محمد[2]: في المرأة الأولى غلط.

= وأخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز (١١٨ و ١٢٠) من طريق عمر عن عروة به نحوه.

انظر: تخريج حديث رقم ٢٣ و ١١٩.

وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٦/٢٧٦) من طريق مالك به. وقال: حديث متفق على صحته.

وكذا أخرج من طريق علقمة والأسود عن عائشة بنحوه، انظر: (٦/٢٧٥).

وكذا ابن الأعرابي في معجمه حديث ٩٨٩ من طريق الزهري عن عروة به نحوه وقد استوعب أكثر طرقه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ٨٠ و ٨٥).

(١) ترجم له في الميزان (٢/٦٦٣) وفي لسان الميزان (٤/٦٨) وفيهما قال الدارقطني: «ضعيف».

(٢) هو عبدالله بن محمد النيسابوري راوي المسند عن المؤلف.

١٣٠ ـ ضعيف في إسناده عبدالملك وهو ضعيف ولكنه له طرق بعضها جياد يرتقي إلى درجة الحسن بها.

تخـريجـه:

أخرجه الدارقطني في سننه (١/١٣٦) الوضوء، باب صفة ما ينقض الوضوء به وأورده الذهبي في المصدر السابق وكذا ابن حجر في المصدر السابق وساقا سنده من عند عبدالملك به بلفظ «ليس في القبلة وضوء» وهذا هو سياق الدارقطني وكذا ساقه الزيلعي في نصب الراية (١/٧٣) وقال رواه إسحاق في مسنده ثم ساقه بإسناده المذكور هنا، وكذا ابن حجر في الدراية (١/٤٥) وقال رواه إسحاق في مسنده وساقه بسنده. =

١٣١ ـ ٦٧٤ أخبرنا عيسى بن يونس نا، هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: المحصب ليست بسنة إنما هو منزل نزله رسول الله / ـ [٧٨/أ] صلى الله عليه وسلم ـ ليكون أسمح لخروجه.

١٣٢ ـ ٦٧٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثله.

١٣٣ ـ ٦٧٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، وأبو معاوية[1]، قالا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: نزول الأبطح ليست بسنة، إنما نزله رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليكون أسمح لخروجه.

= أما الطرف الأول للحديث أن رسول الله ﷺ قبلها وهو صائم.
فقد تقدم تخريجه في ح ٢٣ و ١٢٩ وهو صحيح.
وقد جمع طرقه وشواهده الزيلعي في نصب الراية (٧١/١ ـ ٧٦) وقال في حديث رواه ابن ماجه (١٦٨/١) بسنده عن زينب السهمية عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ وربما فعله بي.
هذا سند جيد، قلت: في إسناده حجاج مدلس وقد عنعن إلا أنه لم يتفرد به فيرتقى ويتقوى بمتابعاته كما قال الزيلعي والله أعلم.
وكذا ساق البزار في مسنده ـ كما في المصدر نفسه للزيلعي ـ بسنده عن عبدالكريم الجزري عن عطاء عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ وقال الحافظ ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٤٥/١) رجاله ثقات وكذا صحح إسناده الزيلعي (٧٤/١)، وكذا جمع ابن حجر طرقه في الدراية (٤٤/١ ـ ٤٥).

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٣١ و١٣٢ و١٣٣ ـ صحيحة رجال الأسانيد الثلاث ثقات كلهم من رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢١/٢) الحج، باب المحصب من طريق سفيان =

= عن هشام به بلفظ «إنما كان منزل ينزله النبي ﷺ ليكون أسمح لخروجه يعني بالأبطح» ومسلم في صحيحه (٢/٩٥١) الحج، باب استحباب نزول المحصب من طريق ابن نمير وحفص بن غياث وحماد بن زيد وحبيب المعلم كلهم عن هشام بهذا الإسناد مثله، وكذا من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به مثله.

وأبو داود في سننه (١/٥١٣) الحج، باب التحصيب من طريق يحيى بن سعيد عن هشام به مثله سوى تقديم وتأخير في اللفظ وزاد في آخره «فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله».

والترمذي في سننه (٢/٢٠٢) الحج، باب فيمن نزل من الأبطح من طريق حبيب المعلم وسفيان كلاهما عن هشام به نحوه، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠١٩) المناسك، باب نزول المحصب من طريق عبدة وأبي معاوية ووكيع وابن أبي زائدة وحفص بن غياث كلهم عن هشام به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٤١) من طريق عبدة عن هشام به مثله وفي (٦/١٩٠ و٢٠٧ و٢٢٥ و ٢٣٠) من طريق يحيى ووكيع كلاهما عن هشام نحوه ومن طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به مثله ومن طريق أبي معاوية عن هشام به مثله وابن خزيمة في صحيحه (٤/٣٢٤) من طريق وكيع ويحيى عن هشام به نحوه.

والطحاوي في معاني الآثار (٢/١٢١) من طريق أنس بن عياض عن هشام به نحوه وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ١٩ بتحقيقي من طريق ابن عيينة عن هشام به نحوه.

قال الخطابي في معالم السنن «التحصيب إذا انفر الرجل من منى إلى مكة للتوديع» ـ وقال ابن الأثير، «التحصيب» النوم بالمحتصب والمحتصب هو الشعب الذي مخرجه إلى الأبطح بين مكة ومنى» انظر النهاية (١/٣٩٣).

١٣٤ ـ ٦٧٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على ضباعة بنت الزبير فقالت: يا رسول الله: إني شاكية وإني أريد الحج، فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «حجي واشترطي أن محلي حيث تحبسني».

قال إسحاق: قلت لعبدالرزاق: كلاهما عن عائشة[1]؟ فقال: نعم.

---

(١) زاد النسائي هشام والزهري.

١٣٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٧) النكاح، باب الاكفاء من الدين من طريق أبي أسامة عن هشام به ومسلم في صحيحه (٨٦٨/٢) الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بقدر المرض ونحوه من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير وبدون قوله قال إسحاق.. إلخ وكذا من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه وكذا عن المؤلف من حديث ابن عباس نحوه والنسائي في سننه (١٦٨/٥) المناسك، باب كيف يقول إذا اشترط، عن المؤلف به مثله.

وقال النسائي: لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث عن الزهري غير معمر، والله سبحانه وتعالى أعلم. وكذا عنده نحوه عن ابن عباس رضي الله عنه.

وابن ماجه في سننه (٢/ ٩٨٠) باب الشرط في الحج من طريق محمد بن فضيل ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن ضباعة مرفوعاً نحوه.

وجاء في التعليق، في الزوائد رجاله رجال الصحيح.

وكذا أحمد في مسنده (٦/ ١٦٤ و٢٠٢) من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير، ومن طريق حماد بن أسامة عن هشام نحوه، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٦٤) من طريق أبي أسامة به.

والدارقطني في سننه (٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) الحج من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وكذا البيهقي في سننه (٥/ ٢٢١) به مثله ومن طريق سفيان موصولاً ومرسلاً عن هشام به نحوه.

=

١٣٥ ـ ٦٧٨ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد[1]، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أفـرد الحج ولم يعتمر.

= وابن الجـارود في المنتقى برقم ٤٢٠ وابن حبـان في صحيحه كـما في المـوارد برقم ٩٧٣ وله عدة شواهد.

(١) هو أبو محمد الدراوردي المدني، قال الذهبي: صدوق، غيره أقوى منه وقال ابن حجر؛ صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، وقال النسائي: حديثه عن عبيدالله العمري منكر، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة، انظر: المغنى في الضعفاء (١/٣٩٩) والتقريب (٢١٦).

١٣٥ ـ حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٠٢) من طريق الدراوردي عن علقمة عن أمه عن عائشة نحوه ومن هذا الطريق أحمد في مسنده (٦/٩٢و١٠٧)وأيضاً من طريق سريج عن هشام به ومن طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة، ولفظ الدراوردي كما هو عند أحمد، أن رسول الله ﷺ أمر الناس عام حجة الوداع فقال: «من أحب أن يبدأ منكم بعمرة قبل الحج فليفعل، وأفرد رسول الله ﷺ الحج ولم يعتمر».

والدارقطني في سننه (٢/٢٣٨) من طريق شيخ المؤلف به مثله دون قوله «ولم يعتمر» وكذا من الطريق المذكور عند أحمد.

وقد روى الأئمة الستة من طريق القاسم عن عائشة «أن رسول الله ﷺ أفرد الحج» واللفظ لمسلم انظر صحيحه (٢/٨٧٥) الحج، باب بيان وجوه الإحرام.

وانظر معاني الآثار الطحاوي (٢/١٣٩) ومـا بعدهـا والسنن الكبرى (٥/٣) للبيهقي. قلت: والراجح أنه ﷺ أحرم بالحج قارناً وهذا ما رجحه أكثر العلماء وهو الأفضل لمن ساق معه الهدي.

أما الروايات التي وردت أنه كان متمتعاً ـ وهي كثيرة ـ أو مفرداً فلا تناقض بينها كما جمع بينها العلماء، قال ابن القيم: «ولا تناقض بين أقوالهم، فإنه تمتع تمتع =

١٣٦ ـ ٦٧٩ أخبرنا عبدة[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند إحلاله بأطيب ما أجد من الطيب.

= قران، وأفرد أعمال الحج، وقرن النسكين، وكان قارناً باعتبار جمعه بين النسكين، ومفرداً باعتبار اقتصاره على أحد الطوافين والسعيين ومتمتعاً باعتبار ترفهه بترك أحد السفرين «وقال أيضاً» فمن قال: إنه أفرد بالحج وأراد به أنه أتى بالحج مفرداً ثم فرغ منه وأتى بالعمرة بعده.. فهذا غلط لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة الأربعة ولا أحد من أئمة الحديث، وإن أراد به أنه حج حجاً مفرداً لم يعتمر معه كما قال طائفة من السلف والخلف فوهم أيضاً والأحاديث الصحيحة ترده كما تبين، انظر: زاد المعاد (١/٢٢١) وقد ساق ما ورد في كيفية حجه ﷺ وجمع بينها أحسن جمع راجعه إن شئت.

وقال ابن حجر: «والذي تجتمع به الروايات أنه ﷺ كان قارناً بمعنى أنه أدخل العمرة على الحج بعد أن أهل به مفرداً، وقد فصل الكلام في الفتح.

انظر: ٣/٤٢٧ ـ ٤٣٠).

(١) هو ابن سليمان الكلابي.

١٣٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٤٦ ـ ٨٤٧) الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام من طريق الزهري عن عروة به بلفظ «طيبت رسول الله ﷺ لحرمه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت ـ أي طواف الإفاضة، وكذا من طريق عمر بن عبدالله عن عروة والقاسم عن عائشة ومن طريق القاسم عن عائشة نحوه وطريق القاسم عن عائشة عند البخاري في صحيحه (٣/٣٩٦ و ٥٨٤) الحج، باب الطيب عند الإحرام وباب الطيب بعد رمي الجمار.. وقبل الإفاضة وكذا من طريقه أبو داود في سننه (٢/٣٥٨) الحج، باب الطيب عند الإحرام.

والترمذي في سننه (٢/١٩٩) الحج، باب ما جاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة وقال: حديث عائشة حديث حسن صحيح..

والنسائي في سننه (٥/١٣٧) الحج، باب إباحة الطيب عند الإحرام وكذا عنده =

١٣٧ ــ ٦٨٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عـروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في عام حجة الوداع موافين لهلال ذي الحجة ـ فقال رسول الله ـ صـلى الله عليه

= من طريق سالم عن عائشة ومن طريق الزهـري عن عروة نحـوه ومن طريق عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة نحوه.

وابن ماجه في سننه (٢/٩٧٦) المناسك، باب الطيب عند الإحرام ومالك في الموطأ (٢١٧) من طريق القاسم عن عائشة والحميدي في مسنده (١/١٠٥) من طريق سفيان عن الزهري عن عروة ومن طريق عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة وفيه قلت: بأي الطيب قال: بأطيب الطيب.

والشافعي في مسنده (١٢٠) من طريق الزهري عن عروة به وأحمد في مسنده (٦/٣٩ و٩٨ و١٨٦ و١٩٢ و٢١٦) من طريق القاسم عن عائشة نحوه وفي (٢٠٠) من طريق عمر بن عبدالله عن عروة والقـاسم عن عائشـة نحوه وفي (٦/٢٠٧) من طـريق وكيـع عن هشـام بهـذا الإسنـاد مثله بلفظ «طيبت رسول الله ﷺ بأطيب مـا أجد وفي (٦/١) من طـريق وهيب عن هشام عن عثمان بن عروة عن أبيـه عن عائشـة بلفظ «كنت أطيب رسول الله ﷺ عنـد إحرامه بأطيب ما أجد وأخرجه الدارمي في سننـه (٢/٣٢) المناسـك، باب الطيب عند الإحرام.

من طريق حماد عن هشام به ومن طريق الليث عن هشام عن عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحو ما تقدم عند أحمد وأبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة حديث ٢٤.

والطحاوي في معاني الآثار (٢/١٣٠) المناسك، باب الطيب عند الإحرام من طريق ابن عيينة عن عثمان بن عروة عن أبيه نحوه وكـذا من طريق القـاسم وعطاء عن عائشة نحوه.

وكذا البيهقي في سنن الكبرى (٥/٣٤) من الطرق المذكورة وغيرها.

١٣٧ ــ وقد تقدم حكمه في ح ١٣٦ بأنه صحيح.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٥) الحج، باب الاعتمار بعد الحج بغير =

وسلم ـ: «من أراد أن يهل بعمرة فليهل، ولولا أني أهديت لجعلتها عمرة»، قالت: فمنا من أهل بحجة، ومنا من أهل بعمرة وكنت ممن أهل بعمرة، فخرجنا حتى قدمنا مكة، فأدركني يوم عرفة وأنا حائض ولم أحل من عمرتي، فشكوت ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «دعي عمرتك / وانقضي رأسك وامتشطي، وأهلي بالحج» قالت[1]: فلما [٧٩/ب] كانت ليلة الحصبة[2] وقضى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الحج أرسل

= هدى من طريق يحيى عن هشام به ومسلم في صحيحه (٨٧٢/٢) الحج، باب بيان وجوه الإحرام من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير أشرت إلى أهمه ومن طريق ابن نمير عن هشام وساق الحديث بمثل حديث عبدة سوى فرق يسير في أوله، وكذا من طريق وكيع عن هشام به نحوه وأبو داود في سننه (٣٧٩/٢) المناسك باب في أفراد الحج من طريق حماد ووهيب عن هشام به نحوه.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٧٥ بتحقيقي من طريق عبدة به.

والنسائي في سننه (١٤٥/٥) الحج، باب إفراد الحج من طريق حماد عن هشام به باختصار وابن ماجه في سننه (٩٩٨/٢) المناسك باب العمرة من التنعيم، من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى بعضه.

وأحمد في مسنده (١٩١/٦) من طريق يحيى بن سعيد عن هشام به مثله سوى فرق يسير، وفي (١٦٣/٦) من طريق معمر عن الزهري عن عروة قريباً منه.

وابن خزيمة في صحيحه (٣٣٩/٤) المناسك، باب إسقاط الهدى عن المعتمر من طريق يحي به نحوه وكذا من طريق محمد بن عبدالرحمن عن هشام به نحوه.

(١) زاد مسلم بعد قوله قالت (ففعلت).

(٢) هي ليلة نزول الحجاج بالمحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق، ويسمى ذلك النزول تحصيباً، انظر شرح النووي وقد تقدم تحديد معنى المحصب في حديث رقم ١٣١ ـ ١٣٢.

معي عبدالرحمٰن بن أبي بكر، فأردفني فأهللت من التنعيم بعمرة، فقضى الله حجها[1]، وعمرتها، ولم يكن في ذلك هدي ولا صيام ولا صدقة.

١٣٨ ـ ٦٨١ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مُوافين لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من أحب منكم أن يهل بحجة فليهل بها، ومن أراد أن يهل بعمرة فليهل بها».

قالت: فمنا من أهل بحجة، ومنا من أهل بعمرة، وقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لولا أني سقت الهدي لأهللت بعمرة»، وقالت: وكنت أهللت بعمرة، فذكر مثل حديث عبدة، وقالت: فأرسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ معي عبدالرحمٰن إلى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتي، قال هشام: قال أبي: فقضى الله حجها وعمرتها لم يكن فيه هدي ولا صيام.

---

(١) عند مسلم و«قد قضى الله حجنا.. فقضى الله حجنا وعمرتنا» وجاء في رواية عنده من غير طريق عبدة كما هو عند المؤلف ولكن فيه قال عروة في ذلك «إنه قضى الله حجتها وعمرتها»، وقال هشام: ولم يكتب في ذلك هدى.. إلخ فهو من كلامه وليس من كلام الصديقه وسيأتي عند المؤلف في الحديث التالي من طريق أبي معاوية عن هشام به.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٣٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤) الحج، باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى بعض المغايرات في اللفظ.

انظر تخريج الحديث السابق ١٣٧.

١٣٩ - ٦٨٢ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا موافين لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من أحب أن يهل بحج فليفعل، ومن أحب أن يهل بعمرة فليفعل، ولولا أني أهديت لأهللت بعمرة» فذكر نحوه، ولم يذكر «ولم يكن فيه هدي ولا طعام ولا صدقة».

١٤٠ ـ ٦٨٣ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم / في حجة [٧٩/أ] الوداع فأهللت بعمرة ولم أكن سقت الهدي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من كان منكم ساق هديه فليهل بحجة مع عمرته، ثم لا يحل حتى يحل منها جميعاً»، قالت: فحضت ليلة عرفة، فقلت يا رسول الله: كيف أصنع في حجتي؟ فقال: «امتشطي ودعي العمرة، فأهلي بالحج»، قالت: فحججت، فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معي عبدالرحمن بن أبي بكر، فأعمرني مكان عمرتي التي تركتها.

---

(١) هو صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي.

١٣٩ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

لم أعثر عليه في المصنف، لوجود نقص في بداية كتاب الحج انظر: تخريج حديث ١٣٧.

١٤٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٥) الحج، باب دخول الحائض مكة من طريق الزهري عن عروة ومن طريقه البخاري في صحيحه (١٧٢/٢ و ١٩١) الحج، باب كيف تهل الحائض والنفساء وباب طواف القارن وفي المغازي (٢٢١/٦) باب حجة الوداع نحوه.

وكذا من طريقه مسلم في صحيحه (٨٧٠/٢) الحج، باب بيان وجوه =

١٤١ ـ ٦٨٤ أخبرنا سفيان[1]، عن عمرو[2]، أنه أخبره، عن عمرو بن أوس الثقفي، أن عبدالرحمن بن أبي بكر، أخبره أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمره أن يردف عائشة إلى التنعيم فيعمرها.

١٤٢ ـ ٦٨٥ أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: حاضت صفية فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

= الإحرام.. وكذا أخرجه من طريق عقيل عن الزهري ومن طريق شيخ المؤلف أيضاً مثله مع تفاوت يسير، وأيضاً من طريق سفيان عن الزهري به نحوه ومن طريق مالك أبو داود في سننه (٢/٣٨١) المناسك باب إفراد الحج، به نحوه والنسائي في سننه (٥/١٦٤) الحج.

وكذا الحميدي في مسنده (١/١٠٢) من طريق سفيان بهذا الإسناد مثله، وأحمد في مسنده (٦/١٦٣) من طريق عبدالرزاق به مثله سوى تفاوت يسير، وابن خزيمة في صحيحه (٤/٣٠٨) من طريق مالك عن الزهري به باختصار.

(١) هو ابن عيينة كما جاء تعيينه في مصادر التخريج.

(٢) هو ابن دينار المكي أبو محمد الأثرم.

١٤١ ـ صحيح رجاله ثقات من رجال الجماعة.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٨٠) الحج، باب بيان وجوه الإحرام.

والترمذي في سننه (٢/٢٠٦) المناسك، باب ما جاء في العمرة من التنعيم، وقال: «حسن صحيح».

وابن ماجه في سننه (٢/٩٩٧) مناسك، باب العمرة من التنعيم.

وأحمد في مسنده (١/١٩٧) وفي (١٩٨) من طريق يوسف عن صفية عن أبي بكر بن عبدالرحمن نحوه.

والدارمي في سننه (٢/٥٢) المناسك، باب الميقات في العمرة والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٤٠) المناسك، باب المكي يريد العمرة. جميعهم من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير عند بعضهم.

١٤٢ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين. =

فقال: «أحابستنا هي؟» فقلت: لا إنّها قد أفاضت، ثم حاضت قال: «فلا إذا».

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٢٢٣) المغازي، باب حجة الوداع من طريق شعيب عن الزهري ومسلم في صحيحه (٢/٩٦٤) الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض من طريق الليث ويونس عن الزهري به نحوه وكذا بمعناه من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة ومن حديث عمرة عن عائشة رضي الله عنها، ومن طريق القاسم عن عائشة مالك في الموطأ (٢٦٦) المناسك، باب إفاضة الحائض ومنه ومن طريق عمرة عن عائشة، البخاري في صحيحه ١/٩٠ و٢/٢٢٠) الحيض، باب المرأة تحيض، وفي المناسك، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت في الموضع الثاني قريباً من لفظ المؤلف.

وكذا الترمذي في سننه (١/٢١٠) المناسك، باب ما جاء في المرأة تحيض، من طريق القاسم نحوه وقال أبو عيسى: «حديث عائشة حديث، حسن صحيح».

والنسائي في سننه (١/١٩٤) الحيض، باب المرأة تحيض بعد الإفاضة من حديث عمرة عن عائشة نحوه.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٢١) المناسك، باب الحائض تنفر قبل أن تودع من طريق شيخ المؤلف به مثله وزاد بعد قوله: «صفية بنت حيي بعدما أفاضت» وقال في آخره «فلتنفر» بدل فلا وكذا من طريق الليث عن الزهري عن عروة وأبي سلمة به نحوه وكذا من طريق الأسود عن عائشة بمعناه، والحميدي في مسنده (١/١٠٢) وأحمد في مسنده (٦/٣٨) وابن خزيمة في صحيحه (٤/٣٢٨) - جميعهم من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير في اللفظ وكذا من طريق القاسم عن عائشة عند الحميدي وأحمد (٦/١٩٢) نحوه. والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٣٤) المناسك، باب المرأة تحيض بعد ما طافت للزيارة... ومن طريق يونس والليث عن الزهري به نحوه وكذا عنده من طريق القاسم وعمرة عن عائشة نحوه. والبيهقي في السنن الكبرى (٥/١٦٢) الحج، باب ترك الحائض الوداع من طريق شعيب ويونس ومن طريق سفيان جميعهم عن الزهري بهذا الإسناد مثله.

١٤٣ ـ ٦٨٦ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين أراد أن ينفر كانت صفية قد حاضت، فقال: «أحابستنا هي؟» فقيل إنها قد أفاضت، قال: «لا إذاً».

١٤٤ ـ ٦٨٧ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صفية فقال: «ما أراها إلا حابستنا»، فقلت: أنها قد طافت يوم النحر. قال: «فلا إذاً مروها فلتركب».

---

(١) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

١٤٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٦٤/٦) به مثله، تقدم تخريجه مفصلاً في ح رقم ١٤٢.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

١٤٤ ـ صحيح رجاله من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٧) باب إفاضة الحائض من طريق هشام به.

ومن طريقه أبو داود في سننه (٥١٠/٢) المناسك، باب الحائض تخرج بعد الإفاضة.

وأحمد في مسنده ((٢٠٢/٦ و٢١٢) من طريق يحيى وحماد كلاهما عن هشام به مثله سوى فرق بسيط، وكذا في (١٦٤ و٢٠٧ و٢٣١) من حديث عروة.

والطحاوي في معاني الآثار (٢٣٤/٢) من طريق الليث ومالك كلاهما عن هشام بهذا الإسناد مثله.

والبيهقي في سننه (١٦٢/٥) الحج من طريق مالك عن هشام به نحوه.

وابن الجارود في المنتقى حديث رقم ٦٤٩ وكذا.

ابن خزيمة في صحيحه (٣٢٨/٤) كلاهما من طريق الزهري عن عروة به نحوه.

١٤٥ ــ ٦٨٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم بقتل / خمس [٨٠/ب] فواسق[1] في الحل والحرم: الحدأة، والغراب، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور.

---

(١) جمع فاسقة، أصل الفسوق الخروج عن الاستقامة، والجور، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق، على الاستعارة لخبثهن، انظر النهاية لابن الأثير (٣/٤٤٦).

١٤٥ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٤٤٢) الحج، باب ما يقتل في الحرم، به مثله سوى تقديم وتأخير بسيط، وبمثله من حديث ابن عمر.

والبخاري في صحيحه (١٧/٣) الصيد، باب ما يقتل المحرم من الدواب من طريق يونس عن الزهري به وكذا من حديث ابن عمر ومسلم في صحيحه (٨٥٧/٢) الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب من طريق عبدالرزاق به مثله وكذا من طريق يزيد بن زريع عن معمر بهذا الإسناد مثله وليس فيه ـ أمر رسول الله ﷺ بل فيه «قال رسول الله ﷺ» وكذا أخرجه من طريق يونس عن الزهري به مثله سوى فرق يسير وأيضاً من حديث ابن عمر.

والترمذي في سننه (١٦٦/٢) الحج، باب ما يقتل المحرم من الدواب من طريق يزيد بن زريع عن معمر كما تقدم عند مسلم وقال: وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس، وحديث عائشة حديث حسن صحيح» والنسائي في سننه (٥/٢١٠) الحج عن المؤلف به مثله وكذا من طريق صالح ويونس عن الزهري به نحوه.

وأحمد في مسنده (١٦٤/٦) به مثله وفي (٦/٣٣ و٨٧ و٢٥٩) من طريق عبدالأعلى ويزيد بن زريع عن معمر بمثل إسناده ومن طريق شعيب عن الزهري والدارمي في سننه (٣٦/٢) المناسك، باب ما يقتل المحرم في إحرامه عن المؤلف به مثله، وكذا أخرجه من حديث ابن عمر.

والبيهقي في السنن الكبرى ((٥/٢٠٩) الحج، باب ما للمحرم قتله.. من طريق يونس عن الزهري نحوه وكذا أخرجه من حديث ابن عمر نحوه.

١٤٦ ـ ٦٨٩ قال عبدالرزاق: وقال بعض[1] أصحابنا: أن معمراً كان يذكره، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعن عروة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

١٤٧ ـ ٦٩٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ

---

(١) هكذا جاء عنده مبهماً وقال عبدالرزاق ـ بعد أن ساق الحديث من الطريق السابق ـ وأما ابن عيينة فأخبرناه عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله وقال: وذكره ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه ـ انظر تخريجه.

١٤٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/٤٤٢) والنسائي في سننه (٥/٢١٠) الحج، باب قتل الحدأة عن المؤلف به مثله ومن طريق حماد بن زيد عن هشام به، والدارمي في سننه (٢/٣٧) المناسك باب ما يقتل المحرم في إحرامه به مثله، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٥٧) الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله... وأبو داود في سننه (٢/٤٣٤) المناسك كلاهما من طريق ابن عيينة عن الزهري عن سالم بهذا الإسناد مثله ومسلم من طريق يونس عن الزهري أيضاً وكذا من طريق حماد بن زيد وابن نمير كلاهما عن هشام بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٣٤) الحج، باب ما يقتل المحرم من الدواب من طريق هشام عن أبيه مرسلاً، وقد وصله مسلم وغيره كما تقدم وسيأتي.

وأحمد في مسنده (٦/١٢٢ و ٢٦١) من طريق حماد بن زيد عن هشام به نحوه، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث ٧٨ من طريق عبدة عن هشام عن أبيه به.

١٤٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٩٣ ـ ١٩٤) الحج، باب وجوب الصفا =

شَعَائِرِ اللَّهِ﴾[1] الآيـة. قالت: كـان ناس من الأنصـار ممن تهل لمنـاة في الجاهلية، ـ ومناة[2] صنم بين مكة، والمدينة ـ قالوا يا رسـول الله إنا كنـا نطوف بين الصفا والمروة، تعظيماً لمناة، فهل علينا حرج أن نطوف بها؟ فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿إِنَّ الصَّفَـا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَـائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَـجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما﴾.

= والمروة من طريق شعيب عن الزهري بهذا الإسناد وكذا في (٦/١٧٦) التفسير، سورة النجم من طريق سفيان عن الزهري به وتعليقاً من طريق عبدالرحمن بن خالد ومعمر عن الزهري به نحوه.

وقال الحافظ في الفتح: وصلها الذهلي والطحاوي والطبري (٨/٦١٣) وسيأتي تخريجه.

ومسلم في صحيحه (٢/٩٢٩) الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا بـه، من طريق سفيـان وعقيل ويـونس جميعهم عن الزهري نحوه، والترمذي في سننه (٤/٣٧٧) تفسـير سورة البقـرة من طريق سفيان عن الزهري به نحوه وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٥/٢٣٧) الحج، باب ذكر الصفا والمروة من طريق سفيان وشعيب كلاهما عن الزهري به نحوه مع اختصار في حديث سفيان بن عيينة، وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٠٧) من طريق سفيان عن الزهري به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/١٤٤ و٢٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به نحوه.

والطبري في تفسيره (٢/٤٧ ـ ٤٨) من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير وكذا من طريق عقيل عن الزهري به نحوه، والبيهقي في سننه (٥/٩٧) من طريق عقيل عن الزهري نحوه.

(١) سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) صنم كان يعبد في الجاهلية وكان لهذيل وخزاعة، انظر جامع الأصـول لابن الأثير (٢/١٩ و٣/٢١٤).

قالت عائشة: يا ابن أختي ألا ترى أنه يقول: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾.

قال الزهري: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فقال[1]: هذا العلم، قال أبو بكر: وسمعت رجالاً من أهل العلم يقولون:

لما أنزل الله - عز وجل - الطواف بالبيت، ولم ينزل الطواف بين الصفا والمروة، قالوا يا رسول الله إنا كنا نطوف بين الصفا والمروة في الجاهلية فهل علينا حرج أن نطوف بين الصفا والمروة وقد ذكر الله عز وجل - الطواف بالبيت ولم يذكر الطواف بين الصفا والمروة، فأنزل الله - عز وجل - ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[2] الآية، قال أبو بكر: فأسمع / الآية نزلت في الفريقين كليهما فيمن طاف وفيمن لم يطف. [٨٠/أ]

١٤٨ ـ ٦٩١ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن[4] عائشة قالت: قلت لها إني أظن لو أن رجلاً ترك الطواف بين الصفا والمروة، لم يضره؟ فقالت ولم؟ فقلت: قال الله - عز وجل - ﴿فَلَا جُنَاحَ

---

(١) في صحيح البخاري «ان هذا لعلم ما كنت سمعته».

(٢) سورة البقرة آية: ١٥٨.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

(٤) زاد مسلم بعد قولها فقالت: «ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة» ثم قالت: ولو كان كما تقول.. إلخ.

١٤٨ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٢٩) الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا =

عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما﴾ فقالت[1]: لو كان كما تقول، لكان (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما)، ثم قالت: وهل تدري مم[2] ذاك؟.

كان ناس من الأنصار يهلون لصنمين على شاطىء البحر[3]، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، ثم يحلقون، فلما جاء الإسلام[4] قالوا: يا رسول الله هل علينا حرج أن نطوف بين الصفا والمروة، لما كانوا يصنعون في الجاهلية، فأنزل الله ـ عز وجل ـ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ فعادوا فطافوا.

= والمروة ركن لا يصح الحج إلا به من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى تفاوت يسير أشرت إلى أهمها وكذا من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه، وكذا البيهقي في سننه (٥/٩٦) الحج، باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة من طريق المؤلف به مثله.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٤٣) باب جامع السعي من طريق هشام به نحوه ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣/٧ و٦/٢٨) الحج باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج والتفسير، باب قوله إن الصفا والمروة من شعائر الله.. إلخ، وأشار إلى طريق سفيان وأبي معاوية وقال: زاد سفيان وأبو معاوية عن هشام «ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة» وأبو داود في سننه (٢/٤٥٢) المناسك، باب أمر الصفا والمروة، وابن خزيمة في صحيحه (٤/٢٣٥).

والطبري في تفسيره (٢/٥١). والبيهقي في المصدر السابق. والواحدي في أسباب النزول (٢٧) وكذا عنده من طريق يحيى بن عبدالرحمن عن هشام به نحوه. وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/٩٩٤) المناسك، باب السعي بين الصفا والمروة من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه.

(١) في صحيح ابن خزيمة وغيره عن عروة قال: «قلت لعائشة».

(٢) في صحيح مسلم «فيما كان ذاك».

(٣) في المصدر السابق «يقال لهما أساف ونائلة».

(٤) زاد في المصدر السابق «كرهوا أن يطوفوا بينهما» للذي كانوا يصنعون.. إلخ.

١٤٩ ــ ٦٩٢ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم، قال: وقال عبدالرحمن بن القاسم: عن أبيه، عن عائشة بمثله، وقال: ثم لا يعتزل شيئاً مما يعتزله المحرم.

---

(١) هو ابن عيينة.

١٤٩ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٠٧) الحج، باب من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم، وباب فتل القلائد للبدن والبقر، من طريق الليث عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة ومن طريق أفلح عن القاسم عن عائشة نحوه.

ومسلم في صحيحه (٢/٩٥٧) الحج، باب استحباب بعث الهدي... واستحباب تقليده وفتل القلائد.. من طريق شيخ المؤلف به ومن طريق الليث ويونس كلاهما عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة، وكذا من طريق سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم به مثله ومن طريق أفلح عن القاسم عن عائشة نحوه.

وكذا أبو داود في سننه (٢/٣٦٧)، باب من بعث بهديه وأقام من طريق الليث بمثل ما تقدم، والترمذي في سننه (٢/١٩٦) الحج، باب ما جاء في تقليد الهدي للمقيم من طريق الليث عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة نحوه.

والنسائي في سننه (٥/١٧١) المناسك، باب فتل القلائد من طريق الليث عن الزهري كما تقدم ومن طريق يحيى بن سعيد والليث عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة نحوه وفي ص: ١٧٣، عن المؤلف وقتيبة عن سفيان به مثله وكذا من طريق سفيان عن عبدالرحمن به نحوه.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٣٣) المناسك، باب تقليد البدن من طريق الليث كما تقدم ومن طريق القاسم نحوه، والحميدي في مسنده (١/١٠٤) من طريق شيخ المؤلف به مثله وكذا من طريق سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم به =

١٥٠ ــ ٦٩٣ أخبرنا عمر[1] بن محمد نا ليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة[2] وعمرة[3]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبعث الهدي من المدينة، فأفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

= مثله والطيالسي في مسنده (١/٢٢٩) بترتيب الساعاتي من طريق زمعة عن الزهري به مثله وبدون قوله مما يجتنبه المحرم وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٧٧) عن ابن أبي ذئب عن الزهري به.

وأحمد في مسنده (٦/٣٦ و٨٢ و ٨٥ و١٨٣ و ٢٠٠) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق الليث وابن جريج عن الزهري نحوه ومن طريق يحيى والأوزاعي كلاهما عن عبدالرحمن بن القاسم به نحوه وفي (٦/٢٢٥) من طريق معمر عن الزهري به نحوه والدارمي في سننه (٢/٧٣) المناسك، باب في الذي يبعث هديه وهو مقيم في بلده من طريق شعيب عن الزهري عن عروة وعمرة بـه نحومه.

وكذا الطحاوي في شرح المعاني (٢/٢٦٦) من طريق الليث عن الزهري به مثله وكذا من طريق ابن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم به نحوه ومن طريق الأوزاعي عنه.

والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٣٤) من طريق شعيب عن الزهري به نحوه.

(١) غير واضح في المخطوط استدركته من أصل الفلم، هو عمر بن محمد بن زيد المدني نزيل عسقلان.

(٢) هو ابن الزبير بن العوام.

(٣) هي بنت عبدالرحمن.

١٥٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تقدم تخريجه من هذا الطريق في حديث ١٤٩.

١٥١ ـ ٦٩٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول / الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيبعث به ثم يقيم فلا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم. [٨١/ب]

١٥٢ ـ ٦٩٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها أشعرت بدنتين، فضلّتا فأتى لها عبدالله بن الزبير بدنتين مكانهما فنحرتهما، ثم وجدت الأوليين فنحرتهما.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥١ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٥٧) الحج، باب استحباب بعث الهدي من طريق حماد بن زيد عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/١٩١) من طريق يحيى عن هشام به نحوه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٦) الحج، باب الرجل يوجه بالهدي إلى مكة ويقيم من طريق حماد بن زيد عن هشام به نحوه وكذا من طريق الليث عن هشام به نحوه.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة ـ رضي الله عنها ـ حديث ٣٢ و ٨٩ بتحقيقي من طرق عن هشام به.

والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٣٣) الحج من طريق أنس بن عياض عن هشام به نحوه.

١٥٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البيهقي في سننه (٥/٢٤٤) الحج، باب ما يكون عليه البدل من الهدايا... من طريق عمرو بن الحارث عن هشام به مثله سوى فرق يسير.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة ـ رضي الله عنها ـ حديث رقم ٨٢ من طريق عبدة عن هشام به.

١٥٣ ــ ٦٩٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها ساقت بدنتين فضلتا، فأهدى لها عبدالله بن الزبير بدنتين مكان بدنتيها، فنحرتها، ثم وجدت بدنتيها، فنحرتها أيضاً، وقالت: السنة أن نفعل هكذا بالبدن.

١٥٤ ــ ٦٩٧ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان[3] قريش ومن دان بدينها، يقفون بالمزدلفة يسمون الحُمْس[4]، وسائر العرب تقف بعرفة، فأمر الله ـ عز وجل ـ نبيه أن يقف بعرفة ثم يدفع منها، ثم أنزل[5] الله ـ عز وجل ـ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾[6].

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥٣ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

انظر حديث رقم ١٥٢.

(٢) تقدم قريباً.

(٣) في الأصل هكذا وجاء في صحيح البخاري كانت ويجوز الوجهان.

(٤) الحُمس بضم الحاء المهملة وإسكان الميم وسين مهملة ـ قال أبو الهيثم الحمس: هم قريش ومن ولدته قريش وكنانة وجديلة قيس سموا حمساً لأنهم تحمسوا في دينهم، انظر شرح النووي (٨/١٩٧).

(٥) في صحيح البخاري فذلك قوله تعالى.

(٦) سورة البقرة: آية ١٩٩.

١٥٤ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٣٤) التفسير، باب قوله ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس من طريق شيخ المؤلف به مثله مع تفاوت يسير في اللفظ، ونحوه في الحج (٢/٢٠٠) وكذا مسلم في صحيحه (٢/٨٩٣) الحج، باب في الوقوف =

١٥٥ ـ ٦٩٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن[1] جريج، عن سليمان بن موسى[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «أي امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له، فإن كان دخل بها فلها مهرها بما استحل من فرجها».

= وقوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ من طريق شيخ المؤلف به وكذا من طريق أبي أسامة عن هشام نحوه.

وأبو داود في سننه (٢/٤٦٦) المناسك، باب الوقوف بعرفة به مثله سوى فرق يسير، والترمذي في سننه (٢/١٨٤) الحج باب في الوقوف بعرفات والدعاء بها حديث ٨٨٥ من طريق محمد بن عبدالرحمن عن هشام به نحوه وقال: حسن صحيح والنسائي في سننه (٥/٢٥٥) الحج، باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة عن المؤلف به مثله.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٠٤) المناسك، باب الدفع من عرفة، من طريق عبدالرزاق عن الثوري عن هشام به نحوه. والبيهقي في سننه (٥/١١٣) الحج، باب الوقوف بعرفة من طريق شيخ المؤلف به ومن طريق الثوري عن هشام به نحوه.

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

(٢) هو أبو أيوب الأشدق، قال الذهبي: وثق، وقال البخاري عنده مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، توفي سنة ١١٩ هـ، انظر المغني في الضعفاء (١/٢٨٤) والكاشف (١/٤٠١) والتقريب (١٣٦).

١٥٥ ـ حسن رجاله كلهم ثقات سوى سليمان وهو صدوق إن لم يكن ثقة.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/٢٨٠) النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي من طريق ابن عيينة عن ابن جريج به مثله سوى تقديم وتأخير في اللفظ، وقال: =

١٥٦ ـ ٦٩٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريح، أخبرني سليمان بن موسى أن الزهري أخبره، أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: أيما امرأة فذكر مثله سواء.

= «حديث حسن» وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أيوب وسفيان الثوري وغير واحد من الحفاظ عن ابن جريح نحو هذا.

وابن ماجه في سننه (١/٦٠٥) النكاح، باب لا نكاح إلا بولي من طريق معاذ عن ابن جريج به مثله سوى تفاوت يسير، وكذا من طريق حجاج عن الزهري به بلفظ «لا نكاح إلا بولي» وحجاج مدلس وقد عنعن والطيالسي في مسنده (١/٣٠٥) بترتيب الساعاتي من طريق همام عن ابن جريج به والحميدي في مسنده (١/١١٢) من طريق سفيان وعبدالله بن رجاء المزني عن ابن جريج به مثله.

والدارمي في سننه (٢/١٣٧) النكاح باب النهي عن النكاح بغير ولي من طريق أبي عاصم عن ابن جريج بهذا الإسناد مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٤٧ و٦٦ و٢٦٠) من طريق إسماعيل عن ابن جريج ومن طريق جعفر بن ربيعة وحجاج كلاهما عن الزهري به مثله سوى فرق يسير ودون قوله فإن كان دخل بها إلى آخره والبيهقي في سننه (٧/١٠٥) النكاح، باب لا نكاح إلا بولي من طريق ابن وهب وحجاج كلاهما عن ابن جريح به مثله سوى فرق يسير.

١٥٦ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦/١٩٥) النكاح، باب النكاح بغير ولي، به مثله.

ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٦٥) والبيهقي في سننه (٧/١٠٥) النكاح، باب لا نكاح إلا بولي به مثله.

ولقوله: «لا نكاح إلا بولي» شاهد من حديث ابن عباس وأبي موسى وأبي هريرة وعلي وجابر. انظر المصادر السابقة في تخريج حديث ١٥٥، وسنن أبي داود =

١٥٧ ـ ٧٠٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه / [٨١/أ]، عن عائشة قالت: جاء عمي[1] من الرضاعة بعد ما ضرب الحجاب علينا فقلت: والله لا آذن لك حتى يجيء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأستأذنه، فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «هو عمكِ فليلج عليكِ»، قالت: فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هو عمك فليلج عليك».

= (٥٦٨/٢) النكاح، باب في الولي، وطبقات المحدثين لأبي الشيخ الأنصاري المحقق (٦٧١ ـ ٦٧٢) ـ وتاريخ بغداد للخطيب (٢٤٤/٢) و(٢٤٤/٣) و(٢٢٤/٤) و(٨/٧).

(١) هو أفلح بن أبي القعيس وقيل أفلح أبو القعيس كما صرح به في الحديث الذي يليه، وقيل أخو أبي القعيس، كما جاء في بعض الروايات، وانظر تجريد أسماء الصحابة ((٢٥/١) للذهبي.

١٥٧ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٣٧٢) الرضاع، باب رضاعة الصغير من طريق هشام به ومن طريقه البخاري في صحيحه (٤٩/٧) النكاح، باب ما يحل من الدخول. . . مثله سوى تفاوت في اللفظ وزاد فيه قالت عائشة: ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ومسلم في صحيحه (١٠٧٠/٢) الرضاع، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل من طريق ابن نمير وحماد بن زيد وأبي معاوية كلهم عن هشام بهذا الإسناد ولفظ ابن نمير مثل لفظ المؤلف سوى فرق يسير.
وأبو داود في سننه (٥٤٧/٢) النكاح، باب في لبن الفحل من طريق سفيان عن هشام به نحوه، والترمذي في سننه (٣٠٨/٢) الرضاع، باب لبن الفحل من طريق ابن نمير عن هشام به مثله سوى فرق يسير وقال: حديث حسن صحيح.
والنسائي في سننه (١٠٣/٦) النكاح، باب لبن الفحل من طريق سفيان عن =

١٥٨ ـ ٧٠١ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن أبا القعيس جاءها فأبت أن تأذن له، فاستأذنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

= الزهري وهشام به نحوه، وابن ماجه في سننه (٦٢٧/١) النكاح، باب لبن الفحل من طريق ابن نمير عن هشام به مثله سوى تفاوت يسير ومن طريق سفيان عن الزهري عن عروة به نحوه وعبدالرزاق في مصنفه (٤٧٢/٧) من طريق معمر عن هشام به نحوه ومن طريق ابن جريج عن هشام به، والحميدي في مسنده (١١٣/١) من طريق سفيان عن هشام والزهري به.

وأحمد في مسنده (١٩٤/٦) من طريق يحيى عن هشام به مثله سوى فرق يسير.

والدارمي في سننه (١٥٦/٢) النكاح، باب ما يحرم من الرضاع من طريق جعفر بن عون عن هشام به مثله مع تفاوت يسير وزاد فيه يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث ١٧ عن هارون عن ابن عيينة به، وكذا محمد بن نصري المروزي في كتاب السنة (٨٣ ـ ٨٥) بطرق من حديث عروة عن عائشة بنحوه وكذا من طريق معمر عن الزهري وهشام به نحوه.

والدارقطني في سننه (١٧٧/٤ ـ ١٧٨) الرضاع من طريق سفيان عن هشام والزهري به نحوه.

والبيهقي في سننه (٤٥٢/٧) الرضاع من طريق جعفر بن عون عن هشام به نحوه، وكذا عند معظمهم من طريق مالك عن الزهري ومن طريق عراك عن عروة به نحوه.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في ح ١٥٧ وهو عند مسلم من هذا الطريق مثله.

١٥٩ ـ ٧٠٢ أخبرنا عبدالرزاق[١]، نا ابن جريج[٢]، أخبرني عطاء[٣]، عن عروة أن عائشة أخبرته قالت: جاء عمي أبو الجعد من الرضاعة، فرددته قال: فقال هشام: هو أبو القعيس، فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبرته، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: تربت[٤] يداك أو قال: يمينك، ائذني له.

---

(١) هو صاحب المصنف.

(٢) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

(٣) هو ابن أبي رباح.

(٤) قوله تربت يداك أو يمينك معناه في الأصل: افتقرت يداك... ثم استعملت هذه الكلمة في كلام العرب غير مريدة معناها في الأصل ولم تقصد بها الدعاء بوقوع الفقر بل مرادهم إيقاظ المخاطب ليعتني بالمطلوب.
انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٤١/٢) بالتصرف وذكر له قاضي عياض في مشارق الأنوار (١٢٠/١) أكثر من معنى منها ما قاله مالك: خسرت... ثم قال: والأصح في هذا ومثله من الأدعية الموجودة في كلام العرب المستعملة كثيراً لدعم الكلام وصلة وتهويل.... لا تقصد به الدعاء وإن كان أصله الدعاء ثم جرى على ألسنتهم وكثر في استعمالهم في غير مواطن الدعاء والذم وأتوا به عند التعجب والاستحسان.

١٥٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٧٣/٧) الرضاع، باب لبن الفحل به مثله سوى تفاوت يسير.

ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٠/٢) الرضاع، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل.

وكذا النسائي في سننه (١٠٣/٦) النكاح، باب لبن الفحل عن المؤلف به مثله.

وعلي بن جعد في مسنده (١/٤) عن شعبة عن الحكم عن عراك عن عروة به.

ومحمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ٨٣ عن المؤلف به مثله.

١٦٠ ــ ٧٠٣ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أريتكِ قبل أن أتزوجكِ مرتين، رأيت الملك يحملكِ في سرقة[٢] من حرير، فقلت له: اكشف فكشف فإذا هي أنتِ، فقلت: إن أراد الله أن يمضيه أمضاه، ثم رأيتكِ يحملكِ فقلت له: اكشف فإذا هي أنت فقلت: إن أراد الله أن يمضيه أمضاه.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هي قطعة من جيد الحرير وجمعها سرق، انظر النهاية (٣٦٢/٢).

١٦٠ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨/٧) النكاح، باب النظر إلى المرأة قبل التزوج من طريق حماد بن زيد عن هشام به بلفظ «رأيتك في المنام يجيء بـكِ الملكُ في سرقة حرير فقال لي: هذه امرأتك، فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي فقلت: إن يك هذا من عند الله يمضه.

وفي تعبير الرؤياء (٤٦/٩) باب كشف المرأة في المنام، وباب ثياب الحرير في المنام من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه ومن طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير.

ومسلم في صحيحه (١٨٨٩/٤) فضائل، باب فضل عائشة من طريق حماد وابن إدريس وأبي أسامة عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٤١/٦ و١٢٨ و١٦١) من طريق ابن إدريس ووهيب وحماد جميعهم عن هشام به نحوه وفي فضائل الصحابة رقم ح ١٦٣٨ وابن سعد في الطبقات (٦٤/٨ و٦٧) وابن الأعرابي في المعجم برقم (٨٤٣) من طريق يونس عن هشام به، والخطيب في تاريخ بغداد (٤٢٨/٥) والبيهقي في دلائل النبوة (١٥٥/٢) وكذا في سننه (٨٥/٧) النكاح، باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها، من طريق يونس وحماد كلاهما عن هشام به نحوه.

والبغوي في شرح السنة (٢٣٦/١٢) وابن عساكر في الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين (ق ١/١٩) بطرق عن هشام به.

١٦١ ــ ٧٠٤ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت سهلة بنت[3] سهيل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن سالماً يدعي لأبي حذيفة ويأوي معه فيدخل عليّ فيراني فُضُلاً[4] ونحن في منزل ضيق، وقد قال الله ـ عز وجل ـ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ ٱللَّهِ﴾[5] الآية، فقال: أرضعيه تحرمي عليه.

---

(١) هو ابن همام صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٣) هي سهلة بن سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري زوجة أبي حذيفة.

(٤) بضم الفاء والضاد المعجمة، أي مبتذلة في ثياب مهنتي يقال: تفضلت المرأة إذا لبست ثياب مهنتها أو كانت في ثوب واحد انظر النهاية (٣/٤٥٦) لابن الأثير. .

(٥) سورة الأحزاب: آية ٥.

١٦١ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/٤٥٩) الرضاع، باب رضاع الكبير، به مثله مع تفاوت في اللفظ ومن طريق مالك عن الزهري عن عروة به ومن طريق القاسم عن عائشة بلفظ آخر أطول مما هنا، والبخاري في (٧/٩) النكاح من طريق الزهري عن عروة بمعناه، وكذا مسلم في صحيحه (٢/١٠٧٦) الرضاع، باب رضاع الكبير عن المؤلف ومحمد بن عمرو جميعاً عن الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة، وكذا عن المؤلف عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة وكذا بطرق أخرى بلفظ آخر بمعناه.

وكذا أبو داود في سننه (٢/٥٤٩) النكاح، باب من حرم به من طريق يونس عن الزهري عن عروة بلفظ آخر أطول مما هنا، والنسائي في سننه (٦/١٠٤) النكاح، باب رضاع الكبير بطرق من حديث القاسم عن عائشة بلفظ آخر =

١٦٢ ـ ٧٠٥ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب أن عروة أخبره، أن عائشة قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إن سالماً تَبَنّى أبا حذيفة، فأرى أنه ابني، وكان يأوي مع أبي حذيفة فكان يراني فُضُلاً، وقد أنزل الله ما ترى، فقال: أرضعيه، فأرضعته خمس مرات.

١٦٣ ـ ٧٠٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج قال: قال ابن شهاب أخبرني عروة، عن عائشة أن أبا حذيفة[2] تبنى سالماً وكان مولى لامرأة من

= نحوه وابن ماجه في سننه (١/٦٢٥) النكاح، باب رضاع الكبير، من طريق ابن عيينة عن عبدالرحمن عن أبيه عن عائشة بمعناه.
ومالك في الموطأ (٣٧٤) الرضاع، باب في الرضاعة بعد الكبر عن الزهري عن عروة به بلفظ آخر أطول مما هنا.
والحيمدي في مسنده (١/١٣٣) من طريق سفيان عن عبدالرحمن عن أبيه عن عائشة، وأحمد في مسنده (٦/٢٢٨) من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير.
والبيهقي في سننه (٧/٤٥٩) بطرق من حديث عائشة مطولاً ومختصراً والخطيب في الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة ١٣٢ من طريق الزهري به.

(١) هو ابن شميل المازني.

١٦٢ ـ حسن رجاله كلهم ثقات سوى صالح بن أبي الأحضر وهو ضعيف يعتبر به وقد تابعه مالك وابن جريج عن الزهري فيتقوى حديثه. تقدم تخرجه في ح ١٦١.

(٢) في المخطوط جاء هكذا معكوساً «أن سالماً تبنى أبا حذيفة» وهو خطأ والتصويب مَن المصنف وغيره.

١٦٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/٤٦١) به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى =

الأنصار، كما تبنى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ زيداً، وكان في الجاهلية من تبنى ولداً دعي إليه وورث من ميراثه، فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿أُدْعُوْهُمْ لآبائِهِمْ هُوَ اَقْسَط عِنْدَ اللَّهِ، فإِنْ لَمْ تَعْلَمُوْا آبائَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الّدِيْنِ وَمَوَالِيْكُمْ﴾[1] فردوا إلى آبائهم.

وكان من لم يعلم له أب فمولى وأخ في الدين، فجاءت سهلة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن أبا حذيفة[2] تبنّى سالماً ويأوي معه، فيدخل علي فُضُلا، وقد أنزل الله عز وجل ـ ما علمت، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: أرضعيه فأرضعته خمس رضعات وكان بمنزلة ولدها[3] من الرضاعة.

= بعضه، وكذا قريباً منه من طريق مالك عن الزهري وعند مسلم أيضاً من طريقه وهو عند مالك في الموطأ ومن طريقه النسائي في سننه ومحمد بن نصر المروزي وكذا عنده من طريق المؤلف وكذا عند البيهقي.

انظر: تخريج حديث رقم ١٦١ حيث تقدمت الإشارة إلى هذا الطريق.

(١) سورة الأحزاب: آية ٥.

(٢) جاء في المخطوط خطأ كما تقدم في الحاشية رقم ٢ وجاء في المصنف «انا كنا نرى سالماً ولداً يأوي معي ومع أبي حذيفة.

(٣) في الأصل «ولده» والتصويب من المصدر السابق.

١٦٤ ــ ٧٠٧ أخبرنا عبدالرزاق[1]، نا معمر[2]، عن الزهري قال: قال بعض أزواج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ / لا أدري لعل هذا من [٨٢/أ] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رخصة لسالم خاصة.

١٦٥ ــ ٧٠٨ أخبرنا الفضل بن موسى[3]، نا عبيد الله بن أبي زياد القداح[4] المكي، عن القاسم بن محمد أنه ذكر حديث سالم مولى أبي

---

(١) هو صاحب المصنف.

(٢) هو ابن راشد الأزدي البصري.

١٦٤ ــ رجاله كلهم من رجال الشيخين غير أنه مرسل وجاء موصولاً ضمن حديث طويل كما سيأتي في التخريج فيحسن به.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/٤٥٩) به مثله سوى فرق يسير، وكذا هو عند أبي داود في سننه (٢/٥٤٩) من طريق يونس عن الزهري في حديث طويل في آخره، «وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ سوى عائشة أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة. . . إلى قوله: وقلن لعائشة والله ما ندري لعلها كانت رخصة من النبي ﷺ لسالم دون الناس» وهو عند مسلم من غير هذا الوجه عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها كانت تقول: أبى سائر أزواج النبي إلى قولها وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة. . .). .

وانظر: ح رقم ١٦١ وسنن البيهقي (٧/٤٦٠) وعنده من طريق يونس وشعيب عن الزهري به نحوه.

(٣) هو أبو عبدالله السيناني المروزي.

(٤) هو أبو الحصين، وثقه العجلي وابن معين والحاكم، وقال يحيى القطان: كان وسطاً، لم يكن بذاك وقال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال النسائي: مرة ليس بالقوي، ومرة لا بأس به، وقال ابن عدي: قد حدث عنه الثقات ولم أر في حديثه شيئاً منكراً، وقال ابن حجر ليس بالقوي، انظر الكامل =

حذيفة في الرضاعة، قال: ثم لم يرخص رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رضاع على فرق[1] لأحد بعده.

١٦٦ ــ ٧٠٩ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيْكُمْ فِيْهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ فِيْ يَتَامَى النِّسَاءِ﴾[2] الآية، قالت: أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل لعلها أن تكون قد شركته في ماله وهو وليها، فيرغب في أن ينكحها، ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ الآية.

= (١٦٣٤/٤) لابن عدي والميزان (٨/٣) والمغني (٤١٥/٢) والتقريب (٢٢٤).
في إسناده القداح متكلم فيه ومنقطع أيضاً.

(١) في الأصل جاء هكذا (مرث) واستظهرت ما أثبته.
انظر: حديث رقم ١٦٤.

(٢) سورة النساء: آية ١٢٧.

١٦٦ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في (٥٣/٦ و٦٢) التفسير، باب قوله: «وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى»، وباب قوله: «ويستفتونك في النساء قل الله يُفتيكم» الآية، من طريق ابن جريج وعبدالله كلاهما عن هشام به نحوه ولفظ عبدالله قريب من لفظ المؤلف وكذا أخرجه في النكاح في عدة أبواب ومنها باب لا نكاح إلا بولي (٢٠/٧) من طريق وكيع عن هشام به مثله بدون ذكر أول الآية وإنما ذكره من قوله: وما يُتلىٰ عليكم إلى قوله: أن تنكحوهن.
ومسلم في صحيحه (٢٣١٤/٤) التفسير من طريق أبي أسامة وعبدة بن سليمان كلاهما عن هشام به نحوه، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة =

١٦٧ ــ ٧١٠ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في قوله ـ عز وجل ـ: ﴿وَإِنْ امْـرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَـا نشُوزاً أَوْ إعراضـاً﴾ [2] قالت: أنزلت في المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منهـا فيريد أن يطلقها ويتزوج غيرها فتقول له لا تطلقني وأمسكني فأنت في حل من النفقة والقسمة لي فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿فَـلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَـا أَنْ يَصَّالَحَا[3] بَيْنَهُمَا صُلْحاً﴾ الآية.

= ح ٨٥ و ١١ بتحقيقي عن عيسى به، وكذا أخرجه الـواحدي النيسـابوري في أسبـاب النزول (٩٥ و١٢٣) من طـريق هشام بـه ومن طـريق يـونس عن الزهري، عن عروة به نحوه وعزاه السيوطي إلى ابن أبي شيبة والنسائي وابن المنذر. انظر: الدر (٢/٢٣١) والبيهقي في سننه (١٤٢/٧) النكاح، باب ما جاء في نكاح اليتيمة من طريق أبي معاوية عن هشام به نحوه، وابن جريـر الطبري في تفسيره (٢٩٩/٥) من طريق وكيع عن هشام به مثله سوى فرق يسير في اللفظ.

(١) تقدم.

(٢) سورة النساء: آية ١٢٨.

(٣) في قراءة حفص «يصلحا» وهي قراءة الكوفيين، وقرأها الباقون كما جاء عند المؤلف وتقـديره «في أن يصـالحا» انـظر: مشكل إعـراب القـرآن (٢٠٧/١) والتيسير في القراءات السبع (٩٧) لأبي عمرو الداني، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٤٢/٢).

١٦٧ ــ رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٦٢/٦) التفسير، باب قولـه تعالى: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوذاً أو إعراضاً﴾ من طريق عبدالله عن هشام به نحوه وفي الصلح (٢٤٠/٣) من طريق سفيان عن هشام نحوه، ومسلم في صحيحه (٢٣١٦/٤) التفسير من طريق عبده بن سليمان وأبي أسامة كلاهما عن هشام به نحوه. =

١٦٨ ـ ٧١١ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: كانت بنت محمد بن مسلمة تحت رافع بن خديج، فكره منها أمراً وقال مرة فرابه منها كبر، فقالت: لا تطلقني وأقسم لي ما بدا لك[2] فجرت السنة بذلك.

= وأبو بكر بن داود في جزء مما أسندت عائشة ـ رضي الله عنها ـ حديث رقم ٨٤ بتحقيقي من طريق عبدة عن هشام به.
والطبري في تفسيره (٥/٣٠٧) من طريق وكيع وحماد بن سلمة كلاهما عن هشام مثله سوى فرق يسير، وعزاه السيوطي في الدر (٢/٢٣٢) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر أيضاً من حديث عائشة قريباً من لفظ المؤلف.
وأخرجه البيهقي في سننه (٧/٢٩٦) من طريق شيخ المؤلف به مثله سواء.

(١) هو ابن عيينة الإمام.

(٢) جاء في الدر (٢/٢٣٢) بزيادة بعد قوله: ما بدا لك فاصطلحا على صلح. . . . ونزل القرآن «وان امرأة خافت من بعلها» الآية.

١٦٨ ـ رجاله كلهم ثقات غير أنه لم يصرح سعيد بسماعه القصة من أحد فيصير مرسلاً.

تخـريجـه:

أخرجه البيهقي في سننه (٧/٢٩٦) القسم والنشوز من طريق شيخ المؤلف به مثله ولكن بدون قوله فجرت السنة بذلك وزاد فأنزل الله ـ عز وجل ـ ﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ الآية.

وقال السيوطي: وأخرجه الشافعي ـ قلت هو في مسنده (٢/٣٦٦) بترتيب الساعاتي به نحوه ـ وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة انظر: الدر (٢/٢٣٢).

١٦٩ ــ ٧١٢ أخبرنا جرير[1] /، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن [٨٣/ب] عائشة قالت: ما رأيت امرأة في مسلاخها[2] مثل سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة، فلما كبرت قالت: يا رسول الله جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقسم لعائشة يومين، يومها ويوم سودة.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) المسلاخ بكسر الميم وبالخاء المعجمة وهو الجلد ومعناه أن أكون أنا هي قاله النووي في شرحه (٤٨/١٠) على صحيح مسلم وقال ابن الأثير كأنها تمنت أن تكون في مثل هديها وطريقتها. انظر: النهاية (٣٨٩/٢).

١٦٩ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣/٧) النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها من طريق زهير عن هشام به مع تفاوت في اللفظ، ومسلم في صحيحه (١٠٨٥/٢) الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها من طريق شيخ المؤلف به مثله وبطرق عن هشام نحوه، وابن ماجه في سننه (٦٣٤/١) النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها، من طريق عقبة بن خالد وعبدالعزيز بن محمد كلاهما عن هشام به نحوه.

والطيالسي في مسنده (٣١٣/١) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة به نحوه، والشافعي في مسنده (٣٦٦/٢) بترتيب الساعاتي من طريق ابن عيينة عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦٨/٦ و٧٦) من طريق شريك وابن المبارك كلاهما عن هشام به نحوه، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٣٥ به نحوه، والبيهقي في سننه (٩٦/٧) القسم والنشوز من طريق عقبة بن خالد عن هشام به نحوه.

١٧٠ ـ ٧١٣ أخبرنا النضر[١]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن المرأة كالضلع[٢]، إن أقمتها كسرتها، وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج.

١٧١ ـ ٧١٤ أخبرنا سفيان[٣]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إن

---

(١) هو ابن شميل المازني تقدم.

(٢) في المخطوط «كالظلع» والصواب ما أثبته.

١٧٠ ـ حسن فيه صالح ضعيف يعتبر به عند المتابعات وقد توبع.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٧٩) من طريق عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه به بنحوه بدون قوله: قام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط والبزار في مسنده كما في المجمع (٤/٣٠٣ - ٣٠٤) وقال الهيثمي ورجال البزار رجال الصحيح.

والحديث صحيح له شاهد بلفظه من حديث أبي هريرة - بدون قوله قام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه.

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٣٣) النكاح، باب المداراة مع النساء وقول النبي ﷺ: إنما المرأة كالضلع ومسلم في صحيحه (٢/١٠٩٠) الرضاع، باب الوصية بالنساء.

والترمذي في سننه (٢/٣٣٠) الخلع، باب ما جاء في مداراة النساء وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

والدارمي في سننه (٢/١٤٨) النكاح، باب في مداراة الرجل أهله.

(٣) هو ابن عيينة.

١٧١ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٢٠) الشهادات، باب شهادة المختبى، من =

رفاعة طلقني فأبت طلاقي، وإني تزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب، قال: فضحك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال: «لعلك تريدين[1] أن ترجعي إلى رفاعة، لا حتى يذوق عسيلتكِ وتذوقين عسيلته».

= طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق بسيط وزاد في آخره «وأبو بكر جالس عنده الحديث وسيأتي في ح رقم ١٧٣ عند المؤلف من طريق معمر عن الزهري، وفي الطلاق أيضاً (٧/٥٥) باب من أجاز الطلاق الثلاث من طريق عقيل عن الزهري به مثله سوى فرق يسير، وكذا في اللباس (٨/٢٧) من طريق شعيب عن الزهري به نحوه وأطول منه.
ومسلم في صحيحه (٢/١٠٥٥) النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً... من طريق شيخ المؤلف به مثله مع فرق يسير وزاد ما أشرت إليه فيما تقدم.
والترمذي في سننه (٢/٢٩٣) النكاح، باب ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثاً... من طريق شيخ المؤلف به مثله وقال: حديث عائشة، حديث حسن صحيح.
والنسائي في سننه (٦/٩٣ و١٤٨) النكاح والطلاق، باب إحلال المطلقة ثلاثاً... عن المؤلف به مثله سواء، وابن ماجه في سننه (١/٦٢١) النكاح، باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً به مثله، والشافعي في مسنده (٢٩٣) الطلاق به مثله وزاد في آخره ما أشرت إليه والحميدي في مسنده (١/١١١) وأحمد في مسنده (٦/٣٧) والدارمي في سننه (٢/١٦١)، جميعهم من طريق سفيان عن الزهري به مع بعض الزيادات في آخره عند بعضهم والبيهقي في سننه (٧/٣٧٣ ـ ٣٧٤)، باب نكاح المطلقة ثلاثاً به مثله مع تقديم وتأخير وزيادة في آخره ومن طريق يونس بن يزيد عن الزهري به أطول منه.

(١) في المخطوط «تريد» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

١٧٢ ـ ٧١٥ أخبرنا النضر[١]، نا صالح[٢]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثله، وقال: فقالت يا رسول الله: وما معه إلا مثل هذه وأخذت هدبة من جلبابها.

١٧٣ ـ ٧١٦ أخبرنا عبدالرزاق نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات قالت: فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير، وما معه إلا مثل / هذه الهدبة، وإنه طلقني فأبت [٨٣/أ] طلاقي، فتبسم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال لها: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت: وأبو بكرٍ جالس عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وخالد بن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يؤذن له، ففطن فنادى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) هو ابن شميل المازني تقدم.

(٢) هو ابن أبي الأخضر.

١٧٢ ـ حسن في إسناده صالح ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري يونس بن يزيد وغيره فيتقوى حديثه بمتابعاته.

١٧٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦/٣٤٦) من طريق معمر وابن جريج كلاهما عن الزهري به مثله سوى تفاوت يسير والبخاري في صحيحه (٨/٢٧) الأدب، باب التبسم والضحك من طريق عبدالله عن معمر به ومسلم في صحيحه (٢/١٠٥٦ ـ ١٠٥٧) النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً... إلخ من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق يونس عن الزهري قريباً منه، والنسائي في سننه (٦/١٤٦) من طريق معمر عن الزهري به مثله مع تفاوت يسير ومن طريق =

١٧٤ ــ ٧١٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج أخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن رفاعة طلقني ثلاث تطليقات فذكر مثله سواء.

١٧٥ ــ ٧١٨ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن زوجي طلقني، فتزوجت بعده زوجاً غيره فلم يصب مني ولم يلبث أن طلقني، فقالت: يا رسول الله لم يقربني إلا هبة[2] واحدة فلم يصب مني شيئاً أفأحل لزوجي الأول، وإنما كان معه مثل الهدبة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا تحلين لزوجكِ الأول حتى يذوق من عسيلتكِ وتذوقين من عسيلته».

= أيوب عن الزهري به نحوه وأحمد في مسنده (٦/٣٤ و٢٢٦) من طريق عبدالأعلى وعبدالرزاق كلاهما عن معمر به مثله.

وكذا الخطيب في الكفاية في علم الرواية (١٣ - ١٤) من طريق عبدالله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد به.

١٧٤ ــ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في حديث ١٧٣.

(١) تقدم غير مرة.

(٢) أي مرة واحدة من هبات الفحل، وهو سفاده، وقيل أرادت بالهبة الوقعة. انظر: النهاية (٥/٢٣٨) لابن الأثير.

١٧٥ ــ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٥٧) النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً... إلخ من طريق أبي أسامة وأبي معاوية وابن فضيل جميعهم عن هشام بهذا الإسناد نحوه. =

١٧٦ ـ ٧١٩ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك» ولم يقص جرير القصة.

١٧٧ ـ ٧٢٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: / ما غرت على امرأة من نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما غرت على خديجة وما بي أن أكون أدركتها، ولكن لكثرة ذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إيّاها، إن كان مما[2] يذبح الشاة فيتتبع بها صدائق خديجة يهديها إليهن. [٨٤/ب]

= وأحمد في مسنده (٦/١٩٣ و ٢٢٩). من طريق شيخ المؤلف به مثله مع تفاوت قليل، ومن طريق يحيى عن هشام به نحوه.
والدارمي في سننه (٢/١٦٢) الطلاق، باب ما يُحّل المرأة لزوجها الذي طلقها فبت طلاقها من طريق علي بن مسهر عن هشام به نحوه.
والبيهقي في سننه (٧/٣٧٤) الطلاق، باب نكاح المطلقة ثلاثاً من طريق شيخ المؤلف به مثله وكذا من طريق يحيى وابن فضيل كلاهما عن هشام به نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

١٧٦ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.
تقدم تخريجه في ح ١٧٥.

(٢) عند الترمذي «ليذبح الشاة».

١٧٧ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٤٧ ـ ٤٨) مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ خديجة ـ رضي الله عنها ـ وفضلها وفي النكاح (٧/٤٧)، باب غيرة النساء ووجدهن وفي الأدب (٨/١٠)، باب حسن العهد من الإيمان من طريق الليث وحميد بن عبدالرحمن وحفص والنضر وأبي أسامة جميعهم عن هشام بمثل هذا الإسناد مع تفاوت وزيادة عند البعض.

١٧٨ ـ ٧٢١ أخبرنا وكيع[1]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا بنت ست، وبنى بي وأنا بنت تسع.

= ومسلم في صحيحه (٤/١٨٨٨ ـ ١٨٨٩) فضائل، باب فضل خديجة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها. من طريق شيخ المؤلف وبطرق عن هشام به نحوه ومن طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة بنحوه دون قوله إن كان مما يذبح إلى آخره.

وكذا النسائي في فضائل الصحابة ٧٥١ من طريق النضر والفضل بن موسى كلاهما عن هشام به.

والترمذي في سننه (٣/٢٤٩) البر والصلة، باب ما جاء في حسن العهد، من طريق حفص بن غياث عن هشام به مثله سوى فرق كلمة أو كلمتين، وقال: حسن صحيح غريب.

وابن ماجه في سننه (١/٦٤٣) النكاح، باب الغيرة من طريق عبدة عن هشام به مثله دون ذكر قصة ذبح الشاة ومع زيادة في آخره، وأحمد في مسنده (٦/٥٨ و٢٠٢ و٢٧٩) من طريق أبي أسامة وحماد بن أسامة وعامر بن صالح جميعهم عن هشام بهذا الإسناد نحوه مع اختصار عند البعض وزيادة عند الآخرين.

وسيأتي برقم ح ٣١١ من طريق النضر به.

(١) تقدم وهو ابن الجراح.

١٧٨ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢٢ و٢٧) النكاح، باب انكاح الرجل ولده الصغار، وباب تزويج الأب ابنته من الإمام، وباب من بنى بامرأة وهي بنت تسع من طريق سفيان ووهيب كلاهما عن هشام به مثله سوى تفاوت بسيط في اللفظ وزادا فيه «ومكثت عنده تسع سنين».

ومسلم في صحيحه (٢/١٠٣٨ ـ ١٠٣٩) النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة بطرق عن هشام به مثله مع ذكر قصة قدومها المدينة في طريق أبي =

١٧٩ ــ ٧٢٢ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوجها وهي بنت ست وبنى بها وهي بنت تسع.

= أسامة عن هشام، وكذا عنده من حديث الأسود عن عائشة مثله وزاد في آخره ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة، وكذا رواه من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به وفيه «أنا بنت سبع سنين».
وأبو داود في سننه (٢/٥٩٣) النكاح، باب في تزويج الصغار من طريق حماد بن زيد عن هشام به مثله غير أن أحد الرواة قال: بنت سبع أو ست، يعني بالتشكيك.
والنسائي في سننه (٦/١٢ و ٣١) النكاح، باب إنكاح الرجل ابنته الصغيرة، وباب البناء بابنة تسع من طريق جعفر بن سليمان وعبدة كلاهما عن هشام به وزاد عبدة وكنت ألعب بالبنات، وفي حديث جعفر وأنا بنت سبع.
وابن ماجه في سننه (١/٦٠٣)، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء، من طريق علي بن مسهر عن هشام به مع تفصيل فيه.
والحميدي في مسنده(١/١١٣) من طريق سفيان عن هشام به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/١١٨ و ٢٨٠) من طريق عبدالرحمن وحماد بن زيد عن هشام به مع طول في حديث حماد، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٣٤ و ٥٦ بتحقيقي من طرق عن هشام به وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٤/أ) عن يحيى بن هاشم عن هشام به.
وكذا البيهقي في دلائل النبوة (٢/١٥٤) بطرق عن هشام به نحوه.

(١) هو الضرير.

١٧٩ ــ رجال الإسناد ثقات كلهم من رجال الشيخين.
تخريج حديث رقم ١٧٩، تقدم في ح ١٧٨ وهو عند مسلم وكذا أخرجه النسائي في سننه (٦/٨٢) النكاح، باب انكاح الرجل ابنته الصغيرة عن المؤلف به مثله.

١٨٠ ــ ٧٢٣ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن إسماعيل بن أمية، عن عبدالله بن عروة، عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في شوال وبنى بي في شوال، فأيّ نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان أحظى عنده مني.

١٨١ ــ ٧٢٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[1] بهذا الإسناد مثله، وزاد وقال فكانت عائشة تستحب البناء في شوال.

---

(١) هو الثوري.

١٨٠ و ١٨١ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالها رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٣٩/٢) النكاح، باب استحباب التزوج والتزويج في شوال من طريق شيخ المؤلف به مثله وكذا من طريق ابن نمير عن أبيه عن سفيان بمثل هذا الإسناد ولم يذكر فعل عائشة.

والترمذي في سننه (٢٧٧/٢) النكاح، باب ما جاء في الأوقات التي يستحب فيها النكاح من طريق يحيى عن سفيان به مثله وقال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث الثوري عن إسماعيل.

والنسائي في سننه (١٣٠/٦) النكاح، باب البناء في شوال عن المؤلف عن وكيع به مثله، والدارمي في سننه (١٤٥/٢) النكاح، باب بناء الرجل بأهله في شوال، من طريق عبيدالله بن موسى عن سفيان بهذا الإسناد مثله وكذا أحمد في مسنده (٥٤/٦ و ٢٠٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٤/٢/أ) من طريق سفيان عن إسماعيل به مثله وهو حديث رقم ١٨٠ و ١٨١ عند المؤلف وكذا عن المؤلف عن عبدالرزاق عن معمر عن هشام به.

١٨٢ ـ ٧٢٥ أخبرنا وهب بن جرير[١]، نا أبي[٢]، قال: سمعت محمد بن إسحاق[٣] يقول: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير يحدث عن عروة، عن عائشة قالت: لما سَبى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس ولابن[٤] عمه فكاتبها على نفسها، فكانت امرأة جلدة ملاحة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تستعينه في كتابتها، فوالله ما هو إلا أن وقفت على باب الحجرة فرأيتها كرهتها / وعرفت أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سيرى منها مثل ما رأيت، فقالت جويرية يا رسول الله إنه كان من الأمر ما قد[٥] عرفت فكاتبت على نفسي، فجئت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أستعينه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو ما هو خير من ذلك؟ فقالت: وما هو؟ قال: أتزوجكِ وأقضي عنكِ كتابتكِ، فقلت: نعم، [٨٤/أ]

---

(١) هو ابن حازم أبو العباس الأزدي.

(٢) هو جرير بن حازم بن زيد أبو النضر.

(٣) هو ابن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، مات سنة خمسين ومائة.
انظر: التقريب (٢٩٠).

(٤) في مسند أحمد «أو لابن عمه» بالتشكيك وكذا في سيرة ابن هشام وجاء كما عند المؤلف في السير والمغازي لابن إسحاق وكذا في المغازي للواقدي.

(٥) جاء في الأصل «علمت عرفت» وشطب على الأولى منهما فحذفتها.

١٨٢ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه ابن إسحاق في السير والمغازي (٢٦٣) به مثله سوى فرق يسير والواقدي في المغازي (١/٤١١) من طريق ثوبان عن عائشة نحوه مع تفاصيل فيه.
=

فقال: قد فعلت، فلما بلغ المسلمين ذلك قالوا أصهار رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبايا بني المصطلق.

فلقد عتق بتزويجها مائة أهل بيت من بني المصطلق، قالت: فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها.

١٨٣ ـ ٧٢٦ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص، وعبد بن زمعة في ابن أمة زمعة، قال سعد: أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة فانظر ابن أمة زمعة فهو ابني، وقال عبد بن زمعة: هو ابن أمة أبي وُلِدَ على فراش أبي، فرأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شبهاً بيّناً بعتبة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة».

= وابن هشام في السيرة (٢/٢٩٤) به مثله مع تفاوت يسير، وكذا ابن سعد في الطبقات (١١٦/٨) من حديث عائشة نحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٧/٦) من طريق ابن إسحاق به مثله وكذا ابن الأثير في أسد الغابة (٥/٤٢٠) به مثله.

وأورده ابن حجر في الإصابة (٤٦٥/٤) من طريق ابن إسحاق به مثله.

(١) هو ابن عيينة.

١٨٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٦١/٣) الخصومات باب دعوى الوصي للميت من طريق شيخ المؤلف به مثله وفي عدة مواضع في البيوع (٣/٦٠ و١٠٦)، باب تفسير المشبهات، وباب شراء المملوك من الحربي وفي الأحكام (٩/٩٠)، باب من قضى له بحق أخيه ومواضع، من طريق مالك والليث كلاهما عن الزهري به مع تفاوت فيه، ومسلم في صحيحه (٢/١٠٨٠ ـ ١٠٨١) الرضاع، باب الولد للفراش من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق الليث عن =

١٨٤ ـ ٧٢٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن عتبة بن أبي وقاص قال لأخيه سعد: أتعلم أن ابن جارية زمعة هو ابني؟ قالت: فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه

= الزهري به مثله مع تفاوت وزاد وللعاهر الحجر وأبو داود في سننه (٢/٧٠٣) الطلاق، باب الولد للفراش من طريق شيخ المؤلف به مثله والنسائي في سننه(٦/١٨٠ ـ ١٨١) الطلاق، باب إلحاق الولد بالفراش.. وباب الولد للفراش عن المؤلف به مثله ومن طريق الليث عن الزهري به مع تفاوت فيه وابن ماجه في سننه (١/٦٤٦) النكاح، باب الولد للفراش وللعاهر الحجر، به مثله، ومالك في الموطأ (٤٦٠) الأقضية، باب القضاء بإلحاق الوليد بأبيه من طريق الزهري به والحميدي في مسنده (١/١١٧) وأحمد في مسنده (٦/٣٧) كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله وأحمد في (٦/١٢٩ و ٢٠٠) من طريق ابن جريج عن الزهري به نحوه والدارمي في سننه (٢/١٥٢) من طريق مالك. وشعيب كلاهما عن الزهري به مختصراً من طريق مالك ومطولاً من طريق شعيب.

والطحاوي في معاني الآثار (٣/١١٣) النكاح، باب الأمة يطؤها مولاها من طريق مالك عن الزهري به نحوه.

والدارقطني في سننه (٣/٣١٣) من طريق شيخ المؤلف به مثله، وقال «تابعه ـ أي تابع سفيان» مالك وصالح بن كيسان وابن إسحاق وشعيب بن أبي حمزة وابن جريج وعقيل، وابن أخي الزهري ومعمر بن راشد ويونس والليث بن سعيد وسفيان بن حسين ـ وغيرهم، وفي حديث مالك ومعمر والليث وصالح بن كيسان وابن إسحاق وغيرهم «فما رأى سودة قط حتى لحق بالله».

والبيهقي في سننه (٧/٤١٢) من طريق شيخ المؤلف ومن طريق مالك عن الزهري به نحوه.

١٨٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٨١) الرضاع، باب الولد للفراش. =

فاحتضنه، وقال ابن أخي ورب الكعبة، وقال عبد بن زمعة: هو أخي من / جارِيَة أبي ولد على فراشه، قال: فانطلقا إلى رسول الله ـ صلى الله [٨٥/ب] عليه وسلم ـ فقال سعد: ابن أخي وهو أشبه الناس بعتبة، وكان أبين الناس شبهاً بعتبة، وقال عبد بن زمعة: هو أخي من جارية أبي وُلد على فراش أبي، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة، لِما رأى من شبه بعتبة قالت: فما رآها حتى فارق الدنيا».

١٨٥ ــ ٧٢٨ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات يوم مسروراً، فقال: يا عائشة ألم ترين أن مجزز[2] المُدْلجيَّ دخل علي وعندي أسامة بن زيد، فرأى أسامة وزيداً عليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت أقدامهما، فقال: هذه أقدام بعضها من بعض.

قال سفيان: هذا تقوية للقافة.

= وأحمد في مسنده (٦/٢٢٦) كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير.

وانظر تخريج الحديث الذي قبله.

(١) هو ابن عيينة تقدم.

(٢) بضم الميم وفتح الجيم المعجمة وكسر زاي مشددة وهو ابن الأمور بن جعد الكناني.. القائف، انظر المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٢١) وتجريد أسماء الصحابة (٢/٥٢).

١٨٥ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٩) فصائل، باب مناقب زيد بن حارثة وفي الفرائض (٨/١٩٥)، باب القائف من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق إبراهيم بن سعد والليث كلاهما عن الزهري به نحوه ومن الطرق نفسها مسلم في صحيحه (٢/١٠٨١ ـ ١٠٨٢) الرضاع، باب العمل بإلحاق القائف الولد، =

١٨٦ ـ ٧٢٩ أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة[1]، نا عطاء هو ابن أبي مسلم الخراساني[2]، عن ابن شهاب، عن علقمة بن وقاص[3]،

= وكذا من طريق يونس ومعمر وابن جريج جميعهم عن الزهري بهذا الإسناد بمعناه.
وأبو داود في سننه (٢/٦٩٨) الطلاق، باب في القافة من طريق شيخ المؤلف به مثله والترمذي في سننه (٣/٢٩٨) الولاء والهبة، باب ما جاء في القافة من طريق شيخ المؤلف والليث كلاهما عن الزهري به وساقه أولاً بلفظ الليث ثم ساقه من طريق شيخ المؤلف وأشار إلى ما زاده عليه، والنسائي في سننه (٦/١٨٤) الطلاق، باب القافة عن المؤلف به مثله ومن طريق الليث عن الزهري به نحوه، وكذا ابن ماجه في سننه (٢/٧٨٧) الأحكام، باب القافة من طريق شيخ المؤلف وكذا الحميدي في مسنده (١/١١٧) به مثله وأحمد في مسنده ٦/٨٢ و٢٢٦) من طريق الليث ومعمر عن الزهري به نحوه. والخطيب في الاسماء المبهمة (٢٩١) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به نحوه.

(١) قال أبو حاتم: يتكلمون فيه، وقال ابن عدي: كلثوم حلبي يحدث عن عطاء الخراساني بمراسيل، وعن غيره مما لا يتابع عليه، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: كان جندياً بخراسان لا يصح حديثه، انظر الجرح والتعديل (٧/١٦٤)، والكامل لابن عدي (٦/٢٠٩٢). والميزان (٣/٤١٤).

(٢) هو أبو عثمان، واسم أبي مسلم ميسرة، وقيل عبدالله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس مات سنة خمس وثلاثين ومائة، ووثقه أحمد ويحيى والعجلي ويعقوب بن شيبة وغيرهم، وقال أبو حاتم: لا بأس به، انظر: الميزان (٣/٧٤)، والتقريب (٢٣٩)، والثقات للعجلي (٣٣٤).

(٣) بتشديد القاف ـ هو الليثي المدني.

١٨٦ ـ في إسناده كلثوم متكلم فيه وعطاء كثير الوهم ومدلس وقد عنعن والحديث صحيح من غير هذا الوجه. =

وعروة بن الزبير، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا سافر أقرع بين نسائه فأيهن خرج سهمها خرج بها معه.

= **تخـريجـه:**

أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢٠٩٢)، من طريق يعقوب بن كعب عن كلثوم به غير أنه زاد في إسناده سعيد بن المسيب، وعبيدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٠٨ و٢٣٨)، الهبة وفضلها باب هبة المرأة لغير زوجها والشهادات، باب القرعة في المشكلات من طريق يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثله وزاد في آخره «وكان يقسم لكل امرأة» إلى آخره، وكذا في باب تعديل النساء بعضهم بعضاً (٢٢٧)، وفي المغازي (٥/١٤٨)، وفي التفسير (٦/١٢٧)، من طريق فليح بن سليمان ويونس كلاهما عن الزهري، عن عروة وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله كلهم عن عائشة في حديث الإفك وفي أوله هذا الحديث، ومن هذا الطريق مسلم في صحيحه (٤/٢١٢٩) التوبة، باب في حديث الإفك، وابن ماجه في سننه (١/٦٣٤) و(٢/٧٨٦) النكاح، باب القسمة بين النساء وفي الأحكام باب القضاء بالقرعة من طريق يحيى بن يمان، عن معمر، عن الزهري به مثله دون قوله فأيتهن خرج سهمها إلخ.

وكذا أحمد في مسنده (٦/١١٧) وفي (١١٤ و١٩٤) من طريق القاسم، عن عائشة ومن طريق معمر، عن الزهري في حديث الإفك وفي (٢٦٩) من حديث عمرة عن عائشة مثله.

والبيهقي في سننه (٧/٣٠٢)، القسم والنشوز، باب القسم للنساء إذا حضر سفر من طريق فليح، عن الزهري بإسناده المذكور سابقاً في التخريج.

١٨٧ ـ ٧٣٠ أخبرنا يحيى بن آدم[١]، نا ابن المبارك[٢]، عن يونس الأيلي[٣]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا سافر أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه.

١٨٨ ـ ٧٣١ أخبرنا جرير[٤]، عن الأعمش[٥]، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه

---

(١) هو ابن سليمان الأموي أبو زكريا.

(٢) هو عبدالله بن المبارك.

(٣) بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ـ هو ابن يزيد أبو يزيد، وفي حديثه عن الزهري وهم قليل، كما في التقريب (٣٩١) ولكنه تابعه عطاء الخراساني وغيره.

١٨٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٠٨)، الهبة من طريق حبان بن موسى، عن عبدالله به مثله مع زيادة في آخره.

وأحمد في مسنده (٦/١١٧). من طريق إبراهيم وعلي والدارمي في سننه (٢/١٤٤) النكاح باب الرجل يكون عنده نسوة من طريق إسماعيل جميعهم عن ابن المبارك به مثله مع زيادة في آخره في رواية أحمد، وكذا ابن الأعرابي في معجمه حديث ١٨٩، ولكنه من طريق القاسم وفي ٩٤٤، من طريق عمرة عن عائشة.

والخولاني في تاريخ داريا (١٠٥) من طريق عطاء الخراساني، عن الزهري به مثله.

انظر: تخريج حديث ١٨٦.

(٤) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٥) سليمان بن مهران مشهور بلقبه.

١٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه إسحاق في مسنده (ق ٢٥٣/أ) به، والبخاري في صحيحه (٩/١٤٤)، التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿وكان الله سميعاً بصيراً﴾، تعليقاً =

الأصوات / لقد جاءت خولة[1] إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [٨٥/أ] تشتكي[2] زوجها فكان يخفى عليّ كلامها فأنزل الله ـ عز وجل ـ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾[3] الآية.

= بقوله: وقال الأعمش: عن تميم فساقه به ووصله النسائي في سننه (١٦٨/٦)، النكاح باب الظهار وقد أخرجه عن المؤلف به مثله.

وابن ماجه في سننه (٦٧/١)، المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به مثله سوى فرق يسير، ومن هذا الطريق أحمد في مسنده (٤٦/٦).

وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢٧٨/١)، من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش به، وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٢٨) بطرق عن الأعمش ومنها طريق المؤلف أي جرير عنه مثله، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٥/ ٢) من وجه آخر عن تميم به.

والحاكم في المستدرك (٤٨١/٢)، وصححه ووافقه الذهبي وهو كما قالا.

والبيهقي في سننه (٣٨٢/٧)، الظهار باب سبب نزول آية الظهار من طريق أبي معاوية وأبي عبيدة المسعودي، عن الأعمش به مثله مع تفاوت كبير في لفظ المسعودي والخطيب في الأسماء المبهمة (١٠ ـ ١١) من طريق أبي عبيدة به، وقال: زوج هذه المرأة هو أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت رضي الله عنهما. وكذا الواحدي في أسباب النزول (٢٧٣) من طريق أبي عبيدة وابن عيسى الرملي عن الأعمش به نحوه، وكذا أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤١٠/٢) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به، وعزاه السيوطي في الدر (١٧٩/٦) إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه أيضاً.

(١) هي بنت ثعلبة وقيل بنت حكيم وقيل: غير ذلك وزوجها أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت ـ انظر: أسد الغابة (٤٤٢/٥ ـ ٤٤٣) لابن الأثير.

(٢) جاء هنا تشكوا والتصحيح من المسند نفسه كما سيأتي في التخريج.

(٣) سورة المجادلة: آية ١.

١٨٩ ـ ٧٣٢ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت هند[1] إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ولا ينفق علي وعلى ولدي ما يكفيني أفآخذ من ماله وهو لا يشعر؟، فقال: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف».

---

(١) هي بنت عتبة كما سيأتي في الحديث التالي أم معاوية.

١٨٩ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٠٣)، البيوع باب من أجرى أمر الأمصار وفي النفقات (٧/٨٥ ـ ٨٦) باب إذا لم ينفق الرجل... وباب على الوارث مثل ذلك وفي الأحكام (٩/٨٩) باب القضاء على الغائب من طريق سفيان ويحيى كلاهما عن هشام به قريباً منه ومسلم في صحيحه (٣/٣٣٨)، الأقضية باب قصة هند، من طريق شيخ المؤلف به.

وأيضاً من طريق علي بن مسهر وعبدالله بن نمير، وعبدالعزيز بن محمد، والضحاك بن عثمان كلهم عن هشام به.

وأبو داود في سننه (٣/٨٠٢)، البيوع باب في الرجل يأخذ حقه مَنْ تحت يده من طريق زهير، عن هشام به مثله سوى فرق يسير.

والنسائي في سننه (٨/٢٤٦)، القضاة باب قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه عن المؤلف به مثله.

وابن ماجه في سننه (٢/٧٦٩)، التجارات باب ما للمرأة من مال زوجها من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير.

والشافعي في مسنده (٢٨٨)، والحميدي في مسنده (١/١١٨)، وعبدالرزاق في مصنفه (٩/١٢٦)، من طريق ابن جريج عن هشام به وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٥٦) عن زهير، عن هشام به.

وأحمد في مسنده (٦/٣٩ و ٥٠ و ٢٠٦)، والدارمي في سننه (٢/١٥٩)، النكاح باب في وجوب نفقة الرجل على أهله جميعهم بطرق عن هشام، وعند =

١٩٠ ـ ٧٣٣ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت: إن زوجي أبا سفيان رجل ممسك شحيح ولا يعطيني ما يكفيني وبنيّ، أفآخذ من ماله وهو لا يعلم؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف».

١٩١ ـ ٧٣٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت هند إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء[1] أحب إلي أن يذلهم الله من أهل خبائك، وما على ظهر الأرض اليوم أهل خباء أحب إلي أن يعزهم الله من أهل خبائك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: وأيضاً والذي نفسي بيده ثم قالت هند: يا رسول الله إنّ أبا سفيان رجل ممسك لا ينفق علي

= أحمد من طريق شيخ المؤلف أيضاً وأبو بكر بن أبي داود في جزء ممّا أسندت عائشة حديث ١٠٢ بتحقيقي من طريق عبدة عن هشام به.
والبيهقي في سننه (٤٦٦/٧)، النفقات باب وجوب النفقة للزوجة من طريق سفيان، عن هشام به مثله مع فرق يسير في اللفظ.

١٩٠ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.
انظر تخريج ح رقم ١٨٩.

(١) الخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة والجمع أخبية، وقد يستعمل للمنازل والمساكن وهو المراد هنا، انظر النهاية (٩/٢) لابن الأثير.

١٩١ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.
تخريجه:
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٢٦/٩) الصدقة، باب ما يحل للمرأة من مال زوجها به مثله، والبخاري في صحيحه (٨٤/٧) و(٨٢/٩) النفقات، باب =

وعلى عيالي، فهل علي حرج أن أنفق على عيالي بغير إذنه؟، فقال [٨٦/ب] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «لا حرج عليك/ أن تنفقين عليهم بالمعروف».

١٩٢ ـ ٧٣٥ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يحل لامرأة أن تحد[2] على امرأة[3] أكثر من ثلاث إلّا على زوجها».

= نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها وفي الأحكام، باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه من طريق يونس وشعيب كلاهما عن الزهري به نحوه.
ومسلم في صحيحه (١٣٣٩/٣) الأقضية، باب قصة هند وأبو داود في سننه (٨٠٤/٣) البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا عند مسلم من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري به نحونه.

(١) هو ابن عيينة.

(٢) الاحداد: هو ترك الطيب والزينة.

(٣) عند النسائي «على ميت».

١٩٢ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١١٢٧/٢) الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة... من طريق شيخ المؤلف به وزاد بعد قوله لامرأة «تؤمن بالله واليوم الآخر» وقال أن تحد على ميت فوق ثلاث وبنحوه من حديث أم حبيبة وصفية وغيرهما، ومن حديث أم حبيبة وزينب بنت جحش عند البخاري في الجنائز (٩٩/٢)، باب حدِّ المرأة على غير زوجها.
والنسائي في سننه (١٩٨/٦) الطلاق، باب الإحداد عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق سليمان بن كثير عن الزهري به مثله سوى فرق بسيط وزاد ما أشرت إليه، وابن ماجه في سننه (٦٧٤/١) الطلاق، باب هل تحد المرأة على غير =

١٩٣ ـ ٧٣٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله: إن لي زوجاً، ولي ضرة[١]، أفأقول: أعطاني زوجي كذا وكساني كذا، وهو كذب، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: المتشبع بما لم يعطه[٢] كلابس ثوبي زور. قال أبو محمد[٣]: سمعت إسحاق قال: سألت أبا العمر الأعرابي، وهذا ابن ابنة ذي الرمة،

= زوجها من طريق شيخ المؤلف به مثله مع المغايرة التي تقدم ذكرها، والحميدي في مسنده (١/١١٢).

وأحمد في مسنده (٦/٣٧) كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله مع الفرق الذي أشرت إليه وفي (٦/٢٨١ و٢٨٦) ومواضع من طريق سليمان بن كثير عن الزهري به مثله سوى الفرق الذي أشرت إليه، ومن هذا الطريق الدارمي في سننه (٢/١٦٧) الطلاق، باب في إحداد المرأة على الزوج والطحاوي في معاني الآثار (٣/٧٥) الطلاق، باب إحداد المعتدة، وكذا البيهقي في سننه (٧/٤٣٨) العدد، باب الإحداد كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله مع الفرق المذكور سابقاً.

(١) زاد في المصنف بعد قوله ولي ضرة «وأني أتشبع من زوجي».

(٢) في المصدر السابق «لم يعط».

(٣) هو راوي الكتاب عبدالله بن محمد بن شيرويه النيسابوري.

١٩٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/٢٤٨)، باب المتشبع بما لم يعط به مثله سوى الفرق الذي ذكرته.

ومسلم في صحيحه (٣/١٦٨١) اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس. =

عن تفسير ذلك فقال: كانت العرب إذا اجتمعت في المحافل وكانت لهم جماع يلبس أحدهم ثوبين حسنين، فإن احتاجوا إلى شهادة شهد لهم بزور، ومعناه أن يقول: إمضي دوره بثوبه يقولون ما أحسن ثيابه ما أحسن هيئته فيتحرون شهادته فجعل المتشبع بما لم يعطه مثل ذلك.

= من طريق وكيع وعبدة عن هشام به مثله مع تفاوت يسير ومن طريق المؤلف عن أبي معاوية ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة كلاهما عن هشام، وكذا من طريق عبدة عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء به نحوه ومن هذا الطريق أي من طريق يحيى عن هشام، عن فاطمة.. إلخ.
البخاري في صحيحه (٤٤/٧) النكاح، باب المتشبع بما لم ينل... ومنه أي من طريق حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة.. إلخ.
أبو داود في سننه (٢٦٩/٥) الأدب، باب في المتشبع بما لم يعط. والحميدي في مسنده (١٥٢/١) نحوه عن طريق سفيان عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر كما تقدم.
وأحمد في مسنده (١٦٧/٦) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن الطريق المذكور عند البخاري ومسلم في (٣٤٥/٦ - ٣٤٦ و٣٥٣) ومن هذا الوجه أيضاً.
أخرجه البيهقي في سننه (٣٠٧/٧) القسم والنشوز، باب المتشيع بما لم ينل، وذكر ابن حجر من قول أبي سعيد الضرير نحو قول الأعرابي مع فرق بسيط.
انظر الفتح (٣١٨/٩) النكاح، باب المتشيع بما لم ينل وكذا أخرجه أبو الشيخ في كتاب الأمثال ٤٠ ح رقم ٦١ - ٦٢ من طريق عبدالرزاق عن معمر ومن طريق مبارك بن فضالة كلاهما عن هشام بهذا الإسناد مثله.
وكذا أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٧٨/٧٧) من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن سفيان بن عبدالله الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ المتشبع الحديث، وكذا من طرق عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ أي مرسلاً، وكذا من طريق ابن فضالة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة دون القصة، وكذا من وجه آخر عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء، عن النبي ﷺ مرفوعاً نحوه، قال إبراهيم بن إسحاق الحربي: فهذه أربعة أقاويل عن هشام أصوبها قول من قال: عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء...».

١٩٤ ـ ٧٣٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: سحر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سحره رجل من يهود بني[١] زريق يقال له، لبيد بن الأعصَم، حتى كان يخيل أنه فعل[٢] الشيء ولم يفعله، حتى إذا كان ذات[٣] يوم وليلة قال يا عائشة: أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته أتاني ملكان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال الآخر: هو مطبوب[٤] بهذا فقال: ومن طبه؟ فقال: لبيد بن[٥] الأعصَم، قال: في أي شيء، قال: في مشط[٦] ومشاطة / وجُفّ[٧] نخل طلعة ذكر، قال: وأين هو؟ [٨٦/أ]

---

(١) زريق بزاي قبل الراي مصغراً، وبنو زريق بطن من الأنصار مشهور من الخزرج ويحتمل أن يكون قيل له يهودي لكونه كان من حلفائهم. انظر الفتح (١٠/٢٢٦) لابن حجر.

(٢) في البخاري «يفعل الشيء».

(٣) في صحيح البخاري «أبو ذات» وأشار ابن حجر في الفتح (١٠/٢٢٦) أن ـ المؤلف ـ إسحاق رواه عن عيسى هكذا بالشك والذي جاء في هذه النسخة بدون الشك.

(٤) مطبوب أي مسحور. انظر النهاية (٣/١١٠) لابن الأثير.

(٥) لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ابن الأعصم بوزن أحمر بمهملتين. انظر: الفتح (١٠/٢٢٦) لابن حجر.

(٦) المشط والمشاطة: هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط، المصدر السابق (٤/٣٣٤).

(٧) وقع في بعض الروايات جب وفي الأكثر كما هنا ومعناهما واحد وهو الغشاء الذي يكون على الطلع ويطلق على الذكر والأنثى فلهذا قيده بالذكر. انظر المصدر السابق ص: ٢٢٩.

١٩٤ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٧٦ ـ ١٧٧ ـ ١٧٨) الطب، باب السِحر، =

قال: في بئر ذروان[1]، قال: فأتاها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ناس من أصحابه فقال: يا عائشة كأن ماءها نُقَاعة[2] الحناء وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين، فقلت: يا رسول الله أفلا استخرجه؟ فقال: «قد عافاني الله فكرهت أن أثوّر[3] على المسلمين منه شراً».

= وباب هل يستخرج السحر، من طريق شيخ المؤلف به مثله مع فرق يسير في اللفظ، وزاد في آخره «فأمر بها فدفنت»، وكذا رواه من وجه آخر، وقال البخاري تابعه أبو أسامة ـ حماد بن أسامة ـ وأبو ضمرة ـ أنس بن عياش ـ وابن أبي الزناد عن هشام، وقال الليث وابن عيينة: في مشط ومشاقة، يقال: المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان، وقد ساقه من طريق أبي أسامة وابن عيينة في الطب ومن طريق أبي ضمرة في الدعوات ومن طريق الليث في بدء الخلق عن هشام به نحوه.

ومسلم في صحيحه (١٧١٩/٤) السلام، باب السحر من طريق ابن نمير وأبي أسامة كلاهما عن هشام به نحوه.

وابن ماجه في سننه (١١٧٣/٢) الطب، باب السحر من طريق ابن نمير به نحوه.

والحميدي في مسنده (١/١٢٥ و١٢٧) من طريق سفيان عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٥٧/٦ و٦٣ و٩٦) من طريق ابن نمير ومعمر ووهيب جميعهم عن هشام به نحوه.

(١) بفتح المعجمة وسكون الراء وحكى فتحها وجاء في بعض الروايات ذي أروان وصوب البكري أن اسم البئر أروان، وقال ابن شمر يجمع بينهما بأنه لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان. انظر: الفتح (٢٢٩/١٠).

(٢) نقاعة بضم النهون وتخفيف القاف، والحناء معروف وهو بالمد أي لون ماء البئر لون الماء الذي ينقع فيه الحناء، قال ابن التين يعني أحمر. المصدر السابق (٢٣٠/١٠).

(٣) بفتح المثلة وتشديد الواو ومعناه أُثير وقد جاء هكذا عند البخاري وغيره فهما بمعنى واحد، انظر الفتح (٢٣١/١٠).

١٩٥ ـ ٧٣٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة أن رجلاً سرق قدحاً، فأتي به عمر بن عبدالعزيز. قال هشام: فقال أبي: إنه لا يقطع اليد في الشيء التافه، وقال أبي: أخبرتني عائشة أنه لم تكن اليد تقطع في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أدنى ثمن مِنْ مِجَن[١] أو حَجَفة[٢] أو ترس.

---

(١) مجن بكسر الميم وفتح المعجمة وأصله من الجُنَّة ـ والميم زائدة أي ـ السترة، وهو الترس. انظر النهاية لابن الأثير (٤/٣٠١).

(٢) الحَجَفة: الترس، المصدر السابق نفسه (١/٣٤٥).

١٩٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

قال ابن حجر: وقع عند الإسماعيلي من طريق هارون بن إسحاق عن عبدة بن سليمان فيه زيادة قصة في السند، ولفظه عن هشام بن عروة أن رجلاً سرق قدحاً فذكره مثله. انظر: الفتح (١٢/١٠٤).

وأخرجه البيهقي في سننه (٨/٢٥٦) به مثله، وكذا من طريق جرير ووكيع وابن إدريس عن هشام مرسلاً وابن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٤٠ بتحقيقي من طريق هارون بن إسحاق عن عبدة به أتم منه، أما الطرف الأخير من الحديث من قوله: أخبرتني عائشة أنه لم تكن اليد تقطع.. إلخ.

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٢٠٠) الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾.

ومسلم في صحيحه (٣/١٣١٣) الحدود، باب حد السرقة ونصابها كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله وبطرق عن هشام به مثله وجاء في بعض الطرق بزيادة في آخره وهي «كل واحد منهما ذو ثمن» وجاء عند البعض» وهو يومئذ ذو ثمن».

والنسائي في سننه (٨/٨٢) قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده من طريق عبدالله عن هشام به مثله وزاد في آخره ما أشرت إليه. =

١٩٦ ـ ٧٣٩ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: لم تكن يد السارق تقطع على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الشيء التافه، ولم تكن تقطع على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أقل من ثمن مِجَن، أو حَجَفة أو ترس.

= وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٤٧٦ ـ ٤٧٧) ومسنده كما في نصب الراية (٣/٣٦٠) من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن هشام به بلفظ «لم تكن يد السارق تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه وزاد في مسنده ولم تقطع في أدنى من ثمن حَجَفة أو ترس، ورواه مرسلاً أيضاً من طريق وكيع عن هشام.

والبيهقي في سننه (٨/٢٥٥) السرقة، باب ما يجب فيه القطع بطرق عن هشام به مثله مع الفرق الذي أشرت إليه في بعض الطرق.

١٩٦ ـ رجاله ثقات غير أنه مرسل ويتقوى بما رواه عبدة في الحديث السابق.

تخـريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٤٧٦) وفي مسنده كما في نصب الراية (٣/٣٦٠) من طريق وكيع عن هشام، عن أبيه مرسلاً ومن طريق عبدالرحيم بن سليمان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مثله، وكذا عبدالرزاق في مصنفه (١٠/٢٣٥) من طريق ابن جريج عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وكذا ابن حزم في المحلي (١١/٤٢٦) به.

وكذا البيهقي في سننه (٨/٢٥٥) من طريق جرير ووكيع وابن إدريس عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وقال البخاري في صحيحه (٨/٢٠٠) رواه وكيع وابن إدريس عن هشام مرسلاً.

وقال البيهقي في المصدر السابق (٢٥٦) والذي عندي أن القدر الذي رواه من وصله من قول عائشة، وكل من رواه موصولاً حفاظ أثبات، وهذا الكلام الأخير من قول عروة، فقد رواه عبدة ـ وهو الحديث السابق عند المؤلف ـ وميز كلام عروة من كلام عائشة. وانظر: الفتح (١٢/١٠٤) لابن حجر.

١٩٧ ـ ٧٤٠ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «القطع في ربع دينار فصاعداً».

---

(١) هو ابن عيينة.

١٩٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٩/٨) الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به مثله سوى فرق يسير في اللفظ، وكذا من طريق يونس عن الزهري، عن عروة وعمرة عن عائشة، ومن طريق يحيى عن محمد الأنصاري عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ يقطع في ربع دينار.

ومسلم في صحيحه (١٣١٢/٣) الحدود، باب حد السرقة ونصابها عن المؤلف، وعن ابن أبي عمر وعن يحيى بن يحيى واللفظ له ـ عن ابن عيينة به ولفظه يقطع السارق في ربع دينار فصاعداً، وكذا بطرق عن الزهري بهذا الإسناد مثله، وكذا من غير هذا الوجه من حديث عمرة عن عائشة مثله مع تفاوت يسير في اللفظ.

وأبو داود في سننه (٥٤٥/٤) الحدود، باب ما يقطع فيه السارق، والترمذي في سننه (٣/٣) الحدود، باب في كم تقطع يد السارق، والنسائي في سننه (٧٧/٨ ـ ٧٨) قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، وابن ماجه في سننه (٨٦٢/٢) الحدود، باب حد السارق، كلهم من طريق شيخ المؤلف سوى ابن ماجه وهو من طريق إبراهيم عن الزهري، وكذا رواه النسائي بطرق عن الزهري بمثل إسناده ومن غير وجه من حديث عمرة عن عائشة، وقال الترمذي: وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً ورواه بعضهم عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه مالك في الموطأ (٥١٩) الحدود، باب ما يجب فيه القطع من طريق يحيى عن عمرة، عن عائشة موقوفاً مثله سواء، وفي سياقه إشعار برفعه، =

١٩٨ ـ ٧٤١ أخبرنا بقية بن الوليد[1]، حدثني أبو سلمة سليمان بن سليم الحمصي، حدثني الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكثر التعوذ من المغرم والمأثم، فقيل له[2]: يا رسول الله إنك تكثر التعوذ من المغرم[3] والمأثم، فقال رسول الله ـ

= والطيالسي في مسنده (١/٣٠١) بترتيب الساعاتي من طريق زمعة عن الزهري به مثله مع فرق يسير، والشافعي في مسنده (١/٣٣٤)، والحميدي في مسنده (١/١٣٤) كلاهما به مثله وقال: وحدثناه أربعة عن عمرة، عن عائشة لم يرفعوه عبدالله بن أبي بكر ورزيق بن حكيم الأيلي ويحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد، والزهري أحفظهم كلهم، إلاّ أن في حديث يحيى ـ قلت هو الذي تقدم ورواه به مالك ـ ما دل على الرفع ـ حيث قالت عائشة: ما نسيت ولا طال علي القطع في ربع دينار فصاعداً، وكذا عبدالرزاق في مصنفه (١٠/٢٣٥)، وأحمد في مسنده (٦/٣٦ و١٦٣) من طريق شيخ المؤلف به ومن طريق معمر عن الزهري بمثل إسناده هنا، وكذا أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٩/٤٧٠) من طريق يحيى عن عمرة به، والدارمي في سننه (٢/١٧٢) الحدود، باب ما يقطع فيه اليد من طريق إبراهم عن الزهري به مثله سوى فرق يسير.

والطحاوي في معاني الآثار (٣/١٦٥ ـ ١٦٦) الحدود، باب المقدار الذي يقطع فيه السارق من طريق شيخ المؤلف وبطرق عن الزهري به مثله مع الفرق الذي نبهت عليه سابقاً، وكذا البيهقي في سننه (٨/٢٥٤ و٢٥٩) السرقة، باب ما يجب فيه القطع من طريق شيخ المؤلف به مثله وبطرق عن الزهري بمثل إسناده هنا.

(١) تقدم في حديث رقم ١٢٦.

(٢) القائل عائشة كما في الفتح وزهر الربى للسيوطي.

(٣) المغرم الدين يقال غرم بكسر الراء أدان، قيل المراد به ما يستدان فيما لا يجوز وفيما يجوز ثم يعجز عن أدائه. انظر: الفتح (٢/٣١٧) لابن حجر.

١٩٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات سوى بقية، ويرجح توثيقه إذا صرح بالتحديث وروى عن الثقات كما تقدم في ح رقم ١٢٦.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٣١٧) مع الفتح الأذان، باب الدعاء قبل =

صلى الله عليه وسلم ـ: «في[1] الرجل إذا غَرِم[2] حدث فكـذب ووعد فأخلف».

١٩٩ ــ ٧٤٢ أخبرنا النضر[3]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى / الله عليه وسلم ـ مثله سواء. [٨٧/ب]

= السلام من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري به في آخر حديث نحوه.

وكذا مسلم في صحيحه (٤١٢/١) المساجد، باب ما يستعاذ منه في الصلاة من الطريق السابق عند البخاري.

وأبو داود في سننه (٥٤٨/١) الصلاة، باب الدعاء في الصلاة من طريق بقية عن شعيب عن الزهري بهذا الإسناد نحوه، وكذا النسائي في سننه (٥٦/٣) السهو، باب التعوذ في الصلاة من طريق شعيب به، وأخرجه في الإستعـادة (٢٥٨/٨ و ٢٦٤)، باب الإستعاذة من المغـرم والمأثم، وبـاب الإستعاذة من المغرم عن المؤلف في الموضع الثاني به مثله وفي الموضع الأول من طريق معمر عن الزهري به وأوله كان رسول الله ﷺ أكثر ما يتعوذ من المغرم والمأثم قلت: يا رسول الله الحديث فتبين من هذا الحـديث أن القائلة عـائشة رضي الله عنهـا وعبدالرزاق في مصنفه (٤٣٨/١٠) عن معمر به.

وأحمد في مسنده (٨٨/٦ و ٢٤٤) من طريق شعيب وصالـح بن أبي الأخضر كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد مثله مع تفاوت يسير في اللفظ وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩٠/٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري به مع فرق يسير.

(١) في مصادر التخريج «أن الرجل».

(٢) كان في الأصل «وحدث» رأيت الواو زائدة فأسقطتها.

(٣) هو ابن شميل المازني.

١٩٩ ــ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٤/٦) به مثله.

انظر: حديث رقم ١٩٨.

٢٠٠ ـ ٧٤٣ أخبرنا محمد بن يزيد[1]، عن سفيان بن حسين الواسطي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كل شرط ليس في كتاب الله فهو مردود وإن شرط مائة شرط».

---

(١) هو الكلاعي أبو سعيد الواسطي.

٢٠٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات غير أنّ في حديث سفيان الواسطي عن الزهري خلاف ولكنه له متابعات فلا يضر حيث لم ينفرد.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٨٣) من طريق علي عن سفيان بن الحسين به مثله، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٤) من وجه آخر عن الزهري به أتم منه.

والحديث صحيح فقد رواه الشيخان وغيرهما وذلك في آخر حديث قصة عتق بريرة، بنحوه من طريق الليث عن الزهري به.

انظر صحيح البخاري (٣/١٩٨ ـ ١٩٩) المكاتب، باب إثم من قذف مملوكه، وباب ما يجوز من الشروط للمكاتب.

وصحيح مسلم (٢/١١٤٣) العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق.

وسنن أبي داود (٤/٢٤٨) العتق، باب في بيع المكاتب من طريق الليث عن الزهري بمثل إسناده هنا.

وسنن ابن ماجه العتق، باب المكاتب حديث ٢٥٢١.

وموطأ مالك (٤٨٨) العتق من طريق هشام عن أبيه عن عائشة.

٢٠١ ــ ٧٤٤ أخبرنا ريحان بن سعيد السامي[١]، نا عباد بن منصور[٢]، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، عن خالته عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كنت لكِ كأبي زرع لأم زرع»، فقلت: بأبي وأمي يا رسول الله، وما أبو زرع؟ فقال: اجتمع عشر نسوة فأقسمن ليصدقن عن أزواجهن، فقالت إحداهن لا أخبر خبره أخاف أن لا أذره[٣] من سوء.

---

(١) السامي ـ بالمهملة ـ هو أبو عصمة البصري قال الذهبي: صدوق ليس بالمتقن، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين. انظر: المغني في الضعفاء (١/٢٣٤) والتقريب (١٠٥).

(٢) هو الناجي بالنون والجيم المعجمة ـ أبو سلمة البصري قال الذهبي ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخره. انظر: المغني (١/٣٢٧) والتقريب (١٦٣).
تنبيه: اعتمدت في شرح غريب الحديث على شرح السنة للبغوي (٩/١٦٩) وما بعدها والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي والفتح، لابن حجر انظر: (١٥/٢١٢) وما بعدها ومن الفتح (٩/٢٥٩) وما بعدها والنهاية لابن الأثير.

(٣) في صحيح مسلم وغيره «زوجي لا أبث خبره أني أخاف أن لا اذره أن اذكره اذكر عجره وبجره» ومعناه لا أنشر وأشيع خبره، وخبره طويل إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته، أو إني أخاف أن لا اذره أن يطلقني.

أما **تخــريجــه**: من هذا الطريق فهو كالآتي:
فقد أخرجه السهمي في تاريخ جرجان (٥٢) من طريق شيخ المؤلف به ولم يسق تمام لفظ الحديث سوى قوله: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع. . .
والنسائي في الكبرى كما في الفتح (٩/٢٥٦) من طريق عباد بن منصور به أيضاً.

والرامهرمزي في كتاب الأمثال (١٣٢) من طريق يونس عن هشام ومن طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه كلاهما عن عروة، عن عائشة ولكن لم يسق من الحديث إلا قوله: كنت لك كأبي زرع لأم زرع. =

وقالت أخرى: هو العشنق[1]، إن أتكلم أطلق، وإن أسكت أعلق، وقالت أخرى: هو لحم جمل غث[2] فوق جبل لا سمين فيرتقي، ولا سهل فينتقل.

وقالت أخرى: ما علمت إذا أكل لف[3]، وإذا شربت اشتف[4]، ولا يدخل الكف فيعرف البث[5].

= وقد أخرجه الطبراني في الأوسط بطرق كما في المجمع (٤/٣١٧ - ٣٢٠) وقال في طريق.
ورجاله بعضهم رجال الصحيح وبقيتهم وثقهم ابن حبان وغيره وفي بعضهم كلام لا يقدح، وبطريق آخر وذكر أسمائهن، ولكنه قال الهيثمي، رواه عن شيخه عبيدالله بن محمد العمري رماه النسائي بالكذب.
وبطريق آخر قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام حجة.

(١) العشنق: الطويل أي ليس فيه أكثر من طول بلا نفع، «إن ذكرت عيوبه طلقني وإن سكت عنه علقني فتركني لا عزباء ولا مزوجة».

(٢) في صحيح مسلم قالت الأولى: «زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل» فيبدو أن لفظ المؤلف مقلوب، المراد بالغث المهزول.
معناه أنه قليل الخير من أوجه، أولاً من جهة كونه كلحم الجمل لا كلحم الضأن، وثانياً أنه مهزول رديء غير سمين، وثالثاً أنه صعب التناول.

(٣) قالت وهي السادسة: «زوجي إن أكل لف وإن شرب اشتف» اللف: الإكثار من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيء.

(٤) الاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الإناء ـ مأخوذ من الشفافة.

(٥) البث: في الأصل أشد الحزن والمرض الشديد والمعنى أنه كان بجسدها عيباً أو داء فكان لا يدخل يده في ثوبها فيمسه لعلمه أن ذلك يؤذيها، تصفه باللطف وقيل: هو ذم له أي لا يتفقد أمورها ومصالحها. انظر: النهاية (١/٩٥).

وقالت أخرى: هو ليـل[١] تهامة لا حر، ولا قر، ولا مخافة.

وقالت أخرى: المس مس[٢]، أرنب والريح ريح زرنب[٣]، تغلبه والناسَ يَغْلِب.

وقالت أخرى: هو ما علمت إذا دخل فهد، وإذا خرج أسد ولا يسأل عما عهد[٤].

وقالت أخرى: هو ما علمت طويل النجاد، رفيع العماد، عظيم الرماد، قريب البيت من الزاد[٥].

وقالت أخرى: هو مالك، وما مالك[٦]؟، له إبل كثيرات المسالك

---

(١) في المصادر «زوجي كليل.. وزاد ولا سآمة» هذا مدح بليغ ومعناه ليس فيه أذى بل هو راحة وفذاذة عيش كليل تهامة، لذيذ معتدل ليس فيه حر ولا برد مفرط، ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه ولا ملل عنده فيسأم من عشرتي.

(٢) أي لين الجانب وكريم الخلق.

(٣) الزرنب: نوع من الطيب معروف، قيل: أرادت طيب ريح جسده، وقيل طيب ريح ثيابه في الناس، وقيل لين خلقه وحسن عشرته.

(٤) مدح بليغ، تصفه بكثرة النوم والغفلة إذا دخل البيت وعدم سؤاله عـما كان عهده في البيت من ماله ومتاعه، وإذا خرج أسد تعني أنه شجاع إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كالأسد.

(٥) رفيع العماد، وصفته بالشرف ورفع الذكر وأصل العماد عماد البيت التي تعمد بها البيوت أي بيته في الحسب رفيع في قومه، وقيل إن بيته الذي يسكنه رفع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه، وقولها طويل النجاد: وصف منها له بطول القامة.

وقولها عظيم الرماد: وصف له بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز، مع قرب الزاد إلى البيت الذي ينفقها فيه.

(٦) زاد مسلم وغيره «وهو خـير من ذلك» وفيـه له إبـل كثيرات المبـارك قليلات المسارح.

=

قليـلات المبارك، إذا سمعَتْ يـومـاً صـوت مـزمـار أيقن أنهن هـوالـك
وقالت / أخرى: هو أبو زرع وما أبو زرع: صاحب نعم وزرع آنسني[1] [٨٧/أ]
فآنس من شحم عضدي ومن حـلى أذني، وبجحني[2]، فَبَجَّحْت نفسي
إليَّ، فعنده أنام فأتصبح[3] وأشرب فأتقنح[4] وأقول فلا أقبح[5]، وجدني في

= قلت: قد جاء عند الطبراني في رواية سعيد بن سلمة عن هشام كما هو عند المؤلف ولفظه «ذو إبل كثيرة المسالك قليلة المبارك» قال القاضي عياض: إن لم تكن هذه الرواية وهماً فالمعنى أنها كثيرة في حال رعيتها إذا ذهبت، قليلة في حال مباركها إذا قامت، لكثرة ما ينحر منها وما يسلك منها فيه من مسالك الجود من رفد ومعونة وحمل وحمالة ونحو ذلك. مأخوذ من الفتح (٢٦٧/٩) وقولها: «أيقن أنهن هوالك».

معناه أنه كثرت عادته بنحر الإبـل لقرى الضيفـان، ومن عادتـه أن يسقيهم ويلهيهم أو يتلقاهم بالغناء مبالغة في الفرح بهم صارت الإبل إذا سمعت صوت الغناء عرفت أنها تنحر.

(١) في البخاري ومسلم «أناس ـ بفتح الهمزة وتخفيف النون وبعد الألف مهملة أي حرك ـ من حلى أذني وملأ من شحم عضدي» والمراد أنه ملأ أذنيها بما جرت عادة النساء من التحلي به من قرط وشنف من ذهب ولؤلؤ ونحو ذلك وقيل معناه أثقل أذنيها من كثرة الحلى. والمـراد من قولها ملأ من شحم عضدي «أنها سمينة لأن العضد إذا سمنت سمن سائر الجسد» وآنس أي أبصر.

(٢) بـوحـدة ثم جيم خفيفـة ـ فبجحت ـ بسكون المثنـاة وجـاء في روايـة مسلم فتبجحت ـ والمعنى أنه فرحها ففرحت وقال ابن الأنباري: المعنى عظمى فعظمت إلى نفسي، وقال ابن السكيت: المعنى فحزني ففرحت.

(٣) معناه أنام الصبحة وهي نوم أول النهار فلا أوقظ لوجود من يكفيها مؤنة بيتها.

(٤) بالقاف والنون الثقيلة ثم المهملة ـ وقال عيـاض: لم يقع في الصحيحـين إلا بالنون ورواه الأكثر من غيرهما بالميم، ومعناه أروي حتى لا أحب الشرب وأما بالنون فمعناه كما نقل هو الشرب بعد الري وقيل الري بعد الري. من الفتح (٢٦٨/٩).

(٥) أي فلا يقال لي قبحك الله أو لا يقبح قولي ولا يرد علي.

أهل[1] شاة بشَق، فجعلني في أهل صهيل[2]، وأطيط[3]، ودائس[4] ونقي، فابن أبي زرع وما ابن أبي زرع؟ مرقدة[5]، كالشطبة، ويشبعه ذراع العضبة[6].

فابنة أبي زرع وما ابنة أبي زرع؟ عطف ردائها[7] وملء لباسها، وطوع أبيها، وطوع[8] أمها، وقرة عين أهلها وعُبْر[9] لجارتها. فخادم أبي زرع وما خادم

---

(١) في الصحيحين «في أهل غنيمة بشق» بكسر الشين المعجمة قال الخطابي: هكذا الرواية والصواب بفتح الشين وهو موضع بعينه.. وقال ابن الأنباري: هو بالفتح والكسر موضع وقيل هو بالكسر والمراد منه شق في الجبل كالغار ونحوه، وقال ابن قتيبة: المعنى بالشق بالكسر أنهم كانوا في شظف من العيش ويقال هو بشق من العيش أي بشظف وجهد.

(٢) أي خيل.

(٣) أي إبل واصل الأطيط صوت أعواد المحامل والرحال على الجمال.

(٤) إسم فاعل من الدوس، أي الذي يدوس الطعام وينقيه أرادت أنه أصحاب البقر والزرع.

(٥) في الصحيحين «مضجعه كمسل شطبة» أصل الشطبة ما شطب من الجريدة وهو سعفة فيشق منه قضبان رقاق تنسج منه الحصير وقال ابن السكيت: الشطبة من سدى الحصير، فمضجعه الذي ينام فيه في الصغر كقدر مسل شطبة واحدة أو بقدر ما سيل من الحصير فيبقى مكانه فارغاً أو كغمد السيف أي خفيف اللحم.

(٦) هكذا عند المؤلف وفي الصحيحين «جفرة» وهي الأنثى من ولد المعز إذا كان ابن أربعة أشهر وفصل عن أمه وأخذ في الرعي والعضبة الأنثى من ولد البقر إذا طلع قرنها. انظر: لسان العرب مادة عضب.

(٧) وفي بعض الروايات «صفر ردائها» ومعناه الفارغ الخالي، قال ابن حجر: وهو مل كسائها كناية عن كمال شخصها ونعمة جسمها.

(٨) أي بارة لهما وفي رواية وزين أهلها ونسائها أي يتجملون بها وعند الطبراني قرة عين لأمها وأبيها، وزين لأهلها.

(٩) عبر بضم المهملة وسكون الموحدة وهو من العَبْرة بالفتح أي تبكي حسداً لما =

أبي زرع؟ لا تفشي حديثنا تبثيثاً[1]، ولا تفسد ميرتنا[2]، تنقيثاً[3]، ولا تملأ بيتنا[3] تعشيشاً، خرج من عندي أبو زرع والأوطاب[4]، تمخض فرأى[5] امرأة معها ابنان لها كالفهدين يلعبان برمانتين[6]، فطلقني ونكحها فتزوجت

= تراه، وفي الصحيحين «غيظ جارتها» وفي رواية عند مسلم «وعقر جارتها» أي تغيظها وقيل تدهشها، وعند الطبراني «حَيْر جارتها» بالمهملة ثم التحتانية من الحيرة.

(١) بالموحدة ثم المثلثة وفي رواية بالنون بدل الموحدة وهما بمعنى: بث الحديث ونث الحديث أظهره ويقال بالنون في الشر خاصة.

(٢) بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها راء وهو الزاد وأصله ما يحصله البدوي من الحَضَرِ ويحمله إلى منزله لينتفع به أهله.

(٢) جاء في الصحيحين بدل «لا تفسد» ولا تنقث ميرتنا تنقيثاً، وضبطه الزمخشري بالغاء الثقيلة بدل القاف، وقال في شرحه «النفث والتفل بمعنى وأرادت المبالغة في براءتها من الخيانة.

والتنقيث: هو إخراج ما في منزل أهلها إلى غيرهم، وجاء في بعض الروايات ولا تنقل وفي بعضها ولا تنتقل، وفي بعض «ولا تفش ميرتنا تفشيشاً» والإفشاش طلب الأكل من هنا وهنا».

(٣) تعشيشاً ـ بالمهملة ثم معجمتين أي أنها مصلحة للبيت مهتمة بتنظيفة وإلقاء كناسته وإبعادها منه وأنها لا تكتفي بقم كناسته وتركها في جوانبه كأنها الأعشاش.

(٤) الأوطاب: جمع وطب بفتح أوله وهو وعاء اللبن الذي يمخض فيه، مخضت اللبن إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه.

(٥) في الصحيحين «فلقى امرأة.. ولدان..، وفي رواية ابن الأنباري كالصقرين.

(٦) زاد في الصحيحين بعد قوله: يلعبان «تحت خصرها» وعند غيرهما من تحت درعها، وعند البعض «تحت صدرها» قال أبو عبيدة: يريد أنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت ارتفع كفلها بها من الأرض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة، وقال بعض: المراد بها الثديين، ورجح عياض تأويل الرمانتين بالنهدين وفي تشبيه النهدين بالرمانتين إشارة إلى صغر سنها.

بعده شاباً سخياً[1]، فخرج شرياً[2]، وأخذ خطياً[3]، وساق من كل سائمة زوجاً، فقال:

ميري بهذا أهلك يا أم زرع، فقلت: لو جعلت هذا كله في أدنى وعاء لأبي زرع لم يملئه، قالت: فقلت: يا رسول الله بل أنت خير لي من أبي زرع.

٢٠٢ ـ ٧٤٥ قال إسحاق: ورواه عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: اجتمع إحدى عشرة نسوة ثم ذكر في آخره، قال: فقلت يا رسول الله: أنت خير لي من أبي زرع.

---

(١) في الصحيحين «رجلاً سرياً» بمهملة ثم راء ثم تحتانية ثقيلة أي من سراة الناس وهم كبريائهم في حسن الصورة والهيئة والسرى من كل شيء خياره وفسره الحربي بالسخي.

(٢) في الصحيحين «ركب شرياً» بمعجمة ثم راء ثم تحتانية ثقيلة، أي فرساً خياراً فائقاً.

(٣) بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء المهملة ـ نسبة إلى الخط صفة موصوف وهو الرمح ووقع في رواية الحارث «وأخذ رمحاً خطياً».
وفي الحديث فروق غير ما أشرت إليها تركتها خوفاً من الإطالة، وفي هذا الإسناد لين كما تقدم عند إسناد الحديث ولكن ساقه بعده بسند صحيح من طريق عيسى وخرجته من هذا الطريق في موضعه فيما سيأتي.

٢٠٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٣٤) النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل وكذا مسلم في صحيحه (٤/١٨٩٦) فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أم زرع كلاهما من طريق عيسى بن يونس بمثل هذا الإسناد، وكذا الترمذي في الشمائل (١٤٨ و١٥٤) مع شرح الباجوري والسرّاج في فوائده(ق/ ١١) من =

٢٠٣ ـ ٧٤٦ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كاتبت بريرة على نفسها بتسع أواق، في كل سنة أوقية فأتت عائشة تستعينها، فقالت: لا إلا أن يشاؤوا أن / أعدها لهم عدة [٨٨/ب] واحدة ويكون الولاء لي، فذهبت بريرة وكلمت بذلك أهلها، فأبوا عليها إلا أن يكون الولاء لهم، فجاءت إلى عائشة وجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند ذلك فقال لها ما قال أهلها؟ فقالت: لا ها الله إذًا إلا أن يكون الولاء لي، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «ما هذا؟» فقلت

= الطريق المذكور وساقه بطوله ومن طريق سعيد بن سلمة عن هشام به وساقه منه إلى نهاية قول الثانية ـ وهو «عجره وبجره»، والرامهرمزي في كتاب الأمثال (١٣٢ و١٤٢) بطرق عن هشام به مثله مع شرح لغريبه. وأورده أحمد الخليلي من طريق عيسى بمثل هذا الإسناد في تأليف مستقل أفرده لهذا الحديث باسم حسن القرع على حديث أم زرع في اثنتي عشرة ورقة.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٩/ ١٦٩) به مثله وقال: هذا حديث متفق على صحته، وكذا أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٥٦) ولم يسق تمام القصة، وكذا الخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٢٨٢) من طريق أبي معاوية عن هشام به فقط أوله وفي (٨/ ٢٤٦) بطريق آخر عن عُروة، عن عائشة مرفوعاً فقط قوله: كنت لك كأبي زرع لأم زرع.

وقال الباجوري في شرحه على شمائل الترمذي تحت حديث أم زرع (١٤٨) أفرده بالتصنيف أئمة منهم القاضي عياض ـ قلت: (علمت أنه طبع) والإمام الرافعي في مؤلف حافل جامع وساقه بتمامه في تاريخ قزوين، قلت: كذا أفرده السيوطي وأحمد بن عبدالغني الخليلي كما تقدم في التخريج، وطول ابن حجر أيضاً في تخريجه وبيان المغايرات واالفروق والزيادات. انظر: الفتح (٩/ ٢٥٦) وما بعدها.

(١) تقدم وهو ابن عبدالحميد الضبي.

٢٠٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١٩٩) المكاتب، باب استعانة المكاتب وسؤاله =

يا رسول الله: إن بريرة أتتني تستعين بي على كتابتها، فقلت: لا إلا أن يشاؤوا أن أعدها لهم عدّة واحدة ويكون الـولاء لي، وقد ذكـرت ذلك لأهلها، فأبوا عليها إلا أن يكون الولاء لهم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «ابتاعيها واشترطي لهم الولاء وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق».

ثم قال فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليس في كتاب الله، يقولون: أعتق يا فلان، والولاء لي[1] كتاب الله أحق وشرط الله أوثق، وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط»، فخيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من زوجها وكان عبداً فاختارت نفسها، قال عروة: لو كان حراً ما خيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

= الناس من طريق أسامة عن هشام به نحوه وأخرجه في مواضع عديـدة في صحيحه بطرق من طريق عروة عن عائشة ومسلم في صحيحه (٢/١١٤٢ - ١١٤٣) العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق من الطريق المذكور عنـد البخاري وعن المؤلف به، وكذا من طريق ابن نمير ووكيع وزهير بن حرب جميعهم عن جرير به مثله، وكذا عنده من طريق الزهري عن عروة به، وأبو داود في سننه (٤/٢٤٨) العتق، باب في بيع المكـاتب.. من طريق وهيب عن هشـام به نحوه.

والنسائي في سننه (٦/١٦٤) الطلاق، باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك عن المؤلف به مثله.

وابن ماجه في سننه (٢/٨٤٢) العتق، باب المكاتب من طريق وكيع عن هشام مثله مع تفاوت في اللفظ.

ومالك في الموطأ (٤٨٨) من طريق هشام به مثله مع تفاوت يسير في اللفظ، وأحمـد في مسنـده (٦/١٧٠ و٢٧١) من طـريق شيـخ المؤلف ومن وجهـين آخرين. نحوه، والبيهقي في سننه (٧/٢٢١) النكاح، باب الأمة تعتق وزوجها عبد.

(١) في الأصل جاء بزيادة «في».

٢٠٤ ــ ٧٤٧ أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي، نا وهيب[1]، عن عبيدالله بن عمر[2]، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة قالت: كان زوج بريرة عبداً.

أخبرنا المخزومي، نا وهيب، عن عبيدالله قال: وقال نافع عن صفية[3] بنت أبي عبيد كان زوجها عبداً.

٢٠٥ ــ ٧٤٨ أخبرنا أبو معاوية[4]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة / أنها أرادت أن تشتري بريرة، فاشترط أهلها الولاء فذكرت ذلك [٨٨/أ] للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

---

(١) وهيب ـ بالتصغير ـ هو ابن خالد أبو بكر البصري.

(٢) هو أبو عثمان العمري المدني.

(٣) هي الثقفية زوج ابن عمر.

٢٠٤ ــ صحيحان. رجال الإسنادين كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١١٤٤/٢) العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق من طريق شيخ المؤلف به مثله.

والبيهقي في سننه (٢٢١/٧ ـ ٢٢٢) النكاح، باب الأمة تعتق وزوجها عبد من الطريقين المذكورين عند المؤلف هنا مثله.

فقد جاء عند الجماعة إلا مسلماً من حديث ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً.

انظر: المصدر السابق للبيهقي، ونصب الراية (٢٠٦/٣ ـ ٢٠٧).

(٤) تقدم وهو محمد بن خازم الضرير.

٢٠٥ ــ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الصغير (١٧٧/١) من طريق شعبة عن هشام به مثله ولكن من قوله كل شرط.. إلخ.

وتقدم تخريجه في حديث رقم ٢٠٠ و٢٠٣ مفصلاً.

«اشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق، قالت: ثم خطبهم فقال: ما بال الرجل يقول: اشتري فلاناً والولاء لي كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط.

٢٠٦ ـ ٧٤٩ أخبرنا أبو عامر[1]، نا أبو معشر[2]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر بريرة حين اعتقت أن تعتد عدة الحرة.

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو العقدي.

(٢) هو نجيح بن عبدالرحمن السندي ـ بكسر المهملة ـ مشهور بكنيته ضعيف. انظر: الميزان (٢٤٦/٤) والتقريب (٣٥٦).

٢٠٦ ـ رجاله ثقات كلهم سوى أبي معشر ضعيف ويحسن بمتابعته.

تخـريجـه:

فقد أخرجه البيهقي في سننه (٤٥١/٧) العدد، باب عدة المعتقة تحت عبد إذا اختارت فراقه من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وأخرج ابن ماجه في سننه (٦٧١/١) الطلاق، باب خيار الأمة إذا اعتقت من حديث الأسود عن عائشة قالت: أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض، وفي التعليق من الزوائد إسناده صحيح ورجاله موثقون.

٢٠٧ ـ ٧٥٠ أخبرنا عيسى بن يونس ويزيد بن هارون ووكيع، قالوا: نا ابن[1] أبي ذئب، عن مخلد بن خُفّاف[2] وهو ابن إيماء بن رَحْضة الغفاري، عن عروة، عن عائشة قالت: قضى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن الخراج بالضمان.

---

(١) تقدم وهو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب.

(٢) بضم المعجمة وفائين الأولى خفيفة.
قال أبو حاتم: لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب وليس هذا إسناد تقوم بمثله الحجة قلت: قد تابع ابن أبي ذئب عنه يزيد بن عياض كما سيأتي في التخريج. وقال ابن عدي: لا يعرف له غير هذا الحديث، وقال البخاري فيه نظر، وقال ابن حجر: وفي سماع ابن أبي ذئب منه عندي نظر، وقال ابن وضاح: مخلد مدني ثقة، وقال ابن حجر: في التقريب ـ مقبول. انظر: الجرح والتعديل (٣٤٧/٨)، والتهذيب (٧٤/١٠) والكامل (٢٤٣٦/٦) والميزان (٨٢/٤).

٢٠٧ ـ في إسناده مخلد تقدم الكلام حوله ولكن تابعه مسلم الزنجي وعمر بن علي عن هشام.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٧٧٧/٣) البيوع والإجارات، باب فيمن اشترى عبداً.. إلخ، من طريق أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب به مثله غير أنه قال: «قال رسول الله ﷺ بدل قضى»، وبطريق آخر عن مخلد بن خفاف مع قصة فيه، والترمذي في سننه (٣٧٧/٢) البيوع، باب فيمن يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عيباً، من طريق عثمان بن عمر وأبي عامر العقدي عن ابن أبي ذئب به مثله وقال الترمذي: «هذا حديث حسن» وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه، ثم ساقه من طريق عمر بن علي عن هشام به مثله وقال هذا حديث صحيح غريب من حديث هشام بن عروة، واستغرب محمد بن إسماعيل هذا الحديث من حديث عمر بن علي، ثم ساقه من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة، ورواه جرير عن هشام أيضاً وحديث جرير يقال: تدليس، دلس فيه جرير، لم يسمعه من هشام بن عروة والنسائي في سننه (٢٥٤/٧) البيوع، باب الخراج =

= بالضمان عن المؤلف به مثله غير أنه لم يذكر شيخه الثالث هنا يزيد بن هارون.
وابن ماجه في سننه (٢/٧٥٣). التجارات، باب الخراج بالضمان من طريق وكيع به بلفظ أن رسول الله ﷺ قضى أن خراج العبد بضمانه، وكذا من طريق هشام بن عمار عن مسلم الزنجي عن هشام به مثله مع قصّة فيه وعبدالرزاق في مصنفه (١٧٦/٨) من طريق الثوري عن ابن أبي ذئب به وعلي بن جعد في مسنده (١٧٧/٣) عن ابن أبي ذئب به وأحمد في مسنده (٤٩/٦ و٨٠ و١١٦ و١٦١ و٢٠٨ و٢٣٧) بطرق عن ابن أبي ذئب به وبوجه آخر نحوه وابن الجارود في المنتقى (٢١٢) حديث رقم ٦٢٧ من طريق يحيى القطان عن ابن أبي ذئب به مثله بدون قوله قضى ومن طريق مسلم الزنجي عن هشام به مع قصة في أوله وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٧/١٠) عن وكيع به.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/١٤ - ١٥) بطرق من طريق ابن أبي ذئب عن هشام به ومن طريق مسلم الزنجي عن هشام بمثل إسناده وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وكذا ابن عدي في الكامل (٢٤٣٦/٦ - ٢٤٣٧) من طريق مخلد به والبيهقي في سننه (٣٢١/٥) البيوع، باب المشتري يجد بما اشتراه عيباً بطرق عن ابن أبي ذئب به.
وأورده الذهبي في الميزان (٨٢/٤) وساقه من عند ابن أبي ذئب به وقال: رواه الهيثم بن جميل عن يزيد بن عياض، عن مخلد به ورواه مصعب بن إبراهيم الجهني - لا يعرف - عن ابن جريج عن الزهري، عن عروة، ورواه مصعب عن مسلم الزنجي وآخر عن هشام، عن أبيه، وكذا في التهذيب (٧٥/١٠).
وقال الترمذي: وتفسير الخراج بالضمان، هو الرجل الذي يشتري العبد فيستغله ثم يجد به عيباً فيرده على البائع، فالغلة للمشتري لأن العبد لو هلك هلك من مال المشتري نفس الموضع السابق.
وقال الخطابي في معالم السنن شرح سنن أبي داود، الموضع المذكور «الخراج الدخل والمنفعة»، ثم فسره بنحو ما فسره الترمذي بل أوضح منه.

٢٠٨ ـ ٧٥١ أخبرنا جرير[١]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن أمي افتلتت[٢]، وإني ظننتها أن لو تكلمت أوصت بصدقة فهل لها أجر؟ إن تصدقت عنها، قال: نعم.

٢٠٩ ـ ٧٥٢ أخبرنا عبدة[٣] بهذا الإسناد مثله وقال: نعم إن شئت.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي تقدم غير مرة.
(٢) قوله: افتلتت أي ماتت فجأة وأخذت نفسها فلتة. انظر: النهاية (٣/٤٦٧) وغريب الحديث للخطابي (١/١٧٩).
(٣) هو ابن سليمان الكلابي.

٢٠٨ - ٢٠٩ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٢٧) الجنائز، باب موت الفجاءة من طريق محمد بن جعفر وفي (٤/١٠) الوصايا، باب ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا من طريق مالك كلاهما عن هشام به مثله سوى فرق يسير في اللفظ ومسلم في صحيحه (٢/٦٩٦) الزكاة، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه، وفي الوصية (٣/١٢٥٤)، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت بطرق عن هشام به مثله مع الفرق الذي أشرت إليه.

وأبو داود في سننه (٣/٣٠١) الوصايا، باب فيمن مات عن غير وصية، من طريق حماد عن هشام به وفيه أن امرأة قالت: يا رسول الله ﷺ إن أمي افتلتت.. إلخ.

والنسائي في سننه (٦/٢٥٠) الوصايا، باب إذا مات الفجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه من طريق مالك عن هشام به مثله مع تفاوت يسير.

وابن ماجه في سننه (٢/٩٠٦) الوصايا، باب من مات ولم يوص هل يُتَصدق عنه من طريق أبي أسامة عن هشام به مثله.

والحميدي في مسنده (١/١١٩) من طريق سفيان عن هشام به وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة ـ رضي الله عنها ـ حديث رقم ٣٣ و ٥٨ بتحقيقي =

٢١٠ ـ ٧٥٣ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الأَقْرَبِيْنَ﴾[٢] قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «يا فاطمة بنت محمد ويا صفية بنت عبدالمطلب يا بني عبدالمطلب إني لا أغني عنكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم».

= من طريق جرير وعبدة عن سليمان كلاهما عن هشام به، وكذا أورده الخطابي في غريب الحديث (١/١٧٩).
وكذا الزمخشري في الفائق (٣/١٣٧)، وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٦/١٩٩) من طريق مالك عن هشام به.

(١) تقدم.

(٢) سورة الشعراء: آية ٢١٤.

٢١٠ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجـه مسلم في صحيحه (١/١٩٢) الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ من طريق وكيع ويونس بن بكير كلاهما عن هشام به مثله غير أنه زاد في أوله «قام رسول الله ﷺ علي الصفا فقال:» فذكره مثله.
والترمذي في سننه (٥/١٩) التفسير سورة الشعراء من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي عن هشام به مثله سوى فرق يسير وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» وهكذا روى وكيع وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة نحو حديث محمد بن عبدالرحمن.. ورواه بعضهم عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً ولم يذكر فيه عن عائشة.
والنسائي في سننه (٦/٢٥٠) الوصايا، باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين عن المؤلف به مثله.
وابن جرير الطبري في تفسيره (١٩/١١٨) بطرق عن هشام به مثله مع تفاوت في بعض الطرق وأيضاً مرسلاً من طريق عنبسة عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ وقد ورد في سبب نزول الآية مطولاً عن أبي هريرة وابن عباس في المصادر =

٢١١ ـ ٧٥٤ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: سأل الحارث بن هشام[١] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كيف يأتيك الوحي؟ فقال: «يأتيني / أحياناً مثل صَلْصَلة[٢] [٨٩/ب] الجرس فيفصم[٣] عني وقد وعيت منه ما يقول وهو أشد شيء علي، وأحياناً يأتيني في مثل صورة الفتى فينبذه إلي وهو أهون علي.

= السابقة، وفي البخاري أيضاً وعزاه السيوطي في الدر إلى أحمد وابن مردويه. انظر: (٥/٩٥).

(١) هو ابن المغيرة بن عبدالله أبو عبدالرحمن المكي كما في التقريب (٦١).

(٢) صلصلة بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة، في الأصل صوت وقوع الحديد بعضه على بعض، ثم أطلق على كل صوت له طنين، وقيل: هو صوت متدارك لا يدرك في أول وهلة، والجرس الجلجل الذي يعلق في رؤوس الدواب. انظر: الفتح (١/٢٠).

(٣) بفتح أوله وسكون الفاء وكسر المهملة أي يقلع ويتجلى ما يغشاني ويروي بضم أوله من الرباعي وجاء على البناء للمجهول، وأصل الفصم القطع المصدر نفسه.

٢١١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨) و (٦/٣٠٤) مع الفتح بدء الوحي وكتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، من طريق مالك وعلي بن مسهر كلاهما عن هشام به مثله مع تفاوت يسير في آخره وزاد جملة في آخره من قول عائشة.

ومسلم في صحيحه (٤/١٨١٦) الفضائل، باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي، من طريق شيخ المؤلف به وبطرق عن هشام به مثله سوى فرق يسير.

والترمذي في سننه (٥/٢٥٨) المناقب، باب من طريق مالك عن هشام بهذا الإسناد مثله مع فرق يسير وزيادة جملة من قول عائشة، وقال الترمذي: «حسن صحيح». =

٢١٢ ـ ٧٥٥ أخبرنا أبو معاوية، ناهشام، عن أبيه، عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كيف يأتيك الوحي؟ فقال: «كل ذلك يأتيني يأتيني الملك أحياناً في مثل صَلْصَلْة الجرس فذكر مثله».

= والنسائي في سننه (٢/١٤٩) الإفتتاح، باب جامع ما جاء في القرآن عن المؤلف به مثله ومن طريق مالك عن هشام به.
ومالك في الموطأ (١٤٣) القرآن، باب ما جاء في القرآن من طريق هشام به وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩٢/٢).
والحميدي في مسنده (١/١٢٤) به مثله وابن سعد في الطبقات (١/١٩٨) من طريق مالك وأحمد في مسنده (٦/١٥٨ و١٦٣ و٢٥٨) من طريق محمد بن بشر ومعمر ومالك جميعهم عن هشام به غير أن معمراً قال: سأل النبي ﷺ رجل ولم يسمه، وأبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٢٢ بتحقيقي من طريق ابن عيينة به، وكذا اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٧٥٧) من طريق مالك عن هشام به.
والبيهقي في سننه (٨/٥٣) النكاح، باب ما كان يؤخذ عن الدنيا عند تلقي الوحي من طريق مالك به، وكذا من طريقه أبو نعيم في دلائل النبوة (٧٢).
وابن مندة في كتاب الإيمان (٢/٦٦٧) حديث رقم ٦٧٨ ـ ٦٧٩ ـ ٦٨٠ من طرق عن هشام به.
والخطيب في الأسماء المبهمة (٥٦) من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن هشام به.

٢١٢ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.
تقدم تخريجه في ح ٢١١.

٢١٣ ـ ٧٥٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا أوحي إليه وهو على ناقته لا تستطيع أن تتحول حتى سرى عنه.

٢١٤ ـ ٧٥٧ أخبرنا الوليد بن مسلم، عن ابن[1] أبي ذئب، عن القاسم بن عباس[2]، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه

---

٢١٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

لم أعثر عليه في المصنف فيما بحثت وقد رواه في تفسيره حديث رقم **٣٣١٥** به نحوه وبدون ذكر عائشة.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/١١٨) من طريق سليمان بن داود عن عبدالرحمن بهذا الإسناد مع تفاوت في الفظ وابن جرير في تفسيره (٢٩/١٢٧) سورة المزمل من طريق ابن ثور عن معمر به مثله، وزاد بعد قوله وهو على ناقته: «وضعت جرانها».

وكذا الحاكم في المستدرك (٢/٥٠٥) التفسير من طريق محمد بن ثور بهذا الإسناد مثله، وزاد في آخره. وتلت ـ عائشة ـ قول الله عز وجل: ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وعزاه السيوطي إلى ابن حميد وابن نصر أيضاً. انظر: الدر (٦/١١٨).

(١) هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة.

(٢) هو العباس الهاشمي اللهبي، لينه البرقي، وقال ابن المديني: مجهول، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال الذهبي بل هو صدوق مشهور، وقال ابن حجر: ثقة. انظر: الميزان (٣/٣٧١) والتقريب (٢٧٨).

٢١٤ ـ صحيح رجاله ثقات غير أن الوليد مدلس وقد عنعن ولكنه تابعه عيسى عن ابن أبي ذئب، وسيأتي بذكر واسطة بين القاسم وعروة في السند التالي.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٣٥٩) الخراج والأمارة، باب في قسم الفيء من طريق عيسى، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم، عن عبدالله بن نيار، عن =

وسلم - أتى بظبية[1] فيها خرز فقسم منها للحر والعبد، قالت عائشة وكان أبي يقسم[2] للحر والعبد.

٢١٥ ـ ٧٥٨ أخبرنا المُلَائى[3]، نا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبدالله بن نيار[4]، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتى بظبية فيها خرز فقسم منها للحر[5] والأمة.

= عروة، عن عائشة بلفظ أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز فقسمها للحرة والأمة وقالت عائشة: كان أبي رضي الله عنه يقسم للحر والعبد.

وأحمد في مسنده (١٥٦/٦ و١٥٩ و٢٣٨) من طريق أبي النضر وعثمان بن عمر ويزيد جميعهم عن ابن أبي ذئب بمثل ما تقدم عند أبي داود، ولفظ يزيد «أتى . . . فقسمها بين الحرة والأمة سواء».

(١) الظبية: هي جراب صغير عليه شعر وقيل: هي شبه الخريطة والكيس، انظر: النهاية (١٥٥/٣) لابن الأثير.

(٢) في الأصل «جاء هكذا» أي «القسم» والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) هو الفضل بن دكين أبو نعيم الملائي - بضم الميم وتخفيف اللام والمد نسبة إلى بيع الملاء نوع من الثياب. انظر: المغني في ضبط أسماء الرجال (٣١٧).

(٤) في الأصل «دينار» وهكذا جاء في مسند أحمد في موضع، والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة - ونيار بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة - هو ابن مكرم بضم ثم سكون الأسلمي، ثقة. التقريب (١٩٢).

(٥) في مصادر التخريج «للحرة».

٢١٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

انظر: تخريج حديث رقم ٢١٤.

٢١٦ ـ ٧٥٩ أخبرنا وكيع، نا مالك بن أنس، عن عبدالله بن نيار[1]، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنا لا نستعين بمشرك».

٢١٧ ـ ٧٦٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان

---

(١) في الأصل «دينار» والتصويب من مصادر التخريج.

٢١٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٤٩/٣) الجهاد والسير، باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر، بطرق عن مالك عن الفضيل بن أبي عبدالله ومنه به مع قصة في أوله ولفظه «فلن أستعين بمشرك».

وأبو داود في سننه (١٧٢/٣) الجهاد، باب في المشرك يسهم له من طريق يحيى عن مالك به مثله، غير أنه زاد في أوله قال يحيى: إنَّ رجلاً من المشركين لحق النبي ﷺ ليقاتل معه، فقال: ارجع إنا لا نستعين بمشرك».

والترمذي في سننه (٥٨/٣) السير، باب في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم، من طريق معن عن مالك به وقال الترمذي: «حسن غريب» مع الزيادة التي أشرت إليها في أوله، وابن ماجه في سننه (٩٤٥/٢) الجهاد، باب الاستعانة بالمشركين من طريق شيخ المؤلف به غير أنه فيه: مالك عن عبدالله بن يزيد، عن دينار، عن عروة به مثله، وابن سعد في الطبقات (٥٣٥/٣) من طريق معن، عن مالك بمثل إسناده مطولاً.

وأحمد في مسنده (٦٨/٦ و ١٤٩) من طريق أبي المنذر وعبدالرحمن كلاهما عن مالك به مع ذكر سبب وروده، كما تقدم عند مسلم وأبي داود.

٢١٧ ـ رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٨٥/٥) به مطولاً وساقه بطوله، وفيه بعد =

الدين، ولم يمرر علينا يوم إلا يأتينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيه طرفي النهار، بكرة وعشية، فقال رسول الله / ـ صلى الله عليه وسلم ـ للمسلمين: «إنّي رأيت سبخة[1] ذات نخل بين حرتين، فهاجر من هاجر قبل المدينة». [٨٩/أ]

= قوله: «بكرة وعشية» فلما ابتلى المسلمون، خرج أبو بكر رضي الله عنه مهاجراً قبل أرض الحبشة فذكر القصة بطولها، وزاد في آخره بعد قوله قبل المدينة حين ذكر رسول الله ﷺ ذلك ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة. . الحديث.

وكذا أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٦/٣) الكفالة باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده وفي مناقب الأنصار (٧٣/٥)، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه من طريق الليث عن عقيل، عن الزهري به مطولاً.

وابن سعد في الطبقات (٢٢٥/١) من طريق محمد الأسلمي، عن معمر به نحوه، وأحمد في مسنده (١٩٨/٦) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده وساقه بتمامه، والحاكم في المستدرك (٣/٣) الهجرة من طريق يونس، عن الزهري به من قوله قال للمسلمين. . إلخ، وصححه ووافقه الذهبي، وكذا اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٦٥/٢) من طريق عبدالرزاق به مطولاً، والبيهقي في سننه (٩/٩) السير، باب الاذن بالهجرة من طريق الحجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري به من قوله، قال رسول الله ﷺ وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم فذكره بطوله.

(١) سبخة تجمع على سباخ وهي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تُنْبِتُ إلا بعض الشجر. انظر: النهاية (٣٣٣/٢).

٢١٨ ــ ٧٦١ أخبرنا سفيان (الثوري)[1]، عن الزهري، عن عروة ـ إن شاء الله ـ عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما نفعنا مال ما نفعنا مال أبي بكر».

---

(١) هكذا جاء في الأصل (سفيان الثوري) وهو خطأ بدون الشك وإنما هو ابن عيينة بلا تردد وزيادة الثوري بيد أنه من تصرف الناسخ والله أعلم لأنّ المؤلف ولد سنة وفات الثوري فلا يعقل أن يخبره بشيء.

٢١٨ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٢١) به مثله سوى زيادة «قط» بعد قوله: «ما نفعنا» ـ الأول ـ وقال الحميدي: فقيل لسفيان: فإن معمراً يقوله عن سعيد فقال: ما سمعنا من الزهري إلّا عن عروة عن عائشة، قلت: فزالت شبهة التشكيك الناتجة من قوله ـ إن شاء الله ـ ومن طريقه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٨٢٢) ونقل قول الحميدي المذكور وكذا أحمد في فضائل الصحابة حديث رقم ٢٤ و٢٨ و٢٩ و٣٠ به، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٩/٥١)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن إسرائيل وهو ثقة مأمون، وكذا عزاه ابن حجر إليه في المطالب العالية (٤/٣٤)، وقال البوصيري في الإتحاف رواه أبو يعلى ورواته ثقات، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٥٧٧) به مثله، وله شاهد من حديث أبي هريرة وعلي رضي الله عنهما بلفظه.

انظر: سنن الترمذي (٥/٢٧١) في ضمن حديث آخر، وسنن ابن ماجه (١/٣٦) المقدمة، ومسند أحمد (٢/٢٥٣ و٣٦٦)، وفضائل الصحابة له حديث رقم ٢٥ و٢٦ و٢٧، وموارد الظمآن (٥٣٢)، وتاريخ بغداد (٣/٣٥٨) من حديث علي عنده، وفي (١٠/٣٦٤) و(١٢/١٣٥) من حديث أبي هريرة، وزادوا فيه فبكى أبو بكر وقال: هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله، وكذا في السنة لابن أبي عاصم، وكذا ابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ٥٠٢.

٢١٩ ـ ٧٦٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: استأذن حسّان بن ثابت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في هجاء المشركين، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «فكيف بنسبي؟» فقال حسان: لأسُلَنَّك[1] منهم كما تُسَلُّ الشعرة من العجين، قال أبي ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت: لا تسبه، فإنه كان ينافح[2] عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المشركين.

---

(١) أي لأخلص نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجوُ بِهِمْ دونك، انظر: الفتح (٦/٥٥٤).

(٢) ينافح ـ بكسر الفاء بعدها مهلمة ـ يدافع الموضع نفسه من المصدر السابق.

٢١٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٥٥٣) مع الفتح المناقب، باب من أحب أن لا يسب نسبه من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا في الأدب حديث رقم ٦١٥٠ (١٠/٥٤٦) مع الفتح به مثله. ومسلم في صحيحه (٤/١٩٣٤ ـ ١٩٣٥) فضائل الصحابة، باب فضائل حسان من طريق شيخ المؤلف به مثله، ولم يذكر قوله: قال أبي: ذهبت أسب. . إلخ، ومن طريق يحيى بن زكريا بهذا الإسناد قالت: قال حسان: يا رسول الله ائذن لي في أبي سفيان قال: كيف بقرابتي منه؟ قال: والذي أكرمك لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير.

وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٦) من طريق عبدة بهذا الإسناد مثله.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها ح رقم ٦٠ عن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، وهارون بن إسحاق كلاهما عن عبدة به، وكذا في ح رقم ٦١ عن هارون الجزء الأخير، وكذا العقيلي في الضعفاء (١/٩٤) من طريق إسماعيل بن مجالد سمعت هلال الوزان عن عروة عن عائشة بلفظ: أن النبي قال لحسان: «اهجهم فإن روح القدس سيعينك». وقال العقيلي: يعرف من حديث ابن أبي الزناد عن هشام عن عروة عن عائشة نحوه.

٢٢٠ ـ ٧٦٣ أخبرنا النضر[1]، نا صالح[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: ما بايع رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ امرأةً قط فمس يدها ما بايعهن إلا بهذه الآية بايعهن ﴿عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً﴾[3] تلا الآية كلها، وما مست يده يد امرأة قط.

---

(١) تقدم غير مرة وهو ابن شميل.

(٢) هو ابن الأخضر ضعيف كما تقدم.

(٣) سورة الممتحنة: آية ١٢. وأول الآية: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك...﴾ إلخ.

٢٢٠ ـ حسن.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٤٧) الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام، وفي التفسير (٦/١٨٧)، وفي الطلاق (٧/٦٣) باب إذا أسلمت المشركة، وفي الأحكام (٩/٩٩) في آخر حديث طويل نحوه بطرق عن الزهري بمثل هذا الإسناد، ومسلم في صحيحه (٣/١٤٨٩) الإمارة، باب كيفية بيعة النساء من طريق ابن وهب عن يونس ومالك، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد وساق حديث البيعة وفي ضمنه هذا الحديث.

وأبو داود في سننه (٣/٣٥٢) الخراج والأمارة، باب في البيعة، من طريق ابن وهب عن مالك عن الزهري به نحوه مع تفاوت في اللفظ.

وابن ماجه في سننه (٢/٩٥٩) الجهاد، باب بيعة النساء من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري به مطولاً.

وأحمد في مسنده (٦/١١٤ و١٥٣ و ٢٧٠) من طريق إبراهيم عن أبي أويس، ومن طريق عبدالرزاق عن معمر، ومن طريق يعقوب عن ابن أخي ابن شهاب الزهري جميعهم عن الزهري بمثل هذا الإسناد مع تفاوت وطول في طريق يعقوب، وكذا البزار في مسنده، كما في كشف الأستار (١/٥٣) من طريق عبدالرزاق عن معمر به مع بعض التفاوت.

٢٢١ ـ ٧٦٤ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي[١] قال: سمعت محمد بن إسحاق[٢] يحدث عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: وجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاضطجع في حجرتي[٣] حين دخل من المسجد فدخل رجل من آل أبي بكر وفي يده سواك أخضر فنظر إليه فعرفت أنه يريده، فقلت: يا رسول الله أتحب أن آخذه؟ فقال: نعم، فأخذته فمضغته له حتى ألنته فدفعته إليه، فاستن كأحسن ما رأيته استن، وجعل يثقل في حجري فرفعت يدي فنظرت / إليه وشخص بصره وهو يقول: بل الرفيق الأعلى من الجنة، [٩٠/ب] قالت: فقلت له: قد خُيِّرتَ فاخترت.

---

(١) هو جرير بن خازم البصري.

(٢) هو ابن يسار أبو بكر صاحب المغازي تقدم في ح رقم ١٨٢.

(٣) في مسند أحمد: «رجع رسول الله ﷺ في ذلك اليوم حين دخل من المسجد فاضطجع في حجري».

٢٢١ ـ حسن رجاله كلهم ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه صرح بالتحديث عند أحمد والمؤلف.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢) الجمعة، باب من تسوك بسواك غيره من طريق سليمان بن بلال عن هشام عن عروة به مختصراً، وفي المغازي (١٣/٦) باب مرض النبي ﷺ ووفاته من طريق عفان عن صخر بن جويرية عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أتم من الأول وليس فيه «وجع رسول الله ﷺ إلى قوله حين دخل في المسجد مع تفاوت وفرق في لفظه.

وأحمد في مسنده (٤٨/٦ و ٢٠٠) في الموضع الأول من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة مختصراً، ومن طريق رباح عن معمر عن هشام به نحوه، وفي (٢٧٤/٦) من طريق يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق به مثله سوى فرق يسير وزاد في آخره والذي بعثك بالحق قالت: وقبض رسول الله ﷺ.

٢٢٢ ـ ٧٦٥ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: كنت أسمع أنَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يموت حتى يخير بين الدنيا والآخرة فأخذته بُحَّةٌ[1] في مرضه فسمعته يقول: ﴿مَعَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّيْنَ وَالصِّدِّيقِيْنَ والشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِيْنَ وَحَسُنَ أولئكَ رَفِيْقاً﴾[2] فعلمت أنه خير.

٢٢٣ ـ ٧٦٦ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا سعد بن إبراهيم قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة مثله سواء.

---

(١) البحة: بالضم غلظة في الصوت إن كان من داء فهو البحاح. انظر: النهاية (١/ ٩٩).

(٢) سورة النساء: آية ٦٩. وأول الآية: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين...﴾ إلخ.

٢٢٢ و ٢٢٣ ـ رجال الإسنادين كلهم ثقات من رجال الشيخين فكلا الإسنادين صحيحان.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٢ و٥٨) المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، وفي التفسير من طريق غندر عن شعبة، ومن طريق محمد بن عبدالله عن إبراهيم بن سعد كلاهما عن سعد بن إبراهيم به مثله سوى فرق يسير.

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٩٣) فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها من طريق غندر عن شعبة به مثله مع تفاوت بسيط، وكذا من طريق شيخ المؤلف، ومن طريق معاذ عن شعبة به مثله.

وابن ماجه في سننه (١/ ٥١٧) الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ من طريق أبي مروان العثماني عن إبراهيم بن سعد عن أبيه به مثله سوى فرق يسير، وأحمد في مسنده (٦/ ١٧٦ و٢٠٥ و ٢٦٩) من طريق شيخ المؤلف، ومن طريق غندر وروح كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله، ومن طريق يعقوب عن أبيه عن جده عن عروة نحوه، وكذا حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٥٢) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه به نحوه.

وعلي بن جعد في مسنده (٦/ ٣) من طرق عن شعبة به.

٢٢٤ ـ ٧٦٧ أخبرنا أبو الوليد[1]، نا أبو عوانة[2]، عن هلال[3] ـ وهو الوزان ـ عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، قالت عائشة: لولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.

---

(١) هو هشام بن عبدالملك الطيالسي.

(٢) هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

(٣) هو ابن أبي حميد أبو جهم الصيرفي.

٢٢٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١١١ و١٢٨) الجنائز، باب ما يكره اتخاذ المساجد على القبور، وباب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وفي المغازي (٦/١٣)، باب مرض النبي ﷺ ووفاته من طريق عبيدالله بن موسى عن شيبان عن هلال الوزان به مثله سوى فرق يسير، ومن طريق موسى بن إسماعيل، ومن طريق الصلت بن محمد كلاهما عن أبي عوانة بهذا الإسناد مثله.

ومسلم في صحيحه (١/٣٧٦) المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور. . من طريق هاشم بن القاسم عن شيبان عن هلال الوزان به مثله، وكذا بمثل هذا عنده عن أبي هريرة، وكذا عند أبي داود في سننه (٣/٥٥٣) الجنائز، باب في البناء على القبر، وكذا عند النسائي (٤/٩٥) الجنائز، باب اتخاذ القبور مساجد وأيضاً من حديث سعيد بن المسيب عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٩/٣) عن المؤلف بهذا الإسناد مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٨٠ و١٢١) من طريق هاشم عن شيبان، ومن طريق عفان عن أبي عوانة كلاهما عن هلال الوزان به مثله، والبغوي في شرح السنة (٢/٤١٥) من طريق عبيدالله بن موسى عن شيبان به مثله سوى فرق يسير.

٢٢٥ ـ ٧٦٨ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنهم ذكروا عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كنيسة، فقالت إحداهن رأيت كنيسة بأرض الحبشة عليها تصاوير، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أولئك قوم إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوره أولئك شرار الخلق».

---

٢٢٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في (١/١١٦ و١١٨) الصلاة، باب هل ينبش قبور مشركي الجاهلية، وباب الصلاة في البيعة من طريق يحيى، ومن طريق عبدة كلاهما عن هشام بهذا الإسناد، وكذا في الجنائز (٢/١٦٧)، باب بناء المسجد على القبر من طريق مالك عن هشام به.

وفي الفضائل أصحاب النبي ﷺ (٥/٦٤)، باب الهجرة إلى الحبشة من طرق عن هشام به، ومسلم في صحيحه (١/٣٧٥) المساجد، باب النهي عن بناء المسجد على القبور من طريق شيخ المؤلف به، ومن طريق يحيى أيضاً، عن هشام به مثله، سوى فرق في أوله وزاد في آخره: «عند الله يوم القيامة».

والنسائي في سننه (٢/٤١) المساجد، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد من طريق يحيى عن هشام بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير في سياقه.

وابن سعد في الطبقات (٢/٢٣٩ ـ ٢٤٠) من طريق عبدالله بن نمير عن هشام به.

وأحمد في مسنده (٦/٥١) عن شيخ المؤلف، ومن طريق يحيى عن هشام به مثله، وأبو العباس السراج في مسنده (ق/٤٩/٣) عن المؤلف به مثله، وجاء التصريح في المصادر السابقة أن أم سلمة وأم حبيبة هما اللتان ذكرتا ذلك لرسول الله ﷺ حيث هاجرتا إلى الحبشة.

والبيهقي في سننه (٤/٨٠) الجنائز من طريق أنس بن عياض عن هشام به مثله سوى فرق يسير، وبوجه آخر من حديث ابن عباس وعائشة بغير هذا السياق.

والبغوي في شرح السنة (٢/٤١٥) من طريق مالك بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير.

٢٢٦ ـ ٧٦٩ أخبرنا أبو معاوية(١)، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنهم تذاكروا فذكر مثله، وقال: كنيسة يقال لها مارية، وقال: «شرار الخلق عند الله يوم/ القيامة». [٩٠/أ]

٢٢٧ ـ ٧٧٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كفن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ثلاثة أثواب بيض سَحُولية(٢) من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة، فأما الحلة فأنها شبهت على الناس أنها اشتريت ليكفن بها فلم يكفن فيها وكفن في ثلاثة أثواب، فأخذ الحلة عبدالله بن أبي بكر فقال: احبسها لأكفن فيها ثم قال: لو رضيها الله لكفن فيها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فباعها وتصدق بثمنها.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير تقدم.

٢٢٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٧٥) المساجد، باب النهي عن بناء المسجد على القبور من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٩/٣) عن هناد، عن أبي معاوية به.

انظر: تخريج ح رقم ٢٢٥.

(٢) سحولية: يروى بفتح السين وضمها، فالفتح منسوب إلى السحول وهو القصار أو إلى سحول وهي قرية باليمن، وأما بالضم فهو جمع سحل وهو الثوب الأبيض النقي ولا يكون إلا من قطن. انظر النهاية لابن الأثير (٢/٣٤٧).

٢٢٧ ـ تقدم الحكم على السند في الحديث السابق.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٩٥ و٩٧) الجنائز، باب الثياب الأبيض للكفن، وباب الكفن بغير قميص، وباب الكفن ولا عمامة (في نسخة منه بلا عمامة) بطرق عن هشام به مثله، وزاد بعد قوله أثواب يمانية، ودون قوله: فأما الحلة فإنها... إلخ.

=

٧٧١ ـ ٢٢٨ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كفن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة.

= ومسلم في صحيحه (٢/٦٤٩ ـ ٦٥٠) الجنائز، باب في كفن الميت من طريق شيخ المؤلف به مثله، ومن طريق علي بن مسهر عن هشام بهذا الإسناد مع تفاوت في سياقه.

وأبو داود في سننه (٣/٥٠٦ ـ ٥٠٧) الجنائز، باب في الكفن من طريق يحيى، وحفص كلاهما عن هشام بهذا الإسناد وليس في حديثهم قصة الحال وما بعدها، وكذا من طريق حفص عن هشام.

والترمذي في سننه (٢/٢٣٣) الجنائز، باب في كم كفن النبي ﷺ.

والنسائي في سننه (٤/٣٥) الجنائز، باب كَفَن النبي ﷺ أيضاً من طريق حفص، ومن طريق مالك كلاهما عن هشام بهذا الإسناد مثله دون قصة الحلة.

وابن ماجه في سننه (١/٤٧٢) الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي ﷺ أيضاً من طريق حفص به.

ومالك في الموطأ (١٥٦) الجنائز، باب ما جاء في كفن الميت عن هشام به مثله دون قصة الحلة، وكذا من طريقه ابن سعد في الطبقات (٢/٢٨١ ـ ٢٨٢).

وأحمد في مسنده (٦/٤٠ و١٣٢ و١٦٥ و١٩٢) كلاهما بطرق عن هشام بدون قصة الحلة إلا في طريقين عند ابن سعد، وكذا البلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٧١) من وجه آخر نحوه.

والبيهقي في سننه (٣/٣٩٩ ـ ٤٠٠) من طريق شيخ المؤلف به مثله، وبطرق أخرى عن هشام دون قصة الحلة.

٢٢٨ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٥٠) الجنائز، باب في كفن الميت من طريق وكيع وحفص بن غياث وابن عيينة وابن إدريس وعبدة وعبدالعزيز بن محمد كلهم بهذا الإسناد مثله. =

٢٢٩ ـ ٧٧٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كفن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ثلاثة أثواب سحولية[1] بيض.

٢٣٠ ـ ٧٧٣ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل الهدية ويُثِيْبُ عليها.

وابن سعد في الطبقات (٢/٢٨١) من طريق شيخ المؤلف به مثله، ومن طريق ابن نمير به مع زيادة قصة الحلة.

وأحمد في مسنده (٦/٢٠٤ و٢١٤) به مثله، والبلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٧١) من طريق حماد بن زيد به.

والبيهقي في سننه (٣/٤٠٠) الجنائز بالطرق التي تقدم ذكرها عند مسلم.

وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم **٩٦** بتحقيقي من طريق عبدة عن هشام به.

وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب منه (ق ١٩٤/٢) من طريق النضر عن هشام به.

(١) تقدم شرحه في ح رقم ٢٢٧.

٢٢٩ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٤٢١) الجنائز، باب الكفن به مثله، وكذا من طريق الثوري عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعاً بلفظ كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب سحول كرسف أبيض ليس فيها قميص ولا عمامة.

والنسائي في سننه (٤/٣٥) الجنائز، باب كفن النبي ﷺ عن المؤلف به مثله.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٣١) من طريق شيخ المؤلف ـ يعني طريق عبدالرزاق ـ به مثله.

٢٣٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٠٦) الهبة وفضلها، باب المكافأة في الهبة.

٢٣١ ـ ٧٧٤ أخبرنا النضر[1]، نا صالح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قالت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«من أولى معروفاً فليكافىء به فإن لم يستطع فليذكره فإذا ذكره فقد شكره والمتشبع بما لم ينل كلابس ثوبي زور».

= وأبو داود في سننه (٣/٨٠٦) البيوع، باب في قبول الهدايا، والترمذي أيضاً في سننه (٣/٢٢٧) البر والصلة، باب في قبول الهدية والمكافأة عليها.
وأحمد في مسنده (٦/٩٠)، وأبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ١ بتحقيقي والعجلي في الثقات (٤٢٥) بترتيب الهيثمي.
والبيهقي في سننه (٦/١٨٠) جميعهم من طريق شيخ المؤلف به مثله، وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وابن عمر وجابر، وهذا ـ أي حديث عائشة ـ حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عيسى بن يونس، وكذا عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (٢/١٩٤) عن عيسى به، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٣٣ - ٢٣٤) بهذا الإسناد مثله، وكذا الخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢٢٣) به مثله. وكذا أورده البغوي في شرح السنّة (٨/٣٠١) ولكنه لم يسق إسناده.

(١) تقدم النضر وهو ابن شميل وصالح وهو ابن أبي الأخضر غير مرة.

٢٣١ ـ وتقدم الحكم على السند غير مرة.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٩٠) من طريق سكن بن نافع عن صالح به مثله، والطبراني في الأوسط أيضاً منه، كما في المجمع (٨/١٨١) وقال الهيثمي: وفيه صالح بن أبي الأخضر وقد وثق على ضعفه وبقية رجال أحمد ثقات.
وأخرج الحميدي في مسنده (١/١٥٢) من طريق سفيان عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر مرفوعاً قوله: «المتشبع بما لم ينل كلابس ثوبي زور» وله شاهد بمعناه من حديث جابر رضي الله عنه. =

٢٣٢ ــ ٧٧٥ أخبرنا جعفر بن عروة، نا ابن أبي ذئب، عن مخلد بن خفاف قال: كان بيني وبين شركائي عبد فاقتويناه[1] بيننا وكان بعض الشركاء غائباً فقدم فأبى أن يجيزه فخاصمنا إلى هشام[2] فقضى برد الغلام والخراج وكان الخراج بلغ ألفاً، فأتيت عروة بن الزبير فأخبرته، فقال: أخبرتني عائشة عن / رسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قضي أن الخراج [٩١/ب] بالضمان فأتيت هشاماً فأخبرته فرده ولم يرد الخراج.

٢٣٣ ــ ٧٧٦ أخبرنا روح[3]، نا ابن أبي ذئب[4]، عن مخلد بن خفاف أن عبداً كان بين شركاء، فباعوه وبعض الشركاء كان غائباً، فقدم فأبى أن[5] يجيزه وقد اجتمع من الخراج في سنين ألفاً فخاصمهم[6] إلى هشام بن إسماعيل فذكر مثله.

= انظر: الأدب المفرد (٣٤) للبخاري، والسنن الكبرى (١٨٢/٦) للبيهقي.
وأما الجملة الأخيرة فقد تقدمت مخرجة في ح رقم ١٩٣.

(١) أي استخدمناه قاله الخطابي في معالم السنن مع السنن لأبي داود (٧٧٩/٣).

(٢) هشام هو ابن إسماعيل كما سيأتي في السند التالي.

٢٣٢ ــ حسن رجاله كلهم ثقات سوى مخلد فهو مقبول وقد تابعه غير واحد كما تقدم.

تخـــريجـــه:

أخرجه البيهقي في سننه (٣٢١/٥) البيوع من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير.

تقدم تخريجه في حديث رقم ٢٠٧، بدون قصة الغلام.

(٣) هو ابن عبادة تقدم في ح رقم ١٠.

(٤) هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة تقدم في ح رقم ٢١٤.

(٥) كان بعد قوله: «أن كلمة أجيزة» مشطوبة تركتها.

(٦) في المخطوط: «فخاصماهم» والصواب ما أثبته.

٢٣٣ ــ حسن.

تقدم تخريجه في ح رقم ٢٠٧ و٢٣٢.

٢٣٤ ـ ٧٧٧ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: لم يزل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسأل عن الساعة حتى نزلت ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاها إلىٰ رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾[2].

٢٣٥ ـ ٧٧٨ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان الأعراب يسألون رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) سورة النازعات: آية ٤٣ ـ ٤٤.

٢٣٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده، كما في كشف الأستار (٧٨/٣) من طريق سفيان به، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٣٧): «رجاله رجال الصحيح».

وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلّا سفيان.

وكذا أخرجه الطبري في تفسيره (٤٩/٣٠) من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا من حديث طارق بن شهاب بنحوه عنده وعند الطبراني كما في المجمع الصفحة نفسها.

وقال الهيثمي: في رجال الطبراني فيه من لم أعرفه.

والحاكم في المستدرك (٥١٣/٢) من طريق شيخ المؤلف به مثله وصححه ووافقه الذهبي.

وعزاه السيوطي في الدر (٣١٤/٦) إلى ابن المنذر وابن مردويه أيضاً.

٢٣٥ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٣/٨) في الرقاق، باب سكرات الموت من طريق عبدة عن هشام بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير في اللفظ.

ومسلم في صحيحه (٢٢٦٩/٤) الفتن وأشراط الساعة من طريق أبي أسامة عن هشام بمثل هذا الإسناد مع تفاوت بسيط في سياقه.

وله شاهد بمعناه من حديث أنس عنده وعند البخاري في الأدب باب ٩٥.

الساعة، فنظر إلى بعضهم[1] فقال: «إن عاش هذا لم يقتله[2] الهرم حتى تقدم ساعته».

٢٣٦ ـ ٧٧٩ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها أيام منى وعندها جاريتان تغنيان وتضربان بدفين[3] ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مسجى على وجهه الثوب لا يأمرهن ولا ينهاهن فنهرهن[4] أبو بكر فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «دعهن يا أبا بكر فإنها أيام عيد».

---

(١) في صحيح البخاري «إلى أصغرهم» وفي صحيح مسلم «فنظر إلى أحدث إنسان منهم».

(٢) عندهما «إن لم يدركه».

(٣) الدف بالضم والفتح والضم أشهر وأفصح وهو آلة طرب يجمع على دفوف. انظر: المنهاج على صحيح مسلم للنووي (٦/١٨٣).

(٤) عند البخاري ومسلم «فانتهرهما» ومعناهما واحد أي زجرهما. انظر: مختار الصحاح (٦٨٢).

٢٣٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٩) العيدين، باب إذا فاتته العيد يصلي ركعتين.. من طريق الليث، عن عقيل، عن الزهري بهذا الإسناد مثله سوى تفاوت يسير في اللفظ وزيادة في آخره.

ومسلم في صحيحه (٢/٦٠٨) العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه من طريق ابن وهب عن عمرو عن الزهري به مثله، سوى فرق يسير وزيادة في آخره.

والنسائي في سننه (٣/١٩٥ ـ ١٩٦) العيدين، باب ضرب الدف يوم العيد، وباب الرخصة في استماع الغناء وضرب الدف يوم العيد من طريق محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري به نحوه باختصار، ومن طريق إبراهيم عن =

٢٣٧ ــ ٧٨٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة أن أبا بكر ـ رضي الله عنهما ـ دخل عليها يوم عيد وعندها جاريتان تلعبان بدفين فنهاهن أبو بكر وقال: أتفعلون هذا ـ ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جالس؟ فقال / رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «دعهن يا أبا بكر فإن [٩١/أ] لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا».

= مالك، عن الزهري به مثله، سوى فرق يسير وزاد وهن أيام منى ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة.
وأحمد في مسنده (٦/٣٣) من طريق محمد بن جعفر عن معمر به، وفي (٨٤) من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي به مثله مع زيادة في آخره.
وكذا ابن عساكر في تاريخه، كما في تهذيب تاريخه (٢/٤١٢) فقال: واتصل سندنا به أي بإسحاق ـ ثم منه إلى عائشة ـ أنها قالت: فذكر الحديث.

٢٣٧ ــ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢١) باب سنة العيدين، ومسلم في صحيحه (٢/٦٠٧ ـ ٦٠٨) باب الرخصة في اللعب يوم العيد كلاهما من طريق أبي أسامة عن هشام به مع تفاوت، ومسلم من طريق شيخ المؤلف أيضاً به مثله، وعبدالرزاق في مصنفه (١١/٤) من طريق معمر عن الزهري، ومن طريق هشام عن أبيه به مثله وفيه قينتان بدل جاريتان مع فرق يسير في باقي الحديث.
وأحمد في مسنده (٦/٩٩) من طريق شعبة عن هشام به مثله مع اختلاف يسير في اللفظ.

٢٣٨ ـ ٧٨١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت[١] رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قائماً على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحرابهم[٢] فجعل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسترني بردائه لأنظر إلى لعبهم، فجعلت أنظر من بين عاتقه وأذنه حتى أكون أنا التي انصرفت، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو[٣].

---

(١) في مسند أحمد، والله لقد، وكذا في المصنف.

(٢) زاد بعد قوله «بحرابهم» في مسجد رسول الله ﷺ والحراب جمع حربة وهي الرمح الصغير.

(٣) فاقدُروا بضم الدال وكسرها وهو من التقدير أي قدروا رغبتها في ذلك إلى أن تنتهي أي قيسوا قياس أمرها في حداثتها وحرصها على اللهو. انظر: شرح النووي (٦/١٨٣).

٢٣٨ ـ تقدم الحكم على السند غير مرة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/٤٦٥) به مثله وزاد بعد قوله وعاتقه ثم يقوم من أجلي، والبخاري في صحيحه (١/١٢٣) الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح، ومن طريق ابن وهب عن يونس كلاهما عن الزهري به مثله، ولكن دون قوله فجعلت انظر . . إلخ، ومنه في النكاح (٧/٣٦) باب حسن معاشرة الأهل من طريق عبدالله بن محمد عن هشام، عن معمر به مثله سوى فرق يسير.
ومسلم في صحيحه (٢/٦٠٨ ـ ٦٠٩) العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد من طريق ابن وهب عن عمرو ويونس كلاهما عن =

٧٨٢ - ٢٣٩ أخبرنا النضر، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كانت الحبشة يلعبون بحرابهم ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسترني بردائه فذكر مثله، ولم يقل بين عاتقه وأذنه.

= الزهري به مثله غير أنه ليس فيه «من بين عاتقه وأذنه» بل فيه لكي انظر إلى لعبهم. وكذا عنده بطرق عن هشام به مع تفاوت فيه يسير.

والنسائي في سننه (١٩٥/٣) العيدين، باب اللعب في المسجد، وباب اللعب بين يدي الإمام من طريق الوليد عن الأوزاعي به، ومن طريق عبدة عن هشام عن أبيه به نحوه.

والحميدي في مسنده (١٢٣/١) من طريق سفيان عن هشام به نحوه، وأحمد في مسنده (١٦٦/٦ و٢٤٧) من طريق عبدالرزاق به مثله، وكذا من طريق عثمان بن عمرو عن يونس عن الزهري به مثله سوى نقص كلمات يسيرة، وكذا أخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٧) من طريق هشام بن سليمان عن يونس عن الزهري به مثله، مع فرق يسير والطحاوي في مشكل الآثار (١١٦/١)، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٤٦ من طريق عبدة عن هشام به، والبغوي في شرح السنة (١٦٨/٩) من طريق عبدالرزاق به مثله.

٢٣٩ - في إسناده صالح ضعيف يعتبر به وقد تابعه عن الزهري معمر وعمرو ويونس وغيرهم فيتقوى حديثه.

انظر: تخريج ح رقم ٢٣٨.

٢٤٠ ـ ٧٨٣ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات أنا وصواحب لي فيدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيتقمعن[٢] منه ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسربهن إلي[٣].

٢٤١ ـ ٧٨٤ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه.

---

(١) هو أبو محمد الدراوردي الجهني، قال الذهبي: صدوق غيره أقوى منه وقال ابن حجر: «صدوق» كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، وقال النسائي: حديثه عن عبيدالله العمري منكر. انظر: المغني (٢/٣٩٩)، والتقريب (٢١٦).

(٢) عند البخاري فينقمعن: أي يتغيبن والانقماع الدخول في بيت أو ستر. انظر: شرح السنة (٩/١٦٦) للبغوي.

(٣) في مصادر التخريج «فيلعبن معي» ومعنى يسر بهن أي يرسلهن إليَّ» قاله النووي.

٢٤٠ و ٢٤١ ـ إسناده صحيح وقد تابع عبدالعزيز في هشام غير واحد، كما سيأتي في السندين التاليين ورجالها رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في (٨/٣٧) الأدب، باب الانبساط إلى الناس من طريق أبي معاوية عن هشام به مثله مع الفرق الذي أشرت إليه، ومسلم في صحيحه (٤/١٨٩٠) فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة من طريق شيخ المؤلف به مثله وبطرق غير هذا عن هشام مثله، ـ والبنات هي اللعب ـ مع فرق يسير.

وأبو داود في سننه (٥/٢٢٦) الأدب، باب في اللعب بالبنات من طريق حماد عن هشام به نحوه.

وابن ماجه في سننه (١/٦٣٧) النكاح، باب حسن معاشرة النساء من طريق عمر بن حبيب القاضي عن هشام به نحوه، ولكن سنده ضعيف فيه عمر القاضي ضعيف باتفاق. =

٢٤٢ ـ ٧٨٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت ألعب باللعب فيأتيني صواحبي فإذا دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فررن منه فيأخذهن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيردهن إليّ.

= والحميدي في مسنده (١/١٢٧) من طريق سفيان عن هشام بهذا الإسناد مثله، وابن سعد في الطبقات (٨/٥٨ و ٦١ و ٦٦) بطرق عن هشام به مع زيادة في أوله في بعض الطرق.

وأحمد في مسنده (٦/٢٣٣ ـ ٣٤) من طريق محمد بن بشر ويحيى بن سعيد الأموي كلاهما عن هشام به نحوه ولفظ يحيى مثل لفظ المؤلف سوى فرق يسير، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٩ بتحقيقي من طريق عيسى وح رقم ٥٦ أيضاً، والبغوي في شرح السنة (٩/١٦٥) من طريق أنس بن عياض كلاهما عن هشام به مثله مع تفاوت يسير.

وكذا أورده الذهبي في سير النبلاء (٢/١٥٠) وساقه من عند هشام به.

٢٤٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/٤٦٥) به مثله، ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٩/١٦٥) مثله.

انظر: تخريج ح رقم ٢٤٠ ـ ٢٤١.

٢٤٣ ـ ٧٨٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «خلقت الملائكة من / نور، وخلق الجان من مارج[1] من نار، وخلق آدم مما وصف [٩٢/ب] لكم».

٢٤٤ ـ ٧٨٧ أخبرنا أبو أسامة[2]، نا ابن[3] المبارك، عن معمر بهذا الإسناد مثله.

---

(١) أي نار لا دخان لها قاله الرازي، وقال ابن الأثير: «المارج لهب النار المختلط بسوادها». انظر: مختار الصحاح (٦٢٠)، وجامع الأصول (٤/٣٣).

(٢) هو حماد بن أسامة القرشي الكوفي.

(٣) هو عبدالله بن المبارك.

٢٤٣ و ٢٤٤ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٩٤) الزهد، باب في أحاديث متفرقة به مثله، وكذا أحمد في مسنده (٦/١٥٣ ـ ١٦٨) من طريق عبدالرزاق، والسهمي في تاريخ جرجان (٧٨)، وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (ق ١٩١/٢) جميعهم من طريق عبدالرزاق به، وعزاه السيوطي في الدر (١٤٢/٦) أيضاً إلى ابن المنذر وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٨٩).

وكذا أخرجه ابن منده في كتاب الرد على الجهمية (٩١) حديث رقم ٣٢ من طريق عبدالرزاق به وقال: هذا حديث ثابت باتفاق.

٢٤٥ ـ ٧٨٨ أخبرنا يحيى بن آدم بن سليمان مولى آل خالد بن عرفطة حدثني ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي[1]خالد، عن أبي صالح[2]، عن عكرمة قال: خلقت الملائكة من نور العزة، وخلق إبليس من نار العزة.

٢٤٦ ـ ٧٨٩ أخبرنا جرير[3]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، وفتنةالنار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة المسيح الدجال، وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر، اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم والمآثم».

---

(١) هو الأحمسي مولاهم من رجال الجماعة.

(٢) أبو صالح إذا أطلق يراد به ذكوان السمان في الغالب ولكن ليس فيه ما يجزم به بل الذي بدا لي أنه عبدالرحمن بن قيس الحنفي الكوفي الذي يروى عن إسماعيل. والله أعلم.

٢٤٥ ـ رجاله ثقات غير أنه مرسل ويتقوى الحديث بالحديث السابق، لم أعثر عليه.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

٢٤٦ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٩٨ ـ ٩٩ ـ ١٠٠) الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم، وباب الاستعاذة من أرذل العمر..، وباب الاستعاذة من فتنة الغني، وباب التعوذ من فتنة القبر من طريق وهيب ووكيع وسلام بن أبي مطيع وأبي معاوية جميعهم عن هشام بهذا الإسناد مثله سوى تقديم وتأخير في سياق غير أبي معاوية.

ومسلم في صحيحه (٤/٢٠٧٨) الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ =

٢٤٧ ـ ٧٩٠ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكثر أن يدعوا بهذه الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك فذكر مثله».

= من شر الفتن وغيرها حديث رقم ٥٨٩ من طريق ابن نمير وأبي معاوية به مثله، وكذا من طريق وكيع عن هشام بمثل هذا الإسناد، وأخرجه أبو داود في سننه (١٩٠/٢) من طريق عيسى عن هشام به مختصراً، والترمذي في سننه (١٨٦/٥) الدعوات، باب ٧٧ من طريق عبدة عن هشام به مثله، وقال حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٢٦٢/٨ و ٢٦٦) الاستعاذة، باب الاستعاذة من شر فتنة القبر من طريق أبي أسامة عن هشام به مثله، وفي باب الاستعاذة من شر فتنة الغني عن المؤلف بهذا الإسناد مثله، وابن ماجه في سننه (١٢٦٢٢/٢) الدعاء، باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ من طرق عن هشام به مثله، وكذا أحمد في مسنده (٥٧/٦ و ٢٠٧) من طريقين عن هشام بمثل إسناده، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢/٩/٧٧) عن المؤلف به مثله.

وعبدالرزاق في المصنف (٤٣٨/١٠) كتاب الجامع عن هشام، وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٥٨/٥) من طريقه ومن طريق وكيع عن هشام بهذا الإسناد مع تقديم وتأخير في اللفظ في غير طريق عبدالرزاق.

وتقدم تخريج قوله: «اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم» برقم ١٩٨ ـ ١٩٩.

وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٦٤ من طريق عبدة به، وكذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ٢/١٩٣) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن هشام به مع تقديم وتأخير في جمل الحديث.

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٨/١٠) من طريق محمد بن نمير عن هشام به مختصراً ومطولاً.

٢٤٧ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تقدم تخريجه في الحديث السابق رقم ٢٤٦، وكذا أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢/٢/٧٧) عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق معلى بن أسد، ثنا عبدالعزيز بن مختار عن هشام به نحوه.

٢٤٨ ـ ٧٩١ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدعوا بهؤلاء الكلمات، فذكر مثله وترك منها كلمة والهرم.

٢٤٩ ـ ٧٩٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله، وترك قوله وعذاب النار.

٢٥٠ ـ ٧٩٣ أخبرنا النضر[2]، نا صالح[3]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: / «إنما أنا بشر أغضب وأعاقب، فمن غضبت عليه أو عاقبته فأجعله له كفارة ورحمة». [٩٢/أ]

---

(١) هو الضرير.

٢٤٨ ـ ٢٤٩ ـ كلا الإسنادين صحيحان، رجالهما ثقات كلهم.

تقدم تخريجه من هذين الطريقين في ح رقم ٢٤٦.

وكذا أخرجه السراج في مسنده (ق ٢/٢/٧٧) عن المؤلف عن عبدة به مثله، وكذا عن هناد عن أبي معاوية بمثل إسناده المذكور عن المؤلف، وكذا من وجه آخر عن هشام به نحوه.

(١) هو ابن شميل.

(٢) هو ابن أبي الأخضر.

٢٥٠ ـ حسن في إسناده صالح ضعيف يعتبر به فيتقوى بمتابعاته وشواهده.

تخـريجـه:

أخرج مسلم في صحيحه (٢٠٠٧/٤) البر والصلة، باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه.. من طريق مسروق عن عائشة بمعناه مع قصة في أوله ولفظه: «اللهم إنما أنا بشر فأي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجراً». ومن حديث أبي هريرة مثله وزاد أو جلدته بعد لعنته وقال: «فاجعلها له زكاة ورحمة»، وكذا جاء عن جابر رضي الله عنه عنده وفيه أجراً بدل رحمة.

وبمعناه أحمد في مسنده (٢٥/٦) من طريق ذكوان مولى عائشة عن عائشة وفيه قصة.

=

٢٥١ ـ ٧٩٤ أخبرنا المقري[1]، نا سعيد بن أبي أيوب[2]، حدثني عُقَيْلُ[3]، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد النوم جمع يديه ثم نفث[4] فيهما ثم يقرأ، قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بها وجهه ورأسه وسائر جسده.

قال عقيل: ورأيت ابن شهاب يفعل ذلك.

= وكذا هو في الحلية (٢٠٨/٧) من حديث ابن مسعود وقال أبو نعيم: غريب تفرد به داود عن شعبة.

(١) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقري.

(٢) اسم أبي أيوب مقلاص، هو أبو يحيى المصري.

(٣) عقيل بالضم هو ابن خالد بن عقيل.

(٤) النفث وهو التفل بلا ريق والتفل لا يكون إلا معه شيء من الريق. انظر: النهاية (٨٨/٥).

٢٥١ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧٨/٨) الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام من طريق الليث عن عقيل و (٥٦/٩) مع الفتح فضائل القرآن، باب فضل المعوذات من طريق قتيبة عن المفضل بن فضالة عن عقيل بهذا الإسناد مثله مع تفاوت في اللفظ، وأوله أن النبي ﷺ كان إذا آوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث... إلخ، وكذا في الطب (٢٠٩/١٠) مع الفتح، باب النفث في الرقية من طريق سليمان عن يونس عن الزهري به.

وأبو داود في سننه (٣٠٣/٥) الأدب، باب ما يقول عند النوم.

والترمذي في الشمائل حديث رقم ٦٥٤، وكذا في السنن (١٣٩/٥) الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام عندهما جميعاً من نفس الطريق المذكور عند البخاري، وقال الترمذي: «حسن غريب صحيح»، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٦٢) من طريق المفضل عن عقيل به. =

٢٥٢ ـ ٧٩٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينفث على نفسه بالمعوذات في مرضه قلت لابن شهاب: كيف كان يصنع؟ قال: كان ينفث في يديه ثم يمسح بها وجهه قالت: فلما ثقل جعلت أقرأ بالمعوذات في يديه ثم أمسح بيديه نفسه.

= وأحمد في مسنده (٦/١٦ و١٥٤) من طريق شيخ المؤلف به مثله، ومن وجه آخر عن عقيل به، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٢٥٢) من طريق ليث بن سعد عن عقيل به.

وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٦) من طريق قتيبة عن الفضل عن عقيل به مع تفاوت يسير، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩١/٢) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري به نحوه، والبغوي في شرح السنة (٤/٤٧٨) أيضاً من الطريق المذكور سابقاً.

٢٥٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/٢٠) به مثله.

والبخاري في صحيحه (١٠/٢١٠) مع الفتح الطب، باب المرأة ترقى الرجل من طريق هشام عن معمر، عن الزهري به مثله سوى فرق يسير، ومسلم في صحيحه (٤/١٧٢٣) السلام، باب استحباب رقية المريض من طريق عبدالرزاق به ومن غير وجهه بطرق أيضاً.

وأبو داود في سننه (٤/٢٢٤) الطب، باب كيف الرقي من طريق القَعْنبي عن مالك بهذا الإسناد مع تفاوت في السياق.

وابن ماجه في سننه (٢/١١٦٦) الطب، باب النفث في الرقية من طريق معن ابن عيسى وبشر بن عمر كلاهما عن مالك، عن الزهري به مع زيادة في آخره ودون قوله قلت لابن شهاب.. إلخ.

ومالك في الموطأ (٥٨٥) كتاب العين، باب التعوذ والرقية في المرض.

وأحمد في مسنده (٦/١٢٤ و١٦٦) من طريق عبدالرزاق عن معمر به مثله، =

٢٥٣ ـ ٧٩٦ أخبرنا وكيع، نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان ينفث في الرقية[1].

٢٥٤ ـ ٧٩٧ أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرقى أو يعوذ شك عبدة فيقول: «امسح البأس[2] رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت».

= ومن طريق يزيد بن زريع عن معمر به مثله مع زيادة في آخره ودون قوله قلت لابن شهاب.. إلخ، وكذا من طريق مالك وغيره عن الزهري في مواضع. انظر: (٦/١٠٤ و١١٤ و١٨١ و٢٥٦ و٢٦٣).

وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (ق ١٩٢/٢) من طريق عبدالله بن يزيد المقري عن سعيد بن أبي أيوب عن عقيل عن الزهري به نحوه.

(١) الرقية: العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات. انظر: النهاية (٢/٢٥٤) لابن الأثير.

٢٥٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١١٦٦) الطب، باب النفث في الرقية من طريق وكيع به مثله.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) البأس: الشدة والألم. انظر: جامع الأصول (٧/٥٦٠) لابن الأثير.

٢٥٤ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/٢٠٦) مع الفتح، باب ما جاء في رقية النبي ﷺ من طريق النضر بن شميل عن هشام به مثله، وكذا من طريق مسروق عن عائشة مرفوعاً بنحوه ومن حديث أنس أيضاً بمعناه.

ومسلم في صحيحه (٤/١٧٢٣) الطب، باب استحباب رقية المريض من طريق =

٢٥٥ ـ ٧٩٨ أخبرنا النضر[1]، نا هشام وهو ابن عروة أخبرني أبي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرقي يقول: «امسح البأس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت».

٢٥٦ ـ ٧٩٩ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعوذ فيقول: «امسح البأس رب الناس، لا شفاء إلا شفاءك،/أشف شفاء لا يغادر[2] سقماً». [٩٣/ب]

= ابن نمير عن هشام به مثله، وكذا من طريق أبي كريب عن أبي أسامة وعن المؤلف عن عيسى بن يونس كلاهما عن هشام به مثله، وأيضاً عنده بطرق من حديث مسروق عن عائشة بنحوه، وكذا عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب منه (٢/١٩٣) من طريق سفيان عن هشام بهذا الإسناد مثله.
وأحمد في مسنده (١٣١/٦ و٢٠٨) في الموضع الأول من طريق حماد عن هشام بهذا الإسناد ولكن فيه قالت عائشة كنت أرقى رسول الله ﷺ... فأقول: امسح البأس.. الحديث، وفي الموضع الثاني من طريق وكيع عن هشام به مثله.
وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٨ و٩٧ بتحقيقي من طريق شيخه علي بن خشرم ثنا عيسى عن هشام به ومن طريق عبدة عن هشام به مثله.

(١) هو ابن شميل المازني.
(٢) جاء في الأصل «لا يغادره» والتصويب من مصادر التخريج.

٢٥٥ و٢٥٦ ـ كلاهما صحيحان رجالها رجال الصحيحين.
تقدم تخريجه في ح رقم ٢٥٤.

٨٠٠ ـ ٢٥٧ أخبرنا سفيان[١]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا يقولن أحدكم خبثت[٢] نفسي، ولكن ليقل لقست[٣] نفسي».

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) أي ثقلت وغثت، كأنه كره اسم الخبث، انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٥).

(٣) قال الخطابي: لقست وخبثت معناهما واحد وإنما كره من ذلك لفظ الخبث، وبشاعة الاسم منه... وأرشدهم إلى استعمال الحسن وهجران القبيح منه، انظر: معالم السنن بذيل سنن، أبي داود (٥/٢٥٨)، وكذا قريباً منه فسره البغوي. انظر: شرح السنة (١٢/٣٩٥).

٢٥٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٥١) الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي، ومسلم في صحيحه (٤/١٧٦٥) الألفاظ، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي كلاهما من طريق سفيان به مثله، ومسلم من طريق أبي معاوية ـ وهو الطريق التالي للمؤلف ـ، وكذا من طريق أبي أسامة عن هشام به مثله، واتفقا الشيخان، من حديث سهل بن حنيف أيضاً بمثله في نفس المواضع المذكورة سابقاً.

وأبو داود في سننه (٥/٢٥٨) الأدب، باب لا يقال خبثت نفسي أيضاً من حديث سهل بلفظه مرفوعاً، وكذا من طريق حماد عن هشام بهذا الإسناد وفيه: لا يقولن أحدكم: جاشت نفسي والباقي مثله.

وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٩)، والحميدي في مسنده (١/١٢٨)كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٥١ و٦٦ و٢٠٩ و٢٣١ و٢٨١) بطرق عن هشام بهذا الإسناد مثله، ومن وجه آخر عن هشام أيضاً، وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٦٧) عن ابن عيينة به، وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٦ بتحقيقي، والبغوي في شرح السنة (١٢/٣٥٩) به مثله.

٢٥٨ ـ ٨٠١ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: لا يقولن أحدكم إني خبيث النفس، ولكن ليقل لِقسُ النفس».

٢٥٩ ـ ٨٠٢ أخبرنا الملائي[٢]، نا سفيان[٣]، عن إسماعيل بن أمية، عن عبدالله بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في شوال، وأُدْخِلْتُ عليه في شوال فأي نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان أحظى عنده مني، وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال.

---

(١) تقدم أنّه محمد بن خازم الضرير.

٢٥٨ ـ إسناده صحيح.

تقدم تخريجه في ح رقم ٢٥٧.

(٢) هو الفضل بن دكين أبو نعيم تقدم في ح رقم ٢١٥.

(٣) هو الثوري، كما صرح الترمذي في سننه (٢/٢٧٧).

٢٥٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٣٩) النكاح، باب التزوج والتزويج في شوال من طريق وكيع وابن نمير عن أبيه كلاهما عن سفيان بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير ولم يذكر ابن نمير فعل عائشة.

والترمذي في سننه (٢/٢٧٧) النكاح، باب ما جاء في الأوقات التي يستحب فيها النكاح من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان به مثله وقال: حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث الثوري عن إسماعيل، والنسائي في سننه (٦/١٣٠) النكاح، باب البناء في شوال عن المؤلف عن وكيع عن سفيان به مثله ولم يذكر فعل عائشة، وابن ماجه في سننه (١/٦٤١) النكاح، باب متى يستحب البناء بالنساء من طريق يحيى عن سفيان به مثله. =

٢٦٠ ـ ٨٠٣ أخبرنا يحيى بن يحيى[1]، نا إسماعيل[2] بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت:

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إنما المرأة كالضلع إن أردت أن تقومها كسرتها، وقد تستمع بها وفيها عوج».

= وأحمد في مسنده (٦/٥٤ و ٢٠٦) من طريق يحيى ووكيع كلاهما عن سفيان به مثله.

والدارمي في سننه (٢/١٤٥) النكاح، باب بناء الرجل بأهله في شوال من طريق عبيدالله بن موسى عن سفيان به مثله، وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (ق ١٩٤/٢) به مثله، والبغوي في شرح السنة (٩/٣٦) من طريق وكيع به مثله وقال: حديث صحيح.

انظر: ح رقم ١٨٠ ـ ١٨١.

(١) هو ابن بكير التميمي الحنظلي أبو زكريا النيسابوري.

(٢) هو أبو عتبة الحمصي قال الذهبي: صدوق في حديث أهل الشام ومضطرب جداً في حديث أهل الحجاز، وقال ابن حجر صدوق في روايته عن أهل بلده ومخلط في غيرهم. انظر: المغني (١/٨٥) للذهبي والتقريب (٣٤) وروايته هنا عن غير أهل بلده.

٢٦٠ ـ حسن فيه إسماعيل في حديثه عن غير أهل بلده اضطراب، وهشام الذي روى عنه ليس من أهل بلده غير أنه توبع فيحسن به.

تقدم ح رقم ١٧٠ بإسناد حسن والحديث صحيح بشواهد. انظر: تخريج الحديث المذكور برقمه.

٢٦ ـ ٨٠٤ أخبرنا بشر[١] بن عمر الزهراني، نا سليمان بن بلال[٢]، عن عمرو بن أبي عمرو[٣] الأسلمي، عن حبيب بن هند[٤] الأسلمي، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أخذ السبع الأول فهو حَبْر»[٥]، قال النضر: لا يكون الخير إنما هو الحبر.

---

(١) بشر بكسر أوله وسكون المعجمة ـ ابن عمر بن الحكم الزهراني بفتح الزاي.

(٢) هو التيمي القرشي مولاهم.

(٣) اسم أبي عمرو ميسرة، المدني أبو عثمان.

(٤) ترجم له في الجرح والتعديل (٣/١١٠) وسكت عنه، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٧٧)، وكذا ترجم له الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٥٩ - ٦٠) ولم يذكر فيه شيئاً.

(٥) في شرح السنة (٤/٤٦٨) للبغوي فهو خير، وكذا في المستدرك وعند أحمد فهو حبر فلعل النضر يشير إلى هذا الاختلاف الوارد من الرواة ورجح من قال: حبر والله أعلم.

٢٦١ ـ رجاله كلهم ثقات سوى حبيب فهو مقبول.

تخريجه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٧٣ و٨٢) من طريق حسين عن إسماعيل بن جعفر، ومن طريق أبي سعيد عن سليمان بن بلال كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو به مثله دون قوله قال النضر... إلخ، وكذا الواحدي في الوسيط (٢/١٢٣/٢).

والحاكم في المستدرك (١/٥٦٤) من طريق يحيى بن يحيى بن يحيى عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو به مثله، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قلت: فيه نظر لأن حبيباً لم يوثقه أحد إنما ذكره ابن حبان في الثقات فقط، وكذا محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (٥٣) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو به، وكذا البغوي في شرح السنة (٤/٤٦٨) من طريق ابن أبي أويس عن عبدالعزيز عن عمرو به مثله، دون قوله: قال النضر... إلخ. وسيأتي برقم ٣١٥ من نفس هذا الطريق وهناك حدّد المؤلف السبع الأول الطوال.

٢٦٢ ـ ٨٠٥ أخبرنا وكيع، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب، والحدأة، والكلب العقور، والعقرب، والفأرَة».

٢٦٣ ـ ٨٠٦ أخبرنا جرير(١)، عن هشام بن عروة قال: أراه عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أسابق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأسبقه فلما حملت / اللحم سابقته فسبقني. [٩٣/أ]

٢٦٤ ـ ٨٠٧ أخبرنا النضر، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت:

---

٢٦٢ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.
تقدم تخريجه في ح ١٤٥ ـ ١٤٦.

(١) هو ابن عبدالحميد تقدم غير مرة.

٢٦٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٦٥) الجهاد، باب في السبق على الرجل من طريق أبي إسحاق الفزاري به غير أنه زاد في السند بعد عن أبيه وعن أبي سلمة عن عائشة، وفي أول الحديث «أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر وفي آخره فقال: هذه بتلك السبقة»، وعزاه المنذري إلى النسائي.

وابن ماجه في النكاح، باب حسن معاشرة النساء حديث رقم ١٩٧٩، والحميدي في مسنده (١/١٢٨) من طريق سفيان عن هشام، عن أبيه بالجزم به مثله مع زيادة في آخره التي أشرت إليها، وكذا به أحمد في مسنده (٦/٣٩) وفي مواضع مع اختصار وتفصيل. انظر: (٦/١٢٩ و١٨٢ و٢٦١ و٢٦٤ و٢٨٠).

٢٦٤ ـ ضعيف ومنكر من هذا الطريق وإنما رواه الثقات عن الزهري عن أبي سلمة عنها وليس عندهم «جاء أهل اليمن فسألوه، إنما عندهم سئل عن البتع» وهو الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٣٧). الأشربة، باب الخمر من العسل.. =

جاء أهل اليمن إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألوه عن البِتْعِ[1]، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام».

= من طريق مالك عن الزهري عن أبي سلمة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: كل شراب أسكر فهو حرام ومن طريق شعيب عن الزهري به وفيه كان أهل اليمن يشربونه.

ومسلم في صحيحه (١٥٨٥/٣) الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام من الطريق المذكور عند البخاري، وكذا من طريق يونس عن الزهري بمثل ما تقدم.

وأبو داود في سننه (٨٨/٤) الأشربة، باب النهي عن المسكر من طريق مالك بمثل ما تقدم.

والترمذي في سننه (١٩٣/٣) الأشربة، باب كل مسكر حرام من الطريق السابق نفسه، وكذا النسائي في سننه (٢٩٨/٨) الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر به، وكذا من طريق عبدالرزاق عن معمر به.

ومالك في الموطأ (٥٢٧) الأشربة، باب تحريم الخمر، وليس عندهم جميعاً جاء أهل اليمن فسألوه إنما عندهم «سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: الحديث.

وأحمد في مسنده (٩٦/٦ و ١٩٠ و ٢٢٥) من طريق مالك ومن طريق عبدالرزاق ومن طريق يزيد بن زريع كلاهما عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة، وكذا أخرجه في كتابه الأشربة (٣١) من طريق مالك بمثل ما تقدم ولقوله كل مسكر حرام شواهد كثيرة، وكذا هو عند البغوي في شرح السنة (٣٤٩/١١) من طريق مالك.

وكذا أخرجه العقيلي في الضعفاء (٥٣/١) ولكن من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه بدون ذكر مجيء أهل اليمن، ثم قال: وهذا رواه الناس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها.

(١) البتع: بكسر الموحدة ـ وسكون التاء، وقد تحرك التاء كقمع وقمع هو نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن، انظر: النهاية (٩٤/١).

٢٦٥ ـ ٨٠٨ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل شراب أسكر فهو حرام».

٢٦٦ ـ ٨٠٩ أخبرنا عبدة بن سلميان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة[2] يبتغون بذلك مرضاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) هو ابن عيينة صرح به ابن ماجه.

٢٦٥ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٠) الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر، ومسلم في (٣/١٥٨٥) الأشربة، وكذا النسائي في سننه (٨/٢٩٧) الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر، وابن ماجه في سننه (٢/١١٢٣) الأشربة. باب كل مسكر حرام، والحميدي في مسنده (١/١٣٥)، وأحمد في كتاب الأشربة (٣١) جميعهم من طريق سفيان، وبعضهم عن المؤلف عن سفيان بهذا الإسناد مثله، وكذا البغوي في شرح السنة (١١/٣٥٠) بهذا الإسناد مثله.

(٢) جاء في المخطوط «عاشوراء» والتصويب من مصادر التخريج.

٢٦٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٠٣ ـ ٢٠٤) الهبة، باب قبول الهدية، وفي (٥/٣٧) فضائل الصحابة، باب فضل عائشة من طريق عبدة به مثله ومن طريق حماد عن هشام بهذا الإسناد مع قصة في آخره. ومسلم في صح (٤/١٨٩١) فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها به والترمذي في سننه (٥/٣٦٢) المناقب من فضل عائشة رضي الله عنها حماد بن زيد بهذا الإسناد مثله مع زيادة في آخره. ...اود في سننه =

٢٦٧ ـ ٨١٠ أخبرنا عبدة بن سليمان ووكيع، قالا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ضرب خادماً له قط ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئاً قط، زاد عبدة فيه «إلا أن يجاهد في سبيل الله».

= والنسائي في سننه (٦٩/٧) عشرة النساء، باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض عن المؤلف به مثله إلّا أنه قال في السند عن هاشم بن عبدالله بدل هشام عن عروة ولكن الصواب هشام بن عروة وهو الذي روى عنه عبدة ولم أر هاشم بن عبدالله فيمن روى عنه عبدة ولم أعثر على هذا الاسم فيبدو أنه محرف والله أعلم.

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٨٧ بتحقيقي من طريق عبدة به مثله.

٢٦٧ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٨١٤/٤) فضائل الصحابة، باب مباعدته ﷺ للآثام من طريق عبدة ووكيع به، والترمذي في الشمائل (٢٧٤) عن هارون بن إسحاق، ثنا عبدة فذكر به مثله.

وابن ماجه في سننه (٦٣٨/١) النكاح، باب ضرب النساء من طريق وكيع فقط عن هشام به مثله ولم يذكر ما زاده عبدة.

وأحمد في مسنده (٢٠٦/٦) من طريق وكيع بهذا الإسناد مثله.

والدارمي في سننه (١٤٧/٢) النكاح، باب في النهي عن ضرب النساء من طريق جعفر بن عون عن هشام به مثله غير أنه لم يذكر «ولا امرأة».

وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٨٦ بتحقيقي من طريق عبدة عن هشام به مثله.

(١) البتع

العسل

٢٦٨ ـ ٨١١ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ضرب خادماً قط ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا نيل منه شيء فينتقم من صاحبه إلا أن يكون لله، فإذا كان انتقم له، ولا خُيِّر بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن مأثماً، فإذا كان مأثماً كان أبعد الناس منه.

٢٦٩ ـ ٨١٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ضرب خادماً له ولا امرأة قط ولا ضرب بيده شيئاً قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن / إثماً، فإذا كان [٩٤/ب] إثماً كان أبعد الناس منه، ولا انتقم من أحد قط لنفسه إلا أن تنتهك حرمات الله، فإذا انتهك حرمات الله انتقم منه.

---

٢٦٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٨١٤) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق أبي أسامة عن هشام به مع تفاوت ودون قوله ولا خُيِّر بين أمرين إلى آخر الحديث.

وأحمد في مسنده (٣١/٦ و ٢٢٩ و ٢٨١) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق محمد الطفاوي وعامر بن صالح كلاهما عن هشام به مثله مع تفاوت يسير في لفظه.

وكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٣٦) من طريق علي بن هاشم وداود الطائي كلاهما عن هشام بمثل هذا الإسناد.

٢٦٩ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٤٢/٩) العقول به مثله، وكذا أبو داود في سننه =

٢٧٠ ـ ٨١٣ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً ولا انتصر لنفسه من مظلمة ما لم يكن محرماً، فإذا كان محرماً اشتد غضبه عند ذلك.

= (١٤٢/٥) الأدب، باب في التجاوز في الأمر من طريق يزيد بن زريع عن معمر به مثله دون قوله ولا ضرب بيده شيئاً قط وما بعده.

وأحمد في مسنده (٢٣٢/٦) من طريق عبدالرزاق به مثله، والطبراني في الصغير (١٩/٢) من طريق بكر بن وائل عن الزهري به مثله سوى فرق يسير في اللفظ والمعنى واحد.

وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ٢/١٩١) من طريق عبدالرزاق به مثله.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي تقدم.

(٢) هو ابن المعتمر الكوفي.

٢٧٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٠/٤) المناقب، باب صفة النبي ﷺ من طريق مالك عن الزهري به مع تفاوت يسير في لفظه ومن الطريق نفسه في الأدب (٣٦/٨)، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» وفي الحدود (١٩٨/٨)، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله من طريق الليث عن عُقيل، عن الزهري به نحوه.

ومسلم في صحيحه (١٨١٣/٤) الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق فضيل عن جرير بهذا الإسناد مثله، وكذا أبو داود في سننه (١٤٢/٥) الأدب، باب التجاوز في الأمر من طريق مالك عن الزهري به مثله مع تفاوت في اللفظ، ومالك في الموطأ (٥٦٣) حسن الخلق حديث رقم ٢، وابن سعد في الطبقات (٣٦٩/١) من وجه آخر عن عائشة، وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ١٥ من طريق =

٢٧١ ـ ٨١٤ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلى سواران[2] معاودان من ذهب وفضة فقال: «ألا أدلك على ما هو أحسن من ذلك؟ تجعلينه من فضة ونحاسة فإذا هو كأنه ذهب».

٢٧٢ ـ ٨١٥ أخبرنا روح[3]، نا صالح، نا ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه.

= ابن عيينة عن هشام به باختصار وأبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه ص: ٣٥ - ٣٦ من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق فضيل بن عياض عن منصور بهذا الإسناد، ومن طريق مالك أيضاً وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٩/٦٠) عن ابن نمير عن هشام به نحوه.

(١) هو ابن شميل المازني تقدم.

(٢) السوار من الحلي معروف تكسر السين وتضم. انظر: النهاية (٢/٤٢٠) لابن الأثير.

٢٧١ ـ في إسناده صالح ضعيف إلا أنه تابعه عمرو بن الحارث عن الزهري فلعلّه يتقوى به فيرتقي إلى درجة الحسن، والله أعلم.

تخـريجـه:

فقد أخرجه النسائي في سننه (٨/١٥٩) الزينة، باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب من طريق بكر عن عمرو بن الحارث عن الزهري به نحوه وقال: هذا غير محفوظ، وكذا البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٣٨٢) من طريق حميد بن أبي زياد الصائغ، ثنا صالح بن أبي الأخضر به، وقال البزار: «لا نعلم رواه بهذا السند إلا صالح وزاد الحافظ ابن حجر في المختصر (ق ٩٩) ولا سيما في الزهري. وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٤٩) رواه البزار وفيه صالح بن الأخضر وهو ضعيف وقد وثق.

(٣) هو ابن عبادة القيسي.

٢٧٢ ـ لعلّه يرتقي إلى درجة الحسن كما تقدم في الحديث السابق.

٢٧٣ ـ ٨١٦ أخبرنا وكيع، نا أفلح بن حميد، عن القاسم[1]، عن عائشة وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل على صفية فقالوا: هي حائض، فقال: «ما أراها إلا حابستنا»، فقالوا: إنها قد أفاضت، ثم حاضت، قال: «فلتنفر».

٢٧٤ ـ ٨١٧ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل رجل[2] من اليهود على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: السام عليكم، فقال: «وعليكم»، قالت: ففهمتها، فقلت: وعليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا عائشة[3] عليكِ بالرفق، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله»، فقلت: يا رسول الله / ألم تر إلى ما قال: السام عليكم، قال: «فقد قلت: وعليكم». [٩٤/أ]

---

(١) هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

٢٧٣ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٦٤) الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، من طريق عبدالله بن سلمة عن أفلح به نحوه.

وتقدم تخريج هذا الحديث من طريق هشام وغيره برقم ١٤٢ ـ ١٤٣ و ١٤٤.

(٢) في المصنف وغيره «رهط» وفي بعض الروايات «اناس».

(٣) زاد في المصنف لفظه «مهلاً» يا عائشة.

٢٧٤ ـ صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/٣٩٢) الجامع، باب السلام على أهل الشرك به مثله مع الفرق، الذي أشرت إليه.

والبخاري في صحيحه (٨/١٤ و ٧٠ و ١٠٤) كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله =

٢٧٥ ـ ٨١٨ أخبرنا أبو معاوية، نـا هشام، عن أبيه، عن عائشة أن أسماء[١] جاءت إلى رسول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ فقالت: إن أمي جاءتني من مكة وهي مشركة[٢] راغبة فلي أن أصلها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فصليها».

= من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بهذا الإسناد، وفي الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام من طريق أبي اليمان عن شعيب به وفي الدعوات، باب الدعاء على المشركين من طريق هشام عن معمر بهذا الإسناد مع تفاوت فيه. ومسلم في صحيحه (١٧٠٦/٤) السلام، باب النهي عن ابتـداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم من طريق عبدالرزاق وغيره بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير، والترمذي في سننه (١٦٢/٤) الاستئذان، باب ما جاء في كراهية التسليم على الذمي من طريق سفيان عن الزهري بـه مثله مع فـرق يسير. والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٣ - ٣٠٤) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق عن الزهري به نحوه، والحميدي في مسنـده (١٢١/١) من طريق سفيان عن الزهري بمثل هذا الإسناد.

وأحمد في مسنده (٣٧/٦ و ١١٦ و ١٩٩) من طـريق عبدالـرزاق ومن طريق سفيان عن الزهري به مثله سوى مغايرة يسيرة، وكذا البخاري في الأدب المفرد (٦٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ٢/١٩١) من طريق عبدالرزاق به، وكذا الحاكم في معرفة علوم الحديث (٢١٨) من طريق الأوزاعي عن الزهري به ولكن فقط قوله: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله».

(١) هي بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها.

(٢) في المصادر «في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي ﷺ.

٢٧٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٥/٣) الهبة، باب الهدية للمشركين من طريق أبي أسامة عن هشام به مثله، وفي الأدب (٥/٨)، باب صلة المرأة أمها ولها =

٢٧٦ ـ ٨١٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: ما سبح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سبحة الضحى، قالت عائشة: وإن كان ليترك العمل مخافة أن يستن الناس به فيفرض عليهم، وكان يحب من العمل ما خف.

= زوج من طريق الليث بهذا الإسناد، وكذا في الجزية، باب ١٨، ومسلم في صحيحه (٢/٦٩٦) الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين من طريق ابن إدريس، وأبي أسامة كلاهما عن هشام به مثله مع تفاوت يسير.
وأبو داود في سننه (٢/٣٠٧) الزكاة، باب الصدقة على أهل الذمة من طريق عيسى بن يونس عن هشام بهذا الإسناد مثله مع ما أشرت إليه من المغايرة، والحميدي في مسنده (١/١٥٢) من طريق سفيان عن هشام به مع زيادة في آخره، وأحمد في مسنده (٦/٣٤٤ و٣٤٦ ـ ٣٤٧ و٣٥٥) بطرق عن هشام بمثل هذا الإسناد.

٢٧٦ ـ صحيح.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/٧٨) به مثله مع بعض المغايرات. والبخاري في صحيحه (٢/٦٢ و٧٣) التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل من طريق مالك عن الزهري به، وفي باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري به مثله دون قوله وإن كان ليتركه.. إلخ.
وكذا مسلم في صحيحه (١/٤٩٧) المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى من طريق مالك بمثل ما تقدم.
وهو عند مالك في الموطأ (١١٣) السفر، باب صلاة الضحى به مثله مع فرق يسير، وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٧٢) عن ابن أبي ذئب عن الزهري به دون الجزء الأخير.
وأحمد في مسنده (٦/٨٥ و١٦٨ و١٧٠ و١٧٧ و١٧٨ و٢١٥ و٢٢٣ و٢٣٨) من طريق شيخ المؤلف ومن طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن الزهري به أيضاً وبطرق عن الزهري بمثل هذا الإسناد مع تفاوت في ألفاظهم.
وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩١/٢) من طريق عبدالرزاق به.

٢٧٧ ـ ٨٢٠ أخبرنا عثمان بن عمر[١]، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يسبح سبحة الضحى وإني لأسبحها.

٢٧٨ ـ ٨٢١ أخبرنا محمد بن[٢] بكر، نا ابن جريج[٣]، عن عطاء[٤]، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي وأنا معترضة على السرير[٥] بيني وبينه القبلة، قالت: أبينهما جدار؟ فقالت: لا هو في البيت، زاد غير عطاء فيه، فإذا أراد أن يوتر نحاها.

---

(١) هو ابن فارس العبدي.

٢٧٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الجماعة.
تقدم تخريجه في الحديث السابق رقم ٢٧٦ من الطريق نفسه.

(٢) هو محمد بن بكر بن عثمان أبو عبدالله ويقال: أبو عثمان البرساني ـ بضم الموحدة وسكون الراء ـ ثم مهملة صدوق مات سنة أربع ومائتين. انظر: المغني (٢/٥٦٠)/ والتقريب (٢٩١).

(٣) تقدم هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

(٤) هو ابن أبي رباح.

(٥) في الأصل الستر والتصويب من المصنف وفيه «بينه وبين القبلة» ومن مسند أبي العباس السراج حيث رواه عن المؤلف به مثله فالذي وقع في المخطوط خطأ والصواب ما أثبته.

٢٧٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات سوى محمد هو صدوق وقد تابعه عبدالرزاق عن ابن جريج.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٢/٢) من طريق ابن جريج به مثله غير أنه قال في آخره: «لا إلا هي في البيت إلى جدره»، وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٤/٣) عن المؤلف به مثله سواء.

٢٧٩ ـ ٨٢٢ ـ أخبرنا وكيع، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه.

= وتقدم تخريجه من طريق الزهري وهشام كلاهما عن عروة، عن عائشة برقم ٥٧ ـ ٥٨.

٢٧٩ ـ حسن فيه صالح يعتبر به عند المتابعات وقد توبع.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٤٨) الحيض، باب جواز نوم الجنب.. من طريق وكيع وابن عليّة وغندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة.

وأبو داود في سننه (١/١٥٠) الطهارة، باب الجنب يأكل من طريق ابن المبارك عن يونس به مثله وزاد في أوله جملة إذا أراد أن ينام وهو جنب... إلخ، وقال أبو داود:

ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصوراً، ورواه صالح ابن أبي الأخضر عن الزهري كما قال: قال ابن المبارك إلا أنه قال: عن عروة أو أبي سلمة قلت: جاء عند المؤلف بدون التشكيك عنهما، ورواه الأوزاعي عن يونس، عن الزهري، عن النبي ﷺ كما قال ابن المبارك، وكذا النسائي في سننه (١/١٣٩) الطهارة، باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل من طريق ابن المبارك بإسناده المذكور، وأيضاً من طريق عبدالله عن يونس به وزادما زاد، وليس عندهما ذكر لعروة، وكذا عنده بنحوه من حديث الأسود عن عائشة، وكذا عن ابن ماجه وأخرجه أيضاً من طريق ابن المبارك عن يونس به مثله في (١/١٩٥) الطهارة، باب من قال يجزئه ـ أي الجنب ـ غسل يديه.

وأحمد في مسنده (٦/١٠٢ و ١١٩ و ١٩٢) من طريق سكن بن نافع وعبدالله كلاهما عن صالح به مثله غير أنه ليس في طريق سكن ذكر لعروة ومع زيادة فيه، وكذا من طريق عبدالله عن يونس به، وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٢/٣٤) من الطريق المتقدم نفسه وقال: صحيح.

٢٨٠ ــ ٨٢٣ أخبرنا عثمان بن عمر، نا يونس[1] الأيلي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تحرم المصة والمصتان».

٢٨١ ــ ٨٢٤ أخبرنا المقري[2]، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو الأسود[3]، عن عروة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا صلى ركعتي/ الفجر [٩٥/ب] اضطجع على شقه الأيمن.

---

(١) هو ابن يزيد تقدم في حديث ١٧٨.

٢٨٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتابه السنة (٨٧) عن المؤلف به مثله ومن طريق الليث عن يونس بهذا الإسناد مثله، وكذا من طريق أيوب عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن أخيه مرفوعاً مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٢٤٧) من طريق عثمان بن عمر به مثله، والدارمي في سننه (٢/١٥٦) الرضاع، باب كم رضعة تحرم من طريق الليث عن يونس به مثله، والعقيلي في الضعفاء (٤/٦٣ ـ ٦٤) بطرق عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزبير به.

وقد تقدم تخريج الحديث مفصلاً برقم ح ٣ من غير هذا الطريق.

(٢) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن المقري تقدم في ح ٢٥١.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن نوفل يتيم عروة الأسدي.

٢٨١ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦٩) التهجد، باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا من حديث أبي سلمة عن عائشة بنحوه، ففي باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع، وفي =

٨٢٥ ـ ٢٨٢ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أعتم[1] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بصلاة العشاء ذات ليلة فقال عمر: نام النساء والصبيان، فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «هذه صلاة لا ينتظرها أهل دين غيركم، وذلك قبل أن يفشو الإسلام».

= باب الحديث بعد ركعتي الفجر (٧٠ ـ ٧١) وحديث أبي سلمة عن عائشة، أخرجه مسلم في صحيحه (٥١١/١) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل. .، وكذا من هذا الوجه عند أبي داود في سننه (٤٨/٢) الصلاة، باب الاضطجاع بعدها.
وأحمد في مسنده (٤٥٤/٦) من طريق المقري به مثله.
وتقدم تخريجه في ضمن حديث صلاة الليل برقم ٦٦ من طريق الزهري عن عروة به.

(١) في الأصل اعتمر والصواب ما أثبته، يقال أعتم الشيء وعتمه إذا أخره «أي أخرها». انظر: النهاية (١٨١/٣).

٢٨٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٨/١ ـ ١٤٩) مواقيت الصلاة، باب فضل العشاء، وباب النوم قبل العشاء لمن غلب من طريق الليث عن عقيل ومن طريق سليمان عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري به مثله مع بعض تفاوت في لفظه.
وكذا في صفة الصلاة (٢١٨/١)، باب وضوء الصبيان ومتى يجب، وباب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس من طريق أبي اليمان عن شعيب ومن طريق عبدالأعلى عن معمر كلاهما عن الزهري به مثله مع فرق يسير.
ومسلم في صحيحه (٤٤١/١) المساجد، باب وقت العشاء وتأخيرها من طريق يونس عن الزهري بمثل هذا الإسناد. =

٢٨٣ ـ ٨٢٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري وقال: أعتم[1] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالعشاء فذكر نحوه.

قال إسحاق: ورواه رباح[2]، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

= والنسائي في سننه (١/١٦٧) المواقيت، باب آخر وقت العشاء من طريق عثمان عن شعيب، عن الزهري، وكذا من وجه آخر عن الزهري نحوه.
وأحمد في مسنده (٦/٢١٥) من طريق عبدالملك بن عمرو عن ابن أبي ذئب به مثله، وكذا من طريق الليث عن عقيل، عن الزهري نحوه، وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (٢/١٩٠) من طريق يزيد بن هارون عن سفيان عن الزهري.
والدارمي في سننه (١/٢٧٦) الصلاة، باب ما يستحب من تأخير العشاء من طريق عبدالأعلى عن معمر عن الزهري به مثله مع فرق يسير.
والبيهقي في سننه (١/٣٧٤) المواقيت، باب آخر وقت العشاء من طريق أبي اليمان عن شعيب، عن الزهري به مثله مع زيادة في آخره، وكذا به البغوي في شرح السنة (٢/٢١٧).

(١) في الأصل «اعتمر» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٢) هو ابن زيد القرشي مولاهم الصنعاني ثقة.

٢٨٣ ـ رجاله ثقات غير أنه مرسل ولكنه يتقوى بمتابعاته ويشير المؤلف بذكر هذه الطرق إلى علل السند وذلك في اختلاف الرواة عن معمر حيث رواه عنه بعضهم مقطوعاً وبعضهم مرفوعاً، والراجح ما رواه رباح عن معمر وقد تابعه عبدالأعلى عنه ورواه جماعة غير معمر عن الزهري بمثل إسناد رباح موصولاً.

تخـريجـه:

وقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٥٥٩) من طريق معمر عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر قال: اعتم رسول الله ﷺ بالعشاء ذات ليلة فذكر الحديث.

انظر: تخريج ح ٢٨٢.

٢٨٤ ـ ٨٢٧ أخبرنا عبدالله بن الحارث المخزومي[١]، نا يونس[٢] الأيلي، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة أخبرته: أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج في جوف الليل فصلى في المسجد فصلى الناس، وأصبح الناس يتحدثون ذلك، فكثر الناس، فخرج عليهم الليلة الثانية فصلى فصلوا بصلاته، فأصبحوا يتحدثون ذلك، حتى كثر الناس فخرج الليلة الثالثة فصلى فصلوا بصلاته فأصبحوا يتحدثون ذلك، فكثر الناس حتى عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم، فطفق الناس يقولون الصلاة، فلم يخرج إليهم، حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد، ثم قال:

«أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة، ولكني خشيت أن يفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عن ذلك»، قال:

---

(١) أبو محمد المكي.

(٢) هو ابن يزيد الأيلي تقدم.

٢٨٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨/٣) التراويح، باب فضل من قام رمضان من طريق الليث عن عقيل، عن الزهري به وقال بعد قوله: «أن تفرض عليكم فتعجزوا» فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك.

ومسلم في صحيحه (٥١٤/١) صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح من طريق عبدالله بن وهب عن يونس به مثله مع فرق بسيط جداً ودون قوله فكان يرغبهم في قيام الليل... إلخ.

وأحمد في مسنده (٢٣٢/٦) من طريق عثمان بن عمر عن يونس بمثل هذا الإسناد، وابن خزيمة في صحيحه (٣٣٨/٣) من طريق عثمان عن يونس به مثله مع نقص قليل ـ وقد تقدم تخريجه من حديث الزهري من غير هذا الوجه والسياق برقم ح ١٠٣ ودون ذكر قصة جمع عمر الناس على قارىء واحد، وقد =

فكان يرغبهم في قيام الليل من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر ويقول: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً / غفر له ما تقدم من ذنبه»، قال: فتوفي [٩٥/أ] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ والأمر على ذلك، ثم كذلك حتى كان في خلافة أبي بكر الصديق وصدرا من خلافة عمر، حتى جمعهم عمر على أبي بن كعب، فقام بهم في رمضان، فكان ذلك أول اجتماع الناس على قاريء واحد في رمضان.

٢٨٥ ـ ٨٢٨ أخبرنا عبدالله بن يزيد المقري، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني جعفر بن ربيعة(١)، عن مجاهد بن(٢) وردان، عن عروة، عن عائشة

= جاء قول ابن شهاب: «فتوفي رسول الله ﷺ والأمر علي ذلك».. إلى قوله وصدراً من خلافة عمر، عند البخاري فيما تقدم وعند مالك أيضاً في الموطأ (٩١)، وعنده أيضاً قوله: فكان يرغبهم في قيام الليل إلى قوله: غفر له ما تقدم من ذنبه، ولكنه من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وكذا عندهم جميعاً قصة سبب جمع عمر الناس على قاريء واحد من طريق الزهري عن عروة، عن عبدالرحمن بن عبدالقاريء أنه قال: خرجت مع عمر إلى آخر القصة ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (١٩٤) من طريق أبي سلمة عن عائشة نحوه، والبيهقي في سننه (٢/٤٩٢ ـ ٤٩٣) من طريق الليث عن عقيل، عن الزهري به مثله مع تفاوت قليل، وكذا قوله وكان يرغبهم في قيام رمضان وسبب جمع عمر الناس من الطريق المذكور عند مالك والبخاري.

(١) هو ابن شرحبيل الكندي.

(٢) هو المدني قال ابن معين: لا أعرفه وقال أبو حاتم: ثقة وأيضاً ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٤٩٩) وقال: يخطيء، وقال الذهبي: «وثقه أبو حاتم» وقال ابن حجر: «صدوق» والراجح فيه ما قاله أبو حاتم، انظر: الجرح والتعديل (٨/٣٢٠)، والكاشف (٣/١٢١)، والتقريب (٣٢٩).

٢٨٥ ـ رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين سوى مجاهد وهو ثقة كما قال أبو حاتم.

تخـريجـه:

أخرج البخاري في صحيحه (٢/١٢٧) الجنائز، باب موت يوم الاثنين، من =

قالت: كنت عند أبي بكر حين حضرته الوفاة، فتمثلت هذا البيت، قلت:

من لا يزال دمعه مقنعاً يوشك أن يكون[1] مرة مدفوناً

فقال: يا بنية: لا تقولي هكذا، ولكن قولي: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ، ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾[2]، ثم قال: في كم كفن رسول الله - صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: في ثلاثة أثواب، فقال: كفنوني في ثَوْبَيَّ هذين واشتروا إليهما ثوباً جديداً فإن الحي أفقر إلى الجديد من الميت وإنما هو للمَهَلة أو للمهنة.

٢٨٦ ـ ٨٢٩ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما ثقل أبو بكر قال: أي يوم هذا؟ فقلنا؟ يوم الاثنين، قال: فأي يوم مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقلنا: يوم الاثنين، قال فإني أرجو فيما بيني وبين الليل ثم قال: إذا أنا مِتّ فكفنوني في ثوبي هذا واغسلوه وضموا

= طريق وهيب عن هشام، عن أبيه به نحوه ولم يذكر الآية ولا الأبيات، ومالك في الموطأ (١٥٦) الجنائز، باب ما جاء في كفن الميت ولكنه بلاغاً عن يحيى بن سعيد وبدون ذكر الآية والأبيات.

وأحمد في مسنده (٤٥/٦) من طريق أبي معاوية عن هشام، عن أبيه به نحوه، وابن سعد في الطبقات (١٩٧/٣) من طريق حماد بن أسامة عن هشام، عن أبيه به مختصراً حيث لم يذكر سوى البيت والآية، وكذا من طريق سمية عن عائشة الجزء المذكور فقط، وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٨/أ و ب) من طريق الزبير بن بكار ثنا أنس بن عياض عن هشام، عن أبيه به.

(١) جاء في طبقات ابن سعد (١٩٧/٣ - ١٩٨) شطر البيت هكذا «فإنه لا بد مرة مدفوق» ولكنه غير موزون وأنشده في لسان العرب هكذا:

«من لا يزال الدمع فيه مقنعاً فلا بد يوماً أنه مهراق»

انظر (٣٠١/٨)

(٢) سورة قٓ: آية ١٩.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

إليه ثوبين جديدين، فقلنا له: ألا نجعلها كلها جدداً؟ فقال إن الحي أحوج إلى الجديد من الميت، وإنما هو للمَهلة[1]، فتوفي ليلة الثلاثاء - رضي الله عنه.

٢٨٧ ـ ٨٣٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال سأل أبو بكر عائشة عن ذلك فذكر مثله / وقالت: فتوفي أبي مساء [٩٦/ب] يوم الاثنين ودفن ليلاً قبل أن يصبح.

٢٨٨ ـ ٨٣١ أخبرنا أبو أسامة[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحب الحلواء والعسل.

---

(١) أي للقيح والصديد.

٢٨٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٢٠١) من طريق أبي معاوية به مثله، وكذا من طريق حماد بن سلمة عن هشام به مع تفاوت يسير في سياقه، وأحمد في مسنده (٦/٤٥) به مثله، وقد تقدم تخريجه عند البخاري من طريق وهيب عن هشام به ح ٢٨٥، وكذا بنحوه عند أبي نعيم الأصبهاني.

٢٨٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/٤٢٣)، ومن طريقه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٣/٢) به، وكذا عبدالرزاق من طريق الثوري عن هشام به باختصار.

انظر: تخريج ح ٢٨٥ - ٢٨٦.

(٢) هو حماد بن أسامة الكوفي تقدم في ح ٢٤٤.

٢٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٠٠) الأطعمة، باب الحلواء والعسل عن =

٢٨٩ ـ ٨٣٢ أخبرنا سفيان[١]، عن ابن[٢] المنكدر: أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن عائشة قالت: استأذن رجل[٣] على رسول الله ـ صلى الله

= المؤلف به مثله، وفي الأشربة (١٤٠/٧ و١٤٣)، باب البادق. . ، وباب شراب الحلواء والعسل من طريق أبي أسامة به مثله غير أنه جاء في رواية «يعجبه بدل يحبه».

ومسلم في صحيحه (١١٠٢/٢) الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته من طريق أبي أسامة به مثله مع طول في آخره، وكذا من هذا الطريق أبو داود في سننه (١٠٦/٤) الأشربة، باب في شراب العسل مع زيادة في آخره.

والترمذي في الشمائل (٢٥٦/١)، وفي سننه (١٧٨/٣) الأطعمة، باب ما جاء في حب النبي ﷺ الحلواء والعسل من طريق شيخ المؤلف مثله وقال: حسن صحيح غريب.

وبه ابن ماجه في سننه (١١٠٤/٢) الأطعمة، باب الحلواء مثله سواء.

وأحمد في مسنده (٥٩/٦)، والدارمي في سننه (١٠٧/٢) الأطعمة، باب في الحلواء والعسل، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٠٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٣٢/٧) والبغوي في شرح السنة (٣٠٨/١١) الأطعمة، باب الحلواء والعسل جميعهم من طريق شيخ المؤلف المذكور، وكذا عند بعضهم من طريق علي بن مسهر عن هشام به مع طول عند بعضهم.

وكذا عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب منه (ق١٩٢/٢) من طريق أبي أسامة به مثله سواء.

(١) هو ابن عيينة تقدم.

(٢) هو محمد بن المنكدر.

(٣) صرح معمر حسب ما بلغه أن الرجل عيينة بن حصن كما سيأتي في الحديث الآتي.

٢٨٩ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١٢١/١)، وأحمد في مسنده (٣٨/٦)، والخطيب =

عليه وسلم ـ فقال: «ائذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة»، فلما دخل ألَانَ له القول، قالت عائشة: فقلت يا رسول الله، قلت ما قلت: فلما دخل ألنت له القول، فقال: «يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه الناس اتقاء شره».

٢٩٠ ـ ٨٣٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن المنكدر، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت:

استأذن رجل على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله، وقال: «من تركه الناس اتقاء شره أو فحشة»، قال معمر: وبلغني أن الرجل كان عيينة[1] بن حصن.

= في الأسماء المبهمة (٣٧٢)، والبغوي في شرح السنة (١٤١/١٣) كلهم بهذا الإسناد مثله، والخطيب في الكفاية (٣٨) من طريق ابن عيينة به.

وقد تقدم تخريج هذا الحديث من هذا الطريق في تخريج ح ٩ عند الشيخين وغيرهما ولكنه ذكره هناك مختصراً.

وكذا أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٦) من وجه آخر عن مسروق عن عائشة به نحوه.

(١) وقال الخطيب في الأسماء المبهمة (٣٧٣) يقال: إن هذا الرجل كان مخرمة بن نوفل بن عبدمناف القرشي، وقيل: عيينة.

٢٩٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٤١/١١) به مثله ولم يذكر قول معمر بلغني أن الرجل عيينة في هذا الموضع.

ومسلم في صحيحه (٢٠٠٣/٤) البر والصلة، باب مداراة من يتقي فحشه بهذا الإسناد مثله سواء.

وكذا أخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٥/٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر به مثله.

وكذا الخطيب في الأسماء المبهمة (٣٧٣) من طريق المؤلف به مثله.

٢٩١ ـ ٢٩١ أخبرنا جرير[١]، عن ليث[١]، عن مجاهد[٢]، عن عائشة نحوه وقال: إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الذين يكرمون اتقاء شرهم.

٢٩٢ ـ ٨٣٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن عائشة قالت: يا رسول الله كل نسائك لها كنية غيري، فقال لها: «فاكتني بابنك عبدالله بن الزبير».

---

(١) تقدما.

(٢) هو ابن جبر المكي في سماعه عن عائشة خلاف قال أبو حاتم وابن معين والقطان لم يسمع منها وحديثه عنها مرسل، وقال يحيى القطان مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء.
وقال: بسماعه منها علي بن المديني وقال العلائي: حديثه عنها في الصحيحين وقد صرح في غير حديث ـ بسماعه منها.
وقال ابن حجر: وقع التصريح بسماعه منها عند أبي عبدالله البخاري في صحيحه. انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (٢٠٢ و٢٠٤)، وجامع التحصيل (٣٣٦) للعلائي، والتهذيب (١٠/٤٢ ـ٤٣).

٢٩١ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/١٤٦) من طريق شريك عن الأعمش عن مجاهد به مثله غير أن فيه اتقاء ألسنتهم بدل شرهم.
انظر: ح رقم ٩ و ٢٨٩.

٢٩٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٤٢)، باب الأسماء والكنى من طريق هشام عن أبيه، عن عائشة بدون واسطة معمر في هذا الموضع ومع تفاوت يسير في اللفظ ولكنه جاء ذكر معمر عند أحمد والطبراني كما سيأتي.
وكذا البخاري في الأدب المفرد (١٢٥)، باب كنية النساء من طريق أبي معاوية

٢٩٣ ــ ٨٣٦ أخبرنا روح[1]، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصوم عاشوراء، ويأمرنا بصيامه.

= ووهيب كلاهما عن هشام وقال أبو معاوية عن يحيى بن عباد بن حمزة عن عائشة وقال الآخر عن عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير أن عائشة قالت فذكر الحديث بنحوه.

وأبو داود في سننه (٥/٢٥٣) الأدب، باب في المرأة تكنى من طريق حماد عن هشام به مثله غير أن فيه كل صواحبي بدل نسائك.

وكذا ابن سعد في الطبقات (٨/٦٣ ـ ٦٤) من الطريق المذكور عند البخاري في الأدب، وكذا البخاري في التاريخ (٦/٣١) بطرق عن هشام عن عباد عنها به.

وأحمد في مسنده (٦/١٠٧ و ١٥١ و١٨٦ و٢١٣ و ٢٦٠) من طريق حماد بن زيد وعبدالرزاق عن معمر ومن طريق عمر بن حفص ووكيع جميعهم عن هشام به مثله مع تفاوت وزيادة ونقص عند بعضهم.

وابن الأعرابي في معجمه رقم ٩٩٤ من طريق الصلت بن حجاج أبي محمد ومن طريق شريك برقم ٩٩٥ كلاهما عن هشام به.

والطبراني في الكبير (٢٣/١٨) من طريق عبدالرزاق به ومن وجه آخر عن عباد بن حمزة عن عائشة نحوه، والبغوي في شرح السنة (١٢/٣٤٨) من طريق عبدالرزاق به، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ٢١٧ من طريق سفيان عن هشام به نحوه، ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٩٣ و ٣١٥).

وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/١٣) من وجه آخر عن عائشة نحوه. وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٤/أ) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق به أتم منه حيث زاد فكان يقال لها أم عبدالله.

(١) هو ابن عبادة تقدم وكذا ابن أبي ذئب.

٢٩٣ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

تقدم تخريجه برقم ح ١٠٤ و١٠٧ مع تفاوت في سياقها وأيضاً أخرجه علي بن =

[٩٦/أ] **٢٩٤ ـ ٨٣٧** أخبرنا عبدالصمد[1]، نا حماد بن سلمة، عن هشام / بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة وإنه لمكتوب في الكتاب أنه من أهل النار، فإذا كان قبل موته تحول، فعمل بعمل أهل النار فمات فدخل النار.

وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار وإنه لمكتوب في الكتاب أنه من أهل الجنة، فإذا كان قبل موته عمل عمل أهل الجنة فمات فدخل الجنة».

= جعد في مسنده (٣/١٧٢) عن ابن أبي ذئب به، وأبو العباس السراج في مسنده (ق/٩٨/ب) عن المؤلف به، وكذا عن محمد بن يحيى عن العقدي به.

وانظر: سنن الكبرى للبيهقي (٤/٢٨٨) الصيام، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ.

(١) هو ابن عبدالوارث التميمي أبو سهل تقدم في ح ١٢.

٢٩٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجــــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٠٧ ـ ١٠٨) من طريق سريج وعفان كلاهما عن حماد به مثله وتفرد سريج عنه في ابن أبي الزناد عن هشام به.

وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٧/٢١٢ ـ ٢١٣) وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى بأسانيد وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٤/٢) من طريق عبدالله بن مسلم عن عبدالعزيز عن هشام به، وللحديث شواهد صحيحة من حديث عبدالله بن مسعود وأبي هريرة وسهل الساعدي والعُرُس بن عميرة الكندي.

انظر: صحيح البخاري (٤/١٣٥ و ١٦١) بدأ الخلق، باب ذكر الملائكة، وفي الأنبياء، باب خلق آدم، وفي القدر (٨/١٥٢)، وفي التوحيد (٩/١٦٥)، وصحيح مسلم (١/١٠٦) الإيمان، (٤/٢٠٤٢) القدر، وسنن أبي داود (٤/٨٢) السنة، والترمذي في القدر، باب الأعمال بالخواتيم ح ٢١٣٨.

٨٣٨ ـ ٢٩٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه أن ناساً من الأعراب كانوا يأتون أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلحم فقالوا: يا رسول الله إن ناساً من الأعراب يأتوننا بلحم ولا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟. فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «اذكروا اسم الله عليه وكلوا».

= **وسنن ابن ماجه** (١/٢٩) المقدمة، وكتاب السنة (٥٤) لابن أبي عاصم، والمعجم الصغير للطبراني (١٨٥).
وكذا أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٦٧٨) من طريق علي بن غراب عن هشام به ولكنه موقوفاً على عائشة ببعض اختصار.

٢٩٥ ـ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أنه مرسل ولكنه وصله غير واحد كما سيأتي.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٧١) البيوع، باب من لم ير الوسـاوس ونحـوها من المشبهـات، وفـي الصيـد والـذبـائـح (٧/١٢٠)، بـاب ذبيحـة الأعراب، وفي التوحيد (٩/١٤٦)، باب هو الرزاق ذو القوة المتين، من طريق محمد الطِغاوي وأسامة بن حفص المدني وأبي خالد الأحمر جميعهم عن هشام بهذا الإسناد مع تفاوت يسير في اللفظ ـ مرفوعاً.

الطفاوي

وأبو داود في سننه (٣/٢٥٤) الأضـاحي، باب أكـل اللحم لا يدري أذكـر اسم الله عليه أم لا؟ بطرق عن هشام بمثل هذا الإسناد مرفوعاً.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٥٩) الذبائح، باب التسمية عند الذبح من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن هشام به مع تفاوت فيه.

ومالك في الموطأ (٣٠٢) الذبائح، باب ما جاء في التسمية عند الذبيحة ولكنه مرسلاً، والدارمي في سننه (٢/٨٣) من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن هشام به.

والبيهقي في سننه (٩/٢٣٩) الصيد والذبائح مرفوعاً ومرسلاً.

والبغوي في شرح السنة (١١/١٩٤) من طريق الطفاوي عن هشام به. =

٢٩٦ ـ ٨٣٩ أخبرنا النضر[١]، نا هشام أخبرني أبي أحسبه، عن عائشة أن ناساً قالوا: يا رسول الله أن قوماً يأتون بلحمان فلا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟ فقال: «اذكروا اسم الله عليه وكلوا».

٢٩٧ ـ ٨٤٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة قالت:

أول ما بدىء به رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الوحي الرؤيا الصالحة[٢] وكان لا يكاد يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، وحبب إليه الخلاء وكان يأتي حراء فيتحنث فيه ـ والتحنث هو التعبد ـ الليالي ذوات العدد ويتلذذ لذلك ثم يرجع إلى خديجة فتزوده بمثل ذلك حتى[٣] يجيئه الحق. وهو في غار حراء أتاه الملك فقال له: اقرأ، فقال

= **ملاحظة**: جاء عند الدارمي عبدالرحمن بن سليمان والصواب عبدالرحيم كما جاء عند ابن ماجه وهكذا في مصادر ترجمته.

وله شاهد من حديث أبي سعيد عند أبي الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ٩٢٧ بتحقيقي ولكن في إسناده من لم أعرفه.

(١) هو ابن شميل تقدم.

٢٩٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه النسائي في سننه (٧/٢٣٧) عن المؤلف به مثله، وانظر: تخريج الحديث السابق رقم ٢٩٥.

(٢) في المصنف «الصادقة».

(٣) في المصدر السابق «حين جاءه الحق»، وعند مسلم «حتى فجئه الحق» يصح الجميع.

٢٩٧ ـ صحيح رجال كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/٣٢١) وما بعدها به مثله مع اختلاف يسير، =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت: ما أنا بقارىء. قال: فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني /، فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارىء، [٩٧/ب] وقال: فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارىء، قال: فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، وقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ﴾ حتى بلغ ﴿عَلَّم الإنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمُ﴾(١).

= والبخاري في صحيحه (١/٣ ـ ٤) بدء الوحي من طريق الليث عن عقيل، عن الزهري به مثله سوى اختلاف يسير، وكذا في الأنبياء، باب واذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصاً، وفي تفسير سورة العلق في مواضع (٦/٢١٢ و٢١٦) من طريق عبدالرزاق بمثل هذا الإسناد، ومن طريق عبدالله عن يونس بن يزيد عن الزهري به، وكذا في التعبير، باب أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

ومسلم في صحيحه (١/١٤٣٩) الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري به، ومن طريق شيخ المؤلف به، ومن طريق الليث عن عقيل بن خالد به مثله سوى فرق يسير.

وأحمد في مسنده (٦/١٥٣ و٢٣٢) من طريق ابن المبارك عن معمر ويونس به باختصار، ومن طريق عبدالزراق به مطولاً، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٦٨) عن المؤلف به مثله، وكذا اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٧٥٦) من طريق عبدالرزاق به مثله باختلاف يسير.

والطبراني في الأوائل (٤٢) من طريق الدبري عن عبدالرزاق به، وكذا أبو هلال العسكري في الأوائل (٨٢) منه.

وكذا ابن منده في كتاب الإيمان (٢/٦٦٧) من طريق يونس بن يزيد وعقيل بن خالد كلاهما عن الزهري به حديث رقم ٦٨١ و ٦٨٥.

وكذا أورده أبو ليث السمرقندي في تنبيه الغافلين (١٧) من طريق هشام عن أبيه به.

(١) سورة العلق: آية ١ ـ ٥.

قال: فجئت[1] خديجة، فقلت: زملوني زملوني، فزملوني حتى ذهب عني الرّوع، فقلت: يا خديجة مالي؟ والله إني لأخشى عليّ فقالت[2]: أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرَّحِم، وتصدُق الحديث، وتحمل الكَلّ[3]، وتَقْري الضيف، وتُعين على نوائب[4] الحق.

فذهبت به خديجة إلى ورقة بن نوفل بن أسد[5] بن عبدالعزى بن قصي بن كلاب[6]، فكتب بالعربية من الإنجيل ما شاء الله، فقالت له خديجة: أَخْبَر ورقةَ بن نوفلٍ بما رأيتَ، فأخبر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ورقة بما رأى. فقال ورقة:

هذا الناموس[7] الذي أنزل على موسى، يا ليتني أكون فيه جذعاً[8]، وأدرك حين يخرجك قومك، فقال: أو مخرجي هم؟ فقال: نعم والله لا

---

(١) في المصنف (٥/٣٢٢) «فرجع بها ترجف ـ أي تضطرب ـ بوادره حتى دخل على خديجة».

(٢) في المصدر السابق «كلا والله».

(٣) الكل بالفتح هو الثقل من كل ما يتكلف، والكل: العيال. انظر: النهاية (٤/١٩٨).

(٤) النوائب جمع نائبة وهي ما ينوب الإنسان أي ينزل به من المهمات والحوادث، المصدر نفسه (٥/١٢٣).

(٥) في المصنف «راشد» والصواب ما أثبته كما جاء عند البخاري وغيره.

(٦) في المصدر نفسه «وهو ابن عم خديجة، أخو أبيها وكان تنصّر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العربي».

(٧) هو صاحب سر الملك الذي لا يحضر إلا بخير ولا يظهر إلا الجميل وسمي جبريل ناموساً لأنه مخصوص بالوحي والغيب الذي لا يطلع عليهما أحد من الملائكة سواه.

(٨) أي شاباً قوياً، جامع الأصول (١١/٢٧٩).

يأتي أحد بمثل ما جئت به إلا عودي[1]، ولئن أدركت يومك لأنصرنك نصراً مؤزراً، وفتر الوحي عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فترة، فحزن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيما بلغنا حزناً غدا منه مراراً حتى يكون على شواهق[2] رؤوس الجبال، فلما كان كذلك تَبَدّى لـه جبريـل فيقول له: يا محمد: إنك رسول الله حقاً فيسكن بذلك جأشُه[3]، وتَقِرّ نفسه فكلما فتر الوحي فترة فعل مثل ذلك وتبدى له جبريل فقال له: مثل ذلك /. [٩٧/أ]

٢٩٨ ـ ٨٤١ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد[4]، أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يستعذب له الماء من بئر السقيا.

---

(١) زاد في المصنف «وأوذي».

(٢) الشواهق: الجبال العالية واحدة شاهق. انظر: جامع الأصول (١١/٢٧٩).

(٣) الجأش: الجنان والقلب المصدر والموضع نفسهما.

(٤) هو الدراوردي تقدم في ح ٢٤٠.

٢٩٨ ـ صحيح رجاله رجال الجماعة وعبدالعزيز حوله كلام ولكنه تابعه عامر بن صالح ومحمد بن المنذر عن هشام.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/١١٩) الأشربة، باب ايكاء الآنية به مثله غير أنه قال: «بيوت السقيا».

وقال قتيبة بن سعيد: ـ وهو أحد الرواة ـ هي «عين بينها وبين المدينة يومان».

وقال ابن الأثير: السقيا منزل بين مكة والمدينة، وقيل هي على يومين من المدينة». انظر النهاية (٢/٣٨٢)، وأحمد في مسنده (٦/١٠٠ و١٠٨) به نحوه، وابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (٣٣٢) به مثله غير قوله بيوت بدل بئر.

٢٩٩ ـ ٨٤٢ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان».

= وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٢٧) من طريق شيخ المؤلف به مثله غير الفرق المذكور عند أبي داود، وكذا من طريق عامر بن صالح عن هشام به وفيه «كان يستعذب له الماء من طرف الحرة».

والبغوي في شرح السنة (١١/٣٨٣) من طريق شيخ المؤلف، ومن طريق محمد بن المنذر بمثل هذا الإسناد، وكذا ابن شبّة في تاريخ المدينة (١/١٥٨) من طريق الدراوردي به وقال البغوي: والسقيا من طرف الحرة ـ آخرها ـ عند أرض بني فلان ـ وهم بنو زرق ـ والحاكم في المستدرك (٤/١٣٨) وصححه ووافقه الذهبي. وكذا ياقوت الحموي في معجم البلدان (٣/٢٢٨) به مثله وفيه قال أحمد بن حنبل: الدراوردي ضعيف الحديث.

وقال الحموي: السقيا قرية جامعة من عمل الفرع بينهما مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلاً، وقال أبو بكر بن موسى: السقياء بئر بالمدينة وهو يوافق الرواية التي وردت أن السقيا طرف الحرة، والحرة هي أرض ذات حجارة سود معروفة.

٢٩٩ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٦١) الصيام، باب تحري ليلة القدر...

وكذا بمثله من طريق أبي سهل عن أبيه عن عائشة مرفوعاً.

ومسلم في صحيحه (٢/٨٢٨) الصيام، باب فضل ليلة القدر من طريق شيخ المؤلف، ومن طريق ابن نمير كلاهما عن هشام به مثله ولفظ ابن نمير نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٢٠٤) من طريق شيخ المؤلف به مثله.

والبغوي في شرح السنة (٦/٣٨٠) من طريق عبدة عن هشام به مثله وقال: حديث متفق على صحته.

وقد تقدم تخريجه برقم ١١٢ و١٢٧ من طريق أبي معاوية وعبدة كلاهما عن هشام مع زيادة فيه.

٣٠٠ ــ ٨٤٣ أخبرنا النضر[١]، نا هشام صاحب الدستوائي[٢]، عن يحيى بن[٣] أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبّل وهو صائم.

٣٠١ ــ ٨٤٤ أخبرنا النضر، نا هشام وهو ابن عروة قال: أخبرني أبي عن عائشة قالت: كان فراش رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أَدَم[٤] حشوه ليف.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن أبي عبدالله سنبر بمهملة ثم نون أبو بكر البصري، والدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة. انظر التقريب (٣٦٤).

(٣) هو الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي.

٣٠٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٧٧٨) الصوم، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة من طريق شيبان ومعاوية كلاهما عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن عمر بن عبدالعزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم.

وقد تابع عروة عن عائشة عمرو بن ميمون وعلي بن الحسين، وله شاهد بلفظه من حديث حفصة رضي الله عنها كل هذا في صحيح مسلم الموضع نفسه.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٨٠) من طريق شيبان المتقدم عند مسلم.

وقد تقدم تخريجه برقم ١١٩ و ١٢٩ من غير هذا الطريق.

(٤) أدم بفتح الهمزة والموحدة جمع أديم وهو (الجلد المدبوغ) الضبط من الفتح (١١/٢٩٢).

٣٠١ ــ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٢٨٢) مع الفتح الرقاق، باب كيف كان =

٣٠٢ ـ ٨٤٥ أخبرنا أبو معاوية[1] بهذا الإسناد مثله، وقال: كان ضِجاع[2] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أدم.

= عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا من طريق شيخ المؤلف به مثله سواء.

ومسلم في صحيحه (١٦٥٠/٣) اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس من طريق عبدة، وعلي بن مسهر كلاهما عن هشام به ولفظ الأول «كان وسادة رسول الله ﷺ التي يتكىء عليها من أدَمَ حشوها ليف «ولفظ الثاني» إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه أدماً حشوه ليف».

وأبو داود في سننه (٣٨١/٤) اللباس، باب في الفرش من طريق سليمان بن حيان عن هشام به نحوه.

والترمذي في سننه (١٤٨/٣) اللباس، باب ما جاء في فراش النبي ﷺ من طريق علي بن مسهر عن هشام بمثل ما تقدم عند مسلم، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأحمد في مسنده (٥٦/٦ و٢٠٧) من طريق ابن نمير ووكيع كلاهما عن هشام به نحوه.

وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (ق ١٩٤/٢) عن النضر بهذا الإسناد مثله سواء.

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل، كما في المختصر ٥١ مثله.

(١) تقدم وهو محمد بن خازم الضرير.

(٢) والضجاع بكسر الضاد المعجمة بعدها جيم (هو) ما يرقد عليه قاله ابن حجر: في الفتح (٢٩٢/١١).

٣٠٢ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٥٠/٣)، وأبو داود في سننه (٣٨١/٤) اللباس، باب في الفرش كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله غير أن لفظ أبي داود «كان وسادة رسول الله ﷺ التي ينام عليها.. إلخ. =

٣٠٣ ـ ٨٤٦ أخبرنا وكيع، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة أنها كانت ترجّل رأس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي حائض.

٣٠٤ ـ ٨٤٧ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت[1]: أمروا أن يستغفروا لأصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسبوهم.

= وابن ماجه في سننه (١٣٩٠/٢) الزهد، باب ضجاع آل محمد ﷺ من طريق ابن نمير، وأبي خالد الأحمر عن هشام به مثله.
وأحمد في مسنده (٤٨/٦)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (١٥٦)، باب في فراشه كلاهما بهذا الإسناد مثله، وعند أبي الشيخ أيضاً من طريق أبي خالد الأحمر وقيس كلاهما عن هشام به مثله.

٣٠٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٨/١) الطهارة، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد به مثله..
وقد تقدم تخريجه في ح رقم ١١٣ - ١١٤ وأيضاً سيأتي برقم ح ٣٤٩ و ٩٦٢.

(١) زاد مسلم بعد قالت «لي يا ابن اختي».

٣٠٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣١٧/٤) به مثله، وكذا من طريق أبي أسامة عن هشام بهذا الإسناد مثله، وابن أبي عاصم في السنة (٤٨٤/٢) من طريق وكيع به مثله، وعزاه السيوطي في الدر (١٩٨/٦) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، وابن مردويه من حديث عائشة مرفوعاً مثله وزاد ثم قرأت الآية: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ ولم يَعْزه إلى مسلم.
وكذا أخرجه أحمد في فضائل الصحابة برقم ح ١٤ و ١٧٣٨ عن وكيع، وأبي معاوية به مثله.
وكذا له شاهد من حديث ابن عباس عنده برقم ١٧٤١.

٣٠٥ ـ ٨٤٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعث أبا جهم[(١)] مُصدِّقاً فنازعه[(٢)] رجل في صدقته فضربه، فشجه، فأتوا النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا: القود، فقال: «لكم كذا وكذا»، فلم يرضوا ثم قال: «لكم كذا وكذا»، فلم يرضوا ثم قال: «لكم كذا وكذا فرضوا»، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إني خاطب على الناس فمخبرهم برضاكم» /، فقالوا: نعم فقام فخطب فقال: «إن هؤلاء الليثيين أتوني فسألوني القود، فأعطيتهم كذا وكذا، فرضوا، أرضيتم؟»، فقالوا: لا، فَهَمَّ المهاجرون بهم فقال لهم النبي ـ صلى ا عليه وسلم: «كُفُّوا فكَفُّوْا» ثم أعطاهم وزادهم فرضوا، فقال: «إني خاطب الناس فمخبرهم برضاكم»، فقالوا: نعم، قال: «إن هؤلاء أعطيناهم وزدناهم فرضوا، أكذلك؟» فقالوا: نعم.

[٩٨/ب]

---

(١) هو ابن حذيفة.

(٢) في المصنف «فلاجه» ومعناه تمادى معه في الخصومة، وجاء في رواية أخرى في المصنف أن الرجل مالك بن البرثاء أو الحارث بن البرصاء، وأن النبي ﷺ بعث أبا جهم على غنائم حنين فبلغه أن الرجل المذكور غل من الغنائم فضربه أبو جهم فشجه منقولة.

٣٠٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/٤٦٢) العقول، باب القود من السلطان به مثله سوى اختلاف يسير، ومن طريقه أبو داود في سننه (٤/٦٧٢) الديات، باب العامل يصاب على يديه خطأ ورجاله ثقات سوى شيخه مقبول.

والنسائي في سننه (٨/٣٥) في القسامة، باب السلطان يصاب على يده، ورجاله ثقات.

٣٠٦ ـ ٨٤٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة أنه أخبره عن عائشة قالت: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمرر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ طرفي النهار بكرة وعشية، فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً قِبَل أرض الحبشة، فلقيه ابن الدُغُنَّة(١) وهو سيد القارة، فقال له:

أين يا أبا بكر؟ فقال: أخرجني قومي فأنا أسيح في الأرض وأعبد ربي، فقال له ابن الدغنة:

إن مثلك يا أبا بكر لا يَخْرُج، ولا يُخْرَج، إنك لتكسب(٢) المعدوم وتصل الرحم، وتَقْري الضيف، وتَحْمِل الكَلّ(٣)، وتعين على نوائب(٤)

---

(١) بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه وتخفيف النون.

(٢) له معنيان أحدهما أنه لسعده وحظه من الدنيا لا يتعذر عليه كسب كل شيء معدوم متعذر على سواه، والثاني أنه لا يُملِّك الشيء المعدوم المتعذر من لا يقدر عليه. انظر جامع الأصول (١١/٥٩٢).

(٣) والكل ما يثقل حمله من صلات الأرحام والقيام بالعيال وقرى الأضياف، المصدر نفسه.

(٤) النوائب ما ينوب الإنسان من المغارم وقضاء الحقوق لمن يقصده ويؤمله المصدر نفسه.

٣٠٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/٣٨٥ ـ ٣٨٦) به مثله مع ما أشرت إليه من المغايرات، وكذا ابن حبان في الثقات (١/١١٦) وما بعدها من طريقه مثله.

وكذا ابن هشام في السيرة (١/٣٧٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٢٠٥) من طريق الليث عن عقيل وابن هشام بإسناد ابن إسحاق كلاهما عن الزهري به، وكذا اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٧٦٥ و٧٦٧) من طريق =

الحق فأنا لك جار فارتحل ابن الدغنة ورجع معه أبو بكر، فقال لهم، وطاف في كفار قريش، فقال لهم: أن أبا بكر لا يَخرُج ولا يُخرج مثله، إنه يكسب المعدوم، ويصل الرحم ويحمل الكل، ويَقْري الضيف، ويعين على نوائب الحق.

فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة، وأمنوا أبا بكر، وقالوا لابن الدغنة: مُرْ أبا بكر أن يعبد ربه في داره، ويصلي ما شاء ويقرأ ما شاء ولا يؤذينا، ولا يستعلن[1] بالصلاة والقراءة في غير داره / ففعل أبو بكر ذلك، [٩٨/أ] ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيتقصف[2] عليه نساء المشركين وأبنائهم، فيتعجبون منه وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً لا يملك دمعة إذا قرأ القرآن.

فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنا إنما أجرنا أبا بكر أن يعبد ربه في داره وقد ابتنى مسجداً بفناء داره وأنه أعلن بالصلاة والقراءة، وإنا خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فأته، فقل له: إمّا أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره، وإن أبى إلا أن يعلن ذلك فليرد إليك ذمتك فإنا نكره أن نخفر[3] ذمتك ولسنا بمقرين لأبي بكر الاستعلان.

فأتى ابن الدغنة أبا بكر، فقال: قد علمت الذي عقدت لك علينا إما أن تقصر على ذلك وإمّا أن تُرْجِع إليَّ ذمتي[4]، فإني لا أحب أن يسمع العرب أني أخفرت في عقد رجل عقدت له، فقال أبو بكر: فإني أرضى

= عبدالرزاق به مثله، وكذا بعضه في (٢/ ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٧٦) من طريق عبدالرزاق ومحمد كثير كلاهما عن معمر بمثل إسناده.

(١) الاستعلان والاعلان الإظهار، المصدر السابق (١١/ ٥٩٣) لابن الأثير.

(٢) تقصف الناس عليه أي ازدحموا، المصدر نفسه.

(٣) أي ننقض عهدك. المصدر نفسه. بالتصرف.

(٤) الذمة: العهد والأمان.

بجوار الله وجوار رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يومئذ بمكة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ للمسلمين:

«أريت دار هجرتكم رأيت سبخة[1] ذات نخل بين لابتين[2] وهما حارتان»، فهاجر من هاجر قبل المدينة، حتى ذكر ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين، وتجهز أبو بكر مهاجراً فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «على رسلك يا أبا بكر! فإنّي أرجو أن يؤذن لي»، فقال: فداك أبي وأمي / أو ترجو ذلك؟ قال: «نعم». [٩٩/ب]

فحبس أبو بكر نفسه لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لصحابته[3] وعلف راحلتين[4] كانتا له ورق السَمُر[5] أربعة أشهر، قال الزهري: قال عروة: فقالت عائشة: فبينما نحن في بيتنا في نحر[6] الظهيرة إذ قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله مقبلاً متقنعاً[7] في ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال أبو بكر: فداً لَه، أبي وأمي إن جاء به هذه الساعة لأمر فجاء رسول الله ـ

---

(١) السبخ من الأرض: الموضع الذي لا يكاد ينبت للملوحة وقلما يوافق إلا النخيل. المصدر السابق لابن الأثير.

(٢) اللابة: الحرة، والحرة: الأرض ذات الحجارة السود، المصدر بعينه.

(٣) في المصنف (٥/٣٨٧) «لصحبته» وهو أنسب.

(٤) الراحلة: البعير القوي على الأحمال والسير. انظر: جامع الأصول (٥٩٣/١١).

(٥) السمر على وزن رجل جمع سمرة شجر الطلح. انظر: مختار الصحاح (٣١٣).

(٦) في المخطوط «لحر» وهو خطأ والصواب ما أثبته من المصنف وغيره والظهيرة: أشد الحر ونحرها أوائلها. انظر: جامع الأصول (٥٩٣/١١).

(٧) أي متغطياً رأسه.

صلى الله عليه وسلم ـ فٱستأذن فأذن له، فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «يا أبا بكر أخرج من عندك»، فقال أبو بكر: يا رسول الله إنما هم أهلك، قال: «فنعم، قال: قد أذن لي» قال أبو بكر: خذ إحدى راحلتي هاتين، فقال: «نعم بالثمن»، قالت: فجهزناهما أحث[1] الجهاز وصنعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء من نطاقها[2] فأوكت بها الجراب، فلذلك كانت تسمى ذات النطاق[3] فلحق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبو بكر في غار في جبل يقال له ثور، فمكثا فيه ثلاث ليال.

٣٠٧ ـ ٨٥٠ أخبرنا أبو مالك الجنبي[4]، نا الحجاج وهو ابن أرطاة[5]، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة قالت:

---

(١) من الحث بالمثلثة وهو الإسراع والجهاز بالفتح هو ما يحتاج إليه في السفرة، انظر: النهاية (١/٣٢١ و ٣٣٩) بالتصرف.

(٢) هو ما تشد المرأة وسطها بحبل أو نحوه. انظر: جامع الأصول (١١/٥٩٣).

(٣) في المصنف «النطاقين».

(٤) بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة ـ اسمه عمرو بن هاشم ـ الكوفي قال أحمد وغيره: صدوق، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال البخاري: فيه نظر، وقال مسلم: ضعيف، وقال أبو حاتم: لين الحديث وبه أخذ ابن حجر في التقريب ٢٦٣. انظر: الميزان (٣/٢٩٠).

(٥) بفتح الهمزة ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاه النخعي تقدم في ح رقم ٩٣.

٣٠٧ ـ رجاله ثقات كلهم سوى ابن مالك الجنبي لين الحديث، والحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن كما أنه لم يسمع من يحيى ابن أبي كثير ولا سمع يحيى عن عروة كما سيأتي في التخريج ففيه أكثر من علة ولكن الطرف الأخير منه الذي يتعلق بالنزول له شواهد عدة يحسن بها.

تخــريجــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/١٢١) الصوم، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان من طريق يزيد بن هارون عن الحجاج بهذا الإسناد، وكذا ابن ماجه في =

فقدت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة فخرجت في أثره فإذا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في البقيع رافعاً يديه إلى السماء يدعو فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا بنت أبي بكر ما الذي أخرجكِ؟» فقالت: أشفقت أوخفت/ أن تكون خرجت إلى بعض نسائك، [٩٩/أ] فقال: «ما أخرجك؟» ثم قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان ينزل الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيغفر من الذنوب أكثر من عدد شعر غنم كلب».

= سننه (١/٤٤٤) الإقامة، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان من الطريق نفسه، وعبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (ق ١٩٤/٢) عن يزيد به وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وحديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمداً ـ أي البخاري ـ: يضعف هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، وقال محمد: والحجاج لم يسمع من يحيى بن أبي كثير، وكذا أخرجه الدارقطني في كتاب النزول ١٦٩ حديث رقم ٨٩ و٩٢ من طرق عن يزيد بن هارون عن الحجاج به.
وسيأتي الحديث برقم ١١٥٨ من الطريق نفسه ولكنه باختصار آخره دون القصة وخرجته هناك بتفصيل أكثر.
قلت: لحديث النزول ـ عدة شواهد عن عدد من الصحابة يتقوى بها وقد أخرج بعضاً منها ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/٢٢٢ ـ ٢٢٣) من حديث أبي بكر الصديق وأبي موسى وأبي ثعلبة، وقال الشيخ الألباني: تحت هذه الطرق للحديث المذكور ـ: «وإنما صححت هذا الحديث لأنه روي عن جمع من الصحابة بلغ عددهم عندي الثمانية وقد خرجت أحاديثهم في الصحيحة (١١٤٤)».
وكذا أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٤٤٨) من طريق يزيد بن هارون عن الحجاج به نحوه.
وأخرج له عدة شواهد من حديث أبي بكر الصديق وأبي موسى وعدد غيرهما انظر: (٢/٤٣٥ و٤٤٧).

٣٠٨ ـ ٨٥١ أخبرنا النضر[1]، نا هشام وهو ابن عروة، أخبرني أبي، عن عائشة قالت: كان يأتي على أهل بيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الشهر لا نُوْقِد فيه ناراً إلا أن يكون عندهم لحم، وكان أهل بيت من الأنصار يرسلون إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من خزيرتهم[2] أو حريرتهم.

قال النضر: والخزيرة من النخالة والحريرة من اللبن.

---

(١) تقدم هو ابن شميل النحوي المحدث المشهور.

(٢) جاء في صحيح البخاري «باب في الخزيرة ثم نقل ما قاله النضر في الخزيرة والحريرة»:

الأول: بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي مكسورة وبعد التحتانية رأى هي ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة لكنه أرق منها.

الثاني: بالإهمال. انظر: الفتح (٥٤٣/٩) لابن حجر.

٣٠٨ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢١/٨) الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه من طريق يحيى عن هشام به نحوه ولم يذكر الخزيرة.

ومسلم في صحيحه (٢٢٨٢/٤) الزهد من طريق عبدة ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام به نحوه، وكذا من طريق أبي أسامة وابن نمير كلاهما عن هشام به نحوه ولم يذكروا الخزيرة، وعبدالرزاق في المصنف (٣٠٩/١١)، باب زهد الأنبياء من طريق معمر عن هشام به نحوه وفيه بعد قوله ما نوقد فيه ناراً، وما هو إلا الماء والتمر، غير أن جزى الله نساء من الأنصار خيراً، كن ربما أهدين لنا الشيء من اللبن.

٣٠٩ ـ ٨٥٢ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ليس نزول المحصب سنة إنما نزله رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليكون أسمح لخروجه.

٣١٠ ـ ٨٥٣ أخبرنا النضر، نا شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني قال: سمعت مجاهد بن وردان يحدث عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن مولى لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تُوفّي وأُتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بميراثه فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «التمسوا رجلاً من أهل قريته فادفعوا إليه ميراثه»، وقال غير النضر: مولى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقع من[1] نخلة وقال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هل ترك ولداً؟» فقالوا: لا، قال: «هل ترك حميماً؟» قالوا لا، قال: «فأعطوه رجلاً من أهل قريته».

---

٣٠٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه من هذا الطريق ابن ماجه وأحمد وابن خزيمة انظر: تخريج ح رقم ١٣١ ـ ١٣٢ حيث خرجته هناك.

(١) عند الترمذي «من عذق نخلة فمات» والعذق بفتح العين النخلة وبكسرها الذي يكون عليه الرطب من الشماريخ والعرجون. انظر: جامع الأصول (٩/٦٣٣).

٣١٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٢٢) الفرائض، باب ميراث ذوي الأرحام من طريق يحيى عن شعبة، ومن طريق وكيع عن سفيان كلاهما عن ابن الأصبهاني به نحوه.

والترمذي في سننه (٣/٢٨٦) الفرائض، باب ما جاء في الذي يموت وليس له وارث من طريق يزيد بن هارون عن سفيان، عن ابن الأصفهاني به نحوه وقال: حديث حسن.

وابن ماجه في سننه (٢/٩١٣) الفرائض، باب ميراث الولاء من طريق وكيع عن سفيان عن ابن الأصبهاني به بنحو ما تقدم. =

٣١١ ـ ٨٥٤ أخبرنا النضر[1]، نا هشام وهو ابن عروة، أخبرني أبي، عن عائشة قالت: ما غرت على أحد من نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما غرت على/ خديجة لكثرة ذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [١٠٠/ب] إياها وثنائه عليها، وقد أوحى إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يبشرها ببيت في الجنة.

٣١٢ ـ ٨٥٥ أخبرنا يحيى بن واضح[2]، نا موسى بن عُبَيْدة[3] الربذي، عن داود بن[4] مُدْرِك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: دخلت

= وأحمد في مسنده (٦/١٧٥ و ١٨١) بطرق عن شعبة بمثل هذا الإسناد، وكذا من طريق عبدالرحمن، وعمر بن سعد عن سفيان، عن ابن الأصبهاني به نحوه. وكذا أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ٩١٧ ترجمة رقم ٥٨٩ بتحقيقي عن سعيد عن بندار، عن غندر به.

(١) هو ابن شميل المازني.

٣١١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين وقد أخرجه ابن إسحاق أيضاً في السيرة من طريق يونس عن هشام به.
تقدم تخريجه برقم ح ١٧٧ وهو عند البخاري ومسلم من هذا الطريق نفسه انظر: تخريجه هناك.

(٢) هو أبو تميله بمثناة مصغراً المروزي.

(٣) عبيدة بضم أوله والربذي بفتح الراء والموحدة ثم معجمة، أبو عبدالعزيز المدني ضعيف لا سيما في عبدالله بن دينار وكان عابداً مات سنة ١٥٣ هـ انظر: التقريب (٣٥١) والتهذيب (١٠/٣٥٧).

(٤) قال الذهبي: نكرة لا يعرف له عن عروة، تفرد عنه موسى بن عبيدة، وقال ابن حجر: مجهول. انظر: الميزان (٢/٢٠) والتقريب (٩٧).

٣١٢ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٣٢٦) الفتن، باب فتنة المال من طريق عبيدالله بن موسى، عن موسى الربذي به نحوه.

امرأة المسجد وهي ترفل[1] في زينة لها، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جالس في المسجد، فقال: «إياكن والزينة والتبختر في المساجد، فإن بني إسرائيل لم يلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبخترت في المساجد».

٣١٣ ـ ٨٥٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها: «هذا جبريل يقرأ عليك السلام»، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا نرى.

---

(١) ترفل يقال: رفل في ثيابه أي أطالها وجرها متبختراً من باب نصر، انظر: مختار الصحاح (٢٥١).

٣١٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٤٢٩) الجامع، باب أزواج النبي ﷺ بـه مثله، ومن طريقه النسائي في سننه (٧/٦٩) عشرة النساء، باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، به مثله سواء.

وكذا الترمذي في سننه (٥/٣٦٣) المناقب، باب فضل عائشة ولكنه من طريق ابن المبارك عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة مثله، ومن طريق آخر عن أبي سلمة نحوه، وقال: حسن صحيح.

وأحمد في مسنده (٦/١٤٦ و١٥٠ و٢٠٨ و٢٢٤)، وعبد بن حميد في مسنده (ق ١٩١/٢) كلاهما من طريق عبدالرزاق به مثله وأحمد من حديث أبي سلمة عن عائشة نحوه.

والدارمي في سننه (٢/٢٧٧) الاستئذان، باب إذا قرىء على الرجل السلام كيف يرد من حديث أبي سلمة عن عائشة مثله، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٢) من طريق عبدالرزاق به، وابن سعد في الطبقات (٨/٧٩) مثله، وكذا ابن السني في عمل اليوم والليلة (٩٨) من طريق عبدالرزاق بمثل إسناده.

٣١٤ ـ ٨٥٧ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن حبيب بن هند، عن عروة بن الزبير قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «من أخذ السبع الطول فهو حبر».

٣١٥ ـ ٨٥٨ أخبرنا بشر بن عمر، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن حبيب بن هند الأسلمي، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أخذ السبع الأول فهو حبر».

قال إسحاق: يعني البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس.

٣١٦ ـ ٨٥٩ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي[1] يحدث، عن

---

٣١٤ ـ في إسناده حبيب مقبول، والدراوردي صدوق، وكذا مرسل إذا لم يكن فيه سقط ـ والله أعلم ـ وقد جاء ذكر عائشة عند البزار وغيره.

تخريجه:

فقد أخرجه البزار في مسنده، كما في كشف الأستار (٩٥/٣) من طريق الدراوردي به وقال البزار: لا نعلمه يروي عن عائشة إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٧) رواه أحمد والبزار ورجال البزار رجال الصحيح غير حبيب بن هند وهو ثقة ورواه بإسناد آخر ورجاله رجال الصحيح.

تقدم تخريجه في ح رقم ٢٦١.

٣٠٥ ـ تقدم هذا الحديث من هذا الطريق برقم ٢٦١ ولكنه بدون قول إسحاق ـ المؤلف ـ في تسمية السبع الأول.

فمدار الحديث على حبيب الأسلمي في جميع الطرق وهو مقبول، كما تقدم في حديث رقم ٢٦١ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي كما تقدم.

(١) هو سليمان بن طرخان التيمي.

٣١٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات غير أبي سعيد في صحبته خلاف والراجح أنه لم يجتمع مع النبي ﷺ لعدم وجود ما يدل على ذلك ـ والله أعلم.

=

أبي نضرة[1]، عن أبي سعيد[2] مولى أبي أسيد[3] قال: / سمع المصريون أن [١٠٠/أ] عثمان[4] خرج إلى قرية فأتوه فعاتبوه في الحمى وغيره، فدعا بالمصحف

= وقال ابن حجر: في سنده - رجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.
فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه، كما في موارد الظمآن حديث رقم **٢١٩٩ (٥٤٠)** من طريق شيخ المؤلف به مثله وساقه بطوله غير أن أوله «سمع عثمان أن وفد مصر قد أقبلوا فاستقبلهم فذكره إلى آخر القصة».
وذكره ابن حجر في المطالب العالية (**٢٨٣/٤ و٢٨٦**) بطوله وعزاه إلى المؤلف وقال: «رجاله ثقات سمع بعضهم من بعض».
وكذا الحاكم في المستدرك (**٣٣٩/٢**) من طريق شيخ المؤلف به نحوه وصححه ووافقه الذهبي وعزاه السيوطي في الدر (**٣٠٩/٣**) لابن أبي شيبة والبيهقي وابن عساكر أيضاً.
وذكر ابن سعد في الطبقات (**٦٥/٣ و٧١**) قصة حصر المصريين عثمان بنحو آخر وذكر أن عددهم ستمائة رأسهم عبدالرحمن بن عديس البلوي إلى آخر ما ذكره.
ملاحظة: هذا الحديث **٣١٦** لا علاقة له بمسند عائشة ولا أدري لأي غرض أدرجه المؤلف في مسند عائشة والظاهر أنه من تصرف الناسخ والله أعلم.

(١) هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي.
(٢) جاء في التهذيب (١٠/) أبو سعد مولى أبي أسيد والصواب، كما هو عند المؤلف هكذا في أسد الغابة ((٢١١/٥) لابن الأثير وقال: روى عنه أبو نضرة مقتل عثمان بطوله، وكذا ذكره ابن حجر في القسم الثالث وقال؛ ذكره ابن مندة في الصحابة ولم يذكر ما يدل على صحبته لكن ثبت أنه أدرك أبا بكر الصديق رضي الله عنه فيكون من هذا القسم - أي الثالث وهم المخضرمون الذين أدركوا الجاهلية والإسلام - انظر: الإصابة (٩٩/٤).
(٣) أسيد بضم أوله مصغراً فالذي جاء في المطالب العالية (٢٨٣/٤) «أبي سعيد خطأ والصواب أسيد».
(٤) هو ابن عفان ثالث الخلفاء الراشدين رضي الله عنه.

فقالوا لـه: افتـح السابعة، فكانوا يسمون سورة يونس السابعة، فقرأ حتى أتى على هذه الآية: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْه، حَرَاماً وَحَلاَلاً قُلْ أَللَّه أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَـرُونْ﴾[1] فقالوا:

قف أرأيت ما حميت من حمى الله أذن لك أم على الله تفتري؟ قال عثمان: امضه، نزلت في كذا وكذا فإن عمـر[2] حمى الحمى قبلي لإبـل الصدقة فلما وليت حميت لإبل الصدقة فذكر الحديث.

٣١٧ ـ ٨٦٠ أخبرنا سفيان[3] قال: كانت المخزوميـة[4] تستعير متـاعاً وتجحده فرفعت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكلم فيها فقال: «لو كانت فاطمة لقطعت يدها».

---

(١) سورة يونس: آية ٥٩.

(٢) هو ابن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين رضي الله عنه.

(٣) هو ابن عيينة.

(٤) نسبة إلى مخزوم بن يقظة وهو أخو كلاب بن مرة الذي نسب إليه بنو عبدمناف واسم المخزومية على الصحيح فاطمة بنت الأسود بن عبدالأسد وهي بنت أخي أبي سلمة الصحابي الجليل. انظر: الفتح (١٢/٨٨).

٣١٧ ـ رجاله ثقات غير أن سفيان لم يتحمله إنما رواه وجادة، كما وضحها البخاري في سنده، كما سيأتي قريباً في التخريج ولا يضر ذلك وقد توبع أيضاً.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٩) فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب ذكر أسامة بن زيد من طريق علي عن سفيان قال: ذهبت أسأل الزهري عن حديث المخزومية فصاح بي قلت لسفيان فلم تحتمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن امرأة من بني مخزوم سرقت فذكر الحديث بطوله.

والنسائي في سننه (٨/٧٢) السارق، باب ما يكون حرزاً وما لا يكـون عن المؤلف به مثله سواء، وكذا من طريق محمد بن منصور ورزق الله بن موسى كلاهما عن سفيان به نحوه. =

فقيل لسفيان من ذكره فقال: أيوب بن موسى، عن الزهري، (عن عروة)[1]، عن عائشة إن شاء الله.

٣١٨ ـ ٨٦١ أخبرنا أبو الوليد[2]، نا ليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن قريشاً أهمهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ذلك؟ فقالوا ومن يجترىء

= وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢٩٦/١) بترتيب الساعاتي من طريق ابن عيينة به نحوه مطولاً.

(١) بين المعكوفتين سقط من المخطوط استدركته من صحيح البخاري وسنن النسائي.

(٢) هو الطيالسي تقدم.

٣١٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩/٥) فضائل أصحاب النبي ﷺ، وفي المغازي ((١٩٢/٥)، وفي الحدود (١٩٩/٨)، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع، وفي باب كراهية الشفاعة في الحد من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده، ومن طريق قتيبة بن سعيد وسعيد بن سليمان كلاهما عن ليث بهذا الإسناد، وكذا من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري به نحوه.

ومسلم في صحيحه (١٣١٥/٣) الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره من طريق قتيبة وابن رمح كلاهما عن ليث به، وكذا من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري، ومن طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري به وذكر نحو حديث الليث.

وأبو داود في سننه (٥٣٧/٤) الحدود، باب في الحد يشفع فيه من طريق يزيد بن خالد وقتيبة كلاهما عن ليث بمثل هذا الإسناد، وكذا من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري به نحو حديث الليث.

والترمذي في سننه (٤٤٢/٢) الحدود، باب ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود من طريق قتيبة عن الليث بمثل هذا الإسناد وقال: «حسن صحيح». =

على ذلك إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكلم أسامة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال له: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخطب الناس، فقال: «إنما أهلك الذين كانوا قبلكم أن الشريف إذا سرق فيهم تركوه، وإذا / سرق فيهم الضعيف حدوه، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها». [١٠١/ب]

٣١٩ ــ ٨٦٢ أخبرنا وكيع، نا هشام عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط».

٣٢٠ ــ ٨٦٣ أخبرنا عبدالصمد[1]، نا همام بن يحيى، عن إسحاق بن

= وكذا النسائي في سننه (٨/٧٣) السارق، باب ما يكون حرزاً وما لا يكون من طريق قتيبة عن الليث، وبطرق عن الزهري من غير هذا الوجه.
وابن ماجه في سننه (٢/٨٥١) الحدود، باب الشفاعة في الحدود من طريق محمد بن رمح عن الليث به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/١٦٢) عن عبدالرزاق به.
والدارمي في سننه (٢/١٧٣) من طريق أحمد بن عبدالله عن الليث به مثله، وكذا ابن الجارود في المنتقى (٢٧٢ - ٢٧٣)، والبيهقي في سننه (٨/٢٥٣ - ٢٥٤) من طرق عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

٣١٩ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم تخريجه في حديث رقم ٢٠٠ وقبله.

(١) هو ابن عبدالوارث تقدم.

٣٢٠ ــ رجاله كلهم ثقات سوى الخضري مقبول حيث يتابع ولم أقف على من تابعه.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٤٥ و ١٦٠) من طريق يزيد وعفان كلاهما عن همام بهذا الإسناد مثله، غير أن الخضري قال: كنا عند عمر بن عبدالعزيز =

عبدالله بن أبي طلحة، عن شيبة الخضري[1]، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه ولسلم ـ قال: «ثلاث أحلف عليهن، ولو حلفت على الرابعة لرجوت أن لا آثم أن لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وسهم الإسلام الصلاة والصيام والصدقة، وما تولّى اللّهَ عبدٌ[2] قط فيوليه غيره يوم القيامة، وإذا أحب رجل قوماً كان معهم، والرابعة لو حلفت رجوت أن لا آثم، ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر الله عليهم يوم القيامة».

قال شيبة: فسمعت عروة بن الزبير، يحدث بهذا الحديث عمر بن

= فحدثنا عروة عن عائشة نحوه وقال ابن حجر: في التهذيب (٤/٣٧٨) روى لشيبة الخضري النسائي فقط هذا الحديث ـ وهو في الكبرى الفرائض، باب الثاني عشر من طريق عفان بن مسلم عن همام به مثله، كما في تحفة الأشراف للمزي (١٢/٨).

وأخرجه أبو بكر الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز (٢٤٢) ح رقم ٢٥ من طريق أحمد، كما تقدم وقال الهيثمي: في المجمع (١/٣٧) رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضاً.

قلت: سوى شيبة كما تقدم ـ ويحسن بشواهده حيث ذكر له الهيثمي في الموضع نفسه شاهداً من حديث ابن مسعود، وآخر من حديث أبي أمامة رواه الطبراني في الكبير ولكنه قال: فيه فَضَّال بن جبير ضعيف.

ولقوله ما ستر الله على عبد.. إلخ، شاهد من حديث أبي هريرة في صحيح مسلم (٤/٢٠٠٢) البر والصلة بلفظه غير قوله يستر الله بدل ستر الله.

(١) بضم المعجمة وسكون المعجمة قال الذهبي: (روى) «عن عروة لا يعرف» وقال ابن حجر: مقبول. انظر: المغني في الضعفاء (١/٣٠١) والتقريب (١٤٨) والتهذيب (٤/٣٧٨).

(٢) جاء عند أحمد وغيره «عبداً» ويصح الوجهان.

عبدالعزيز فقال عمر: إذا سمعتم بمثل هذا الحديث من مثل عروة يرويه عن عائشة فاحفظوه.

٣٢١ ــ ٨٦٤ أخبرنا أبو عامر[١] العقدي، نا هشام[٢] بن سعد، عن عثمان بن عمرو بن[٣] هاني[٤]، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فعرفت في وجهه أنه قد حفزه

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو تقدم في ح رقم٢٠٦.

(٢) هو أبو عباد أو أبو سعد المدني، قال الذهبي: صدوق مشهور ضعفه النسائي وغيره، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام رمي بالتشيع. انظر: المغني (٢/٧١٠) والتقريب (٣٦٤).

(٣) ترجم ابن أبي حاتم لعثمان بن عمرو وقال: روى عن عاصم بن زيد روى عنه هشام بن سعد سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه، فلعله هو والله أعلم، انظر: الجرح والتعديل (٦/١٦٢).

(٤) جاء عند أحمد في مسنده بزيادة عاصم بن عمر بن عثمان بين عثمان وعروة ورواه عن أبي عامر وقال الذهبي: في عاصم «ليس بمعروف»، وفي التهذيب «أحد المجاهيل» روى عن عروة عن عائشة حديث مروا بالمعروف. انظر: (٥/٥٣) وفي التقريب (١٥٩) مجهول. انظر: الميزان (٢/٣٥٦).

٣٢١ ــ إسناده ضعيف.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٥٩) من طريق شيخ المؤلف به مثله، وأيضاً ابن ماجه في سننه (٢/١٣٢٧) الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من طريق معاوية بن هشام، عن هشام بن سعد، عن عمر بن عثمان، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة به نحوه دون قوله وتسألوني فلا أعطيكم.. إلخ.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٦) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن عمر أحد المجاهيل، وكذا عزاه ابن حجر في المطالب (٣/٢٠٩)، وقال في المسندة ما عرفت عثمان.

شيء فتوضأ ثم خرج ولم يتكلم فاقتربت من الجدران[1]، فسمعته يقول:

«يا أيها الناس: إن الله يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أجيبكم، وتسألون فلا أعطيكم وتستنصروني فلا / أنصركم». [١٠١/أ]

٣٢٢ ـ ٨٦٥ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت:

صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليلة في رمضان، فصلى بصلاته ناس ثم صلى القابلة فاجتمع إليه ثم لم يخرج الثالثة أو الرابعة فلما صلى الصبح قال: «إني قد رأيت مكانكم البارحة فلم أخرج إليكم خشية أن يَفْرُض عليكم وذلك في رمضان».

٣٢٣ ـ ٨٦٦ أخبرنا معاذ بن هشام[2] صاحب الدستوائي، حدثني أبي[3] عن يحيى بن أبي كثير، حدثني رجل في مسجد الرسول ـ صلى الله عليه

---

(١) في مسند أحمد «الحجرات».

٣٢٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الصحيحين.
تقدم تخريجه في تخريج ح رقم ١٠٣ من هذا الطريق نفسه.

(٢) قال الذهبي: «صدوق» وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم مات سنة مائتين.
انظر: المغني (٦٦٥/٢)، والتقريب (٣٤١).

(٣) هو هشام بن أبي عبدالله سنبر.

٣٢٣ ـ ٣٢٤ ـ في الإسناد الأول رجل مبهم، وفي الثاني مقبول بالإضافة إلى كونه مرسلاً.

تخـريجـه:

أخرجه العجلي في الثقات (٣١٩) عن عبيدالله بن موسى حدثنا هشام صاحب الدستوائي عن رجل، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً به نحوه، وكذا الدارقطني

وسلم ـ عن عروة بن الزبير، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فمس ذكره فليتوضأ»، قال: وحدثني.

٣٢٤ ـ ٨٦٧ أبي، عن يحيى بن أبي كثير أن المهاجر بن عكرمة[1] المخزومي أخبره أن محمد بن مسلم الزهري، أخبره أن رسول الله ـ

= في سننه (١/١٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٧٤) من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً عند الدارقطني ولكن سنده ضعيف جداً فيه عبدالرحمن بن عبدالله العمري متروك كما في التقريب (٢٠٥) ومن حديث عمر بن شريح عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ من مسّ فرجه فليتوضأ، وقال الطحاوي: عمر بن شريح لا يحتج به قلت: ضعفه الدارقطني والأزدي كما في الميزان (٣/٢٠٠ و٢٠٤)، وكذا الطحاوي في (٧٣) من طريق أبي داود عن هشام الدستوائي به نحوه ففيه راو مبهم.
وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة (١/١٩٨) من زوائد مسند إسحاق من طريق معاذ بن هشام به ولكن لفظ الحديث عنده هكذا عن النبي ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»، وأيضاً قال: وقال ابن جريج عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من الأنصار أن رسول الله ﷺ صلى ثم عاد في مجلسه فتوضأ ثم أعاد الصلاة فقال: «إني كنت مسست ذكري فنسيت».
وكذا أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة عامر بن أحمد الشونيزي بحديث رقم ٧٤٥ بتحقيقي، وكذا أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٩) من طريق شيخه أبي الشيخ الأنصاري بإسناده عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن عروة به بلفظ «من مسّ فرجه فليتوضأ» إسناده ضعيف، لضعف إبراهيم بن فهد البصري.
وسيأتي من وجه آخر عند المؤلف بحديث رقم ١١٧٤.

(١) هو ابن عبدالرحمن القرشي وقال الخطابي: ضَعَّفَ الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق حديث مهاجر في رفع اليدين عند رؤية البيت لأن مهاجراً عندهم =

صلى الله عليه وسلم ـ أعاد الوضوء في مجلسه، فقيل له فقال: «إني حككت ذكري».

٣٢٥ ــ ٨٦٨ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن أزواج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين توفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت عائشة لهن: ألا تتقين الله؟ أليس قد قال

= مجهول، وفي التقريب مقبول، انظر: التهذيب (١٠/٣٢٢)، والتقريب (٣٤٨).

٣٢٥ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه مالك في الموطأ (٦١٤) الكلام، باب ما جاء في تركة النبي ﷺ عن الزهري به مثله ومن طريقه البخاري في صحيحه (٨/١٨٥ و١٨٧) الفرائض، باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركناه صدقة»، وكذا من طريق ابن المبارك عن يونس ولم يذكر يونس غير الجزء المرفوع وليس في حديث مالك قول عائشة ألا تتقين الله؟.

ومسلم في صحيحه (٣/١٣٧٩) الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ «لا نورث ما تركنا فهو صدقة» من طريق يحيى عن مالك به مثله سوى الفرق الذي أشرت إليه، وكذا أبو داود في سننه (٣/٣٨١) الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال من طريق القعنبي عن مالك بمثل ما تقدم غير قوله: «ثمنهن بدل ميراثهن»، وكذا من وجه آخر عن الزهري به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/٢٦٢) من طَريق إسحاق بن عيسى عن مالك به مثله سوى الفرق المشار إليه فيما تقدم، وكذا حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٨١) من طريق مالك عن الزهري به، وكذا ابن شبّة في تاريخ المدينة (١/٢٠١) من طريق القَعْنِبي به، وكذا حماد بن إسحاق في (٨٤) من وجه آخر عن الزهري نحوه، وكذا ابن شَبَّة في تاريخ المدينة (١/٢٠٥) من وجه آخر عن الزهري به.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا نورث ما تركناه صدقة»، فرضين بقولها وتركن ذلك.

٣٢٦ ـ ٨٦٩ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني[1]، نا مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى / الله عليه [١٠٢/ب] وسلم ـ عام حجة الوداع، فأهللنا بالعمرة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من كان منكم معه هدي فليهل بالحج والعمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً»، قالت: فقدمت مكة، وأنا حائض، فلم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج، ودعي العمرة»، قالت: ففعلت، فلما قضيت الحج أرسل معي عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت منه، فقال: «هذه عمرة مكان عمرتكِ»، قالت: فأما الذين أهلوا بالعمرة فطافوا بالبيت، وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافاً واحداً بعد ما رجعوا من منى بحجهم، وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فما طافوا إلا طوافاً واحداً.

٣٢٧ ـ ٨٧٠ أخبرنا روح[2]، نا مالك[3]، عن الزهري، عن عروة،

---

٣٢٦ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

تقدم بحديث رقم ١٣٧ من طريق هشام عن عروة وبرقم ١٤٠ من طريق الزهري عن عروة وقد تقدم تخريجه هناك من طريق مالك نفسه، وانظر: الموطأ (٢٦٥) المناسك، باب دخول الحائض مكة.

(٢) هو ابن عبادة تقدم.

(٣) هو ابن أنس إمام دار الهجرة.

٣٢٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق في حديث رقم ٢٧٦.

عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى سبحة الضحى قط وإني لأسبحها، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يترك العمل أن يعمل بـه وهو يحب أن يعمله مخافة أن يعمـل الناس ذلـك فيفترض عليهم.

٣٢٨ ـ ٨٧١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قـالت: اجتمع[١] أزواج رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ فقلن[٢] لفاطمة أن تقول لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: إن نسـاءكَ ينشدنـكَ العدلَ في ابنـة[٣] أبي قحافـة قالت عـائشة: فجـاءت ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرط عائشة، قالت: إن نساءكَ[٤] ينشدنكَ العدلَ في ابنة أبي قحافة، فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليـه

---

(١) في المصنف «اجتمعن».

(٢) في المصدر السابق «فأرسلن فاطمة إلى النبي ﷺ فقلن لها: قولي له».

(٣) تعني عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

(٤) زاد في المصدر السابق أن نساءك «قد اجتمعن وهن».

٣٢٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٣١/١١) كتاب الجامع، باب أزواج النبي ﷺ به مثله مع الفرق المشار إليه وغيرها والبخاري في صحيحـه (٢٠٤/٣) الهبة وفضلها، باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض من طريق سليمان عن هشام عن أبيه، عن عائشة نحوه، ومسلم في صحيحه (١٨٩١/٤) فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة نحوه، والنسائي في سننـه (٦٦/٧ - ٦٧) عشرة النساء، باب حث الرجل بعض نسائه أكثر من بعض من طريق شيـخ المؤلف بمثل إسناده ومن وجه آخـر نحوه، وأحمـد في مسنده (٨٨/٦ و ١٥٠) من طريق شيخ المؤلف به مثله ومن طريق آخر نحوه، والبغوي في شرح السنة (١٦٥/١٤) به مثله وقال: هذا حديث متفق على صحته.

وسلم ـ: «أتحبينني؟» فقالت: نعم، قال: «فأحبيها[1]» فرجعت إليهن فقالت[2] لهن: ما قال لها، فقلن إنَّكِ / لم تصنعي شيئاً فارجعي إليه، [١٠٢/أ] قالت: والله لا أرجع إليه فيها أبداً. قال الزهري: وكانت[3] ابنة أبيها، فأرسلن زينب[4] فقلن لها: قولي للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن نساءكَ ينشدنكَ العدلَ في ابنة أبي قحافة فجاءت فقالت له: وأقبلت علي تشتمني، وكان هي التي تساميني[5] من أزواج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فجعلت انظر إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ هل ينظر إلى بطرفة فأنتصر منها، فلم يتكلم، فظننت أنه لا ينكر، فأقبلت عليها فلم ألبث أن أفحمتها فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنها ابنة أبي بكر»، قالت: ولا أعرف امرأة خيراً ولا أكثر صلاة ولا صلة رحم ولا أبرك لشيء يُتَقرَّبَ به إليه[6] من زينب ماعدا سورةً[7] من غربِ حَدَّ فيها تُوْشِك منها الفَيْئَة[8].

---

(١) في المصنف «قال» فرجعت.

(٢) في المصنف: «فأخبرتهن ما قال النبي ﷺ».

(٣) في المصدر السابق: «وكانت بنت رسول الله ﷺ حقاً».

(٤) بنت جحش إحدى زوجات النبي ﷺ.

(٥) أي تضاهيني المساماة المناظرة والمناصبة وهو مفاعلة من السمو وهو العلو انظر جامع الأصول (٩/١٤٠).

(٦) في المصنف «إلى الله».

(٧) قال البغوي: في معنى قولها: ما خلا ثورة من حدة والغرب الحدة. انظر: شرح السنة (١٤/١٦٦).

(٨) أي الرجوع عن الشيء الذي لابسها.

٣٢٩ ـ ٨٧٢ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا الزبير[1] وهو ابن عبدالله الهاشمي، حدثني جعفر بن المصعب[2]، قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله إذا أراد أن يخلق الخلق بعث ملكاً فيدخل الرحم فيقول: يا رب أذكر أم أنثى فيقول: ذكر أو أنثى أو ما شاء الله أن يخلق في الرحم، فيقول: أي رب أشقياً أم سعيداً فيقول: شقياً أم سعيداً فيقول: أي رب فما أجله؟ ثم يقول: أي رب فما رزقه؟ ثم يقول: أي رب فما خلقه وخلائقه فلا يقول شيئاً إلا فعله في الرحم».

٣٣٠ ـ ٨٧٣ أخبرنا وكيع، نا هشام عن أبيه، عن عائشة قالت: كان لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خميصة لها علم فكأني انظر إلى علمها

---

(١) هو الزبير بن عبدالله المدني ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٣٣٢) وقال الذهبي: «ليس بذاك» وقال ابن حجر: مقبول من السابعة، انظر الميزان (٢/٦٨) والتقريب (١٠٦).

(٢) هو جعفر بن مصعب بن الزبير حجازي قال الذهبي: «لا يدري من هو؟ وقال ابن حجر: مقبول، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٣٣) انظر: المصدرين السابقين (١/٤١٧) و(٥٦).

٣٢٩ ـ يحسن بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٢٣ ـ ٢٤) وقال الهيثمي: في المجمع (٧/١٩٣) «رجاله ثقات» قلت: تقدم أن بعض الرواة لم يوثقهم سوى ابن حبان، وله عدة شواهد مع تفاوت في السياق انظر: كتاب السنة لابن أبي عاصم (٧٧ و٨٣) والمجمع الموضع السابق.

٣٣٠ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٩٢) المساجد، باب كراهة الصلاة في ثوب له =

[١٠٣/ب] في الصلاة، فلما صلى كرهها قال: «/ وأخذها، اذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بالانبجاني».

٣٣١ ــ ٨٧٤ أخبرنا روح بن عبادة، نا محمد بن أبي[1] حفصة، نا ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في خميصة لها أعلام، فلما قضى صلاته قال: «ألهتني هذه الأعلام، اذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بمَنْبِجاني».

٣٣٢ ــ ٨٧٥ أخبرنا وكيع، نا سفيان[2]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخفف ركعتي الفجر.

= أعلام من طريق وكيع بمثل إسناده، وكذا أبو عوانة في مسنده (٧٢/٢).
وتقدم تخريج الحديث وشرح الكلمات بحديث رقم ٧٨ و ٧٩ و ٨٠.

(١) إسم أبي حفصة ميسرة، أبو سلمة البصري قال الذهبي: ثقة مشهور فيه شيء فإن ابن معين وثقه مرة، وقال مرة: صالح، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف، وكذا ضعفه النسائي وغيره وقواه غير واحد. قال ابن حجر: صدوق يخطىء. انظر: المغني في الضعفاء (٥٧٢/٢) والتقريب (٢٩٥).

٣٣١ ــ إسناده حسن على الأقل جميع رجاله ثقات سوى محمد وقد عرفت ما فيه من الكلام.
انظر تخريج ح ٧٨ ـ ٧٩.

(٢) هو الثوري.

٣٣٢ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم تخريجه في ح رقم ٦٥ من طريق وكيع عند مسلم وغيره ولكن بدون واسطة سفيان بين وكيع وهشام.

٣٣٣ ـ ٨٧٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: توفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وترك عندنا شيئاً من شعير، فما زلنا نأكل منه حتى كالته الجارية فلم يلبث أن فنى ولو تركته لم تكله لرجوت أن يكون يبقى.

٣٣٤ ـ ٨٧٧ أخبرنا روح[2]، نا مالك، عن الزهري، عن عروة قال: أخبرتني عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى العصر والشمس طالعة في حجرتها لم تظهر.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير تقدم.

٣٣٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١١٩) الرقاق، باب فضل الفقر من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه وفي الخمس (٤/٩٩)، باب نفقة نساء النبي ﷺ من الطريق نفسه، وكذا به مسلم في صحيحه (٤/٢٢٨٢) الزهد والرقائق وعندهما فأكلت منه حتى طال علي، فكلته ففني.

والترمذي في سننه (٤/٥٩) صفة القيامة من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى اختلاف يسير وقال: «حديث صحيح».

وابن ماجه في سننه (٢/١١١٠). الأطعمة، باب خبز الشعير من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/١٠٨) من طريق ابن أبي الزناد عن هشام بـه نحوه في ضمن حديث طويل.

وأخـرجه ابن الأعـرابي في المعجم برقم (٦٨٦) من طـريق أبي معـاويـة عن إسماعيل بن أبان عن هشام بن عروة به نحوه.

(٢) هو ابن عبادة تقدم.

٣٣٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٩) وقوت الصلاة ولكنه أخرجه معلقاً وقـد وصله =

٣٣٥ ـ ٨٧٨ أخبرنا النضر[1]، نا صالح، وهو ابن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت:

كان عندي يهودية فقالت: إنكم تفتنون في قبوركم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «بل يهود تفتن في قبورهم»، قالت عائشة: فلبث ما شاء الله، ثم قال يا عائشة: «أشعرت أن الله أوحى إليَّ أنكم تفتنون في قبوركم»، قالت: فلم أر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى بعد صلاة إلاّ تعوذ فيها من فتنة القبر.

٣٣٦ ـ ٨٧٩ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما يصيب المرء من شوكة فما فوقها إلا قضى[2] / الله عنه بها خطيئة». [١٠٣/أ]

= المؤلف وأبو داود وعبدالرزاق، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/٩٢) عن المؤلف به مثله.

وقد تقدم تخريجه في ح رقم ٣٥ ـ ٣٦ وتقدم برقم ٨٨ ـ ٨٩ ـ ٩٠ أيضاً.

(١) تقدم الحكم على هذا السند في ح رقم ١٤ وفيه صالح ضعيف غير أنه تابعه الزبيدي عن الزهري.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢/٣٤٢) من طريق الزبيدي عن الزهري به نحوه.

(٢) في صحيح مسلم «قص الله» أي نقص.

٣٣٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٨/٧) المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري به نحوه، وكذا بمعناه مطولاً من حديث أبي سعيد وأبي هريرة. =

= ومسلم في صحيحه (١٩٩٢/٤) البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن من طريق أبي معاوية بمثل إسناده، ومن طريق محمد بن بشر عن هشام به مثله وبطرق عن الزهري به نحوه، وكذا عنده عن أبي سعيد وأبي هريرة وعبدالله بمعناه.
والترمذي في سننه (٢٢٠/٢) الجنائز، باب ما جاء في ثواب المريض من طريق أبي معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً نحوه. وقال: حديث حسن صحيح.
ومالك في الموطأ (٥٨٤) العين، باب ما جاء في أجر المرض من طريق يزيد بن خصيفة عن عروة به نحوه.
وأحمد في مسنده (٨٨/٦ و٢٦١) من طريق أبي اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الإسناد نحوه وبوجه آخر عن عائشة نحوه، وكذا نحوه عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب منه (ق ١٩٢/٢) من طريق الزهري عن عروة به نحوه.
وكذا أبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها بسند صحيح من طريق عيسى عن هشام به حديث رقم ١٠ - بتحقيقي.
وله شاهد من حديث أبي سعيد وأبي هريرة في الصحيحين وغيرهما. انظر: كتاب الزهد للوكيع حديث رقم ٩٧، وصحيح البخاري (١٠٣/١٠) مع الفتح المرض، باب ما جاء في كفارة المرض، والأدب المفرد له (١٧٣)، وصحيح مسلم (١٩٩٠/٤) البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، وسنن الترمذي (٢٢٠/٢) الجنائز، باب ما جاء في ثواب المريض، ومسند أحمد (٣٠٣/٢ و٣٠٥) و(٤/٣ و١٨ و٤٨ و٨١).

٣٣٧ ـ ٨٨٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«ما من مرض أو وجع يصيب المؤمن إلا كان كفارة لذنبه[1] حتى الشوكة يشاكها والنكبة[2] ينكبها».

٣٣٨ ـ ٨٨١ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اقتلوا الأبتر[3] وذا الطفتين فإنهما يصيبان الحبل ويطمسان الأبصار».

---

(١) في المصنف: «لذنوبه».

(٢) النكبة هي ما يصاب الإنسان من الحوادث. انظر: النهاية (٥/١١٣) لابن الأثير.

٣٣٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/١٩٧) الجامع، باب المرض وما يصيب الرجل به مثله.

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٥/٢٣٤) به مثله. انظر: ح رقم ٣٣٦.

(٣) الأبتر القصير الذنب من الحية وهو من شرار الحية، وذو الطفتين: الحية التي في ظهرها خطان «أبيضان» وهو من شر الحيات فيما يقال مأخوذ من شرح السنة (١٢/١٩٢) للبغوي بتصرف.

٣٣٨ ـ رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٥٦) بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعَف الجبال من طريق أبي أسامة ويحيى كلاهما عن هشام بهذا الإسناد نحوه، وكذا نحوه من حديث ابن عمر وأبي لبابة في (١٥٤).

ومسلم في صحيحه (٤/١٧٥٢) السلام، باب قتل الحيات وغيرها عن المؤلف بمثل إسناده سواء، وكذا من طريق عبدة وابن نمير كلاهما عن هشام بهذا الإسناد =

٣٣٩ ـ ٨٨٢ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان ضِجاع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أدم ينام عليه حشوه من ليف.

٣٤٠ ـ ٨٨٣ أخبرنا خالد بن الحارث الهجيمي(١) قال: سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء».

= ولفظه «أمر رسول الله ﷺ بقتل ذي الطفتين فإنه يلتمس البصر ويصيب الحبل» وبنحوه عن ابن عمر وأبي لبابة، ومن حديثهما أبو داود في سننه (٥/٤١١ و٤١٢). الأدب، باب في قتل الحيات نحوه.
وأحمد في مسنده (٦/٢٩ و ٤٩ و٨٣ و١٤٧) من طريق عباد بن عباد، عن هشام به نحوه، وكذا من حديث السائبة مولاة عائشة عن عائشة مرفوعاً نحوه.
وأبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٥٢ بتحقيقي من طريق عبدة عن هشام به.

٣٣٩ ـ صحيح تقدم الحكم على السند في الحديث السابق.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد (٣٥٥)، وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٨) كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله.
وتقدم من هذا الطريق برقم ٣٠٢ وخرجته هناك مفصلاً.

(١) بضم الهاء وفتح الجيم وسكون الياء المثناة وفي آخرها ميم نسبة إلى محلة بالبصرة نزلها بنو الهجيم بن تميم. انظر: اللباب (٣/٣٨١ ـ ٣٨٢) للجزري.

٣٤٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٤٧) بدء الخلق، باب صفة النار وفي (٧/١٦٧) الطب، باب الحمى من فيح جهنم من طريق زهير ويحيى كلاهما عن هشام به مثله، وكذا من حديث ابن عمر ورافع بن خديج مثله. =

٣٤١ ـ ٨٨٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عـروة، عن أبيه، عن عائشة عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

= ومسلم في صحيحه (١٧٣٢/٤) السلام، باب لكل داء دواء عن المؤلف عن خالد بن الحارث وعبدة كلاهما عن هشام به مثله، وكذا من طريق ابن نمير عن هشام به مثله وأيضاً من حديث ابن عمر ورافع مثله.

والترمذي في سننه (٢٧٣/٣) الطب، باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء من طريق عبدة عن هشام به مثله، وكذا من وجه آخر نحوه وقال: كلاهما صحيحان.

وابن ماجه في سننه (١١٤٩/٢) الطب، باب الحمى من فيح جهنم من طريق ابن نمير عن هشام به مثله، وكذا عـن ابن عمر نحوه.

ومالك في الموطأ (٥٨٦) العين، باب الغسل بالماء من الحمى من طريق هشام به مثله مرسلاً وجاء في التعليق «مرسلاً عند الجميع إلا معن بن عيسى فرواه في الموطأ عن مالك عن هشام عن أبيه، عن عائشة، وكذا عنده من حديث ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وعلي بن جعد في مسنده (١٥٦/٣) عن زهير عن هشام به.

وأحمد في مسنده (٥٠/٦ و ٩٠) من طريق يحيى وابن نمير وإبراهيم بن سعد جميعهم عن هشام به مثله، وكذا النسائي في الكبرى الطب، باب الحر من فور جهنم عن المؤلف به كما في تكملة الكشاف (٣٩٨).

وعبد بن حميد في مسنده (ق ٢/١٩٣) عن محاضر عن هشام به مثله، وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة ٢/٣٢٥/ب) من طريق ابن نمير وأبي أسامة كلاهما عن هشام به مثله.

والدارمي في سننه (٣١٦/٢) الرقائق، باب الحمى من فيح جهنم من حديث رافع مرفوعاً نحوه. انظر: المنهج السوي في الطب النبوي (٦٨٠) حديث رقم ٥٨٩ للسيوطي، المحقق.

٣٤١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه في الحديث السابق.

٣٤٢ ــ ٨٨٥ أخبرنا روح بن عبادة، نا ابن جريج قال: قلت لابن شهاب: أحدثك عروة بن الزبير، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال: «من أفطر في تطوع فليقضه». قال: لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً، ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبدالملك من ناس عن بعض من يسأل عائشة أنها قالت:

كنت أنا وحفصةُ صائمتين فقُرِّبَ إلينا طعام فابتدرنا فأكلناه، فدخل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فبادرتني إليه حفصة وكانت ابنة أبيها ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «اقضيا يوماً آخر /». [١٠٤/ب]

قال: قلت لأبي قرة[1] موسى بن طارق: أذكر ابن جريج قال: قلت لابن شهاب أحدثك عروة بن الزبير عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أفطر في تطوع فليقضه». قال إسحاق: قرأت مثل ما حدثنا روح فأقر به.

٣٤٣ ــ ٨٨٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند إهلاله بأطيب ما أجد.

---

(١) بضم القاف هو الزَبيدي بفتح الزاي القاضي كما في التقريب (٣٥١) في إسناده إبهام في طبقتين قوله من ناس وقوله عن بعض من يسأل عائشة فبذلك فيه نوع من الإعضال.

وتقدم تخريج هذا الحديث برقم ح ١١٥ و١١٨ مفصلاً ومن هذا الطريق برقم ١١٨.

٣٤٣ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين. تقدم تخريجه برقم ح ١٣٦.

وسيأتي أيضاً هذا الحديث برقم ٣٨٦ - ٣٨٧ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٠ و٤١٩ - ٤٢٠ و٤٣٩ و٦٦٤ و٦٨٤ من طريق القاسم وغيره.

٣٤٤ ـ ٨٨٧ أخبرنا بشر بن عمر، نا مالك[١]، عن يزيد بن[٢] خصيفة، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما يُصيب المؤمن من وصب[٣] حتى الشوكة إلا قضى الله بها أو كفر الله بها من خطاياه».

٣٤٥ ـ ٨٨٨ أخبرنا النضر بن شميل، نا أبو إبراهيم[٤] وهو محمد بن أبي حميد المدني، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما من مؤمن ولا مؤمنة يصيبه نصب[٥] ولا وصب حتى الشوكة إلا كُتِبَتْ له بها حسنة وَمُحِيَتْ عنه بها سيئة».

---

(١) هو ابن أنس إمام دار الهجرة.

(٢) هو يزيد بن عبدالله بن خصيفة ـ بمعجمه ثم مهملة «مصغراً» الكندي المدني كما في التقريب (٣٨٣).

(٣) الوصب بفتح الصاد المرض. انظر: مختار الصحاح (٧٢٤) لأبي بكر الرازي.

٣٤٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه مالك في الموطأ (٥٨٤) العين، باب ما جاء في أجر المرض به مثله.

وقد تقدم تخريجه مفصلاً في ح رقم ٣٣٦ ـ ٣٣٧.

(٤) هو الأنصاري الزرقي لقبه حماد ضعيف، انظر: المغني (٢/٥٧٣)، والتقريب (٢٩٥).

(٥) النصب: التعب.

٣٤٥ ـ حسن فيه محمد بن أبي حميد ضعيف ولم ينفرد فيتقوى حديثه بشواهده ومتابعاته.

انظر: تخريجه في ح ٣٣٦ ـ ٣٣٧.

٣٤٦ ـ ٨٨٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عـروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إن كنا آل محمد لنمكث شهراً ما نستوقد ناراً إنما هو التمر والماء.

٣٤٧ ـ ٨٩٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشـام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إن كان ليأتي علينا الشهر وما نستوقد بنار، إنما هو التمر والماء ولكن جزى الله نساء من الأنصار خيراً كانوا يهدون إلينا الشيء من اللبن.

٣٤٨ ـ ٨٩١ أخبـرنا النضر بن شميـل، نا أبـو إبـراهيم المـدني وهـو محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن عروة بن الزبير قال: أخذ

---

٣٤٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

وتقدم تخريجه في تخريج ح ٣٠٨.

وأخرجه أحمد في الزهد (٥) من طريق هشام بن حسان عن هشام بن عروة به نحوه.

٣٤٧ ـ صحيح.

تقـدم تخريجـه ضمن تخريـج ح ٣٠٨، وكذا أخـرجه عبـدالرزاق في مصنفـه (٣٠٩/١١) به مثله.

وكذا حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٦١) من طريق سليمان بـن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام به نحوه.

وكـذا عبد بن حميـد في مسنده كـما في المنتخب منه (ق ١٩٣/٢) من طـريق عبدالرزاق به مثله.

٣٤٨ ـ حسن بطرقه فيه محمد بن أبي حميد ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٤٥) أخبرنا محمد بن أبي عدي حدثنا محمـد بن أبي حميد به مثله.

وتقدم برقم ٣٠٨ و ٣٤٦ و ٣٤٧.

[١٠٤/أ] بيدي فقال: سمعت من أمي عائشة / تقول: كنا نلبث أربعين ليلة ما يوقد في بيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نار مصباح ولا غيره، فقلت لها: يا أمتاه مم كنتم تعيشون؟ فقالت: من الأسودين: التمر والماء.

٣٤٩ - ٨٩٢ أخبرنا يحيى بن محمد بن قيس[(١)] المدني قال: سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه، عن عائشة قالت:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدني إليّ رأسه فأرجله وأنا حائض وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد.

٣٥٠ - ٨٩٣ أخبرنا محمد بن[(٢)] بكر، أنا ابن جريج قال: سمعت عطاء[(٣)] يقول: حدثني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين

---

(١) هو أبو محمد نزيل البصرة. قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وعن ابن معين ضعيف، قال الفلاس: ليس هو بمتروك، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء كثيراً.
انظر: الميزان (٤/٤٠٥)، والتقريب (٣٧٩)، والتهذيب (١١/٢٧٤).

٣٤٩ - حسن بطرقه فيه يحيى بن محمد المدني يعتبر به فمن هنا يتقوى حديثه بمتابعاته وقد تابعه عن هشام وكيع وغيره.
تقدم تخريجه في ح رقم ١١٣ و١١٤ و٣٠٣ وسيأتي برقم ٩٦٢ أيضاً.

(٢) هو أبو عثمان البرساني - بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة البصري ويقال في كنيته أبو عبدالله، قال الذهبي وابن حجر: صدوق، وزاد ابن حجر يخطىء، انظر: المغني في الضعفاء (٢/٥٦٠)، والتقريب (٢٩١).

(٣) هو ابن أبي رباح.

٣٥٠ - صحيح رجاله ثقات سوى محمد بن بكر صدوق وقد توبع.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣) الحج، باب كم اعتمر النبي ﷺ عن طريق

إلى حجرة عائشة فسمعنا استنان عائشة بالسواك، فسُمِع صوتُها فقال: يا أبا عبدالرحمن!: هل اعتمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رجب؟ فقال: نعم، فقلت لعائشة: يا أمتاه إلا تسمعين إلى ما يقول أبو عبدالرحمن فقالت: وما يقول أبو عبدالرحمن؟ قلت: يقول:

ما اعتمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رجب وما أعتمر عمرة إلا وهو معه، فما قال: نعم ولا: لا، سكت.

٣٥١ ـ ٨٩٤ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن مجاهد[3]، قال:

= أبي عاصم عن ابن جريج به باختصار، ومسلم في صحيحه (٩١٦/٢) الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن من طريق شيخ المؤلف به مثله سوى فرق يسير جداً.

والترمذي في سننه (٢٠٧/٢) الحج، باب ما جاء في عمرة رجب من طريق يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة به نحوه، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، سمعت محمداً ـ البخاري ـ يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير. وكذا ابن ماجه في سننه (٩٩٧/٢) المناسك، باب العمرة في رجب بما تقدم عند الترمذي.

وأحمد في مسنده (١٥٧.٥٥/٦) من طريق أبي عاصم ويحيى كلاهما عن ابن جريج به مثله، وكذا في (٧٣/٢) بنحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن جبر أبي الحجاج المكي.

٣٥١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣) الحج، باب كم اعتمر النبي ﷺ به مثله.

ومسلم في صحيحه (٩١٧/٢) عن المؤلف بمثل إسناده.

والترمذي في سننه (٢٠٧/٢) من طريق شيبان عن منصور به مختصراً قال: حديث غريب حسن صحيح. =

دخلت أنا وعروة بن الزبير فقال عروة لعائشة: إن ابن عمر يقول: اعتمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في رجب فذكر نحوه.

٣٥٢ - ٨٩٥ أخبرنا الثقفي[(١)]، نا خالد الحذاء[(٢)]، عمّن حدّثه[(٣)]، عن عائشة قالت: ما قبض نبيّ قطّ إلا جعل روحه بين عينيه ويخير بين الدنيا والآخرة.

٣٥٣ - ٨٩٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم قال/: كان أبو بكر وعمر وابن عمر ينزلون الأبطح، قال الزهري: وأخبرني [١٠٥/ب]

= وأحمد في مسنده (١٥٥/٢) من طريق مفضل عن منصور به باختلاف يسير في اللفظ.
انظر: الحديث السابق.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد تقدم في ح ٣.
(٢) الحذاء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة، وإنما قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول: احذ على هذا النحو، وهو ابن مهران أبو المنازل بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي البصري كما في التقريب (٩٠).
(٣) لعل الراوي المبهم عروة وساقه المؤلف تحت ما رواه عروة عن عائشة والله أعلم.

٣٥٢ - في إسناده راوٍ مبهم.
تخـــريجـــه:
أخرجه الديلمي في مسنده عن عائشة، انظر: الجامع الكبير (٧٠٨).

٣٥٣ - صحيح رجاله كلهم ثقات.
تخـــريجـــه:
فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٩٥١/٢) الحج، باب استحباب نزول المحصب به مثله.
وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣ مفصلاً.

عروة، عن عائشة أنها لم تكن تفعل ذلك وقالت: إنما نزلـه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليكون أسمح لخروجه.

٣٥٤ ـ ٨٩٧ أخبـرنا روح[1]، نـا ابن أبي ذئب، عن الزهـري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصوم عاشوراء ويأمر بصيامه[2].

٣٥٥ ـ ٨٩٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أو غيره، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لتبايعه فأخذ عليهن الآية ﴿أن لا يشركن بالله شيئاً﴾ فلمّا ذكر الزنا وضعت يدها على رأسها حياء فأعجب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذلك من أمرها قالت عائشة قولي ذلك فما بايعنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلا على ذلك قالت: فنعم إذاً.

---

(١) هو ابن عبادة.

٣٥٤ ـ صحيح.

تقدم هذا الحديث بهـذا الإسناد باختلاف يسير جداً برقم ح ٢٩٣ وكذا تخريجه.

٣٥٥ ـ صحيح. رجاله كلهم ثقات ولا يضر تشكيك معمر هنا عمن رواه حيث رواه البزار وأحمد بالجزم عن الزهري.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/٥٣) به مثله مع فرق يسير جداً وقال البزار: لا نعلم رواه إلا معمر بهذا. لم أجده في المصنف فلعله أخرجه في التفسير.

وتقدم من وجه آخر عن الزهري برقم ٢٢٠ وانظر: تخريجه هناك.

٣٥٦ ـ ٨٩٩ أخبرنا عبدالملك بن محمد الشامي[1] وهو صاحب الأوزاعي، نا أبو سلمة[2] العاملي، حدثني الزهري، حدثني عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«يوم حنين بالجعرانة عشر مباح للمسلمين في مغازيهم، العسل، والماء، والشراب، والخل، والملح، والزيت، والحجر، والعود ما لم ينحت، والجلد الطري، والطعام يخرج به».

قال إسحاق: هذا حديث منكر، وعبدالملك عندهم في حد الترك.

---

(١) الصنعاني ـ صنعاء الشام روى عن الأوزاعي قال أبو حاتم: ليس بقوي وقال الفلاس: ثقة، وقال ابن حبان: كان يجيب في كل ما يسأل ينفرد عن الثقات بالموضوعات. انظر: الميزان (٢/٦٦٣)، وفي التقريب (٢٢٠) «لين الحديث».

(٢) هو الحكم بن عبدالله وقيل اسمه عبدالله بن سعد الشامي متروك ورماه أبو حاتم بالكذب، انظر: الميزان (٤/٥٣٢)، والتقريب (٤٠٩).

٣٥٦ ـ إسناده ضعيف جداً.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٢/٢٣٤) وفي المجمع (٥/٣٣٦) بهذا الإسناد مثله وبه ساقه الذهبي في الميزان (٤/٥٣٣) مثله وقال الطبراني: لم يَرْوِه عن الزهري إلا العاملي تفرد به هشام بن عمار، وقال الهيثمي: وفيه أبو سلمة العاملي وهو متروك، لكنه جاء عنده «يوم خيبر» بدل حنين وهو تصحيف واضح وحنين بمهملة ونون مصغراً ـ واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات والجعرانة بكسر أوله اجماعاً وكسر العين وتشديد الراي عند المحدثين وسكون العين وتخفيف الراء وهي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب نزلها رسول الله ﷺ لما قسم غنائم هوزان مرجعه من غزوة حنين.

انظر: معجم البلدان (٢/٣١٣ و١٤٢)، وفتح الباري (٨/٢٧).

٣٥٧ ـ ٩٠٠ أخبرنا عبدالله بن واقد[1] الحراني، نا حيوة[2] بن شريح، أخبرني سالم[3] بن غيلان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من مات وعليه صوم نذر فليصم عنه /وليه». [١٠٥/أ]

قال إسحاق: السنة هذا.

---

(١) هو أبو قتادة قال أبو حاتم: ذهب حديثه وقال البخاري: تركوه، وضعفه الدارقطني وغيره، وكان أحمد يثني عليه فقال: ما به بأس وربما أخطأ وقال ابن حجر: متروك وكان أحمد يثني عليه وقال: لعله كبر واختلط وكان يدلس مات سنة عشر ومائتين، انظر: المغني في الضعفاء (٣٦١/١)، والتقريب (١٩٣).

(٢) حيوة ـ بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو ـ ابن شريح بن صفوان بضم المعجمة وفتح الراي وبحاء مهملة مأخوذ من التقريب (٨٦)، وهامش التهذيب (٦٩/٣).

(٣) هو التجيبي المصري قال أحمد: ما أرى به بأساً وقال أبو داود والنسائي لا بأس به وقال ابن حجر: ليس به بأس... مات سنة إحدى أو ثلاث وخمسين ومائة، وقال الدارقطني: متروك، قلت: الراجح قول أحمد وغيره، انظر: الميزان (١١٣/٢)، والتقريب (١٢٥).

٣٥٧ ـ في إسناده أكثر من ضعيف والحديث صحيح بمتابعاته وشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٢/٤) مع الفتح، الصوم باب من مات وعليه صوم، ومسلم في صحيحه (٨٠٣/٢) الصوم، باب قضاء الصيام عن الميت.

وأبو داود في سننه (٧٩١/٢) الصوم، باب فيمن مات وعليه صيام.

ثلاثتهم من طريق عمرو بن الحارث عن عبيدالله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه» وليس فيه ذكر للنذر، وكذا أحمد في مسنده (٦٩/٦) عن طريق ابن وهب عن سالم به بنحوه ومن وجه آخر ولم يذكر النذر ولكنه جاء بذكر قضاء صوم النذر في حديث ابن عباس المتفق عليه وبه قيد أكثر العلماء حديث =

٣٥٨ ـ ٩٠١ أخبرنا أبو قرة[1] موسى بن طارق قال: سمعت موسى بن عقبة يذكر، عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن القبلة للصائم قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل أزواجه وهو صائم. ثم ضحكت.

٣٥٩ ـ ٩٠٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة وعمرة أن أزواج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أرسلوا إلى أبي بكر يسألن ميراثهن من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرسلت إليهن عائشة: ألا تتقين الله؟ ألم يقل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنا لا نورث ما تركنا صدقة».

= عائشة المذكور الذي جاء مطلقاً وإليه ذهب المؤلف وأحمد وغيرهما وإلى هذا أشار بقوله: السنة هذا أي قضاء الولي صوم النذر عن الميت.
وكذا أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٢٤/٦) بمثل ما تقدم.

(١) أبو قرة بضم القاف هو اليماني الزبيدي بفتح الزاي كما في التقريب (٣٥١).

٣٥٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.
تخـريجـه:
أخرجه النسائي في السنن الكبرى الصوم، باب قبلة الصائمين الحديث الرابع عن المؤلف به مثله كما في تكملة الكشاف (٤٣).
انظر: ح رقم ١٢٩ و ٣٠٠.

٣٥٩ ـ صحيح.
تخـريجـه:
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٧١/٥) به مثله وزاد في آخره، قال: فرضين بقولها وتركن ذلك.
وقد تقدم تخرجه مفصلاً في ح رقم ٣٢٥.

٣٦٠ ـ ٩٠٣ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرجة ثم دخل وقد علّقت قِرامَ[1] سترٍ فيه الخيل أولات الأجنحة، فلما رآه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «انزعيه».

٣٦١ ـ ٩٠٤ أخبرنا عبدالرزاق، أنا ابن جريج قال: أخبرت عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها كانت تذكر شأن خيبر قالت:

---

(١) في سنن النسائي «قراما فيه الخيل» والقرام.. بكسر أوله.. الستر الرقيق وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان، وقيل: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ. انظر: النهاية (٤/٤٩).

٣٦٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين، ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢١٦) اللباس، باب ما وطي من التصاوير، ومسلم في صحيحه (٣/١٦٦٧) اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان...، البخاري من طريق عبدالله بن داود ومسلم من طريق أبي أسامة ومن طريق عبدة ووكيع كلهم عن هشام بهذا الإسناد نحوه، وفيه قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت على بابي دَر نوكا ـ أي ستراً ذات خمل ـ فيه الخيل ذوات الأجنحة الحديث وليس في حديث عبدة «قدم من سفر»، وكذا في حديث القاسم عن عائشة مرفوعاً نحوه وهو عندهم جميعاً.

والنسائي في سننه (٨/٢١٣) الزينة، باب التصاوير عن المؤلف به مثله، وأحمد في مسنده (٦/٢٢٩) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده غير أنه قال في أوله: «قدم رسول الله ﷺ من سفر الحديث».

وكذا أبو بكر بن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ٩٩ من طريق عبدة عن هشام به نحوه.

٣٦١ ـ ضعيف في إسناده انقطاع.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٦٩٩) البيوع والإجارات، باب في الخرص من =

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص عليهم النخل حين يطيب أول الثمرة قبل أن تؤكل ثم يخيّر اليهود فيأخذونه بذلك الخرص أم يدعونه[1]، وإنما كان يفعل ذلك كي تحصى الزكاة قبل أن يؤكل التمر ويفرق.

٣٦٢ ــ ٩٠٥ أخبرنا عبدالعزيز، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يستعذب له الماء من بئر[2] السقيا.

٣٦٣ ــ ٩٠٦ أخبرنا عبدالعزيز[3] بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه / عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أفرد الحج ولم يعتمر[4]. [١٠٦/ب]

= طريق حجاج عن ابن جريج بهذا الإسناد مثله سوى فرق يسير.
وأحمد في مسنده (٦/١٦٣) به مثله.
والخرص: هو التخمين والتقدير بظن، انظر: النهاية (٢/٢٢) مع تصرف مني.

(١) جاء عند أحمد وأبي داود «يدفعونه».

(٢) عند أبي داود «بيوت السقيا».

٣٦٢ ــ حسن وقد تقدم تخريجه في تخريج حديث رقم ٢٩٨.

(٣) هو الدراوردي تقدم في ح رقم ٢٤٠.

(٤) في الحاشية على اليمين هذه العبارة ولم تتضح لي «الجزوايور».

٣٦٣ ــ إسناده حسن.
وقد تقدم من هذا الطريق بحديث رقم ١٣٥ وقد خرجته هناك.

أخبرنا الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي

قال: ما يروى عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

٣٦٤ ـ ٩٠٧ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا يحيى بن سعيد[1] قال: سمعت عبدالرحمن بن القاسم يقول: أخبرني محمد بن جعفر بن الزبير أن عباد بن عبدالله بن الزبير أخبره أن عائشة أم المؤمنين حدثته قالت: جاء

---

(١) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري تقدم في ح رقم ٢.

٣٦٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤١) الصوم، باب إذا جامع في رمضان من طريق يزيد بن رومان عن يحيى بن سعيد به مثله.

ومسلم في صحيحه (٢/٧٨٣) الصوم، باب تغليظ الجماع في نهار رمضان من طريق شيخ المؤلف وغيره عن يحيى بن سعيد به، وكذا من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبدالرحمن به نحوه.

وأبو داود في سننه (٢/٧٨٦) الصوم، باب كفارة من أتى أهله في رمضان من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث به نحوه ومن طريق ابن أبي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر به نحوه، وفيه «فأتي بعرق فيه عشرون صاعاً»، والنسائيَ في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١١/٤٣٢) عن المؤلف به مثله وبطرق عن غيره.

وأحمد في مسنده (٦/١٤٠) من طريق يزيد عن يحيى به مثله.

والدارمي في سننه (٢/١١) الصوم، باب في الذي يقع على امرأته في شهر رمضان من طريق يزيد به مثله.

رجل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا رسول الله إني احترقت، فسأله ما له؟ فقال: أفطرت في رمضان ثم جلس فأتى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بمِكْتَل عظيم يدعى العرق[1]، فيه تمر فسأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الرجل فقال: أين المحترق؟ فقام الرجل، فقال: تصدق بهذا.

٣٦٥ ـ ٩٠٨ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم[2] قال: حدثني محمد بن إسحاق[3]، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج»[4].

---

(١) بفتح المهملة والراء بعدها قال، والمكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح المثناة بعدها لام، والعرق جمع عرقة وهي الضفيرة من الخوص. انظر: الفتح (١٦٨/٤).

(٢) هو ابن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشير.

(٣) هو صاحب السيرة.

(٤) أي ناقص غير تمام.

٣٦٥ ـ حسن فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه صرح بالتحديث عند أحمد والطحاوي فيحسن به.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٧٤/١) الصلاة، باب القراءة ـ خلف الإمام من طريق عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق به مثله وله شاهد عنده من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه، وكذا عن عبادة نحوه، وأحمد في مسنده (١٤٢/٦ و٢٧٥) من طريق يزيد عن محمد بن إسحاق به مثله والطحاوي في مشكل الآثار (٢٣/٢) من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق به، وله شاهد عند مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً. انظر: صحيح مسلم (٢٩٧/١).

٣٦٦ ـ ٩٠٩ أخبرنا جرير[1]، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالواحد بن حمزة[2]، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «اللهم حاسبني حساباً يسيراً» فقلت: يا رسول الله، ما الحساب اليسير؟ فقال: «هو أن ينظر في سيئاته فيتجاوز له عنها فإنه من نوقش الحساب فقد هلك، وما[3] أصاب المؤمن من نكبة/ إلا كفر بها عنه من سيئاته حتى الشوكة يشوكه». [١٠٦/أ]

٣٦٧ ـ ٩١٠ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد المدني، عن عبدالواحد بن حمزة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير أن عائشة أمرت أن يُمَرَّ بجنازة

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير الأسدي أبو حمزة المدني لا بأس به انظر: التقريب (٢٢١).

(٣) جاء عند أحمد بزيادة «كل» قبل ما أي كل ما أصاب.

٣٦٦ ـ حسن إسناده فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه جاء التصريح بالتحديث عند أحمد.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٨/٦) من طريق إسماعيل عن ابن إسحاق به مثله.

وابن جرير في تفسيره (١١٥/٣٠) من طريق شيخ المؤلف وابن علية كلاهما عن ابن إسحاق به مثله، وصرح ابن إسحاق بالتحديث في طريق ابن علية وليس عندهما «وما أصاب المؤمن من نكبة...» إلى آخره.

وعزاه السيوطي في الدر (٣٢٩/٦) إلى الحاكم ـ وقال: صححه ـ وابن مردويه.

وهو في المستدرك له (٥٧/١ و٢٥٥) و(٢٤٩/٤ و٥٨٠).

٣٦٧ ـ إسناده صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٦٨/٢) الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، عن المؤلف به مثله سواء ومن وجه آخر عن عبدالواحد به، وكذا نحوه من حديث أبي سلمة عن عائشة وأبو داود في سننه (٥٣٠/٣) الجنائز، =

سعد بن أبي وقاص[1] في المسجد فتُصَلى عليه فأنكـر الناس ذلـك عليها فقالت: ما أسرع (ما نسى)[2] النـاس مـا صـلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على سهيل بن البيضاء[3] إلا في المسجد.

= باب الصلاة على الجنازة في المسجد من طريق فليح بن سليمان عن صالح بن عجلان ومحمد بن عبدالله بن عباد، عن عباد به من قوله ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل إلخ بزيادة القسم فيه.
وكذا الترمذي في سننه (٢/٢٤٩) الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الميت في المسجد به باختصار الطرف الأخير أي الصلاة على سهيل وقال: حديث حسن.
والنسائي في سننه (٤/٦٨) الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد عن المؤلف وعلي بن حجر كلاهما عن عبدالعزيز به وليس فيه ذكر لجنـازة سعد، وكذا عنده من وجه آخر عن عبدالواحد به بدون الجزء الأول.
وابن ماجه في سننه (١/٤٨٦) الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد من الطريق الذي تقدم عند أبي داود.
والطحاوي في معاني الآثار (١/٤٩٢) به مثله ومن وجه آخر نحوه.
وكذا ابن الأثير في أسد الغابة (٢/٣٧٠) من طريق شيخ المؤلف مختصراً، وكذا الحاكم في معرفة علوم الحديث (٩٧) من طريق أبي سلمة به نحوه وأشار إلى طريق المؤلف أيضاً وهذا الحديث مما مثلوا به في كتب المصطلح للفرد النسبي، كما ذكر الحاكم في المصدر نفسه: تفرد به أهل المدينة ورواته كلهم مدنيّون، وقال: وقد روى بإسناد آخر عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة عن عبدالله بن الزبير عن عائشة وكلهم مدنيون لم يشركهم فيه أحد، ـ قلت: وكذا رواه المؤلف كلهم مدنيون ـ، وانظر: التدريب (١/٢٥٠) للسيوطي.

(١) اسم أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبدمناف الزهري أبو إسحاق أحد العشرة المبشرين بـالجنـة وأول من رمى بسهم في سبيـل الله مـات بـالعقيق سنة خمس وخمسين على المشهور وهو آخر العشرة وفاة. انظر: التقريب (١١٩).

(٢) ما بين الحاجزين من صحيح مسلم حيث رواه عن المؤلف به.

(٣) سهيل مصغراً وهو قرشي من بني فهر قديم الإسلام هاجر إلى أرض الحبشة ثم عاد إلى مكة وهاجر إلى المَدِينة سنة تسع وصلى عليه النبي ﷺ في المسجـد. انظر: أسد الغابة (٢/٣٧٠).

٣٦٨ ـ ٩١١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو يقول عند وفاته: «اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق»[1].

---

(١) جاء في بعض المصادر بزيادة «الأعلى».

٣٦٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجـه البخاري في صحيحه (١٣/٦) المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته وفي المـرضى (١٥٧/٧)، باب تمني المـريض الموت من طـريق عبدالعـزيز بن المختـار وأبي أسامـة كلاهمـا عن هشام بـه مثله مع زيـادة يسـيرة في طـريق عبدالعزيز.

ومسلم في صحيحه (١٨٩٣/٤) فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها من طريق عبدة به مثله ومن طريق مالك وأبي أسامة وابن نمير ثلاثتهم عن هشام به مثله مع زيادة في أوله.

والترمذي في سننه (١٨٦/٤) الدعوات، باب من طريق المؤلف به مثله وقال: حسن صحيح، وزاد بعد قوله بالرفيق «الأعلى». والنسائي في السنن الكبرى (٤/٩) الـوفاة كـما في تحفة الأشراف ـ (٤٣٢/١١) وفي عمـل اليـوم والليلة ص ٥٨٩ حديث ١٠٩٥ عن المؤلف به مثله.

ومالك في الموطأ (١٦٤) الجنائز، باب جامع الجنائز به مثله مع زيادة في أوله وزيادة «الأعلى» في آخره وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧/١٠) من طريق أبي أسامة وابن نمير عن هشام به، وكذا من طريق مسروق عن عائشة نحوه في (٢٥٩/١٠).

وأحمد في مسنده (٢٣١/٦) مـن طريـق ابن نمير وأبي أسـامة عن هشـام به، والبغوي في شرح السنة (٤٥/١٤) به مثله سوى الفرق الذي أشرت إليه.

٣٦٩ ـ ٩١٢ أخبرنا روح[1]، نا مالك[2]، عن هشام بن عـروة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة أنها سمعت رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند موته وهو مستند إلى صـدرها يقـول: «اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق».

٣٧٠ ـ ٩١٣ أخبرنا محمد بن سلمة الحراني، نا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة قالت: قَدِمَتْ عَلَىٰ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حُلَّةٌ من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي فأهوى رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ بيده معرضاً أو ببعض أصابعه فأعطاها أمامة[3] بنت أبي العاص فقال: «تحلي بهذا يا بنية».

---

(١) هو ابن عبادة.

(٢) هو ابن أنس إمام دار الهجرة.

٣٦٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم تخريجه في الحديث السابق ٣٦٨.

(٣) هي ابنة ابنة رسول الله ﷺ زينب القرشية. انظر: ترجمتها في أسـد الغابـة (٥/ ٤٠٠) لابن الأثير.

٣٧٠ ـ رجاله ثقات كلهم سوى ابن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه جاء التصريح بالتحديث عند أبي داود فلا يضر عنعنته فيحسن به.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٤٣٥) الخاتم، باب في الذهب للنساء من طريق محمد بن سلمة به مثله سوى اختلاف يسير في اللفظ.

وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٠٢) اللباس، باب النهي عن خاتم الذهب من طريق ابن نمير عن ابن إسحاق به نحوه وعنده أهدى النجاشي إلى رسول الله ﷺ حلقة بدل حلة، وأحمد في مسنده (٦/ ١١٩) به مثله مع فرق يسير جداً.

٣٧١ ـ ٩١٤ أخبرنا يحيى بن[1] واضح، نا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه عن عائشة قالت:

لما توفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أحدق به أصحابه وشكوا في غسله، فقالوا[2]: / نجرد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [١٠٧/ب] كما نجرد موتانا أم كيف نصنع؟ فأرسل الله عليهم سِنَةً فما منهم أحد يرفع رأسه فإذا مناد ينادي من البيت لا يدرون من هو؟ أن اغسلوا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعليه ثيابه، قال: فغسلوا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعليه قميصه، قال: فقالت عائشة: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله غير نسائه.

---

(١) هو أبو تميلة بمثناه مصغراً الأنصاري تقدم في ح رقم ٣١٢.

(٢) زاد أبو داود «والله ما ندري أنجرد. . . من ثيابه».

٣٧١ ـ رجاله كلهم ثقات سوى ابن إسحاق وقد تقدم الكلام عليه وهو مدلس وقد عنعن ولكنه صرح بالتحديث عند أبي داود والحاكم فيحسن به.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (٥٠٢/٣) الجنائز، باب في ستر الميت عند غسله من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق به مثله، وكذا ابن ماجه في سننه (٤٧٠/١) الجنائز، باب غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها من طريق أحمد بن خالد الوهبي عن ابن إسحاق به مقتصراً على قول عائشة: «لو استقبلت من الأمر ما استدبرت». . إلخ.

قال السندي: والحديث قد رواه أبو داود ـ كما تقدم ـ ومع ذلك ذكره البوصيري صاحب الزوائد أيضاً فقال: إسناده صحيح ورجاله ثقات، لأن محمد بن إسحاق وإن كان مدلساً، لكن قد جاء عنه التصريح بالتحديث في رواية الحاكم ـ قلت: وكذا في رواية أبي داود ـ وغيره، وكذا في التعليق.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٧/٦) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٥٢٩ ـ ٥٣٠) أحمد من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه وابن حبان من طريق المؤلف عن يحيى بن واضح، وكذا من طريق عبدة بن سليمان.

والحاكم في المستدرك (٥٩/٣) من طريق يونس بن بكير جميعهم عن ابن إسحاق قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير بهذا الإسناد مثله ومع =

ما يروى عن القاسم بن محمد عن عائشة

عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٩١٥ ـ ٣٧٢ أخبرنا جرير، نا الأعمش، عن ثابت[1] بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قالت لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «(نا)[2] وليني الخُمْرَة[3] من المسجد» فقلت: إني حائض فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ليست حِيْضتك[4] بيدك».

= تفاوت يسير في لفظ البعض وصححه الحاكم وسكت عليه الذهبي.

(١) هو الأنصاري مولى زيد بن ثابت.

(٢) سقط ما بين الحاجزين من المخطوط استدركته من مصادر التخريج.

(٣) الخمرة: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار ـ المراد السجادة. انظر: النهاية (٢/٧٧).

(٤) الحِيْضة بكسر الحاء: الحال التي تلزمها الحائض من التجنب والتحيض، انظر: جامع الأصول (٧/٣٥١).

٣٧٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٤٥) الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله ومن طريق يحيى بن زكريا عن حجاج بن أرطاط وعبدالملك بن أبي غنية كلاهما عن ثابت بن عبيد به، وأبو داود في سننه (١٧٩٩٢) ـ الطهارة، باب في الحائض تناول من المسجد من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله، والترمذي في سننه (١/٨٩) من طريق عبيدة بن حميد عن الأعمش به مثله وقال: حسن صحيح والنسائي في =

٣٧٣ ـ ٩١٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله[2].

٣٧٤ ـ ٩١٧ أخبرنا سفيان[3]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا نرى إلا لحج، فلما كنا بسَرِفَ[4] حضت فدخل عليَّ رسول الله ـ صلى الله عليه

= سننه (١/١٩٢) الحيض، باب استخدام الحائض من طريق جرير، وأبي معاوية كلاهما عن الأعمش به مثله، وكذا من طريق عبيدة عن الأعمش به وابن ماجه من وجه آخر عن عائشة مرفوعاً مثله انظر: حديث ٦٣٢.

وأحمد في مسنده (٦/٤٥ و١٠١ و١١٤ و١٧٣ و٢٢٩) من طريق أبي معاوية وشعبة كلاهما عن الأعمش به ومن طريق أبي نعيم عن ابن أبي غنية عن ثابت بن عبيد به وأبو عوانة في مسنده (١/٣١٣).

والدارمي في سننه (١/١٩٧) الوضوء، باب الحائض تبسط الخمرة من طريق شعبة عن الأعمش به مثله.

والبيهقي في سننه (١/١٨٦ ـ ١٨٩) وزادوا جميعاً غير أبي داود والترمذي وابن ماجه (فناولته إياها).

(١) هو محمد بن حازم الضرير تقدم رجاله كلهم رجال الشيخين.

(٢) تقدم تخريجه في ح رقم ٣٧٢.

(٣) هو ابن عيينة.

(٤) هو ما بين مكة والمدينة بقرب مكة على أميال.

٣٧٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨١ و٨٤) الحيض، باب كيف كان بدء الحيض، وباب تقضي الحائض المناسك وفي الأضاحي (٧/١٢٩)، باب الأضحية للمسافر والنساء.

ومسلم في صحيحه (٢/٨٧٣) الحج، باب بيان وجوه الإحرام كلاهما من طريق شيخ المؤلف به مثله مع فرق يسير جداً، وكذا عندهما من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة عن عبدالرحمن به. =

وسلم ـ وأنا أبكي قال: «مالك؟ أنفست»، قلت: نعم، فقال: «هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقض ما يقض الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت» (ضحى[1] رسول) الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن نسائه بالبقر.

٣٧٥ ـ ٩١٨ أخبرنا سفيان، نا[2] عبدالرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه/ عن عائشة أنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [١٠٧/أ] وقد سترت بقرام[3] فيه تماثيل فلما رآه تلون وجهه ثم هتكه بيده وقال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله».

= والنسائي في سننه (١/١٨٠) الطهارة، باب بدء الحيض وفي الحج أيضاً عن المؤلف بهذا الإسناد مثله وبطرق عن ابن عيينة به.
وكذا ابن ماجه في سننه (٢/٩٨٨) الحج، باب الحائض تقضي المناسك إلا الطواف من طريق أبي معاوية به مثله.
وانظر: ح رقم ١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و٢٣٦ وسيأتي برقم **٩٦٣** و**٩٦٤**.

(١) ما بين الحاجزين طمس بقطرة مداد فاستدركته من مصادر التخريج.
(٢) بين الحاجزين طمس بقطرة مداد في المخطوط فاستدركته من مصادر التخريج.
(٣) القرام: هو الستر الرقيق تقدم شرحه مفصلاً في ح رقم ٣٦٠.

٣٧٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢١٥) اللباس، باب ما وطىء من التصاوير، ومسلم في صحيحه (٣/١٦٦٨) اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان كلاهما من طريق شيخ المؤلف به وفيه قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت على سهوة لي بقرام فيه تماثيل، الحديث وزاد في آخره «قالت: فجعلناه وسادة أو وسادتين».

والنسائي في المجتبى (٨/٢١٣) الزينة، باب التصاوير من طريق شيخ المؤلف، وفي الكبرى (٩٢/٢٠) كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٦٧) عن المؤلف عن سفيان به مثله.

وقد تقدم من وجه آخر في ح رقم ٣٦٠.

٣٧٦ ـ ٩١٩ أخبرنا سفيان[1]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مثل ذلك وقالت: فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين.

٣٧٧ ـ ٩٢٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيدالله[2] بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن رجل طلق امرأته ثلاثاً أو البتة فتزوجها آخر ثم طلقها قبل أن يدخل بها أترجع إلى زوجها الأول؟ فقال: «لا حتى يذوق الآخر من عسيلتها كما ذاق الأول».

---

(١) هو ابن عيينة كما تقدم قريباً.

٣٧٦ ـ صحيح تقدم تخريج الحديث في الحديث السابق برقم ٣٧٥.

(٢) هو ابن حفص العمري المدني أبو عثمان.

٣٧٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٥٥) الطلاق، باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق يحيى عن عبيدالله به مثله خلا فرق يسير. ومسلم في صحيحه (١٠٥٧/٢) النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره من طريق علي بن مسهر وابن نمير ويحيى ثلاثتهم عن عبيدالله به مثله سوى فرق يسير.

والنسائي في سننه (١٤٨/٦) الطلاق، باب احلال المطلقة ثلاثاً... من طريق يحيى به نحوه.

ومالك في الموطأ (٣٢٩) النكاح، باب نكاح المحلل وما أشبهه من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة نحوه موقوفاً.

وأحمد في مسنده (١٩٢/٦) من طريق يحيى عن عبيدالله به نحوه.

٣٧٨ ـ ٩٢١ أخبرنا خالد بن الحارث الهجيمي، نا سفيان[1]، عن عاصم بن عبيدالله[2]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قبل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عثمان بن مظعون بعد موته، فرأيت دموع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تسيل على خديه.

---

(١) هو ابن سعيد الثوري.

(٢) هو عاصم بن عبيدالله بن عاصم العدوي المدني ضعيف مات سنة ١٣٢ هـ انظر: التقريب (١٥٩).

٣٧٨ - ٣٧٩ ـ رجال الإسنادين كلهم ثقات سوى عاصم ضعيف لم أجد من تابعه فصار مدار الحديث عليه.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (٥١٣/٣) الجنائز، باب في تقبيل الميت من طريق محمد بن كثير عن سفيان به مثله.

والترمذي في سننه (٢٢٩/٢) الجنائز، باب تقبيل الميت من طريق ابن مهدي عن سفيان بهذا الإسناد ولفظه «أن النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي» أو قال: عيناه تزرفان وقال: حسن صحيح، قلت: فيه نظر لأن في سنده عاصماً وهو ضعيف كما تقدم. وابن ماجه في سننه (٤٦٨/١) الجنائز، باب ما جاء في تقبيل الميت ولفظه «قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت فكأني أنظر إلى دموعه تسيل على خديه» وعبدالرزاق في مصنفه (٥٩٦/٣) والطيالسي في مسنده (ح رقم ١٤١٥) وأحمد في مسنده (٤٣/٦ و ٥٥ و ٢٠٦)، وكذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (٢/١٩٦)، والحاكم في المستدرك (١/٣٦١) وقال: «هذا حديث متداول بين الأئمة، إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيدالله، وكذا قال الذهبي.. والبيهقي في سننه (٣٦١/٣) وابن عدي في الكامل (١٨٦٧/٥)، وكذا أورده الذهبي في الميزان (٣٥٤/٢) جميعهم من طريق عاصم بن عبيدالله به، وكذا أخرجه ابن الأعرابي في القبل والمعانقة/ ق ٤ من طرق عن الثوري به.

٣٧٩ ـ ٩٢٢ أخبرنا وكيع بهذا الإسناد مثله وقال: على خدي عثمان.

٣٨٠ ـ ٩٢٣ أخبرنا وكيع، نا جعفر بن برقان، عن فرات بن[1] سلمان، عن رجل من جلساء القاسم بن محمد، عن القاسم، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الإناء»[2] في شراب يقال لها الطلاء».

---

(١) هو الرقي قال أحمد: ثقة، وقال ابن عدي: ولم أر صرحوا بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به، مات سنة خمس ومائة. انظر: الكامل (٦/٢٠٥٠ ـ ٢٠٥١)، والميزان (٣/٣٤٢).

(٢) ما بين الحاجزين لم يكن واضحاً في المخطوط لطمس أصابه من قطر المداد وإنما استدركته من مصادر التخريج.

٣٨٠ ـ في إسناده راوٍ مبهم غير أنه يحسن بمتابعاته.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٥/٥٦) وقال الهيثمي وفيه فرات بن سليمان قال: أحمد ثقة وذكره ابن عدي وقال: لم أر أحداً صرح بضعفه وأرجو أنه لا بأس به وبقية رجاله رجال الصحيح وأورده الذهبي في الميزان (٣/٣٤٢) وساق سنده من عند وكيع به ولكنه لم يذكر عن رجل من جلساء القاسم إنما قال: فرات بن سلمان عن القاسم، عن عائشة، وقال الذهبي: «حديث منكر رواه المحاربي عن جعفر بن برقان فقال: عن فرات حدثنا أصحاب لنا عن عائشة، وكذا أخرجه ابن عدي في المصدر نفسه من طريق وكيع به غير أنه لم يذكر عن رجل عن القاسم إنما قال: فرات بن سلمان عن عائشة، وكذا ذكر بمثله ابن حجر في اللسان (٤/٤٣١)، وقد أخرجه الدارمي في سننه (٢/١١٤) قال: ثنا زيد بن يحيى ثنا محمد بن راشد عن أبي وهب الكلاعي عن القاسم به نحوه، وكذا الطبراني في الأوائل (٧٦) من طريق عبدالله بن أحمد ثنا شيبان بن فروخ ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن القاسم به وإسنادهما يُحَسن. =

٣٨١ ـ ٩٢٤ أخبرنا سفيان[1]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيبعث به ثم لا يعتزل شيئاً مما يعتزله المحرم/. [١٠٨/ب]

٣٨٢ ـ ٩٢٥ أخبرنا (أبو معاوية، نا أفلح[2] بن) حميد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: فتلت قلائد بدن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيبعث به ثم لا يعتزل شيئاً فقلدها وأشعرها وأهداها فما حرم عليه شيء كان حِلاً له.

= ولفظه وهو للطبراني «أول ما يكفي الدين كما يكفي الإناء شيء تسميه أمتي الخمر ويستحلونها به وقد صححه الشيخ الألباني في الصحيحة حديث رقم ٨٩ بطرقه.

(١) هو ابن عيينة.

٣٨١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق نفسه حيث أخرجه مسلم والنسائي بهذا الإسناد، انظر: ح رقم ١٤٩، وكذا ١٥٠ و ١٥١، وكذا أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٥/ب) من طريق الأوزاعي عن عبدالرحمن بن القاسم به، وكذا من طريق أبي عامر العقدي عن أفلح بن حميد عن عبدالرحمن، عن القاسم به.

(٢) بين الحاجزين لم يكن واضحاً في المخطوط لطمس فيه استدركته من ح رقم ٣٨٩ ومن السياق ومن مصادر التخريج.

وأفلح هو الأنصاري المدني أبو عبدالرحمن ورواه الجماعة عن القعنبي، عن أفلح والنسائي عن القاسم بن يزيد عن أفلح.

٣٨٢ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه من هذا الطريق البخاري في صحيحه (٢/٢٠٧) الحج، باب من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم، وباب إشعار البدن. ومسلم في صحيحه =

٣٨٣ ـ ٩٢٦ أخبرنا عيسى بن يونس نا عبدالله بن عون، عن إبراهيم[1]، وعن القاسم بن محمد، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله

= (٢/٩٥٧) الحج، باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم، وأبو داود في سننه (٢/٣٦٥) المناسك، باب من بعث بهديه وأقام، والنسائي في سننه (٥/١٧٣) الحج باب تقليد الإبل، وكذا عنده من طريق الليث عن عبدالرحمن عن أبيه به نحوه.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٣٤) المناسك، باب إشعار البدن خمستهم من طريق أفلح بن حميد به مثله باختلاف يسير عند بعضهم، وكذا البيهقي في سننه (٥/٢٣٣) من طريق القعنبي عن أفلح بن حميد به وانظر: الحديث السابق ٣٨١.

(١) هو ابن يزيد بن عمرو النخعي الكوفي.

٣٨٣ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٦) العمرة، باب أجر العمرة على قدر النصب من طريق يزيد بن زريع عن ابن عون عن القاسم، عن إبراهيم، عن الأسود كلاهما عن عائشة به مثله.

ومسلم في صحيحه (٢/٨٧٦ ـ ٨٧٧) الحج، باب بيان وجوه الإحرام من طريق إسماعيل بن علية عن ابن عون بالإسنادين جميعاً وقال: عن أم المؤمنين لم يسم «عائشة»، وكذا من طريق ابن أبي عدي عن ابن عون عن القاسم بن محمد وإبراهيم وقال: لا أعرف حديث أحدهما من الآخر كلاهما عن أم المؤمنين به ولم يسمها ولم يذكر الأسود.

والنسائي في الكبرى (٤/٢٨٩) المناسك كما في تحفة الأشراف (١١/٣٦٥) من طريق إسماعيل بن علية عن ابن عون بالإسنادين جميعاً عن أم المؤمنين وقال: لا أحفظ حديث هذا من هذا، وكذا من طريق حسين بن حسن عن ابن عون عن القاسم وإبراهيم كلاهما عن أم المؤمنين ولم يذكر «الأسود». وأحمد في مسنده (٦/٤٣) من طريق ابن علية عن ابن عون بالإسنادين جميعاً وفيه عن أم المؤمنين وذكر الأسود أيضاً.

أيرجع الناس بنسكين وأرجع بنسك واحد؟ فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «انتظري حتى إذا تطهرت خرجت إلى التنعيم وأهللت بعمرة من ثَمَّ ولكنها على قدر نفقتِك أو نصبِك» شك ابن عون.

٣٨٤ ـ ٩٢٧ أخبرنا عبدة[١]، نا عبيدالله[٢]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله: ما أرى صفية إلا حابستنا، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أما كانت طافت يوم النحر؟» قلت: بلى، قال: «فلا حبس عليك».

٣٨٥ ـ ٩٢٨ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٣]، عن عبدالله بن أبي زياد[٤]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة لإقامة ذكر الله».

---

(١) هو ابن سليمان الكلابي.

(٢) هو ابن عمر تقدم.

٣٨٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٩٢) من طريق يحيى عن عبيدالله به نحوه.

وتقدم تخريجه في ١٤٢ ـ ١٤٣ من غير هذا السياق.

(٣) هو ابن سعيد الثوري.

(٤) هو القداح أبو الحصين المكي ليس بالقوي مات سنة خمسين ومائة قاله ابن حجر في التقريب (٢٢٤).

٣٨٥ ـ ضعيف فيه عبيدالله القداح فيه لين كما تقدم وصحح الترمذي حديثه هذا.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٤٤٧) المناسك، باب في الرمل من طريق شيخه مسدد. =

٩٢٩ ـ ٣٨٦ أخبرنا جرير[1]، نا يحيى بن سعيد[2]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي لإحرامه وقبل أن يزور البيت لإحلاله.

= والترمذي في سننه (١٩٣/٢) الحج، باب ما جاء في كيف يرمي الجمار من طريق شيخه نصر بن علي وعلي بن خشرم ثلاثتهم عن عيسى بن يونس به ولفظ الترمذي «إنما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لإقامة ذكر الله، وكذا زاد أبو داود بعد قوله والمروة» ورمي الجمار وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. قلت: عبيدالله لينه غير واحد. والحاكم في المستدرك (٤٥٩/١) من طريق الثوري عن عبيدالله به وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فقال صحيح، وقال المزي: في هذا الحديث وكذلك رواه عبدالله بن داود وأبو عاصم النبيل عن عبيدالله ورفعه، ورواه يحيى بن سعيد عن عبيدالله فجعله من قول عائشة فأخبره أبو حفص الفلاس بقول ابن داود وأبي عاصم فقال يحيى: قد سمعت عبيدالله يحدثه مرفوعاً ولكنني أهابه ورواه أبو قتيبة مسلم بن قتيبة عن سفيان عن عبيدالله، ولم يرفعه وكذلك رواه أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكه، عن القاسم، وكذلك رواه يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عطاء عن عائشة قولها، انظر: تحفة الأشراف (٢٧٩/١٢)، وكذا أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٣٥/٤) من طريق علي بن خشرم عن عيسى عن عبيدالله به.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي تقدم.

(٢) هو الأنصاري.

٣٨٦ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٠/٧) اللباس، باب تطيب المرأة زَوْجَها بيديها من طريق ابن المبارك والنسائي في سننه (١٣٧/٥ ـ ١٣٨) الحج، باب إباحة الطيب عند الإحرام من طريق ابن نمير وعبدالله بن إدريس وفي الكبرى، باب ٢٧٠ الحديث الثاني، كما في تحفة الأشراف (٢٧٩/١٢)، من طريق يزيد بن هارون جميعهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري به نحوه. =

٣٨٧ ـ ٩٣٠ أخبرنا وهب بن جرير[1]، نا شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لإحرامه حين أحرم ولحله حين حل قبل أن يطوف بالبيت.

= وكذا النسائي من طريق قتيبة عن مالك به نحوه، وكذا أحمد في مسنده (٢٣٨/٦) من طريق يزيد عن يحيى به نحوه.
وكذا في (١٨١/٦ و ١٨٦ و ١٩٢ و ٢٠٠ و ٢١٦ و ٢٤٤) من طرق عن القاسم به، وكذا الشافعي في مسنده (١٢٠) من طريق مالك وسفيان عن عبدالرحمن به.
وأبو داود في سننه (٣٥٨/٢) المناسك، باب الطيب عند الإحرام وابن ماجه في سننه (ح رقم ٢٩٢٦) وعلي بن جعد في مسنده (١٤٠/٣). والدارمي في سننه (٣٣/٢) والطحاوي في معاني الآثار (١٣٠/٢) وابن الجارود في المنتقى ح رقم ٤١٤، وكذا أبو نعيم في مستخرجه (١/١٣٣/١٩) والدارقطني في سننه (٢٧٤/٢)، كتاب الحج والبيهقي في سننه (٣٤/٥ و ١٣٦) والطيالسي في مسنده ١٤١٨ و ١٤٣١ ومن طرق عن القاسم به. وانظر: ح رقم ١٣٦ و ٣٤٣ وسيأتي برقم ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٤٣٩ و ٦٨٤.

(١) هو ابن حازم أبو عبدالله الأزدي البصري.
٣٨٧ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (١٨٦/٦) من طريق روح عن شعبة به، وكذا من طريق مالك وصخر وحماد جميعهم عن عبدالرحمن بمثله غير أنهم قالوا: «لحرمه قبل أن يحرم»، وكذا أبو أبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ٩٠٢ بتحقيقي في ترجمة رقم ٥٨٢، وكذا أبو نعيم في أخبار أصبهان (١٤٣/٢) من طريق شعبة عن عبدالله بن عثمان، عن القاسم به نحوه.
وانظر: تخريج ح رقم ٣٨٦.

٣٨٨ ـ ٩٣١ أخبرنا عبدالرزاق، نا الثوري، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن/ عائشة مثله. [١٠٨/أ]

٣٨٩ ـ ٩٣٢ أخبرنا الملائي[١]، نا أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لإحرامه قبل أن يحرم ولإحلاله حين حل قبل أن يطوف بالبيت.

٣٩٠ ـ ٩٣٣ أخبرنا موسى[٢] القاري، نا المفضل[٣] بن يونس، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مثله.

---

٣٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٨١ و٢١٤) من طريق عبدالرحمن ومن طريق وكيع كلاهما عن الثوري بهذا الإسناد مثله وانظر: ح رقم ٣٨٦.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

٣٨٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٤٦) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام من طريق عبدالله القعنبي حدثنا أفلح به مثله خلا فرق يسير جداً.

انظر: ح رقم ٣٨٧ و٣٨٦.

(٢) هو ابن عيسى القاري.

(٣) في المخطوط الفضل والتصويب من التهذيب.

٣٩٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى الحج، باب ٢٧٠ الحديث الثالث كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٧٢) عن المغيرة بن عبدالرحمن الحراني عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي به.

وانظر: الأحاديث المتقدمة قريباً وتخريج حديث رقم ٣٨٦.

قال القاسم: ولم يكن طيبه كطيبكم هذا الخائز إنما كان الذريرة[1] ونحوها يذهب سريعاً، وإنما خَلَّق أحدكم رأسه وقد بقي فيه من الطيب بعد.

٣٩١ ـ ٩٣٤ أخبرنا عبدة[2]، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمرو، عن القاسم، عن عائشة قالا:

كان للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم فقال

---

(١) الذريرة: بمعجمة وراءين بوزن عظيمة وهي نوع من الطيب مركب.. مخصوص يعرفه أهل الحجاز وغيرهم. انظر: الفتح (٣٧١/١٠) لابن حجر.

(٢) هو ابن سليمان الكلابي تقدم.

٣٩١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٦١/١) الصلاة، باب الأذان قبل الفجر عن المؤلف قال: أخبرنا أبو أسامة فقال عبيدالله: حدثنا عن القاسم، عن عائشة، عن نافع، عن ابن عمر به ولم يذكر فيه قول القاسم ولكنه أخرجه في الصوم (٣٧/٣)، باب قول النبي ﷺ لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال من طريق أبي أسامة عن عبيدالله به نحوه وليس عنده «كان للنبي ﷺ مؤذنان».

ومسلم في صحيحه (٧٦٨/٢) الصوم، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، عن المؤلف بمثل إسناده، وكذا من طريق أبي أسامة وحماد بن مسعدة كلاهما عن عبيدالله بالإسنادين كليهما ومن طريق ابن نمير عن أبيه، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر ـ وحده ـ بنحوه، وكذا في الصلاة (٢٨٧/١)، باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد من طريق ابن نمير عن أبيه، عن عبيدالله بالإسنادين كليهما باختصار فيه، والنسائي في سننه (١٠/٢) الأذان، باب هل يؤذنان جميعاً أو فرادى من طريق حفص بن غياث عن عبيدالله عن القاسم فقط به نحوه وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٢٢) عن المؤلف به مثله.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم».

قال القاسم: وما كان بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقي هذا.

٣٩٢ ـ ٩٣٥ أخبرنا الفضل بن موسى، نا عبيدالله عن القاسم عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم».

قال القاسم: وما كان بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا.

٣٩٣ ـ ٩٣٦ أخبرنا أبو عامر العقدي[1]، نا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة[2] المدني، عن داود بن الحصين[3]، عن القاسم، عن عائشة،

---

٣٩٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٦١) به نحوه. انظر: تخريج ح رقم ٣٩١.

(١) تقدم.

(٢) هو أبو إسماعيل الأشهلي المدني قال أحمد: ثقة، قال البخاري: عنده مناكير، وقال ابن معين: مرة ـ صالح الحديث ومرة قال: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: «ضعيف» مات سنة خمس وستين ومائة، انظر: الميزان (١/١٩) والتقريب (١٨).

(٣) هو أبو سليمان المدني ثقة إلا في عكرمة، ورمى برأي الخوارج. انظر: التقريب (٩٥).

٣٩٣ ـ يحسن إسناده بشواهده ومتابعاته.

تخريجه:

فقد أخرجه النسائي في سننه (١/١٠) الطهارة، باب الترغيب في السواك من وجه آخر عن عائشة مثله ولكن دون قوله: «إن في الحبة السوداء شفاء إلى آخره».

=

عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «السواك مَطْهرةٌ للفم، مَرْضَاة للرب».

وقال: «إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام» قيل: يا رسول الله وما السام؟ فقال: «الموت».

[١٠٩/ب] **٩٣٧ ـ ٣٩٤** أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيدالله بن عمر/، عن

= وأحمد في مسنده (١٤٦/٦) من طريق محمد بن إسماعيل الديلي عن إبراهيم به مثله غير أنه قال: مطيبة بدل مطهرة.

والدارمي في سننه (١٧٤/١) الطهارة، باب السواك مطهرة للفم من طريق خالد القطواني عن إبراهيم المدني به مثله دون قوله إن في الحبة السوداء شفاء.. إلخ، وكذا أخرجه بدونه ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (٦٥)، باب ما جاء في السواك من وجه آخر عن عائشة، وكذا مثله من حديث أبي هريرة وأبو نعيم في الحلية (٩٤/٧ و١٥٩) من طريق الثوري عن محمد بن إسحاق عن رجل، وعن أبي عتيق التيمي كلاهما عن القاسم به، والبغوي في شرح السنة (٣٩٤/١) الطهارة، باب السواك من حديث أبي عتيق التيمي عن عائشة مرفوعاً وقال البغوي: «هذا حديث حسن» وليس عندهم جميعاً ذكر للحبة السوداء، وانظر: مجمع الزوائد (٢٢٠/١) للهيثمي.

وحديث حبة السوداء شفاء من كل داء أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٠/٧) الطب، باب الحبة السوداء من حديث ابن أبي عتيق عن عائشة، وكذا من حديث أبي هريرة مثله.

ومسلم في صحيحه (١٧٣٥/٤ ـ ١٧٣٦) السلام، باب التداوي بالحبة السوداء من حديث أبي هريرة مثله.

وأحمد في مسنده (١٣٨/٦) من حديث بَهِيَّة عن عائشة مرفوعاً بنحوه.

٣٩٤ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٧٧/٢) الصوم، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة. =

القاسم، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل وهو صائم، قالت: ولكن كان أملككم لإربه.

٣٩٥ ـ ٩٣٨ أخبرنا الثقفي[1]، نا أيوب، عن ابن[2] أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن سالماً مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة في بيتهم فأتت ابنة سهيل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: يا رسول الله إن سالماً بلغ[3] الرجال وعقل مثل ما عقلوا وإني أظن في نفس أبي حذيفة من دخوله شيء فقال:

= وابن ماجه في سننه (١/٥٣٨) الصوم، باب ما جاء في القبلة للصائم كلاهما من طريق علي بن مسهر عن عبيدالله به مثله خلا فرق يسير وزيادة فيه.
وعلي بن جعد في مسنده (٣/١٤١) عن زهير، عن عبيدالله به دون قوله ولكن كان إلى آخره.
وأحمد في مسنده (٦/٣٩ و٤٤) والحميدي في مسنده (١/١٠١).
وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٤٥) والطحاوي في معاني الآثار (٢/٩١).
والبيهقي في سننه (٤/٢٣٣) من طرق عن القاسم بمثل إسناده انظر: تخريج حديث ١١٩ و١٢٩ و٣٠٠ و٣٥٨.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد تقدم في ح رقم ٣.
(٢) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.
(٣) في مسلم بزيادة «ما يبلغ» وهكذا جاء عند المؤلف في الإسناد التالي.

٣٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٧٦) الرضاع، باب رضاعة الكبير عن المؤلف، وعن محمد بن أبي عمر كلاهما عن الثقفي به، وكذا من وجه آخر عن المؤلف ومحمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة به أتم من الأول.
والنسائي في سننه (٦/١٠٥) النكاح، باب رضاع الكبير من طريق عبدالوهاب الثقفي به ومن طريق سفيان بن حبيب عن ابن جريج به.
انظر: ح رقم ١٦١.

«أرضعيه تحرمي عليه ويذهب عن نفس أبي حذيفة ما يجد»، فرجعَتْ إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إني قد أرضعته وذهب عن نفس أبي حذيفة ما كان يجد.

٣٩٦ ـ ٩٣٩ أخبرنا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة أن القاسم بن محمد أخبره أن عائشة قالت: جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إن سالماً ـ السالم مولى أبي حذيفة قد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم مثل ما علموا وهو معنا في بيتنا، فقال: أرضعيه تحرمي عليه.

٣٩٧ ـ ٩٤٠ أخبرنا الفضل بن السِيَناني[1]، عن عبيدالله بن أبي زياد، عن القاسم بن محمد قال: إنما كان ذلك رخصة من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لسالم ثم لم يرخص رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رضاع على فرق لأحد بعده.

---

٣٩٦ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٥٨/٧) الرضاع، باب رضاع الكبير به مثله ومن طريقه أحمد في مسنده (٢٠١/٦) به مع زيادة فيه عندهما.
وقد تقدم تخريجه من هذا الطريق في الحديث السابق.

(١) هو الفضل بن موسى السيناني بكسر المهملة ثم تحتانية ثم نونين بينهما ألف ـ (نسبة إلى قرية من خراسان) ـ كما في الخلاصة (٣٠٩) دون ما بين الحاجزين.

٣٩٧ ـ رجاله ثقات غير أنه مقطوع.

٣٩٨ ـ ٩٤١ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، أنـا ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قرأ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾[1]/ تلا الآية [١٠٩/أ] قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «سمّاهم الله لكم فإذا رأيتموهم فاحذروهم».

---

(١) سورة آل عمران: آية ٧.

٣٩٨ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢/٦) التفسير، تفسير سورة آل عمران ومسلم في صحيحه (٢٠٥٣/٤) العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، وأبـو داود في سننه (٦/٥) السنة، باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن، جميعاً عن القعنبي عن يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن أبي مليكة به مع زيادة عند بعضهم.

والترمذي في سننه (٢٩٠/٤) التفسير، تفسير سورة آل عمران عن أبي الوليد الطيالسي عن يزيد بن إبراهيم به، وكـذا من وجه آخـر من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عامر الخزاز ويزيد بن إبراهيم كلاهما عن ابن أبي مليكة به إلا أن أبا عامر لم يذكر القاسم، وكذا ابن ماجه في سننه (١٨/١) المقدمة.

وقال الترمذي: «حسن صحيح» وقد روى عن أيوب عن ابن أبي مليكة هذا الحديث عن عائشة، وقال في الإسناد الثاني، أيضاً هذا حديث حسن صحيح، فقد أخرجه ابن جرير الطبري بطرق عن أيوب، عن ابن أبي مليكة عن عائشة نحوه، وكذا من طريق يزيد عن حماد به مثله.

انظر: تفسيره (١٧٩/٣ ـ ١٨٠)، وعزاه السيوطي في الدر (٥/٢) لعبدالرزاق وسعيد بن منصور والدارمي وعبد بن حميد والنسائي وابن ماجه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والبيهقي في الدلائل.

٣٩٩ ـ ٩٤٢ أخبرنا الملائي[١]، نا عبدالواحد بن أيمن[٢] المكي، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة، فخرجنا معه وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا كان الليل سار مع عائشة يتحدث معها، فقالت حفصة لعائشة:

إن شئت فاركبي بعيري فأركب بعيرك فتنظري وانظر، فركبت عائشة فغارت[٣] فلما نزلوا جعلت تُدْخِل رجليها بين الأذخر، وتقول:

---

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو المخزومي مولاهم أبو القاسم، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو بكر البزار: مشهور ليس به بأس في الحديث، قلت: «حسبه رواية الشيخين عنه» قال الذهبي: ثقة انظر الثقات لابن حبان (١٢٤/٧) والتهذيب (٤٣٣/٦) والكاشف (٢١٧/٩٢).

(٣) في صحيح مسلم «فافتقدته ـ أي النبي ـ فغارت».

٣٩٩ ـ رجاله كلهم ثقات سوى المكي وفيه كلام والراجح توثيقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣/٧) النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أراد سفراً من طريق الملائي به، وكذا مسلم في صحيحه (١٨٩٤/٤) الفضائل، باب فضل عائشة رضي الله عنها عن المؤلف وعبد بن حميد، والنسائي في الكبرى عشرة النساء، باب قرعة الرجل من نسائه إذا أراد السفر وهو الباب الحادي عشر والحديث الرابع منه كما في تحفة الأشراف (٢٦٢/١٢) وتكملة الكشاف (١١١) عن أحمد بن سليمان ثلاثتهم عن أبي نعيم به مثله مع فرق يسير وزيادات فيه.

والدارمي في سننه (٢١١/٢) وأحمد في مسنده (١١٤/٦) والبيهقي في سننه (٣٠٢/٧) جميعهم من طريق الملائي به.

وسيأتي برقم (٥٦٠ ـ ٥٦١) من طرق جماعة عن عائشة.

اللهم سلّط علي حية أو عقرباً تلدغني، هو رسولك فلا أستطيع أن أقول له شيئاً.

٤٠٠ ـ ٩٤٣ أخبرنا وكيع[1]، نا علي بن المبارك[2]، عن يحيى بن أبي كثير، عن القاسم بن محمد، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من نذر أن يعصى الله فلا يعصه، ومن نذر أن يطيع الله فليطع».

٤٠١ ـ ٩٤٤ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك، عن طلحة بن عبدالملك، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو ابن الجراح الكوفي.

(٢) هو الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون، ثقة إلا أنه كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء، ووكيع كوفي، وأيضاً يحيى مدلس وقد عنعن ولكنه توبع.

٤٠٠ ـ إسناده حسن به والحديث صحيح بغير هذا الإسناد كما سيأتي في الحديث الآتي.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٦/٩٤ ـ ٩٥) من طريق مسلم بن إبراهيم وهدبة بن خالد كلاهما عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير بـه غير أنـه أدخل بين يحيى بن أبي كثير والقاسم محمد بـن أبان.

وكذا أشار الترمذي إلى طريق يحيى كما سيأتي في ح رقم ٤٠١.

٤٠١ ـ رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجـه مالـك في الموطـأ (٢٩٤) الأيمان والنـذور به مثله والبخـاري في صحيحه (٨/١٧٧) النذور والأيمان، باب النذر فيما لا يملك عن أبي نعيم وأبي عاصم، وأبو داود في سننه (٣/٥٩٣) الأيمان والنذور، باب النذر في المعصية عن القعنبي ثلاثتهم عن مالك به مثله. =

وسلم ـ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه».

٤٠٢ ـ ٩٤٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا خالد بن الياس[1] المدني، عن

= والترمذي في سننه (٣/٤٠) النذور، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ أن لا نذر في المعصية عن قتيبة عن مالك به ومن وجه آخر عن عبيدالله بن عمر عن طلحة به وقال حسن صحيح وقال: وقد رواه يحيى بن أبي كثير عن القاسم بن محمد.
والنسائي في سننه (٧/١٧) الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، وباب النذر في المعصية وفي الكبرى أيضاً الأيمان والنذور، باب ٢٧ ـ الحديث الأول والثاني فيه من طريق قتيبة ويحيى عن مالك به ومن وجه آخر عن عبيدالله عن طلحة به مثله.
وابن ماجه في سننه (١/٦٨٧) الكفارات، باب النذر في المعصية من طريق أبي أسامة عن عبيدالله عن طلحة به مثله وأحمد في مسنده (٦/٣٦ و ٤١ و ٢٢٤) من طريق عبدالرحمن وابن إدريس ويحيى بن سعيد ثلاثتهم عن مالك به مثله وتفرد ابن إدريس عن عبيدالله عن طلحة به. وأبو نعيم في الحلية (٦/٣٤٦) من طريق أبي عاصم النبيل عن مالك به مختصراً والبيهقي في سننه (١٠/٧٥) به كاملاً.
والبغوي في شرح السنة (١٠/٢٠) من طريق أبي مصعب عن مالك به مثله.

(١) وقيل أياس بن صخر أبو الهيثم العدوي إمام المسجد النبوي، قال الذهبي: «ضعفوه» وقال ابن حجر: متروك الحديث، انظر: ديوان الضعفاء (٧٩) والميزان (١/٦٢٧) والتقريب (٨٧) وترجم له السخاوي في التحفة اللطيفة (٢/٨ ـ ٩).

٤٠٢ ـ إسناده ضعيف..

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٦١١) النكاح، باب إعلان النكاح من طريق شيخ المؤلف به مثله غير أنه قال فيه «اعلنوا» بدل أظهروا، والترمذي في سننه (٢/٢٧٦) النكاح، باب إعلان النكاح عن أحمد بن منيع أخبرنا يزيد بن هارون =

ربيعة الرأي[1]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اظهروا النكاح واضربوا عليه بالغربال»[2].

= أخبرنا عيسى بن ميمون عن القاسم به ولفظه «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف، وقال: حسن غريب في هذا الباب وعيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث، وكذا ابن عدي في الكامل (٨٧٩/٣) من طريق عيسى بن يونس به وأبو نعيم في الحلية (٢٦٥/٣) والبيهقي في سننه (٢٩٠/٧) النكاح، باب ما يستحب من إظهار النكاح والخطيب في تاريخ بغداد (١٣٧/٤) جميعهم من طريق شيخ المؤلف به مثله. وقال أبو نعيم: تفرد به خالد بن الياس، وقال البيهقي: خالد بن الياس ضعيف، وكذا أخرجه البيهقي من طريق عيسى بن ميمون الذي تقدم عند الترمذي مع زيادة في آخره عنده، وقال: عيسى بن ميمون ضعيف، وكذا أورده الذهبي في الميزان (٣٢٦/٣) وساقه من طريق محمد بن يزيد الواسطي عن عيسى به كما تقدم عند البيهقي ولقوله: «أعلنوا النكاح» شاهد عند ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٣١٣) وعند أبي نعيم في الحلية (٣٢٨/٨) من حديث عبدالله بن الزبير، فهذا الجزء يحسن بهذا الشاهد، وقال الشيخ الألباني: وهو بهذه الزيادة منكر وأما الجملة الأولى «أعلنوا النكاح» من الحديث فقد ورد من حديث عبدالله بن الزبير مرفوعاً بسند حسن، قلت: وقد تقدم تخريجه من هذا الطريق.
انظر: ارواء الغليل (٥٠/٧) أيضاً.

(١) هو ربيعة بن أبي عبدالرحمن التيمي مولاهم أبو عثمان المدني واسم أبيه فروخ.

(٢) في اللسان (٤٩١/١١) عني بالغربال الدف، شبه الغربال به في استدارته.

٤٠٣ ـ ٩٤٦ أخبرنا وكيع، نا أبو عيسى موسى[١] بن بكر الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: أعظم النكاح بركة/ أيسره مؤنة. [١١٠/ب]
فقال له أبي: أسمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقال: نعم، هكذا أخبرت.

قال إسحاق: قلت للملائي[٢]: هو أبو عيسى الأنصاري؟ فقال: نعم.

٤٠٤ ـ ٩٤٧ قال إسحاق: وذكر عن حماد بن سلمة، عن شيخ[٣] سماه، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

---

(١) ترجم له أبو حاتم في الجرح والتعديل (١٣٨/٨) فقال: شيخ وذكره ابن حبان في الثقات (٤٥١/٧) ولكنه جاء عندهما موسى بن أبي بكر وجاء في الكنى والألقاب لمسلم النيسابوري ترجمة رقم (٢٣٥٥) محقق، وكذا في المقتنى كما هو عند المؤلف، غير أنه زاد ابن أبي حاتم ويقال: ابن بايدان ـ قلت: هكذا جاء في رواية أبي نعيم كما سيأتي في التخريج وهو شخص آخر كما فرق بينهما ابن حبان في الثقات والذي عندنا هو أبو عيسى باتفاق.

(٢) هو أبو نعيم فضل بن دكين.

٤٠٣ ـ إسناده حسن.

(٣) جاء التصريح به عند أبي نعيم والبيهقي وأحمد أنه ابن سخبرة ولكنه وقع الخلاف في الرّوايات في تعيينه فقال: المزي في تحفة الأشراف (٢٩١/١٢) ابن سخبرة عن القاسم عنها حديث أعظم النساء بركة. يقال: اسمه عيسى بن ميمون الأنصاري وهو يضعف.
وهكذا جاء عند الترمذي والنسائي، . وكذا قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفيه ابن سخبرة يقال اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك كما سيأتي في التخريج، وقال في الخلاصة (٣٠٤) عيسى بن ميمون الواسطي عن مولاه القاسم بن محمد =

= وعنه حماد بن سلمة ويسميه الطفيل بن سخبرة قلت: كذا سماه في رواية أبي نعيم كما سيأتي في التخريج.
وجاء عند أحمد في رواية قال حماد بن سلمة: أخبرني ابن الطفيل بن سخبرة وفي رواية الحاكم عمر بن الطفيل بن سخبرة، وكذا عند البيهقي في رواية غير أنه قال: عمرو بدل عمر وجاء في رواية عنده ابن سخبرة بدون تعيين، وكل هذا يجوز ولكنه ذكره أبو نعيم في الحلية (٢/١٨٧) فقال: ورواه حماد بن سلمة عن يزيد بن سخبرة عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً ولكنه وهم في تعيينه حيث أنه ساقه من طريق حماد عن ابن سخبرة عن القاسم مرفوعاً بدون تعيين اسمه وقد تقدم في الرّوايات تعيينه.

٤٠٤ ـ معلق وفيه راوٍ مبهم ولكنه جاء مصرحاً به وموصولاً عند أحمد وغيره فيحسن أيضاً بطرقه إن شاء الله.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء، باب بركة المرأة (١/٩٩) من طريق يزيد عن حماد به، وأحمد في مسنده (٦/٨٢ و١٤٥) من طريق عفان ويزيد بن هارون كلاهما عن حماد بن سلمة أخبرني ابن الطفيل بن سخبرة عن القاسم به وأوله أن رسول الله ﷺ قال: «إن أعظم النكاح فذكره مثله» وقال يزيد: عن ابن سخبرة.
والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢/١٥٨) من وجه آخر عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة» وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ولا روى صفوان عن عروة غيره.
وأبـو الشيخ في كتـاب الأمثال (٤٢ ح ٦٥) من طـريق يزيـد بن هارون ثنـا موسى بن بليد عن القاسم به.
وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٥): رواه أحمد والبزار وفيه ابن سخبرة يقال اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك، قلت: ليس في مسنـد البزار ابن سخبرة.
والحاكم في المستدرك (٢/١٧٨) النكاح من طريق عفان عن حماد، عن عمر بن الطفيل بن سخبرة عن القاسم به ولفظه «أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً» =

. . . .

= وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي، قلت: لم أعرف عمر بن الطفيل هل هو عيسى بن ميمون كما قاله الهيثمي وإذا كان هو والغالب أنه هو ففي قوله: «صحيح» نظر وإذا كان غيره فلم أعثر له على ترجمة فيما بحثت.

وأبو نعيم في الحلية (٢/١٨٦) من طريق أبي داود عن موسى بن بليدان ـ من آل أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت: أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة، فقال له أي عائشة أخبرتك عن رسول الله ﷺ فقال: هكذا حدثت وهكذا حفظت، ثم قال أبو نعيم: ورواه عمر بن علي المقدمي وعبدالصمد وسعيد بن عامر عن موسى مرفوعاً ورواه حماد بن سلمة عن يزيد بن سخبرة، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً ثم ساقه من طريق يزيد بن هارون عن حماد، عن ابن سخبرة به، وكذا ساقه بطرق في (٦/٢٥٦) عن حماد قال: ثنا طفيل بن سخبرة عن القاسم فذكره به مثله، وقال أيضاً: «رواه أحمد بن حنبل وأبو خيثمة والناس عن يزيد بن هارون مثله وروى صفوان بن سليم عن عروة، عن عائشة نحوه وقد تقدم تخريجه والبيهقي في سننه (٧/٢٣٥) من طريق يزيد عن ابن سخبرة ومن طريق عفان عن حماد أخبرني عمرو بن طفيل بن سخبرة المازني عن القاسم به، وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢/٥٢) إسناده جيد.

٤٠٥ ــ ٩٤٨ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا زهير وهو ابن محمد العنبري[١]، عن عبدالله بن محمد بن عقيل[٢]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وعن عطاء بن يسار، عن ميمونة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تنتبذوا في الجر ولا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير[٣]، وكل شراب مسكر فهو حرام».

---

(١) هو أبو المنذر التميمي قال النسائي: ليس بالقوي وقال ابن حجر: رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ـ والراوي عنه هنا بصري فلا يضر. انظر: الميزان (٢/٨٤) والتقريب (١٠٨).

(٢) هو عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب صدوق في حديثه لين، يقال تغير بآخره، وقال الذهبي: حديثه في مرتبة الحسن. انظر: المصدرين السابقين (٢/٤٨٥) و (١٨٨).

(٣) في الأشربة (٣٤) «المقير».

٤٠٥ ــ إسناده حسن وله شواهد ومتابعات.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٨/٢٩٧) الأشربة، باب تحريم كل شراب اسكر من وجه آخر عن ابن زيد، عن القاسم، عن عائشة نحوه ولم يذكر الجر فيه، وأحمد في الأشربة (٣٤) ح رقم ١٠ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن زهير به مثله. وأبو يعلى والطبراني كما في المجمع (٥/٥٧ ـ ٥٨) ولكنهما من حديث ميمونة فقط، وقال الهيثمي: وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف وحديثه حسن، قلت: بشواهده ومتابعاته فله شواهد في الصحيحين وغيرهما. وانظر: سنن النسائي (٨/٣٠٦ ـ ٣٠٧).

٤٠٦ ـ ٩٤٩ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت المهدي بن ميمون[١] يحدث عن أبي عثمان[٢] الأنصاري، عن القاسم، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما أسكر الفَرَق[٣] فالحسوة[٤] منه حرام».

---

(١) هو أبو يحيى البصري.

(٢) اسمه عمرو بن سالم وقيل غيره وقال أبو داود: ثقة واسمه عمرو بن سالم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: ثقة، قلت: وهو المعتمد لأنه لم يجرحه أحد مع وجود التوثيق، انظر: التهذيب (١٢/١٦٢) والتقريب (٤١٦)، والكاشف (٣/٣٥٧).

(٣) الفرق: بفتح الفاء وتحريك الراء وسكونها إناء يسع ستة عشر رطلاً، وهو يساوي ثلاثة آصع بما يعادل ٦٥٢٨ غراماً من القمح و٨٠٢٦٣ لتر من الماء المقطر، انظر: جامع الأصول (٥/٩٠) لابن الأثير والإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان (٦٩) لأبي العباس نجم الدين الأنصاري.

(٤) الحسوة بالفتح المرة الواحدة من جرعة الشراب. المصدر الأول نفسه، بتصرف.

٤٠٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (٤/٩١) الأشربة، باب النهي عن المسكر من طريق مسدد وموسى بن إسماعيل قالا: ثنا مهدي بن ميمون به بلفظ كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام. والترمذي في سننه (٣/١٩٤) الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام عن محمد بن بشير حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن هشام بن حسان وعن عبدالله بن معاوية الجمحي كلاهما عن مهدي به مثله مع زيادة فيه، وقال الترمذي: حديث حسن، وقال أيضاً قد رواه ليث بن أبي سليم والربيع بن صبيح عن أبي عثمان الأنصاري، نحو رواية مهدي بن ميمون.

٤٠٧ ـ ٩٥٠ أخبرنا عبدالله[1] بن شيرويه، نا عبدالله بن معاوية الجمحي، نا مهدي بن ميمون بهذا الإسناد مثل الحديث.

٤٠٨ ـ ٩٥١ أخبرنا إسحاق، أنا عبدالله بن إدريس[2] قال: سمعت ليثاً[3] يحدث عن أبي عثمان الأنصاري، عن القاسم، عن عائشة لا أعلمه إلا عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما أسكر الفرق فالأوقية منه حرام».

---

(١) هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن شيرويه ـ بمعجمة ومثناة من تحت راوي النسخة عن المؤلف فيبدوا أنه سقط «نـا إسحاق» كما يدل عليه السند التالي أو من زياداته ـ والله أعلم.

٤٠٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقد تقدم تخريجه في ح رقم ٤٠٦ عن طريق محمد بن بشار عن عبدالأعلى، عن الجمحي به.

(٢) هو أبو محمد الأودي الكوفي.

(٣) هو ابن أبي سليم بن زُنيم بالزاي والنون مصغراً صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك. انظر: التقريب (٢٨٧).

٤٠٨ ـ إسناده حسن فيه ليث ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز في حديثه، ولكنه تابعه مهدي بن ميمون عن أبي عثمان الأنصاري.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أحمد في كتابه الأشربة (٣٣ و٤٥ ح رقم ٦ و٤٣) من طريق عبدالله بن إدريس به مثله غير أنه قال: الوقية بدل الأوقية وتصح الإثنتان وهما واحدة الأواقي وهي وحدة وزن قديمة مشتركة بين وزن النقد والوزن المجرد أو الكيل فالأوقية الشرعية جزء من إثني عشر جزءاً من الرطل الشرعي البغدادي وتعادل الآن ٣٤ غراماً، انظر: الإيضاح والتبيان (٥٣ ـ ٥٤) تعليق المحقق رقم ٤.

وأخرجه البيهقي في سننه (٢٩٦/٨) من طريق ابن علية وعبدالرحمن المحاربي عن ليث به نحوه.

٤٠٩ ـ ٩٥٢ أخبرنا أبو أسامة[١] قال: سمعت مهدي بن ميمون والربيع بن صبيح[٢] يحدثان عن أبي عثمان المدني عمرو بن سالم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال/: ما أسكر الفرق قال أحدهما: (فالأوقية[٣] منه) حرام وقال الآخر: فملء الكف منه حرام. [١١٠/أ]

---

(١) هو حماد بن أسامة الكوفي.

(٢) صبيح ـ بفتح المهملة ـ هو السعدي البصري قال الذهبي: وكان صدوقاً، غَزّاء (أي كثير الغزو)، عابداً ضعفه النسائي، توفي سنة ١٦٠ هـ بالسند، وقال ابن حجر: صدوق سيىء الحفظ كان عابداً مجاهـد، انظر: الكاشف (١/٣٠٤) والتقريب (١٠١).

(٣) ما بين الحاجزين طمس في المخطوط لقطر مداد ـ الحبر ـ فاستدركته من الحديث السابق باجتهادي لأني لم أقف على طريق أبي أسامة.

٤٠٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٧١ و ١٣١) من طريق خلف بن الوليد عن الربيع ومن طريق يحيى بن إسحاق وعفان كلاهما عن مهدي كلاهما عن أبي عثمان به ولفظ الربيع «وما أسكر الفرق إذا شربته فملء الكف منه حرام ولفظ الباقي قريب منه».

وابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (٣٣٦) من طريق شيبان بن أبي شيبة عن مهدي فقط به ولفظه «كل مسكر حرام»، وما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام، قال الهيثمي: هو في الصحيح من غير ذكر الفرق.

والبيهقي في سننه (٨/٢٩٦) من طريق عبدالله بن محمد عن مهدي به بلفظ الذي تقدم عند ابن حبان.

وانظر: ح رقم ٤٠٦ ـ ٤٠٨.

٤١٠ ـ ٩٥٣ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى المطر قال: «اللهم صيباً[1] هنيئاً».

---

(١) صيباً بياء تحتانية مشددة أي نافعاً وروي بسكون الياء، أنظر: تفسير غريب الحديث (١٤٧) لابن حجر.

٤١٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجهه النسائي في (٥١٤ ـ ٥١٥) من عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا رأى المطر وذكر الاختلاف على الأوزاعي فيه، وكذا في تكملة الكشاف (٤٣٢) من طريق شيخ المؤلف به مثله.

وأبو داود في سننه (٥/٣٣٠) الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح من وجه آخر عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة مرفوعاً ضمن حديث وقال الخطابي في معالم السنن الموضع السابق في السنن: «الصيب ما سال من المطر وجرى وأصله من صاب يصوب إذا نزل».

وابن ماجه في سننه (٢/١٢٨٠) الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر من الوجه المذكور عند أبي داود ومن طريق عبدالحميد بن حبيب عن الأوزاعي أخبرني نافع أن القاسم بن محمد أخبره فذكره به مثله قلت: وإسناده حسن.

وأحمد في مسنده (٦/١٣٧ و١٩٠ و٢٢٣) من الوجه الذي تقدم عند أبي داود وأبو بكر بن السني في عمل اليوم والليلة (١٢١)، باب ما يقول إذا رأى المطر من الوجه الذي تقدم عند ابن ماجه.

وكذا الحاكم في معرفة علوم الحديث رقم ٥٩ من طريق ابن المبارك قال: ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع، عن القاسم به مثله.

٤١١ ـ ٩٥٤ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب[1]، عن القاسم، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا رأى الغيث قال: «اللهم صيباً هنيئاً»، أو قال: «صيباً هيِّناً».

٤١٢ ـ ٩٥٥ أخبرنا الملائي[2]، نا المسعودي[3]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

---

(١) هو السختياني.

٤١١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨٨/١١) الجامع، باب الريح والغيث به مثله، وكذا من طريق عبيدالله عن القاسم به وزاد كلمة «سيبا» أي جارية، وعبد بن حميد في مسنده في المنتخب منه (ق ٢/١٩٦)، وكذا أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٦/٢) كلاهما من طريق عبدالرزاق به مثله غير أنه قال: صيباً هيناً، فلعل المراد من قوله أوقال: صيباً هيناً هو هذا ـ والله أعلم.

وجاء عند عبد بن حميد قال: اللهم صيبا أو قال: صيباً هيناً.

انظر: ح رقم ٤١٠.

(٢) هو الفضل بن دكين أبو نعيم.

(٣) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي صدوق اختلط قبل موته ضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط. وذكر ابن الكيال فقال: تقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة قبل أن يقدم بغداد ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وأبو نعيم أيضاً، انظر: التقريب (٢٠٥) والكواكب النيرات (٢٩٣) بتصرف والعلل للإمام أحمد (٩٥/١).

٤١٢ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٠٨٢/٢) الصيد، باب الغراب من طريق الأنصاري محمد بن عبدالله بن المثنى عن المسعودي به مثله. =

«الحية فاسقة، والعقرب فاسقة ـ والفأرة فاسقة، والغراب فاسق»، فقال إنسان للقاسم: أيؤكل الغراب؟ فقال: ومن يأكله؟ وقد سماه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاسقاً.

٤١٣ ـ ٩٥٦ أخبرنا وكيع عن عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي[1]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له وزيراً إن ذكر أعانه وإن نسي أذكره».

= ولم أعرف هل الأنصاري أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده ولكنه يتقوى حديثه بسند المؤلف حيث رواه أبو نعيم عنه قبل الاختلاط.
وقد تقدم الحديث برقم ٢٦٢.

(١) هو عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة، قال البخاري: ذاهب الحديث وقال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً.. وقال ابن عدي: هو من جملة من يكتب حديثه، انظر: الكامل (٤/١٦٠٥) والمجروحين (٢/٥٢) والميزان (٢/٥٥٠).

٤١٣ ـ إسناده حسن بمتابعاته وشواهده.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٣٤٥) الخراج والإمارة والفيء، باب في اتخاذ الوزير من طريق الوليد ثنا زهير بن محمد عن عبدالرحمن بن القاسم به نحوه مع زيادة فيه.

والنسائي في سننه (٧/١٥٩) البيعة، باب وزير الإمام من طريق ابن المبارك عن ابن أبي حسين عن القاسم به نحوه وإسناده حسن.

وقال ابن حبان: في ترجمة عبدالرحمن وهو الذي يروى عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ فذكر الحديث نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٧٠) من طريق مسلم بن خالد عن عبدالرحمن بن أبي بكر به نحوه. =

٤١٤ ـ ٩٥٧ أخبرنا عبدالصمد[١]، نا حماد وهو ابن سلمة، عن ثابت البناني[٢]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن الله ليربي لأحدكم التمرة واللقمة كما يربي أحدكم فلوه[٣] أو فصيله حتى يكون مثل أحد».

= والخطيب في تاريخ بغداد (٤٧٦/٧) من حديث عمرة عن عائشة مرفوعاً مختصراً.

وأبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفزاري في أماليه في (ق ١١/ ب) من طريق داود بن رشيد ثنا الوليد يعني ابن مسلم عن زهير بن محمد عن عبدالرحمن بن القاسم به.

(١) هو ابن عبدالوارث أبو سهل البصري.

(٢) البناني بضم الموحدة ونونين مخففين. ابن أسلم أبو محمد البصري.

(٣) فلوه: بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو وبفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وهو الأشهر: أي المهر سمي به لأنه فلى عن أمه أي فصل وعزل، والفصيل هو ولد الناقة إذا فصل عن إرضاع أمه. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٩٩/٧).

٤١٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٥١/٦) من طريق شيخ المؤلف به مثله، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٤٤١/١) من وجه آخر عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً نحوه، وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات، انظر: المجمع (١١٢/٣).

وأبو نعيم في الحلية (١٨٦/٢) من طريق الحارث بن أسامة ثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: ثنا عباد بن منصور عن القاسم به غير أنه لم يذكر التمرة ولا فَلُوّه.

والحديث له شاهد متفق عليه من حديث أبي هريرة من غير هذا السياق انظر: صحيح البخاري (٢٢٠/٣ و٢٢٢) الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب.

وصحيح مسلم (٧٠٢/٢) الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

٤١٥ ـ ٩٥٨ أخبرنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا افتتح / الصلاة جالساً ركع جالساً وإذا افتتح قائماً ركع قائماً. [١١١/ب]

٤١٦ ـ ٩٥٩ أخبرنا يحيى[١] بن آدم، نا إبراهيم بن سعد[٢]، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد وهو الفَرَقُ.

---

٤١٥ ـ ضعيف.

في إسناده ليث ترك حديثه لاختلاطه وعدم تمييز حديثه قبل الاختلاط وبعده وبقية رجال الإسناد ثقات كلهم.

تخريجه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٤/٦) من طريق شجاع بن الوليد عن ليث به نحوه.

والخطيب في تاريخ بغداد (٦٨/١١) من طريق شيخ المؤلف به مثله ولكنه دون قوله وإذا افتتح قائماً ركع قائماً.

(١) هو أبو زكريا الكوفي الأموي.

(٢) هو أبو إسحاق الزهري المدني نزيل بغداد.

٤١٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠١/١) الطهارة، باب الدليل على أن لا توقيت في الماء الذي يغتسل فيه من طريق إسحاق بن منصور السلولي عن إبراهيم بن سعد به نحوه.

وقد تقدم الحديث وتخريجه مفصلاً في ح رقم ١٤ و ١٥ و ٩١.

٤١٧ ــ ٩٦٠ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة[2]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد.

٤١٨ ــ ٩٦١ أخبرنا عبدالأعلى[3]، نا عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: كنت أغسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد غير أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يأخذ أول مرة ثم آخذ أنا بعده.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) هو ابن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة.

٤١٧ ــ رجاله رجال الشيخين.

٤١٨ ــ رجاله كلهم ثقات سوى عباد بن منصور ضعفه أكثر العلماء وهو مدلِّس أيضاً وقد عنعن ويتقوى حديثه بمتابعاته.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٤) الطهارة، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء عن أبي الوليد، عن شعبة به مثله وعنه عن شعبة، عن أبي بكر، عن عروة به.

والنسائي في سننه (١/٢٠١) الطهارة، باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد من طريق خالد بن الحارث عن شعبة به مثله وزاد «من الجنابة».

انظر: الحديث السابق.

٤١٩ ـ ٩٦٢ أخبرنا وكيع، نا أفلح بن حميد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: طيّبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي عند إحرامه.

٤٢٠ ـ ٩٦٣ أخبرنا الثقفي[1]، عن يحيى بن سعيد[2]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لحرمه وطيبته قبل أن يفيض.

---

٤١٩ ـ صحيح. رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٤٦) الحج، باب الطيب للمحرم عند الأحرام عن القعنبي عن أفلح به مع زيادة فيه، وكذا من طريق مالك عن عبدالرحمن بن القاسم ومن طريق ابن نمير عن أبيه، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم به نحوه.

وقد تقدم تخريجه في ح رقم ١٣٦ و٣٤٣ و٣٨٦ و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٨٩ و٣٩٠.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

(٢) هو الأنصاري.

٤٢٠ ـ صحيح. رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢١٠) اللباس، باب تطيب المرأة زوجها بيديها من طريق ابن المبارك عن يحيى به نحوه.

والنسائي في سننه (٥/١٣٧ ـ ١٣٨) الحج، باب إباحة الطيب في الإحرام وفي الكبرى المناسك، باب إباحة الطيب بمنى قبل الإفاضة الحديث الثاني فيه، من طريق عبدالله بن نمير وعبدالله بن إدريس ويزيد بن هارون ثلاثتهم عن يحيى به وطريق يزيد في الكبرى.

انظر: الحديث السابق رقم ٤١٩.

٤٢١ ـ ٩٦٤ أخبرنا النضر[1] ووهب بن جرير قالا: ثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن امرأة استحيضت على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقيل لها أنه عِرْقٌ فأمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل وتصلي، وتؤخر المغرب وتعجل العشاء، وتغتسل وتصلي قبل الصبح غسلاً وتصلي، وتؤخر المغرب.

فقلت له: عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقال: ما أنا بمحدثك[2] عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً.

---

(١) هو ابن شميل.

(٢) وجاء عند أبي داود «لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ بشيء» ولعلّه سقط كلمة غير بعد أن عند المؤلف والله أعلم.

٤٢١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات وهو موقوف ظاهراً ومرفوع حكماً وجاء عند أبي داود «لا أحدثك إلّا عن النبي ﷺ بشيء».

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٠٦) الطهارة، باب من قال: تجمع ـ المستحاضة ـ بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً من طريق معاذ عن شعبة به، وكذا من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن عبدالرحمن به وسمى المرأة فقال: «**أن سهلة بنت سهيل استحيضت فأتت النبي ﷺ فأمرها أن تغتسل فذكر الحديث**» وقال أبو داود: ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت النبي ﷺ فأمرها، بمعناه. والنسائي في سننه (١/١٨٤) الحيض، باب جمع المستحاضة بين الصلاتين من طريق غندر عن شعبة به نحوه دون قوله: «فقلت له عن النبي ﷺ».. إلخ.

٤٢٢ ـ ٩٦٥ أخبرنا موسى[1] القاري/، نا زائدة[2]، عن ليث بن أبي [١١١/أ] سليم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن امرأة سألتها فقالت: إذا حاضت إحدانا ثم طهرت أتقضي الصلاة؟ فقالت:

كنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكانت إحدانا تحيض ثم تطهر فلا يأمرنا بالقضاء ولا نقضيه.

٤٢٣ ـ ٩٦٦ أخبرنا روح[3]، نا مالك بن أنس، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت:

---

(١) هو ابن عيسى الليثي الكوفي الخياط، وقال مطين: مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وكان ثقة، وقال ابن حجر: «صدوق» انظر: التهذيب (٣٦٥/١٠) والتقريب (٣٥٢).

(٢) هو ابن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي.

٤٢٢ ـ حسن، في إسناده ليث ترك حديثه لاختلاط حديثه قبل التغير من بعده ولكنه يتقوى حديثه بمتابعاته.

تخـريجـه:

لم أعثر على هذا الوجه وأخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث معاذة العدوية عن عائشة نحوه.

انظر: صحيح البخاري (٨٨/١) الحيض، باب لا تقضي الحائض الصلاة وصحيح مسلم (٢٦٥/١) الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة.

وسنن أبي داود (١٨٠/١) الطهارة، باب في الحائض لا تقضي الصلاة.

(٣) هو ابن عبادة.

٤٢٣ ـ رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٥٧) الطهارة، باب في التيمم به نحوه.

والبخاري في صحيحه (٩١/١) التيمم، باب قول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء =

كنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في سفر حتى إذا كنا بالبيداء[1] أو بذات[2] الجيش، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس عندهم ماء، فأتى الناس أبا بكر فقالوا: ألا ترى إلى عائشة حبست الناس على غير ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ واضع رأسه على فخذي قد نام، وقال: ما شاء الله ثم طعن بيده في خاصرتي فما منعني من التحرك إلا أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان واضعاً رأسه على فخذي فنام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله ـ عز وجل ـ آية التيمم فتيمموا، فقال أسيد بن حضير: ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته.

= فتيمموا﴾ وفي النكاح مختصراً جداً، وكذا في المحاربين مختصراً وفي المناقب (٥/٩)، باب مناقب أبي بكر وفي التفسير أيضاً من طريق عبدالله بن يوسف وقتيبة بن سعيد وإسماعيل بن أبي أويس ثلاثتهم عن مالك به.

ومسلم في صحيحه (١/٢٧٩) الحيض، باب التيمم عن يحيى، عن مالك به نحوه.

والنسائي في سننه (١/١٦٣) الطهارة، باب بدء التيمم، وفي الكبرى والتفسير، كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٧٧) عن قتيبة، عن مالك به وأبو العباس السراج محمد بن إسحاق في مسنده (ق ٢٠) عن المؤلف به مثله.

وقد تقدم برقم ح ٣٩ ـ ٤٠، من وجه آخر.

(١) البيداء: إسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة وهي إلى مكة أقرب تعد من الشرف أمام ذي الحليفة، انظر: معجم البلدان (١/٥٢٣) لياقوت الحموي.

(٢) الشك من بعض الرواة، أو من عائشة وذات الجيش قيل: هي من المدينة على بريد بينها وبين العقيق سبعة أميال وقد جاء في حديث عمار أنها ذات الجيش بالجزم، انظر: حاشية الإمام السندي على هذا الحديث في سنن النسائي (١/١٦٣ ـ ١٦٤).

٤٢٤ ـ ٩٦٧ أخبرنا حماد بن مسعدة، نـا ابن موهب وهـو عبيدالله بن عبد[1]الرحمن، عن القاسم بن محمد قال: كان لعائشة غلام وجارية قالت: فأردت أن أعتقها فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال ابدئي بالغلام قبل الجارية.

---

(١) هو عبيدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب التيمي ويقال عبدالله رُوِي عن يحيى أنه ضعيف، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، قال ابن حجر: ليس بالقوي، انظر: الكامل لابن عدي (١٦٣٥/٤) والميزان (١٢/٣) والتقريب (٢٢٦).

٤٢٤ ـ رجاله ثقات كلهم سوى ابن موهب وتقدم الكلام حوله.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (٦٧٣/٢) الطلاق، باب في المملوكين يعتقان معاً هل تخير امرأته من طريق عبيدالله بن عبدالمجيد عن عبيدالله بن عبدالرحمن به نحوه.

والنسائي في سننه (١٦١/٦) الطلاق، باب خيار المملوكين يعتقان وفي الكبرى العتق، باب إذا أراد أن يعتق العبد وامرأته بأيهما يبدأ كما في تكملة الكشاف (٦٣) عن المؤلف به مثله، وكذا عن ابن بشار، عن حماد به في الكبرى.

وابن ماجه في سننه (٨٤٦/٢) العتق، باب من أراد عتق الرجل وامرأته فليبدأ بالرجل من طريق حماد بن مسعدة وعبيدالله بن عبد المجيـد الحنفي كلاهما عن عبيدالله بن عبدالرحمن به قريباً من لفظه.

والعقيلي في الضعفاء (١٢٠/٣) عن محمد بن إسماعيل، ثنا الحسن بن علي، ثنا عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي، ثنا عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب عن القاسم به وقال: لا يعرف إلا به وابن عدي في الكامل (١٦٣٥/٤) عن النسائي، عن المؤلف، وعن محمد بن يحيى به مثله وقال: «هذا الحديث جود إسناده محمد بن يحيى ولا أعلم رواه عن ابن موهب غير حماد بن مسعدة».

٤٢٥ ـ ٩٦٨ أخبرنا أبو معاوية(١)، نا هشام بن عروة، عن عبدالرحمن / بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: [١١٢/ب]

كان في بريرة ثلاث قضيات أراد أهلها أن يبيعوها ويشترطوا الولاء، فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

إشتريها واشترطي لهم الولاء، فإن الولاء لمن أعتق، وأعتقت فخيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآختارت نفسها، وكان الناس يتصدقون على بريرة فتهدي لنا منه فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كلوه فإنه عليها صدقة ولنا هدية».

٤٢٦ ـ ٩٦٩ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي(٢) قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت:

---

(١) هو محمد بن حازم الضرير.

٤٢٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٥٥/٢) الزكاة، باب إباحة الهدية للنبي ﷺ، وكذا في العتق (١١٤٣/٢) والنسائي في سننه (١٦٢/٦) الطلاق، باب خيار الأمة.

وأحمد في مسنده (٤٦/٦) جميعهم من طريق شيخ المؤلف به.

والقضايا الثلاثة هي قضية عتقها وولائها وقضية تخييرها ببقائها مع زوجها وعدمه وقضية الصدقة والهدية لها ولغيرها.

وتقدم الحديث ببعض أطرافه في غير موضع ٢٠٣ و٢٠٦... وسيأتي برقم (٩٩٧).

(٢) هو جرير بن حازم بن زيد.

٤٢٦ ـ إسناده حسن فيه محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلس ولكنه صرح بالتحديث فلا يضره.

تخريجه:

أورده ابن كثير في البداية (٢٥١/٤) وساقه بسند ابن إسحاق المذكور عند =

لما أصيب[1] جعفر عرفنا في وجه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الحزن فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو في بيتي فقال:

«إن النساء غلبتنا وفتنّنا»، وينحن على جعفر فقال: «إذهب فأسكتهن»، فذهب ثم جاء فقال: مثل ذلك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «اذهب فاسكتهن»، قالت عائشة: وربما أضر التكلف أهله فذهب ثم جاء الثالثة فقال: مثل ذلك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اذهب فأسكتهن فإن أبين فأحث في وجوههن التراب»، فقلت في نفسي بُعْداً لك وسحقاً قد كنت غنياً عن هذا فوالله ما هن بمطيعاتك وما أنت بمطيع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= المؤلف هنا نحوه وقال: انفرد ابن إسحاق من هذا الوجه وليس في شيء من الكتب.

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٠٤) الجنائز، باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن مطولاً وفي المغازي، باب ٤٥ الحديث الرابع من طريق عبدالوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة، عن عائشة بنحوه.

ومسلم في صحيحه (٢/٦٤٤) الجنائز، باب التشديد في النياحة من طريق الثقفي وغيره عن يحيى بمثل ما تقدم.

وأبو داود في سننه (٣/٤٨٩ ـ ٤٩٠) من طريق سليمان بن كثير عن يحيى به وساق أول القصة فقط.

والنسائي في سننه (٤/١٤ ـ ١٥) الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت من طريق ابن وهب عن يحيىٰ به.

(١) هو جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذو الجناحين ابن عم رسول الله ﷺ أصيب في غزوة مؤتة واستشهد فيها سنة ثمان من الهجرة، انظر: تاريخ الطبري (٣/١٠٧ و ١٠٩) والتقريب (٥٦) والبداية (٤/٢٥٦ و ٢٥٩) لابن كثير.

٤٢٧ ــ ٩٧٠ أخبرنا صفوان بن[1] عيسى، نا ابن[2] عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت:

إن كان ليمر بنا أو بآل محمد الشهر أو نصف الشهر ما نوقد فيه ناراً لمصباح ولا غيره/ قلت: فما يعيشكم؟ قالت: التمر والماء. [١١٢/أ]

٤٢٨ ــ ٩٧١ أخبرنا الثقفي[3]، نا أيوب[4]، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت:

كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة[5] استأذنت رسول الله ـ صلى الله

---

(١) هو أبو محمد الزهري البصري.

(٢) هو محمد بن عجلان المدني صدوق إلا أنه اختلط عليه أحاديث أبي هريرة مات سنة ثمان وأربعين ومائة، انظر: التقريب (٣١١).

٤٢٧ ــ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق١٩٢/٢) من حديث عروة عن عائشة نحوه.

وقد تقدم تخريجه من وجه آخر في ح رقم ٣٠٨ و٣٣٣ و٣٤٦ و٣٤٧.

(٣) هو عبدالوهاب.

(٤) هو السختياني.

(٥) قال القاسم الراوي: «الثبطة الثقيلة» البطيئة، انظر: مصادر التخريج.

٤٢٨ ــ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٩٣٩/٢) الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن عن المؤلف وابن المثنى.

والنسائي في سننه الكبرى المناسك، باب ٢١٠ الحديث الثالث فيه كما في تحفة الأشراف (٢٦٤/١٢). عن عبدالله بن محمد الضعيف ثلاثتهم عن الثقفي به مثله سوى فرق يسير جداً وزاد مسلم في آخره: «وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام»، وكذا =

عليه وسلم ـ أن تفيض من جمع بليل فأذن لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكانت عائشة تقول: وددت بأني كنت أستأذن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كما استأذنت سودة.

٤٢٩ ـ ٩٧٢ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا عبدالرحمن بن أبي بكر التيمي قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من ولي منكم عملاً أو شيئاً فأراد الله به خيراً جعل له وزير صدق إن ذكر أعانه وإن نسي ذكره».

= أخرجه مسلم من طريق ابن نمير عن أبيه، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن به نحوه.

والنسائي في سننه (٥/٦٢) المناسك، باب الرخصة للنساء في الإفاضة من طريق هشيم عن منصور عن عبدالرحمن به.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٠٧) المناسك، باب من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار من طريق وكيع عن سفيان، عن عبدالرحمن به دون قول عائشة وددت.. إلخ عندهما.

وأحمد في مسنده (٦/٣٠ و٩٤ و٩٩ و١٣٣ و٢١٣) من الطريقين المتقدمين عند النسائي وابن ماجه، وكذا من طريق عفان وبهز كلاهما عن حماد بن سلمة ومن طريق محمد بن عبيد عن عبيدالله كلاهما عن عبدالرحمن به نحوه.

والدارمي في سننه (٢/٥٨) من وجه آخر عن القاسم، عن عائشة نحوه.

٤٢٩ ـ حسن، رجاله ثقات كلهم خلا عبدالرحمن بن أبي بكر ضعيف ولكنه يتقوى بمتابعاته.

وقد تقدم الكلام حوله في ح رقم ٤١٣، وكذا تقدم تخريجه في تخريج الحديث المذكور برقمه من طريق وكيع عن عبدالرحمن به في المكان المشار إليه.

٤٣٠ ـ ٩٧٣ أخبرنا سعيد بن عامر الضبعي، نا شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت:

حصلتُ بين يدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثوباً وهو يصلي فيه تصاوير، قالت: فكرهه ونهى عنه، فجعلنا منه وسائد.

٤٣١ ـ ٩٧٤ أخبرنا أبو عامر(١)، نا شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي وبين يديه ثوب فيه تصاوير فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أخِّري هذا عنا»، قالت: فجعلنا منه وسائد.

٤٣٢ ـ ٩٧٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، أخبرني القاسم بن محمد أن عائشة أخبرته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

٤٣٠ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٦٦٨) اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.

عن محمد بن مثنى، عن غندر وعن المؤلف وعقبة بن مكرم كلاهما عن سعيد بن عامر وعن المؤلف عن أبي عامر العقدي.

والنسائي في سننه (٢/٦٧) الصلاة، باب الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير عن محمد بن عبدالأعلى، عن خالد بن الحارث أربعتهم عن شعبة به نحوه.

وقد تقدم برقم ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٣٣٠.

(١) هو العقدي.

٤٣١ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق في الحديث السابق.

٤٣٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠/٣٩٨) الجامع، باب التماثيل وما جاء فيه به =

دخل عليها وهي مستندة لقرام فيه صورة تماثيل فتلون وجهه[1] فأهوى إلى القرام فهتكه[2] وقال: «إن أشد الناس عذاباً / يوم القيامة الذين يشبهون [١١٣/ب] بخلق الله».

٤٣٣ - ٩٧٦ أخبرنا الثقفي[3]، نا أيوب[4]، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة أنها اشترت بستر فيه تماثيل قالت: فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوقف على الباب، فعرفت الغضب في وجهه، فقلت: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله.

= مثله ومسلم في صحيحه (١٦٦٧/٣) اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان عن المؤلف وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق به مثله، وأيضاً بطرق عن الزهري به نحوه.

والنسائي في سننه (٢١٤/٨) الزينة، باب ذكر أشد الناس عذاباً، عن المؤلف وقتيبة بن سعيد كلاهما عن سفيان، عن الزهري به نحوه.

وقد تقدم برقم ح ٣٦٠ و ٣٧٥.

(١) في المصنف «ثم أهوى».

(٢) في المصدر السابق بزيادة «بيده» وفيه «ثم قال».

(٣) هو عبدالوهاب.

(٤) هو السختياني.

٤٣٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٦/٧ - ٢١٧)، باب من كره القعود على الصورة، وباب من لم يدخل بيتاً فيه صورة، عن الحجاج بن منهال عن جويرية وعن القعنبي، عن مالك كلاهما عن نافع به ومن طريق مالك به أيضاً في البيوع، باب ٤٠ الحديث الثاني وفي النكاح باب ٧٧.

ومسلم في صحيحه (١٦٦٩/٣) اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان عن المؤلف به وبطرق عن نافع به وبعضهم أتم حديثاً من بعض.

انظر: ح رقم ٣٦٠ و ٤٣٢.

٤٣٤ ـ ٩٧٧ أخبرنا عبدالرزاق، أنبأ ابن[1] واقد، حدثني حفص بن غيلان[2] الرعيني ويزيد[3] أبو السمط، عن الحكم بن[4] عبدالله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله يؤتى بالجنازة وأنا في شيء فيخفى عليّ التكبير، فقال: «لا عدد إنما أنتم شفعاء فليجهد بتشفيع لمن يشفع».

٤٣٥ ـ ٩٧٨ أخبرنا بقية، حدثني مولى آل السمط، عن الحكم[5]، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال في الجنازة: «لا عدد ولا قضاء».

---

(١) لم أعرفه من هو؟.

(٢) بالمعجمة بعدها تحتانية ساكنة كما في التقريب والرعيني ـ بضم راء وفتح مهملة وسكون ياء وبنون، انظر: المغني في ضبط أسماء الرجال (١١٦) وهو شامي صدوق فقيه رمي بالقدر، انظر: التقريب (٧٩).

(٣) هو ابن السمط الصنعاني ثقة وأخطأ الحاكم في تضعيفه كما في التقريب.

(٤) هو ابن سعد الأيلي أبو عبدالله قال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة وقال ابن معين: «ليس بثقة» قال السعدي وأبو حاتم: كذاب، وقال النسائي والدارقطني وجماعة: «متروك الحديث» انظر: الميزان (١/٥٧٢) للذهبي.

٤٣٤ ـ في إسناده متروك الحديث.

تخـريجـه:

لم أقف عليه في المصنف فيما بحثت وقد قرأت كتاب الجنائز كله فيه.

وقد أخرج البزار في مسنده كما في المجمع (٣/٣٤) عن ابن مسعود قوله: «لا وقت ولا عدد في الصلاة على الجنازة يعني التكبير».

وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(٥) هو ابن عبدالله الأيلي المتقدم في الحديث السابق.

٤٣٥ ـ ضعيف جداً.

في إسناده راوٍ مبهم ومتروك متهم.

٤٣٦ ـ ٩٧٩ أخبرنا أبو عامر[١]، نا عبدالله بن جعفر[٢] من ولد المسور بن محمد، عن سعد بن إبراهيم[٣] قال: سألت القاسم بن محمد عن

---

(١) هو العقدي.

(٢) هو ابن عبدالرحمن بن المسور المَخْرَمي ـ بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة ـ ليس به بأس مات سنة سبعين ومائة وقال الذهبي: وهو كما قال: أبو حاتم والنسائي ليس به بأس، انظر: التقريب (١٧٠) والميزان (٢/٤٠٣).

(٣) هو ابن عبدالرحمن بن عوف ثقة.

٤٣٦ ـ إسناده حسن، والقسم المرفوع منه صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٣٤٣) الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة عن المؤلف وعبد بن حميد كلاهما عن أبي عامر العقدي به مثله سوى فرق بسيط، وكذا من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه به نحوه ولكن الجزء المرفوع فقط.

وأخرجه البخاري أيضاً باختصار الجزء المرفوع في صحيحه (٤/٢٩٨) البيوع، باب النجش بصيغة الجزم تعليقاً وفي الصلح موصولاً (٥/٢٢١)، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود عن يعقوب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به وقال: رواه عبدالله بن جعفر المخرمي وعبدالواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم، وكذا أبو داود في سننه (٥/١٢) السنة، باب لزوم السنة عن محمد بن الصباح، عن إبراهيم بن سعد كلاهما عن سعد بن إبراهيم به نحوه الجزء المرفوع فقط.

وابن ماجة في المقدمة من سننه، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ (١/٧) عن أبي مروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به ولكن المرفوع فقط.

وأحمد في مسنده (٦/١٤٦) من طريق غندر عن عبدالله المخرمي به نحوه كاملاً.

والبغوي في شرح السنة (١/٢١١) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه به مختصراً، وقال: حديث متفق على صحته أخرجاه من أوجه عن إبراهيم بن سعد.

رجل أوصى من مَساكن بثلث كل مسكن، فقال القاسم: أرى أن يجمع ذلك كله في مسكن واحد، أخبرتني عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من عمل بغير عملنا فهو رد».

٤٣٧ ـ ٩٨٠ أخبرنا الملائي الفضل بن دكين، نا أفلح بن حميد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مهلين بالحج في شهر الحج فلما نزلنا سرف خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أصحابه فقال: «من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، وأما من كان معه الهدي فلا»، قالت: فكان مع رسول /الله ـ صلى الله عليه [١١٣/أ] وسلم ـ ومع أصحاب له ذي قوة الهدي فلم يكن لهم عمرة فالأخذ بالأقوال، ومن لم يكن معه الهدي والتارك لها قالت: فدخل عَلَيَّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيكِ»؟ فقلت: سمعتُك تقول لأصحابك ما قلت: فمنعت العمرة، فقال: «وما شأنكِ؟» فقلت: لا أصلي قال: «فلا يضرّكِ إنما أنتِ امرأة من بنات آدم كتب الله عليكِ ما كتب عليهن فكوني على حجتكِ فعسى الله أن يرزقكيها»، قالت:

---

٤٣٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٧٣) الحج، باب قول الله (الحج أشهر معلومات) من طريق أبي بكر الحنفي عن أفلح به نحوه وفي العمرة (٣/٦)، باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع من طريق شيخ المؤلف به مثله.

ومسلم في صحيحه (٢/٨٧٥) في الحج، باب بيان وجوه الإحرام من طريق إسحاق بن سليمان والنسائي في الكبرى المناسك، باب **٢٩٥** من طريق حاتم بن إسماعيل أربعتهم عن أفلح بن حميد به نحوه.

وتقدم الحديث من وجه آخر برقم ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ٣٢٦ و ٣٧٤.

فلبثنا حتى إذا نفرنا نزل المحصب دعا عبدالرحمٰن بن أبي بكر فقال: «أخرج أختك من الحرم فلتهل بعمرة، ثم أفرغا من طوافكما فإني أنظركما ها هنا حتى تأتياني»، قال: فجئنا من جوف الليل فقال: «أفرغتما؟» فقلت: نعم، ونادى بالرحيل في أصحابه، فارتحل وارتحل الناس إلى البيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج متوجهاً إلى المدينة.

٤٣٨ ـ ٩٨١ أخبرنا الملائي، نا أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة قالت: نزلنا المزدلفة فاستأذنت سودة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تدفع قبل حطمة الناس، فكانت امرأة بطيئة فدفعت قبل حطمة الناس وقبله، أقمنا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعته قالت عائشة: فلأن أكون استأذنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كما استأذنت سودة فدفعت قبله أحب إليّ من شيءٍ مفروحٍ به.

---

٤٣٨ ـ صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٠٣) الحج، باب من قدم ضعفة أهله بليل من طريق شيخ المؤلف به مثله، وكذا من طريق سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه به نحوه ومسلم في صحيحه (٢/٩٣٩) الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من طريق القعنبي عن أفلح به نحوه، وكذا من غير وجه عن عبدالرحمن به.

وكذا االبيهقي في سننه (٥/١٢٥) من طريق القعنبي عن أفلح به مثله.

وقد تقدم من غير هذا الوجه برقم ٤٢٨.

والحطمة: بفتح الحاء وسكون الطاء المهملتين ـ الزحمة، وقولها: (مفروح به) أي ما يفرح به من كل شيء، كذا في الفتح (٣/٥٣٠).

٤٣٩ ـ ٩٨٢ أخبرنا موسى[1]، نا مفضل بن يونس[2]، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمٰن بن القاسم قال: أخبرني أبي أن عائشة حدثته قالت: طيبت رسول / الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي لإحرامه قبل أن يحرم ولإحلالـه قبل أن يفيض إلى البيت. [١١٤/ب]

قال القاسم: ولم يكن طيبهم كطيبكم هذا إنما كان طيبهم الغالية والذريرة قد تذهب في ساعة من النهار، وأما طيبهم اليوم، الخاثـر يخلّق أحدهم رأسه ثم يوجد الريح منهم.

---

(١) هو ابن عيسى وقد تقدم في ح رقم٤٢٢.

(٢) هو الجعفي الكوفي.

٤٣٩ ـ رجاله كلهم ثقات سوى موسى وثقه مطين وقال ابن حجر: صدوق فعلى أقل الأحوال يحسن إسناده.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الحج، باب ٢٧١ إباحة الطيب بمنى قبل الإفاضة كما في تكملة الكشاف (٥٤) وتحفة الأشراف عن المغيرة الحراني عن عيسى بن يونس به.

وتقدم برقم ٣٩٠ من الطريق نفسه مع تفاوت يسير، وكذا برقم ٣٨٦ و ٣٨٧ و ٣٨٨ و ٣٨٩.

ما يروى عن عمرة بنت عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٤٤٠ ـ ٩٨٣ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقطع في ربع دينار فصاعداً.

---

(١) هو ابن عيينة.

٤٤٠ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٩/٨) الحدود، باب قول الله تعالى: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به نحوه قال: تابعه عبدالرحمن بن خالد وابن أخي الزهري ومعمر عن الزهري.

ومسلم في صحيحه (١٣١٢/٣) الحدود، باب حد السرقة ونصابها. عن يحيى بن يحيى وعن المؤلف وعن ابن أبي عمر ثلاثتهم عن ابن عيينة به مثله غير أن فيه «كان رسول الله ﷺ بدل أن رسول الله ﷺ»، وكذا من وجوه عن الزهري به.

وأبو داود في سننه (٥٤٥/٤) الحدود، باب ما يقطع فيه السارق عن أحمد بن حنبل والترمذي في سننه (٣/٣) الحدود، باب في كم تقطع يد السارق عن علي بن حجر كلاهما عن سفيان به وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في سننه (٧٩/٨) القطع، باب ذكر الاختلاف على الزهري، عن المؤلف وقتيبة كلاهما عن ابن عيينة به ومن وجوه عن الزهري - وابن ماجه في سننه (٨٦٢/٢) الحُدود باب حد السارق من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به.

وأحمد في مسنده (٣٦/٦) من طريق شيخ المؤلف بمثل إسناده.

وقد تقدم من غير هذا الوجه.

٤٤١ ـ ٩٨٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً»

٤٤٢ ـ ٩٨٥ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا عبدالله بن جعفر من ولد المسور بن مخرمة، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقطع يد السارق إلا أن يكون ربع دينار فصاعداً».

---

٤٤١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٣٥/١٠) اللقطة، باب في كم تقطع يد السارق به مثله.

ومن طريقه مسلم في صحيحه (١٣١٢/٣) عن المؤلف وعبد بن حميد كلاهما عنه به مثله.

والنسائي في سننه (٧٨/٨) أيضاً عن المؤلف به مثله ومن طريق عبدالله وسعيد كلاهما عن معمر به نحوه.

والبيهقي في سننه (٢٥٤/٨) أيضاً به مثله، وكذا الخطيب في الكفاية في علم الرواية (١٤) من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري به.

انظر: الحديث السابق ٤٤٠.

٤٤٢ ـ إسناده حسن رجاله كلهم ثقات سوى عبدالله المخرمي وهو حسن الحديث.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٣١٣/٣) الحدود، باب حد السرقة ونصابها عن المؤلف ومحمد بن المثنى وإسحاق بن منصور ثلاثتهم عن أبي عامر العقدي به مثله غير أنه أدخل واسطة بين يزيد بن عبدالله وعمرة وهو أبو بكر بن محمد.

وكذا أخرجه عن بشر العبدي عن عبدالعزيز بن محمد عن يزيد عن أبي بكر بن =

٤٤٣ ـ ٩٨٦ أخبرنا جرير[1]، عن يحيى بن سعيد[2]، عن محمد بن عبدالرحمن بن أخي عمرة، عن عمرة، عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لخمس بقين من ذي القعدة ما نرى إلا الحج فأمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من كان طاف بالبيت قبل أن يحل إلا أن يكون ساق هدياً، قالت: وأتينا بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ فقالوا ذبح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن أزواجه.

= محمد عن عمرة به مثله لعله سقطت الواسطة في سند المؤلف من الناسخ ـ والله أعلم.

والنسائي في سننه (٨/ ٧٩ ـ ٨٠) القطع، باب ذكر اختلاف أبي بكر بن محمد وعبدالله بن أبي بكر عن عمرة، عن محمد بن زنبور، حدثنا ابن أبي حازم عن يزيد، وكذا عن أحمد بن عمر، وحدثنا ابن وهب أخبرني عبدالرحمن بن سليمان كلاهما عن أبي بكر بن محمد عن عمرة به نحوه.

وكذا في الكبرى السرقة، باب ١٠ الحديث الثاني فيه كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٤٢٩).

انظر: ح ٤٤٠ ـ ٤٤١.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو الأنصاري.

٤٤٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢٠٩) الحج، باب ذبح الرجل البقر عن نسائه بغير أمرهن عن عبدالله بن يوسف، عن مالك، وعن خالد بن مخلد، عن سليمان وفي الجهاد (٤/ ٥٩)، باب الخروج آخر الشهر عن القعنبي، عن مالك.

ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٧٦) الحج، باب بيان وجوه الإحرام.

عن القعنبي، عن سليمان، وعن محمد بن المثنى، عن الثقفي، وعن ابن أبي =

[١١٤/أ] **٤٤٤ ـ ٩٨٧** أخبرنا عيسى بن / يونس، نا يحيى بن سعيد[1]، عن عمرة أنها سمعت عائشة تقول:

= عمر، عن سفيان أربعتهم عن يحيى بن سعيد به قريباً من لفظ المؤلف والنسائي في سننه (١٧٨/٥) الحج، باب إباحة فسخ الحج بعمرة من طريق يحيى القطان وفي الكبرى المناسك، باب ٢٥٦ الحديث الأول والثاني من طريق مالك ويحيى ابن أبي زائدة ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به نحوه، وابن ماجه في سننه (٩٩٣/٢) المناسك، باب فسخ الحج من طريق يزيد بن هارون عن يحيى به نحوه، ولكنه بدون واسطة محمد بن عبدالرحمن بين يحيى وعمرة عندهم جميعاً.

انظر: ح رقم ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ٣٧٤ و ٤٣٧.

(١) هو الأنصاري.

٤٤٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٠/٢) صفة الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس عن عبدالله بن يوسف، عن مالك، ومسلم في صحيحه (٣٢٩/١) الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد عن القعنبي، عن سليمان، وعن محمد بن المثنى، عن الثقفي وعن عمرو الناقد، عن ابن عيينة وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، وعن المؤلف، عن عيسى بن يونس كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله.

وأبو داود في سننه (٣٨٣/١) الصلاة، باب التشديد في خروج النساء إلى المساجد عن القعنبي، عن مالك، عن يحيى به نحوه.

ومالك في الموطأ (١٤٠) القبلة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد به وعبدالرزاق في مصنفه (١٤٩/٣) عن ابن عيينة، عن يحيى به وأحمد في مسنده (٩١/٦ و١٩٣ و٢٣٥) من طريق يونس عن حماد ومن طريق يحيى القطان ويزيد ثلاثتهم عن يحيى، عن عمرة به، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢/٧٢) عن المؤلف به مثله.

وقد تقدم برقم ٩٦ وسيأتي برقم ١١٨٤.

لو أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل.

قال يحيى: فقلت لعمرة: أو كان نساء بني إسرائيل منعن المسجد؟ فقالت: نعم.

٤٤٥ ـ ٩٨٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرة، عن عائشة قالت: لو أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى النساء اليوم لنهاهن عن الخروج أو حرم عليهن الخروج تعني إلى المساجد.

٤٤٦ ـ ٩٨٩ أخبرنا عيسى بن يونس، نا يحيى بن سعيد[1]، عن عمرة أنها سألت عائشة عن الغسل يوم الجمعة، فقالت: كان الناس يروحون كهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم.

---

٤٤٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/١٤٩) به مثله مع فرق يسير ودون قوله: «أو حرم عليهن». . إلخ، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢/٢/٧٢) من طرق عن يحيى بن سعيد به نحوه.

انظر: الحديث السابق.

(١) هو الأنصاري.

٤٤٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٨) الجمعـة، باب وقت الجمعـة إذا زالت الشمس من طريق ابن المبارك.

ومسلم في صحيحه (٢/٥٨١) الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال من طريق الليث.

وأبو داود في سننه (١/٢٥٠) الطهارة، باب في الرخصة في ترك الغسل يوم =

٤٤٧ ـ ٩٩٠ أخبرنا جرير[1]، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أخي عمرة، عن عائشة قالت:

إن كنت لأرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي ركعتين قبل صلاة الفجر فيخففهما حتى أقول ما قرأ فيهما بأم الكتاب.

= الجمعة من طريق حماد بن زيد ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/٦٢) عن وكيع، عن سفيان، عن يحيى به مثله مع زيادة فيه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

٤٤٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٧٢) الصلاة، باب ما يقرأ في ركعتي الفجر من طريق زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد به ومن وجه آخر عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن به.

ومسلم في صحيحه (٢/١٥٩) صلاة المسافرين، باب استحباب ركعتي الفجر عن عبدالوهاب الثقفي، عن يحيى ومن طريق معاذ عن شعبة، كلاهما عن محمد بن عبدالرحمن به نحوه.

وأبو داود في سننه (٢/٤٤) الصلاة، باب في تخفيف ركعتي الفجر، من طريق زهير عن يحيى به نحوه.

والنسائي في سننه (٢/١٥٦) الإفتتاح، باب تخفيف ركعتي الفجر عن المؤلف به مثله.

ومالك في الموطأ (٩٩) صلاة الليل، باب ما جاء في ركعتي الفجر، عن يحيى أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: فذكر الحديث مثله.

قلت: وقد تقدم موصولاً به.

وأحمد في مسنده (٦/١٦٤ و ١٦٥ و ١٨٦ و ٢٣٥) من طريق ابن نمير ـ ولفظه مثل لفظ المؤلف ـ وعبدالوارث ويزيد ثلاثتهم عن يحيى به نحوه.

٤٤٨ ـ ٩٩١ أخبرنا أبو خالد[1] الأحمر بهذا الإسناد قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخفف ركعتي الفجر حتى أقول في نفسي ما قرأ فيهما بأم الكتاب.

٤٤٩ ـ ٩٩٢ أخبرنا سفيان[2]، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط».

٤٥٠ ـ ٩٩٣ أخبرنا يحيى بن[3] واضح، نا محمد بن إسحاق، عن

---

(١) هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي، قال الذهبي: «صدوق إمام» وقال ابن حجر: «صدوق يخطىء»، انظر: الكاشف (١/٣٩٢)، والتقريب (١٣٣).

٤٤٨ ـ إسناده حسن.

انظر: تخريج الحديث السابق برقم ٤٤٧.

(٢) هو ابن عيينة.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٢٣) الصلاة، باب ذكر البيع والشراء في المسجد عن علي، عن سفيان به مطولاً، وكذا به في الشروط (٣/٢٥٩)، باب المكاتب، وكذا في المكاتب، باب ٤ من طريق مالك به نحوه.

والنسائي في الكبرى الفرائض، باب ٦ ح رقم ٨ وفي العتق، باب ١٨ ح رقم ٤ وفي الشروط عن المؤلف به مثله ومن غير وجه عن يحيى به نحوه.

انظر: ح رقم ٢٠٠.

(٣) هو أبو تميلة الأنصاري.

٤٥٠ ـ رجاله ثقات خلا محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه تابعه عبدالرحمن بن عبدالعزيز في عبدالله بن أبي بكر، وسوى فاطمة ولم أعرفها.

تخريجه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٦٢ و٢٧٤). من طريق عبدة ويعقوب بن إبراهيم عن أبيه كلاهما عن ابن إسحاق به نحوه قال محمد: المساحي المرور. =

عبدالله بن أبي بكر[1]، عن فاطمة[2] بنت محمد بن عمارة، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى سمعنا أصوات المساحي من الليل ليلة الأربعاء.

[١١٥/ب] ٤٥١ ـ ٩٩٤ أخبرنا / أبو عامر[3]، نا أبو معشر المدني نجيح[4] السِنْدي، عن عبدالله بن يحيى، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة

= وابن سعد في الطبقات (٢/٣٠٥) من طريق الواقدي عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن أبي بكر به غير أنه قال: ليلة الثلاثاء في السحر بدل ليلة الأربعاء، وكذا البلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٦٨) من طريق البكائي عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد مثله وأتم منه.

(١) هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أبو محمد.

(٢) لم أعثر على ترجمة لها.

(٣) هو العقدي.

(٤) هو ابن عبدالرحمن السندي بكسر المهملة وسكون النون المدني وهو مولى بني هاشم مشهور بكنيته ضعيف، مات سنة سبعين ومائة انظر: التقريب (٣٥٦).

٤٥١ ـ ضعيف فيه أبو معشر تقدم الكلام حوله.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٧٩) فقال: ثنا خلف بن الوليد قال: ثنا أبو معشر به وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٨/٥٧) وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو معشر نجيح وهو لين الحديث وبقية رجاله ثقات، وكذا ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي به غير أنه وقع عنده أبي معمر بدل أبي معشر وهو خطأ كما تقدم.

قلت: له شواهد بدون القصة يتقوى بها. انظر: سنن الترمذي (٤/١٧٨) الاستئذان، باب ما جاء كيف يشمت العاطس من حديث أبي أيوب ومسند الطيالسي (١/٣٦١) بترتيب الساعاتي ومسند أحمد (١٧/٣٢٧)، أيضاً بترتيب الساعاتي من حديث أبي أيوب وعلي وغيرهما انظر: المجمع (٨/٥٦ ـ ٥٧) للهيثمي.

قالت عطس رجل عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: ماذا أقول يا رسول الله؟ فقال: «قل الحمد لله»، قالوا: ماذا نقول له؟ فقال: قولوا: «يرحمك الله»، فقال: ماذا أقول لهم؟ فقال: «قل يهديكم الله ويصلح بالكم».

٤٥٢ ـ ٩٩٥ أخبرنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان[١]، أنا الحجاج[٢]، عن أبي بكر[٣] بن حزم، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا رميتم وذبحتم فقد حل لكم كل شيء إلا النساء، وحل لكم الثياب والطيب».

---

(١) حيان بتحتانية هو الأزدي الجعفي هكذا عند المؤلف وجاء في تهذيب الكمال (ق ٢٦٨ ب) الجعفري ومثله في التهذيب (١٨١/٤).

(٢) هو ابن أرطاط.

(٣) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

٤٥٢ ـ رجاله كلهم ثقات سوى أبي خالد الأحمر وهو صدوق يحسن حديثه وحجاج كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن وأصل الحديث صحيح.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (١٤٣/٦) والبيهقي في سننه (١٣٦/٥) كلاهما من طريق يزيد بن هارون عن الحجاج بن أرطاط به مثله.
وأبو داود في سننه (٤٩٩/٢) المناسك، باب في رمي الجمار عن شيخه مسدد، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا الحجاج، عن الزهري، عن عمرة به قال أبو داود: هذا الحديث ضعيف، الحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه، ولفظه «إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء».
والنسائي في سننه (٢٧٧/٥) المناسك، باب ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

٤٥٣ ــ ٩٩٦ أخبرنا أبو معاوية، نا الحجاج، عن عطاء[١] قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا رمى وذبح وحلق فقد حل له كل شيء إلا النساء».

٤٥٤ ــ ٩٩٧ أخبرنا أبو معاوية، نا الحجاج، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٤٥٥ ــ ٩٩٨ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا حارثة بن أبي الرجال[٢]، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا يمنع فضل ماء ولا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها».

---

(١) هو ابن أبي رباح.

٤٥٣ ــ ضعيف ـ فيه إرسال وانقطاع.

٤٥٤ ــ رجاله ثقات كلهم سوى الحجاج وقد تقدم الكلام حوله في ح رقم **٤٥٢**، وانظر: لتخريجه نفس الرقم.

(٢) بكسر الراء ثم جيم، الأنصاري ثم النجاري المدني ضعيف مات سنة ثمان وأربعين ومائة انظر: التقريب (٦١) والميزان (١/٤٤٥ ـ ٤٤٦).

٤٥٥ ــ إسناده ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/٨٢٨) الرهون، باب النهي عن منع فضل الماء، من طريق عبدة بن سليمان عن حارثة به ولفظه «لا يمنع فضل الماء ولا يمنع نقع البئر»، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٧٨) من طريق جرير عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أمه، عن عائشة قالت: «نهى رسول الله ﷺ أن يمنع نقع البئر» يعني فضل الماء، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وله شاهد من حديث جابر وأبي هريرة في المصدرين السابقين نفسهما وغيرهما.

انظر: المجمع (٤/١٢٤).

٤٥٦ ـ ٩٩٩ أخبرنا عبدة[1]، نا حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة قالت: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا توضأ فوضع يده في الإناء يسمي الله فيتوضأ ويسبغ الوضوء.

٤٥٧ ـ ١٠٠٠ أخبرنا أبو معاوية، نا حارثة، عن عمرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا/ إله غيرك». [١١٥/أ]

---

(١) هو ابن سليمان العبدي.

٤٥٦ ـ إسناده ضعيف.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣) عن عبدة به مثله سوى زيادة كلمتين، وأخرج بعضه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/١٣٧) الطهارة، باب التسمية على الوضوء، وكذا أبو يعلى في مسنده كما في المجمع (١/٢٢٠) كلاهما من طريق حارثة بن محمد به.

وقال البزار: حارثة لين الحديث، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وروى البزار بعضه «إذا بدء بالوضوء سمى» ومدار الحديث على حارثة بن محمد وقد اجمعوا على ضعفه.

وكذا ابن عدي في الكامل (٢/٦١٦) من طريق ابن أبي زائدة عن حارثة به.

٤٥٧ ـ إسناده ضعيف.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/١٥٤) الصلاة، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة.

وابن ماجه في سننه (١/٢٦٥) الإقامة، باب افتتاح الصلاة كلاهما من طريق أبي معاوية به مثله، وكذا ابن عدي في الكامل (٢/٦١٧) من طريق أبي معاوية به.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وحارثة قد تُكلّم فيه =

٤٥٨ ـ ١٠٠١ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا حارثة، عن عمرة قالت: سألت عائشة كيف كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا خلا في البيت؟ قالت: ألين الناس بساماً ضحاكاً.

من قبل حفظه». وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٣٩) من طريق حارثة أيضاً. والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٩٨) الصلاة، باب ما يقال في الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٨٩).

والدارقطني في سننه (١/ ٣٠١) الصلاة، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير، والبيهقي في سننه (٢/ ٣٤) الصلاة، باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك ثلاثتهم من أبي معاوية الضرير به مثله غير أنه زاد الطحاوي، وكذا الدارقطني في طريق، والبيهقي «رفع يديه حذو منكبيه ثم يكبر وعند البعض يقول».

وقال البيهقي: وهذا لم نكتبه إلا من حديث حارثة بن أبي الرجال وهو ضعيف، قلت: قد أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٤٩١) الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم، والدارقطني في المصدر السابق (١/ ٢٩٩) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٣٥) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وكذا البيهقي في الموضع السابق جميعهم من طريق طلق بن غنام، ثنا عبدالسلام بن حرب الملائي عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء، عن عائشة مرفوعاً مثله، وقال أبو داود: وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبدالسلام بن حرب لم يروه إلا طلق بن غنام وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا، والحديث صحيح بشواهده حيث له شاهد صحيح من حديث عمر الموقوف وحديث أبي سعيد الخدري وأنس في المصادر السابقة ومن حديث ابن مسعود عند ابن الأعرابي في معجمه برقم ح ٧٠٣ وقد صححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٢/ ٥٠ و٥٢) بمجموع طرقه.

٤٥٨ ـ ضعيف في إسناده حارثة وهو ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٣٠) من طريق حماد بن أسامة عن حارثة به ولفظه «كان أبر الناس وأكرم الناس ضحاكاً بساماً». =

٤٥٩ ـ ١٠٠٢ أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد[1]، نا حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ توضأ من إناء قد أصابت (الهرة منه قبل ذلك)[2].

= وأورده الذهبي في الميزان (١/٤٤٦) وساقه من عند يعلى بن عبيد به مثله، قال ابن عدي: «وبعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه» انظر: الكامل (٢/٦١٧).
وكذا أخرجه ابن شبّة في تاريخ المدينة (٢/٦٣٧) عن سويد، ثنا يحيى بن زكريا عن حارثة به، وكذا ابن عدي في الكامل (٢/٦١٧) من طريق يعلى بن عبيد به مثله.
وانظر: البداية والنهاية (٦/٤٤) لابن كثير.

(١) هو شجاع بن الوليد بن قيس الكوفي صدوق له أوهام مات سنة أربع ومائتين انظر: التقريب (١٤٣ ـ ١٤٤) والتهذيب (٤/٣١٣).

(٢) ما بين الحاجزين طمس لحبر مداد أصابته استدركته من سنن ابن ماجه وغيره.

٤٥٩ ـ إسناده ضعيف.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٣١) الطهارة، باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حارثة به ولفظه قالت: كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد قد أصابت منه الهرة قبل ذلك وابن عدي في الكامل (٢/٦١٦) من طريق ابن أبي زائدة عن حارثة به.
والطحاوي في معاني الآثار (١/١٩). من طريق شجاع بن الوليد وسفيان الثوري كلاهما عن حارثة به ولفظه كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من الإناء الواحد قد أصابت الهرة منه قبل ذلك.

٤٦٠ ـ ١٠٠٣ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد[١]، نا داود بن صالح[٢] التمار، عن (أمه)[٣]، عن عائشة أنها قالت في الهرة: إنما هي من الطوافين عليكم، ولقد رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتوضأ بفضلها.

---

(١) هو الدراوردي.

(٢) هو داود بن صالح بن دينار المدني مولى الأنصار، صدوق انظر: التقريب (٩٦).

(٣) ما بين الحاجزين طمس لقطر مداد استدركته من سنن أبي داود والبيهقي. ولم أقف عليها وقال ابن التركماني: في الجوهر النقي على سنن البيهقي (١/٢٤٨) «وفيه امرأة مجهولة عند أهل العلم وهي أم داود بن صالح ولهذا قال البزار: لا يثبت من جهة النقل.

٤٦٠ ـ ضعيف في إسناده راوية مجهولة.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٦١) الطهارة، باب سؤر الهرة والبيهقي في سننه (١/٢٤٦) كلاهما من طريق عبدالعزيز عن داود عن أمه أن مولاة لها أهدت إلى عائشة فذكرت القصة وفي آخره نحو هذا الحديث، والدارقطني في سننه (١/٧٠) به ولم يذكر إلّا قولها: «رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها» وأورده المزي في تهذيب الكمال (ق ٣٨٣)، وقال الدارقطني: «رفعه الدراوردي عن داود ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة». وأخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٤٤ و ١٤٥) من وجه آخر من حديث عروة عن عائشة مرفوعاً من غير هذا السياق بطريقين فيهما ضعف، وكذا هو عند الدارقطني ولقوله: إنما هي من الطوافين عليكم شاهد من حديث أبي قتادة عند مالك في الموطأ (٤٠) ومن طريقه أخرجه النسائي في الطهارة باب ٥٤، باب سؤر الهرة، والترمذي برقم ح ٢٩ وابن ماجه برقم ٣٦٧ وقال الترمذي: حسن صحيح، وكذا هو عند الحاكم في المستدرك (١/١٦٠) وصححه ووافقه الذهبي، وانظر: سنن الدارمي (١/١٨٧) وموارد الظمآن (٦٠) وسنن الدارقطني (١/٧٠).

٤٦١ ـ ١٠٠٤ أخبرنا سفيان[(١)]، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة، فقلت: قراءة من هذا؟» قالوا: قراءة حارثة بن النعمان[(٢)]، فذلكم البر فذلكم البر.

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو الأنصاري الخزرجي أبو عبدالله كان من فضلاء الصحابة شهد بدراً وأحداً والخندق والمَشَاهِدَ كلَّها مع رسول الله ﷺ وكان باراً بأمه، انظر: أسد الغابة (١/٣٥٨).

٤٦١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٣٦) وأحمد في مسنده (٦/٣٦ و ١٦٧) من طريق سفيان بهذا الإسناد مثله وأحمد من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري به نحوه وزاد «كان أبر الناس بأمه».

وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٩/٣١٣) وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وعزاه ابن حجر في الإصابة (١/٢٦٨) إلى النسائي ـ قلت: هو في الكبرى، وقال وهو عند أحمد من طريق معمر عن الزهري وإسناده صحيح.

والحاكم في المستدرك (٣/٢٠٨) وابن الأثير في أسد الغابة (١/٣٥٩) كلاهما من طريق سفيان بهذا الإسناد مثله، وجاء عند البعض كذلكم البر، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وكذا منه ابن وهب في جامعه (ق ١٦) وابن المبارك في كتاب البر والصلة (لوحة ٢٢٥/أ) عن معمر، عن الزهري، عن عمرة مرسلاً.

وكذا البخاري في خلق أفعال العباد (٦٩) من طريق الزهري عن عمرة، عن عائشة.

٤٦٢ ـ ١٠٠٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«نمت فرأيتني في الجنة، فسمعت صوت قراءة[1] تقول فقلت: قراءة من هذا؟» فقيل: قراءة حارثة بن النعمان، قال: رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فذاك البر فذاك البر»، وكان من أبر الناس بأمه.

٤٦٣ ـ ١٠٠٦ أخبرنا يحيى بن آدم[2]، نا ابن المبارك، عن سعد بن

---

(١) في المخطوط هكذا «سمعت صوت قراءة يقول» وجاء في بعض مصادر التخريج «صوت قارىء».

٤٦٢ ـ إسناده صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/١٣٢)، باب بر الوالدين ومن طريقه النسائي في الكبرى المناقب، باب ٢٦ الحديث الثالث كما في تكملة الكشاف (٤٨) وتحفة الأشراف من طريق محمد بن رافع وإسحاق المؤلف بهذا الإسناد مثله وهو في فضائل الصحابة له (٣٩) بالإسناد نفسه، وكذا أحمد في مسنده (٦/١٥١ و١٥٢ و١٦٧) وفي فضائل الصحابة (٢/٨٢٧) من طريق عبدالرزاق به مثله وسنده صحيح، وكذا من طريقه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (لوحة ٤٧ أ) به.

(٢) هو أبو زكريا الكوفي.

٤٦٣ ـ رجاله ثقات: سوى سعد صدوق سيّء الحفظ كما تقدم ولكنّه توبع فيحسن به. ويصحح بمجموع طرقه.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (٣/٥٤٣) الجنائز، باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان، وابن ماجه في سننه (١/٥١٦) الجنائز، باب النهي عن كسر عظم الميت، أبو داود عن القعنبي وابن ماجه، عن هشام بن عمار كلاهما عن الدراوردي عن سعد به. =

سعيد[1]، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «كسر عظم الميت ككسر عظم الحي».

= وعبدالرزاق في مصنفه (٣/٤٤٤) من طريق ابن جريج وداود بن قيس كلاهما عن سعد به، وكذا من طريق معمر عن سعيد بن عبدالرحمن الجحشي، عن عمرة مثله.
والطحاوي في مشكل الآثار (٢/١٠٨) وابن عدي في الكامل (ق /١٧٣/٢) وعنه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٨٦) والداارقطني في سننه (٣/١٨٨)، والبيهقي في سننه (٤/٥٨)، وأحمد في مسنده (٦/٥٨ و١٦٨ و١٦٩ و٢٠٠ و٢٦٤) من طرق عن سعد بن سعيد به.
وزاد الدارقطني فقط «في الإثم» وفي رواية «يعني في الإثم» فهي تفسير من بعض الرواة.
قال ابن عدي: مداره على سعد بن سعيد، قال أحمد: ضعيف الحديث، وقال النسائي: «ليس بالقوي» قلت: هو سيِّء الحفظ كما تقدم وتابعه غير واحد وليس المدار عليه بل فقد تابعه أخوه يحيى بن سعيد فيما أخرجه البيهقي في سننه (٤/٥٨)، والضياء المقدسي في المنتقى من مسموعاته بمرو (ق ٢٨/٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد به ورجاله كلهم ثقات، وكذا تابعه أبو الرجال محمد بن عبدالرحمن عن عمرة به عند أحمد (٦/٩٥ و١٠٠ و١٠٥) وأبي نعيم في الحلية (٧/٩٥) والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/١٠٦) وإسناده صحيح، وكذا تابعه محمد بن عمارة عند الطحاوي ومحمد بن عمارة سيء الحفظ يصلح للمتابعات، وكذا تابعه حارثة بن محمد عند عبدالرزاق والطحاوي أيضاً والخطيب (١٣/١٢٠) ولكن حارثة ضعيف.
وله طريق أخرى عن عائشة يرويه زهير بن محمد عن إسماعيل بن أبي حكيم عن القاسم عنها، أخرجه الدارقطني في سننه (٣/١٨٩) الحدود، ورجاله كلهم ثقات: سوى زهير فيه ضعف. الخلاصة أن الحديث صحيح بمتابعاته كما تقدم.

(١) هو سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري وثقه جمع من العلماء وضعفه آخرون، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ مات سنة إحدى وأربعين ومائة، انظر: التهذيب (٣/٤٧٠) والتقريب (١١٨).

[١١٦/ب]

أخبرنا حكام[١] بن سلم الوزان، نا عيسى[٢] الأزرق، عن إبراهيم[٣] الصائغ قال: سألت حماداً[٤]، عن الرجل يقطع من الميت يداً أو رجلاً، قال: ليس عليه في ذلك/ قصاص يرى الإمام فيه رأيه بضرب يوجع أو حبس[٥]

٤٦٤ ـ ١٠٠٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة قالت:

نزلت القرآن بعشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس رضعات معلومات، ثم توفى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهن مما يقرأ من القرآن.

---

(١) حكام بفتح أوله والتشديد وابن سلم بسكون اللام.

(٢) هو ابن موسى أبو أحمد الأزرق لقبه غنجار ـ بضم المعجمة وسكون النون بعدها جيم ـ صدوق ربما أخطأ وربما دلس مكثر من الحديث عن المتروكين مات سنة سبع وثمانين ومائة، انظر: التقريب (٢٧٢).

(٣) هو إبراهيم بن ميمون الصائغ أبو إسحاق صدوق مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وكان فقيهاً فاضلاً، انظر: التهذيب (١/١٧٢)، والتقريب (٢٤).

(٤) هو ابن سلمة.

(٥) ليس له علاقة بمسند عائشة إلا الملابسة الحكمية في كسر عظم الميت وقطعها، والله أعلم.

٤٦٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

فقد أخرجه مالك في الموطأ (٣٧٦) الرضاع، باب جامع ما جاء في الرضاعة به ومن طريقه مسلم في صحيحه (٢/١٠٧٥) الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات.

وأبو داود في سننه (٢/٥٥١) النكاح، باب هل يحرم ما دون خمس رضعات. =

٤٦٥ ـ ١٠٠٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: سألتها عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقوم فيستقبل القبلة ويرفع يديه حذاء منكبيه ويكبر ثم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجافي بعضديه ثم يرفع رأسه ويقيم صلبه ويقوم قياماً هو أطول من قيامكم هذا قليلاً ثم يسجد فيضع يديه تجاه القبلة ويجافي بعضديه ما استطاع فيما رأيت حتى إني لأنظر إلى بياض أبطيه من خلفه ثم يرفع رأسه فيجلس على قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويكره أن يسقط على شقه الأيسر.

٤٦٦ ـ ١٠٠٩ أخبرنا أبو معاوية، نا حارثة، عن عمرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه.

= والترمذي في سننه (٢/ ٣٠٩) الرضاع، باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان.
والنسائي في سننه (٦/ ١٠١) النكاح، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة.
وابن ماجه في سننه (١/ ٦٢٥) الرضاع، باب لا تحرم المصة ولا المصتان ح رقم ١١٥٠ من طريق عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر به، ومن طريق حماد بن سلمة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة به نحوه عند ابن ماجه. والدارمي في سننه (٢/ ١٥٧) النكاح، باب كم رضعة تحرم من طريق مالك بمثل إسناده.

٤٦٥ ـ فيه حارثة ضعيف وبقية رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٦١٧) من طريق حبان بن علي عن حارثة به مختصراً.
وتقدم الحديث من هذا الطريق برقم ٤٥٦ باختصار لطرفه الأول.

٤٦٦ ـ رجاله ثقات: كلهم سوى حارثة ضعيف.
تقدم تخريجه بحديث رقم ٤٥٧ من هذه الطريق ولكنه لم يذكر هناك «رفع =

٤٦٧ ـ ١٠١٠ أخبرنا روح[1]، نا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة أنها أخبرتها أنها كانت مع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيت حفصة، فسمعت صوت إنسان قالت: فقلت: يا رسول الله سمعت صوت إنسان في بيتك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

[١١٦/أ] «أراه فلاناً لعم[2] حفصة من الرضاعة» / فقالت عائشة: يا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولو كان فلاناً حياً ـ لعمها من الرضاعة دخل علي، فقال رسول الله ـ صلى[3] الله عليه وسلم ـ: «نعم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة».

= يديه حذو منكبيه» وهو بكامله عند الطحاوي والدارقطني والبيهقي كما تقدم.
وكذا أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/٢٨٩) من طريق أبي معاوية به بتمامه وقال: «فقد روى من غير هذا الوجه بأسانيد جياد».

(١) هو ابن عبادة.

(٢) وذكر في الفتح الرباني (١٦/١٨٤) ناقلاً عن الحافظ ابن حجر: بأنه لم يقف على إسم عم حفصة.

(٣) هكذا جاء في الأصل.

٤٦٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (٣٧٢) الرضاع، باب رضاعة الصغير. ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣/٢٢٢) الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض وفي الخمس باب ٤ الحديث السابع وفي النكاح، باب وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب (٧/١١) ومسلم في صحيحه (٢/١٠٦٨) الرضاع، باب ما يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

والنسائي في سننه (٦/٩٩ ـ ١٠٠) النكاح، باب ما يحرم من الرضاع، وباب القدر الذي يحرم من الرضاعة في الموضع الأول بدون ذكر القصة وأحمد في مسنده (٦/١٧٨) به، والدارمي في سننه (٢/١٥٥) النكاح، باب ما يحرم من الرضاع عن المؤلف بهذا الإسناد مثله.

٤٦٨ ـ ١٠١١ أخبرنا روح، نا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة أن ابن عباس قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما حرم على الحاج حتى ينحر عنه الهدي، فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي فقلدها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيديه ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم عليه شيء أحله الله له حتى نحر عنه الهدي.

٤٦٩ ـ ١٠١٢ أخبرنا روح[1]، نا مالك[2]، عن عبدالله بن أبي بكر،

---

٤٦٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٢٤ ـ ٢٢٥) الحج، باب ما لا يوجب الإحرام من تقليد الهدي ومن طريقه البخاري في صحيحه (٢/٢٠٧) الحج، باب من قلد القلائد بيده، وكذا مسلم في صحيحه (٢/٩٥٩) الحج، باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم غير أنه وقع عنده ابن زياد ونبه المحقق أنه خطأ والصواب زياد بن أبي سفيان المعروف بزياد بن أبيه.

وكذا أخرجه النسائي في سننه (٥/١٧٥) المناسك، باب هل يوجب تقليد الهدي إحراماً؟، وأحمد في مسنده (٦/١٨٠) كلاهما من طريق عبدالرحمن عن مالك به مختصراً دون القصة.

(١) هو ابن عبادة.

(٢) هو ابن أنس الإمام.

٤٦٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى عبدالله بن واقد وهو من رجال مسلم.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٩) الضحايا، باب إدخار لحوم الأضاحي بهذا الإسناد مثله ومسلم في صحيحه (٣/١٥٦١) الأضاحي، باب ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث عن المؤلف به مثله.

وأبو داود في سننه (٣/٢٤١) الأضاحي، باب في حبس لحوم الأضاحي =

عن عبدالله[1] بن واقد قال: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، قال عبدالله بن أبي بكر:

[١١٧/أ] فذكرت ذلك لعمرة فقالت: صدق سمعت عائشة تقول:

دفّ[2] أهـل أبيات من أهـل الباديـة حضـرة[3] الأضحى في زمن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «ادخروا ثلاثاً ثم تصدقوا ما بقي»، فلما كان بعد ذلك قالوا:

يا رسول الله إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويجملون[4] فيها الودك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«وما ذاك؟» فقالوا: نهيت أن يؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدأفة[5] التي دفت، فكلوا وادخروا وتصدقوا».

= والنسائي في سننه (٢٣٥/٧) الأضاحي، باب الإدخار من الأضاحي. وأحمد في مسنده (٥١/٦) جميعهم من طريق مالك بهذا الإسناد.

(١) هو عبدالله بن واقد بن عبدالله العدوي من رجال مسلم وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: مقبول مات سنة تسع عشرة ومائة انظر: الثقات (٥٠/٥) والتقريب (١٩٣) والتهذيب (٦٥/٦).

(٢) الدأفة قوم من الأعراب يردون المصر ومعناه اقبلوا من البادية لحضـور صلاة العيد، انظر: النهاية لابن الأثير (١٢٤/٢) ومعالم السنن للخطابي بذيل سنن أبي داود (٢٤١/٣).

(٣) حضرة بفتح الحاء وضمها وكسرها وسكون الضاد ـ أي وقت حضوره.

(٤) يجملون: بفتح مع كسر الميم وضمها، ويقال: بضم الياء وكسر الميم يقال: جملت الدهن وأجملته أي أذبته، والودك: الشحم، انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٠/١٣ ـ ١٣١).

(٥) الدأفة: الجماعة التي دفت من الأعـراب إلى المدينـة وأراد منهم أن يتصدقـوا عليهم، انظر شرح السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي.

٤٧٠ ـ ١٠١٣ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا حارثة، عن عمرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / يتوضأ فيسبغ [١١٧/ب] الوضوء.

---

٤٧٠ ـ تقدم من الطريق نفسه في ح رقم ٤٥٦، فانظر: هناك مرتبة الإسناد وتخريجه.

ما يروى عن عائشة بنت طلحة بن عبيدالله، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

٤٧١ ـ ١٠١٤ أخبرنا جرير[١]، نا حبيب بن أبي عمرة[٢]، عن عائشة بنت طلحة قالت: أخبرتني عائشة أم المؤمنين قالت: قلت: يا رسول الله ألا نخرج فنجاهد معكم فإني لا أرى في القرآن عملاً أفضل من الجهاد فقال: «لا ولكن أحسن الجهاد وأجمله حج البيت حج مبرور».

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي الرازي.

(٢) هو القصاب ويقال اللحام أبو عبدالله

٤٧١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٤) الحج، باب حج النساء عن شيخه مسدد، ثنا عبدالواحد، ثنا حبيب بمثل إسناده وفي الجهاد (٤/١٨ و ٣٩)، أيضاً عن مسدد، ثنا خالد، ثنا حبيب به، وكذا من طريق سفيان عن معاوية، عن عائشة بنت طلحة به.

والنسائي في سننه (٥/١١٤) الحج، باب فضل الحج عن المؤلف بهذا الإسناد مثله، وابن ماجه في سننه (٢/٩٦٨) المناسك، باب الحج جهاد النساء من طريق محمد بن فضيل عن حبيب به نحوه.

وسعيد بن منصور في سننه (٢/١٤١) عن صالح بن موسى الطلحي، نا معاوية عن عائشة بنت طلحة به وأحمد في مسنده (٦/٧١ و ٧٩ و ١٦٥) من طريق يزيد بن عطاء وعبدالواحد ومحمد بن فضيل ـ ثلاثتهم عن حبيب به نحوه.

وكذا محمد بن نصر المروزي في السنة (٤١) من طريق خالد بن عبدالله عن حبيب به نحوه.

٤٧٢ ـ ١٠١٥ أخبرنا عبدالله بن[1] الوليد، نا سفيان[2]، عن معاوية بن[3] إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت:

استأذنا النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الجهاد، فقال: «جهادكن الحج أو حسبكن الحج».

٤٧٣ ـ ١٠١٦ أخبرنا جرير[4]، عن العلاء بن المسيب[5]، عن

---

(١) هو أبو محمد المكي المعروف بالعدني وثقه العقيلي والدارقطني وغيرهما وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ» انظر: التهذيب (٦/٧٠)، والتقريب (١٩٣).

(٢) هو الثوري.

(٣) هو أبو الأزهر التيمي قال أحمد والنسائي: ثقة وقال أبو حاتم: لا بأس به، وكذا وثقه ابن سعد والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، والراجح ما قاله أحمد والنسائي، انظر: التهذيب (١٠/٢٠٢) والتقريب (٣٤١).

٤٧٢ ـ صحيح رجاله ثقات سوى عبدالله وهو صدوق عند الحافظ ابن حجر وثقة عند الدارقطني وغيره.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند البخاري وسعيد بن منصور في ح ٤٧١ وقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٦٧ و ١٢٠) عن عبدالله بن الوليد بهذا الإسناد مثله وفي (٦/١٦٦) من طريق عبدالرزاق عن سفيان، عن معاوية به.

انظر: الحديث السابق.

(٤) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٥) هو الأسدي الكاهلي الكوفي.

٤٧٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٥٠) القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة عن شيخه زهير بن حرب، ثنا جرير ثم ساقه بهذا الإسناد مثله، وكذا =

الفضيل بن عمرو الفُقَيمِي[1]، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت:

توفي صبي من الأنصار فقلت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله ـ صلى الله وعليه وسلم ـ: «يا عائشة أوَلاَ تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار، فخلق للجنة أهلاً وخلق للنار أهلاً».

٤٧٤ ـ ١٠١٧ أخبرنا الملائي[2]، نا طلحة بن[3] يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة قالت: دعي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى جنازة غلام من الأنصار ليصلي عليه، فقلت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة.

= بطرق عن عائشة بنت طلحة به نحوه مرفوعاً.
وابن حبان في صحيحه كما في تقريب الإحسان (١/١٩٧)، من طريق عائشة بنت طلحة به.

(١) الفقيمي ـ بالفاء والقاف مصغراً، انظر: التقريب (٢٧٧).

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) هو التيمي المدني نزيل الكوفة وثقه جميع النقاد سوى البخاري فقال: منكر الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء، انظر: التهذيب (٥/٢٨) والتقريب (١٥٨).

٤٧٤ ـ حسن رجاله رجال الشيخين سوى طلحة وهو من رجال مسلم وتقدم الكلام حوله.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٥٠) القدر من طريق وكيع وإسماعيل بن زكريا والثوري ثلاثتهم عن طلحة بن يحيى به.
وكذا أبو داود في سننه (ح ٤٧١٣) وأحمد في مسنده (٦/٤١ و٢٠٨) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٦٠٢) من طريق سفيان ووكيع به.

قال الملائي: وأراه قال: لم يعمل سوءاً ولم ندر[1] ما هو؟ فقال: «يا عائشة أو غير هذا؟ إن الله خلق للجنة أهلاً / خلقها[2] لهم وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقها لهم[3] وهم في أصلاب آبائهم».

٤٧٥ ـ ١٠١٨ أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري[4]، نا عبدالله بن سيار[5] مولى بني طلحة بن عبيدالله القرشيين قال: سمعت عائشة بنت طلحة تذكر عن عائشة أم المؤمنين قالت:

---

(١) في الأصل «ندري» والصواب ما أثبته.

(٢) و (٣) ملاحظة: هكذا عند المؤلف وجاء عند مسلم «خلقهم لها» في الموضعين ولعله من المقلوب والله أعلم.

(٤) هو أبو عبدالله الكوفي.

(٥) ترجم له ابن أبي حاتم فقال: كوفي روى عن عائشة بنت طلحة، روى عنه مروان بن معاوية والقاسم بن مالك، سمعت أبي يقول ذلك، وذكره ابن حبان في الثقات (١٧/٧) وقيل يسار وقيل سنان، انظر: الجرح والتعديل (٧٦/٥)، وسكت عنه أبو حاتم وذكره ابن ماكولا في الإكمال (٤٣٢/٤) في سيار.

٤٧٥ ـ حسن إسناده فيه عبدالله بن سيار وهو مقبول حيث يتابع وقد تابعه غير واحد فيحسن إسناده بذلك.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦٢/٦) عن مروان بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٨٦٦/٤) فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان من حديث عطاء وسليمان بن يسار وأبي سلمة بن عبدالرحمن ـ ثلاثتهم عن عائشة وأيضاً من حديث سعيد بن العاص عن عثمان وعائشة نحوه، وكذا من هذه الطريق أحمد في مسنده (٧١/١) و(١٥٥/٦). وله عدة شواهد انظر: المجمع (٨١/٩ ـ ٨٢).

وكذا ابن أبي عاصم في كتاب السنة (٥٥٨/٢ ـ ٥٥٩) من وجه آخر عن عائشة ومن حديث حفصة أيضاً نحوه.

وكذا نحوه أحمد في فضائل الصحابة (٤٩٠/١) بإسناد صحيح.

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جالساً كاشفاً عن فخذه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على ذلك الحال، ثم استأذن عمر فأذن له وهو على ذلك الحال، ثم استأذن عثمان فأرخى عليه من ثيابه فلما قاموا، قلت: يا رسول الله!.

استأذن عليك أبو بكر وأنت على ذلك الحال فأذنت له ثم استأذن عليك عمر وأنت على ذلك الحال فأذنت له ثم استأذن عليك عثمان وأنت على ذلك الحال فأرخيت عليك من ثيابك، فقال:

«يا عائشة: ألا أستحي من رجل والله إن الملائكة لتستحي منه».

٤٧٦ ــ ١٠١٩ أخبرنا عبدالله بن إدريس[١] قال: سمعت الأفريقي عبدالرحمن بن زياد[٢] يذكر عن بعض مشيختهم قال: نظر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى عثمان فقال: «شبيه أبينا إبراهيم ـ عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ـ والملائكة لتستحي منه».

---

(١) هو أبو محمد الكوفي.

(٢) قال ابن حجر: ضعيف في حفظه مات سنة ست وخمسين ومائة وكان رجلاً صالحاً، انظر: التقريب (٢٠٢).

٤٧٦ ــ إسناده ضعيف وفيه أعضال، ولا علاقة له بمسند عائشة إلا أن يكون المؤلف يقصد به زيادة مناقب عثمان، والله أعلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١/١/٨٠/ب) بسنده عن عمر بن صالح الزهري، نا عبدالله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إنا نشبّه عثمان بأبينا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.

وإسناده ضعيف أيضاً فيه عبدالله بن عمر بن حفص العدوي، والطرف الأخير صحيح كما تقدم في ح رقم ٤٧٥.

٤٧٧ ـ ١٠٢٠ أخبرنا الملائي[1]، عن الأفريقي، عن مسلم بن يسار[2] قال: نظر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى عثمان فذكر مثله.

٤٧٨ ـ ١٠٢١ أخبرنا الملائي قال: سمعت عمر بن[3] سويد الثقفي يقول: قالت عائشة بنت طلحة: قالت عائشة أم المؤمنين: كن يخرجن مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعليهن الضماد[4] يضمدن به ثم يحرمن وهو عليهن فيعرقن ويغتسلن ولا ينهاهن، / قال عمر بن [١١٨/ب] سويد الثقفي: وإنما ذكرته لما قيل عندها، المحرم يشم الطيب أو لا؟.

٤٧٩ ـ ١٠٢٢ أخبرنا عبيدالله[5] بن موسى، نا عمر بن سويد الثقفي، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت:

---

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو أبو عثمان المصري مولى الأنصاري مقبول، انظر: التقريب (٣٣٦).

٤٧٧ ـ في إسناده انقطاع وضعف.

(٣) هو الكوفي، ثقة.

(٤) سيأتي تفسير الضماد في الحديث الآتي.

٤٧٨ ـ رجال ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٤١٤) المناسك، باب ما يلبس المحرم من طريق أبي أسامة وأحمد في مسنده (٦/٧٩) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير كلاهما عن عمر بن سويد بإسناده نحوه.

(٥) هو أبو محمد الحافظ الكوفي.

٤٧٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٧٥) الطهارة، باب في الوضوء بعد الغسل من طريق عبدالله بن داود عن عمر بن سويد به نحوه، انظر: الحديث السابق.

كنا نخرج مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلينا الضماد ونحرم وهو علينا، ونعرق فيه فلا ينهانا.

قال: والضماد هو السُكّ[1].

٤٨٠ ـ ١٠٢٣ أخبرنا عيسى بن يونس[2]، نا طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجيء فيقول: «أعندكم شيء؟» فنقول: لا، «فيقول إني صائم»، فجاءنا ذات يوم، فقلنا أهدي لنا حيس فخبأنا لك منه، فقال: «إني صائم ثم أكل».

---

(١) السك: بضم السين وتشديد الكاف ـ وهو طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل، انظر: لسان العرب (١٠/٤٤٢).

(٢) هو أبو عمرو السبيعي.

٤٨٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٠٨) الصوم، باب جواز صوم النافلة بنية من النهار.

وأبو داود في سننه (٢/٨٢٤) الصوم، باب في الرخصة في ذلك أي في نية الصوم نهاراً من طريق سفيان عن طلحة به نحوه، وكذا منه الترمذي في سننه (٢/١١٨) الصيام والنسائي في سننه (٤/١٩٤) الصيام، باب النية في الصيام، وكذا عنده من طريق يحيى عن طلحة به نحوه، وقال الترمذي: حديث حسن.

وقد أخرجه النسائي، وكذا ابن ماجه في سننه (١/٥٤٣) الصيام، باب ما جاء في فرض الصوم من الليل من طريق شريك عن طلحة بن يحيى عن مجاهد، عن عائشة فذكر نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٤٩) من طريق يحيى عن طلحة به والبيهقي في سننه (٤/٢٠٣) الصيام، باب المتطوع يدخل في الصوم من طريق عبدالواحد بن زياد عن طلحة به نحوه مختصراً.

٤٨١ ــ ١٠٢٤ أخبرنا وكيع، نا طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة، عن عائشة أم المؤمنين قالت:

جاءنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات يوم فقال: «أعندكم شيء؟» فقلنا: لا قال: «فإني إذاً صائم»، فقالت: ثم جاءنا يوماً آخر فقلنا له: يا رسول الله قد أهدى لنا حيس فخبأنا لك منه، فقال: «قربيه أما إني صائم ثم أكل».

٤٨٢ ــ ١٠٢٥ أخبرنا الملائي[١]، نا مندل[٢]، عن عبدالله بن سيار مولى عائشة ابنة طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، عن رسول الله صلى الله عليه

---

٤٨١ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٠٩) الصيام وأبو داود في سننه (٢/٨٢٤) الصوم، باب الرخصة في ذلك.

والترمذي في سننه (٢/١١٨) الصيام، باب ما جاء في إفطار الصائم المتطوع ولكن دون قوله: «ثم جاءنا يوماً آخر إلى آخر الحديث». ثلاثتهم من طريق وكيع بمثل إسناده، والنسائي في سننه (٤/١٩٥) الصيام، باب النية في الصيام عن المؤلف بمثل إسناده.

وأحمد في مسنده (٦/٢٠٧) عن وكيع بهذا الإسناد مثله. انظر: الحديث السابق.

(١) هو أبو نعيم.

(٢) مندل مثلث الميم ساكن الثاني هو ابن علي العنزي ـ بفتح المهملة والنون ثم زاي، أبو عبدالله الكوفي ويقال: اسمه عمرو ومندل لقب، ضعيف، انظر: التقريب (٣٤٧).

٤٨٢ ــ إسناده ضعيف.

تخــريجــه:

أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٣/٣٧٨) من طريق شيخه أحمد، ثنا عبدالعزيز بن الخطاب، ثنا مندل بن علي به مثله وقال: لا يروى عن =

وسلم ـ قال: «أن الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة».

= عائشة إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي: وفيه مندل بن علي وهو ضعيف جداً وقد وثق.
انظر: المجمع (٥/٢٤).

ما يروى عن أم علقمة مولاة عائشة وغيرها من نساء أهل المدينة ـ (عنها)[1] ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم. /

[١١٨/أ]

٤٨٣ ـ ١٠٢٦ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد[2]، حدثني علقمة بن أبي علقمة[3] عن أمه[4]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أفرد الحج ولم يعتمر[5].

---

(١) ما بين الحاجزين سقط من الأصل المخطوط استدركته من السياق.

(٢) هو الدراوردي.

(٣) هو علقمة بن أبي علقمة بلال المدني.

(٤) هي أم علقمة واسمها مرجانة علق لها البخاري في الحيض وهي مقبولة، كما قال ابن حجر في التقريب (٤٧٢ ـ ٤٧٣) وقال العجلي: مدنيّة تابعية ثقة، انظر: الثقات ٥٢٥ له والتهذيب (٤٧٤/١٢).

(٥) أي عمرة مستقلة بل أدخل العمرة على الحج بحيث صار قارناً.

٤٨٣ ـ إسناده حسن وقد تابع عروة أم علقمة عن عائشة.

تخـريجـه:
أخرجه أحمد في مسنده (١٤٥/١١) بترتيب الساعاتي من طريق الدراوردي بهذا الإسناد مثله مع زيادة في أوله.
وقد تقدم تخريجه برقم ح ١٣٥ من طريق الدراوردي عن شيخه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظه سواء.

٤٨٤ ـ ١٠٢٧ أخبرنا روح[١]، نا مالك[٢]، عن علقمة بن أبي علقمة، عن «أمه»[٣]، عن عائشة قالت:

أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة، فلما انصرف قال: «ردوها إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكادت تفتنني».

٤٨٥ ـ ١٠٢٨ أخبرنا روح، نا مالك، عن علقمة، عن أمه، عن عائشة قالت: قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة فلبس ثيابه ليخرج فأمرتُ جاريتي بريرة أن تتبعه فتبعَتْه، فأتى البقيع فوقف في أدناه ما

---

(١) هو ابن عبادة.

(٢) هو مالك بن أنس إمام دار الهجرة.

(٣) وقع في المخطوط «عن أبيه» وهو خطأ من الناسخ والتصويب من مصادر التخريج.

٤٨٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات سوى أم علقمة مقبولة وقد توبعت.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٨١) الصلاة، باب النظر في الصلاة إلى ما يشغلك، به مثله.

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر منه (٢١٦) من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به مثله.

وقد تقدم برقم **٧٨** و **٧٩** و **٨٠** و **٣٣٠** و **٣٣١** من غير وجه عن عائشة.

٤٨٥ ـ رجاله ثقات سوى أم علقمة لم يوثقها إلا العجلي وجعلها ابن حجر مقبولة.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٦٦) الجنائز، باب جامع الجنائز به مثله غير أنه قال: إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم.

ومن طريقه أخرجه النسائي في سننه (٤/٩٣) الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين.

شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته فأخبرتني فلم أذكر ذلك حتى أصبح، فذكرت ذلك له، فقال: «أمرت أن آتي أهل البقيع فأسلّم عليهم».

٤٨٦ ـ ١٠٢٩ أخبرنا سفيان[١]، عن منصور بن[٢] صفية، عن أمه[٣]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يضع رأسه في حجر إحدانا وهي حائض فيتلو قرآناً.

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو منصور بن عبدالرحمن بن طلحة القرشي.

(٣) هي صفية بنت شيبة بن عثمان.

٤٨٦ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٤/٩) التوحيد، باب قول النبي ﷺ الماهر بالقرآن مع الكرام البررة وأبو داود في سننه (١٧٨/١) الطهارة، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها والنسائي في سننه (١٤٧/١) الحيض، باب في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته، وابن ماجه في سننه (٢٠٨/١) الطهارة، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد.

وأحمد في مسنده (١٤٨/٦ و ١٩٠ و ٢٠٤) جميعهم من طريق سفيان بمثل هذا الإسناد.

وهو عند البخاري في الحيض أيضاً (٨٣/١)، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض.

وعند مسلم في صحيحه (٢٤٦/١) الطهارة، البخاري من طريق زهير بن معاوية ومسلم من طريق داود بن عبدالرحمن المكي كلاهما عن منصور به نحوه وأحمد من طريق زهير وداود كلاهما عن منصور به، وكذا عنده من حديث القاسم عن عائشة بمثله.

انظر: (٧٢/٦ و ١١٧ و ١٥٨ و ٢٥٨).

٤٨٧ ـ ١٠٣٠ أخبرنا عبدالعزيز بن[1] محمد، عن داود بن صالح، عن أبيه أن مولاة لعائشة أرسلت إلى عائشة بهريسة قالت: فوجدتها تصلي فأشارت إلي أن ضعيها فوضعتها، فجاءت الهرة فأخذت منها نهشة فلما انصرفت من الصلاة قالت للنساء: كلن واتقين موضع فم الهرة فأكلت عائشة من حيث أكلت الهرة ثم قالت: إنها ليست بنجس إنها من/ الطوافين عليكم، ولقد رأيت رسول الله ـ يتوضأ بفضلها. [١١٩/ب]

٤٨٨ ـ ١٠٣١ أخبرنا بشر بن عمر[2]، نا مالك[3]، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط[4]، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أمه عمرة

---

(١) هو الدراوردي.

٤٨٧ ـ في إسناده مولاة عائشة مبهمة وبقية رواته بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٦١) الطهارة، باب سؤر الهرة من طريق عبدالعزيز الدراوردي بمثل إسناده غير أنه وقع عنده عن داود بن صالح عن أمه ويبدو أنه خطأ لأن داود يروي عن أبيه لا عن أمه كما في التهذيب وغيره. والله أعلم.

وكذا وقع عنده أن مولاتها ـ أي مولاة أم داود ـ أرسلتها بهريسة ـ وهو أيضاً خلاف ما جاء عند المؤلف حيث صرحت أن مولاة لعائشة. . إلخ.

والدارقطني في سننه (١/ ٧٠)، باب سؤر الهرة والبيهقي في سننه (١/ ٢٤٦)، باب سؤر الهرة كلاهما من طريق عبدالعزيز الدراوردي به غير أنه وقع عندهما عن أمه بدل أبيه، وهو ببعض اختصار عند الدارقطني.

(٢) هو أبو محمد الزهراني البصري.

(٣) هو مالك بن أنس الإمام.

(٤) قسيط ـ بقاف ومهملتين مصغراً ـ كما في التقريب (٣٨٣).

٤٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٣٠٨) الصيد، باب ما جاء في جلود الميتة ومن طريقه =

بنت عبدالرحمن، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت.

قال إسحاق: قلت لأبي[1] قرة: أذكر مالك عن يزيد بن عبدالله بن قسيط ـ فذكرت له مثل هذا الحديث بإسناده ـ؟ فقال: نعم.

= أبو داود في سننه (٤/٣٦٨) اللباس، باب في أهب الميتة.
والنسائي في سننه (٧/١٧٦) الفرع والعتيرة، باب الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة عن المؤلف بمثل إسناده، وأيضاً من وجه آخر عن مالك غير أنه وقع عنده «عن أبيه» بدل أمه وهو محرف.
وابن ماجه في سننه (٢/١١٩٤) اللباس، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ولم تسم أم محمد بن عبدالرحمن عند أحد غير عند المؤلف وإنما جاء عندهم «عن أمه، عن عائشة».
والطيالسي في مسنده (١/٤٣) بترتيب الساعاتي الطهارة، باب تطهير أهاب الميتة أيضاً من طريق مالك به.
وأحمد في مسنده (٦/٧٣ و١٠٤ و١٤٨ و١٥٣).
والدارمي في سننه (٢/٨٦) الأضاحي، باب الاستمتاع بجلود الميتة من الطريق المذكور نفسه، ومن هذا الطريق أخرجه كذلك ابن حبان كما في الإحسان (٢/٤١٦) وابن الأعرابي في معجمه ح رقم ١٧٩.
والبيهقي في السنن الكبرى (١١/١٧).
وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٥/ب) من طريق إبراهيم عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً بلفظ ذكاة الميت دباغه، وكذا من طريق عمارة بن عمير عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن جلود الميتة؟ فقال: دباغها طهورها.

(١) أبو قرة ـ بضم القاف ـ هو موسى بن طارق اليماني روى عنه إسحاق المؤلف ـ ولعل إسحاق يريد التأكد من شيخه أبي قرة بما حدثه بشر بن عمر عن مالك، عن يزيد.. إلخ، فوافقه أبو قرة بذلك.

٤٨٩ ـ ١٠٣٢ أخبرنا عبدالصمد[١]، نا حماد وهو ابن سلمة، نا ابن خيثم[٢]، عن يوسف بن مالك[٣]، عن حفصة بنت عبدالرحمن، عن عائشة قالت:

أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالفرع[٤] من كل خمس شياه، شاة وأمر بالعقيقة عن الجارية شاة وعن الغلام شاتين.

---

(١) هو ابن عبدالوراث.

(٢) خثيم ـ بمعجمة والمثلة مصغراً ـ هو عبدالله بن عثمان بن خثيم القاري المكي أبو عثمان صدوق مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، انظر: التقريب (١٨١).

(٣) هو الفارسي المكي ثقة.

(٤) الفرع هو أول النتاج ولا يتعارض هذا مع قوله: «لا فرع ولا عتيرة» كما جمع بينهما المؤلف وسيأتي برقم ح ٤٩١ وراجع تعليق رقم ١.

٤٨٩ ـ حسن على أقل الأحوال رجاله كلهم ثقات سوى ابن خثيم صدوق وصحح الترمذي حديثه.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٣٥) الأضاحي، باب ما جاء في العقيقة عن يحيى بن خلف، عن بشر بن المفضل، وابن ماجه في سننه (٢/١٠٥٦) الذبائح، باب العقيقة من طريق عفان عن حماد بن سلمة كلاهما عن ابن خثيم بمثل إسناده ولكن دون قوله: «أمر بالفرع من كل خمس شياه شاة» وقال الترمذي: «حسن صحيح» وأحمد في مسنده (٦/١٥٨) عن شيخه عفان، ثنا حماد فساقه به مثله بتمامه سوى تقديم وتأخير وفي (٦/٢٥١) من طريق عبدالصمد بهذا الإسناد مثله، وأخرج أيضاً الطرف الأخير فقط في (٣١)، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٦١) كلاهما من طريق بشر بن المفضل عن ابن خثيم به.

وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٢٥٤) عن ابن خيثم به دون ذكر العقيقة.

وكذا البيهقي في سننه (٩/٣١٢) الأضاحي به وقال: رواه حماد بن سلمة ثم ساقه من عنده بكامله.

٤٩٠ ـ ١٠٣٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس[١]، أنا عبدالملك بن أبي سليمان[٢]، عن عطاء[٣] قال: قالت امرأة عند عائشة: لو ولدت امرأة فلان نحرنا عنه جزوراً، قالت عائشة: لا، ولكن السنة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة.

---

(١) هو أبو محمد الكوفي.

(٢) اسم أبي سليمان ميسرة العرزمي بفتح المهملة وسكون الراي وبالزاي المفتوحة صدوق له أوهام مات سنة خمس وأربعين ومائة، انظر: التقريب (٢١٨ ـ ٢١٩) والتهذيب (٦/٣٩٦).

(٣) هو ابن أبي رباح.

٤٩٠ ـ إسناده حسن وقد جاء ذكر شيخ عطاء بن أبي رباح عند الحاكم وصحح حديثه.

تخـريجـه:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٣٨ ـ ٢٣٩) من طريق يزيد بن هارون أنبأنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن أم كرز وأبي كرز قالا: نذرت امرأة من آل عبدالرحمن بن أبي بكر ان ولدت امرأة عبدالرحمن نحرنا جزوراً فذكر الحديث أتم منه.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد أخرج الطحاوي في معاني الآثار (١/٤٥٧) والبيهقي في سننه (٩/٣٠١) نحو هذه القصة بسنديهما عن ابن أبي مليكة يقول: «نفس لعبدالرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لعائشة رضي الله عنها يا أم المؤمنين عقي عليه أو قال عنه جزوراً فقالت: معاذ الله ولكن ما قال رسول الله ﷺ شاتان مكافأتان»، وإسناده حسن كما قال الشيخ الألباني: في إرواء الغليل (٤/٨٩ ـ ٣٩٠)، وانظر: تخريج حديث عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة المصدر نفسه.

انظر: ح رقم ٤٨٩.

٤٩١ ـ ١٠٣٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريـح، نا ابن خيثم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عـائشة قالت:

أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالفرع من كل خمس واحدة قال إسحاق: من كل خمس شياه واحدة.

قال إسحاق: لا فرع ولا عتيرة، نقول: لا واجب[1].

---

٤٩١ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:
أخرجه عبدالـرزاق في مصنفـه (٤/ ٣٤٠) ومن طـريقـه البيهقي في سننـه (٩/ ٣١٢) بهذا الإسناد غير أنه جاء عندهما (من كل خمسين واحدة) ونبـه البيهقي بأنه، كذا في كتابي، وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريح في كل خمس واحدة، ورواه حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان.. وقال من كل خمسين شاة شاة، انظر: تخريج ح رقم ٤٨٩.

(١) يريد المؤلف بذكر الحديث ـ لا فرع ولا عتيرة ـ نقول: «لا واجب» الجمع بين الروايتين يعني بين قوله أمر بالفرع، وقـول لا فرع، بـأن الأمر لـلاستحباب والنفي لنفي وجوب الحكم دون أصله، وجمع بعض بينهما بنسخ الأول بالثاني، ويؤيد ما ذهب إليه المؤلف ما أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/ ٣٣٧) عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: كان أهل الجاهلية يذبحون في الفرعة من كل خمسين واحدة فلما كان الإسلام سئل النبي ﷺ عن ذلك فقال: إن شئتم فافعلوا ولم يوجب ذلك فهو منقطع الإسناد إلا أنه يستأنس به، انـظر: ما كتبـه المباركفوري في تحفة الأحوزي (٥/ ١٠٠).

٤٩٢ ـ ١٠٣٥ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة[1]، عن عاصم[2] مولى قريبة قال: سمعت قريبة[3] مولاة عائشة تقول: سمعت عائشة تقول: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال في الصيام / فقيل له: [١١٩/أ] فإنك تواصل قال: «إني أبيت عند[4] ربي يطعمني ويسقيني».

---

(١) هو ابن الحجاج.

(٢) هو ابن صهيب الواسطي التميمي مولى قريبة بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه يكنى بأبي بكر ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صالح، انظر: الثقات لابن حبان (٧/٢٥٧) والجرح والتعديل (٦/٣٥٢) وتعجيل المنفعة (١٢٧).

(٣) هي قريبة بنت محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر وتقدم في ترجمة عاصم أنها بنت محمد بن أبي بكر، ذكرها ابن حبان في الثقات، انظر: تعجيل المنفعة (٣٦٦).

(٤) وقد جاءت لفظة ربي متأخرة بعد قوله: يطعمني فأعدته إلى مكانه.

٤٩٢ ـ إسناده حسن بمتابعاته وأصل الحديث متفق عليه من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٤٢ و٢٥٨) عن وهب بن جرير وأبي داود وروح ثلاثتهم عن شعبة بهذا الإسناد ولفظ وهب مثل لفظ المؤلف.

وهو عند البخاري في صحيحة (٥/١٠٦ و١١٢) مع الفتح في عدة أماكن في الصوم في باب الوصال، وباب التنكيل في الوصال وفي الحدود، باب ٤٢ وفي التمني، باب ٩ وفي الاعتصام، باب ٥، ومسلم في صحيحه (٧/٢١١ ـ ٢١٥) مع النووي الصوم، باب النهي عن الوصال كلاهما من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عمر وأنس والبخاري من حديث أبي سعيد أيضاً.

٤٩٣ ـ ١٠٣٦ أخبرنا بقية[١] بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني[٢]، عن عبدالله بن أبي قيس[٣] قال سمعت عائشة تقول:

نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال في الصيام.

٤٩٤ ـ ١٠٣٧ أخبرنا محمد بن بكر[٤]، نا ابن جريح، أخبرني المغيرة[٥] بن حكيم أن أم كلثوم بنت أبي بكر أخبرته، عن عائشة قالت:

---

(١) هو أبو يُحْمِد بضم المثناة التحتانية وسكون ثانية وكسر الميم ـ الكلائي، صدوق كثير التدليس من الضعفاء كما في التقريب (٤٦).

(٢) الألهاني ـ بفتح الهمزة وسكون اللام ـ كما في التقريب (٢٩٨).

(٣) ويقال: ابن قيس وابن أبي موسى، والأول أصح كما في التهذيب (٥/٣٦٥).

٤٩٣ ـ حسن. رجاله كلهم ثقات سوى بقية وهو صدوق مدلس ولكنه صرح بالتحديث فيحسن به.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٨٩ و٩٣) من طريق بقية قال: ثنامحمد بن زياد فذكره بهذا الإسناد مثله.

انظر: الحديث السابق.

(٤) هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني ـ بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة أبو عثمان البصري، وثقه أبو داود وابن معين والعجلي وابن قانع وابن سعد وغيرهم وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء، انظر: التهذيب (٩/٧٨) والتقريب (٢٩١).

(٥) وقع في المخطوط «معاوية» وهو تحريف والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة.

٣٩٤ ـ صحيح رجاله ثقات: كلهم سوى محمد بن بكر وهو من رجال الشيخين ووثقه جميع العلماء، وكذا تابعه عبدالرزاق عن ابن جريح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٤٢) المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت =

اعتم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل ورقد أهل المسجد فخرج فصلاها، وقال: «إنها لوقتها لولا أن أشق على أمتي».

٤٩٥ ـ ١٠٣٨ أخبرنا الملائي[١]، نا سفيان[٢]، عن منصور[٣]، عن موسى بن عبدالله بن يزيد، عن مولاة عائشة، عن عائشة قالت:

= العشاء وتأخيرها عن المؤلف ومحمد بن حاتم كلاهما.

عن محمد بن بكر، وكذا من طريق عبدالرزاق وحجاج بن محمد جميعهم عن ابن جريج بهذا الإسناد وألفاظهم متقاربة والنسائي في سننه (١/ ٢٦٧) الصلاة، باب آخر وقت العشاء، أيضاً من طريق الحجاج بن محمد عن ابن جريج به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/ ١٥٠) والدارمي في سننه (١/ ٢٧٦) الصلاة، باب ما يستحب من تأخير العشاء عن عبدالرزاق ومحمد بن بكر والدارمي عن المؤلف إسحاق عن محمد بن بكر بهذا الإسناد مثله، وتقدم تخريجه أيضاً من حديث عروة عن عائشة. وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٥٥/ ٤) عن المؤلف به مثله، وكذا في (٢/٢/٩٦) عن المؤلف به مثله.

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو ابن سعيد الثوري.

(٣) هو ابن حيان هو الذي روى عنه الثوري.

٤٩٥ ـ رجاله ثقات سوى مولاة عائشة لم أعرفها. جزماً ولعلّها المذكورة في ح ٤٩٢ وهي مقبولة.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في الشمائل ـ١٠٩)، باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ وابن ماجه في سننه (١/ ٢١٧) الطهارة، باب النهي أن يرى عورة أخيه كلاهما من طريق وكيع عن سفيان بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه الطبراني في الصغير (١/ ٥٣) من طريق يوسف بن أسباط، حدثني سفيان الثوري عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن عائشة قالت: ما رأيت عورة رسول الله ﷺ قط، وقال الطبراني: لم يروه عن الثوري إلا يوسف تفرد به بركة بن محمد.

ما نظرت إلى فرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو قالت ما رأيت فرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٤٩٦ ـ ١٠٣٩ أخبرنا صالح بن قدامة(١) الجمحي، نا ابن دينار وهو عبدالله(٢)، عن نافع(٣)، عن صفية(٤)، عن عائشة أو حفصة(٥) أو كلتيهما أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله وباليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها».

---

(١) هو القرشي المدني مقبول انظر: التقريب (١٥٠).

(٢) جاء في المخطوط «أبو أسامة دينار» وشطب على «أسامة» ـ وقال المؤلف وهو عبدالله ـ قلت: هو ابن دينار العدوى كما جاء عند مسلم، وكذا في التهذيب ((٥/ ٢٠١) عبدالله بن دينار عن نافع وسيأتي عند المؤلف أيضاً هكذا، انظر: (ق ١٥٨) و (ح ٧٣٨) ولكنه من طريق ورقا عنه.

(٣) وهو مولى ابن عمر رضي الله عنه.

(٤) هي بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية.

(٥) هي بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما زوج النبي ﷺ.

٤٩٦ ـ إسناده حسن وعبدالله هو ابن دينار كما جاء عند مسلم وقد تابع الجمحي غير واحد.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ١١٢٦) الطلاق، باب وجوه الإحداد في عدة الوفاة من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة ومحمد بن رمح ثلاثتهم عن الليث ومن طريق عبدالعزيز بن مسلم عن عبدالله بن دينار كلاهما عن نافع بهذا الإسناد نحوه، وكذا من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع به، ولكنه عن حفصة فقط، والنسائي أيضاً في سننه (٦/ ١٨٩) الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها وابن ماجه في سننه (١/ ٦٧٤) الطلاق، باب هل حد المرأة على غير زوجها، النسائي من طريق عبدالوهاب الثقفي وابن ماجه من طريق يحيى بن سعيد كلاهما عن نافع به. ولكنه عن حفصة فقط، والطحاوي في معاني الآثار (٣/ ٧٦) والبيهقي في سننه (٧/ ٤٣٨) الأول من طريق ابن الهاد والثاني من طرق قتيبة عن الليث، كلاهما عن نافع بمثل هذا الإسناد وقد تقدم هذا الحديث من حديث عروة عن عائشة برقم ح ١٩٢.

ما يروى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٤٩٧ ـ ١٠٤٠ أخبرنا سفيان[١]، حدثني الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أتى أهله فأراد أن يرقد وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة /. [١٢٠/ب]

---

(١) هو ابن عيينة.

٤٩٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخـرجـه مسلم في صحيحـه (٢٤٨/١) الـطهـارة، بـاب جـواز نـوم الجنب واستحباب الوضوء له.

وأبو داود في سننه (١/ ١٥٠) الطهارة، باب الجنب يأكل.

والنسائي في سننه (١/ ١٣٩) الطهارة، باب اقتصار الجنب على غسل يديه، وباب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام.

وابن ماجه في سننه (١/ ١٩٣) الطهارة، باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة، بطرق عن الزهري بمثل إسناده والنسائي عن المؤلف أيضاً بهذا الإسنـاد مثله ومن وجه آخـر عن وكيع، عن صـالـح بن أبي الأخضر، عن الزهري به ولكنه في الكبرى عشرة النساء، باب ٣٣ ح رقم ٤ كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٣٦٤) وجاء عند بعضهم إذا أراد أن يأكل وزاد بعضهم «إذا أراد أن يأكل ويشرب غسل يديه».

وأحمـد في مسنـده (٦/ ٣٦ و١٠٢) من طـريق سفيـان بـه مثله ومن طـريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري نحوه، وكذا من حديث الأسود عن عائشة نحـوه انظر: (٦/ ١٢٦ و١٩١ و١٩٢) والطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٢٦) من طريق يونس والليث كلاهما عن الزهري به مثله مع فرق يسير.

٤٩٨ ـ ١٠٤١ أخبرنا معاذ بن هشام[١]، حـدثني أبي[٢]، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة أنه سأل عائشة، أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرقد وهو جنب فقال: نعم ويتوضأ وضوءه للصلاة.

٤٩٩ ـ ١٠٤٢ أخبـرنا جـرير[٣]، عن عـطاء بن السـائب[٤]، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن قال: سألت عائشة عن غسل رسول الله ـ صلى الله

---

(١) هو معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري صدوق ربما وهم مات سنة مائتين، انظر: التقريب (٣٤١)، والتهذيب (١٠/١٩٦).

(٢) هو هشام بن أبي عبدالله سنبر بمهملة ثم نون ثم موحدة ـ على وزن جعفر كما في التقريب (٣٦٤).

٤٩٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين ويحيى بن أبي كثير وان كان مدلساً ولكنه صرح بالتحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٠) الغسل، باب كينونة الجنب في البيت إذا تـوضأ قبـل أن يغتسل من طـريق أبي نعيم عن هشام، وشيبـان، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/٦٢) بترتيب الساعاتي عن حرب بن شداد، والطحاوي في معاني الآثار (١/١٢٦) من طريق أبي داود عن هشام، ومن طريق الوليد عن الأوزاعي جميعهم، عن يحيى بهذا الإسناد مثله.

انظر: تخريج ح رقم ٤٩٧.

(٣) هو ابن عبدالحميد.

(٤) هو أبو محمد ويقال: أبو السائب الثقفي الكوفي صـدوق اختلط، مات سنـة ست وثلاثين ومائة، انظر: التقريب (٢٣٩).

٤٩٩ ـ حسن رجاله رجال الشيخين سوى عطاء وهو من رجال البخاري فقط.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (١/١٣٣ و ١٣٤) الطهارة، باب ذكر غسل الجنب يديه قبل أن يدخلهما الإناء، وباب ذكر عدد غسل اليدين، وباب إزالة الجنب الأذى عن جسده من طريق زائدة وشعبة كلاهما عن عطاء بمثل إسناده. =

عليه وسلم - من الجنابة فقالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكون عنده الإناء فيه الماء فيبدأ فيغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء ثم يفرغ بيده اليمنى على اليسرى فيغسل بها فرجه وما أصابه حتى ينقيه ثم يصب على يده التي غسل بها فرجه حتى ينقيها ثم يمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ثم يفرغ على رأسه الماء ثلاثاً.

٥٠٠ ـ ١٠٤٣ أخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي[١]، عن عطاء بن السائب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: وصفت لي عائشة غسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الجنابة قالت:

كان يغسل يديه ثلاثاً ثم يفيض بيده اليمنى على اليسرى ثلاث مرات ثم يمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ويغسل وجهه ويديه ثلاثاً ثم يفيض على رأسه ثلاثاً ثم يصب عليه الماء.

= والطيالسي في مسنده (١/ ٦٠) بترتيب الساعاتي الطهارة، باب صفة الغسل من الجنابة، وأحمد في مسنده (٦/ ٩٦)، والبيهقي في سننه (١/ ١٧٤) الطهارة، باب الرخصة في تأخير غسل القدمين عن الوضوء جميعهم من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بمثل إسناده.

(١) الطنافسي - بفتح الطاء والنون وبعد الألف فاء مكسورة ثم سين مهملة - الكوفي، صدوق، مات سنة خمس وثمانين ومائة، انظر: التقريب (٢٥٥).

٥٠٠ ـ رجاله رجال الشيخين سوى عطاء وهو من رجال البخاري.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (١/ ١٣٤) الطهارة، باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى.

عن المؤلف بهذا الإسناد مثله.

انظر: ح رقم ٤٩٩.

٥٠١ ـ ١٠٤٤ أخبرنا المخزومي[1]، نا وهيب[2]، عن أبي واقد الليثي[3]، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل».

٥٠٢ ـ ١٠٤٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيدالله[4] بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد[5] المقبري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ

---

(١) هو المغيرة بن سلمة البصري أبو هشام.

(٢) وهيب بالتصغير هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

(٣) هو صالح بن محمد بن زائدة ضعفه أكثر العلماء وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: التقريب (١٥٠)، والتهذيب (٤٠١/٤)، ولكنه تابعه أبو النضر عنه.

٥٠١ ـ إسناده حسن، والحديث متفق عليه بغير هذا الإسناد من حديث أبي هريرة.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٥٣) في الوضوء، باب واجب الغسل إذا التقى الختانان، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، عن أبي سلمة به مع قصة في أوله، ومن طريقه عبدالرزاق في مصنفه (٢٤٥/١)، والبيهقي في سننه (١٦٦/١)، والطحاوي في معاني الآثار (٦٠/١) جميعهم من طريق مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة قال: سألت عائشة ما يوجب الغسل فقالت: «إذا جاوز الختان الختانان فقد وجب الغسل». فقد أخرج أحمد في مسنده (١١٣/٢) بترتيب الساعاتي من حديث سليمان بن يسار عن عائشة بمعناه والخطيب في تاريخ بغداد (٢٨٦/١٢) من طريق عصمة بن محمد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً مثله ولكن في سنده متهم وهو عصمة.

الظاهر أن هذا الطريق غريب والله أعلم..

وسيأتي برقم ح ٨١١ ـ ٨١٢ ق ١٦٨ من حديث عبدالعزيز بن النعمان وعبدالله بن رباح كلاهما عن عائشة مرفوعاً مثله.

(١) هو عبيدالله بن عمر بن حفص العدوي العمري أبو عثمان المدني.

(٢) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان أبو سعد المدني.

٥٠٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

=

صلى الله عليه وسلم ـ كان له حصير يبسطه بالنهار ويحتجزه بالليل ويصلي إليه /. [١٢٠/أ]

٥٠٣ ـ ١٠٤٦ أخبرنا معاذ بن هشام والنضر[١] قالا: نا، هشام[٢]، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة، عن عائشة، أن رسول الله ـ صلى الله عليه

= **تخـــريجـــه**:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨٦)، باب صلاة الليل، (٧/١٩٩) اللباس، باب الجلوس على الحصير نحوه.

ومسلم في صحيحه (١/٥٤٠) صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره.

والنسائي في سننه (٢/٦٨) الصلاة، باب المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة، وابن ماجه في سننه (١/٣٠٣) الإقامة، باب ما يستر المصلي، وأحمد في مسنده (٦/٤٠ و٦١ و٢٤١)، البخاري من طريق المعتمر بن سليمان، ومسلم من طريق عبدالوهاب الثقفي، وابن ماجه من طريق محمد بن بشر ثلاثتهم عن عبيدالله بهذا الإسناد مع زيادة في آخره عند البعض، وكذا ابن المبارك في كتاب الزهد (٣٩٣ ح رقم ١١١٥) من حديث أبي سلمة عن عائشة نحوه وأطول منه.

وكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٦٤) من طريق المعتمر عن عبيدالله به، والبخاري من طريق ابن أبي ذئب، والنسائي، وأحمد من طريق ابن عجلان كلاهما عن سعيد به نحوه مع زيادة في آخره، وأحمد من وجه آخر من حديث أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً مع الزيادة التي أشرت إليها، وكذا أبو الشيخ.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو الدستوائي.

٥٠٣ ـ صحيح رجاله ثقات ومعاذ صدوق تابعه النضر وهو ثقة.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠١) الأذان، باب الأذان بعد الفجر. =

وسلم ـ كان يصلي الركعتين من التدليس من صلاة الصبح قال النضر: عن أبي سلمة.

٥٠٤ ــ ١٠٤٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك، عن عبدالله[1] بن يزيد وأبي النضر[2] مولى عمر بن عبيدالله، عن أبي سلمة، عن عائشة أن

= ومسلم في صحيحه (٥٠١/١) صلاة المسافرين، باب استحباب ركعتي سنة الفجر.
والنسائي في سننه (٢٥٦/٣) قيام الليل، باب وقت ركعتي الفجر.
وأحمد في مسنده (٥٢/٦)، البخاري من طريق شيبان، ومسلم، وأحمد من طريق هشام، والنسائي من طريق أبي عمرو ثلاثتهم عن يحيى به نحوه.
وليس عندهم جميعاً قوله: «من التدليس».

(١) هو عبدالله بن يزيد المدني المقرى الأعور.

(٢) هو سالم بن أبي أمية.

٥٠٤ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥) صلاة الجماعة، باب ما جاء في صلاة القاعد في النافلة بهذا الإسناد مثله.
ومن طريقه البخاري في صحيحه (٦٠/٢) تقصير الصلاة، باب إذا صلى قاعداً ثم صح.
ومسلم في صحيحه (٥٠٥/١) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً.
وأبو داود في سننه (٥٨٦/١) الصلاة، باب في صلاة القاعد، والترمذي في سننه (٢٣٣/١) الصلاة، باب فيمن يتطوع جالساً.
والنسائي في سننه (٢٢٠/٣) قيام الليل كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً وقال الترمذي: حسن صحيح.
ومع زيادة في آخره عند البخاري وقد رواه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٧٩) من طريق سفيان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بنحوه.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي من الليل يقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ثلاثين آية أو أربعين آية، قام فقرأ، ثم ركع وسجد، ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك.

٥٠٥ ــ ١٠٤٨ أخبرنا المقري[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي العشاء وكان يركع ركعتين وهو جالس بين النداثين.

٥٠٦ ــ ١٠٤٩ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة أنه سأل عائشة، عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو عبدالله بن يزيد المتقدم في الحديث السابق.

٥٠٥ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦٩) صلاة الليل، باب المداومة على ركعتي الفجر.

وأبو داود في سننه (٢/٩٧) الصلاة، باب في صلاة الليل.

والنسائي في سننه الكبرى، كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٤٤ و ٣٥٤) الصلاة، باب ٤٦ ح رقم ٣، ثلاثتهم من طريق المقرىء بمثل إسناده وعندهم بعد قوله يصلي العشاء «ثم صلى ثمان ركعات وركعتين جالساً وركعتين بين النداثين ولم يكن يدعهما أبداً».

وكذا رواه النسائي في الكبرى من طريق ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر، عن أبي سلمة، عن عائشة بدون واسطة عراك.

٥٠٦ ــ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٩) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل، وأبو داود في سننه (٢/٨٦) الصلاة، باب في صلاة الليل.

وسلم ـ بالليل فقالت: كان يصلي ثمان ركعات ثم يرقد ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يقوم فيقرأ ويركع ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح.

٥٠٧ ـ ١٠٥٠ أخبرنا النضر، نا هشام صاحب الدستوائي بهذا الإسناد مثله.

٥٠٨ ـ ١٠٥١ أخبرنا عبدة[١] ومحمد بن[٢]بشر قالا: نا مسعر[٣]، عن سعد بن[٤] إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت:

= والنسائي في سننه (٢٥٦/٣) قيام الليل، باب وقت ركعتي الفجر، ومسلم من طريق ابن أبي عدي، والنسائي من طريق خالد كلاهما عن هشام بمثل إسناده وعندهما: «سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة، يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس» الحديث، وأبو داود من طريق أبان عن يحيى به نحوه.

وأحمد في مسنده (١٢٨/٦) من طريق عبدالوهاب الثقفي عن هشام به باختصار قوله كان يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح، ومن طريق يزيد عن هشام بكامله في (١٨٩/٦). ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٨٦) من طريق أبي سلمة به.

٥٠٧ ـ صحيح رجاله ثقات.

انظر: ح رقم ٥٠٣ و ٥٠٠٦.

(١) هو ابن سليمان.

(٢) هو أبو عبدالله العبدي.

(٣) هو ابن كدام.

(٤) هو سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن الزهري أبو إسحاق.

٥٠٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٣/٢) قيام الليل، باب من نام عند السحر. =

ما كنت ألقى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من السحر الآخر إلا نائماً عندي.

٥٠٩ ــ ١٠٥٢ أخبرنا وكيع، نا مسعر / عن سعد بن إبراهيم، عن أبي [١٢١/ب] سلمة، عن عائشة قالت: ما كنت ألقى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من السحر الآخر إلا نائماً / عندي تعني بعد الوتر.

٥١٠ ــ ١٠٥٣ أخبرنا سفيان[1]، عن زياد بن[2] سعد، عن عبدالرحمٰن[3] بن أبي عتاب، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: كان

= ومسلم في صحيحه (٥١١/١) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ.

وابن ماجه في سننه (٣٧٨/١) إقامة الصلاة، باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر جميعهم من طريق سعد بن إبراهيم بهذا الإسناد، وسند مسلم يتفق مع محمد بن بشر في سند المؤلف، وسند ابن ماجه يتفق معه في مسعر، وأحمد في مسنده (٦/ ١٦١ و ٢٧٠) من طريق عبدة عن مسعر، وكذا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن سعد بهذا الإسناد مثله.

٥٠٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق في ح رقم ٥٠٨.

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني.

(٣) ويقال: زيد بن أبي عتاب وبه ترجمه في التقريب والتهذيب وأشار إلى اسمه الوارد عند المؤلف هنا.

٥١٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى عبدالرحمن وهو من رجال مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٥١١/١) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل، والحميدي في مسنده (٩٣/١) كلاهما من طريق ابن عيينة بمثل هذا الإسناد، وكذا مسدد وأبو العباس السراج كما في التهذيب (٤١٨/٣) به مثله، =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى الركعتين فإن كنت جالسة حدثني وإلا اضطجع.

٥١١ ـ ١٠٥٤ أخبرنا روح[١]، نا مالك[٢]، عن أبي النضر[٣] مولى عمر بن عبيدالله، عن أبي سلمة[٤]، عن عائشة قالت:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى من الليل ففرغ فإن كنت يقظانة تحدث معي وإلا اضطجع حتى يأتيه المؤذن.

= وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٧٠ - ٧١) قيام الليل، باب من تحدث بعد الركعتين وباب الحديث، ومسلم والحميدي وابن خزيمة في صحيحه (١٦٨/٢)، وأحمد في مسنده (٣٥/٦) جميعهم من طريق ابن عيينة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً نحوه سوى أحمد من طريق مالك عن أبي النضر به.

وأخرجه أبو داود في سننه (٤٨/٢) الصلاة، باب الأضطجاع بعد ركعتي الفجر من طريق سفيان عن زياد بن سعد عمن حدثه ابن أبي عتاب أو غيره عن أبي سلمة به نحوه، ففي إسناده مجهول، وأيضاً الفسوى في المعرفة والتاريخ (٦٩٧/٢) به مثله.

(١) هو ابن عبادة.

(٢) هو مالك بن أنس الإمام المشهور.

(٣) هو سالم بن أبي أمية.

(٤) هو ابن عبدالرحمن.

٥١١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه من هذا الطريق وهو عند البخاري ومسلم وغيرهما في الحديث السابق.

وكذا أخرجه أبو داود في سننه (٤٨/٢) الصلاة، باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر. =

٥١٢ ـ ١٠٥٥ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة، عن عائشة قالت:

لم يكن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في شهر من السنة أكثر صياماً منه في شعبان فكان يصوم شعبان كله وكان يقول: «خذوا من

= والترمذي في سننه (١/٢٦٢) الصلاة، باب ما جاء في الكلام بعد ركعتي الفجر، وأبو داود من طريق بشر بن عمر، والترمذي من طريق عبدالله بن إدريس كلاهما عن مالك بمثل إسناده نحوه، وقال الترمذي: «حسن صحيح».
وكذا الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٦٩٧) من طريق سفيان عن سالم به نحوه.

٥١٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٥٠) الصوم، باب صوم شعبان ومسلم في صحيحه (٢/٨١١) الصوم، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان.

والنسائي في سننه (٤/١٥١) الصوم، التقدم قبل رمضان.

والبخاري عن معاذ بن فضالة عن هشام به، ومسلم والنسائي عن المؤلف بهذا الإسناد مثله غير أن النسائي ساقه إلى قوله يصوم شعبان كله.

وكذا أبو داود في مسنده (١/١٩٧) بترتيب الساعاتي الصيام، باب ما جاء في الصيام في شعبان.

وأحمد في مسنده (٦/٨٤ و١٢٨ و١٨٩ و٢٣٣ و٢٤٤) وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٥/٢).

والمنذري في مشيخة النعال (١٢٧) من طريق أبي سلمة أتم منه. وكذا أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢/٢٤٥) من طريق الزبيدي عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها به نحوه، وابن خزيمة في صحيحه (٣/٢٨٢ - ٢٨٣) بطرق عن هشام، وكذا من وجه آخر عن يحيى بهذا الإسناد مثله وباختصار عند البعض.

الأعمال ما تطيقون، فإن الله لم يمل حتى تملوا وكان[1] أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل».

٥١٣ ـ ١٠٥٦ أخبرنا النضر[2]، عن هشام بهذا الإسناد مثله، وزاد في الحديث وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا صلى صلاة داوم عليها.

٥١٤ ـ ١٠٥٧ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أي العمل أفضل؟ قال: «ما داوم عليه صاحبه»، قال: وقالت عائشة أو أبو هريرة: اكلفوا من الأعمال ما تطيقون.

---

(١) وجاء عند مسلم بزيادة «يقول» ويبدو أنه سقط من المخطوط لأن مسلماً رواه عن المؤلف والله أعلم.

(٢) هو ابن شميل المازني.

٥١٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه بهذه الزيادة وهي عند البخاري وأحمد في الحديث السابق.

(٣) النضر هو ابن شميل.

٥١٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٨) الرقائق، باب القصد والمداومة على العمل، ومسلم في صحيحه (٥٤١/١) صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم، البخاري عن محمد بن عرعرة، ومسلم من طريق محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله، والحديث أخرجه أبو داود أيضاً في سننه (١٠١/٢) من حديث أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً مع بعض تغاير، وكذا هو عند الحميدي مع فرق كبير انظر ح رقم ١٧٣ في مسنده.

وجاء عند البخاري بدون قوله: «وقالت عائشة أو أبو هريرة» وقد أخرج هذا =

٥١٥ ـ ١٠٥٨ أخبرنا سفيان[1]، عن ابن عجلان[2]، (عن سعد بن إبراهيم)[3]، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «قد كان / في الأمم محدَّثون[4] فإن يك في أمتي فعمر بن [١٢١/أ] الخطاب».

= الطرف ابن ماجه في سننه (١٤١٧/٢) الزهد، باب المداومة على العمل من حديث أبي هريرة ولكن بإسناد ضعيف فيه ابن لهيعة.

وأحمد في مسنده (١٧٦/٦ و ١٨٠) من طريق بهز ومحمد بن جعفر وعبدالرحمن جميعهم عن شعبة به مثله وجاء في طريق عبدالرحمن قال: وسمعته ـ يعني أبا سلمة ـ يحدث عن عائشة أو عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اكلفوا من العمل ما تطيقون».

وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ٢/١٩٥) عن يزيد بن هارون، عن شعبة بمثل إسناده المذكور.

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو محمد بن عجلان المدني، وثقه ابن عيينة وابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلط عليه أحاديث أبي هريرة، قلت: «فلهذا اعتبره صدوقاً وهو ثقة إلا في حديث أبي هريرة».
انظر: التهذيب (٣٣٩/٩ ـ ٣٤٠)، والتقريب (٣١١).

(٣) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مصادر التخريج ومن السند الآتي عند المؤلف.

(٤) أي ملهمون كما فسره أحد رواة الحديث في صحيح مسلم.

٥١٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٦٤/٤) الفضائل، باب مناقب عمر رضي الله عنه، والترمذي في سننه (٢٨٥/٥) المناقب، والحميدي في مسنده (١٢٣/١)، والنسائي في الكبرى المناقب، باب ٢ ح رقم ٩، كما في تحفة الأشراف (٣٤٩/١٢)، مسلم والحميدي من طريق ابن عيينة، وكذا مسلم من طريق =

٥١٦ ـ ١٠٥٩ أخبـرنا أبـو خالـد[1] الأحمـر، عن ابن عجـلان، عن

= ليث، ومنه الترمذي والنسائي كلاهما عن ابن عجلان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة به، وكذا مسلم من طريق ابن وهب عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به مثلـه سـوى فرق يسير عندهم في اللفظ.

وقال الترمـذي: «حسن صحيح» وأخبرني بعض أصحاب ابن عيينة عنه قال: «محدثون، يعني مفهمون»، وكذا النسائي في فضائل الصحابـة له ٨ حـديث رقم ١٨ من طريق ليث به.

وكذا أحمد في فضائل الصحابة ح رقم ٥١٦ ـ ٥١٧ وفي مسندة (٦/٥٥) من طريق الليث بن سعد وابن عيينة ويحيى ثلاثتهم عن ابن عجلان عن سعد به مثله، وكذا أخرجـه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢/٥٨٣) عن أبي عتيق عن عائشة مرفوعاً بمعناه، وكذا نحوه من حديث أبي هريرة عنده، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٤٥٧ و ٤٦١) من طريق ابن عجلان به.

والحاكم في معرفة علوم الحديث (٢٢٠) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه به مثله، ومن حديث أبي سلمة عن أبي هـريرة أخـرجه البخـاري في صحيحه (٥/١٥) فضائل المهاجرين، والطيالسي في مسنده (٢/١٧٢) بترتيب الساعاتي نحوه، وكذا أحمد في مسنده (٢/٣٣٩).

(١) هو سليمان بن حيان الأزدي تقدم في ح رقم ٤٥٢.

٥١٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

انظر: تخريج الحديث السابق رقم ٥١٥.

رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف كما في الدر (٤/٣٦٦) عن عمرو بن دينار به.

وكـذا أخرج ابن أبي حـاتم كـما في نفس المصـدر عن سعـد بن إبـراهيم بن عبدالرحمن بن عوف قال: إن فيها أنزل الله ﴿وما أرسلنـا مـن قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث﴾ «فنسخت محدث».

سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

أخبرنا سفيان[1]، عن عمرو بن دينار قال:

قرأ ابن عباس: (وما أرسلنا (من)[2] قبلك من رسول ولا نبي[3] ولا محدث).

٥١٧ ـ ١٠٦٠ أخبرنا عبدالعزيز بن[4] محمد، نا موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط.

(٣) سورة الحج: آية ٥٢.

(٤) هو الدراوردي.

٥١٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٣/٨) الرقائق، باب القصد والمداومة على العمل، ومسلم في صحيحه (٢١٧١/٤) صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى.

والنسائي في الكبرى الرقائق كما في التحفة (٣٦٩/١٢).

وأحمد في مسنده (١٢٥/٦ و٢٧٣) بطرق عن موسى بن عقبة، ومسلم عن المؤلف أيضاً بمثل إسناده، وقال البخاري: قال عفان عن وهيب، عن موسى سمعت أبا سلمة وهو عند أحمد من هذا الطريق وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ترجمة ٤٦٨ ح رقم ٦٥٥ من طريق موسى به نحوه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة وجابر انظر: صحيح مسلم (٢١٧٠/٤) من حديث رقم ٧١ إلى ٧٧، وسنن ماجه (١٤٠٥/٢) الزهد، وسنن الدارمي (٣٠٥/٢) الرقائق، باب لا ينجي أحدكم عمله وهو من حديث جابر، ومسند الطيالسي (٧٨/٢) بترتيب الساعاتي.

«سددوا وقاربوا وأبشروا فإن أحداً منكم لا ينجيه عمله»، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ فقال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه[1] برحمة»، هكذا قال أو نحـوه.

٥١٨ ـ ١٠٦١ أخبرنـا عثمان بن عمـر[2]، نـا ابن أبي[3] ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمـة، عن عائشـة، أن رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ كان يقبلها وهو صائم.

---

(١) زاد البخاري «بمغفرة».

(٢) جاء في المخطوط «عثمان بن عمرو ـ وهو خطأ من الناسخ كما تقدم هذا الإسم وسيأتي أيضاً في ح رقم ٥٢٥، وكذا ذكره في التهذيب (١٤٢/٧) وهو عثمان بن عمر بن فارس».

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن بن أبي ذئب.

٥١٨ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصوم، باب ٨٧ح رقم ٢ من طريق ليث عن عقيل ومن طريق يزيد بن زريع عن معمر كلاهما عن الزهري به، وكذا من طريق ابن وهب عن ابن أبي ذئب عن صالح بن أبي حسان، وعن الزهري به مثله كما في تحفة الأشراف (٣٥١/١٢ و٣٦٨)، وكـذا عبـد بن حميـد في مسنـده (ق ١٩٤/٢) من طريق شريك عن هشام عن أبيه، عن عائشة به وقد تقدم هذا الحديث برقم ١١٩ و١٢٩ و٣٠٠ و٣٥٨ من حديث عروة عنها، وكذا في رقم ٣٩٤ من طريق القاسم عنها.

وكـذا أخرجـه الطيـالسي في مسنده بـرقم ١٤٧٦، وعبـدالـرزاق في المصنف (١٨٣/٤) من رواية أبي سلمة عنها وهي الطريق التالي عند المؤلف.

٥١٩ ـ ١٠٦٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبل بعض نسائه وهو صائم.

٥٢٠ ـ ١٠٦٣ أخبرنا المقري[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، نا عقيل[2] بن خالد ويونس بن يزيد الأيليان[3] وثالث[4] سماه المقري كلهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من حمل من أمتي ديناً ثم جهد في قضائه فمات ولم يقضه فأنا وليه».

---

٥١٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٨٣/٤) من طريق معمر وابن جريج به مثله.

انظر: ح رقم ٥١٨.

(١) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن المقري.

(٢) عقيل بضم العين المهملة كما في التقريب (٢٤٢).

(٣) الأيلي ـ بفتح الهمزة وسكون التحتانية كما في التقريب (٣٩١).

(٤) قلت: جاء اسم الثالث عند الطبراني في الأوسط وهو ابن سمعان سماه المقري.

٥٢٠ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٧٤/٦ و ١٥٤) من طريق أبي عبدالرحمن المقرىء عن سعيد بن أبي أيوب بهذا الإسناد مثله ولكنه عن عقيل فقط ووقع في الموضع الأول عنده: ثنا سعيد عن المقري وهو خطأ، والصواب كما جاء في الموضع الثاني وكما هو عند المؤلف وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ٢/١٩٦) من طريق أبي عبدالرحمن المقري بهذا الإسناد مثله غير أنه لم يذكر الثالث إنما رواه سعيد عن عقيل ويونس فقط.

=

٥٢١ ـ ١٠٦٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأفريقي عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم، عن عمران بن عبد[1] المعافري، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

[١٢٢/ب] «إن الدين يقبض من صاحبه يوم القيامة إذا مات ولم / يقضه إلا من يَدِيْنُ في ثلاث، رجل تذهب قوته فيدين ما ينفق به على عدو الله ورسوله فمات ولم يقضه، ورجل مات عنده مسلم فلم يجد ما يُكَفّنه إلا بدين فمات ولم يقضه، ورجل خاف على نفسه العزبة ولم يكن عنده ما يتزوج فاستدان فتزوج ليعق نفسه خشية على دِيْنِهِ فاللّه يقضي عن هؤلاء، الدين يوم القيامة».

= وأبو يعلى في مسنده، كما في مجمع الزوائد (١٣٢/٤)، والطبراني في الأوسط، كما في المصدر نفسه، وفي مجمع البحرين (٢/١٧٤) من طريق أبي عبدالرحمن المقري بهذا الإسناد مثله، وقال الطبراني: لم يروه عن الزهري إلا عقيل ويونس وابن سمعان ولا رواه عنهم إلا سعيد، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

(١) هو أبو عبدالله المصري ضعفه يحيى بن معين وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: الميزان (٢٣٩/٣) والتقريب (٢٦٤).

٥٢١ ـ إسناده ضعيف ولا علاقة له بمسند عائشة رضي الله عنها إلا الملابسة الحكمية.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٨١٤/٢) الصدقات، باب ثلاث من أدان فيهن قضى الله عنه.

والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١١٨/٢) كلاهما من طريق جعفر بن عون وابن ماجه أيضاً من طريق عبدالرحمن المحاربي ورشدين بن سعد وأبي أسامة جميعهم عن الأفريقي بمثل إسناده وقال الهيثمي في المجمع (١٣٣/٤) وفيه عبدالرحمن الأفريقي ـ وهو ضعيف وقد وثق.

٥٢٢ ـ ١٠٦٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سجى في ثوب حِبَرة[1].

٥٢٣ ـ ١٠٦٦ أخبرنا سفيان[2]، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل شراب أسكر فهو حرام».

---

(١) حِبَرة: ضرب من برود اليمن وجمعه حبر وحبرات. انظر: النهاية (١/٣٢٨).

٥٢٢ ـ إسناده صحيح.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٤٢٢) الجنائـز، باب الكفن، ومن طـريقه مسلم في صحيحه (٢/٦٥١) الجنائز، باب تسجية الميت.

وأبو داود في سننه (٣/٤٨٩) الجنائز، باب في الميت يسجى، وكذا أحمـد في مسنـده (٦/١٥٣) جميعهم من طريقه مثله. وأخـرجه البخـاري في صحيحه (٧/١٩٠) اللباس، باب البرود والحبرة.

وكذا مسلم عن أبي اليمان عن شعيب، عن الزهري به مثله، وكذا النسائي في الكبرى الوفاة، باب ١٥ ح رقم ٢، عن أبي داود الحراني عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه، عن صالح، عن الزهري به، وكذا أحمد في مسنده (٦/١٦٩) من هذا الطريق. وكذا ابن سعد في الطبقات (٢/٢٦٤). والبغوي في شرح السنة (٥/٣٠١). وابن سعد من طريق الواقدي عن معمر بهذا الإسناد مثله.

(٢) هو ابن عيينة.

٥١٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذا الطريق نفسه في ح رقم ٢٦٥.

٥٢٤ ـ ١٠٦٧ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن البِتع، فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام»، قال: «والبِتُعُ نبيذ العسل».

٥٢٥ ـ ١٠٦٨ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن[1] عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام».

---

٥٢٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/٢٢١) به مثله، ومن طريقه مسلم في صحيحه (٣/١٥٨٦) الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وكذا النسائي في سننه (٨/٢٩٨) ـ الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر.

وكذا أحمد والطبراني في مسند الشاميين (٢/٣٤٢) من طريق الزبيدي عن الزهري به.

وقد تقدم تخريجه في ح رقم ٢٦٤ وانظر: أيضاً ح رقم ٢٦٥.

(١) هو القرشي العامري صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائة. انظر: التهذيب (٢/١٤٨) والتقريب (٦٠).

٥٢٥ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى في عشرة النساء، باب ٣ ح رقم ٥، كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٤٥) من طريق عيسى بن يونس، عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله.

وأحمد في مسنده (٦/١٥٩) من طريق عثمان بن عمر به مثله.

وابن سعد في الطبقات (٨/٧٩) من طريق الواقدي عن ابن أبي ذئب به غير أنه قال: عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن، عن عائشة مرفوعاً به مثله.

=

٥٢٦ ـ ١٠٦٩ أخبرنا المخزومي[١]، نا وهيب[٢]، عن أبي حازم[٣]، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن جبريل وعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يأتيه فاحتبس ثم أتاه فقال له:

= والحديث متفق عليه من حديث أنس وحديث أبي موسى، أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٧٣ و٨٢) فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة وفضل خديجة، وفي الأطعمة باب الثريد، وباب ذكر الطعام.
ومسلم في صحيحه (٤/١٨٨٧ و١٨٩٥) فضائل الصحابة، باب فضل عائشة، وكذا الترمذي في سننه (٥/٣٦٥) ح رقم (٣٩٧٤).
وابن ماجه في سننه (٢/٩٢-١٠١) الأطعمة، باب فضل الثريد على الطعام، وأحمد في مسنده (٤/٣٩٤ و٤٠٩).
والبغوي في شرح السنة (١٤/١٦٤) وله شاهد أيضاً من حديث عبدالرحمن بن عوف وقرة بن أياس عند الطبراني، كما في المجمع (٩/٢٤٣) وقال في إسناد حديث قرة «إسناده حسن».

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) هو ابن خالد بن عجلان.

(٣) هو سلمة بن دينار المدني.

٥٢٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٦٦٤) اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان عن المؤلف بهذا الإسناد مثله ومن وجه آخر من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه به أتم من الأول.
وكذا أحمد في مسنده (٦/١٤٢ ـ ١٤٣) من طريق يزيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة به أتم منه.
وله شاهد من حديث ميمونة عند مسلم وأحمد (٦/٣٣٠).
وعند النسائي في سننه (٧/١٨٦) الصيد، باب امتناع الملائكة دخول بيت فيه كلب.
وكذا عند أبي داود في سننه (٤/٣٨٧ ـ ٣٨٨) اللباس، باب في الصور.

«ما حبسك»، فقال: كلب كان في البيت، فنظروا فإذا جرو تحت السرير فأمر به فأخرج.

[١٢٢/أ] **٥٢٧ ـ ١٠٧٠** أخبرنا الملائي[١]، نا زكريا بن / أبي[٢] زائدة قال: سمعت عامراً[٣] يقول: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن عائشة حدثته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها:

«إن جبريل يقرئك السلام»، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله.

٥٢٨ ـ ١٠٧١ أخبرنا أسباط بن[٤] محمد، عن زكريا بهذا الإسناد مثله.

٥٢٩ ـ ١٠٧٢ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) واسم أبي زائدة خالد، ويقال هبيرة.

(٣) هو ابن شراحيل الشعبي.

٥٢٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٢) من طريق الزهري عن أبي سلمة به.

وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في تخريج ح رقم ٣١٣.

(٤) هو أبو محمد القرشي.

٥٢٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم. انظر: تخريج ح رقم ٥٢٧.

٥٢٩ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٢٢/٥) التفسير، باب تفسير المعوذتين، والنسائي في الكبرى في التفسير، باب ١١٤ ح رقم ٣ وفي عمل اليوم والليلة (٢٧٢) من طريق أبي عامر القعدي وعبدالملك، والنسائي أيضاً من طريق سفيان، جميعهم =

وسلم ـ قال لها: «وأومأ إلى القمر استعيذي بالله من شر هذا هذا غاسق إذا وقب».

٥٣٠ ـ ١٠٧٣ أخبرنا بشر بن[1] عمر، نا سليمان بن بلال[2]، نا يحيى بن سعيد[3]، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت:

كان يكون عليّ الأيام من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يدخل شعبان، وذلك لمكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله، وعند الترمذي: نظر بدل أومأ، وكذا عند النسائي في رواية ـ وقال الترمذي: حسن صحيح.

والطيالسي في مسنده (٢/٢٧) بترتيب الساعاتي من طريق ابن أبي ذئب به، وأحمد في مسنده (٦/٦١ و٢٠٦ و٢١٥ و ٢٣٧ و٢٥٢)، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق ١٩٥/٢) من طريق عبدالملك بن عمر، وأبي داود الحضري ووكيع وعبدالملك بن عمرو ويزيد جميعهم عن ابن أبي ذئب به، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٢) من طريق سفيان عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله، وابن جرير في تفسيره (٣٠/٣٥٢) من طريق سفيان عن ابن أبي ذئب به.

والحاكم في المستدرك (٢/٥٤١) به وصححه ووافقه الذهبي، وكذا عزاه السيوطي في الدر إلى ابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه. انظر: (٦/٤١٨).

(١) هو أبو محمد الزهراني.

(٢) هو أبو محمد ويقال أبو أيوب التيمي القرشي.

(٣) هو الأنصاري.

٥٣٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤٥) الصوم، باب متى يقضى قضاء رمضان.

ومسلم في صحيحه (٢/٨٠٢ ـ ٨٠٣) الصيام، باب قضاء رمضان في شعبان.

وأبو داود في سننه (٢/٧٩٠) الصوم، باب تأخير قضاء رمضان، والنسائي في =

٥٣١ ـ ١٠٧٤ أخبرنا الثقفي[1]، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت أبا سلمة يقول:

قالت عائشة: كان يكون عليّ الأيام من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يجيء شعبان.

٥٣٢ ـ ١٠٧٥ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد، أخبرني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، نا محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة قال: سألت

= (١٩١/٤) الصيام، باب وضع الصِيام عن الحائض، وابن ماجه في سننه (٥٣٣/١) الصيام، باب ما جاء في قضاء رمضان، جميعهم من طريق يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله، ومسلم عن المؤلف بمثل إسناده سواء.

وابن خزيمة في صحيحه (١٦٩/٣) الصوم ح رقم ٢٠٤٦ و٢٠٤٨، والبيهقي في سننه (٢٥٢/٤) الصوم كلاهما من طريق يحيى به.

(١) هو عبدالوهاب.

٥٣١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٣/٢) الصوم، باب متى يقضى قضاء رمضان من طريق الثقفي بهذا الإسناد مثله.

انظر: تخريج ح رقم ٥٣٠.

٥٣٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٤٢/٢) النكاح، باب الصداق ح رقم ١٤٢٦.

وأبو داود في سننه (٥٨٢/٢) النكاح، باب الصداق.

والنسائي في سننه (١١٧/٦) النكاح، باب القسط في الأصدقة، وابن ماجه في سننه (٦٠٧/١) النكاح، باب صداق النساء، وأحمد في مسنده (٩٣/٦-٩٤). =

عائشة كم كان صداق نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

اثنتي عشرة أوقية ونشّ[1] ثم قالت: أتدري كم النَشُّ، فقلت لا، فقالت: نصف أوقية وذلك خمسمائة درهم.

٥٣٣ ــ ١٠٧٦ أخبرنا روح بن عبادة ويحيى بن واضح قالا: ناموسى بن عبيدة[2] الرَّبَذي أخبرني مسلمة[3] بن أبي الأشعث، عن ذكوان أبي صالح السمان، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: / قال رسول الله ـ صلى الله [١٢٣/ب] عليه وسلم ـ لجبريل: «إني أحب أن أراك في صورتك»، فقال: أو تحب ذاك فقلت: «نعم»، فواعده جبريل في بقيع الغرقد لمكان كذا وكذا من

= والدارمي في سننه (١٤١/٢) النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته، جميعهم من طريق الدراوردي، وبعضهم عن المؤلف عنه بهذا الإسناد مثله وباختلاف يسير عند بعضهم أو باختصار فيه.

(١) بفتح النون وتشديد الشين وهو أربعون درهماً كما في شرح الخطابي على سنن أبي داود وشرح السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي. انظر: مصادر التخريج.

(٢) عبيدة بضم أوله، والربذي ـ بفتح الراء والموحدة ثم معجمة ـ أبو عبدالعزيز المدني. ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، انظر الميزان (٢١٣/٤) والتقريب (٣٥١).

(٣) جاء في المخطوط «موسى بن أبي الأشعث» وهو خطأ من الناسخ والتصويب من مسند عبد بن حميد وهو مسلمة بن أبي الأشعث ترجم له أبو حاتم فقال روى عن أبي صالح عن أبي سلمة عن عائشة وروى عنه موسى بن عبيدة الربذي وسكت عنه. انظر: الجرح والتعديل (٢٧٠/٨).

٥٣٣ ــ إسناده ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (ق ١٩٥/٢) عن عبيدالله بن موسى عن موسى بن عبيدة الربذي بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير في اللفظ.

الليل، فلقِيه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في موعده فنشر جناحاً من أجنحته، وقال روح: جناحين من أجنحته فسد أفق السماء حتى ما يَرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من السماء شيئاً وأجيب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند ذلك.

٥٣٤ ـ ١٠٧٧ أخبرنا الوليد بن مسلم[١]، عن الأوزاعي[٢]، حدثني حصن[٣]، نا أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «على المقتتلين أن يحجزوا الأَوْلى فالأَوْلى وإن كانت امرأة»، قال الوليد: وتفسيره، إذا قتل الرجل فجاء أهله يطلبون دمه فعفت امرأته أو ابنته فعلى الأولياء أن يتحجزوا.

قال إسحاق: نقول ويصير دِيَةً.

---

(١) هو أبو العباس القرشي.

(٢) هو عبدالرحمن بن عمرو الفقيه.

(٣) حصن ـ بكسر ثم مهملة ساكنة ثم نون ـ ابن عبدالرحمن أو ابن محصن" أبو حذيفة الدمشقي، قال الدارقطني: شيخ يعتبر به، وقال ابن حجر: مقبول، انظر: التهذيب (٢/٣٧٨) والتقريب (٧٦).

٥٣٤ ـ رجاله ثقات خلا حصن مقبول حيث يتابع ولم أقف على من تابعه.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٦٧٥) الديات، باب عفو النساء عن الدم، والنسائي في سننه (٨/٣٨) القسامة، باب عفو النساء عن الدم، عن المؤلف، وأبو داود عن داود بن رشيد، كلاهما عن الوليد بهذا الإسناد مثله، وكذا عزاه إليهما في التهذيب (٢/٣٧٨) غير أنه وقع عند أبي داود حصين والصواب حصن بدون الياء، والطحاوي في مشكل الآثار (١/٢٥) من طريق الوليد، وبشر بن بكر كلاهما عن الأوزاعي بهذا الإسناد مثله، وكذا البخاري في التاريخ الكبير (٣/١١٨) عن علي، عن الوليد به مثله وجاء عنده أن ينحجزوا، قلت: جاء عند المؤلف: «أن يجحدوا» وعند النسائي وأبي داود «أن يحجزوا أو يتحجزوا» =

٥٣٥ ـ ١٠٧٨ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن صالح[١] بن أبي حسان، عن أبي سلمة[٢] أنه قال هو وابن عباس في المتوفى عنها زوجها

وأيضاً عند المؤلف (وقد كانت امرأة) والصواب ما أثبته من مصادر التخريج، وقال أبو داود: في المصدر السابق «وبلغني عن أبي عبيد في قوله: «ينحجزوا» يكفوا عن القود، وكذا فسره الخطابي في شرحه على سنن أبي داود وقال في تفسيره «أن يقتل رجل وله ورثة رجال ونساء فأيهم عفا ـ وإن كانت امرأة ـ سقط القود وصاردية»، كما هو رأي المؤلف، وقد ذكر الطحاوي عدة أقوال في تأويل الحديث، انظر المصدر السابق له.

(١) هو صالح بن أبي حسان المدني، صدوق، انظر: التقريب (١٤٩).

(٢) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن.

٥٣٥ ـ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٤٢/١) بترتيب الساعاتي عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله مع تفاوت في لفظه.

وأخرج ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٣٢٣) ح رقم **١٣٣٠** من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى به نحوه وفيه «فأرسل ابن عباس كريباً إلى أزواج النبي ﷺ فسألهن فذكر القصة بتمامها».

قلت: قد جاءت في الصحيحين وغيرهما هذه القصة بعينها ولكن جاء فيه أنهم أرسلوا إلى أم سلمة فقط وفي بعض الروايات أرسلوا كريباً مولى ابن عباس، انظر: صحيح البخاري كتاب الطلاق، باب ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾، وصحيح مسلم الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل، وسنن الترمذي (٣٣٣/٢) الطلاق، باب ما جاء في الحامل المتوفى زوجها، وموطأ مالك (٣٦٥) ح رقم ٨٦، ومسند أحمد (٣١٢/٦ و٣١٤)، ومواضع سنن الدارمي (١٦٥/٢ ـ ١٦٦)، وسنن البيهقي (٤٢٩/٧) وهو عند النسائي أيضاً بطرق عديدة. انظر: (١٩٠/٦) وما بعدها، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها.

وهي حامل، فقال أبو سلمة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت، وقال ابن عباس: آخر الأجلين، فجاء أبو هريرة فقال: أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة، فأرسلوا إلى عائشة فذكروا ذلك لها فقالت: وضعت سبيعة[1] بعد وفاة زوجها[2] بليال[3] فذكر أمرها لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأمرها فنكحت.

٥٣٦ - ١٠٧٩ أخبرنا الفضل بن موسى[4]، نا محمد بن عمرو[5]، نا أبو سلمة، عن عائشة قالت: لما نزلت آية التخيير بدأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بي فقال يا عائشة:

[١٢٣/أ] «إني عارض عليكِ أمراً فلا تفتاتي[6] فيه بشيء حتى تعرضي / ذلك

---

(١) هي سبيعة بنت الحارث الأسلمية، وسبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة كما في شرح السيوطي على سنن النسائي (٦/ ١٩٠).

(٢) هو سعد بن خولة كما هو عند مسلم وغيره.

(٣) قيل شهر، وقيل عشرين، وقيل خمس وعشرين، وقيل أربعين ليلة، كما جاء في الروايات.

(٤) هو السيناني أبو عبدالله المروزي.

(٥) هو أبو عبدالله ويقال أبو الحسن الليثي المدني.

(٦) كذا جاء في مسند أحمد، وفي بقية المصادر - جاء: «فلا تستعجلي وهو واضح».

٥٣٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢١١ - ٢١٢) عن شيخه محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو فذكره بهذا الإسناد مثله.

والبخاري في صحيحه (٦/ ١٤٦ - ١٤٧) التفسير.

ومسلم في صحيحه (٢/ ١١٠٣) الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية.

والترمذي في سننه (٥/ ٣٠) التفسير. =

على أبويك أبي بكر وأم رومان»، فقالت: وما هو؟ فأعاد رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذلك ثـلاث مرات كـل ذلك يقـول لها: «إني عـارض عليك أمـراً فـلا تفتـاتي فيـه بشيء حتى تعـرضي ذلـك عـلى أبـويـك أبي بكـر وأم رومان»، فقالت: ومـا هو؟ فقـال: «قال الله: ﴿يـا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُـلْ لأَزْوَاجِكَ إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيْنَتَها فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحَاً جَمِيْلاً وَإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَه وَالـدَّارَ الآخِرَةَ فَـإنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسنَاتِ مِنْكُنَّ أجراً عَظِيْماً﴾»[1].

قالت: فقلت: إني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ولا استأمر في ذلك أبوي أبا بكر وأم رومان، قالت: فضحك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم استقرأ الحجرات فقال لهن: «إن عائشة قالت: كـذا وكذا، فقلن كما قالت عائشة ـ رضي الله عنها».

= والنسـائي في سننه (٦/٥٥) النكـاح، بـاب مـا افـترض الله عـز وجـل عـلى رسوله ﷺ وفي الطلاق (٦/١٥٩)، باب التوقيت في الخيار.

وأحمد في مسنده (٦/٢٤٨) جميعهم من طريق الزهري عن أبي سلمة به نحوه، وقال الترمذي: «حسن صحيح» وقد روى هذا أيضاً عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قلت: ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في (٦/١٦٠) الطلاق.

وأحمد في مسنده (٦/١٦٣ و١٨٥ و٢٦٣) بنحوه وفيه طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري به أيضاً.

وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢١/١٥٨) من طريق محمد بن بشر عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد مثله، وكذا من غير وجه عن أبي سلمة عنها.

(١) سورة الأحزاب: آية ٢٨ ـ ٢٩.

٥٣٧ ـ ١٠٨٠ أخبرنا الفضل بن موسى، نا محمد بن عمرو، نا أبو سلمة عن عائشة قالت: كان لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حصير يبسطها بالنهار ويحتجزه علينا بالليل فصلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في المسجد فأصبح فذكروا ذلك للناس، فكثر الناس ليلة الثانية، فاطلع عليهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «اكلفوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لن يَمَلَّ حتى تملّوا»، قالت: وكان أحب الأعمال إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما داوم عليه وإن قل، فكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا صلى صلاة داوم عليها.

٥٣٨ ـ ١٠٨١ أخبرنا الفضل بن موسى، نا محمد بن عمرو، نا أبو سلمة، عن عائشة قالت: واعد جبريل رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يأتيه في ساعة / فراث عليه فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ [١٢٤/ب] فلقيه قائماً بالباب، فقال: «ما منعك أن تدخل؟» فقال: إن في البيت كلباً، وإنّا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا تصاوير، وإذا جرو كلب تحت سرير عائشة فأمر به رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخرج ثم أمر حين أصبح بالكلاب أن تقتل.

---

٥٣٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٦١ و٢٤١) عن ابن نمير ومعاذ كلاهما عن محمد بن عمرو ـ وزاد ابن نمير عن يزيد أيضاً ـ به مثله.

وتقدم تخريجه من حديث سعيد المقبري عن أبي سلمة به نحوه انظر رقم ٥٠٢ و٥١٢ و٥١٣ و٥١٤ ومصادر التخريج هناك.

٥٣٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٠٤) اللباس، باب الصورة في البيت ـ من طريق علي بن مسهر عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد مثله، دون قوله: «وإذا جرو كلب تحت سرير عائشة إلى آخره». وتقدم بحديث رقم ٥٢٦.

ما يروى عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام وأبي بكـر ابنه عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم.

٥٣٩ ـ ١٠٨٢ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن مجاهد[٣]، عن أبي بكـر بن عبدالـرحمٰن بن الحارث بن هشـام أو غيره، عن عبـدالـرحمٰن بن الحارث بن هشام قال: كان أبو هريرة يقول: من أصبح جنباً وهو يريد الصوم فليفطر ولا يصم، فدخلت على مروان فأخبرته بما قال أبو هريرة، فقال لي: ائت عائشة فأتيت عائشة فأخبرتها بما قال أبو هريرة وما قال لي مروان فأخبرته، فقال: ائت أبا هريرة فأخبره فأتيت أبا هريرة فـأخبرتـه فسكت.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.
(٢) هو ابن المعتمـر بن عبدالله أبو عتاب الكوفي.
(٣) هو ابن جبر.

٥٣٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨/٣) الصوم، باب الصـائم يصبح جنبـاً، ومسلم في صحيحه (٧٧٩/٢) الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، البخاري من طريق مالك عن سُمَيٍّ ومسلم من طريق ابن جريج عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن، كلاهما عن أبي بكر به وفيه دخلنا على عائشة وأم سلمة القصة، ولفظ مسلم قريب من لفظ المؤلف.
وقد تقدم هذا الحديث في حديث عروة عن عائشة.

٥٤٠ ـ ١٠٨٣ أخبرنا الثقفي[١]، ناخالد الحذاء[٢]، عن أبي قلابة[٣]، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام أن أبا هريرة قال: من أصبح جنباً فليفطر ولا يصم، فقال مروان: ائت عائشة فأتيتها فسألتها فقال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من جماع غير حلم ثم يصوم يومه، ثم إني أتيت أم سلمة فسألتها، فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً ثم يصوم، فأتى مروان فأخبره فقال: إئت أبا هريرة فأتاه فأخبره، فقال: كذلك كنت أحسب.

٥٤١ ـ ١٠٨٤ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال

---

(١) هو عبدالوهاب.

(٢) الحذاء: بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ـ قيل له ذلك: لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول: احذ على هذا النحو واسم أبيه مهران، انظر التقريب (٩٠).

(٣) هو عبدالله بن زيد الجرمي البصري.

٥٤٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٠/٦٧) بترتيب الساعاتي عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد مثله مع تفاوت في لفظه.

وقد تقدم في حديث عروة عن عائشة وانظر: الحديث السابق.

٥٤١ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين سوى أبي بكر وهو من رجال البخاري.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/١٧٩ ـ ١٨٠) بهذا الإسناد مثله ومن وجه آخر عن الزهري ومسلم في صحيحه (٢/٧٧٩) والبيهقي في سننه (٤/٢١٤) كلاهما من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن عبدالملك بن أبي بكر عن أبيه به نحوه والطحاوي في معاني الآثار (٢/١٠٤) من طريق ابن جريج عن الزهري به والبيهقي في سننه (٤/٢١٤) باختصار من طريق يونس عن الزهري، عن عروة بن الزبير وأبي بكر به نحوه دون ذكر القصة.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «من أدرك الصبح وهو جنب فلا صوم له».

قال: فأتيت عائشة وأم سلمة أنا وأبي فسألناهما فأخبرتا أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصبح جنباً من جماع ثم يصوم يومه، فأتينا مروان فأخبرناه بقول أبي هريرة وقولهما، فعزم علينا أن نأتي أبا هريرة فنخبره بقولهما، فلقينا أبا هريرة عند باب المسجد فقال له أبي: أن الأمير عزم علينا أن نخبرك بقول عائشة وأم سلمة، فحدثه بقولهما فقال: حدثني بذلك الفضل بن العباس وهن أعلم، قال الزهري: فحول الحديث إلى غيره.

٥٤٢ ـ ١٠٨٥ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة[١]، عن الحكم[٢]، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه قال: دخلت على عائشة فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً ثم يغتسل، ثم يخرج إلى الصلاة ورأسه يقطر، ثم يظل يومه ذلك صائماً.

فقال مروان له: أئت أبا هريرة فحدثه، فقال: إنه لي صديق وأنا

---

(١) هو ابن الحجاج.

(٢) هو ابن عتيبة الكندي.

٥٤٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه النسائي في السنن الكبرى الصيام، باب (٨٠) كما في تحفة الأشراف (٣٤٢/١٢).

والطيالسي في مسنده (١٨٧/٢) بترتيب الساعاتي، الصيام، باب حكم من أصبح جنباً وهو صائم.

وأحمد في مسنده (٦٨/١٠) بترتيب الساعاتي والطحاوي في معاني الآثار (١٠٣/٢) الصيام، باب الرجل يصبح في يوم من شهر رمضان جنباً.

جميعهم من طريق شعبة عن الحكم بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير فيه.

أستحي منه فعزم عليه، فأتاه وأنا معه فحدثه، فقال أبو هريرة: فعائشة إذا أعلم وربما قال: أعلم برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٤٣ ـ ١٠٨٦ أخبرنا جرير[1]، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخرج إلى صلاة الفجر ورأسه يتقاطر / ثم يظل ذلك اليوم صائماً. [١٢٥/ب]

٥٤٤ ـ ١٠٨٧ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً ثم يغتسل ويصوم يومه ذلك.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

٥٤٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات والأعمش مدلس وقد عنعن إلا أنه تابعه غير واحد في شيخ شيخه.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في السنن الكبرى الصيام، باب ٨٠ح رقم ٢ كما في تحفة الأشراف (٣٤٢/١٢) من طريق المؤلف بهذا الإسناد مثله.

انظر: ح رقم ٥٤٢ والذي قبله.

(٢) هو الضرير.

٥٤٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن الأعمش مدلس وقد عنعن ولكنه يتقوى بمتابعاته.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصيام، باب ٨٠ ح رقم ١ كما في تحفة الأشراف (٣٤٢/١٢) عن المؤلف بهذا الإسناد مثله.

والطحاوي في معاني الآثار (١٠٤/٢) من طريق أبي الأحوص عن الأعمش بمثل إسناده.

انظر: تخريج الأحاديث السابقة ٥٤١ و٥٤٣.

٥٤٥ - ١٠٨٨ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا أيوب[1]، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قال: إني لأعلم الناس بهذا الحديث، بلغ مروان أن أبا هريرة يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من أصبح جنباً فلا صيام له» فبعث إليّ فقال ائت عائشة فسلها، فأتيت عائشة، فسألتها، فقالت:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم، فرجع إلى مروان فأخبره، فقال: ائت أبا هريرة فأخبره فقال: إن أبا هريرة لي جار وأكره أن استقبله بشيء يكرهه، فقال: عزمت عليك لما أتيته فأخبرته فأتيته فقلت: إنك جاري وأكره أن استقبلك بشيء تكرهه، إن مروان عزم علي، فذكر له الذي كان، فقال أبو هريرة: حدثني به الفضل.

٥٤٦ ـ ١٠٨٩ أخبرنا أبو أسامة[2]، أنا المُجَالد[3]، أنا عامر[4]، عن أبي

---

(١) هو السختياني ابن أبي تميمة كيسان.

٥٤٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصيام باب ٨٠ ح رقم ٧ كما في تحفة الأشراف (٣٤١/١٢) من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب بمثل إسناده.

وكذا الخطيب في الأسماء المبهمة (٢٥١) من طريق القعنبي عن مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر أنه سمع أبا بكر بن عبدالرحمن فذكره به أتم منه.

(٢) هو حماد بن أسامة من رجال الجماعة.

(٣) مجالد - بضم أوله وتخفيف الجيم - هو ابن سعيد بن عمير أبو عمرو الكوفي ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، ورواية أبو أسامة عنه في آخره مات سنة أربع وأربعين ومائة. انظر: التهذيب (٣٩/١٠ - ٤٠) والتقريب (٣٢٨).

(٤) هو ابن شراحيل الشعبي.

٥٤٦ ـ إسناده حسن بمتابعاته.

بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، أنه أتى عائشة فقال: أن أبا هريرة يفتينا أن من أصبح جنباً فلا صوم له، فقالت عائشة: إن أبا هريرة لا يقول في هذا شيئاً، كان بلال يأتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو جنب يؤذنه، فيقوم فيغتسل ثم يخرج إلى المسجد وإني لأرى رأسه ينحدر بين كتفيه لصلاة الفجر ثم يصوم ذلك / اليوم، قال: فبلغ أبا هريرة، فقال: عائشة أمي وهي أعلم. [١٢٥/أ]

٥٤٧ ـ ١٠٩٠ أخبرنا الملائي[1]، نا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أتاه بلال يؤذنه بالصلاة، وأنه لجنب فيقدم فيغتسل ثم يخرج إلى المسجد وإني لأسمع قراءته ورأسه يقطر ثم يصوم ذلك اليوم.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصيام، الباب الثمانين، كما في التحفة (٣٤١/١٢) من طريق مجالد وغيره عن الشعبي بمثل إسناده.

والطحاوي في معاني الآثار (١٠٤/٢) من طريق الثقفي عن داود بن أبي هند عن الشعبي، عن عمر بن عبدالرحمن، عن أخيه أبي بكر به نحوه.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

٥٤٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات ولا يضر عنعنة زكريا الذي يدلس لمتابعاته.

تخـــريجـــه:

تقدم في الحديث السابق، انظر: ح رقم **٥٤٠** إلى **٥٤٦**.

ما يروى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٤٨ ـ ١٠٩١ أخبرنا أبو أسامة[١]، نا زائدة بن قدامة، حدثني موسى بن[٢] أبي عائشة، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: بلى، ثقل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

أصلى الناس؟ فقلنا: لا يا رسول الله هم ينتظرونك، فقال: ضعوا لي ماءً في المِخْضَب[٣]، ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء[٤] فغُمِّيَ عليه

---

(١) هو حماد بن أسامة من رجال الجماعة.

(٢) هو أبو الحسن الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) المخضب بكسر ميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين ثم الموحدة ـ وهو المركن انظر: حاشية السندي على سنن النسائي (٢/١٠١).

(٤) لينوء: أي لينهض ويقوم. انظر: زهر الربى الصفحة والمصدر نفسه.

٥٤٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٦١) الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخضب وفي الصلاة (١/١٦٩)، باب حد المريض أن يشهد الجماعة وفي ١٧٥، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به وفي الهبة (٣/٢٠٧)، باب هبة الرجل لامرأته، وأيضاً في المغازي، باب ٨٣ وفي الطب (٧/١٦٥).

ومسلم في صحيحه (١/٣١١ ـ ٣١٢) الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر.

=

فأفاق، فقال: أصلي الناس؟ فقلنا: لا يا رسول الله هم ينتظرونك، قالت: والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعِشاء الآخرة، قالت: فأرسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رجلاً إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، فأتاه الرسول فقال له: إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر: ـ وكان رجلاً رقيقاً ـ يا عمر: صل بالناس، فقال عمر: أنت أحق بذلك ففعل فصلى بهم أبو بكر تلك / الأيام ثم إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وجد في [١٢٦/أ] نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس بن عبدالمطلب، وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ إليه أن لا يتأخر وقال لهما: أجلساني إلى جنب أبي بكر، فأجلساه إلى جنب أبي بكر، قالت: فجعل أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو قائم والناس يصلون بصلاة أبي بكر، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قاعد، قال عبيدالله بن عبدالله فدخلت على ابن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما

= والنسائي في سننه الكبرى عشرة النساء، باب ١٣ ح رقم ١ وفي الوفاة، باب ٤ و٧ ح رقم ١ و٣ كما في تحفة الأشراف (٤٨١/١١ و٤٨٣) وفي المجتبى (٨٣/٢ و١٠١) الإمامة، باب الائتمام بمن يأتم بالإمام، وباب الائتمام بالإمام يصلي قاعداً.

وابن ماجه في سننه (٥١٧/١) الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ.

وأحمد في مسنده (١١٧/٦ و٢٥١)، وعبدالرزاق في مصنفه (٤٢٨/٥).

والدارمي في سننه (٢٨٦/١) الصلاة، باب فيمن يصلي خلف الإمام والإمام جالس، البخاري من طريق أحمد بن يونس، وكذا أحمد والدارمي به ومسلم من طريق عبدالله بن يونس والنسائي من طريق ابن مهدي، وكذا به أحمد ومن طريق عبدالصمد ومعاوية بن عمرو أيضاً جميعهم عن زائدة بهذا الإسناد مثله، وكذا عند الجميع من حديث الزهري عن عبيدالله بهذا الإسناد نحوه.

حدثتني عائشة عن مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: نعم، فحدثته حديثها عن مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال: أسمّت لك الرجل الذي كان مع العباس، فقلت: لا، فقال: هو عليٌّ.

٥٤٩ ـ ١٠٩٢ أخبرنا الوليد بن[١] عقبة، نا زائدة[٢]، حدثني موسى بن أبي عائشة، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: دخلت على عائشة فذكر مثل حديث أبي أسامة سواء غير أنه قال: ضعوا لي ماء في المخضب ثلاث مرات، وقال: هم ينتظرون رسول الله ـ صلى الله عليهم وسلم.

---

(١) هو أبو الحسن ويقال أبو عبدالله الطحان، قال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به صالح الحديث وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (١١/١٤٤) والتقريب (٣٧٠).

(٢) هو ابن قدامة.

إسناده صحيح لغيره والوليد صدوق ولكنه تابعه أبو أسامة عن زائدة.

انظر: تخريج الحديث السابق.

ما يروى عن عراك بن مالك، وأبي صالح ذكوان، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٥٠ ـ ١٠٩٣ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا خالد الحذاء، عن رجل[1]، عن عمر بن عبدالعزيز قال: ما استقبلت القبلة بفرجي منذ كذا وكذا، قال: فحدث ابن[2] مالك، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم / لما بلغه أن الناس يكرهون ذلك أمر بخلائه فاستقبل به القبلة. [١٢٦/ب]

---

(١) هو عراك بن مالك.

(٢) هكذا جاء مبهماً وسيأتي بيان اسمه في **٥٥٣** وجاء عند البخاري في التاريخ الكبير (٣/١٥٥) عن خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت عامل عمر بن عبدالعزيز.

٥٥٠ ـ في هذا الإسناد إرسال وسيأتي موصولاً في **٥٥١** و**٥٥٢** و**٥٥٣**.

تخـــريجـــه:
أخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز من طريق ابن معين عن الثقفي به مثله ومن طريقه الدارقطني في سننه (١/٦٠) مثله. وأورده البيهقي في سننه (١/٩٣) الطهارة، باب الرخصة في استقبال القبلة في الأبنية وساقه من عند الثقفي بإسناده مثله.
وسيأتي تفصيل القصة وتخريجها في ح رقم **٥٥٢**.

٥٥١ ـ ١٠٩٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا أبو عوانة[1]، عن خالد الحذاء، عن عراك بن مالك، عن عائشة قالت:

ذكر لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن ناساً يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط، أو بول، فأمر بخلائه فاستقبل به القبلة.

٥٥٢ ـ ١٠٩٥ أخبرنا الوليد[2]، نا حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن خالد[3] بن أبي الصلت، عن عراك بن مالك، عن عائشة قالت:

---

(١) هو الوضاح بن عبداليشكري.

٥٥١ ـ رجال ثقات كلهم غير أنه منقطع حيث لم يسمع خالد الحذاء من عراك وإنما بينهما خالد بن أبي الصلت كما في التهذيب (٣/١٢٢) وسيأتي هكذا في السند الآتي.

تخـــريجـــه:

أخرجه الدارقطني في سننه (١/٥٩) بهذا الإسناد مثله، وقد أشار البيهقي في سننه (١/٩٣) إلى طريق أبي عوانة عن خالد الحذاء، وسيأتي تخريجه في ح رقم ٥٥٢.

وقال الدارقطني: بين خالد وعراك خالد بن أبي الصلت.

(٢) هو ابن عقبة.

(٣) هو البصري عامل عمر بن عبدالعزيز مقبول، وقال البخاري: خالد بن أبي الصلت عن عراك مرسل. انظر: التقريب والتهذيب (٣/٩٧).

٥٥٢ ـ منقطع رجاله بين ثقة وصدوق غير خالد بن أبي الصلت فهو مقبول ولم يسمع من عراك، وكذا عراك لم يسمع من عائشة ـ رضي الله عنها ـ كما سيأتي في ح رقم ٥٥٣.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١١٧) الطهارة، باب الرخصة في استقبال القبلة في الكنيف من طريق وكيع عن حماد ومن طريق يحيى بن عبيد عن عبدالعزيز بن المغيرة كلاهما عن خالد بهذا الإسناد، وكذا الطيالسي في مسنده (٢١٦) ح رقم =

بلغ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن ناساً يكرهون أن يستقبلوا القبلة بفروجهم لغائط أو بـول، فقال: أوقـد فعلوها استقبلوا بمقعـدتي القبلة.

٥٥٣ ـ ١٠٩٦ أخبرنا علي بن عاصم[1]، قـال: سمعت خالـد الحذاء يحدث عن خالد بن أبي الصلت، قال: كنت عند عمر بن عبدالعزيز وعنده عراك بن مالك، فقال عمـر بن عبدالعـزيز: مـا استقبلت القبلة بفرجي بغائط ولا بول منذ كذا وكذا، فقال عراك بن مالك: أخبرتني عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلغه أن الناس يكرهون ذلك أمر بخلائه فاستقبل به القبلة.

= **١٥٤١** والبخاري في التاريخ الكبير (٣/١٥٥ ـ ١٥٦) من طـريق موسى عن حماد به أتم منه والطيالسي عن حماد باختصار، قلت: الحديث معلل وذكره ابن أبي حاتم في علل الحديث (١/٢٩) وساقه من عند حماد، وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل في الحديث الآتي.

وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (١/٦٠) من طريق يحيى بن إسحاق ووكيع كلاهما عن حماد بهذا الإسناد مثله، وكذا من طريق وكيع عن حماد ابن عبدالبر في التمهيد (١/٣١٠).

(١) هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي صدوق يخطىء ويصر ورمي بالتشيع مات سنة اثنتين ومائتين. انظر: التقريب (٢٤٧).

٥٥٣ ـ منقطع ومعل.

تخـــريجـــه:

أخرجه الدارقطني في سننه (١/٥٩) الطهارة، باب استقبال القبلة في الخلاء.

والبيهقي في سننه (١/٩٢) الطهارة، باب الرخصة في استقبال القبلة في الأبنية، وكذا الحازمي في الناسخ والمنسوخ (٣٩) كلهم من طريق علي بن عاصم بإسناده مثله، وقال البيهقي: وتابعه ـ أي علياً حماد بن سلمة عن خالد الحذاء في إقامة إسناده، ورواه عبدالوهاب الثقفي عن خـالد، عن رجـل، عن عراك، عن =

=

عائشة، وُرواه أبو عوانة وغيره عن خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة، قلت: قد تقدم جميع هذه الطرق قريباً.

وقال البخاري: في التاريخ الكبير (٣/١٥٥ ـ ١٥٦) خالد بن أبي الصلت عن عراك مرسل، ثم ساق الحديث من طريق موسى عن حماد بمثل إسناده المتقدم برقم ٥٥٢، ثم قال: وقال موسى: حدّثنا وهيب عن خالد، عن رجل أن عراكاً حدث عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ وقال ابن بكير: حدثني بكر عن جعفر بن ربيعة عن عراك، عن عروة أن عائشة كانت تنكر قولهم لا تستقبل القبلة، وهذا أصح، وجاء في التهذيب (٣/٩٧) روى له ـ أي خالد بن أبي الصلت ـ ابن ماجه حديثاً واحداً في استقبال البائل القبلة وهو معلل وقال الدارقطني: هذا أي السند الذي فيه واسطة خالد بن أبي الصلت بين الحذاء وعراك ـ أضبط إسنادٍ وزاد فيه خالد بن أبي الصلت وهو الصواب، وكذا أنكر أحمد قول من قال عن عراك سمعت عائشة، وقال: عراك من أين سمع عن عائشة، وقال أبو طالب: عن أحمد إنما هو عراك عن عروة، عن عائشة ولم يسمع عراك منها وانظر التهذيب (٧/١٧٣) وفيه كلام مفيد حول هذا الحديث وقال الترمذي: في العلل الكبير كما في التهذيب (٣/٩٨) سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قولها، وذكر أبو حاتم في العلل (١/٢٩) نحو قول البخاري، وان الصواب عراك عن عروة، عن عائشة قولها، وأن من قال فيه عن عراك سمعت عائشة مرفوعاً وهم فيه سنداً ومتناً، وكذا نقله عنه في التهذيب أيضاً، فتحسين النووي في شرح صحيح مسلم (٣/١٥٤) وفي المجموع (٢/٨٦) بقوله: «إسناده حسن»، رجاله ثقات معروفون فيه نظر، نعم رجاله ثقات معروفون ولكنه معلّ بعلل كما تقدم ولولاها لحسن إسناده، وثانياً: مداره على خالد بن أبي الصلت وهو مقبول ولم أجد من تابعه.

فالخلاصة: أن رفعه ليس بصحيح والصحيح وقفه على عائشة كما صرح به البخاري وأبو حاتم وغيرهما، فمن هنا ثبت أن هذا الحديث مع اضطرابه مخالف للأحاديث الصحيحة المرفوعة في ذلك، واستحق الوصف بأنه «حديث منكر» كما قال الحافظ الذهبي في الميزان (١/٦٣٢) بعد ذكره هذا الحديث في ترجمة =

أخبرنا سعدان بن سعد[1] الليثي، نا الحسن بن[2] ذكوان، عن مروان الأصفر[3]، قال: رأيت ابن عمر أبرك بعيراً بينه وبين القبلة ثم

= خالد بن أبي الصلت «فقال: لا يكاد يعرف تفرد عنه به خالد الحذاء وهو حديث منكر».

وكذا ذكر السيوطي في التدريب (١/ ٢١٠) عن أحمد أنه قال: عراك عن عائشة مرسل، وقال موسى بن هارون: «لا نعلم له سماعه منها» وقال الرشيد: لا يبعد سماعه منها وهما في عصر واحد وبلد واحد ومذهب مسلم أن هذا محمول على السماع حتى يتبين خلافه. قلت: قد ثبت خلافه عن الأئمة حيث صرحوا بعدم سماعه منها كما تقدم.

(١) بيض له ابن أبي حاتم، وقال الذهبي: مجهول، قال ابن حجر: قد ذكره ابن حبان في الثقات ـ قلت في (٨/ ٣٠٥) منه.

وقد روى عنه يحيى بن معين، وقال: يكفيه رواية ابن معين عنه. قلت والمؤلف أيضاً ـ فيرتفع عنه جهالة العين. انظر الميزان (٢/ ١١٩) واللسان (٣/ ١٥).

(٢) هو أبو سلمة البصري، صدوق يخطىء ورمي بالقدر وكان يدلس. انظر: التقريب (٧٠).

(٣) هو أبو خلف البصري ويقال: مروان بن خاقان، ثقة.

إسناده حسن وسعدان وان كان مقبولاً ولكنه تابعه صفوان بن عيسى عن الحسن وهو ثقة.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٢٠) الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٥). والدارقطني في سننه (١/ ٥٨)، والبيهقي في سننه (١/ ٩٢) جميعهم من طريق صفوان بن عيسى عن الحسن بهذا الإسناد مثله مع تفاوت يسير في لفظه.

وقال الدارقطني: «هذا صحيح ـ رجاله ـ كلهم ثقات والحاكم في المستدرك (١/ ١٥٤) وقال: صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي وحسنه الحازمي في الناسخ والمنسوخ، انظر: (٤٠).

بال، فقلت: يا أبا عبدالرحمٰن ألستم تكرهون هذا؟ قال: إذا كان بينك وبين القبلة ما يسترها فلا بأس.

٥٥٤ ـ ١٠٩٧ أخبرنا وكيع[١]، نا عيسى[٢] الحناط، قال: قلت للشعبي قال أبو هريرة: لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول، وقول ابن عمر رأيت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قاعداً على لبنتين مستقبل بيت المقدس / قال: فقال: قول أبي هريرة في البرية، وقول ابن عمر في [١٢٧/أ] البيوت، فأما كنفكم هذه فلا قبلة لها.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو عيسى بن أبي عيسى ميسرة الغفاري أبو موسى الخياط، ويقال فيه بالمعجمة والتحتانية والموحدة، وبالمهملة والنون كان قد عالج الصنائع الثلاثة، وهو متروك. انظر: الميزان (٣/ ٣٢٠٤) والتقريب (٢٧٢).

٥٥٤ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

فقد أخرجه ابن ماجة في سننه (١/ ١١٧) الطهارة، باب الرخصة في استقبال القبلة في الكنف.

والدارقطني في سننه (١/ ٦١).

والبيهقي في سننه (١/ ٩٣).

ابن ماجه من طريق عبيدالله بن موسى والباقي من طريق حاتم، كلاهما عن عيسى الحناط ـ وعند ابن ماجه ـ عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ في كنيفة مستقبل القبلة ـ ثم ذكروا قوله: «قال: قلت للشعبي .. إلخ».

قال الدارقطني والبيهقي: عيسى بن أبي عيسى الحناط ـ هو عيسى بن ميسرة ضعيف، وكذا أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٣٠٨) والحازمي في الناسخ والمنسوخ (٤١) كلاهما من طريق حاتم بن إسماعيل عن عيسى به مثله مع فرق يسير.

٥٥٥ ـ ١٠٩٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج، قال: سمعت ابن أبي مليكة[1] يحدث عن ذكوان[2] مولى عائشة، قال: سمعت عائشة تقول: سألنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الجارية نكحها أهلها أتستأمر أم لا؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: نعم: قلنا فإنها تستحي فتسكت، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: فذاك إذنها.

٥٥٦ ـ ١٠٩٩ أخبرنا النضر[3]، ووهب، قالا: نا شعبة، عن

---

(١) ابن أبي مليكة ـ مصغراً ـ هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة.

(٢) هو أبو عمرو المدني.

٥٥٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢٣) النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر وفي الإكراه (٩/٢٦)، باب لا يجوز نكاح المكره وفي ترك الحيل (٩/٣٣)، باب في النكاح، ومسلم في صحيحه (٢/١٠٣٧). النكاح، باب إذن البكر، البخاري من طريق أبي عاصم وسفيان ومسلم عن المؤلف وغيره عن عبدالرزاق، والنسائي من طريق يحيى بن سعيد جميعهم عن ابن جريج بمثل إسناده وألفاظهم متقاربة، وعبدالرزاق في مصنفه (٦/١٤٣) بهذا الإسناد مثله. وأورده أبو داود في سننه (٢/٥٧٥) معلقاً وقال: رواه أبو عمرو ذكوان عن عائشة مرفوعاً نحوه، وأحمد في مسنده (٦/٤٥ و١٦٥ و٢٠٣) من طريق عبدالرزاق ويحيى ومعاذ جميعهم عن ابن جريج بهذا الإسناد ولفظ عبدالرزاق بمثل لفظه هنا.

(٣) هو ابن شميل المازني، ووهب هو ابن جرير بن حازم.

٥٥٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٧٩) الحج، باب بيان وجوه الإحرام والطيالسي في مسنده (٢١٦) ح رقم ١٥٤٠.

الحكم بن عتيبة، عن علي بن حسين[1]، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لأربع ليال خلون أو خمس من ذي الحجة في حجته وهو غضبان، قال: فقلت يا رسول الله من أغضبك أدخله الله النار، فقال: أما شعرت أني أمرتهم بأمر[2] فهم يترددون، ولو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولا اشتريته حتى أحلّ كما حَلُّوا.

وأحمد في مسنده (٦/١٧٥) مسلم من طريق معاذ ومحمد بن جعفر، وكذا أحمد عنه وعن روح جميعهم عن شعبة بهذا الإسناد مثله.

(١) هو أبو عبدالله زين العابدين.

(٢) هو أمره بأن يحلقوا رؤوسهم ويحلوا عن إحرامهم.

ما يروى عن سعيد بن المسيب عن عائشة

ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٥٧ ـ ١١٠٠ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن علي بن زيد[١] بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «إذا قعد بين شعب الأربعة ثم ألزق الختان بالختان، فقد وجب الغسل».

٥٥٨ ـ ١١٠١ أخبرنا وكيع[٢]، نا سفيان[٣]، عن علي بن زيد بن

---

(١) هو علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان التيمي البصري، ضعيف مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. انظر: التقريب (٢٤٦).

٥٥٧ ـ حسن فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف وصحح الترمذي حديثه ويحسن بمتابعاته ولأصله شاهد متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/٧٣) الطهارة، باب ما جاء إذا التقى الختان وجب الغسل، من طريق وكيع عن سفيان، عن علي بن زيد بن جدعان به.

وقال الترمذي: حسن صحيح، قلت: فيه تساهل منه، نعم يحسن إسناده بمتابعاته وقد رواه القاسم عن عائشة وتقدم من هذا الطريق، وكذا من حديث أبي سلمة عن عائشة برقم ٥٠١ ومن حديث عروة عن عائشة.

(٢) هو ابن الجراح.

(٣) هو الثوري.

٥٥٨ ـ رجاله ثقات كلهم سوى علي وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق ويحسن بمتابعاته.

=

جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: /«إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل». [١٢٧/ب]

٥٥٩ ـ ١١٠٢ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة عن قتادة، قال: سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه

= تقدم تخريجه بهذا الإسناد مثله وهو عند الترمذي في ح رقم ٥٥٧.
وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٥٦/١) الطهارة، باب الذي يجامع ولا ينزل من طريق أبي نعيم عن سفيان بهذا الإسناد ولفظه مثل لفظ ح رقم ٥٥٧.
وعبدالرزاق في مصنفه (٢٤٥/١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٨٥/١).
وقد أخرجه ابن الأعرابي في المعجم برقم (٧٣٠) من طريق مسروق عن عائشة، وكذا هو عند مالك في الموطأ (٥٣) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون إذا مس الختان فقد وجب الغسل.

(١) هو ابن شميل المازني.

٥٥٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٥٦/٢) الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب.
والنسائي في سننه (١٨٨/٥) المناسك، باب قتل الحية وفي (٢٠٨/٥)، باب قتل الحية في الحرم.
وابن ماجه في سننه (١٠٣١/٢) المناسك، باب ما يقتل المحرم من طريق محمد بن جعفر، وكذا منه مسلم والنسائي عن المؤلف بمثل إسناده ومن طريق يحيى جميعهم عن شعبة بهذا الإسناد مثله.
وأحمد في مسنده (٦٨/١١ ـ ٦٩) بترتيب الساعاتي والطحاوي في معاني الآثار (١٦٦/٢) المناسك، باب ما يقتل المحرم من الدواب كلاهما من طريق شعبة به مثله.
وتقدم تخريجه أيضاً في حديث عروة عن عائشة برقم ح ٢٦٢.

وسلم ـ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم، الحية، والكلب العقور، والغراب الأبقع، والحدية، والفأرة».

٥٦٠ ـ ١١٠٣ أخبرنا يحيى بن اليمان[1]، نا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا سافر أقرع بين نسائه.

٥٦١ ـ ١١٠٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص، وعبدالله بن عبيدالله بن عتبة نحو حديث عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين قال لها: أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله، وكل حدثني بطائفة من الحديث وبعضهم أوعى لحديثها من بعض وأثبت[2] اقتصاصاً فقد وعيت

---

(١) هو العجلي الكوفي صدوق عابد يخطىء كثيراً وقد تغير مات سنة تسع وثمانين مائة. انظر: التقريب (٣٨٠) والتهذيب (١١/٣٠٦).

٥٦٠ ـ إسناده حسن.

تقدم تخريجه في تخريج ح رقم ١٨٦ ـ ١٨٧.

(٢) وجاء في المخطوط هكذا «درس» وأثبت ما في المصنف ومعناه أي أثبت إيراداً ورواية.

٥٦١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/٤١٠) بهذا الإسناد مثله.

والبخاري في صحيحه (٥/١٤٨) المغازي، باب حديث الإفك وفي التفسير (٦/١٢٧) تفسير سورة النور، وفي الاعتصام (٩/١٣٩)، باب قبل العزم والتبين وفي التوحيد (٩/١٩٣)، باب قول النبي ﷺ الماهر بالقرآن مع الكرام البررة باختصار فيه وفي الاعتصام، وكذا في الشهادات، باب ٢ معلقاً بقوله قال الليث من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح ومن طريق الليث عن يونس =

عن كل واحد الحديث الذي حدثني به، وبعضهم يصدق بعضاً ذكروا أن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد أن يخرج سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ معه، قالت: فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج سهمي فخرجت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وذلك بعد ما أنزل الحجاب فأنا أحمل في

= ومسلم في صحيحه (٢١٢٩/٤) التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف.

والترمذي في سننه (١٧/٥) التفسير عقب حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة تعليقاً بقوله قد روى يونس بن يزيد ومعمر وغير واحد عن الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيدالله بن عبدالله عن عائشة هذا الحديث أطول من حديث هشام بن عروة وأتم، والنسائي في الكبرى عشرة النساء، باب ١١ ح رقم ٣ وفي التفسير ساق أكثر الحديث، وكذا الطبراني في الكبير (٢٣/ ٥٠ و٦١) من طريق عبدالرزاق وغيره ومسلم عن المؤلف وغيره، عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله وكذا أحمد في مسنده (١٩٤/٦ و١٩٧) عنه به مثله.

والنسائي من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه ومن طريق محمد بن ثور عن معمر كلاهما عن الزهري به نحوه ومن طريق محمد بن ثور عن معمر بمثل إسناده أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨/ ٨٩ ـ ٩٥)، وكذا من طريق سلمة عن ابن إسحاق، عن الزهري به نحوه، وكذا بطرق من غير هذا الوجه عن عائشة نحوه، وكذا في تاريخه (٦٧/٣) من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري بهذا الإسناد مثله، وكذا من غير هذا الوجه، وكذا ساقه ابن كثير في البداية (١٦٠/٤) بإسناد محمد بن إسحاق كما تقدم، وكذا الواحدي في أسباب النزول (٢١٤ ـ ٢١٨).

وكذا الخطيب في الكفاية (٩٧) من طريق سفيان عن محمد بن إسحاق ووائل بن داود عن الزهري به ولكن ساق جزءاً منه.

هودجي[1] وأنزل فيه مسيرنا[2] حتى إذا فرغ رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن بالرحيل ليلة فقمت في الرحيل فمشيت حتى جاوزت / الجيش فلما قضيت شأني رجعت فلمست [١٢٨/أ] صدري فإذا عقد لي من جزع[3] ظفار قد وقع، فرجعت، فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فحملوا هودجي ورحلوه على البعير الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه، قالت عائشة:

فكانت النساء إذ ذاك خفافاً لم يُهَبَّلن[4] ولم يغشهن اللحم[5] فرحلوه ورفعوه، قالت: وكنت جارية حديثة[6]، قال: فلما بعَدوا وسـار الجيش وجدت عقدي بعدما استمر الجيش ـ فجئت منازلهم وليس بها داعي ولا

(١) هودج: هو محمل له قبة تستر بالثياب.

(٢) في المصنف «فسرنا» وجاء عند مسلم كما هو عند المؤلف وهو أيضاً رواه من طريق عبدالرزاق.

(٣) الجزع بالفتح وظفار بفتح الظاء المعجمة ثم فاء وراء مبنية على الكسر ـ مدينة باليمن، وقيل جبل سميت به المدينة وهي في أقصى اليمن إلى جهة الهند ـ أي الخَرَز اليماني، انظر: النهاية (١/٢٦٩) والفتح (٨/٣١٩).

(٤) لم يهبلن، أي لم يثقلن، قال النووي ضبطوه على أوجه أظهرها بضم الياء وفتح الهاء والباء المشددة، والثاني يهبلن بفتح الياء والباء الموحدة وإسكان الهاء بينهما، والثالث بفتح الياء وضم الباء الموحدة، ويجوز بضم أوله وإسكان الهاء وكسر الموحدة. انظر: شرح النووي (١٧/١٠٤).

(٥) زاد في المصنف وصحيح مسلم بعد قوله: «لم يغشهن اللحم» إنما يأكلن العلقة ـ أي القليل ـ من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعوه.

(٦) في المصنف وصحيح مسلم «فبعثوا الجمل وساروا به».

مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه[1]، فبينا أناجالسة[2] غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المُعَطَّل السُلمي، ثم الذكواني عرّس[3]، فأدلج[4] فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان[5] فعرفني حين رآني وكان رآني قبل أن ينزل[6] الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمّرت وجهي بجلبابي، والله ما كلّمني بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته، فوطيء على يدها فركبته ثم انطلق يقود بي الرّاحلة حتى أتى الجيش بعد ما نزلوا موغرين[7] في نحر الظهيرة فهلك في شأني من هلك وكان الذي تولى كبره منهم عبدالله بن أبي (ابن)[8] سلول، فقدمت المدينة فآشتكيت حين قدمتها شهراً، والناس يفيضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يريبني[9] من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّي لا أرى منه

---

(١) وزاد في المصدرين السابقين بعد قولها كنت فيه «وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إليّ».

(٢) في المصدرين «جالسة في منزلي» وفي المصنف «غلبتني عيناي».

(٣) في الفتح (٣٢٢/٨) عرس: بمهملات مشدداً ـ أي نزل قال أبو زيد: التعريس: النزول في السفر في أي وقت كان، وقال غيره: أصله النزول من آخر الليل في السفر للراحة.

(٤) في المصدر نفسه أدلج، بسكون الدال.. وهو كادّلج، وقيل: معناه بالسكون: سار من أوله أي أول الليل ـ وبالتشديد: سار من آخره، وعلى هذا فيكون الذي هنا بالتشديد لأنه كان في آخر الليل.

(٥) في المصنف وفي الصحيح «إنسان نائم فأتاني».

(٦) في المصدرين السابقين «قبل أن يضرب».

(٧) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة ـ أي نازلين في وقت الوغرة ـ وهي شدة الحر حين تكون الشمس في كبد السماء ونحر الظهيرة ـ تأكيد له ـ، انظر: الفتح (٣٢٤/٨).

(٨) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط أثبته من المصنف وصحيح مسلم.

(٩) في المصدرين السابقين «يريبني في وجعي أني لا أعرف».

اللطف الذي كنت أراه منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم[1] ـ فيقول: / كيف تيكم فيريبني ذلك ولا أشعر بالشر حتى [١٢٨/ب] خرجت بعد ما نقهت[2] من مرضي ومعي أم مسطح قبل المناصع وهو مبرزنا ولا نخرج إلا ليلاً إلى ليل وذلك إنا نكره أن نتخذ الكنف[3] قريباً من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه فكنا نتأذى بالكنف قرب بيوتنا فانطلقت ومعي أم مسطح ابنة أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف، وأمها ابنة صخر بن عامر[4] خالة أبي بكر الصديق، وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب، فأقبلنا حيث فرغنا من شأننا لنأتي البيت فعثرت أم مسطح في مرطها، فقالت: تعس[5] مسطح، فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبينَ رجلاً قد شهد بدراً، فقالت: أي هَنتاه[6] أو لم تسعمي ما قال؟ قلت: وما قال، قالت:

فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضاً إلى مرضي فرجعت إلى بيتي، فدخل علي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم[7] ـ ثم قال: كيف

---

(١) في المصدرين السابقين «فيسلم ويقول».

(٢) نقهت: نقه المريض ينقه فهو ناقه إذا برأ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض ولم يرجع إليه كمال صحته وقوته، انظر: النهاية (١١١/٥) لابن الأثير.

(٣) الكنف: بضمتين جمع كنيف، وهو الساتر، والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة، انظر: الفتح (٣٢٥/٨).

(٤) جاء في المخطوط بزيادة «ابن» بعد عامر وهو خطأ من الناسخ والصواب بدونه كما في المصنف وصحيح مسلم.

(٥) تعس: بفتح المثناة وكسر العين المهملة وبفتحة أيضاً بعدها سين مهملة أي كب لوجهه، أو هلك ولزمه الشر أو بعد، أقوال انظر: الفتح (٣٢٦/٨).

(٦) هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح بعدها مثناة وآخره هاء ساكنة وقد تضم، أي يا هذه، وقيل: يا امرأة، وقيل: يا بلهاء، المصدر السابق نفسه، (٣٢٧/٨).

(٧) في المصدرين السابقين «فسلم» ثم قال: كيف تيكم.

تيكم، فقلت: أتأذن لي أن آتي أبوي وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما، فأذن لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فجئت أبوي فقلت لأمي: يا أمتاه ما يتحدث الناس؟ فقالت: يا بنية هوني عليك، فوالله لقل[1] امرأة وضيئة[2] كانت عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها، قالت فقلت: سبحان الله، أو تحدث الناس بذلك فبكيت تلك الليلة لا يرقأ[3] لي دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت أبكي، ودعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ علي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد، وهو حينئذ يريد أن يستشيرهما في فراق أهله وذلك حين استلبث الوحي / فأما أسامة بن [١٢٩/أ] زيد فأشار على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي في نفسه لهم من الود، فقال: هم أهلك ولا نعلم إلا خيراً.

وأما علي بن أبي طالب، فقال: لم يُضيّق الله عليكَ والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك فدعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بريرة فقال: أي بريرة.

هل رأيت من عائشة شيئاً يريبك؟ فقالت بريرة: يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمراً قط أغمضه[4] عليها أكثر من أنها جارية حديثةالسن تنام عن عجين أهلها فتدخل الداجن فتأكله، فقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآستعذر من عبدالله بن أبي بن سلول فقال: وهو على المنبر:

يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغ أذاه في أهل بيتي، فوالله

---

(١) في المصنف وصحيح مسلم «لقلما كانت امرأة قط».

(٢) الوضاءة: الحسن والبهجة يقال: وضأت فهي وضيئة. انظر: النهاية (١٩٥/٥).

(٣) أي لا ينقطع لي دمع المصدر السابق (٢٤٨/٢) لابن الأثير.

(٤) أي أعيبها به وأطعن به عليها. انظر: النهاية (٣٨٦/٣) لابن الأثير.

ما علمت من أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت منه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي.

فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان رجلاً صالحاً ولكن أحملته الحمية، فقال: والله ما تقتله ولا تقدر على قتله، فقام أسيد بن حضير، وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال: كذبت، لعمرو الله والله لنقتله، فإنك منافق تجادل عن المنافقين قالت: فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن [١٢٩/ب] يقتتلوا، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / على المنبر فلم يزل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخفضهم حتى سكتوا، وسكت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: فبكيت يومي لا يرقأ[1] دمعي ولا أكتحل بنوم، فبكيت تلك الليلة المقبلة لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم، وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي، فبينما هما جالسين عندي إذ استأذنت على امرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكي معي، فبينا نحن على حالنا ذلك إذ دخل رَسُولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم جلس ولم يكن جلس قبل يومي ذاك منذ كان من أمري ما كان، ولبث شهراً لا يوحى إليه، قالت:

فتشهد ثم قال: أما بعد فقد بلغني يا عائشة عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بالذنب ثم تاب تاب الله عليه قالت: فلما قضي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مقالته، قلص دمعي حتى ما أحس منه بقطرة، فقلت لأبي: أجب عني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

---

(١) أي لا ينقطع دمعي. انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٢٤٨).

والله ما أدري ما أقول لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن إني والله قد عرفت أنكم قد سمعتم بذاك حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به، وإن قلت لكم إني بريئة ـ والله يعلم أني بريئة ـ لم تصدقوني، وإن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتصدقوني، والله لا أجد مثلي ومثلكم إلا كما قال[1] يعقوب: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ / عَلَى مَا تَصِفُوْنَ﴾[2]، ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وأنا [١٣٠/أ] والله حينئذ أعلم أني بريئة، وأن الله مبرئي يبرأني ولكن لم أكن أظن أن الله يُنْزِل في شأني وحياً يتلى، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله في بأمر يتلى، ولكني أرجو أن يرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في منامه رؤيا يبرئني الله بها، قالت: فوالله ما رام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مجلسه ولا خرج من البيت (أحد)[3]، حتى أنزل الله على نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخذه ما كان يأخذه من البُرحاء[4] عند الوحي من ثقل القول الذي أنزل عليه، فلما سُرِّي عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان أول كلمة تكلم بها أن قال[5]: أما الله فقد برأكِ فقالت أمي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله الذي هو أنزل برأتي، فأنزل الله:

---

(١) جاء في المخطوط بزيادة «أبو» وهو خطأ والذي جاء في المصنف وغيره «أبو يوسف» وهو صحيح.

(٢) سورة يوسف: آية ١٨.

(٣) ما بين الحاجزين من المصنف وغيره سقط من المخطوط.

(٤) البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهملة ثم مد ـ هي شدة الحمى وقيل شدة الكرب، وقيل شدة الحر. انظر: الفتح (٣٣٣/٨).

(٥) في المصنف وغيره بزيادة «يا عائشة أبشري».

﴿إِنَّ الَّـذِيْنَ جَاؤُوا بِـالإِفْـكِ عُصْبَـةٌ مِنْكُمْ﴾[1] إلى عشر آيات قالت: فأنزل الله عز وجل ـ هذه الآيات في براءتي وكان أبو بكر ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره، فقال: والله لا أنفق عليه أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال: فأنزل الله عز وجل ـ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعةِ﴾ تلا إلى قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّوْنَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾[2] فقال أبو بكر: والله إني لأحب أن يغفر الله لي، ورجع إلى مسطح بالنفقة التي كان ينفق عليه، فقال: والله لا أنزعها منه أبداً، قالت: وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سأل زينب بنت جحش عن أمري ما علمت أو ما رأيت؟ فقالت: أحمي سمعي وبصري ما علمت إلاّ خَيْراً، قالت: وهي التي كانت [١٣٠/ب] تساميني[3] من أزواج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فعصمها / الله بالورع وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها فهلكت فيمن هلكت.

قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط.

---

(١) سورة النور: آية ١١.

(٢) سورة النور: آية ٢٢.

(٣) أي تضاهيني.

ما يروى عن عبدالله بن عامر، ويحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب، ونافع، ومشيخة أهل المدينة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٥٦٢ ــ ١١٠٥ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، قال سمعت يحيى بن سعيد[١] يقول: سمعت عبدالله بن عامر بن ربيعة يقول: قالت عائشة: أَرِقَ[٢] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة فقال: ليت رجلاً[٣] من أصحابي يحرسني الليلة، إذ سمعنا صوت السلاح فقال:

من ذا؟ قال سعد: أنا أي رسول الله جئت أحرسك، قال: فنام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى سمعت غطيطه.

---

(١) هو الأنصاري.

(٢) الأرق، وهو السهر، رجل أرق إذا سهر لِعِلَّة فإن كان السهر من عادته قيل: أرق بضم الهمزة والراء. انظر: النهاية (١/ ٤٠).

(٣) زاد في الصحيحين «صالحاً».

٥٦٢ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٤١) الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله وفي التمني (٩/ ١٠٣)، باب قوله ﷺ ليت كذا وكذا.

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٧٥) الفضائل، باب فضل سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه.

والترمذي في سننه (٥/ ٣١٥) المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه. =

٥٦٣ ـ ١١٠٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن عمرو[1]، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أنواع ثلاثة، فمنا من أهل بالحج والعمرة معاً، ومنا من أهل بالحج مفرداً، ومنا من أهل بالعمرة مفردة.

فأما من أهل بالحج والعمرة معاً فلم يحل من شيء حرم عليه، حتى

= والنسائي في الكبرى المناقب، باب ٢٠ ح ٣ وفي السير، باب ١٧٧، كما في التحفة، البخاري من طريق علي بن مسهر وسليمان بن بلال، وكذا مسلم منه ومن طريق الثقفي والليث ومنه الترمذي والنسائي أيضاً من طريق أبي إسحاق الفزاري جميعهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري بهذا الإسناد مثله، وكذا أحمد في فضائل الصحابة (٢/٧٤٩) بإسناد صحيح وكذا بالسند نفسه والمتن نفسه في مسنده (١٤١/٦)، والحاكم في المستدرك (٥٠١/٣) كلاهما من طريق يزيد عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، قلت: الحديث مخرج في الصحيحين كما تقدم من الطريق نفسه واللفظ أعني من عند يحيى بن سعيد إلى آخر السند بلفظه، وكذا ابن أبي عاصم في السنة (٦١٥/٢) من طريق يزيد به، وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢٦، ٢٧/ أ و ب) من طريق زهير عن يحيى به.

وأورده الذهبي في سير النبلاء (١٠٢/١) وساقه من عند القعنبي وخالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن يحيى به مثله وكذا ابن حجر في الإصابة (٣٣/٢).

(١) هو أبو عبدالله الليثي.

٥٦٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٠٢٧/٢) المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ من طريق محمد بن بشر عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد مثله.

وقد تقدم تخريجه من حديث عروة وغيره عن عائشة انظر ح رقم ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ٣٢٦.

يقضي مناسك الحج، ومن أهل بالعمرة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة، حل مما كان حرم عليه حتى يستقبل[1].

٥٦٤ ـ ١١٠٧ أخبرنا الفضل بن موسى[2]، عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد ونحوه، وقال حتى يستقبل الحج.

٥٦٥ ـ ١١٠٨ أخبرنا سفيان[3]، حدثني جامع بن أبي راشد[4]، عن منذر[5] الثوري، عن الحسن بن[6] محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله بأهل/ [١٣١/أ] الأرض بأسه»، وقالت عائشة: فقلت يا رسول الله وفيهم أهل طاعة الله؟ قال: «نعم ثم يصيرون إلى رحمة الله».

---

(١) زاد ابن ماجه «حجا» وسيأتي عند المؤلف هكذا في الحديث الآتي.

(٢) هو السيناني.

٥٦٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات، انظر: تخريج ح رقم ٥٦٣.

(٣) هو ابن عيينة.

(٤) هو الكاهلي الصيرفي.

(٥) هو المنذر بن يعلى أبو يعلى الكوفي.

(٦) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب.

٥٦٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤١/٦) عن سفيان بهذا الإسناد مثله غير أنه جاء عنده «المنذر عن حسن بن محمد عن امرأته، عن عائشة فلعله سمعه بالواسطة أولاً ثم بدونها فرواه بالوجهين والله أعلم، وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٧) بعد عزوه الحديث لأحمد «فيه امرأة لم تسم» ولكن له شاهد من حديث أم سلمة بنحوه عند أحمد كما في المجمع وقال الهيثمي: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح، وكذا أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٨/١٠).

٥٦٦ ـ ١١٠٩ أخبرنا وكيع[١]، نا سفيان[٢]، عن قيس بن مسلم[٣]، عن الحسن بن محمد، عن عائشة قالت: أتي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بوشيقة[٤]، وهو محرم فلم يأكله.

٥٦٧ ـ ١١١٠ أخبرنا عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله، وقال: وشيقة ظبي.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الجدلي أبو عمرو الكوفي.

(٤) الوشيقة ـ تجمع على وشيق ووشائق ـ وهي أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلاً ولا ينضج ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد.
انظر: النهاية (٥/١٨٨).

٥٦٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠ و٢٢٥) وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٤/٢٣٠) أحمد عن سفيان وعن عبدالرزاق، عن سفيان بهذا الإسناد مثله وزاد بعد قوله بوشيقة «ظبي» وقوله فردها وعنده أيضاً قال سفيان: الوشيقة ما طبخ وقُدِّد.

وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد الوشيقة لحم يطبخ ثم ييبس ـ ورجال أحمد رجال الصحيح.

والطحاوي في معاني الآثار (٢/١٦٨) المناسك، باب الصيد يذبحه الحلال من طريق سفيان عن عبدالكريم، عن قيس به مثله وزاد بوشيقة «ظبي».

٥٦٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٤٢٧) به مثله، وكذا عن معمر، عن =

٥٦٨ ـ ١١١١ أخبرنا يحيى بن آدم[١]، نا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي[٢] السلمي، قال: كانت عائشة تدان فقيل لها[٣]: فقالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ما من عبد يدان ديناً له نية في أدائه إلا كان له من الله عون»، فأنا ألتمس ذلك العون.

= عبدالكريم بن أبي أمية، عن قيس بهذا الإسناد مثله ومن طريقه أحمد في مسنده (٢٢٥/٦) مثله.

انظر: تخريج ح رقم ٥٦٦.

(١) هو أبو زكريا القرشي.

(٢) هو أبو جعفر الصادق كما جاء عند أحمد ولكنه لم يسمع من عائشة كما في التهذيب (٣٥١/٩)، ولم أعثر حسب ما وقفت ـ على نسبه بالسلمي.

(٣) زاد في مسند الطيالسي «يا أم المؤمنين مالك وللدين» وكذا عند أحمد وغيره وسيأتي في الحديث الآتي من طريق الملائي مع هذه الزيادة.

٥٦٨ ـ رجاله كلهم ثقات غير أن فيه إرسالاً وجاء موصولاً من وجه آخر كما سيأتي في التخريج فيحسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٧٢/١) بترتيب الساعاتي عن القاسم بهذا الإسناد مثله وزاد ما أشرت إليه.

وأحمـــد في مسنـده (٩٩/٦ و ١٣١) والـطبراني في الأوسط كما في المجمــع (١٣٢/٤).

والبيهقي في سننه (٣٥٤/٥) البيوع، باب جواز الاستقراض وحسن النية في قضائه.

أحمد عن يحيى بن أبي بكير وعفان والبيهقي من طريق الحجاج والطيالسي جميعهم عن القاسم بمثل إسناده، وكذا البيهقي من طريق محمد بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً نحوه، وقال الهيثمي: في إسناد أحمد ـ ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة، قلت: أخرجه الطبراني متصلاً كما في مجمع البحرين =

٥٦٩ ـ ١١١٢ أخبرنا الملائي[1] بهذا الإسناد مثله، وقال: فقيل لها مالك وللدين؟.

٥٧٠ ـ ١١١٣ أخبرنا محمد[2] بن بكر، أنا ابن جريح، أخبرني

= (٢/١٧٤) من طريق سعيد بن الصلت عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً وقال الطبراني: لم يروه عن هشام إلا سعيد، وكذا أخرجه من وجه آخر عن سعيد بن سليمان، عن محمد بن عبدالرحمن بن بحر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، وكذا من وجه آخر أتم منه، وله شاهد من حديث أم المؤمنين ميمونة ـ رضي الله عنها ـ عند النسائي في سننه (٣١٥/٧) البيوع، باب التسهيل في الدين وعند ابن ماجه في سننه (٨٠٥/٢) الصدقات وعند ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٨٢) ح رقم ١١٥٧، وكذا عند البيهقي وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) بنحوه والحديث صحيح بشواهده ومتابعاته.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.
انظر: تخريج ح رقم ٥٦٨.

(٢) في المخطوط «جرير بن بكر» وهو خطأ من الناسخ والتصويب من مسند أحمد حيث أخرج الحديث من نفس الطريق واللفظ، وكذا هو في التهذيب مترجم وذكر أنه روى عن ابن جريح وعنه أحمد وإسحاق، وهو من رجال الجماعة انظر: (٧٧/٩).

٥٧٠ ـ صحيح ان كان عبدالله بن عبدالرحمن ما ترجمت له وإلا في سنده من لم أعرفه.

تخـريجـه:

أخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١٥٠/٢) عن ابن جريح به مثله وأحمد في مسنده (٢٠٠/٦) عن محمد بن بكر بهذا الإسناد مثله، وكذا من وجه آخر عن نافع في (١٠٩/٦ و ٢١٧) نحوه وأتم منه مع قصة فيه ومن هذا الوجه أبو يعلى والطبراني وابن أبي حاتم كما في الدر (٣٢١/٤) وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٤٦/٤) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: =

عبدالله بن[1] عبدالرحمن بن أبي أمية، أن نافعاً مولى ابن عمر، أخبره أن عائشة أخبرته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اقتلوا الوزغ[2] فإنه كان ينفخ على إبراهيم ـ عليه السلام ـ النار». قال: وكانت عائشة تقتلهن.

= كانت الضفدع تطفىء النار عن إبراهيم وكان الوزغ ينفخ فيه فنهي عن قتل هذا وأمر بقتل هذا، وله شاهد من حديث أم شريك أخرجه ابن مردويه كما عزاه إليه السيوطي في المصدر السابق.

حديث أمره ﷺ بقتل الوزغ دون قصة نفخه النار على إبراهيم ـ عليه السلام ـ في الصحيحين. انظر: صحيح البخاري (٤/١٥٦) بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم.. وصحيح مسلم (٤/١٧٥٧) السلام، باب استحباب قتل الوزغ، من حديث أم شريك، وسعد بن أبي وقاص ولفظه «أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا».

(١) قلت: لم أجد في المترجمين فيمن اسمه عبدالله بن عبدالرحمن أحداً في نسبه ابن أبي أمية وقد جاء في التهذيب (٥/٢٩٣) عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين وهو ممن روى عن نافع وروى عنه ابن جريج وهو ثقة من رجال الجماعة فليس ببعيد أن يكون ما عند المؤلف محرفاً عن هذا ولأنه إن لم يكن من رجال الستة فلا محالة يذكره ابن حجر في التعجيل لأنه من رواة أحمد في المسند ولم يذكره في التعجيل، فهذا يؤيد أنه من رجال الستة وأنه هو الذي أشرت إليه ـ والله أعلم.

(٢) الوزغ: بفتح الواو والزي ـ دويبة معروفة وهي سام أبرص. انظر: حياة الحيوان (٢/٣٩٩).

٥٧١ ــ ١١١٤ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع[١]، عن عائشة أم المؤمنين، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن للقبر لضغطة، ولو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن[٢] معاذ».

---

(١) نافع هو مولى ابن عمر.

(٢) هو سعد بن معاذ بن النعمان الأوسي الأنصاري سيد الأوس ـ الذي اهتز له العرش عند وفاته.

٥٧١ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٥٥ و٩٨) عن يحيى ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله غير أن ابن جعفر قال: عن نافع، عن انسان، عن عائشة به.

وقال الهيثمي: في المجمع (٣/٤٦) وكلا الطريقين رجالهما رجال الصحيح، وكذا أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١/١٠٧) من طريق وهب بهذا الإسناد مثله والبيهقي في إثبات عذا القبر حديث رقم **٩٣ ـ ٩٤** من طريق آدم ابن أبي أياس وسهل بن حماد كلاهما عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم ثنا نافع مولى ابن عمر عن صفية امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً مثله، وكذا الطحاوي من وجه آخر عن شعبة بمثل إسناد البيهقي، وقال الطحاوي: هكذا حدثناه ابن مرزوق ـ عن وهب ـ بغير إدخال منه بين نافع وبين أم المؤمنين أحد، ثم ساقه من طريق من أدخل بينهما الواسطة.

قلت: كذا أخرجه علي بن جعد من طريق وهب بن جرير قال: ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً به مثله.

وأورده الذهبي في النبلاء (١/٢٩١) وساقه من عند شعبة بإسناده المذكور مثله وقال: إسناده قوي، وكذا ساقه بسند عقبة بن مكرم، ثنا ابن أبي عدي عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن صفية بنت عبيد، عن عائشة مرفوعاً نحوه ورجاله ثقات. =

٥٧٢ ـ ١١١٥ أخبرنا أبو عامر[1] العقدي، نا زهير، وهو ابن محمد العنبري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يخرج إلى البقيع فسألته عائشة عن ذلك، فقال: «إني أمرت أن أدعو لهم».

٥٧٣ ـ ١١١٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن محمد بن أبي[2] عتيق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / قال: «السواك مطهرة للفم، ومرضاة للرب». [١٣١/ب]

= وله شاهد بمعناه من حديث جابر بن عبدالله وابن عباس أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٤٠٦) و(١٢/٢٣٢) وفي الأوسط أيضاً كما في المجمع (٣/٤٧) وقال الهيثمي: رجاله موثقون، وحديث جابر عند أحمد أيضاً في مسنده (٣/٣٦٠) ورجاله ثقات سوى محمود بن عبدالرحمن قال الحسيني: فيه نظر، كما قاله الهيثمي في المصدر السابق، وكذا ذكره في تعجيل المنفعة (٢٥٩) وقال: فيه نظر، وله شاهد أيضاً من حديث ابن عمر عند الطحاوي في المصدر السابق (١/١٠٨) وعند البيهقي أيضاً من المصدر نفسه ح رقم ٩٥.

(١) هو عبدالملك بن عمرو البصري.

٥٧٢ ـ رجاله ثقات كلهم سوى زهير ليس بالقوي في حديثه، ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، ولكن الراوي عنه هنا بصري فيحسن بمتابعاته.
وتقدم برقم ح ٤٨٥ بنحوه.

(٢) هو عبدالله بن أبي عتيق محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق أبو بكر المعروف بابن أبي عتيق، صدوق. انظر: التقريب (١٨٧ ـ ١٨٨).

٥٧٣ ـ إسناده حسن، ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلساً وقد عنعن هنا ولكنه تابعه عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق عنه وصرح بالتحديث أيضاً عند أحمد (٦/٤٧).

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (١/١٠) الطهارة من طريق يزيد بن زريع عن =

٥٧٤ ـ ١١١٧ أخبرنا أبو عامر[1]، نا سليمان وهو ابن بلال[2]، عن

= عبد الرحمن بن أبي عتيق، عن أبيه به مثله وعبدالرحمن هو ابن عبدالله بن أبي عتيق كما صرح به البيهقي وغيره.
والشافعي في مسنده (١٤) والحميدي في مسنده (١/٨٧) ح رقم ١٦٢ وأحمد في مسنده (٦/٤٧ و٦٢ و١٢٤ و١٤٦ و٢٣٨) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/١٦٩) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد ٦٥ ح رقم ١٤٣ وأبو نعيم في الحلية (٧/٩٤ و١٥٩).
والبيهقي في سننه (١/٣٤) الطهارة، باب فضل السواك.
الشافعي والحميدي والبيهقي من طريق ابن عيينة، وكذا أبو نعيم من طريق الثوري وشعبة وأحمد من طريق إسماعيل بن إبراهيم وعبدة بن سليمان ويزيد جميعهم عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد مثله وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند أحمد في طريق إسماعيل عنه. وقد تابع محمد بن إسحاق عن شيخه عبدالرحمن بن عبدالله كما تقدم عند النسائي، وكذا هو عند أحمد (٦/١٢٤) ومنه أخرجه ابن حبان والبيهقي، وكذا أخرجه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي من طريق إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين، عن القاسم بن محمد، عن عائشة مرفوعاً مثله، وكذا أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٠٥) من طريق عبيد بن عمير عن عائشة مرفوعاً مثله.
وله شاهد بلفظه من حديث أبي بكر الصديق عند أحمد (١/٣ و١٠) وأبي يعلى كما في المطالب (١/٢٣) ومن حديث أبي هريرة عند ابن حبان كما في الموارد ٦٥ ح رقم ١٤٤.

(١) هو العقدي عبدالملك بن عمرو.
(٢) أبو محمد التيمي القرشي.

٥٧٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تخـريجـه:
أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٦١٩) الأشربة والنسائي في سننه الكبرى الطب، باب ٤٥ وفي الوليمة باب ٦٦ ح رقم ١ كما في تحفة الأشراف (١١/٢٦٥) وأحمد في مسنده (٦/١٠٥ و١٥٢). =

شريك بن[1] (عبدالله بن أبي نمر)، عن ابن أبي عتيق[2]، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «في عجوة[3] العالية شفاء أو ترياق أول البكرة على الريق»[4].

٥٧٥ ـ ١١١٨ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن عمران[5] بن بشير، أو بشر، عن سالم[6] سبلان، أن عائشة قالت

= النسائي عن المؤلف وأحمد عن أبي عامر العقدي كلاهما بهذا الإسناد مثله، ومسلم من طريق إسماعيل بن جعفر، وكذا النسائي منه ومن طريق خالد بن مخلد عن سليمان، وكذا منه أحمد كلاهما عن شريك بمثل إسناده.
وأبو عوانة في مسنده (٥/٣٩٧ ـ ٣٩٨) من طريق علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر به مثله.

(١) جاء في المخطوط «شريك بن بكر» وهو خطأ من الناسخ وما أثبته من مصادر التخريج هو الصواب وقد رواه النسائي عن المؤلف بمثل إسناده وجاء عنده كما أثبته، وكذا عند أحمد وهو صدوق يخطىء مات في حدود الأربعين ومائة. انظر: التقريب (١٤٥).

(٢) هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر.

(٣) نوع من التمر الجيد.

(٤) زاد أحمد «من كل سحر أو سم».

(٥) جاء عند أحمد عمران بن بشير، وكذا ترجمه في التعجيل وزاد في نسبه ابن المحرر وثقه ابن حبان قاله الحسيني. انظر: (٢٠٩).

(٦) هو سالم بن عبدالله النصري بالنون أبو عبدالله المدني، وسبلان بفتح المهملة والموحدة ويقال له: مولى النصريين، ومولى مالك بن أوس، ومولى أوس، ومولى المهري ومولى شداد والدوسي، صدوق مات سنة عشر ومائة. انظر التقريب: (١١٥).

٥٧٥ ـ إسناده حسن وقد تابع عمران بن بشير غير واحد في شيخه سالم سبلان وألفاظهم متقاربة. =

لعبدالرحمن بن أبي بكر، وأساء الوضوء، فقالت: إني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ويل للأعقاب من النار».

٥٧٦ ـ ١١١٩ أخبرنا الملائي[١]، نا جعفر بن برقان[٢]، عن عبدالله المديني[٣]، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

= **تخـريجـه**:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢١٣) بطرق عن سالم سبلان به وألفاظهم متقاربة.

والطيالسي في مسنده (١/٥٣) بترتيب الساعاتي.

وأحمد في مسنده (٢/٤١) أيضاً بترتيبه عن حسين كلاهما عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله مع تفاوت في لفظه، وقد جاء عند أحمد «قال سالم: خرجنا مع عائشة إلى مكة ـ قال وكانت تخرج بأبي يحيى التيمي يصلي بها ـ قال: فأدركنا عبدالرحمن... فأساء عبدالرحمن الوضوء قالت عائشة:.. أسبغ الوضوء فأني سمعت فذكر الحديث وزاد فيه «يوم القيامة».

وكذا بنحوه أبو عوانة في مسنده (١/٢٣٠ ـ ٢٣١) بطرق عن سالم سبلان به وجاء عنده وعند مسلم أن سالماً دخل عليها يوم توفي سعد بن أبي وقاص، فدخل عبدالرحمن.. فتوضأ عندها فذكر القصة، فلعل هذه القصة غير، والله أعلم.

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/٨٧) ح رقم ١٦١، وكذا أحمد من حديث أبي سلمة عنها بنحوه.

وللحديث دون القصة شاهد من حديث عبدالله بن عمرو وأبي هريرة وجابر في الصحيحين وغيرهما. انظر: صحيح البخاري (١/٥٢) الوضوء، باب وجوب غسل الرجلين، والمصادر السابقة.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) برقان بضم الموحدة وسكون الراء.

(٣) هو عبدالله بن دينار المدني.

٥٧٦ ـ رجاله ثقات سوى جعفر صدوق حسن الحديث وله متابعة قاصرة. =

«اللهم من رفق بأمتي فآرفق به، ومن شق على أمتي فشق عليه».

= تخــريجــه:
أخرجه وكيع في كتاب الزهد ح رقم ٤٦٢ ومن طريقه أحمد في مسنده (٦٢/٦ و ٢٦٠) وأيضاً عن محمد بن ربيعة كلاهما عن جعفر بهذا الإسناد مثله سواء.
وأخرجه مسلم في صحيحه (١٤٥٨/٣ - ١٤٥٩) الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر.. وأحمد أيضاً في (٩٣/٦ و ٢٥٧ و ٢٥٨) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤٦٥/١) والطبراني في الأوسط (٢/٣٠٧/ب) جميعهم من طريق عبدالرحمن بن شماسة عن عائشة مرفوعاً نحوه، ولفظ مسلم «أللهم من ولى من أمر أمتي شيئاً فشقق عليهم فاشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به».

والطبراني أيضاً في الأوسط (٢/١٣٢/أ) والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ق ٢٢٥/أ) من طريق ابن المبارك عن الثوري، عن جعفر، عن عبدالله بن دينار، عن عائشة مرفوعاً، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا ابن المبارك.

وكذا أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٨٦/١) و(٤٣٤/١) من طريقين عن يونس بن ميسرة بن حبس، عن عائشة مرفوعاً وفي الأوسط أيضاً (٢٢/١/ب) من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن الحارث عن أبي علي الهمداني، عن عائشة مرفوعاً، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن الحارث إلا ابن لهيعة.

وابن الأعرابي في معجمة حديث رقم ١٠٣٨ من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عبدالله بن دينار عن عائشة به.

والبغوي في شرح السنة (٦٤/١٠) من طريق عبدالرحمن بن شماسة بمثل ما تقدم عند مسلم.

٥٧٧ ـ ١١٢٠ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا سعيد بن مسلم بن بانك[1]، قال: سمعت عامر بن عبدالله بن الزبير يقول: حدثني عوف بن[2] الحارث بن الطفيل، أن عائشة أم المؤمنين أخبرته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها: «يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالباً».

---

(١) بانك ـ بموحدة ونون مفتوحة، المدني أبو مصعب كما في التقريب (١٢٦).

(٢) هو عوف بن الحارث بن الطفيل بن سخبرة ـ بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة مفتوحة، الأزدي ـ رضيع عائشة ـ مقبول ـ قلت: هو من رجال البخاري ـ وقال الذهبي: وثق، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢٧٥) وانظر: التقريب (٢٦٧) والكاشف (٢/٣٥٦).

٥٧٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم وعوف الذي قال فيه ابن حجر مقبول من رجال البخاري.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى الرقائق عن المؤلف به مثله كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٥٠)، وكذا عزاه إليه المنذري في الترغيب (٣/٢١٢) وابن حجر في الفتح (١١/٣٢٩).

وابن ماجه في سننه (٢/١٤١٧) الزهد، باب ذكر الذنوب وصحح البوصيري في الزوائد سنده.

وأحمد في مسنده (٦/٧٠ و ١٥١).

والدارمي في سننه (٢/٣٠٣) الرقائق، باب في المحقرات وابن حبان في صحيحه كما في الموارد و٦١٨ ح رقم ٢٤٩٧ وقال ابن حجر في الفتح (١١/٣٢٩) وصححه ابن حبان.

وأبو الشيخ في الطبقات ـ تحت ترجمة رقم ٢٥٥ وح رقم ٣٧٤ وأبو نعيم في الحلية (٣/١٦٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/١/١٧٦) والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٩٥) حديث ٩٥٥. جميعهم من طريق سعيد بن مسلم بهذا الإسناد مثله وجاء عند البعض «إياك ومحقرات الأمور ـ وقال أبو نعيم: تفرد به =

٥٧٨ ـ ١١٢١ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم[١]، عن أبيه قال: إذا رمى، وذبح، وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء، والطيب، قال (سالم)[٢]: وكانت عائشة تقول:

= سعيد عن عامر، ولقوله: «إياك ومحقرات الذنوب» شاهد من حديث سهل بن سعد عند أحمد (٥/٣٣١) وقال ابن حجر: في المصدر السابق، رواه بسند حسن، وكذا عنده من حديث ابن مسعود بنحوه في (١/٤٠٢) وقال الهيثمي (١٠/١٨٩) رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير عمران بن داود القطان وقد وثق وحديث سهل بن سعد أيضاً عند الطبراني في الكبير (٦/٢٠٤)ح رقم ٥٨٧٢ وفي الصغير (٢/٤٩) وقال الهيثمي في المصدر السابق (١٠/١٩٠) رواه في الثلاثة من طريقين، ورجال أحداهما رجال الصحيح غير عبدالوهاب بن عبدالحكم وهو ثقة.

قلت: جاء عند الجميع «محقرات الذنوب سوى ابن ماجه جاء عنده محقرات الأعمال، وعند أبي الشيخ «الأمور».

(١) هو ابن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) بين الحاجزين كان مطموساً في المخطوط استدركته من مصدر التخريج.

٥٧٨ ـ صحيح رجاله ثقات غير أنه موقوف دون الطرف الأخير.

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى الحج، باب ٢٧٠ ح رقم ١٠ عن المؤلف بهذا الإسناد مثله، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٠٠ - ٤٠١).

وقد أخرج الطحاوي في معاني الآثار (٢/٢٢٨ و٢٣١)، وكذا أبو يعلى في مسنده كما في المقصد العلي ح رقم ٥٩٦ من حديث عمرة عن عائشة مرفوعاً بلفظ «إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء إلا النساء»، وكذا أخرجه الطحاوي من طريق عمرو بن دينار عن طاووس، عن ابن عمر موقوفاً مثله دون ذكر قول عائشة.

والبيهقي في سننه (٥/١٣٥) من طريق عبدالرزاق بهذا الإسناد غير أنه قال: عن ابن عمر قال: سمعت عمر ـ رضي الله عنه يقول: «إذا رميتم الجمرة بسبع حصيات وذبحتم فذكر الحديث» بمثله.

فقد حل لـه كل شيء إلا النسـاء وتقول: أنـا طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٧٩ ــ ١١٢٢ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نـا حماد بن سلمـة، عن سهيل[١] بن أبي صالح، عن أبيه[٢]، عن عـائشة، عن رسـول الله ـ

---

(١) هو سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني، وثقه ابن عيينة والعجلي، وقال النسائي: هـو خير من فليـح وحسين المعلم وعـد جماعـة يعترض عـلى البخـاري في احتجاجه بهم وعدم احتجاجه بسهيل، وقال ابن حجر: صدوق تغير حفظه بآخره انظر: الخلاصة (١/٤٢٩) والتقريب (١٣٩).

(٢) هو ذكوان السمان.

٥٧٩ ــ صحيح رجاله رجال الشيخـين، سوى سهيـل من رجال مسلم وروى لـه البخاري مقروناً وتعليقاً.

تخـــريجــــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٢٧٨) الإقامة، باب الجهر بآمين عن إسحاق بن منصور عن عبدالصمد بهذا الإسناد مثله ـ وقال البوصيري: في مصباح الزجاجة (ق ١/٥٦) إسناده صحيح احتـج مسلم بجميع رواتـه، وعزاه إلى الـطبراني أيضاً.

وابن خزيمة في صحيحه (١/٢٨٨) الصلاة، باب حسد اليهود المؤمنين عـلى التأمين من طريق خالد بن عبدالله عن سهيـل به مـع قصة في أولـه وإسناده صحيح كما علق المحقق.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٤ ـ ١٣٥) والبيهقي في سننـه (٢/٥٦) كلاهما من حديث محمد بـن الأشعث عن عائشة مرفوعاً بلفظ وهو للبيهقي (لم يحسدونا اليهود بشيء ما حسدونا بثلاث) «التسليم ـ التأمين ـ اللهم ربنا لك الحمد».

وله شاهد صحيح من حديث أنس أخرجه أبو نعيم في أحاديث مشايـخ أبي القاسم الأصم حديث رقم ٦ عـن أبي القاسم الأصم عن إبراهيم الحربي به ورجاله ثقات كلّهم، وكذا الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٤٣) والضياء المقدسي في المختارة (ق ١/٤٥) من طريق إبراهيم به، وانظر: الصحيحة حديث رقم ٦٩٢.

صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما حسدكم اليهود على شيء كما حسدوكم على السلام والتأمين».

٥٨٠ ـ ١١٢٣ أخبرنا موسى[1] / القاري، نا زائدة[2]، عن أبي [١٣٢/أ] حصين[3]، عن أبي صالح السمان، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى في ثوب واحد وبعضه علي.

٥٨١ ـ ١١٢٤ أخبرنا المقري[4]، نا حيوة، وهو ابن شريح، حدثني

---

(١) هو ابن عيسى القاري.

(٢) هو ابن قدامة الكوفي.

(٣) هو عثمان بن عاصم أبو حصين ـ بفتح المهملة الأسدي.

٥٨٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤١٦/١) الصلاة، باب الرجل يصلي في ثوب واحد بعضه على غيره عن أبي الوليد الطيالسي عن زائدة بهذا الإسناد مثله.

وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٥/٣) عن المؤلف به مثله، وكذا من وجه آخر نحوه.

وقد تقدم من وجه آخر في حديث رقم ٢٨.

(٤) هو عبدالله بن يزيد.

٥٨١ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧٨/١) في ترجمة محمد بن ذكوان والترمذي في سننه (١٣٤/١) تعليقاً بقوله: روى نافع بن سليمان فذكر إسناده وأحمد في مسنده (٦٥/٦) وابن حبان في صحيحه (١٣٥/٣) بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي.

والبيهقي في سننه (٤٢٥/١ و ٤٣١) جميعهم من طريق المقري سوى ابن حبان من طريق ابن وهب كلاهما عن حيوة بهذا الإسناد مثله. =

نافع[1] بن سليمان، أن محمد بن[2] أبي صالح، حدثه عن أبيه أنه سمع عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: تقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن عفا الله عن الإمام وأرشد المؤذن».

= قلت: قد روى أبو صالح هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً ومنه أخرجه البخاري في التاريخ والترمذي وأحمد في مسنده (٢/٢٣٢ و ٢٨٤ و ٣٧٨ و ٤١٩ و ٤٢٤ و ٤٦١) وابن حبان في المصدر السابق والحميدي في مسنده ح رقم ٩٩٩ والطبراني في الصغير (١/١٠٧)، وكذا أبو نعيم في الحلية (٧/٨٧) و (٨/١١٨) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/٢٤٢) و (٤/٣٨٨) و (٦/١٦٧) و (٩/٤١٣) و (١١/٣٠٦) وقال أبو نعيم: صحيح متفق عليه ـ قلت: لا يعني به أن الحديث في الصحيحين إنما هو اصطلاح له في تصحيح الحديث.

ونقل الترمذي في المصدر السابق أنه سمع أبا زرعة يقول: حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة. فقال أيضاً: سمعت محمداً ـ البخاري ـ يقول: حديث أبي صالح عن عائشة أصح ـ قلت: كذا ذكره البيهقي عنه بقوله بلغني عن البخاري فذكره مثله، وذكره عن علي بن المديني أنه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة ولا حديث أبي صالح عن عائشة في هذا انتهى.

قلت: العلة فيه هي سماع أبي صالح الحديث عن عائشة، وعن أبي هريرة، وقد ذكر ابن حبان في المصدر السابق له ما يحل المشكلة.

فقال: سمع هذا الخبر أبو صالح السمان عن عائشة على حسب ما ذكرناه ـ قلت: كذا هو مصرح عند المؤلف ـ وسمعه من أبي هريرة مرفوعاً، فمرة حدث به عن عائشة وأخرى عن أبي هريرة، وتارة وقفه عليه ولم يرفعه.

(١) هو نافع بن سليمان القرشي المكي قال أبو حاتم: صدوق يحدث عن الضعفاء مثل بقية، وسئل عنه يحيى بن معين. كيف حديثه قال: هو ثقة. انظر: الجرح والتعديل (٨/٤٥٨) وتاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين (٢٠٨ و ٢٢١) وتعجيل المنفعة (٢٧٤).

(٢) هو محمد بن أبي صالح ذكوان السمان، صدوق يهم انظر: التقريب (٢٩٧).

٥٨٢ ـ ١١٢٥ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان[1] عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها بأسير فلهت عنه مع نسوة كن معها حتى خرج الأسير فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبرته فقال: ما لها قطع الله يدها، فلم يلبث المسلمون أن خرجوا حتى جاءوا به، فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعائشة تقلب يدها فقال: ما لها أو جنت[2]، فقالت يا رسول الله دعوت الله أن يقطع يدي، فأنا أنظر لم[3] تقطع قالت فرفع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يديه إلى السماء مداً فقال: «اللهم إنما أنا بشر أسف[4] وأغضب كما يغضب البشر، فأيما مؤمن أو مؤمنة دعوت الله فاجعلها له زكاة وطهوراً».

---

(١) هو أبو عمرو مولى عائشة ـ رضي الله عنها.

(٢) جاء في المخطوط «وجنت» وأضفت الألف ليستقيم المعنى وليوافق ما في مسند أحمد، وجاء عند أحمد في مسنده (٥٢/٦) «مالك أجننت».

(٣) في المصدر السابق، «انظر: أنهما تقطعان».

(٤) كانت هذه غير واضحة فأثبت ما استظهرته ومعناه «أتغير» ويحتمل أن يكون «ابتعث» والله أعلم.

٥٨٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٥٢/٦) عن يحيى، عن ابن أبي ذئب بمثل إسناده نحوه، وكذا أخرج أحمد في مسنده من حديث حفصة نحو هذه القصة وقال الهيثمي: في المجمع (٢٦٧/٨) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٣ ـ ١١٢٦ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نـا محمد بن عمـرو[١]، حدثني أبي[٢]، عن علقمة بن وقاص[٣] الليثي، عن عائشة قالت:

خرجت يوم الخندق أقفـو أثر الناس، فوالله إني لأمشي إذ سمعت وئيد الأرض يعني حس الأرض فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ فجلست إلى الأرض ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس[٤]، قد شهد بدراً مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم/ - حدثنا بذلك محمد بن عمرو - يحمل مجنة[٥] وعلى سعد درع قد خرج أطرافه منها قالت: [١٣٢/ب]

---

(١) هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص.

(٢) هو عمرو بن علقمة الليثي المدني ذكره ابن حبان في الثقات (١٧٤/٥) وصحح الترمذي له حديثاً أخرجه من طريقه، وكذا ابن حبان وابن خزيمة، وقال ابن حجر: مقبول. انظر: التهذيب (٧٩/٨) والتقريب (٢٦١).

(٣) وقاص ـ بتشديد القاف ـ كما في التقريب.

(٤) جاء في المخطوط «الحارث بن دوس» والتصويب من مسند أحمد ومصادر ترجمته وهو الحارث بن أوس بن معاذ بن النعمان الأشهلي بدري قتل يوم أحد وقيل بقي إلى بعد الخندق. انظر: تجريد أسماء الصحابة (٩٥/١ - ٩٦) للذهبي.

(٥) زاد أحمد فجلست إلى الأرض فمر سعد وعليه درع من حديد.

٥٨٣ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

فقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٢١/٣)، وأحمد في مسنده (١٤١/٦)، وابن كثير في البداية (١٢٣/٤ و١٣٤) بإسناد أحمد، وكذا ساقه الذهبي في النبلاء (٢٨٤/١) بإسناده كلهم من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد مثله مع تفاوت وزيادة في لفظه عندهم قال ابن كثير: إسناده جيد له شواهد من وجوه كثيرة، وكذا أخـرجه البخـاري في صحيحه (١٤٣/٥ - ١٤٤) المغازي، باب مرجع النبي ﷺ عن الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة، وكذا طرفا منه في (٤٤/٥) منـاقب الأنصار، بـاب مناقب سعـد ومسلم في =

وكان من أعظم الناس، وأطوله، قالت: فأنا أتخوف على أطـرافه قالت: فمر بي وهو يرتجز ويقول:

لبِّث قليـلاً يـدرك الهيجـاء حمـل ما أحسن الموت إذا حان الأجل[1]

قالت: فلما جاوزني اقتحمت حديقة فيها المسلمون، وفيهم عمر بن الخطاب، فقال عمر: إنَّـكِ لجريئةٌ، أما تخافين أن يدركِ بلاء قالت: فما زال يلومني حتى وددت لو أن الأرض لتنشق فأدخل فيها.

= صحيحه (٣/١٣٩٠) وابن سعد في الطبقات (٣/٤٢٣ - ٤٢٤) وأبو داود في سننه (٣/٤٧٧) الجنائز، باب في العيادة مراراً والنسائي في سننه (٢/٤٥) المساجد، وكذا في فضائل الصحابة (٣٥) طرفا منه، وأحمد في مسنده (٦/٥٦) وأورده الذهبي في النبلاء (١/٢٨٢) جميعهم من طريق ابن نمير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة طرفاً من الحديث وبعضهم باختصار جداً، وكذا ابن هشام في السيرة (٢/٢٢٦) وابن الأثير في أسد الغابة (٢/٢٩٦)، وكذا الذهبي في النبلاء (١/٢٨١) وابن حجر في الإصابة (٢/٣٧) بإسناد محمد بن إسحاق قال: حدثني أبو ليلى عبدالله بن سهل أن عائشة كانت في حصن بني حارثة يوم الخندق وأم سعد معها فعبر سعد وعليه درع مقلصة قد خرجت منه ذراعه الحديث، وكذا طرف منه عند مسلم والبخاري من حديث أبي سعيد الخدري، وكذا عند غيرهما وعند أحمد في مسنده (٣/٣٥٠) وعند الترمذي في سننه (٣/٧١ - ٧٢) من حديث جابر، وكذا ابن سعد والبيهقي في الدلائل كما في البداية (٤/١٢٧) أتم من حديث أبي سعيد وهو عند ابن سعد من حديث أبي ميسرة وغيره أيضاً، وكذا الحاكم في المستدرك (٣/٢٠٥) من حديث عبدالله بن كعب بن مالك من أول القصة إلى حكم سعد في بني قريظة ووفاته.

(١) في سير أعلام النبلاء (١/٢٨١) جاء البيت هكذا:

لبث قليـلاً يشهـد الهيجـاء حمـل لا بـأس بالمـوت إذا حـان الأجـل

وقـال الذهبي: يعني حمـل بن بدر وجـاء في أسد الغـابـة والإصابـة «يلحق الهيجـا». انظر: مصادر التخريج.

فكشف الرجل السبغة[1] عن وجهه فإذا هو طلحة بن عبيدالله فقال[2]: إنك قد أكثرت أين الفرار وأين وأين، إلا إلى الله قالت: فرُمِي سعدُ بن معاذ يومئذ، رماه رجلٌ يقال له: ابن العرقة[3]، فقال: خذها، وأنا ابن العرقة، فقال سعد عرق[4] الله وجهك في النار، فقطع أَكْحَله[5] يومئذ، قال محمد بن عمرو وزعموا أنه لا يقطع من أحد إلا لن يزال ينبض دماً حتى يموت قال: وجعل سعد يقول:

اللهُم لا تُمتني حتى تقر عيني من بني قريظة، وكانوا حلفاءه ومواليه في الجاهلية، وكانوا ظاهروا المشركين على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ﴿وَرَدَّ الله الذين كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوْا خَيْراً﴾[6] الآية.

فرجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فضرب قبة على سعد (في المسجد)[7] فوضع المسلمون السلاح، ووضع سلاحه فجاءه جبريل فقال: يا محمد وضعت سلاحك ولم تضع الملائكة أسلحتهم بعد أخرج فقاتلهم، فأمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلامته يعني الدرع/فلبسها ثم خرج [١٣٣/أ]

---

(١) جاء تفسيرها عند أحمد «يعني مغفراً».

(٢) زاد أحمد «فقال يا عمر ويحك إنك...».

(٣) هو حبان بن قيس ابن العرقة كما جاء عند الحاكم وأبي نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢٧٠) وهي أمه.

(٤) عرق فيه وأعرق فيه هو مخالطته ودخوله فيه. انظر: لسان العرب (١٠/٢٤١).

(٥) الأكحل: عِرْق في وسط الذراع يكثر فصده. انظر: النهاية (٤/١٥٤) لابن الأثير، وفي لسان العرب (١١/٥٨٦) الأكحل عرق في اليد يُفْصَدْ.

(٦) سورة الأحزاب: الآية ٢٥ وتمامها: ﴿وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً﴾.

(٧) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط وفبه إشارة على تصحيحه ولكنه لم يأت في التصوير، وكذا هو في مسند أحمد.

وخرج المسلمون معه، فمر ببني غنم، فقال: «من مر بكم؟» فقالوا: دحية الكلبي وكان وجهه يشبه وجه جبريل ولحيته فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى نزل عليهم وسعد في القبة التي ضرب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فحاصروهم شهراً أو خمساً وعشرين ليلة فاشتد عليهم الحصار، فقيل لهم: انزلوا على حكم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأشار[١] أبو لبابة بن عبدالمنذر إلى حلقه أنه الذبح.

فقالوا: يا رسول الله ننزل على حكم سعد بن معاذ، قال: «فأنزلوا فنزلوا» فبعث إليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتى بحمار باكاف من[٢] ليف فحمل عليه، قالت عائشة:

فوالله لقد برأ كلمه حتى ما يرى منه إلا مثل أثر الشيء اليسير قال[٣] أبو سعيد الخدري: فلما طلع على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم، فأنزلوه، فقال له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«أحكم فيهم»، قال: إني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم، وأن تقسم أموالهم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله»، قال: فقال سعد: وهو

---

(١) عند ابن سعد في الطبقات «فاستشاروا أبا لبابة فأشار. . إلخ».

(٢) وفي المصدر السابق بحمار عليه أكلف من ليف من المراكب شبه الرحال والأقتاب. انظر: لسان العرب (٩/٨).

(٣) الظاهر أن قوله قال أبو سعيد الخدري. . إلخ، مساق بالسند المتقدم وإلا يكون تعليقاً والذي جاء عند ابن سعد وقد ساقه من طريق محمد بن عمرو نفسه وعندما وصل إلى هنا فجاء عنده قال ابن سعد بدل قال أبو سعيد وجاء عند أحمد قال: قال أبو سعيد هذا، يؤكد أن القائل هو الراوي في السند المتقدم وحديث أبي سعيد في الصحيحين كما سيأتي.

يدعوا اللهم إنك قد علمت أنه لم يكن قوم أحب إلى أن أقاتل أو أجاهد من قوم كذبوا رسلك، فإن كنت أبقيت من حرب قريش على رسولك شيئاً فأبقني فيهم، وإن كنت قطعت الحرب فيما بينه وبينهم فاقبضني إليك[1]، فانفجر كلمه فرده رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى القبة التي ضرب عليه في المسجد، قالت / عائشة: [١٣٣/ب]

فحضره رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبو بكر وعمر وإني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر وأني لفي حجرتي، فكانوا كما قال الله (رحماء[2] بينهم) قال علقمة: كيف كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصنع؟ قالت:

كانت عيناه لا تدمعان على أحد ولكنه كان إذا وجد فإنما هو[3] تعني الجزع[4].

قال[5]: فحدثني عاصم بن عمر أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين أمسى قال: «أتاني جبريل أو قال مَلَكٌ»، فقال يا محمد: من

---

(١) وجاء عند أحمد في مسنده «قالت عائشة».

(٢) سورة الفتح: الآية ٢٩.

(٣) في مسند أحمد «فإنما هو آخذ بلحيته»، وكذا في الطبقات لابن سعد.

(٤) رجاله كلهم ثقات سوى عمرو بن علقمة وقد تقدم الكلام عليه ويحسن حديثه.

(٥) القائل هو محمد بن عمرو الذي تقدم في السند وقد أخرجه ابن سعد من طريق يزيد بن هارون عنه عن عاصم بن عمر بن قتادة، كما سيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٢٣/٣ ـ ٤٢٤) من طريق يزيد عن محمد بن عمرو به مثله باختلاف يسير جاء فيه فنام رسول الله ﷺ فأتاه ملك أو قال: جبريل، فذكره به، وكذا ذكره ابن كثير في البداية (١٢٧/٤) وعزاه إلى ابن إسحاق باختصار وتفاوت في لفظه وأخرج النسائي كما عزاه إليه الذهبي في =

مات من أمتك اليوم؟ فقد استبشر بموته أهل السماء، فقال: «لا أعلمه إلا سعد بن معاذ فقد أمسى دنقاً[1] ما فعل سعد؟».

فقالوا: قبض يا رسول الله وجاءه قومه فاحتملوه إلى دارهم، قالت[2]: فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ الصبح فخرج وخرج الناس فبتّ[3] مشياً حتى أنه لينقطع شسوع نعالهم[4] وسقطت أرديتهم من عواتقهم قالوا يا رسول الله لقد بتت[5] في المشي فقال: «أخشى أن تسبقنا الملائكة كما سبقتنا إلى حنظلة»، فحضره رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يومئذ وهو يغسل.

قال[6]: فحدث الأشعث بن[7] إسحاق، عن سعد بن أبي وقاص

= النبلاء (١/٢٩٣)، وكذا ساقه من وجه آخر في ٢٩٤ من طريق يونس عن ابن إسحاق بإسناده وفيه إرسال وأحمد في مسنده (٣/٣٢٧)، والحاكم في المستدرك (١/٢٠٦) وصححه ووافقه الذهبي، من حديث جابر، ولفظ النسائي كما ذكره الذهبي جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ فقال: من هذا العبد الصالح الذي مات؟ فتحت له أبواب السماء، وتحرك له العرش فخرج رسول الله ﷺ فإذا سعد فجلس على قبره الحديث وليس عند أحمد والحاكم هذا التفصيل.

(١) دنق تدنيقاً إذا دنا منه ـ فمعناه دنا من الموت. انظر: النهاية (٢/١٣٧).

(٢) جاء عند ابن سعد (٣/٤٢٢) «قال» وهو الصواب.

(٣) في المصدر السابق «وبتت الناس».

(٤) زاد في المصدر السابق «من أرجلهم».

(٥) البت: هو القطع ويقال للرجل إذا انقطع به في سفره وعطبت راحلته، قد أنبت، انظر: النهاية (١/٩٢).

(٦) لعل القائل هو المؤلف ورواه تعليقاً، أو محمد بن عمرو الراوي في السند حيث ساقه ابن سعد في الطبقات (٣/٤٢٩) من طريق يزيد عن محمد بن عمرو عن سعد بن إبراهيم ويبدو أن فيه انقطاعاً.

(٧) هو الأشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص ذكره ابن حبان في الثقات وقال =

قال: قَبَضَ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ركبتيه يومئذ[1] فدخل ملك

= ابن حجر: مقبول، وقال أبو زرعة: روي عن جده مرسلاً. انظر: التهذيب (٣٤٩/١ ـ ٣٥٠)، والتقريب (٣٧).

(١) في الطبقات زاد: فقال رسول الله ﷺ: «دخل ملك فلم يكن له مكان» فأوسعت له.

تخريجه:

لم أجده من طريق الأشعث.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٢٧/٣) من طريق الملائي الفضل بن دكين، أخبرنا عبدالرحمن بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد قال: لما أصيب أكحَلُ سعد الحديث، وكذا ساقه الذهبي في سير النبلاء (٢٨٧/١) من عند عاصم وقال المحقق: للكتاب إسناده حسن، وكذا أخرجه ابن سعد من وجه آخر مع اختلاف كبير في لفظه ولكن فيه إرسال وراو مبهم، وكذا أورده الذهبي في المصدر السابق بإسناد ابن سعد وقال: مرسل، وأخرجه النسائي في سننه (١٠٠/٤) الجنائز، باب ضمة القبر والبزار كما في البداية (١٢٨/٤ ـ ١٢٩) لابن كثير، وقال ابن كثير: إسناده جيد كلاهما من حديث نافع عن ابن عمر مرفوعاً بعضاً منه وقال الهيثمي ـ بعد أن عزاه إلى البزار ـ: رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. انظر: المجمع (٣٠٨/٩).

وكذا الحاكم في المستدرك (٢٠٧/٣) طرفاً منه وهو ما قاله المنافقون وحمل الملائكة نعشه وصححه وأقره الذهبي، وكذا الترمذي في سننه (٣٥٣/٥) من حديث أنس هذا الجزء فقط وقال: صحيح غريب.

ولمعنى قوله: «كل البواكي تكذب إلاّ أم سعد» شاهد من حديث عبدالله بن الزبير عند أبي الشيخ في الطبقات ح رقم ٨٤٧ ولكن في إسناده لين ـ ولفظه «كل نادبة كاذبة إلاّ نادبة سعد بن معاذ».

فلم يجد مجلساً، فأوسعت له وأمه[1] تبكيه وهي تقول: ويح (أم)[2] سعد سعدا! براعة وجِدّا بعد أياد له ومجداً مقدماً سَدَّ به مسداً.

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كل / البواكي تكذب إلا [١٣٤/أ] أم سعد»، فقال: قائل من المنافقين ما رأينا كاليوم، ما حملنا نعشاً أخف منه قط، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا سعد بن معاذ ما وطئوا الأرض قبل ذلك اليوم»[3].

---

(١) وأمه هي لبيشة بنت رافع بن معاوية بن عبيد الخدرية الخزرجية كما في البداية (١٣٠/٤).

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من المصدر السابق، وجاء عنده «ويل أم سعد» وفي شطر الثاني براعة ونجداً، وكذا جاء عنده بلفظ آخر «ويل أم سعد سعداً جلادة وجداً» وفي رواية أخرى «حزامة وجداً» وذكر صاحب المواهب اللدنية (١٤١/٢) الأبيات عن ابن إسحاق راجعه.

(٣) في إسناده إرسال والأشعث مقبول حيث يتابع، وله شواهد يحسن بها.

٥٨٤ ـ ١١٢٧ قال[1]: فحدثني محمد بن المنكدر[2]، عن محمود[3] بن شرحبيل قال: اقتبض يومئذ إنسان قبضة من تراب قبره ففتحها فإذا هي مسك قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

---

(١) القائل هو محمد بن عمرو الذي تقدم في بداية سند ح رقم ٥٨٣.

(٢) هو التيمي المدني.

(٣) جاء في المخطوط «محمود بن شرحبيل» وعند ابن سعد والذهبي محمد بن شرحبيل بن حسنة، وكذا عند أبي نعيم ولكنه قال: الصحيح محمود بن شرحبيل ثم ساق الرواية المذكورة عن المؤلف، وكذا ترجم له ابن حجر في الإصابة (٣/٥١٤) في القسم الرابع فقال: محمد بن شرحبيل من بني عبدالدار وذكره ابن منده، وقال: أورد البخاري في الوحدان ولا يعرف له صحبة، ثم رد إثبات صحبته من الحديث المذكور بقوله «ليس في الأمر الذي ذكره ما يتمسك بكونه صحابياً لأن شم تراب القبر يتأتى لمن تراخى زمانه بعد الصحابة ومن بعدهم وفي التابعين محمد بن ثابت بن شرحبيل من بني عبدالدار فعله هذا نسب لجده ـ قلت: وهو صدوق لين الحديث كما في التقريب (٢٩٢).

٥٨٤ ـ في إسناده محمد بن شرحبيل في صحبته اختلاف والراجح عدم ذلك وهو صدوق يحسن به.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٤٣١) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو به مثله سوى اختلاف يسير ولكن دون قوله قال رسول الله ﷺ: «سبحان الله» إلى آخر الحديث وهذا الطرف عنده أيضاً بإسناد آخر ١٣٢ وجزء الأخير في ١٣٠.

وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق/٥٠) عن المؤلف به مثله، وكذا أورده الذهبي في سير النبلاء (١/٢٩٥) من طريق ربيح أخبرني محمد بن المنكدر، عن رجل به، وكذا عنده ـ روى نحوه محمد بن عمرو، عن ابن المنكدر، عن =

«سبحان الله، سبحان الله»، حتى عرف ذلك في وجهه، ثم قال: «الحمد لله لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد بن معاذ ولقد ضم ضمة ثم فرج الله عنه».

٥٨٥ ــ ١١٢٨ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني الحكم بن[1] عبدالله، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة قالت:

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علماً فلا بورك لي في طلوع الشمس ذلك اليوم».

= محمد بن شرحبيل بن حسنة، وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢٧٠)، وكذا عزاه إليه في شرح الزرقاني على المواهب (١/١٤٢)، وكذا ابن منده من طريق عبدالله بن موسى التيمي عن محمد بن المنكدر عن أبيه، وكذا رواه محمد بن عمرو، عن ابن المنكدر كما في الإصابة (٣/٥١٤).
وقد تقدم تخريج حديث «لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا سعد بن معاذ» في ح رقم **٥٧١** بأسانيد صحيحة مفصلة.

(١) هو الحكم بن عبدالله بن خطاف أبو سلمة قال أبو حاتم: كذاب، وقال الدارقطني: كان يضع الحديث، وروى عن الزهري عن ابن المسيب نسخة نحو خمسين حديثاً لا أصل لها، انظر: الميزان (١/٥٧٢)، والتهذيب (١٢/١١٨ ـ ١١٩). وقال ابن حجر: في التقريب ـ متروك رماه أبو حاتم بالكذب.

٥٨٥ ــ موضوع في إسناده متهم بالكذب والوضع.

تخـريجـه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (ق ١٦١/٢) وأبو الحسن بن الصلت في حديثه، عن ابن عبدالعزيز الهاشمي (١/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٨/١٨٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/١٠٠)، وابن عبدالبر في الجامع (١/٦١)، وكذا الطبراني في الأوسط وأبو يعلى الحسين بن محمد المقري في «جزئه» كما في اللآلى» (١/٢٠٩)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٣٣) جميعهم من طريق =

٥٨٦ ـ ١١٢٩ أخبرنا وكيع[1]، نا العمري[2]، عن نافع[3]، عن ابن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لحد له لحد.

= بقية بن الوليد بهذا الإسناد مثله سوى أبي نعيم من طريق عبدالله بن المبارك، عن الحكم بمثل إسناد المذكور وقال: غريب من حديث الزهري تفرد به الحكم. وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ: «ونقل بإسناده أن أبا عبدالله الصوري قال: «هذا حديث منكر لا أصل له» عن الزهري ولا يصح عن رسول الله ﷺ لا أعلم حدث به غير الحكم تركه ابن المبارك ونهى أحمد عن حديثه، وزاد السيوطي في اللآلىء (١/٢٠٩) بقوله قلت: قال الدارقطني كان يضع الحديث.. قلت: فوافق السيوطي ابن الجوزي في وضع هذا الحديث وأيده بنقله قول الدارقطني في الحكم بن عبدالله، وكذا أورده ابن عراق في الفصل الأول من تنزيه الشريعة (١/٢٥٦) وقال: اقتصر الحافظ العراقي في تخريج الإحياء الصغير على تضعيفه ـ والله أعلم.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني صدوق، في حفظه شيء مات سنة ثلاث وسبعين ومائة، انظر: الميزان (٢/٤٦٥).

(٣) هو ابن عبدالله مولى ابن عمر.

٥٨٦ ـ رجال حديث عائشة كلهم ثقات إن كان الراوي عن عبدالرحمن هو وكيع والغالب أنه هو وإلا يكون مداره على العمري فيحسن إسناده.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/٢٩٥)، وأحمد في مسنده (٦/١٣٦) كلاهما من طريق وكيع بهذا الإسناد مثله وقال الهيثمي: بعد عزوه الحديث إلى أحمد ـ رجاله رجال الصحيح. انظر: المجمع (٣/٤٢).

والطيالسي في مسنده (٣٠٥) ح رقم ١٤٥١ عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثله وصالح ضعيف ولكنه توبع فيحسن حديثه، وأخرجه ابن سعد أيضاً من وجه آخر من طريق أنس بن عياض الليثي =

٥٨٧ ـ ١١٣٠ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن قال: سألت عائشة كيف كان صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رمضان؟ فقالت كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً لا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً لا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً، قالت: فقلت يا رسول الله/أتنام قبل أن توتر، [١٣٤/ب] قال: إن عيني تنامان ولا ينام قلبي.

= عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بمعناه مع ذكر قصة فيه، وكذا من طريق حماد بن سلمة ومالك بن أنس كلاهما، عن هشام به، وكذا بطرق من غير هذا الوجه. انظر: (٢/٢٩٤ و٢٩٨)، وكذا أخرج البلاذري في أنساب الأشراب (١/٥٧٥) بإسناده عن الشعبي مقطوعاً نحوه، وكذا الطبراني في الأوسط كما في المجمع (٣/٤٢) من حديث بريدة نحوه مع زيادة فيه وقال الهيثمي: وفيه يحيى الحماني وفيه كلام.

٥٨٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٩٤) صلاة الليل بهذا الإسناد مثله، ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦٦) التهجد، باب قيام النبي ﷺ في رمضان وفي الصوم (٣/٥٩)، باب فضل من قام رمضان وفي المناقب (٤/٢٣١)، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه، وكذا مسلم في صحيحه (١/٥٠٩) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ وأبو داود في سننه الصلاة باب في صلاة الليل (٢/٨٦ ـ ٨٧)، والترمذي في سننه (١/٢٧٤) الصلاة، باب ما جاء في فضل صلاة الليل وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في سننه (٣/٢٣٤) قيام الليل، باب كيف الوتر بثلاث وأبو عوانة في مسنده (٢/٣٥٦) الصلاة، وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٩٢) جميعهم من طريق مالك بهذا الإسناد مثله.

وكذا المنذري في مشيخة النعال البغدادي (١٢٧).

٥٨٨ ـ ١١٣١ وأخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا محمد بن عمرو، نا يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن علقمة بن وقاص وغيره[1] أيضاً، حدثني أن عائشة خرجت تريد المذهب ومعها أم مسطح وكان مسطح بن أثاثة[2] ممن قال ما قال، قال:

وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خطب قبل ذلك الناس فقال: كيف ترون في رجل يؤذيني في أهلي ويجمع الناس في بيته فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله، إن كان منا معشر الأوس جلدنا رأسه، وإن كان من الخزرج أمرتنا فيه بأمرك فأطعنا.

فقال سعد بن عبادة: يا ابن معاذ والله ما بك نصرة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولكنها كانت إِحَنٌ[3] وضغائن في الجاهلية لم تحلل لنا من صدوركم، فقال ابن معاذ: الله أعلم بما أردت، فقام أسيد بن حضير فقال: يا ابن عبادة إن سعداً ليس لك بنديد ولكنك تجادل عن المنافقين وتدفع عنهم قالت: وكثر اللغط من الحيين في المسجد ورسول الله ـ

---

(١) تقدم تعيين الغير في ح رقم ٥٦١ وقبله ١٨٦ و١٨٧.

(٢) وأثاثه بوزن فعالة. انظر: الاشتقاق (٨٦).

(٣) الأحنة: الحقد وجمعها أحن وأحنات. انظر: النهاية (١/٢٧).

٥٨٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى علقمة من رجال مسلم ثقة.

تخـريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٨/٩٤ ـ ٩٥) عن ابن وكيع عن محمد بن بشر به مثله، وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه أيضاً في الدر (٤/٣١).

وقد تقدم تخريجه مفصلاً من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة بطول القصة، وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٥٠ ـ ١٢٩) بطرق عدة.

انظر: ح رقم ٥٦١ وقبله.

صلى الله عليه وسلم ـ جالس على المنبر فلم يزل يوميء بيده إلى الناس هاهنا وهاهنا حتى هَدَّأ الصوتَ(١).

قالت عائشة: وكان الذي تولى كبره منهم الذي يجمع الناس في بيته عبدالله بن أبي بن سلول، قالت:

فخرجت إلى المذهب ومعي أم مسطح فعثرت العجوز فقالت: تعس مسطح، فقلت غفر الله لكِ أتقولين هذا لابنكِ ولصاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ / فقالت: أو ما شعرتِ بالذي كان، قالت: [١٣٥/أ]

فذهب الذي خرجت له، حتى ما أجد شيئاً ورجعت على أبوي أبو بكر وأم رومان، فقلت أما اتقيتما الله في ووصلتما رحمي قد قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: الذي قال، وتحدث(٢) الناس بما تحدثوا فقالت أمي: أي بنية لقل رجل أحب امرأته قط إلا قالوا لها، نحو الذي قالوا لكِ، فقالت أي بنية ارجعي إلى بيتك حتى يأتيكِ فيه، فرجعت وارتكبني صالب(٣) من الحمى فجاء أبواي فدخلا علي وجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى جلس على السرير تجاهي ـ يعني مُسْتَقْبَلَها، فقال:

«أي بنية: إن كنتِ صنعتِ فأستغفري الله وتوبي إليه، وإن كنتِ بريئةً مما يقول الناس فأخبري رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعذركِ»، فقالت:

---

(١) جاء في المخطوط هكذا «هذا الموت» وهو محرف والتصويب من تفسير ابن جرير الطبري (١٨/٩٥) حيث أخرجه من الطريق نفسه واللفظ.

(٢) وقع قوله تحدث الناس مكرراً مرتين.

(٣) صالب: الصالب من الحمى الحارة غير التناقض، يقال: أخذته الحمى بصالب، وأخذته حمى صالب والأول أفصح، وقال بعض: الصالب التي معها حر شديد وليس معها برد وأخذه صالب أي رعدة. انظر: لسان العرب (١/٥٣٠).

ما أجد مَثَلي ومَثَلكم إلا كأبي يوسف ﴿فَصَبرٌ جَمِيْلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُوْنَ﴾[1] والتمست اسم يعقوب فما أقدر عليه، وشخص رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بصره إلى البيت، وكان إذا أنزل عليه يأخذه ما كان يأخذه يعني من الشدة، وقد قال الله ـ عز وجل ـ ﴿إنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيْلاً﴾[2] قالت: فوالله الذي هو أكرمه وأنزل عليه الكتاب ما زال يضحك حتى إنّي لأنظر إلى نواجزه سروراً، فمحا عن عائشة وجهه، وقال: يا عائشة! أبشري فإن الله قد أنزل عذركِ قالت: فقلت بحمد الله لا بحمدك وحمد أصحابك قال الله ـ عز وجل ـ: ﴿إنَّ الَّذِين جَاؤا بالإِفْكِ عُصْبَة مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شرّا لَكُمْ بَلْ خَيْرٌ لَكُمْ﴾[3]، فقرأه إلى قوله/ [١٣٥/ب]: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أَوْلُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَة أَن يُؤتُوا أُوْلُوا القُرْبى﴾[4]، إلى قوله: ﴿واللَّهُ غَفُورٌ رَحِيْم﴾.

وكان أبو بكر حلف أن لا ينفع مسطحاً بنافعة أبداً، وكان بينهما رحم فلما نزلت: ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة ـ حتى بلغ ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾[5]، قال أبو بكر: بلى أي رب فعاد إلى مسطح بالذي كان يفعل، وقرأ: ﴿إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات﴾ تلا إلى قوله: ﴿أولئك مبرؤن مما يقولون، لهم مغفرة

---

(١) سورة يوسف: الآية ١٨.

(٢) سورة المزمل: الآية ٥.

(٣) سورة النور: الآية ١١ ـ ٢٢.
ومعنى قوله ولا يأتل أولوا الفضل، أي لا يحلف. انظر: المفردات في غريب القرآن (٢٢) لراغب الأصبهاني.

(٤) سورة النور: الآية ٢٢.

(٥) يعني في آية ٢٣ ـ ٢٦ من سورة النور.

ورزق كريم﴾ قالت عائشة: والله ما كنت أرجو أن ينـزل في كتاب ولا أطمع فيه ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رؤيا فيذهب ما في نفسه، وقد سأل الجارية الحبشية، فقالت: والله لعائشة أطيب من طيب[1] الذهب، ولكنها ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها، والله لئن كان ما يقول الناس حقاً ليخبرنك الله، فعجب الناس من فقهها.

٥٨٩ ـ ١١٣٢ أخبـرنا يحيى بن آدم، نـا ابن أبي زائدة وهـو يحيى بن زكريا، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبـدالرحمٰن بن حـاطب، عن علقمة بن وقاص وغيره، عن عائشة قالت:

لما قال أهل الإفك ما قالوا: دخل علي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوْا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُم﴾[2] هؤلاء الآيات فكان الـذي تولى كبـره الذي يجمعهم في بيتـه عبدالله بن أبي بن سلول.

---

(١) وكذا جاء في الدر (٤/٣٢) طيب الذهب.

(٢) تقدم تحديد الآية والسورة في الحديث السابق.

٥٨٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى علقمة من رجال مسلم ثقة.

انظر: تخريج ح رقم ٥٦١.

٥٩٠ ـ ١١٣٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن علقمة بن/وقاص وغيره، [١٣٦/أ] عن عائشة قالت:

كان بين أبي بكر ومسطح (رضي الله عنهما) قرابة فلما كان من أمر عائشة ما كان، حلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحاً بمنفعة أبداً، فأنزل الله عز وجل:

﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوْا أُولي[١] القُرْبىٰ إلى قوله ـ وَاللَّهُ غَفُوْرٌ رَحِيْمٌ﴾[٢] فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ: بلى يا رب وعاد إلى مسطح بالنفقة وقرأ: ﴿إِنَّ الَّذِّيْنَ يَرْمُوْنَ المُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[٣] إلى آخر الآية[٤].

٥٩١ ـ ١١٣٤ أخبرنا أبو معاوية[٥]، نا عمرو بن ميمون[٦]، عن سليمان بن[٧] يسار، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يغسل المني من ثوبه ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب.

---

(١) جاء في المخطوط «أولوا».

(٢) سورة النور: الآية ٢٢.

(٣) سورة النور: الآية ٢٣ وتمامها: ﴿لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم﴾.

(٤) تقدم الحكم على السند في الحديث السابق، وكذا ذكر موضع تخريجه.

(٥) هو الضرير.

(٦) هو عمرو بن ميمون بن مهران الجزرى.

(٧) هو الهلالي المدني.

٥٩١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٧/١) الوضوء، باب غسل المني وفركه، وباب إذا غسل الجنابة وغيرها فلم يذهب أثره، ومسلم في صحيحه (٢٣٩/١) =

٥٩٢ ـ ١٣٣٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة قالت: «قالت تعني سودة» بنى بي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وما ذبح علي شاة ولا جزورا حتى بعث إلينا سعد بن عبادة بحفنة، وكان يبعث بها إلينا.

= الطهارة، باب حكم المني وأبو داود في سننه (١/٢٦٠) الطهارة، باب المني يصيب الثوب والترمذي في سننه (١/٧٧) الطهارة، باب غسل المني من الثوب، والنسائي في سننه (١/١٥٦) الطهارة، باب غسل المني من الثوب، وابن ماجه في سننه (١/١٧٨) الطهارة، باب المني يصيب الثوب، البخاري من طريق ابن المبارك ـ ومنه النسائي ـ ومن طريق يزيد وعبدالواحد وزهير، ومسلم من طريق محمد بن بشر وابن المبارك وعبدالواحد وابن أبي زائدة وأبو داود من طريق زهير وسليم بن أخضر والترمذي من طريق أبي معاوية وابن ماجه من طريق عبدة جميعهم، عن عمرو بن ميمون بمثل إسناده المذكور هنا وألفاظهم متقاربة، وجاء في جميع الطرق عندهم «كنت أغسل الجنابة ـ أو ـ المني من ثوب رسول الله ﷺ أو ما في معناه غير طريق محمد بن بشر، عن عمرو بن ميمون عند مسلم لفظه مثل لفظ المؤلف سوى زيادة في آخره. وجاء أيضاً في بعض الطرق أن عمرو بن ميمون قال: سألت سليمان بن يسار عن الثوب الذي يصيبه المني أنغسله فذكر الحديث عن عائشة كما تقدم «كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ الحديث.

٥٩٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢١١ ـ ٢١٢) عن محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ويحيى قالا: لما هلكت خديجة الحديث وفيه هذا الحديث ولكن فيه قالت عائشة: وبنى بي رسول الله ﷺ في بيتنا ما نُحرت علي جزور ولا ذبحت علي شاة إلى آخر الحديث، وكذا عزاه ابن حجر في الإصابة (٤/٣٥٩) إلى ابن أبي عاصم أنه أخرجه من طريق يحيى القطان، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن به. =

٥٩٣ ــ ١١٣٦ أخبرنا عبدالعزيز[1] بن محمد، حدثني علقمة بن أبي علقمة، عن أمه[2]، عن عائشة قالت:

كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه فأخذ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي، فأدخلني الحجر فقال: «إذا أردتِ دخول البيت فصلي هاهنا فإنما هو قطعة من البيت ولكنّ قومكِ اقتصروا حيث بنوه».

= وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٧/٩) فيه محمد بن عمرو. . وثقه غير واحد وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: وقد أخرج أبو داود في سننه (٥/ ٢٣٠) الأدب، باب في الأرجوحة من طريق معاذ، عن محمد بن عمرو به ولم يسق تمام الحديث فلعل في آخره هذا الجزء.

قلت: انفردت هذه الطريق بذكر سودة ولم أجده متابعاً وسيأتي عند المؤلف في ضمن حديث طويل فيه هذا الطرف برقم ح ٦٢١ وليس فيه ذكر لسودة.

(١) هو الدراوردي.

(٢) هي مرجانة.

٥٩٣ ــ إسناده حسن وأم علقمة مرجانة صحح الترمذي حديثها.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٥٢٥ و ٥٢٦) المناسك، باب الصلاة في الحجر.

والترمذي في سننه (٢/ ١٨١) الحج، باب ما جاء في الصلاة في الحجر.

والنسائي في سننه (٥/ ٢١٩) المناسك، باب الصلاة في الحجر، أبو داود عن القعنبي والترمذي عن قتيبة والنسائي عن المؤلف ثلاثتهم عن عبدالعزيز بهذا الإسناد مثله، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأبو داود والطيالسي في مسنده (٢١٨ و ٢١٩) ح ١٥٦٢ من طريق صفية بنت شيبة عن عائشة نحوه.

والطحاوي في معاني الآثار (١/ ٣٩٢) الصلاة، باب الصلاة في الكعبة من طريق ابن أبي الزناد، ثنا علقمة بمثل إسنادها باختلاف يسير في اللفظ.

٥٩٤ ـ ١١٣٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني الزهري، عن عبيدالله عبدالله بن عتبة، عن عائشة قالت: كنت أسمع كثيراً رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«أن الله عز وجل ـ لا يقبض نبياً حتى يخيره»، / فلما حضر [١٣٦/ب] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكانت آخر كلمة سمعتها من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «بل الرفيق الأعلى من الجنة»، فقلت: إذاً وَالله لا يختارنا وعرفنا أنه الذي كان يقول: «إن الله ـ عز وجل ـ لا يقبض نبياً حتى يخيره».

---

٥٩٤ ـ حسن رجاله رجال الشيخين غير ابن إسحاق روى عنه البخاري تعليقاً ويحسن إسناده عند التصريح وقد صرّح هنا.

تخريجه:

أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٦٥١) وأحمد في مسنده (٦/٢٧٤) والبلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٤٨) جميعهم من طريق ابن إسحاق بهذا الإسناد مثله.

ومالك في الموطأ (١٦٤) ح رقم ٤٧ بلاغاً قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي يموت حتى يخير»، قالت فسمعته يقول: «اللهم بالرفيق الأعلى»، فعرفت أنه ذاهب، ومن طريقه ابن سعد في الطبقات (٢/٢٣٠) وهو عند البخاري في صحيحه (٦/١٢ و١٨) المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته وباب آخرُ ما تكلم النبي ﷺ وعند مسلم في صحيحه (٤/١٨٩٤) فضائل الصحابة، باب فضل عائشة وأحمد في مسنده (٦/٧٤ و٨٩ و٢٠٥)، وابن سعد في الطبقات (٢/٢٢٩) موصولاً من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب ورجال من أهل العلم، عن عائشة بنحوه، وكذا مسلم والبخاري من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة به نحوه، وكذا من غير هذا الوجه عندهم وتقدم أيضاً في حديث عروة، عن عائشة.

قلت: قصّة مرض النبي ﷺ من طريق الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن =

٥٩٥ ـــ ١١٣٨ أخبرنا وكيع، نا طلحة بن يحيى، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بالليل وأنا إلى جنبه، وأنا حائض وعليَّ مرط[1] بعضه على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٥٩٦ ـــ ١١٣٩ أخبرنا عثمان بن عمر، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة أن أبا بكر استأذن

= عتبة، عن عائشة عند البخاري (١/٦١) الطهارة، باب الغسل والوضوء وفي الهبة (٣/٢٠٧) وعند مسلم في صحيحه (١/٣١٢) الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، وكذا عند ابن ماجه في سننه (١/٥١٧) الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض النبي ﷺ ولكنه ليس فيه ذكر لهذا الطرف في طريق الزهري، عن عبيدالله بإسناده المذكور.

(١) هو كساء من صوف أو كتان.

٥٩٥ ـــ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى طلحة من رجال مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٦٧) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي وأبو داود في سننه (١/١٥٩) الطهارة، باب الرخصة في شعر النساء والنسائي في سننه (٢/٧١) الصلاة، باب صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته، وابن ماجه في سننه (١/٢١٤) الطهارة، باب في الصلاة في ثوب الحائض أربعتهم عن وكيع بهذا الإسناد مثله والنسائي عن المؤلف، عن وكيع به مثله.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٠٤) عن وكيع بهذا الإسناد مثله.

وكذا نحوه من حديث ميمونة رضي الله عنها في المصادر السابقة.

٥٩٦ ـــ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى يحيى بن سعيد من رجال مسلم وروى عنه البخاري في التاريخ، وهو ثقة.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٨٦٦ ـ ١٨٦٧) فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان من طريق عقيل بن خالد وصالح بن كيسان كلاهما عن الزهري =

على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو لابس مرطا لأم المؤمنين، فأذن له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو على ذلك الحال فقضى إليه حاجته ثم استأذن عمر على تلك الحال فأذن له فقضى إليه حاجته، ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال لها: «اجمعي عليك ثيابك»، فأذن له فقضى إليه حاجته، قالت عائشة: فقلت يا رسول الله مالك لم تفعل بأبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ ما فعلت بعثمان ـ رضي الله عنه ـ فقال:

يا عائشة، «إن عثمان رجل حيي ولو دخل على تلك الحال لخشيت أن لا يبلغ حاجته».

٥٩٧ ــ ١١٤٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن عائشة قالت: استأذن أبو بكر على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا معه في مرط واحد فأذن فقضى إليه حاجته وهو معها في المرط ثم خرج، ثم استأذن عليه عمر فأذن له فقضى حاجته على

= به نحوه غيره أنه رواه عن عثمان وعائشة عن النبي ﷺ، وكذا البخاري في الأدب المفرد (٨٨).

وأحمد في مسنده (٦/١٥٥) وابن الأثير في أسد الغابة (٣/٣٨٠) من الطريق المذكور عند مسلم.

٥٩٧ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى يحيى بن سعيد من رجال مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/ ٢٣٢ ـ ٣٣) به مثله ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٦٧) مثله وانظر: ح رقم ٢٩٨.

قلت: يحيى بن سعيد روى الحديث هنا بدون واسطة أبيه وفي الحديث السابق بواسطة أبيه ولا يضر ذلك لأنه يروى عن عائشة أيضاً.

أما قول الزهري ـ رحمه الله تعالى: «ليس كما يقول الكذابون ألا أستحي من =

[١٣٧/أ] تلك/الحال ثم خرج، ثم استأذن عليه عثمان فأصلح عليه ثيابه وجلس فقضى إليه حاجته ثم خرج، قالت عائشة: فقلت له: يا رسول الله استأذن عليك أبو بكر فقضى إليك حاجته على حالك تلك، ثم استأذن عليك عمر فقضى إليك حاجته على حالك تلك، ثم استأذن عليك عثمان فكأنك احتفظت، فقال: «إن عثمان رجل حيي وإني لو أذنت له على تلك الحال خشيت أن لا يقضي منه[1] حاجته».

فقال الزهري: وليس كما يقول الكذابون ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة.

٥٩٨ ـ ١١٤١ أخبرنا جرير[2]، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبدالرحمن[3]، عن أمه عمرة[4]، عن عائشة قالت:

نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يمنع نقع البئر قالت: يعني فضل الماء.

= رجل تستحي منه الملائكة» فهو يعني به نفي هذه الزيادة من هذه الطريق لأنها ثابتة في الصحيح عند مسلم وغيره من غير هذا الوجه.

انظر: ح رقم ٤٧٥ وتخريجه.

(١) في المصنف يقضي «إليّ» بدل «منه».

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو أبو الرجال.

(٤) هي عمرة بنت عبدالرحمن.

٥٩٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق وجاء التصريح بالتحديث عند أحمد وقد توبع أيضاً.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٤٦٤) الأقضية من طريق أبي الرجال، عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن مرسلاً، قلت: هو موصول عند المؤلف، وذكر المحقق أنه =

٥٩٩ ـ ١١٤٢ أخبرنا أبو عامر العقدي، حدثني أبو بكر بن[1] نافع، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال: قالت عمرة: قالت عائشة: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم».

= وصله أبو قرة موسى بن طلق وسعيد بن عبدالرحمن الجمحي كلاهما، عن مالك، عن أبي الرجال، عن أمه، عن عائشة به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/١١٢ و ١٣٩ و ٢٥٢ و ٦٦٨)، وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٧٨) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق بهذا الإسناد مثله وتابع ابن إسحاق أبو أويس وخارجة بن عبدالله عند أحمد.

انظر: ح رقم ٤٥٥.

(١) هو أبو بكر بن نافع العدوي قاضي بغداد قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو داود لم يكن عنده إلا حديث واحد «أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم، قال ابن حجر: ضعيف. انظر: التهذيب (١٢/٤٢)، والتقريب (٣٩٧).

٥٩٩ ـ إسناده حسن فيه أبو بكر بن نافع ضعيف ولكنه توبع وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٥٤٠) الحدود، باب في الحد يشفع فيه، وكذا النسائي في الكبرى الرجم، باب ٣٢ كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٣١) كلاهما من طريق عبدالملك بن زيد، والنسائي أيضاً من طريق عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر وعبدالعزيز بن عبدالله بن عمر جميعهم عن أبي بكر بن عمرو بن حزم به وزاد النسائي في طريق إلا الحدود.

والبخاري في الأدب المفرد ح رقم ٤٦٥، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/١٢٦).

وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٣٦٤ ـ ٣٦٥) حديث رقم ١٥٢٠، وأبو يعلى في مسنده (٢/٢٣٧)، وأبو بكر الشافعي في الفوائد (١/٢٥٥/٧٣).

والبيهقي في سننه (٨/٣٣٤) بطرق عن أبي بكر بن نافع بهذا الإسناد مثله.

قلت: قد تابع أبا بكر هذا عبدالملك بن زيد وهو لا بأس به، وعبدالعزيز بن عبدالله بن عمر وهو ثقة وعبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن حزم وهو مقبول =

= حيث يتابع وقد توبع، وتقدم تخريجه عند أبي داود والنسائي عن طريقهم، وكذا أخرجه الطحاوي في المصدر نفسه (١٢٩/٣)، وأحمد في مسنده (١٨١/٦)، وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٩)، وابن عدي في الكامل (١/٣٠٦) في ترجمة عبدالملك بن زيد والحافظ بن المظفر في الفوائد المنتقاه (٢/٢١٤/٢) وأيضاً المقدسي في المنتقى من مسموعاته بمرو، (ق ١/٤٨).
والعقيلي في الضعفاء (٣٤٣/٤) من طريق عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة به وقال: وقد روى بغير هذا الإسناد وفيه أيضاً لين وليس فيه شيء يثبت.
والبيهقي في سننه (٣٣٤/٨) الأشربة، باب الإمام يعفو عن ذوي الهيئات من طرق عن عبدالملك بن زيد، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً ولفظه: «أقيلوا عن ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود» فما قاله ابن عدي في ترجمة عبدالملك بن زيد بعد أن ساق له هذا الحديث وحديثاً آخر وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد ولم يروهما غير عبدالملك بن زيد هو في محل نظر لأنه رواه غيره كما تقدم وهو لا بأس به كما قال النسائي: واعتمد عليه الحافظ في التقريب، فمثله يحتج به في درجة الحسن.
وأيضاً أخرجه الطحاوي في المصدر السابق (١٢٨/٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢٣٦) في ترجمة عبدالرحمن هذا وروى عن البخاري أنه قال: «روى عنه الواقدي عجائب» وقال العقيلي: وقد روى بغير هذا الإسناد، وفيه أيضاً لين، وليس فيه شيء ثابت وأبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف (٨٣ حديث رقم ٤١) كلهم من طريق عبدالرحمن بن أبي بكر به، والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١٧٥/١) من طريق أبي بكر بن نافع به وقد تابعهم أيضاً عبدالعزيز بن عبدالله بن عبيدالله بن عمر بن الخطاب كما تقدم عند النسائي، وكذا هو من طريقه عند الطحاوي في المصدر السابق (١٢٩/٣) ورجاله ثقات.
وقد أخرجه الطبراني في الأوسط (١/١٨٥/١) من طريق محمد بن سليمان عن المثنى العطار عن عبيدالله بن عيزار عن القاسم عن عائشة مرفوعاً مثله وقال: «لم يروه عن عبيدالله إلا المثنى ولا عنه إلا محمد». =

٦٠٠ ـ ١١٤٣ أخبرنا جرير[1]، عن ليث بن أبي سليم[2]، عن نافع[3]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اقتلوا الحيات كلها إلا الجان، اقتلوا الأبتر وذا الطغرة على ظهره، فإنهن يقتلن الصبيان في بطون أمهاتهم ويُعْشِينَ الأبصار، ومن لم يقتلهن فليس مني»[4].

= ولكن في إسناده المثنى بن بكر العطار وهو ضعيف كما قال العقيلي في (٤٢٩) وفيه قال الدارقطني: متروك.
وأيضاً له شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني في الأوسط وعند أبي نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٣٤)، وعند الخطيب في تاريخ بغداد (١٠/٨٥ ـ ٨٦) بطريقين وسائر رواتهم موثقون سوى محمد بن يزيد الرفاعي فقد اختلفوا فيه وقال ابن حجر: في التقريب ليس بالقوي مثله إن لم يكن حديثه حسناً لذاته فهو حسن لغيره، وكذا له شاهد عند ابن الأعرابي في معجمه برقم ح ٣٢٦، وعند السهمي في تاريخ جرجان (١٥٤) بإسناد جيد وعند الطحاوي في مشكل الآثار (٣/١٣٠) من حديث ابن عمرو وإسناد السهمي وابن الأعرابي حسن فالحديث صحيح بطرقه، ونقل البيهقي في المصدر السابق (٨/٣٣٤) بإسناده عن الشافعي ـ رحمه الله ـ أنه قال: «وذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم الذين ليسوا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة».

(١) هو ابن عبدالحميد.
(٢) في المخطوط «أبي سليمان» وهو خطأ من الناسخ والتصحيح من مصادر ترجمته ومما سبق.
(٣) هو مولى ابن عمر.
(٤) هكذا هنا وجاء عند أحمد «منا» وهكذا سيأتي عند شرحه في ح رقم ٦٠١.

٦٠٠ ـ ضعيف في إسناده ليث هو من رجال مسلم غير أنه اختلط حديثه لتغيره فترك حديثه والحديث صحيح بشواهده دون قوله: «فليس مني».

تخــريجــه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٥٧) من طريق أبي معاوية عن ليث به غير أنه لم يذكر واسطة بين ليث والقاسم فلعله سقط من الناسخ ـ والله أعلم. =

٦٠١ ــ ١١٤٤ أخبرنا أبو أسامة[1]، نا مسعر[2]، عن عبدالكريم[3]، عن الحسن بن[4] محمد قال: قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليس منا، ليس مثلنا.

= وقال الهيثمي في المجمع (٤/٤٧) رواه أحمد ـ وفي الصحيح بعضه ـ وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح، قلت: ما قاله الهيثمي: في ليث وهم منه وليث ليس بثقة ولا مدلس وإنما ترك حديثه لما ذكرته في حكم الإسناد.

وله شاهد صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٢٩٦ و ٣١٠) من حديث سالم عن أبيه عبدالله بن عمر مرفوعاً نحوه دون قوله إلا الجان، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٤٦) رجاله رجال الصحيح، وقال أيضاً: هو في الصحيح خلا قوله: «فمن لم يقتلهما فليس منا».

قلت: انظر: صحيح البخاري (٤/١٥٤)، بدء الخلق وصحيح مسلم (٤/١٧٥٣) وهو في السنن أيضاً عند أبي داود رقم ح ٥٢٣٠ وعند الترمذي برقم ح ١٥١٢ وابن ماجه ١١٦٩.

وقد تقدم حديث قتل الأبتر وذا الطفتين في حديث عروة عن عائشة برقم ح ٣٣٨.

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) هو ابن كدام.

(٣) هو عبدالكريم بن مالك الجزري أبو سعيد الحراني.

(٤) فلعله الحسن بن محمد بن علي أبو محمد المدني.

٦٠١ ــ رجاله ثقات.

٦٠٢ ـ ١١٤٥ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمٰن /، حدثتني عائشة زوج [١٣٧/ب] النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي ركعتين خفيفتين بين الأذان والإقامة.

٦٠٣ ـ ١١٤٦ أخبرنا وكيع، نا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي ركعتين بين النداء والإقامة.

---

٦٠٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات وبقية وإن كان مدلساً ولكنه صرّح بالتحديث وتابعه غير واحد.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٠/١) الأذان، باب الأذان بعد الفجر.

ومسلم في صحيحه (٥٠١/١) الصلاة، باب استحباب ركعتي سنة الفجر.

والنسائي في سننه (٢٥٦/٣) قيام الليل، باب وقت ركعتي الفجر، والبخاري عن أبي نعيم عن شيبان ومسلم من طريق ابن أبي عدي، عن هشام والنسائي من طريق الوليد، عن أبي عمرو ثلاثتهم، عن يحيى به مثله غير أنه جاء عند البعض بين النداء بدل الأذان والخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٣/٨) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه عن يحيى به.

وقد تقدم قريباً منه من حديث أبي سلمة، عن عائشة برقم ح ٥٠٥ و ٥٠٦، وكذا قبله من حديث عروة، عن عائشة.

وله شاهد من حديث ابن عمر وحفصة. انظر: المصادر السابقة وتاريخ بغداد (٣٤٦/٢) و (٢٠٤/٦) و (٢١٣/٤٤).

٦٠٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين غير أن علي بن المبارك في حديثه عن الكوفيين شيء ووكيع كوفيّ ولكنه لا يضره هذا لأنه تابع علياً الأوزاعي وغيره كما تقدم في الحديث السابق. انظر: تخريجه هناك.

زيادات عروة بن الزبير، عن عائشة ـ رضي الله عنها.

٦٠٤ ـ ١١٤٧ أخبرنا حاتم بن وردان[١]، نا بُرْدُ[٢] بن سنان أبو العلاء، عن الزهري (عن عروة)[٣]، عن عائشة قالت:

استفتحت الباب ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي تطوعاً والباب على القبلة فمشى عن يمينه أو عن يساره، ففتح الباب، ثم رجع إلى مصلاه.

---

(١) هو أبو صالح السعدي البصري.

(٢) برد ـ بضم أوله وسكون الراء ـ ابن سنان الدمشقي نزل البصرة مولى قريش صدوق رمي بالقدر. انظر: التقريب (٤٣)، والتهذيب (٤٢٨/١).

(٣) بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من العنوان ومن مصادر التخريج وإسناد النسائي عن المؤلف.

٦٠٤ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥٦٦/١) الصلاة، باب العمل في الصلاة.

والترمذي في سننه (٥٦/٢) أبواب السفر، باب ما يجوز من المشي والعمل في التطوع.

والنسائي في سننه (١١/٣) السهو، باب المشي أمام القبلة خطى يسيرة.

أبو داود والترمذي من طريق بشر بن المفضل والنسائي عن المؤلف عن حاتم بن وردان كلاهما عن برد بن سنان بهذا الإسناد مثله وألفاظهم متقاربة ولفظ النسائي مثل لفظ المؤلف.

وكذا أحمد في مسنده (١٨٣/٦ و ٢٣٤) عن علي بن عاصم وعبدالأعلى السامي عن برد بهذا الإسناد مثله.

والبيهقي في سننه (٢٦٥/٢) أيضاً من طريق برد بن سنان به.

٦٠٥ ـ ١١٤٨ أخبرنا[1] وهب بن جرير بن حازم، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقتلى بدر فسحبوا إلى القليب فطرحوا فيه[2] ثم وقف عليهم، فقال: «يا أهل القليب[3] هل وجدتم ما وعدني بكم ربي حقاً؟» فقيل يا رسول الله تكلم قوماً قد ماتوا، فقال:

«لقد علموا أن ما وعدتهم كان حقاً»، فأما أبو حذيفة بن عتبة لما

---

(١) رجاله كلهم ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق، وقد صرح بالتحديث.

(٢) وزاد في السيرة لابن هشام (١/٢٦٨) بعد قوله فطرحوا فيه: «إلا ما كان من أمية بن خلف، فإنه انتفخ في درعه فملأها، فذهبوا ليحركوه، فتزائل لحمه، فأقروه وألقوا عليه ما غيبه من التراب والحجارة فلما ألقاهم في القليب، وقف عليهم.

(٣) القليب: البئر التي لم تطو، ويذكر ويؤنث. انظر: النهاية لابن الأثير (٤/٩٨).

تخـريجـه:

أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٦٣٨) بإسناد ابن إسحاق مثله، وأحمد في مسنده (٦/١٧٦) من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن رومان به ولكن ببعض القصة.

وكذا ابن جرير في تاريخه (٢/٢٨٤ ـ ٢٨٥)، عن ابن حميد، عن سلمة، عن محمد بن إسحاق بمثل إسناده ولكنه لم يذكر تمام القصة من حديث عائشة إنما ذكرها مفصلاً من حديث أنس وفيه ذكر لأبي حذيفة بن عتبة وظهور الكراهية منه في سحب أبيه وحديث أنس عند البخاري في صحيحه (٧/٣٠٠) مع الفتح دون ذكر قصة أبي حذيفة.

وقال الهيثمي: في المجمع (٦/٩١) في إسناد أحمد «رجاله ثقات».

وقد أخرج البخاري في صحيحه (٥/٩٨) المغازي، باب قتل أبي جهل من طريق أسامة عن هشام عن أبيه قال: ذكر عند عائشة رضي الله عنها أن ابن=

رأى أباه يسحب إلى القليب، عرف النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ الكراهية في وجهه، فقال: «يا أبا حذيفة كأنك كرهت ما ترى؟» فقال: يا رسول الله! إنّه والله ما كان بشك في الله ولا رسوله، ولكن أبي كان رجلاً سيداً حليماً ذا رأى، فكنت أرجو أن يهديه رأيه إلى الإسلام فلما فات ذلك منه، ووقع فيما وقع فيه أَحْزتني ذلك فدعا / رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ لأبي حذيفة بخير. [١٣٨/أ]

٦٠٦ ـ ١١٤٩ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني الزهري أن عروة حدثه قال: قالت عائشة لي: أتدري قول النجاشي[1] ما أخذ الله مني رشوة على ديني؟ فقلت: لا،

= عمر الحديث فيه ذكر لطرف من الحديث وهو وقوف النبي ﷺ على قليب بدر وتوبيخه لهم وأبو بكر بن أبي داود السجستاني في جزء مما أسندت عائشة حديث رقم ١٤ بتحقيقي عن نصر بن علي الجهضمي عن ابن عيينة عن هشام به باختصار.

وانظر: مرويات غزوة بدر (٢٥١) سحب رؤوساء المشركين إلى القليب.

(١) اسمه أصحمة بن بحر ملك الحبشة. انظر: ترجمته في الإصابة (١/١٠٩)، وسير النبلاء (١/٤٢٨).

٦٠٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق وصرح بالتحديث، ولكنه موقوف.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٣٣٩ ـ ٣٤٠) بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير في لفظه وساقه الذهبي في سير النبلاء (١/٤٢٩ ـ ٤٣٠) بإسناد ابن إسحاق، وزاد في آخره، قالت لما مات النجاشي، كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور وساق هذا الطرف بسند إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة في (١/٤٣٩).

فقد أخرج أحمد في مسنده (١/٢٠٣) و(٥/٢٩٢) من طريق ابن إسحاق قال؛ =

قال: كان ابن ملك قومه لم يكن له ولد غيره، وكان له أخ له اثنا عشر ذكراً، فقالت الحبشة: هذا بيت مملكتكم، وإنما لملككم ولد واحد فنخشى أن يهلك فتختلف الحبشة بعده حتى تفنى، فهل لكم أن نقتله ونملك أخاه، فأجمعوا على ذلك، فعدوا عليه فقتلوه، وملكوا أخاه، وكان النجاشي ذا رأي ودهاء ولم يكن عمه يقطع أمراً دونه فلما رأت الحبشة، قالوا:

والله ليستبدن هذا الغلام أمركم، ولئن فعل لا يبقى منكم شريف إلا ضرب عنقه، فإنه قد عرف أنكم أصحاب أبيه الذين قتلوه، فقالوا لعمه: إنا نرى مكان هذا الغلام وطاعتك إياه وإنا قد خفنا على أنفسنا، فإما أن تقتله، وإما أن تخرجه من بلادنا فقال: ويحكم، قتلنا أباه بالأمس ونقتله اليوم، أما قتله فلست بقاتله، ولكني سوف أخرجه من بلادكم، فأمر به فوقف في السوق فاشتراه تاجر من التجار بستمائة درهم، فدفع إليهم المال وانطلق بالغلام معهم، فلما كانت العشية هاجت سحابة من سحاب الخريف، فخرج عمه يستمطر تحتها فأصابته صاعقة، فقتلته ففزعوا إلى بنيه فإذا[1] ليس في أحد منهم خير فقالت الحبشة: تعلمن والله أن ملككم للغلام الذي بعتم في صدر يومكم ولئن فاتكم / ليفسدن [١٣٨/ب] أمركم، فأدركوه فطلبوه فردوه، ووضعوا على رأسه التاج فأجلسوه على

= حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي عن أم سلمة في حديث قصة الهجرة إلى الحبشة وفي آخره طرف من هذا الحديث، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٧) رجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع، وكذا هو في السيرة لابن هشام (١/ ٣٣٤ - ٣٣٥)، وكذا ذكره الحافظ ابن كثير في البداية (٣/ ٧٢ و ٧٥) أتم منه وساقه الذهبي في المصدر السابق (١/ ٤٣٠ و ٤٣٤) بإسناد أحمد.

وكذا الطبراني في الأوائل (٩٣) من طريق محمد بن إسحاق به نحوه فقط قوله: «كان أول ما ظهر من إيمان النجاشي عدله وصلابته في دينه».

(١) في مصادر التخريج «فإذا هم حمقى ليس في أحد منهم خير».

سرير الملك وبايعوه فلما فعلوا ذلك قال لهم التاجر: ردوا علي مالي أو أسلموا إلي الغلام، فقالوا: والله لا نعطيك شيئاً قد عرفت مكان صاحبك فأنت وذاك، فقال: والله لئن لم تفعلوا لأكَلِمَنَّه فأبوا عليه، فأقبل يمشي حتى جلس بين يديه، فقال: أيها الملك ابتعتُ غلاماً علانية غير سرّ بسوق من الأسواق فأعطيتهم الثمن، وسلّموا إلي الغلام، ثم عُدِيَ علي فانتزع غلامي مني وأمسك عني مالي، فانظر ماذا ترى،فالتفت إلى من حوله فقال: لتعطينه ماله أو لتسلمن الغلام في يده ليذهبن معه، فقالوا: نعطيه ماله.

فذاك أول ما عرف من صدقه وعدله وصلابته في الحكم، فذلك قوله ما أخذ الله مني رشوة حين رد علي ملكي ولا أطاع الناس فأطيعهم فيه.

٦٠٧ ـ ١١٥٠ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: اضطجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في حجرتي ذلك اليوم فجعل يثقل علي فنظرت فإذا هو قد شخص بصره إلى السماء وهو يقول: «بل الرفيق الأعلى من الجنة»، فعلمت أنه قد خير وأنه مقبوض فقبض في ذلك اليوم ـ صلى الله عليه وسلم.

---

٦٠٧ ـ رجال كلهم ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق وقد صرح بالتحديث.

تخـريجـه:

أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٦٥٤)، والنسائي في الكبرى (الوفاة باب ٩ ح١) كما في تحفة الأشراف للمزي (١٢/١٠٢) من طريق محمد بن وهب الحراني، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة به، وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٧٤) عن يعقوب، عن أبيه عن ابن إسحاق به مثله وأتم منه.

وقال المزي: ورواه غيره ـ أي غير محمد بن وهب ـ عن محمد بن سلمة بهذا الإسناد عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة، ومن هذا الطريق أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٤٤ ـ ٥٤٥) ولكنه مع تفاوت في لفظه.

٦٠٨ ــ ١١٥١ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت: قلنا له: إنا نخشى أن يكون بك ذات الجنب فقال: إنها من الشيطان ولم يكن الله ليسلطه / عليّ. [١٣٩/أ]

---

٦٠٨ ــ رجاله رجال الشيخين سوى محمد بن إسحاق وتقدم الحكم عليه في الحديث السابق وقبله.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٧٤)، عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر به مثله، وفي (٦/١١٨) من طريق عبدالرحمن، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أتم منه، وكذا عند ابن سعد في الطبقات (٢/٢٣٥) عن محمد بن الصباح، عن ابن أبي الزناد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أتم منه.

وله شاهد من حديث عمرو بن دينار وأم سلمة وأم بشر وابن عباس رضي الله عنهم. انظر: المصدر السابق لابن سعد ومسند أحمد (٦/٦/٣٤٨ و٣٥٥ و٣٥٦).

وقوله «ذات الجنب» قال ابن الأثير: هي دبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها، انظر: النهاية (١/٣٠٤).

وفي الموسوعة العربية (١/١٩٨) التهاب البلورة أو ذات الجنب، التهاب مسبب من إصابة جرثومية يحدث في غشاء الرئة ولهذا الغشاء طيتان: إحداهما تكسوا سطح الرئة والأخرى تبطن داخل القفص الصدري وبينهما طبقة دفيفة من سائل مصلي... وهذا المرض نوعان رطب، وجاف، انظر: كيفية حدوث هذين النوعين في المصدر نفسه ١٩٩.

٦٠٩ ـ ١١٥٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: ما مس يد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يد امرأة في بيعة قط.

٦١٠ ـ ١١٥٣ أخبرنا سفيان[1]، عن الزهري، عن عروة[2] أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يكن يصافح النساء في البيعة.

---

٦٠٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٩٩) الأحكام، باب بيعة النساء والترمذي في سننه (٥/ ٨٤) التفسير، تفسير سورة الممتحنة، والنسائي في الكبرى البيعة وفي عشرة النساء، باب ٩٣ ح رقم ٢ كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٩٦) جميعهم من طريق عبدالرزاق به نحوه، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وكذا أخرجه ابن الأعرابي في معجمه برقم ح ١٧٧ من طريق عبدالواحد بن أبي عون، عن الزهري به أتم منه وإسناده حسن.
وكذا ابن سعد في الطبقات (٨/ ٦) عن معن بن عيسى، أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: «أن النبي ﷺ لم يصافح امرأة قط».

(١) هو ابن عيينة.
(٢) هكذا جاء في المخطوط بدون ذكر عائشة.

٦١٠ ـ حسن رجاله رجال الشيخين غير أنه مرسل وقد تقدم ما يؤيد معناه في حديث طويل موصول وفي الحديث السابق وسنده صحيح.

تخريجه:
أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٥) عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله فهو مرسل عنده أيضاً، وكذا أخرج بإسناده عن الشعبي مرسلاً نحوه.

٦١١ ـ ١١٥٤ أخبرنا يعلى بن عبيد[1]، نا يحيى بن سعيد[2]، عن عمرة[3]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه، فاعتكفا العشر الأواخر، فأمر فضرب له خبائه، فأمرت عائشة فضرب لها خبائها وأمرت حفصة فضرب لها خباءها، فلما رأت زينب خباءيهما أمرت بخبائها فضرب لها، فلما رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذلك قال: آلبر تُردن؟ فلم يعتكف العشر من رمضان، فاعتكف عشر من شوال.

---

(١) هو الطنافسي.

(٢) هو الأنصاري.

(٣) هي عمرة بنت عبدالرحمن.

٦١١ ـ صحيح رجاله من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في (٣/٦٣) الصوم، باب اعتكاف النساء وباب الأخبية في المسجد، ومسلم في صحيحه (٢/٨٣١) الاعتكاف، باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه.

وأبو داود في سننه (٢/٨٣٠) الصوم، باب الاعتكاف.

والترمذي في سننه (١٤٣/٢) الصيام، باب ما جاء في الاعتكاف ولكنه مختصراً، والنسائي في سننه (٢/٤٤) في الصلاة، باب الخباء في المساجد وفي الاعتكاف من السنن الكبرى باب ٥، كما في تحفة الأشراف (٤٢٢/١٢).

وابن ماجه في سننه (٥٦٣/٢) الصيام، باب فيمن يبتدىء بالاعتكاف وقضاء الاعتكاف، البخاري من طريق حماد بن زيد ومالك ومحمد بن فضيل والأوزاعي ومسلم من طريق أبي معاوية وابن عيينة والأوزاعي وعمرو بن الحارث والثوري ومحمد بن إسحاق، وأبو داود من طريق يعلى بن عبيد وأبي معاوية ومن الأخير الترمذي ـ ومن الأول أعني يعلى النسائي في المجتبى ومن طريق ابن عيينة =

٦١٢ ـ ١١٥٥ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، نا الوليد بن[1] أبي هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأ وهو قاعد فإذا أراد أن يركع قام قَدْر ما يقرأ الإنسان أربعين آية.

٦١٣ ـ ١١٥٦ أخبرنا جرير[2]، عن يحيى بن سعيد[3]، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ـ صلى الله عليه

= والأوزاعي أيضاً في الكبرى، وكذا ابن ماجه من طريق ـ يعلى بن عبيد عشرتهم، عن يحيى بن سعيد به وفي ألفاظهم اختلاف والمعنى متقارب.
وأحمد في مسنده (٦/٢٢٦)، عن يعلى بن عبيد بهذا الإسناد مثله.

(١) هو الوليد بن أبي هشام زياد القرشي مولاهم البصري وقيل المدني، قال أحمد ثقة الحديث جداً، وقال ابن معين وأبو داود وأبو حاتم ثقة، زاد أبو حاتم لا بأس أوثق من أخيه ـ أبي المقدام ـ وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٥٥٠) ومع هذا كله، قال ابن حجر: صدوق، قلت: الراجح ما قاله الأئمة. انظر: التهذيب (١١/١٥٦ ـ ١٥٧)، والتقريب (٣٧١).

٦١٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى الوليد من رجال مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٥) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، والنسائي في سننه (٣/٢٢٠) قيام الليل، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً، وابن ماجه في سننه (١/٣٨٧) إقامة الصلاة، جميعهم من طريق إسماعيل بهذا الإسناد مثله.

وانظر: ما تقدم برقم ح ٧٠ ـ ٧١ ـ ٧٢.

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو الأنصاري.

٦١٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/١٨٧) الدعوات، باب ٧٨، والنسائي في سننه =

وسلم ـ ذات ليلة فوجدته وهو ساجد وصدور قدميه نحو القبلة، فسمعته يقول: أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

٦١٤ ــ ١١٥٧ قال إسحاق: وذكر ابن[1] لهيعة، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ / كان يكبر في العيد اثنتي عشرة تكبيرة. [١٣٩/ب]

= (٢٢٢/٢) الصلاة، باب الدعاء في السجود، والترمذي من طريق مالك والليث، والنسائي، عن المؤلف، عن جرير كلاهما، عن يحيى بن سعيد به ولفظ النسائي مثل لفظ المؤلف.
وقال الترمذي: «حسن صحيح».
وتقدم تخريجه برقم ح ١ في أول مسند عائشة من غير وجه، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) هو عبدالله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة أبو عبدالرحمن المصري القاضي، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه. انظر: التقريب (١٨٦).

٦١٤ ــ رجاله رجال الشيخين سوى ابن لهيعة روى عنه مسلم مقروناً، وتقدم الكلام حوله غير أنه معلق ورواه أبو داود وابن ماجه موصولاً وابن لهيعة لا يحتج به إذا انفرد في غير روايته عن العبادلة عبدالله بن المبارك وابن وهب وابن مسلمة القعنبي وابن يزيد المقري وقد روى هذا الحديث منه ابن وهب أيضاً فروايته عنه صحيحة فيصحح الحديث به.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٦٨٠/١) الصلاة، باب التكبير في العيدين وابن ماجه في سننه (٤٠٧/١) إقامة الصلاة، باب ما جاء في كم يكبر الإمام في العيدين، أبو داود عن قتيبة، وكذا عن أبي طاهر بن السرح، عن ابن وهب، وكذا ابن ماجه عن حرملة، عن ابن وهب كلاهما، عن ابن لهيعة، عن عقيل وخالد بن =

٦١٥ ــ ١١٥٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص بن غياث، عن هشام[1]، عن أبيه، عن عائشة قالت: رخص لوالي اليتيم أن يأكل بقدر قيامه عليه.

= يزيد به ولفظه «كان يكبّر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمساً».

وكذا أحمد في مسنده (٦/٧٠)، والطحاوي في معاني الآثار (١/٣٤٣)، والدارقطني في سننه (١/٤٦).

والبيهقي في سننه (٣/٢٨٦)، وكذا الفريابي في أحكام العيدين (١٣٤/١)، والحاكم في المستدرك (١/٢٩٨) وقال: «تفرد به ابن لهيعة، وقد استشهد به مسلم في موضعين وقال: وفي الباب عن عائشة، وابن عمر وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو والطرق إليهم فاسدة» وقد ساقه من طريق ابن لهيعة، عن عقيل، وعن خالد به.

وذكر الدارقطني في «علله» أن فيه اضطراباً، فقيل عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، وقيل: عنه عن عقيل، عن الزهري، وقيل: عنه عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، وقيل: عنه عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: والاضطراب فيه، عن ابن لهيعة، وقال الترمذي: «في علله الكبرى»: سألت محمداً عن هذا الحديث، فضعفه، وقال لا أعلم رواه غير ابن لهيعة، كذا في نصب الراية (٢/٢١٦)، وقال الطحاوي في معاني الآثار (٤/٣٤٤) «وأما حديث ابن لهيعة فبين الاضطراب» ثم ذكر وجوه اضطرابه وقال: وذكرنا ذلك كله في هذا الباب، وانظر: التفصيل لبيان شواهده وبيان طرقه نصب الراية ومعاني الآثار والتلخيص الحبير (٢/٩٠) لابن حجر وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣/١٠٧ و ١١٠) فقال: وبالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح، ويؤيده عمل الصحابة به.

(١) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام.

٦١٥ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين ولكنه موقوف وسيأتي ما هو في حكم المرفوع في الحديث الآتي.

٦١٦ ـ ١١٥٩ قال يحيى[1]: وقال ابن[2] نمير: عن عائشة قالت: رخص لوالي اليتيم أن يأكل بقدر قيامه عليه.

٦١٧ ـ ١١٦٠ قال يحيى: وقال ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في قوله تعالى: ﴿فليأكل بالمعروف﴾[3] قالت: أنزلت في ولي اليتيم (يتناول)[4] من ماله بقدر قيامه.

---

(١) هو المتقدم في الحديث السابق.

(٢) هو عبدالله بن نمير.

(٣) سورة النساء: الآية ٦.

(٤) رسمت في المخطوط هكذا «أولى» وأقرب ما يتبادر من السياق «يتناول» والله أعلم.

٦١٦ ـ منقطع.

٦١٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين وهو موصول.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٠٣ ـ ١٠٤) البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار وفي التفسير (٦/٥٤) تفسير سورة النساء، ومسلم في صحيحه (٤/٢٣١٥ ـ ٢٣١٦)، البخاري عن إسحاق بن منصور وأبي كريب ومسلم أيضاً عن أبي كريب كلاهما، عن ابن نمير ومسلم، عن عبدة وأبي أسامة ثلاثتهم، عن هشام به نحوه.

وكذا ابن جرير في تفسيره (٤/٢٦٠)، عن القاسم، عن الحسين قال ثني حجاج، عن ابن جريج به نحوه.

وكذا عزاه السيوطي في الدر (٢/١٢١) إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وكذا أخرجه ابن أبي داود في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها ح رقم ٤١ من طرق عن عبدة، عن هشام به نحوه.

٦١٨ ـ ١١٦١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن[١] إدريس، عن محمد بن إسحاق قال: بلغني[٢] عن عروة بن الزبير أنه قال: أخبرتني عائشة قالت: بينا نحن في بيتنا إذا نحن برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى قام قائم الظهيرة، ولم يكن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخطئه أن يأتي بيت أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أول النهار أو من آخره، فلما رآه أبو بكر قال:

ما جاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في هذه الساعة إلّا لأمرٍ قال: فدخل البيت قال: فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أخرج من عندك»، فقال: ليس عليك عين إنما هن بناتي فقال:

«قد أذن لي في الخروج»، قلت: فالصحبة يا رسول الله قال: «نعم»، الصحبة، فلقد رأيت أبا بكر يبكي من الفرح ثم خرجا حتى لحقا بالغار في ثور، وكان عامر بن فهيرة مُولَّداً من مُولَّدي الأسد[٣] وكان

---

(١) هو عبدالله بن إدريس بن يزيد الأودي.

(٢) جاء في السيرة (١/٤٨٤) قال ابن إسحاق: فحدثني من لا أتهم عن عروة.

(٣) عند ابن جرير (الأزد).

٦١٨ ـ حسن رجاله كلهم رجال الشيخين سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلس، ورواه بلاغاً غير أنه جاء موصولاً عنه وصرّح بالتحديث ولكن ببعض القصة وكذا جاء عند غيره موصولاً.

تخـريجـه:

أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٤٨٤) بإسناد ابن إسحاق قال: فحدثني من لا أتهم، عن عروة فذكره نحوه، وكذا ابن جرير في تاريخه (٢/٢٤٥ و٢٤٧) من طريق أبان العطار عن هشام بن عروة ومن طريق محمد بن إسحاق قال: حدثني محمد بن عبدالرحمن التميمي كلاهما عن عروة به، وكذا الحاكم في المستدرك (٣/٨ ـ ٩) أيضاً من طريق ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عبدالرحمن بن عبدالله التميمي، عن عروة، عن عائشة به نحوه، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عليه الذهبي، وكذا عنده من =

للحارث بن الطفيل ـ وكان أخا عائشة وعبدالرحمٰن لأمها فآشتراه أبو بكر فـأعتقه، وكـان لأبي بكر منيحة من غنم تروح عـلى أهله بمكـة، فـأمـر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عامراً أن يخرجها إلى ثور فكـانا / في [١٤٠/أ] الغار التي ذكر الله ـ عز وجل ـ في القرآن وأرسلا بظهرهما مع رجل من بني الدِّيْلِ[١] يقال له: أرقد[٢] من بني عبد بن عدي من بني الديـل، وكان حليفاً للعاص بن وائل السهمي وكان مشركاً فآستأجراه لِيَدُلَّهُمَا، وكان هادياً للطريق فجيئا بظهرهما تلك الليالي الثلاث وهما في الغار، فكان عبدالله بن أبي بكر يأتيهما كل مساء ويخبر بما يكون بمكة ثم يصبح بمكة، وعامر بن فهيرة يريح عليهما الغنم فيحلبان ثم يسرح فيصبح بمكة في رعيان الناس

= وجه آخر أتم منه، قلت: وذكر القصة بدون ذكر الإسناد ابن الأثير في أسد الغـابة (٣١/١) ولكنـه مختصـراً والبـلاذري في أنسـاب الأشـراف (٢٦٠/١ و٢٦٣)، وابن كثير في الفصول باختصار سيرة الرسول (١٠٠)، وابن القيم في زاد المعاد (٥٨/٢).

وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني كما في المجمع (٥٣/٦ ـ ٥٤) وقال الهيثمي: وفيه يعقوب بن حميد بن كـاسب وثقه ابن حبـان وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح، وكذا له شاهد من حديث عمر عند البيهقي في الدلائل (٢٠٩/٢)، وكذا من حديث عروة مرسلاً عنده (٢١٢/٢)، وكـذا أخرجـه اللالكـائي في شرح أصـول اعتقاد أهـل السنة (٧٧٤/٢ ـ ٧٧٥) من طريق عبدالرزاق ومحمد بن كثير كلاهما عن معمر بـه نحوه.

وانظر: حديث رقم ٣٠٦ وتخريجه.

(١) الديلي: بكسر الدال وسكون، ويقال: الدولي وجاء في تبصير المنتبه (٥٦٥/٢) بضم ثم سكون الواو منهم فروه بن نفاثة وبنو عدي بن الدول عدد كثير، والأزد الدول وغيرهم. وانظر: اللباب لابن الأثير (٥١٤/١، ٥١٥ و٥٢٤).

(٢) سيأتي في ح رقم ٦١٩ ذكر الأقوال في اسمه.

ولا يفطن له، فلما هدأت الأصوات وبلغهما أنه قد سُكت عن طلبهما جاء الدئلي بظهرهما فلما قدم بالظهر ليركب قال لأبي بكر: «ما هذه الناقة؟» فقال: هي لك يا رسول الله! فقال: «إني لا أركب بعيراً ليس لي إلا بالثمن»، قال: فأخذها وكانت أسماء بنت أبي بكر صنعت سفرة لخروجهما فشدتها بنطاقين من نطاقها، فلما ارتحلا لم يجدوا لها عصاماً تغلق به، فحلت إحدى نطاقيها فشدتها به، فلذلك سميت ذات النطاقين، وركب أبو بكر راحلته وأردف عامر بن فهيرة فانطلقا وليس معهما غير عامر وابن أرقد أجيرهما ودليلهما، فأجاز بهما أسفل مكة ثم جاء الساحل حتى خرج بهما من أسفل عسفان.

٦١٩ ـ ١١٦٢ قال ابن إسحاق[١]: فأخبرني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت:

لما خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبو بكر من الغار سلك بهما الدليل أسفل مكة ثم أجاز بهما الساحل حتى خرج بهما من أسفل عسفان.

[١٤٠/ب] قال يحيى[٢]: قال ابن إدريس: ابن أرقد، قال: وقال / أبو بكر عن الكلبي أريقط، قال يحيى: ويقال: أريقد بالتصغير.

---

(١) هو محمد بن إسحاق صاحب السيرة.

(٢) هو يحيى بن آدم بن سليمان.

٦١٩ ـ إسناده معلق وجاء موصولاً عند الحاكم وغيره.

انظر: تخريج الحديث السابق.

٦٢٠ ـ ١١٦٣ أخبرنا سليمان بن حرب[1]، نا حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكثر ذكر خديجة، فقلت: يا رسول الله ما تكثر ذكر عجوز حمراء الشدقين وقد أعقبك الله منها فتمعر تمعراً[2] لم أره يصيبه إلا عند نزول الوحي أو عند مخيلة حتى يعلم أرحمة هي أم عَذاب.

٦٢١ ـ ١١٦٤ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا محمد بن عمرو[3]، نا أبو سلمة[4] ويحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب قالا: لما هلكت خديجة جاءت

---

(١) هو الأزدي البصري.

(٢) أي تغير وجهه كما جاء في بعض الروايات.

٦٢٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٥٠ و ١٥٤)، عن عفان وبهز ومؤمل ثلاثتهم، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد مثله وألفاظهم متقاربة.

والطبراني في الكبير كما في المجمع (٩/ ٢٢٤) نحوه وقال الهيثمي: وأسانيده حسنة.

وقد تقدم حديث غيرة عائشة على خديجة برقم ح ١٧٧ و ٣١١، وكذا أخرجه النسائي في فضائل الصحابة (٧٥) ح رقم ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٥٨.

(٣) هو محمد بن عمرو بن علقمة الليثي.

(٤) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن.

٦٢١ ـ رجاله رجال الشيخين سوى يحيى من رجال مسلم وهو ثقة ولكن أكثره مرسل.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢١١ ـ ٢١٢) والطبراني في الكبير (١٣/ ٢٣ ـ ٢٤)، وكذا في المجمع (٩/ ٢٢٥)، وكذا البلاذري في أنساب الأشراف (١/ ٤٠٨)، =

خولة بنت حكيم آمرأة عثمان بن مظعون إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: ألا تتزوج؟ فقال: «ومن؟» قالت: إن شئت بكراً وإن شئت ثيباً فقال: «من البكر؟» فقالت: ابنة أحب خلق الله إليك، عائشة بنت أبي بكر، قال: «فمن الثيب؟» قالت؟ سودة بنت زمعة وقد آمنت واتبعت الذي أنت عليه، قال: «فآذهبي فآذكريهما عَلَيَّ»، فدخلت بنت أبي بكر فقالت: يا أم رومان ماذا أدخل الله عليكِ من الخير والبركة، فقالت: وما ذاك؟ فقالت: أرسلني رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخطب عليه عائشة، قالت انتظري حتى يأتي أبو بكرٍ، فدخل أبو بكرٍ فقالت: ماذا أدخل الله عليكم من الخير والبركة، قال: وما ذاك؟ قالت: أرسلني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخطب عليه عَائشة قال: وهل تصلح له؟ إنما هي آبنة أخيه، فرجعت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له، قال: ارجعي إليه فقولي له: أنا أخوك/وأنت أخي في [١٤١/أ] الإسلام وابنتك تصلح لي فرجعت اليه، فذكرت ذلك له فخرج، وقال: انتظري فقالت أم رومان: أن المطعم بن عدي كان ذكرها على ابنه، ـ وما وعد وعداً قط أبو بكر فأخلفه ـ، فدخل أبو بكر على المطعم بن عدي وعنده امرأته أم الفتى فقالت: يا ابن أبي قحافة لعلك مصبيء هذا الفتى

= من طريق محمد بن بشر بهذا الإسناد مثله غير أنه جاء عند الطبراني موصولاً عن عائشة وباختصار فيه، وكذا اختصره البلاذري وفيه تزوجها بمكة وهي ابنة ست، ويقال: سبع، وابتنى بها وهي ابنة تسع في شوال سنة إحدى من الهجرة، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٧)، رواه أحمد بعضه صرح فيه بالاتصال عن عائشة وأكثره مرسل وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وثقه غير واحد وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال في رجال الطبراني رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث، وكذا البيهقي في دلائل النبوة (٢/١٥٥ ـ ١٥٦) من طريق عبدالله بن إدريس الأودي عن محمد به.
وتقدم مختصراً برقم ح ٥٩٢.

ومدخله في دينك الذي أنت عليه إن أنت زَوَّجْتَه، فأقبل أبو بكـر على المطعم بن عدي فقال: أتقول: ما تقول هذه، فقال: إنها لتقول ذلك، فخرج أبو بكر قد أخرج الله ما كان في نفسه من العِدَة التي وعده فرجع فقال: يا خولة آدعي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدعته فزوّجها من رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ وهي يومئـذ ابنة ست سنـين ـ ثم خرجت فدخلت على سودة ابنة زمعة فقالت لها: ماذا أدخل الله عليكِ من الخير والبركة، فقـالت: وماذاك؟ فقـالت: أرسلني رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ اخطبكِ عليه، فقالت: وددت، ادخلي على أبي فاذكري ذلك له، وكان شيخاً كبيراً قد أدركته السن، وقد فاته الحج فدخلت عليه فحيته بتحية الجاهلية، فقال: من أنتِ؟ فقالت خولة بنت حكيم، قال: وما شأنكِ فقالت: أرسلني محمد بن عبدالله إليك أخطب عليك سودة، فقال: كفوء كريم ما تقول صاحبتكِ؟ فقالت: تحب ذلك، فقال: ادعيها فدعتها فجاءت فقال: أي بنية: إن هذه تزعم أن محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب أرسل يخطبكِ عليه وهو كفوء كريم أتحبين أن أزوجكه فقالت /: نعم، قال: [١٤١/ب] ادعي لي فدعته فجاء فزوجها منه، فلما قدم عبد[١] بن زمعة من الحج قال: ماذا صنع حـب زوج سـودة منـه فكان بعد ما أسلم يقول: لعمري إني لسفيه يوم أنكرت تزويج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سودة وكان حثاً على رأسه التراب[٢].

---

(١) هو أخو سودة.

(٢) فقد أخرج هذا الطرف من قوله فلما قدم عبد بن زمعة إلى قوله وحثا على رأسه التراب الطبراني من حديث عـائشة كـما في المجمع (٢٤٦/٩) وأولـه «تزوج النبي ﷺ سودة بنت زمعة فجاء أخوها من الحج الحديث.
وقال الهيثمي «رجاله ثقات».

قالت عائشة: فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني الحارث بن الخزرج في السنح فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيتنا فآجتمع إليه رجال من الأنصار ونساء قال: وجاء أمي وأنا في أرجوحة في عذقين ترجح بي فأَخَذَت تَقُودِني من الأرجوحة فأنزلتني ولي حميمة ففرَقَّتُهَا فمسحت وجهي بشيء من ماء ثم جعلَت تَقُودُنِيْ حتى جاء بي عند باب البيت وإني لأنهج فلما سكن بي[1] دخلت بي عليه وعنده رجال من الأنصار ونساء فأجلستني فقالت: هؤلاء أهلك فبارك الله لك فيها وبارك لهم فيك فوثب الرجال والنساء فخرجوا فبنى بي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيتنا ما نحر لي جزوراً ولا ذبح لي شاة حتى أرسل إلينا سعد بن عبادة بجفنة كان يرسل بها إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا دار في نسائه وأنا يومئذ ابنة تسع[2] سنين.

٦٢٢ ـ ١١٦٥ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة[4]، نا جبر[5] بن حبيب قال: سمعت أم كلثوم[6] بنت علي تحدث، عن عائشة أن أبا بكر دخل على

---

(١) في مصادر التخريج، بزيادة «من نفسي».

(٢) جاء عند أحمد وغير «سبع» وما أثبته هو الصواب كما جاء في الروايات الصحيحة.

(٣) هو ابن شميل المازني.

(٤) هو ابن الحجاج العتكي.

(٥) جبر ـ بفتح ثم موحدة ـ ابن حبيب.

(٦) هكذا جاء عند المؤلف «أم كلثوم بنت علي» وجاء عند ابن ماجه «أم كلثوم بنت أبي بكر» وهي ثقة كما في التقريب (٤٧٦) وتلك صحابية. انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٢/٣٣٣) وهي بنت علي من فاطمة رضي الله عنهم.

٦٢٢ ـ رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٦٤) الدعاء، باب الجوامع من الدعاء عن =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليكلمه في حاجة وعائشة تصلي ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: يا عائشة عليك بالجوامع والكـوامل، قولي:

اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله/ وآجله ما علمت منه وما لم [١٤٢/أ] أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منـه وما لم أعلم، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، اللهم إني أسألك مما سألك منه محمد وأعوذ بك مما استعاذ منه محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ اللهم ما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته لي رشداً.

= أبي بكر بن أبي شيبة، عن عطاء، عن حماد بن سلمة، عن جبر به مثله سوى الفرق الذي أشرت إليه في بداية السند ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠ ـ ٢٦٣ ـ ٢٦٤) به غير أنه جاء عندهم أم كلثوم بنت أبي بكر رضي الله عنها، وكذا من وجه آخر في (٤٤٦/١٠) نحوه مختصراً.

وقال البوصيري في الزوائد كما نقل عنه المعلق في إسناده مقال وأم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها، وعدها جماعة من الصحابة وفيه نظر، لأنها ولدت بعد موت أبي بكر، وباقي رجال الإسناد ثقات، قلت: جميع رجال الإسناد ثقات وأم كلثوم بنت أبي بكر تابعية ثقة كما تقدم في بداية الحديث فلعله لم يطلع عليه والله أعلم.

وأحمـد في مسنده (١٣٤/٦ و١٤٧)، والبخـاري في الأدب المفرد (٩٤) من طريق مهدي بن ميمـون عن الجريـري وأحمد، عن عفـان، ثنا حمـاد، وعن محمد بن جعفر وعبدالصمد كلاهما عن شعبة ثلاثتهم، عن جبر بن حبيب، عن أم كلثوم بنت أبي بكر به، وجاء في طريق محمد بن جعفر، عن شعبة بدون ذكر نسب أم كلثوم وفيه أيضاً أن أبا بكر دخل على رسول الله ﷺ فأراد أن يكلمه وعائشة تصلي فقال لها رسول الله ﷺ: عليك بالكوامل الحديث ولم يذكر غيره مجيء أبي بكر رضي الله عنه وإنما جاء عند البخاري قالت عائشة: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أصلي وله حاجة فـأبطأت عليـه، قال: يـا عائشـة عليك الحديث.

٦٢٣ ـ ١١٦٦ أخبرنا الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنا سفيان[١]، عن منصور[٢] بن صفية، عن أمه[٣]، عن عائشة قالت: توفي[٤] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقد شبعنا من الأسودين، التمر والماء.

٦٢٤ ـ ١١٦٧ أخبرنا يعلى بن[٥] عبيد، عن الأجلح[٦] مولى لعبدالرحمن، عن عائشة أو عن عبدالرحمن[٧]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«الحمى من فيح جهنم فإذا وجدتموها فأبردوها بالماء».

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو منصور بن عبدالرحمن بن طلحة بن صفية بنت شيبة.

(٣) هي صفية بنت شيبة بن عثمان لها رؤية.

(٤) يوجد بهامش النسخة هذه العبارة «الجزء التاسع».

٦٢٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٩٠) الأطعمة، باب من أكل حتى شبع.

ومسلم في صحيحه (٤/٢٢٨٣ ـ ٢٢٨٤) الزهد والرقائق، بطرق عن سفيان والبخاري، عن مسلم بن إبراهيم، عن وهيب، كلاهما عن منصور بهذا الإسناد مثله وجاء في رواية «حين شبعنا» وفي أخرى عند مسلم «وما شبعنا».

وأحمد في مسنده (٦/٧٣ و ١٥٨ و ١٩٩ و ١٥٥) من طريق داود العطار وسفيان كلاهما عن منصور به مثله باختلاف يسير جداً.

(٥) جاء في الأصل هكذا «عسه» وهو محرّف والصواب ما أثبته مما سبق أن روى عنه ومن مصادر ترجمته.

(٦) هو أجلح بن عبدالله بن حُجّية ـ بالمهملة والجيم ـ مصغراً أبو حجية الكندي صدوق شيعي، مات سنة خمس وأربعين ومائة كما في التقريب (٥).

(٧) هو عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي.

٦٢٤ ـ إسناده حسن غير أنه منقطع إذا كان الأجلح يرويه بدون واسطة عبدالرحمن =

٦٢٥ ــ ١١٦٨ أخبرنا عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن[1] عبدالرحمن، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن عائشة أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ آفتقد عناقاً فأخبر بأنها قد ماتت فقال:

«ألا أخذتم إهابها فانتفعتم بها».

٦٢٦ ــ ١١٦٩ أخبرنا الحسين بن علي الجعفي، نا أبو حرزة[2] واسمه

= عن عائشة وله طرق يحسن بها وإذا كان متصلاً فيصحح بطرقه.

تقدم في حديث عروة عن عائشة برقم ح **٣٤٠ ـ ٣٤١** انظر: تخريجه هناك.

(١) هو القرشي.

٦٢٥ ــ رجاله رجال الصحيح سوى الحارث بن عبدالرحمن وهو من رجال الحسن غير أنه جاء في التهذيب أن محمد بن عبدالرحمن يروى عن أمه، عن عائشة فما عرفت سماعه منها ولكنه يمكن سماعه منها.

وتقدم تخريجه هناك بدون قصة العناق وفيه الأمر بدباغ جلود الميتة والاستمتاع بها من طريق يزيد بن عبدالله بن قسيط عن محمد بن عبدالرحمن، عن أمه عجرة عن عائشة.

انظر: ح رقم ٤٨٨.

قوله: العناق: الأنثى من أولاد المِعْزى إذا أتت عليها سنة، وجمعها عنوق.

انظر: لسان العرب (١٠/٢٧٥).

(٢) أبو حرزة ـ بفتح المهملة وسكون الزاي ـ هو يعقوب بن مجاهد القاص صدوق مات سنة تسع وأربعين ومائة أو بعدها. انظر: التقريب (٣٨٧).

٦٢٦ ــ إسناده حسن.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٩٣) المساجد، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام من طريق حاتم بن إسماعيل وإسماعيل بن جعفر.

وأبو داود في سننه (١/٦٩) الطهارة، باب أيصلي الرجل وهو حاقن بطرق عن =

يعقوب بن مجاهد، عن بعض بني[1] أبي بكر، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«لا يصلي أحدكم وهو يدافع الغائط والبول».

٦٢٧ ـ ١١٧٠ أخبرنا روح بن عبادة، نا ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان[2]، عن عائشة أنها أخبرته أن يهودية استطعمتها فقالت: أطعميني أعاذكم/ (الله)[3] من فتنة الدجال وفتنة القبر، قالت عائشة: [١٤٢/ب]

فقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستعيذ من فتنة الدجال،

= يحيى بن سعيد، وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٣ و٥٤ و٧٣) جميعهم عن أبي حرزة، عن عبدالله بن أبي عتيق محمد، عن عائشة مع قصة في طريق حاتم بن إسماعيل عند مسلم، وكذا عند أبي داود، بمعناه، ولفظ مسلم.

«لا صلاة بحضرة الطعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان» أي الغائط والبول، وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٢/٦٦) الصلاة، باب الزجر عن مدافعة الغائط والبول في الصلاة بطرق عن يحيى بن سعيد به نحوه وفيه قصة وجود القاسم عند عائشة وقيامه للصلاة بعد حضور الطعام فذكرت عائشة عندئذ الحديث.

(١) جاء تعيينه عند مسلم وغيره أنه عبدالله بن أبي عتيق محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق.

(٢) هو أبو عمرو مولى عائشة.

(٣) بين الحاجزين سقط من المخطوط، استدركته من مسند أحمد ومما يقتضيه السياق.

٦٢٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٩)، عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب به مثله مع بعض الزيادات فيه، ورجاله كلهم رجال الشيخين وعزاه الهيثمي في =

ومن فتنة القبر ثم قال: «أما فتنة الدجال فإنه لم يكن نبي قبلي إلا وقد حذره أمته، وإني أحذركموه تحذيراً لم يحذره نبي أمته، إنه أعور وإن الله ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر، يقرأه كل مؤمن».

وأما فتنة القبر، فإنهم يسألون عني فإذا مات الرجل الصالح أُجْلِسَ في قبره[1] غير فزع، فيقال: فيم كنت؟ فيقول: في الإسلام، فيقال له: فما هٰذا الرجل؟ فيقول: محمد رسول الله جاءنا بالبينات من قبل الله فآمنا به وصدقنا، فيقال له: فهل رأيت الله؟ فيقول: لا ينبغي لأحد أن يرى الله، فيفرج له فرجة إلى النار فيقال له: انظر إليها، فينظر إليها يَحْطم بعضها بعضاً، فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله، ثم تفرج له فرجة إلى الجنة، فيقال له: انظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك، فعلى اليقين كنت، وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله.

= المجمع (٣/٤٨) إلى أحمد فقط ولمعناه شواهد عدة دون قصة اليهودية. انظر: المصدر نفسه (٣/٤٧ و٥٤)، وكذا قال الساعاتي: لم أقف عليه لغير الإمام أحمد ورجاله رجال الصحيح كما في الفتح الرباني (٨/١١٣)، قلت: أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر ح رقم ٢٢ من طريق شبابة بن سوار ويحيى بن بكر عن محمد بن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله، وكذا عزاه السيوطي في الدر (٤/٨٣) إلى أحمد والبيهقي. وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٤٠) والبيهقي أيضاً في المصدر نفسه من طريق يحيى بن أبي بكر، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «. . . فذكر نحو ما في حديث عائشة»، وكذا ابن ماجه في سننه (٢/١٤٢٦) الزهد من طريق شبابة، عن ابن أبي ذئب بمثل إسناد المذكور وعلق المحقق بقوله «في الزوائد إسناده صحيح».

وكذا أخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٣/٩٤٦) حديث رقم ١٠٦٧ ـ ١٠٦٨ من طريق ابن أبي ذئب به وسنده صحيح.

(١) جاء في الأصل هكذا «عنه» وهو محرف والصواب ما أثبته من المصدر السابق.

وإذا مات الرجل السوء أُجْلِسَ في قبره فزعاً، فيقال له: ما كنت تقول فيه؟ فيقول لا أدري، فيقال له: فما هذا الرجل فيقول: سمعت الناس يقولون، فيفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك، ثم يفرج له فرجة إلى النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً فيقال له: هذا مقعدك فعلى الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث ثم يعذب».

[١٤٣/أ] ٦٢٨ ـ ١١٧١ /أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن قال: قالت لي عمرة أعطني قطعة من أرضك أدفن فيها، فإني سمعت عائشة تقول: كسر عظم الميت ككسر عظم الحي.

قال محمد: ومن أهل المدينة من يحدثه عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

٦٢٩ ـ ١١٧٢ أخبرنا يحيى بن يمان، نا معمر[1]، عن محمد بن المنكدر، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«الأضحى يوم يضحي الناس، والفطر يوم يفطرون».

---

٦٢٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم، ولكنه موقوف هنا، وقد تقدم مرفوعاً من حديث عمرة عن عائشة.

وكذا تخريجه مفصلاً برقم ح ٤٦٣.

(١) هو ابن راشد.

٦٢٩ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى يحيى صدوق يخطىء كثيراً وتغير وصحح الترمذي حديثه فيحسن إن شاء الله.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٤٨/٢) في الصوم، باب ما جاء في الفطر والأضحى متى يكون عن يحيى بن موسى، أخبرنا يحيى بن اليمان، عن معمر به.

=

٦٣٠ ـ ١١٧٣ أخبرنا المقري[1]، نا حيوة بن شريح، نا أبو عقيل وهو زهرة بن معبد بن هشام القرشي أنه سمع أبا حازم[2] ومحمد بن المنكدر

= وقال الترمذي: سألت محمد ـ البخاري ـ قلت له: محمد المنكدر سمع من عائشة؟ قال: نعم يقول في حديثه سمعت عائشة.

وقال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، قلت: هكذا رواه يحيى بن اليمان وجعله من مسند عائشة ورواه من هو أوثق منه وهو يزيد بن زريع ومنه أخرجه أبو علي الهروي في الأول من الثاني من الفوائد (ق ١٢٠/١) عن روح بن القاسم ومعمر، عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة.

وكذا أخرجه أبو داود في سننه (٧٤٣/٢) الصوم، باب إذا أخطأ القوم الهلال، وكذا الدارقطني في سننه (١٦٤/٢) الصيام، والبيهقي في سننه (٢٥١/٤ ـ ٢٥٢) بطرق عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فطركم يوم تفطرون»، «وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف» رجالهم ثقات غير أنه منقطع لم يسمع محمد بن المنكدر من أبي هريرة كما قاله البزار وغيره ونقله في التهذيب في ترجمة محمد بن المنكدر ولكن أخرجه الترمذي بإسناد حسن في سننه من وجه آخر عن أبي هريرة برقم حديث ٦٩٧ الصوم، باب الصوم يوم تصومون، والبيهقي في سننه (٢٥٢/٤)، وكذا هو عند ابن ماجه في الصوم، باب شهري العيد ح رقم ١٦٦٠ من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة وصححه الشيخ أحمد شاكر، ولفظ ابن ماجه «الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون».

الخلاصة: أن الحديث صحيح بطرقه وشواهده سواء كان من مسند عائشة أو أبي هريرة.

(١) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن.

(٢) هو سلمة بن دينار المدني.

٦٣٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

لم أقف على رواية عائشة عن أم هانىء هذه والحديث من مسند أم هانىء أخرجه =

يحدثان عن عائشة (أن)[1] أم هانىء[2] بنت أبي طالب أخت علي بن أبي طالب قالت: يا رسول الله إني كبرت وثقلت فأخبرني بعمل أعمله وأنا جالسة فقال:

«قولي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له مائة مرة فلن تسبقك حسنة ولا تترك سيئة، وقولي:

الله أكبر مائة مرة، يكتب لك بها خير من مائة بدنة، وقولي سبحان الله مائة مرة يكتب لك بها خير من مائة فرس مُلْجَم مُسْرَج في سبيل الله، وقولي:

الحمد لِلَّه مائة مرة يكتب لك بها خير من مائة رقبة»[3].

= النسائي في عمل اليوم والليلة ح رقم ٨٤٤، وكذا في تحفة الأشراف (١٢/٤٥٠).
وابن ماجه في سننه (٢/١٢٤٨) الأدب، باب فضل لا إله إلا الله.
وأحمد في مسنده (٦/٣٤٤ و٤٢٥) من حديث أبي صالح ومحمد بن عقبة بن مالك عن أم هانىء به نحوه مع اختصار عند ابن ماجه وزيادات عند أحمد، وفي إسناد ابن ماجه زكريا بن منظور وهو ضعيف، وكذا الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع (١٠/٩٢) عن أبي أُمامة قال: سألت أم هانىء فذكر نحوه، وقال الهيثمي: في رجال الكبير فيه فضال بن جبير وهو ضعيف، وقال في إسناد أحمد والأوسط وأسانيدهم حسنة.

(١) بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مصادر التخريج.
(٢) اسمها فاختة.
(٣) وزاد أحمد وغيره من ولد إسماعيل.

٦٣١ ـ ١١٧٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا محمد بن عمرو، حدثني محمد بن إبراهيم، عن عائشة قالت:

مر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين انصرف على بني عبد الأشهل فإذا نسائهم يبكين على قتلاهم، وكان استمر القتل فيهم يومئذ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لكن حمزة لا بواكي له، قال: فأمر سعد بن معاذ نساء بني ساعدة أن يبكين عند باب المسجد على حمزة/ [١٤٣/ب] فجعلت عائشة تبكي معهن فنام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآستيقظ عند المغرب، فصلى المغرب ثم نام ونحن نبكي، فآستيقظ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعشاء الآخرة فصلى العشاء ثم نام ونحن نبكي فآستيقظ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن نبكي، فقال: ألا أراهن يبكين حتى الآن مروهن فليرجعن ثم دعا لهن ولأزواجهن ولأولادهن».

---

٦٣١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨/٣)، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، أخبرنا محمد بن عمرو، وقال: أخبرنا محمد بن إبراهيم قال: مر رسول الله ﷺ الحديث وجاء ذكر عائشة في وسط الحديث حيث قالت: فخرجنا إليهن نبكي، وكذا من طريق محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر مرسلاً نحوه.

كذا أخرج نحوه من حديث ابن عمر وأنس، ومن حديث ابن عمر، أخرجه أحمد أيضاً في مسنده (٢/ ٨٤ و٩٢ و ٤٠) مختصراً ومطولاً، وابن ماجه في سننه الجنائز، باب ما جاءِ في البكاء على الميت ح ١٥٩١، وابن سعد في الطبقات (١٧/٣)، وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٦/ ١٢٠) من حديث ابن عمرو أنس وقال الهيثمي: رواه بإسنادين رجال أحدهمارجال الصحيح، وكذا الحاكم في المستدرك (١٩٥/٣) وصححه ووافقه الذهبي، وقال الحافظ ابن كثير في البداية (٤٨/٤) هو على شرط مسلم، وكذا أورده الذهبي في سير =

٦٣٢ ـ ١١٧٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن المبارك، عن عبدالوهاب(١) بن الورد، عن رجل من أهل المدينة أن معاوية كتب إلى عائشة أوصني ولا تطيلي، فكتبت إليه إني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«من طلب رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس، سخط الله برضا الناس وكله الله إليهم، والسلام».

النبلاء (١/١٧٤) مختصراً وقال أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: رجع رسول الله ﷺ يوم أحد فذكر نحوه ببعض اختصار فيه، وكذا لبعضه شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني كما في المصدر السابق للهيثمي وقال: فيه يحيى بن مطيع الشيباني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

وكذا أخرج نحوه ابن سعد (٣/١٧) من حديث عطاء بن يسار مرسلاً.

(١) اسمه وهيب بن الورد ـ بالتصغير والورد بفتح الواو وسكون الراء ـ على الصحيح كما في التقريب ٢٢٣ و٣٧٢.

٦٣٢ ـ في إسناده راو مبهم لم يسم وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح موقوفاً على عائشة بطرقه الأخرى.

تخريجه:

أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٦) ومن طريقه الترمذي في سننه (٤/٣٤) الزهد، باب ٤٩ ولم يحكم على سنده مغايراً عادته، وذكره العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/٥٥) في دواء التوبة وطريق العلاج وقال في إسناد الترمذي، فيه من لم يسم، وروى هذا من طرق عن عائشة مرفوعاً وموقوفاً، وكذا هو في اتحاف السادة (٨/٦٢١) وفصل فيه بعض الشيء.

وأخرجه الترمذي أيضاً من وجه آخر، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية فذكر الحديث بمعناه ولم يرفعه، وكذا القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/٣٨) والخرائطي في مساوىء الأخلاق برقم ح ٢٣١ وابن الأعرابي في المعجم برقم (٨٣٢).

= والبيهقي في الزهد حديث رقم ٢٢١ - ٢٢٢ والبزار في مسنده كما في المجمع (١٠/٢٢٥).
والقضاعي في مسند الشهاب (١/٣٠٠ - ٣٠١) حديث رقم ٤٩٩ - ٥٠١ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً بمعناه ولفظ البيهقي «من أراد سخط الله ورضا الناس عاد حامده من الناس ذاماً، ومن طلب محامد الناس بمعاصي الله عاد حامده ذاماً» ولكن في سنده قطبة بن العلاء عن أبيه عن هشام، وقال البيهقي: قطبة غير قوي، وقال ابن أبي حاتم، في العلل (١١١/٢) ذكرت لأبي حديث قطبة بن العلاء عن أبيه، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً. . . فقال أبي: روى هذا الحديث بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن رجل، عن عروة، عن عائشة قولها أنها كتبت إلى معاوية «من التمس رضا المخلوق. . . وهذا الصحيح»، وقال الهيثمي: في المصدر السابق: قطبة بن العلاء عن أبيه وكلاهما ضعيف.
وكذا أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٣٠١/١) حديث رقم ٥٠٠ من طريق محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً نحوه.
وأحمد في الزهد (١٦٤)، والقاضي وكيع في المصدر نفسه والموضع وعبد بن حميد كما في المنتخب (ق ٢/١٩٦).
وابن حبان في صحيحه (١/٢٩١) بترتيب الأمير علاء الدين، وكذا البيهقي في المصدر السابق جميعهم من طريق شعبة، عن واقد بن محمد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً - سوى عند البيهقي - ولفظه:
«من أرضى الله بسخط الناس كفاه الله الناس ومن أسخط الله برضا الناس وكله الله إلى الناس».
وكذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٢٩) ومن طريقه البيهقي في المصدر السابق نفسه ووكيع في الزهد ح رقم ٥٢٣.
وكذا ابن المبارك في الزهد (٦٦) وأحمد في الزهد.
ووكيع في أخبار القضاة (١/٣٨) من طريق عباس بن ذريح، عن الشعبي وعند البعض، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي به مختصراً وبمغايرة في اللفظ والمعنى متقارب. =

٦٣٣ ـ ١١٧٦ أخبرنا بقية بن الوليد، نا بحير بن سعيد ـ وكان ثقة، عن خالد بن[1] معدان قال:

من اجترأ على الملاوم[2] في موافقة الحق رد الله تلك الملاوم له ومن التمس المحامد في موافقة الناس رد الله تلك المحامد له ذماً.

= وكذا علي بن جعد في مسنده (٣/١٥)، عن شعبة، عن زائدة بن محمد عمّن حدثه، عن القاسم، عن عائشة به وله شاهد بمعناه عند الطبراني، عن ابن عباس كما في المجمع (١٠/٢٢٤)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن سليمان الحفري وقد وثقه الذهبي في آخر ترجمة يحيى بن سليمان الجعفي.

وكذا رواه مشرق بن عبدالله في حديثه رقم (٢/٦١)، وابن عساكر (١/٢٧٨/١٥)، وقال الشيخ الألباني في تخريجه لشرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٩٩) «وهذا سند حسن، رجاله كلّهم ثقات وفي عثمان بن واقد كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، وفي «التقريب» صدوق ربما وهم».

(١) هو أبو عبدالله الكلاعي الحمصي.

(٢) الملاوم جمع الملامة الأمر الذي يلام عليه. انظر: لسان العرب (١٢/٥٥٨).

٦٣٣ ـ صحيح غير أنه مقطوع.

تخريجه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٢١٣ ـ ٢١٤) بسنده عن عطية بن بقية بن الوليد، عن أبيه به مثله.

انظر: ح رقم ٦٣٢.

٦٣٤ ـ ١١٧٧ قلت[١] لأبي أسامة حماد بن أسامة: أحدثكم هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما ذكر من شأني[٢] ما ذكر وما علمت به قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خطيباً، وما علمت به فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال:

«أشيروا على ما ترون في أناس ذكروا أهلي، وأيم الله ماعلمت على أهلي من سوء قط، وذكروا رجلاً ما علمت عليه من سوء قط وما كان يدخل بيتي قط إلا وأنا حاضر وما/ خرجت في سفر إلا كان معي»، فقام [١٤٤/أ] سعد بن معاذ فقال: أترى يا رسول الله أن نضرب أعناقهم، فقام رجل من بني الخزرج ـ كانت أم حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل ـ فقال كذبت، أما والله لو كان من الأوس ما ضرب أعناقهم ولا أحببت ذلك، حتى[٣] كان بين الأوس والخزرج شر وما علمت به، فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت بحاجتي ومعي أم مسطح فعثرت فقالت:

تعس مسطح، فقلت على ما تسبين ابنك، فسكتت ثم عثرت الثانية فقالت: تعس مسطح، فقلت: على ما تسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة، فقالت: تعس مسطح، فانتهرتها فقلت لها: على ما تسبين ابنك،

---

(١) القائل هو إسحاق المؤلف وسيأتي إقراره بالسماع وجوابه له بعد انتهاء الحديث.

(٢) تعني قصة الإفك وقد تقدمت مفصلة برقم ٥٦١.

(٣) في تفسير ابن جرير (٩٣/١٨) جاء «حتى كاد أن يكون بين الأوس والخزرج في المسجد شر».

٦٣٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٣/٦)، التفسير وفي الاعتصام (١٣٩/٩)، باب قول الله وأمرهم شورى بينهم، ومسلم في صحيحه (٢١٣٧/٤) التوبة، باب حديث الإفك، والترمذي في سننه (١٣/٥) التفسير، وابن جرير في تفسيره (٩٣/١٨ ـ ٩٤) جميعهم من طريق أبي أسامة بهذا الإسناد مثله غير أن =

فقالت: ما أسبه إلا في سببكِ، فقلت: في أي شأني فبقرت[1] لي الحديث، فقلت: أو قد علموا بهذا؟ فقالت: نعم والله فرجعتُ إلى بيتي، وكأن الذي خرجت له لم أخرج له لا أجد له منه قليلاً ولا كثيراً فرجعت ووعكت، فقلت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: أرسلني إلى بيت أبي فأرسلني مع الغلام، فلما دخلت الدار فإذا أنا بأم رومان فقالت: ما جاء بك يا بنية!.

فأخبرتها فقالت: خفضي عليك الشأن، فوالله لقل امرأة جميلة يحبها رجل ولها ضرائر إلا أكثرن عليها وحسدنها، فقلت لها: أو علم بذلك أبي، فقالت: نعم، فقلت: أو قد علم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بي فقالت: نعم ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآستعبرت[2] فبكيت فسمع أبو بكر/ صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لأمي: ما شأنها، [١٤٤/ب] فقالت بلغها الذي ذكر من أمرها ففاضت عيناه، وقال: أقسمت عليك يا بنية لما[3] رجعتِ إلى بيتكِ فرجعَتْ فأصبح أبواي عندي فلم يزالا عندي حتى دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد العصر وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي فقام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أما بعد،

= البخاري ساق الحديث بتمامه تعليقاً بقوله: قال أبو أسامة: عن هشام وساقه موصولاً من طريق يحيى بن أبي زكريا، عن هشام به ولكنه لم يسق تمام الحديث، وكذا ساق مسلم بعضه.

وقد تقدم من غير هذا الوجه أتم منه برقم ح ٥٦١، وكذا برقم ٥٨٨ ـ ٥٨٩.

(١) فبقرت لها الحديث أي فتحته وكشفته، يعني أخبرتها. انظر: النهاية (١٤٥/١).

(٢) هو من استفعل، من العبرة وهي تحلب الدمع، انظر: النهاية (١٧١/٣).

(٣) عند ابن جرير «إلا رجعت».

يا عائشة فإن كنتِ قارفتِ سوء أو ظلمتِ[1] فتوبي فإن الله يقبل التوبة عن عباده، وقد جاءت آمرأة من الأنصار فجلست عند الباب فقلت: أما تستحي من هذه المرأة أن تقول شيئاً فقلت لأبي: أجب عني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: أقول ماذا ثم قلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: أقول ماذا، فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت:

أما بعد: فوالله لئن قلت لكم: إني لم أفعل ـ والله يشهد أني لصادقة ـ ما ذاك بنافعي عندكم لقد تكلمتم به وأشربت قلوبكم، ولئن قلت لكم: إني قد فعلت والله يعلم أني لم أفعل ليقولن قد بائت به على نفسها وإني والله لا أجد لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسف وما احفظ اسمه ﴿فَصَبْرٌ جَمِيْلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾[2].

فأنزل الله على رسوله ساعتئذ، فلما سرى منه استبان السرور في وجهه فجعل يمسح جبهته ويقول: أبشري يا عائشة/ فقد أنزل الله براءتك [١٤٥/أ] فكنت أشد ما كنت غضباً فقال لي أبواي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما لقد سمعتم به فما أنكرتموه ولا غيّرتموه، ولا أحمد إلّا الله إلا الذي أنزل برائتي، ولقد جاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسأل الجارية فقالت: والله ما علمت عليها بأساً إلا أنها كانت تنام حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها أو حصيرها، فجعل بعض أصحابه يقول لها: اصدقي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال عروة:

فعتب ذلك على من قاله، ولقد بلغ الرجل الذي ذكر ذاك منه فقال: سبحان الله، والله ما كشفت ثوباً عن أنثى فقتل شهيداً في سبيل الله، قالت عائشة:

---

(١) في المصدر السابق «أو لممت».

(٢) سورة يوسف: الآية ١٨.

فأما زينب بنت جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل إلا خيراً، وأما حمنة فهلكت فيمن هلك، وكان الذين تكلموا في ذلك عبدالله بن أبي، وكان هو يستوشي[1] ويجمع وهو الذي تولى كبره ومسطح وحسان قال أبو بكر: والله لا أنفع مسطحاً بنافعة أبداً فأنزل الله ـ عز وجل: ﴿وَلَا يَأْتَلِ[2] أُولُواالفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ ـ يعني أبا بكر ـ ﴿أَنْ يُؤْتُوا أُولِي القُرْبَى وَالمَسَاكِينَ﴾ يعني مسطحاً ـ ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيْم﴾ فعاد إلى مسطح بما كان يصنع، وقال: والله إنا نحب أن يغفر الله لنا، فأقر[3] به أبو أسامة وقال: نعم.

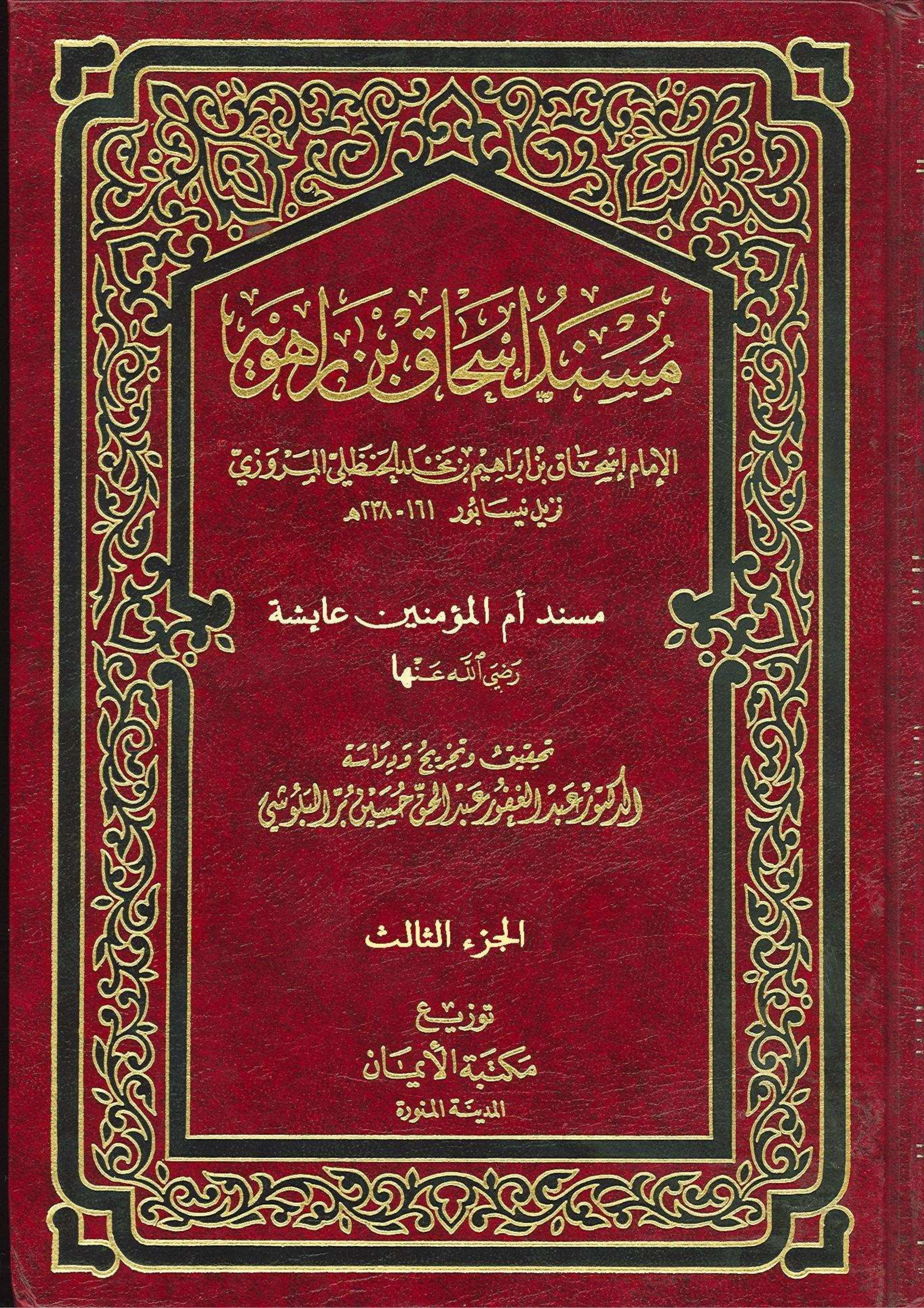
انتهى القسم الأول من مسند أم المؤمنين عائشة ويليه القسم الثاني وأوله: ما يروى عن أهل الحجاز عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) يستوشيه أي يستخرجه بالبحث والمسألة، ثم يفشيه ويشيعه ويحركه، ولا يدعه يخمد، كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم (١١٦/١٧).

(٢) سورة النور: الآية ١١ ـ ٢٢.

(٣) هذا جواب عما جاء في أول الحديث حيث قال المؤلف: قلت: لأبي أسامة... أحدثكم هشام فأقر به أبو أسامة وقال: نعم.


مسند إسحاق بن راهويه
الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١-٢٣٨هـ
مسند أم المؤمنين عايشة
رضي الله عنها
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي
الجزء الثالث
توزيع
مكتبة الإيمان
المدينة المنورة

الطّبعَة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

مكتبة الأيمان
هاتف : ٨٢٦٢٨٥٦ - ٨٢٢٥٨١٧ ص.ب ١١٦٥ - المدينة المنورة - السعودية

مُسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

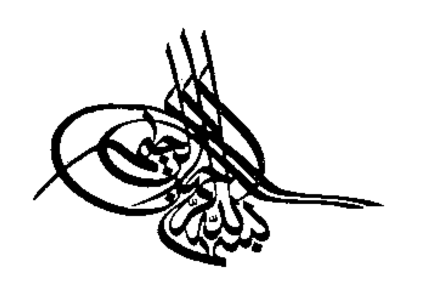
مُسْنَدُ أُمِّ المؤمنين عائشة

رضي الله عنها

تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الثالث

توزيع
مكتبة الإيمان
المدينة المنورة



ما يروى عن أهل الحجاز، عن عائشة
ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ
صلى الله عليه وسلم ـ منهم عبيد بن عمير

٦٣٥ ـ ١١٧٨ / أخبرنا جرير[1]، عن الأعمش[2]، عن عمرو بن مرة[3]، [١٤٦/أ] عن يوسف بن ماهك، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أعظم الناس فرية اثنان، شاعر يهجو القبيلة بأسرها، ورجل انتفى من أبيه».

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو سليمان بن مهران.

(٣) هو عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي ـ بفتح الجيم والميم.

٦٣٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٢٣٧/٢) الأدب، باب ما كره من الشعر وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٤٩٣) وابن الأعرابي في معجمه برقم ح ٢١٤، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن شيبان، وكذا ابن الأعرابي بسنده، عن شيبان وابن حبان من طريق جرير كلاهما، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله وزاد بعضهم في آخره «وزني أمه». ورجال ابن ماجه وابن الأعرابي على شرط الشيخين وكلّهم ثقات.

والبيهقي في سننه (٢٤١/١٠) من طريق سليمان الأعمش أنه حدثهم، عن عمرو بن مرة به وصححه البوصيري في الزوائد (ق ١/٢٢٧ ـ الحلبية)، وقال الشيخ الألباني: «قلت هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات كلهم على شرط الشيخين».

٦٣٦ ـ ١١٧٩ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي[1]، عن قتادة في صلاة الآيات[2]، عن عطاء[3]، عن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت:

صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ست ركعات وأربع سجدات، قلت لمعاذ بن هشام أعن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية.

٦٣٧ ـ ١١٨٠ أخبرنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت:

صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجدات.

---

(١) هو هشام بن أبي عبدالله الدستوائي.

(٢) يعني صلاة الكسوف والخسوف.

(٣) هو عطاء بن أبي رباح.

٦٣٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٢١)، الكسوف والنسائي في سننه (٣/١٣٠ صلاة الكسوف، باب كيفية صلاة الكسوف، مسلم عن أبي غسان المسمعي ومحمد بن المثنى والنسائي، عن المؤلف ثلاثتهم، عن معاذ بن هشام به مثله، وكذا مسلم من وجه آخر عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول سمعت عبيد بن عمير يقول: حدثني من أصدق حسبته يريد عائشة فذكره مطولاً وأحمد في مسنده (٦/٢١١ ـ ٢١٢) بترتيب الساعاتي، عن عبدالصمد، ثنا حماد قال: ثنا قتادة به نحوه.

وكذا له شاهد من حديث جابر نحوه أتم منه في المصادر السابقة.

٦٣٧ ـ صحيح رجال ثقات كلهم رجال الشيخين وهو موقوف على عائشة.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى صلاة الكسوف، باب ٧٠ كما في تحفة الأشراف =

٦٣٨ ـ ١١٨١ أخبرنا محمد بن[1] بكر، أنا ابن جريج قال: سمعت عطاء[2] يقول سمعت عبيد بن عمير يقول: حدثني من أصدق حسبته يريد عائشة أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقام قياماً شديداً يقوم قائماً ثُمَّ يركع ثم يقوم ثم يركع، ثم يقوم ثم يركع ركعتين في ثلاث ركعات وأربع سجدات، فآنصرف وقد تجلت الشمس، وكان إذا ركع قال: «الله أكبر ثم يركع»، إذا رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده»، فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

«إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما من آيات الله يخوف الله بهما[3] فإذا رأيتم كسوفاً فآذكروا الله حتى ينجليا».

= (٤٨٦/١١)، عن المؤلف، عن وكيع، وعن محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد كلاهما، عن هشام به موقوفاً. انظر: الحديث السابق وتخريجه.

(١) هو محمد بن بكر بن عمر.

(٢) هو ابن أبي رباح.

(٣) زاد مسلم وغيره بعد بهما «عبادة».

٦٣٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٢٠/٢) الكسوف، وأبو داود في سننه (٦٩٥/١) الصلاة، باب صلاة الكسوف.

والنسائي في سننه (١٢٩/٣) الكسوف، باب كيف صلاة الكسوف مسلم عن المؤلف بمثل إسناده وأبو داود، عن عثمان بن أبي شيبة والنسائي، عن يعقوب الدورقي كلاهما، عن إسماعيل بن علية، عن ابن جريج به نحوه.

٦٣٩ ـ ١١٨٢ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الحارث وهو ابن[١] عمير، عن أيوب[٢]، عن أبي الزبير[٣]، عن عبيد بن عمير قال:

كان عبدالله بن عمرو يفتي النساء إذا اغتسلن من الجنابة أن ينقضن رؤسهن، فبلغ ذلك عائشة فقالت: عجباً لعبدالله بن عمرو لقد كلفهن تعباً ألا يحلقن[٤] رؤسهن، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد فأفيض على رأسي ثلاث غرفات.

---

(١) هو الحارث بن عمير البصري نزيل مكة وثقه الجمهور وفي أحاديثه مناكير ضعفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما فلعله تغير حفظه في الآخر، انظر: التقريب (٦٠)، والتهذيب (٢/١٥٣).

(٢) هو السختياني.

(٣) هو محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي المكي وثقه الأكثرون وضعفه القلة وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس مات سنة ست وعشرين ومائة، انظر: التهذيب (٩/٤٤١ ـ ٤٤٢)، والتقريب (٣١٨).

(٤) جاء في مصادر التخريج «أفلا يأمرهن أن يحلقن».

٦٣٩ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٦٠) الطهارة، باب حكم ضفائر المغتسلة.

والنسائي في سننه (١/٢٠٣) الطهارة، باب ترك المرأة نقض رأسها عند الاغتسال.

وابن ماجه في سننه (١/١٩٨) الطهارة، باب ما جاء في غسل من الجنابة مسلم، عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر ثلاثتهم، عن إسماعيل ابن علية، وكذا ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة عنه والنسائي من طريق ابن المبارك، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير به نحوه دون قصة عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

وأحمد في مسنده (٦/٤٣) من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب به.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/٧٣) بمثل ما تقدم. =

٦٤٠ ـ ١١٨٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج قال: زعم عطاء[1]، عن عائشة قالت:

ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى أحل الله له أن ينكح ما شاء، فقلت له: عمن تأثر فقال:

لا أدري حسبت أني سمعت عبيد بن عمير يذكر ذلك، قال: وقال عمرو[2] عن عطاء سمعت منذ حين عن عائشة قالت:

ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى أحل له النساء قال: وقال أبو الزبير سمعت رجلاً يذكر ذلك عن عائشة.

= وابن خزيمة في صحيحه (١/١٢٣) من طرق عن أيوب به.

وابن الأعرابي في معجمه ح رقم ١١٦٦ من طريق إبراهيم بن طمهان، عن أبي الزبير به.

والبيهقي في سننه (١/١٨١) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن إسماعيل بن علية به.

وقد تقدم هذا الحديث بدون قصة فتوى عبدالله بن عمرو في حديث عروة، عن عائشة.

(١) هو ابن أبي رباح ويحتج بروايته عن عائشة مباشرة إذا قال: سمعت كما في التهذيب (٧/٢٠٣) وصرح في الطريق الثاني بالسماع منها.

(٢) هو عمرو بن دينار العبدي.

٦٤٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم ويتقوى هذه الطرق بعضها ببعض.

تخـــريجــه:

أخرجه النسائي في النكاح من سننه (٦/٥٦)، باب ما افترض الله عز وجل على رسوله عليه الصلاة والسلام، عن أبي هشام المخزومي، عن وهيب، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة به.

وأحمد في مسنده (٦/١٨٠ و٢٠١) والدارمي في سننه (٢/١٥٤) النكاح، باب قول الله عز وجل لا يحل لك النساء من بعد كلاهما عن وهيب بمثل ما تقدم عند النسائي، وكذا أحمد عن عبدالرزاق به مثله وابن جرير في تفسيره (٢٢/٣٢) =

٦٤١ ــ ١١٨٤ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو[1]، عن عطاء[2]، عن عائشة قالت: ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى أحل له النساء.

٦٤٢ ــ ١١٨٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا عكرمة[3] بن عمار اليمامي، نا عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: لقد رأيت رسول الله ـ

= بطرق عن ابن جريج به مثله وفي بعض الطرق رواه عطاء بواسطة عبيد بن عمر، عن عائشة وفي بعض بدونه وابن سعد في الطبقات (٨/١٩٥) من طريق وهيب به كما تقدم.

(١) هو ابن دينار العبدي.

(٢) هو ابن أبي رباح.

٦٤١ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/١٦٧) التفسير سورة الأحزاب.

والنسـائي في سننه (٦/٥٦) النكاح والحميدي في مسنده (١/١١٥).

وأحمد في مسنده (٦/٤١).

وابن جرير في تفسيره (٢٢/٣٢).

وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٠٤)،

ستتهم عن سفيان بهذا الإسناد مثله.

انظر: ح رقم ٦٤٠.

(٣) هو أبو عمار العجلي أصله من البصرة قال أحمد: أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطربة ضعاف ليست بصحاح، وقال ابن عدي: هـو مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة، قال ابن حجر صدوق يغلط. . مات قبل الستين والمائة، انظر: الكامل لابن عدي (٥/١٩١٥) والضعفاء للعقيلي (٣/٣٧٨) والتقريب (٢٤٢).

٦٤٢ ــ حسن في إسناده عكرمة صدوق يغلط ولكنه يحسن بمتابعاته.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٤٣)، عن معاذ بن معاذ، عن عكرمة بهذا الإسناد مثله. =

صلى الله عليه وسلم ـ يسلت المني بعرق الأذخر من ثوبه، فرأيته إذا أبصره يابساً يحته من ثوبه ثم يصلي فيه.

٦٤٣ ـ ١١٨٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا النهّاس[١] بن قَهْم[٢]، نا عبدالله بن عبيد بن عمير عن أم المؤمنين أنه قيل لها:

إن الكلب والمرأة والحمار يقطعون الصلاة، فقالت: عدلتم/ ذلك [١٤٦/ب] بالمرأة المسلمة لقد رأيتني أستيقظ ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي وأنا معترضة بينه وبين القبلة.

= وقد تقدم برقم ٢٧ وسيأتي برقم **٩٤٣** و **١٠٤٥** و **١١٤١** من غير وجه عن عائشة انظر: نصب الراية (١/ ٢١٠).

(١) النهاس بتشديد الهاء ثم مهملة ـ ابن قهم، بفتح القاف وسكون الهاء القيسي أبو الخطاب البصري، مجمع على ضعفه. انظر: الكامل لابن عدي (٧/ ٢٥٢٢ ـ ٢٥٢٣) والتهذيب (١٠/ ٤٧٨).

(٢) جاء في المخطوط «مهر» هكذا والتصويب من مصادر ترجمته.

٦٤٣ ـ إسناده ضعيف والحديث صحيح من غير هذا الوجه والسياق من حديث عروة والأسود والقاسم وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦) الصلاة، باب الصلاة إلى السرير، وباب استقبال الرجل صاحبه ومسلم في صحيحه (١/ ٣٦٦) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المُصَلي وأبو داود في سننه (١/ ٤٥٧) الصلاة، باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة، وكذا هو عند ابن ماجه برقم ح **٩٥٦** وغيره وأحمد في مسنده (٦/ ٤٢ و ٤٤ و ٥٤ و ٢٣٠ و ٢٦٦) ولفظ البخاري: «قالت أعدلتمونا بالكلب والحمار ولقد رأيتني مضطجعة» الحديث.

وسيأتي أيضاً برقم **٩٤٤** ـ **٩٤٥** بسند صحيح من حديث الأسود عن عائشة.

وانظر: لتوجيه هذا الحديث الفتح (١/ ٥٨٩) لابن حجر رحمه الله تعالى.

ما يروى عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج المكي، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٦٤٤ ـ ١١٨٧ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن مجاهد[٣] قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة، فقال له عروة: يا أبا عبدالرحمن: كم اعتمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم؟ ـ فقال ابن عمر: أربع عمر إحداهن في رجب فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة، فقال لها عروة بن الزبير: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبدالرحمن؟ فقالت: وما يقول، قال: يقول:

اعتمر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أربع عمر إحداهن في رجب،

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر بن سليمان.

(٣) مجاهد بن جبر في سماعه من عائشة خلاف نفاه بعض العلماء وأثبته الآخرون ومنهم البخاري ومسلم وقد رويا عنه عن عائشة في صحيحهما. انظر: التفصيل في نصب الراية (٣/٩٤).

٦٤٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه برقم ح ٣٥٠ ـ ٣٥١ والرقم الأخير هو بالإسناد المذكور هنا غير أنه ساق متنه مختصراً. وانظر: نصب الراية (٣/٩٤).

فقالت: يرحم الله أبا عبدالرحمن ما آعتمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم عمرة قط إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط.

٦٤٥ ـ ١١٨٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا المفضل بن مهلهل، عن منصور[١]، عن مجاهد[٢] قال: دخلت مع عروة بن الزبير إلى المسجد، فإذا ابن عمر لمستند إلى حجرة عائشة فذكر مثل حديث جرير وقال: قال عروة لابن عمر ما تقول في هذه الصلاة، ولم يقل في الحديث كرهنا أن نكذبه أو نرد عليه.

٦٤٦ ـ ١١٨٩ أخبرنا جرير[٣]، عن يزيد بن أبي/ زياد[٤]، عن مجاهد[٥]، [١٤٧/أ] عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن محرمون، فإذا مر بناالركب سد لنا الثوب على وجوهنا من خلفنا ولم يجيء من هاهنا يعني من قبل خديها فإذا جاوزنا نزعناه، ولتلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع.

---

(١) هو ابن المعتمر بن سليمان.

(٢) هو ابن جبر أبو الحجاج المكي.

٦٤٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

انظر: ح رقم ٦٤٤ وقبله ٣٥٠ ـ ٣٥١.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي مولاهم أبو عبدالله الكوفي ضعيف، كبر فتغير صار يتلقن، وكان شيعياً، مات سنة ست وثلاثين ومائة. انظر: التقريب (٣٨٢) والتهذيب (١١/ ٣٢٩).

(٥) هو ابن جبر المكي.

٦٤٦ ـ ضعيف في إسناده يزيد ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٤١٦) المناسك، باب في المحرمة تغطي وجهها.

وابن ماجه في سننه (٢/ ٩٧٩) المناسك، باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها. =

٦٤٧ ـ ١١٩٠ أخبرنا أبو نعيم[١] الملائي، نا إسرائيل[٢]، عن إبراهيم بن المهاجر[٣]، عن مجاهد، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم».

= وأحمد في مسنده (٦/ ٣٠) عن هُشيم ومن طريقه أبو داود ومن طريق محمد بن فضيل وعبدالله بن أدريس ثلاثتهم، عن يزيد بهذا الإسناد مثله وباختلاف يسير في اللفظ، وكذا ابن الجارود في المنتقى (٤١٨).

والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٥)، والبيهقي في سننه (٥/ ٤٨) من طريق يزيد به مثله، وانظر: نصب الراية (٣/ ٩٣ ـ ٩٤).

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو إسرائيل بن يونس السبيعي.

(٣) هو إبراهيم بن المهاجر بن جابر البجلي.

٦٤٧ ـ حسن رجاله رجال الشيخين سوى إبراهيم من رجال مسلم وفي حفظه لين ويتقوى بشواهده.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى، باب ٥٧٩ ح ٣ ـ ٤ كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٢٩٥)، عن أحمد بن سليمان، عن عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، وعن هلال بن العلاء، عن حسين بن عياش، عن زهيركلاهما، عن إبراهيم به مع قصة في طريق هلال.

وأحمد في مسنده (٦/ ٦٢ و٢٢٧) عن أبي نعيم بهذا الإسناد مثله. وعن أبي كامل، عن زهير، عن إبراهيم بمثل الإسناد الآتي برقم ٦٤٨ وله شواهد بلفظه ومعناه من حديث عمران بن حصين وعبدالله بن عمرو وابن عمر وأنس.

انظر: صحيح البخاري (٢/ ٥٩) التقصير، باب صلاة القاعد وصحيح مسلم (١/ ٥٠٧) صلاة المسافرين وسنن أبي داود (١/ ٥٨٤) الصلاة ح رقم ٩٥٠ ـ ٩٥١ وسنن الترمذي الصلاة ح ٣٧١ وقال الترمذي حسن صحيح، وسنن ابن ماجه (١/ ٣٨٨) إقامة الصلاة، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم والدارمي في سننه (١/ ٣٢١) والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٢٧٤) من حديث ابن عمر.

٦٤٨ ـ ١١٩١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[1] وهو أبو خيثمة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد[2] أن السائب[3] أرسل إلى عائشة بعد ما قبض النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ إني قد كبرت ولا أستطيع أن أصلي جالساً، فقالت عائشة:

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: أو قالت قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «إن صلاة الجالس مثل نصف صلاة القائم».

٦٤٩ ـ ١١٩٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا يونس[4] بن أبي إسحاق، قال: سمعت مجاهداً[5] يقول: قالت عائشة:

كان لآل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وحش كان إذا خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعب واشتد وأقبل وأدبر، وإذا أحس أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد دخل ربض فلم يترمرم ما دام في البيت، كراهية أن يؤذيه.

---

(١) هو زهير بن حرب النسائي.

(٢) هو ابن جبر المكي.

(٣) هو ابن يزيد بن سعيد الكندي.

٦٤٨ ـ حسن رجاله رجال الشيخين سوى إبراهيم من رجال مسلم في حفظه لين ويتقوى بشواهده.

تقدم تخريجه في الحديث السابق وهو عند النسائي وأحمد من هذه الطريق.

وكذا، علي بن جعد في مسنده (٣/١٥٧) عن زهير به مع قصة في أوله.

(٤) هو أبو إسرائيل السَبِيْعِي الكوفي، صدوق يهم قليلاً، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح. انظر: التقريب (٣٩٠).

(٥) هو ابن جبر المكي.

٦٤٩ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١١٢ و ١٥٠ و ٢٠٩) عن أبي نعيم وأبي قطن ووكيع =

٦٥٠ ـ ١١٩٣ أخبرنا الملائي[١] وعمرو بن[٢] محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن عائشة مثل ذلك.

٦٥١ ـ ١١٩٤ أخبرنا محمد بن سلمة[٣]، عن خصيف[٤]، عن مجاهد[٥]، عن عائشة قالت:

= ثلاثتهم، عن يونس بهذا الإسناد واللفظ مثله سوى فرق يسير في لفظ وكيع، وكذا أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/١٥٠) وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٤/٩) والطبراني في الأوسط كما في المجمع ومجمع البحرين (٣/٣١٨) من طريق سعيد بن حرب عن يونس به مثله.

وقال الطبراني: لا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي: بعد عزوه الحديث إلى المذكورين ورجال أحمد رجال الصحيح، والبزار، عن نصر بن علي، عن عيسى بن يونس به نحوه. ومعنى قوله: ربض ولم يترمرم ـ أي أقام على مكانه ولزمه ساكناً. انظر: النهاية (٢/١٨٤ و٢٦٧) ببعض التصرف.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو العنقزي ـ بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي كما في التقريب (٢٦٢).

٦٥٠ ـ حسن رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين سوى يونس من رجال مسلم وتقدمت ترجمته في الحديث السابق.

انظر: تخريج ح ٦٤٩.

(٣) هو الحراني.

(٤) هو ابن عبدالرحمن الجزري.

(٥) هو ابن جبر المكي.

٦٥١ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه المؤلف، في مسند أم سلمة (ق ٢٠٩/ب) أيضاً به مثله، وأحمد في مسنده (٦/٣٣ و٢٢٨)، عن محمد بن سلمة، عن خصيف ومروان بن =

لما نهانا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن لبس الذهب قلنا: يا رسول الله ألا نربط المسك[1] بالذهب؟ قال:

«أفلا تربطونه بالفضة وتلطخونه[2] / بزعفران فيكون مثل الذهب». [١٤٧/ب]

٦٥٢ ــ ١١٩٥ أخبرنا محمد بن سلمة، نا خصيف عن عطاء[3]، عن أم سلمة مثل ذلك.

= شجاع، عن عائشة وقال مروان: سمعت عائشة فذكره به، وكذا من طريق معتمر بن سليمان، عن خصيف، عن مجاهد به مع تفاوت في لفظه، وكذا أبو يعلى في مسنده كما في المجمع» (١٤٦/٥ و١٤٨).

وقال الهيثمي: في الإسناد الأول لأحمد رجاله رجال الصحيح وقال في الإسناد الثاني له ولأبي يعلى «فيه خصيف وفيه ضعف ووثقه جماعة، وله شاهد من حديث أم سلمة مثله عند المؤلف في مسنده (ق ٢٠٩/ب) وبنحوه عند أحمد (٣١٠/٦ و٣٢٢) وقال الهيثمي: في المصدر السابق (١٤٧/٥) رجاله رجال الصحيح وسيأتي في الحديث الآتي.

(١) المسك ـ بالتحريك ـ: السوار من الذَّبل وهي قرون الأوعال. انظر: النهاية (٣٣١/٤).

(٢) في المخطوط جاء هكذا «يلطخوا به».

(٣) هو ابن أبي رباح.

٦٥٢ ــ حسن رجاله ثقات كلهم سوى خصيف وثقة جماعة ويحسن حديثه.

تخــريجــه:

أخرجه إسحاق في مسنده مسند أم سلمة منه (ق ٢٠٩) به مثله، وأحمد في مسنده (٣٣/٦ و ٣١٠ و ٣٢٢) عن محمد بن سلمة عن خصيف وعن مروان، عن خصيف، وعن المعتمر بن سليمان عن خصيف بهذا الإسناد مثله.

وقال الهيثمي في المجمع (١٤٧/٥) ـ : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

انظر: الحديث السابق برقم ٦٥١.

٦٥٣ ـ ١١٩٦ أخبرنا قبيصة[1]، نا سفيان[2]، عن زُبيْدٍ[3] اليامي عن مجاهد[4]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى خفت أن يجعل له سهماً في ميراثي».

---

(١) هو قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي أبو عامر الكوفي من رجال الجماعة.

(٢) هو الثوري.

(٣) زبيد ـ بموحدة مصغراً ـ ابن الحارث اليامي بالتحتانية أبو عبدالرحمن الكوفي. انظر: التقريب (١٠٦).

(٤) هو ابن جبر أبو الحجاج المكي.

٦٥٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه علي بن جعد في مسنده (٣/١٦١) عن محمد بن طلحة وأحمد في مسنده (٩١/٦ و١٢٥ و١٨٧) من طريق سفيان وغيره جميعهم عن زُبيد به نحوه.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٢/٨) الأدب، باب الوصية بالجار، ومسلم في صحيحه (٢٠٢٥/٤) البر والصلة، باب الوصية بالجار، وأبو داود في سننه (٣٥٦/٥) الأدب، باب في حق الجار، والترمذي في سننه (٢٢٤/٣) البر، باب في حق الجوار، وابن ماجه في سننه (١٢١١/٢) الأدب، باب حق الجوار، وأحمد في مسنده (٢٣٨/٦)، جميعهم من طريق يحيى بن سعيد، أخبرني أبو بكر بن محمد، عن عمرة به بلفظ وهو للبخاري «ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

وقد أشار الترمذي إلى طريق مجاهد عن عائشة بقوله وقد روى هذا الحديث، عن مجاهد، عن عائشة وأبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ وحديث مجاهد عن أبي هريرة مرفوعاً عند ابن ماجه في المصدر السابق له، وحديث مجاهد عن عائشة عند أحمد كما تقدم، وكذا أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين تحت ترجمة الحسن بن محمد في ح رقم ٧٤٩ بتحقيقي بإسناد صحيح من طريق الثوري به، وسيأتي عند المؤلف برقم ١٢٠٣ أيضاً، وكذا أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٧/٣) من طريق القطان عن الثوري، وكذا في (٣٠٦/٣) من طريق =

٦٥٤ ـ ١١٩٧ أخبرنا جرير[1]، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالله بن أبي[2] نجيح، عن مجاهد[3] قال:

توفي عبدالرحمن[4] بن أبي بكر فجأة فشق ذلك على عائشة وقالت: لوددت أنه أصيب في شيء من جسده مع أني، سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «هو تخيف على المؤمن وعذاب على الكافر».

= الثوري عن زبيد، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، ومن طريق أبي نعيم ثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد، حدثني أبو هريرة فذكره.

وقال أبو نعيم: اختلف على مجاهد، فيه ثلاثة أقاويل: فتفرد الفريابي عن زبيد بهذا وتابعه عليه ـ أي على روايته عن الثوري، عن زبيد، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو ـ داود بن سابور وبشير بن سلمان... ثم قال: ورواه أصحاب الثوري عن زبيد، عن مجاهد فخالفوا الفريابي، فقالوا: عن عائشة بدل عبدالله بن عمرو.

وكذا الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٨٧) من طريق محمد بن طلحة عن زبيد، عن مجاهد، عن عائشة مرفوعاً به وله شاهد من حديث أبي هريرة وعبدالله بن عمرو عند البغوي في شرح السنة (١٣/٧١).

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار أبو يسار المكي.

(٣) هو ابن جبر المكي.

(٤) انظر: ترجمته في سير النبلاء (٢/٤٧١) وما بعده.

٦٥٤ ـ ضعيف في إسناده ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميز حديثه.

تخـريجـه:

أخرج أحمد في مسنده (٦/١٣٦) والطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (١/١٠٣) ومجمع الزوائد (٢/٣١٨) كلاهما للهيثمي، أحمد عن وكيع ثنا عبيدالله بن الوليد عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة مرفوعاً بلفظ سألت رسول الله ﷺ عن موت الفجأة فقال: راحة للمؤمن وأخذة أسف على =

٦٥٥ ـ ١١٩٨ أخبرنا جرير[1]، عن ليث[2]، عن مجاهد[3]، عن عائشة قالت: أتى رجل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأدناه وقربه ورحب به، فلما خرج قلت: يا رسول الله هذا فلان الذي كنت تذكر؟ قالت: وكان يذكر منه شراً، فقال: نعم، ثم قال: «إن شر الناس الذين يكرمون اتقاء شرهم».

= الفاجر، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه قصة وفيه عبيدالله بن الوليد الرصافي وهو متروك.

قلت: هو عند الطبراني في الأوسط من طريق سعيد بن منصور عن صالح بن موسى الطلحي عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة قال: بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: موت الفجأة سخطة للمؤمن، فقالت: يغفر الله لابن عمر إنّما قال رسول الله ﷺ موت الفجأة تخفيف للمؤمن وعذاب للكافر.

وليس فيه عبيدالله الرصافي ولكن فيه صالح الطلحي وهو ضعيف، وكذا أخرج البيهقي في سننه (٣/٣٧٩) من طريق عبيدالله بن الوليد الرصافي عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: سألت عائشة عن موت الفجأة أيكره قالت: لأي شيء يكره سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: راحة للمؤمن وأخذ أسف للفاجر، وكذا من غير طريق عبيدالله الرصافي من حديث عائشة ـ وعبدالله ـ موقوفاً.

انظر: الإجابة (١٠٨) للزركشي.

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو ابن أبي سليم.

(٣) هو ابن جبر.

٦٥٥ ـ حسن في إسناده ليث ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميز حديثه وبقية رجاله ثقات ولكن تابعه الأعمش عن مجاهد فيحسن به.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/١٤٦) الأدب، باب في حسن العشرة، بإسناده عن الأعمش عن مجاهد به نحوه. =

٦٥٦ ـ ١١٩٩ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة[٢]، عن سليما وهو الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما اكتسبوا».

= وقد تقدم تخريجه من حديث عروة عن عائشة مرفوعاً بحديث رقم ٢٨٩ ـ ٢٩٠ ـ ٢٩١.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج.

٦٥٦ ـ صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه. (١٢٩/٢) الجنائز، باب ما ينهى عن سب الأموات وفي الرقاق أيضاً، باب ٤٢ ح ٧ والنسائي في سننه (٥٣/٤) الجنائز، باب النهي عن سب الأموات، وعلي بن جعد في مسنده (٧٧/١)، وأحمد في مسنده (١٨٠/٦)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين رقم ترجمة ٣٤٦ بحديث رقم ٤٨١، والقضاعي في مسند الشهاب، كما في اللباب شرح الشهاب (١٦٠) (٨٠/٢). حديث رقم ٩٢٣ و ٩٢٤.

جميعهم من طريق شعبة بهذا الإسناد مثله، ورجال أبي الشيخ كلهم ثقات.

وكذا الذهلي في جزء العاشر من حديثه انتقاء أبي الحسن الدارقطني (ق ١٥) من طريق علي عن شعبة به.

وله شاهد بمعناه من حديث زيد بن أرقم عند أحمد في مسنده (٣٦٩/٤ و ٣٧١).

ما يروى عن عكرمة عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٦٥٧ ـ ١٢٠٠ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة[٢]، نا عمارة بن أبي[٣] حفصة، عن عكرمة[٤]، عن عائشة قالت: كان على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثوبان قطريان أو عمانيان ثقيلان غليظان، فقالت عائشة يا رسول الله:

[١٤٨/أ] إن عليك ثوبين قطريين ثقيلين، فإذا رشقت ثقلا/ عليك، فلو أخذت ثوبين من فلان فإنه قد جاءه بز إلى الميسرة، فأرسل إليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليرسل إليه ثوبين إلى الميسرة، فقال: قد علمت ما يريد محمد إنما يريد أن يأخذ ثوبي ولا يعطيني الدراهم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كذب أنا أصدقهم حديثاً واتقاهم» أو قال: «أنا أصدقهم حديثاً وأداهم للأمانة».

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) هو عمارة بن أبي حفصة بن نابت أوله نون.

(٤) هو مولى عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهم.

٦٥٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣٤٣/٢) البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، والنسائي في سننه (٢٩٤/٧) البيوع، باب البيع إلى الأجل المعلوم، =

٦٥٨ ــ ١٢٠١ أخبرنا إبراهيم بن[1] الحكم، حدثني أبي[2] عن عكرمة، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله.

إن عبدالله بن جدعان كان رجلاً من أهلها يكـرم الضيف ويعتق الرقاب قالت: من ذلك قولاً فهل ينفعه ذلك؟ فقـال: «هل قـال مرة: اللهم قني عذاب النار مرة واحدة»، فقالت لا.

= وأحمد في مسنده (١٥ / ٨٨) بترتيب الساعاتي وشرحه، وعبدالله بن أحمد في زوائد كتاب الزهد (١٦)، وابن الأعرابي في معجمه حديث رقم ١١٣ ولكنه باختصار جداً.

والحاكم في المستدرك (٢ / ٢٣) بطرق عن شعبة وغيره عن عمارة بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير في اللفظ.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(١) هو إبراهيم بن الحكم بن أبان وقال البخاري: سكتوا عنه وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي وهو ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف وصل مراسيل، انظر: التهذيب (١ / ١١٥) والتقريـب (١٩).

(٢) هو الحكم بن أبان العدني أبو عيسى صدوق عابد وله أوهام مات سنة أربع وخمسين ومائة. انظر: التقريب (٧٩).

(٣) هو مولى ابن عباس - رضي الله عنهما.

٦٥٨ ــ في إسناده ضعف ولكن أصل الحـديث صحيح من غـير هذا الـوجه بمتـابعاتـه وقد أعاد المؤلف هذا الإسناد بعينه برقم ح ١٠٩٠ بعد أن أخرجه بسند رجاله ثقات غير أنه مرسل برقم ح١٠٨٩ وجاء عند مسلم موصولاً وسيأتي تخريجه هناك.

٦٥٩ ـ ١٢٠٢ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا عباد بن منصور، عن عطاء[٢]، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد غير أنه كان يبدأ قبلي.

٦٦٠ ـ ١٢٠٣ أخبرنا عبدالأعلى[٣]، نا أبان[٤] بن صمعة، نا عكرمة[٥] (عن عائشة)[٦] قالت:

كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد.

---

(١) هو ابن عبدالأعلى القرشي البصري.

(٢) هو ابن أبي رباح.

٦٥٩ ـ في إسناده عباد ضعفه أكثر العلماء، وبقية رجاله ثقات كلهم ولكن الحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٧٠) عن هشيم، عن عبدالملك، عن عطاء به بدون زيادة كان يبدأ قبلي.

تقدم تخريجه عن عبدالأعلى به غير أنه قال عن القاسم، عن عائشة بدل عطاء، عن عائشة برقم ح ٤١٨ وانظر: ح رقم ١٤ و١٥ و٩١ و٤١٦ و٤١٧.

(٣) هوابن عبدالأعلى القرشي.

(٤) إبان بن صمعة بمهملتين مفتوحتين الأنصاري بصري وقال ابن معين وأبو داود والنسائي والعجلي ثقة وقال أبو حاتم: صدوق وقال ابن عدي: إنما عيب عليه الاختلاط وقال ابن المديني تغير بآخره، وقال ابن حجر: صدوق تغير بآخره. انظر: الكامل (١/٢٨٢) والتهذيب (١/٩٥) والتقريب (١٨).

(٥) هو مولى ابن عباس ـ رضي الله عنهما.

(٦) بين الحاجزين سقط من الناسخ استدركته من السياق حيث جاء عن عكرمة قالت:

٦٦٠ ـ صحيح بمتابعاته.

انظر: ح رقم ٦٥٩ وقبله ح رقم ١٤ و١٥ و٩١ و٤١٦ و٤١٧.

٦٦١ ــ ١٢٠٤ أخبرنا النضر[١]، نا حماد بن سلمة، عن سِماك بن[٢] حرب، عن عكرمة[٣]، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيتي في إزار ورداء فرفع يديه فقال:

«اللهم إنما أنا بشر فأيما عبد من عبادك غضبت عليه أو آذيته فلا تعاقبني فيه».

٦٦٢ ــ ١٢٠٥ أخبرنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي[٤] عن عكرمة، عن عائشة أنها قالت: يرحم الله عمر قال: يعذب الميت بالبكاء عليه وإنما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال ذلك اليهودي مات وأهله/ [١٤٨/ب] يندبونه، فقال: «ما يغني عنه هذا الذي يندبونه وهذا هو يعذب في قبره».

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو سماك ـ بكسر أوله وتخفيف الميم ـ ابن حرب بن أوس الذهلي أبو المغيرة الكوفي صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة وقال ابن عدي: وقد حدث عنه الأئمة وهو من كبار تابعي الكوفيين وأحاديثه حسان عن من روى عنه وهو صدوق لا بأس به، انظر: الكامل له (٣/ ١٣٠٠) والتقريب (١٣٧).

(٣) هو مولى بن عباس.

٦٦١ ــ يحسن، في إسناده سماك روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ولكنه يتقوى حديثه بمتابعاته فيحسن به.

وقد تقدم تخريجه برقم ٢٥٠.

(٤) هو الحكم بن أبان.

٦٦٢ ــ ضعيف في إسناده إبراهيم بن الحكم ضعيف وبقية رجاله بين ثقة وصدوق لم أقف عليه من طريق عكرمة عن عائشة.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٧/ ١١٧)، كما في الفتح الرباني من حديث عمرة عن عائشة بنحو هذا الحديث، ولكن فيه أنه «ذكر لها أن عبدالله بن عمر رضي الله =

٦٦٣ ـ ١٢٠٦ أخبرنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي قال: كنت أنا وعكرمة وأزداد بن فسويه جلوساً، فذكر أزداد أن ابناً لمحمد أو عبدالرحمٰن بن أبي بكر الصديق كان صاحب شراب فلما حضره الموت قال: اللهم لست ثرياً فأعتذر ولا ذو قوة فانتصر، فقالت عائشة: إني أرجو أن لا تطعم ابن أخي النار، إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لعمه أبي طالب: «يا عم قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة»[1] فأجابه عكرمة قال: قال أبو هريرة: استغفروا له فإنما يستغفر للمسيء مثله.

= عنهما يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبدالرحمن» الحديث.

وكذا بنحوه من حديث عروة عن عائشة في المصدر نفسه، وانظر: الإجابة (١٠٢) للزركشي، ومسند الطيالسي (٢٠١) من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة أتم وأطول بنحوه.

وكذا أبو بكر بن أبي داود بنحوه باختصار في جزء مما أسندت عائشة رضي الله عنها بنحوه حديث رقم ٧ بتحقيقي.

(١) عرض الرسول ﷺ على عمه أبي طالب عند موته الشهادتين، متفق عليه.

٦٦٣ ـ إسناده ضعيف.

ما يروى عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم

٦٦٤ ـ ١٢٠٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريح[1]، عن عطاء، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين رمى الجمرة قبل أن يفيض.

---

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريح.

٦٦٤ ـ حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن ابن جريح مدلس وقد عنعن ولكنه يحسن بمتابعاته.

تخـريجـه:
أخرجه الطحاوي في معـاني الآثار (٢/١٣٠ ـ ١٣١) من طـريق وهيب وأبي عاصم كلاهما عن ابن جريح به بلفظ «طيبت رسول الله ﷺ لحرمه ولحله)».

والطيالسي في مسنده (١٤٩٣) من طريق طلحة عن عطاء به نحوه، وأحمد في مسنـده (٦/١٨٦) من طـريق عبـاد بن منصـور قـال: سمعت القـاسم.. ويوسف بن ماهك وعطاء يذكرون عن عائشة الحديث.

ولكن في سند الطيالسي طلحة المكي متروك، وفي سند أحمد عباد بن منصور ضعيف والحديث صحيح من غير هذا الوجه. انظر: ح ١٣٦ و٣٤٣ و٣٨٦ و٣٨٧ و٣٨٨ و ٣٨٩ و ٣٩٠.

٦٦٥ ـ ١٢٠٨ أخبرنا أبو عامر العقدي نا رباح[1] بن أبي معروف، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيبعث به ثم لا يحرم حتى يتوجه ذاهباً.

٦٦٦ ـ ١٢٠٩ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصيبه الجنابة من الليل فينام ويستيقظ ثم يصبح فيغتسل ثم يصوم يومه ذاك.

---

(١) هو رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي قال ابن عدي: «ما أرى برواياته بأساً ولم أجد له حديثاً منكراً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال العجلي: لا بأس به وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. انظر: الكامل (١٠٣٢/٣)، والثقات للعجلي (١٥٢) والثقات لابن حبان (٣٠٧/٦)، والتهذيب (٢٣٤/٣)، والتقريب (١٠٠).

٦٦٥ ـ حسن به وصحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه ابن عدي في المصدر السابق من طريق شيخ المؤلف به مثله سواء.

وانظر: ما تقدم برقم ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ و ٣٨١ و ٣٨٢ و ٤٦٨.

٦٦٦ ـ حسن في إسناده عبدالملك صدوق له أوهام وقد تابعه عن عطاء عباد بن منصور والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تقدم تخريجه برقم ١١٩ و ١٢١ و ٥٣٩ و ٥٤٠ و ٥٤١ و ٥٤٧.

٦٦٧ ـ ١٢١٠ أخبرنا عبدالأعلى[1]، نا عباد بن منصور، عن عطاء[2]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من غير/ احتلام ثم يغتسل ثم يصوم يومه ذلك. [١٤٨/أ]

٦٦٨ ـ ١٢١١ أخبرنا النضر[3]، نا هشام[4] وهو ابن حسان، عن قيس بن سعد[5]، عن عطاء[6]، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم يومه ذلك.

---

(١) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى القرشي.

(٢) هو ابن أبي رباح.

٦٦٧ ـ حسن في إسناده عباد بن منصور وهو صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه تابعه عبدالملك عن عطاء فيحسن به والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصوم، باب ٨٠ ح ٤ من طريق إسحاق الأزرق وزائدة عن عبدالملك عن عطاء به نحوه، كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٣٧).

وقد تقدم من غير وجه عن عاشة، كما تقدم ذكر ذلك في الحديث السابق.

(٣) هو ابن شميل المازني.

(٤) هو الأزدي.

(٥) هو أبو عبدالملك المكي.

(٦) هو ابن أبي رباح.

٦٦٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصوم، باب ٨٠ من طريق المؤلف بهذا الإسناد مثله، كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٤٠ و ٢٤١).

وتقدم من حديث عروة عن عائشة وغيره انظر: ح ٦٦٦.

٦٦٩ ـ ١٢١٢ أخبرنا محمد[1] بن بكر، أنا ابن جريج، أخبرني عطاء[2] عن عائشة أنها أَخْبَرَتْ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعنها أنهما شرعا وهما جنبان في إناء واحد.

٦٧٠ ـ ١٢١٣ أخبرنا وكيع، نا المغيرة بن[3] زياد، عن عطاء[4]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يؤخر الظهر ويعجل العصر ويؤخر المغرب ويعجل العشاء في السفر.

---

(١) هو البرساني.

(٢) هو ابن أبي رباح.

٦٦٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم سوى محمد بن بكر صدوق ويصحح بمتابعاته.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٢٦٨) عن ابن جريج به مثله، ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٢٦٨)، والبيهقي في سننه (١/١٨٨).

وتقدم أيضاً في حديث عروة وغيره عن عائشة في غير موضع بنحوه انظر: ح ١٣ و١٥ و١٦ و١٧ و٤١٨ و٦٣٩ و٦٥٩.

(٣) هو المغيرة بن زياد البجلي أبو هشام أو أبو هاشم الموصلي قال البخاري: قال وكيع: كان ثقة وقال غيره في حديثه اضطراب، كذا وثقه ابن معين والعجلي وابن عمار ويعقوب بن سفيان وغيره وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، انظر: التهذيب (١٠/٢٥٨ ـ ٢٥٩)، والتقريب (٣٤٥).

(٤) هو ابن أبي رباح.

٦٧٠ ـ حسن في إسناده المغيرة صدوق له أوهام ويتقوى بشاهده وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٥) عن وكيع بهذا الإسناد مثله، وقال الهيثمي ـ بعد عزوه الحديث لأحمد (٢/١٥٩): «فيه مغيرة بن زياد وثقه ابن معين وابن عدي وأبو زرعة وضعفه البخاري وغيره، والطحاوي في معاني الآثار (١/١٦٤) من طريق المعافى بن عمران عن المغيرة به نحوه، وله شاهد من =

٦٧١ ــ ١٢١٤ أخبرنا مروان بن سعد(١) الفزاري، نا كثير(٢) قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: قالت عائشة: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

= حديث أنس أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٩) ولفظه «إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما»، وفي رواية بلفظ «إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العِشاء، حين يغيب الشفق، وكذا البزار في مسنده (١/ ٣٣٢)، كما في كشف الأستار وفيه (كان أنس إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر إلى آخر وقتها وصلاها وصلى العصر في أول وقتها... ويقول: هكذا كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر، وقال الهيثمي: في المجمع (٢/ ١٦٠) رواه البزار وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وكذا الطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٦٤)، وكذا أخرجه البيهقي في سننه (٣/ ١٦١) بمثل ما تقدم عند مسلم.

(١) جاء عند المؤلف كما أثبته ولم أقف عليه، وجاء في الميزان (٤/ ٩٣ و ٩٤)، وفي الضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٠٣) ترجمة لمروان بن معاوية الفزاري وهو من هذه الطبقة وثقة ولم أجزم به أنه هو.

(٢) هو كثير بن أبي كثير عبدالرحمن ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٣٥٠)، وقال العقيلي: عن عطاء ولا يتابع عليه، كما في الضعفاء (٤/ ٣)، وانظر: الميزان (٣/ ٤٠٩)، واللسان (٤/ ٤٨٣).

٦٧١ ــ في إسناده كثير تقدم الكلام حوله ومروان لم أقف عليه أصل الحديث بدون هذا السياق صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه البزار في مسنده، كما في كشف الأستار (١/ ٢٠٥)، والطبراني في الأوسط، كما في المجمع (٢/ ٨) من طريق عبيدالله بن موسى عن كثير بن عبدالرحمن به مثله، وكذا منه البخاري في تاريخه (١/ ٣٣٢)، وأبو عبيد في غريب الحديث (٣/ ١٣٢) عن مروان الفزاري به، وقال الهيثمي: في المصدر =

. . . .

= السابق «رواه البزار والطبراني في الأوسط باختصار وفيه كثير بن عبدالرحمن ضعفه العقيلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا منه العقيلي في الضعفاء (٣/٤ - ٤) وقال: وهذا يروى بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا» قلت: والحديث له شواهد عدة بدون قول عائشة رضي الله عنها فقلت: يا رسول الله إلى آخره من حديث ابن عباس وجابر وأبي ذر وابن عمر وأبي بكر الصديق وعمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، أما حديث ابن عباس أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٤١) برقم ح ٢٦١٧، وأحمد في مسنده (٢٤١/١)، والبزار في مسنده، كما في كشف الأستار (٢٠٤/١)، وأبو الشيخ الأنصاري في طبقات المحدثين في ترجمة رقم **٢٤٣** برقم ح **٣٤٧**، ولكن جميعهم من طريق جابر الجعفي وهو ضعيف، وحديث جابر أخرجه ابن ماجه في سننه **(٢٤٤/١)** المساجد، باب من بنى لله مسجداً مرفوعاً ورجاله ثقات وابن خزيمة في صحيحه **(٢٦٩/٢)** جماع أبواب فضائل المسجد وبنائها وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (١٠٢/٣) بطريقين.

ومن حديث أبي ذر أخرجه الطيالسي في مسنده (٨١/١) بترتيب الساعاتي، والبزار في مسنده، كما في كشف الأستار (٢٠٤/١)، والطبراني في الصغير (١٢٠/٢ و١٢٨) وقال الهيثمي: في المجمع (٧/٢) رجاله ثقات، وكذا أبو نعيم في الحلية (٢١٧/٤) بطرق مرفوعاً وموقوفاً.

وحديث ابن عمر أخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعاً نحوه، كما في المجمع (٧/٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٧/٥).

وحديث أبي بكر الصديق أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٦٠/١)، وأبو نعيم في المصدر السابق (٢٤/٥) وقال: غريب من حديث طلحة تفرد به الحكم، ورواه أبو زرعة الرازي عن أبي أيوب الدمشقي. وحديث عمرو بن شعيب أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد **(٩٥/٩)** مرفوعاً نحوه.

والحديث متفق عليه من حديث عثمان بن عفان بدون زيادة لفظ مفحص قطاة، بلفظ «من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتاً في الجنة»، أخرجه البخاري في صحيحه (٥٤٤/١) مع الفتح الصلاة، باب من بنى مسجداً ومسلم في

«من بني مسجداً ولو مفحص[1] قطاة بني الله له بيتاً في الجنة» قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله وهذه المساجد التي بطريق مكة فقال: «وتلك».

٦٧٢ ـ ١٢١٥ أخبرنا عبدالأعلى[2]، نا عباد بن منصور، عن عطاء[3]، عن عائشة قالت: كنت أباشر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو صائم.

= صحيحه (١٤/٥) المساجد، باب فضل بناء المسجد والحث عليها، وفي الزهد (١١٣/١٨) مع شرح النووي، والترمذي في سننه (٢٠٠/١) وقال: حسن صحيح وابن ماجه في سننه (١٤٣/١)، وأحمد في مسنده (٦١/١ و٧٠)، والدارمي في سننه (٣٢٣/١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٨/٢)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (١٠٢/٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٧١/١ ـ ٢٧٢) وله شواهد أيضاً انظر: مسند أحمد (٢٠/١ و٢٤١) و(٢٢١/٢) و(٦٨/٣ و٧٦) و(٣٨٦/٤) و(٤٦١/٦)، وعند الطبراني في الصغير (٢٠/١) من حديث نبيط بن شريط، وكذا من حديث عمرو بن عنبسة عند النسائي (٣١/٢)، وأحمد وأيضاً أحمد من حديث أبي بكر، وأبي سعيد وعمرو بن شعيب وأسماء بنت يزيد، انظر: المجمع (٨٠٧/٢).

(١) المفحص مفعل من الفحص والفحص البحث والكشف، المراد الموضع الذي تبيض القطاة فيه وهو طائر كالحمام. انظر: النهاية (٤١٥/٣).

(٢) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى.

(٣) هو ابن أبي رباح.

٦٧٢ ـ رجاله ثقات كلهم سوى عباد صدوق مدلس وقد عنعن وتغير بآخره وأصل حديث مباشرة الصائم صحيح من غير هذا الوجه فيتقوى بطرقه، ولكن المشهور من لفظ هذا الحديث «كان رسول الله ﷺ يباشر ويقبل وهو صائم»، وتقدم تخريجه بهذا اللفظ في حديث عروة عن عائشة.
انظر: ح ١٢٩ ـ ١٣٠.

٦٧٣ ـ ١٢١٦ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا عباد بن منصور، عن عطاء[٢]، عن عائشة قالت: كنت أباشر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حائضاً. غير أنها كانت تجعل على فرجها خرقة.

٦٧٤ ـ ١٢١٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج عن عطاء[٣]، عن عائشة أنها حاضت في حجة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى كان يوم التروية فدخل عليها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له فقال: «اغتسلي وأهلي بالحج عن[٤] (عمرتك)».

---

(١) هو ابن عبدالأعلى.

(٢) هو ابن أبي رباح.

٦٧٣ ـ ضعيف فيه عباد صدوق تغير بآخره ومدلس وقد عنعن.

انظر: ح رقم ٦٧٢.

(٣) هو ابن أبي رباح.

(٤) هكذا في أصل المخطوط يبدو أن فيه سقطاً، ويحتمل أن يكون السقط «عمرتك» بعد عن والله أعلم.

٦٧٤ ـ حسن رجاله رجال الشيخين إلا أن ابن جريج مدلس وقد عنعن ولكنه يتقوى بطرقه.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٤٥١) المناسك، باب طواف القارن، عن الشافعي، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً بلفظ «طوافك بالبيت وبين الصفاء والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك» قلت: فلعل المؤلف اختصره، وفي سنن أبي داود، قال الشافعي: كان سفيان ربما قال: عن عطاء، عن عائشة، وربما قال: عن عطاء، أن النبي ﷺ قال: لعائشة رضي الله عنها.

وكذا أخرج أحمد في مسنده (١١/٥٣ ـ ٥٤) من طريق عفان عن وهيب عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عن عائشة بنحوه.

٦٧٥ ـ ٢١٨ /أخبرنا محمد بن بكر[١]، نا ابن جريج، أخبرني عطاء[٢]، [١٤٩/ب] أن عائشة قدمت حائضاً في حجة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم تستطع الطواف، فلما كان بعد الحج قالت: أيرجع أصحابك بالحج والعمرة وليس لي إلا الحج، فقال لها: «طوافك الأول بين الصفا والمروة يجزئك في الحج».

٦٧٦ ـ ١٢١٩ أخبرنا وكيع[٣]، نا عبيدالله بن أبي زياد القداح من أهل مكة عن عطاء[٤]، عن عائشة قالت: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل، قد كان يكون ذلك مني ومن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنغتسل.

---

(١) هو البرساني.
(٢) هو ابن أبي رباح.
٦٧٥ ـ حسن رجاله رجال الشيخين.
انظر: ح رقم ٦٧٤.
(٣) هو ابن الجراح.
(٤) هو ابن أبي رباح كما تقدم غير مرة.
٦٧٦ ـ حسن في إسناده عبيدالله القداح ليس بالقوي في حديثه ولكنه يتقوى بمتابعاته.
تخـريجـه:
أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨٥/١) من طريق عبيدالله أبي زياد به، وكذا ابن عدي في الكامل (١٦٣٥/٤) من طريق عثمان بن عمر ثنا عبيدالله فساقه به نحوه.
وتقدم تخريجه في حديث رقم ٥٠١ و٥٥٨.

٦٧٧ ـ ١٢٢٠ أخبرنا عبدالله بن الحارث المخزومي، عن ابن جريح، عن عطاء[1]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى مَخْيَلة[2] تغير وجهه وتلون فدخل وخرج وأقبل وأدبر فإذا مطرت سرى عنه.

---

(١) هو ابن أبي رباح.

(٢) المخيلة: بالفتح السحابة نفسها وجمعها مخايل وبالضم ما يخال فيه المطر. انظر: غريب الحديث (٢/٢١٦) لأبي عبيد الهروي، والنهاية (٢/٩٣) لابن الأثير.

٦٧٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين سوى المخزومي من رجال مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٣٢) بدء الخلق، باب ما جاء في قوله ﴿وهو الذي أرسل الرياح بُشُراً﴾ عن مكي بن إبراهيم، ومسلم في صحيحه (٢/٦١٦) الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر عن ابن وهب، والترمذي في سننه (٥/٥٨ و١٦٦) التفسير تفسير سورة الأحقاف وفي الدعوات، باب ما يقول إذا هاجت الريح عن محمد بن ربيعة وقال: حديث حسن.

والنسائي في سننه الكبرى التفسير عن محمد بن يحيى المروزي عن حفص بن غياث وفي الصلاة، باب ٨٠٢ ح ٤ عن عبدالوهاب بن الحكم الوراق عن معاذ بن معاذ، كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٣٩)، وابن ماجه في سننه (٢/١٢٨٠) الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاذ خمستهم عن ابن جريح بمثل إسناده وباختلاف في لفظ بعضهم والمعنى واحد، وأحمد في مسنده (٦/١٦٧ و٢٤٠) عن معاذ بن معاذ به، وكذا عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً نحوه، وكذا أورده أبو عبيد في غريب الحديث (٢/١١٦).

٦٧٨ ـ ١٢٢١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن ابن[1] طاووس، عن أبيه، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى مخيلة تغير وجهه ودخل وأقبل وأدبر فإذا مطرت سرى منه، فذكر ذلك له فقال: «ما أمنت أن يكون كما قال الله ـ عز وجل ـ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِم قَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِ﴾[2]» الآية.

٦٧٩ ـ ١٢٢٢ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة أن سارقاً سرقها[4] فدعت عليه، فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا تسبخي[5] عنه».

---

(١) هو عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني.

(٢) سورة الأحقاف: آية ٢٤.

٦٧٨ ـ رجاله ثقات كلهم من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٨٨) الجامع، ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٦٧) به مثله.

وانظر: الحديث السابق برقم ٦٧٧.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هكذا جاء عند المؤلف وفي مصادر التخريج (سرقت ملحفة لها).

(٥) قال أبو داود في معناه «لا تخففي عنه» أي بدعائك.

٦٧٩ ـ حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أن الأعمش مدلس، وكذا حبيباً كثير الإرسال والتدليس وقد عنعنا كلاهما، ولكن الأعمش تابعه عليه سفيان، وكذا تابع حبيباً إبراهيم بن مهاجر فيتقوى به ويحسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/١٦٨) الصلاة، باب الدعاء، وفي الأدب =

٦٨٠ ـ ١٢٢٣ أخبرنا محمد بن بكر[1] نا ابن جريج، عن عطاء[2]، عن عائشة قالت إذا جامع الرجل امرأته ولم يغتسل فليغسل يعني الفرج وليتوضأ وقالت: فيحسن الوضوء فقلت[3] له أليس كوضوء/الصلاة فقال[3]: بلى، قال: وأظنها سمعت ذلك من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم. [١٥٠/أ]

= (٢١٢/٥)، باب فيمن دعا على من ظلمه في الموضع الأول من طريق حفص عن الأعمش، وفي الموضع الثاني من طريق معاذ بن هشام عن سفيان، والنسائي في الكبرى القطع والسرقة، باب ٣ ح ٢ من طريق عبدالرحمن عن سفيان ـ كما في تحفة الأشراف (٢٣٦/١٢) ـ كلاهما عن حبيب به نحوه ولفظه وهو لأبي داود «سرقت ملحفة لها فجعلت تدعو على من سرقها فجعل النبي ﷺ يقول: «لا تسبخي عنه» وقال الخطابي: في معناه «لا تخففي عنه العقوبة بدعائك عليه، ومن هذا سبائخ القطن، وهي القطع المتطايرة عن الندف»، وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٣٤٨/١٠) عن أبي معاوية به، وكذا أحمد في مسنده (٤٥/٦) عن أبي معاوية به مثله، وفي (١٣٦ و ٢١٥) من طريق سفيان عن حبيب به نحوه، ومن حديث إبراهيم عن عائشة بمعناه وزاد فيه بعد قوله لا تسبخي عليه «دعيه بذنبه»، وأبو أحمد العسكري في تصحيفات المحدثين (٥٩/١ ـ ٦٠) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، عن حبيب به وقال: في معناه «لا تخففي عنه بدعائك عليه» ومثل قوله ﷺ من دعا على من ظلمه فقد انتصر».

قلت: روى هذا الحديث ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٧/١٠) عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً. ويقال: «سبخ الله عنك الأذى» أي خففه وكشفه.

(١) هو البرساني.

(٢) هو ابن أبي رباح.

(٣) هكذا جاء في الأصل.

٦٨٠ ـ صحيح موقوفاً رجاله ثقات كلهم غير أن ابن جريج مدلس وقد عنعن ولكنه يتقوى بمتابعاته.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٧٨/١) به باختلاف يسير، وكذا علي بن جعد =

٦٨١ ــ ١٢٢٤ أخبرنا عبدالرزاق، أنا عمر بن[1] حوشب الصنعاني قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: دخل حسان بن ثابت على عائشة بعد ما عمي فوضعت له وسادة فدخل عبدالرحمن بن أبي بكر فقال: أجلستيه على الوسادة وقد قال ما قال، قالت: إنه كان يجيب عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويشفي صدره من أعدائه، وقد عمي وأنا أرجو أن لا يعذب في الآخرة.

٦٨٢ ــ ١٢٢٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا عمر بن حوشب قال: سمعت عطاء يقول: أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الأغنياء أن يتخذوا الغنم وأمر المساكين أن يتخذوا الدجاج.

= في مسنده (٣/١٠٣) عن شريك، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً ما يؤيد معناه.
وقد تقدم ما يؤيد معناه في حديث أبي سلمة وعروة عن عائشة مرفوعاً نحوه.

(١) قال ابن حجر: في التقريب (٢٥٢) مجهول وقال الذهبي: «شيخ لعبدالرزاق يجهل حاله» انظر: الميزان (٣/١٩٢).

٦٨١ ــ ضعيف في إسناده عمر مجهول وبقية رجاله ثقات.
تخــريجــه:
أخرجه ابن عساكر في تاريخه، كما في تهذيب ابن عساكر (٤/١٢٩)، وأورده الذهبي في سير النبلاء (٢/٥١٤) وساق سنده من عند عمر بن حوشب به مثله.
ساق عبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٣٧) بسنده عن معمر عن قتادة قال: كانت عائشة تقول: لا تقولوا لحسان إلا خيراً، فإنه كان يهاجي عن النبي ﷺ ويهجو المشركين، قال: وكان حسان إذا دخل على عائشة ألقت له وسادة فجلس عليها.

٦٨٢ ــ ضعيف في إسناده عمر بن حوشب مجهول وفيه إرسال أيضاً، وجاء مرفوعاً من حديث عطاء عن ابن عباس بإسناد ضعيف جداً، كما سيأتي في التخريج.
تخــريجــه:
أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٨٥١) في ترجمة علي بن عروة الدمشقي، =

٦٨٣ ـ ١٢٢٦ أخبرنا جرير[1]، عن أبي خالد[2]، عن الحسن[3] قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أفضل المال الغنم والحرث».

= والعقيلي في الضعفاء (٣/٤٤١) في ترجمة غياث بن إبراهيم، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٠٣ ـ ٣٠٤)، وكذا ساقه الذهبي في الميزان (٣/١٤٥) من عند عثمان بن عبدالرحمن عن علي بن عروة به، وكذا ساقه السيوطي في اللآلى (٢/٢٢٧) بإسناديهما، وكذا أورده ابن عراق في الفصل الثاني من تنزيه الشريعة (٢/٢٤٩)، من طريق إبراهيم بن أعين عن علي بن عروة، عن ابن جريج، ومن طريق غياث بن إبراهيم عن طلحة بن عمرو كلاهما عن عطاء قال: قال ابن عباس: أمر رسول الله ﷺ فذكر الحديث.

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وفي طريقه الأول علي بن عروة، وفي الثاني غياث بن إبراهيم كلاهما كان يضع الحديث قاله ابن حبان.

قلت: في المجروحين (٢/١٠٧)، وكذا في الميزان وقد تقدم ذكره، وتعقبه السيوطي في المصدر السابق بما رواه ابن ماجه في سننه (٢/٧٧٣) التجارات، باب اتخاذ الماشية من طريق عثمان بن عبدالرحمن عن علي بن عروة عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً مثله مع زيادة فيه، قلت: فيه عثمان بن عبدالعزيز مجهول وعلي بن عروة وقد تقدم الكلام حوله.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو سليمان بن حيان الأحمر تقدم برقم ح ٤٤٨.

(٣) هو البصري.

٦٨٣ ـ رجاله ثقات غير أنه مرسل.

٦٨٤ ـ ١٢٢٧ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا عباد بن منصور، عن عطاء[٢]، عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند إحلاله وعند إحرامه.

٦٨٥ ـ ١٢٢٩ أخبرنا أسباط بن محمد[٣]، نا عبدالملك[٤]، عن عطاء[٥]، عن عائشة قالت: لما نزل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الحصبة وهي الأبطح يوم النفر بعدما طاف بالبيت قالت عائشة:

يا رسول الله يرجع نساؤك بحجة وعمرة وأرجع أنا بحجة ليس معها عمرة قال: وكانت عائشة قدمت وهي طامث فلم تستطع أن تحل فأمرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فخرجت إلى التنعيم وخرج معها أخوها عبدالرحمن بن أبي بكر، فأحرمت بعمرة من التنعيم، فطافت بالبيت وبين الصفاء والمروة فقصرت فذبح عنها بقرة/. [١٥٠/ب]

---

(١) هو ابن عبدالأعلى.

(٢) هو ابن أبي عطاء.

٦٨٤ ـ في إسناده عباد ضعفه أكثر العلماء ومدلس وقد عنعن، ولكنه تابعه ابن جريج عن عطاء والحديث صحيح متفق عليه.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطحاوي في معـاني الآثار (٢/ ١٣٠ ـ ١٣١) من طـريق وهيب وأبي عاصم ـ مفرقاً ـ كلاهما عن ابن جريج عن عطاء به نحوه.

وقد تقدم من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها انظر: ح رقم ١٣٦ و٣٤٣ و٣٨٦ و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٨٩ و٣٩٠ و٤١٩ و٤٢٠ و٤٣٩.

(٣) هو القرشي.

(٤) هو ابن أبي سليمان ميسرة العرزمي.

(٥) هو ابن أبي رباح.

٦٨٥ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى عبدالملك العرزمي صدوق له أوهـام، وقد =

٦٨٦ ـ ١٢٣٠ أخبرنا يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية[١]، نا عبدالملك[٢]، عن سلمة[٣] بن كهيل أن عائشة قدمت وهي حائض فلما رجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نزل الحصبة، قالت: يا رسول الله ترجع نساءك فذكر مثله.

٦٨٧ ـ ١٢٣١ أخبرنا المخزومي[٤]، نا وهيب[٥]، عن ابن طاووس[٦]، عن أبيه، عن عائشة قالت: أوهم عمر[٧] إنما نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها.

= تابعه في ذلك ابن جريج عن عطاء برقم ٦٧٤ و ٦٧٥ ولكنه ببعض اختصار.
وانظر: تخريجه هناك..

(١) أبي غنية بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية.

(٢) هو عبدالملك بن أبي سليمان الذي تقدم في الحديث السابق.

(٣) هو أبو يحيى الخضرمي.

٦٨٦ ـ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أنه منقطع ويتقوى بما تقدم ويحسن الحديث به.
انظر: ح رقم ٦٩٥.

(٤) هو المغيرة.

(٥) هو وهيب بن خالد الكوفي.

(٦) هوعبدالله بن طاووس بن كيسان.

(٧) وهو عمر بن الخطاب الخليفة الثاني رضي الله عنه.

٦٨٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٧١) صلاة المسافرين، باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، والنسائي في سننه (١/٢٧٨) المواقيت، باب النهي عن الصلاة بعد العصر، وأحمد في مسنده (٦/٢٥٥)، مسلم من طريق بهز بن أسد، والنسائي من طريق الفضل بن عنبسة، وأحمد من طريق يحيى بن إسحاق ثلاثتهم عن وهيب بن خالد بهذا الإسناد مع زيادة عند =

٦٨٨ ـ ١٢٣٢ أخبرنا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أنا عمرو بن مسلم الجَندي[(١)] نا طاووس، عن عائشة قالت:

الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له، قال ابن جريج: وقال ابن طاووس: أنا رجل مصدق أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له».

= النسائي ودون ذكر قوله: «أوهم عمر» عند أحمد، وكذا مسلم من طريق عبداالرزاق عن معمر به، وكذا أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ١٣٢/١٢) عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق عبدالرزاق عن معمر به، وكذا البيهقي في سننه (٤٥٣/٢) من طريق وهيب به وقال البيهقي: «وإنما قالت ذلك ـ والله أعلم ـ لأنها رأت رسول الله ﷺ صلى الركعتين بعد العصر وكانت مما ثبت عنها وعن أم سلمة قضاءً أو كان ﷺ إذا عمل عملاً أثبته فأما النهي فهو عن النبي ﷺ ثابت من جهة عمرو وغيره».

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما، بلفظ «لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها «انظر: موطأ مالك (١٥٤) القرآن واللفظ له، وصحيح البخاري مواقيت الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (١٥٢/١)، وصحيح مسلم (٥٦٧/١) صلاة المسافرين، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها، وسنن النسائي (٣٧٧/١) المواقيت، باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس.

(١) الجندي بفتح الميم والنون ـ اليماني تكلموا فيه منهم من ضعفه ومنهم من وثقه وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. انظر: التهذيب (١٠٥/٨) والتقريب (١٦٣).

٦٨٨ ـ حسن رجاله رجال الشيخين سوى الجندي من رجال مسلم وتقدم الكلام حوله.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٨٥/١٠) من الوجهين به مثله، وكذا عن معمر =

. . . .

= عن ابن طاووس قال: سمعت بالمدينة أن النبي ﷺ قال: فذكر الحديث مثله غير أنه منقطع.
والترمذي في سننه (٣/٢٨٥) الفرائض، باب ما جاء في ميراث الخال، والنسائي في الكبرى الفرائض (١٤/أح رقم ١)، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٢٥)، والدارمي في سننه (٢/٣٦٦) الفرائض، باب ميراث ذوي الأرحام، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣٩٧) الفرائض، والدارقطني في سننه (٤/٨٥)، والحاكم في المستدرك (٤/٣٤٤)، والبيهقي في سننه (٦/٢١٥) من طرق عن أبي عاصم، والنسائي من طريق مخلد بن يزيد الجزري، وكذا الحاكم منه، وأيضاً الطحاوي من طريق هشام بن سليمان ثلاثتهم عن ابن جريج بهذا الإسناد مثله مرفوعاً وموقوفاً ومختصراً ومطولاً.
وقال الترمذي: حسن غريب، وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عائشة، وقال النسائي: عمرو بن مسلم ليس بذاك القوى وقد اختلف على ابن جريج فيه، وزاد الدارقطني في طريق أبي عاصم المذكور فقيل لأبي عاصم عن النبي ﷺ؟ فسكت، فقال له الشاذكوني: حدّثنا عن النبي ﷺ فسكت».
وقال البيهقي: «هذا هو المحفوظ من قول عائشة موقوفاً عليها، وكذلك رواه عبدالرزاق عن ابن جريج موقوفاً ـ قلت: هو طريق المؤلف أيضاً ـ وقد كان أبو عاصم يرفعه في بعض الروايات عنه ثم شك فيه فالرفع فيها غير محفوظة».
قلت: وقد تابع أبا عاصم على رفعه مخلد بن يزيد وهشام بن سليمان والأول من رجال الشيخين والثاني من رجال مسلم، وقد تقدم تخريجه من حديثهما وهو عند النسائي والحاكم والطحاوي، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، فيرجح رفعه. وله شاهد من حديث عمرو المقدام مرفوعاً بأسانيد صحيحة انظر: سنن الترمذي، وسنن الدارقطني وقد تقدما وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وسنن ابن ماجه حديث رقم ٢٧٣٧، والطحاوي وقد تقدم والمنتقى لابن الجارود حديث رقم ٩٦٤، وصحيح ابن حبان، كما في الموارد حديث رقم (١٢٢٧)، وسنن البيهقي (٦/٢١٤)، ومسند أحمد (١/٢٨ و٤٦)، وحديث المقدام عند أبي داود في سننه (٣/٣٢٠) الفرائض، باب =

٦٨٩ ـ ١٢٣٣ أخبرنا سفيان[1]، عن ابن طاووس[2] قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله، قيل لسفيان ابن طاووس عن من قال: خالفني معمر في إسناده فتركته.

٦٩٠ ـ ١٢٣٤ أخبرنا مخلد[3] بن يزيد الجزري، نا عمرو بن مسلم، عن طاووس، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له.

= ميراث ذوي الأرحام، وابن ماجه في سننه برقم ح ٢٧٣٨، وكذا الطحاوي وابن الجارود في المنتقى ح رقم ٩٦٥، وابن حبان في صحيحه، كما في الموارد ح رقم ١٢٢٥، والحاكم في المستدرك (٣٤٤/٤)، والبيهقي وقد تقدم، وأحمد في مسنده (١٣١/٤ و١٣٣) مع زيادة في حديثه وتفاوت، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: علي، قال أحمد: له أشياء منكرات. قلت: لم يخرج له البخاري». قلت: هو أي علي بن أبي طلحة من رجال مسلم.

فالحديث صحيح بمجموع شواهده ومتابعاته، والله أعلم.

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو عبدالله بن طاووس.

٦٨٩ ـ معضل منقطع.

انظر: تخريج ح رقم ٦٨٨.

(٣) هو القرشي الحراني من رجال الشيخين.

٦٩٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى عمرو فهو من رجال مسلم.

انظر: تخريج ح ٦٨٧ وهو عند النسائي والطحاوي والحاكم من هذا الطريق.

ما يروى عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي -صلى الله عليه وسلم

٦٩١ ـ ١٢٣٥ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا أيوب[١]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾[٢] قال: / [١٥١/أ] «يا عائشة إذا رأيتِ الذين يجادلون في الله فهم الذين عنى[٣] الله فاحذروهم».

---

(١) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٢) سورة آل عمران: آية ٧.

(٣) جاء عند أحمد كما هنا وجاء في بعض المصادر «عناهم الله».

٦٩١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٨/١) المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل، من طريق الثقفي، وكذا من طريق إسماعيل بن علية كلاهما عن أيوب به، وكذا أحمد في مسنده (٤٨/٦)، وابن جرير في تفسيره (١٧٩/٣ - ١٨٠) بطرق عن أيوب به.

وقد تقدم تخريجه مفصلاً في حديث القاسم عن عائشة برقم ح ٣٩٨.

٦٩٢ ـ ١٢٣٦ أخبرنا سليمان بن حرب[1]، نا حماد بن زيد[2]، عن أيوب[3]، (عن)[4] ابن أبي مليكة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تلا هذه الآية:

﴿هُوَ الَّذِيْ أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾[5] إلى آخر الآية فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا رأيت الذين يتبعون ماتشابه منه، فهم الذين عنى الله فآحذروهم».

قال حماد: ثم قال أيوب بعد إذا رأيت الذين يجادلون في الله فهم الذين عنى الله فآحذروهم.

٦٩٣ ـ ١٢٣٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا عبدالله بن عمرو بن علقمة المكي، عن ابن خثيم[6]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت:

---

(١) هو الأزدي الواشحي.

(٢) هو أبو إسماعيل الأزدي.

(٣) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٤) بين الحاجزين سقط من المخطوط.

(٥) سورة آل عمران: آية ٧.

٦٩٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين ثقات كلهم.
تقدم تخريجه في الحديث السابق وانظر: ح رقم ٣٩٨.

(٦) ابن خثيم ـ بالمعجمة والمثلثة مصغراً ـ هو عبدالله بن عثمان بن خثيم القاري المكي تقدم برقم ح ٤٨٩.

٦٩٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين غير عبدالله بن عمرو وهو ثقة وابن خثيم روى له البخاري تعليقاً.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/٣٦٣) المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله وقال: هذا حديث حسن =

جاء بي جبريل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في خرقة حرير خضراء فقال: هذه زوجتك في الدنيا والآخرة.

٦٩٤ ـ ١٢٣٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح[١]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوجها وهي ابنة ست ودخل بها وهي بنت تسع.

٦٩٥ ـ ١٢٣٩ أخبرنا الثقفي[٢]، نا أيوب[٣] عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أنها أحصت طعام عدة مساكين فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا تحصي فيحصي الله عليك».

= غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن عمرو بن علقمة، غير أنه جاء عنده، عن عبدالله بن عمرو، عن ابن أبي حسين بدل ابن خثيم، وأورده الذهبي في سير النبلاء (٢/١٤٠) وعزاه إليه فقط وقال: حسنه الترمذي.

وقد تقدم من حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً مع اختلاف في لفظه والمعنى متقارب برقم ح ١٦٠، وكذا أخرجه منه أحمد في فضائل الصحابة (٢/٨٧٣) بسند صحيح.

(١) هو أجلح بن عبدالله مولى عبدالرحمن.

٦٩٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم سوى الأجلح وهو صدوق ولكنه يتقوى بمتابعاته.

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى النكاح، باب ٢٧ ح ٢ عن المؤلف بهذا الإسناد مثله سواء، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٥١).

وقد تقدم تخريجه مفصلاً من حديث عروة عن عائشة مثله بحديث رقم ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٢) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

(٢) هو ابن أبي تميمة السختياني.

٦٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٣٢٥) الزكاة، باب في الشح عن مسدد، عن =

٦٩٦ ــ ١٢٤٠ أخبرنا أبو الوليد[1]، نا نافع، عن ابن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أن يعطي سائلاً، فسألت عائشة المأمور فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «لا تحصى فيحصى الله عليك».

٦٩٧ ــ ١٢٤١ أخبرنا إسماعيل بن عبدالملك وهو ابن أبي الصفير[2] المكي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: / قال رسول الله صلى الله [١٥١/ب]

= إسماعيل، عن أيوب بمثل إسناده وفيه «أعطى ولا تحصى» الحديث، وكذا عنده بهذا الإسناد عن أسماء بنت أبي بكر مرفوعاً مع قصة فيه وبمعناه «أعطي ولا توكي فيؤكى عليك» أي لا تدخري وتمنعي ما عندك ولفظ «لا تحصي فيحصي عليك» في الصحيحن من حديث أسماء، انظر: صحيح البخاري (٣/٢٠٧) الهبة، وكذا في الزكاة، باب ٢١.
وصحيح مسلم (٢/٧١٣) الزكاة، باب الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء..
وكذا في مسند أحمد (٦/٧٠ ـ ٧١ و١٠٨) من حديث عروة عن عائشة مثله مع قصة فيه، وكذا عنده من حديث أسماء (٦/٣٤٥ و٣٤٦ و٣٥٢ و٣٥٤).
وقد تقدم أيضاً من حديث عروة عن عائشة برقم ح ٣٣٢ مع قصة وفيه القسم المرفوع أيضاً.

(١) هو هشام بن عبدالملك الطيالسي.

٦٩٦ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.
انظر: الحديث السابق.

(٢) ابن أبي الصفير ـ بالمهملة والفاء مصغراً ـ صدوق كثير الوهم انظر: التقريب (٣٤) قلت: هكذا رواه المؤلف بدون واسطة عن إسماعيل وسيأتي في الحديث الآتي أن روي عنه بواسطة وكيع.

٦٩٧ ــ حسن رجاله رجال الشيخين سوى إسماعيل وقد تقدم الكلام حوله.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٦) عن وكيع، عن إسماعيل به.
وقد تقدم من غير هذا الوجه والسياق من حديث عائشة برقم ح ٧ ـ ٨.

عليه وسلم ـ: «لو كان عندي سعة لهدمت الكعبة وبنيتها وجعلت لها بابين، باباً يدخلون فيه وباباً يخرجون منه»، قالت: فلما ولّي ابنُ الزبير[1] هدمها وجعل لها بابين، فكانت كذلك، فلما ظهر الحجاج[2] هدمها وأعاد بناءها الأول.

٦٩٨ ـ ١٢٤١ أخبرنا وكيع، نا إسماعيل بن عبدالملك، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت:

خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من عندي وهو قرير العين طيب النفس ثم رجع وهو حزين، فقلت: يا رسول الله خرجت من عندي وأنت كذا وكذا، ودخلت وأنت كذا وكذا فقال: «إني دخلت الكعبة فوددت أني لم أفعل إني أخاف أن أكون أتعبت أمتي من بعدي».

---

(١) هو عبدالله بن الزبير بن العوام.

(٢) هو الحجاج بن يوسف الثقفي.

٦٩٨ ـ حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٢٦) المناسك، باب في دخول الكعبة.

والترمذي في سننه (٢/١٨٠) الحج، باب دخول الكعبة، وابن ماجه في سننه (٢/١٠١٨) المناسك، باب دخول الكعبة ثلاثتهم من طريق إسماعيل بمثل إسناده هنا، وكذا أحمد في مسنده (٦/١٣٧) عن وكيع به. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والحاكم في معرفة علوم الحديث (٩٨) من طريق خلاد بن يحيى المكي قال: ثنا إسماعيل فساقه به.

هذا الحديث مما مثلوا به للفرد النسبي حيث قال الحاكم: في المصدر السابق له «هذا حديث تفرد به أهل مكة وليس في رواته إلا مكي» وانظر: التدريب (١/٢٥٠).

٦٩٩ ــ ١٢٤٢ أخبرنا وكيع، نا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إن أبغض الرجال إلى الله الألد[1] الخصم».

٧٠٠ ــ ١٢٤٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر في قوله تعالى: ﴿وهو ألد الخصام﴾[2] عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

---

(١) الألد الخصم أي الشديد التأبّي وجمعه لُدٌّ وأصل الألد الشديد اللّدد أي صفحة العنق. انظر: المفردات (٤٤٩) للراغب الأصبهاني، وأساس البلاغة (٤٠٦) للزمخشري، يعني شديد الخصومة.

٦٩٩ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وتابع أيوبُ ابنَ جريح عن ابن أبي مليكة في ح ٧٠١ عند المؤلف.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧١/٣) المظالم، باب قول الله تعالى: ﴿وهو ألد الخصـام﴾، عن أبي عاصم، وفي التفسـير (٣٥/٦) من طريق سفيـان، وفي الأحكام (٩١/٩)، باب الألد الخصم من طريق يحيى بن سعيد، ومسلم في صحيحه (٢٠٥٤/٤) العلم، باب في الألد الخصم من طريق وكيع، والترمذي في سننه (٢٨٢/٤) التفسير من طريق ابن عيينة. والنسائي في سننه (٢٤٧/٨) عن المؤلف عن وكيع، وكذا من وجـه آخر عن سفيـان وكذا في الكـبرى في التفسير كما في تحفة الأشراف (٤٥٦/١١).

والحميدي في مسنده (١٣٢/١) عن سفيان وعبدالله بن رجاء، وأحمد في مسنده (٥٥/٦ و٦٣ و٢٠٥) عن يحيى ووكيع، خمستهم عن ابن جريج بهذا الإسناد مثله سواء وعزاه السيوطي في الدر (٢٣٩/١) لـوكيع، وعبـد بن حميد وابن مـردويه والبيهقي في الشعب، وكـذا أخرجـه اللالكـائي في شرح أصول اعتقـاد أهل السنـة (١٢٦/١) من طـريق عبدالله بن أيـوب قال: ثنـا حجاج عن ابن جـريـج بـه مثله.

(٢) سورة البقرة: آية ٢٠٤.

٧٠٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تقدم تخرجه في الحديث السابق.

٧٠١ ـ ١٢٤٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[1]، عن أيوب[2]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٧٠٢ ـ ١٢٤٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[3]، عن أيوب[4]، عن ابن أبي مليكة أو غيره، عن عائشة قالت:

ما كان خلق أبغض إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الكذب إن كان الرجل من أصحابه ليكذب عنده الكذبة، فلا تزال في نفسه عليه حتى يعلم أن الله[5] قد أحدث له توبة.

---

(١) هو ابن راشد.

(٢) هو ابن أبي تميمة السختياني.

٧٠١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

انظر ح رقم ٦٩٩.

(٣) هو ابن راشد.

(٤) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٥) في المصنف «حتى يعلم أنه أحدث منها توبة».

٧٠٢ ـ رجاله رجال الشيخين كلهم ثقات وصحيح على احتمال أن يكون شيخ أيوب، ابن أبي مليكة ولهذا ساقه المؤلف هنا وإلا ضعيف في سنده مجهول.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/١٥٨) الجامع به مثله، ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٥٢) بمثل إسناده سواء.

وقد أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة الحكم بن معبد الخزاعي حديث رقم ٨٢١ بإسناد رجاله ثقات سوى محمد بن غزوان متهم، وأورد له الذهبي في الميزان (٣/٦٢٦)، وكذا ابن حجر في اللسان (٥/٢٥٤) هذا الحديث من جملة ما ساقه من مناكيره.

٧٠٣ ـ ١٢٤٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[١] عن موسى[٢] بن أبي شيبة الجندي أن/ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رد شهادة رجل في كذبه، [١٥٢/أ] قال معمر: ما أدري ما تلك الكذبة؟ أكذب على[٣] النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو غير ذلك؟.

٧٠٤ ـ ١٢٤٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا بسطام بن مسلم[٤]، عن أبي التياح[٥]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رخص في زيارة القبور وفي أكل لحوم الأضاحي، وكانوا لا يأكلونها إلا ثلاثاً، فقال: «كلوا وأطعموا ما بدا لكم وأرخص في نبيذ التمر».

---

(١) هو ابن راشد.

(٢) ويقال موسى بن شيبة روى عن رسول الله ﷺ مرسلاً، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال أحمد: روى عنه معمر أحاديث مناكير، وقال ابن حجر: مجهول. انظر: الميزان (٢٠٧/٤)، والتهذيب (٣٤٨/١٠)، والتقريب (٣٥١).

(٣) في المصنف «أكذب على الله أم كذب على رسوله ﷺ؟».

٧٠٣ ـ ضعيف ومرسل.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٥٩/١١)، ومن طريقه العقيلي في الضعفاء (١٦٣/٤) في ترجمة موسى بن أبي شيبة هذا بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير في اللفظ وقال: لا يعرف إلا به.

قلت: إنما أتى به المؤلف تأييداً لمعنى الحديث السابق فقط وإلا ليس له أية علاقة بمسند عائشة.

(٤) هو بسطام بن مسلم بن نمير العوذي ـ بفتح المهملة وسكون الواو.

(٥) هو يزيد بن حميد الضبعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة.

٧٠٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين، سوى بسطام وهو ثقة.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٥٠٠/١) الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبور عن =

٧٠٥ ـ ١٢٤٨ أخبرنا أبو عامر(١) العقدي، نـا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير أن ثمامة بن كلاب(٢)، أخبره أن أبا سلمة بن عبدالرحمٰن، أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ولا تنتبذوا في الدباء والحنتم والمزفت، وما كان سوى ذلك من الأسقية فاكسروه بالماء».

= إبراهيم الجوهري ثنا روح فذكره بمثل إسناده مختصراً دون قوله: «وفي أكل لحوم الأضاحي إلى آخر الحديث». وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ١/٩٨) هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وقد تقدم بعضه أي ما يتعلق بالأضاحي بحديث رقم ٤٦٩، وكذا أخرج الحاكم في المستدرك (١/٣٧٦)، وعنه البيهقي في سننه (٤/٧٨) من طريق بسطام بهذا الإسناد مع قصة فيه نحوه ولكن الطرف الذي يتعلق بالجنائز، وسكت عليه الحاكم وقال الذهبي: صحيح، وقال البيهقي: «تفرد به بسطام بن مسلم البصري» قلت: هو ثقة فلا يضر.

وله شاهد بكامله من حديث بريدة عند مسلم في صحيحه (٢/٦٧٢) الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ في زيارة أمه، وكذا عند البيهقي في سننه (٤/٧٦) الجنائز مع قصة فيه.

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) هو ثمامة بن كلاب وقال البيهقي: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٢٧) وقال ابن حجر: مقبول، انظر: التقريب (٥٢)، والتهذيب (٢/٢٩).

٧٠٥ ـ حسن في إسناده ثمامة مقبول وله متابعات يتقوى بها وبقية رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى الوليمة، باب ١١٤ ح ٣، عن ابن مثنى، عن أبي عامر العقدي به مثله، كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٤٤)، وكذا عزاه إليه في التهذيب (٢/٢٩).

والحديث صحيح أخرجه مسلم في صحيحه (٣/٥٧٩) الأشربة من حديث =

٧٠٦ ـ ١٢٤٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا صالح بن رستم أبو عامر الخزار[1]، نا ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت:

إني لأعلم آية في القرآن أشد، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم «وما هي؟» قالت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوْءاً يُجْزَ بِهِ﴾[2]، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن المؤمن يجازي بأسوء عمله في الدنيا، يصيبه المرض والوصب»، وذكر أشياء حتى ذكر النكبة، فكل ذلك يجزى به فقال

= إبراهيم عن عائشة بلفظ «نهى عن الدباء وعن الحنتم والمزفت»، وكذا أحمد في الأشربة ٤٨، وفي مسنده (٦/ ٨٠ و٩٨) من حديث عبدالله بن معقل عن عائشة مرفوعاً، ولفظه نهى رسول الله ﷺ أن ينتبذ في الدباء والحنتم والمزفت، وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣/ ١٥٨٠) وعند أحمد في الأشربة (٤٤)، وكذا من حديث أبي هريرة في صحيح مسلم (٣/ ١٥٧٧)، ومن حديث جابر عند النسائي في سننه (٨/ ١٠٩ ـ ٣١٠) ولكن بدون «وله» وما كان سوى ذلك إلى آخر الحديث.

وتقدم أيضاً باختصار في ح رقم ٤٠٥.

(١) هو المزني مولاهم أبو عامر الخزاز ـ بمعجمات البصري ـ حوله كلام، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. انظر: التهذيب (٤/ ٣٩١)، والتقريب (١٤٩).

(٢) سورة النساء: آية ١٢٣.

٧٠٦ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى الخزاز وتقدم الكلام حوله.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٤٧١) الجنائز، باب عيادة النساء بطرق عن أبي عامر الخزاز بهذا الإسناد مع بعض اختصار فيه، وابن جرير في تفسيره (٥/ ٢٩٥) من طريق روح وهشيم كلاهما عن أبي عامر الخزاز به مطولاً ومختصراً، وكذا عزاه السيوطي في الدر (٢/ ٢٢٧) إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي.

وسيأتي تخريج الطرف الأخير من الحديث الآتي.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من حوسب يوم القيامة فهو معذب» قالت: قلت: يا رسول الله أليس قد قال الله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَه بِيَمِينْه فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيْراً﴾[1] فقال: «ليس ذلك بالحساب ذلك العرض، من نوقش الحساب عذب».

٧٠٧ ـ ١٢٥٠ أخبرنا الثقفي[2]، نا أيوب[3]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من حوسب يوم القيامة هلك»، قالت: فقلنا: يا رسول الله أليس قد قال الله ـ عز وجل ـ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَب حِساباً يَسِيْراً﴾[4] فقال: «ذاك العرض، من نوقش الحساب هلك».

---

(١) سورة الانشقاق: آية ٨.

(٢) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

(٣) هو السختياني.

(٤) سورة الانشقاق: آية ٨.

٧٠٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٧٦) العلم، باب من سمع شيئاً فراجع وفي (٦/٢٠٧) التفسير، وكذا في الرقاق (٨/١٣٩)، باب من نوقش الحساب عذب من طريق يحيى عن عثمان بن الأسود قال؛ سمعت ابن أبي مليكة سمعت عائشة، وكذا من طريق حماد بن زيد عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ومن طريق يحيى عن أبي يونس عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً، وقال البخاري عقيبه في الرقاق: تابعه ابن جريج ومحمد بن سليم، وأيوب وصالح بن رستم أبو عامر الخزاز عن ابن أبي مليكة، وكذا عن عبيدالله بن موسى عن عثمان بن الأسود به.

ومسلم في صحيحه (٤/٢٢٠٤) صفة الجنة والنار، باب إثبات الحساب من =

٧٠٨ ـ ١٢٥١ أخبرنا الملائي[1]، نا عبدالله وهو ابن حبيب بن أبي ثابت، نا عبدالله بن أبي مليكة قال: حدثتنا عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه ربما خرج إلى الصلاة ورأسه يقطر ثم يتم صومه.

٧٠٩ ـ ١٢٥٢ أخبرنا الثقفي[2]، نا أيوب[3]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أن يهوداً أتوا النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا: السام عليك يا

= الطرق التي تقدمت عند البخاري، وأبو داود وتقدم تخريجه في الحديث السابق، والترمذي في سننه (٤/٣٩ ـ ٤٠) التفسير سورة الانشقاق، والنسائي في الكبرى التفسير، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٥٩)، وابن المبارك في الزهد (٤٦٤ ـ ٤٦٥)، وأحمد في مسنده (٦/٤٧ و٩١ و١٢٧) وابن جرير في تفسيره (٣٠/١١٦)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ح ٩٥ ـ ٩٦، والبغوي في شرح السنة (١٥/١٣١ ـ ١٣٢) من طرق عن ابن أبي مليكة عن عائشة، وفيه طريق الثقفي عن أيوب عنه به، وأبو الشيخ الأنصاري أيضاً من حديث هشام عن أبيه عروة، عن عائشة.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

٧٠٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٢١٠) من حديث عبدالرحمن بن الحارث عن عائشة بنحوه.

وقد تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة في حديث عروة عنها وغيره.

انظر: حديث رقم ١١٩ و١٢١ و٥٤١ و٥٤٢ و٥٤٣ و٥٤٤.

(٢) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي.

(٣) هو ابن أبي تميمة السختياني.

٧٠٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١٥) الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً =

رسول الله، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وعليكم»، فقالت عائشة: السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا عائشة: عليكِ بالرفق وإياكِ والعنف والفحش»، فقالت: يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ فقال:

«ألم تسمعي ما رددت عليهم فإنه يستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في».

٧١٠ ـ ١٢٥٣ أخبرنا وكيع[١]، نا أبو العميس[٢]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف، وقالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لو كنت مستخلفاً لاستخلف أبا بكر أو عمر».

= متفحشاً، عن محمد بن سلام، وفي الدعوات (١٠٦/٨)، باب قول النبي ﷺ يستجاب لنا من اليهود عن قتيبة كلاهما عن عبدالوهاب الثقفي، وكذا في الجهاد (٥٣/٤)، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة عن سليمان بن حرب، عن حماد كلاهما عن أيوب به.

وقد تقدم من حديث عروة عن عائشة برقم ٢٧٤.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو عتبة بن عبدالله وأبو العميس بمهملتين مصغراً.

٧١٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في فضائل الصحابة ٨ ح ١٧ عن المؤلف به مثله، ومسلم في صحيحه (١٨٥٦/٤) فضائل أبي بكر عن حسن الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن جعفر بن عون، والنسائي في سننه الكبرى المناقب باب ١٥ ح ٧ ـ ٨ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، وموسى بن عبدالرحمن كلاهما عن جعفر، وكذا عن يحيى بن زكريا عن إسحاق، عن وكيع كلاهما عن أبي العميس به، كما في تحفة الأشراف (٤٥٧/١١)، وكذا أحمد في مسنده (٦٣/٦) عن وكيع به.

٧١١ ـ ١٢٥٤ أخبرنا الثقفي[1]، نا أيوب[2]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيتي ويومي وبين سحري ونحري فدخل عبدالرحمن بن أبي بكر عليه ومعه سواك رطب فنظر إليه فظننت أن له إليه حاجة فأخذته ومضغته وقضمته وطيبته فاستن كأحسن ما رأيته مستناً ثم ذهب ليرفع يده / فسقط فأخذت أدعو الله بدعاء [١٥٣/أ] كان يدعوا به جبريل أو يدعو به إذا مرض، فجعل يقول: الرفيق الأعلى من الجنة ثلاثاً وفاضت نفسه، فقالت: الحمد لله الذي جمع بين ريقي وريقه في آخر يوم من أيام الدنيا.

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي.

(٢) هو ابن أبي تميمة السختياني.

٧١١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٦/٦) المغازي، باب مرض النبي ﷺ، وكذا قبله (١٥/٦) عن سليمان بن حرب، عن حماد عن أيوب به، وكذا من طريق عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة، عن أبي عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة كانت تقول: فذكر الحديث.

وأحمد في مسنده (٤٨/٦)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٥٤٨/١) كلاهما من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب به مثله سوى اختلاف يسير جداً، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة نصر مولى أحمد بن رُستم حديث رقم **١٠٥٣** بتحقيقي.

وقوله «بين سحرى ونحرى» والسحر ما تعلق بالحلقوم، ولهذا قيل للرجل إذا جبن: قد انتفخ سحره، كأنهم إنما أرادوا الرئة وما معها وقال الفراء: هو السُحر بضم المهملة، وقال أبو عبيدة بفتحها وعليه قول أكثر العرب. انظر: غريب الحديث (٣٢٢/٤) لأبي عبيد الهروي.

٧١٢ ـ ١٢٥٥ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا أيوب[١]، عن ابن أبي مليكة قال: كنت جالساً إلى جنب ابن عمر، وعنده عمرو بن عثمان ونحن ننتظر جنازة أم أبان[٢]، فجاء ابن عباس يقوده قائد وأراه أخبر بمكان ابن عمر، فجاء حتى جلس إلى جنبي فإذا صوت من الدار، فقال ابن عمر: كأنّه يَعْرِضُ عَلى عمرو بن عثمان أن ينهاهم ـ سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»، فأما عبدالله فأرسلها مُرْسَلة قال: فقال ابن عباس: كنا مع أمير المؤمنين حتى إذا كنا بالبيداء، إذا رجل

---

(١) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٢) هي بنت عثمان بن عفان رضي الله عنهما وكانت توفيت بمكة، كما يستفاد من بعض الروايات، كما سيأتي في مصادر التخريج.

٧١٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠١/٢) الجنائز، باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، عن عبدان، عن ابن جريح، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عمر ومسلم في صحيحه (٢/ ٦٤٠ ـ ٦٤٢) الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه من طريق عبدالرزاق عن ابن جريح، ومن طريق إسماعيل بن علية، عن أيوب، وكذا من طريق سفيان عن عمرو بن دينار، والنسائي في سننه (١٨/٣) الجنائز، باب النياحة على الميت من طريق سليمان البلخي عن عبدالجبار أربعتهم عن ابن أبي مليكة به مع تفاوت في لفظ بعضهم، وكذا الطيالسي في مسنده (٢١٠) ح ١٥٠٥ عن نافع بن عمر الجمحي، ورباح بن أبي معروف سمعا عن ابن أبي مليكة قال: أتيت عائشة فذكره باختصار، وكذا أحمد في مسنده (١٢١/٧) بترتيب الساعاتي، والبيهقي في سننه (٧٣/٤) كلاهما من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب والبيهقي من طريق عبدالله، عن ابن جُريح كلاهما عن ابن أبي مليكة به.

نازل في ظل شجرة، فقال عمر: اذهب فأعلمني مَنْ ذلك الرجل فذهبت فنظرت فإذا هو صهيب فرجعت فأعلمته، قلت: إنما هو صهيب، وكان إذا بعث رجلاً في حاجة قال له: إذا رجعت فأعلمني ما بعثتك له وما يُرَدُّ عَليَّ، فقال: اذهب فمره فليلحق بنا فقلت: إن معه أهله قال: اذهب فمره فليلحق بنا ـ وقد قال وإن كان معه أهله ـ، قال: فلما قدمنا المدينة لم يلبث[1] أن أصيب عمر فجاء صهيب فجعل يقول: واأخاه واصاحباه، فقال عمر: أو لم تعلم أو قال: ألم تسمع أن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه، قال: فأما عبدالله فأرسلها مُرْسلة وأما عمر فقال: ببعض بكاء أهله عليه قال: فقمت فدخلت على عائشة فأخبرتها بقول عمر وابن عمر فقالت: والله ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن الميت يعذب ببكاء أحد ولكن قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه وإن الله لهو أضحك وأبكى، ﴿وَلَا[*] تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾»[2].

٧١٣ ـ ١٢٥٦ أخبرنا الثقفي[3]، نا أيوب[4]، عن ابن أبي[5] مليكة، عن القاسم[6]، عن عائشة أنها لما بلغها قول عمر وابن عمر قال: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطيء.

---

(١) أي عمر رضي الله عنه.

(*) جاء في الأصل «وما» والتصحيح من المصحف.

(٢) سورة الأنعام: آية ١٦٤ ـ وسورة فاطر: آية ١٨.

(٣) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي.

(٤) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٥) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.

(٦) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق.

٧١٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

تقدم من هذا الطريق في الحديث السابق وهو عند مسلم وأحمد وغيرهما.

٧١٤ ـ ١٢٥٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا أبـو عامـر الخزاز صـالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: دخل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا أبكي فقال: «ما يبكيك؟» فقلت: يرجع الناس بنسكين، وأنا أرجع بنسك واحد، فقال: «ولم ذلك؟» فقلت: إني قد حضت، فقال: هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فأصنعي ما يصنع الحاج قالت: فقدمنا إلى مكة فأرتحلنا إلى منى ثم ارتحلنا إلى عرفة فوقفت مع الناس بعرفة ثم رجعت فوقفت بجمع ثم رميت الجمرة يوم النحر ثم رميت تلك الأيام مع الناس ثم ارتحل رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ حتى نزل الحصبـة قالت: والله ما نـزلها إلا من أجـلي، قال ابن أبي مليكـة عنها: إلا من أجلها، ثم أرسل إلى عبدالرحمٰن بن أبي بكر فقال: «احملها خلفك فأخرج بها من الحرم والله مـا قال إلى الجعـرانة وإلى التنعيم، فلتهـل بعمرة»، فـأنطلقنـا فإذا أدنى مـا إلى الحرم التنعيم فـأهللت منه بعمـرة ثم أتيت إلى/ البيت فطفت به وبالصفاء والمروة ثم أتيته فأرتحل، قـال: «وكانت عائشة تفعل ذلك بعد». [١٥٤/أ]

٧١٥ ـ ١٢٥٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا بكار بن عبـدالله بن وائل قـال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: سمعت عائشة تقول: كانت عندي امرأة

---

٧١٤ ـ حسن رجاله ثقات سوى صالح بن رستم صدوق كثير الخطأ وأصل الحديث في الصحيحين من غير هذا السياق.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢١٠) ح ١٥٠٧ عن أبي عامر الخزاز بهذا الإسناد ولكنه باختصار جداً.

وقد تقدم هذا الحديث من غير وجه عن عائشة.

انظر: حديث رقم ١٣١ - ١٣٢.

٧١٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تسمعني فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على تلك الحال ثم دخل عمر فقعدت[1] فضحك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال عمر: ما يضحكك يا رسول الله؟.

فحدثه فقال: والله لا أبرح حتى أسمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأمرها فأسمعته.

٧١٦ ـ ١٢٥٩ أخبرنا عبيدالله بن موسى[2]، نا عثمان وهو ابن[3] الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من نوقش الحساب هلك» قلت: يا رسول الله أليس قد قال الله ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِيْنِه فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيْراً﴾[4] فقال: «يا عائشة ذلك العرض»[5].

٧١٧ ـ ١٢٦٠ أخبرنا روح[6]، نا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: دخل على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لتسع

---

(١) بين المعكوفتين ليس في المخطوط أثبته مما يقتضيه السياق.

(٢) هو أبو محمد العبسي الكوفي.

(٣) هو عثمان بن الأسود بن موسى المكي.

(٤) سورة الانشقاق: آية ٨.

(٥) جاء في المخطوط العزم والتصحيح من مصادر التخريج.

٧١٦ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه في ح رقم ٧٠٦ ـ ٧٠٧.

(٦) هو ابن عبادة.

٧١٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى صالح من رجال مسلم وروى له البخاري تعليقاً وفي التاريخ.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٤٣) عن روح بهذا الإسناد مثله، ومسلم في =

وعشرين فقلت له: ما خفيت على ليلة إنما مضى تسع وعشرون فقال: «يا عائشة إن الشهر تسع وعشرون».

٧١٨ ـ ١٢٦١ أخبرنا روح[1]، نا (ابن)[2] جريح، أخبرني ابن أبي مليكة، عن رجل لا نكذّبه قال: أخبرت عائشة بقول ابن عمر أن الشهر تسع وعشرون فأنكرت ذلك عائشة وقالت: يغفر الله لأبي عبدالرحمن ما هكذا، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ الشهر يكون تسعاً وعشرين».

= صحيحه (٧٦٣/٢) الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به أتم منه وباختلاف في اللفظ، والنسائي في سننه (١٣٦/٤ ـ ١٣٧) الصوم من طريق عبدالأعلى عن معمر بنحو ما تقدم عند مسلم ولفظه «أقسم رسول الله ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهراً فلبث تسعاً وعشرين» فقلت: أليس قد آليت شهراً فعددت الأيام تسعاً وعشرين فقال: فذكر الحديث.

(١) هو ابن عبادة.

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مسند أحمد وهو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

٧١٨ ـ ضعيف في إسناده راوٍ مبهم وبقية رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٣/٦) عن روح بهذا الإسناد مثله.

انظر: الحديث السابق.

٧١٩ ـ ١٢٦٢ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا عبدالله بن[1] التوأم أبو يعقوب/، نا ابن أبي مليكة، عن أمه[2]، عن عائشة أن رسول الله ـ [١٥٤/ب] صلى الله عليه وسلم ـ بال فأتّبَعه عمر بكوز من ماء فقام خلفه فلما فرغ قال: ما هذا يا عمر؟ قال: تتوضأ، فقال: «ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت ذلك كانت سنة».

---

(١) هو عبدالله بن يحيى الثقفي التوْم بمثناة مفتوحة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة، ضعيف ولم يوثقه إلا ابن حبان، وقال النسائي: صالح وقال: مرة ضعيف. انظر: الثقات لابن حبان (٧/٥٧) وفيه وإنما قيل له التوْم لأنه ولد هو وأخوه في بطن (واحد).

(٢) في المخطوط غير واضح وإن كان يتبادر إلى النظر عن أبيه ولكن جاء في جميع المصادر ما أثبته وأمه هي ميمونة بنت الوليد بن الحارث.

٧١٩ ـ حسن رجاله ثقات سوى عبدالله التوْم فيه ضعف وحسن الدارقطني حديثه هذا مع تفرده.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٣٨) الطهارة، باب الاستبراء، وابن ماجه في سننه (١/١٨١) الطهارة، باب من بال ولم يمس ماء، وأحمد في مسنده (٦/٩٥)، أبو داود عن قتيبة وخلف بن هشام وعمرو بن عون، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وأحمد عن عفان، وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٥٤) عن أبي أسامة، والدارقطني في سننه (١/٦١) من طريق خلف خمستهم عن عبدالله التوْم به وقال الدارقطني «لا بأس به ـ أي بالحديث ـ تفرد به أبو يعقوب التوْم عن ابن أبي مليكة حدث به عنه جماعة من الرفعاء.

وكذا البيهقي في سننه (١/١١٣) الطهارة، باب الاستبراء من البول بطرق عن التوْم. وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣/١٢٧) أيضاً.

٧٢٠ ـ ١٢٦٣ أخبرنا ابن شيرويه[١]، نا عبدالله بن معاوية الجمحي، نا عبدالله بن التوم بهذا[٢].

٧٢١ ـ ١٢٦٤ أخبرنا الثقفي[٣]، نا أيوب[٤]، عن ابن أبي[٥] مليكة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»، يريد قول الله عز وجل: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُم﴾[٦] الآية.

٧٢٢ ـ ١٢٦٥ أخبرنا النضر[٧] نا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: بينما نحن في سفر إذ سقطت قلادة لي فأقمت في طلبها فجاء أبو بكر فقال: ما حَبسكِ؟ قلت: سقطت قلادتي فأقمت في طلبها

(١) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن شيرويه راوي الكتاب.
(٢) أي بهذا الإسناد الذي تقدم وهذا من زوائد راوي الكتاب.
٧٢٠ ـ حسن رجاله كلهم ثقات سوى عبدالله بن التَوْم حسّن البيهقي حديثه، انظر: ح رقم ٧١٩.
(٣) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.
(٤) هو السختياني.
(٥) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.
(٦) سورة المائدة: آية ٦.
(٧) هو ابن شميل المازني.
٦٢١ ـ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أنه مرسل.
انظر: الحديث السابق برقم ٧١٩.
٧٢٢ ـ حسن في إسناده صالح صدوق كثير الخطأ ويتقوى بمتابعاته.

تخريجه:

أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢٠) عن المؤلف به مثله، وكذا ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠٧/٥) من طريق ابن علية عن أيوب، عن ابن أبي مليكة مرسلاً، وكذا من طريق عبدالرحمن عنها نحوه.
وقد تقدم تخريجه من طريق القاسم عن عائشة برقم ح ٤٢٣.

فلم أقدر عليها، فقال: قبحها الله من قلادة حبست الناس والماء بعيد فجاءنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسمع ما يقول ـ فقال: ما هذا؟ فقلت: سقطت قلادَة لي قالت: فأنيخ بعيري وحضرت الصلاة، فنزلت آية التيمم فصلينا الصبح وبعث بعيري فإذا أنا بالقلادة.

٧٢٣ ـ ١٢٦٦ أخبرنا بقية بن الوليد[١]، نا عمر[٢] بن المغيرة، عن أيوب[٣]، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: ما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبوح به أن إيمانه على إيمان جبريل وميكائيل.

أخبرنا العلاء[٤] بن عبدالجبار، عن نافع بن عمر[٥] الجمحي وكان

---

(١) هو مدلس ولكنه صرح بالتحديث.

(٢) جاء في المخطوط «عمرو» والتصويب من الميزان وغيره وقال البخاري: عمر بن المغيرة منكر الحديث، وقال الذهبي: مجهول انظر: الميزان (٣/٢٢٤)، واللسان (٤/٣٣٢).

(٣) هو السختياني.

٧٢٣ ـ ضعيف في إسناده منكر الحديث مجهول.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في الأوسط، كما في المجمع (١/٦٤) وقال الهيثمي: وفيه الحسن بن أبي جعفر الجفري وهو متروك لا يحتج به.

والذهبي في الميزان (٣/٢٢٤)، وابن حجر في اللسان (٤/٣٣٢) وساقاه من عند بقية بن الوليد بمثل إسناده سواء وقالا: رواه عنه ابن راهويه.

والطبري في تهذيب الآثار (٢/١٩٥) من طريق سعيد بن عبدالجبار عن عمر بن المغيرة بمثل إسناده، وكذا أورده العليمي في المنهاج (١/٨٥).

(٤) هو الأنصاري البصري نزيل مكة.

(٥) هو نافع بن عمر بن عبدالله الجمحي المكي.

صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه الآجري في المصدر السابق نفسه من طريق يحيى بن سليم الطائفي قال: =

ثقة، عن ابن أبي مليكة قال: يقولون: إيمان فلان كإيمان فلان أترون إيمان فهدان[1] مثل إيمان جبريل وكان رجلاً متهماً بالشراب.

أخبرنا محمد بن أعين[2] قال: قال ابن المبارك[3] وذكر له الإيمان فقال: قوم يقولون، إيماننا مثل جبريل وميكائيل[4] إما فيه زيادة إما فيه نقصان هو مثله سواء وجبريل ربما صار مثل الوضع من خوف الله تعالى وذكر أشباه ذلك، قال: فقيل له إن قوماً يقولون: إن سفيان الثوري حين كان يقول: إن شاء الله كان ذاك منه شك، فقال ابن المبارك أترى سفيان كان يسبقني في وحدانية الرب أو في محمد - صلى الله عليه وسلم - إنما كان استثناءه في قبول إيمانه وما هو عند الله.

قال ابن أعين: قال ابن المبارك: والاستثناء ليس بشك ألا ترى إلى قول الله: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾[5].

وعلم أنهم داخلون، قال لو أن رجلاً قال: هذا نهار إن شاء الله ما كان شكا قال: وقال شيبان[6] لابن المبارك يا أبا عبدالرحمن، ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر ونحو هذا أمؤمن هو؟ قال ابن المبارك: لا أخرجه من الإيمان فقال: على كبر السن صرت مرجئاً؟ فقال له ابن المبارك: يا أبا

= ثنا نافع بن عمر القرشي به وجاء عنده قال ابن أبي مليكة: أفأجعل ايمان جبريل وميكائيل كإيمان فهدان؟ ولا ولا كرامة ولا حباً.

(١) هو فهدان وقال نافع: رأيت فهدان كان رجلاً لا يصحو من الشراب. انظر: الشريعة (١٤٧) للآجري.

(٢) هو أبو الوزير المروزي خادم ابن المبارك.

(٣) هو عبدالله بن المبارك المروزي.

(٤) انظر: الشريعة للآجري (١٤٨٠).

(٥) سورة الفتح: آية ٢٧.

(٦) هو شيبان بن فروخ.

عبدالله ـ إن المرجئة لا تقبلني أنا أقول: الإيمان يزيد والمرجئة لا تقول ذلك، والمرجئة تقول: حسناتنا متقبلة وأنا لا أعلم تقبلت مني حسنة[1]، وقال غير ابن أعين قال له ابن المبارك: وما أحوجك إلى أن تأخذ سبورجة[2] فتجالس العلماء.

قال إسحاق: وأخبرني عدة، أحمد بن زهير[3] وعدة ممن شهد ابن المبارك بالري فقال له المستملي: يا ابا عبدالرحمن أن هاهنا قوماً[4] يقولون: الإيمان لا يزيد فسكت عبدالله/ حتى سأله ثلاثاً فأجابه فقال: لا تعجبني [١٥٥/ب] هذه الكلمة منكم. أن هاهنا قوماً[4]، ينبغي أن يكون أمركم جمعاً[4] قال: وقال، نا عبدالله بن شوذب[5]، عن محمد بن جحادة[6]، عن سلمة بن كهيل، عن هزيل[7] بن شرحبيل قال: قال عمر[8] بن الخطاب: لو وزن

---

(١) كذا ساقه الصابوني في عقيدة السلف ٧٠ باختلاف يسير، وكذا محمد بن نصر المروزي في تعظيم الصلاة حديث ٦٧٠ ـ ٦٧١، (ق ١٥٧/أ) من طريق شيبان به.

(٢) وكذا جاء ذكر هذه الكلمة «سبورجة» في الجامع لأخلاق الراوي (٢/٥٨) قال حماد عن سلم العلوي قال: رأيت أبان بن أبي عياش عند أنس يكتب بالليل في «سبورجة» فلعل المراد به سبورة وهي الألواح التي يكتب عليها كما في لسان العرب (٤/٣٤١).

(٣) ترجمت له في مبحث شيوخه في كتاب الإمام إسحاق وكتابه المسند.

(٤) في المخطوط «قوم» والتصحيح من مقتضى القواعد، وكذا «جمع»..

(٥) هو أبو عبدالرحمن الخراساني سكن البصرة ثم الشام، صدوق عابد مات سنة ست أو سبع وخمسين ومائة. انظر: التقريب (١٧٧).

(٦) جحادة بضم الجيم وتخفيف المهملة، كما في التقريب (٢٩٢).

(٧) هزيل بالتصغير هو الأودي الكوفي، كما في المصدر نفسه (٣٦٣).

(٨) إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه الصابوني في عقيدة السلف (ص: ٧٠) بسنده من طريق أبي بكر =

إيمان أبي بكر الصديق بإيمان أهل الأرض لرجحهم، بلى أن الإيمان يزيد بلى أن الإيمان يزيد ثلاثاً.

قال ابن المبارك: لم أجد بدراً من الإقرار بزيادة الإيمان إزاء كتاب الله.

قال إسحاق: والمرجئة[1] طائفة من الجهمية.

قال إسحاق: وقد مضت السنة من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأن أهل الجنة يرون ربهم وهو من أعظم نعم أهل الجنة وقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ، إلى رَبِّها نَاظِرَةٌ﴾[2] يقول: يومئذ مشرقة إلى الله

= محمد بن شعيب يقول: سمعت إسحاق بن راهويه الحنظلي يقول: قدم ابن المبارك الري فقام إليه رجل من العباد ـ الظن أنه يذهب مذهب الخوارج ـ إلى آخر القصة باختلاف يسير ثم ساق عن ابن المبارك عن ابن شوذب به، وكذا أخرجه كل من أبي خيثمة في فضائل أبي بكر (ص: ١٣٣)، والبيهقي في الشعب (١/٢٥ ـ ٢٦) عن ابن المبارك به وإسناده صحيح، وعزاه السخاوي في المقاصد (٣٤٩) إلى إسحاق بن راهويه، والبيهقي في الشعب وقال: بسند صحيح عن عمر من قوله، وقال أيضاً هو في الزهد لابن المبارك ولم أجده فيما بحثت فيه، وكذا ابن عدي في الكامل في ترجمة عيسى بن عبدالله بن سليمان، وكذا هو في مسند الفردوس، كما في زهر الفردوس من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ «لو وضع إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجحها» ولكن في سنده عيسى بن عبدالله بن سليمان وهو ضعيف، انظر: المقاصد، وكذا ذكره الذهبي في ترجمة عبدالله بن المبارك في سير النبلاء (٨/٣٥٨).

(١) ذكر عبدالقاهر البغدادي في الفَرْق بين الفِرَق (١٩) أن المرجئة ثلاثة أصناف صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقدر... فهم معدودون في القدرية، والمرجئة... وصنف منهم قالوا: بالإرجاء في الإيمان ومالوا إلى قول جهم في الأعمال والأكساب فهم من جملة الجهمية والمرجئة، وصنف منهم خالصة في الأرجاء من غير قدر.

(٢) سورة القيامة: الآية ٢٢ و٢٣.

ناظـرة إلى الجنة، وإنما معنى قول من قال تنتظر الثواب ولا يرون ربهم يوم القيامة قبل دخول الجنة ألا ترى إلى مجاهد حين فسر الآية[1] فسره على معنى ما وصفنا قال إلى ربها ناظرة، قال: ينظرون الثواب، تفسير الآية يجيء على أوجه وهي نواظر يوم القيامة فتجيء الآية مصدقة لمعنى الآية الأخرى وهي في الظاهرعند(*) من يجهل تأويلها مخالف للآخر كماجهل من[2] سأل ابن عباس عن قوله: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَومِئِذٍ وَلَا يَتَساءَلُوْنَ﴾ وعن قوله: ﴿فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾[3]، وكان في الظاهر إحداهما مخالفة للأخرى فأجابه ابن عباس بأنهما مؤتلفتان، فسر قوله: ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ/ ولا يتساءلون﴾[4] قال: هذه النفخة [١٥٦/أ] الأولى إذا لم يبق على وجه الأرض لم يكن بينهم يومئذ نسب، وقال:

إذا أدخلوا الجنة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون، فتبين أن معنى الآيتين معنى واحدٌ وكان في الظاهر خلافاً، حتى أن ابن عباس قال للسائل: ما أشبه عليك من نحو ذلك من القرآن فهو كما وصفنا، فلذلك قلنا أن قول الله: ﴿لَا تُدْرِكُه الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأبصار﴾[5] في الدنيا

---

(١) وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٩٢/٢٩) بطرق عدة عن مجاهد بإسناد صحيح، وكذا مثله عن أبي صالح في ١٩٣ وأورده أبو سعيد الدارمي في كتاب الرد على الجهمية وطول رده. انظر: (٦٧ ـ ٦٨).

(*) في الأصل «عنده».

(٢) فقد أخرجه ابن جرير في المصدر نفسه (٥٤/١٨) بإسناده أن رجلًا أتى ابن عباس فقال: سمعت الله يقول: ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ﴾ فذكره مثله ولكن في إسناده محمد بن حميد وهو حافظ ضعيف.

(٣) سورة الصافات: آية ٥٠.

(٤) سورة المؤمنين: آية ١٠١.

(٥) سورة الأنعام: آية ١٠٣.

وتصديق ذلك ما قالت عائشة: من زعم[1] أن محمداً رأى ربه فقد كذب لأن الله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار فقد تحقق عند من عقل عن الله عز وجل أن عائشة فسرت هذه الآية على الدنيا، وتفسرها المبتدعة على أنها في الدنيا والآخرة فأسقطوا معنى هذه الآية: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذ ناضِرةٌ إلى ربِّها ناظرةٌ﴾[2] وبين ما وصفنا في قول الله: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمئِذٍ لَمَحجُوبُونَ﴾[3] فأزال ذلك عن الكفار وثبتت الآية لأهل الجنة.

ولقد قيل لابن المبارك أن فلاناً فسر الآيتين ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ وقوله: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ على أنها مخالفة للأخرى فلذلك أرى الوقف في الرؤية فقال ابن المبارك: جهل الشيخ معنى الآية التي قال الله: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ ليست بمخالفة، ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ لأن هذه في الدنيا وتلك في الآخرة. حتى إنه قال: لا تفشوا هذا عن الشيخ تدّعيه/ الجهمية [١٥٦/ب] ورآه منه غلطاً، ولو لم يكن فيما وصفنا إلا ما سأل موسى ربه الرؤية في الدنيا لما كان قد علم أن أهل الجنة يرون ربهم فيسأل ربه أن يريه في الدنيا فبين الله له قال:

﴿انْظُرْ[4] إلَى الجبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَه فَسَوْفَ تَرانِي فَلَمَّا تَجلَّى رَبُّه للجَبَلِ﴾[5] ساخ الجبل ولم يقوَ على نظر الرب، قال موسى: سبحانك تبت إليك وأنا أول من آمن بك أن لا يراك أحد في الدنيا قبل يوم القيامة.

---

(١) سيأتي تخريجه قريباً.

(٢) سورة القيامة: آية ٢٢ و٢٣.

(٣) سورة المطففين: آية ١٥.

(٤) في المخطوط «انظروا» ويبدو أنه ساق الآية بمعناها كما تدل آخر الجملة.

(٥) سورة الأعراف: آية ١٤٣ وتمامها (جعله دكاً وخر موسى صعقاً).

ما يروى عن صفية بنت شيبة ومسيكة وغيرهما عن عائشة ـ رضي الله عنها عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٧٢٤ ـ ١٢٦٧ أخبرنا يحيى بن آدم، عن سفيان[1]، عن منصور بن صفية بنت شيبة، عن أمه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتكىء في حجري فيتلوا قرآناً.

---

(١) هو الثوري وقد رواه المؤلف بدون واسطة يحيى عن ابن عيينة كما هو سيأتي وهو عند النسائي.

٧٢٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٢) الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض، عن أبي نعيم، عن زهير بن معاوية وفي التوحيد (٩/١٩٤)، باب قول النبي ﷺ الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، عن قبيصة، عن الثوري ومسلم في صحيحه (١/٢٤٦) الطهارة، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها عن يحيى بن يحيى، عن داود بن عبدالرحمن المكي، وأبو داود في سننه (١/١٧٨) الطهارة، باب مؤاكلة الحائض ومجامعتها عن محمد بن كثير، عن سفيان والنسائي في سننه (١/١٤٧)، عن إسحاق المؤلف ـ وعلي بن حجر، كلاهما عن ابن عيينة وابن ماجه في سننه (١/٢٠٨) الطهارة، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد، عن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق، عن الثوري أربعتهم، عن منصور بن صفية بهذا الإسناد وعندهم بزيادة «وأنا حائض» فيقرأ وعند بعضهم فيقرأ القرآن. وكذا الحميدي في مسنده (١/٩٠) =

٧٢٥ ـ ١٢٦٨ حدثنا يحيى بن آدم، نا زهير وهو أبو خيثمة، نا منصور بن صفية بنت شيبة أن أمه صفية حدثته، عن عائشة أم المؤمنين حدثتها قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ متكئاً في حجري وإني لحائض يقرأ القرآن.

٧٢٦ ـ ١٢٦٩ أخبرنا جرير[1] عن ليث بن أبي سليم، عن ابن[2] صفية بنت شيبة، عن أمه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتكىء في حجري وأنا حائض ويقرأ القرآن.

= وأحمد في مسنده (١١٧/٦ و١٤٨ و١٥٨ و١٩٠ و٢٠٤ و٢٥٨) الحميدي عن سفيان، وكذا أحمد من طريقه وبطرق عن غيره، عن منصور بمثل هذا الإسناد، وكذا من حديث القاسم عن عائشة نحوه عنده في (٦٩/٦ و٧٢).

٧٢٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند البخاري وأحمد في الحديث السابق.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو منصور بن عبدالرحمن وصفية أمه.

٧٢٦ ـ حسن في إسناده ليث تغير بآخره بحيث اختلط حديثه ولم يتميز فترك حديثه ولكنه قد تابعه غير واحد عن ابن صفية، فيتقوى بهم حديثه.

تقدم تخريجه في ح رقم ٧٢٤.

٧٢٧ ـ ١٢٧٠ أخبرنا محمد بن بكر[1]، نا سعيد بن أبي عروبة[2]، عن قتادة[3]، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتوضأ بقدر المد ويغتسل بقدر/ الصاع. [١٥٧/أ]

(١) هو البرساني.

(٢) هو سعيد بن أبي عروبة مهران كان من أثبت الناس في قتادة.

(٣) هو ابن دعامة السدوسي.

٧٢٧ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٧١) الطهارة، باب ما يجري من الماء في الوضوء.
عن محمد بن كثير، عن همام وقال أبو داود: رواه ابان عن قتادة قال: سمعت صفية قلت: وسيأتي من هذا الطريق تخريجه وهو عند أحمد.
والنسائي في سننه (١/١٨٠) الطهارة، باب القدر الذي يكفي به الإنسان من الماء للوضوء عن هارون بن إسحاق الكوفي، عن عبدة، عن سعيد بن أبي عروبة به وابن ماجه في سننه (١/٩٩) الطهارة، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن همام كلاهما، عن قتادة به وأحمد في مسنده (٦/١٢١ و ٢١٩ و ٢٣٤ و ٢٣٩ و ٢٤٩ و ٢٨٠) بطرق عن قتادة به وفيها طريق سعيد بن أبي عروبة عنه وطريق أبان عنه.
وله شاهد من حديث أنس في الصحيحين ومن حديث جابر في المصادر السابقة.

٧٢٨ ـ ١٢٧١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن[1] أبي زائدة، عن أبيه[2]، عن مصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت: خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فدعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حسناً[3] فأدخله ثم دعا حسيناً[3] فأدخله ثم دعا فاطمة فأدخلها ثم دعا علياً فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيْراً﴾[4].

---

(١) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(٢) هو زكريا بن أبي زائدة.

(٣) أي حسن وحسين ابنا علي وفاطمة رضي الله عنهم.

(٤) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

٧٢٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٤٩/٣) اللباس، باب التواضع في اللباس عن سريج بن يونس وأحمد بن حنبل وإبراهيم بن موسى ثلاثتهم، عن يحيى بن زكريا به مختصراً، وفي الفضائل (١٨٨٣/٤) فضائل أهل بيت النبي ﷺ من طريق محمد بن بشر، عن زكريا بتمامه، وأبو داود في سننه (٣١٥/٤) اللباس، باب في لبس الصوف والشعر عن يزيد بن خالد وحسين بن علي والترمذي في سننه (٢٠٤/٤) الاستيذان، باب في الثوب الأسود عن أحمد بن منيع ثلاثتهم، عن يحيى بن زكريا به مختصراً. وقال الترمذي حسن صحيح غريب، وأحمد في مسنده (١٦٢/٦) وابن جرير في تفسيره (٦/٢٢) والحاكم في المستدرك (١٤٧/٣) والبيهقي في سننه (١٤٩/٢) بطرق عن زكريا بن أبي زائدة به مطولاً وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي، قلت: أخرجه مسلم في صحيحه كما تقدم.

٧٢٩ ـ ١٢٧٢ أخبرنا وكيع(١)، نا محمد بن عبدالرحمن(٢) الحجبي، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «ما أحل آسمي وحرم كنيتي أو ما أحل كنيتي وحرم اسمي».

٧٣٠ ـ ١٢٧٣ أخبرنا أبو عامر(٣)، نا محمد بن عبدالرحمن من ولد شيبة قال سمعت صفية بنت شيبة تقول: قلت لعائشة ولد لي غلام فسميته

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن بن طلحة العبدري الحجبي أبو عبدالله وقيل أبو القاسم المكي ذكره ابن حبان في الثقات (٤٢٢/٧) وقال ابن حجر «ضعيف» قلت: رواه أبو داود وغيره من طريق محمد بن عمران الحجبي وهو مستور كما قال ابن حجر. انظر: التهذيب (١٩٨/٩) والتقريب (٣٠٨).

٧٢٩ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٥١/٥) الأدب، باب الرخصة في الجمع بين اسم النبي وكنيته عليه الصلاة والسلام عن النفيلي، عن محمد بن عمران الحجبي، عن جدته صفية بـه مع قصة في أوله ومحمد بن عمران مستور كما في التقريب.

وأحمد في مسنده (١٣٥/٦ و٢٠٩) والطبراني في الصغير (١/١٤ ـ ١٥).

وأبو الشيخ الأنصاري في الطبقات ح ١٨٦ في ترجمة رقم ١٤٠ وأورده الذهبي في الميزان (٦٧٢/٣) جميعهم من طريـق محمد بن عمران الحجبي به مثله وقال الطبراني: لم يروه عن صفية إلا محمد بن عمران ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

وقال الذهبي: «حديث منكر» وقال ابن حجر: ـ بعد أن ذكره في التهـذيب (٣٨٢/٩) إن هذا المتن، متن منكر مخالف للأحاديث الصحيحة.

(٣) هو العقدي.

٧٣٠ ـ في إسناده محمد بن عبدالرحمن ضعيف وبقية رجاله ثقات.

انظر: تخريج ح رقم ٧٢٩.

محمداً وكنيته بأبي القاسم وأرى الناس أنكروا على ذلك وزعموا أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يكره ذلك فهل عندك شيء سمعتيه من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

ولد لامرأة من الأنصار غلام فسمته محمداً وكنته بأبي القاسم فأنكر الناس عليه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «ما أحل اسمي وحرم كنيتي أو ما حرم كنيتي وحرم[1] اسمي».

٧٣١ ـ ١٢٧٤ أخبرنا وكيع[2]، نا فطر[3] بن خليفة، عن منذر[4] الثوري، عن ابن الحنفية[5] أن علياً قال: يا رسول الله إن ولد لي بعدك ولد أسميته باسمك وأكنيته بكنتك؟ فقال: نعم. وكانت رخصة من [١٥٧/ب] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم/لعلي.

---

(١) هكذا في الأصل ولعل الصواب أحل والله أعلم.

(٢) هو ابن الجراح.

(٣) هو فطر بن خليفة المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط بالمهملة والنون، صدوق رمي بالتشيع مات بعد سنة خمسين ومائة. انظر: التقريب (٢٧٧).

(٤) هو المنذر بن يعلى الثوري بالمثلثة، أبو يعلى.

(٥) هو محمد بن علي بن أبي طالب أبو القاسم بن الحنفية.

٧٣١ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٥٠/٥) الأدب، باب الرخصة في الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته، والترمذي في سننه (٢١٥/٤) الأدب، باب كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته أبو داود من طريق أبي أسامة، والترمذي من طريق يحيى بن سعيد القطان كلاهما عن فطر به.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٤) عن إبراهيم، ثنا فطر به باختلاف يسير.

قلت: هذا الحديث ليس من مسند عائشة إنما أتى به للعلاقة الحكمية فقط.

٧٣٢ ـ ١٢٧٥ أخبرنا وكيع[1]، نا سفيان[2]، عن عبدالكريم[3] الجزري، عن عبدالرحمن[4] بن أبي عمرة، عن عمه[5]، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي».

٧٣٣ ـ ١٢٧٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا قرة بن خالد، نا عبدالحميد بن جبير بن شيبة، عن صفية بنت شيبة قالت: حدثتنا عائشة أم المؤمنين

---

(١) هو ابن الجراح.
(٢) يحتمل أن يكون الثوري وأن يكون ابن عيينة لأن وكيعاً روى عنهما.
(٣) هو عبدالكريم بن مالك الجزري أبو سعيد.
(٤) هو عبدالرحمن بن عبدالله أبي عمرة مقبول انظر: التهذيب (٦/٢٤٣)، التقريب (٢٠٧).
(٥) لم أعرف اسمه ولا يضر ذلك ما دام هو صحابي.

٧٣٢ ـ في إسناده مقبول ويتقوى الحديث بشواهده.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٥٠) تحت عنوان حديث رجل عن النبي ﷺ عن عبدالرحمن وإسحاق عن سفيان بهذا الإسناد مثله وفي (٥/٣٦٣ - ٣٦٤) عن وكيع به مثله سواء وقال الهيثمي: في المجمع (٨/٤٨) رواه أحمد ورجاله رجال صحيح، قلت سوى عبدالرحمن بن أبي عمرة وهو مقبول كما تقدم.
وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود انظر: تخريج الحديث السابق، وهو عند البخاري في الأدب المفرد، انظر: (١٢٤) ومسند أحمد (٢/٤٣٣) ولفظه «لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي فإني أبو القاسم الله عز وجل يعطي وأنا أقسم، وكذا له شواهد عدة انظر: المجمع (٨/٤٨).

٧٣٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٨٠) الحج، باب وجوه الإحرام عن يحيى بن حبيب، عن خالد بن الحارث والنسائي في الكبرى، باب ٩٠ عشرة النساء =

قالت: قلت: يا رسول الله أيرجع الناس بنسكين وأرجع بنسك قالت: فأمر عبدالرحمن بن أبي بكر فخرج إلى التنعيم وأردفني خلفه على جمل له في ليلة شديدة الحر فجعلت أجر خماري عن عنقي فضرب رجلي فقلت: هل يراني أحد؟ فآنتهينا إلى التنعيم فأهللت بعمرة ثم أقبلت فقدمت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو بالبطحاء[1] لم يبرح وذلك ليلة النفر، قلت يا رسول الله: ألا أدخل البيت؟ فقال: «ادخلي الحجر فإنه من البيت».

٧٣٤ ـ ١٢٧٧ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا قرة بن خالد، عن عبدالحميد بن جبير بن[2] شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله أيرجع الناس بنسكين، فذكر مثل حديث روح وزاد فجعل يضرب رجلي بعلة[3] الراحلة.

= بتمامه وفي الحج من المجتبى (٥/٢١٩)، باب الحجر ولكن الجزء الأخير من قوله قلت يا رسول الله: إلى آخره وعزاه المزي إليه في تحفة الأشراف (١٢/٣٩٦) عن أحمد بن سعيد الرباطي، عن وهب بن جرير بن حازم كلاهما عن قرة بن خالد به والطيالسي في مسنده (٢١٨) ح رقم ١٥٦١، عن قرة بن خالد به وساق الطرف الأخير من قولها قالت: قلت يا رسول الله إلى آخره.

(١) هو بطحاء مكة متصل بالمحصب.

(٢) جاء في المخطوط «عن» والصواب ما أثبته كما تقدم في السند السابق.

٧٣٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٣) هكذا في الأصل ولعلّها بعلية الراحلة والله أعلم.

٧٣٥ ـ ١٢٧٨ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة أن أسماء سألت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن غسل المحيض فقال:

«تأخذ مائها وسدرها فيتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها ثم تصب عليها الماء ثم لتأخذ فِرْصَة[1] مُمَسَّكَةً فَتُطَهَّرُ بها»، فقالت: وكيف تطهر بها فقالت عائشة: / تتبع بها أثر الدم قالت: وسألت عن غسل [ب أ/١٥٨] الجنابة، فقال:

«تأخذ من الماء فتطهرين فتحسنين الطهور ثم تصبين على رأسك حتى (يبلغ)[2] الماء شؤون رأسها وتدلكه ثم تصبين الماء عليها صباً».

---

(١) قال ابن الأثير: الفرصة بكسر الفاء قطعة من صوف أو قطن أو خرقة، ويقال فرصت الشيء إذا قطعته والممسكة: المطيبة بالمسك، انظر: النهاية (٣/٤٣١).

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مصادر التخريج.

٧٣٥ ـ صحيح رجاله ثقات من رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٦٠ ـ ٢٦٢) الحيض، باب استعمال المغتسلة فرصة مسك عن محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما، عن غندر. وعن عبيدالله بن معاذ، عن أبيه كلاهما، عن شعبة، وكذا عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما، عن أبي الأحوص كلاهما، عن إبراهيم بن المهاجر به، وأبو داود في سننه (١/٢٢١) الطهارة، باب الاغتسال من الحيض، عن عبيدالله بن معاذ وعثمان بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص بمثل ما تقدم، وكذا عن مسدد، عن أبي عوانة، عن إبراهيم به وابن ماجه في سننه (١/١٠) الطهارة، باب في الحائض كيف تغتسل، عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة به والطيالسي في مسنده (٢١٩)ح ١٥٦٣، عن قيس بن الربيع، عن إبراهيم به وأحمد في مسنده (٦/١٤٧ و١٨٨) عن غندر، عن شعبة، وعن عبدالرحمن وعفان كلاهما عن أبي عوانة كلاهما، عن إبراهيم به مع زيادة في أوله في حديث عبدالرحمن وعفان. وقد تقدم من وجه آخر.

٧٣٦ ـ ١٢٧٩ أخبرنا محمد بن الحسن الواسطي، نا منصور بن صفية بنت شيبة، عن أمه صفية، عن عائشة قالت: إذا اغتسلت المرأة من المحيض، فتأخذ فِرْصَة ممسكة فتطهر بها قال: فسألنا منصوراً عن تفسيره فقال: يتبع بها حيث كان يصيب الدم جسدها.

٧٣٧ ـ ١٢٨٠ أخبرنا الملائي[1]، نا إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم بن يَنَاق عن صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت: لما نزلت هذه الآية ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾[2] أخذن أزرهن فشققنه من قبل الحواشي فاختمرن بها.

---

٧٣٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحة (١/ ٨٥ ـ ٨٦) الحيض، باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت، وباب غسل المحيض من طريق ابن عيينة ووهيب، وكذا في الاعتصام (٩/ ١٣٤ ـ ١٣٥)، باب الأحكام التي تعرف بالدلائل من طريق ابن عيينة والفضيل بن سليمان ومسلم في صحيحه (١/ ٢٦٠) الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة مسك أيضاً من طريق ابن عيينة ووهيب، وكذا من طريقهما النسائي في سننه (١/ ٣٥ و٢٠٧) في الطهارة، باب العمل في الغسل من المحيض، ثلاثتهم، عن منصور به باختلاف في اللفظ والمعنى واحد. انظر: الحديث السابق.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) سورة النور: آية ٣٠.

٧٣٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٣٦) التفسير تفسير سورة النور عن الملائي به مثله.

=

٧٣٨ ـ ١٢٨١ أخبرنا الملائي[١]، نا ورقاء[٢]، عن عبدالله بن دينار قال: سمعت صفية بنت[٣] شيبة تحدث، عن عائشة أو حفصة أو كليهما عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا يحل لامرأة أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج».

= والنسائي في الكبرى التفسير عن محمد بن حاتم، عن حبان، عن عبدالله، عن إبراهيم به نحوه كما في تحفة الأشراف (١٢/٢٩٥).

وابن جرير في تفسيره (١٨/١٢٠) والحاكم في المستدرك (٢/٣٩٧) كلاهما من طريق زيد بن حباب والبيهقي في سننه (٧/٨٨) النكاح، باب سبب نزول آية الحجاب من طريق ابن المبارك كلاهما عن إبراهيم بن نافع به مثله.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، قلت: الحديث أخرجه البخاري كما تقدم في الصحيح ومع ذلك أتى به الحاكم في المستدرك، وعزاه السيوطي في الدر (٥/٤٢) لابن مردويه وابن المنذر وابن أبي حاتم أيضاً.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو ورقاء بن عمر بن كليب..

(٣) هكذا جاء هنا وقد تقدم هذا الحديث برقم ح ٤٩٦ وقال هناك عبدالله بن دينار، عن نافع، عن صفية هكذا مطلقاً وجاء تعيينها عند مسلم وغيره أنها بنت أبي عبيدة امرأة ابن عمر، وكذا ذكره المزي في تحفة الأشراف (١٢/٤٠٠) تحت ترجمة صفية بنت أبي عبيد عن عائشة. والله أعلم.

٧٣٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تقدم تخريجه في ح رقم ٤٩٦، وكذا قبله من حديث عروة عن عائشة برقم حديث ١٩٢.

٧٣٩ ـ ١٢٨٢ قال إسحاق: ذكر عن شعبة، عن عمرو بن[1] مرة، عن الحسن بن مسلم بن يناق سمعه يحدث، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة أن جارية من الأنصار مرضت فتمرط شعرها فذكروا ذلك للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرادوا أن يصلوها، فلعن الواصلة والموصولة فسألوا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال فلعن الواصلة والمستوصلة.

---

(١) هو أبو عبدالله المرادي الجَمَلي.

٧٣٩ ـ رجاله ثقات كلهم غير أنه معلق وقد ساقه راوي الكتاب بسنده موصولاً في الحديث الآتي.

تخـريجـه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢/٧) النكاح، باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية عن يحيى بن خلاد، عن إبراهيم بن نافع وفي اللباس (٢١٢/٧)، باب الوصل في الشعر عن آدم، عن شعبة، عن عمرو بن مرة وقال عقبة تابعه ابن إسحاق، عن أبان بن صالح ـ ثلاثتهم عن الحسن بن مسلم به مثله في اللباس.

ومسلم في صحيحه (١٦٧٧/٣) اللباس، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة عن ابن مثنى وابن بشار، عن أبي داود، وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي بكير كلاهما، عن شعبة به، وكذا عن زهير، عن زيد بن حُبَاب، وعن محمد بن حاتم، عن ابن مهدي كلاهما، عن إبراهيم بن نافع، عن الحسن به.

والنسائي في سننه (١٤٦/٨) الزينة، باب المستوصلة عن محمد بن وهب الحراني، عن مسكين بن بكير، عن شعبة به مختصراً جداً «لعن الله الواصلة والمستوصلة» والطيالسي في مسنده (٢١٩) عن شعبة به، وكذا أحمد في مسنده (١١١/٦)، عن حسين، عن شعبة به وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ فذكرت نحو القصة والحديث. انظر: المصادر المذكورة نفسها ومسند أحمد (٣٥٠/٦ و٣٥٣). =

٧٤٠ ــ ١٢٨٣ قال أبو محمد بن شيرويه[١]، نا محمد بن يحيى[٢]، نا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا شعبة[٣] بهذا الإسناد نحوه.

٧٤١ ــ ١٢٨٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حماد بن سلمة عن/ قتادة عن [١٥٨/ب] محمد بن سيرين عن صفية[٤] بنت الحارث عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: لا يقبلُ الله صلاةَ حائض[٥] إلا بخمار.

= جاء عند البعض فتمعط وعند الآخرين كما هو عند المؤلف «فتمرط» وفي بعض الروايات فتساقط ومعنى الجميع واحد أي سقط وتناثر شعرها انظر: النهاية (٣٢٠/٤ و٣٤٣) لابن الأثير.

(١) هو راوي الكتاب وهذا الحديث من زياداته.

(٢) هو محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي النيسابوري.

(٣) هو ابن الحجاج العتكي.

٧٤٠ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات. انظر: تخريج الحديث السابق.

(٤) هي العبد رية البصرية.

(٥) والمراد بالحائض هي التي بلغت سن الحيض.

٧٤١ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى صفية وهي صحابية.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤٢١/١) الصلاة، باب المرأة تصلي بغير خمار عن ابن مثنى، عن حجاج بن المنهال والترمذي في سننه (٢٣٤/١) الصلاة، باب لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار عن هناد، عن قبيصة وابن ماجه في سننه (٢١٥/١) الطهارة، باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار عن محمد بن يحيى، عن أبي الوليد الطيالسي وعارم بن أبي النعمان أربعتهم عن حماد بن سلمة به.

وقال الترمذي: حسن وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن قتادة به نحوه. وأحمد في مسنده (١٥٠/٦ و٢١٨ و٢٥٩) عن أبي كامل وعن عفان، وعن بهز، وعن يونس أربعتهم عن حماد به مثله سواء، وكذا الحاكم في المستدرك (٢٥١/١) =

٧٤٢ ـ ١٢٨٥ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد مثله ولم يقل بنت الحارث.

٧٤٣ ـ ١٢٨٦ أخبرنا وكيع[١]، نا إسرائيل[٢]، عن إبراهيم بن المهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه مُسيكة[٣] وأثنى عليها خيراً، عن عائشة قالت:

قلت يا رسول الله ألا نبني لك بمنى بيتاً ليظلك فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا. منى مناخ من سبق».

= والبغوي في شرح السنة (٢/٤٣٧) حديث رقم ٥٢٧، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة» وكذا أخرجه من وجه آخر عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: فذكر مثله.

٧٤٢ ـ رجاله ثقات كلهم. انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو إسرائيل بن يونس السبيعي.

(٣) مسيكة ـ بالتصغير ـ هي المكية قال ابن خزيمة: لا أحفظ عنها راوياً غير ابنها ولا أعرفها بعدالة ولا جرح. انظر: التهذيب (١٢/٤٥١) والتقريب (٤٧٣).

٧٤٣ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق ومسيكة أثنى عليها يوسف ابنها وحسن الترمذي حديثها.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٢١) المناسك، باب تحريم حرم مكة. عن أحمد، عن ابن مهدي والترمذي في سننه (٢/١٨٣) الحج، باب منى مناخ من سبق، عن يوسف بن عيسى ومحمد بن أبان وابن ماجه في سننه (٢/١٠٠٠) المناسك، باب النزول بمنى عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وعمرو بن عبدالله خمستهم، عن وكيع كلاهما عن إسرائيل به.

وقال الترمذي: حسن، وأحمد في مسنده (٦/١٨٧ و٢٠٧)، عن ابن مهدي وزيد بن حباب وعن وكيع، وكذا الدارمي في سننه (٢/٧٣) المناسك، باب كراهية البنيان بمنى عن المؤلف، عن وكيع ثلاثتهم عن إسرائيل به.

٧٤٤ ـ ١٢٨٧ أخبرنا وكيع، نا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه مسيكة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا ينبغي لأحد أن يستحل لي مكاناً بمنى فينزله».

٧٤٥ ـ ١٢٨٨ أخبرنا معاذ بن هشام، نا أبي، عن بديل[1] بن ميسرة العقيلي، عن عبدالله عبيد بن عمير، عن آمرأة منهم يقال لها أم كلثوم[2]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يأكل طعاماً في ستة من أصحابه فجاء أعرابي جائع فأكله بلقمتين فقال: «أما أنه لو ذكر عليه كفاكم، فمن أكل طعاماً فليذكر اسم الله فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل بسم الله في أوله وآخره».

---

٧٤٤ ـ تقدم الحكم على السند في الحديث السابق، وكذا تخريجه.

(١) بديل ـ مصغراً ـ العقيلي بضم العين.

(٢) هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق كما قال الترمذي ويقال: هي الليثية المكية والعمدة على قول الترمذي، كما في تحفة الأحوذي (٥/٥٩٠).

٧٤٥ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/١٣٩ ـ ١٤٠) الأطعمة، باب التسمية على الطعام عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل بن علية والترمذي في سننه (٣/١٩٠) الأطعمة، باب التسمية على الطعام. عن محمد بن أبان، عن وكيع، ولم يقل عن امرأة منهم وفي الشمائل (٥٤)، أيضاً عن يحيى بن موسى، عن أبي داود مختصراً جداً، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٢٥١ ـ ٢٦٢) عن عبدالله بن الصباح، عن معتمر بن سليمان أربعتهم عن هشام الدستوائي به مختصراً ومطولاً.

وقال الترمذي: «حسن صحيح» وأخرجه الطيالسي في مسنده ٢١٩ ح ١٥٦٦، وأحمد في مسنده (٦/١٤٣ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٤٦٥ و٢٦٥)، والدارمي في سننه (٢/٩٤) الأطعمة، باب التسمية على الطعام كلاهما عن يزيد بن هارون

٧٤٦ ــ ١٢٨٩ أخبرنا وكيع، نا هشام صاحب الدستوائي، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أم كلثوم، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فنسي أن يسمي الله في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره».

= وأحمد أيضاً عن روح وعن عبدالوهاب أربعتهم عن هشام به، وكذا الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٢١)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٠٨)، والبيهقي في سننه (٧/ ٢٧٦) من طريق روح وعفان كلاهما عن هشام به نحوه وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وكذا ابن حبان في صحيحه، كما في الموارد حديث (١٣٤١) من طريق يزيد عن هشام به.

وله شاهد أيضاً من حديث أمية بن مَخْشيّ بمعناه انظر: سنن أبي داود رقم حديث ٣٧٦٨، وسنن النسائي الكبرى (ق ٥٩/ ٢)، ومشكل الآثار (٢/ ٢٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة حديث ٤٥٥، والمستدرك للحاكم (٤/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، ومسند أحمد (٤/ ٣٣٦)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ١٢ ـ ١٣)، والأحاديث المختارة (١/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وكذا من حديث ابن مسعود بنحوه أخرجه ابن حبان في صحيحه، كما في الموارد حديث رقم ١٣٤٠ ومن حديث امرأة عن رسول الله ﷺ بنحوه انظر: مسند أبي يعلى (١٧٠٦) وقال الهيثمي: في المجمع (٥/ ٢٢) رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

والحديث صحيح بشواهده وللشيخ الألباني كلام طويل حول سند الحديث المذكور الذي فيه أم كلثوم. انظر: ارواء الغليل (٧/ ٢٤ ـ ٢٥).

٧٤٦ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

انظر: تخريج الحديث السابق.

٧٤٧ ـ ١٢٩٠ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عبدالرحيم بن[1] سليمان، عن ابن خثيم[2]، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبدالرحمن[3]، عن عائشة/ قالت: أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالعقيقة عن [١٥٩/أ] الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة.

٧٤٨ ـ ١٢٩١ أخبرنا عبدالرزاق، أنا ابن جريج أخبرني عبيدالله[4] بن أبي يزيد عن بعض أهله أنه سمع عائشة أم المؤمنين تقول:

على الغلام شاتان مكافئتان وعلى الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم أناثاً. تأثر ذلك عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم[5].

---

(١) هو أبو علي الأشل المروزي نزيل الكوفة.

(٢) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم.

(٣) هي حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق.

٧٤٧ ـ إسناده حسن فيه ابن خثيم صدوق ويتقوى الحديث بشواهده ويصحح.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٣٥) الأضاحي، باب ما جاء في العقيقة، عن يحيى بن خلف، عن بشر بن المفضل، وابن ماجه في سننه (٢/١٠٥٦) الذبائح، باب العقيقة عن أبي بكر عن عفان عن حماد بن سلمة كلاهما عن ابن خثيم به مثله وبزيادة فيه في أوله تخريجه عند الترمذي وقال الترمذي: حسن صحيح. ومعنى قوله مكافئتان أي متساويتان.

وله شاهد من حديث أم كرز واسماء بنت يزيد انظر: المصادر السابقة، ومسند أحمد (٦/٣٨١ و٤٢٢ و٤٥٦)، وسنن الدارمي (٢/٨١) الأضاحي.

(٤) هو المكي مولى آل قارض بن شيبة.

(٥) زاد في المصنف «تقول سمعته يقول».

٧٤٨ ـ رجاله كلهم ثقات غير أن فيه راوياً لم يسم، والحديث صحيح من غير هذا السياق.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٣٢٨) بهذا الإسناد مثله. انظر: تخريج ح ٧٤٧.

٧٤٩ ـ ١٢٩٢ أخبرنا يعلى بن عبيد نا عبد الملك[1]، عن عطاء[2]، عن أبي كرز[3]، عن[4] أم كرز قالت: قالت امرأة من أهل عبدالرحمن بن أبي بكر إن ولدت امرأة عبدالرحمن غلاماً نحرنا عنه جزوراً فقالت عائشة: لا: بل السنة عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة يطبخ جدولاً[5] ولا يكسر لها عظم فيأكل ويطعم ويتصدق يفعل ذلك في اليوم السابع فإن لم يفعل ففي أربع عشرة فإن لم يفعل ففي إحدى وعشرين.

---

(١) هو ابن أبي سليمان العرزمي صدوق له أوهام تقدم.

(٢) هو ابن أبي رباح.

(٣) أبو كرز اسمه عبدالله بن كرز ذكره بعضهم في الصحابة وهو خطأ، كذا ذكره ابن حجر: في الإصابة (١٦٧/٤) في القسم الرابع وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، انظر: الجرح والتعديل (١٤٥/٥) وقال الذهبي؛ واه، انظر: الميزان (٤٧٤/٢).

(٤) هي الكعبية المكية صحابية.

(٥) الجدول جمع جدل بالكسر والفتح وهو العضو، انظر: النهاية (٢٤٨/١).

٧٤٩ ـ ضعيف في إسناده أبو كرز ضعيف وامرأة من أهل عبدالرحمن لم أعرفها.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه مع هذه القصة برقم ح ٤٩٠.

وحديث أم كرز بدون ذكر عائشة وقصة ولادة امرأة عبدالرحمن في السنن انظر: سنن أبي داود (٢٥٧/٣) وفيه قال أبو داود: سمعت أحمد قال: مكافئتان أي مستويتان أو مقاربتان «وسنن الترمذي وسنن ابن ماجه وقد تقدما في ح ٧٤٧، وكذا هو في سنن البيهقي (٣٠٢/٩) عن عطاء، عن أم كرز أتم منه دون ذكر عائشة والقصة، وقال الترمذي: حسن صحيح.

٧٥٠ ـ ١٢٩٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت عبدالملك[1] يحدث عن عطاء[2] قال: قالت آمرأة عند عائشة أن ولدت امرأة عبدالرحمن غلاماً نحرنا جزوراً فذكر نحوه.

ـ أخبرنا معتمر[3]، عن أبيه[4] أنه بلغه، عن عطاء[5] أنه في العقيقة لا يكسر لها عظم يطبخ جدولاً ـ لا يكسر لها عظم ـ بماء وملح فيأكل ويطعم الجيران.

---

(١) هو ابن أبي سليمان.

(٢) هو ابن أبي رباح.

(٣) هو معتمر بن سليمان بن طرخان.

(٤) هو سليمان.

(٥) هو ابن أبي رباح.

٧٥٠ ـ في إسناده انقطاع وراوٍ مجهول.

انظر: الحديث السابق.

ـ إسناده منقطع ومقطوع.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٣٣١) أن ابن جريج قال: اتطبخ بماء وملح اعضاءاً أو قال: آراباً ويهدى في الجيران والصديق ولا يتصدق منها بشيء وذكر ابن القيم في أحكام المولود ٢٤ عن ابن جريج عن عطاء وقال: تقطع آراباً وتطبخ بماء وملح وتهدي في الجيران، وكذا البيهقي في سننه (٩/٣٠٢).

انظر: حديث رقم ٧٤٩.

ما يروى عن أيمن وشيوخ من أهل مكة، عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٧٥١ ـ ١٢٩٤ أخبرنا أبو نعيم الفضل بن دكين الملائي أنا عبدالواحد بن أيمن حدثني أبي[1] عن عائشة قالت:

ما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى ثقل فكان أكثر صلاته وهو قاعد وهو جالس.

---

(١) هو أيمن الحبشي المكي من رجال البخاري.

٧٥١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٣/١) المواقيت، باب ما يصلى بعد العصر عن أبي نعيم بهذا الإسناد نحوه أتم منه وأطول، وكذا أخرج البيهقي في سننه (٤٩٠/٢) من حديث عروة وأبي سلمة كلاهما عن عائشة نحوه وقد تقدم حديث عروة وأبي سلمة عن عائشة بنحوه برقم ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - و٥٠٤ - ٥٠٥.

٧٥٢ ـ ١٢٩٥ أخبرنا الملائي[1]، نا عبدالواحد[2] أخبرني أبي أنه دخل على عائشة وعندها جارية لها عليها درع قطن[3]، ثمن خمسة دراهم، فقالت لي: انظر جاريتي هذه وانظر ما عليها فإنها تُزْهى على أن تلبس هذا الدرع وقد كان لي درع من ذلك على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فما كانت امرأة بالمدينة تُقَيّن عروساً إلا أرسلت إلى تستعيره.

٧٥٣ ـ ١٢٩٦ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا رباح وهو ابن أبي معروف المكي عن أبي الزبير[4] أن عائشة كست جارية لها ثوب قطن عشارى[5]

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.
(٢) هو ابن أيمن المكي.
(٣) هكذا في المخطوط وجاء في مصادر التخريج «قطر وقطن».
٧٥٢ ـ صحيح.
تخــريجــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢١٦) الهبة، باب الاستعارة للعروس عند البناء عن أبي نعيم بهذا الإسناد مثله باختلاف يسير جداً.
وكذا البيهقي في سننه (٦/٨٨) العارية، باب ما جاء في جواز العارية والترغيب فيها من طريق شيخ المؤلف به مثله.
قوله الدرع هو قميص المرأة وهو مذكر، وقِطْر بكسر القاف وسكون المهملة بعدها راء، وفي رواية المستملي والسرخسي بضم القاف وآخره نون، والقطر ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل من القطن خاصة، انظر: الفتح (٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٢) وتزهى بضم أوله أي تتكبر، وتقين أي تزين المصدر نفسه والموضع.
(٤) هو مسلم بن تدرس المكي.
(٥) في المخطوط هكذا، والعشاري هو الثوب الذي طوله عشر أذرع، كما في لسان العرب (٤/٥٦٩).
٧٥٣ ـ حسن.

باليمن فسخطته فقالت: انظروا إلى هذه الحمقاء فتسخط هذا الثوب، قد كان لي منه درع على عهد رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ فما زفت عروس إلا أستعير لها.

٧٥٤ ـ ١٢٩٧ أخبرنا الملائي[1]، نا عبدالواحد بن أيمن أخبرني أبي قال: دخلت على عائشة وعندها غلام لعتبة بن أبي لهب مات وورثه بنوه فأشتراه رجل منهم فأعتقه واشترط بنو عتبة ولاءه فدخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت عائشة: جاءتني بـريرة وهي مكـاتبة، فقـالت: اشتريني واعتقيني وأهلي يأبون إلا أن يكون الولاء لهم قالت: فلا حاجة في ذلك فبلغ ذلك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر ذلك لعائشـة فقالت عائشة: ما قالت لها: فقال:

آشتريها وأعتقيها ودعيهم يشترطون ما شاؤوا فاشترتها وأعتقتها فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: الولاء لمن أعتق وإن آشترطوا مـائة شرط.

= رجاله بين ثقة وصدوق غير أن أبا الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع ولكنه قد تابعه أيمن عن عائشة، كما تقدم في الحديث السابق وانظر: تخريجه هناك.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

٧٥٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخـاري في صحيحه (٣/ ٢٠٠) المكـاتب، باب إذا قـال: المكاتب اشترى واعتقى عن أبي نعيم وفي الشروط (٣/ ٢٥٠)، باب ما يجوز من شروط المكاتب عن خلاد بن يحيى كلاهما عن عبدالواحد به.

وقد تقدم من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة حديث قصة عتق بريرة مختصراً ومطولاً، انظر: ح رقم ٢٠٠ و٢٠٣ و ٤٤٩ ومواضع.

٧٥٥ ـ ١٢٩٨ أخبرنا الملائي، نا عبدالواحد بن أيمن أخبرني أبي أنه دخل على عائشة/ فسألها عن الركعتين بعد العصر فقالت: والذي ذهب [١٦٠/أ] بنفسه ـ تعني نبي الله ـ ما تركهما حتى لقي الله ـ عز وجل ـ وكان ثقل فكان أكثر صلاته وهو قاعد وهو جالس فقال أيمن لها: فإن عمر كان ينهى عنهما ويضرب فيهما فقالت: صدقت ولكن كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل عليهم وكان يحب ما خفف عليهم.

---

٧٥٥ ـ صحيح تقدم الحكم على رجال السند في ح رقم ٧٥١.
انظر: تخريجه هناك.

ما يروى عن أهل البصرة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ منهم عبدالله بن شقيق

٧٥٦ ــ ١٢٩٩ أخبرنا الثقفي[1]، نا خالد الحذاء عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي قبل الظهر أربعاً وبعد الظهر ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين، وكان يصلي من الليل تسعاً وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً، وكان إذا صلى قائماً ركع قائماً وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً.

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

٧٥٦ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٤) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قاعداً وقائماً ـ مختصراً ومطولاً، وأبو داود في سننه (٢/٤٣) الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة، كلاهما من طريق هشيم عن خالد به، وكذا أبو داود من طريق يزيد بن زريع عن خالد به ومسلم بطرق عن عبدالله بن شقيق به، والترمذي في سننه (١/٢٧٢) الصلاة، باب وصف صلاة النبي ﷺ عن يحيى بن خلف، عن بشر بن المفضل عن خالد به، وقال: حسن صحيح، وكذا من طريق هشيم ببعضه، وقال: فيه أيضاً حسن صحيح، والنسائي في سننه الكبرى الصلاة، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٤٤) عن أبي الأشعث عن يزيد بن زريع، وابن ماجه أيضاً في سننه (١/٣٨٨) إقامة الصلاة، باب في =

٧٥٧ ـ ١٣٠٠ أخبرنا النضر[1]، نا كهمس[2] بن الحسن القيسي، عن عبدالله بن شقيق قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي الضحى؟ فقالت: لا إلا أن يجيء من مغيبه[3]، فقلت لها: أكان يصلي جالساً؟ فقالت: بعد ما حطمه[4] الناس كان يصلي جالساً، فقلت: أكان يجمع بين السور؟ قالت: من المفصل، قلت: أكان يصوم شهراً كله؟ قالت: ما علمته صام/ شهراً كله حتى يفطر منه إلا أن يكون [١٦٠/ب] رمضان ولا أفطر شهراً حتى يصوم منه حتى مضى لوجهه أو قال: لسبيله.

= صلاة النافلة قاعداً من طريق حميد عن عبدالله بن شقيق ببعضه، وأحمد في مسنده (٦/٢١٦ ـ ٢١٧) عن إسماعيل، عن خالد، عن عبدالله بن شقيق به بتمامه وفي (٦/٩٨ و ١٠٠ و ١٦٦ و ٢٣٦ و ٢٤١) بطرق عن عبدالله بن شقيق ببعضه أي الطرف الأخير، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٦٥) عن يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبدالله فذكره به.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) كهمس ـ بفتح وميم وسكون هاء وبسين مهملة، انظر: المغني ٢١٤ لمحمد طاهر الهندي.

(٣) أي من سفره.

(٤) يقال حطم فلاناً أهله: إذا كبر فيهم، كأنهم بما حمّلوه من أثقالهم صيروه شيخاً محطوماً، انظر: النهاية (١/٤٠٣) لابن الأثير.

٧٥٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٩٦) الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى، من طريق يزيد بن زريع عن الجريري به، وكذا من معاذ عن كهمس به مختصراً، وأبو داود في سننه (٢/٦٤) الصلاة، باب صلاة الضحى، أيضاً من طريق يزيد بن زريع به مختصراً.

والنسائي في سننه الكبرى في الصلاة ٥٩ ح ٣ من طريق عبدالله بن المبارك عن =

٧٥٨ ـ ١٣٠١ أخبرنا وكيع، نا كهمس بن الحسن عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجمع بين السور؟ قالت: نعم من المفصل.

٧٥٩ ـ ١٣٠٢ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة[2]، نا بديل بن ميسرة العقيلي قال: سمعت عبدالله بن شقيق يقول كنت بفارس فاشتكيت فصليت قاعداً فسألت عائشة عن ذلك فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي الليل الطويل قاعداً فإذا صلى قاعداً خشع قاعداً أو ركع قاعداً وإذا صلى قائماً خشع قائماً أو ركع قائماً.

= خالد به فقط طرفه الأول أي صلاة الضحى، وفي الصوم من المجتبى (٤/١٥٢)، باب التقدم قبل شهر رمضان أيضاً من طريق يزيد بن زريع أتم منه. وكذا من طريق خالد بن الحارث عن كهمس به مختصراً. والطيالسي في مسنده (٢١٨) ح ١٥٥٤ ـ ١٥٥٥ عن الصلت، عن عبدالله بن شقيق قصة صلاة الضحى وقران السور فقط، وأحمد في مسنده (٦/١٧١ و٢٠٤ و٢١٨) عن محمد بن جعفر ووكيع وإسماعيل ويزيد عن الجريري به مختصراً ومطولاً.

٧٥٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين سوى عبدالله بن شقيق من رجال مسلم.

انظر: تخريج الحديث السابق وهو عند أحمد وغيره من هذا الطريق.

وكذا أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٣٤٥) من طريق عثمان بن عمر عن كهمس به.

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (١٣٤) من طريق عبدالله به مثله.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

٧٥٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٤) الصلاة، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وأبو داود في سننه (١/٥٨٦) الصلاة، باب في صلاة القاعد. =

٧٦٠ ـ ١٣٠٣ أخبرنا النضر[1]، نا هشام وهو ابن حسان القَرْدُوسي، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إذا صلى قائماً ركع قائماً وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً، وسألتها عن صيام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: كان يصوم حتى نقول قد صام قد صام، ويفطر حتى نقول، قد أفطر قد أفطر، وما صام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شهراً كله منذ قدم المدينة إلا أن يكون شهر رمضان، وسألتها عن سجود القرآن، فقالت: حق لله تؤدّيه أو تَطَّوُع لِلّه تُطّوِعُه، ومن سجد لله سجدة رفعه الله بها درجة أو كتب له بها حسنة أو حط عنه بها خطيئة.

= والنسائي في سننه (٣/٢١٩) الصلاة، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة ثلاثتهم من طريق حماد بن زيد عن بديل به، ومسلم أيضاً من طريق غندر عن شعبة عن بديل به، وكذا من طريق حماد عن أيوب به.
وأحمد في مسنده (٦/١٠٠) عن محمد بن جعفر عن شعبة به. ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل، كما في المختصر (١٨٤) من وجهين عن عبدالله بن شقيق به.

(١) هو ابن شميل المازني.

٧٦٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٥) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قاعداً وقائماً من طريق أبي معاوية عن هشام به مختصراً والترمذي في سننه (٢/١٣٣) الصوم، باب ما جاء في سرد الصوم عن قتيبة، عن حماد، عن أيوب به مختصراً، وكذا منه النسائي في سننه (٤/١٥٢) الصوم، باب التقدم قبل شهر رمضان، به مختصراً.

انظر: ح رقم ٧٥٩.

٧٦١ ـ ١٣٠٤ أخبرنا وكيع[1]، نا يزيد عن إبراهيم التُسْتَري[2]، عن ابن سيرين، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي قائماً وقاعداً فإذا صلى قائماً ركع قائماً/ وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً. [١٦١/أ]

٧٦٢ ـ ١٣٠٥ أخبرنا الملائي[3]، نا أبو هلال[4] الراسبي، نا محمد بن سيرين عن عبدالله بن شقيق قال: قالت أم المؤمنين: قد كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) التستري ـ بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء، كما في التقريب (٣٨١) وترجم له ابن عدي في الكامل (٢٧٣٥/٧) بسبب ضعفه في روايته عن قتادة.

٧٦١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٥٠٥/١) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة، من طريق أبي معاوية عن هشام بن حسان، والنسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف (٤٤٨/١١) من طريق وكيع عن يزيد بن إبراهيم كلاهما عن ابن سيرين به، والطحاوي في معاني الآثار (٣٣٨/١) من طريق يزيد به، وابن عدي في الكامل (٢٧٣٥/٧) من طريق وكيع عن يزيد بن إبراهيم به مثله.

انظر: الأحاديث السابقة قريباً.

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٤) هو محمد بن سليم الراسبي بمهملة موحدة البصري، قيل كان مكفوفاً، صدوق فيه لين، مات في آخر سنة سبع وستين ومائة وقيل قبلها، انظر: التقريب (٢٩٩).

٧٦٢ ـ حسن إسناده وقد تابع أبا هلال الراسبي غير واحد عن ابن سيرين.

انظر: تخريج الحديث السابق.

٧٦٣ ـ ١٣٠٦ أخبرنا وكيع[1]، نا كهمس بن الحسن[2]، عن عبدالله بن شقيق قالت: سألت عائشة عن صيام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: ما علمته صام شهراً كله حتى يفطر منه ولا أفطر شهراً كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله.

٧٦٤ ـ ١٣٠٧ أخبرنا موسى[3] القاري، نا زائدة[4]، عن هشام[5]، عن محمد[6]، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة قالت: ما صام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شهراً تماماً منذ قدم المدينة إلا أن يكون شهر رمضان.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو أبو الحسن التميمي.

٧٦٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين سوى عبدالله بن شقيق من رجال مسلم.

انظر: تخريج حديث رقم ٧٥٧ و ٧٦٠.

(٣) هو موسى بن عيسى الليثي تقدم في ح ٤٢٢.

(٤) هو زائدة بن قدامة الثقفي.

(٥) هو ابن عروة.

(٦) هو ابن سيرين.

٧٦٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم سوى القاري صدوق وتابعه غير واحد.

انظر: تخريج ح ٧٦٠.

٧٦٥ ـ ١٣٠٨ أخبرنا النضر[١]، ووكيع،[٢] عن هارون[٣] النحوي، عن بديل بن ميسرة العقيلي، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قرأ (فَرُوْحٌ وريحان)[٤] فرفع الراء.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الجراح.

(٣) هو هارون بن موسى النحوي.

(٤) سورة الواقعة: الآية ٨٩، وكامل الآية من أولها وآخرها (فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة ﴿نعيم﴾.

٧٦٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٢٩٠) الحروف والقراءات عن مسلم بن إبراهيم والترمذي في سننه (٤/ ٤٦١) القراءات والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (١١/ ٤٤٢) كلاهما من طريق جعفر بن سليمان وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢١٨) ح ١٥٥٧ ثلاثتهم، عن هارون الأعور به وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هارون.

وأحمد في مسنده (١٨/ ٢٩٦) بترتيب الساعاتي، عن وكيع به والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٢٢٣) في ترجمة هارون والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٣٦) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٦٣) جميعهم من طريق هارون النحوي به.

وعزاه السيوطي في البدر (٦/ ١٦٦) إلى ابن حميد وابن مردويه والحكيم الترمذي وأبي عبيد في فضائل القرآن.

٧٦٦ ـ ١٣٠٩ أخبرنا روح[1]، نـا شعبة[2]، عن خـالد الحـذاء، عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشـة ـ رضي الله عنها ـ أكـان رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ يصوم الأيام المعلومة من الشهر؟ .(قالت: نعم)[3].

---

(١) هو ابن عبادة.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) ما بين الحاجزين ليس في المخطوط أكملته من مصادر التخريج.

٧٦٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٠٩ ـ ٨١٠) الصيام، باب صيام النبي ﷺ من طريق سعيد الجريري عن عبدالله بن شقيق بلفظ «هل كان النبي ﷺ يصوم شهراً معلوماً سوى رمضان» الحديث بنحوه وزيادة فيه.

والطيالسي في مسنده (٢١٨) ح ١٥٥٦ عن شعبة بهذا الإسناد مثله.

ما روى سعدُ بن هشام بن عامر الأنصاري، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٧٦٧ ــ ١٣١٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة[١]، عن زراة[٢] بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يسلم في الركعتين الأوليين من الوتر.

---

(١) هو ابن دعامة السدوسي.

(٢) زراة ـ بضم أوله ـ ابن أوفى العامري أبو حاجب البصري.

٧٦٧ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات غير أن سعيداً مدلس وقد عنعن ولكنه من أثبت الناس في قتادة وجاء التصريح عند الدارقطني في رواية يزيد بن زريع.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (٣/٢٣٥) قيام الليل، باب كيف الوتر بثلاث، عن إسماعيل بن مسعود، عن بشر بن المفضل، عن سعيد به باختلاف يسير.

والحاكم في المستدرك (١/٣٠٤) وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، من طريق عيسى بن يونس به. والطحاوي في معاني الآثار (١/٢٨٠) الصلاة، باب الوتر.

والدارقطني في سننه (٢/٣٢) والبيهقي في سننه (٣/٣١) من طريق أبي بدر ويزيد بن زريع وعبدالوهاب بن عطاء ثلاثتهم عن سعيد نحوه، وقال النووي: في المجموع (٤/٧) شرح المهذب، رواه النسائي بإسناد حسن، والبيهقي في السنن الكبرى بإسناد صحيح ـ قلت: في (٣/٣١) انظر نصب الراية (٢/١١٨) للزيلعي.

٧٦٨ ـ ١٣١١ أخبرنا حماد بن مسعدة[١]، نا الأشعث بن عبدالملك الحُمْراني[٢]، عن الحسن[٣]، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت:

نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن التبتل[٤].

---

(١) هو التميمي.

(٢) الحمراني ـ بضم المهملة ـ هو أبو هانىء البصري كما في التقريب (٣٧).

(٣) هو ابن أبي الحسن البصري.

(٤) التبتل: الانقطاع عن النساء وترك النكاح، انظر: النهاية (١/٩٤) لابن الأثير.

٧٦٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٦/٥٨) النكاح عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الأشعث به مثله سواء وكذا في ص (٦٠) من طريق حصين بن نافع المازني عن الحسن نحوه موقوفاً.

وأحمد في مسند (٦/١٢٥ و١٥٧ و٢٥٢ و٢٥٣) عن حماد بن مسعدة وعن عفان، عن خالد بن الحارث كلاهما، عن الأشعث به سواء. وله شاهد من حديث سمرة بن جندب وساقه المؤلف في السند الآتي وكذا من حديث أنس وحديث قصة عثمان بن مظعون، وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

وقال الترمذي بعد أن ساق الحديث بالسند الآتي عند المؤلف، في سننه (٢/٢٧٤): روى الأشعث بن عبدالملك هذا الحديثَ عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه، ويقال كلا الحديثين صحيح، وأيضاً عزاه السيوطي في الدر (٤/٦٥) إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر.

٧٦٩ ـ ١٣١٢ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي عن قتادة، عن الحسن[1]، عن سمرة بن جندب، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه نهى عن التبتل، قال: ثم قرأ قتادة: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وذُرِّيَّةً﴾[2].

---

(١) هو البصري.

(٢) سورة الرعد: آية ٣٨.

٧٦٩ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/٢٧٣) النكاح، باب في النهي عن التبتل، عن أبي هشام الرفاعي وزيد بن أحزم وإسحاق بن إبراهيم البصري، والنسائي في سننه (٦/٥٩) النكاح، باب النهي عن التبتل، عن المؤلف إسحاق الحنظلي وابن ماجه في سننه (١/٥٩٣) النكاح، باب النهي عن التبتل، عن بشر بن آدم وزيد بن أحزم وأحمد في مسنده (١٧/٥) عن علي والطبراني في الكبير (٧/٢٥٩ ـ ٢٦٠) من طريق المؤلف وعلى سبعتهم عن معاذ به وقال الترمذي: حديث سمرة حديث حسن غريب، وقال النسائي: قتادة أثبت واحفظ من أشعث أي في روايته الحديث عن الحسن، عن سمرة من رواية الأشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة ـ وحديث أشعث أولى بالصواب «قلت: وقد تقدم ما نقله الترمذي في الحديث السابق بقوله يقال كلا الحديثين صحيح».

وعزاه السيوطي في الدر (٤/٦٥) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، وله شاهد بمعناه من حديث أنس في مسند أحمد (٣/١٥٨ و ٢٤٥) ومن قصة عثمان بن مظعون وحديثه متفق عليه وانظر المصادر السابقة، وسنن الكبرى للبيهقي (٧/٧٩).

٧٧٠ ـ ١٣١٣ أخبرنا وكيع، نا هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى[1]، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأه وهو يشتد عليه فله أجران.

قال أبو يعقوب إسحاق[1]: معناه أجران يعني نفس الحروف أي أجر كل حرف يضاعف له حتى يصير له أجران، والماهر به هو فوقه كما جاء من قال مثل ما يقول المؤذن فله مثل أجره، يعني مثل أجر الكلمات التي تكلم بها المؤذن، ويفضله المؤذن بما صار مؤذناً فله مثل أجر من سمعه من رطب ويابس وهو كالمتشخط في دمه وهو أول من يكسي وأشباه ذلك خص بها المؤذن.

---

(١) هكذا جاء هنا بدون واسطة سعد بن هشام في المخطوط فيحتمل أنه سقط من الناسخ وجاء في التهذيب (٣/٣٢٢) أن زرارة روى عن عائشة والمحفوظ أن بينهما سعد بن هشام ومما يؤيد سقطه ما تقدم في عنوان الترجمة والأسانيد بعده.

٧٧٠ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٢٠٦) التفسير عن آدم عن شعبة، ومسلم في صحيحه (١/٥٤٦ ـ ٥٤٧) صلاة المسافرين، باب فضل الماهر بالقرآن ح ٧٩٨ وأبو داود في سننه (٢/٤٨) الوتر، باب في ثواب قراءة القرآن عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام وهمام، ومسلم من طريق أبي عوانة وسعيد بن أبي عروبة ووكيع عن هشام خمستهم عن قتادة به باختلاف يسير في ألفاظهم والمعنى واحد والترمذي في سننه (٤/٤٤) فضائل القرآن، باب فضل قارىء القرآن من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة وهشام به وقال: حسن صحيح.

والنسائي في سننه الكبرى فضائل القرآن، باب ٣٥ ـ ٣٦ من طريق أبي عوانة به ومن طريق عبدة بن سليمان ويزيد بن زريع كلاهما عن سعيد بن أبي عروة به =

٧٧١ ـ ١٣١٤ أخبرنا عبدة بن سليمان الكلابي، نا سعيد بن أبي عروة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأه وهو يتعتع فيه وهو شاق عليه فله أجران.

= وساقه به المؤلف في الحديث الآتي وكذا في التفسير من طريق خالد بن الحارث عن شعبة به كما في تحفة الأشراف (١١/٤٠٦).

وابن ماجه في سننه (٢/١٢٤٢) الأدب، باب ثواب القرآن عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة به وعبدالرزاق في مصنفه (٣/٣٧٥) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٤٩٠) عن هشام به.

والطيالسي في مسنده (٢١٠) ح ١٤٩٩ عن شعبة وهشام وأحمد في مسنده (٦/٤٨ و٩٤ و١١٠ و١٩٢) عن إسماعيل ووكيع كلاهما عن هشام وعن بهز، عن همام وعن أسود بن عامر، عن شعبة، والدارمي في سننه (٢/٤٤٤) عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام وهمام وأبو نعيم في الحيلة (٢/٢٦٠) من طريق الطيالسي جميعهم عن قتادة به سوى اختلاف يسير في ألفاظهم. والسفرة جمع سافر كالكتبة والكاتب والسافر الرسول، وقيل: السفرة الكتبة، والبررة المطيعون من البر وهو الطاعة، الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولايشق عليه القراءة بجودة حفظه واتقانه ومعنى كونه معهم كما قال القاضي عياض، أي له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقاً للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى، ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم وسالك مسلكهم وأما الذي يتعتع فيه فهو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه فله أجران أجر بالقراءة وأجر تعتعته ومشقته، انظر: شرح صحيح مسلم (٦/٨٤ - ٨٥) للنووي.

٧٧١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

انظر: الحديث السابق..

٧٧٢ ـ ١٣١٥ أخبرنا محمد بن[1] بكر، أنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام/ عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر بالأجراس أن تقطع. [١٦٢/أ]

٧٧٣ ـ ١٣١٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى أن سعد[2] بن هشام بن عامر كان جاراً له فأخبره أنه طلق آمرأته ثم آرتحل إلى المدينة ليبيع عقاراً ومالاً فيجعله في الكراع[3] والسلاح ثم يجاهد[4] الروم حتى يموت.

---

(١) هو البرساني.

٧٧٢ ـ حسن رجاله ثقات سوى محمد بن بكر صدوق وسعيد بن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة غير أنه اختلط ويدلس كثيراً ولكن يتقوى بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى السير، باب ١٣٩ عن أبي الأشعث، عن خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة به كما في تحفة الأشراف (٤٠٩/١١).

وأحمد في مسنده (١٥٠/٦) عن محمد بن جعفر ثنا سعيد فذكره مثله وزاد في آخره «في أعناق الإبل يوم بدر». وابن حبان في صحيحه كما في الموارد ح ١٤٩٠ (٣٥٨) عن محمد بن جعفر بمثل ما تقدم عند أحمد وزاد ما زاد أحمد وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (انظر: المجمع ١٧٤/٥). وله شاهد من حديث أنس مرفوعاً عند ابن حبان في المصدر السابق. ومن حديث جابر وأنس وأبي هريرة وحوط بن عبدالعزي عند الطبراني والبزار وقال الهيثمي: في حديث حوط رجاله رجال الصحيح انظر: المجمع (١٧٤/٥ ـ ١٧٥).

(٢) انظر: ترجمته في التهذيب (٤٨٣/٣).

(٣) الكراع: اسم لجميع الخيل، انظر النهاية (١٦٥/٤).

(٤) في المصنف «لمن يجاهد».

٧٧٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٩/٣ ٤١) بـه ومسلم في صحيحه (٥١٢/١) =

فلقيه رهط من قومه فنهوه عن ذلك، وأخبروه أن رهطاً من قومه ستة أرادوا ذلك على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنهاهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال: أليس لكم في أسوة[1]، فراجع آمرأته فلما أن قدم علينا أخبرنا أنه أتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: ألا أدلك أو ألا أنبئك بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ قلت: من؟ قال: عائشة[2]، قال فذهبت إليها ومررت بحكيم[3] بن أفلح فآستلحقته إليها فقال، ما أنا بقاربها إني نهيتها عن أن تقول فيها بين الشيعتين شيئاً فأبت إلّا مضيًّا[4]

= الصلاة، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض عن المؤلف ومحمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق به، وكذا من طرق عن زرارة بن أوفى مختصراً ومطولاً.

وأبو داود في سننه (٢/٨٧) الصلاة، باب في صلاة الليل من طرق عن قتادة به ومن وجه آخر عن زرارة نحوه والنسائي في سننه (٣/١٩٩) قيام الليل في أوله عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة به، وكذا في الكبرى من وجه آخر عن سعيد نحوه كما في تحفة الأشراف (١١/٤٠٧)، وكذا ابن نصر المَروزي في قيام الليل (٤٣) من طريق عبدالرزاق شطراً منه وفي (٨/١١) من طريق يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة، عن زرارة بن أوفى به مطولاً.

وكذا أحمد في مسنده والبيهقي في سننه (٣/٢٩ ـ ٣٠) كلاهما من طريق يحيى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به نحوه. وكذا من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به وهو السند الآتي عند المؤلف.

(١) في المصدر نفسه «فلما حدثوه بذلك».

(٢) في المصنف «فأتها فسلها عن ذلك ثم ارجع إليّ فأخبرني بردها عليك قال سعد بن هشام: فأتيت إلخ . . .

(٣) انظر ترجمته في التهذيب (٢/٤٤٤).

(٤) زاد في المصنف «فيها».

فأقسمت عليه فقام معي فأتيناها فسلمنا عليها، فدخلنا فعرفت حكيماً فقالت: من هذا معك؟ فقال: سعد بن هشام فقالت: من هشام؟ فقال: ابن عامر، فقالت: نعم المرء كان عامر قتل مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم[1] أحد فقلت: يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: أما تقرأ القرآن؟ فقلت: بلى، قالت: إن خلقه كان القرآن، قال فهممت أن أقوم، فبدا لي فسألتها فقلت: أنبئيني عن قيام رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ قالت: أما تقرأ هذه [١٦٢/ب] السورة[2]، المزمل؟ قلت: نعم، قالت: فإن الله آفترض[3] الليل في أول هذه السورة، فقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه حتى آنتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمتها آثني عشر شهراً ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة، فصار قيام الليل تطوعاً بعد إذ كانت فريضة.

فهممت أن أقوم فبدالي، فسألتها فقلت: أنبئيني عن وتر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: كنا نُعِدُّ له سواكه وطهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل[4]، فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يقعد فيهن إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو(ه)[5] ثم ينهض فلا يسلم فيصلي التاسعة فيجلس فيحمد الله ويذكره ويدعو(ه)[5] ثم يسلم تسليماً[6] ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما سلم فتلك إحدى عشرة ركعة، أي

---

(١) هكذا في تجريد أسماء الصحابة (١/٢٨٣) للذهبي.

(٢) في المصنف «يا أيها المزمل».

(٣) زاد في المصنف «قيام الليل».

(٤) في المصنف قدم «من الليل» وذكره بعد قوله من طهوره.

(٥) بين الحاجزين من المصنف.

(٦) زاد في المصدر السابق «يسمعنا».

بني! فلما أسن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأخذ اللحم أوتر بسبع ثم صلى ركعتين وهو جالس بعد ما سلم فتلك تسعاً أي بني!.

وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها وكان إذا غلبه عن قيام الليل شيء نوم أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة، ولا أعلم نبي الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قرأ القرآن في ليلة ولا قام ليلة حتى أصبح، ولا صام شهراً كاملاً غير شهر رمضان، قال: فرجعت من عندها فأتيت على ابن عباس فأنبأته بحديثها، فقال: صدقت أما (إني)[1] لو كنت أدخل عليها لشافهتها به مشافهة أي بتصديقي / إياها فقال حكيم بن أفلح أما أني لو كنت أعلم أنك لا تدخل عليها ما أنبأتك بحديثها. [١٦٣/أ]

٧٧٤ ـ ١٣١٧ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة نحو حديث معمر وزاد قالت كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعوا ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيجلس فيذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليمة يسمعنا ويصلي ركعتين وهو جالس، فلما كبر وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلي السابعة ثم يسلم تسليمة ثم يصلي ركعتين وهو جالس.

---

(١) بين الحاجزين من المصنف.

٧٧٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق وهو عند مسلم وغيره.

وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في مختصره (١٧٩) عن المؤلف به مثله.

٧٧٥ ـ ١٣١٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر عن قتادة عن الحسن[١] قال: أخبرني سعد بن هشام عن عائشة أنه سمعها تقول: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر بتسع ركعات ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فلما ضعف أوتر بسبع ركعات ثم يصلي ركعتين وهو جالس.

٧٧٦ ـ ١٣١٩ أخبرنا بقية بن الوليد حدثني عتبة[٢] بن أبي الحكيم عن قتادة[٣]، عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في هاتين الركعتين بعد الوتر في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وإذا زلزلت، وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون.

---

(١) هو ابن أبي الحسن البصري.

٧٧٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٣٩) به مثله، والنسائي في سننه (٣/٢٤٢) الصلاة، باب كيف الوتر بتسع عن المؤلف به ومن طريق الحجاج عن حماد، عن قتادة به، وكذا في الكبرى الصلاة، باب ٦٠٢ من طريق إسحاق عن عبدالرزاق به، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٠٨)، وكذا بطرق عن قتادة، عن زرارة نحوه.

انظر: الحديثين السابقين.

وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٩٥) عن المؤلف باختصار.

(٢) هو عتبة بن أبي الحكيم وجاء في المخطوط «الحكم» وهو خطأ والصواب ما أثبته وهو ـ أبو العباس مختلف في توثيقه، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء كثيراً، انظر: الكاشف (٢/٢٤٤) والتقريب (٢٣١).

(٣) يبدو أنه سقط منه زرارة بن أوفى «بدليل ما تقدم وما سيأتي أن قتادة يروى عن زرارة والله أعلم.

٧٧٦ ـ رجاله بين ثقة وصدوق إلا أنه منقطع أللهم إلا أن يكون فيه سقطاً لم =

٧٧٧ ـ ١٣٢٠ أخبرنا محمد بن بكر البرساني، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، فقلت: يا رسول الله أمن أجل كراهية الموت لكنّا[1] نكره الموت، فقال: ليس كذلك ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه، وجنته، أحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه.

= أجد ـ من أخرجه من هذا الطريق، وله شاهد من حديث أبي أمامة، أخرجه أحمد في مسنده (٥/٢٦٠) والطبراني في الكبير (٨/٣٣٢) ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (٢٨٦)، وقال الهيثمي: في المجمع (٢/٢٤١): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات.

والبيهقي في سننه (٣/٣٣)، وكذا أخرجه من طريق بقية بمثل إسناده غير أنه قال عن قتادة، عن أنس ـ بدل عائشة رضي الله عنها ـ به.

(١) جاء في صحيح مسلم «فكلنا».

٧٧٧ ـ صحيح على شرط مسلم رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

ذكره البخاري في صحيحه (٨/١٣٢) الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه.

تعليقاً بصيغة الجزم قال سعيد عن قتادة به عقب حديث قتادة عن أنس، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً وفيه قالت عائشة أو بعض أزواجه إنّا لنكره الموت الحديث.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٦٥) من طريق خالد بن الحارث ومحمد بن بكر البرساني به، وكذا من طريق شريح بن هانىء عن عائشة ببعض اختصار.

والترمذي في سننه (٢/٢٦٤) الجنائز، باب ما جاء فيمن أحب لقاء الله. . . =

= أيضاً من طريق خالد بن الحارث ومحمد بن بكر البرساني به وقال حسن صحيح.
والنسائي في سننه (٤/٩) الجنائز، باب فيمن أحب لقاء الله تعالى من طريق خالد بن الحارث وعبدالأعلى، وكذا من الأخير ابن ماجه أيضاً في سننه (١٤٢٥/٢)، باب ذكر الموت والاستعداد له جميعهم من طريق سعيد به.
وأخرجه وكيع في الزهد حديث رقم ٨٩ عن زكريا، عن عامر، عن شريح بن هاني، عنه عائشة به نحوه ومنه الحميدي في مسنده (١/١١١) وأحمد في مسنده (٤٤/٦ و٥٥ و٢٠٧ و٤٣٦) وأبو سعيد الدارمي في كتاب الرد على بشر المريسي (٥٥٦) والطبراني في الأوسط (٣٧/١/ب) كلهم من طريق زكريا به وأحمد في مسنده (٢١٨/٦) من طريق يونس عن الحسن، عن عائشة بنحوه، وكذا أبو طاهر الذهلي في جزء العاشر من حديثه انتقاء الدارقطني من طريق مؤمل عن إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن عائشة به. وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت وهو متفق عليه وانظر: مسند الطيالسي (١٥٣/١) بترتيب الساعاتي ومسند أحمد (٣١٦/٥ و٣٢١) وصحيح ابن حبان كما في الإحسان (٣٥١/١) وسنن الترمذي (٥٥٤/٤) الزهد، باب من أحب لقاء الله وسنن الدارمي (٣١٢/٢) الرقاق، باب من أحب لقاء الله، وكذا كتاب الرد على بشر المريسي (٥٥٦) لأبي سعيد الدارمي والأوسط للطبراني (١٦٢/١/أ) والأسماء والصفات للبيهقي (٥٠٠).
ومن حديث أبي هريرة عند إسحاق في مسنده (ق ٢٩/أ) وعند أحمد (٣١٣/٢ و٣٤٦ و٤٢٠) وعند البخاري في صحيحه (٤٦٦/١٣) التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ وعند مسلم (٢٠٦٥/٤) الذكر والدعاء وعند النسائي (٩/٤) الجنائز وعند ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٥١/١) بنحوه.
ومن حديث أنس عند أحمد (١٠٧/٣) وعند المروزي في زيادات زهد ابن المبارك (ح ٣٤٥) وعند الطبراني في الأوسط (١٨٠/١/أ) وعزاه الهيثمي في =

٧٧٨ ـ ١٣٢١ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا داود وهو ابن أبي هند[٢]، عن عزرة أو غيره[٣]، عن حميد بن عبدالرحمن[٤] بن هشام[٥]، عن عائشة قالت: كانت قبالة بابي سِتْرٌ فيه تماثيلُ طير، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: يا عائشة حوليه فإني إذا رأيته ذكرت الدنيا، قالت: وكانت لنا قطيفة نلبسها نرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم يأمرنا بقطعه.

= المجمع (٣/٣٢٠) لأبي يعلى والبزار وقال: رجال أحمد رجال الصحيح وفي مشيخة النعال (١١٩) للمنذري من حديث أنس مختصراً.
ومن حديث أبي موسى وهو عند البخاري ومسلم أيضاً.

(١) هو ابن محمد القرشي.

(٢) أبو محمد أبو بكر البصري.

(٣) هو عزرة بن عبدالرحمن الخزاعي.

(٤) هو الحميري.

(٥) هو سعد بن هشام.

٧٧٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٦٦٦) اللباس، باب تحريم صورة الحيوان، من طريق عبدالأعلى وإسماعيل بن إبراهيم وابن أبي عدي والترمذي في سننه (٤/٥٨) صفة القيامة، باب ١٥ «بدون عنوان» من طريق أبي معاوية.

والنسائي في سننه (٨/٢١٣) الزينة، باب التصاوير، من طريق يزيد بن زريع، وكذا في الكبرى، باب ٩٢ ح ١٤، من طريق سفيان كما في تحفة الأشراف (١١/٤٠٥) ستتهم عن داود بن أبي هند به.

وقال الترمذي: «حديث حسن».

وأحمد في مسنده (٦/٤٩ و٥٣ و٢٤١) عن إسماعيل وابن أبي عدي كلاهما عن داود بن أبي هند به، وكذا حماد بن إسحاق في تركه النبي ﷺ من طريق يزيد بن زريع عن داود به قلت: وقع عند الترمذي عروة عن حميد وهو خطأ والصواب عزرة كما تقدم.

ما يروى عن مطرف[1] بن عبدالله بن الشخير وأخيه يزيد، عن عائشة رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٧٧٩ ـ ١٣٢٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ركوعه وسجوده يقول:

«سبوح قدوس رب الملائكة والروح».

---

(١) بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة، والشخير، بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة المكسورة بعدها تحتانية ثم راء كما في التقريب (٣٣٩).

٧٧٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات وقد تابع شعبة ومعمرٌ سعيداً عن قتادة وسيأتي برقم ح ٧٨٠ و ٧٨١.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٥٣) الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، من طريق محمد بن بشر عن سعيد، وكذا من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة وهشام، وكذا أبو داود السجستاني في سننه (١/٥٤٣) الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده عن مسلم بن إبراهيم عن هشام والنسائي في سننه (٢/١٩٠ و ٢٢٤) الصلاة، باب الذكر والدعاء في الركوع والسجود ـ وأنواعه ـ من طريق خالد بن الحارث عن شعبة، وكذا من طريق يحيى بن سعيد وابن أبي عدي كلاهما عن شعبة وفي النعوت، باب ٢١ من السنن الكبرى، وكذا من طريق يزيد بن زريع عن سعيد كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٢٨) ثلاثتهم عن قتادة به مثله سواء، وأحمد في مسنده =

٧٨٠ ـ ١٣٢٣ أخبرنا سعيد بن عامر الضبعي[١]، نا شعبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله ولم يقل في سجوده.

٧٨١ ـ ١٣٢٤ أخبرنا عبدالرزاق[٢]، نا معمر[٣]، عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ يقول في ركوعه وسجوده: سبوح قدوس رب الملائكة والروح. [١٦٤/أ]

= (٦/٣٥ و٩٤ و١١٥ و١٤٨ و١٤٩ و١٧٦ و١٩٣ و٢٤٤ و٢٦٦) من طرق عن شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي عن قتادة به، وكذا الطحاوي في معاني الآثار (١/٢٣٤) عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي عروبة به.
ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٦٥) من طريق يزيد عن سعيد به وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٣/٣٩) عن المؤلف، عن عبدة به مثله.

(١) الضبعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة كما في التقريب (١٢٣).

٧٨٠ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الصحيح.
انظر: تخريج الحديث السابق وقد أخرجه الطحاوي أيضاً في معاني الآثار (١/٢٣٤) عن ابن مرزوق، عن سعيد، عن سعيد بن عامر الضبعي به، وأبو العباس السراج في مسنده (ق/٣/٣٩) عن المؤلف به مثله.

(٢) هو ابن همام المعروف صاحب المصنف.

(٣) هو ابن راشد.

٧٨١ ـ رجال كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/١٥٧) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٢٠٠) به مثله، غير أنه وقع في المصنف قدوح ويبدو أنه خطأ من الناسخ فكان ينبغي على المحقق تصحيحه. وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٣/٣٩) عن المؤلف به مثله. وانظر: الحديثين السابقين.

٧٨٢ ـ ١٣٢٥ أخبرنا الملائي[1]، نا همام بن[2] يحيى، عن قتادة[3]، عن مطرف[4]، عن عائشة قالت: صنعت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بردة حسناء سوداء فأعجبته، فلبسها فلما عرق فيها وجد الريح[5] فقذفها.

٧٨٣ ـ ١٣٢٦ أخبرنا يزيد بن هارون أو غيره بهذا الإسناد مثله وزاد فقالت عائشة: ما أحسنها يا رسول الله يَشِيبُ بياضك[6] سوادها بياضك.

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو أبو عبدالله الأزدي.

(٣) هو ابن دعامة السدوسي.

(٤) هو مطرف بن عبدالله بن الشخير.

(٥) في سنن أبي داود «ريح الصوف».

٧٨٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٣٣٩) اللباس، باب في السواد عن محمد بن كثير، عن همام به ولم يذكر «فأعجبته».

والنسائي في سننه الكبرى الزينة (٨٠ ح ٤) عن هلال بن العلاء، عن عفان، عن همام به، وكذا عن محمد بن مثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن مطرف مرسلاً، كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٢٨).

وأحمد في مسنده (٦/٢١٩ و ٢٤٩) عن بهز بن أسد وعبدالصمد كلاهما عن همام به.

(٦) هكذا في المخطوط وقد جاءت هذه العبارة في أخلاق النبي ﷺ «يشرب بياضك سوادها وسوادها بياضك» وسيأتي برقم ح ١١٧٠ أتم منه وأصح.

٧٨٣ ـ رجاله كلهم ثقات غير أنه رواه بالشك فحسب الاحتمال الأول صحيح. وحسب الثاني في إسناده راوٍ مبهم والحديث صحيح بطرقه الأخرى بل وقد جاء عند أحمد بالإسناد نفسه بدون شك.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٤٤) عن يزيد أنا همام به ولفظه قالت: جعلت للنبي ﷺ بردة سوداء من صوف فذكر بياض النبي ﷺ وسوادها فلما عرق وجد =

٧٨٤ ـ ١٣٢٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نـا سليمان[1] التيمي عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير أن عائشة جهدها العطش وهي صائمة فأفطرت فأمرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تقضي مكانه يومين، قال عيسى: كأنه في شهر رمضان.

٧٨٥ ـ ١٣٢٨ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا خـالد الحـذاء، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله أن عـائشة صـامت فجهدهـا العطش فـأفطرت، فقالت حفصة: ذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقـالت عائشة: دعيني أذكر ذلك له وذكرت ذلك فأحسبه أمرها أن تصوم يوماً أو أو يومين.

= منها ريح الصوف فقذفها، قال: أي الراوي ـ وأحسبه قد قالت: كان يعجبه الريح الطيبة.
وكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١١٣ ـ ١١٤) من طريق يزيد به، وفيه «يشرب بدل يشيب». انظر: الحديث السابق.

(١) هو سليمان بن طرخان أبو المعتمر البصري.

٧٨٤ ـ رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصوم ١٠٥ عن قتيبة بن سعيـد، عن أبي زبيـد عبثر بن القاسم ـ كوفي ثقة ـ عن سليمان التيمي نحوه، وكذا عن محمد بن عمرو الحمصي، عن بقية، عن يزيد بن هارون، عن التيمي به، ، وكذا عن محمد بن بشار، عن عبدالأعلى، عن خالد الحذاء، عن أبي العـلاء، عن عائشـة أنها أفطرت يوماً فأمرت أن تقضي يوماً أو قال: يومين، قال خالد: أنا أجرأ على يـومين، وأيضـاً عن محمد بن بشـار عن الثقفي، عن خالـد، عن يـزيـد بن عبدالله بن الشخير، أن عائشة صامت يوماً فجهدها الصوم فأفطرت، فقالت حفصة: لأذكرن ذلك لرسول الله ﷺ فقالت عائشة: لا تفعلي حتى أكون أنا أذكر له فأحسبه أمرها أن تصوم يوماً أو يومـين، كما في تحفـة الأشراف (١٢ / ٣٣٧).

٧٥٨ ـ رجاله ثقات كلهم.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

ما يروى عن الأحنف بن قيس وأبي الجوزاء[1]، وعبدالله بن يزيد[2]، ويزيد بن بابنوس، عن عائشة أم المؤمنين، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم

٧٨٦ ـ ١٣٢٩ أخبرنا عبدالوهاب (عن[3] أيوب[4]، عن أبي قلابة[5]، عن عبدالله) بن يزيد وهو أخو عائشة من الرضاعة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: ما من أحد يموت [١٦٤/ب] من المسلمين فيصلون عليه أمة يبلغون أو يكونوا مائةً فيشفعون له إلا شفعوا فيه.

---

(١) هو أوس بن عبدالله الربعي.

(٢) هو رضيع عائشة.

(٣) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من السند الآتي: حيث قال: بعد أن ساقه عن عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب بهذا الإسناد مثله، وهكذا جاء في مصادر التخريج من طريق عبدالوهاب الثقفي.

(٤) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٥) هو عبدالله بن زيد الجرمي.

٧٨٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٦٥٤/٢) الجنائز، باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه عن الحسن بن عيسى، عن ابن المبارك، عن سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة به، والترمذي في سننه (٢٤٧/٢) الجنائز، باب كيف الصلاة على الميت والشفاعة له عن ابن أبي =

٧٨٧ ـ ١٣٣٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب بهذا الإسناد مثله فلم يذكر مائة.

٧٨٨ ـ ١٣٣١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي[1] الجوزاء، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستفتح الصلاة بالتكبير

= عمر، عن عبدالوهاب الثقفي وعن علي بن حجر وأحمد بن منيع كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة به وقال حسن صحيح، وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه والنسائي في سننه (٧٥/٤) عن سويد، عن عبدالله، عن سلام بن أبي مطيع، عن أيوب به نحوه وقال سلام: فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال: حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ، وكذا أخرجه عن عمر بن زرارة، عن إسماعيل به مثله، والطيالسي في مسنده (٢١٤) حديث ١٥٢٦ عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة نحوه ولم يذكر مائة، وأحمد في مسنده (٢٦٦/٣) من طريق سلام بن أبي مطيع عن أيوب به، وكذا من طريق سلام عن شعيب بن الحبحاب عن أنس به مرفوعاً، وكذا في (٣٢/٦ و ٤٠ و٩٧) عن إسماعيل وعن سفيان كلاهما عن أيوب به، وكذا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن خالد الحذاء نحوه ولم يذكر مائة.

٧٨٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٥٢٧/٣) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبدالله رضيع عائشة به ومن طريقه أحمد في مسنده (٢٣١/٦) به مثله.

وقال عبدالرزاق: والأمة مائة رجل، قاله الثوري ومعمر.

(١) هو أوس بن عبدالله الربعي وأبو الجوزاء بالجيم والزاي.

(٢) الأشخاص: الرفع. والصوب: الخفض أي كان يعدل رأسه بينهما بالتصرف من النهاية (٤٥٠/٢) و (٥٧/٣) لابن الأثير.

(٣) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من صحيح مسلم حيث رواه عن المؤلف.

والقراءة بالحمد لله رب العلمين وكان إذا ركع يشخص رأسه ولم يصوبه[2] وكان إذا رفع رأسه من الركوع استوى قائماً، وكان إذا سجد فرفع رأسه من السجود ولم يسجد حتى يستوي جالساً وكان ينهى عن عقب الشيطان، وكان يفرش رجله اليسرى (وينصب)[3] رجله اليمنى وكان يكره أن يفترش ذراعيه افتراش الكلب، وكان يختم الصلاة بالتسليم وكان يقرأ في كل ركعتين التحية.

٧٨٩ ـ ١٣٣٢ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك النُكْري[1]، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كنت أُعَوِّذُ

---

٧٨٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٥٧/١) الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبي خالد الأحمر وعن إسحاق ـ المؤلف عن عيسى وأبو داود في سننه (٤٩٤/١) الصلاة، باب من لم ير بالجهر بسم الله، عن مسدد، عن عبدالوارث ثلاثتهم عن حسين المعلم به وابن ماجه في سننه (٢٨٨/١) الصلاة، باب الاعتدال في السجود عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن حسين المعلم به مختصراً وأحمد في مسنده (٣١/٦ و ١٩٤) عن إسحاق الأزرق ويحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، عن حسين به مطولاً، وكذا الطيالسي في مسنده (٢١٧ ح ١٥٤٧) عن عبدالرحمن بن بديل، عن أبيه به وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٩/١) عن يزيد به مختصراً والبيهقي في سننه (١٥/٢) من طريق يزيد بن هارون عن حسين المعلم به، وكذا عنده من طريق بديل عن عبدالله بن شقيق به نحوه.

(١) هو أبو يحيى ويقال أبو مالك النكري ـ بضم النون ـ البصري صدوق له أوهام مات سنة تسع وعشرين ومائة، انظر: التقريب (٢٦٢) والتهذيب (٩٦/٨).

٧٨٩ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٠/٦ ـ ٢٦١) عن يونس والبلاذري في أنساب =

رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرضه أقول: اذهب البأس رب الناس آشف أنت الشافي آشف شفاء لا يغادره سقماً، الشفاء بيدك، قالت: فكنت أعوذه في مرضه الذي مات فيه فقال: عني[1] فإنما كانت تنفعني لو كانت المدة.

٧٩٠ ـ ١٣٣٣ أخبرنا مرحوم بن عبدالعزيز القرشي، نا أبو عمران[2] الجوني، عن يزيد بن بابنوس[3] وكان رجلاً من[4] الشيعة قال: تخلفت ليالي عثمان، عن المدينة على جمل لي ومعي صاحب لي على غلام لي فقال لي صاحبي:/ هل لك أن نأتي عائشة أم المؤمنين؟ فقلت: نعم، ولكن لا نسألها فجاء معي، فأتينا حجرتها، فمر بنا عبدالرحمٰن[5] بن أبي بكرة فدخل فاستأذن فجاءت فكانت دون الباب، فبدرني صاحبي فقال: يا أم المؤمنين [١٦٥/أ]

= الأشراف (١/ ٥٥٠) عن روح بن عبدالمؤمن كلاهما عن حماد بن زيد به وباختلاف ونقص في لفظ روح.
وتقدم هذا الحديث من غير هذا الوجه برقم ٢٥٥.

(١) في مسند أحمد وأنساب الأشراف «ففي الأول ارفعي عني فإنما ينفعني في المدة» وففي الثاني ارفعي عني رقاك فإنما كانت تنفعني وأنا في المدة» ومعناه «ابتعدي عني».

(٢) هو عبدالملك بن حبيب البصري مشهور بكنيته.

(٣) يزيد بن بابنوس ـ بموحدتين بينهما الألف ثم نون مضمومة وواو ساكنة ومهملة بصري، مقبول. انظر: التقريب (٣٨١).

(٤) كذا قال أبو داود: كان شيعياً انظر: التهذيب (١١/ ٣١٧).

(٥) هو عبدالرحمن بن نفيع بن الحارث الثقفي هكذا في المخطوط ولعله عبدالرحمن بن أبي بكر والله أعلم.

٧٩٠ ـ في إسناده يزيد بن بابنوس مقبول وبقية رجاله ثقات فيحسن عند المتابعة.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢١٩ ـ ٢٢٠) بكامله عن بهز بن أسد، عن حماد بن =

أرأيت العراك؟ فقالت: وما العراك؟ فقال: المحيض، فقالت: هو إذا كما سمى[1] الله، المحيض، وقالت كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ متوشحاً[2] وعلى دونه ثوب ويصيب مني رأسي أي القُبْلة، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا مر بحجرتي ألقي إلي الكلمة فمر[3] يعني فمر رسول الله ـ صلى أالله عليه وسلم ـ ولم يكلمني ثم مر بي ولم يكلمني فقال لي مالكِ يا عائشة؟ وذلك أني عصبت رأسي ونمت على فراشي، فقلت: أشتكي رأسي يا رسول الله، فقال: بل أنا الذي أشتكي رأسي وذلك حين أخبره جبريل أنه مقبوض، قالت: فلبثت أياماً فجيء به يحمل[4] في كساء بين أربعة، فقال: يا عائشة أرسلي إلى النسوة فأرسلت إليهن، فلما جئن قال: إني لا أستطيع أن أختلف بيتكن، فأذَنَّ لي فأكون في بيت عائشة،

= سلمة، عن أبي عمران الجوني به وطرفاً منه قبله في (٦/١٨٧)، عن ابن مهدي، عن حماد بمثل إسناده المذكور.

وأخرج طرفاً قصيراً جداً وأبو داود في سننه (٢/٦٠٢ ـ ٦٠٣) النكاح، باب في القسم بين النساء.

وكذا عزاه السيوطي في الدر (٤/٣١٩) إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، من حديث عائشة وساق طرفه الأخير فقط.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٩/٣٢) بنحوه أتم منه، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات ـ قلت سوى يزيد بن بابنوس ـ وفي إسناد أبي يعلى عويد بن أبي عمران وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وقال بعضهم متروك.

والبلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٦٢) عن الوليد بن صالح ثنا مرحوم بن عبدالعزيز بمثل إسناده بتمامه باختلاف في لفظه والمعنى متقارب.

(١) في قوله: «ويسئلونك عن المحيض».

(٢) جاء في المخطوط «متوشح» والتصويب من مقتضى القواعد».

(٣) في مسند أحمد «ينفع الله ـ عز وجل ـ بها» والذي في المخطوط كما أثبته.

(٤) في المصدر السابق «محمولاً».

فقلن: نعم، قالت: فرأيته يوماً تحمّر وجهه وتعرق، ولم أكن (رأيت)[1] ميتاً قط فقال: يا عائشة استنديني إلى صدركِ ففعلت ووضعت يدي عليه فغُلِبَ رأسُه فرفعت يدي عنه وظننت أنه يريد أن يصيب من رأسي فوقعت من فيه نطفة باردة على صدري أو ترقوتي ثم مال فسقط على الفراش ولم أكن رأيت ميتاً قط فعرفت بعد ذلك الموت بغيره/ فجاء عمر بن الخطاب [١٦٥/ب] ومعه المغير بن شعبة، قد سجيته ثوباً وآستأذن فأذنت له فدخل ومعه المغيرة بن شعبة، ومددت الحجاب إلي فكشفت عن وجهه ثم قال: مالرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يا عائشة!؟ فقلت أغمي عَليه منذ ساعة فغطاه فقال: وأغماه إن هذا لهو الغم ثم خرجا فلما بلغا عتبة الباب قال المغيرة:

مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يا عمر، قال: كذبت والله ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا يموت حتى يأمر بقتل المنافقين بل أنت تَحُوسُك[2] فتنة ثم جاء أبو بكر يستأذن فقال: ما لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يا عائشة؟ فقلت: أغمي عليه منذ ساعة فكشف عن وجهه فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على صدغيه وقال: وانبياه واخليلاه، صدق الله ورسوله قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُوْنَ﴾[3] وقال: ﴿وَمَا جَعلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِتَّ فَهُمُ الخَالِدُوْنَ﴾[4]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾[5].

---

(١) بين الحاجزين ليس في المخطوط استدركته من السياق ومن مصادر التخريج.

(٢) أي تخلطك وتحثك على ركوبها وكل موضع خالطته فقد حُسْتَه وجُستَه انظر: النهاية (١/ ٤٦٠).

(٣) سورة الزمر: آية ٣٠.

(٤) سورة الأنبياء: آية ٣٤.

(٥) سورة الأنبياء: آية ٣٥، وسورة العنكبوت: آية ٥٧.

ثم غطاه وخرج فقال: ألا من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله عز وجل: ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون﴾ ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ فقال عمر: يا أبا بكر أفي كتاب الله هذا؟ قال: نعم، فقال: هذا أبو بكر صاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الغار وهو ثاني اثنين.

قال مرحوم: وقال أشياء لا/ أحفظها فبايعوه حينئذ. [١٦٦/أ]

٧٩١ ـ ١٣٣٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي قال: قلت لأبي، يا أبه: أرأيت لو أنك رأيت رجلاً يسب أبا بكر ما كنت فاعلاً؟ قال: كنت أضرب عنقه، قال: قلت فعمر قال: كنت أضرب عنقه، قال: قلت فعثمان قال: أمر قد اختلف فيه، أخبرنا أبو أسامة[2]، عن ابن عيينة، عن خلف بن حوشب، عن ابن أبزي نحوه.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو حماد بن أسامة.

٧٩١ ـ صحيح.

رجال الإسنادين ثقات كلهم ولا علاقة له بمسند عائشة سوى ما اشتمل على فضل أبي بكر وعمر وقد تقدم شأنهما في حديث مرض النبي ﷺ ووفاته في الحديث السابق وجاء فيه ذكر بعض فضائل أبي بكر رضي الله عنه.

٧٩٢ ـ ١٣٣٥ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مِسعر[1]، عن سعد بن إبراهيم، عن الحسن[2]، عن صعصعة[3]، وهو عم الأحنف عن الأحنف، قال: دخلَت على عائشة امرأة ومعها ابنتان لها فأعطتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحد منهما تمرة ثم صدعت الباقية بينهما فأتاها النبي - صلى الله عليه وسلم - فحدثته فقال: فما أعجبكِ؟ لقد دخلت به الجنة.

---

(١) هو ابن كدام.

(٢) هو البصري.

هو الأحنف بن قيس.

(٣) هو صعصعة بن معاوية التميمي.

٧٩٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبد بن حميد كما في المنتخب منه (ق١٩٧/١) عن محمد بن بشر بهذا الإسناد مثله والبخاري في صحيحه (٨/٨) الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله.. من حديث عروة عن عائشة وفيه «جاءتني امرأة مع ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها الحديث.

وكذا أحمد في مسنده (٣٣/٦ و٨٨ و٩٢ و١٦٦ و٢٤٣) من حديث عروة عن عائشة وفيه طريق عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري نحوه.

وكذا أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣٧٧/٢ - ٣٧٨) من طريق أنس أنّ امرأة دخلت على عائشة ومعها بنتان لها قال: فأعطتها عائشة ثلاث تمرات الحديث وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، وعبيدالله بن فضالة بصري وهم أخوة المبارك بن فضالة ومفضل بن فضالة، وكلهم قد حدث، ولا بأس به أي بعبيدالله، وقال الهيثمي: لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح - قلت: تقدم قول البزار فيه أنه لا بأس به - انظر: المجمع (١٥٨/٨)، وكذا الطبراني في مسند الشاميين (٣٤٢/٢) من طريق الزبيدي عن الزهري، عن عروة به نحوه.

ما يروى عن جابر بن زيد وأبي عثمان وابن سيرين والحسن، عن عائشة، رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

٧٩٣ ـ ١٣٣٦ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث نا حماد بن سلمة، عن علي بن[1] زيد، عن أبي عثمان[2] النهدي أن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: اللهم آجعلني من الذين إذا أحسنوا آستبشروا وإذا أساؤوا آستغفروا.

---

(١) هو علي بن زيد بن جدعان.

(٢) هو عبدالرحمن بن مل ـ بلام ثقيلة وميم مثلثة ـ والنهدي ـ بفتح النون وسكون الهاء كما في التقريب.

٧٩٣ ـ ضعيف مداره على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف وبقية رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٥٥) ثواب التسبيح، باب الاستغفار عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيدبن هارون عن حماد به والطيالسي في مسنده (٢١٥) وأحمد في مسنده (٦/١٢٩ و ١٤٥ و ١٨٨ و ٢٣٩) عن عفان ويزيد وعبدالرحمن بن مهدي والخطيب في تاريخ بغداد (٩/٢٣٣) من طريق روح بن عبادة خمستهم عن حماد بهذا الإسناد مثله، وعزاه السيوطي في الدر (٢/٧٧) إلى البيهقي في الشعب فقط.

٧٩٤ ـ ١٣٣٧ أخبرنا أبو عامر[١]، نا حبيب بن أبي حبيب[٢]، عن عمرو وهو ابن هرم، عن جابر بن زيد أنه سئل عن مواقيت الصلاة فقال سألت عائشة عن ذلك. فقالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بمكة قبل الهجرة ركعتين فلما قدم المدينة وفرضت الصلاة عليه أربعاً وثلاثاً جعل صلاته بمكة للمسافر تامة.

٧٩٥ ـ ١٣٣٨ أخبرنا الثقفي[٣]، نا أيوب[٤]، عن محمد[٥]، أن عائشة سئلت عن ركعتي الفجر فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخففهما وأظنه كان يقرأ فيهما نحو قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون.

---

(١) هو العقدي.

(٢) هو حبيب بن أبي حبيب يزيد الجرمي البصري صدوق يخطىء مات سنة اثنتين وستين ومائة. انظر: التقريب (٦٣) والتهذيب (٢/ ١٨٠).

٧٩٤ ـ حسن.

تخـريجـه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٢١٥) حديث رقم **١٥٣٥** عن حبيب به مثله.

وتقدم تخريجه من حديث عروة عن عائشة بنحوه برقم ٣١.

(٣) هو عبدالوهاب الثقفي.

(٤) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٥) هو ابن سيرين ولكنه لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كما في التهذيب (٩/٢١٦).

٧٩٥ ـ رجاله كلهم ثقات غير أنه منقطع وأصل الحديث صحيح من غير هذا.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٨٣) عن عبدالوهاب الثقفي به مثله، ومن وجه آخر عن علي، عن خالد وهشام، عن ابن سيرين، عن عائشة نحوه كما في =

٧٩٦ ـ ١٣٣٩ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين قال: سئلت عائشة أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: يقرأ في ركعتي الفجر؟ فقالت: كان يسر فيهما القراءة، وذكرت قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد.

= الفتح الرباني (٤/٢٢٥)، وكذا عنده في الموضع نفسه من حديث عبدالله بن شقيق، عن عائشة بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٢) صلاة المسافرين، باب استحباب ركعتي سنة الفجر ولفظه «أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد» وكذا أبو داود في سننه (٢/٤٥) والنسائي في سننه (٢/١٥٦) وابن ماجه في سننه (١/٣٦٣) والبيهقي في سننه (٣/٤٢).

وكذا له شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي في سننه (١/٣٦٣) وقال حسن وعند ابن ماجه أيضاً وعند أحمد في مسنده (٢/٩٤ و ٩٥ و ٩٩) وعند أبي الشيخ الأصبهاني في الطبقات ح رقم ٩٨ وعند أبي نعيم في أخبار أصبهان (١/١٧٤)، وكذا من حديث جابر وأنس رضي الله عنهما، وأصل الحديث صحيح بطرقه وشواهده. وفي معاني الآثار (١/٢٩٨).

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

٧٩٦ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٥٩) عن هشام وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٤٢) عن ابن إدريس عن هشام به، وأحمد في مسنده (٦/١٨٤ و ٢٢٥) عن علي، عن خالد به وعن عبدالرزاق أنا هشام به، وكذا الطحاوي في معاني الآثار (١/٢٩٧) عن أبي بكرة، عن سعيد بن عامر، عن هشام به، وكذا الدارمي في سننه (١/٣٣٦)، عن سعيد به.

انظر: الحديث السابق.

٧٩٧ ـ ١٣٤٠ أخبرنا وكيع، عن سفيان الثوري، عن هشام[1]، عن ابن سيرين، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسر القراءة في ركعتي الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد.

٧٩٨ ـ ١٣٤١ أخبرنا النضر[2]، نا الأشعث بن عبدالملك عن ابن سيرين عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسر القراءة في ركعتي الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد.

٧٩٩ ـ ١٣٤٢ أخبرنا النضر[3]، نا الأشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأ في ركعتي الفجر بنحو فاتحة الكتاب.

---

(١) هو ابن حسان الذي تقدم في الحديث السابق.

٧٩٧ ـ رجاله ثقات كلهم غير أنه منقطع.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٥٩) بقوله: وذكره الثوري عن هشام به.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) هو ابن شميل المازني.

٧٩٨ ـ رجاله ثقات كلهم إلا أن فيه انقطاعاً حيث لم يسمع ابن سيرين من عائشة.

انظر: حديث رقم ٧٩٦ وتخريجه.

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

٧٩٩ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع ولكنه يتقوى بما جاء موصولاً عن عروة وغيره عنها.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٢٤) بترتيب الساعاتي عن إسماعيل، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين عنها بلفظ «كان قيام رسول الله ﷺ في الركعتين قبل =

٨٠٠ ـ ١٣٤٣ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن سعيد بن أبي صدقة[1] قال: سألت محمداً[2] عن حديث عائشة أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان لا يصلي في ملاحفنا، فقال: قد سمعته منذ زمان ولا أدري ممن سمعته ولا أدري أسمعته من ثبت أم لا؟ فسألوا عنه.

= صلاة الفجر قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب»، وقال الساعاتي: لم أقف عليه وسنده جيد، قلت: ولكن فيه انقطاعاً، وكذا أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٤٣) عن إسماعيل عن خالد، عن محمد به، وكذا من طريق عروة به نحوه وقد تقدم بنحوه من حديث عمرة وعروة عن عائشة برقم **٦٥** و**٣٣٢** و**٤٤٨**.

(١) هو أبو قرة البصري.

(٢) هو ابن سيرين.

٨٠٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن فيه راوياً مبهماً ولكنه جاء تعيينه عند أبي داود وغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٥٧) الطهارة، باب الصلاة في شعر النساء وفي الصلاة (١/٤٢٤) عن عبيدالله بن معاذ، عن أبيه، عن أشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن عبدالله بن شقيق نحوه، وكذا عن الحسن بن علي، عن سليمان بن حرب بمثل إسناده المذكور هنا.

والترمذي في سننه (٢/٥٦) الصلاة، باب كراهية الصلاة في لحف النساء عن محمد بن عبدالأولى، عن خالد بن الحارث، عن أشعث به، وقال حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٨/٢١٧) الزينة، باب اللحف، وكذا في الكبرى الزينة، باب **٩٦** عن الحسن بن قزعة، عن معتمر بن سليمان وسفيان بن حبيب، عن أشعث به، كما في تحفة الأشراف (١١/٤٤٧) وأحمد في مسنده (٦/١٢٩) من وجه آخر عن قتادة، عن ابن سيرين نحوه.

٨٠١ ـ ١٣٤٤ أخبرنا النضر[1]، نا الأشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين قال لما قدمت عائشة البصرة نزلت على صفية[2] بنت الحارث فرأت جواري قد حضن حرائر فقالت لها: مريهن فليختمرن/ [١٦٧/أ] فإن جارية كانت عندي ففقدها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقيل أنها قد حاضت فأعطاني حقوة فقال: أعطيها نصفه وأعطى جارية عند أم سلمة نصفه فإنها قد حاضت.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هي صفية بنت الحارث بن أبي طلحة، العبدرية أم طلحة الطلحات روت عن عائشة رضي الله عنها وكانت عائشة تنزل عليها قصر عبدالله بن خلف بالبصرة عقب وقعة الجمل، وذكرها ابن حبان في الثقات وهي صحابية كما قال ابن حجر: انظر: التهذيب (١٢/٤٢٩) والتقريب (٤٦٩).

٨٠١ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٤٢٢) الصلاة، باب المرأة تصلي بغير خمار، عن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٩٦ و٢٣٨) عن عفان، عن حماد بن زيد، عن أيوب وعن يزيد، عن هشام كلاهما عن محمد بن سيرين به باختلاف يسير في اللفظ وأتم منه.

٨٠٢ ـ ١٣٤٥ أخبرنا جرير[1]، عن هشام[2]، عن الحسن[3]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بعد الوتر ركعتين وهو جالس.

٨٠٣ ـ ١٣٤٦ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني الزبيدي[4]، عن راشد بن سعد، عن عبدالله بن[5] مساحق قال: كل وتر يسن بعده ركعتان، فهذا متن لقول راشد.

وسألوا عن عبدالله بن مساحق من كان؟ قال إسحاق: يعني من فضله وصلاحه وقد كان أدرك عائشة.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) وهو هشام بن حسان.

(٣) هو ابن أبي الحسن البصري وجاء في المراسيل لابن أبي حاتم أنه سمع من عائشة رضي الله عنه. انظر: (٤٥).

٨٠٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

لم أقف عليه من طريق الحسن عن عائشة، وقد أخرج الطحاوي في معاني الآثار (١/ ٢٨٠) في آخر حديث قيام النبي ﷺ بالليل ووتره من طريق حصين ابن نافع عن الحسن، عن سعد بن هشام قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: حدثيني عن صلاة رسول الله ﷺ فذكرت فيه هذا الحديث وقد جاء من حديث أبي سلمة عن عائشة، وكذا له شاهدٌ من حديث أبي أمامة مرفوعاً مثله انظر: المصدر السابق وسنن البيهقي (٣/ ٣٢ و٣٣).

(٤) الزبيدي بضم الزاء وفتح الموحدة مصغراً ـ هو محمد بن الوليد بن عامر.

(٥) ذكره البخاري وسكت عن جرحه وتعديله وقال: روى عنه راشد قوله، قلت: لعلّه يقصد قوله المذكور، انظر: التاريخ الكبير (٥/ ١٩٧)، وكذا ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه. انظر: (٥/ ١٧٤).

٨٠٣ ـ في إسناده عبدالله بن مساحق لم أعرفه وبقية رجاله ثقات، ولا علاقة له بمسند عائشة إلا الاشتراك المعنوي بين الحديثين انظر: الحديث السابق.

٨٠٤ ـ ١٣٤٧ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت الحسن[1] يقول: كان المسلمون اختلفوا في دفن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أين يدفن؟ فقالت طائفة منهم يدفن في البقيع، حيث آختاره رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لولده وللمسلمين قال: فقالوا أتبرزون قبر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كلما أحدث أحد حدثاً عاذبه، قال: وقال طائفة: ندفنه في المسجد فقالت عائشة: إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غشي عليه فلما أفاق قال:

قاتل الله أقواماً آتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، فعرفوا أن ذلك نهياً منه، فقالوا: يدفن حيث اختار الله أن يقبض روحه فيه فحفر له في بيت عائشة.

---

(١) هو البصري.

٨٠٤ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع بعضه.

تخـريجـه:

أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٥١) عن هوذة بن خليفة، عن عوف، عن الحسن به ببعض اختصار وتفاوت.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٣/٢٩٢) عدة روايات في هذا الباب، وكذا أخرج بعضه الترمذي في سننه (٢/٢٤٢) من طريق عبدالرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قصة اختلافهم في موضع دفنه وحديث أبي بكر في موضع دفنه، وقال: غريب عبدالرحمن يضعف من قبل حفظه وقد روى هذا الحديث من غير وجه.

٨٠٥ ـ ١٣٤٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج[١]، أخبرني أبي[٢] أنهم شكوا في قبر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ـ صليى الله عليه وسلم ـ يقول: ما مات نبي قط إلا ودفن حيث يقبض فحفروا له عند فراشه.

---

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

(٢) هو عبدالعزيز بن جريج المكي قال البخاري: لا يتابع في حديثه وذكره ابن حبان في الثقات (٧/١١٤) وقال: لم يسمع من عائشة وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، انظر: التاريخ الكبير (٦/٢٣) والضعفاء (٣/١٢) والتهذيب (٦/٣٣٣).

٨٠٥ ـ في إسناده عبدالعزيز تقدم الكلام حوله وكذا فيه انقطاع ولكن له متابعات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/٥٧٣) من طريق عيسى بن يونس بهذا الإسناد مثله، وكذا الترمذي من وجه آخر عن ابن أبي مليكة عن عائشة كما تقدم في الحديث السابق وابن سعد في الطبقات (٢/٢٩٢ ـ ٢٩٣) من حديث هشام بن عروة عن أبيه مرسلاً وموصولاً، وكذا عنده من حديث أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن وابن أبي مليكة وسعيد بن المسيب مرسلاً وله شاهد عنده من حديث ابن عباس نحوه.

وكذا هو في حديث طويل في ضمن حديث ابن عباس عند ابن ماجه في سننه (١/٥٢١) الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ وليس من مسند عائشة رضي الله عنها.

٨٠٦ ـ ١٣٤٩ أخبرنا المخزومي[١]، نا وهيب[٢]، قال: نا يونس[٣]، عن الحسن[٤] أن عائشة قالت: يا رسول الله هل يذكر الرجل حميمه يوم القيامة فقال: أما في ثلاث مواطن فلا، عند الميزان حتى يعلم أيثقل ميزانه أم يخف، وعند قراءة الصحف حتى يدري أيأخذ كتابَه بيمينه أم لا، وعند الصراط، فإن بجنبتيها كلاليبُ وحسكٌ[٥]، الزالون والزالات يومئذ كثير.

---

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) هو وهيب بن خالد الباهلي.

(٣) هو ابن أبي إسحاق عمرو الهمداني السبيعي.

(٤) هو البصري.

(٥) الحسك ـ عشبة ذات شوك. انظر: لسان العرب (٤١١/١٠).

٨٠٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١١٦/٥) السنة، باب في ذكر الميزان من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن يونس بإسناده نحوه.

وكذا أحمد في مسنده (١١٠/٦) من حديث محمد بن القاسم عن عائشة أتم منه نحوه.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٥٩/١٠): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح.

ما يروى عن يحيى بن يعمر وعبدالله بن الحارث وَمَشِيْخةٍ من أهل البصرة، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٨٠٧ ـ ١٣٥٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن عطاء[١] الخراساني، عن يحيى بن[٢] يعمر قال: سألت عائشة أكان رسـول الله - صلى الله عليه وسلم - ينام وهو جنب؟ فقالت: ربما آغتسل ثم نام وربمـا نام قبـل أن يغتسل، ولكنه يتوضأ - فقال: الحمد لله الذي جعل في الدين سعة.

---

(١) هو عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني.

(٢) هو البصري أبو سليمان وقيل غيره قال الأجري: قلت لأبي داود: سَمع من عائشة؟ قال: لا كما في التهذيب (١١/٣٠٥) قلت: في رواية المؤلف تصريح بسماعه منها، والله أعلم.

٨٠٧ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى عطاء فيه خلاف وهو من رجال مسلم ثقة عند الأكثر غير أنه كثير الإرسال ويدلس وقد عنعن ولكنه يتقوى بمتابعاته.

تخـــريجـــه:

أخـرجـه عبـدالـرزاق في مصنفـه (١/٢٧٩) ومن طـريقـه أحمـد في مسنـده (٦/١٦٦) بهذا الإسناد مثله.

ومسلم في صحيحه (١/٢٤٩) الحيض، باب جـواز نوم الجنب من حـديث عبدالله بن أبي قيس عن عائشة نحوه، وأبو داود في سننه (١/١٥٢ - ١٥٣) الطهارة، باب في الجنب يؤخر الغسل من حديث غضيف بن الحـارث قال: قلت لعائشة: أرأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل من الجنابة الحديث بهذا الطرف وبالطرف الثاني في السند الآتي والنسائي في سننه (١/١٩٩) الطهارة، بـاب =

٨٠٨ ـ ١٣٥١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة أنها سئلت أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرفع صوته من الليل بالقراءة؟ فقالت: كان يرفع ويخفض، فقال: الحمد لله الذي جعل في الدين سعة.

= الاغتسال قبل النوم، وأول الليل، من حديث عبدالله بن أبي قيس وغضيف كلاهما عن عائشة نحوه، وأحمد في مسنده (٦/٤٧ و٧٣ و٧٤) من الطريقين بتمام الحديثين هذا الحديث والحديث التالي.

٨٠٨ ـ تقدم الحكم على السند في الحديث السابق.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٤٩٤ - ٤٩٥) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٦٧) به مثله وابن ماجه في سننه (١/٤٣٠) إقامة الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل من حديث غضيف عن عائشة بهذا الطرف فقط نحوه، وكذا أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل (١١٧) من حديث عبدالله بن قيس عن عائشة بنحوه.

انظر: تخريج الحديث السابق.

٨٠٩ ـ ١٣٥٢ أخبرنا عيسى بن يونس، عن عمران بن زائدة بن نشيط[١]، عن أبي خالد[٢] الوالبي قال: كان أبو هريرة يخفض قراءته بالليل طوراً ويرفعها طوراً ويذكر أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يفعل ذلك/. [١٦٨/أ]

٨١٠ ـ ١٣٥٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا داود بن أبي الفرات[٣]، عن عبدالله بن[٤] بريرة، عن يحيى بن يعمر أن عائشة أخبرته[٥] (أنها)[٥] سألت

---

(١) نشيط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم مهملة كما في التقريب (٢٦٤).

(٢) أبو خالد الوالبي ـ بموحدة قبلها كسرة الكوفي قيل: اسمه هرمز ويقال: هرم، مقبول ـ حيث يتابع ـ انظر: المصدر السابق (٤٠٣).

٨٠٩ ـ منقطع رجاله ثقات سوى الوالبي تقدم الكلام حوله غير أنه جاء عند أبي داود عمران بن زائدة عَنْ أبيه، عن أبي خالد به وعمران لا يروي عن أبي خالد إلا بواسطة أبيه فالغالب أنه سقط من الناسخ والله أعلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٨١/٢) الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل من طريق ابن المبارك عن عمران نحوه، ولفظه «كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طوراً ويخفض».

هذا الحديث ليس من مسند عائشة وإنما أتى به كشاهد للحديث السابق حيث بينهما اشتراك في الحكم.

(٣) هو الكندي المروزي.

(٤) هو أبو سهل المروزي قاضيها.

(٥) في المخطوط «أخبرتها» وهو خطأ كما هو ظاهر وبين الحاجزين سقط منه أكملته من السياق ومن مصادر التخريج.

٨١٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٣/٤) أحاديث الأنبياء، باب حديث الفار =

رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ عن الطاعـون فقـال: كـان عذابـاً يبعثه الله على من شاء فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه فمكث فيه لا يخرج من البلد صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد.

٨١١ ـ ١٣٥٤ أخبرنا عفان بن مسلم وعبدالصمد بن عبدالوارث قالا: نـا حماد بن سلمـة، عن ثابت[١] البنـاني، عن عبدالله بن[٢] ربـاح عن عبدالعزيز[٣] بن النعمان، عن عـائشة، عن رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ قال: «إذا التقى الختانان اغتسل».

= عن موسى بن إسماعيل وفي الطب (٧/١٦٩)، باب أجر الصابر في الطاعون عن إسحاق، عن حبان بن هلال، وقال البخـاري: عقيبه تـابعه النضر وفي القدر (٨/١٥٨) عن المؤلف، عن النضر، والنسائي في الكبرى، الطب ٢٩ عن العبـاس بن محمد وعن إبراهيم بن يونس بن محمد كلاهما عن يونس كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٣٦) أربعتهم عن داود بن أبي الفرات بمثل إسناده.
وأحمـد في مسنـده (٦/٦٤ و١٥٤ و٢٥٢) عن يـونس بن محمـد وعن أبي عبدالرحمن وعن عبدالصمد ثلاثتهم عن داود به.

(١) هو ثابت بن أسلم البناني ـ بضم الموحدة ونونين مخففين كما في التقريب (٥٠).

(٢) هو أبو خالد الأنصاري وسيأتي في الحديث التالي أن رواه عن عائشة وبدون واسطة.

(٣) قال البخاري: لا يعرف له سماع من عائشة، وقال الذهبي: شيخ مقل، انظر: التاريخ الكبير (٦/٩) والميزان (٢/٦٣٦).

٨١١ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى عبدالعزيز وقد تقدم الكلام حوله ولكنه لم ينفرد به بل تابعه غير واحد عن عائشة رضي الله عنها.

تخـريجـه:

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٥٥) من طريق حماد بن سلمة به.
وقد تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها انظر: رقم حديث ٥٠١ و٥٥٧ و٥٥٨ و٦٧٦.

٨١٢ ـ ١٣٥٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي[1] عروبة، عن قتادة، عن عبدالله بن رباح، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل»، قد كنت أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم نغتسل منه.

٨١٣ ـ ١٣٥٦ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا خالد الحذاء، عن عبدالله بن الحارث[2]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا سلم من صلاته قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام.

---

(١) هو سعيد بن أبي عروبة.

٨١٢ ـ حسن رجاله ثقات غير أن ابن أبي عروبة مدلس وقد عنعن ولكنه توبع فيتقوى بمتابعاته. انظر: الحديث السابق.

(٢) أبو الوليد الأنصاري البصري.

٨١٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤١٤/١) الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة وأبو داود في سننه (١٧٦/٢)، باب ما يقول الرجل إذا سلم، والترمذي في سننه (١٨٣/١)، باب ما يقول إذا سلم وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٦٩/٣) الصلاة، باب الذكر بعد الاستغفار، وكذا في الكبرى في النعوت، باب ٤ ح ٢ كما في تحفة الأشراف (٤٣٦/١١) وابن ماجه في سننه (٢٩٨/١) الصلاة، باب ما يقال بعد التسليم، وأحمد في مسنده (٦٢/٦ و١٨٤ و٢٣٥) والدارمي في سننه (٣١١/١) الصلاة، باب القول بعد السلام، والطيالسي في مسنده (١٨) عن ثابت، عن عاصم من طريق عاصم الأحول، عن خالد وعند البعض من طريقهما عن عبدالله بن الحارث به وجاء في بعض الروايات بزيادة «يا» ذا الجلال والإكرام. =

٨١٤ ـ ١٣٥٧ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا عاصم الأحول، عن عبدالله بن الحارث، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يعقد إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام.

٨١٥ ـ ١٣٥٨ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا خالد الحذاء، عن أبي قلابة[2]/، عن عائشة قالت: كانت الكعاب[3] تُخْرَج لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من خدرها في العيدين. [١٦٨/ب]

= وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠ ـ ١٨١) بطرق عن عاصم وغيره به.

وأبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/٧٨) عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق عاصم عن عبدالله بن الحارث به.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٨١٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

انظر: تخريج الحديث السابق وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند مسلم وغيره، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٩٨) من طريق أبي معاوية به مثله.

وكذا أبو العباس السراج في مسنده (٢/٢/٧٨) عن المؤلف به مثله.

(٢) هو عبدالله بن زيد الجرمي.

(٣) يقال: امرأة كاعب تكعَّب ثَديَاها وقد كعبت كعابة والجمع كواعب، انظر: مفردات غريب القرآن (٤٣٢).

٨١٥ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٨٤ و٢١٨) عن علي وإسماعيل كلاهما عن خالد بهذا الإسناد مثله.

وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح انظر: المجمع (٢/٢٠٠).

ما يروى عن ابن بريدة وأبي بردة وأبي حسان، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٨١٦ ـ ١٣٥٩ أخبرنا وكيع، نا كهمس بن الحسن، عن ابن بريدة[1]، عن عائشة قالت: جاءت فتاة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع خسيسته فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأمر إليها قالت: فإني أجزت ما صنع أبي أردت أن تعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء.

---

(١) هو عبدالله بن بريدة بن الحصيب قال الدارقطني: لم يسمع من عائشة كما في التهذيب (١٥٨/٥) قلت: يحتمل سماعه منها وقد نزل عبدالله البصرة وكذلك عائشة نزلت البصرة وعبدالله ليس مدلساً، وجاء في المصادر أنه روى عنها ووُلِدَ عبدُ الله لثلاث خلون من خلافة عمر ومات سنة (١١٥ هـ) والله أعلم، وسأذكر في آخر التخريج بعض ما يؤيد ما ذهبت إليه.

٨١٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٨٦/٦) النكاح، باب البكر يزوجها أبوها وهي كارهة عن زياد بن أيوب، عن علي بن غراب، عن كهمس به أتم منه وفيه «ولكن أردت أن أعلم أن للنساء من الأمر شيء».

وقوله ليرفع خسيسته أي دنيئه تعني أنه خسيس يريد أن يجعله عزيزاً بي مأخوذ من تعليق السندي على سنن النسائي.

وابن ماجه في سننه (٦٠٢/١) عن هناد، عن وكيع به وفي التعليق عليه، في الزوائد - للبوصيري -: إسناده صحيح. =

٨١٧ ـ ١٣٦٠ أخبرنا النضر بن شميل، نا كهمس[1]، عن عبدالله بن بريدة قال: جاءت فتاة إلى عائشة فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته وإني كرهت ذلك، فقالت: حتى يأتي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له فذكر مثل حديث وكيع سواء.

٨١٨ ـ ١٣٦١ أخبرنا النضر[2]، نا كهمس بن الحسن، نا عبدالله بن بريدة، عن عائشة أنها سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: إن وافقني ليلة القدر فماذا أقول؟ فقال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني.

= وأحمد في مسنده (١٣٦/٦) عن وكيع به مثله سواء ورجاله ثقات كلهم.
وأخرجه الدارقطني في سننه (٢٣١/٣ ـ ٢٣٣) من طرق عن كهمس به ثم قال: هذه كلها مراسيل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة شيئاً، وكذا البيهقي في سننه (١١٨/٧) به ونقل ما قاله الدارقطني.
وقال ابن التركماني: في تعليقه عليه وابن بريدة ولد سنة خمس عشرة وسمع من جماعة من الصحابة وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه أن المتفق عليه أن إمكان اللقاء والسماع يكفي للإتصال ولا شك في إمكان سماع ابن بريدة من عائشة فروايته عنها محمولة على الإتصال، على أن صاحب الكمال صرح بسماعه منها».
انظر: نصب الراية (١٩٢/٣) للزيلعي.

(١) هو ابن الحسن.

٨١٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.
انظر تخريج الحديث السابق.

(٢) هو ابن شميل المازني.

٨١٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.
تخـريجـه:
أخرجه الترمذي في سننه (١٩٥/٥) الدعوات، والنسائي في سننه الكبرى =

٨١٩ ـ ١٣٦٢ أخبرنا عمرو بن محمد القرشي ولقبه العنقزي[1]، نا سفيان[2]، عن الجريري[3]، عن ابن بريدة[4]، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن وافقت ليلة القدر ماذا أقول؟ قال: قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني.

= النعوت وفي عمل اليوم والليلة (٤٩٩ ـ ٥٠٠) كلاهما عن قتيبة، عن جعفر بن سليمان، عن كهمس به، وكذا النسائي من وجه آخر عن ابن بريدة، وكذا في التفسير من طريق خالد بن الحارث عن كهمس بإسناده مرسلاً كما في تحفة الأشراف (١١/٤٣٤ ـ ٤٣٥)، وابن ماجه في سننه (٢/١٢٦٥) الدعاء، باب الدعاء بالعفو والعافية من طريق ابن بريدة به، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٠) من طريق مسروق به وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في مسنده (٦/١٧١ و١٨٢ و١٨٣ و٢٠٨ و ٢٥٨) عن محمد بن جعفر وعن يزيد وعن وكيع ثلاثتهم عن كهمس به، وكذا من وجهين آخرين عن عبدالله بن بريدة به وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٢٠٧) من طريق يزيد بن هارون عن كهمس به، وكذا قبله (١٠/٢٠٦) من وجه آخر عن شريح، عن عائشة نحوه.

وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٠) من طريق جعفر بن سليمان عن كهمس به مثله.

(١) العنقزي ـ بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي كما في التقريب ٢٦٢.

(٢) هو الثوري.

(٣) الجريري بالجيم مصغراً ـ هو سعيد بن أياس أبو مسعود البصري.

(٤) هو عبدالله بن بريدة.

٨١٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق، وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٣٩) من طريق خالد بن عبدالله عن الجريري به.

[١٦٩/أ] ٨٢٠ ـ ١٣٦٣ أخبرنا النضر[1]، نا/ سليمان وهو ابن[2] المغيرة، عن حميد بن[3] هلال، عن أبي[4] بردة قال: دخلنا على عائشة فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً وكساء من هذه الذي تسمونه الملبدة[5] فأقسمت لنا أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قبض فيه.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو أبو سعيد البصري القيسي.

(٣) هو أبو نصر العدوي.

(٤) هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري وقيل اسمه عامر وقيل الحارث.

(٥) أي ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد، ويقال المراد هنا المرقع انظر: فتح الباري (٢١٤/٦).

٨٢٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠/٧) اللباس، باب الأكسية والخمائص وفي الخمس (١٠١/٤)، باب ما ذكر من درع النبي وعصاه وسيفه ومسلم في صحيحه (١٦٤٩/٣) اللباس، باب التواضع في اللباس، وأبو داود في سننه (٣١٧/٤) اللباس، باب لباس الغليظ، والترمذي في سننه (١٣٨/٣) اللباس، باب ما جاء في لبس الصوف، وقال: «حسن صحيح».

وابن ماجه في سننه (١١٧٦/٢) اللباس، باب لباس الرسول ﷺ وأحمد في مسنده (٣٢/٦ و ١٣١) والبلاذري في أنساب الأشراف (٥٠٨/١) جميعهم من طريق حميد بن هلال به غير أنه منهم من أخرجه من طريق أيوب عنه به ومنهم من أخرجه من طريق سليمان بن المغيرة عنه به باختلاف يسير في رواية أيوب عنه وجاء عند الأكثر في هذا قبض روح النبي ﷺ.

٨٢١ ـ ١٣٦٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر[1]، عن أيوب[2]، عن حميد[3]، عن أبي بردة قال: دخلنا على عائشة فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً وكساءاً ملبداً فقالت: في هذا قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٨٢٢ ـ ١٣٦٥ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا همام بن يحيى عن قتادة[4]، عن أبي حسان[5] قال: جاء رجل إلى عائشة فقال: إن أبا هريرة يقول: الطيرة في الفرس والدار والمرأة فغضبت غضباً شديداً حتى صارت منها شقة في السماء وشقة في الأرض، وقالت: ما قاله إنما قال: كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك.

---

(١) هو ابن راشد.

(٢) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٣) جاء في المخطوط «حميد بن أبي بردة» وهو تصحيف والصواب ما أثبته، وحميد هو ابن هلال وأبو بردة هو ابن أبي موسى الأشعري كما تقدما في الحديث السابق..

٨٢١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند مسلم، وكذا أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٠٩) به مثله، وكذا حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٧١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية عن أيوب به مثله.

(٤) هو ابن دعامة السدوسي.

(٥) هو أبو حسان الأعرج الأجرد البصري مشهور بكنيته واسمه مسلم بن عبدالله صدوق رمي برأي الخوارج قتل سنة ثلاثين ومائة انظر: التقريب (٤٠١).

٨٢٢ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى أبي حسان وهو صدوق كما تقدم وقال بعض: ثقة.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٥٠ و ٢٤٠ و ٢٤٦) عن بهز وعن يزيد كلاهما عن همام به وفي رواية يزيد أنه دخل رجلان من بني عامر فأخبراها... وقالت عائشة: والذي أنزل الفرقان على محمد ﷺ ما قالها رسول الله ﷺ قط فذكر =

= الحديث، وكذا عن روح، عن سعيد، عن قتادة نحوه «الطيالسي في مسنده (٢١٥) حديث رقم ١٥٣٧ عن محمد بن راشد، عن مكحول قيل لعائشة إنّ أبا هريرة يقول فذكر الحديث وفيه قالت عائشة: لم يحفظ أبو هريرة لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول: قاتل الله اليهود يقولون إن الشؤم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله» ولكنه منقطع لم يسمع مكحول من عائشة.

والحاكم في المستدرك (٢/٤٧٩) وصححه ووافقه الذهبي، وكذا عزاه ابن حجر في الفتح (٦/٢٣٦) لابن خزيمة أيضاً. قلت: قد جاء في حديث ابن عمر المتفق عليه وهو عند البخاري في الجهاد (٤/٣٥)، باب ما يذكر من شؤم الفرس وفي النكاح (٧/١٠)، باب ما يتقي من شؤم المرأة وفي الطب (٧/١٧٤)، باب الطيرة، وباب لا عدوى وعند مسلم في صحيحه (٤/١٧٤٧) السلام، باب الطيرة والفأل من حديث ابن عمر مرفوعاً ولفظه وهو للبخاري «إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار»، وكذا عندهما في (٤/٣٥) الجهاد وفي مسلم (٤/١٧٤٨) من حديث سهل بن سعد: «إن في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن» وبنحوه من حديث ابن عمر عند مسلم «إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمسكن والمرأة» وحديث ابن عمر في السنن والمسانيد أيضاً انظر: سنن أبي داود (٤/٢٣٦) الطب وقال الخطابي في شرحه عليه:

الطيرة: التشاؤم مصدر التطير يقال: تطير الرجل طيرة، وقال أيضاً: وقد قيل: إن شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وشؤم المرأة أن لا تلد انظر: (٤/٢٣٧) أما إنكار عائشة على أبي هريرة فلا معنى له بعد ما ثبت من حديث ابن عمر وسهل بن سعد المتفق عليهما وتقدم ذكرهما، وكذا قال ابن حجر: بعد أن ذكر أنه جاء على عائشة أنها أنكرت هذا الحديث... ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك.

وذكر في الجمع بينهما أن ابن قتيبة قال: «ووجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي ﷺ وأعلمهم أن لا طيرة فلما أبوا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هذه الأشياء الثلاثة» وعلق عليه الحافظ ابن حجر أن ابن قتيبة مشى على ظاهره =

٨٢٣ ـ ١٣٦٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا صالح بن رستم أبو عامر الخزاز[١]، عن أبي يزيد المدني[٢] قال: قالت عائشة:

أعطينا اليوم كذا وكذا، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: لا تحصي فيحصى عليك.

قال أبو يزيد وكانت عائشة تقول: لخادمتها إذا أعطيت السائل شيئاً فتوخي[٣] ما يقول حتى تقولي مثله، فإن ما تقول خير مما تعطيه، فيكون القول بالقول وتبقى لنا صدقتنا.

= ويلزم على قوله أن من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره» ثم نقل أن القرطبي قال: «ولا يظن به أن يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته فإن ذلك خطأ، وإنما عنى أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتَطير به الناس، فمن وقع في نفسه شيء أبيح له أن يتركه ويستبدل به غيره».
وقال ابن العربي: «معناه إن كان خلق الله الشؤم في شيء مما جرى من بعض العادة إنما يخلقه في هذه الأشياء»، وقال المازري: مجمل هذه الرواية» إن يكن الشؤم حقاً فهذه الثلاث أحق به بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاءم بهذه أكثر ما يقع بغيرها»، انظر: لمزيد من التفصيل الفتح (٦/ ٦١ - ٦٢).

(١) الخزاز، بمعجمات.

(٢) هو أبو يزيد المدني نزيل البصرة قال ابن معين: ثقة وقال أبو حاتم يكتب حديثه وقال ابن حجر: مقبول، انظر: التهذيب (١٢/ ٢٨٠) والتقريب (٤٣٣).

(٣) أي تتحرى يقال: توخيت مرضاتك أي تحريت وقصدت انظر: لسان العرب (١٥/ ٣٨٣).

٧٢٣ ـ حسن.
وقد تقدم تخريجه من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة برقم ح ٦٩٥.
وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ح (٨٢٢ و ٢١٠) من حديث عروة عن عائشة بنحوه.

٨٢٤ ـ ١٣٦٧ أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر[1] العقدي قالا: نا شعبة، عن أبي عمران الجوني[2]، قال: سمعت طلحة بن عبيدالله وهو ابن أخي عبدالرحمن بن عوف، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله: إن لي/ [١٦٩/ب] جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منكِ باباً.

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) هو عبدالملك بن حبيب البصري.

٨٢٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٥/٣) الشفعة، باب الشفعة، وكذا في الهبة (٢٠٨/٣)، باب بمن يبدأ بالهدية، وفي الأدب (١٣/٨)، باب حق الجوار عن حجاج بن منهال وعن علي، عن شبابة، وعن ابن بشار، عن غندر ثلاثتهم، عن شعبة به. وأبو داود في سننه (٣٥٨/٥) الأدب، باب حق الجوار عن قرب الأبواب عن مسدد وسعيد بن منصور كلاهما عن الحارث بن عبيد، عن الجوني نحوه.

وكـذا ابن المبارك في الـزهـد (٢٥١)ح ٧٢٠ والـطيـالسي في مسنـده (٢١٥) ح ١٥٢٩ وعلي بن جعد في مسنده (ق ٢/٣٢) عن شعبة به مثله، وأحمد في مسنده (١٧٥/٦ و ١٨٧ . ١٩٣ و ٢٣٩) والخطيـب في تاريخ بغـداد (٢٧٥/٧) جميعهم من طريق شعبة به والخطيب مـن طريق المؤلف بمثل إسناده سواء.

وكذا البخاري في الأدب المفرد (١٩)، باب يهدي إلى أقربهما باباً، عن حجاج وعن ابن بشار، عن غندر كلاهما عن شعبة به مثله.

٨٢٥ ـ ١٣٦٨ أخبرنا عبدالسلام بن حرب، نا أبو خالد الدالاني يزيد بن[1] عبدالرحمٰن، عن أبي العلاء[2] الأزدي، عن حميد بن عبدالرحمٰن الحميري، عن رجل من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

إذا دعاك الداعيان فأجب أقربهما منك باباً، فإن أقربهما باباً أقربهما جواراً، وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق.

٨٢٦ ـ ١٣٦٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا المبارك[3] بن فضالة، عن علي بن زيد بن جدعان عمن سمع عائشة تقول:

كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «يا مقلب القلوب ثبت

---

(١) هو الأسدي الكوفي، صدوق يخطىء كثيراً ويدلس، انظر: التقريب (٤٠٣).

(٢) هو داود بن عبدالله الزعافري الكوفي وجاء في المخطوط «الأودي» وهو محرف.

٨٢٥ ـ حسن رجاله ثقات سوى الدالاني تقدم الكلام حوله وهو مدلس وقد عنعن ويصحح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/١٣٣ ـ ١٣٤) الأطعمة، باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق عن هناد بن السري، عن عبدالسلام به.

والحديث ليس من مسند عائشة وإنما أتى به كشاهد ومؤيد للحديث السابق.

(٣) هو أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح، انظر: التقريب (٣١٨).

٨٢٦ ـ حسن بطرقه في إسناده علي بن زيد ضعيف والمبارك مدلس وقد عنعن ولكنه تابعه حماد بن سلمة عن علي والراوي عن عائشة لم يُسَمَّ وجاء التصريح به عند ابن أبي عاصم أنه أم محمد أمية بنت عبدالله وهي مجهولة إلا أنها تابعها عن عائشة أبو سلمة والحسن كما سترى في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧١) من طريق أبي سلمة عن عائشة به =

قلبي على دينك» فقلت: أو تخشى ذلك يا رسول الله ـ؟ فقال: «إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمٰن فإذا شاء أن يصرفه إلى هدى صرفه وإن صرفه إلى ضلال فعل.

٨٢٧ ـ ١٣٧٠ حدّثنا إسحاق[1]، قال: وحدثت عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن[2] يزيد، عن عائشة ـ رضي الله

= مختصراً، وأحمد في مسنده (٦/٩١) والآجري في الشريعة (٢١٧) وابن أبي عاصم في السنة (١/١٠٠ و١٠٤) عن هدبة ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أم محمد وهي أمية بنت عبدالله مجهولة عن عائشة، وكذا الآجري من وجه آخر عن حماد به وأحمد من حديث الحسن عن عائشة، وكذا أبو طاهر الذهلي في جزء من حديثه انتقاء أبي الحسن الدارقطني (ق١٧/ب) من طريق حماد بن زيد قال أخبرنا يونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن قال: قالت عائشة رضي الله عنها دعوة كان رسول الله ﷺ يكثر أن يدعو بها يا مقلب القلوب ثبت قلبي الحديث.

وقال الشيخ الألباني في تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم حديث صحيح بما قبله وما بعده ـ أي بالشواهد التي ساقها ابن أبي عاصم، وقد ساق عدة شواهد من حديث النواس الكلابي وسبرة بن فاكهة ونعيم بن همار وعبدالله بن عمرو وأم سلمة وأنس بن مالك وأبي هريرة انظر: من السنة (١/٩٨ ـ ١٠٤) وقد خرج المحقق للكتاب هذه الشواهد كلها، وكذا أخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (٢/١٩٦) وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢١) كلاهما من حديث أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها باختصار نحوه، والحديث صحيح بطرقه وشواهده.

(١) هو إسحاق المؤلف وأسقط الواسطة بينه وبين حماد.

(٢) هو الخطمي بفتح المهملة وسكون المهملة.

٨٢٧ ـ رجاله ثقات كلهم ولكنه رواه معلقاً وقد جاء موصولاً في السنن وغيره.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٦٠١) النكاح، باب في القسم بين النساء عن =

عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك.

٨٢٨ ـ ١٣٧١ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا عمرو بن أبي وهب[١] الخزاعي نا موسى بن ثروان[٢] العجلي، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز[٣]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا توضأ خلل لحيته.

= موسى بن إسماعيل والترمذي في سننه (٢/٣٠٤) النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر عن ابن أبي عمر، عن بشر بن السري كلاهما عن حماد بن سلمة به وقال: هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة، ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب، عن أبي قلابة به مرسلاً، وهذا أصح.

والنسائي في سننه (٧/٦٤) عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض وابن ماجه في سننه (١/٦٣٣) النكاح، باب القسمة بين النساء كلاهما من طريق يزيد بن هارون عن حماد به. وأحمد في مسنده (٦/١٤٤) عن يزيد بن هارون وعفان والدارمي في سننه (٢/١٤٤) النكاح، باب القسمة بين النساء عن عمرو بن عاصم وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٣١٧) ح ١٣٠٥ أيضاً من طريق يزيد والطحاوي في مشكل الآثار (١/٨٨) من طريق الحجاج وعفان بن مسلم جميعهم عن حماد بن سلمة به.

(١) جاء عند المؤلف هكذا عمرو وجاء في مصادر التخريج عمر بن أبي وهب الخزاعي البصري لم يتبين لي مع أنه من رواة أحمد فإذا لم يكن في التهذيب فيترجم له في تعجيل المنفعة ولكن لم أجده فيه ولا تبين لي في رجال التهذيب.

(٢) ثروان بالثاء المثلثة، ويقال: بالفاء بدل المثلثة، ويقال: بالسين المهملة ـ البصري، كما في التقريب ٣٥٠.

(٣) كريز بفتح أوله ـ الخزاعي.

٨٢٨ ـ رجاله ثقات كلهم سوى عمر لم يتبين لي وله شواهد صحيحة.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٣٤) عن علي بن موسى، عن ابن مبارك، عن عمر بن أبي وهب، وكذا من وجه آخر عنه به. =

٨٢٩ ـ ١٣٧٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حماد بن زيد، حدثني مروان[1] أبو لبابة قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر، ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وكان يقرأ كل ليلة من بني إسرائيل والزمر.

= والحاكم في المستدرك (١/ ١٥٠) وجعله شاهداً صحيحاً لحديث عثمان في تخليل اللحية، وقال الهيثمي: في المجمع (١/ ٢٣٥) رواه أحمد ورجاله موثقون.
قلت: له شواهد عدة يرتقي الحديث إلى درجة الصحيح من حديث أنس عند أبي داود في سننه (١/ ١٠١) الطهارة، وعند ابن ماجه في سننه (١/ ١٤٩) وعند الحاكم (١/ ١٤٩) وصححه ووافقه الذهبي وعند البيهقي في سننه (١/ ٥٤)، ومن حديث عثمان عند الترمذي في سننه (١/ ٢٣ ـ ٢٤)، وكذا عن عمار، وقال في حديث عثمان حسن صحيح، وكذا عند الدارمي في سننه (١/ ١٧٨)، وكذا عند ابن ماجه في سننه (١/ ١٤٨) الطهارة، باب تخليل اللحية وأيضاً عن عدد من الصحابة غيرهما انظر: نصب الراية (١/ ٢٤ ـ ٢٦) للزيلعي.

(١) يقال: إنه مولى عائشة، أو هند بنت المهلب أو عبدالرحمن بن زياد كما في التقريب (٣٣٣).

٨٢٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى التفسير عن محمد بن النضر بن مساور عن حماد به كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٣٠٣)، وكذا في عمل اليوم والليلة (٤٣٤) بإسناده المذكور.

والترمذي في سننه (٤/ ٢٥٣) فضائل القرآن عن صالح بن عبدالله، وكذا في الدعوات (٥/ ١٤١) عن حماد به ولكن الطرف الأخير فقط وقال حسن غريب.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (١٠/ ١٩٦) بترتيب الساعاتي عن عفان والحالكم في المستدرك (٢/ ٤٣٤) من طريق سليمان بن حرب كلاهما عن حماد بن زيد به وقال الساعاتي: أخرجه الشيخانِ وغيرهما منه القدر المختص بالصيام ولم أقف على من أخرجه بزيادة القراءة غير الإمام أحمد وسنده جيد»، قلت: هو ليس =

٨٣٠ ـ ١٣٧٣ أخبرنا المخزومي[١]، نا وهيب[٢]، نا خالد[٣]، عن محمد بن[٤] عباد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول في صلاة الليل في سجوده سبحانك لا إلٰه إلا أنت.

= عند الشيخين من طريق أبي لبابة وقد تقدم تخريجه مع الزيادة عند النسائي والحاكم. وعزاه السيوطي الى ابن مردويه أيضاً انظر: الدر (٤/١٣٦) ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (١٥٢) من طرق عن حماد بن زيد به.

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) هو وهيب بن خالد البصري.

(٣) هو ابن مهران الحذاء.

(٤) هو المخزومي المكي.

٨٣٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٦٥) عن المؤلف به مثله سواء.

وقد أخرج عبدالرزاق في مصنفه (٢/١٦١) في حديث طويل فيه هذا الجزء من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة.

وله شاهد بمعناه من حديث أبي الأسود وشداد بن الأزمع كما في المجمع (٢/١٢٩) بلفظ وهو لشداد: «سبحانك لا إله غيرك» بدون ذكر صلاة الليل، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورواية أبي الأسود رجالها رجال الصحيح وثقه ابن حبان.

٨٣١ ـ ١٣٧٤ أخبرنا أبو الوليد[1]، نا حماد بن سلمة، عن عبدالله[2] بن شداد، عن أبي[3] عذرة، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الحمام للرجل والنساء ثم رخص للرجل أن يدخلوا بالمآزر ولم يرخص للنساء.

٨٣٢ ـ ١٣٧٥ أخبرنا النضر[4]، نا حماد بن سلمة، نا عبدالله بن شداد، نا أبو عذرة أو غيره، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بمثله.

---

(١) هو الطيالسي هشام بن عبدالملك.

(٢) هو أبو الحسن المديني الأعرج، عن ابن معين ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات (٣٨/٧) وقال العجلي في الثقات (٢٦١) تابعي ثقة وقال ابن القطان مجهول، وقال ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (٢٥٢/٥) والتقريب (١٧٧).

(٣) أبو عذرة ـ بضم أوله وسكون المعجمة ـ قال ابن حجر: مجهول ووهم من قال له صحبة ـ قلت: في مسند أحمد (١٣٢/٦ و ١٣٩) أنه كان أدرك النبي ﷺ انظر: التقريب (٤١٧).

٨٣١ ـ في إسناده أبو عذرة تقدم الكلام حوله وبقية رجاله بين ثقة وصدوق.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٣١/٤) الحمام، الباب الأول منه والترمذي في سننه (١٩٩/٤) الاستئذان، باب ما جاء في دخول الحمام وابن ماجه في سننه (١٢٣٤/٢) الأدب، باب دخول الحمام من طرق عن حماد به باختلاف في لفظ بعضهم، وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث حماد وإسناده ليس بذاك القائم، وأحمد في مسنده (١٣٢/٦ و ١٣٩) عن عفان وعن وكيع كلاهما عن حماد به مثله باختلاف يسير جداً.

(٤) هو ابن شميل المازني.

٨٣٢ ـ تقدم الحكم على السند وتخريجه في الحديث السابق.

٨٣٣ ـ ١٣٧٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا عوف[١] عن، خالد[٢] الربعي، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن فناء أمتي بالطعن والطاعون، فقالت عائشة: يا رسول الله هذا الطعن قد عرفته فما الطاعون؟ فقال: غدة[٣] تأخذهم في مرافقتهم، الميت فيه شهيد والقائم المحتسب فيه كالمرابط في سبيل الله ـ والغار منه كالغار من الزحف.

---

(١) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي.

(٢) الربعي بفتح الموحدة لعله أبو الجوزاء الربعي ولكن اسمه أوس بن عبدالله الربعي هو ثقة كثير الإرسال قيل لم يسمع من عائشة كما في التهذيب (٣٨٣/١).

(٣) الغدة: طاعون الإبل وقلما تسلم منه، انظر: النهاية (٣٤٣/٣).

٨٣٣ ـ رجاله ثقات سوى خالد لم يتبين لي بالضبط إذا كان أبو الجوزاء فهو ثقة كما تقدم ولكنه مرسل والحديث صحيح بطرقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٣٣/٦ و ٢٥٥) مختصراً ومطولاً من حديث معاذة العدوية عن عائشة به نحوه، وكذا أبو يعلى والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٣١٤/٢)، وكذا البزار في مسنده كما في المصدر نفسه وقال الهيثمي: ورجال أحمد ثقات وبقية الأسانيد حسان.

وله شاهد بمعناه من حديث أبي موسى وأبي بردة بن أبي قيس وابن عمر، انظر: المجمع (٣١١/٢ و ٣١٢ و ٣١٤) ومسند أحمد (٣٩٥/٤) ولكن في سنده راوٍ لم يسم.

٨٣٤ ـ ١٣٧٧ أخبرنا الملائي[١]، نا القاسم بن الفضل، نا ثمامة بن[٢] حَزْن رجل من بني قشيرنا أنه لقي عائشة فسألها عن النبيذ فقالت: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألوه عن النبيذ فنهاهم عن الدباء والنقير والمقير والحنتم، فدعت جارية حبشية فقالت سل هذه/ فإنها كانت تنبذ لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت الحبشية: [١٧٠/ب] كنت أنبذ لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في سقاء فأوكئه وأعلقه فإذا أصبح شربه.

---

(١) هو الفضل بن دكين أبو نعيم.

(٢) هو ثمامة بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ثم نون القشيري البصري.

٨٣٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الشيخين سوى ثمامة من رجال مسلم وروى له البخاري في غير الصحيح.

تخـريجــه:

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٧٩/٣) الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت عن شيبان بن فروخ والنسائي في سننه (٣٠٧/٨) الأشربة، باب النهي عن نبيذ الدباء عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك كلاهما عن القاسم به بدون قصة الجارية عند النسائي، وكذا في الكبرى الوليمة، باب ١٢٨ ح ٥ بالإسناد المذكور كما في تحفة الأشراف (٣٨٨/١١) بدون قصة الجارية إلى آخر الحديث.
وأحمد في مسنده (١٣١/٦ و١٣٧) عن عفان وعن وكيع كلاهما عن القاسم به وتقدم هذا الحديث مع شرح الكلمات الغريبة.

٨٣٥ ـ ١٣٧٨ أخبرنا جرير[١]، عن ليث بن أبي سليم، عن بديل بن ميسرة العقيلي، عن ذفرة[٢] أن عائشة رأت في ثوب لها صليباً[٣] أو كهيئة الصليب فقالت: أميطي عنك، فإن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يراه في ثوب إحدانا ينزعه.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هي ذفرة بنت غالب الراسبية البصرية، وهم من جعلها رجلاً، ذكرها ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: مقبولة، وقال الدارقطني: يقال لها صحبة، انظر: التهذيب (١٢/٤١٧)، والتقريب (٤٦٨).

(٣) أي نقوشاً مثل الصلبان. انظر: النهاية (٣/٤٤).

٨٣٥ ـ حسن في إسناده ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز في حديثه قبل الاختلاط من بعده ولكن له متابع، وكذا ذفرة تابعها عمران عن عائشة في أصل الحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى الزينة، باب ٩٢ح ٣٢ من وجه آخر عن ابن سيرين، عن عائشة به نحوه، كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٩٠).

وأحمد في مسنده (٦/٥٢ و ١٤٠ و ٢١٦ و ٢٣٧ و ٢٥٢) من طريق ابن سيرين عن ذفرة ومن طريق عمران بن حطان كلاهما عن عائشة به وببعض اختصار في حديث عمران عنها.

ما يروى عن معاذة العدوية وغيرها
من نساء أهل البصرة، عن عائشة أم المؤمنين

٨٣٦ ـ ١٣٧٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن معاذة العدوية[١]، عن عائشة قالت: مرن أزواجكن أن يغسلوا أثـر الغائط والبـول، فإني أستحييهم[٢] فـإن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يفعله.

---

(١) هي معاذة بنت عبدالله أم الصهباء البصرية.

(٢) استحييهم: أي استحي منهم.

٨٣٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن سعيداً كثير التدليس وتغير بآخـره أيضاً ولكنه من أثبت الناس في قتادة وقد تابعه أبو عوانة عنه أيضاً فالحديث صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/١٦) الطهارة، باب ما جاء في الاستنجاء بالماء عن قتيبة ومحمد بن أبي الشـوارب، والنسائي في سننـه (١/٤٢) الطهـارة، باب الاستنجاء بالماء عن قتيبة كلاهما عن أبي عوانة، عن قتادة به.

وقـال الـترمـذي: حسن صحيح وابن أبي شيبـة في مصنفـه (١/١٥٢) عن عبدالرحيـم، عن سعيـد به، وكـذا أحمد في مسنـده (٦/٩٥ و١١٣ و ١٢٠ و ١٣٠ و ١٧١ و٢٣٦)، والبيهقي في سننه (١/١٠٦ ـ ١٠٧) من طرق عن قتادة به وفيه طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به نحوه.

٨٣٧ ـ ١٣٨٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن معاذة العدوية، عن عائشة قالت؛ كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد.

٨٣٨ ـ ١٣٨١ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا عاصم وهو الأحول عن معاذة عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء واحد.

٨٣٩ ـ ١٣٨٢ أخبرنا النضر[٢]، نا المبارك بن فضالة أخبرتني أمي، عن معاذة، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد أقول له: ابق لي ابق لي.

---

٨٣٧ ـ تقدم الحكم على السند في الحديث السابق.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٧/١) الطهارة، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة عن يحيى بن يحيى، عن زهير بن معاوية والنسائي في سننه (٢٠١/١) الطهارة، باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك وعن ابن بشار عن محمد، عن شعبة ثلاثتهم عن عاصم الأحول، عن معاذة به.

وقد تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة انظر حديث رقم ١٤ و١٥ و٩١ و٤١٦ و٤١٧ و٤١٨ و٦٥٩ و٦٦٠.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو النضر بن شميل المازني.

٨٣٨ ـ ٨٣٩ ـ رجال الإسنادين ثقات سوى المبارك في السند الثاني صدوق كثير التدليس ولكنه صرح بالتحديث وفيه راوٍ لم يسم ولكن الحديث صحيح بسنده الأول.

تخـــريجـــه:

تقدم بعض تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق، وقد أخرجه أيضاً =

٨٤٠ ـ ١٣٨٣ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة[٢]، نا يزيد[٣] الرشك، قال: سمعت معاذة العدوية تحدث عن عائشة قالت: إن الماء لا ينجسه شيء، ولكن/ يبدأ الرجل فيغسل يديه ثلاثاً، لقد رأيتني ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نغتسل من إناء واحد. [١٧١/أ]

= الطيالسي في مسنده (٢٢٠) حديث رقم ١٥٧٣ عن شعبة، عن عاصم الأحول به وزاد فيه ما زاده المبارك عن أمه عن معاذة وأحمد في مسنده (٦/٩١) عن هشام بن القاسم، عن المبارك بمثل إسناده سواء. انظر: الحديث السابق وتخريجه.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج الإمام المعروف.

(٣) هو يزيد بن أبي يزيد يعرف بالرشك بكسر الراء وسكون المعجمة كما في التقريب.

٨٤٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه علي بن جعد في مسنده (ق ٨٤/٢) عن النضر به وأحمد في مسنده (٦/١٧٢) عن محمد بن جعفر ثنا شعبة بهذا الإسناد مثله وقال الهيثمي: بعد أن عزاه إليه في المجمع (١/٢١٤) رجاله رجال الصحيح.

وكذا أخرج البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/١٣٢) وأبو يعلى والطبراني في الأوسط من حديث عائشة مرفوعاً بلفظ أن النبي ﷺ قال: الماء لا ينجسه شيء، كما في المصدر السابق، وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وقال البزار: لا نعلم رواه إلا شريك.

وله شاهد بنحوه من حديث ابن عباس وميمونة ومعاذ بن جبل وعند ميمونة ومعاذ الطرف الأول فقط انظر: المجمع (١/١٣ ـ ١٤) وكشف الأستار.

٨٤١ ـ ١٣٨٤ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا أيوب[١]، عن أبي قلابة[٢]، عن المعاذة[٣] أن آمرأة سألت عائشة عن الحائض أتقضي الصلاة؟ فقالت لها: أحرورية[٤] أنت؟ قد كنا نحيض على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلا نقضي الصلاة ولا نؤمر بالقضاء.

---

(١) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٢) هو عبدالله بن زيد الجرمي.

(٣) هي بنت عبدالله العدوية.

(٤) بفتح الحاء المهملة نسبة إلى حروراء بلدة على ميلين من الكوفة والأشهر أنها بالمد ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري لأن أول فرقة منهم خرجوا على علي بالبلدة المذكورة فاشتهروا بالنسبة إليها ـ وهم يوجبون قضاء الصلاة على الحائض انظر: الفتح (٤٢٢/١).

٨٤١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨٨/١) الطهارة، باب لا تقضي الحائض الصلاة ومسلم في صحيحه (٢٦٥/١) الطهارة، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، وأبو داود في سننه (١٨٠/١)، باب الحائض لا تقضي الصلاة، والترمذي في سننه (٨٧/١) الطهارة، باب ما جاء في الحائض أنها لا تقضي وقال: حسن صحيح.

والنسائي في سننه (١٩٢/١) الطهارة، باب سقوط الصلاة عند الحائض. وفي الصوم أيضاً (١٩١/٤) باب وضع الصيام عند الحائض.

وابن ماجه في سننه (٢٠٧/١) الطهارة، باب الحائض لا تقضي الصلاة، وكذا البغوي في مسند علي بن جعد (ق ٢/٨٤) عن أبي داود ووهيب كلاهما، عن شعبة، عن يزيد الرشك به.

والطيالسي في مسنده (٢٢٠) حديث رقم ١٥٧٠.

والدارمي في سننه (٢٣٣/١) الطهارة، باب في الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة من طرق عن معاذة به. =

٨٤٢ ـ ١٣٨٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن عاصم الأحول، عن معاذة العدوية أن امرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم لا تقضي الصلاة؟ فقالت لها: أحرورية أنتِ؟ فقالت: لست بحرورية ولكني أسأل، فقالت: كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

٨٤٣ ـ ١٣٨٦ قال معمر: وأخبرني أيوب(١)، عن أبي قلابة(٢)، عن معاذة عن عائشة مثله.

= وأبو عوانة في مسنده (١/٣٢٤) من طريق عبدالوهاب الثقفي به.
وابن عدي في الكامل (٧/٢٧٣٥) من طريق شيبان عن يزيد بن إبراهيم التستري ثنا أيوب فذكره به مثله.

(١) هو السختياني.

(٢) هو عبدالله بن زيد الجرمي.

٨٤٢ ـ ٨٤٣ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالها ثقات.

تخـريجـه:

تقدم بعض تخريجه في الحديث السابق، فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٣١ ـ ٣٣٢) بالإسنادين مثله، وكذا من طريقه مسلم في صحيحه (١/٢٦٥) الطهارة، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة وأحمد في مسنده (٦/٢٣١) وأبو عوانة في مسنده (١/٣٢٤) والبيهقي في سننه (١/٣٠٨) جميعهم من طريقه به مثله سواء.
وأخرجه من الطريق الثاني ـ أي حديث رقم ٨٤٣ أحمد وأبو عوانة والبيهقي في المواضع المعينة المذكورة سابقاً.

٨٤٤ ـ ١٣٨٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن معاذة العدوية أن آمرأة سألت عائشة عن المرأة تحيض أتقضي الصلاة إذا طهرت فقالت: كنا نحيض على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم نطهر فلا نؤمر بالقضاء.

٨٤٥ ـ ١٣٨٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد مثله.

٨٤٦ ـ ١٣٨٩ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي، عن قتادة، عن معاذة العدوية قالت: قلت لعائشة كم كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي الضحى؟ فقالت: أربعاً، ويزيد ما شاء الله، قال قتادة: فذكرته لمحمد بن سيرين فقال: ركعتين ويزيد ما/ شاء الله، قال [١٧١/ب] قتادة: وكان سعيد بن المسيب يصلي الضحى أربع ركعات، قال قتادة: وكان محمد بن سيرين يصلي الضحى ثمان ركعات، قال: وكان الحسن[1] يصلي ركعتين.

---

٨٤٤ ـ ٨٤٥ ـ رجال الإسنادين ثقات كلهم غير أن سعيد بن أبي عروبة تغير بعض الشيء وهو كثير التدليس وقد عنعن ولكنه توبع فيصحح بمتابعاته.
وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ٨٤١ و٨٤٢ و٨٤٣.
وقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٢٠) عن عفان، عن همام، عن قتادة به نحوه.

(١) هو البصري.

٨٤٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤٩٧/١) صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى عن المؤلف وغيره بهذا الإسناد مثله، وكذا من غير هذا الوجه عن قتادة به والترمذي في الشمائل (٨٦) من طريق شعبة عن يزيد الرشك، عن معاذة به، وكذا النسائي في الكبرى الصلاة، باب ٥٩ من طريق خالد بن الحارث عن =

٨٤٧ ـ ١٣٩٠ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا عمر[1] بن ذر عن مجاهد[2] قال: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الضحى يوماً ركعتين ويوماً أربعاً ويوماً ستاً، ويوماً ثمانياً.

٨٤٨ ـ ١٣٩٠ **أخبرنا النضر[3]**، نا المبارك بن فَضَالة، أخبرتني أمي عن معاذة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي الضحى أربع ركعات.

= معاذة به، كما في تحفة الأشراف (٤٣٦/١٢) وابن ماجه في سننه (٤٣٩/١) الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى من طريق شعبة عن يزيد الرشك به. والطيالسي في مسنده (٢٣٠) ح ١٥٧١ عن شعبة به، وأحمد في مسنده (٧٤/٦ و٩٥ و١٠٦ و ١٢٠ و١٢٣ و١٤٥ و ١٥٦ و١٦٨ و٢٦٥) من طرق عن قتادة وغيره عن معاذة به، وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ٢/٨٣) عن شعبة، عن يزيد به وعبدالرزاق في مصنفه (٧٥/٣)، عن معمر، عن قتادة به، وكذا أبو عوانة في مسنده (٢٩١/٢ ـ ٢٩٢) من طرق عن قتادة به.

(١) جاء في المخطوط «عمرو» والتصويب من مصادر ترجمته وهو عمر بن ذر بن عبدالله أبو ذر الكوفي.

(٢) هو ابن جبر المكي.

٨٤٧ ـ رجاله ثقات غير أنه مرسل.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧٤/٣) عن عمرو بن دينار عن مجاهد به.

(٣) هو ابن شميل المازني.

٨٤٨ ـ في إسناده راو لم يسم وبقية رواته بين ثقة وصدوق والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٧٤/٦ و١٥٦) عن حسين بن محمد وعن النضر ـ وقع عنده أبي النضر ـ كلاهما عن المبارك به وزاد «في بيتي».

انظر تخريج حديث رقم ٨٤٦.

٨٤٩ ـ ١٣٩٢ أخبرنا سفيان[1]، عن ابن المنكدر[2] قال: أخبرني ابن رميثة[3] أن أمه[4] دخلت على عائشة في بيتها فوجدتها تصلي الضحى ثمان ركعات تغلق عليها بابها فقالت: أخبريني عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: ما أنا بمخبركِ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً، ولكن لو نُشر لي أبي أن أتركها ما تَركْتُها.

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو محمد بن المنكدر.

(٣) قصد به ابنها البعيد وهو عاصم بن عمر بن قتادة حيث يروى عن جدته رميثة وجاء التصريح به في مصادر التخريج في هذا الحديث.

(٤) وهي رميثة بنت عمرو صحابية لها حديث في صلاة الضحى عن عائشة كما في التقريب (٤٦٨)، والتهذيب (٤٢٠/١٢).

٨٤٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصلاة من طريق يوسف بن الماجشون عن أبيه عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته به.

وأيضاً بإسناد آخر عن القعقاع بن الحكيم عن رميثة بنت حكيم حدثته أنها أتت عائشة فذكره موقوفاً كما في تحفة الأشراف (٣٩٠/١٢) وفيه رواه سعيد بن أسامة بن أبي الحسام، عن محمد بن المنكدر عن رميثة عن عائشة موقوفاً، ورواه سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن ابن رميثة عن أمه عن عائشة موقوفاً أيضاً، ورواه القعقاع بن حكيم، عن رميثة بنت حكيم عن عائشة موقوفاً أيضاً. انظر: (٣٩١/١٢).

وأخرج مالك في الموطأ (١١٣)، باب صلاة الضحى عن زيد بن أسلم عن عائشة أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات، ثم تقول: لو نشر لي أبواي ما تركتهن، وكذا أحمد في مسنده (١٣٨/٦) من وجه آخر عن أم حكيم عن عائشة نحوه ولم يعيّن الصلاة ولا عدد الركعات.

٨٥٠ ـ ١٣٩٣ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة[٢]، نا يزيد الرشك عن معاذة[٣] قالت: سألت عائشة أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصوم من الشهر ثلاثة أيام فقالت: نعم فقلت لها: من أيه؟ فقالت: كان لا يبالي من أية كان.

٨٥١ ـ ١٣٩٤ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) هي بنت عبدالله العدوية.

٨٥٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨١٨) الصوم، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر عن شيبان، وأبو داود في سننه (٢/٨٢٣) الصوم، باب من قال لا يبالي من أي شهر، عن مسدد كلاهما عن عبدالوارث، والترمذي في سننه (٢/١٣١) الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر عن محمود بن غيلان عن أبي داود وابن ماجه في سننه (١/٥٤٥) الصوم في صيام ثلاثة أيام من كل شهر عن أبي بكر بن أبي شيبة عن غندر ثلاثتهم عن شعبة كلاهما عن يزيد به وجاء عندهم من أي الشهر.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢٢٠) ح رقم ١٥٧٢ عن شعبة به وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ٨٣ ـ ٣/٨٤) من طريق روح بن عبادة وأبي داود قالا: ثنا شعبة به.

٨٥١ ـ صحيح رجاله ثقات، انظر تخريج الحديث السابق.

٨٥٢ ـ ١٣٩٥ أخبرنا النضر[١]، نا عوف وهو ابن أبي جميلة الأعرابي عن أوفى[٢] بن دلهم العدوي، عن معاذة، عن عائشة قالت: كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينال من وجوهنا وهو صائم.

٨٥٣ ـ ١٣٩٦ أخبرنا عبدالوهاب الثقفي، نا إسحاق بن سويد،[٣]، عن معاذة العدوية، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم/، عن الدباء والحنتم والنقير والمقير. [١٧٢/أ]

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو أوفى بن دلهم العدوي البصري قال النسائي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي: ثقة، انظر التقريب (٤٠)، والكاشف (١٤٢/١).

٨٥٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٩٨/٦ و٢٤٢) عن محمد بن جعفر عن عوف وعن روح كلاهما عن أوفى بن دلهم به ورجال الإسنادين ثقات، وكذا الطحاوي في معاني الآثار (٩١/٢).

وقد تقدم من غير هذا السياق في أول المسند بمعناه في حديث رقم ١١٩ و ١٢٩ و ٣٠ و ٣٩٤ و ٥١٨ و ٥١٩.

(٣) هو العدوي البصري.

٨٥٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٧٩/٣) الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدبا عن المؤلف به وعن يعقوب بن إبراهيم عن إسماعيل بن علية عن إسحاق بن سويد به.

والنسائي في سننه (٣٠٧/٨) الأشربة، باب النّهي عن نبيذ الدباء عن زياد بن أيوب عن ابن علية عن إسحاق به وكذا من وجه آخر عنه مع تفاوت في اللفظ، =

٨٥٤ ـ ١٣٩٧ أخبرنا الثقفي[(١)]، نا إسحاق بن سويد، عن هنيدة[(٢)] ابنة سالم، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الدباء والنقير والمقير والجرار، قال إسحاق بن سويد: فقلت لها: أنتِ سمعتِ عائشة خصت الجرار، فقالت نعم.

٨٥٥ ـ ١٣٩٨ أخبرنا وكيع، نا القاسم بن الفضل، عن ثمامة بن حزن، عن عائشة قالت: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألوه عن النبيذ فنهاهم عن الدباء والحنتم والنقرة.

= وأحمد في مسنده (٦/٣١ و٤٧) عن معتمر وعن إسماعيل كلاهما عن إسحاق به مثله.

وقد تقدم هذا الحديث برقم ٨٢٩.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

(٢) في التهذيب (١٢/٤٥٨) هنيدة عن عائشة في النهي عن الدباء والحنتم وعنها إسحاق بن سويد مقرونة بمعاذة، وكذا قبله هنيد بنت زبان البصرية روت عن عائشة في النهي عن الدباء والحنتم، وفي التقريب(٤٧٣) إنهما مقبولتان، وقد تابعها معاذة العدوية عن عائشة كما تقدم.

٨٥٤ ـ إسناده حسن.

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند النسائي في الحديث السابق.

٨٥٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٥٧٩) الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت عن شيبان بن فروخ والنسائي في سننه (٨/٣٠٧) الأشربة، باب النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت عن سويد بن نصر عن ابن المبارك كلاهما عن القاسم بن الفضل به.

وأحمد في مسنده (٦/١٣١) عن عفان عن القاسم بن الفضل به، وكذا الطيالسي في مسنده (٢١٥) ح رقم ١٥٣١ عن القاسم بمثل إسناده نحوه، وكذا =

٨٥٦ ـ ١٣٩٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا هشام بن حسان، قال: سمعت شميسة[1] وهي أم سلمة العتكية تقول: كنت عند عائشة فقام إليها إنسان فقال لها: ما تقولين في نبيذ الجر، فقالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن نبيذ الجر.

= أحمد في الأشربة (٥٧) عن عفان به مثله غير أنه قال: النقير بدل النقرة، وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم وغيره.

(١) شميسة ـ بالتصغير ـ هي بنت عزيز بن عامر العتكية ثم الوسقية البصرية روت عن عائشة وعنها سعيد وهشام بن حسان، مقبولة. انظر التهذيب (٤٢٨/١٢)، والتقريب (٤٦٩).

٨٥٦ ـ حسن وشميسة توبعت وهي مقبولة وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح بطرقه وشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٥/٦ و٢٤٤) عن عبدالواحد وعن روح وعن نصر بن علي عن محمد بن أبي بكر ثلاثتهم عن هشام بهذا الإسناد ولفظ روح مثل لفظ المؤلف وكذا عنده (٩٦/٦ و٩٩) وكذا في الأشربة ص ٥٩ من طريق قتادة قال: حدثني خمس نسوة عن عائشة به، وكذا عن أمينة عن عائشة نحوه.

وكذا أبو هلال العسكري في تصحيفات المحدثين (١١٢٧/٣) من طريق شبابة، حدثنا شعبة عن شميسة عن عائشة مرفوعاً أن النبي ﷺ نهى عن القرع ونبيذ الجر.

والقزع هو حلق بعض شعر الرأس وترك بعضه كذا فسره في المصدر نفسه (٣٢٨/١) بتحقيق الدكتور محمود أحمد ميرة.

وله شاهد من حديث ابن عمرو ابن عباس عند مسلم ـ انظر تخريج الحديث السابق، ومن حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد في الأشربة (٥٩) ومن حديث عبدالله بن أوفى، وانظر سنن البيهقي (٣٠٨/٨ ـ ٣٠٩)، ومسند أحمد (٨٥/٢) ومواضع غيره من مسند أحمد.

٨٥٧ ـ ١٤٠٠ أخبرنا وكيع، نا القاسم بن الفضل، عن ثمامة بن حزن قال: كانت الجارية تَنْبُذُ لرسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الليل في سقاء وتوكيه وتعلقه فإذا أصبح شربه.

٨٥٨ ـ ١٤٠١ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوري[1] أبو سهل ويكنى أبا عبد أيضاً قال: نا همام بن يحيى، عن علي بن[2] زيد أن أم محمد[3] حدثته أن عائشة حدثتها أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيستيقظ إلا إستاك قبل الوضوء.

---

٨٥٧ ـ صحيح رجاله ثقات ولا يضر إرساله لأنه جاء موصولاً عند أحمد ومسلم فالحديث صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٥٩٠) الأشربة، باب إباحة النبيذ عن شيبان وأحمد في مسنده (٦/١٣٧) عن وكيع كلاهما عن القاسم بهذا الإسناد مثله، وكذا الطيالسي وتقدم تخريجه في حديث رقم ٨٥٥، وكذا أحمد في الأشربة (٥٧) عن عفان عن القاسم به أتم منه.

والخطيب في الكفاية (٣٧٥) من طريق أحمد عن وكيع به نحوه.

(١) التنوري ـ بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ـ وبالراء ـ كما في التقريب وغيره.

(٢) هو علي بن زيد بن جدعان.

(٣) هي امرأة زيد بن جدعان واسمها أمينة ويقال أمية، بنت عبدالله، روت عن عائشة وعنها ربيبها علي بن زيد، لم يذكروا فيها شيئاً من الجرح والتعديل. انظر: التهذيب (١٢/٤٠٢)، والتقريب (٤٦٦).

٨٥٨ ـ في إسناده علي بن زيد ضعيف، وكذا أم محمد لم يذكر فيها شيء.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٤٧) الطهارة، باب السواك لمن قام من الليل، عن محمد بن كثير عن همام بن يحيى به.

وأحمد في مسنده (١/٢٩٧)، بترتيب الساعاتي وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/١٦٩) كلاهما عن عفان عن همام بن يحيى به مثله. =

٨٥٩ ـ ١٤٠٢ حدثنا إسحاق[1]، قال: ويذكر عن همام[2]، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة أنها قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»، مثل حديث النضر، عن المبارك[3] سواء.

٨٦٠ ـ ١٤٠٣ أخبرنا يزيد بن هارون/، وعبدالصمد بن عبدالوارث، [١٧٢/ب] قالا: حدثنا جعفر بن كيسان[4]، قال عبدالصمد: وكان يكنى أبا معروف،

= وقال المنذري: في مختصر سنن أبي داود (١/٤٤) في إسناده علي بن زيد ولا يحتج به.
وله شاهد من حديث ابن عمر عند أحمد في المصدر السابق ولكن إسناده ضعيف.

(١) هو إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المؤلف.

(٢) هو همام بن يحيى.

(٣) جاء في المخطوط «ابن المبارك» وهو خطأ. انظر: ما تقدم من حديث ٨٢٦.

٨٥٩ ـ في إسناده علي بن زيد تقدم في الحديث السابق أنه ضعيف بالإضافة إلى الانقطاع في إسناده ولكنه جاء موصولاً من هذه الطريق عند ابن أبي شيبة.

تخـريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (١٨)، وفي المصنف (١٠/٢١٠) عن يزيد بن هارون عن همام به، وكذا في (١١/٣٧) به.
وكذا أحمد في مسنده (٦/٩١) به.
تقدم تخريجه في حديث رقم ح ٨٢٦ مفصلاً عن النضر بن شميل عن المبارك بن فضالة عن علي به.

(٤) هو العدوي البصري مترجم في تعجيل المنفعة (٥٠).

٨٦٠ ـ في إسناده عمرة بنت قيس لم أعرفها وبقية رجاله ثقات كلهم والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٨٢ و١٤٥ و٢٥٥)، عن يحيى بن إسحاق وعن

قال: حدثتنا عمرة[1] بنت قيس العدوية، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: الفار من الطاعون كالفار من الزحف.

٨٦١ ـ ١٤٠٤ أخبرنا المعتمر[2] قال: سمعت ليثاً[3] يحدث عن بديل[4]، عن ذفرة[5]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يرى الصلب أو قال: التصليب في ثوبي إلا نزعه، قال وأول ما صنعه رجل من الحبشة.

٨٦٢ ـ ١٤٠٥ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمران بن[6] حطان، عن ذفرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يرى في بيته ثوباً فيه تصليب إلا قصه[7].

---

(١) ترجمت في التهذيب (١٢/٤٤٠)، وفي التقريب (٤٧١) وفيهما روى عنها جعفر بن كيسان في صحيح ابن خزيمة.
يزيد وعفان ثلاثتهم عن جعفر به غير أنه جاء في طريق يزيد وعفان جعفر بن كيسان عن معاذة العدوية بدل عمرة وحديثهم أطول وأتم وفي آخره هذا الطرف.
وتقدم في ضمن حديث رقم ٨٣٣ وكذا تخريجه هناك.

(٢) هو ابن سليمان.

(٣) هو ليث بن أبي سليم.

(٤) هو بديل بن ميسرة.

(٥) هي ذفرة بنت غالب.

٨٦١ ـ حسن بمتابعاته.
انظر حديث رقم ٨٣٥ وتخريجه والحديث يحسن بدون القصة.

(٦) هو عمران بن حطان ـ بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين، السدوسي صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويقال: رجع عن ذلك، مات سنة أربع وثمانين. انظر: التقريب (٢٦٤).

(٧) أي قطعه.

٨٦٢ ـ حسن.
انظر: تخريج حديث رقم ٨٣٥.

٨٦٣ ـ ١٤٠٦ أخبرنا أبو عامر العقدي[١]، نا شعبة[٢] قال: سمعت عاصماً[٣] مولى قريبة يحدث، عن قريبة[٤]، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال في الصيام، فقيل له إنك تواصل، فقال: إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني.

٨٦٤ ـ ١٤٠٧ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سمعت من عائشة تقول: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال في الصيام.

٨٦٥ ـ ١٤٠٨ أخبرنا سليمان بن حرب وعفان بن مسلم قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن سمية[٥]، عن عائشة قالت: كان

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو.
(٢) هو ابن الحجاج.
(٣) هو ابن صهيب الواسطي.
(٤) هي قريبة بنت محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر.

٨٦٣ ـ إسناده حسن والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه.
تقدم تخريجه في حديث رقم ٤٩٢.
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢٢١) حديث رقم ١٥٧٩ عن شعبة به مثله.

٨٦٤ ـ تقدم هذا الحديث برقم ٤٩٣ بعين هذا اللفظ والإسناد لم أعرف وجه إعادته مرة ثانية اللهم ألا أن يكون قد سمعه من شيخه في مجلسين ـ والله أعلم.

(٥) هي سمية البصرية ترجمت في التهذيب (١٢/٤٢٦) ولم يذكر فيها شيء، وفي التقريب (٤٦٩) بصرية مقبولة.

٨٦٥ ـ رجاله ثقات كلهم سوى سمية وتقدم الكلام حولها فيحسن إسناده عند المتابعة.

تخريجه:
أخرجه أبو داود في سننه (٥/٨) السنة، باب ترك السلام على أهل الأهواء عن =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في سفرة فظلع[1] بعير لصفية[2] ومع زينب[3] فضل ظهر فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أعطيها من ظهركِ بعيراً» فقالت: أنا أعطي هذه/ اليهودية، فغضب رسول الله ـ [١٧٣/أ] صلى الله عليه وسلم ـ فهجرها بقية ذي الحجة والمحرم وبعض صفر حتى ظنّت أنه لا حاجة له بها قالت عائشة: فبيننا أنا يوماً منتصف النهار إذ رأيت ظلّه، قد مر حتى دخل عليها، وكانت قد رفعت سريرها ومتاعها فردت متاعها وسريرها.

٨٦٦ ـ ١٤٠٩ أخبرنا سليمان وعفان قالا: نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن سمية، عن عائشة قالت: دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على صفية في بيتي فقالت لي: تُرْضي رسولَ الله ـ صلى الله عليه

= موسى بن إسماعيل عن حماد به دون قوله: «حتى ظنّت أنه لا حاجة له بها إلى آخر الحديث»، وأحمد في مسنده (٦/١٣١ و١٣٢ و٢٦١ و٣٣٧ و٣٣٨) عن عفان بن مسلم، وعن يونس كلاهما عن حماد به باختلاف يسير، غير أنه قال عفان في سنده عن ثابت عن شميسة بدل سمية، وكذا أخرجه عن عبدالرزاق عن جعفر بن سليمان عن شميسة أو سمية هكذا بالشك في حديث طويل أوله أن النبي ﷺ حج بنسائه.

(١) الظلع بالسكون العرج ـ أي اعتل كما جاء في بعض الروايات ـ. انظر: النهاية (٣/١٥٨).

(٢) هي بنت حيي ـ أم المؤمنين.

(٣) هي زينب بنت جحش أم المؤمنين.

٨٦٦ ـ رجاله ثقات سوى سمية مقبولة حيث يتابع.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى عشرة النساء، باب ١٢ ح رقم ١ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد بن هارون كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٩٢)، =

وسلم ـ عني وأجعل يومي لكِ، فعَمِدَتْ إلى خمارها مصبوغة بالزعفران فرَشَّتْهُ بالماء ليفوح ريحها ثم لبسته وقعدت إلى جنب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: إليكِ يا عائشة، يا عائشة عني فإنه ليس بيومكِ، فقالت: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء» فأخبرته الخبر فرضي عنها.

٨٦٧ ـ ١٤١٠ أخبرنا الملائي[١]، حدثتني أم نهار[٢] ابنة الرفاع القيسية، قالت: حدثتني أمية[٣] بنت عبدالله القيسية، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الواشمة والموشومة والواصلة والموصولة.

= وابن ماجه في سننه (٦٣٤/١) النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها عن أبي بكر ومحمد بن يحيى كلاهما عن عفان، كلاهما عن حماد به نحوه، وأحمد في مسنده (٩٥/٦ و١٤٥ و٣٣٨) عن عفان وعن يزيد كلاهما عن حماد بهذا الإسناد مثله وباختلاف يسير في اللفظ.

(١) هو الفضل بن دكين أبو نعيم.

(٢) لم أقف عليها.

(٣) في التقريب (٤٦٥) أمية بنت عبدالله عن عائشة في الواشمة روت عنها أم نهار لا يعرف حالها. . واختلف في ضبطها فقيل بمد ونون ـ أي آمنة وضم أوله وفتح الميم وتشديد التحتانية ـ أمية.

٨٦٧ ـ في إسناده من لا يعرف حاله. وأصل الحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـــريجـــه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٠/٦) عن عبدالصمد عن أم نهار به غير أنه جاء فيه كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة الحديث، وقال الهيثمي في المجمع (١٦٩/٥) فيه من لم أعرفه من النساء ـ القاشرة والمقشورة ـ هي التي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة ليصفو لونها والمقشورة هي التي تُفْعَل بها ذلك، كما في النهاية (٦٤/٣) والواشمة: هي المرأة التي تغرز معصم يدها بأبرة أو مسلّة حتى تدميه ثم تحشوه بالكحل فيخضر، والمستوشمة: هي التي =

٨٦٨ ـ ١٤١١ أخبرنا الملائي، حدثتني أم نهار القيسية قالت: حدثتني أمية[1] ابنة عبدالله القيسية أنها سألت عائشة عن النبيذ فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحرم الحنتمة والنقير والدباء وكل مسكر، فلما أكثرت عليها في السؤال، قالت لها: أما تضحين قالت: بلى قالت: فأتخذي إهاب شاتك سقاءً فأنتبذي به وصريه صراً شديداً ثم آشربي فيه، وسألها عن الحِنّاء فقالت/: لا بأس به بقلة يابسة غلبها بقلة رطبة ولا تخضبن وأنتن حيض. [١٧٣/ب]

= تساله، والواصلة: هي التي توصل شعرها بشعر غيرها. انظر معالم السنن بذيل سنن أبي داود (٣٩٧/٤)، وأخرجه النسائي في سننه (١٤٧/٨) من جهة أبان بن صمعة عن أمه، قالت: سمعت عائشة فذكره مع زيادة في آخره، وله شاهد متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، انظر صحيح البخاري (٢١٣/٧) اللباس، باب الوصل في الشعر وصحيح مسلم اللباس، باب تحريم فعل الواصلة حديث رقم ٢١٢٤، وسنن أبي داود (٣٩٧/٤) الترجل، باب صلة الشعر وسنن الترمذي (١٤٨/٣) اللباس، باب ما جاء في مواصلة الشعر وقال: حسن صحيح، وكذا النسائي في سننه (١٤٥/٨) الزينة، باب لعن الواصلة وابن ماجه في سننه (٦٣٩/١) النكاح باب الواصلة والواشمة حديث رقم ١٩٨٧.

(١) تقدم ضبط اسمها أنها آمنة أو أمية وكذا جميع رجال السند.

٨٦٨ ـ ضعيف في إسناده من لا يعرف.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٩٩/٦) عن عبدالوهاب الخفاف، عن سليمان التيمي عن أمينة به نحوه مختصراً، وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤١/١٠) عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أميمة به.

وأخرج الطيالسي في مسنده (٢١٩) من جهة كريمة بنت همام الطائية قالت: كنا في المسجد الحرام وعائشة فيه فجلسنا إليها فقالت لها امرأة: أم المؤمنين ما تقولين في الحناء في الخضاب، فقالت: كان خليلي لا يحب ريحه.

٨٦٩ ــ ١٤١٢ أخبرنا روح بن عبادة، نا المثنى أبو محمد، حدثتنا مينبا أم مبشر قالت: جاءت آمرأة إلى عائشة تستأذن عليها وعليها قلادة سبخة ذو جمانتين ذهب واحدة من هذا الجانب والأخرى من هذا فأبت أن تأذن لها ثم أنها تنكرت فدخلت عليها مع نسوة فجعلن يسألنها فقالت لبعضهن لعلَّكِ من اللاتي إذا غضبت على زوجها قالت: لم أر منكَ خيراً قط، هذا حفظي قال المثني: وزادني من سمع مني أني كنت أزيد فيه» أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تقبل لها صلاة ما فعلت هذا».

٨٧٠ ــ ١٤١٣ أخبرنا روح[1]، نا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، حدثتني أمّية[2] قالت سألت عائشة عن قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوْا مَا فِيْ أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْه يُحَاسِبْكُمْ بِه اللَّهُ﴾[3]، وعن قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سَوْءً يُجْزَ بِه﴾[4] فقالت: جعل الله ذلك للعباد مثل النكبة والشوكة والحمى،

---

٨٦٩ ــ في إسناده من لم أعرفه.
ولم أقف على تخريجه.

(١) هو روح بن عبادة.
(٢) هي أمية أو آمنة بنت عبدالله القيسية.
(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٤.
(٤) سورة النساء: الآية ١٢٣.

٨٧٠ ــ ضعيف في إسناده علي بن زيد وهو ضعيف وأمية لا يعرف حالها وحسن الترمذي حديثها هذا.

تخــريجــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/ ٢٨٩) التفسير، تفسير سورة البقرة عن عبد بن حميد أخبرنا الحسن بن موسى وروح بن عبادة كلاهما عن حماد به مع بعض تقديم وتأخير، وقال: حسن غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢٢١) ح رقم ١٥٨٤، وأحمد في =

حتى إن البضاعة تكون في كم أحدكم فيفقدها فيجزع لذلك ثم يجدها في جيبه، حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير، قالت عائشة: ما سألني عنها أحد منذ سألت عنها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: ذلك.

= مسنده (٢١٨/٦) عن بهز كلاهما عن حماد به مثله سوى المغايرة المشار إليها في تقديم بعض الجمل على بعض وكذا أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٤٩/٣) عن الربيع عن أسد بن موسى عن حماد به، وكذا ابن أبي حاتم في تفسيره (ق ٢٢٦/١)، وعزاه السيوطي في الدر (٣٧٥/١) إلى ابن المنذر والشعب للبيهقي.

ما يروى عن رجال أهل الكوفة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

ما يروى عن مسروق، عن عائشة

٨٧١ ـ ١٤١٥ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن أبي وائل[٣]، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخل علي عجوزان من عُجُزِ اليهود فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم أصدقهما، فدخل على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت له: يا رسول الله دخل علي عجوزان من عُجُزِ اليهود فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: فقال: إنهم ليعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر أبو عتاب.

(٣) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

٨٧١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٩٧) الدعوات عن عثمان بن أبي شيبة، ومسلم في صحيحه (١/٤١١) الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر عن زهير بن حرب وعن المؤلف إسحاق، والنسائي في سننه (٤/١٠٥) الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر عن محمد بن قدامة أربعتهم عن جرير به، وكذا النسائي عن هناد عن أبي معاوية عن الأعمش به نحوه، وكذا مسلم عن هناد عن أبي الأحوص عن أشعث عن أبيه عن مسروق به مع زياد فيه. =

٨٧٢ ـ ١٤١٨ أخبرنـا أبو معاوية[١]، نا الأعمش، عن أبي وائل[٢]، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخلت عليّ يهودية فآستوهبت مني طيباً فوهبت لها فقالت: أجارك الله من عذاب القبر، فدخل علي من ذلك، فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: إنهم ليعذبون عذاباً تسمعه البهائم.

٨٧٣ ـ ١٤١٦ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن أبي وائل[٣]، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخلَتْ عليّ يهودية فذكرت عذاب القبر فكذبتها، فدخل علي رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له فقال: «والذي نفسي بيده أنهم ليعذبون عذاباً تسمع البهائم أصواتهم».

= وكذا الطيالسي في مسنده (٢٠٠) عن شعبة عن أشعث نحوه وأحمد في مسنده (٦/٤٤) عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق به نحوه، وفي (٦/١٧٤) من طريق سليم عن مسروق نحوه، وكذا البيهقي في إثبات عذاب القبر حديث رقم ١٥٨ و١٦١ بطرق عن مسروق به مثله ونحوه، وكذا أخرجه في كتاب الاعتقاد (١١٠) من طريق هاشم بن القاسم عن شعبة عن الأشعث بن سليم عن أبيه عن مسروق به نحوه، وكذا الطيالسي في مسنده (٢٠٠) منه باختلاف في لفظهم والمعنى متقارب.

فقد أخرجه أبو عوانة في مسنده (١/١٥٠) من رواية عمرة عن عائشة نحوه وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في ترجمة عمرة عن عائشة.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

٨٧٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين، تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٣) هو شقيق بن سلمة.

٨٧٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث رقم ٨٧١.

٨٧٤ ـ ١٤١٧ أخبرنا شبابة بن سوار المدائني، نا شعبة[(١)]، عن نعيم[(٢)] بن أبي هند، عن أبي وائل[(٣)]، عن مسروق، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرضه الذي مات فيه خلف أبي فكر قاعداً.

٨٧٥ ـ ١٤١٨ أخبرنا أبو معاوية[(٤)]، نا الأعمش، عن أبي وائل[(٥)]، عن مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: إذا أنفقت المرأة من مال زوجها/ غير مفسدة كان لها أجرها وله مثله بما كسب [١٧٤/ب] ولها بما أنفقت، وللخازن مثل ذلك لا ينقص من أجورهم شيء.

---

(١) هو ابن الحجاج.

(٢) هو نعيم بن أبي هند النعماني بن أشيم الأشجعي.

(٣) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

٨٧٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين سوى نعيم من رجال مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢٢٦/١) الصلاة، باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً عن محمود بن غيلان عن شبابة عن سوار، والنسائي في سننه (٧٩/٢) الإمامة، باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته، عن محمد بن مثنى عن بكر بن عيسى صاحب البصري، والبلاذري في أنساب الأشراف (٥٥٥/١) ثلاثتهم عن شعبة به مثله، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.
وله شاهد من حديث أنس عند الترمذي في الموضع المذكور نفسه وقال: حسن صحيح.

(٤) هو محمد بن خازم الضرير.

(٥) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

٨٧٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٢/٢) الزكاة، باب أجر المرأة إذا تصدقت أو =

. . . .

= أطعمت عن عمر بن حفص عن أبيه، وعن قتيبة عن جرير، وعن آدم عن شعبة جميعهم عن الأعمش وشعبة عن منصور أيضاً به، وكذا في البيوع (٧٣/٣) باب قول الله تعالى: ﴿انفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور عن أبي وائل به.

ومسلم في صحيحه (٧١٠/٢) الزكاة، باب ثبوت أجر المتصدق عن يحيى وزهير وإسحاق المؤلف ثلاثتهم عن جرير به، وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن محمد بن عبدالله عن أبيه كلاهما عن أبي معاوية به، وكذا من وجه آخر عن منصور عن أبي وائل به، وكذا من هذا الوجه أبو داود في سننه (٣١٥/٢) الزكاة باب المرأة تتصدق من بيت زوجها، والترمذي في سننه (٩١/٢) الزكاة باب نفقة المرأة من بيت زوجها وقال: حسن صحيح وهو أصح من حديث عمرو بن مرة عن أبي وائل، والنسائي في الكبرى عشرة النساء باب ٧٤ ح٢ كما في تحفة الأشراف (٣٠٧/١٢) عن محمد بن قدامة عن جرير عن منصور به وعن أحمد بن حرب عن أبي معاوية به وابن ماجه في سننه (٧٦٩/٢).

التجارات، باب ما للمرأة من مال زوجها عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن أبي معاوية به، وأحمد في مسنده (٤٤/٦ و٢٧٨) عن أبي معاوية به وعن حسين عن شيبان عن منصور به.

٨٧٦ ــ ١٤١٩ أخبرنا جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل[1]، عن مسروق، عن عائشة قالت: توفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (ولم)[2] يترك ديناراً ولا درهماً ولا شاة، ولا بعيراً ولا أوصى بشيء.

٨٧٧ ــ ١٤٢٠ أخبرنا أبو معاوية[3] بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو شقيق بن سلمة.

(٢) جاء في المخطوط هكذا (لعن) وما أثبته من مصادر التخريج.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

٨٧٦ ــ ٨٧٧ ــ صحيحان رجال الإسنادين ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٥٦/٣) الوصايا، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء، عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير كلاهما عن أبي معاوية، وكذا عن زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، وإسحاق المؤلف ـ ثلاثتهم عن جرير وعن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس أربعتهم عن الأعمش به. وأبو داود في سننه (٢٨٢/٣) الوصايا، باب ما جاء فيما يؤمر به من الوصية عن مسدد وأبي كريب والنسائي في سننه الكبرى باب ٢ ح رقم ٢ عن هناد بن السري، وفي المجتبى (٢٤٠/٦) عن أبي كريب وأحمد بن حرب أربعتهم عن أبي معاوية به، وكذا من وجه آخر عن الأعمش به ومن جهة إبراهيم عن الأسود عن عائشة به. وابن ماجه في سننه (٩٠٠/٢) باب هل أوصى رسول الله ﷺ من طرق عن أبي معاوية به.

وكذا ابن سعد في الطبقات (٢٦٠/٢) عن أبي معاوية الضرير وعبدالله بن نمير به.

وكذا حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٧٥) من طريق الأعمش به مثله.

٨٧٨ ـ ١٤٢١ أخبرنا جرير[١]، عن إسماعيل بن أبي خالد[٢]، عن الشعبي[٣]، عن عبدالله بن الحارث، عن كعب[٤] قال: إن الله قسم رؤيته وكلامه بين موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ـ وكلّمه موسى ـ عليه السلام ـ مرتين ورآه محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ مرتين، قال مسروق: فدخلت على عائشة فقلت لها: هل رأى محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ربه؟ فقالت: ثلاث من حدثكهن فقد كذب.

قال الله عز وجل: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾[٥] وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾[٦]، ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب، ثم قرأت: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾[٧] إلى آخر الآية، ومن زعم أن محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد كتم علماً فقد كذب، قال الله عز وجل: ﴿يا أَيُّها الرَّسُوُلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغتَ رِسَالتَه﴾[٨] الآية.

٨٧٩ ـ ١٤٢٢ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا إسماعيل بن أبي خالد بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.
(٢) هو الأحمسي مولاهم البجلي.
(٣) هو عامر بن شراحيل.
(٤) هو كعب الأحبار.
(٥) سورة الأنعام: الآية ١٠٣.
(٦) سورة الشورى: الآية ٥١.
(٧) سورة لقمان: الآية ٣٤.
(٨) سورة المائدة: الآية ٦٧.

٨٧٨ ـ ٨٧٩ ـ صحيحان رجالها ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥/٦) التفسير، تفسير سورة النجم عن يحيى =

= عن وكيع وفي التوحيد (١٤٢/٩ و ١٩٠) باب قوله: ﴿أنا الرزاق ذو القوة المتين﴾ وباب قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل إليك﴾ عن محمد بن يوسف عن سفيان عن إسماعيل به نحوه مقطعاً وكذا تعليقاً بقوله قال محمد ثنا أبو عامر العقدي عن شعبة عن إسماعيل ببعضه «من حدثك أن النبي كتم شيئاً إلخ» ومسلم في صحيحه (١٥٩/١ و ١٦٠) الإيمان، باب معنى قوله تعالى: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن إسماعيل به نحوه وعن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق نحوه وهو أتم الروايات وعن محمد بن مثنى عن عبدالوهاب الثقفي عن داود نحوه.

والترمذي في سننه (٣٢٨/٤) التفسير، سورة الأنْعَام، عن أحمد بن منيع، عن إسحاق بن يوسف، عن داود عن الشعبي نحوه وقال: حسن صحيح، وكذا في تفسيره سورة النجم (٦٩/٥) عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن مجالد، عن الشعبي نحوه وذكر فيه قصة لابن عباس وكعب جاء فيه لقي ابن عباس كعباً بعرفة فسأله عن شيء كبره حتى جاوبته الجبال فقال ابن عباس: انا بنو هاشم، فقال كعب: إن الله قسم رؤيته وكلامه الحديث ليس عند الجماعة سوى ذكر كعب وقوله المذكور.

والنسائي في الكبرى التفسير عن محمد بن المثنى عن الثقفي بطوله، وكذا من طرق عن داود بن أبي هند به نحوه ولم يذكر الزيادة كما في تحفة الأشراف (٣١١/١٢)، وكذا ابن جرير في تفسيره (٢٧/٥٠ ـ ٥١) من طرق عن الشعبي به مختصراً ومطولاً، وكذا الحاكم في المستدرك (٥٧٥/٢ ـ ٥٧٦) من طريق المعتمر عن إسماعيل به ولكنه فقط قول كعب وقال الذهبي على شرط مسلم، وأبو عوانة في مسنده (١٥٣/١) من طريق يزيد بن هارون عن داود به باقي الحديث دون قول كعب، وكذا من طريق يعلى بن عبيد بمثل إسناده وابن منده في كتاب الإيمان (٧٤٠/٣) حديث رقم ٧٦٣ و ٧٦٤ من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق به نحوه.

وعزاه السيوطي في الدر (١٢٤/٦) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

٨٨٠ ـ ١٤٢٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت الأعمش يحدث عن أبي صالح[1]، عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: أتضارون في رؤية الشمس في الظهيرة من غير سحاب؟ فقلنا: لا، قال: أتضارون في رؤية القمر ليلة/ البدر من غير سحاب؟ فقلنا لا، قال: فإنكم لا تضارون في رؤيته كما لا تضارون في رؤيتهما. [١٧٥/أ]

---

(١) هو ذكوان السمان.

٨٨٠ ـ صحيح رجال ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه المقدمة (١/٦٣ ـ ٦٤) باب فيما أنكرته الجهمية وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (١٢١ ـ ٢/١٢٢)، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/١٩٦)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١/١١٨)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١٦٩)، والآجري في التصديق بالنظر إلى الله تعالى وابن النحاس في كتاب رؤية الله تعالى الذي نشر في مجلة الجامعة الإسلامية برقم ٥٢ حديث رقم ٨.

والدارقطني في كتاب الرؤية وذكر الاختلاف على الأعمش (١/١٦) و(٢ ـ ١/١٧) و(١/١٩) جميعهم من طريق عبدالله بن إدريس بهذا الإسناد مثله، وكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/١٦) عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش به، وقد أخرجه الترمذي في سننه (٤/٩٣) في صفة الجنة، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى، من طريق جابر بن نوح عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به نحوه، وقال: حسن غريب، وهكذا روى يحيى بن عيسى الرملي وغير واحد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وروى عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد... وحديث ابن إدريس عن الأعمش غير محفوظ، وحديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أصح.

وقد روى عن أبي سعيد عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه مثل هذا الحديث وهو =

٨٨١ ـ ١٤٢٤ أخبرنا وكيع[١]، نا إسرائيل[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن مسلم بن نذير[٤]، عن حذيفة، وعن عامر بن سعد، عن أبي بكر الصديق في قوله: ﴿لِلَّذِيْنَ أَحْسَنُوْا الحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾[٥] قال: الزيادة النظر إلى وجه الله عز وجل.

= حديث صحيح أيضاً، وكذا أخرجه أبو عبدالله بن أبي زمنين في أصول السنة ح رقم ٥٠. وكذا بعده من غير هذا الوجه.

قلت: وقد تابعه عن الأعمش أبو بكر بن عياش كما تقدم فيجوز أن يروى أبو صالح عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد فالحديث صحيح بدون شك، وكذا ابن منده في كتاب الإيمان (٧٧٢) ح رقم ٨١٠ به، وقد أخرجه أيضاً من حديث أبي هريرة وجرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه من طرق كثيرة من حديث رقم ٧٩١، ٨١٢، وكذا عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (٥٦) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وجرير بن عبدالله البجلي. انظر: (٥٣ ـ ٥٦)، ولا علاقة له بمسند عائشة إلا الاشتراك في رؤية الرب عز وجل فأتى به تأييداً لحديث عائشة.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو السبيعي.

(٤) هو أبو عياض ونذير بضم النون بعدها ذال معجمة ـ قال أبو حاتم: لا بأس بحديثه، انظر: الجرح والتعديل (٨/١٩٧).

(٥) سورة يونس: الآية ٢٦.

٨٨١ ـ حسن رجاله ثقات غير أن أبا إسحاق مدلس وقد عنعن ولكن يؤيده الحديث المرفوع وهو حديث صحيح عند مسلم في صحيحه (١/١١٢) وغيره، وانظر: السنة لابن أبي عاصم.

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/١٠٤)، بسنده عن إسرائيل وابن أبي =

٨٨٢ ـ ١٤٢٥ أخبرنا وكيع، نا أبو بكر الهذلي[١] أنه سمع أبا تَمِيْمة[٢] الهُجَيْمي أنه سمع من أبي موسى[٣] قال: الحسني: الجنة، والزيادة: النظر إلى وجه الله عز وجل.

= عاصم في كتاب السنة (٢٠٦/١)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١٨٣) في باب ذكر سياق أن رؤية الله التي يختص بها أولياءه.
والدارقطني في الرؤية (٢/١١٩/٢)، والآجري في الشريعة (٢٥٧)، وكذا عبدالله بن أحمد في السنة (٤٨ و ٥١ و ٦٠) من حديث أبي بكر وأنس وحذيفة رضي الله عنهم.
وابن منده في كتاب الرد على الجهمية (٩٥ ـ ٩٦) من حديث أبي بكر وحذيفة وكذا من حديث أنس مثله مرفوعاً، وكذا نحوه أبو عبدالله بن أبي زمنين في أصول السنة ح رقم ٥٣ من طريق أبي داود عن يحيى ثنا يونس بن أبي إسحاق الهمداني، عن أبيه، عن عامر بن سعد البجلي، عن أبي بكر به، وكذا الهروي في الأربعين (١٢٩) من وجه آخر عن أبي بكر به، وكذا عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (٦١) من حديث حذيفة وأبي بكر مثله.
وابن النحاس في كتاب رؤية الله حديث رقم ١٧ ـ ١٨، والبيهقي في الاعتقاد (٤٨ ـ ٤٩) جميعهم من طريق وكيع سوى البيهقي من وجه آخر عن أبي إسحاق به، وكذا أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤٥٨/٢) عن المؤلف به مثله، وكذا له شاهد عنده من حديث حذيفة وغيره، إنما أتى به في مسند عائشة لاشتراك الحديثين بنفس الرؤية.

(١) هو البصري وقيل اسمه سُلْمى بن عبدالله ـ بضم المهملة ـ، وقيل روح أخباري متروك الحديث مات سنة سبع وستين ومائة. انظر: التهذيب (٤٥/١٢)، والتقريب (٣٩٧).

(٢) أبو تميمة ـ بفتح أوله ـ، الهجيمي بضم الجيم مصغراً هو طريف بن مجالد.

(٣) هو الأشعري.

٨٨٣ ـ رجاله ثقات كلهم سوى أبي بكر الهذلي متروك والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠٥/١١) من طريق شبابة وابن المبارك =

٨٨٣ ـ ١٤٢٦ أخبرنا أبو أسامة[1]، نا زكريا بن أبي زائدة، عن ابن أشوع[2]، عن الشعبي عن مسروق، قال: سألت عائشة عن قوله: (دنا فتدلّى ﴿فكان قاب قوسين[3] أو أدنى﴾ فأوحى إلى عبده ما أوحى) قالت: كان جبريل يأتي محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ في صورة الرّجال، فأتاه هذه المرة في صورة نفسه، فسد أفق السماء.

= عن أبي بكر الهذلي به، وكذا من وجه آخر عن أبي تميمة به أتم منه. وانظر ح رقم ٨٨١، وكذا ذكر له البيهقي في الاعتقاد شواهد من تفسير أبي بن كعب وكعب بن عجر وقال: روينا هذا التفسير عن حذيفة بن اليمان وأبي موسى. انظر: (٤٨٠ ـ ٤٩٠).

(١) أبو أسامة هو حماد بن أسامة.

(٢) هو سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني الكوفي.

(٣) بين الحاجزين ليس في المخطوط أكملته من المصحف ومن رواية ابن جرير.

٨٨٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٤٠) بدء الخلق عن محمد بن يوسف ومسلم في صحيحه (١/ ١٦٠) الإيمان، باب معنى قول الله: ﴿لقد رآه نزلة أخرى﴾ عن محمد بن عبدالله عن أبيه وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٧/ ٤٦) عن عامر بن سعيد ثلاثتهم عن أبي أسامة بهذا الإسناد مثله.

وكذا أبو عوانة في مسنده (١/ ١٥٥) من طريق أبي أسامة به مثله.

وابن منده في كتاب الإيمان (٣/ ٧٤٥) حديث رقم ٧٦٩ من طريق المؤلف ومحمد بن عثمان بن كرامة كلاهما عن أبي أسامة به.

٨٨٤ ـ ١٤٢٧ أخبرنا سليمان بن حرب وعبدالصمد قالا: نا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: رأيت جبريل منهبطاً قد ملأ خلقه ما بين الخافقين.

٨٨٥ ـ ١٤٢٨ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«رأيت جبريل قد يهبط فملأ ما بين الخافقين عليه ثياب سندس معلق فيه اللؤلؤ والياقوت.

٨٨٦ ـ ١٤٢٩ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2] قال: كان أناس يقولون في حديث أنهم يرون ربّهم، قال: فقلت لمجاهد أن أناساً يقولون: أنه

---

٨٨٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٢٠ و٢٣٦ و٢٤١) من صريق الشعبي عن مسروق عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ قال: رأيت جبريل منهبطاً فذكر الحديث نحوه ويؤيده ما تقدم في ح رقم ٨٧٨ وكذا ما أخرجه الطيالسي في مسنده ٢٠٠ ح رقم ١٤٠٨ عن وهيب بن خالد ويزيد بن زريع، عن داود، عن الشعبي بنحوه.

٨٨٥ ـ إسناده حسن وقد تابع داود بن أبي هند عطاء.

تخريجه:

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق وهو عند أحمد.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

٨٨٦ ـ صحيح مقطوعاً رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٩/١٩٢ ـ ١٩٣) عن محمد بن حميد عن =

يرى[٣]، فقال: ألا تسمع إلى قول الله عز وجل: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضرة﴾[٤] يقول: نضرة من السرور ﴿إلى ربها ناظرة﴾.

٨٨٧ ـ ١٤٣٠ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا داود[٢]، عن الشعبي[٣]، عن مسروق[٤]، عن عائشة قالت: لو كتم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾[٥].

= جرير به دون قوله ألا تسمع إلى قول الله إلى آخره وشيخه ابن حميد حافظ ضعيف، وكذا أخرج بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في تفسير الآية قال: مسرورة وكذا أخرج هذا التفسير عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم واللالكائي في السنة كما عزاه السيوطي إليهم في الدر (٦/ ٢٩٠).

(٣) زاد ابن جرير «ولا يراه شيء».

(٤) سورة القيامة: الآية ٢٢.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو داود بن أبي هند.

(٣) هو عامر بن شراحيل.

(٤) هو ابن الأجدع.

(٥) سورة الأحزاب: الآية ٣٧.

٨٨٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٣١ ـ ٣٢) التفسير، الأحزاب عن عبدالله بن الوضاح الكوفي، عن ابن إدريس، عن داود به، وعن محمد بن أبان، عن ابن أبي عدي، عن داود نحوه وقال حسن صحيح، ورواه داود بن الزبرقان، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة ولم يذكر مسروقاً، وهو عنده عن علي بن حجر، عن داود بن الزبرقان به وقال: قد روى عن داود بن أبي هند عن الشعبي، عن مسروق عن عائشة وأحمد في مسنده (٦/ ٢٤١) عن ابن أبي عدي عن داود نحوه. =

٨٨٨ ـ ١٤٣١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا حريث[1] بن أبي مطر، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يغتسل من الجنابة ثم يجيء إلي فيستدفيء بي قبل أن أغتسل.

٨٨٩ ـ ١٤٣٢ حدثنا وكيع بهذا الإسناد مثله وزاد قالت: فأضمه إليّ.

= وابن جرير في تفسيره (١٣/٢٢) تفسير سورة الأحزاب عن إسحاق بن شاهين، عن داود به مثله.
وعزاه السيوطي في الدر (٢٠٢/٥) إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وجاء عندهم ذكر الآيات كاملة.

(١) حريث ـ آخره مثلثة مصغراً ـ أبي مطر عمرو الفزاري أبو عمرو الحناط بالمهملة والنون، ضعيف، انظر: التقريب (٦٧).

٨٨٨ ـ ٨٨٩ ـ رجال الإسنادين ثقات سوى حريث ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/٨٠) الطهارة، باب ما جاء في الرجل يستدفىء بالمرأة عن هناد، عن وكيع وابن ماجه في سننه (١/١٩٢) الطهارة، باب في الجنب يستدفىء بامرأته قبل أن تغتسل، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك، كلاهما عن حريث به.
وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس.
وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ١٠٢/٣) عن شريك، عن حريث مثله.

٨٩٠ ـ ١٤٣٣ أخبرنا وكيع[1]، نا حريث[2]، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«ناوليني الخمرة، فقالت: إني حائض، فقال: إن حيضتك ليست بيدك».

٨٩١ ـ ١٤٣٤ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا إسماعيل بن[4] أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله ـ عليه وسلم فيبعث بها ثم يقيم فلا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن أبي مطر عمرو.

٨٩٠ ـ رجاله ثقات كلهم سوى حريث وهو ضعيف ولكن الحديث صحيح بمتابعاته، فقد تابع حريثاً الأعمش عن مسلم بن صحيح عن مسروق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو عوانة في مسنده (٣١٤/١) من طريق الأعمش، عن مسلم، عن مسروق بنحوه، وكذا من طريق الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم، عن عائشة نحوه.

وقد تقدم تخريجه من رواية القاسم بن محمد عن عائشة مثله برقم حديث ٣٧٢ - ٣٧٣ ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في المصدر السابق نفسه (٣١٣/١).

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هو الأَحْمسي.

٨٩١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٤٧/٣) مع الفتح، السلفي - الحج، باب تقليد الغنم وفي الضحايا (٢٣/١٠)، باب إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء عن أبي نعيم عن زكريا، وعن أحمد بن محمد، عن ابن المبارك، عن =

١٤٣٥ ـ ٨٩٢ أخبرنا وكيع[١]، نا إسماعيل[٢]، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيبعث بها.

= إسماعيل، ومسلم في صحيحه (٢/٩٥٩) الحج، باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه عن سعيد، عن هشيم، عن إسماعيل، وعن محمد بن نمير، عن أبيه، عن زكريا، وعن أبي موسى، عن الثقفي، عن داود بن أبي هند، والنسائي في سننه (٥/١٧١) باب فتل القلائد عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن إسماعيل ثلاثتهم، عن الشعبي به.

وأحمد في مسنده (٦/٣٥ و١٢٧ و١٩١ و٢٠٠ و٢٠٨) عن ابن أبي عدي، عن داود، وعن غندر، عن شعبة، عن إسماعيل، وعن يحيى بن سعيد، عن زكريا، وعن وكيع، عن إسماعيل والدرامي في سننه (٢/٧٢) المناسك، باب في الذي يبعث هديه وهو مقيم في بلده عن يعلى، عن إسماعيل، ثلاثتهم عن الشعبي به ورواية الدارمي أتم منه ونحوه.

وقد تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها. انظر: حديث رقم ١٤٩ و١٥١ و٣٨١ و٣٨٢ و٦٦٥.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن أبي خالد الأحمسي.

٨٩٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

٨٩٣ ـ ١٤٣٦ أخبرنا أبو أسامة[١]، نا المجالد[٢]، أنا عامر[٣] قال: بينما رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحدث نساءه ذات ليلة فقالت آمرأة منهن: يا رسول الله ـ لحديث حدثه ـ كأن هذا حديث خرافة، فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: أتدرين من خرافه؟ كان رجلاً من بني عذرة أسرته الجن في الجاهلية، فمكث فيهم حيناً ثم ردوه إلى الإنس، وكان يحدث بما رأى فيهم/ فقال الناس: حديث خرافة، حديث خرافة. [١٧٦/أ]

٨٩٤ ـ ١٤٣٧ وقال غير أبي أسامة، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان يحدث بما رأى فيهم من الأعاجيب.

---

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) هو ابن سعيد.

(٣) هو ابن شراحيل الشعبي.

٨٩٣ ـ رجاله ثقات سوى مجالد تغير بآخره ومعضل أيضاً ولكنه جاء موصولاً من غير طريق أبي أسامة كما أشار إليه المؤلف وسيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في الشمائل (٧٣) باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ في السمر عن الحسن بن صباح البزار، عن أبي النضر، عن أبي عقيل الثقفي، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: حدث رسول الله ﷺ فذكر الحديث، وإسناده حسن لو لم يكن تغير مجالد ويحسن إذا وجد له متابع، وأحمد في مسنده (١٥٧/٦) عن أبي النضر بمثل ما تقدم عند الترمذي، وكذا البزار كما في كشف الأستار (١٥٩/٣) من طريق أبي عقيل الثقفي عن مجالد، عن مسروق، عن عائشة به وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا من حديث عائشة وأبو عقيل مشهور.

وأبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٣١٥/٤) وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يقدح، وكذا أخرجه ابن الجوزي في العلل (٥٣/١) من طريق أحمد بمثل إسناده.

٨٩٥ ـ ١٤٣٨ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا داود بن أبي هند، عن عامر[٢]، عن عائشة أنها سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن قول الله ـ عز وجل ـ: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض﴾[٣] أين الناس يومئذ؟ فقال: على الصراط.

---

(١) هو ابن عبدالأعلى.

(٢) هو ابن شراحيل الشعبي.

(٣) سورة إبراهيم: الآية ٤٨.

٨٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن ما رواه الشعبي عن عائشة مرسل ـ أي منقطع ـ كما قال ابن معين وأبو حاتم ـ في المراسيل (١٥٩ ـ ١٦٠) ولكنه لا يضر لأنه جاء ذكر الواسطة عند مسلم وغيره وهو مسروق.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢١٥٠) البعث والنشور وصفة الأرض عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي بن مسهر، وكذا الترمذي في سننه (٤/٣٥٩) التفسير، تفسير سورة إبراهيم عن ابن أبي عمر، عن سفيان وابن ماجه في سننه (٢/١٤٣٠) من الطريق المذكور عند مسلم، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي عن مسروق عن عائشة به مثله.

وقال الترمذي: حسن صحيح وقد روى من غير هذا الوجه عن عائشة.

وأحمد في مسنده (٦/٣٥ و ١٣٤ و ٢١٨) عن ابن عدي عن داود به موصولاً، وكذا مرسلاً عن عفان، عن وهيب، عن داود، وعن إسماعيل، عن داود به مرسلاً.

والدارمي في سننه (٢/٣٢٨) الرقائق، باب يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات، عن عمرو بن عون، عن خالد به موصولاً وابن جرير الطبري في تفسيره (١٣/٢٥٢ ـ ٢٥٣) و (٢٤/٢٨) من طريق ابن المثنى عن عبدالأعلى بمثل إسناده عند المؤلف ومن طرق عن داود به مرسلاً وموصولاً وابن المبارك في الزهد ٤٧٨ من طريق يزيد بن زريع ومحمد كلاهما عن داود به.

والحاكم في المستدرك (٢/٣٥٢) من طريق محبوب بن الحسن عن داود به =

٨٩٦ ـ ١٤٣٩ أخبرنا روح[١]، نا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: ثلاث[٢] من قالهن فقد كذب: من زعم أن محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى ربه، فقد كذب، لأن الله عز وجل قال: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَار وهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصار﴾[٣] قال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمِه اللَّهُ إلَّا وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاء حِجَابٍ﴾[٤] ومن قال: ﴿إن محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد كتم شيئاً فقد كذب على محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ والله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ البَيِّنَات﴾[٥] ومن قال: إنه يعلم ما في غد، فقد كذب، والله يقول: ﴿قُلْ: لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمواتِ وَالأَرْضِ الغَيْبَ إلَّا الله﴾[٦].

= موصولاً وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي قلت: الحديث أخرجه مسلم كما تقدم تخريجه، وعزاه السيوطي في الدر (٤/ ٩٠) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن حبان أيضاً، وكذا أخرجه ابن منده في كتاب الرد على الجهمية (٧٥).

(١) هو ابن عبادة.

(٢) في المخطوط «ولت» هكذا وهو محرّف والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٣) سورة الأنعام: الآية ١٠٣.

(٤) سورة الشورى: الآية ٥١.

(٥) سورة البقر: الآية ١٥٩.

(٦) سورة النمل: الآية ٦٥.

٨٩٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين، تقدم تخريجه من هذا الطريق مفصلاً في ح رقم ٨٧٨.

وكذا هو من طرق عديدة عند ابن منده في كتاب الإيمان عن داود به. انظر: حديث رقم ٧٦٥ و ٧٦٨.

قال مسروق: فآستويت جالساً فقلت لها: يقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رآه نَزْلَةً أُخْرىٰ﴾[7] فقالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: رأيت جبريل منهبطاً قد ملأ ما بين الخافقين.

---

(٧) سورة النجم: الآية ١٣.

ما يروى عن مسلم بن صُبَيْح[1]، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٨٩٧ ـ ١٤٤٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن أبي يعفور[2]، عن مسلم بن صُبيح، عن مسروق، عن عائشة/ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه [١٧٦/ب] وسلم ـ إذا دخل العشر أحيى الليل وأيقظ أهله وجَدَّ وشد الميزر.

---

(١) هو أبو الضحى الكوفي وصبيح ـ بالتصغير كما في التقريب (٣٣٥).

(٢) هو أبو يعفور الصغير وهو عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس بكسر النون والسين المهملة.

٨٩٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦١/٣) الصوم، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان عن علي بن المديني، ومسلم في صحيحه (٨٣٢/٢) الصوم، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان عن المؤلف إسحاق وابن أبي عمر، وأبو داود في سننه (١٠٥/٢) الصلاة، باب من قيام شهر رمضان عن نصر بن علي وداود بن أبي أمية والنسائي في سننه (٢١٧/٣) الصلاة، باب إحياء الليل وفي الاعتكاف من الكبرى باب ١٨ ح رقم ٢ عن محمد بن عبدالله بن يزيد المقري كما في تحفة الأشراف (٣١٩/١٢)، وابن ماجه في سننه (٥٦٢/١) الصوم، باب فضل الأواخر من شهر رمضان عن عبدالله بن محمد الزهري سبعتهم عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله، وعبدالرزاق في مصنفه (٢٥٤/٤)، وأحمد في مسنده (٤١/٦) كلاهما عن سفيان بن عيينة به مثله.

وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٢٨) من طريق الثوري عن عبيد بن نسطاس عن أبي الضحى مسلم بن صبيح به نحوه، وكذا من وجه آخر عن عائشة بنحوه.

٨٩٨ ـ ١٤٤١ أخبرنا جرير[1]، عن منصـور[2]، عن أبي الضحى[3]، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده، سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم آغفر لي، يتأول القرآن.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو مسلم بن صبيح الكوفي.

٨٩٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٢٠١ ـ ٢٠٧) الصلاة، باب الدعاء في الركوع، وباب التسبيح والدعاء في السجود عن حفص بن عمر، وعن مسدد، عن يحيى، عن سفيان وفي المغازي (٥/١٨٩) باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح عن ابن بشار عن غندر كلاهما عن شعبة، وفي التفسير (٦/٢٢٠) سورة النصر عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير ثلاثتهم عن منصور به، وكذا من وجه آخر، عن الأعمش، عن أبي الضحى به، ومسلم في صحيحه (١/٣٥٠) الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود عن زهير بن حرب وإسحاق ـ المؤلف ـ كلاهما عن جرير به ومن طرق عن الأعمش، عن أبي الضحى به نحوه.

وأبو داود في سننه (١/٥٤٦) الصلاة، باب الدعاء في الركوع ـ والسجود عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير به، والنسائي في سننه (٢/١٩٠) الصلاة، باب الذكر في الركوع من طريق وكيع وابن المبارك عن سفيان ومن طريق شعبة كلاهما عن منصور، وكذا في الكبرى في التفسير كما في تحفة الأشراف (١٢/٣١٨) من طريق وكيع، عن سفيان، عن منصور به، وابن ماجه في سننه (١/٢٨٧) الصلاة، باب التسبيح في الركوع والسجود، عن محمد بن صباح، عن جرير به مثله، وعبدالرزاق في مصنفه (٢/١٥٥) الصلاة، باب القول في الركوع والسجود، وأحمد في مسنده (٦/٤٣ و ٤٩ و ١٩٠) عن جرير به، وعن =

٨٩٩ ـ ١٤٤٢ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يكثر أن يقول قبل موته سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك، فقلت: يا رسول الله: إنك تكثر أن تقول هذا، فقال: قد جعل ذلك لي علامة في أمتي ﴿إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا﴾ إلى آخر السورة.

= يحيى، وعن وكيع وعبدالرحمن ثلاثتهم عن سفيان، عن منصور به، وابن جرير في تفسيره (٣٠/٣٣٤)، عن ابن وكيع، عن جرير به، ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (١٦٥) عن المؤلف به مثله سواء، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٣٩/٣) عن المؤلف به مثله، ومن غير وجه عن مسروق بإسناده المذكور.

وكذا عزاه السيوطي في الدر (٦/٤٠٨) إلى ابن المنذر وابن مردويه.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٨٩٩ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين غير أن الأعمش مدلس وقد عنعن ولكنه يتقوى بمتابعاته وقد رواه مسلم في الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣٥١) الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية به باختلاف يسير.

وابن جرير في تفسيره (٣٠/٣٣٤) عن أبي السائب وسعيد بن يحيى الأموي كلاهما عن أبي معاوية به، وكذا ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٢٥٨) عن أبي معاوية به غير أنه سقط من المصنف واسطة مسلم بن صبيح بين الأعمش وبين مسروق وقد جاء ذكر الواسطة عند مسلم وهو رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وكذا السراج في مسنده (ق ٣٩/٣) عن المؤلف به مثله.

وعزاه السيوطي في الدر (٦/٤٠٨) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن مردويه.

وانظر: الحديث السابق.

٩٠٠ ـ ١٤٤٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا المفضل بن المهلهل، عن الأعمش، عن أبي الضحى[1]، عن مسروق، عن عائشة قالت:

لما نزلت: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يصلي صلاة إلا دعا قال: سبحانك اللهم اغفر لي.

٩٠١ ـ ١٤٤٤ أخبرنا جرير[2]، عن منصور[3]، عن أبي الضحى[4]، عن مسروق، عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات من أواخر سورة البقرة[5] خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآقرأهن على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر.

---

(١) هو مسلم بن صبيح.

٩٠٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٥١/١) الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود عن محمد بن رافع، عن يحيى بن آدم به.

وكذا ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٣٤/٣٠) من وجهين عن الأعمش به نحوه.

وانظر الحديث السابق والذي قبله وأخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٦٦) عن المؤلف إسحاق أخبرنا وكيع عن إسرائيل عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: لما أنزل على رسول الله ﷺ: ﴿إذا جاء نصر الله. . .﴾ فذكره بنحو الحديث المذكور.

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو ابن المعتمر.

(٤) هو مسلم بن صبيح الكوفي.

(٥) أي في الربا من الآية ٢٧٥ ـ ٢٨١.

٩٠١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٤/١) الصلاة، باب تحريم تجارة الخمر =

٩٠٢ ـ ١٤٤٥ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا الأعمش[٢]، عن مسلم[٣]، عن مسروق، عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات فذكر مثل حديث جرير وقال: فأقره في المسجد، وقال: حرم التجارة في الخمر.

= في المسجد، وفي البيوع (٧٧/٣ و١٠٨) باب تحريم التجارة في الخمر وباب آكل الربا وشاهديه وكاتبه، وفي التفسير (٤٠/٦) تفسير سورة البقرة باب أحلّ الله البيع وحرم الربا وباب يمحق الله الربا، من طريق شعبة وغيره عن منصور به ومسلم في صحيحه (١١٨٩/٣) البيوع، باب فضل الغرس والزرع عن المؤلف، وغيره عن أبي معاوية، عن الأعمش ـ وهو السند الآتي عند المؤلف ـ وكذا عن المؤلف وزهير كلاهما عن جرير به مثله، وأبو داود في سننه (٧٥٩/٣) البيوع، باب في ثمن الخمر والميتة عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، وعن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي معاوية كلاهما، عن الأعمش به، والنسائي في سننه الكبرى من طريق شعبة وسفيان كلاهما عن منصور به كما في تحفة الأشراف (٣١٩/١٢)، وابن ماجه في سننه (١١٢٢/٢) الأشربة، باب التجارة في الخمر عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما عن أبي معاوية الضرير به، والطيالسي في مسنده (١٩٩) ح رقم ١٤٠٢ عن شعبة وعبدالرزاق في مصنفه (٧٥/٦)، وفي (١٩٥/٨) عن الثوري كلاهما عن منصور به، وأحمد في مسنده (٤٦/٦ و١٠٠ و١٢٧ و١٨٦ و١٩١ و٢٧٨) عن أبي معاوية، عن الأعمش به ومن طرق عن منصور به، والدارمي في سننه (٢٥٥/٢) البيوع، باب في النهي عن بيع الخمر، عن المؤلف، عن جرير به، وعن يعلى، عن الأعمش بمثل إسناده الآتي في ح رقم ٩٠٢، وعزاه السيوطي في الدر (٣٦٤/١) إلى ابن المنذر أيضاً، وباختلاف يسير في حديث أبي معاوية عن رواية جرير.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو سليمان بن مهران معروف بلقبه

(٣) هو ابن صبيح الكوفي.

٩٠٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند الشيخين وغيرهما.

[١٧٧/أ] ٩٠٣ ـ ١٤٤٦ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، عن سليمان يعني الأعمش/ بهذا الإسناد مثل حديث أبي معاوية[٢].

٩٠٤ ـ ١٤٤٧ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن أبي الضحى[٣]، عن مسروق، عن عائشة قالت: رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول[٤] الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محرم.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير المتقدم في الحديث السابق.

٩٠٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث رقم ٩٠١.

(٣) هو مسلم بن صبيح.

(٤) يوجد في الحاشية على اليمين بمقابل السطر الثالث من المخطوط (ق ١٧٦/١) هذه العبارة «الجزء الثلاثون».

٩٠٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٤٨/٢) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبي سعيد الأشج ثلاثتهم عن وكيع به، وكذا من وجه آخر عن الأعمش به.

وابن ماجه في سننه (٩٧٦/٢) المناسك، باب الطيب عند الإحرام، عن علي بن محمد، عن وكيع به، وكذا عندهما بطرق من رواية الأسود، عن عائشة مثله.

وقد تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة انظر: ح رقم ١٣٦ و٣٤٣ و٣٨٦ و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٨٩ و٣٩٠ و٤١٩ و٤٢٠ و٤٣٩ و٦٦٤ و٦٨٤.

الوبيص ـ بالصاد المهملة ـ: البريق كما في النهاية (١٤٦/٥) لابن الأثير.

٩٠٥ ــ ١٤٤٨ أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أنا أبو معاوية[١]، عن الأعمش[٢]، عن مسلم[٣]، عن مسروق[٤]، عن عائشة قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأنتهى وتره إلى السحر.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو سليمان بن مهران.

(٣) هو ابن صُبيح.

(٤) هو ابن الأجدع.

٩٠٥ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٣١) الوتر، باب ساعات الوتر، عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش به، ومسلم في صحيحه (١/٥١٢) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية به، وكذا عن أبي بكر وزهير كلاهما عن سفيان عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق به.

وأبو داود في سننه (٢/١٣٩) الصلاة، باب وقت الوتر عن أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش والترمذي في سننه (١/٢٨٤) الصلاة، باب ما جاء في الوتر من أول الليل وآخره عن أحمد بن منيع عن أبي بكر والنسائي في سننه (٣/٢٣٠) قيام الليل، باب وقت الوتر عن إسحاق بن منصور عن عبدالرحمن عن سفيان كلاهما عن أبي حصين بمثل ما تقدم عند مسلم، وكذا النسائي في الكبرى الصلاة، باب ٧١٥ ح رقم ٣ من طريق أبي عوانة عن الأعمش به كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٢٣).

وابن ماجه في سننه (١/٣٧٤) إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر آخر الليل، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش به نحوه. وأحمد في مسنده (٤٦ و ١٠٠) عن أبي معاوية بهذا الإسناد مثله، وعن محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش به، وكذا في (٦/١٠٧ و ١٢٩ و ٢٠٤ و ٢٠٥) عن =

٩٠٦ ـ ١٤٤٩ أخبرنا وكيع[1]، نا سفيان[2]، عن عاصم بن[3] أبي النجود، عن أبي الضحى[4]، عن مسروق، عن عائشة قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أوله وأوسطه وآخره فانتهى وتره إلى السحر.

= عبدالرزاق عن سفيان عن الأعمش به وعن أسود بن عامر وعن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن مسلم به، وكذا عن وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود به وعن وكيع وعبدالرحمن كلاهما عن سفيان عن أبي حصين عن يحيى به، والدرامي أيضاً في سننه (١/٢٧٢) الوتر، باب ما جاء في وقت الوتر عن قبيصة عن سفيان به.

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (٢٥٦) من طريق ابن عيينة عن أبي يعفور عن مسلم به.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو عاصم بن بهدلة وابن أبي النجود ـ بنون وجيم ـ الأسدي صدوق له أوهام حجة في القراءة حديثه مقرون في الصحيحين، انظر: التقريب (١٥٩).

(٤) هو مسلم بن صُبَيْح.

٩٠٦ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين سوى عاصم صدوق وقد تابعه الأعمش عن أبي الضحى فيتقوى إلى الصحيح لغيره.

تخـريجـه:

فقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق وهو عند أحمد وغيره.

٩٠٧ ـ ١٤٥٠ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١]، عن أبي حصين[٢]، عن يحيى بن وثاب[٣]، عن مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٩٠٨ ـ ١٤٥١ أخبرنا قبيصة[٤]، نا سفيان، عن أبي حصين بهذا الإسناد نحوه.

٩٠٩ ـ ١٤٥٢ أخبرنا أبو معاوية[٥]، نا الأعمش. عن مسلم[٦] أنه كان إذا حدث عن عائشة قال: حدثتني المرأة الصديقة ابنة الصديق حبيبة حبيب الله قال مسروق: قالت عائشة: خيرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآخترناه فما عد ذلك شيئاً.

---

(١) هو الثوري.

(٢) أبو حصين ـ بفتح الحاء المهملة ـ هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي.

(٣) هو يحيى بن وثاب ـ بتشديد المثلثة ـ الأسدي.

(٤) هو قبيصة بن عقبة أبو عامر الكوفي.

٩٠٧ ـ ٩٠٨ ـ صحيحان رجال الإسنادين ثقات كلهم رجال الشيخين.
تقدم تخريجه من هذين الطريق في حديث رقم ٩٠٥ وهو عند مسلم والدارمي وأحمد وغيرهم.

(٥) هو محمد بن خازم الضرير.

(٦) هو ابن صبيح أبو الضحى ويبدو أنه سقط من الناسخ ـ والله أعلم ـ (عن مسروق) لأنه هو الذي يروى عن عائشة وكان يذكرها بهذه الألقاب وبدليل ذكره في الحديث أيضاً.

٩٠٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٥/٧) الطلاق، باب من خير نساءه عن عمر بن حفص عن أبيه ومسلم في صحيحه (١١٠٤/٢) الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً عن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم =

٩١٠ ـ ١٤٥٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو بكر بن عياش، عن حصين[١]، عن عبيدالله[٢] بن عبدالله، عن عائشة أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى وجدت برد لسانه على يدي ولولا دعوة أخي سليمان ـ عليه السلام لأصبح موثقاً/ حتى يراه الناس. [١٧٧/ب]

= عن أبي معاوية الضرير، وكذا عن أبي الربيع الزهراني عن إسماعيل بن زكريا، وأبو داود في سننه (٢/٦٥٣) الطلاق، باب في الخيار عن مسدد عن أبي عوانة، والترمذي في سننه (٢/٣٢٤) عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان والنسائي في سننه (٦/٥٦) النكاح، باب ما افترض الله على رسوله عن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة وفي الطلاق أيضاً (٦/١٦١) باب في المخيرة تختار زوجها عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة وعن عبدالله بن محمد الضعيف عن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (١/٦٦١) الطلاق، باب الرجل يخير امرأته عن أبي بكر عن أبي معاوية ستتهم عن الأعمش به، وقال الترمذي: حسن صحيح، والطيالسي في مسنده (٢٠٠) حديث رقم ١٤٠٣ عن شعبة عن الأعمش به نحوه، وأحمد في مسنده (٦/٤٥ و٤٧ و٤٨ و٧٨ و١٥٣ و١٧١ و١٧٣ و١٨٥ و٢٠٢ و٢٠٥ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٨)، والدارمي في سننه (٢/١٦٢) باب في الخيار وأبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة قدامة بن ميمون حديث رقم ١٣٨ ـ ١٣٩، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٦٤) جميعهم بأسانيدهم عن الأعمش به مع تفاوت في لفظ بعضهم، وكذا أبو عوانة (١/٣٨٣)، وابن أبي شيبة (٥/٦١) من طريق الأعمش به.

(١) هو ابن عبدالرحمن السلمي الهذلي.

(٢) هو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة.

٩١٠ ـ رجاله ثقات كلهم غير أن أبا بكر ساء حفظه لما كبر وحصين تغير حفظه بآخره. والحديث صحيح بشواهده.

تخريجه:

أخرجه النسائي في تفسيره رقم (٤٥٤) عن المؤلف به مثله. وله شاهد بمعناه من =

٩١١ ـ ١٤٥٤ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة[2]، عن سليمان[3]، قال: سمعت أبا الضحى[4] يحدث عن مسروق، عن عائشة قالت:

خيرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآخترناه (فما)[5] كان ذلك طلاقاً.

٩١٢ ـ ١٤٥٥ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الأعمش، عن أبي الضحى[6]، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان ناس يأتون رسول الله ـ صلى الله عليه

= حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٢٤) الصلاة، باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد، وكذا في الأنبياء وفي التفسير انظر: حديث رقم ١٢١٠ و٣٢٨٤ و٣٤٢٣ و٤٨٠٨، ومسلم في صحيحه (١/٣٨٤)، وكذا عنده بنحو آخر من حديث أبي الدرداء أيضاً، والنسائي أيضاً في سننه (٣/١٣) السهو، باب لعن إبليس والتعوذ منه في الصلاة عن أبي الدرداء، وأحمد في مسنده (١/٤١٣) من حديث عبدالله رفعه «مرّ عَلَيَّ الشيطان فأخذتُه فخنقتُه حتى لأجد برد لسانه في يدي فقال: أوجعتني أوجعتني»، وكذا من حديث أبي هريرة في (٢/٢٩٨)، ومن حديث أبي سعيد بنحوه في (٣/٨٢).

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) هو الأعمش.

(٤) هو مسلم بن صبيح.

(٥) جاء في المخطوط «فكان» وهو خطأ والصواب كما أثبته بزيادة «ما» كما في مصادر التخريج.

٩١١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

انظر: حديث رقم ٩٠٩.

(٦) هو مسلم بن صبيح.

٩١٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٧٠٦) السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب =

وسلم ـ من اليهود فيقولون: السام عليك فيقول: وعليكم، ففطنت بهم عائشة فسبتهم، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «مه يا عائشة فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش»، قالت: فقلت: يا رسول الله. إنهم يقولون كذا وكذا، فقال: أليس قد رددت عليهم؟.

فأنزل الله عز وجل: ﴿وإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ الله﴾[1] إلى آخر الآية.

٩١٣ ـ ١٤٥٦ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا الأعمش بهذا الإسناد فذكر نحوه ولم يذكر الآية وقال: قالت عائشة: عليكم السام والذام[3].

= بالسلام عن أبي كريب عن أبي معاوية وعن المؤلف عن يعلى بن عبيد، والنسائي في سننه الكبرى التفسير عن يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى كما في تحفة الأشراف (٣٢١/١٢)، وابن ماجه في سننه (١٢١٩/٢) الأدب، باب رد السلام على أهل الذمة، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية ثلاثتهم عن الأعمش به ولكن ابن ماجه بعضه وقد تقدم تخريجه من حديث عروة عن عائشة برقم ٢٧٤.

وعزاه السيوطي في الدر (١٨٤/٦) إلى عبدالرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب.

(١) سورة المجادلة: الآية ٨.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

(٣) جاء في الأصل «والرام» والصواب الذام ـ بالذال المعجمة وتخفيف الميم ـ وهو الذم، وكذا الذيم كلها بمعنى العيب، انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٥/١٤).

٩١٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، انظر تخريج الحديث السابق وهو عند مسلم وغيره من هذه الطريق.

٩١٤ ـ ١٤٥٧ أخبرنا جرير[١]، عن الأعمش، عن أبي الضحى[٢]، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا آشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ويقول: «أذهب البأس رب الناس، وآشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقماً». فلما مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وثقل، أخذت بيده وجعلت أصنع نحواً مما كان يصنع، فنزع يده من يدي وجعل يقول:

«اللهم آغفر لي وآجعلني في الرفيق الأعلى»، فذهبت أنظر فإذا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد قضى.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو مسلم بن صبيح.

٩١٤ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٧/٧) المرضى، باب دعاء العائد للمريض عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن منصور عن إبراهيم به، وكذا في الطب (١٧٣/٧) باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى عن عبدالله بن أبي شيبة وعن عمرو بن علي كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش به، قال سفيان فذكرته لمنصور فحدثني عن إبراهيم نحوه، وقال البخاري في المرضى وقال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم عن منصور عن إبراهيم وأبي الضحى عن مسروق به، وقال جرير: عن منصور عن أبي الضحى وحده. ومسلم في صحيحه (١٧٢١/٤) السلام، باب استحباب رقية المريض عن شيبان بن فروخ عن أبي عوانة عن منصور به، وكذا عن المؤلف وزهير بن حرب عن جرير به، وكذا من غير هذا الوجه عن مسروق به والنسائي في الكبرى الطب واليوم والليلة من طرق عن منصور عن إبراهيم وعن أبي الضحى كما في تحفة الأشراف (٣٠٥/١٢)، وابن ماجه في سننه (٥١٧/١) الجنائز في ذكر مرض رسول الله ﷺ، وفي الطب (١١٦٣/٢) باب ما عوذ به النبي ﷺ عن أبي =

[١٧٨/أ] ٩١٥ ـ ١٤٥٨ أخبرنا عيسى بن يونس/ نا الأعمش، عن مسلم بن صُبيح، عن مسروق (عن عائشة)[1] قالت: صنع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمراً ترخص فيه فبلغه أن ناساً منهم بلغهم ذلك فتنزهوا عنه فخطبهم فقال: ما بال أقوام بلغهم أني صنعت أمراً ترخصت فيه يتنزهون عنه والله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية.

= بكر بن أبي شيبة عن جرير وعن منصور وعن أبي بكر عن أبي معاوية عن الأعمش كلاهما عن أبي الضحى به، وكذا الطيالسي في مسنده (٢٠٠) ح رقم ١٤٠٤ عن شعبة عن الأعمش به نحوه، وأحمد في مسنده (٤٤/٦ و ٤٥ و ١٠٩ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٣١) من طرق عن الأعمش ومن غير وجه أيضاً عن منصور عن إبراهيم به وابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٢/١٠) عن أبي معاوية عن الأعمش به وأبو نعيم في الحلية (٢٤٠/٤) به.
وقد تقدم هذا الدعاء في حديث رقم ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٥٦.

(١) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من مصادر التخريج وقد أخرجه مسلم عن المؤلف بمثل إسناده، وكذا من السياق.

٩١٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه ٣١/٨) الأدب، باب من لم يواجه الناس بالعتاب وفي الاعتصام (١٢٠/٩)، باب ما يكره من التعمق والتنازع، عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه ومسلم في صحيحه (١٨٢٩/٤) فضائل النبي ﷺ باب علمه بالله تعالى وشدة خشيته، عن إسحاق المؤلف وعن علي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس وعن زهير بن حرب عن جرير وعن أبي سعيد الأشبح عن حفص بن غياث عن أبي كريب عن أبي معاوية أربعتهم عن الأعمش به باختلاف في ألفاظ بعضهم للبعض.
والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٤) عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان عن الأعمش نحوه.
وأحمد في مسنده (٤٥/٦) عن أبي معاوية عن الأعمش به نحوه.

٩١٦ ـ ١٤٥٩ أخبرنا جرير[1]، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله وقال: فقام فخطبهم.

٩١٧ ـ ١٤٦٠ أخبرنا أبو معاوية[2]، عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه وقال: فغضب حتى يأتي في وجهه الغضب.

٩١٨ ـ ١٤٦١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخل عَلَى رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رجلان فخلوا به، فسبهما ولعنهما فلما خرجا من عنده قلت: يا رسول الله لمن أصاب منك خيراً ما أصاب منك هذان، فقال يا عائشة أو ما علمت ما شارطت عليه (ربّي)[3] إنّي قلت: «اللهم إنما أنا بشر فمن سببته، أو لعنته فآجعلها له زكاة وأجراً.

---

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

٩١٦ - ٩١٧ ـ صحيحان، رجال الإسنادين ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذين الطريقين في الحديث السابق، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٣١٢ - ٣١٣) من طريق جرير عن منصور عن مسلم، وكذا من طريق أبي معاوية به.

(٣) جاء في صحيح مسلم «ربّي» وسقط من المخطوط كما يبدو فأثبته بين الحاجزين. ويحتمل أن يحرف «إنّي» عن «ربّي» والله أعلم وهو قريب.

٩١٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٠٧) الأدب، باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه عن زهير بن حرب عن جرير وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية وعن علي بن حجر وإسحاق المؤلف وعلي بن خشرم ثلاثتهم عن عيسى بن يونس ثلاثتهم عن الأعمش به. وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٣٣٩) عن أبي معاوية عن الأعمش به. =

٩١٩ ـ ١٤٦٢ أخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي[1]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحب التيمن في أمره كله ما آستطاع في تنقله وترجله وطهوره.

= وتقدم من حديث عروة، وكذا في حديث عكرمة ما يؤيد الطرف الأخير من الحديث من قوله اللهم إنما أنا بشر إلى آخره انظر: حديث رقم ٢٥٠ و ٦٦١.

(١) الطنافسي ـ بفتح الطاء والنون وبعد الألف فاء مكسورة ثم سين مهملة الكوفي قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال ابن حجر صدوق، انظر: الكاشف (٣١٨/٢) والتقريب (٢٥٥).

٩١٩ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين وقد تابعه النضر وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي وقد رواه أبو الشعثاء عن مسروق، عن عائشة في رواية النضر كما سيأتي وهو يروى عن عائشة رضي الله عنها بدون واسطته أيضاً.

ما يروى عن أبي الشعثاء سليم بن أسود وغيره، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٩٢٠ ـ ١٤٦٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: سمعت أبي يحدث عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحب التيمن في أمره/ كله في تنعله [١٧٨/ب] وترجله وطهوره.

---

٩٢٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣/١) الطهارة، باب التيمن في الوضوء والغسل عن حفص بن عمرو في الصلاة (١١٦/١)، باب التيمن في دخول المسجد عن سليمان بن حرب وفي اللباس (٢١١/٧)، باب الترجيل عن أبي الوليد وعن حجاج بن المنهال، وفي الأطعمة (٨٩/٧)، باب التيمن في الأكل وغيره عن عبدان، عن عبدالله بن المبارك خمستهم عن شعبة به. ومسلم في صحيحه (٢٢٦/١) الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه وأبو داود في سننه (٣٧٨/٤) اللباس، باب في الانتعال عن حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ثلاثتهم عن شعبة به، والترمذي في سننه (٦٠/٢) الصلاة، باب ما يستحب من التيمن في الطهور عن هناد بن السري عن أبي الأحوص عن أشعث به وقال: حسن صحيح وفي الشمائل أيضاً (١٥) به والنسائي في سننه (٧٨/١) الطهارة، باب بأي الرِجلين يبدأ في الغسل وفي الزينة (١٨٥/٨)، باب التيمن في الترجل عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث، وكذا في الكبرى (١/) الطهارة، باب ٢٦٢ وفي الزينة، =

٩٢١ ـ ١٤٦٤ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، بهذا الإسناد مثله.

٩٢٢ ـ ١٤٦٥ أخبرنا المصعب بن المقدام، نا زائدة[١]، عن الأشعث[٢] بهذا الإسناد مثله وزاد فيه، «وثيابه».

٩٢٣ ـ ١٤٦٦ أخبرنا الملائي[٣]، نا إسرائيل[٤]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، قال: سألت عائشة من أي الليل كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي؟ فقالت:

كان إذا سمع الصارخ قام، يعني الديك.

= باب ١١ عن سويد بن نصر عن ابن المبارك كلاهما عن شعبة به كما في تحفة الأشراف (٣٢٥/١٢)، وابن ماجه في سننه (١٤١/١) الطهارة، باب التيمن في الوضوء عن هناد به وعن سفيان عن وكيع عن عمر بن عبيد عن أشعث به والطيالسي في مسنده ٢٠٠ح ١٤١٠ عن شعبة عن أشعث به وأحمد في مسنده (١٣٠/٦ و١٤٧ و١٨٨ و٢٠٢ و ٢١٠) عن عفان وعن محمد بن جعفر وعن ابن مهدي وعن يحيى أربعتهم عن شعبة وعن وكيع عن أبيه كلاهما عن الأشعث به باختلاف يسير في لفظ بعضهم عن بعض.

وكذا الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٣/١) من طريق شعبة عن أشعث به.

(١) هو ابن قدامة.

(٢) هو ابن أبي شعثاء سليم.

٩٢١ ـ ٩٢٢ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما رجال الشيخين سوى المصعب من رجال مسلم.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٤) هو ابن يونس السبيعي.

٩٢٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٣/٢) صلاة الليل، باب من نام عند السحر =

٩٢٤ ـ ١٤٦٧ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن الأشعث بن أبي الشعثاء قال: سمعت أبي يحدث، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخل على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فرأى عندي رجلاً فقال: من هذا؟ فقلت: أخي من الرضاعة، فقال: أنظرن إخوانكن من الرضاعة، فإنما الرضاعة من المجاعة.

= عن عبدان عن أبيه عن شعبة عن أشعث به مع زيادة في أوله، وكذا من طريق محمد بن سلام عن أبي الأحوص عن الأشعث به، وكذا في الرقاق (١٢٢/٨)، باب القصد والمداومة على العمل عن عبدان بمثل إسناده المذكور، ومسلم في صحيحه (٥١١/١) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل عن هناد بن السري عن أبي الأحوص عن أشعث به مع زيادة في أوله.

والنسائي في سننه (٢٠٨/٣) قيام الليل، باب وقت القيام عن محمد بن إبراهيم البصري عن بشر بن المفضل عن شعبة عن أشعث به والطيالسي في مسنده (٢٠٠) ح ١٤٠٧ عن شعبة به وأحمد في مسنده (١١٠/٦ و١٤٧ و٢٠٣ و٢٧٩) عن أسود عن شعبة به مثله وعن محمد بن جعفر وروح كلاهما عن شعبة وعن يحيى عن سفيان وعن حسن بن موسى وحسين بن محمد كلاهما عن شيبان ثلاثتهم عن الأشعث به مع زيادة في أوله في رواية أغلبهم.

٩٢٤ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٢/٣) الشهادات، باب الشهادة على الأنساب عن محمد بن كثير عن سفيان عن أشعث به وقال: تابعه ابن مهدي عن سفيان، وفي النكاح (١٢/٧)، باب لا رضاع بعد حولين عن أبي الوليد عن شعبة، ومسلم في صحيحه (١٠٧٨/٢) النكاح، باب الرضاعة من المجاعة، عن هناد عن أبي الأحوص وعن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر وعن عبيدالله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع، وعن زهير بن حرب عن عبدالرحمن كلاهما عن سفيان وعن عبد بن حميد عن حسين بن علي عن زائدة، وأبو داود في سننه (٥٤٨/٢) النكاح، باب في =

٩٢٥ ـ ١٤٦٨ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، بهذا الإسناد مثله.

٩٢٦ ـ ١٤٦٩ أخبرنا قبيصة بن عقبة، نا سفيان[1] بهذا الإسناد مثله وقال ابن أخي من الرضاعة.

٩٢٧ ـ ١٤٧٠ أخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الالتفات في الصلاة فقال: هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد وصلاة المرأة.

= رضاعة الكبير عن محمد بن كثير، عن سفيان وعن حفص بن عمر عن شعبة والنسائي في سننه (١٠٢/٦) النكاح، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة عن هناد عن أبي الأحوص وابن ماجه في سننه (٦٢٦/١) النكاح، باب لا رضاع بعد فصال، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع، أربعتهم عن الأشعث به والطيالسي في مسنده (٢٠٠) حديث رقم ١٤١٢ عن شعبة عن أشعث به.
والدارمي في سننه (١٥٨/٢) النكاح، باب في رضاعة الكبير عن أبي الوليد الطيالسي عن شعبة به.

(١) هو الثوري.

٩٢٥ ـ ٩٢٦ ـ الإسنادان صحيحان رجالهما ثقات رجال الشيخين.
تقدم تخريجه من الطريقين في الحديث السابق.

٩٢٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩١/١) الصلاة، باب الالتفات في الصلاة عن مسدد وفي صفة أبليس وجنوده (١٥٢/٤) عن الحسن بن الربيع كلاهما عن أبي الأحوص عن أشعث به وأبو داود في سننه (٥٦٠/١) الصلاة، باب الالتفات في الصلاة عن مسدد به، والترمذي في سننه (٥٠/٢)، باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة عن صالح بن عبدالله عن أبي الأحوص والنسائي في سننه (٨/٣) التشديد في الالتفات في الصلاة عن عمرو بن علي عن ابن مهدي عن أبي=

٩٢٨ ـ ١٤٧١ أخبرنا وكيع[1]، نا إسرائيل[2]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق أو أبي عطية[3]، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الالتفات في الصلاة فقال: هو اختلاس يختلسه الشيطان في صلاته.

= الأحوص وعن عمرو بن علي عن ابن مهدي عن زائدة كلاهما عن أشعث به، وكذا من وجه آخر عن مسروق عن عائشة نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/ ٧٠ و١٠٦) عن معاوية بن عمرو عن زائدة وعن أبي سعيد عنه عن الأشعث به.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤٠) عن أبي الأحوص عن أشعث به وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥) من طرق عن أشعث به.

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو أبو عطية الوادعي الهمداني الكوفي قيل اسمه مالك بن عامر وقيل ابن أبي عامر وقيل غيره.

٩٢٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق، وقد أخرج عبدالرزاق في مصنفه (٢/ ٢٥٨) عن الثوري عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة موقوفاً، وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤١) عن حفص عن الأعمش عن عمارة به موقوفاً.

وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ٣٨/ ٣) عن المؤلف به مثله.

وكذا عن المؤلف عن موسى القاري وهو السند الآتي عند المؤلف بعد حديث واحد.

وكذا من وجه آخر عن مسروق عن عائشة بالجزم.

٩٢٩ ـ ١٤٧٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل[١]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن/ أبي عطية، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

٩٣٠ ـ ١٤٧٣ أخبرنا موسى[٢] القاري، عن زائدة بن قدامة، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الالتفات في الصلاة فقال: هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاته.

٩٣١ ـ ١٤٧٤ أخبرنا عمر بن عبيد[٣]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتيمم ما استطاع في لباسه إذا لبس.

٩٣٢ ـ ١٤٧٥ أخبرنا وكيع[٤]، عن سفيان[٥]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: إن رسول الله ـ

---

(١) هو ابن يونس السبيعي.

(٢) هو ابن عيسى القاري.

٩٢٩ ـ ٩٣٠ ـ الإسنادان كلاهما صحيحان رجالها ثقات.

تخريجه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٢٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن زائدة به مثله.

وقد تقدم تخريجه في الأحاديث السابقة قريباً.

(٣) هو الطنافسي.

٩٣١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم انظر حديث رقم ٩١٩ و٩٢٢ وتخريج ح ٩٢٠.

(٤) هو ابن الجراح.

(٥) هو الثوري،

٩٣٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث رقم ٩٢٤.

صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها وعندها رجل فقال: من هذا؟ فقالت: أخي من الرضاعة فقال: آنظرن من إخوانكن من الرضاعة، فإنما الرضاعة من المجاعة.

٩٣٣ ـ ١٤٧٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة[1]، عن أشعث بن أبي الشعثاء قال سمعت أبي يحدث، عن مسروق، عن عائشة أن يهودية دخلت عليها فقالت أجاركِ الله من عذاب القبر فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ذلك، فقلت: أحق عذاب القبر؟ فقال: «إن عذاب القبر لحق، قالت: فما رأيته بعد صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر.

---

(١) هو ابن الحجاج.

٩٣٣ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٣/٢) الجنائز، باب في عذاب القبر عن عبدان عن أبيه عن شعبة ومسلم في صحيحه (٤١١/١) الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر عن هناد عن أبي الأحوص والنسائي في سننه (٥٦/٣) الصلاة، باب عذاب القبر، عن ابن بشار عن غندر عن شعبة كلاهما عن أشعث به والطيالسي في مسنده (٢٠٠) ح ١٤١١ وأحمد في مسنده (١٧٤/٦) عن غندر كلاهما عن أشعث بهذا الإسناد مثله، وكذا البيهقي في إثبات عذاب القبر حديث رقم ١٦٠ به.

والآجري في الشريعة (٣٥٩) من طريق أبي الأحوص وابن أبي عاصم في السنة (٤٢٣/٢) عن بندار عن غندر عن شعبة كلاهما عن أشعث به ورجال ابن أبي عاصم رجال الصحيحين.

وكذا عنده من حديث عروة عن عائشة في (٤٢٢/٢ و٤٢٣).

٩٣٤ ـ ١٤٧٧ أخبرنا الملائي[1]، عن قيس بن سليم العنبري[2]، قال: حدثني رجل قال: حدثني مسروق أنه دخل على عائشة فسألها عن أخلاق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: ألست رجلاً عربياً تقرأ القرآن؟ فقلت: بلى، قالت فإن القرآن خلقه.

[١٧٩/ب] ٩٣٥ ـ ١٤٧٨ أخبرنا عبدالرزاق/ حدثنا معمر، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام قال: سألت عائشة عن خلق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: أما تقرأ القرآن؟ فقلت: بلى، فقالت: فإن خلقه كان القرآن.

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) في المخطوط «العبدري» والتصويب من مصادر التخريج.

٩٣٤ ـ في إسناده راوٍ لم يسم وبقية رجاله ثقات ويتقوى بالسند التالي وهو صحيح.

٩٣٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٩١ و١٨٨) عن عبدالرزاق به، وكذا من وجه آخر عن سعد نحوه، والحاكم في المستدرك (٢/٤٩٩) التفسير من طريق إسحاق ـ المؤلف ـ عن عبدالرزاق به مثله وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وعزاه السيوطي في الدر (٦/٢٥) إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه، وقد تقدم ضمن حديث طويل من نفس حديث سعد بن هشام، وكذا أخرج أحمد في مسنده (٦/١١١ و٢١٦) من حديث الحسن عن عائشة ومن حديث جبير بن نفير، عن عائشة، وكذا منه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٠) ببعض اختصار، وكذا المروزي في قيام الليل (٨) به مطولاً ومن وجه آخر مختصراً.

٩٣٦ ـ ١٤٧٩ أخبرنا أبو نعيم الملائي الفضل بن دكين، نا إسرائيل[1]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مَسْروق، عن عائشة قالت: كان أحب العمل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما داوم عليه صاحبه.

٩٣٧ ـ ١٤٨٠ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية[3] قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلت لها: يا أم

---

(١) هو ابن يونس السبيعي.

٩٣٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٣/٢) صلاة الليل، باب من نام عند السحر عن محمد، عن أبي الأحوص وعن عبدان عن أبيه عن شعبة ومنه في الرقاق (١٢٢/٨)، باب القصد والمداومة في العمل، ومسلم في صحيحه (٥١١/١) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ عن هناد عن أبي الأحوص والنسائي في سننه (٢٠٨/٣) قيام الليل، باب وقت القيام عن محمد بن إبراهيم البصري عن بشر بن المفضل عن شعبة كلاهما عن أشعث بمثل إسناده نحوه مع زيادة في آخره.

والطيالسي في مسنده (٢٠٠) حديث ١٤٠٧ عن شعبة، وأحمد في مسنده (٩٤/٦ و١٤٧ و٢٠٣ و ٢٧٩) عن بهز عن شعبة وعن محمد بن جعفر وروح كلاهما عن شعبة وعن يحيى عن سفيان وعن حسن بن محمد وحسين بن محمد كلاهما عن شيبان، ثلاثتهم عن أشعث بإسناده نحوه مع زيادة عند بعضهم.

وتقدم أيضاً من طريق عروة عن عائشة برقم ٣٢٧.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

(٣) هو الوادعي الكوفي قيل اسمه مالك بن عامر وقيل غيره والمذكور أصح كما قال الترمذي في سننه.

٩٣٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٧١/٢) الصيام، باب فضل السحور وتعجيل =

المؤمنين رجلان من أصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ أحدهما يعجل الصلاة ويعجل الإفطار والآخر يؤخر الصلاة ويؤخر الإفطار فقالت: من هذا الذي يعجل الصلاة ويعجل الإفطار؟ فقلت: عبدالله بن مسعود فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يفعله، والآخر أبو موسى.

= الفطر عن يحيى بن يحيى وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية وعن أبي كريب عن أبي زائدة كلاهما عن الأعمش به، وكذا أبو داود في سننه (٢/٧٦٣ ـ ٧٦٤) الصوم، باب ما يستحب من تعجيل الفطر عن مسدد والترمذي في سننه (٢/١٠٤) الصوم، باب ما جاء في تعجيل الإفطار عن هناد والنسائي في سننه (٤/١٤٤) الصوم، باب تأخير السحور أيضاً عن هناد كلاهما عن أبي معاوية به، وكذا النسائي من غير هذا الوجه وقال الترمذي: حسن صحيح. والطيالسي في مسنده (٢١١) ح ١٥١٢ عن شعبة عن الأعمش عن خيثمة عن أبي عطية بنحوه وعنده «أما أحدهما فيعجل الإفطار ويؤخر السحر وأما الآخر فيؤخر الإفطار ويعجل السحر» وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٨ و١٧٣) عن أبي معاوية به مثله وعن محمد بن جعفر عن شعبة بمثل ما تقدم عند الطيالسي.

ما يروى عن الأسود بن يزيد، عن عائشة
رضي الله عنها، عن النبي - صلى الله عليه وسلم

٩٣٨ ــ ١٤٨١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن إبراهيم[١]، عن الأسود، عن عائشة قالت: لما مرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المرض الذي مات فيه، أذن بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس فقلت: إن أبا بكر رجل أسيف[٢] متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر فسكت ثم قال: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس/ [١٨٠/أ] فقلت: إن أبا بكر رجل رقيق متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر، فقال: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس فإنكن صواحب يوسف، فأقيمت الصلاة، فصلى أبو بكر بالناس، فوجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من نفسه خفة، فخرج إلى الصلاة وقدماه تخطان في الأرض، فلما رآه أبو بكر ذهب يتأخر[٣] فأومأ إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن مكانك، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى جلس إلى جنب أبي بكر وأبو بكر يقتدي به وأبو بكر - رضي الله تعالى عنه - يُسْمِع الناس.

---

(١) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

(٢) أي حزين، وقيل سريع الحزن والبكاء.

(٣) وقع قوله «ذهب يتأخر» مكرراً مرتين.

٩٣٨ ــ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٦٩) الصلاة، باب حد المريض أن يشهد =

٩٣٩ ـ ١٤٨٢ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن إبراهيم[1]، عن الأسود[2]، عن عائشة قالت: لما مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المرض الذي مات فيه جاءه بلال يؤذنه بالصلاة، فقال:

مروا أبا بكر فليصل بالناس فذكر مثله، وقال في الحديث: فلما حسّ أبو بكر بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذهب ليتأخر فأومأ إليه، مكانك، فجاء حتى جلس عن يمين أبي بكر، وأبو بكر يقتدي به والناس يقتدون بأبي بكر.

= الجماعة عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه وعن قتيبة عن أبي معاوية وعن مسدد عن عبدالله بن داود، وقال: تابعه محاضر، ومسلم في صحيحه (٣١٣/١) استخلاف الإمام إذا حصل له عذر أو مرض عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية ووكيع عن منجاب بن الحارث عن علي بن مسهر، وعن المؤلف إسحاق بن إبراهيم عن عيسى بن يونس، والنسائي في سننه (٩٩/٢) الصلاة، باب الائتمام بالإمام يصلي قاعداً عن أبي كريب عن أبي معاوية، وابن ماجه في سننه (٣٨٩/١) الإمامة، باب في صلاة الرسول ﷺ في مرضه عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن علي بن محمد عن وكيع ثمانيتهم عن الأعمش به بألفاظ متقاربة.
وأحمد في مسنده (٦/ ٢١٠ و ٢٢٤) عن وكيع عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش بمثل إسناده المذكور.
وتقدم من غير هذا الوجه.

(١) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

(٢) هو الأسود بن يزيد النخعي.

٩٣٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.
تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند مسلم وابن ماجه وأحمد.

٩٤٠ ـ ١٤٨٣ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا الأعمش، عن إبراهيم[٢]، عن الأسود[٣]، عن عائشة، قالت: لما ثقل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جاءه بلال يؤذنه بالصلاة قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس، فذكر مثله ثم قال: فجاء حتى جلس إلى جنبه، فكان أبو بكر قائماً يقتدي بصلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ والناس يقتدون بصلاة أبي بكر، وأبو بكر يسمع الناس.

٩٤١ ـ ١٤٨٤ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن الحكم[٤]، عن إبراهيم[٥]، عن الأسود[٦]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ/ صلى الله عليه وسلم ـ [١٨٠/ب] إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن يزيد النخعي.

(٣) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي.

٩٤٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند الشيخين وغيرهما. انظر: ح رقم ٩٣٨.

(٤) الحكم هو ابن عتبة.

(٥) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

(٦) هو الأسود بن يزيد النخعي.

٩٤١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٨/١) الطهارة، غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن علية ووكيع وغندر وعن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر وعن عبيدالله بن معاذ عن أبيه، وأبو داود في سننه (١٥٢/١) الطهارة، باب من قال: يتوضأ الجنب عن مسدد عن يحيى، والنسائي في سننه (١٣٨/١) الطهارة، باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل عن حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب وعن عمرو بن علي عن يحيى =

٩٤٢ ـ ١٤٨٥ أخبرنا جرير[1]، عن محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة.

٩٤٣ ـ ١٤٨٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا ابن[2] أبي عروبة، عن أبي معشر[3]، عن إبراهيم[4]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيدي فركاً فإن رأيته فاغسله وإن لم تره فانضحه يعني المني.

قال إسحاق: يغسله ما دام طرياً فإذا يبس فركه.

= وعبدالرحمن، وابن ماجه في سننه (١/١٩٤) الطهارة، باب في الجنب يأكل ويشرب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن علية ووكيع وغندر، سبعتهم عن شعبة بمثل إسناده، والطيالسي في مسنده ص (١٩٨) ح رقم ١٣٨٤ عن شعبة به، وقد تقدم من وجه آخر عن عائشة. انظر: ح رقم ٤٩٧.

(١) هو جرير عن عبدالحميد.

٩٤٢ ـ حسن فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن، ولكنه يتقوّى حديثه بمتابعاته فيحسن.

تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٢) هو سعيد بن أبي عروبة.

(٣) هو نجيح بن عبدالرحمن السندي تقدم في ح ٢٠٦.

(٤) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

٩٤٣ ـ في إسناده أبو معشر وهو ضعيف وابن أبي عروبة مدلس وقد عنعن ولكنه يحسن بمتابعاته وشواهده.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٠٦) الطهارة، باب المني يصيب الثوب عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم به، والنسائي في سننه (١/١٥٦) الطهارة، باب فرك المني من الثوب عن قتيبة عن =

٩٤٤ ــ ١٤٨٧ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن إبراهيم[3]، عن الأسود[4]، عن عائشة قالت: عدلتمونا بالكلاب والحمر، لقد رأيتني مضطجعة على السرير فيجيء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيتوسط السرير فيصلي فأكره أن أسنحه[5] فأنسل من قبل رجل[6] السرير حتى أنسل من لحافي.

= حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن أبي معشر به نحوه باختصار، وكذا بإسناده عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم نحوه ومن هذا الوجه ابن ماجه في سننه (١٧٩/١) الطهارة، باب في فرك المني من الثوب.

وأحمد في مسنده (٢٣٩/٦) عن يزيد عن هشام بن حسان عن أبي معشر به نحوه، وكذا من وجه آخر عن الأسود في ١٢٥ و١٣٢ و٢١٣ بنحوه.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

(٤) هو الأسود بن يزيد النخعي.

(٥) أي فأكره أن أظهر له واستقبله بوجهي كما في الحديث الآتي.

(٦) عند مسلم «رجلي السرير».

٩٤٤ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٥/١ و١٣٧) الصلاة، باب الصلاة إلى السرير عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به وفي باب لا يقطع الصلاة شيء عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه وعن إسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم به نحوه في باب استقبال الرجل صاحبه ١٣٦، ومسلم في صحيحه (٣٦٦/١) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي عن عمرو الناقد وأبي سعيد الأشبح وعمر بن حفص ثلاثتهم عن حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم به نحوه، وكذا عن المؤلف عن جرير بهذا الإسناد مثله. =

٩٤٥ ـ ١٤٨٨ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن الأسود[3]، عن عائشة قال: بلغها أن ناساً يقولون يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة فقالت: عدلتمونا بالكلاب والحمر فذكر مثل حديث جرير وقالت كراهية أن أستقبله بوجهي.

٩٤٦ ـ ١٤٨٩ أخبرنا وكيع، نا سفيان[4]، عن عائشة قالت: ما رأينا أحداً أشد تعجيلاً للظهر من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا من أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما.

= والطيالسي في مسنده (١٩٧) ح رقم ١٣٧٩ عن شعبة عن منصور باختصار جداً.
وأحمد في مسنده (١٢٥/٦ و١٣٢ و٢٦٦) في الموضع الثالث عن عبيدة عن منصور به وفي الموضعين الأولين، عن عفان عن حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم نحوه، وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٣/٤٤) عن المؤلف به مثله وعن قتيبة بن سعيد عن جرير به، ومن طريق عبيدة عن منصور به، وكذا من وجه آخر عن الأسود عن عائشة نحوه، وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ١/٤) عن شعبة عن الحكم عن خيثمة عن الأسود مختصراً نحوه.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن يزيد النخعي.

(٣) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

٩٤٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.
أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ٣/٤٤) عن المؤلف به مثله.
وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق أيضاً.

(٤) هو الثوري ويبدو أنه سقط بعض الرواة من بعد سفيان وقد وصله الترمذي.

٩٤٦ ـ في إسناده إعضال وجاء موصولاً عند الترمذي وغيره وحسنه الترمذي.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٠٤/١) الصلاة، باب في التعجيل بالظهر، عن =

٩٤٧ ـ ١٤٩٠ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن إبراهيم[1]، عن الأسود[2]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نام حتى نفخ في سجوده/ ثم قام فصلى. [١٨١/أ]

= هناد بن السري عن وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة به.
وقال: حسن، قلت: فيه حكم ضعيف ورمي بالتشيع كما في التقريب (٨٠)
وكذا أحمد في مسنده (٦/١٣٥ و٢١٥ و٢١٦) عن وكيع وإسحاق بن يوسف كلاهما عن سفيان به.

(١) هو ابن يزيد النخعي.

(٢) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

٩٤٧ ـ صحيح رجال كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٠٦) الطهارة، باب الوضوء من النوم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع به بألفاظ متقاربة ورجاله ثقات كلهم.

وأحمد في مسنده (٦/١٣٥) عن وكيع بإسناده المذكور نحوه.
وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود عند ابن ماجه وفي الزوائد للبوصيري ـ كما نقل عنه المحقق ـ هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه حجاجاً وهو ابن أرطاة كان يدلس.

٩٤٨ ـ ١٤٩١ أخبرنا وكيع[١]، نا إسرائيل[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قال: سألتها عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالليل، فقالت: كان يرقد أول الليل ويقوم آخره.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو عمرو بن عبدالله السبيعي قال الذهبي: شاخ ونسي ولم يختلط، وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغيرقليلاً، ولم يذكر ابن الصلاح غير ابن عيينة ممن روى عنه بعد الاختلاط. انظر: الميزان (٣/٢٧٠)، وعلوم الحديث (٣٥٣)، والكواكب النيرات (٣٤٩).

٩٤٨ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين وقد تابع إسرائيل عن أبي إسحاق شعبة وغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٦٦) التهجد، باب من نام أول الليل وأحيا آخره، عن أبي الوليد وعن سليمان كلاهما عن شعبة عن أبي إسحاق به نحوه وأتم منه، ومسلم في صحيحه (١/٥١٠) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل من طرق عن زهير عن أبي إسحاق به بلفظ: «كان ينام أول الليـل، ويحيي آخره. . .» ومع زيادة في آخره، وكذا النسائي في سننه (٣ز٢١٨) قيام الليل، باب إحياء الليل، عن محمد بن عبدالله عن يحيى عن زهير عن أبي إسحاق به بلفظ الذي تقدم عند مسلم، «ويحيي آخره».

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٤٣٤) إقامة الصلاة، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيدالله عن إسرائيل به في تعليق المحقق في الزوائد ـ للبوصيري ـ: إسناده صحيح ورجاله ثقات وأبو إسحـاق وإن اختلط بآخره، فإن إسرائيل روى عنه قبل الاختلاط.

والطيالسي في مسنده (١٩٨) ح رقم ١٣٨٦ عن شعبة عن أبي إسحاق به أتم منه وكذا أحمد في مسنده (٦/١٠٢ و٢٥٣) عن يحيى عن إسرائيـل به وعن حسن عن زهير أتم منه، وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام الليـل كما في =

٩٤٩ ـ ١٤٩٢ أخبرنا جرير[1]، عن الشيباني[2]، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم يأمرنا في فوح[3] حيضتنا أن نتزر بإزار ثم يباشرنا وأيكم كان يملك إربه كما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يملكه.

= المختصر (٧٩) عن المؤلف به مثله سواء وعلي بن جعد في مسنده (ق ١٣٣/٣) من طريق أبي إسحاق به نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

(٣) أي فور حيضتها وعند معظمه كما عند مسلم وغيره.

٩٤٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨٢/١) الطهارة، باب مباشرة الحائض عن إسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني به وقال: تابعه خالد وجرير، ومسلم في صحيحه (٢٤٢/١) الطهارة، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن حجر كلاهما عن علي بن مسهر وأبو داود في سننه (١٨٧/١) الطهارة، باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع، عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير كلاهما عن الشيباني به، وابن ماجه في سننه (٢٠٨/١) عن أبي بكر بن أبي شيبة به وعن يحيى بن خلف عن عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود نحوه أتم منه.

وعندهم جميعاً من رواية إبراهيم عن الأسود بنحوه وببعض اختصار، وكذا عند الترمذي في سننه (٨٨/١) الطهارة، باب في مباشرة الحائض وعند الطيالسي في مسنده (١٩٧) ح ١٣٧٥، وكذا عند أحمد في مسنده (١١٣/٦ و٢٠٦) من طريق أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة نحوه.

٩٥٠ ـ ١٤٩٣ أخبرنا[١] جرير، عن منصور[٢]، عن الأسود[٣]، عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا حاضت أمرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تتزر بإزار ثم يباشرها.

٩٥١ ـ ١٤٩٤ أخبرنا حفص بن غياث، نا الأعمش، عن إبراهيم[٤]، عن الأسود[٥]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

٩٥٠ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال الجماعة.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري كما تقدم ومسلم أيضاً عن المؤلف وزهير بن حرب وأبي بكر بن أبي شيبة ثلاثتهم عن جرير به، وكذا أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي في سننه (١/١٨٩) الطهارة، باب مباشرة الحائض عن المؤلف به مثله، وابن ماجه أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير به انظر: تخريج الحديث السابق.

والطيالسي في مسنده (١٩٧) عن شعبة وأبي عوانة عن منصور به نحوه.

(٤) هو ابن يزيد النخعي.

(٥) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

٩٥١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣٨) الصوم، باب المباشرة للصائم عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم به ومسلم في صحيحه (٢/٧٧٧) الصوم، باب أن القُبلة في الصوم ليست محرمة، عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، وأبو داود في سننه (٢/٧٧٨) الصوم باب =

= القُبْلةِ للصائم، عن مسدد، والترمذي في سننه (١١٦/٢) الصوم، باب مباشرة الصائم، عن هناد خمستهم عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود كلاهما عن عائشة به، وقال الترمذي: حسن صحيح.
والنسائي في الكبرى الصوم باب، ٨٩ ح ٤ عن عبدالله بن محمد الضعيف عن أبي معاوية عن الأعمش به فقط عن الأسود، وكذا عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس، وعن محمود بن غيلان عن النضر بن شميل عن شعبة كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وحده به.
وأحمد في مسنده (٤٠/٦ و٤٢ و ٢٣٠ و٢٦٦) عن سفيان وعبيدة كلاهما عن منصور عن إبراهيم عن علقمة وحده به، وعن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود معاً به، وكذا عن ابن نمير عن الأعمش به عن الأسود وحده.
وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٩/٣) والطيالسي برقم (١٣٩١) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٣/٣) والطحاوي في معاني الآثار (٩٢/٢) والبيهقي في سننه (٢٣٠/٤) من طريق الأسود وحده سوى ابن أبي شيبة.
وكذا مسلم والحميدي (١٠٠/١) وأحمد كما تقدم والبيهقي في (٢٣٣/٤) عن علقمة وحده.

٩٥٢ ـ ١٤٩٥ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا الأعمش، عن إبراهيم[٢]، عن الأسود[٣] وعلقمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (يقبل)[٤] ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لإربه.

٩٥٣ ـ ١٤٩٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[٥]، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لإربه.

٩٥٤ ـ ١٤٩٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود[٦]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بالليل تسع ركعات.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن يزيد النخعي.

(٣) هو ابن يزيد بن القيس.

(٤) أضفت ما بين المعكوفتين لوجود الواو في الأصل قبل «يباشر».

(٥) هو الثوري..

٩٥٢ ـ ٩٥٣ ـ الإسنادان كلاهما صحيحان رجالهما ثقات كلهم.

تقدم تخريجه في الحديث السابق من هذين الطريقين.

(٦) «عن الأسود» وقع مكرراً مرتين، فحذفته.

٩٥٤ ـ صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/٢٧٥) الصلاة، باب ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل عن هناد عن أبي الأحوص عن الأعمش به، وكذا عن محمود بن غيلان عن يحيى به، والنسائي في الكبرى الصلاة، باب ٥٧٦ ح ١٤ عن هناد به وعن محمود بن غيلان عن أبي الأحوص وعن محمد بن مثنى عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة كلاهما عن الأعمش به. =

٩٥٥ ـ ١٤٩٨ أخبرنا جرير[1]، نا منصور[2]، عن إبراهيم[3]، عن الأسود[4]، عن عائشة قالت: / كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الغنم فيبعث به ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

٩٥٦ ـ ١٤٩٩ أخبرنا أبو معاوية[5]، نا الأعمش، عن إبراهيم بهذا [١٨١/ب] الإسناد مثله.

= وابن ماجه في سننه (٤٣٢/١) الصلاة، باب ما جاء في كم يصلى في الليل؟ عن هناد بمثل إسناده المذكور.
وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.
(٢) هو ابن المعتمر.
(٣) هو ابن يزيد النخعي.
(٤) هو ابن يزيد.
(٥) هو محمد بن خازم الضرير.

٩٥٥ ـ ٩٥٦ ـ الإسنادان صحيحان رجالهما ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٨/٢) الحج، باب تقليد الغنم عن أبي النعمان عن حماد بن زيد، وعن محمد بن كثير عن سفيان، ومسلم في صحيحه (٩٥٩/٢) الحج، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم عن زهير بن حرب عن جرير والترمذي في سننه (١٩٦/٢) الحج، باب تقليد الغنم عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان، وقال: حسن صحيح، والنسائي في سننه (١٧٥/٥) المناسك هل يوجب تقليد الهدى إحراماً، عن محمد بن قدامة عن جرير وعن الحسن بن محمد عن عبيدة بن حميد أربعتهم عن منصور به.
وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٩٧) عن شعبة عن منصور وعن الأعمش كلاهما عن إبراهيم به. =

٩٥٧ ـ ١٥٠٠ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن منصور[2]، عن الأعمش، عن إبراهيم[3]، عن الأسود[3]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهدى مرة إلى البيت غنماً مقلدة.

= وأحمد في مسنده (٦/٩١ و١٧٤ و٢٥٣) عن عبدالرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش به، وكذا عن محمد بن جعفر عن شعبة به وعن يحيى عن إسرائيل عن منصور بمثل إسناده، وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٥/ب) من طريق سفيان عن منصور به.
وقد تقدم من غير هذا الوجه برقم ح ١٤٩ و١٥١ و٣٨١ و٣٨٢ و٦٦٥ و٨٩١ و٨٩٢.

(١) هو الثوري.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٥٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٠٨) الحج، باب تقليد الغنم عن أبي نعيم ومسلم في صحيحه (٢/٩٥٨) الحج، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم، عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية، وأبو داود في سننه (٢/٣٦٤) المناسك، باب في الإشعار عن هناد عن وكيع به والنسائي في سننه (٥/١٧٣) الحج، باب تقليد الغنم عن هناد عن أبي معاوية وعن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن شعبة عن منصور وعن الأعمش أيضاً، وكذا عن ابن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان عن الأعمش وعن منصور كلاهما عن إبراهيم به نحوه، وابن ماجه في سننه (٢/١٠٣٤) المناسك، باب تقليد الغنم، وعن علي بن محمد وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية عن الأعمش به وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٢٥/ب) من طريق الأعمش به مثله.

انظر: الحديث السابق.

٩٥٨ ـ ١٥٠١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن إبراهيم[1]، عن الأسود، عن عائشة قالت: آشترى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من يهودي طعاماً ورهنه درعاً له من حديد.

٩٥٩ ـ ١٥٠٢ أخبرنا أبو معاوية، نا الأعمش، بهذا الإسناد مثله وقال: بنسيئة.

---

(١) هو ابن يزيد النخعي وكذا الأسود.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

٩٥٨ ـ ٩٥٩ ـ صحيحان رجالهما ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٧٤) البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة وفي الاستقراض (٣/١٥١)، باب من اشترى بالدين وفي الجهاد (٤/٤٩)، باب ما قيل في درع النبي ﷺ عن معلى بن أسد وفي السلم (٣/١١٣)، باب الرهن في السلم، عن محمد بن محبوب وفي الرهن (٣/١٨٦)، باب من رهن درعه، عن مسدد ثلاثتهم عن عبدالواحد بن زياد به، وكذا في البيوع (٣/٨٠)، باب شراء الحوائج بنفسه عن يوسف بن عيسى عن أبي معاوية به، وفي (٣/١٠١)، باب شراء الطعام عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه ومن غير وجه، ومسلم في صحيحه (٣/١٢٢٦) المساقاة، باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر عن يحيى وأبي بكر وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية، وكذا عن المؤلف وعلي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس به، وعن المؤلف عن المغيرة بن سلمة المخزومي عن عبدالواحد بن زياد وهو السند الآتي عند المؤلف، والنسائي في سننه (٧/٢٨٨) البيوع، باب الرجل يشتري الطعام إلى أجل عن محمد بن آدم عن حفص وعن أحمد بن حرب عن أبي معاوية عن الأعمش به، وابن ماجه في سننه (٢/٨١٥) الرهون عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص جميعهم عن الأعمش به، ولم يذكر بعضهم «من حديد» وأحمد في مسنده (٦/٤٢ و ١٦٠ و ٢٣٠ و ٢٣٧) عن أبي معاوية وعن يحيى بن زكريا وعن ابن نمير وعن يزيد عن سفيان أربعتهم عن الأعمش بمثل إسناده.

٩٦٠ ـ ١٥٠٣ أخبرنا المخزومي[1]، نا عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش قال: ذكرنا الرهن في السلم عند إبراهيم النخعي فقال: نا الأسود بن يزيد، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ آشترى من يهوديين طعاماً إلى أجل ورهنه درعاً له من حديد.

٩٦١ ـ ١٥٠٤ أخبرنا بشر بن[2] معاذ، نا عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

٩٦٢ ـ ١٥٠٥ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا الأعمش، عن إبراهيم[4]، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صائماً في العشر قط.

---

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) هو أبو سهل العقدي بفتح المهملة والقاف ـ البصري الضرير قال أبو حاتم: صالح الحديث، صدوق، قال ابن حبان: مات سنة خمس وأربعين ومائتين أو قبلها أو بعدها بقابل انظر: الثقات (٨/١٤٤) والتهذيب (١/٤٥٨) والتقريب (٤٥).

٩٦٠ ـ ٩٦١ ـ رجال الإسنادين ثقات كلهم سوى بشر صدوق وقد تابعه المخزومي فيرتقي إلى درجة الصحيح حديثه.

وقد تقدم تخريجه من طرق عن عبدالواحد في حديث ٩٥٨ ـ ٩٥٩.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود هو ابن يزيد النخعي.

٩٦٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٣٣) الصوم، باب صوم عشر ذي الحجة عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية، وكذا عن أبي بكر بن نافع عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، وأبو داود في سننه (٢/٨١٦) الصوم، باب في فطر العشر عن مسدد عن أبي عوانة، والترمذي في =

٩٦٣ ـ ١٥٠٦ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣] قال: لم ير رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صائماً في العشر قط ولا خرج من الخلاء إلا مس ماء.

= سننه (١٢٨/٢) الصوم، باب ما جاء في صيام العشر عن هناد عن أبي معاوية ثلاثتهم عن الأعمش به، وقال الترمذي: «هكذا روى غير واحد ـ هذا الحديث ـ عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة، وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن إبراهيم» أن النبي ﷺ لم ير صائماً في العشر «وروى أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن عائشة ولم يذكر فيه عن الأسود، وقد اختلفوا على منصور في الحديث، ورواية الأعمش أصح وأوصل إسناداً، قال سمعت أبا بكر محمد بن أبان يقول: سمعت وكيعاً يقول: الأعمش احفظ لإسناد إبراهيم من منصور».

والنسائي في الكبرى ـ الصيام، باب ٧١ ح ١ و٣ عن عبدالله بن محمد الضعيف عن أبي معاوية به وعن عمرو بن يزيد عن ابن مهدي به وعن أحمد بن عثمان عن أبي نعيم عن حفص عن الأعمش به كما في تحفة الأشراف (٣٥٨/١١) وابن ماجه في سننه (٥٥١/١) الصيام، باب صيام العشر عن هناد عن أبي الأحوص به وأحمد في مسنده (٤٢/٦ و١٢٤ و١٩٠)عن أبي معاوية ويعلى وعن عفان عن أبي عوانة وعن عبدالرحمن عن سفيان أربعتهم عن الأعمش به.

وأبو العباس السراج في مسنده (٩٩/ب) عن المؤلف به مثله وكذا البغوي في مسند علي بن جعد (ق ٣/٤٠) من طريق أبي معاوية به مثله.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

٩٦٣ ـ رجاله ثقات غير أنه معضل، والصحيح حديث الأعمش.

وقد تقدم في الحديث السابق إشارة الترمذي إلى هذا الطريق وترجيح طريق الأعمش على البقية.

٩٦٤ ـ ١٥٠٧ أخبرنا أبو معاوية[1] ويعلى بن عبيد قالا: نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن الأسود، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه/ وولده من كسبه». [١٨٢/أ]

٩٦٥ ـ ١٥٠٨ أخبرنا جرير[3]، عن منصور[4]، عن إبراهيم[5]، عن عمارة بن عمير قال: كان في حجر عمة لي بنى لها يتيم وكان يكسب فكانت

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

٩٦٤ ـ رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٧/٢٤١) البيوع، باب الحث على الكسب عن يوسف بن عمر عن الفضل بن موسى وعن أحمد بن حفص بن عبدالله عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن عمر بن سعيد، وابن ماجه في سننه (٢/٧٢٣) التجارات، باب الحث على المكاسب عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن علي بن محمد وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب ثلاثتهم عن أبي معاوية ثلاثتهم عن الأعمش به.

وسيأتي بقية التخريج في الحديث الآتي.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو ابن المعتمر.

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

٩٦٥ ـ رجاله ثقات كلهم سوى عمة عمارة لم أعرفها ولكن تابعها الأسود عن عائشة في أصل الحديث دون القصة فهو صحيح به.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٨٠٠) البيوع، باب الرجل يأكل من مال ولده عن محمد بن كثير عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عمارة بن عمير عن عمته =

تتحرج أن تأكل من كسبه فسألت عائشة عن ذاك، فقالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم:

«أطيب ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه»[1].

= به وعن القواريري وعثمان كلاهما عن غندر عن شعبة عن الحكم عن عمارة عن أمه به مع القصة.

والترمذي في سننه (٤٠٦/٢) الأحكام، باب أن الوالد يأخذ من مال ولده عن أحمد بن منيع عن يحيى بن زكريا عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عمته بمعناه وقال: حسن، والنسائي في سننه (٢٤٠/٧) البيوع، باب الحث على الكسب عن أبي قدامة عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور، وعن محمد بن منصور عن سفيان عن الأعمش به نحوه بدون القصة.

وابن ماجه في سننه (٧٦٨/٢) التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي زائدة به والطيالسي في مسنده (٢٢١) ح ١٥٨٠ عن شعبة عن الحكم به وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٦٨) عن عمران بن موسى عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به مثله.

وكذا من حديث الأسود عن عائشة مرفوعاً بدون القصة.

وأحمد في مسنده (٣١/٦) عن إسحاق ويحيى كلاهما عن سفيان عن منصور به القسم المرفوع فقط، وكذا من طريق سفيان عن الأعمش عن إبراهيم به في (٤١/٦) ومن وجه آخر نحوه في (٢٠٢/٦)..

(١) وقع في المخطوط قوله: «ولده من كسبه» مكرراً مرتين.

٩٦٦ ـ ١٥٠٩ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محرم.

٩٦٧ ـ ١٥١٠ أخبرنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مثله وقالت: بالمسك.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

٩٦٦ ـ ٩٦٧ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهم ثقات من رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٤٧/٢) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وعن أحمد بن يونس عن زهير، والنسائي في سننه (١٤٠/٥) الحج، باب موضع الطيب عن هناد عن أبي معاوية وعن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة ثلاثتهم عن الأعمش به والشافعي في مسنده (١٢٠) عن ابن عيينة عن عطاء به مثله.

والطيالسي في مسنده (١٩٧ ـ ١٩٨) ح ١٣٧٨ و ١٣٨٥ عن شعبة عن منصور وعن الحكم كلاهما عن إبراهيم به، وكذا في (١٩٩) عن أنس عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه به.

وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ٨ و ١/٩) عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم به، وأحمد في مسنده (٣٨/٦ و ٢٤٥) عن سفيان وعن روح عن الثوري عن الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم به، وكذا البيهقي في سننه (٣٥/٥) من طريق سفيان وسعيد بن زيد عن عطاء به، وقد تقدم من غير وجه من حديث مسروق عن عائشة انظر ح رقم ٩٠٤.

٩٦٨ ـ ١٥١١ أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل، نا سفيان[١]، عن الحسن[٢] بن عبدالله، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت:

كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفارق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محرم.

قال إسحاق: الوبيص: هو البريق.

٩٦٩ ـ ١٥١٢ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٣]، عن أبي إسحاق[٤]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينام وهو جنب كهيئته لا يمس ماء.

قال إسحاق: أي لا يغتسل.

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو أبو عروة النخعي.

٩٦٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٤٩) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن عبدالواحد بن زياد وعن المؤلف عن أبي عاصم عن سفيان وأبو داود في سننه (٢/٣٥٩) المناسك، باب الطيب عند الإحرام عن محمد بن الصباح البزار عن إسماعيل بن زكريا ثلاثتهم عن الحسن به.

والنسائي في سننه (٥/١٣٨) المناسك، باب إباحة الطيب عند الإحرام عن أحمد بن نصر عن عبدالله بن الوليد وعن محمد بن عبدالله المخرّمي عن إسحاق الأزرق كلاهما عن سفيان به والبيهقي في سننه (٥/٣٤) من طريق أبي عاصم النبيل به. انظر: الحديث السابق.

(٣) هو الثوري.

(٤) هو السبيعي.

٩٦٩ ـ رجاله رجال الشيخين غير أن السبيعي اختلط بآخره وصرح العلماء بوهمه في هذا الحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٥٤) الطهارة، باب الجنب يؤخر الغسل عن =

٩٧٠ ـ ١٥١٣ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، عن أبي إسحاق[2]، قال: سمعت الأسود يزيد قال: سألت عائشة أم المؤمنين عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الليل، قالت: كان ينام أول الليل، ويقوم آخره وإذا كان السحر أوتر ثم أتى فراشه، فإذا كانت له حاجة إلى أهله ألم بها فإذا سمع النداء وثب، وما قالت: قام، فإن كان جنباً أفاض/ عليه الماء [١٨٢/ب] وما قالت: يغتسل وإن لم يكن جنباً توضأ وضوءه للصلاة.

= محمد بن كثير عن الثوري به وعن حسن بن علي الواسطي قال: «سمعت يزيد بن هارون يقول: «هذا الحديث ـ أي حديث أبي إسحاق ـ وهم».
والترمذي في سننه (١/ ٧٨) الطهارة، باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل عن هناد وابن ماجه في سننه (١/ ١٩٢) الطهارة، باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء عن علي بن محمد كلاهما عن وكيع به، وكذا من وجهين آخرين عن أبي إسحاق به.
وقال النووي: لو صح كان المراد أنه كان في بعض الأوقات لا يمس ماء أصلاً لبيان الجواز إذ لو واظب عليه لتوهم وجوبه ـ والله أعلم انظر: شرح صحيح مسلم (٣/ ٢١٧) له.
وقال الترمذي: «يرون أن هذا غلط من أبي إسحاق».
والطيالسي في مسنده (١٩٩) ح ١٣٩٧ عن سفيان به.
وأحمد في مسنده (٦/ ١٤٦ و ١٧١) عن هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق به، وقال ابن حجر: في النكت الظراف (١١/ ٣٨٠) قال أبو الحسن بن العبد: في روايته عن أبي داود بعد أن أخرجه ليس بصحيح.

(١) هو ابن شميل المازني.
(٢) هو السبيعي.

٩٧٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين والسبيعي وان اختلط بآخره غير أن رواية شعبة عنه قبل الاختلاط.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٦) صلاة الليل، باب من نام أول الليل =

٩٧١ ـ ١٥١٤ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن أبي إسحاق[١]، عن الأسود[٢] قال: سألت عائشة أم المؤمنين، عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: كان ينام أوله ثم يقوم فيصلي ما شاء الله أن يصلي، فإذا كان عند السحر أوتر ثم أتى فراشه، فذكر مثل حديث النضر[٣] سواء.

٩٧٢ ـ ١٥١٥ أخبرنا أبو نعيم[٤] الملائي، نا زهير[٥]، عن أبي إسحاق[٦] قال: سألت الأسود بن يزيد عما حدثته عائشة من صلاة

= وأحيى آخره عن أبي الوليد وسليمان بن حرب كلاهما عن شعبة به والترمذي في الشمائل (٧٩) عن محمد بن بشار والنسائي في سننه (٣/ ٢٣٠) قيام الليل، باب وقت الوتر عن محمد بن المثنى كلاهما عن غندر عن شعبة به نحوه.
والطيالسي في مسنده (١٨٩) ح ١٣٨٦ عن شعبة به، وأحمد في مسنده (٦/ ١٧٦) عن غندر وعن عفان، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله، وباختلاف يسير في لفظه.
انظر: حديث رقم ٩٤٨.

(١) هو السبيعي.

(٢) هو ابن يزيد.

(٣) هو ابن شميل المازني.

٩٧١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
انظر: تخريج الحديث السابق.

(٤) هو الفضل بن دكين.

(٥) هو زهير بن معاوية أبو خيثمة.

(٦) هو السبيعي.

٩٧٢ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين وزهير قيل روى عن السبيعي بعد الاختلاط ولكنه تابعه شعبة عنه..

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥١٠) الصلاة، صلاة الليل وعدد ركعات =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: قالت عائشة: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينام أول الليل ويحيي آخره، ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته ثم لا يمس ماء حتى ينام فإذا كان عند النداء الأول وثب، وما قالت: قام فأفاض عليه الماء وما قالت: آغتسل، وأنا أعلم ما يُريد ثم يصلي الركعتين ثم يخرج، وإن لم يكن جنباً توضأ وضوء للصلاة.

٩٧٣ ـ ١٥١٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير وهو ابن معاوية أبو خَيْثمة، عن أبي إسحاق قال: سألت الأسود بن يزيد وكان أخاً لي وصديقاً، فقلت له: ما حدثتك عائشة أم المؤمنين، عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: قالت عائشة: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينام أول الليل، فذكر مثله سواء.

٩٧٤ ـ ١٥١٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن الأسود بن يزيد قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث زهير[٣] سواء.

= النبي ﷺ عن أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى والنسائي في سننه (٣/٢١٨) قيام الليل، باب إحياء الليل، عن محمد بن عبدالله عن يحيى بن يحيى عن زهير بن معاوية به وباختصار عند النسائي.

وأحمد في مسنده (٦/١٠٢ و٢١٤) عن حسن وعن أبي كامل كلاهما عن زهير به وعن وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق به نحوه.

انظر: ح رقم ١٧٠ ـ ١٧١.

٩٧٣ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

انظر: تخريج الحديث السابق وحديث رقم ١٧٠.

(١) هو ابن يونس السبيعي.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو ابن معاوية أبو خيثمة المتقدم في الحديث السابق.

٩٧٤ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين وأبو إسحاق وإن اختلط غير أن إسرائيل =

٩٧٥ ـ ١٥١٨ أخبرنا يحيى بن آدم نا أبو بكر بن عياش/، عن أبي [١٨٣/أ] إسحاق[1]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجنب ثم ينام كهيئته لا يمس ماء وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينام أول الليل ويقوم آخره.

= روى عنه قبل الاختلاط، كما تقدم في تخريج حديث رقم ٩٤٨ كما ذكره البوصيري.

وتقدم تخريجه في ح رقم ٩٧٢ وهو عند أحمد، وكذا أخرجه ابن ماجه (٤٣٤/١) الصلاة، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل عن أبي بكر عن عبيدالله بن موسى عن إسرائيل به.

انظر: ح رقم ٩٧٠ - ٩٧١.

(١) هو السبيعي.

٩٧٥ ـ رجاله رجال الشيخين غير أن أبا بكرساء حفظه لما كبر وأبا إسحاق اختلط بآخره أيضاً والجزء الأخير من الحديث صحيح تقدم قريباً بأسانيد مستقلة.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٧٨/١) الطهارة، باب في الجنب ينام قبل أن يغتسل والنسائي في الكبرى عشرة النساء، باب ٣٣ ح ١٢ كما في تحفة الأشراف (٣٨١/١١) جميعاً عن هناد وابن ماجه في سننه (١٩٢/١) في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء عن محمد بن الصباح البزار كلاهما عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي إسحاق به وباختصار عند الترمذي. وتقدم بعض تخريجه في ح رقم ٩٦٩.

٩٧٦ ـ ١٥١٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عمار بن رزيق[1]، عن أبي إسحاق[2]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي ثم يجعل الوتر آخر صلاته.

٩٧٧ ـ ١٥٢٠ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[3]، عن أبي إسحاق[4]، عن الأسود بن يزيد ومسروق، عن عائشة قالت: أشهد أنه لم يأتني في بيتي قط إلّا صلى ركعتين بعد العصر تعني النبي ـ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) بتقديم الراء مصغراً ـ أبو الأحوص الضبي أو التميمي قال أبو زرعة وابن معين ثقة وقال أحمد: من الإثبات وقال ابن المديني: ثقة وقال أبو حاتم: لا بأس به وقال النسائي والبزار ليس به بأس، ومال إلى الأخير ابن حجر في التقريب (٢٥٠) فقال: لا بأس به ـ والراجح ما قاله أبو زرعة وغيره من الأئمة ـ انظر: التهذيب (٧/ ٤٠٠ ـ ٤٠١).

(٢) هو السبيعي.

٩٧٦ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين سوى عمار من رجال مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥١٠) صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما عن يحيى بن آدم عن عمار به.

وأحمد في مسنده (٦/ ٢٥٣) عن يحيى بن آدم بهذا الإسناد مثله.

وله شاهد لفظي متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» انظر: صحيح البخاري (٢/ ٣١) الوتر، باب ليجعل آخر صلاته وتراً وصحيح مسلم (١/ ٥١٧)، باب صلاة الليل مثنى

(٣) هو ابن يونس السبيعي.

(٤) هو السبيعي.

٩٧٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٥٤) الصلاة، باب ما يصلى بعد العصر من =

٩٧٨ ـ ١٥٢١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يغتسل ويصلي الركعتين ويصلي الغداة ولا أراه يُحْدِث وضوءً بعد الغسل.

= الفوات، عن محمد بن عرعرة ومسلم في صحيحه (١/٥٧٣) صلاة المسافرين، باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر، وأبو داود في سننه (٢/٥٨) الصلاة، باب ما رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، عن حفص بن عمر، والنسائي في سننه (١/٢٨١) الصلاة، باب الرخصة في الصلاة بعد العصر عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث أربعتهم عن شعبة عن أبي إسحاق به غير أنه جاء عندهم فشهد على عائشة. . . الحديث.

والدارمي في سننه (١/٣٣٤) الصلاة، باب في الركعتين بعد العصر عن سعيد بن الربيع عن شعبة به، وكذا أبو العباس السراج في مسنده (ق ١٢/١٣٢) من طريق شعبة عن أبي إسحاق به، وكذا من يونس بن أبي إسحاق عن أبيه به نحوه وقد تقدم برقم ح ٦٨.

(١) هو ابن معاوية أبو خثيمة.

(٢) هو السبيعي.

٩٧٨ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٧٣) الطهارة في الوضوء بعد الغسل عن عبدالله النفيلي عن زهير بن معاوية به والطيالسي في مسنده (١٩٨) ح ١٣٩٠ عن شريك وزهير عن أبي أسحاق به مختصراً.

وأخرجه الترمذي في سننه (١/٧٢) الطهارة، باب الوضوء بعد الغسل وقال: حسن صحيح، والنسائي في سننه (١/١٣٧) الطهارة، باب ترك الوضوء بعد الغسل وابن ماجه في سننه (١/١٩١)، باب في الوضوء بعد الغسل جميعهم من طريق شريك والنسائي من طريق الحسن بن صالح أيضاً كلاهما عن أبي إسحاق به بلفظ «كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل» وزاد ابن ماجه من الجنابة.

٩٧٩ ـ ١٥٢٢ أخبرنا وكيع[1]، نا إسرائيل[2]، عن أبي إسحاق[3]، عن الأسود[4]، عن عائشة قالت: كان لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثلاثة مؤذنين، بلال[5]، وأبو محذورة[6]، وابن أم مكتوم[7].

قال إسحاق: وآسم أبي محذورة سمرة بن مِعْيَر.

---

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو السبيعي.

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

(٥) هو ابن رباح أبو عبدالله مولى أبي بكر من السابقين الأولين شهد بدراً والمشاهد ـ مات بالشام ما بين سنة سبع عشرة إلى عشرين، انظر: التقريب (٤٨).

(٦) هو سمرة بن معير بكسر الميم وسكون المهملة وفتح التحتانية وقيل اسمه أوس وقيل سلمة وقيل سليمان ـ الجمحي المكي صحابي مشهور مات بمكة سنة تسع وخمسين وقيل تأخر بعد ذلك انظر: المصدر نفسه (٤٢٤).

(٧) هو عمرو بن زائدة أو ابن قيس بن زئدة القرشي العامري ابن أبي مكتوم الأعمى الصحابي المشهور قديم الإسلام.. كان النبي ﷺ استخلفه على المدينة، مات آخر خلافة عمر رضي الله عنهما المصدر السابق (٢٥٩).

٩٧٩ ـ رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البيهقي في سننه (١/٤٢٩) الصلاة، باب عدد المؤذنين من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن آدم عن إسرائيل به لم أجده في المصنف فيما بحثت.

وكذا أخرج مسلم في صحيحه (٤/٨٢) مع النووي بسنده عن القاسم عن عائشة، وكذا من حديث ابن عمر وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢١٧ و٢٢٢) أيضاً من حديث ابن عمر قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم، وكذا أخرجه البيهقي في المصدر نفسه وقال البيهقي: قال أبو بكر بن أبي شيبة: والخبران صحيحان يعني هذا وما تقدم فمن قال: "كان له مؤذنان أراد =

٩٨٠ ـ ١٥٢٣ أخبرنا المصعب بن المقدام، نا إسرائيل[1]، عن أبي إسحاق[2]، عن الأسود[3]، عن عائشة قالت:

كان لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثلاثة مؤذنين، بلال وأبو محذورة، وعمرو بن أم مكتوم، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

«إن ابن أم مكتوم ضرير، لا يغرنكم أذانه، فكلوا وآشربوا فإذا أذن بلال فلا يطعمنّ أحد».

= اللذين كان يؤذنان بالمدينة ومن قال: ثلاثة أراد أبا محذورة الذي كان يؤذن بمكة.

وكذا أحمد في مسنده (٣/٣٦) بترتيب الساعاتي.

(١) هو ابن يونس السبيعي.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

٩٨٠ ـ رجاله ثقات سوى المصعب صدوق وقد تابعه وكيع على قسم الموقوف.

تخريجه:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/٢١٢) الأذان من طريق أحمد بن سعيد الدارمي ومحمد بن عثمان العجلي كلاهما عن عبيدالله بن موسى عن إسرائيل به مثله، وكذا أخرج من طريق الدراوردي عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعاً، أن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال، فإن بلالاً لا يؤذن حتى يرى الفجر، قال المحقق: إسناده جيد، وكذا منه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٢٤) ح ٨٨٨، وكذا من حديث أنيسة مثله (٨٨٧)، ومن وجه آخر عن يونس عن أبي إسحاق بنحو ما تقدم، وكذا له شاهد من حديث أنيسة عند النسائي في سننه (٢/١١ ـ ١٢) وعند ابن خزيمة في المصدر نفسه وإسناده صحيح، وكذا عند أحمد في مسنده (١٠/٢٧) بترتيب الساعاتي.

وقال ابن خزيمة في المصدر السابق: أما خبر أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة فإن فيه نظراً لأني لم أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من الأسود، فأما خبر =

= هشام بن عروة ـ فصحيح من جهة النقل قلت: قد روى مسلم في صحيحه (٢٠٣/٧) مع النووي الصوم من طريق عبيدالله عن القاسم عن عائشة، وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٣) واللفظ له «أن بلالاً كان يؤذن بليل فقال رسول الله ﷺ: «كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»، وكذا منه النسائي في سننه (١٠/٢) وابن خزيمة في صحيحه (٢١٠/١) وأيضاً جاء بنحو هذا حديث ابن عمر أخرجه البخاري في صحيحه (٩٩/٢) مع الفتح الأذان، باب آذان الأعمى إذا كان له من يخبره، وباب الأذان بعد الفجر «ومسلم في صحيحه (٢٠٣/٧) مع النووي الصوم، «أن بلالاً يـؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ــ ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا» وقد جمع ابن خزيمة في المصدر السابق فقال:

ليس هذا الخبر ـ حديث عائشة ـ يضاد خبر سالم عن ابن عمر وخبر القاسم عن عائشة إذ جائز أن يكون النبي ﷺ قد كان جعل الأذان بالليل نوائب بين بلال وبين ابن أم مكتوم... فكان النبي ﷺ يعلم الناس في كل الوقتيـن أن الأذان الأول منهما هو أذان بليل لا بنهار وأنه لا يمنع من أراد الصوم طعاماً ولا شراباً، وأن الأذان الثاني إنّما يمنع الطعام والشراب إذ هو بنهار لا بليل، وكذا نقله عنه ابن حجر في الفتح (١٠٣/٢) مختصراً وقال: جزم ابن حبان بذلك ولم يبده احتمالاً.

وذكر ابن حجر وجهاً آخر للجمع بينهما بأنه كانت لهما حالتان وحاصله أن بلالاً كان في أول ما شرع الأذان يؤذن وحده ولا يؤذن الصبح حتى يطلع الفجر، ثم أردف ابن أم مكتوم فكان يؤذن بليل واستمر بلال على حالته الأولى وعلى ذلك تنزل رواية أنيسة ـ وعائشة المذكورة هنا ـ ثم في آخر الأمر أخر ابن أم مكتوم لضعفه ووكل به من يراعى له الفجر، واستقر أذان بلال بليل، فصار بلال يؤذن الأذان الأول، وابن أم مكتوم الأذان الثاني، فهذا معنى قوله لا يغرنكم أذان بلال فإنه يؤذن بليل، والله أعلم.

٩٨١ ـ ١٥٢٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[1]، عن منصور[2]/، عن [١٨٣/ب] إبراهيم[3]، عن الأسود[3]، عن عائشة قالت: كنت أتوضأ أو أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأمرني وأنا حائض أن أتزر بإزار ثم يباشرني وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُخْرِج إلي رأسه وهو معتكف فأغسله وأنا حائض.

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هما ابنا يزيد.

٩٨١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٥٨/٢) بترتيب الساعاتي عن يحيى بن آدم بهذا الإسناد ولم يذكر قوله: «كنت أتوضأ أو أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد».

وأبو داود في سننه (١٨٤/١) الطهارة، باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة، والترمذي في سننه (٨٨/١)، باب في مباشرة الحائض عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان كلاهما عن منصور بمثل إسناده ولكنه دون الطرف الأول والأخير، وأما الطرف الأول فقد تقدم برقم ح ١٤ و١٥ و٨٣٧ و٨٣٨، والوسط برقم ح **٩٤٩** و **٩٥٠** و **٩٥٢** و **٩٥٣** والأخير أيضاً تقدم.

٩٨٢ ـ ١٥٢٥ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن الأسود، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا نرى إلا الحج فقدمنا مكة، تطوفنا بالبيت فأمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من لم يكن ساق الهدى أن يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ولم يسق نساءه فحللن.

فلما قدمتُ حضت فلم أطف بالبيت، فلما كانت ليلة الحصبة، قالت: يا رسول الله أيرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع.

أنا بحجة؟ فقال: أما كنت طفت ليالي[٤] قدمتِ فقلت: لا قال: فآخرجي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة ثم موعدكِ مكان كذا وكذا، فقالت صفية: ما أراني إلا حابستكم، فقال عقدي حلقي أما أنتِ طفتِ بالبيت يوم النحر، فقالت: نعم قال: فآنفري فلا بأس، قالت: فلقيني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو مصعد من مكة وأنا منهبطة عليه أو أنا مصعدة من مكة وهو منهبط منها.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود هو ابن يزيد النخعي.

(٤) جاء في مصادر التخريج «ليالي قدمنا مكة».

٩٨٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٧٤) الحج، باب التمتع والأقران والأفراد بالحج، عن عثمان بن أبي شيبة، وكذا في (٢/٢٢٠)، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت، عن أبي النعمان عن أبي عوانة عن منصور به، ومسلم في صحيحه (٢/٨٧٧) الحج، باب وجوه الإحرام عن زهير بن حرب وعن المؤلف إسحاق بن إبراهيم وأبو داود في سننه (٢/٣٨٣) المناسك، باب في إفراد الحج عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي في سننه (٥/١٧٧) المناسك، باب إباحة =

٩٨٣ ـ ١٥٢٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[1]، عن منصور[2]، عن إبراهيم[3]، عن الأسود[3]، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوه ولم يذكر قصة صفية، وقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مصعد من مكة نحو المدينة وأنا منهبطة/ عليه. [١٨٤/أ]

٩٨٤ ـ ١٥٢٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا مفضل بن مهلهل، عن منصور[4]، عن إبراهيم[5]، عن الأسود، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نريد الحج فقدمنا مكة، فقالت صفية: ما أراني إلا حابستكم، فقال: عقري حلقي أما كنت طفت يوم النحر بالبيت فقالت: نعم، فأمرها أن تنفر.

= فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى عن محمد بن قدامة أربعتهم عن جرير بهذا الإسناد مثله سوى اختصار عند بعضهم وألفاظهم متقاربة.
وأحمد في مسنده (١٢٢/٦) عن عفان عن أبي عوانة عن منصور به باختلاف يسير، وفي ٢٦٦ عن عبيدة بن حميد عن منصور به نحوه.
وانظر: ح رقم ١٣٧ و٣٢٦ و٣٧٤ و٤٣٧.

(١) هو ابن يونس السبيعي.
(٢) هو ابن المعتمر.
(٣) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٨٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.
انظر: تخريج الحديث السابق، وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٣/٦) عن يحيى بن آدم به.

(٤) هو ابن المعتمر.
(٥) هو ابن يزيد، وكذا الأسود النخعيان.

٩٨٤ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.
تخـريجـه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٣/٢) الحج، باب الإدلاج من المحصب عن =

٩٨٥ ـ ١٥٢٧ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن الأسود، عن عائشة قالت: ذكرت صفية أنها حاضت، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عقري حلقى أما كنت طفت يوم النحر بالبيت، فقالت: بلى قد طفت يوم النحر بالبيت، قال: فلا بأس أن تنفر فنفرت.

= عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الأعمش ومسلم في صحيحه (٢/٩٦٥) الحج، باب وجوب الوداع وسقوطه عن الحائض، عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (٢/١٠٢١) المناسك، باب الحائض تنفر قبل أن تودع عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد كلاهما عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم به باختلاف يسير في لفظه.

وكذا عند مسلم عن زهير عن جرير عن منصور به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/١٧٥ و٢١٤ و٢١٣ و٢٥٣) عن غندر عن شعبة عن الحكم وعن أبي معاوية عن الأعمش وعن يحيى بن آدم عن مفضل عن منصور ثلاثتهم عن إبراهيم به ولفظ يحيى بن آدم مثل لفظ المؤلف والبقية متقارب منه.

والدارمي في سننه (٢/٦٨) والبيهقي في سننه (٥/١٦٢) أيضاً من طريق الأسود به نحوه.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٨٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق وانظر: الأحاديث السابقة قبله أيضاً.

٩٨٦ ـ ١٥٢٨ أخبرنا الملائي[١]، نا زهير[٢]، عن الحسن بن[٣] الحر، عن الحكم[٤]، عن إبراهيم[٥]، عن الأسود، عن عائشة أنه سمعها تذكر أن صفية طافت بالبيت يوم النحر ثم حاضت بعدما طافت، فأمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهله بالنفر يوم الصدر، وأمر صفية أيضاً أن تنفر.

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو زهير بن معاوية أبو خيثمة.

(٣) هو الحسن بن الحر بن الحكم الجعفي أو النخعي أبو محمد الكوفي.

(٤) هو ابن عتيبة.

(٥) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

٩٨٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٧٥) الطلاق وفي الأدب (٨/٤٥)، باب قول الله تعالى: ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن﴾، وباب قول النبي ﷺ تربت يمينك عن سليمان بن حرب وعن آدم، ومسلم في صحيحه (٢/٩٦٥) الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه. عن الحائض، عن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر وعن عبيدالله بن معاذ عن أبيه أربعتهم عن شعبة عن الحكم به، والنسائي في الكبرى المناسك، باب ٢٧٩ وح ٧ عن ابن مثنى وابن بشار به، كما في تحفة الأشراف (١١/٣٥١) وأحمد في مسنده (٦/١٧٥) عن غندر عن شعبة عن الحكم به، وابن الأعرابي في المعجم برقم (٩٨٠) من طريق الحكم عن إبراهيم به.

انظر: الأحاديث السابقة.

٩٨٧ ـ ١٥٢٩ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١]، عن جابر[٢]، عن عبدالرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت.

٩٨٨ ـ ١٥٣٠ أخبرنا الملائي[٣] بهذا الإسناد مثله.

٩٨٩ ـ ١٥٣١ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الأعمش، عن إبراهيم[٤]، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو جابر بن يزيد الجعفي ضعيف رافضي مات سنة ١٢٧هـ وقيل بعدها. انظر: التقريب (٥٣).

٩٨٧ ـ حسن فيه جابر الجعفي ضعيف لكنه تابعه على هذا غير واحد فيحسن والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/ ٢١١) الحج، ما تقضي الحائض من المناسك عن علي بن حجر عن شريك عن جابر بن يزيد الجعفي عن عبدالرحمن به وقال: روي هذا الحديث عن عائشة من غير هذا الوجه أيضاً.

وأحمد في مسنده (٦/ ١٣٧) عن وكيع عن سفيان عن جابر بن يزيد الجعفي به ـ وأصل الحديث صحيح بمتابعاته وشواهده.

وأخرج ابن ماجه في سننه (٢/ ٩٨٨) الحج، باب الحائض تقضي المناسك إلا الطواف من طريق عبداالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة مرفوعاً بنحوه.

انظر: ح ١٣٧ و ٣٢٦ و ٣٧٤ و ٤٣٧.

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

٩٨٨ ـ حسن انظر: الحديث السابق وتخريجه.

(٤) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

٩٨٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢٠٨) الحج، باب تقليد الغنم عن أبي =

عليه وسلم ـ فيقلد الهدي يوم يبعث ثم يقيم ولا يحرم ولا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

٩٩٠ ـ ١٥٣٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق[1]، عن الأسود[2]، عن عائشة قالت: كنت/ أفتل قلائد هدي [١٨٤/ب] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيقلد البدن ثم يبعث بها ويقيم فما يعتزل منا امرأة.

= النعمان عن عبدالواحد بن زياد، ومسلم في صحيحه (٩٥٨/٢) الحج، باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية، والنسائي في سننه (١٧١/٥) المناسك، باب فتل القلائد عن عبدالله بن محمد الضعيف وابن ماجه في سننه (١٠٣٤/٢) المناسك، باب تقليد البدن، عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش به.
انظر: حديث رقم ٩٥٥ ـ ٩٥٦ ـ ٩٥٧.

(١) هو السبيعي.

(٢) هو ابن يزيد النخعي.

٩٩٠ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين وقد تابع إبراهيم أبا إسحاق.

تخـريجـه:
أخرجه النسائي في سننه (١٧٥/٥) الحج، باب هل يوجب تقليد الهدي عن قتيبة بن سعيد عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق به وكذا علي بن جعد في مسنده (٩٤/١) من حديث الأسود به.
وانظر: تخريج ٩٨٩ وقبله رقم ح ٩٥٥ ـ ٩٥٦ ـ ٩٥٧.

٩٩١ ـ ١٥٣٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا يونس[1] بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق[2]، عن الأسود[3]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد أن يحرم تطيب بأفضل ما يجد من الطيب، فإن كنت لأرى بصيص[4] الطيب في مفارق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محرم، فكنت أفتل قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيقلده ثم يبعث به ويقيم فما يعتزل منا امرأة.

٩٩٢ ـ ١٥٣٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[5]، عن أبي إسحاق[6]، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ

---

(١) جاء في الأصل بزيادة الألف هكذا «أبو لس» وهو خطأ إنما هو يونس بن أبي إسحاق الذي يروي عنه النضر وروى هو عن أبيه أبي إسحاق.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

(٤) أي بريقه، انظر: النهاية (١/٢٣٢).

٩٩١ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (٥/١٤٠) الحج، باب موضع الطيب، عن قتيبة بن سعيد وهناد بن السري عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق نحوه بدون قوله: «فكنت أفتل إلى آخره»، وأحمد في مسنده (٦/٢٣٦) عن يزيد عن زكريا عن أبي إسحاق به.

انظر: ح ٩٦٦ ـ ٩٦٧ ـ ٩٦٨ ـ ٩٨٩.

(٥) هو ابن يونس السبيعي.

(٦) هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

٩٩٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢١٠) اللباس، باب الطيب في الرأس واللحية عن إسحاق بن نصر عن يحيى بن آدم به. =

صلى الله عليه وسلم ـ إذا أراد أن يُحرم تطيب بأطيب ما يجد من الطيب حتى أرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته.

٩٩٣ ـ ١٥٣٥ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن الحكم[١]، عن إبراهيم[٢]، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت أرى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محرم.

= ومسلم في صحيحه (٨٤٨/٢) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام، عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن مالك بن مغول، وعن محمد بن حاتم عن إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق كلاهما عن عبدالرحمن بن الأسود والنسائي في سننه (١٤٠/٥) المناسك، باب موضع الطيب عن عبدة بن عبدالله عن يحيى به.
وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٩٨) ح ١٣٨٧ عن شعبة عن أبي إسحاق به، وكذا عن أنس بن مالك عن عبدالرحمن بن الأسود به نحوه.
انظر: الحديث السابق.

(١) هو ابن عتيبة الكندي.
(٢) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

٩٩٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.
تخـــريجـــه:
أخرجه البخاري في صحيحه (٧٦/١) الطهارة، باب من تطيب ثم اغتسل عن آدم وفي اللباس (٢٠٩/٧)، باب الفرق عن أبي الوليد وعبدالله بن رجاء ومسلم في صحيحه (٨٤٨/٢) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر، والنسائي في سننه (١٤١/٥) المناسك، باب موضع الطيب، عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل خمستهم عن شعبة، وكذا أبو داود الطيالسي في مسنده (١٩٨) ح ١٣٨٥ عنه والبيهقي في سننه (٣٤/٥) من طريق شعبة أيضاً عن الحكم به.
انظر: الأحاديث السابقة. =

٩٩٤ ـ ١٥٣٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن الأسود[2]، عن عائشة قالت: كنت أرى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو يهل.

٩٩٥ ـ ١٥٣٧ أخبرنا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوجها وهي بنت ست وتوفي عنها وهي ابنة ثماني عشرة سنة.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٩٤ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٤٨/٢) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وعن أحمد بن يونس عن زهير، والنسائي في سننه (١٤٠/٥) المناسك، باب موضع الطيب عن هناد عن أبي معاوية وعن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة والبيهقي في سننه (٣٤/٥) من طريق زهير ثلاثتهم عن الأعمش به.

انظر: الأحاديث السابقة.

٩٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٣٩/٢) النكاح، باب تزويج البكر الصغيرة عن يحيى بن يحيى وإسحاق ـ المؤلف ـ وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، والنسائي في سننه (٨٢/٦) النكاح، باب انكاح الرجل ابنته الصغيرة عن أبي كريب وأحمد بن حرب خمستهم عن أبي معاوية به مثله.

وأحمد في مسنده (٤٢/٦) عن أبي معاوية بهذا الإسناد مثله.

وابن سعد في الطبقات (٦٠/٨) عن أبي معاوية به، وكذا من طريق الواقدي عن إسرائيل عن الأعمش به.

وانظر: حديث رقم ١٧٨ و ١٨٠ و ١٨١.

٩٩٦ ـ ١٥٣٨ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن الأسود[2]، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/، [١٨٥/أ] عن رجل طلق آمرأته ثلاثاً، فتزوجت زوجاً غيره ثم طلقها ولم يدخل بها أترجع إلى زوجها الأول؟ فقال: لا ترجع إلى زوجها الأول حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسليته.

٩٩٧ ـ ١٥٣٩ أخبرنا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان زوج بريرة حراً فأعتقت فخيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرادت عائشة أن تشتري بريرة فأبى مولاها إلا أن يشترط الولاء فذكرت عائشة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اشتريها وأعتقيها وآشترطي الولاء لهم، فإن الولاء لمن أعتق».

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٩٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٧٣١) الطلاق، باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً غيره، عن مسدد والنسائي في سننه (٦/١٤٦) الطلاق، باب الطلاق للتي تنكح زوجاً ثم لا يدخل بها عن أبي كريب كلاهما عن أبي معاوية به وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/٢٧٤) وأحمد في مسنده (٦/٤٢) كلاهما عن أبي معاوية به.

وقد تقدم من طريق عروة عن عائشة وهو متفق عليه من طريقه برقم ١٧١ - ١٧٢ - ١٧٣.

٩٩٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/٣١٢) الرضاع، باب الأمة تعتق ولها زوج عن هناد وعن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (١/٦٧٠) الطلاق، باب خيار الأمة =

٩٩٨ ـ ١٥٤٠ حدثنا وهب بن جرير، نـا شعبة، عن الحكم[1]، عن إبراهيم[2]، عن الأسود، عن عائشة أنها أرادت أن تشتـري بريـرة فأبى مولاها إلا أن يشترط الولاء فقـال رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ: «اشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق» قالت: وقرب إلى رسول الله ـ

= إذا اعتقت عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث كلاهما عن الأعمش بمثل إسناده.

وقال الترمذي: «حسن صحيح» وروى هشام بن عروة عن أبيه كان زوج بريرة عبداً، ورواه عكرمة عن ابن عباس قال: رأيت زوج بريرة وكان عبداً يقال له مغيث، وروى غير واحد عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في قصة بريرة قال الأسود: وكان زوجها حراً.

وقد تقدم من طريق عروة عن عائشة انظر: الحديث السابق.

(١) هو ابن عتيبة.

(٢) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

٩٩٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٤٢) الزكاة، باب أجرة المرأة إذا تصدقت عن آدم وفي الـطلاق (٧/٦٢) عن عبدالله بن رجـاء وفي كفـارة الأيمـان (٨/١٨٢)، باب إذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه عن سليمان بن حرب وفي الفرائض (٨/١٩١) الولاء لمن اعتق عن حفص بن عمر، والنسائي في سننه (٥/١٠٩) الزكاة، باب شراء الصدقة عن عمرو بن علي عن عبدالـرحمن بن مهـدي وفي الكـبرى أيضـاً في الفـرائض ٢٦ ح ٢ كـما في تحفـة الأشراف (١١/٣٥٢) عن بندار عن غندر سبعتهم عن شعبة به وليس في حديث سليمان ولا في حديث غندر قصة الصدقة ولا التخيير ولا في حديث عبدالله بن رجاء وحفص بن عمر قصة التخيير والطيالسي في مسنده (١٩٧) ح ١٣٨١ عن شعبة به مع تفاوت بتقديم وتأخير.

انظر: الحديث السابق.

صلى الله عليه وسلم ـ لحم، فقلت: إنّها صدقة، تصدق على بريرة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هو لها صدقة ولنا هدية»، قال: «وكان زوجها حراً فخيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

٩٩٩ ـ ١٥٤١ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن الأسود[٣]، عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة فآشترط أهلها الولاء فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق»، وخيرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من زوجها فآختارت/ نفسها قال الأسود: وكان زوجها حراً. [١٨٥/ب]

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هما ابنا يزيد النخعيان.

٩٩٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٢/٣) العتق، باب بيع الولاء وهبته عن عثمان وفي الفرائض (١٩٢/٨ و١٩٣)، باب ميراث السائبة، وباب ما يرث النساء من الولاء، وباب إذا أسلم على يديه عن محمد بن سلام كلاهما عن جرير وعن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة كلاهما عن منصور به، وأبو داود في سننه (٣٣١/٣) الفرائض، باب في الولاء عن عثمان عن وكيع والترمذي في سننه (٣٦٤/٢) البيوع، باب في اشتراط الولاء والزجر عن ذلك عن بندار عن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن منصور به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

والنسائي في سننه (٣٠٠/٧) البيوع، باب البيع يكون فيه الشرط الفاسد وفي الطلاق (١٦٣/٦)، باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر عن قتيبة عن جرير به.

انظر: الأحاديث السابقة.

١٠٠٠ ـ ١٥٤٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا المفضل بن المهلهل، عن منصور[1]، عن إبراهيم[2]، عن الأسود، عن عائشة مثله، وقالت: كان زوجها حراً.

١٠٠١ ـ ١٥٤٣ أخبرنا جرير[3]، عن منصور[4]، عن إبراهيم[5] قال: قلت للأسود بن يزيد هل سألت عائشة أم المؤمنين عن ما ينتبذ فيه؟ فقال[6]: سألت أم المؤمنين عن ما نهى عنه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن ينتبذ فيه، فقالت: نهانا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهل

---

(١) هو ابن المعتمر.

(٢) هو ابن يزيد، وكذا الأسود هو ابن يزيد النخعي.

١٠٠٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٦٧٢) الطلاق، باب من قال: كان زوج بريرة حراً عن ابن كثير عن أبي سفيان عن منصور به.

انظر: الأحاديث السابقة.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو ابن المعتمر.

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

(٦) جاء في أصل المخطوط «فقالت» وهو تحريف.

١٠٠١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٣٩) الأشربة، باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي عن عثمان ومسلم في صحيحه (٣/١٥٧٨) الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم عن زهير بن حرب وإسحاق ـ المؤلف ـ ثلاثتهم عن جرير به ولكن بدون قوله فتزوج الأسود إلى آخره.

=

البيت أن ننتبذ في الدباء والمزفت فقلت له: أما ذكرت الجرار والحنتم؟ فقال: أحدثك بما سمعتُ لا أحدثك بما لم أسمع، قال: فتزوج الأسود فعرس بأهله، فقالوا له: ألا ننبذ في الجراي. فقال: لا أسقيهم مما لا أشرب منه فآستعاروا حباباً[1] من السوق فآنتبذوا فيها.

١٠٠٢ ــ ١٥٤٤ أخبرنا وكيع، نا حسن[2] بن صالح، عن حكيم بن[3]

= والنسائي في سننه (٨/٣٠٥) الأشربة النهي عن نبيذ الدباء والمزفت عن ابن مثنى عن يحيى عن سفيان عن منصور به بدون الطرف الأخير، وكذا في الكبرى الأشربة وفي الوليمة، باب ١٢٤ ح ٤ عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي عن شعبة عن منصور به كما في تحفة الأشراف (١١/٣٧١).

والطيالسي في مسنده (١٩٧) ح ١٣٧٦ عن شعبة عن الأعمش ومنصور به مختصراً بلفظ «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت».

وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/١١٨) عن محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم به بلفظ «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت».

وكذا من طريق الثوري عن منصور به نحوه (٧/١٢٣).

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة أحمد بن محمد الخزاعي حديث رقم ٧٨٧ بتحقيقي.

(١) الحُبُّ: الجرة الضخمة انظر: لسان العرب (١/٢٩٥).

(٢) هو أبو عبدالله الهمداني الفقيه، صدوق عابد متشيع توفي سنة تسع وستين ومائة انظر: الكاشف (١/٢٢٢).

(٣) هو الأسدي الكوفي ضعيف، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الدارقطني متروك، انظر: المصدر السابق (١/٢٤٨) والتقريب (٨٠).

١٠٠٢ - ١٠٠٣ ــ في الإسنادين حكيم وقد تقدم الكلام حوله وبقية رجاله بين ثقة وصدوق.

تخــريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/١٥٦) عن خلف بن خليفة عن العلاء بن المسيب عن حكيم بن جبير به مثله. =

جبير، عن إبراهيم[1]، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنا ننبذ، وكان ينبذ لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في جر أخضر فيشربه.

١٠٠٣ ـ ١٥٤٥ أخبرنا الملائي[2] بهذا الإسناد مثله.

١٠٠٤ ـ ١٥٤٦ أخبرنا أسباط بن محمد، نا الشيباني[3]، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: رخص رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الرقية من كل ذي حمة[4].

١٠٠٥ ـ ١٥٤٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[5]، عن الشيباني بهذا الإسناد مثله.

= وعزاه في كنز العمال (٥/٥٣٨) إلى ابن جرير فقط.

وكذا ورد عن ابن مسعود وابن أبي أوفى وغيرهم أنه كان ينبذ لهم في الجر الأخضر فيشربون. انظر: المصدر السابق لابن أبي شيبة (٧/١٥٣) وقال ابن حجر: في الفتح (١٠/٦١) وقد أخرج ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن أبي أوفى أنه كان يشرب نبيذ الجر الأخضر وأخرج أيضاً بسند صحيح عن ابن مسعود.. وذكر هذا ابن حجر لأن البخاري أخرج عن ابن أبي أوفى قال: نهى النبي ﷺ عن الجرّ الأخضر قلت: أنشرب في الأبيض قال: لا، (١٠/٥٨) مع الفتح، وفيه أنه لما رفعت الرخصة أذن لهم في الانتباذ في الأوعية بشرط أن لا يشربوا مسكراً».

(١) هو ابن يزيد النخعي وكذا الأسود.

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

(٤) الحمة: بالتخفيف: السم انظر: النهاية (١/٤٤٦) لابن الأثير.

(٥) هو الثوري.

١٠٠٤ ـ ١٠٠٥ ـ صحيحان كلاهما رجال الإسنادين ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٧١) الطب، باب رقية الحية والعقرب عن =

١٠٠٦ ـ ١٥٤٨ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن الأسود[٣]، عن عائشة أن شباناً من قريش دخلوا عليها، وهي بمنى وهم يضحكون، فقالت: ما يضحككم؟ فقالوا: فلان خر على/ طنب[٤] [١٨٦/أ]

= موسى بن إسماعيل عن عبدالواحد بن زياد ومسلم في صحيحه (١٧٢٤/٤ - ١٧٢٥) السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمى، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر كلاهما عن الشيباني به، والنسائي في سننه الكبرى الطب، باب ٣٧ ح ١ عن محمد بن رافع عن يحيى بن آدم وعن محمد بن المثنى عن عبدالرحمن كلاهما عن سفيان عن الشيباني به كما في تحفة الأشراف (٣٧٧/١١) والطيالسي في مسنده (١٩٩) ح ١٣٩٥ عن أبي عوانه عن مغيرة عن إبراهيم به بلفظ «رخص في رقية الحية والعقرب» وأحمد في مسنده (٣٠/٦ و ٦٢ و ١٩٠ و ٢٠٨ و ٢٥٤) عن أسباط وعن عبدالرحمن بن مهدي وعن وكيع وعن أبي نعيم جميعهم عن سفيان كلاهما عن الشيباني به وكذا من وجه آخر عن إبراهيم نحوه، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤/٨) عن علي بن مسهر، وكذا البيهقي في سننه (٣٤٧/٩) من طريق عبدالواحد بن زياد كلاهما عن الشيباني به، وكذا أبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة دليل بن إبراهيم ح رقم ٩٤٩ بتحقيقي، وكذا أبو نعيم في أخبار أصبهان (٣١٢/١) من طريق إبراهيم عن الأسود به مرفوعاً «رخص رسول الله ﷺ في الرقية من الحية والعقرب».

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هما ابنا يزيد النخعيان.

(٤) الطنب: حبل الخباء، والسرادق ونحوهما، انظر: لسان العرب (٥٦٠/١).

١٠٠٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩١/٤) البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، عن زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ والنسائي في سننه الكبرى الطب، باب ٦ ح ٤ عن علي بن حجر ثلاثتهم عن جرير به، =

فسطاط فكادت عينه أن تذهب، فقالت: فلا تضحكوا فإني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ما من مؤمن يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة».

١٠٠٧ ــ١٥٤٩ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا الأعمش، عن إبراهيم[٢]، عن الأسود، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا رفع بها درجة أو حط[٣] بها خطيئة».

= وكذا عن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة عن منصور به كما في تحفة الأشراف (١١/٣٧٣).

والطيالسي في مسنده (١٩٧) ح ١٣٨٠ عن شعبة عن منصور والأعمش كلاهما عن إبراهيم به باختلاف في اللفظ.

وتقدم قسم المرفوع من الحديث بدون القصة برقم ح ٣٣٦ و ٣٤٤.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

(٣) عند الترمذي «وحط» بدل أو حط.

١٠٠٧ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٩١) البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وإسحاق ـ المؤلف ـ والترمذي في سننه (٢/٢٢٠) الجنائز، باب ما جاء في ثواب المرض عن هناد أربعتهم عن أبي معاوية به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وكذا المنذري في كتاب مشيخة النعال (٦٩) من طريق أبي معاوية به مثله.

انظر: تخريج الحديث السابق.

١٠٠٨ ـ ١٥٥٠ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن الحكم[1]، عن إبراهيم[2]، عن الأسود قال: سألت عائشة عما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصنع في بيته فقالت: كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج فصلى.

١٠٠٩ ـ ١٥٥١ أخبرنا عمرو بن محمد القرشي: نا سفيان[3]، عن الأعمش، عن إبراهيم[4]، عن الأسود، عن عائشة قالت: توفي

---

(١) هو ابن عتيبة الكندي.

(٢) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠٠٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٢/١) الصلاة، باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج، وفي النفقات (٨٤/٧)، باب خدمة الرجل في أهله عن آدم، وكذا في الأدب (١٧/٨) عن حفص بن عمرو عن محمد بن عرعرة، والترمذي في سننه (٦٦/٤) الزهد، باب بدون عنوان ـ عن هناد عن وكيع أربعتهم عن شعبة بهذا الإسناد مثله وقال الترمذي: صحيح.

والطيالسي في مسنده (١٩٨ ح ١٣٨٣) عن شعبة به وأحمد في مسنده (٤٩/٦ و١٢٦ و٢٠٦) عن يحيى وعن غندر ووكيع ثلاثتهم عن شعبة به بألفاظ متقاربة وابن سعد في الطبقات (٣٦٥/١ ـ ٣٦٦) عن وهب وعفان وعمرو وهشام أربعتهم عن شعبة به ـ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢٠ و٦٢ وأحمد في كتاب الزهد ٤ من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به نحوه.

(٣) هو الثوري.

(٤) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠٠٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه في حديث رقم ٩٥٨ وانظر: ح ٩٥٩ ـ ٩٦٠ ـ ٩٦١.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ودرعه مرهونة عند رجل من اليهود بثلاثين صاعاً من شعير.

١٠١٠ ـ ١٥٥٢ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ منذ قدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠١٠ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه ((٩٧/٧) الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون عن قتيبة وفي الرقاق (١٢١/٨)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ عن عثمان بن أبي شيبة، ومسلم في صحيحه (٢٢٨١/٤) الزهد والرقاق عن زهير بن حرب وإسحاق ـ المؤلف ـ والنسائي في الكبرى الوليمة، باب ٢٦ ح ٢ عن محمد بن قدامة كما في تحفة الأشراف (٣٧٠/١١) خمستهم عن جرير به، وابن ماجه في سننه (١١١٠/٢) الأطعمة، باب خبز البر عن محمد بن يحيى الذهلي عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن منصور به.

والطيالسي في مسنده (١٢٦/٢) بترتيب الساعاتي وابن سعد في الطبقات (٤٠١/١ ـ ٤٠٢) وأحمد في مسنده (١٥٦/٦) والترمذي في الشمائل، باب ما جاء في صفة خبز رسول الله ﷺ (٧٨ و ٨٠) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٦٤ و ٢٧٦ و ٢٧٧) وأبو نعيم في الحلية (١٢٥/٨) والبيهقي في الشعب (٢٤٩/١/١) و (٣٦١/٢/٣)، وكذا في دلائل النبوة (٢٩٣/١ ـ ٢٩٤) بأسانيدهم عن إبراهيم عن الأسود به.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وكذا أحمد في مسنده (٢٥٥/٦) بسنده عن كردوس عن عائشة به وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن سعد في

١٠١١ ـ ١٥٥٣ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ منذ قدم المدينة ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله.

١٠١٢ ـ ١٥٥٤ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن أبي إسحاق[2]، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين حتى قبض.

الطبقات (١/٤٠٣) وعند أحمد في مسنده (٢/٤٣٤) وعند مسلم في الزهد (٤/٢٢٨٤) وعند الترمذي (٤/٥٧٩) وعند أبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٦٥)، وكذا أخرجه حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (٦١) من طريق يحيى بن عبد الحميد عن شريك عن أبي إسحاق عن الأسود به.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٠١١ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٨١) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وإسحاق ـ المؤلف ـ، ثلاثتهم عن أبي معاوية به، وكذا أبو الشيخ في طبقات المحدثين ح رقم ١٥٨ من طريق حماد عن إبراهيم به ولكن سنده ضعيف.

انظر: الحديث السابق وتخريجه.

(٢) هو السبيعي وصرح بالسماع عند أبي الشيخ في رواية.

١٠١٢ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه في حديث رقم ١٠١٠، وهو عند ابن سعد وأبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٧٦) من طريق وهب بن جرير به ومن غير وجه عن أبي إسحاق السبيعي به وصرح السبيعي بالسماع، وكذا أخرجه حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ ٦٤ من طريق شعبة به غير أنه قال أبو إسحاق: عن عبدالرحمن بن يزيد عن عائشة بدل الأسود عن عائشة.

وكذا أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/٣٠٨) عن معمر عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود به نحوه.

[١٨٦/ب] ١٥٥٥ ـ ١٠١٣ / أخبرنا يحيى بن آدم، نا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق[١]، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يغتسل من الجنابة ثم لا يتوضأ إذا آغتسل.

١٥٥٦ ـ ١٠١٤ أخبرنا وهب بن جرير، حدثني أبي[٢]، عن يعلى[٣] بن حكيم، عن سليمان[٤] بن أبي عبدالله قال: أدركت المهاجرين يعتمون

---

(١) هو السبيعي.

١٠١٣ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين سوى عمار فهو من رجال مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٧٢/١) الطهارة، باب ما جاء في الوضوء بعد الغسل عن إسماعيل بن موسى والنسائي في سننه (٢٠٩/١) الطهارة، باب ترك الوضوء بعد الغسل عن عمرو بن علي عن عبدالرحمن، وابن ماجه في سننه (١٩١/١)، باب في الوضوء بعد الغسل عن أبي بكر بن أبي شيبة وعبدالله بن عامر بن زرارة وإسماعيل بن موسى أربعتهم عن شريك عن أبي إسحاق به والطيالسي في مسنده (١٩٨) عن شريك وزهير كلاهما عن أبي إسحاق به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين تحت ترجمة رقم ٤٤٥ وح ٦٠٠ من طريق الأعمش عن أبي إسحاق به أتم منه، وكذا أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٢٢/٤).

انظر: ح رقم ٩٧٨ وتخريجه.

(٢) هو جرير بن خازم.

(٣) هو الثقفي مولاهم المكي.

(٤) قال أبو حاتم: ليس بالمشهور فيعتبر بحديثه وذكره ابن حبان في الثقات (٣١٤/٤) وقال البخاري وأبو حاتم: أدرك المهاجرين والأنصار، وقال ابن حجر: مقبول. انظر: التهذيب (٢٠٥/٤) والتقريب (١٣٤).

١٠١٤ ـ في إسناده سليمان تقدم الكلام حوله وبقية رجاله بين ثقة وصدوق، ولا علاقة له بمسند عائشة فما أدري ما سرّ دمجه في مسند عائشة؟.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٤٢٩/٨) عن سليمان بن حرب عن =

بعمائم كرابيس[1] حمر وسود وخضر وصفر يضع أحدهم طرف العمامة على رأسه ثم يضع القلنسوة عليها ثم يديرونها على رؤوسهم ولا يدخلونها تحت أذقانهم.

قال إسحاق[2]: قال النضر[3] وذكر حديث الزبير أنه كان معمماً يوم بدر بعمامة صفراء فنزلت الملائكة وعليهم عمائم صفر، قال النضر: لا يعرف الاعتجاز إلا أن يلف بها على رأسه ولا يدخلها تحت ذقنه.

= جرير به مثله وحديث الزبير أخرجه الطبراني في الكبير (١/٧٩) ح ٢٣٠ وذكره الهيثمي في المجمع (٦/٨٤) وعزاه إلى الطبراني وقال: هو مرسل صحيح الإسناد، وكذا ابن سعد في الطبقات (٣/١٠٣) والحاكم في المستدرك (٣/٣٦١) وأورده الذهبي في سير النبلاء (١/٤٦) ولفظه وهو لابن سعد «كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجزاً بها وكانت على الملائكة يومئذ عمائم صفر».

(١) كرابيس جمع كرباس وهو القطن، الاعتجاز هو أن يلف العمامة على رأسه ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل شيئاً منها تحت ذقنه انظر: (٤/١٦١) و(٣/١٨٥) من النهاية.

(٢) هو المؤلف ابن راهويه.

(٣) هو شيخه النضر بن شميل المازني.

١٠١٥ ـ ١٥٥٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[١]، وإسرائيل[٢] وشريك[٣]، عن أبي إسحاق[٤]، عن الأسود[٥]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يغتسل من الجنابة ثم يخرج إلى الصلاة ورأسه يقطر وهو يريد الصيام، زاد زهير وإسرائيل ثم يتم صومه.

١٠١٦ ـ ١٥٥٨ أخبرنا الملائي[٦]، نا زهير[٧]، عن أبي إسحاق[٣] بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو ابن معاوية.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو ابن عبدالله.

(٤) هو السبيعي.

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

١٠١٥ ـ صحيح رجال ثقات رجاله الشيخين والسبيعي وان تغير بآخره إلا أنه تابعه إبراهيم عن الأسود.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (١٠٢/٦ و ١١١ و ١٩٠ و ٢٢١) عن حسين عن زهير وعن حسين وأبي أحمد الزبيري كلاهما عن إسرائيل وعن حجاج عن شريك ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي به. وكذا عن عبدالرحمن عن سفيان عن حماد عن إبراهيم به.

انظر: حديث رقم ٥٤٠ و ٥٤١ و ٥٤٤ و ٦٦٧ و ٦٦٨.

(٦) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٧) هو ابن معاوية أبو خيثمة.

(٨) هو السبيعي.

١٠١٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين انظر: الحديث السابق.

١٠١٧ ـ ١٥٥٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو الأحوص[1]، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الجَدْر[2] أهو من البيت؟ فقال: «نعم»، قلت: فلم لم يدخلوه في البيت؟ فقال: «إن قومكِ قصرت بهم النفقة»، قلت: فما شأن بابه مرتفع؟ قال: «فعله قومك يدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا ولولا أن قومَكِ حديثٌ عهدهم بالجاهلية وأخاف أن تنكره/ قلوبهم لأمرت [١٨٧/أ] أن يُدْخَلَ الجَدْرُ في البيت وأن يلزق بابه بالأرض».

---

(١) هو سلام بن سليم الحنفي.

(٢) الجدر: بفتح الجيم وسكون المهملة، وقال ابن حجر: ووهم من ضبطه بضمها، لأن المراد الحجُر، انظر: الفتح (٣/٤٤٣).

١٠١٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٧٩) الحج فضل مكة وبنيانها وفي التمني (٩/١٠٦)، باب ما يجوز من اللو، وقوله تعالى؛ ﴿لو أن لي بكم قوة﴾ عن مسدد عن أبي الأحوص، ومسلم في صحيحه (٢/٩٧٣) الحج، باب جَدْرِ الكعبة وبابها عن سعيد بن منصور عن أبي الأحوص وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيدالله بن موسى عن شيبان كلاهما عن أشعث به، وابن ماجه في سننه (٢/٩٨٥) الحج، باب الطواف بالحجر، عن أبي بكر بن أبي شيبة بمثل ما تقدم.

والطيالسي في مسنده (١٩٨) ح ١٣٩٣ عن سلام عن الأشعث به.
وقد تقدم من غير هذا الوجه في أول مسند عائشة رضي الله عنها.

١٠١٨ ـ ١٥٦٠ أخبرنا موسى[1] القاري، نا زائدة[2]، عن منصور[3]، عن إبراهيم[4]، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت أغسل رأس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا حائض.

١٠١٩ ـ ١٥٦١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا مندل[5] العنزي، عن الأعمش، عن إبراهيم[6]، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال

---

(١) هو ابن عيسى.

(٢) هو زائدة بن قدامة.

(٣) هو ابن المعتمر.

(٤) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠١٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٢) الطهارة، باب مباشرة الحائض وفي آخر الصوم (٣/٦٣) غسل المعتكف عن قبيصة بن عقبة وعن محمد بن يوسف الفريابي كلاهما عن سفيان ومسلم في صحيحه (١/٢٤٤)، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين بن علي عن زائدة، والنسائي في سننه (١/١٤٧ و١٩٣)، باب غسل الحائض رأس زوجها وفي الاعتكاف من الكبرى، باب ١٢ ح ٢ كما في تحفة الأشراف (١١/٣٧١) عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد وعن محمود بن غيلان عن يحيى بن آدم وعن محمد بن بشار عن ابن مهدي ثلاثتهم عن سفيان كلاهما عن منصور به أتم منه عند بعضهم.

انظر ح رقم ٩٨١.

(٥) هو ابن علي الكوفي تقدم في ح ٤٨٢.

(٦) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠١٩ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى مندل ضعيف ولكنه تابعه يعلى بن عبيد وأبو معاوية عن الأعمش.

تقدم تخريجه من هذا الطريق في ح ٩٦٤ وانظر ح ٩٦٥، وكذا أخرجه السهمي في =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه».

١٠٢٠ ـ ١٥٦٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا هشام[١] وهو صاحب الدستوائي، عن حماد[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن الأسود قال: قلت لعائشة: أيباشر الصائم؟ فقالت: لا، فقلت: أليس كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يباشر وهو صائم؟ فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أملككم لإربه[٤].

١٠٢١ ـ ١٥٦٣ أخبرنا أبو معاوية[٥]، نا الأعمش، عن إبراهيم[٦] أو غيره، عن الأسود، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن ناساً

= تاريخ جرجان **٢٣٩** عن المؤلف عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عمارة بن عمير عن أمه عن عائشة به.

(١) هو ابن أبي عبدالله سنبر.

(٢) هو ابن أبي سليمان أبو إسماعيل الكوفي فقيه صدوق له أوهام ورمي بالارجاء مات سنة عشرين ومائة. انظر: التقريب ٨٢.

(٣) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

(٤) أي لحاجته.

١٠٢٠ ـ حسن.

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى الصوم، باب ٨٩ ح ٨ عن علي بن الحسين عن ابن أبي عدي عن هشام الدستوائي به كما في تحفة الأشراف (١١/٣٥٤) وقد تقدم تخريجه برقم ٩٥١ و٩٥٢ و٩٥٣.

(٥) هو محمد بن خازم الضرير.

(٦) هو ابن يزيد النخعي، وكذا الأسود.

١٠٢١ ـ حسن رجاله ثقات كلهم غير أن الأعمش مدلس وشك في روايته عن إبراهيم ولكنه يتقوى براوية الحكم. =

يتصدقون على بريرة فتهدي لنا منه فقال: كلوه فإنه عليها صدقة ولكم هدية. شك الأعمش إبراهيم أو غيره.

١٠٢٢ ـ ١٥٦٤ أخبرنا الملائي[1]، نا يونس يعني ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق[2]، عن الأسود[3]، عن عائشة قالت: قلت لها حدثيني بأحب الأعمال إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: كان أحب الأعمال إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذي يداوم عليه صاحبه وإن قل.

= تقدم تخريجه في ضمن ح رقم ٩٩٨ من طريق الحكم عن إبراهيم بغير شك فيتقوى به.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

١٠٢٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى يونس فهو من رجال مسلم.
تقدم تخريجه في حديث رقم ٩٣٦ من طريق مسروق عن عائشة، وكذا قبله من طريق عروة عنها.
وله شاهد من حديث أم سلمة انظر: الحلية لأبي نعيم الأصبهاني (٩/٣٢) وتاريخ بغداد (٢/٣٨٥).

ما يروى عن علقمة وعمرو بن ميمون وقيس بن أبي حازم وشريح بن هانىء وغيرهم من/ مشايخ الكوفيين، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم. [١٨٧/ب]

١٠٢٣ ـ ١٥٦٥ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، عن علقمة[٤] قال: سألت أم المؤمنين عائشة فقلت: يا أم المؤمنين، هل كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يختص شيئاً من

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

(٤) هو ابن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي.

١٠٢٣ ـ صحيح رجاله كلهم رجال الشيخين ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٨) الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير، وفي الصوم أيضاً (٥٤/٣) باب هل يخص شيئاً من الأيام عن مسدد عن يحيى عن سفيان كلاهما عن منصور به ومسلم في صحيحه (٥٤١/١) المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم من قيام وغيره عن المؤلف وعن زهير بن حرب، وأبو داود في سننه (١٠٢/٢) الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة عن عثمان ثلاثتهم عن جرير به، والترمذي في الشمائل ٩٢، باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان عن منصور به نحوه والنسائي في الكبرى، الرقائق عن الحسين بن حريث عن جرير به كما في تحفة الأشراف (٢٤٥/١٢) والطيالسي في مسنده (١٩٩) ح ١٣٩٨ عن سليمان بن معاذ الضبي عن منصور به نحوه. وانظر: ح رقم ٩٣٦ و١٠٢٢.

الأيام، بعمل يعمله؟ فقالت: كان أحب الأعمال إليه ما دوام عليه صاحبه وأيكم يستطيع ما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستطيع.

١٠٢٤ ـ ١٥٦٦ أخبرنا جرير[١]، عن الشيباني[٢]، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبل وهو صائم.

١٠٢٥ ـ ١٥٦٧ أخبرنا أسباط بن محمد، نا الشيباني[٢]، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون قال: حدثتني عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبل وهو صائم.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

١٠٢٤ ـ ١٠٢٥ ـ كلا الإسنادين صحيحان رجالهما ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٧٨/٢) الصوم، باب أن القبلة في الصوم ليست محرمة، عن يحيى بن يحيى وقتيبة وأبي بكر بن أبي شيبة ثلاثتهم عن أبي الأحوص وعن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد عن أبي بكر النهشلي كلاهما عن زياد بن علاقة به.

وأبو داود في سننه (٧٧٩/٢) الصوم، باب القبلة للصائم عن أبي توبة الربيع بن نافع والترمذي في سننه (١١٥/٢) الصوم في القبلة للصائم عن قتيبة وهناد والنسائي في الكبرى الصيام، باب ٨٨ عن قتيبة كما في تحفة الأشراف (٢٤٥/١٢) وابن ماجه في سننه (٥٣٧/١) الصيام، باب ما جاء في القبلة للصائم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعبدالله بن الجراح خمستهم عن أبي الأحوص عن زياد به بلفظ «كان يقبل في شهر الصيام» وقال الترمذي: حسن صحيح.

وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٩/٣) والطحاوي في معاني الآثار (٩٣/٢) والبيهقي في سننه (٢٣/٤) من طريق عمرو به.

وقد تقدم من غير وجه برقم ح ٣٥٨ و ٣٩٤ و ٩٥١.

١٠٢٦ ـ ١٥٦٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو الأحوص[1]، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقبل في شهر الصوم.

١٠٢٧ ـ ١٥٦٩ أخبرنا جرير[2]، عن إسماعيل بن أبي[3] خالد، عن قيس بن[4] أبي حازم قال: أقبلت عائشة فمرت ببعض مياه ابن عامر فنبحت الكلاب عليها، فقالت: ما هذا؟ فقالوا: ماء الحوأب[5]؟ فقالت:

---

(١) هو سلام بن سليم الحنفي.

١٠٢٦ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه في الحديثين السابقين.

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٣) هو الأحمسي.

(٤) هو أبو عبدالله الأحمسي.

(٥) والحوأب: من مياه العرب على طريق البصرة وقيل: سمي الحوأب بالحوأب بنت كلب بن وبرة. انظر: معجم البلدان (٣١٤).

١٠٢٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٥٢ و٩٧) ومن طريقه أورده الذهبي في النبلاء (٢/١٧٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجوه أي أصحاب الستة، وكذا قال ابن كثير في البداية (٦/٢١٢) بعد أن ساقه بإسناد أحمد: وهذا إسناد على شرط الصحيحين ولم يخرجوه، وكذا أخرجه أبو يعلى والبزار في مسنديهما كما في الفتح (١٣/٤٥)وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٤٥٣) ح ١٨٣١ والحاكم في المستدرك (٣/١٢٠) وصححه ووافقه الذهبي وقال ابن حجر في المصدر السابق نفسه: أخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح». جميعهم من طرق عن إسماعيل به وألفاظهم متقاربة.

ما أظنني إلا راجعة، فقالوا لها: تقدمين فيراكِ المسلمون فتصلح ذات بينهم، فقالت: ما أظنني إلا راجعة فإني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «كأني بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب».

١٠٢٨ ـ ١٥٧٠ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١]، عن المقدام بن شريح الحارثي، عن أبيه[٢]، عن عائشة قالت: من حدثك أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بال قائماً فلا تصدقه، ما بال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قائماً منذ أن أنزل عليه القرآن.

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو شريح بن هانىء بن يزيد الحارثي.

١٠٢٨ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/١٠) الطهارة، باب في النهي عن البول قائماً والنسائي في سننه (١/٢٦)، باب البول في البيت جالساً كلاهما عن علي بن حجر وابن ماجه في سننه (١/١١٢)، باب في البول قاعداً عن أبي بكر بن أبي شيبة وسويد بن سعيد وإسماعيل بن موسى السدي أربعتهم عن شريك عن المقدام به وآخره «ما كان يبول إلا قاعداً».

وقال الترمذي: وفي الباب عن عمرو بن بريدة وحديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وكذا منه الطيالسي في مسنده (٢١١) ح ١٥١٥، وأخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٦ و١٩٢ و٢١٣) وأبو عوانة في صحيحه (١/١٠١) من طرق عن سفيان الثوري عن المقدام به وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي وفيه نظر لأن المقدام وأباه لم يحتج بهما البخاري وإنما هما من رجال مسلم فقط وروى عنهما البخاري في التاريخ، قلت: ولا تعارض بين حديث عائشة هذا لأنها حدثت بما علمت وبين ما ثبت عن حذيفة في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً، فهو حدث بما علم فيجوز البول قائماً وقاعداً والمطلوب التوقي من رشاش البول في كلتى الحالتين.

١٠٢٩ ـ ١٥٧١ /أخبرنا عيسى بن يونس، نا زكريا وهو ابن أبي زائدة، [١٨٨/أ] عن الشعبي، حدثني شريح بن هانىء أن عائشة حدثته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، والموت قبل لقاء الله».

١٠٣٠ ـ ١٥٧٢ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل[١]، عن المقدام بن شريح الحارثي، عن أبيه قال: سألت عائشة عن غسل الرجل

١٠٢٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٦٦/٤) الدعوات، باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر وعن المؤلف عن عيسى بن يونس كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة به.

ووكيع في الزهد ح ٨٩ وأحمد في مسنده (٤٤/٦ و٥٥ و٢٠٧ و٢٣٦) والحميدي في مسنده (١١١/١) وأبو سعيد الدارمي في كتاب الرد على بشر المريسي (٥٥٦) والطبراني في الأوسط (٣٧/١/ب) جميعهم من طريق زكريا به، وكذا أبو عبيدة الهروي في غريب الحديث (٢/٣) من طريق يحيى عن زكريا به.

انظر: تخريج حديث رقم ٧٧٧، وكذا هو في الفائق للزمخشري (٢٧٠/٢).

(١) هو ابن يونس السبيعي.

١٠٣٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى الطهارة، باب ٣٦ عن محمد بن المثنى عن أبي أحمد عن شريك عن المقدام به كما في تحفة الأشراف (٤٢٤/١١).

وتقدم من غير هذا الوجه والسياق دون الطرف الأخير انظر: ح رقم (١٤ و١٥ و٩١ و٦٥٩ و٦٦٠ و٨٣٩) ومع الطرف الأخير من حديث معاذة العدوية برقم ٨٤٠.

والمرأة من إناء واحد، قالت: كان يوضع لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإناء فيأخذ منه من جانب وآخذ منه من جانب، فقلت لها[1]: أنفعل هذا؟ فقالت: إن الماء لا يتنجس.

١٠٣١ ـ ١٥٧٣ أخبرنا عبيدالله[2]، نا إسرائيل[3]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كيف كان يصلي؟ فقالت: كان يصلي الهجير[4] ثم يصلي بعدها ركعتين ثم يصلي العصر ثم يصلي بعدها ركعتين، قلت: فقد كان عمر[5] يضرب عليهما وينهى عنهما، فقالت: كان عمر ـ رضي الله عنه ـ يصليهما وقد علم أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصليهما ولكن قومك أهل اليمن قوم طَغام[6] يصلون الظهر ثم يصلون ما بين الظهر والعصر ويصلون العصر ثم يصلون ما بين الظهر والعصر فضربهم عمر وقد أحسن.

---

(١) جاء في الأصل «له».

(٢) هو ابن موسى.

(٣) هو ابن يونس السبيعي.

(٤) أي الظهر.

(٥) هو ابن الخطاب الخليفة الثاني رضي الله عنه.

(٦) قوم طغام: أي من لا عقل له ولا معرفة انظر: النهاية (١٢٨/٣).

١٠٣١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٤/٦) عن مصعب بن المقدام عن إسرائيل بهذا الإسناد ولكن طرفه الأول فقط..

وأخرج ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (١٦٤ ح ٦٢٥) من طريق محمد عن شعبة عن المقدام بمثل إسناده مختصراً جدّاً بلفظ «سألت عائشة عن الصلاة بعد العصر فقالت: صلِّ إنّما نهى رسول الله ﷺ قومك عن الصلاة إذا طلعت الشمس».

١٠٣٢ ـ ١٥٧٤ أخبرنا جرير[1]، عن مسعر[2]، عن مقدام بن شريح الحارثي، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أشرب وأنا حائض وأناوله رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيشرب منه ويضع فاه على موضع فيّ، وآخذ العرق وأعضه فيضع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فمه على موضع فمي.

١٠٣٣ ـ ١٥٧٥ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر/ بهذا الإسناد [١٨٨/ب] مثله سواء.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن كدام.

١٠٣٢ ـ ١٠٣٣ ـ الإسنادان صحيحان رجالهما ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٥/١) الطهارة، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن وكيع عن مسعر وسفيان وأبو داود في سننه (١٧٨/١)، باب مواكلة الحائض ومجامعتها، عن مسدد عن عبدالله بن داود والنسائي في سننه (١٩١/١)، باب الانتفاع بفضل الحائض عن محمود بن غيلان عن وكيع كلاهما عن مسعر وعن عمرو بن علي عن عبدالرحمن عن سفيان، وكذا عن قتيبة عن يزيد بن المقدام، وكذا عن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن مسعر ـ بقصة الشرب ـ وعن أيوب بن محمد الوزان عن عبدالله بن جعفر عن عبيدالله بن عمر وعن الأعمش، وكذا في الكبرى في عشرة النساء (باب ٤٠ ح ١) عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة بتمام القصة كما في تحفة الأشراف (٤٢٢/١١)، وكذا ابن ماجه في سننه (٢١١/١)، باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها عن بندار عن غندر عن شعبة جميعهم عن المقدام به وباختصار في بعض الطرق والطيالسي في مسنده (٢١١) ح ١٥١٤ عن شعبة به بتمامه.

وكذا أحمد في مسنده (٦٤/٦ و١٢٧ و١٩٢ و٢١٠ و٢١٤) من طرق عن المقدام به، وكذا علي بن جعد في مسنده (ق ٣/١٠٢) عن شريك به مثله. =

١٠٣٤ ــ ١٥٧٦ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١] ومسعر[٢]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أشرب وأنا حائض وأناوله رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيضع فاه على موضع فمي.

١٠٣٥ ــ ١٥٧٧ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٣]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: قلت بأي شيء كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبدأ إذا دخل بيته فقالت: بالسواك.

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو ابن كدام.

١٠٣٤ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

انظر: تخريج الحديثين السابقين.

(٣) هو الثوري.

١٠٣٥ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٢٠) الطهارة، باب السواك عن أبي كريب محمد بن العلاء عن محمد بن بشر عن مسعر وعن أبي بكر بن نافع العبدي عن عبدالرحمن عن سفيان كلاهما عن المقدام به.

وأبو داود في سننه (١/٤٤) الطهارة، باب الرجل يستاك بسواك غيره عن إبراهيم بن موسى الرازي، والنسائي في سننه (١/١٣)، باب السواك في كل حين عن علي بن خشرم، كلاهما عن عيسى بن يونس عن مسعر به.

وابن ماجه في سننه (١/١٠٦) الطهارة، باب السواك عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك بن عبدالله النخعي عن المقدام به.

وأحمد في مسنده (٦/٤١ و١١٠ و ١٨٢ و١٨٨ و١٩٢ و٢٣٧) من طرق عن المقدام به، وكذا أبو عوانة في صحيحه (١/١٩٢) أيضاً من طرق عن مسعر به والبيهقي في سننه (١/٣٤) الطهارة، باب فضل السواك من طريق محمد بن عبيد عن مسعر به.

١٠٣٦ ـ ١٥٧٨ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر[1]، عن المقدام بهذا الإسناد مثله.

١٠٣٧ ـ ١٥٧٩ حدثنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل[2]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة ما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصنع قبل أن يخرج؟ قالت: يصلي الركعتين ثم يخرج إلى الصلاة فيصلي بهم، إذا دخل البيت تسوك.

١٠٣٨ ـ ١٥٨٠ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى سحاباً أو مخيلة فزع فإذا مطر قال: «اللهمّ سيّباً نافعاً».

---

(١) هو ابن كدام.

١٠٣٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

١٠٣٧ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

انظر: تخريج الحديثين السابقين وأخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢٥٤) عن المصعب بن مقدام عن إسرائيل به.

١٠٣٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/ ٣٣٠) الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح عن ابن بشار عن عبدالرحمن، والنسائي في سننه الكبرى الصلاة، باب ٨٠٧ ح ٢ - ٣ وفي عمل اليوم والليلة ح ٩١٤ ـ ٩١٥ عن إبراهيم بن محمد التيمي عن يحيى كلاهما عن سفيان، وكذا عن قتيبة عن يزيد بن المقدام كلاهما عن المقدام به. وفي المجتبى أيضاً (٣/ ١٦٤) الاستسقاء، باب القول عند المطر عن محمد بن منصور عن ابن عيينة عن مسعر به وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٨٠) الدعاء،

١٠٣٩ ـ ١٥٨١ أخبرنا عبيدالله[1]، نا إسرائيل[2]، عن المقدام، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى سحاباً قد نشأ فزع وإن كانت صلاة تركها، ويقول: «اللهمَّ إني أعوذ بك من شره وشر ما فيه» حتى ينجلي أو تمطر فيقول: «اللهم سيباً نافعاً».

١٠٤٠ ـ ١٥٨٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[3]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتمثل من شعر ابن رواحة، ويأتيك بالأخبار من لم تزود.

= باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد عن المقدام عن أبيه به وعلي بن جعد في مسنده (ق ١٠٢/٣) عن شريك عن المقدام به، وكذا أحمد في مسنده (١٣٧/٦ و ١٩٠ و ٢٢٣) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٨/١٠) وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢١) من طرق عن المقدام به ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٧) من طريق شريك عن المقدام به وقد تقدم من غير هذا الوجه برقم ح ٤١٠ و ٦٧٧ و ٦٧٨.

(١) هو ابن موسى الكوفي.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

١٠٣٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم، انظر: تخريج الحديث السابق.

(٣) هو ابن عبدالله النخعي صدوق يخطىء كثيراً تغير منذ ولي القضاء انظر: التقريب (١٤٥).

١٠٤٠ ـ حسن، في إسناده شريك تقدم الكلام حوله ويتقوى بمتابعاته.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢١٨/٤) الاستئذان، باب ما جاء في إنشاد الشعر والنسائي في عمل اليوم والليلة (ح ٩٩٧) كلاهما عن علي بن حجر عن شريك به والبخاري في الأدب المفرد (١٢٧) عن محمد بن الصباح عن شريك به وقال الترمذي: حسن صحيح، وأحمد في مسنده (١٥٦/٦ و ٢٢٢) عن أبي النضر =

قال يحيى: يقال: هذا شعر طرفة/ ويأتيك مبتدأ البيت[1]. [١٨٩/أ]

١٠٤١ ــ ١٥٨٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[2]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة عن المسح فقالت؛ ائت علي بن أبي طالب فإنه كان يسافر مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتيته فسألته فقال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأمر بالمسح على الخفين.

= وعن حجاج كلاهما عن شريك به، وكذا من وجه آخر عن الشعبي عن عائشة في (٣١/٦ و١٤٦) وجعله من شعر طرفة.

وعلي بـن جعد في مسنده (ق٣/١٠٢) عن شريك به مثله. انظر: في عمل اليوم والليلة ح ٩٩٥ - ٩٩٦.

(١) هذا عجز بيت وصدره.

«ستبـدي لـك الأيـام مـا كنـت جـاهـلاً

ويأتيك من المعلقة الدالية المشهورة لطرفة بن العبد كما في شرح المعلقات السبعة لابن الأنباري (٢٣٠) بيت رقم ١٠٢.

(٢) هو ابن عبدالله النخعي «القاضي» تقدم في الحديث السابق.

١٠٤١ ــ حسن في إسناده شريك تقدم الكلام حوله فيما تقدم ولكنه توبع.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٢/١) الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين من طرق عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بـه أتم منه، وكذا من هذا الوجه النسائي في سننه (٨٤/١) الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين للمقيم، وكذا في الكبرى (٧٢/١) ح ١٤٩، باب التوقيت في المسح على الخفين، وكذا منه ابن ماجه في سننه (١٨٣/١) ولفظه «كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح للمقيم يوماً وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام»، وكذا علي بن جعد في مسنده (٣/١٠٢) عن شريك به مثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (١١٠/٦) عن أسود بن عامر وحجاج المعني - عن =

١٠٤٢ ـ ١٥٨٤ أخبرنا أبو الوليد[١]، نا شريك[٢]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبدو؟ فقالت: نعم، لقد أراد ذلك مرة فأمر لي بناقة، وقال لي: عليك بالرفق فإن الرفق لم يكن في شيء إلا زانه ولم يفارق شيئاً إلا شانه.

= شريك به، وكذا الطحاوي في معاني الآثار (٨١/١) من الوجه المذكور عند مسلم.

(١) هو الطيالسي.

(٢) هو ابن عبدالله النخعي القاضي.

١٠٤٢ ـ حسن وقد تابع شعبة شريكاً عن المقدام.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٠٤/٤) البر والصلة، باب فضل الرفق عن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر وعن عبيدالله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة عن المقدام به نحوه وأبو داود في سننه (٧/٣) الجهاد، باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو عن أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة عن شريك به باختلاف يسير في اللفظ، وكذا في الأدب (١٥٦/٥)، باب في الرفق بعضه ووكيع في كتاب الزهد حديث ٤٦٤ عن إسرائيل وشريك كلاهما عن المقدام به بعضه وأحمد في مسنده (٥٨/٦ و١١٢ و١٢٥ و٢٠٦ و٢٢٢) من طرق عن المقدام به مثله ونحوه، وكذا الطيالسي في مسنده (٤٠/٢) بترتيب الساعاتي، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٥٦٣/١ و٥٦٥) من طريق شريك به مثله باختلاف يسير في اللفظ.

والبخاري في الأدب المفرد، باب الرفق (٦٨)، وباب الخزق (٦٩) والطبراني في الأوسط (١/١٢٠/ب) والبيهقي في الشعب (٣/١/١٤٠) و(٣/٢/٤٣٢) والبغوي في شرح السنة (٧٥/١٣) كلّهم من طريق شعبة عن المقدام بمثل إسناده نحوه وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ق١٩٣/٢) من وجه آخر فقط والمرفوع نحوه.

١٠٤٣ ـ ١٥٨٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[1]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبدو؟ فقالت: نعم إلى بعض هذه التلاع[2].

١٠٤٤ ـ ١٥٨٦ أخبرنا عبدالله بن موسى، نا إسرائيل[3]، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بدا فلم يكن عنده إبل فركب إبل الصدقة وأعطى نساءه بعيراً بعيراً غيري، فقلت: لم لم تعطني فأعطاني بعيراً أخزم[4] صعباً لم يركب عليه قط، وقال: آرفقي به، وقال: إن الرفق لم يخالط شيئاً إلا زانه، ولم يفارق شيئاً إلا شانه.

---

(١) هو ابن عبدالله النخعي القاضي.

(٢) التلاع: مسايل الماء من علو إلى سفل، واحدها تلعة، وقيل: هو من الأضداد، يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها، انظر: النهاية (١/١٩٤) لابن الأثير.

١٠٤٣ ـ حسن رجاله ثقات سوى شريك تغير بعد توليته القضاء ولكنه تابعه شعبة عن المقدام.
تقدم تخريجه في الحديث السابق.
وقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٥)، باب البدو إلى التلاع عن محمد بن الصباح عن شريك به مثله باختلاف يسير جداً.

(٣) هو ابن يونس السبيعي.

(٤) أي مثقوب الأنف. انظر: النهاية (٢/٢٩).

١٠٤٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.
انظر تخريج حديث رقم ١٠٤٢.

١٠٤٥ ـ ١٥٨٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن إبراهيم[1]، عن همام بن الحارث قال: نزل بعائشة ضيف فكسته ملحفة ثم أرسلت إليه رسولاً فوجدته قد غسل الملحفة وهو يجففها فأتاها الرسول فأخبرها، فلما أتاها قالت له عائشة: لم غسلت ملحفتك؟ فقال: احتلمت فيها، فقالت: /لقد كنت أراه في ثوب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فما أزيد على أن أحكه. [١٨٩/ب]

---

(١) هو ابن يزيد النخعي.

١٠٤٥ ـ رجاله ثقات كلّهم رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/٧٦) الطهارة، باب ما جاء في المني يصيب الثوب عن هناد وابن ماجه في سننه (١/١٧٩)، باب في فرك المني من الثوب عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وكذا الحميدي في مسنده (١/٩٧) من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم به نحوه، وكذا الخطيب في الأسماء المبهمة (٤٠٧ - ٤٠٨ بطرق عن إبراهيم عن همام وعن علقمة به.

وحديث فرك المني بدون قصة الضيف عند مسلم (١/٢٣٨) الطهارة، باب حكم المني من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وهمام به، وكذا من طريق منصور عن إبراهيم عن همام به.

وعند أبي داود في سننه (١/٢٥٩) الطهارة، باب المني يصيب الثوب من طريق الحكم عن إبراهيم به، وكذا منه عند النسائي في سننه (١/١٥٦)، باب فرك المني عن الثوب وعند ابن ماجه في سننه (١/١٧٩) في فرك المني من الثوب من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

وقال الخطيب في المصدر السابق (٤٠٨) ضيف عائشة هو همام بن الحارث النخعي أو عبدالله بن شهاب الخولاني.

١٠٤٦ ـ ١٥٨٨ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر[١]، عن معبد بن[٢] خالد، عن ابن[٣] شداد، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها أن تسترقىء من العين.

١٠٤٧ ـ ١٥٨٩ أخبرنا عمرو بن محمد، نا الملائي[٤]، نا سفيان[٥]، عن معبد بن خالد قال: سمعت عبدالله بن شداد يحدث عن عائشة قالت: أمرني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن أسترقيء من العين.

---

(١) هو ابن كدام.

(٢) هو القيسي الكوفي.

(٣) هو عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي أبو الوليد المدني.

١٠٤٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧١/٧٧) الطب، باب رقية العين، عن محمد بن كثير عن سفيان ومسلم في صحيحه (١٧٢٥/٤) السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وإسحاق المؤلف ثلاثتهم عن محمد بن بشر عن مسعر، وكذا عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن مسعر وسفيان، والنسائي في الطب من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٤١/١١) عن عمرو بن منصور عن أبي نعيم عن سفيان، وابن ماجه في سننه (١١٦١/٢) الطب، باب من استرقى من العين، عن علي بن محمد عن وكيع عن سفيان عن مسعر كلاهما عن معبد بن خالد به.

وأحمد في مسنده (٦٣/٦ و١٣٨) عن وكيع بمثل إسناده المذكور.

(٤) هو أبو نعيم.

(٥) هو الثوري.

١٠٤٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين خلا عمرو فهو من رجال مسلم.

انظر: تخريج الحديث السابق.

١٠٤٨ ـ ١٥٩٠ أخبرنا جرير[١]، عن مطرف[٢]، عن الشعبي، عن شريح بن هانىء، عن أبي هريرة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه». قال: فأتيت عائشة فأخبرتها فقلت لها: لئن كان ما يقول أبو هريرة حقاً فقد هلكنا، فقالت: إن الهالك لمن هلك في قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وما ذاك؟ قلت: يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه»، فقالت: وأنا أشهد به هل تدري متى يكون ذاك؟.

إنّما يكون إذا طمح[٣] البصر، وحشرج[٤] الصدر، وانشجبت[٥] الأصابع، واقشعر الجلد، فعند ذلك من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن طريف الحارثي ويقال الجارفي، ويقال غيره أبو بكر.

(٣) طمح بصره أي امتد وعلا بصره انظر: النهاية (٣/١٣٩) لابن الأثير.

(٤) الحشرجة: هي الغرغرة عند الموت وتردد النفس المصدر السابق نفسه (١/٣٨٩).

(٥) جاء في الأصل «انشجبت» أي انجذبت وفي المصادر تشنجت، ومعناه انقبضت وتقلصت الأصابع المصدر نفسه (٢/٥٠٣).

١٠٤٨ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين سوى شريح من رجال مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه ((٤/٢٠٦٦ ـ ٢٠٦٧) الذكر والدعاء، باب من أحب لقاء الله عن المؤلف عن جرير به، وكذا عن سعيد بن عمرو عن عبثر عن مطرف به نحوه.

والنسائي في سننه (٤/٩) الجنائز، باب فيمن أحب لقاء الله عن هناد عن عبثر بن القاسم به باختلاف يسير جداً، وكذا أحمد في مسنده (٢/٣٤٦) عن عفان عن أبي عوانة عن مطرف به.

١٠٤٩ ـ ١٥٩١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن خيثمة[1]، عن أبي عطية[2] قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة فحدثناها حديثاً قاله عبدالله[3]، قلنا لها: قال عبدالله: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله/ لقاءه، فقالت: يرحم الله ابن أم عبد [١٩٠/أ] حدثكم أول الحديث ولم تسألوه عن آخره قلنا فحدثينا يا أم المؤمنين قالت:

إن الله إذا أراد بعبد خيراً يسر له قبل موته بعام ملكاً فيسدده حتى يموت خير ما كان ويقول الناس مات فلان خير ما كان، فإذا حضر ورأى ثوابه من الجنة تهوعت نفسه لتخرج، بذلك حين يحب لقاء الله ويحب الله لقاءه، وإذا أراد بعبد شراً قيض له شيطاناً فصده وأضله وفتنه حتى يموت شر ما كان فإذا حضر ورأى ثوابه من النار ولم تبلغ نفسه حتى لا تخرج فحينئذ يكره لقاء الله ويكره الله لقاءه.

= وحديث أبي هريرة بدون قصة عائشة عند البخاري في صحيحه (٤٦٦/١٣) مع الفتح التوحيد، باب قول الله يريدون أن يبدلوا كلام الله وله شاهد من حديث عبادة وأبي موسى الأشعري عند مسلم وغيره.
انظر ح رقم ٧٧٧ و ١٠٢٩.

(١) هو خيثمة بن عبدالرحمن الجعفي الكوفي.
(٢) هو مالك بن عامر الوادعي الكوفي.
(٣) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

١٠٤٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٨/٩) عن طريق أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً قوله فقط دون القصة وأخرجه عبد بن حميد بهذا السياق كما عزاه ابن حجر في الفتح (٣٥٩/١١) إليه من هذا الوجه والسياق وعزاه الزركشي في الإجابة (١٣٣) إلى أبي منصور البغدادي به وعندهما «جزعت نفسه».

١٠٥٠ ـ ١٥٩٢ أخبرنا أبو عامر[1] العقدي، نا شعبة، عن سليمان[2]، عن خيثمة[3]، عن أبي عطية[4]، عن عائشة قالت: إنّي لأعلم كيف كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يلبي قال: ثم قالت: لبيك اللهمّ لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك.

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) هو ابن مهران الأعمش.

(٣) هو خيثمة بن عبدالرحمن الكوفي.

(٤) هو مالك بن عامر الوادعي وقيل غيره في اسمه.

١٠٥٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٧٠) الحج، باب التلبية عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية به.

وقال البخاري: «تابعه أبو معاوية عن الأعمش وقال شعبة: أخبرنا سليمان سمعت خيثمة...».

والطيالسي في مسنده (٢١١) ح ١٥١٣ عن شعبة عن الأعمش سمعت خيثمة فذكره به وأحمد في مسنده (٦/٣٢ و ١٨١ و ٢٣٠) من طريق شعبة وغيره عن الأعمش به.. وله شاهد من حديث ابن عمر وغيره وحديث ابن عمر في صحيح البخاري وزاد في آخره «والملك لا شريك لك».

وانظر: صحيح الجامع الصغير (٥/١١).

ما يروى عن أبي ميسرة[1] وابن عابس[2] وسالم[3]، وبقية المشيخة، عن عائشة رضي الله عنها ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

١٠٥١ ـ ١٥٩٣ أخبرنا وكيع[4]، نا إسرائيل[5]، عن أبي إسحاق[6]، عن أبي ميسرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يباشرني وأنا حائض ولكن كان أملككم لإربه.

١٠٥٢ ـ ١٥٩٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي.
(٢) هو عبدالرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي الكوفي.
(٣) هو سالم بن أبي الجعد الغطفاني.
(٤) هو ابن الجراح.
(٥) هو ابن يونس السبيعي.
(٦) هو السبيعي.

١٠٥١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/١١٦) الصوم، باب ما جاء في مباشرة الصائم عن محمد بن يحيى عن وكيع به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

١٠٥٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين، تقدم تخريج الحديث برقم ح ٩٤٩ - ٩٥٠.

١٠٥٣ ـ ١٥٩٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي ميسرة[٣]، عن عائشة قالت: كانت لنا شاه فخشينا أن تموت فذبحناها/ فقسمناها إلا كتفها، فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «هي لكم إلا كتفها». [١٩٠/ب]

١٠٥٤ ـ ١٥٩٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا سفيان[٤]، عن علي بن الأقمر، عن أبي[٥] حذيفة رجل من أصحاب عبدالله[٦]، عن عائشة قالت: حكيت[٧] رجلاً وآمرأة عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا، أعظم[٨] ذلك».

---

(١) هو ابن يونس السبيعي.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو عمرو بن شرحبيل الهمداني.

١٠٥٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥٨/٤) صفة القيامة، باب ١٥ بلا عنوان عن ابن بشار عن يحيى القطان عن سفيان عن أبي إسحاق به.

وقال: حديث صحيح. وكذا عن يحيى القطان بإسناده المذكور أحمد في مسنده (٥٠/٦) نحوه.

(٤) هو الثوري.

(٥) هو سلمة بن صهيب الأرجبي وقيل غيره.

(٦) هو عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٧) أي فعلت مثل فعله وأكثر ما يستعمل في القبيح، المحاكاة، انظر: النهاية (٤٢١/١).

(٨) أي أكبره.

١٠٥٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٩٢/٥) الأدب، باب في الغيبة عن مسدد عن يحيى =

١٠٥٥ ـ ١٥٩٧ أخبرنا الملائي[1]، نا سفيان[2]، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة[3]، عن عائشة قالت: حكيت مشية رجل أو آمرأة عند النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «ما أحب أني حكيت إنساناً ولي كذا وكذا».

= والترمذي في سننه (٧٢/٤) صفة القيامة، باب ١٩ بلا عنوان عن ابن بشار عن يحيى بن سعيد وابن مهدي وعن هناد عن وكيع ثلاثتهم عن سفيان به وحديث بعضهم أتم من بعض.

وقال الترمذي: حسن صحيح. وأحمد في مسنده (١٢٨/٦ و١٣٦ و١٨٩ و٢٠٦) عن عبدالرزاق وعن ابن مهدي وعن وكيع ثلاثتهم عن سفيان به ولفظ عبدالرزاق مثل لفظ المؤلف والباقي نحوه ورواية ابن مهدي أتم منه ووكيع في الزهد حديث ٤٣٦. وعلي بن جعد في مسنده (٣/٣٩) وابن المبارك في الزهد (٢٥٧) وابن أبي الدنيا في الصمت (٢/٨/أ) والبيهقي في الشعب (٢/٢/٣٨٥) والخرائطي في مساوىء الأخلاق ح رقم ٢٠٦ ـ ٢٠٧ المحقق وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٧٨/٢) والخطيب في الكفاية (٤٠) جميعهم من طريق سفيان به نحوه.

وكذا أبو نعيم من طريق مسعر عن علي بن الأقمر به وهو في مشكاة المصابيح برقم ح (٤٨٥٧).

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو سلمة بن صهيب.

١٠٥٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم، تقدم تخريجه في الحديث السابق.

١٠٥٦ ـ ١٥٩٨ أخبرنا وكيع، نا يزيد بن زياد[١] بن أبي الجعد، عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه[٢]، عن عائشة قالت: إن كنا لندفع الكراع[٣] لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد شهر فيأكله.

١٠٥٧ ـ ١٥٩٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا سفيان[٤]، عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه قال: سألنا عائشة أنهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فقالت: إنما قال ذلك في عام جاع الناس فيه فأراد أن يطعم الغني الفقير، وإن كنا لندفع الكراع فيأكله بعد خمس عشرة، قلت: فما أضطركم إلى ذلك فضحكت، قالت:

ما شبع آل محمد من خبز بر مأدوم ثلاث ليال حتى لحق بالله.

---

(١) هو الأشجعي قال أحمد وابن معين والعجلي: ثقة، قال أبو زرعة: شيخ. وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس وهو صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق، انظر التهذيب (١١/٣٢٨) والتقريب ٣٨٢.

(٢) هو عابس بموحدة ومهملة ـ ابن ربيعة النخعي.

(٣) الكراع: هو ما دون الركبة من الساق، انظر: النهاية (٤/١٦٥).

١٠٥٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين سوى يزيد وهو ثقة عند أكثر العلماء كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه وكيع في الزهد (١١١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/١٣٦) به وليس عند وكيع «بعد شهر» والنسائي في سننه (٧/٢٣٥) الأضاحي، باب الإدخار من الأضاحي من طريق الفضل بن موسى عن يزيد به.

وسيأتي بقية التخريج في الحديث الآتي.

(٤) هو الثوري.

١٠٥٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٩٨) الأطعمة، باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم، عن خلاد وعن قبيصة وفي باب القديد (٧/١٠٢) ومسلم في =

١١٥٨ ـ ١٦٠٠ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن هلال بن[3] يساف، عن فروة[4] بن نوفل الأشجعي قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين حدثيني بشيء كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدعو به.

فقلت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدعو يقول/: [١٩١/أ] «اللهمّ إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل».

= صحيحه (٤/٢٢٨٢) الزهد والرقائق عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ـ ببعضه ـ والترمذي في سننه (٣/٣٤) الأضاحي، باب الرخصة في أكلها بعد ثلاث ـ من وجه آخر عن عابس نحوه.

والنسائي في سننه (٧/٢٣٥) الضحايا، باب الإدخار من الأضاحي عن يعقوب بن إبراهيم عن ابن مهدي وابن ماجه في سننه (٢/١٠٥٥) الأضاحي، باب إدخار لحوم الأضاحي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وفي الأطعمة (٢/١١٠١)، باب القديد عن محمد بن يحيى الذهلي عن محمد بن يوسف جميعهم عن سفيان بمثل إسناده وباختصار عند بعضهم، وكذا الطيالسي في مسنده (٢١٤) ح ١٥٢٨ عن زهير عن أبي إسحاق به وأحمد في مسنده (٦/١٢٨ و ١٨٧) عن عبدالرزاق وعن عبدالرحمن كلاهما عن سفيان به.

انظر: الحديث السابق.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو الأشجعي.

(٤) قال الذهبي: وثق، وقيل له صحبة. والراجح عدم ثبوت الصحبة، انظر: الكاشف (٢/٣٨٠) والتقريب (٢٧٥).

١٠٥٨ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٨٥) الدعوات، باب التعوذ من شر ما عمل عن يحيى بن يحيى وإسحاق كلاهما عن جرير به، وكذا من طرق عن هلال بن يساف به.

١٠٥٩ ـ ١٦٠١ أخبرنا جرير[1]، عن منصور[2]، عن هلال بن يساف، عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليلة من مضجعه فطلبته في ظلمة البيت وأنا أظن أنه أراد بعض جواريه فوضعت يدي عليه وهو ساجد وهو يقول: «اللهم آغفر لي ما أسررت وما أعلنت».

= وأبو داود في سننه (٢/١٩٢) الصلاة، باب في الاستعاذة عن عثمان بن أبي شيبة والنسائي في سننه (٣/٥٦) السهو، باب التعوذ في الصلاة عن المؤلف وفي الاستعاذة (٨/٢٨٠) الاستعاذة من شر ما عمل عن محمد بن قدامة جميعهم عن جرير به.

وابن ماجه في سننه (٢/١٢٦٢) الدعاء، باب ما تعوذ منه الرسول ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس عن حصين، وكذا منه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/١٦٧) به ومسلم عن أبي كريب أيضاً به عن هلال بن يساف به، وكذا النسائي في الإستعاذة من طرق عن هلال به وأحمد في مسنده (٦/٣١ و١٠٠ و١٣٩ و١٩٠ و٢١٣ و٢٥٧) من طرق عن هلال وعن أبي إسحاق كلاهما عن فروة به، وكذا عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب منه (٢/٢٩٦) من طريق الفضيل عن منصور به نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

١٠٥٩ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (٢/٢٢٠) السهو، باب نوع آخر من الدعاء في السجود عن محمد بن قدامة عن جرير به. ومحمد بن نصر في قيام الليل (١٦٥) عن المؤلف به مثله. وأحمد في مسنده (٦/١٤٧) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور به.

والطيالسي في مسنده (٢٠٠) من طريق مسروق عن عائشة نحوه.

١٠٦٠ ـ ١٦٠٢ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١] وإسرائيل[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن عمرو بن[٤] غالب قال: آستأذن عمار[٥] على عائشة فقال: يا أمه، فقالت: لست لك بأم، فقال: بلى وإن كَرْهت، ومعه الأشتر[٦]. فقالت: من هذا؟ فقال: الأشتر. فقالت: أنت الذي أردت قتل ابن أختي؟ فقال: لقد أردت قتله وأراد قتلي، فقالت: لو قتلته ما أفلحت أبداً، سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «لا يُحلّ دم رجل إلا ثلاثة، رجل قتل فقتل، أو رجل زنى بعد الإحصان، أو آرتد بعد إسلامه».

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو السبيعي.

(٤) هو الهمدني الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه النسائي وقال ابن عبدالبر: كوفي مجهول، وقال ابن حجر: مقبول، انظر التهذيب (٨/٨٨) والتقريب (٢٦١).

(٥) هو عمار بن ياسر الصحابي الجليل رضي الله عنه.

(٦) هو مالك بن الحارث النخعي الملقب بالأشتر بالمعجمة الساكنة والمثناة المفتوحة كما في التقريب (٣٢٦).

١٠٦٠ ـ في إسناده عمرو بن غالب تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات وقسم المرفوع منه صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٧/٩١) المحاربة، باب في ذكر ما يحل به دم المسلم عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان وعن هلال بن العلاء عن حسين بن عياش عن زهير كلاهما عن أبي إسحاق به.

وأحمد في مسنده (٦/١٨١ و ٢١٤) عن عبدالرحمن وعن وكيع كلاهما عن سفيان به وبدون قصة عمار في رواية وكيع وله شاهد متفق عليه من حديث ابن مسعود عند البخاري في صحيحه (١٢/٢٠١) مع الفتح الديات وعند مسلم في صحيحه (١١/١٦٤ ـ ١٦٥) مع شرح النووي القسامة وهو في السنن أيضاً.

١٠٦١ ـ ١٦٠٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[1]، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يحل دم رجل إلا ثلاثة: من قتل نفساً أو الثيب الزاني أو التارك للإسلام».

١٠٦٢ ـ ١٦٠٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[2]، عن جابر[3]، عن زيد[4] العمي، عن أبي الصديق الناجي[5]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غسل مقعدته ثلاثاً، وقال ابن عمر: قد فعلناه فوجدناه دواء وطهوراً.

---

(١) هو الثوري.

١٠٦١ ـ في إسناده عمرو تقدم الكلام حوله في الحديث السابق وبقية رجاله رجال الشيخين والحديث صحيح بشواهده.
تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٢) هو ابن عبدالله النخعي.

(٣) هو جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبدالله الكوفي وثقه الثوري وغيره وضعفه الأكثرون، وقال ابن حجر: ضعيف، انظر: التقريب (٥٣).

(٤) هو زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هراة يقال اسم أبيه مُرَّة، ضعيف، انظر: المصدر السابق (١١٣).

(٥) هو بكر بن عمرو أبو الصديق بتشديد الدال المكسورة ـ الناجي بالنون والجيم.

١٠٦٢ ـ في إسناده أكثر من ضعيف.

تخـريجـه:
أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٢٧) الطهارة، باب الاستنجاء بالماء عن علي بن محمد عن وكيع عن شريك به، وكذا من طريق وكيع به. وأحمد في مسنده (٦/٢١٠) ولكن بدون قول ابن عمر عند أحمد وإسنادهما ضعيف.

١٠٦٣ ـ ١٦٠٥ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن سالم بن أبي الجعد قال: دخل نسوة من أهل حمص على عائشة فقالت: ممن أنتن، فقلن: من أهل الشام، فقالت: لعلكن من / الكورة[٣] التي يدخل نساؤها الحمامات؟ [١٩١/ب] فقلن: نعم، فقالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: ما من آمرأة تخلع ثيابها في غير منزلها إلا هتكت ما بينها وبين الله عز وجل.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) الكورة: المحافظة، أو كل صقع يشتمل على عدة قرى، انظر: معجم البلدان (٣٦/١).

١٠٦٣ ـ رجاله ثقات كلهم غير أنه منقطع وجاء ذكر الواسطة ـ عند غيره وحسنه الترمذي.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٠١/٤) الحمام عن محمد بن قدامة عن جرير به، وكذا عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي المليح قال: دخل نسوة من أهل حمص على عائشة فذكر الحديث.

ومن الطريق الثاني أخرجه الترمذي في سننه (٢٠٠/٤) الأدب، باب ما جاء في دخول الحمام، وقال: حسن، وكذا منه ابن ماجه في سننه (١٢٣٤/٢) الأدب، باب دخول الحمام، وكذا عبدالرزاق في مصنفه (٩٤/١) عن الثوري عن منصور عن سالم به مع واسطة أبي المليح ومن طريقه أحمد في مسنده (١٩٩/٦)، وكذا الحاكم في المستدرك (٢٨٨/٤) منه، وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه ح رقم ٧٢٨ من طريق الثوري والخطيب في تاريخ بغداد (٥٨/٣) من طريق ورقاء جميعهم عن منصور به.

والدارمي في سننه (٢٨١/٢) عن يعلى عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم به، وكذا عن عبيدالله عن إسرائيل عن منصور بمثل ما تقدم عند الترمذي وأحمد في مسنده (٤١/٦ و١٧٣ و٢٦٧) عن حفص عن الأعمش عن سالم به، وكذا من طريق أبي المليح عن عائشة نحوه.

ما يروى عن أبي ظبيان[1] والبهي[2] ومشيخة من الكوفيين، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم

١٠٦٤ ــ ١٦٠٦ أخبرنا جرير[3]، عن قابوس[4] بن أبي ظبيان قال: أرسل أبي إلى عائشة آمرأة وأمرها أن يقرأ عليها السلام، فسألها أية صلاة كان أعجب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يداوم عليها؟ فقالت: كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر يطيل فيهن القيام يحسن فيها الركوع والسجرد، فأما ما لم يدع صحيحاً ولا غائباً ولا مريضاً ولا شاهداً فركعتين قبل صلاة الغداة، فقالت لها آمرأة: يا أم المؤمنين: إن لنا

---

(١) هو حصين بن جندب الجنبي - بفتح الجيم وسكون النون ثم الموحدة كما في التقريب (٧٦).

(٢) هو عبدالله مولى مصعب بن الزبير.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو قابوس بن أبي ظبيان - بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الجنبي الكوفي، قال ابن حجر: فيه لين، انظر: التقريب ٢٧٧.

١٠٦٤ ــ في إسناده قابوس تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات، وكذا المرأة المرسلة مجهولة.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٣٦٥) إقامة الصلاة، باب في الأربع ركعات قبل الظهر عن أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير بمثل إسناده غير أنه لم يذكر فيه المرأة التي أرسلت إلى عائشة وذكر بعض الحديث.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٣) عن جرير به دون قوله فقال لها امرأة إلى آخره.

أكاراً[1] من العجم، ويكون لهم العيد فيهدون لنا فيه، أفنأكل منها؟ فقالت: أما ما ذبح لذلك اليوم فلا ولكن كلوا من انجازهم.

١٠٦٥ ــ ١٦٠٧ أخبرنا أبو الوليد[2]، وموسى[3] القاري، قالا: نا زائدة بن قدامة، عن إسماعيل السدي، عن البهي[4]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان في المسجد فقال لجارية: «ناوليني الخُمْرَة»، فقالت عائشة: أراد أن يبسطها فيصلي عليها، فقالت إنها حائض، فقال: «إن حيضتها ليس في يدها».

---

(١) جاء في الأصل هكذا (اطار).

(٢) هو الطيالسي هشام بن عبدالملك.

(٣) هو ابن عيسى.

(٤) هو عبدالله مولى مصعب بن الزبير ـ والبهي ـ: بفتح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية، يقال اسم أبيه يسار، صدوق يخطىء، انظر: التقريب (١٩٤).

١٠٦٥ ــ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٧/١) الطهارة، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن البهي به ولكن باختصار وبدون ذكر الجارية.

وأحمد في مسنده (١٠٦/٦ و ١٧٩) عن أبي سعيد وعن عبدالرحمن وعن عبدالصمد ثلاثتهم عن زائدة به مثله.

والطيالسي في مسنده (٢١١) ح رقم ١٥١٠ عن سلام عن السبيعي عن البهي.

وكذا أحمد في (١١٠/٦) من طريق أسود بن عامر وأبي نعيم ووكيع ثلاثتهم عن شريك عن العباس بن ذريح عن البهي به دون ذكر الجارية عندهما: وتقدم من غير هذا الوجه بأسانيد صحيحة.

١٠٦٦ ـ ١٦٠٨ أخبرنا موسى القاري، نا زائدة[١]، عن السدي[٢]، عن البهي[٣]، عن عائشة قالت: كان يكون عليّ الأيام من رمضان فما أقضيه إلا في شعبان، حياة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كله.

قال إسحاق[٤]: يعني لحاجة/ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم. [١٩٢/أ]

١٠٦٧ ـ ١٦٠٩ أخبرنا محمد[٥] بن فضيل، عن يونس بن أبي إسحاق،

---

(١) هو ابن قدامة.

(٢) هو إسماعيل السدي.

(٣) هو عبدالله بن يسار.

(٤) هو المؤلف.

١٠٦٦ ـ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/١٤٠) الصوم، باب ما جاء في تأخير قضاء رمضان عن قتيبة عن أبي عوانة عن إسماعيل السدي به وقال: حسن صحيح، وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٣/٢٧٠) ح رقم ٢٠٤٩ ـ ٢٠٥١، والطيالسي في مسنده ح رقم ١٥٠٩ (٢١١)، وأحمد في مسنده (٦/١٢٤ و ١٣١ و ١٧٩) من طريق السدي به.

وتقدم بعض تخريجه في حديث رقم ٥٣٠ ـ ٥٣١ من رواية أبي سلمة عن عائشة.

(٥) هو محمد بن فضيل بن غزوان أبو عبدالرحمن وثقه كثير من العلماء وقال ابن حجر: صدوق عارف رمي بالتشيع مات سنة خمس وتسعين ومائة، انظر: التهذيب (٩/٤٠٥)، والتقريب (٣١٥).

١٠٦٧ ـ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢) عن محمد بن فضيل به نحوه.

وتقدم تخريجه من غير هذا الوجه.

عن ألعيزار[1] بن حريث، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي وأنا إلى جنبه وطرف لحافه عليّ وأنا حائض.

١٠٦٨ ـ ١٦١٠ أخبرنا جرير[2] وعيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن العيزار بن حريث، عن عائشة قالت: والله إنّ محمداً لمكتوب في الإنجيل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يجزىء بالسيئة سيئة، ولكن يعفو أو يغفر.

١٠٦٩ ـ ١٦١١ أخبرنا الملائي[3]، نا يونس[4]، نا ألعيزار بن حريث، عن عائشة مثله، وقال: يعفو أو يصفح.

---

(١) العيزار ـ بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء ـ ابن حريث العبدي الكوفي.

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبي.

١٠٦٨ ـ صحيح رجاله ثقات.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٦٣) عن أبي نعيم الملائي به، وكذا البيهقي في دلائل النبوة (١/٢٨٠) من طريق يونس بن بكر عن يونس به، وكذا الحاكم في المستدرك (٢/٦١٤) منه وصححه ووافقه الذهبي، وأبو نعيم في الدلائل أيضاً (١٥) ولكن من قول كعب الأحبار وأيضاً من قوله بنحو هذا عند البيهقي وابن سعد ومن حديث عبدالله بن عمرو أتم وأطول عند البخاري في صحيحه (٦/١٦٩ـ ١٧٠)، التفسير وانظر: الدر (٣/١٣٣).

وكذا ابن شبة في تاريخ المدينة (٢/٦٣٢ ـ ٦٣٣) عن يحيى بن سعيد ثنا إسماعيل بن أبي خالد به مثله، وكذا له شواهد عنده. انظر: (٢/٦٣٣ و٦٣٥)، وكذا أورده ابن كثير في البداية (٦/٦١).

(٣) هو الفضل بن دكين.

(٤) هو ابن أبي إسحاق.

١٠٦٩ ـ صحيح رجاله ثقات.

١٠٧٠ ـ ١٦١٢ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن أبي إسحاق[(١)] قال: سمعت أبا عبدالله[(٢)] الجدلي يقول: سألنا عائشة عن خلق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا يجزىء بالسيئة سيّئة ولكن يعفو ويصفح.

---

(١) هو السبيعي.

(٢) اسمه عبد أو عبدالرحمن بن عبد.

١٠٧٠ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى الجدلي وهو ثقة، وكذا تابعه في بعضه العيزار.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٢٤٨) البر والصلة، باب في خلق النبي ﷺ عن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة به. وقال: حسن صحيح، وكذا في الشمائل (١٠٥) باب خلق رسول الله ﷺ عن بندار عن غندر عن شعبة به، والطيالسي في مسنده (٢١٤) ح عن شعبة به، وأحمد في مسنده (٦/١٣٦ و٢٤٦) عن محمد بن جعفر وعن روح كلاهما عن شعبة به، وكذا عن يزيد عن زكريا عن السبيعي به، وكذا الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٥٣) من طريق شعبة به وزاد «ولا سخاباً في الأسواق»، وكذا عمر بن شبة في تاريخ المدينة (٢/٦٣٧) عن سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي إسحاق به غير أنه وقع عنده ابن إسحاق والصواب ما تقدم ذكره، وكذا ابن سعد في الطبقات (١/٩٠) وله شاهد بمعناه من حديث عمرو بن العاص بسياق أطول عند البخاري وغيره، انظر: صحيح البخاري (٨/٥٨٥) مع الفتح التفسير تفسير سورة الفتح باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيْراً﴾ وكذا قبله في البيوع (٥/٣٤٢) باب كراهية السخب في الأسواق، ومسند أحمد (٢/١٧٤) نحوه، وفي (٢/٤٤٨) عن أبي هريرة بنحوه، وانظر: البداية والنهاية لابن كثير (٦/٦٠).

١٠٧١ ـ ١٦١٣ أخبرنا أبو معاوية[1] قال: ذكر سليمان الشيباني، عن حسان بن المخارق، عن عائشة، قالت: جاءت آمرأة قصيرة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا جالسة عنده، فقلت[2] بإبهامي هكذا فأشرت بها إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أي أنها مثل الإبهام، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: لقد آغتبتيها.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) جاء في المخطوط «حسان بن ثابت المخارق» وهو محرف والصواب ما أثبته وهو حسان بن مخارق ترجمه البخاري في التاريخ (٣/٣٣) وعلق المحقق المعلمي أن ابن حبان ذكره في الثقات قلت في (٤/١٦٣) وجعلها اثنين أحدهما من التابعين. وهو الذي عندنا والثاني من اتباع التابعين وترجم في الجرح والتعديل (٣/٢٣٥) وسكت عنه.

١٠٧١ ـ حسن رجاله ثقات سوى حسان وثقه ابن حبان فقط وتابع أبا معاوية عن سليمان عبدالواحد بن زياد عند ابن جرير الطبري.

تخـريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٦/١٣٦) عن ابن أبي الشوارب عن عبدالواحد بن زياد عن الشيباني به والخرائطي في مساوىء الأخلاق حديث رقم ٢٠٦، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢) كلاهما من طريق أبي معاوية الضرير به مثله.

وكذا ابن مردويه والبيهقي في الشعب كما في الدر (٦/٩٦) به نحوه وذكره الغزالي في الأحياء (٣/١٤٥) بيان أن الغيبة لا تقتصر على اللسان، وقال العراقي: رواته ثقات كلهم سوى حسان وثقه ابن حبان فقط، وكذا في اتحاف السادة المتقين (٧/٥٤٢) شرح الأحياء، وكذا ابن كثير في تفسيره (٤/٢١٤)، وانظر: ح رقم ١٠٥٤ ـ ١٠٥٥ وتخريجه حيث يتعلق بالغيبة.

١٠٧٢ ـ ١٦١٤ أخبرنا يحيى بن سليم[1] الطائفي قال: سمعت ابن أبي[2] نجيح يحدث أن آمرأة قصيرة جاءت إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

١٠٧٣ ـ ١٦١٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن جابر[3]، عن عرفجة[4]، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً فقال: «صنعت اليوم شيئاً وددت أنّي لم أفعله، دخلت البيت وأخشى أن يكون الرّجل يجيء من أفق من/ الآفاق فلا يستطيع دخوله فيرجع وفي [١٩٢/ب] نفسه منه شيء».

---

(١) هو نزيل مكة صدوق سيء الحفظ مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، انظر: التقريب (٣٧٦).

(٢) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار.

١٠٧٢ ـ إسناده منقطع معضل، انظر: الحديث السابق وتخريجه.

(٣) هو جابر بن يزيد الجعفي أبو عبدالله الكوفي ضعيف مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل بعدها. انظر: التقريب (٥٣).

(٤) هو عرفجة بن عبدالله الثقفي أو السلمي ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢٧٣) وقال ابن حجر: مقبول، انظر: المصدر السابق (٢٣٨)، والتهذيب (٧/١٧٧).

١٠٧٣ ـ إسناده ضعيف وقد تقدم بإسناد حسن برقم ٦٩٨.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٥٣) عن عبدالرزاق به مثله، وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٠٨) المناسك، باب دخول الكعبة وأحمد في مسنده (٦/١٣٧) من طريق إسماعيل بن عبدالملك عن ابن أبي مليكة عن عائشة نحوه.

وتقدم عند المؤلف من هذه الطريق برقم ٦٩٨.

١٠٧٤ ــ ١٦١٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا أبو سعيد[١]، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري[٢]، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: ذمة المسلمين واحدة فإن أجارت عليكم جارية فلا تخفروها[٣].

---

(١) هو محمد بن أسعد ويقال سعيد أيضاً الثعلبي المصيصي كوفي الأصل، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/٦٨)، وقال أبو زرعة والعقيلي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: لين. انظر: التهذيب (٩/٤٦ ـ ٤٧)، والتقريب (٢٩٠).

(٢) هو سعيد بن فيروز وأبو البختري ـ بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ـ كما في التقريب (١٢٥).

(٣) أي لا تنقضوا ذمتها، انظر: النهاية (٢/٥٢).

١٠٧٤ ــ رجاله ثقات سوى أبي سعيد ففيه لين والحديث صحيح بشواهده من غير هذا السياق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في المجمع (٥/٣٢٩) وقال الهيثمي: وفيه محمد بن أسعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة. وبقية رجاله رجال الصحيح.
وكذا أخرج البيهقي في سننه (٩/٩٥) من طريق الأسود عن عائشة نحوه في جوار المرأة.

ويؤيده حديث علي رضي الله عنه المتفق عليه «وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم» انظر: صحيح البخاري (٧/١٩٢) الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، وصحيح مسلم (٢/٩٩٨) الحج، باب فضل المدينة وفي ضمن حديث طويل.

١٠٧٥ ــ ١٦١٧ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل[1]، عن عبدالله[2]، عن عائشة قالت: انتعل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قائماً وقاعداً وشرب قائماً وقاعداً وآنفتل عن يمينه وشماله.

١٠٧٦ ــ ١٦١٨ أخبرنا بقية بن الوليد حدثني الزُبَيْدي[3] وهو محمد بن الوليد، عن مكحول[4] أن مسروق بن الأجدع حدثهم عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي حافياً ومنتعلاً وينصرف عن يمينه وشماله.

---

(١) هو ابن يونس السبيعي.

(٢) عبدالله بن عطاء إذا كان هو الطائفي المكي أبو عطاء فهو ثقة، عند أكثر أهل العلم وضعفه النسائي، ولكنه لم يسمع من عائشة، انظر: التهذيب (٣٢٢/٥).

١٠٧٥ ــ في إسناده انقطاع.

تخريجه:

أخرج الطبراني في الأوسط طرف المتعلق بالشرب فقط كما في المجمع (٨٠/٥)

وقال الهيثمي: رجال ثقات.

انظر: الحديث الآتي.

(٣) الزبيدي بالزاء الموحدة مصغراً.

(٤) هو الشامي.

١٠٧٦ ــ إسناده حسن وبقية وإن كان مدلساً إلّا أنه صرح بالتحديث.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٨١/٣ ـ ٨٢) السهو، باب الانصراف في الصلاة عن المؤلف به مثله، غير أنه زاد في أوله «يشرب قائماً وقاعداً» فلعله سقط من الناسخ هنا، والله أعلم.

١٠٧٧ ـ ١٦١٩ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت ليث بن أبي سليم[1] يحدث، عن أبي بكر بن حفص[2] أن عائشة اعتقت جاريتين لها فأقامت إحداهما عندها وذهبت الأخرى، فقالت هذه التي أقامت أنفع لنا نصيباً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «التي ذهبت هي أنفع لكم تلك ذهبت بأجرها وهذه لا تصنع شيئاً ولا ترفعه إلا نقص من أجرك.

١٠٧٨ ـ ١٦٢٠ أخبرنا الملائي[3]، نا زهير[4] أبو خيثمة، عن أبي إسحاق[5]، نا أبو إبراهيم وآسمه مَضَا[6] الفائشي قال: سألت عائشة كم أصلي في دبر كل صلاة؟ فقالت: ركعتين غير صلاة الغداة، وفي حديث مضا عن عائشة قالت: ما دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً بعد العصر إلا صلى عندي ركعتين.

---

(١) جاء في المخطوط هكذا «سلمن» والتصويب من مصادر ترجمته.

(٢) هو عبدالله بن حفص بن عمر.

١٠٧٧ ـ في إسناده ليث ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز في حديثه.

تخـريجـه:

لم أقف عليه فيما بحثته.

(٣) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٤) هو ابن حرب.

(٥) هو السبيعي.

(٦) ترجم له في التاريخ الكبير (٨/ ٥٠) فقال: مضاء أبو إبراهيم الفائشي الكوفي وفائش من همدان سمع عائشة، وكذا ترجم له في الجرح والتعديل (٨/٤٠٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

١٠٧٨ ـ في إسناده مضاء لم أعرف حاله وبقية رجاله ثقات وقد توبع في الطرف الأخير وتقدم.

١٠٧٩ ـ ١٦٢١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا قيس[١]، عن منصور[٢]، عن عمرو بن[٣] عبدالله، عن عمرو/ بن[٣] حرملة السلمي، عن عائشة قالت [١٩٣/أ] جاء سائل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وفي البيت ضب، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إنّا لا نطعمه مما لا نأكل.

١٠٨٠ ـ ١٦٢٢ أخبرنا أبو الوليد[٤] وموسى[٥] القاري، قالا: نا

---

(١) هو ابن الربيع.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) لم أعرفهما.

١٠٧٩ ـ في إسناده من لم أعرفهم ولكنه أخرجه أحمد من وجه آخر عن عائشة فيحسن الحديث بطرقه وسيأتي برقم ح ١٢١٦ بإسناد رجاله رجال الصحيح باختلاف يسير في لفظه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٠٥ و١٢٣ و ١٤٤) من وجه آخر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة بلفظ «أُتِي النبي ﷺ بضبٍ فلم يأكله فقلت ألا تطعمه المساكين قال: لا تطعموهم مما لا تأكلون».

(٤) هو الطيالسي.

(٥) هو ابن عيسى.

١٠٨٠ ـ في إسناده صدقة تقدم الكلام حوله وبقية رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٦٧) الطهارة، باب الغسل من الجنابة عن يعقوب بن إبراهيم، والنسائي في الكبرى الطهارة ـ لم أجده في المطبوع فيما بحثت ـ عن محمد بن إسماعيل كما في تحفة الأشراف (١١/٣٨٩) كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي عن زائدة به.

وابن ماجه في سننه (١/١٩٠) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة، عن محمد بن عبدالملك الأموي البصري عن عبدالواحد بن زياد عن صدقة به.

زائدة[1]، عن صدقة[2] وهو ابن سعيد الحنفي، عن جميع بن[3] عمير أحد بني تيم بن ثعلبة قال دخلت مع أمي وخالتي على عائشة فسألتها إحداهما كيف كنتِ تصنعين في الغسل من الجنابة؟ فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتطهر طهوره للصلاة ثم يفيض على رأسه ثلاثاً ونحن نفيض على رؤوسنا خمساً من أجل الضفر.

---

(١) هو ابن قدامة.
(٢) ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٤٦٦) وقال أبو حاتم: شيخ، وضعفه ابن وضاح والساجي، قال ابن حجر: مقبول، انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٣٠)، والتهذيب (٤/٤١٥)، والتقريب (١٥٢).
(٣) جميع بن عمير كلاهما ـ مصغراً هو التيمي أبو الأسود الكوفي صدوق يخطىء يتشيع، انظر: التقريب (٥٧).

ما يروى عن زر بن حبيش والشعبي وإبراهيم وغيرهم
عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم

١٠٨١ ـ ١٦٢٣ أخبرنا وكيع: نا مسعر[١]، عن عاصم[٢] بن أبي النجود، عن زر[٣] بن حبيش، عن عائشة قالت ـ ما ترك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شاة ولا بعيراً.

---

(١) هو ابن كدام.

(٢) هو عاصم بن بهدلة أبي النجود بنون وجيم، صدوق له أوهام حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، انظر: التقريب (١٥٩).

(٣) زر ـ بكسر أوله وتشديد الراء ـ ابن حبيش ـ بمهملة وموحدة ومعجمة مصغراً كما في التقريب (١٠٦).

١٠٨١ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في الشمائل (١٢٥) باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ عن محمد بن بشار عن ابن مهدي عن سفيان عن عاصم به، والطيالسي في مسنده (٢/١١٥) بترتيب الساعاتي عن شعبة عن شيبان وابن سعد في الطبقات (٢/٣١٦ ـ ٣١٧) من طريق مسعر وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ من طريق سفيان وفي الطبقات أيضاً في ترجمة إسماعيل بن يزيد رقم ١٧٠ ح ٢٣٨ من طريق شعبة جميعهم عن عاصم بمثل إسناده وقد تقدم من غير هذا الوجه، وكذا هو عند مسلم وأبي الشيخ في الطبقات وفي أخلاق النبي ﷺ وعند أحمد في مسنده (٦/١٣٦) من حديث مسروق عن عائشة ببعض اختصار.

١٠٨٢ ــ ١٦٢٤ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر، حدثني عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عائشة مثله، وقال: أحسبه قال: ولا شاة ولا بعيراً.

١٠٨٣ ــ ١٦٢٥ أخبرنا وكيع، نا شعبة[1]، عن إبراهيم بن محمد[2] بن المنتشر، عن أبيه[3]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الغداة على حال.

١٠٨٤ ــ ١٦٢٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة[4]، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله قال:

---

(١) هو ابن الحجاج العتكي.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن المنتشر جاء في المخطوط «عن المنتشر» وهو تحريف.

(٣) هو محمد بن المنتشر الأجدع الهمداني بسكونٍ الكوفي.

١٠٨٣ ــ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٧٤) الصلاة، باب الركعتين قبل الظهر، وأبو داود في سننه (٢/٤٤) باب ركعتي الفجر عن مسدد عن يحيى، والنسائي في سننه (٣/٢٥١) الصلاة المحافظة على الركعتين قبل الفجر، عن أحمد بن عبدالله عن غندر، وكذا في الكبرى الصلاة، باب ١٤ ح رقم ٢ كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٠٢) عن عبيدالله بن سعيد عن يحيى وعن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث ثلاثتهم عن شعبة به.

وقال البخاري: تابعه ابن أبي عدي وعمرو ـ ابن مرزوق ـ عن شعبة، وقال النسائي: هذا هو الصواب، وحديث عثمان بن عمر خطأ ـ يعني ـ عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق عن عائشة.

(٤) هو ابن الحجاج.

١٠٨٤ ــ صحيح.

تقدم تخريجه في الحديث السابق بدون الزيادة الأخيرة.

[١٩٣/ب] قال رجل لعائشة: إن رجلاً وجد/ كراً[1] فدفعه إلى السلطان فقالت عائشة: بفيه الكَثْكَث.

١٠٨٥ ـ ١٦٢٧ أخبرنا وكيع، نا مسعر وسفيان[2]، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال: سمعت ابن عمر يقول: لأن أصبح محرماً مطلياً[3] بقطران أحب إليّ من أن أصبح محرماً انضح[4] طيباً، قال: فأتيت عائشة فأخبرتها بقوله، فقالت: أنا طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فطاف في نسائه ثم أصبح محرماً.

---

(١) لعله كر ـ بضم أوله ـ وهو جنس من الثياب الغليظ، أو الكثر وجمار النجل، والكثكث ـ بالكسر والفتح ـ دقاق الحصى والرمل، انظر: النهاية (٤/١٥٣ و١٦٢).

(٢) هو الثوري.

(٣) أي ملطخاً بدهن يطلى به الأجرب، انظر: تعليق السندي على سنن النسائي (١/٢٠٣).

(٤) أي يفوح مني رائحة الطيب، المصدر نفسه.

١٠٨٥ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٥) الغسل، باب إذا جامع ثم عاد عن محمد بن بشار عن ابن أبي عدي ويحيى بن سعيد كلاهما عن شعبة وأيضاً في باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب (١/٧٦) عن أبي النعمان عن أبي عوانة، ومسلم في صحيحه (٢/٨٤٩ ـ ٨٥٠) الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام عن سعيد بن منصور وأبي كامل الجحدري كلاهما عن أبي عوانة، وعن يحيى بن حبيب عن خالد بن الحارث عن شعبة، وعن أبي كريب عن وكيع عن مسعر وسفيان أربعتهم عن إبراهيم به باختلاف في لفظ بعضهم، والنسائي في سننه (١/٢٠٣) الطهارة، باب إذا تطيب واغتسل وبقي أثر الطيب عن هناد بن السري عن وكيع عن مسعر وسفيان به، وكذا منه في المناسك (٥/١٤١)، وكذا عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل عن شعبة به.

١٠٨٦ ـ ١٦٢٨ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر، حدثني إبراهيم بن محمد بن المنتشر بهذا الإسناد مثله.

١٠٨٧ ـ ١٦٢٩ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن شمر بن[2] عطية، عن يحيى[3] بن وثاب قال: قرب الى عائشة بعيراً لتركبه فألتوى عليها فلعنته، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: لا تركبيه.

١٠٨٨ ـ ١٦٣٠ أخبرنا وكيع، بهذا الاسناد مثله.

١٠٨٩ ـ ١٦٣١ أخبرنا عبدالأعلى[4]، نا داود[5]، عن الشعبي[6]، عن

١٠٨٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.
تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو شَمْر ـ بكسر أوله وسكون الميم ـ بن عطية الأسدي الكاهلي الكوفي، صدوق، انظر: التقريب (١٤٧).

(٣) هو الأسدي الكوفي المقرىء أرسل عن عائشة.

١٠٧٨ ـ ١٠٨٨ ـ رجال الإسنادين ثقات سوى شمر وهو صدوق، إلا أنه منقطع.
وقد تقدم تخريجه من وجه آخر في ح رقم ١٠٤٤ بنحوه، والحديث صحيح.

(٤) هو ابن عبدالأعلى.

(٥) هو داود بن أبي هند.

(٦) هو عامر بن شراحيل.

١٠٨٩ ـ صحيح رجاله ثقات غير أنه منقطع حيث لم يسمع الشعبي عن عائشة ولكنه جاء ذكر الواسطة عند مسلم وهو مسروق، وكذا جاء موصولاً في الحديث التالي.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٩٦) الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن داود به.

=

عائشة أنها قالت: يا رسول الله: إن ابن[1] جدعان ـ وكان ابن عمها ـ كان يُقْري الضيف ويصل الرحم ويفك العاني في الجاهلية فهل ينفعه ذلك؟ فقال: لا، إنه لم يقل يوماً قط رب آغفر لي خطيئتي يوم الدين.

١٠٩٠ ـ ١٦٣٣ أخبرنا إبراهيم[2] بن الحكم بن أبان، حدثني أبي[2]، عن عكرمة[3]، عن عائشة أن عبدالله بن جدعان فذكر نحوه.

١٠٩١ ـ ١٦٣٣ أخبرنا عبدالأعلى[4]، نا داود[5]، عن الشعبي[6]، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات﴾[7] أين الناس يومئذ؟ فقال: «على الصراط».

= وكذا أحمد في مسنده (٦/٩٣ و ١٢٠) عن عبدالله بن محمد عن حفص عن داود به ومن وجه آخر عن عبيد بن عمير عن عائشة نحوه.

وابن منده في كتاب الإيمان (٣/٨٧١) حديث رقم ٩٦٩ من طريق حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق به.

(١) هو عبدالله بن جدعان.

(٢) تقدم في ح رقم ٦٥٨ ضعيف، وكذا أبوه الحكم بن أبان وهو صدوق له أوهام.

(٣) هو مولى ابن عباس رضي الله عنهما.

١٠٩٠ ـ هذا الإسناد ضعيف ولكنه يتقوى بمتابعاته، انظر: تخريج الحديث السابق وقبله برقم ٦٥٨، وكذا حكمه هناك.

وقد تقدم هذا الإسناد بعينه برقم ح ٦٥٨ فلعل سر إعادته هو سماعه هذا الحديث مرتين في مجلسين من شيخه والله أعلم.

(٤) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى.

(٥) هو ابن أبي هند.

(٦) هو عامر بن شراحيل.

(٧) سورة إبراهيم: الآية ٤٨.

١٠٩١ ـ صحيح رجاله ثقات غير أنه منقطع وقد جاء موصولاً عند مسلم وغيره وتقدم في حديث رقم ٨٩٥، وكذا تخريجه هناك.

١٠٩٢ ـ ١٦٣٤ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا داود[٢]، عن الشعبي أن عائشة قالت لابنِ أبي السائب[٣]: ـ وكان قاصاً ـ اجتنب السجع من الدعاء، فإني عهدتُ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ وأصحابه وكانوا [١٩٤/أ] لا يفعلون ذلك.

١٠٩٣ ـ ١٦٣٥ أخبرنا أبو معاوية[٤]، نا داود[٥]، عن الشعبي، عن

---

(١) هو ابن عبدالأعلى.

(٢) هو ابن أبي هند.

(٣) وكان قاصاً بالمدينة.

١٠٩٢ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع، والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه ابن شيبة في مصنفه (١٠/١٩٩) عن ابن عيينة، وأحمد في مسنده (٢١٧/٦) عن إسماعيل كلاهما عن داود به أتم منه عند أحمد، وكذا ابن شبة في تاريخ المدينة (١٣/١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن داود به أتم منه، وكذا من وجه آخر عن أبي نضرة به، وقال الهيثمي في المجمع (١٩١/١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى بنحوه.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري في صحيحه (٩١/٨) الدعوات، باب ما يكره من السجع في الدعاء في ضمن حديث مثله.

(٤) هو محمد بن خازم الضرير.

(٥) هو داود بن أبي هند.

١٠٩٣ ـ رجاله ثقات غير أنه منقطع به والحديث له طرق صحيحة من غير هذا السياق.

تخـريجـه:

أخرج أحمد في مسنده (٢٤١/٦ و٢٤٥) عن محمد بن أبي عدي وعن عبدالوهاب بن عطاء كلاهما عن داود به أتم منه، وكذا في ٢٣٤ عن القاسم عن عائشة نحوه.

وقد تقدم تخريجه من رواية عروة عن عائشة بنحوه.

عائشة قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتين، فلما هاجر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى المدينة زيدت ركعتان أخريان وترك الركعتان الأوليان في السفر إلا الفجر فإنه يطال فيهما القراءة.

١٠٩٤ ـ ١٦٣٦ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣] قال: روى رجل[٤] من النخع، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يباشر وهو صائم.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

(٤) يحتمل أن يكون هو الأسود أو علقمة النخعيان حيث وردت الرواية عنهما والله أعلم.

١٠٩٤ ـ صحيح رجاله ثقات والرجل المبهم اما الأسود أو علقمة كما جاء التصريح به.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (١٩٩) ح رقم **١٣٩٩** عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة وشريح بن أرطأة به ببعض اختصار، وكذا منه عند أحمد في مسنده (١٢٦/٦) بنحوه، وكذا في (٤٠/٦ و ٢٠١ و ٢٦٦) عن سفيان وعبيدة كلاهما عن منصور عن إبراهيم عن علقمة خرج علقمة وأصحابه حجاجاً فذكر بعضهم الصائم يقبل ويباشر الحديث مع اختصار دون الموضع الأول منه وابن الجارود في المنتقى (١٤١) ح رقم **٣٩١** عن محمود بن آدم عن سفيان عن منصور به باختصار.

وكذا البيهقي في سننه (٢٢٩/٤) من طريق شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن علقمة وشريح بن أرطأة رجل من النخع كانا عند عائشة فقال أحدهما لصاحبه: سلها عن القُبلة للصائم فذكر الحديث نحوه.

وقد تقدم من غير وجه دون هذه القصة.

فقال شريح[1]: رجل من النخع قد كان صام سنتين وقامهما إنّي أهمّ أن أضرب بهذا القوس رأسك، فقال الرجل: كفوا عني قوس صاحبكم حتى تأتوا أم المؤمنين فتسألوها فانتهوا الى أم المؤمنين فقعدوا عندها فقال بعضهم لبعض سلوها حتى قالوا لعلقمة[2]: فقال: إنّي أكره أن أرفث اليوم عند أم المؤمنين، فقالت عائشة: ما هذا؟ فقال: روى هذا عنك أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يباشر وهو صائم فقالت: أجل كان يفعل ذلك ولكن كان أملككم لإربه.

١٠٩٥ ـ ١٦٣٧ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة، عن المغيرة[4]، عن ابراهيم[5]، عن عائشة أنها سئلت عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: كان لا يفضل ليلة على ليلة.

---

(١) هو ابن ارطأة.

(٢) هو علقمة بن قيس النخعي.

(٣) هو ابن شميل المازني.

(٤) هو ابن مقسم ـ بكسر الميم ـ الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي ثقة متقن إلّا أنّه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، وضعف أحمد حديثه عن إبراهيم وحده حيث قال: حديث مغيرة مدخول عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد، انظر: التهذيب (١٠/ ٢٧٠)، والتقريب (٣٤٥).

(٥) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

١٠٩٥ ـ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن حديث المغيرة عن إبراهيم ضعف وهو مدلس فيه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٢٧/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة به باختلاف يسير في لفظه.

١٠٩٦ ـ ١٦٣٨ أخبرنا عبدة[١] بن سليمان، عن ابن[٢] أبي عروبة، عن أبي معشر[٣]، عن ابراهيم[٤]، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يمينه ثم غسل ما هناك بشماله وافرغ بيمينه ثم أهوى بيده الى الحائط فدلكها ثم أفاض عليه الماء.

[١٩٤/ب] قال ابراهيم: والاستنشاق/ ثلاث.

١٠٩٧ ـ ١٦٣٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن ابراهيم، عن عائشة قالت: كان يد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اليسرى لخلائه وما كان من أذى، ويده اليمنى لوضوئه وطعامه.

---

(١) هو العبدي.

(٢) هو سعيد بن أبي عروبة.

(٣) هو نجيح بن عبدالرحمن السندي.

(٤) هو ابن يزيد النخعي الكوفي.

١٠٩٦ ـ ضعيف في إسناده أبو معشر ضعيف وابن أبي عروبة ثقة إلّا إنّه مدلس والحديث يصحح بشواهده.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٦٨/١) الطهارة، باب في الغسل من الجنابة من طريق محمد بن أبي عدي عن سعيد به نحوه غير أنه أدخل واسطة وهو الأسود بين إبراهيم وعائشة.

وقد تقدم حديث غسل رسول الله ﷺ من غير وجه.

ويؤيد حديثنا المذكور حديث ميمونة في الصحيحين والسنن أطول منه. انظر: سنن أبي داود (١٦٩/١)، وسنن الترمذي (٧٠/١)، وسنن ابن ماجه (١٩٠/١)، وسنن البيهقي (١٧٣/١).

١٠٩٧ ـ حسن بمتابعاته وشواهده.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٢/١) الطهارة، باب كراهية مسّ الذكر باليمين في =

. . . .

= الاستبراء عن أبي توبة الربيع بن نافع عن عيسى بن يونس عن ابن أبي عروبة به.

وكذا عن محمد بن حاتم ثنا عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد به غير أنه زاد واسطة بين إبراهيم وبين عائشة وهو الأسود.

وأحمد في مسنده (٦/٢٦٥) عن عبدالوهاب بن عطاء بمثل ما تقدم وعن محمد بن أبي عدي عن سعيد عن رجل عن أبي معشر به وعن محمد بن جعفر عن سعيد به مثله.

ويؤيد الحديث ما تقدم من حديث مسروق عن عائشة برقم حديث ٩١٩ - ٩٢٠ - ٩٢١ - ٩٢٢.

وله شاهد من حديث حفصة زوج النبي ﷺ عند أبي داود.

ما يروى عن سعيد بن جبير، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

١٠٩٨ ـ ١٦٤٠ أخبرنا وكيع، نا أبو جعفر الرازي[١] عيسى بن ماهان، عن محمد بن المنكدر ، عن سعيد[٢] بن جبير، عن عائشة عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما من رجل يكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة.

---

(١) مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان وأصله من مرو وكان يتجر إلى الرّي، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة، مات في حدود الستين ومائة. انظر: التقريب (٣٩٩).

(٢) هو أبو محمد الأسدي في المراسيل (٧٤) لابن أبي حاتم أنه لم يسمع من عائشة.

١٠٩٨ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق، غير أنه منقطع حيث لم يسمع سعيد بن جبير من عائشة ولكنه جاء ذكر الواسطة وتعيينه عند النسائي والحديث صحيح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٩٣) قيام الليل عن ابن المنكدر ومن طريقه أبو داود في سننه (٢/٧٦) الصلاة، باب من نوى القيام فنام عن القعنبي، والنسائي (٣/٢٥٧) الصلاة، باب من له صلاة الليل فغلبه عليها النوم عن قتيبة كلاهما عن مالك عن محمد بن المنكدر به غير أنه ذكر بين سعيد وعائشة واسطة بقوله: «عن رجل رضي عن عائشة وجاء تعيينه عند النسائي (٣/٢٥٨) حيث أخرجه بذكر الواسطة وبدونها عن أبي داود سليمان بن سيف الحرّاني عن محمد بن سليمان الحرّاني عن أبي جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد عن =

١٠٩٩ ـ ١٦٤١ أخبرنا يحيى بن آدم، نـا سفيان[١]، عن حكيم بن[٢] جبير، عن سعيد بن جبير، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يتسارع الى شيء ما يتسارع الى الركعتين قبل الفجر.

= الأسود به، وعن أحمد بن نصر عن يحيى بن أبي بكير عن أبي جعفر به بدون ذكر الواسطة وقال النسائي: أبو جعفر الرّازي ليس بالقوي في الحديث. وابن نصر في قيام الليل (١٧٢) من طريق مالك به.

وأحمد في مسنده (٦/٦٣ و٧٢ و١٨٠) عن وكيع وعن حسين عن أبي أويس كلاهما عن أبي جعفر به وعن عبدالرحمن عن مالك بمثل ما تقدم بواسطة رجل، بين سعيد وعائشة، وكذا البيهقي في سننه (٣/١٥) أيضاً من طريق مالك به وله شاهد حسن من حديث أبي الدرداء عند النسائي وعند ابن ماجه ح ١٣٤٤ وعند ابن نصر في قيام الليل (١٧٢) وعند الحاكم في المستدرك (١/٣١١) وعند البيهقي في سننه (٣/١٥) وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وقال المنذري في الترغيب (١/٢٠٨) إسناده جيد فالحديث صحيح بطرقه.

(١) هو الثوري.

(٢) هو الأسدي الكوفي ضعيف رمي بالتشيع. انظر: التقريب (٨٠).

١٠٩٩ ـ ضعيف في إسناده حكيم بن جبير ضعيف وبقية رجاله ثقات كلهم غير أن سعيداً لم يسمع من عائشة ولكن الحديث صحيح من رواية عبيد بن عمير عن عائشة وهو عند مسلم كما سيأتي.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٥٤) عن يحيى بن آدم به مثله سواء.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠١) المسافرين، باب استحباب ركعتي الفجر من جهة عبيد بن عمير عن عائشة نحوه.

١١٠٠ ـ ١٦٤٢ أخبرنا أبو عامر[١] العقدي، عن أيوب بن سيار[٢]، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة يحافظ عليهن بنى الله له بيتاً في الجنة».

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) هو أيوب بن سيار الزهري المدني قال ابن معين: ليس بشيء عن ابن المديني غير ثقة، وكذا قال السعدي. وقال النسائي: متروك، انظر: الميزان (١/٢٨٩).

١١٠٠ ـ ضعيف في إسناده أيوب تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح بشواهده.

تخريجه:

أخرجه ابن النجار من حديث عائشة مثله كما عزاه إليه السيوطي في الجامع الكبير (١/٧٩٥).

وله شاهد صحيح من حديث أم حبيبة أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٠٣) صلاة المسافرين، وأبو داود في سننه (٢/٤٢) الصلاة، والترمذي في سننه (١/٢٥٩) الصلاة، والنسائي في (٣/٢٦٢) الصلاة، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٠٤)، والبيهقي في سننه (٢/٤٧٢)، والدارمي في سننه (١/٣٣٥)، وأحمد في مسنده (٦/٣٢٧)، والطيالسي في مسنده (١/١١٣) بترتيب الساعاتي، وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (١٦٢).

والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٣٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣/٢٩٤).

١١٠١ ـ ١٦٤٣ أخبرنا عبدالله بن نمير ووكيع، عن مالك بن مغول[1]، عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله!

قول الله عز وجل ﴿الَّذِيْنَ يُؤْتُوْنَ مَا آتَوْا وقُلُوبُهُم وَجِلَةٌ﴾[2] هو الرجل يزني ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله، قال: لا، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق وهو مع ذلك يخاف الله.

---

(١) بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٦٠.

١١٠١ ـ رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين غير أن عبدالرحمن بن سعيد لم يدرك عائشة ولكنه يؤيده أبو خلف حيث تابعه فيه عن عائشة رضي الله عنها في الحديث الآتي.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/٩) التفسير عن ابن أبي عمر عن سفيان، وابن ماجه في سننه (٢/١٤٠٤) الزهد، باب التوقي على العمل عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع، وأحمد في مسنده (٦/١٥٩ و٢٠٥) عن يحيى بن آدم وعن وكيع ثلاثتهم عن مالك به.

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٨/٣٣ ـ ٣٤) من طريق وكيع وابن إدريس كلاهما عن مالك به، وكذا من طريق آخر عن عبدالرحمن بن سعيد عن أبي حازم عن أبي هريرة عن عائشة به نحوه، وكذا من وجه آخر عن جرير عن ليث بن أبي سليم وهشيم عن العوام بن حوشب جميعاً عن عائشة، والحاكم في المستدرك (٢/٣٩٣ ـ ٣٩٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. قلت: عبدالرحمن بن سعيد لم يدرك عائشة كما تقدم وعزاه السيوطي في الدر (٥/١١) إلى ابن المنذر وابن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب.

١١٠٢ ـ ١٦٤٤ أخبرنا ابن[١] نمير، عن طلحة بن[٢] عمرو، عن أبي خلف[٣] قال: دخلت/ على عائشة فسمعتها تقول: ﴿الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾[٤]. [١٩٥/أ]

---

(١) هو عبدالله بن نمير.

(٢) هو طلحة بن عمرو بن عثمان المكي متروك، كما قال ابن حجر، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً، مات سنة ١٥٢ هـ، انظر: التقريب (١٥٧)، والتهذيب (٥/٢٣).

(٣) هو أبو خلف المكي مولى بني جمح لا يعرف، وذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى فيمن لم يقف على اسمه وقال ابن حجر: وقد تابع إسماعيل ـ ابن أمية ـ على روايته عن أبي خلف المذكور طلحة بن عمرو المكي ـ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبدالله بن نمير ـ قلت هو هذه الرواية عند المؤلف ـ ثم قال: فصار أبو خلف مشهوراً بذلك بعد أن كان مجهولاً ولكن بقي بيان حاله، انظر: تعجيل المنفعة (٣١٦) والمقتنى في الكنى للذهبي رقم ترجمته ٢٠٠٦.

(٤) سورة المؤمنون: الآية ٦٠.

١١٠٢ ـ ضعيف في إسناده من لا يعرف وطلحة متروك كما تقدم وأخرجه أحمد من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

فقد أخرجه أحمد في مسنده (١٨/٢١٥) بترتيب الساعاتي من طريق عفان عن صخر بن جويرية عن إسماعيل المكي عن أبي خلف به مع قصة لعبيد بن عمير، وكذا أخرجه أبو أحمد الحاكم في ترجمة أبي خلف في الكنى وساق بسنده عن يزيد بن هارون عن صخر به.

والحاكم في المستدرك (٢/٢٣٥) بسنده عن عبيد بن عمير قلت لعائشة: يا أم المؤمنين: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذا الحرف «والذين يؤتون ما آتوا» الحديث. يعني به هل كان يقرأه بالمد أو القصر، وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله: يحيى ـ ابن راشد ـ ضعيف، فقراءة القصر ضعيفة وتخالف ما اتفق عليه جمهور القراء من قراءة المد، وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في =

١١٠٣ ـ ١٦٤٥ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي[2] وائل، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجرها وللزوج مثل ذاك لا ينقص واحد منهم من أجر صاحبه شيئاً، لها ما أنفقت وله ما اكتسب.

= تفسيره (١٨/٣٣) من طريق علي بن ثابت عن طلحة بن عمرو به مع قصة عبيد بن عمير.

وقال ابن جرير: «يؤتون ما آتوا» يعطون ما أعطوا وينفقون ما أنفقوا. . . على هذه القراءة ـ أعني بالمد ـ قراءة الأمصار وبه رسوم مصاحفهم وبه نقرأ لإجماع الحجة من القراء عليه ووفاقه خط مصاحف المسلمين، انظر: الموضع نفسه مما سبق من تفسير ابن جرير، وانظر: بلوغ الأماني شرح الفتح الرباني للساعاتي (١٨/٢١٦).

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

١١٠٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين غير أنه جاء زيادة واسطة في الحديث التالي بين أبي وائل وعائشة وهي زيادة مسروق.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٤١ و١٤٢) الزكاة، باب أجر الخادم إذا تصدق وباب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها عن عمر بن حفص عن أبيه وعن قتيبة عن جرير كلاهما عن الأعمش وعن آدم عن شعبة عن الأعمش ومنصور كلاهما عن أبي وائل به، وكذا عن يحيى بن يحيى وعثمان بن أبي شيبة، وكذا عنهما في البيوع (٣/٧٣) باب قول الله ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ كلاهما عن جرير عن منصور به.

ومسلم في صحيحه (٢/٧١٠) الزكاة، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت عن يحيى وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ثلاثتهم عن جرير وعن محمد بن يحيى عن فضيل كلاهما عن منصور وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش كلاهما عن أبي وائل به. =

١١٠٤ ـ ١٦٤٦ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، عن منصور[٢]، عن أبي وائل[٣]، عن مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله وقال: غير مُفْسِدةٍ.

= وأبو داود في سننه (٢/٣١٥) الزكاة، باب المرأة تتصدق من بيت زوجها عن مسدد عن أبي عوانة، والترمذي في سننه (٢/٩١) باب نفقة المرأة من بيت زوجها عن محمود بن غيلان عن المؤمل عن سفيان كلاهما عن منصور به، وكذا أخرجه عن ابن مثنى، وكذا عنه النسائي في الكبرى عشرة النساء، باب (٧٤) وعن ابن بشار كما في تحفة الأشراف (١١/٤٢٤) كلاهما عن غندر عن شعبة به، وكذا عن محمد بن قدامة عن جرير عن منصور به وعن أحمد بن حرب عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل به كما في تحفة الأشراف (١٢/٣٠٧).
وابن ماجه في سننه (٢/٧٦٩) التجارات، باب ما للمرأة من مال زوجها عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه وعن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش به.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح وهو أصح من حديث عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عائشة ـ يعني الذي فيه واسطة مسروق بين أبي وائل وعائشة ـ أصح.
وأحمد في مسنده (٦/٤٤ و ٩٩ و ٢٧٨) عن ابن نمير وأبي معاوية كلاهما عن الأعمش وعن حسين عن شيبان عن منصور كلاهما عن شقيق به، وكذا عن محمد بن جعفر عن شعبة به.
وقد تقدم برقم حديث ٨٧٥.

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) هو ابن المعتمر بن سليمان.

(٣) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

١١٠٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق من هذه الطريق مفصلاً.

١١٠٥ ـ ١٦٤٧ أخبرنا النضر، نا حماد بن سلمة، عن عاصم[1]، عن أبي وائل أن يهودية كانت عند عائشة تحدثها حتى أتت على عذاب القبر، فأنكرت ذلك عائشة فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «نعم»، فما رأيته بعد صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر.

١١٠٦ ـ ١٦٤٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[2]، وعمار بن زريق، عن أبي إسحاق[3]، عن عابس بن ربيعة قال: أتيت عائشة فسألتها أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حرم لحوم الأضاحي بعد ثلاث؟ فقالت: لا ولم يكن يضحى منهم إلا القليل فأحب أن يطعم من ضحى من لم يضح، وكنا نخبأ الكراع فنأكله بعد عشرة. وزاد فيه عمار بن زريق، وكانوا مجهودين.

---

(١) هو عاصم بن بهدلة أبي النجود.

١١٠٥ ـ صحيح رجاله ثقات سوى عاصم صدوق وقد توبع وتقدم تخريجه من طريق أبي وائل عن مسروق عن عائشة برقم ح ٩٣٣ من رواية أبي الشعثاء عن مسروق عن عائشة ومن رواية شقيق بن سلمة عن مسروق عن عائشة برقم ٨٧١ و ٨٧٢ و ٨٧٣.
وكذا أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٠٠) من وجه آخر عن جسرة عن عائشة بنحو هذه القصة مع تفاوت يسير.

(٢) هو ابن حرب.
(٣) هو السبيعي.

١١٠٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين فالسبيعي وإن اختلط وتغير إلا أنه تابعه عبدالرحمن بن عابس عن عابس.
وقد تقدم الحديث برقم ١٠٥٦ ـ ١٠٥٧ من طريقه عن أبيه، وكذا تخريجه هناك.

١١٠٧ ـ ١٦٤٩ أخبرنا المؤمل[١]، نا سفيان[٢]، عن سلمة بن كهيل أنه أخبره، عن عمران السلمي[٣] قال: سألت عائشة، عن نبيذ الجر قالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الجر والدباء.

١١٠٨ ـ ١٦٥٠ أخبرنا شبابة بن سوار المدائني، حدثني عبدالرحمن بن أبي بكر[٤] المليكي، عن محمد بن ثابت[٥]، عن عائشة، عن/ رسول الله ـ [١٩٥/ب] صلى الله عليه وسلم ـ قال: «سلوا المعروف عند حسان الوجوه».

---

(١) هو المؤمل ـ بوزن محمد ـ ابن إسماعيل البصري أبو عبدالرحمن نزيل مكة صدوق سيء الحفظ، انظر: التقريب (٣٥٣)، والتهذيب (١٠/ ٣٨٠).

(٢) هو الثوري.

(٣) هو عمران بن الحارث أبو الحكم.

١١٠٧ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى المؤمل وهو صدوق وقد توبع.
وقد تقدم تخريجه أتم منه برقم ٨٥٠ و ٨٥٤ وكذا قبله برقم ٨٢٩.

(٤) جاء في الأصل المكي والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) هو محمد بن ثابت بن سِباع الخزاعي، صدوق من الثالثة، انظر: التقريب (٢٩٢).

١١٠٨ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى عبدالرحمن المليكي ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ٥١) عن إسماعيل بن عياش وعن معن عن عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي عن امرأته جبرة بنت محمد عن أبيها به، وكذا في (١/ ١٥٧) حدثني إبراهيم عن معن بمثل ما تقدم وقال ـ تعليقاً ـ قال ابن عياش عن جبرة بنت محمد بن ثابت بن سباع عن أبيها مثله.

وله شاهد من حديث جابر رضي الله عنه عند أبي الشيخ الأنصاري في طبقات المحدثين في ترجمة رقم ٤٢٩ ح رقم ٥٦٩، وعند أبي نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٢١٤)، وفي الحلية (٣/ ١٥٦) ولكن بإسناد ضعيف جداً، وكذا عند العقيلي في الضعفاء (٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩)، وكذا من حديث أبي هريرة عنده =

١١٠٩ ـ ١٦٥١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا عبدالحميد بن[1] جعفر الأنصاري حدثني أبو المصعب[2] الأنصاري قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه ـ: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه».

= (٢/٣٢١). وقال العقيلي: فليس له طريق يثبت، ومن حديث مولى أنس بن مالك وابن عباس وابن عمر عند الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٣٢٦) و(١١/٤٣ و٢٩٦) و(١٣/١٥٨) ومن حديث ابن عمر، السهمي في تاريخ جرجان (٤٣٦). وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٨١) وطرقه كلها ضعيفة وبعضها أشد في ذلك من بعض وأحسنها ما أخرجه تمام في فوائده وغيره من جهة الثوري عن طلحة بن عمرو عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رفعه بلفظ: «التمسوا الخير. . .» وكذا ما أخرجه البخاري في تاريخه. . ـ قلت: تقدم تخريجه منه ـ فهو أيضاً ضعيف ولكنه أقل ضعفاً من غيره، وكذا حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٨١) من طريق مجاهد عنه نحوه، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٥) وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات وأورد له شواهد عدة راجعه إن شئت.

(١) هو عبدالحميد بنِ جعفر بن عبدالله، صدوق، رمي بالقدر وربما وهم، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، انظر: التقريب (١٩٦).

(٢) قال ابن حجر: مجهول لا يعرف اسمه أرسل هذا الخبر المنكر ـ قلت: هو هذا الخبر ـ فساقه بإسناد مسدد في مسنده عن عيسى بن يونس بهذا الإسناد المذكور، وقال أبو نعيم الأصبهاني: ـ في معرفة الصحابة (٢/٢٧٠) ـ وأبو مصعب غير منسوب مختلف في صحبته، ثم علق ابن حجر بقوله: «لو كان صحابياً لكان هذا الخبر صحيحاً لصحة إسناده إليه، وقد حكم أئمة الحديث بأن هذا المتن باطل فوجب الحكم بأنّه غير صحابي وهو غير معروف في التابعين أيضاً، انظر: لسان الميزان (٧/١٠٦)، ومعرفة الصحابة (ق ٢٧٠/٢).

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/١٠) عن عيسى بن يونس به ومن طرق مرسلاً ومسدد في مسنده كما في المصدر السابق لابن حجر عن عيسى به مثله، =

١١١٠ ــ ١٦٥٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق[1] قال: سئل ابن عمر: اعتمر رسول الله؟ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: لا فبلغ ذلك أم المؤمنين فقال: يرحم الله أبا عبدالرحمن لقد علم أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اعتمر أربعاً إحداهن في حجة الوداع».

= وكذا عبد بن حميد في مسنده وأحمد بن منيع وأبو يعلى في مسانيدهم كما في المطالب العالية (٢/٤٢٢ ـ ٤٢٣). وقال الهيثمي: ـ المجمع (٨/١٩٥) في سند أبي يعلى ـ فيه من لم أعرفهم، وكذا إسناد أحمد بن منيع ضعيف فيه الحجاج بن يزيد وهو ضعيف، وكذا الراوي عنه كما في التعليق على المطالب، وكذا أبو نعيم في المصدر السابق نفسه من طريق عيسى به مثله، وانظر: كشف الخفاء (١/١٣٦ ـ ١٣٧ و١٧٦) العجلوني وأحمد في فضائل الصحابة (٢/٧٢٦) من طريق محمد بن بكار عن إسماعيل بن عياش عن جبرة أو خيرة بنت محمد بن ثابت عن أبيها عن عائشة به مثله.

انظر: تخريج الحديث السابق أيضاً فالحديث حسنه بعض العلماء بطرقه بل ألف في طرق هذا الحديث الشيخ مرعي الحنبلي كما في كشف الخفاء رسالة سماها «تحسين الطرق والوجوه في قوله اطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه» فقال: بعد نقل طرقه، هذا الحديث في نقدي حسن صحيح.

قلت: في تصحيحه نظر لأن جميع طرقه ضعيفة، والله أعلم.

(١) هو السبيعي.

١١١٠ ــ منقطع رجاله ثقات غير أن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع من ابن عمر كما في التهذيب (٨/٦٥) ولا من عائشة.

وقد تقدم تخريجه عن غير وجه بأسانيد صحيحة برقم ٦٤٤ ـ ٦٤٥.

١١١١ ـ ١٦٥٣ أخبرنا الملائي[1]، نا أبان بن عبدالله[2] البجلي، عن أبي بكر بن[3] حفص، عن عائشة قالت: سأل رجل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنقبل في رمضان؟ فقال: نعم، فلما انطلق سأله آخر انقبل في رمضان؟ فقال: لا. فقلت يا رسول الله أذنت لذاك ومنعت هذا؟ فقال: «أذنت لرجل يملك ارْبه ومنعت هذا الذي خفت أن يفسد عليه صيامه».

١١١٢ ـ ١٦٥٤ أخبرنا الملائي، نا أبان بن عبدالله البجلي، حدثني أبو بكر بن حفص، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحب أن يموت الرجل زائداً في عمله غير ناقص.

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الأحمسي الكوفي، صدوق في حفظه لين، مات في خلافة أبي جعفر المنصور. انظر: التقريب (١٨).

(٣) هو عبدالله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص لم يسمع من عائشة كما في المراسيل (٢٥٧).

١١١١ ـ رجاله ثقات سوى البجلي صدوق غير أنّه مرسل ولكنّه يتقوى بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه البيهقي في سننه (٤/٢٣٢) الصيام، باب كراهية القُبْلة لمن حركت القبلة شهوته، من طريق يحيى بن زكريا عن أبان البجلي به نحوه، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود في سننه (٢/٧٨٠ ـ ٧٨١) الصوم، باب كراهية القبلة للشاب وعند البيهقي (٤/٢٣١ ـ ٢٣٢)، وكذا من حديث ابن عباس ولكنه موقوف عنده وعند ابن ماجه، وكذا من حديث ثمامة كما عزاه ابن حجر في التلخيص (٢/٢٠٧) إلى البيهقي.

١١١٢ ـ منقطع.

ما يروى عن نساء أهل الكوفة وغيرهم عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم

١١١٣ - ١٦٥٥ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن الحكم بن عتبة، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فليأكل من كسبه».

١١١٤ - ١٦٥٦ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن/أمه عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسبكم». [١٩٦/أ]

١١١٥ - ١٦٥٧ أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير قال: كان في حجر عمة لي بنى لها يتيم فكان يكسب، فكانت تتحرج أن تأكل من كسبه، فسألت عائشة، عن ذلك فقالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه».

١١١٣ - رجاله ثقات سوى أم عمارة لم أعرفها تقدم في ح رقم ٩٦٥ حيث رواه عن عمته. وقد تقدم برقم ٩٦٤ - ٩٦٥، وكذا تخريجه من هذه الطريق والحديث صحيح من غير هذا الوجه.
تقدم في حديث رقم ٩٦٥، وكذا تخريجه من هذه الطريق.

١١١٤ - الراوي عن عائشة مبهم وبقية رواته ثقات والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

١١١٥ - تقدم بالإسناد واللفظ نفسه في ح رقم ٩٦٥.

١١١٦ ــ ١٦٥٨ أخبرنا وكيع، نا أيمن بن[1] نابل، عن أم كلثوم بنت[2] عمرو، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «عَليكم بالبغيض النافع هو التلبين[3] والله إنه ليغسل بطن أحدكم كما يذهب الوسخ عن وجهه الماء ولقد كانت البرمة لا ترفع عن النار إذا آشتكى أحدنا حتى يبرأ أو يموت».

---

(١) هو أيمن بن نابل ـ بنون وموحدة ـ أبو عمران ويقال أبو عمر والحبشي المكي نزيل عسقلان صدوق يهم. انظر: التقريب (٤٠).

(٢) ويقال لها: كلثم بنت عمرو القرشية لا يعرف حالها، انظر: التقريب (٤٧٢)، والتهذيب (١٢/٤٤٨).

(٣) والتلبين: حساء يتخذ من دقيق أو نخالة وربما جعل فيها عسل سميت بها تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها وهي تسمية بالمرة من التلبين، انظر: النهاية (٤/٢٢٩).

١١١٦ ــ ضعيف في إسناده أم كلثوم لا يعرف حالها وأصل الحديث من غير هذا السياق صحيح.

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى الطب باب ٥١ ح رقم ٣، ٤ ،٥ عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس عن أيمن بن نابل به، وعن محمد بن عبدالأعلى عن المعتمر قال: سمعت أيمن قال: حدثتني فاطمة عن أم كلثوم، وقال روح: فاطمة بنت أبي ليث وأم كلثوم بنت عمرو، وكذا عن عبدالحميد بن محمد عن عثمان وهو ابن عبدالرحمن عن أيمن بن نابل عن فاطمة بنت أبي عقرب عن خالتها أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب وكانت صاحبة عائشة كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٤٢ ـ ٤٤٣)، وابن ماجه في سننه (٢/١١٤٠) الطب، باب التلبية عن علي بن محمد عن وكيع عن أيمن بن نابل عن امرأة من قريش يقال لها: كلثم به، وأحمد في مسنده (٦/٢٤٢) عن روح عن أيمن به.

والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٥ و٤٠٧) وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في =

١١١٧ ـ ١٦٥٩ أخبرنا أبو عامر[1]، نا أيمن بن نابل حدثتني فاطمة[2]، عن أم كلثوم[3]، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بمثله.

= الشعب (٢/٢/٢٩/٣)، وفي سننه (٣٤٦/٩) عن روح بن عبادة عن أيمن به، وذكره السيوطي في المنهج السوي برقم حديث ٣٠٩.

وقد رواه عروة عن عائشة بلفظ «أنها كانت تأمر بالتلبينة للمريض».

وتقول: إن رسول الله ﷺ كان يقول:

«إن التلبينة تجلي فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن».

ومنه أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٢/١١) الأطعمة، باب التلبينة، وفي الطب أيضاً (٢٥٢/١٢) باب التلبينة للمريض في الموضعين مع الفتح، ومسلم في صحيحه (١٧٣٦/٤) كتاب السلام، والترمذي في سننه (٢٥٩/٣) الطب، باب ما يطعم المريض، وابن ماجه (١١٤٠/٢) الطب، وأحمد في مسنده (٨٠/٦ و١٥٥)، وأبو نعيم في الطب (٧٠ و٧١)، والبيهقي في الشعب (٢/٢/٢٩٣)، والحاكم في المستدرك (٤٠٧/٤)، وذكره السيوطي في المنهج السوي (٢٦)، وكذا أبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة رقم ١٦٩ ح ٢٣٦.

(١) هو العقدي.

(٢) هي بنت أبي عقرب ويقال: بنت أبي ليث وفي التقريب (٤٧١)، مقبولة.

(٣) هي أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب خالة فاطمة لا تعرف كما تقدم في الحديث السابق.

١١١٧ ـ في إسناده من لا يعرف حاله، وتقدم تخريجه في الحديث السابق والحديث صحيح من غير هذا الوجه والسياق كما تقدم.

١١١٨ ـ ١٦٦٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا أبو حيان[1] التيمي وهو يحيى بن سعيد من أهل الكوفة، عن أبيه[2]، عن مريم بنت[3] طارق قالت: دخلت على عائشة في نسوة فسألتها عن الظروف فقالت: إنكن لتسئلن عن ظروف ما كان كثيراً منها على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاتقين الله واجتنبن كل مسكر وإن أسكر إحداكن ماء حُبِّها[4] فليجتنبه، فإن كل مسكر حرام، قال: فقالت يا أم المؤمنين!.

إن كذا تناول ساقى فأبقها[5] بيدها وقالت: أخرجيها عني فأخرجت المرأة ثم أقبلت عليهن فقالت: يا نساء المؤمنين أتعجز إحداكن إذا أذنبت فستر الله عليها أن تستره على نفسها، فإن الناس يعيرون ولا يغيرون، وإن الله يغير ولا/ يعير. [١٩٦/ب]

١١١٩ ـ ١٦٦١ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت أبا حيان التيمي بهذا الإسناد نحوه.

---

(١) أبو حيان بمهملة وتحتانية.

(٢) هو سعيد بن حيان التيمي الكوفي وثقه العجلي، وقال الذهبي: ثقة، انظر: الكاشف (١/٣٥٨)، والتقريب (١٢٠).

(٣) لم أعرفها.

(٤) والحُبّ: الجرة الضخمة، انظر: لسان العرب (١/٢٩٥).

(٥) لم تتضح لي هذه الجملة.

١١١٨ ـ في إسناده مريم لم أعرفها وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البيهقي في سننه (٨/٣١١) من طريق يحيى القطان عن يحيى بن سعيد التيمي عن أبيه به دون قوله فليتجنبه فإن كل مسكر حرام إلى آخره.

وأخرج أحمد في الأشربة (٨٢) من طريق أم ظبيان وكريمة بنت همام عن عائشة قالت: «إن ظنت إحداكن أن ماء حبها يسكر فلا تشربه» وقالت أم ظبيان: إن عائشة ـ سألت عن النبيذ... إلخ.

ما يروى عن رجال أهل الشام والجزيرة وغيرهم، عن عائشة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم

١١٢٠ ـ ١٦٦٢ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني بحير[١] بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير أن رجلاً سأل عائشة عن الصيام فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصوم شعبان كله.

١١٢١ ـ ١٦٦٣ أخبرنا وكيع، نا سفيان[٢]، عن زيد بن أسلم[٣] قال: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن صيام رجب فقال: أين أنتم من شعبان.

---

(١) بكسر المهملة وهو ابن خالد الحمصي.

١١٢٠ ـ صحيح رجاله ثقات وبقية وإن كان مدلساً غير أنه صرّح بالتحديث، وكذا روى بنحوه أبو سلمة عن عائشة.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٤/١٥٢ و٢٠١) الصوم، باب التقدم قبل رمضان عن عمرو بن عثمان عن بقية به، وزاد ويتحرى الإثنين والخميس، وكذا عنده من وجه آخر عن ثور عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة بلفظ كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ورمضان ويتحرى الإثنين والخميس، ومعنى قوله كلّه أي أكثر كما نقل عن ابن المبارك أنّه قال: جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقول صام الشهر كلّه، انظر: للتفصيل، الفتح لابن حجر (٤/٢١٤).

وقد تقدم تخريجه من رواية أبي سلمة عن عائشة برقم ح ٥١٢.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو العدوي المدني.

١١٢١ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّه مرسل.

١١٢٢ ـ ١٦٦٤ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتحرى صيام يوم الاثنين ويوم الخميس.

١١٢٣ ـ ١٦٦٥ أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي، نا سفيان بن[1] سعيد، عن خالد بن معدان، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتحرى صيام الاثنين والخميس.

١١٢٢ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٢/٤ ـ ٢٠٣) الصوم، باب صوم النبي ﷺ عن عمرو بن عثمان عن بقية به مثله ومن وجه آخر عن ثور عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة به، وكذا عن المؤلف عن عبدالله بن سعد وهو السند الآتي عند المؤلف بمثله سواء ومن طرق عن عائشة مثله، والترمذي في سننه (١٢٤/٢) الصوم، باب ما جاء في صيام يوم الإثنين والخميس عن الفلاس عن عبيدالله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة به وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في سننه (٥٢٨/١ و٥٥٣) الصوم، باب في وصال شعبان برمضان وباب صيام الإثنين والخميس، عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة عن ثور بمثل ما تقدم عند الترمذي فذكره مقطعاً في موضعين، ومن هذا الطريق، أخرجه أحمد في مسنده (٨٠/٦ و٨٩ و١٠٦) ورجاله ثقات.

وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٨/٣) الصيام، باب استحباب صوم يوم الإثنين والخميس، من وجه آخر عن سواء الخزاعي عن عائشة به.

(١) هو الثوري الإمام المشهور.

١١٢٣ ـ رجاله ثقات كلهم غير أنّه منقطع حيث يروي خالد بن معدان بواسطة جبير عن عائشة كما تقدم في الحديث السابق، وكذا تقدم تخريجه وهو عند النسائي رواه عن المؤلف به مثله سواء.

١١٢٤ ـ ١٦٦٦ أخبرنا عبدالرحمٰن بن مهدي، نا معاوية[١]، عن أبي الزاهرية واسمه حُدَيْر بن[٢] كريب، عن جبير بن نفير قال: دخلت على عائشة فقالت لي: هل تقرأ سورة المائدة؟ فقلت: نعم قالت: فإنها من آخر ما أنزل فما وجدتم فيها من حلال فآستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه فسألها عن خلق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: القرآن.

١١٢٥ ـ ١٦٦٧ أخبرنا ابن مهدي[٣]، نا معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس[٤] قال: سألت عائشة بكم كان رسول الله ـ صلى الله

---

(١) هو معاوية بن صالح بن حدير بضم المهملة مصغراً أبو عمرو أو أبو عبدالرحمن الحمصي صدوق له أوهام مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعدها، انظر: التقريب (٣٤١)، والتهذيب (١٠/٢٠٩ ـ ٢١٠).

(٢) حدير ـ بضم المهملة مصغراً ـ الحضرمي الحمصي صدوق، مات على رأس المائة، انظر: التقريب (٦٥).

١١٢٤ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى عن إسحاق بن منصور عن عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية به، كما في تحفة الأشراف (١١/٣٨٨)، وأحمد في مسنده (١٨/١٢٥) بترتيب الساعاتي عن عبدالرحمن بن مهدي به مثله، والحاكم في المستدرك (٢/٣١١) وصححه ووافقه الذهبي، وعزاه السيوطي في الدر (٢/٢٥٢) إلى أبي عبيد في فضائله والنحاس في ناسخه وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه ولم أقف عليه في سننه فيما بحثت في الأماكن المحتملة.

(٣) هو عبدالرحمن.

(٤) هو أبو الأسود وتقدم برقم ح ٤٩٣.

١١٢٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٩٧) الصلاة، باب من صلاة الليل عن أحمد بن صالح ومحمد بن سلمة كلاهما عن ابن وهب عن معاوية به. =

عليه وسلم -/ يوتر؟ فقالت: بأربع وثلاث وبست وثلاث وثمان وثلاث [١٩٧/أ] وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأكثر من ثلاث عشرة ولا أنقص من سبع، وكان لا يدع ركعتي الفجر.

١١٢٦ ـ ١٦٦٨ أخبرنا عبدالرحمٰن بن مهدي، نا معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سئل عبدُالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن الركعتين بعد العصر، فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي الركعتين بعد الظهر فشغل عنهما حتى صلى العصر، فلما فرغ صلاهما في بيت فما تركهما حتى مات.

١١٢٧ ـ ١٦٦٩ قال عبدالله بن أبي قيس: فسألنا أبا هريرة عنها فقال: كنا نفعله ثم قدم فتركناه.

= وأحمد في مسنده (٢٩٨/٤ ـ ٢٩٩) عن عبدالرحمن بن مهدي بهذا الإسناد مثله، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (٢٦٠) من طريق عبدالله بن أبي قيس به.

والطحاوي في معاني الآثار (٢٨٥/٢) عن بحر بن نصر عن ابن وهب عن معاوية به، وكذا البيهقي في سننه (٢٨/٣) من طريق أبي داود السجستاني بمثل إسناده المذكور.

١١٢٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢١٠/٤) بترتيب الساعاتي عن عبدالرحمن بن مهدي به مثله، ومن وجه آخر عن عبدالله أتم منه وله شاهد من حديث أم سلمة عنده، وعند النسائي (٢٨٢/١) وعند غيرهما.

وقد تقدم هذا الحديث من غير وجه عن عائشة ببعض اختصار.

١١٢٨ ـ ١٦٧٠ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن الركعتين بعد العصر، فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصليهما في الهاجرة فسهى عنهما حتى صلى العصر ثم ذكر فصلاهما.

١١٢٩ ـ ١٦٧١ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن ذراري المؤمنين وذراري المشركين فقالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ذراري المؤمنين فقال: هم مع آبائهم فقلت: بلا عمل؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الله أعلم بما كانوا عاملين، وسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ذراري المشركين فقال: هم مع أبائهم قلت: بلا عمل؟ قال الله أعلم بما كانوا عاملين.

١١٢٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم سوى بقية صدوق مدلس غير أنه صرح بالتحديث.

انظر الحديث السابق.

١١٢٩ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/٨٥) السنة، باب في ذراري المشركين عن موسى بن مروان الرقي وكثير بن عبيد كلاهما عن محمد بن حرب عن محمد بن ابن زياد به، وكذا عن عبدالوهاب بن نجدة عن بقية به.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٠٨)، والطيالسي في مسنده (٢٢٠) ح رقم ٥٧٦ من وجه آخر عن بهية عن عائشة نحوه.

وكذا اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٦١٢) من طريق بقية ومحمد بن حرب به، وانظر: كتاب السنة لابن أبي عاصم حيث أخرج عدة شواهد في هذا الباب (١/٩١ ـ ٩٦)، وكذا شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٦١٢).

١١٣٠ ـ ١٦٧٢ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني عتبة بن ضمرة[1] بن حبيب، حدثني عبدالله بن أبي قيس، عن عازب بن مدرك قال: سألت عائشة أم المؤمنين، عن ذراري المشركين/ فقالت: سمعت رسول الله ـ [١٩٧/ب] صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«هم مع آبائهم». فقلت: بلا عمل؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

١١٣١ ـ ١٦٧٣ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد حدثني عبدالله بن أبي قيس قال: بعثني ابن[2] عازب إلى عائشة أم المؤمنين أسألها عن هذه الأحاديث فأتيتها فسألت أين منزل أم المؤمنين؟ فقال رجل: إيت

---

(١) هو الزبيدي ـ بضم الزاي ـ الحمصي صدوق، انظر: التقريب (٢٣١).

١١٣٠ ـ إسناده حسن وقد تابع بقية أبو المغيرة عند أحمد.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٨٤) عن أبي المغيرة عن عتبة بن ضمرة به مع زيادة في أوله.

انظر: الحديث السابق.

(٢) هو عطية بن عازب بن مدرك كما جاء في مسند عائشة المطبوع مستقلاً من الجامع الكبير (١٢٠).

١١٣١ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٠/ ٨٣) عن حيوة بن شريح عن بقية بمثل إسناده المذكور باختصار قسم المرفوع دون القصة، وكذا عن غندر عن شعبة عن يزيد بن خمير عن عبدالله نحوه أتم منه دون القصة، وعزاه في مسند عائشة المطبوع من الجامع الكبير إلى ابن عساكر.

وقد تقدم من غير وجه عن عائشة برقم حديث ١٢٦، ٤٩٢ و٤٩٣ و٨٥٧ و٨٥٨.

=

ذاك الباب فإذا باب عليه ستر فقلت: السلام عليك يا رسول الله ـ السلام عليك يا أم المؤمنين فغفلت فرددت السلام فقالت: مَنْ هـذا؟ فقلت: رسول ابن عازب، فقالت: عليك يا رسول ابن عازب السلام، ابن العفيف؟ فقلت: ابن العفيف، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سماه عفيفاً ـ فسألتها عن هذه الأحاديث، وسألتها عن الصيام والوصال فيه، فقالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الوصال في الصيام.

١١٣٢ ـ ١٦٧٤ أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني قال: سمعت عبدالله بن أبي قيس يقول: سمعت عائشة تقول: إن كانت أحدانا لتحرم عليها الصلاة فيأمرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تسدل إزارها ثم تدخل معه في اللحاف.

١١٣٣ ـ ١٦٧٥ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً ثم صام.

= تقدم بيان مرتبة الإسناد في الحديث السابق.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه من غير وجه عن عائشة، انظر: رقم ٧٩٠ و١٠٥١ و١٠٥٢.

١١٣٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٧٤٤) الصوم، باب إذا أغمي الشهر عن أحمد بن حنبل عن ابن مهدي به ورجاله ثقات كلهم.

وأحمد في مسنده (٦/١٤٩) عن عبدالرحمن بن مهدي، وكذا الدارقطني في سننه (٢/١٥٦) الصوم من طريقه به مثله، وقال: هذا إسناد حسن صحيح.

١١٣٤ ـ ١٦٧٦ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن نوم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الجنابة؟ فقالت: كل ذلك كان يفعل ربما آغتسل ثم نام وربما توضأ ثم/ نام. [١٩٨/أ]

١١٣٥ ـ ١٦٧٧ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس، عن عائشة، قال: سألتها كيف كانت قراءة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالليل أيجهر أم يخافت؟ فقالت: كل ذلك كان يفعل ربما جهر(١) وربما أسر.

١١٣٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٤٩) الطهارة، جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له عن قتيبة عن ليث وعن زهير بن حرب عن ابن مهدي وعن هارون الأبلي عن ابن وهب، والنسائي في سننه (١/١٩٩) الطهارة، باب الاغتسال قبل النوم عن شعيب بن يوسف عن ابن مهدي ثلاثتهم عن معاوية بن صالح به.

والبيهقي في سننه (١/٢٠٠) الطهارة من طريقين عن الليث عن معاوية بمثل هذا الإسناد ومع زيادة في الطريق الأول.

وكذا عنده من حديث غضيف بن الحارث عن عائشة نحوه، ومن جهته أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٦٢)، وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٧).

(١) في أصل المخطوط «جهم» وهو تحريف والصواب ما أثبته.

١١٣٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٣/٢٢٤) الصلاة، باب كيف القراءة بالليل من طريق ابن مهدي به.

١١٣٦ ـ ١٦٧٨ أخبرنا محمد بن سلمة الحراني[١]، نا خصيف[٢] بن عبدالرحمن، (عن عبد)[٣] العزيز بن جريج[٤] قال: سألنا عائشة بأي شيء كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأ في الوتر؟ فقالت: كان يقرأ في الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين.

= والترمذي في الشمائل (٩٤) باب ما جاء في صفة قراءة رسول الله ﷺ من طريق الليث عن معاوية به.
والبيهقي في سننه (١/٢٠٠) من طريق الليث عن معاوية به مع زيادة فيه.
ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١١٦) به.
وقد تقدم من وجه آخر عن عائشة.

(١) في الأصل «الجزري» والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) جاء في المخطوط «خصيف عن عبدالرحمن» والصواب خصيف بن عبدالرحمن كما أثبته وهو الجزري.

(٣) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من السياق ومصادر التخريج.

(٤) هو عبدالعزيز بن جريج المكي مولى قريش لين، قال العجلي: لم يسمع من عائشة وأخطأ خصيف فصرح بسماعه، وكذا قال ابن حبان والدارقطني: لم يسمع من عائشة، انظر: التهذيب (٦/٣٣٣)، والتقريب (٢١٤). قلت في روايتنا صرح بسماعه. والله أعلم.

١١٣٦ ـ حسن بطرقه، ورواية المؤلف تؤيد سماع عبدالعزيز من عائشة.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/١٣٣) الوتر، باب ما يقرأ في الوتر عن أحمد بن شعيب، والترمذي في سننه (١/٢٨٨) عن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب كلاهما عن محمد بن سلمة الحرّاني به وقال الترمذي حسن غريب، وابن ماجه في سننه (١/٣٧١) الوتر، باب فيما يقرأ في الوتر من طريقين عن محمد بن سلمة به.
وكذا أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٢٨٥) من طريق عمرة بنت عبدالرحمن وأبي موسى كلاهما عن عائشة بنحوه.

١١٣٧ ـ ١٦٧٩ أخبرنا عبدالله بن يزيد المقرىء، نا سعيد بن أبي أيوب حدثني يزيد[1] بن أبي حبيب قال: قالت عائشة كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا تكلم تكلم نزراً[2] وأنتم تنثرون الكلام نثراً.

---

(١) هو يزيد بن أبي حبيب سويد أبو رجاء لم يدرك عائشة.

(٢) النزر: القليل أي كان يتكلم بالتمهل. والنثر، النثر متفرقاً ونثر الكلام الكثرة، انظر: النهاية (٥/ ٤٠)، ولسان العرب (٥/ ١٩١).

١١٣٧ ـ حسن رجاله ثقات غير أنه منقطع لأن يزيداً لم يدرك عائشة وقد جاء ذكر الواسطة عند البلاذري ولكنه مبهم وقد رواه عروة عن عائشة بنحوه بسند صحيح.

تخريجه:

أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/ ٣٩٠) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن عائشة نحوه. وكذا ابن الأعرابي في معجمه في ترجمة شيخه محمد بن إسماعيل الصائغ حديث رقم ٢١١ من عبدالله المقري به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٢٣١) المناقب، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٤) فضائل الصحابة، وأبو داود في سننه (٤/ ٦٥) العلم، والترمذي في سننه (٥/ ٢٦١) المناقب، وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٧٥)، وأحمد في مسنده (٦/ ١١٨ و١٣٨ و١٥٧ و٢٥٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٩٢) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ وهو لابن سعد أن رسول الله ﷺ كان لا يسرد سردكم هذا ولكن كان يتكلم بكلام فصل يحفظه من سمعه منه، ولفظه مختصر عند البقية، ومنه الترمذي في الشمائل (٦٣ ـ ٦٤) باب كيف كان كلام رسول الله ﷺ.

١١٣٨ ـ ١٦٨٠ أخبرنا يحيى بن آدم، نـا شريـك[1]، عن خصيف[2] قال: حدثني رجل منذ ثلاثين سنة عن عائشـة قالت: أجمـرت شعري إجماراً[3] شديداً فقال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: «أما علمت أن تحت كل شعرة جنابة؟».

---

(١) هو ابن عبدالله.

(٢) هو الخصيف ـ بالصاد المهملة مصغراً ـ ابن عبدالرحمن الجزري.

(٣) أجمرت وجمرت المرأة شعرها جمعته وعقدته في قفاها ولم ترسله.
انظر: لسان العرب (١٤٦/٤).

١١٣٨ ـ ضعيف فيه راو مبهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمـد في مسنده (١١١/٦ و ٢٥٤) عن يحيى بن آدم بـه مثله، وعن أسود بن عامر عن شريك به غير أنه قال حدثني رجل منذ ستين سنة.
وله شاهد من حديث أبي هريرة وأبي أيـوب الأنصاري حـديث أبي هريـرة، أخرجه أبو داود في سننه (١٧١/١ ـ ١٧٢) الطهارة، باب الغسل من الجنابة وقال أبو داود: الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف.
والترمذي في سننه (٧١/١) الطهارة، وقال: حديث الحارث بن وجيه غريب لا نعرفه إلا من حديثه ولفظه: «تحت كل شعـرة جنابـة فاغسلوا الشعـر وانقوا البشر»، وابن ماجه في سننه (١٩٦/١)، وكذا من حديث أبي أيوب الأنصاري في آخر حديث ولكنه منقطع حيث لم يسمع طلحة بن نافع من أبي أيوب.

بقية أحاديثَ عن مشيخة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يلحق في أبوابها

١١٣٩ ـ ١٦٧٩ أخبرنا الثقفي(١)، أنا خالد الحذاء، عن أبي العالية(٢) الرياحي، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال في سجوده: «سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره، بحوله وقوته».

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

(٢) هو رفيع ـ مصغراً ـ بن مهران.

١١٣٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/١٢٦) الصلاة، باب ما يقال إذا سجد عن مسدد عن إسماعيل عن خالد الحذاء عن رجل عن أبي العالية به.

والترمذي في سننه (٢/٤٧) الصلاة، باب ما يقول في سجود القرآن عن ابن بشار عن عبدالوهاب به ولم يذكر عن رجل وقال: حسن صحيح، وكذا في الدعوات باب ما يقول في سجود القرآن (٥/١٥٤) من الطريق المذكور نفسه.

والنسائي في سننه (٢/٢٢٢) الافتتاح، باب الدعاء في السجود عن سوار بن عبدالله القاضي ومحمد بن بشار كلاهما عن الثقفي به وزاد في سجود «القرآن بالليل».

وأحمد في مسنده (٦/٣١ و١١٧) عن هشيم عن خالد به مثله، وعن إسماعيل عن خالد بمثل ما تقدم عند أبي داود.

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين في ترجمة عبدالله بن عبدالسلام ح رقم ٦٧١ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن وهب بن خالد.

١١٤٠ ـ ١٦٨٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: قالت عائشة: أرسل إلينا آل أبي بكر ـ رضي الله عنهم ـ بقائمة شاة فقطعته ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يمسكه/ [١٩٨/ب] أو قطعه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا ماسكة، قال: فقال الذي تحدّثه عائشة بهذا الحديث أعن غير مصباح؟ فقالت: لو كان عندنا مصباح لائتدمنا منه، لقد كان يأتي على آل محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ شهر أو نحوه ما يخبزون خبزاً ولا يطبخون قدراً، قال[1]: فذكرته لصفوان[2] بن محرز فقال: لا، بل شهرين.

١١٤١ ـ ١٦٨٣ أخبرنا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أبي هاشم وهو يحيى بن دينار الرماني[3]، عن أبي مجلز[4]، عن الحارث بن

---

(١) أي حميد كما جاء عند أحمد.

(٢) هو صفوان بن محرز بن زياد المازني أو الباهلي.

١١٤٠ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٠٤) عن سعيد بن سليمان عن سليمان بن المغيرة به مثله، وكذا من وجه آخر عن أبي جميع عن حميد به نحوه، وكذا بسنده عن أبي نضر عن عائشة نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/ ٩٤ و٢١٧) عن بهز وعن إسماعيل كلاهما عن سليمان بن المغيرة به.

(٣) الرماني ـ بضم الراء ـ وكان نزل قصر الرمان.

(٤) أبو مجلز ـ بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي ـ هو لاحق بن حميد السدوسي كما في التقريب (٣٧٢).

١١٤١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخــريجــه:

أخرجه النسائي في سننه (١/ ١٥٦) الطهارة، باب فرك المني من الثوب عن قتيبة بن سعيد عن حماد به. =

نوفل، عن عائشة قالت: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

١١٤٢ ـ ١٦٨٤ أخبرنا سويد بن عبدالعزيز[1] الدمشقي، نا حصين[2] بن عبدالرحمن السلمي، عن هلال بن[3] يساف، عن فروة[4] بن نوفل الأشجعي قال: سألت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدعو في صلاته؟ فقالت: نعم كان يدعو يقول: اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل.

= وأحمد في مسنده (٦٧/٦ و ٢٨٠) عن يونس وعن حسن كلاهما عن حماد بن زيد بهذا الإسناد مثله.

(١) هو قاضي بعلبك أصله واسطي نزل حمص لين الحديث، مات سنة أربع وتسعين ومائة، انظر: التقريب (١٤٠).

(٢) هو أبو الهذيل.

(٣) هو هلال بن يساف ـ بكسر التحتانية ثم مهملة ثم فاء ـ ويقال: ابن أساف الأشجعي مولاهم الكوفي.

(٤) مختلف في صحبته، وذكره ابن حبان في الثقات (٣/ ٣٣٠) وقال يقال إنّ له صحبة وقال أبو حاتم: ليس له صحبة ولأبيه صحبة، انظر: التهذيب (٢٦٦/٦).

١١٤٢ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٨٥/٤) الدعوات، باب التعوذ من شر ما عمل عن يحيى بن يحيى وإسحاق ـ المؤلف ـ عن جرير عن منصور وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما عن عبدالله بن إدريس عن حصين كلاهما عن هلال به، وكذا من طريق شعبة عن حصين به ومن وجه آخر عن هلال به مثله. وأبو داود في سننه (١٩٣/٢) الصلاة، باب في الاستعاذة عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير، والنسائي في سننه (٥٦/٣) الصلاة، التعوذ في الصلاة عن =

١١٤٣ ـ ١٦٨٥ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حمّاد بن زيد، عن أيوب[١]، (عن)[٢] ابن أبي مليكة[٣]، عن عائشة أن اليهود دخلوا على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا: السام عليك، فقال: وعليكم، فقالت عائشة: عليكم السام وغضب الله ولعنته، يا أخوة القردة

= المؤلف عن جرير وفي الاستعاذة (٨/٢٨١) الاستعاذة من شر ما عمل عن محمد بن قدامة عن جرير به وعن هناد عن أبي الأحوص عن حصين به.
وابن ماجه في سننه (٢/١٢٦٢) الدعاء، باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس عن حصين به.
وأحمد في مسنده (٦/٣١ و١٠٠ و١٩٠ و٢٥٧) عن محمد بن فضيل وعن غندر عن شعبة كلاهما عن حصين به ومن طرق عن فروة به مثله.
وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/١٦٣) حديث رقم ٣٧٠ من طريق حصين بن نمير عن حصين بن عبدالرحمن به مثله ورجاله ثقات كلهم كما قال المحقق الشيخ الألباني.

(١) هو السختياني.
(٢) ما بين المعكوفتين غير موجود في أصل المخطوط.
(٣) هو عبدالله بن عبيدالله بن مليكة.

١١٤٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٥٣) الجهاد، الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة عن سليمان بن حرب به، وفي الأدب (٨/١٥) باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، عن محمد بن سلام، وفي الدعوات (٨/١٠٦) باب قول النبي ﷺ يستجاب لنا في اليهود عن قتيبة كلاهما عن الثقفي عن أيوب به وببعض اختصار في حديث سليمان بن حرب عنده، وليس عندهم جميعاً قوله: «يا إخوة القردة والخنازير»، وأخرجه أحمد في مسنده (٣/٢٤١) من حديث أنس مثله سوى اختلاف يسير في اللفظ والمعنى متقارب، وكذا من حديث الأشعث عن عائشة نحوه في (٦/١٣٥) وقد تقدم برقم ٢٧٤ و٧٠٩ و٩١٢ و٩١٣.

والخنازير. فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا عائشة عليكِ بالحلم وإيَّاكِ والجهل»، فقالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قالوا: السام عليك. فقال: «أوليس قد رددت عليهم، إنّه يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا».

١١٤٤ ـ ١٦٨٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن حسان بن[١] عطية قال: لا بأس أن تؤمن على دعاء الراهب إذا دعا لك فقال: إنه يستجاب لهم فينا/ ولا يستجاب لهم في أنفسهم. [١٩٩/أ]

١١٤٥ ـ ١٦٨٧ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا الأسود بن شيبان[٢]، عن أبي نوفل[٣] بن أبي عقرب قال: سألت عائشة: أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتسامع عنده الشعر، فقالت: كان أبغض الحديث إليه.

---

(١) هو أبو بكر المحاربي مولاهم الدمشقي.

١١٤٤ ـ رجاله ثقات كلهم غير أنه مقطوع وقد تقدم في ضمن حديث سلام اليهود.

(٢) هو أبو شيبان البصري السدوسي.

(٣) قيل اسمه معاوية بن مسلم ـ الكناني وقيل عمرو بن مسلم.

١١٤٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين سوى الأسود من رجال مسلم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٣٤ و ١٤٨ و ١٨٩) عن عفان وعن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن الأسود بن شيبان به مثله.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١١٩): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١١٤٦ ـ ١٦٨٨ أخبرنا جرير[1]، عن مسلم[2] الأعور، عن إبراهيم[3]، عن عائشة قالت: كان غسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الجنابة صاعاً من ماء.

١١٤٧ ـ ١٦٨٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، حدثني أبو عمران[4] الجوني، عن رجل، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو ابن كيسان الضبي أبو عبدالله الملائي الكوفي ضعيف، انظر: التقريب (٣٣٦).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد النخعي أدخل على عائشة وهو صبي ولم يسمع منها شيئاً، كما في المراسيل (٩ ـ ١٠) لابن أبي حاتم.

١١٤٦ ـ إسناده ضعيف ومنقطع ولكن الحديث صحيح من غير هذا الوجه وله شواهد عدة.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه برقم ح ٧٢٧، وانظر لشواهد: مسند أحمد (٢/١٢٤ ـ ١٢٥) بترتيب الساعاتي.

(٤) هو عبدالملك بن حبيب الأزدي الكندي مشهور بكنيته.

١١٤٧ ـ في إسناده راو مبهم وبقية رجاله رجال الشيخين ولكنه جاء تعيين المبهم عند أبي نعيم وهو يزيد بن بابنوس وثقه ابن حبان وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن عدي: أحاديثه مشاهير، وقال أبو حاتم: مجهول، انظر: التهذيب (١١/٣١٦) فإسناده جيد.

تخـريجـه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٢١٥ ـ ٢١٦) ح رقم ١٥٣٩، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٦٩) كلاهما من طريق حماد به مثله.

والحارث في مسنده كما في المطالب العالية (٤/١٨٩ ـ ١٩٠) وفي سنده داود بن المحبر وهو ضعيف كما قال البوصيري في الاتحاف.

وسلم ـ نذر أن يعتكف شهراً بحراء هو وخديجة فوافى ذلك رمضان، فخرج ذات يوم فسمع السلام عليكم فرجع فزعا حتى دخل بيته فحم فغشته خديجة ثوباً، فقالت: مالك؟. قال: ما أدري غير أني سمعت رجلاً يقول: السلام عليك وأخشى أن يكون فجأة الجن فقالت: أبشر فإن السلام خير، ثم خرج أيضاً ذات يوم، قال: فرأيت جبريل منهبطاً له جناحان جناح بالمشرق وجناح بالمغرب يهاب منه، فأقبلت مسرعاً فسبقني، وكان بيني وبين الباب فكلمني وأنست إليه ثم وعدني موعداً فجئت الموعد وأبطأ عليّ فلما أردت أن أرجع إذا أنا به وميكائيل قد هبطا فنزل جبريل إلى الأرض وأقام ميكائيل بين السماء والأرض فأخذني جبريل فسلقني[1] القفا ثم شق عن بطني فآستخرج منه القلب فشقه ثم أخرج منه ما شاء الله ـ ثم غسله في طشت من ذهب ثم أعاده ثم لَأمَهُ ثم كفأني كما يكفأ الإناء ثم ختم ظهري حتى وجدت مس الخاتم ثم قال: اقرأ فقلت: لا أدري ما أقرأ/ فصنع بي حتى أجهشت بالبكاء ثم قال لي: اقرأ فقلت: آقرأ بآسم [١٩٩/ب] ربك الذي خلق، خلق الإنسان. قال: وقرأت خمس آيات ثم وزنني برجل فوزنته ثم وزنني برجلين فوزنتهما حتى وزنت مائة رجل، فقال ميكائيل: تبعته أمته ورب الكعبة ثم خرج بي فلا ألقى حجراً ولا شجراً إلا قال: السلام عليك يا رسول الله! ثم دخلت على خديجة فقالت: السلام عليك يا رسول الله!.

---

(١) جاء في بعض الروايات بالصاد المهملة ـ فصلقني ـ ولكن الأكثر والأشهر بالسين المهملة كما هو عندالمؤلف ومعناه على الوجهين ألقاني على القفا، انظر: النهاية (٢/٣٩١).

١١٤٨ ـ ١٦٩٠ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني عمران بن حطان[1] أن عائشة أم المؤمنين حدثته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان لا يترك في بيته ثوباً فيه تصليب إلا قصه.

قال وحدثتني ذقرة قالت: بينما أنا أطوف مع عائشة بالبيت إذ قطر لها فقالت: أمعك ثوب؟ فقلت: نعم، فقالت: أفيه تصليب؟ فقلت: نعم، فأبت أن تلبسه.

١١٤٩ ـ ١٦٩١ أخبرنا أبو الوليد هشام بن عبدالملك، نا نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة قال: شهدت جنازة أم أبان بنت عثمان، فجاء ابن عمر فجلس وجاء ابن عباس فجلس، فقال ابن عمر: ألا تنهى هؤلاء عن البكاء؟ إني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: يعذب الميت ببكاء أهله عليه. فقال ابن عباس: قد كان عمر يقول بعض ذاك، كنا معه حتى إذا كنا بالبيداء إذا ركب في ظل شجرة، فقال: يا عبدالله بن

---

(١) هو السدوسي والراجح صحة سماعه من عائشة كما في التهذيب (١٢٨/٨).

١١٤٨ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى عمران من رجال البخاري.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٥/٧) اللباس، باب نقض الصور عن معاذ بن فضالة عن هشام، وأبو داود في سننه (٣٨٣/٤) اللباس، باب في اتخاذ الستور عن موسى بن إسماعيل عن أبان بن يزيد، والنسائي في الكبرى الزينة، باب ٩٢ ح رقم ٣١ عن إسماعيل بن مسعود الجحدري عن خالد بن الحارث عن هشام كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به.

وقد تقدم برقم ح ٧٦١ ـ ٦٧٢ مختصراً بدون القصة.

١١٤٩ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات.

تقدم تخريجه برقم ٦٦٢ و٧١٢.

عباس، من هذا؟ فنظرت فإذا هو صهيب معه أهله فقال: ادعوا لي صهيباً، فجاء حتى دخل معه المدينة فأصيب عمر فجعل يقول: واأخاه واصاحباه فقـال عمر: إني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ/ يقول: «إن الميت [٢٠٠/أ] يعذب ببكاء أهله عليه»، قال نافع في أحد القولين ببعض بكاء أهله عليه فأتينا عائشة فذكرنا ذلك لها فقالت:

والله ما تحدثونه عن كذابين ولا مكـذبين وإن لكـما في القرآن مـا يكفيكما قال الله ـ عز وجل ـ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[1]، وإنما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن الكافر يزيده الله عذاباً ببكاء أهله عليه.

١١٥٠ ــ ١٦٩٢ أخبرنا أبو الوليد[2]، نا ليث بن سعد، عن الحارث بن يعقوب الأنصاري، عن يزيد[3] بن أبي يزيد الأنصاري، عن آمرأته[4] أنها

---

(١) سورة الأنعام: الآية ١٦٤، وسورة الإسراء: الآية ١٥، وسورة فاطر: الآية ١٨، وسورة الزمر: الآية ٧.

(٢) هو هشام بن عبدالملك الطيالسي.

(٣) هو مولى مسلمة بن مخلد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعـديلاً وذكره ابن حبان في الثقات (٦٣١/٧)، وانظر: تعجيل المنفعة (٢٩٨).

(٤) وهي أم سليم كما في المصدر السابق (٢٩٨ و٣٦٨) وجاء عند البخاري في التاريخ الكبير (٣٧١/٨) عن يزيد مولى أم سلمة أن أم سلمان امرأته سألت عائشة ـ فهي على ضوء هذه الرواية ـ عند المؤلف ـ والتي جاءت عند البخاري صحابية.

١١٥٠ ــ حسن في إسناده يزيد وثقة ابن حبان وقد تابعه سليمان عن أمه أم سليمان عن عائشة فيحسن به.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٧١/٨) عن ابن وهب عن عمرو عن أبيه وعن عبدالعزيز بن صالح عن يزيد مولى أم سلمة أن أم سلمان امرأته سألت =

سألت عائشة، عن أكل لحوم الأضاحي فقالت: قدم علي بن أبي طالب من سفره فقدمنا إليه شيئاً منه، فأبى أن يأكل منه حتى يسأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسأله فقال: كل من ذي الحجة إلى ذي الحجة.

١١٥١ ـ ١٦٩٣ أخبرنا محمد[1] بن بكر، أنا ابن جريح قال: سمعت عبدالله بن عبيد بن عمير والوليد بن[2] عطاء يحدثان، عن الحارث بن

= عائشة عن لحوم الأضاحي فقالت: قال النبي ﷺ لعلي: «كل من ذي الحجة إلى ذي الحجة».

وأحمد في مسنده (١٣/١٠٣) بترتيب الساعاتي عن حجاج عن ليث به مثله وقال الساعاتي: ـ في شرحه عليه ـ لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وسنده جيد.

وكذا أخرج أحمد في مسنده (٦/٢٨٢) من حديث سليمان بن أبي سليمان عن أمه أم سليمان ـ وكلاهما كانا ثقتين ـ قالت: دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ فسألتها عن لحوم الأضاحي فذكره نحوه وفيه قدم علي... من سفره فقدمت فاطمة بلحم من ضحاياها فقال: أو لم ينه عنها رسول الله ﷺ فقالت: إنه قد رخص فيها قالت: فدخل عليّ رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فقال له: «كلها من ذي الحجة إلى ذي الحجة».

وكذا رواه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه كما في المجمع (٤/٢٧) وقال: لم تَرْوِ أمُّ سليمان غير هذا الحديث وقال الهيثمي: وثقت ـ كما تقدم في أول الحديث ـ وبقية رجال أحمد ثقات.

(١) جاء في المخطوط «عمر بن بكر» وهو محرّف والصواب ما أثبته وهو محمد بن بكر بن عثمان البرساني.

(٢) هو الوليد بن عطاء بن خباب بمعجمه وموحدتين، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: لا يعرف، انظر: التقريب (١١/١٤٢)، والميزان (٤/٣٤٣).

١١٥١ ـ رجاله ثقات كلهم والوليد وإن كان مقبولاً لكنه تابعه عبدالله بن عبيد وهو ثقة.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٧١) الحج، باب نقض الكعبة وبنائها عن =

عبدالله بن أبي ربيعة قال عبدالله بن عمير في حديثه: وفد الحارث بن عبدالله على عبدالملك بن مروان، فقال: ما أظن أبا خبيب يعني ابن الزبير سمع من عائشة ما زعم سمعه منها[1]، فقال الحارث: أنا سمعته منها فقال: سمعت ماذا؟ فقال: قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إن قومك آستقصروا البنيان حين بنوه فإن أراد قومك أن يبنوه فليردوه، ولولا حداثة عهد قومك بالشرك لرددته إلى موضعه». قال: فأريت الموضع فإذا هو قريب من سبعة أذرع، هذا حديث عبدالله بن عبيد، وزاد عليه الوليد بن عطاء أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«ولجعلت لها بابين/ موضوعين في الأرض شرقياً وغربياً هل تدرين لم [٢٠٠/ب] رفع قومكِ البابين، فعلوا ذاك تَعَزُّزا لكي لا يدخل البيت من لم يريدوه، كانوا إذا ذكر هذا الرجل يدعونه يرتقي حتى إذا كاد أن يدخله دفعوه حتى سقط».

قال عبدالملك: أأنت سمعت هذا من عائشة؟ فقال: نعم، فنكث بعضاً في الأرض ساعة ثم قال: وددت أني تركته تَحَمَّل.

= محمد بن حاتم عن محمد بن بكر وعن محمد بن عمرو بن جبلة عن أبي عاصم وعبد بن حميد عن عبدالرزاق ثلاثتهم عن ابن جريج به مع بعض تفاوت في لفظه.

وقد تقدم تخريجه مفصلاً من رواية عبدالله بن الزبير برقم ٧ ـ ٨ نحوه بدون قصة عبدالملك بن مروان وباختلاف في لفظ الحديث.

(١) وحديثه عند أحمد في مسنده (١٧٩/٦) وتقدم برقم ح ٧ ـ ٨.

١١٥٢ ـ ١٦٩٤ أخبرنا المقرىء[1]، نا سعيد بن أبي أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة[2]، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ العشاء ثم صلى ثمان ركعات قائماً ثم صلى ركعتين جالساً بعد[3] الندائين كان لا يدعهما.

١١٥٣ ـ ١٦٩٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت آمرأة معها آبنتان لها فلم يكن عندي شيء إلا تمرة فأعطيتها فشقتها بين آبنتيها ولم تأكل منها شيئاً ثم خرجت مع آبنتيها، فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على تفيئه[4] ذلك فحدثته حديثها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«من ولي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار».

---

(١) هو عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن.

(٢) هو ابن عبدالرحمن.

(٣) يعني كان يصليهما بعد الأذانين وبين الأذان الآخر والإقامة.

١١٥٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٩) صلاة الليل، باب المداومة على ركعتي الفجر، عن المقرىء، وكذا من طريقه أبو داود في سننه (٢/ ٩٧) صلاة الليل، وكذا النسائي في الكبرى الصلاة، باب ٤٦ ح رقم ٣ كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٣٥٤) جميعهم من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء بهذا الإسناد مثله.

(٤) في مسند أحمد «تفيئة».

١١٥٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠/ ٤٥٧) به مثله، وكذا الترمذي في سننه (٣/ ٢١٣) البر والصلة من طريق عبدالمجيد بن عبدالعزيز عن معمر به مختصراً =

١١٥٤ ــ ١٦٩٦ أخبرنا النضر[1]، نا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل عليّ آمرأة معها آبنتان لها فأعطيتها تمرة فشقتها بينهما ولم تأكل منها شيئاً فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذاك له، فقال: «من ولي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار».

١١٥٥ ــ ١٦٩٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة[2]، عن محمد بن عمرو بن/ علقمة، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن علقمة بن [٢٠١/أ] وقاص وغيره، عن عائشة قالت: كان بين أبي بكر ومسطح قرابة، فلما كان من أمر أهل الإفك ما كان حلف أن لا ينفق على مسطح ولا ينفعه،

= وقال: حسن، وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٣ و ١٦٦) عن عبدالأعلى عن معمر وعن عبدالرزاق عن معمر به.

وكذا أخرجه البخاري في صحيحه (٢/١٣٦) الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، وكذا في الأدب (٨/٨) باب رحمة الولد، ومسلم في صحيحه (٤/٢٠٢٧) البر والصلة، باب فضل الإحسان إلى البنات ثلاثتهم من طريق عبدالله بن المبارك عن معمر عن الزهري حدثنا عبدالله بن أبي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة به نحوه.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) هو ابن شميل المازني.

١١٥٤ ــ حسن في إسناده صالح ضعيف يعتبر به عند المتابعات وقد تابعه عن الزهري غير واحد فيتقوى بهم.

تقدم تخريجه في الحديث السابق، وكذا قبله نحو هذه القصة عن طريق الأحنف بن قيس باختلاف في اللفظ.

(٢) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

١١٥٥ ــ تقدم مرتبة الإسناد وتخريج الحديث برقم حديث ٥٩٠ بعين هذا الإسناد.

فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُو الفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ الآية فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ: لأنفقن عليه، وعاد إلى ما كان يصنع بمسطح، وقرأ: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ﴾ الآية.

١١٥٦ ـ ١٦٩٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بعض الأنصار أن آمرأة أبي أيوب[1] قالت له: حين قال أهل الإفك ما قالوا، فقال لها: يا أم أيوب أكنت تفعلين ذاك؟ فقالت: لا والله، فقال: فعائشة والله خير منكِ وأطيب، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ المُؤْمِنُوْنَ والمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً، وقَالُوْا هَذا إِفْكٌ مُبِيْنٌ﴾[2] يعني قول أبي أيوب لأم أيوب، وكان أبو أيوب قال لها: إن الذين قالوا لها: هو إفك.

---

(١) هو الأنصاري خالد بن زيد.

(٢) سورة النور: الآية ١٢.

١١٥٦ ـ في إسناده راو مبهم وبقية رجاله ثقات والغالب أن بعض الأنصار يكون من الصحابة وعلى هذا يصح سنده وإلا لا يعرف.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٢/٣٠٢) عن أبيه عن بعض رجال بني النجار أن أبا أيوب خالد بن زيد قالت له امرأته أم أيوب فذكره نحوه.

ومن طريقه أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٨/٩٦) وفي إسناده شيخه وهو ضعيف بالإضافة إلى الإبهام وابن شبة في تاريخ المدينة (١/٣٣٥)، وعزاه السيوطي في الدر (٥/٣٣) أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر.

١١٥٧ ـ ١٦٩٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن[1] أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة قالت: فغشاه ما تغشاه وقد سجي عليه ثوب وجعل تحته وسادة من أدم فاضطجع ثم جلس فجعل يمسح العرق عن وجهه مثل الجمان، يعني حين نزلت الآيات في عائشة.

١١٥٨ ـ ١٧٠٠ أخبرنا أبو مالك الجنبي[2]، نا حجاج[3]، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان نزل الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيغفر من الذنوب عدد/ شعر غنم كلب». [٢٠١/ب]

---

(١) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

١١٥٧ ـ حسن رجاله ثقات كلهم سوى محمد بن إسحاق صدوق ورواه بالعنعنة هنا وهو مدلس ولكنه جاء التصريح بالتحديث عند ابن هشام في السيرة.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن إسحاق في السيرة كما في سيرة ابن هشام (٢/٣٠٢) من ضمن حديث الإفك عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير به، وكذا ابن شبة في تاريخ المدينة (١/٣٢٨ و ٣٣٤).

وقد تقدم هذا الجزء في حديث قصة الإفك من غير وجه.

انظر: ح رقم ٥٨٨ و ٥٨٩ و ٥٩٠ و ٦٣٤.

(٢) الجنبي ـ بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة ـ هو عمرو بن هاشم الكوفي.

(٣) هو ابن أرطأة النخعي.

١١٥٨ ـ في إسناده الجنبي لين الحديث ولكنه تابعه يزيد بن هارون وأبو خالد الأحمر، غير أن حجاجاً مدلس وقد عنعن إلاّ أن الحديث صحيح بطرقه وشواهده.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٢/١٢١) الصوم، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون وابن ماجه في سننه (١/٤٤٤) =

١١٥٩ ـ ١٧٠١ قال إسحاق[1]: رواه أبو خالد[2] الأحمر بهذا الإسناد مثله أيضاً.

= إقامة الصلاة، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان أيضاً من طريق يزيد عن حجاج به مع قصة فيه عنده.
وقال الترمذي: حديث عائشة لا نعرفه إلّا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمداً ـ البخاري ـ يضعف هذا الحديث وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة.. والحجاج لم يسمع من يحيى بن أبي كثير.
وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٣٨)، والألكائي في السنة (١/١٠١/٢) وعبد بن حميد كما في المنتخب من المسند (١/١٩٤) من طريق الحجاج به، وفيه قصة فقد عائشة النبي ذات ليلة، وقد تقدم برقم ٣٠٧ عند المؤلف مع هذه القصة وله شواهد عدة يشد بعضها بعضاً، فله شاهد من حديث معاذ بن جبل وأبي ثعلبة الخشني وعبدالله بن عمرو وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وأبي بكر الصديق وعوف بن مالك وقد أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٢٢ و٢٢٤) من حديث أبي بكر وأبي موسى وأبي ثعلبة ومعاذ وقد أورده الشيخ الألباني في الصحيحة (١٣٥ ـ ١٣٨) حديث رقم ١١٤٤ وخرّج شواهده ثم قال بعد تخريج طرقه:
وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب والصحة تثبت بأقل منها عدداً، ما دامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث.
وقد تقدم برقم ح ٣٠٧ وبعض تخريجه هناك مع قصة فقد عائشة النبي ﷺ ذات ليلة.

(١) هو ابن إبراهيم المؤلف.
(٢) هو سليمان بن حيان الأزدي.

١١٥٩ ـ رجاله بين ثقة وصدوق غير أن حجاجاً مدلس.
ومنه أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٤٣٧ ـ ٤٣٨) به مثله.
انظر: الحديث السابق.

١١٦٠ ـ ١٧٠٢ أخبرنا عبدالرزاق، أنا إبراهيم بن عمر[١] الأنباري أنه سمع الوضين[٢] بن عطاء يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إن الله يطلع ليلة النصف من شعبان فيغفر الذنوب لأهل الأرض إلا لمشرك أو مُشَاحِنٍ وله في تلك الليلة عتقاء عدد شعر مسوك[٣] غنم كلب».

قال إسحاق: فسره[٤] الأوزاعي أن المشاحن المبتدع الذي يفارق أمة.

---

(١) هو إبراهيم بن عمرو ويقال عمر ـ كما هنا عند المؤلف ـ الصنعاني صنعاء دمشق، مستور، انظر: التقريب (٢٢)، والتهذيب (١٤٨/١) وفيه عن الوضين بن عطاء حديثاً مرسلاً.

(٢) الوضين ـ بفتح أوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون ـ، ابن عطاء بن كنانة صدوق سيء الحفظ رمي بالقدر مات سنة ست وخمسين ومائة، انظر: التقريب (٣٦٩).

(٣) هكذا جاء في المخطوط ولم يتضح لي معناه.

(٤) لم يدرك إسحاق الأوزاعي فهو منقطع.

١١٦٠ ـ في إسناده مستور وكذا هو معضل.
لم أجد تخريجه في المصنف لعبدالرزاق من هذا الوجه والسياق لعله في التفسير وإنما أخرج في (٣١٦/٤ ـ ٣١٧) الصوم، باب النصف من شعبان رواية عن محمد بن راشد، حدثنا مكحول عن كثير بن مرة أن الله يطلع ليلة النصف من شعبان إلى العباد فيغفر لأهل الأرض إلا رجل مشرك أو مشاحن، وكذا من وجه آخر عن كثير رفعه.
انظر: الحديث السابق، وانظر: المجمع (٦٥/٨).

١١٦١ ـ ١٧٠٣ أخبرنا يحيى بن آدم، عن ابن[1] أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان ولاد الجاهلية، عن ثلاثة منازل، الرجل يتزوج المرأة ويصدقها فهذه أفضل المنازل، والرجل يتخذ أمته ويتخذ الخليلة، والمرأة يجتمع عليها الرجال فتلد فيجعل الولد لأحدهم.

---

(١) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

١١٦١ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق غير أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعن والحديث روي من غير وجه بغير هذا السياق رواه يونس عن الزهري فيتقوى به.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩/٧) النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي وأبو داود في سننه (٧٠٢/٢) الطلاق، باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية كلاهما من طريق عنبسة بن خالد عن يونس عن الزهري به نحوه أتم منه ولكنه جاء عندهما ذكر أربعة أنحاء من النكاح.

والدارقطني في سننه (٢١٦/٣ ـ ٢١٧) من طريق يونس عن الزهري بنحو ما تقدم، والبيهقي في سننه (١٩٠/٧) النكاح، باب نكاح أهل الشرك وطلاقهم عن الطريق المذكور.

وعزاه ابن حجر في الفتح (١٨٤/٩) إلى أبي نعيم في المستخرج وإلى الجوزقي والاسماعيلي أيضاً.

١١٦٢ ـ ١٧٠٤ قال إسحاق: وذكر لنا عن سفيان[1]، عن أسامة[2] بن زيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان كلام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فصلاً يفهمه كل أحد ولم يكن يسرد سردكم هذا.

١١٦٣ ـ ١٧٠٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، (عن القاسم)[3] بن محمد، عن عائشة قالت: كنت أغتسل مع

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو أسامة بن زيد بن أسلم العدوي أبو زُيد المدني، ضعيف من قبل حفظه مات في خلافة المنصور، انظر: التقريب (٢٦)، والتهذيب (١/٢٠٧).

١١٦٢ ـ حسن بطرقه في إسناده أسامة ضعيف ولكنه تابعه غير واحد عن الزهري كما تقدم وأيضاً معلق ولكنه جاء موصولاً عند أبي داود وغيره فأصل الحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٧٢/٥) الأدب، باب الهدي والكلام عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن وكيع عن سفيان به، وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٣١٤ ـ ٣١٥) من طريق سفيان به مثله سوى تقديم وتأخير، وكذا هو عند الترمذي من هذا الطريق وقد تقدم تخريجه في ح رقم ١١٣٧، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/٩) عن وكيع عن سفيان به مثله.

(٣) بين الحاجزين سقط من أصل المخطوط استدركته مما تقدم برقم ٤١٦ من أصل المخطوط.

١١٦٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

فقد تقدم هذا الحديث من الطريق نفسه برقم ح ٤١٦ ـ ٤١٧ ـ ٤١٨، وكذا من غير وجه عن الأسود عن عائشة برقم ٩٨١ دون ذكر الفرق، وكذا من طريق عبيد بن عمير برقم ٦٣٩، ومن رواية عروة عن عائشة برقم ح ١٣ و ١٤ و ٩١.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في إناء قدر الفرق، وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد.

١١٦٤ ـ ١٧٠٦ أخبرنا حماد بن خالد الخياط[1] وغيره، نا عبدالله[2] العمري، عن أخيه عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

[٢٠٢/أ] «من رأى في منامه آحتلاماً ولم ير بللاً لم يغتسل، وإذا رأى/ في منامه ولم يرَ آحتلاماً آغتسل».

---

(١) هو عبدالله القرشي البصري الخياط بمعجمة ومثناة تحتانية.

(٢) هو عبدالله بن عمر بن حفص.

١١٦٤ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٦١) الطهارة، باب في الرجل يجد البلة في منامه، عن قتيبة بن سعيد والترمذي في سننه (١/٧٤) الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللاً عن أحمد بن منيع، وابن ماجه في سننه (١/٢٠٠) الطهارة، باب من احتلم ولم ير بللاً، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد في مسنده (٦/٢٥٦) أربعتهم عن حماد بن خالد بهذا الإسناد ولفظه وهو لابن ماجه: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فرأى بللاً ولم ير أنه احتلم، اغتسل وإذا رأى أنه قد احتلم ولم ير بللاً، فلا غسل عليه».

والدارمي في سننه (١/١٩٥) الوضوء، باب من يرى بللاً ولم يذكر احتلاماً، عن يحيى بن موسى عن عبدالرزاق عن عبدالله نحوه.

١١٦٥ ـ ١٧٠٧ أخبرنا الملائي[١]، نا شريك[٢]، عن أبي الجحاف[٣]، عن عكرمة قال إنما قال ابن عباس: الماء من الماء في الذي يحتلم ليلاً فيستيقظ من منامه ولا يجد بللاً.

١١٦٦ ـ ١٧٠٨ أخبرنا حفص بن غياث، عن الأشعث بن سوار[٤]،

---

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو شريك بن عبدالله القاضي النخعي.

(٣) هو داود بن أبي عوف سويد التميمي البرجمي ـ بضم الموحدة والجيم ـ مولاهم أبو الجحاف بالجيم وتشديد المهملة مشهور بكنيته، هو صدوق شيعي ربما أخطأ، انظر: التقريب (٩٦).

١١٦٥ ـ في إسناده شريك تغير منذ ولي القضاء بقية رجاله بين ثقة وصدوق وهو موقوف.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١/٧٤) الطهارة، باب ما جاء أن الماء من الماء عن علي بن حجر عن شريك به مختصراً «إنما الماء من الماء في الاحتلام» وقال أبو عيسى ـ الترمذي ـ سمعت الجارود يقول: سمعت وكيعاً يقول: لم نجد هذا الحديث إلا عند شريك.

وكذا الطبراني في الكبير (١١/٣٠٤) ح رقم ١١١٢ عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن محمد بن الصباح ثنا شريك بمثل ما تقدم عند الترمذي، وقال ابن حجر: في التلخيص (١/١٤٣) وفي إسناده لين، لأنه من رواية شريك عن أبي الجحاف، وفيه ذهب الجمهور إلى نسخ حديث «إنما الماء من الماء» وأوله ابن عباس بنحو ما تقدم ـ يعني حمله على الاحتلام.

(٤) هو الكندي صاحب التوابيت قاضي الأهواز، ضعيف مات سنة ست وثلاثين ومائة، انظر: التقريب (٣٧).

١١٦٦ ـ في إسناده ضعف.

انظر: تخريج الحديث السابق والذي قبله، هذا الحديث والذي قبله ليسا من مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ إنما أتى بهما كشاهد لحديث عائشة وتأييداً له.

عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إذا رأى بللاً ولم يرَ آحتلاماً آغتسل، وإذا رأى آحتلاماً ولم ير بللاً لم يغتسل يعني إذا آستيقظ من منامه.

١١٦٧ ـ ١٧٠٩ أخبرنا أبو عامر[١] العقدي، نا أبو معروف[٢] صاحب العقدي البصري، حدثتنا عمرة بنت قيس[٣] قالت: سألت عائشة، عن الفرار من الطاعون فقالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف».

١١٦٨ ـ ١٧١٠ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني[٤]، نا مالك بن أنس، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أمه[٥]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر لجلود الميتة إذا دبغت أن يستمتع بها.

قال إسحاق: قلت لأبي قرة أذكر مالك بن أنس ـ فقرأتُ عليه هذا الحديث بإسناده ـ؟ فأقرّ به وقال: نعم.

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو البصري.

(٢) هو جعفر بن كيسان العدوي البصري.

(٣) هي العدوية.

١١٦٧ ـ في إسناده عمرة لم أعرف حالها وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح من غير هذا الوجه، وقد تقدم من هذه الطريق برقم ح ٨٦٠، وكذا تخريجه هناك، وكذا قبله في ضمن حديث آخر برقم ٨٣٣.

(٤) في أصل المخطوط «الزاهرني» وهو تحريف والتصويب من مصادر ترجمته وهو أبو محمد الزهراني البصري.

(٥) وهي عمرة بنت عبدالرحمن.

تقدم هذا الحديث من هذه الطريق بعينها برقم ح ٤٨٨، وسنده صحيح، وكذا انظر تخريجه هناك.

١١٦٩ ـ ١٧١١ أخبرنا محمد بن بكر[١] أو غيره، عن (ابن)[٢] أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لعن الله أقواماً آتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

١١٧٠ ـ ١٧١٢ أخبرنا النضر[٣]، نا سليمان بن المغيرة، نا حميد بن[٤] هلال قال: لبس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بردة سوداء فقال: يا عائشة كيف ترين؟ قالت: فقلت: ما أحسنها عليك شيّب بياضُك بسوادِها وشيب سوادها ببياضك فخرج فيها فعرق فوجد منها ريحاً فرجع فنزعها.

---

(١) هو أبو عبدالله البرساني.

(٢) بين الحاجزين ليس في المخطوط والغالب أنه سقط من الناسخ زدته من مصادر ترجمته والتخريج وهو سعيد بن أبي عروبة.

١١٦٩ ـ في إسناده ابن أبي عروبة كثير التدليس وقد عنعن وهو من أثبت الناس في قتادة والحديث صحيح بطرقه وشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٤/٩٥) الجنائز، باب اتخاذ القبور مساجد، وكذا في الكبرى في الوفاة باب ٨ ح رقم ١ كما في تحفة الأشراف (١١/٤١٢) عن عمرو بن علي عن خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به.

وقد ورد من رواية مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، عند البخاري في صحيحه (١/١١٩) الصلاة، باب ـ بلا عنوان ـ وكذا مسلم في صحيحه (١/٣٧٦) المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور وعند أبي داود في سننه (٣/٥٥٣) الجنائز، باب في البناء على القبور.

وقد تقدم برقم ح ٢٢٤ من حديث عروة عن عائشة.

(٣) هو ابن شميل المازني.

(٤) هو العدوي البصري.

١١٧٠ ـ صحيح مرسلاً رجاله ثقات إلا أنه مرسل ولكنه تقدم موصولاً من وجه آخر، وكذا تخريجه برقم ح ٧٨٢ و ٧٨٣.

[٢٠٢/ب] ١١٧١ ـ ١٧١٣ قال إسحاق: وذكر غير واحد، عن حماد بن سلمة/، عن حماد[1]، عن إبراهيم[2]، عن الأسود، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلاء حتى يبرأ وعن الصغير حتى يكبر.

---

(١) هو ابن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي فقيه صدوق له أوهام رمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة، انظر: التقريب (٨٢).

(٢) هو ابن زيد النخعي وكذا الأسود.

١١٧١ ـ حسن بطرقه، رجاله بين ثقة وصدوق غير أنه معلق وقد وصله جماعة عن حماد كما سيأتي في التخريج.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥٥٨/٤) الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً عن عثمان بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، والنسائي في سننه (١٥٦/٦) الطلاق، باب ما لا يقع طلاقه من الأزواج عن يعقوب بن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن مهدي كلاهما عن حماد به.

وابن ماجه في سننه (٦٥٨/١) الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون به، وكذا عن محمد بن خالد ومحمد بن يحيى الذهلي كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي به.

وأحمد في مسنده (١٠٠/٦ و ١٠١ و ١٤٤) عن عفان وحسن بن موسى وروح وعن يزيد جميعهم عن حماد به، وكذا الدارمي في سننه (١٧١/٢) الحدود، باب رفع القلم عن ثلاثة عن عفان عن حماد به مع اختلاف يسير عند بعضهم حيث جاء عند البعض عن المجنون وفي لفظ المعتوه، حتى يعقل أو يفيق، وعن الصبي حتى يحتلم، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ح رقم ١٤٩٦، وابن الجارود في المنتقى (٥٨)، والحاكم في المستدرك (٥٩/٢)، وأبو يعلى في مسنده (ق ١/٢٠٨) جميعهم من طريق حماد به، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وكذا أبو الشيخ في طبقات المحدثين حديث رقم ١٠٠٣ بتحقيقي من طريق حماد به ورجاله سوى شيخ المؤلف ثقات.

١١٧٢ ـ ١٧١٤ أخبرنا المقرىء[١]، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عُقَيْل[٢]، عن ابن شهاب[٣]، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا أراد أن ينام جمع يديه ثم نفث فيهما ويقرأ قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بها وجهه ورأسه وجسده، قال عقيل: ورأيت ابن شهاب يفعل ذلك.

١١٧٣ ـ ١٧١٥ أخبرنا المقرىء[٤]، نا سعيد بن أبي أيوب، عن عقيل[٥]، عن ابن شهاب، عن (عروة، عن)[٦] عائشة قالت: قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيتي وفي يومي وعلى صدري ومضغت له السواك فجمع الله بين ريقي وريقه.

---

(١) هو عبدالله بن يزيد.

(٢) هو ابن خالد.

(٣) هو الزهري.

١١٧٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم الحديث من الطريق نفسها وتخريجه برقم ح ٢٥١ ـ ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

(٤) هو عبدالله بن يزيد.

(٥) هو ابن خالد.

(٦) ما بين المعكوفتين سقط من الأصل أثبته من مصادر التخريج.

١١٧٣ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنه منقطع ولكن الظاهر أنه سقط من الناسخ ويوجد علامة فوق عن هكذا (،-) فلم يأت في التصوير كما يبدو وقد جاء موصولاً في مصادر التخريج.

وقد تقدم في حديث عروة والقاسم، وكذا من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة برقم ٧١١.

وقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢٧٤) من طريق محمد بن إسحاق حدثني يعقوب بن عتبة عن الزهري عن عروة به.

١١٧٤ ـ ١٧١٦ أخبرنا أبو عامر[1] العقدي، نا عبدالملك بن عمير ونا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عمرو بن شريح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من مس فرجه فليتوضأ».

١١٧٥ ـ ١٧١٧ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل[2]، عن أبي إسحاق[3]، عن البهي[4]، عن ابن عمر، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها: ناوليني الخُمْرَة، فقالت: إني حائض، فقال: «إن حيضتكِ ليست بيدكِ».

---

(١) هو عمرو بن عبدالملك.

١١٧٤ ـ إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه برقم ح ٣٢٣ من رواية عروة عنها نحوه.

وقد جاء في المطالب العالية (١/٤١) بلفظ: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ» في التعليق في إسناده من لم يسم، وعزاه إلى المؤلف.

(٢) هو ابن يونس السبيعي.

(٣) هو السبيعي.

(٤) هو عبدالله البهي.

١١٧٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٢٠٧) الطهارة الحائض تتناول الشيء من المسجد، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن البهي به، وقال المزي في تحفة الأشراف (١١/٤٧٤) وتابعه شريك عن العباس بن ذريح عن البهي به، وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق عن البهي عن ابن عمر عن عائشة وسيأتي برقم ١٢٢١ وزيادة التخريج والكلام عليه هناك.

وقد تقدم تخريجه برقم ح ٣٧٢ - ٣٧٣ من رواية القاسم عن عائشة مرفوعاً، وكذا عن مسروق عن عائشة برقم ٨٩٠.

١١٧٦ ـ ١٧١٨ أخبرنا النضر[1]، نا حماد بن سلمة، أخبرني أبو عمران الجوني، نا يزيد بن بابنوس، قال: ذهبت أنا وصاحبي إلى عائشة فآستأذنا فأذنت لنا وألقت لنا وسادة، فقال لها صاحبي: يا أم المؤمنين: ما تقولين في العراك؟ قالت: وما العراك؟ فضربتُ منكب صاحبي فقلت: مه/فقالت [٢٠٣/أ] عائشة: مه آذيت أخاك، المحيض، قولوا كما قال الله ـ عز وجل ـ: المحيض، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينال من رأسي وبيني وبينه ثوب، فكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا مر ببابي ألقى إلى الكلمة ينفعني الله بها فأتى عَلَيَّ ذات يوم فلم يقل لي شيئاً فقلت للجارية: ضعي لي الوسادة بالباب وعصبت رأسي فقعدت على الباب فمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

مالكِ يا عائشة!؟ قلت: أشتكي رأسي، فقال: بل أنا وارأساه ثم ذهب فلم يلبث إلا يسيراً حتى أُتي به محمولاً في كساء حتى وضع في بيتي، فبعثتُ إلى النسوة فآجتمعن فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: إني آشتكيت ولا أستطيع أن أدور بينكن فإن رأيتن أن تأذن لي فأكون في بيت عائشة ففعلن، فقالت عائشة: فبينما رأسه على منكبي إذ قال برأسه نحو رأسي، فظننت أنه يريد من رأسي شيئاً فخرجت من فيه نطيفة باردة فوقعت على ثغرة نحري فآقشعر لها جلدي، وظننت أنه غشي عليه فسجيته ثوباً، فجاء عمر بن الخطاب والمغيرة بن شعبة فأذنت لهما وآجتذبتُ الحجاب إليَّ، فقال عمر بن الخطاب: وآغشيتاه ما أشد ما غشي عليه، فلما خرجا من الباب قال بعضهم: مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يا عمر!، فقال عمر: كذبت والله ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) هو ابن شميل المازني.

١١٧٦ ـ في إسناده يزيد بن بابنوس مقبول وبقية رجاله ثقات ويحسن عند المتابعة.
تقدم تخريجه برقم ح ٧٩٠ من طريق أبي عمران الجوني به.

ولا يموت حتى يُفْني المنافقين، ثم جاء أبو بكر فرفع الحجاب فأتاه من قبل رأسه فقبل جبهته وقال: وانبياه ثم أدنى رأسه/ من جبهته يقربه إلى فيه [٢٠٣/ب] فقبله، وقال: واصفياه ثم أدنى رأسه وحدد فاه فقبل جبهته، وقال: واخليلاه، ثم خرج إلى المسجد وعمر يكلم الناس، فَحَمِدَ الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: إنَّ الله قال:

﴿إنَّكَ مَيِّتٌ وَإنَّهُمْ مَيِّتُون﴾[1] ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ إنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُوْنَ﴾[2] وقرأ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إلَّا رَسُوْلٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقَابِكُمْ﴾، إلى قوله، ﴿الشاكرين﴾[3] من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد مات، فقال عمر: يا أيها الناس هذا أبو بكر، فبايعه الناس.

١١٧٧ ـ ١٧١٩ أخبرنا أبو عامر الخزاز[4] صالح بن رستم، عن أبي عمران الجوني، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله: جار لي بيته جنب بيتي وبابه شاسع عن داري وآخر بابه قبالة بابي، وبيته أبعد من بيت جاري فبأيهما أبدأ؟ فقال: بأقربهما منكِ باباً.

---

(١) سورة الزمر: الآية ٣٠.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٣٤.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٤٤.

(١) الخزاز: بمعجمات هو صالح بن رستم وجاء في المخطوط بزيادة «نا» يعني أخبرنا أبو عامر الخزاز، نا صالح بن رستم، وصالح هو أبو عامر فهو خطأ.

١١٧٧ ـ رجاله رجال الصحيح غير أنه منقطع ولكنه تقدم موصولاً.

وقد تقدم الحديث وتخريجه برقم ح ٨٢٤ ـ ٨٢٥ من طريق أبي عمران الجوني عن طلحة بن عبدالله عن عائشة ببعض اختصار نحوه.

١١٧٨ ـ ١٧٢٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن[١] خثيم، عن أبي الطفيل[٢] قال: كانت الكعبة مبنية بالرضم[٣] ليس فيها مدر وكانت قدر ما يقتحمها العناق وكانت غير مسقفة، إنما كان يوضع ثياباً عليها يسدل سدلاً، وكان الركن موضوعاً على سؤرها بادياً، وكانت ذات ركنين كهيئة الحلقة[٤] مربعة من جانب، ومدورة من جانب فأقبلت سفينة من الروم حتى إذا كانوا قريباً من جدة آنكسرت فخرجت قريش ليأخذوا الخشب، وكانت السفينة تريد الحبشة فوجدوا فيها رجلاً رومياً فأخذوا الخشب/ فأعطاهم إياها وكان تاجراً فأقبلوا بالخشب وبالرجل الرومي [٢٠٤/أ] الذي كان في السفينة فقالوا: نبني بهذا الخشب بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه فإذا هم بحية على سور البيت بيضاء البطن، سوداء الظهر، فجعلت كلما دنا أحد منهم إلى البيت ليهدمه أويأخذ من حجارته فتحت فاها وسَعَت نحوه، فخرجت قريش حتى أتوا المقام فعجّوا إلى الله ـ عز وجل ـ

---

(١) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم.

(٢) هو عامر بن واثلة بن عبدالله.

(٣) الرضم: صخور بعضها على بعض، انظر: النهاية (٢/٢٣١).

(٤) جاء في الفتح صورة الحلقة هكذا «D».

١١٧٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/١٠٢ ـ ١٠٤) به باختلاف يسير أشرت إلى بعضها، ومع بعض الزيادات عنده ومن طريقه أحمد في مسنده (٥/٤٥٥) ولكنه ساق طرفاً منه فقط، والحاكم في المستدرك والطبراني في الكبير كما في الفتح (٣/٤٤١)، وكذا في المجمع (٣/٢٨٩)، وقال الهيثمي: وروى أحمد طرفاً منه ورجالها رجال الصحيح.

وكذا الأزرقي في أخبار مكة (١/١٥٧ ـ ١٥٨) من طريق داود بن عبدالرحمن عن ابن خثيم به نحوه.

فقالوا: ربنا لن نُرَع إنما أردنا تشريف بيتك وتزيينه، فإن كان ذلك وإلا فما بدا لك فآفعل فسمعوا جواباً[1] في السماء فإذا هم بطائرٍ أعظم من النسر أسود الظهر أبيض البطن والرجلين فغرز بمخالبه في قفا الحية فآنطلق بها يجرها ساقط ذنبها حتى آنطلق بها نحو أجياد، فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بحجارة الوادي، وكانت قريش تحملها على رقابها فرفعوه في السماء عشرين ذراعاً، وكان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بينما هو يحمل حجارة إذ سقط الحجر وضاقت النمرة عليه، فذهب يضعها فبدا عورته من صغر النمرة فنودي يا محمد خمر عورتك، وكان بين بنيانها وبين ما أنزل عليه الذكر خمس عشرة سنة، فلما كان جيش الحصين بن نمير قدم[2] تحريقها في زمن ابن[3] الزبير قال ابن الزبير: أخبرتني عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: لولا حداثة عهد قومك بالكفر لهدمتها فإنهم تركوا منها سبعة أذرع في الحجر قصرت بهم النفقة والخشب.

[٢٠٤/ب] **١١٧٩ ـ ١٧٢١** قال ابن خثيم: فأخبرني/ ابن أبي مليكة، عن عائشة أنها سمعت ذلك من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وزاد: قالت: وقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: لجعلت لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً يدخلون من هذا ويخرجون من هذا ففعل ذلك ابن الزبير، وكانت قريش جعلوا لها درجاً ليرتقي إليها من يريد أن يدخلها، فجعل ابن الزبير لها بابين لاصقين بالأرض.

---

(١) في المصنف «خواراً» وكذا في المجمع وهو صوت البقر.

(٢) في المصنف «فذكر» بدل قدم.

(٣) هو عبدالله بن الزبير الأسدي.

١١٧٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم، انظر: الحديث السابق وبداية مسند عائشة.

١١٨٠ ـ ١٧٢٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا محمد وهو ابن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن عائشة قالت: حضر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبو بكر وعمر سعدَ بْنَ معاذ وهو يموت في المسجد في القبة التي ضربها عليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: والذي نفسي بيده إني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر، وكانوا كما قال الله ـ عز وجل ـ ﴿رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ﴾ فقلت لها: يا أمّه: كيف كان يصنع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: كان لا يدمع عينيه على أحد ولكنه كان إذا وجد فإنما كان يأخذ بلحيته.

١١٨١ ـ ١٧٢٣ أخبرنا النضر[1]، نا محمد وهو ابن عمرو، عن أبيه، عن جده علقمة بن وقاص، عن عائشة قالت: أقبلنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قافلين من مكة حتى إذا كنا بذي الحليفة وأسيد بن

١١٨٠ ـ في إسناده عمرو بن علقمة مقبول وبقية رجاله ثقات.
وقد تقدم تخريجه في حديث ٥٨٣ من طريق محمد بن بشر العبدي عن محمد بن عمرو مع طول فيه وقصة.
وكذا أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢٧٠/أ) عن المؤلف به مثله.

(١) هو ابن شميل المازني.

١١٨١ ـ رجاله ثقات كلهم سوى عمرو بن علقمة مقبول حيث يتابع.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٢/٤) عن يزيد بن هارون عن محمد به، وكذا أبو يعلى في مسنده ببعض اختصار كما في المجمع (٣٠٩/٩) وقال الهيثمي: رواه أحمد ورواه الطبراني عن عائشة... وأسانيدها كلها حسنة. فأما جملة «لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ» فهي متفق عليها من حديث جابر، انظر: صحيح البخاري (٤٤/٥) مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه وصحيح مسلم (١٩١٥/٤) وفضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه.

حضير بيني وبين رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تلقانا غلمان بني عبد الأشهل وكانوا يتلقون أهاليهم إذا قدموا، فسألهم أسيد بن حضير، عن أهله فنعوها له فقنع رأسه يبكي فقلت: غفر الله لك أنت صاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقد/ قدم الله لك من الفضل والسابقة [٢٠٥/أ] ما تقدم وتبكي على آمرأة؟.

فقال: لعمري ليحق أن لا أبكي على أحد بعد سعد بن معاذ، وقد كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: فقال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «لقد آهتز العرش لموت سعد بن معاذ».

١١٨٢ ـ ١٧٢٤ أخبرنا النضر[١]، نا محمد وهو ابن عمرو، عن محمد بن سيرين قال: حدثني علقمة بن وقاص الليثي قال: قلت لعائشة يا أم المؤمنين! كيف كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي الركعتين وهو جالس؟ فقالت: كان يقرأ فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع.

١١٨٣ ـ ١٧٢٥ أخبرنا الثقفي[٢]، نا خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُدْني رأسه إليَّ من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

١١٨٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تقدم الحديث وتخريجه برقم ح ٦١٢.

(٢) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

١١٨٣ ـ منقطع رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين غير أنه منقطع حيث لم يسمع ابن سيرين من عائشة كما في التهذيب (٢١٦/٩)، والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

وقد تقدم تخريجه برقم ح ١١٣ و ١١٤ و ٣٠٣ و ٣٤٩.

١١٨٤ ـ ١٧٢٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن أبي[١] عمار البصري، عن عائشة أنها لما قدمت البصرة قالت: مرن أزواجكن أن يغسلوا أثر الخلاء فإن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يفعله ـ كانت تستحثهم[٢] ـ وقال: إنه يذهب الباسور[٣].

أخبرنا مهران[٤] الرازي، نا أبو سنان سعيد بن سنان الشيباني، عن الضحاك[٥] قال: إنما أحدث الناس الاستنجاء بالماء من قبل الأطباء.

---

(١) هو شداد بن عمرو القرشي.

(٢) جاء في الأصل هكذا «ىسحىهم» وأثبت ما آستظهرته ويحتمل أيضاً أن يكون «تستحييهم» والله أعلم.

(٣) الباسور، يجمع على بواسير: الباسور، كالناسور أعجمي: داء معروف، قال الجوهري: هي علة تحدث في المقعدة، وفي داخل الأنف، انظر لسان العرب (٤/٥٩) وفي المصباح في مادة بسر قال: الباسور ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة، والانثيين والأشفار وغير ذلك.

١١٨٤ ـ منقطع رجاله ثقات كلهم غير أن أبا عمار لم يدرك عائشة كما سيأتي في التخريج.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٩٣) عن علي بن إسحاق أنا عبدالله قال أنا الأوزاعي به، وأوله أن نسوة أهل البصرة دخلن عليها فأمرتهم أن يستنجين بالماء وقالت: مرن أزواجكن الحديث.

وابن أبي شيبة في مصنفه (١/١٥٢) من طريق ابن سيرين عن عائشة نحوه، والبيهقي في سننه (١/١٠٦) من طريق عقبة بن علقمة عن الأوزاعي به ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: هذا مرسل أبو عمار شداد لا أراه أدرك عائشة وقد تقدم من رواية معاذ عنها برقم ح ٨٣٦، وأخرج الطبراني عن عائشة مرفوعاً كما في المجمع (٥/١٠٠) بلفظ «استنجوا بالماء البارد فإنه مصحة للبواسير، وقال الهيثمي: وفيه عمار بن هارون وهو متروك.

(٤) هو ابن أبي عطاء أبو عبدالله.

(٥) هو الضحاك بن مخلد.

١١٨٥ ـ ١٧٢٧ أخبرنا محمد بن سوار أبو الخطاب، وكان ثقة، نا عمارة[1] المعولي قال: سئل ابن سيرين عن قطع البواسير فكرهه، وقال: لو أن أحدهم إذا دخل الخلاء غسل مقعدته/ وطلاه بمرذا سبخ[2] ودهن [٢٠٥/ب] حل[2] كان خيراً له من ذلك.

١١٨٦ ـ ١٧٢٨ أخبرنا جرير[3]، عن الأعمش، عن أبي وائل[4]، عن مسروق، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إذا أنفقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها ما آكتسب وللخازن مثل ذلك».

١١٨٧ ـ ١٧٢٩ أخبرنا أبو الوليد[5]، نا الليث بن سعد، عن محمد بن[5] شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن قريشاً أهمتهم شأن المخزومية التي سرقت، وقالوا من يكلم لها رسول الله ـ صلى الله عليه

١١٨٥ ـ لم أعثر على مخرجه.

(١) هو ابن مهران ـ بكسر الميم وسكون الهاء المعولي ـ بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو أبو سعيد البصري، لا بأس به عابد، انظر: التقريب (٢٥١).

(٢) لم أعرف معناهما فلعلّ فيهما تحريف والله أعلم.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

١١٨٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تقدم تخريجه من طريق أبي معاوية عن الأعمش به برقم ٨٧٥.

(٥) هو الطيالسي.

(٦) هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري.

١١٨٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم وقد تقدم من هذا الطريق باختلاف يسير في المتن، برقم ح ٣١٨.

وسلم ـ؟ فقالوا ليس إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكلموا أسامة، فكلم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله؟ والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها.

١١٨٨ ـ ١٧٣٠ أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر[١]، عن أيوب[٢]، عن نافع، عن ابن عمر قال: كانت المخزومية تستعير متاعاً على ألسنة جارتها وتجحده فأمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقطع يدها.

---

(١) هو ابن راشد.

(٢) هو ابن أبي تميمة السختياني.

١١٨٨ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٥٥٥) الحدود، باب في القطع في العارية، عن الحسن بن علي الخلال ومخلد بن خالد الشعيري، والنسائي في سننه (٨/٧٠) القطع، باب ما يكون حرزاً وما لا يكون عن محمود بن غيلان وعن إسحاق المؤلف أربعتهم عن عبدالرزاق به.

وأحمد في مسنده (٢/١٥١) عن عبدالرزاق به، ولم أقف عليه في المصنف من هذا الطريق وإنما أخرج عبدالرزاق (١٠/٢٠١) الحدود، باب الذي يستعير المتاع ثم يجحده عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة به أتم منه مع قصة شفاعة أسامة لها.

انظر: الحديث السابق وح ٣١٧ ـ ٣١٨.

١١٨٩ ـ ١٧٣١ أخبرنا جرير[1]، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لقد رأيتني أنازع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإناء الواحد نغتسل منه وإنا لجنبان.

١١٩٠ ـ ١٧٣٢ أخبرنا جرير[2]، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخرج إلى صلاة الفجر وإن رأسه ليقطر ثم يظل ذلك اليوم صائماً.

[٢٠٦/أ] ١١٩١ ـ ١٧٣٣ أخبرنا جرير[3]، عن الأعمش، عن عمرو بن/ مرة قال: نا أبو نصر[4] قال: حدثتنا عائشة، قالت: أهدى إلينا آل أبي بكر

---

(١) هو ابن عبدالحميد.

١١٨٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

وقد تقدم تخريجه برقم ١٣ و١٤ و٩١ من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، وكذا عن هشام عن عروة عنها برقم ١٥ و ٤١.

(٢) هو ابن عبدالحميد.

١١٩٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن الأعمش مدلس وقد عنعن ولكنه توبع.

وقد تقدم الحديث برقم ٥٤٣ من نفس الطريق وكذا تخريجه، وانظر: ح رقم ٥٤٢ و٥٤٤ و٥٤٦ و٥٤٧ مع قصة فيه.

(٣) هو ابن عبدالحميد.

(٤) هو حميد بن هلال العدوي.

١١٩١ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم غير أن الأعمش مدلس وقد عنعن ولكنه توبع فيه.

تخريجه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٠٥/١) عن عبيدالله عن موسى عن شيبان عن الأعمش به باختلاف يسير وفيه قال أبو نصر: سمعت عائشة...

وقد تقدم برقم ح ١١٤٠ من رواية حميد بن هلال وتخريجه أيضاً.

رجل شاة فأنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اقطعها في ظلمة البيت فقيل لها: فهلا أسرجتم فقالت: لو كان عندنا ما نسرج به لأكلناه.

١١٩٢ ـ ١٧٣٤ أخبرنا عبدالعزيز بن[١] محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يستعذب له الماء من بئر السقيا.

١١٩٣ ـ ١٧٣٥ أخبرنا عبدالعزيز[٢] بن محمد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه أن عائشة كانت تؤتى بالصبيان فتدعو لهم وتبرك عليهم، فأتيت بصبي فذهبَتْ لتتناوله فوجدت تحت وسادته موسى فأقعت وطرحت الموسى فقالوا: إن هذا فعلناه من أجل الجن، فأخبرت أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان (ينهى عن[٣] ذلك) ويبغضها.

١١٩٤ ـ ١٧٣٦ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا (علي بن[٤] المبارك، عن يحيى بن أبي كثير)[٤]، عن أبي سلمة أن أم[٥] بكر أخبرته، عن عائشة،

---

(١) هو الدراوردي.

١١٩٢ ـ حسن به.

تقدم من هذا الطريق وتخريجه أيضاً برقم ح ٢٩٨ ـ ٣٦٢.

(٢) هو الدراوردي.

(٣) ما بين الحاجزين مطموس في المخطوط أثبت ما استظهرته.

(٤) ما بين الحاجزين كان مطموساً في المخطوط استدركته من مسند أحمد ومن السند التالي برقم ١١٩٥ وقد تابعه شيبان وغيره.

(٥) هي أم بكر ويقال أم أبي بكر لا يعرف حالها، انظر: التقريب (٤٧٤)، وكذا في التهذيب (١٢/٤٦٠) وأشار إلى روايتها المذكورة.

١١٩٤ ـ في إسناده من لا يعرف.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٠٥) الطهارة، باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة، عن عبدالله بن عروة عن عبدالوارث عن حسين المعلم، =

عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال في المرأة ترى الشيء يريبها بعد الطهر: «إنما هو عرق أو عروق».

١١٩٥ ـ ١٧٣٧ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة[1]، أن عبدالرحمن بن شيبة خازن[2] البيت أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شكى فجعل يتقلب على فراشه فقالت عائشة: يا رسول الله:

لو أن هذا فعله بعضنا لوجدت عليه، فقال رسول الله ـ صلى الله

= وابن ماجه في سننه (٢١٢/١) الطهارة، باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصُفْرة والكدرة عن محمد بن يحيى عن عبيدالله بن موسى عن شيبان كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به.
قال البوصيري: ـ كما في التعليق ـ في الزوائد، إسناده صحيح ورجاله ثقات، قلت: سوى أم بكر لا يعرف حالها كما تقدم.
وقوله يريبها بعد الطهر أي يوقعها في الشك بعد الغسل.
وأحمد في مسنده (٧١/٦ و١٦٠ و٢١٥ و٢٧٩) عن أبي عامر عن علي بن مبارك به وعن حسن بن موسى وحسين بن محمد كلاهما عن شيبان عن يحيى به.

(١) هو عبدالله بن زيد الجرمي.
(٢) يعني بيت الله الحرام.

١١٩٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (١٥٩/٦ ـ ١٦٠ و٢١٥) عن هشام بن سعيد عن معاوية بن سلام وعن أبي عامر العقدي عن علي كلاهما عن يحيى به مثله سوى اختلاف يسير وفي رواية «إن الصالحين يشتد عليهم».
وابن سعد في الطبقات (٢٠٦/٢) من طريق شيبان وأبان بن يزيد كلاهما عن يحيى به.
وقد تقدم الحديث دون القصة برقم ح ٣٤٤ و٣٤٥ من حديث عروة عنها.

عليه وسلم ـ: إن المؤمنين يشتد عليهم، ما من مؤمن/ تصيبه نكبة فتشوكه [٢٠٦/ب] ولا وجع إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة، أو كالذي قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم.

١١٩٦ ــ ١٧٣٨ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: سألت عائشة عن الخيرة؟ فقالت: خيّرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ هل كان ذلك طلاقاً؟.

١١٩٧ ــ ١٧٣٩ أخبرنا قبيصة بن عقبة، نا سفيان(١)، عن الأعمش، عن أبي الضحى(٢)، عن مسروق، عن عائشة قالت: خيّرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فآخترناه فلم يعد ذلك طلاقاً.

١١٩٨ ــ ١٧٤٠ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي، عن قتادة قال: ذكر لنا عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«حرمت مكة عليه» يعني على الدجال.

١١٩٦ ــ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين وقد تقدم برقم ح ٩٠٩ و ٩١١ من طريق مسروق عن عائشة.

وقوله هل كان ذلك طلاقاً استفهام انكار يعني الذي حصل هو التخيير وهل هذا طلاق؟ الجواب: لا.

(١) هو الثوري.

(٢) هو مسلم بن صبيح.

١١٩٧ ــ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، تقدم تخريجه، انظر: الحديث السابق.

١١٩٨ ــ رجاله رجال الشيخين غير أنه منقطع.

لم أقف عليه وقد جاء في حديث جابر وجنادة بن أبي أمية وعبدالله بن عمرو، ما يؤيد معناه وبعض الطرق رجاله رجال الصحيح، انظر: المجمع (٧/٣٤٣ـ ٣٤٤ و ٣٥٠).

١١٩٩ ـ ١٧٤١ أخبرنا أبو أسامة[١]، نا المجالد، عن الشعبي قال: ذكرت للقاسم بن محمد فقال: أشهد على عائشة أنها حدثت بالحديث كما حدثك المُحَرَّر بن[٢] أبي هريرة، عن أبيه غير أنها قالت في الحديث الحرمان عليه حرام مكة والمدينة.

١٢٠٠ ـ ١٧٤٢ أخبرنا أبو عامر العقدي[٣]، نا زهير وهو ابن[٤] محمد، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار أن مسكينة وقفت على باب عائشة ـ رضي الله عنها ـ فأمرت عائشة الجارية أن تطعمها، فجاءت الجارية بالذي تريد أن تطعمها فأرادت عائشة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لها: «لا تحصي فيحصي الله عليك».

---

(١) هو حماد بن أسامة.

(٢) المحرر برائين وزن محمد ـ بن أبي هريرة الدوسي المدني مقبول، حيث يتابع مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز، انظر: التقريب (٣٢٩).

١١٩٩ ـ حسن رجاله ثقات سوى مجالد ليس بالقوي ولكنه توبع في أصل الحديث.

تخريجه:

قلت: أخرجه المؤلف نفسه في مسنده مسند فاطمة بنت قيس الفهرية منه (ق ٢٧٦/أ ـ ب) و (ق ١٧٧/أ) عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: صعد رسول الله ﷺ المنبر ذات يوم وهو يضحك فقال: إن تميم الداري حدثني بحديث فرحت به الحديث وجاء فيه هذا الطرف من الحديث وهذا نصه، قال الشعبي فلقيت القاسم بن محمد فقال: أشهد على عائشة أنها قالت: الحرمان عليه حرام مكة والمدينة.

(٣) هو البصري.

(٤) هو أبو المنذر التميمي.

١٢٠٠ ـ إسناده حسن.

تقدم تخريجه برقم ح ٦٩٥ و٨٢٣.

١٢٠١ ـ ١٧٤٣ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا زهير وهو ابن محمد، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد بن/ إبراهيم بن الحارث، عن عائشة [٢٠٧/أ] قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا آشتكى أتاه جبريل فرقاه، يقول: بسم الله يبريك من كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر كل ذي عين.

١٢٠٢ ـ ١٧٤٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرقي يقول: «امسح البأس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت».

١٢٠٣ ـ ١٧٤٥ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد الأيامي، عن مجاهد، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

١٢٠١ ـ إسناده حسن.

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٦٠) عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد مثله، وكذا من الطريق نفسه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٢١٣) ومن وجه آخر أيضاً، وقد أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٧١٨) السلام، باب الطب والمرض والرقي من وجه آخر عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً مثله سوى اختلاف يسير، وكذا اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٢١٠) من طريق أبي سلمة عن عبدالرحمن عن عائشة به نحوه وعنده «أبريك».

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم وعند ابن ماجه في سننه (٢/ ١١٦٤) الطب، باب ما عوّذ به النبي ﷺ وما عَوَّذ به بنحوه، وابن سعد في الطبقات.

١٢٠٢ ـ صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

تقدم تخريجه برقم ح ٢٥٤، ٢٥٥.

١٢٠٣ ـ حسن وقد تابع محمد بن طلحة عن زبيد اليامي سفيان فيما تقدم.

وقد تقدم الحديث وتخريجه برقم ح ٦٥٣.

١٢٠٤ ـ ١٧٤٦ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت ابن جريج يحدث، عن ابن أبي مليكة، عن أبي عمرو[١] مولى عائشة (عن عائشة)، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «استأمروا النساء في أبضاعهن» قلت: يا رسول الله! فإن البكر تستحي، قال: «فسكاتها إقرارها».

١٢٠٥ ـ ١٧٤٧ أخبرنا حفص بن غياث، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وعن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي وأنا معترضة بين يديه، فإذا أردت أن أقوم أكره أن أسنحه[٣] فأنسل من قبل رجلي.

---

(١) هو ذكوان مولى عائشة تابعي.

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط استدركته من السياق ومما تقدم.

١٢٠٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقد تقدم هذا الحديث من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو عن عائشة مرفوعاً برقم ح ٥٥٥، وكذا تخريجه هناك.

(٣) قولها (أكره أن أسنحه) أي أكره أن استقبله ببدني في صلاته يقال: سنح له الشيء إذا عرض، انظر: النهاية لابن الأثير (٢/٤٠٧).

١٢٠٥ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٣٦، ١٣٧) الصلاة، باب استقبال الرجل صاحبه وباب من قال لا يقطع الصلاة شيء عن عمر بن حفص عن أبيه وعن إسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر كلاهما عن الأعمش به نحوه أتم منه وأطول، ومسلم في صحيحه (١/٣٦٦) الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي عن عمرو بن الناقد وأبي سعيد الأشج وعمرو بن حفص ثلاثتهم عن حفص به أتم منه نحوه. وأبو العباس السراج في مسنده (ق ٤٤/٣) عن المؤلف به مثله. وقد تقدم برقم ح ٩٤٤، ٩٤٥.

١٢٠٦ ــ ١٧٤٨ أخبرنا حفص بن غياث، نا الحجاج قال: سألت عطاء[1]، عن الرجل يصلي والمرأة بحذائه فلم يرَ به بأساً، وقال: حدثني عروة بن/ (الزبير أن[2]) رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلي [٢٠٧/ب] وعائشة بحذائه أو بين يديه.

١٢٠٧ ــ ١٧٤٩ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا أبو بكر النهشلي[4]، عن عطاء[5]، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلي بعد العصر ركعتين، فقال أبو سعيد لها: تخبريني مما[6] رأيت وأحدث بما سمعت، سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب».

---

(١) هو ابن أبي رباح.

(٢) ما بين الحاجزين سقط من المخطوط والقرينة على سقطه موجودة حيث جاء هكذا «عروة بن» وكذا مما تقدم برقم ح ٩٣ وانظر تخريجه هناك. وانظر أيضاً ح ٢٧٨.

١٢٠٦ ــ صحيح مرسلاً، وقد تقدم موصولاً بطرق صحيحة.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

(٤) قيل اسمه عبدالله بن قطاف أو ابن أبي قطاف وقيل غيره وقد تقدم.

(٥) هو عطاء بن أبي رباح.

(٦) هكذا في الأصل فلعله «عما».

١٢٠٧ ــ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو العباس السراج في مسنده (ق ١٣٤/١٢) عن المؤلف به مثله سواء.

وقد تقدم برقم ح ١١ نحوه من حديث أبي سعيد ولكنه أتم منه وفيه وهو يفعل ما أمر ونحن نفعل ما أمرنا.

١٢٠٨ ـ ١٧٥٠ أخبرنا عبدالله بن نمير قال: سمعت حارثة بن أبي الرجال يحدث عن عمرة، عن عائشة أنها سئلت كيف كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا خلا في بيته؟ فقالت: كان ألين الناس وأكرم الناس، كان رجلاً من رجالكم إلّا أنه كان ضحاكاً بساماً.

١٢٠٩ ـ ١٧٥١ أخبرنا عبدالله بن نمير، نا حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة قالت: لو رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد كما منعه نساء بني إسرائيل.

١٢١٠ ـ ١٧٥٢ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن ذفرة[٢] قالت: كنت أمشي مع عائشة في نسوة بين الصفا والمروة فرأت آمرأة عليها خميصة مصلبة، فقالت:

انزعن هذا من ثوبك إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا رآه في ثوب قصه.

١٢٠٨ ـ ضعيف في إسناده حارثة وهو ضعيف.
وقد تقدم تخريجه برقم ح ٤٥٨ ولكنه أوجز منه.

١٢٠٩ ـ في إسناده حارثة وهو ضعيف غير أنه تابعه يحيى بن سعيد وإسماعيل بن أبي أميمة فيما تقدم فيحسن به.
انظر ح رقم ٤٤٤، ٤٤٥، وتخريجه هناك.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.
(٢) هي بنت غالب أم عبدالرحمن.

١٢١٠ ـ رجاله ثقات كلهم سوى ذفرة قيل لها صحبة، وقيل ليس لها صحبة، وهي مقبولة، تقدمت وكذا الحديث من طريقها، انظر: ح رقم ٨٣٥، ٨٦١، ٨٦٢.

١٢١١ ـ ١٧٥٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل(١)، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي برزة(٢)، عن بعض أزواج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأحسبها عائشة قالت:

مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مرضاً آشتد ضجره أو جذعه/ فقلت يا رسول الله! لو أن هذا فعلته آمرأة منا لتعجبت منها، [٢٠٨/أ] فقال:

«إن المؤمن يشدد عليه مرضه ليكون كفارة للخطايا».

١٢١٢ ـ ١٧٥٤ أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك(٣)، نا مدرك بن قزعة(٤)، عن محمد بن مسلم(٥)، عن عائشة، عن رسول الله ـ

---

(١) هو إسرائيل بن يونس السبيعي.

(٢) هو نضلة بن عبيد الأسلمي.

١١١١ ـ صحيح رجاله ثقات.

تقدم برقم ح ١١٩٥ نحوه أتم منه.

وقد أخرج البخاري في صحيحه (٩٦/١٠) المرضى، باب شدة المرض ومسلم في صحيحه البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيب المؤمن من مرض أو حزن أو نحو ذلك حديث رقم ٢٥٧٠ من طريق مسروق عن عائشة مرفوعاً في شدة الوجع على رسول الله ﷺ بلفظ: «ما رأيت أحداً الوجع عليه أشد من رسول الله ﷺ».

(١) هو أبو إسماعيل الديلي مولاهم المدني صدوق، مات سنة ثمانين ومئة على الصحيح. انظر: التقريب (٢٩٠).

(٤) لم أعرفه.

(٥) هو أبو الزبير المكي.

١٢١٢ ـ منكر، في إسناده من لم أعرفه.

تخريجه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٦/٨) بتمامه متفرقاً، وكذا الخطيب في تاريخ بغداد (١٧٠/٢) كلاهما من طريق عائذ بن نسير المكتب عن عطاء به دون =

صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من مات في هذا الوجه في حج أو عمرة لم يعرض له ولم يحاسب، وقيل له: آدخل الجنة، وإن الله ليباهي بالطائفين».

= قوله: «إن الله ليباهي».. إلخ وبتمامه في (٥/٣٦٩). وقال أبو نعيم: لم يرو هذه الأحاديث فيما أعلم عن عطاء إلا عائذ ولا عنه إلّا ابن السماك.

قلت: في إسناده عائذ المكتب ضعيف وسرد له ابن عدي مناكير وهذا الحديث منها، وكذا ذكره في الميزان (٢/٣٦٣)، وكذا أبو يعلى في مسنده كما في المطالب العالية (٢/٣٦٢) وضعفه الحافظ ابن حجر كما في المسندة وقال الهيثمي: في المجمع (٣/٣٠٨) في إسناد أبي يعلى عائذ بن نسير وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده محمد بن صالح العدوي ولم أجد من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح.

وكذا أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٩٩٢) في ترجمة عائذ بن نسير وعده من مناكيره ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢١٧) به وقال: رواه عائذ بن نسير عن عطاء عن عائشة مرفوعاً نحوه وقال يحيى بن معين عائذ ضعيف وقال ابن عدي: تفرد به عائذ عن عطاء ومنه العقيلي في الضعفاء (٣/٤١٠).

وله شاهد من حديث جابر عند أبي الشيخ في طبقات المحدثين ح رقم ٢٩٢.

وأخرجه الحارث في مسنده كما في المطالب العالية (١/٣٢٦)، وابن عدي في الكامل (٥/١٩٩٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢١٧) جميعهم من طريق إسحاق بن بشر عن أبي معشر عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً.

وقال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح والمتهم به إسحاق بن بشر وتعقبه السيوطي في اللآلىء (٢/١٢٨) فقال له طريق آخر.

قلت: فيه متروك أيضاً لأنه من طريق داود بن المحبر وهو متروك بل قال ابن حبان: ـ كما في المجروحين ـ (١/٢٩١) كان يضع الحديث على الثقات.

وقال السيوطي أيضاً في تعقيبه وله طريق آخر ـ قلت: هو شاهد له ـ عن ابن عمر، أخرجه أبو عبدالله بن منده في تاريخ أصبهان ثم ساقه بإسناده مع المتن، =

١٢١٣ ـ ١٧٥٥ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا عبدالله بن جعفر من ولد المسور بن مخرمة، عن أم بكر[١] عمته، عن المسور[٢] قال: باع عبدالرحمٰن بن عوف[٣] أرضاً له بأربعين ألف دينار من عثمان بن عفان فقسم في فقراء بني زهرة وفي ذوي الحاجة وأمهات المؤمنين، قال المسور:

= قلت: في إسناده علي بن قرين وهو متهم، وقال يحيى: كذاب خبيث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث وقال العقيلي: كان يضع الحديث كما في الميزان (١٥١/٣).

ثم تعقبه بحديث عائشة المذكور فقال: أخرجه أبو يعلى والعقيلي وابن عدي وأبو نعيم والبيهقي في الشعب من طرق عن عائذ واقتصروا على تضعيفه إذ لم يتهم عائذ بكذب بل نقل العقيلي عن ابن معين أنه قال: عائذ بن نسير ليس به بأس قلت: هو كما قال، فالحديث ضعيف وليس بموضوع.

وانظر: تنزيه الشريعة (١٧٢/٢) لابن عراق.

(١) هي أم بكر بنت المسور بن مخرمة مقبولة، انظر: التقريب (٤٧٤).

(٢) هو المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري أبو عبدالرحمن أمه الشفاء بنت عوف أخت عبدالرحمن بن عوف.

(٣) هو أبو محمد أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة أهل الشورى، وأحد السابقين البدريين.. وهو أحد الثمانية الذين بادروا إلى الإسلام توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة ودفن بالبقيع، انظر: سير النبلاء (٦٨/١ ـ ٩٢).

١٢١٣ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق سوى أم بكر فهي مقبولة حيث تتابع وقد توبعت.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٣) عن العقدي بهذا الإسناد مثله، وأحمد في مسنده (١٠٤/٦، ١٣٥) عن أبي سعيد عن عبدالله بن جعفر به باختلاف في اللفظ يسير وفيه «لا يحنو عليكن بعدي إلا الصابرون»، وكذا أخرجه في فضائل الصحابة (٧٢٩/٢) من طريق عبدالملك بن عمرو عن عبدالله بن جعفر به.

والحاكم في المستدرك (٣١٠/٣، ٣١١) من طريق منصور بن سلمة الخزاعي =

«فجئت بنصيب عائشة رضي الله عنها إليها فقالت: من أرسل بهذا؟ فقلت: عبدالرحمٰن بن عوف فقالت:

إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إن الذي يحنو على أزواجي من بعدي الصادق البار» سقى الله ابن عوف من سلسبيل الجنة.

= عن عبدالله به وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله: «ليس بمتصل».

والقسم المرفوع من الحديث أخرجه الحاكم أيضاً من حديث أم سلمة وقال: فقد صح الحديث عن عائشة وأم سلمة، ووافقه الذهبي. وفي الإصابة (٤١٧/٢) عزاه ابن حجر إلى علي بن حرب أنه أخرجه عن ابن أبي نجيح بنحوه يعني القسم المرفوع.

وكذا الترمذي في سننه (٣١٢/٥) المناقب، مناقب عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه من طريق أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً نحوه وقال: حسن صحيح غريب.

وكذا ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٣) من أم سلمة رضي الله عنها. وساقه الذهبي في سير النبلاء (٨٦/١) بإسناد أحمد بمثل ما تقدم.

وكذا أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٣٤/أ، ب) من يحيى الحمّاني عن عبدالله به، وكذا من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة، وكذا من طريق أخرى عن أبي سلمة عنها نحوه الجزء الأخير فقط.

وابن أبي عاصم في السنة (٦١٥/٢) من حديث أم سلمة، القسم المرفوع فقط.

وكذا منه الترمذي وقال: حسن غريب.
فالحديث صحيح بطرقه وشواهده.

١٢١٤ ـ ١٧٥٦ أخبرنا أبو عامر العقدي[1]، نـا زهير وهـو ابن محمد العنبري، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار أن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا كان ليلة عائشة يخرج في الليل إلى البقيع، فيقول: «السلام عليكم أهل الديار قوم مؤمنين وإنّا[2] ـ وأتاكم ما توعدون غداً ـ مؤجلون وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون».

---

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) جاء في مسند أحمد «فإنا وإياكم وما توعدون» وفي عمل اليوم والليلة للنسائي «وإنا وإياكم متواعدون غداً».

١٢١٤ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٦٩/٢) الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، والنسائي في سننه (٩٣/٤) الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وكذا في عمل اليوم والليلة (٥٨٨) ح رقم **١٠٩٢** من طرق عن إسماعيل بن جعفر عن شريك به نحوه.

وكذا أحمد في مسنده (١٨٠/٦) عن أبي عامر العقدي وعبدالرحمن كلاهما عن زهير به مثله، وكذا من وجه آخر قريباً منه عن عـائشة في (٧١/٦، ٧٦، ١١١) ببعض اختلاف في ألفاظهم وسأشير إلى ذلك بعد التخريج إن شاء الله.

وكذا عبدالله بن أحمد في السنة (٧٢) من طريق عطاء به نحوه، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٢١) من طريق أنس بن عياض عن شريك به، وكـذا من وجه آخر عن عائشة نحوه.

ولفظ مسلم: «وأتاكم ما توعدون غـداً مؤجلون» وعند النسـائي وأحمد وابن السني «وإنا وإياكم وما توعدون غداً مؤجلون» وفي لفظ عند النسائي «وإنـا وإياكم متواعدون غداً مؤجلون».

ويبدو أن هذا الاختلاف من شريك لكونه سيء الحفظ والله أعلم.

[٢١٨/ب] ١٢١٥ ـ ١٧٥٧ أخبرنا عبدالعزيز بن محمد، عن شريك بن/ عبدالله، عن عطاء بن يسار أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا أتى المقبرة فقال: السلام عليكم فذكر نحوه.

١٢١٦ ـ ١٩٥٨ أخبرنا سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، عن حماد[1]، عن إبراهيم[2]، عن الأسود[3]، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهدى له لحم ضب فلم يأكله، قالت عائشة: يا رسول الله: ! ألا أطعمه المساكين؟ فقال: «لا تطعموهم مما لا تأكلون».

١٢١٥ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ولكنه مرسل.
انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) هو ابن أبي سليمان الفقيه.

(٢) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

(٣) هو الأسود بن يزيد النخعي.

١٢١٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخــريجــه:
أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٢٦٧، ٢٦٨) عن عبيدالله بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم به باختلاف يسير.
والطحاوي في معاني الآثار (٤/٢٠١) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد مثله.
وكذا البيهقي في سننه (٩/٣٢٥، ٣٢٦) من طريق حماد عن إبراهيم به.
وقد تقدم تخريجه برقم ح ١٠٧٩ من وجه آخر عن عائشة باختلاف يسير في اللفظ والمعنى واحد.

١٢١٧ ـ ١٩٥٩ أخبرنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالا: نا محمد بن إسحاق قال: سمعت أبا نبيه[1] يقول: سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما تحت الكعبين من الإزار في النار». قال[2]: شك محمد بن عبيد، الكعبين أو الكعب.

---

(١) هو أبو نبيه بن إبراهيم التيمي عن عائشة وعنه ابن إسحاق، وثقه ابن حبان، انظر: الثقات لابن حبان (٥/٥٧١) وتعجيل المنفعة (٣٤٢).

(٢) أي المؤلف إسحاق.

١٢١٧ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق سوى أبي نبيه وثقه ابن حبان فقط ويتقوى بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٥٩، ٢٥٤، ٢٥٧) عن يعلى وعن محمد ابني عبيد ـ ولكنه مفرقاً ـ بهذا الإسناد مثله وجاء في رواية يعلى «ما تحت الكعب» وكذا عن محمد وقد جاء عن يعلى في موضع «ما تحت الكعبين».

وقال الهيثمي: في المجمع (٥/١٢٣) رواه أحمد ورجاله ثقات وقد صرّح ابن إسحاق بالسماع.

قلت: ابن إسحاق صدوق يحسن حديثه عند التصريح، إلا إن أبا نبيه لم يوثقه أحد غير ابن حبان.

وكذا أخرجه ابن حبان في الثقات (٥/٥٧١) بهذا الإسناد مثله. وأيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٤٤٩) ولكن ساقه من عند أبي نبيه به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار» واللفظ للبخاري حيث أخرجه في صحيحه (٧/١٨٣) اللباس، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار وأبو داود في سننه (٤/٣٥٣) اللباس، باب في قدر موضع الإزار من حديث أبي سعيد الخدري أتم منه، وكذا هو عند عبدالرزاق في مصنفه (١١/٨٣).

١٢١٨ ـ ١٧٦٠ أخبرنا محمد بن عبيد، نا زكريا[1]، عن الشعبي، حدثني مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: فتلت قلائد هدي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأهداها ثم لم يحرم.

١٢١٩ ـ ١٧٦١ أخبرنا المقبري، نا داود بن أبي الفرات، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة رضي الله عنها أنها أخبرته أنها سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الطاعون فأخبرها أنّه عذاب يبعثه الله على من يشاء فجعلها رحمة للمؤمنين فليس من عبد يكون في بلدة الطاعون فيمكث في بلده يريد تلك البلدة صابراً محتسباً، يعلم أنه لم يصبه إلّا ما كتب الله له إلّا كان له مثل أجر الشهيد.

١٢٢٠ ـ ١٧٦٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

---

(١) هو ابن أبي زائدة أبو يحيى.

١٢١٨ ـ صحيح، رجاله رجال الصحيح.

تقدم تخريجه من طريق مسروق عنها برقم ح ٨٩١، ٨٩٢، وكذا من غير طريقه.

وقد تقدم توضيح قوله: «لم يحرم» في الحديث رقم ٨٩١، فجاء فيه «ثم يقيم فلا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم».

(٢) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان.

١٢١٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم، وقد تقدم عند المؤلف برقم ٨٠٧ ما يثبت سماع يحيى بن يعمر من عائشة. تقدم الحديث وتخريجه برقم ح ٨١٠.

١٢٢٠ ـ في إسناده الراوي عن عائشة مبهم وبقية رجاله ثقات غير أن يحيى بن أبي كثير مدلس وقد عنعن والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٧) عن معمر به مثله.

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٨٤) من وجه آخر عن عبدالله بن فروخ =

«إن في الإنسان/ ثلاثمائة وستين مفصلاً فمن هلله وحمده وكبره [٢١٩/أ] عددها كل يوم، أمسى وقد خرج[١]، عن النار».

أخبرنا جرير[٢]، عن منصور[٣]، عن الشعبي قال: قال صعصعة بن[٤] صوحان لابن يزيد: أنا كنت أحب إلى أبيك منك، وأنت أحب إلي من آبني، خصلتان أوصيك بهما فآحفظهما مني، خالص المؤمنين وخالق الفاجر فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن وإنه يحق علينا أن نخالص المؤمن.

= حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خلق ابن آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر. .» الحديث، وكذا منه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٤/١) أتم منه.

وله شاهد باختلاف في لفظه من حديث أبي بريدة وأبي ذر مفصلاً ومن حديث أبي هريرة وهو عند البخاري في صحيحه (٤٢/٤، ٦٨) الجهاد، باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر وباب من أخذ الركاب نحوه وأوله كل سلامى من الناس عليه صدقة الحديث، وهو عند مسلم في صحيحه (٤٩٨/١ ـ ٤٩٩) من حديث أبي ذر رضي الله عنه وعند أبي داود (٤٠٦/٥ ـ ٤٠٧) من حديث بريدة وأبي ذر أتم، وكذا هو عند أحمد في مسنده (٣١٦/٢ و٣٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وكذا عند الطحاوي في المصدر السابق نفسه.

(١) في المصنف «زحزح عن النار».

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو ابن المعتمر.

(٤) هو صعصعة بن صوحان ـ بضم المهملة وبالحاء المهملة ـ العبدي.
صحيح رجاله ثقات كلهم.

١٢٢١ ـ ١٧٦٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن البهي[٣]، عن ابن عمر، عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: ناوليني الخمرة من المسجد، فقلت: إني حائض فقال: «إن حيضتك ليس بيدك».

١٢٢٢ ـ ١٧٦٤ أخبرنا جرير[٤]، عن مطرف[٥]، عن كثير بن عبيد[٦] قال: إني لجالس عند عائشة إذ رأت وزغا فقالت:

أقتل، أقتل، قيل ما شأنه؟ فقالت: إنه كان ينفخ النار يوم آحترق بيت المقدس، وكان الضفدع يطفىء.

---

(١) هو ابن يونس.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو عبدالله البهي.

١٢٢١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم تخريجه من هذا الطريق برقم ح ١١٧٥ وفيه السبيعي وقد اختلط ولكنه توبع.
وأخرجه الدارمي في سننه (٢٤٧/١)، والطيالسي في مسنده ح رقم ١٥١٠، وأحمد في مسنده (١٠٦/٦، ١١٠، ٢١٤، ٢٤٥) من حديث البهي عن عائشة به وسنده صحيح. بدون واسطة ابن عمر إلّا في رواية لأحمد ولكن في إسناده أبو إسحاق السبيعي وقد اختلط، ورواه إسماعيل السدي عن البهي بدون واسطة ابن عمر بينهما.

(٤) هو ابن عبدالحميد.

(٥) هو ابن عبدالله بن الشخير.

(٦) هو رضيع عائشة.

١٢٢٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم ولكنه موقوف.

١٢٢٣ ـ ١٧٦٥ أخبرنا الاسباط بن محمد، عن مطرف، عن كثير المدني بهذا الإسناد مثله.

١٢٢٤ ـ ١٧٦٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة قالت: لما دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيتي قال:

«مروا أبا بكر يصلي بالناس»، فقلت يا رسول الله: إن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه، فلو أمرت غير أبي بكر قالت: وما بي إلا أن يتشاءم الناس بمقام أول من يقوم مقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فراجعته مرتين أو ثلاثاً قال: «مروا أبا بكر أن يصلي بالناس، فإنكن صواحب[1] يوسف».

قال الزهري: / وقالت عائشة لما آشتدّ برسول الله ـ صلى الله عليه [٢١٩/ب] وسلم ـ مرضه جعل يقول: «الرفيق الأعلى ثلاثاً ثم فتر».

١٢٢٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم ولكنه موقوف.
تقدم الحديث من غير هذا الوجه والسياق برقم ح ٥٧٠.

(١) أي في التظاهر على ما تردن، وكثرة إلحاحكن في طلب ما تردن وتملن إليه.

١٢٢٤ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٣/١) الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له العذر عن محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق به.

والنسائي في الكبرى في عشرة النساء باب ١٠٠ ح رقم ١٤ عن زكريا بن يحيى عن إسحاق به كما في تحفة الأشراف (٣٩٢/١).

وابن سعد في الطبقات (٢١٧/٢) عن أحمد بن الحجاج أخبرنا عبدالله بن المبارك أخبرنا معمر ويونس عن الزهري به.

وكذا من غير وجه عن عائشة، وقد تقدم بنحوه برقم ح ٣٧، ٣٨، ٥٤٨، ٥٤٩.

١٢٢٥ ـ ١٧٦٧ أخبرنا المحاربي[1]، نا جعفر بن برقان، عن ثابت بن حزن[2]، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«اللهم من رفق بأمتي فآرفق به ومن يشق على أمتي فشق عليه».

١٢٢٦ ـ ١٧٦٨ أخبرنا الملائي[3]، نا مسعر، عن عبيد بن الحسن، عن ابن معقل[4] قال: كانت على عائشة رقبة أو نسمة من ولد إسماعيل فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سبي من اليمن أراهم من خولان، فأرادت عتقها فنهاها ثم قدم عليه سبي من بني العنبر فأمرها أن تعتق منهم.

---

(١) هو عبدالرحمن بن محمد بن زياد أبو محمد الحافظ ثقة يغرب مات سنة خمس وتسعين ومائة، انظر: الكاشف (٢/١٨٤)، والتهذيب (٦/٢٦٥).

(٢) هو ثابت بن حزن كما جاء في الإكمال (٢/٤٥٤) ولم يذكر فيه شيئاً.

١٢٢٥ ـ في إسناده من لم أعرفه أي حاله ويصح الحديث بطرقه.
تقدم تخريجه من غير وجه برقم ح ٥٧٦.

(٣) هو الفضل بن دكين.

(٤) هو عبدالله بن معقل المحاربي صدوق، انظر: الميزان (٢/٥٠٧)، والتهذيب (٦/٤١).

١٢٢٦ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٦٣) عن أبي أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير عن مسعر به، غير أنه وقع عنده عبيد بن حنين بن حسن وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رواه أحمد وغيره وفيه من لم أعرفهم. قلت: رجاله مشاهير: أبوأحمد هو الزبيري، ومسعر هو ابن كدام، وعبيد كما جاء عند المؤلف هو ابن حسن وحسب ما جاء عند أحمد هو ابن حنين وهو ثقة كما في التهذيب وغيره، وابن معقل تقدم إنه عبدالله الذي روى عن عائشة وقد جاء التصريح باسمه عند =

١٢٢٧ ـ ١٧٦٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن عائشة قالت:

استأذن أبو بكر على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا في مرط معه على تلك الحال فقضى إليه حاجته، ثم خرج، ثم آستأذن عمر على تلك الحال فأذن له فقضى إليه حاجته، ثم خرج، ثم آستأذن عثمان على تلك الحال فأصلح من ثيابه ثم جلس فقضى إليه حاجته ثم خرج.

قالت عائشة: فقلت يا رسول الله! استأذن أبو بكر على تلك الحال فقضى حاجته ثم آستأذن عمر على تلك فأذن له فقضى حاجته ثم خرج ثم استأذن عثمان فكأنك آحتفظت، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا عائشة! إن عثمان رجل حيي ولو أذنت له على تلك الحال لم يذكر حاجته»، قال الزهري: وليس كما يقولون الكذابون: ألا أستحي ممن يستحي منه ملائكة الله.

= الحاكم، وكذا حكم عليه الهيثمي في المناقب من المجمع (٤٦/١٠) فقال: رواه أحمد والبزار بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح.

وكذا البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣١٢/٣) من طريق أبي أحمد عن مسعر به، وكذا من غير هذا الوجه نحوه.

والحاكم في المستدرك (٢١٦/٢) من طريق يزيد بن هارون عن مسعر ومن طريق وهب بن جرير عن شعبة كلاهما عن عبيد بن الحسن به باختلاف في لفظ شعبة والمعنى واحد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فقال: صحيح.

١٢٢٧ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى يحيى بن سعيد من رجال مسلم. تقدم هذا الحديث من الطريق نفسه وتخريجه برقم ح ٥٩٦، ٥٩٧.

١٢٢٨ ـ ١٧٧٠ حدثنا المؤمل[1]، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب[2]، عن خاله[3]، عن عائشة قالت: شكوا إلى

---

(١) هو ابن إسماعيل العدوي أبو عبدالرحمن البصري.

(٢) هو الأشعري الشامي صدوق كثير الإرسال والأوهام مات سنة ١١٢هـ، انظر: التقريب (١٤٧).

(٣) لم أعرفه وجاء في تعجيل المنفعة (٣٧٠) شهر عن خالته عن عائشة ولم يزد على ذلك شيئاً.

١٢٢٨ ـ في إسناده شهر وراو مبهم والحديث صحيح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم الصلاة ح رقم ٧٤٦ عن المؤلف به مثله، وكذا من طريق أبي زرعة ثنا محمد بن كثير العدني ثنا حماد فساقه به برقم ح ٧٤٨، وكذا عنده من حديث ابن عباس وأبي هريرة وأنس برقم ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٩.

وأحمد في مسنده (١٠٦/٦) عن المؤمّل بهذا الإسناد مثله، وقال الهيثمي: في المجمع (٣٣/١) رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه إلّا أن لفظ أبي يعلى أن رجلاً قال لعائشة إن أحدنا يحدث نفسه بشيء لو تكلم به ذهبت آخرته، ولو ظهر لقتل فكبّرت ثلاثاً ثم قالت: سئل عنها رسول الله ﷺ فكبّر ثلاثاً ثم قال: إنما يختبر بهذا المؤمن، وفي إسناده شهر بن حوشب، قلت: وكذا خاله أو خالته لم يعرف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم في صحيحه (١١٩/١) الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وأبو داود في سننه (٣٣٦/٥) الأدب، باب في رد الوسوسة وابن منده في كتاب الإيمان (٤٧١/٢ ـ ٤٧٢، ٤٧٣)، وكذا من حديث ابن عباس عند أبي داود وابن منده وعند ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٤١) ح رقم ٤٢، ٤٦، وكذا عنده من حديث أبي هريرة، وكذا أحمد من حديث ابن عباس في مسنده (٢٣٥/١)، وكذا من حديث ابن مسعود عند مسلم في الموضع السابق نفسه، وعند ابن منده (٤٧٤/٢) بإسناد حسن ولفظهم في رواية: «ذلك صريح الإيمان» أو «محض الإيمان» وذكر أوله بنحوه.

رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ ما يجـدون من الوسـوسة قـالـوا يـا رسول الله! ، إنا لنتحدث بالشيء لأن يكون أحدنا يخر من السماء أحب إليه من أن يتكلم به فقال: «ذلك محض الإيمان».

١٢٢٩ ــ ١٧٧١ أخبـرنا النضـر[١]، نا شعبـة، نـا مـالـك وهـو ابن عرفطة[٢]، قال: سمعت عبد خـير[٣] يحدث، عن عـائشة قـالت: نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الحنتم والدباء والمزفت.

١٢٣٠ ــ ١٧٧٢ أخبرنا أبو أسامة[٤]، نا عمر بن سويد[٥] قال: سمعت عائشة بنت طلحة تقول أخبرتني عائشـة قالت: كن يخـرجن مع رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليهن الضماد بالمسـك المطيب قبـل أن يحرمن ثم يعرقن فيرى في جباههن فيراهن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فلا ينهاهن.

---

(١) هو ابن شميل المازني.

(٢) الصواب أنه خالد بن علقمـة وكان شعبـة يهم في اسمه واسم أبيـه فيقول: مالك بن عرفطة ورجع أبو عوانة إليه ثم رجع عنه صدوق، انظر: التقريب (٨٩).

(٣) هو ابن يزيد أبو عمارة الكوفي.

١٢٢٩ ــ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

لم أقف عليه من طريق عبد خير عنها، والحنتم هو الجرار الخضر، والدبـاء اليابس منه، والمزفت هي آلة طليت بالزفت.

وقد تقدم تخريجه من وجوه برقم ح ٤٠٥، ٧٠٥، ٨٣٤ و٨٥٣ و ٨٥٤.

(٤) وهو حماد بن أسامة.

(٥) هو الثقفي الكوفي.

١٢٣٠ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تقدم الحديث وتخريجه من هذه الطريق برقم ح ٤٧٨ و ٤٧٩.

١٢٣١ ـ ١٧٧٣ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير قال: كان عبدالله بن عمرو يأمر النساء إذا آغتسلن من الجنابة أن ينقضن رؤوسهن، فبلغ ذلك عائشة فقالت: لقد كلّفهن تعباً أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟؟ لقد كنت أغتسل مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد فما أزيد على ثلاث إفراغات.

١٢٣٢ ـ ١٧٧٤ أخبرنا محمد بن عبيد[1]، نا عبيدالله[2]، عن نافع[3]، عن سائبة[4]، عن عائشة، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهى عن قتل الحيات التي تكون في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين، فإنهما يخطفان البصر ويطرحان أولاد النساء فمن تركهما فليس مني.

١٢٣١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.
تقدم الحديث وتخريجه برقم ٦٣٩، وهو عند مسلم والنسائي وابن ماجه.

(١) هو أبو عبدالله الطنافسي.
(٢) هو عبيدالله بن عمر بن حفص العدوي.
(٣) هو مولى ابن عمر.
(٤) هي مولاة الفاكهة بنت المغيرة المخزومي، وثقها ابن حبان، انظر: الثقات ٣٥١/٤، والتهذيب (٤٢٤/١٢).

١٢٣٢ ـ حسن في إسناده سائبة وثقها ابن حبان وقد تابعها عروة عن عائشة، في طرفه الأخير، وبقية رجاله بين ثقة وصدوق.

تخريجه:
أخرجه أحمد في مسنده (٤٩/٦) عن يحيى ومحمد بن عبيد بهذا الإسناد مثله سوى اختلاف يسير، وكذا علي بن جعد في مسنده (ق١٣/٣) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد ربه عن نافع به وقد تقدم برقم ح ٣٣٨ من حديث عروة عن عائشة نحوه دون، قصة نهيه عن قتل الحيات وجاء في التخريج بنحوه.

١٢٣٣ ــ ١٧٧٥ أخبرنا جرير[1]، عن المجالد بن سعيد عمن/ حدثه، [٢٠٢/ب] عن عائشة فقالت: أصاب وجه أسامة شيء فدمي فغسلت وجهه فمسحه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، بقميصه وقال: أحسن بنا إذا لم يكن جارية، قال:

وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، إذا نظر إلى وجه أسامة بعد موت أبيه بكى.

---

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

١٢٣٣ ــ ضعيف في إسناده راو مبهم ومجالد بن سعيد ليس بالقوي.

تخــريجــه:

اخرجه ابن عساكر كما في تهذيبه (٢/ ٣١٨) من طريق مجالد عن الشعبي عن عائشة قريباً منه باختلاف في لفظه، وكذا أورده الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٠١) منه، وكذا البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/ ٢٤٨) عن إسماعيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة به نحوه وقال البزار: لا نعلم رواه إلا مجالد، وأخرج ابن ماجه في سننه (١/ ٦٣٥) النكاح، باب الشفاعة في التزويج رواية قريباً من روايتنا دون قصة البكاء من طريق شريك عن العباس بن ذريح عن عبدالله البهي عن عائشة قالت: عثر أسامة بعتبة الباب فشج في وجهه فقال رسول الله ﷺ، أميطي عنه الأذى فتقذرته. فجعل يمص عنه الدم ويمجه عن وجهه ثم قال: لو كان أسامة جارية لحليته وكسوته حتى أنفقه، قال البوصيري: ـ في الزوائد كما في التعليق ـ إسناده صحيح إن كان البهي، سمع من عائشة وفي سماعه كلام وقد سئل أحمد فقال: ما أرى في هذا شيئاً إنما يروى عن البهي اهـ. ومنه أحمد في مسنده (٦/ ١٣٩ و ٢٢٢)، وكذا ابن سعد في طبقاته (٤/ ٦١ ـ ٦٢)، ولم يذكروا الجملة الأخيرة «وكان إذا نظر إلى وجهه إلى آخره».

١٢٣٤ ـ ١٧٧٦ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا أبو معاوية[١]، قال إسحاق: وأظنني سمعته من أبي معاوية، عن ابن أبي خالد[٣]، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي سهلة مولى عثمان[٤]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً: «لوددت أن عندي بعض أصحابي فشكوت إليه وذكرت له». قالت: فظننت أنه يريد أبا بكر، فقلت له: أدعو لك أبا بكر، فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك عمر، فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك علياً فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك عثمان؟! فقال: «نعم».

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هذا يدل على غاية الاحتياط والتحري حيث إنه سمعه من أبي معاوية الضرير بدون واسطة فيما يزعم ولكنه غير متأكد منه فيرويه عنه بواسطة يحيى المجزم به.

(٣) هو إسماعيل بن أبي خلدة الأحمسي.

(٤) هو مولى عثمان بن عفان وجاء في المخطوط «مولى عائشة» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة وهو ثقة.

١٢٢٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦٧/٣) عن حماد بن أسامة عن إسماعيل به نحوه غير أن فيه قال أبو سهلة مولى عثمان قال رسول الله ﷺ في مرضه: وددت أن عندي بعض أصحابي، فقال عائشة: فقلت يا رسول الله! فذكر الحديث نحوه.

وقد أخرجه ابن ماجه في سننه (٤٢/١) المقدمة مناقب عثمان رضي الله عنه من طريق وكيع عن إسماعيل به نحوه إلا إنه لم يذكر الواسطة بين قيس وعائشة، وفي آخره قال قيس: فحدثني أبو سهلة مولى عثمان أن عثمان بن عفان قال يوم الدار: إن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً فأنا صابر إليه وقال علي ـ هو ابن محمد أحد الرواة عن وكيع ـ وأنا صابر عليه قال قيس: فكانوا يرونه ذلك اليوم، قال البوصيري: في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات.

قالت: فدعوت عثمان فجاء فلما كان في البيت قال لي: «تنحي» فتنحيت منه فأدنى عثمان من نفسه حتى مست ركبته ركبته، قالت: فجعل يحدث عثمان، ويحمر وجهه، قالت: وجعل يقول له: ويحمر وجهه ثم قال له: «انصرف» فأنصرف قالت: فلما كان يوم الدار قالوا لعثمان: ألا تقاتل؟ فقال: إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عهد إلي عهداً سأصبر عليه، قالت: فكنا نرى أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عهد إليه يومئذ فيما يكون من أمره.

١٢٣٥ ـ ١٧٧٧ أخبرنا يحيى بن يحيى[1] أخبرنا صالح بن موسى الطلحي[2]، عن معاوية قال يحيى: وهو عندنا ابن إسحاق، عن عائشة بنت

= وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/١٠٧٠) عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل به نحوه، وكذا منه الحاكم في المستدرك (٣/٩٩) وصححه ووافقه الذهبي بقوله «صحيح».

وكذا أحمد في مسنده (١/٥٨، ٦٩) عن وكيع عن إسماعيل عن قيس فذكره بمثل ما تقدم عند ابن ماجه، وكذا أخرجه في فضائل الصحابة له (١/٤٩٤) بإسناد صحيح من طريق يحيى بن سعيد عن إسماعيل به، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢/٥٦٠، ٥٦١) عن أبي أسامة عن إسماعيل به، وكذا من وجه آخر عن إسماعيل به.

وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ح رقم ٢٢٩٧ ولكن بدون واسطة أبي سهلة.

(١) هو الحنظلي النيسابوري.

(٢) هو التيمي الكوفي، قال الذهبي: كوفي ضعيف، وقال ابن حجر: متروك، انظر: الميزان (٢/٣٠٢)، والتقريب (١٥٠).

١٢٣٥ ـ ضعيف في إسناده صالح تقدم الكلام حوله وبقية رجاله بين ثقة وصدوق وللشطر الأخير شاهد صحيح.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٤٠٨) الزهد، باب البغي والذهبي في الميزان

طلحة، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أسرع الخير ثواباً البر وصلة الرحم، وأسرع الشر/ عقوبة البغي وقطيعة الرحم». [٢٢١/أ]

١٢٣٦ ـ ١٧٧٨ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن جعفر المدني، عن شريك بن أبي نمر، عن عبدالله بن أبي عتيق(١)، عن عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«في العجوة العالية شفاء أو إنها ترياق أول البكرة».

١٢٣٧ ـ ١٧٧٩ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا هشيم(٢)، عن أبي حرة(٣)، عن الحسن(٤)، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول الله ـ

= (٣٠٢/٢) وساقه بإسناده من طريق أبي يعلى عن سويد بن سعيد، وكذا عنه ابن ماجه عن صالح بن موسى به مثله.

وللطرف الأخير شاهد بمعناه من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث، أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٨/٥) الأدب، باب النهي عن البغي والترمذي في سننه (٢٠٨/٤) صفة القيامة، وابن ماجه في المصدر نفسه والموضع وأحمد في مسنده (٣٦/٥) وقال الترمذي: «حديث صحيح».

(١) هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق.

١٢٣٦ ـ حسن، رجاله بين ثقة وصدوق.

تقدم تخريجه من طريق شريك بن أبي نمر به برقم ٥٧٤.

(٢) هو هشيم بن بشير بن القاسم السلمي.

(٣) هو واصل بن عبدالرحمن أبو حرة ـ بضم المهملة وتشديد الراء ـ البصري صدوق عابد وكان يدلس عن الحسن مات سنة ١٣٢ هـ، انظر: التقريب (٣٦٨).

(٤) هو البصري.

١٢٣٧ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣٢/١) صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة جميعاً عن هشيم به مثله،

صلى الله عليه وسلم - إذا قام من الليل يصلي أفتتح صلاته بركعتين خفيفتين.

١٢٣٨ ـ ١٧٨٠ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زكريا بن أبي زائدة عن ابن عون[1] قال: سألت ابن زيد، قال إسحاق: يعني علي بن زيد[2]، عن قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ انتصَرَ بَعْدَ ظُلْمِه﴾[3] فقال: قالت أم محمد[4]: قالت أم المؤمنين[5]:

أقبلت عليّ زينب[6] فنهاها النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم تنته فقال لي: سبيها.

= وأحمد في مسنده (٦/٣٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٧٢)، وأبو عوانة في صحيحه (٢/٣٠٤)، والبيهقي في سننه (٣/٦) جميعهم عن هشيم بهذا الإسناد مثله، وكذا محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (١١١، ١١٢) عن يحيى به مثله.

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ترجمة أحمد بن شهدل ح رقم ٦٤٥ من طريق حيان بن بشر عن هشيم به مثله.

وله شاهد من حديث أبي هريرة في المصادر السابقة وعندأحمد(٢/٢٣٢) و ٢٧٨)، وعند أبي داود (٢/٧٩) الصلاة، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين.

(١) هو عبدالله بن عون بن أرطبان أبو عون المزني مولاهم البصري.

(٢) هو علي بن زيد بن عبدالله بن جدعان.

(٣) سورة الشورى: الآية ٤١ وتمامها: ﴿فَأُولئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيْلٍ﴾.

(٤) هي امرأة زيد بن جدعان قيل: اسمها أمية بنت عبدالله ويقال: أمينة، لم تعرف سكت عنها ابن حجر في التقريب (٤٦٦).

(٥) هي عائشة رضي الله عنها.

(٦) هي أم المؤمنين زينب بنت جحش.

١٢٣٨ ـ ضعيف في إسناده أم محمد لم أعرفها وعلي بن زيد ضعيف.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٣٠) عن أزهر عن ابن عون به أتم منه، وكذا عن=

١٢٣٩ ـ ١٧٨١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة[١]، عن أبيه[٢]، عن خالد بن سلمة[٣]، عن البهي[٤]، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«دونك فانتصري».

= عفان عن سليم بن أخضر عن ابن عون نحوه وجعل القصة لأم سلمة مع عائشة.

وابن جرير في تفسيره (٢٥/٣٩) عن محمد بن عبدالله عن معاذ عن ابن عون به نحوه أتم منه.

وعزاه السيوطي في الدر (٦/١٠) إلى ابن مردويه أيضاً.

(١) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(٢) هو زكريا.

(٣) هو أبو سلمة المخزومي صدوق رمي بالإرجاء والنصب قتل بواسط سنة اثنتين وثلاثين ومائة، انظر: التقريب (٨٨، ٨٩).

(٤) هو عبدالله البهي.

١٢٣٩ ـ حسن، رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء، باب ٥ وفي التفسير منه أيضاً من طريق محمد بن بشر ومن طريق يحيى بن زكريا كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة به، كما في تحفة الأشراف (١٢/١٥)، وابن ماجه في سننه (١/٦٣٧) النكاح، باب حسن معاشرة النساء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر به نحوه أتم منه.

ورجاله ثقات كلهم، وكذا أحمد في مسنده (٦/٩٣) من طريق محمد بن بشر به نحوه أتم منه.

هذا الحديث تتمة القصة في الحديث السابق.

١٢٤٠ ـ ١٧٨٢ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا حرب بن سريج[1]، حدثتني زينب بنت يزيد العتكي[2] قالت:

كنا عند عائشة فحدثنا تجار هنا، منهم شهر بن حوشب فذكروا الصلاة ووقتها قالت: إني لأستحي أن أتخذ الديك منذ سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: إن لله ديكاً رجله تحت سبع أرضين ورأسه قد جاوز سبع سماوات يشفع في أوقات الصلاة فلا يُبْقى ديكاً من ديكة الأرض إلا شفع فلا نعدم بيتي أن أتخذ فيه الديك.

---

(١) هو حرب بن سريج ـ بالمهملة والجيم ـ المنقري أبو سفيان البصري صدوق يخطىء، انظر: التهذيب (٢/٢٢٤)، والتقريب (٦٦).

(٢) لم أقف عليها فيما بحثت.

١٢٤٠ ـ في إسناده من لم أعرفه.

تخـريجـه:

لم أقف على تخريجه من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقد أخرج الطبراني في الأوسط حديث ابن عباس مرفوعاً، وكذا من حديث أبي هريرة وصفوان بن عسال ما هو قريب منه في معناه كما في المجمع (٨/١٣٣، ١٣٤) وقال الهيثمي في حديث ابن عباس: وفيه ابن إسحاق وهو ثقة مدلس، وبقية رجاله وثقوا وقال في حديث أبي هريرة: «رجاله رجال الصحيح إلّا أن شيخ الطبراني محمد بن العباس لم أعرفه».

وقال في حديث صفوان وفيه عاصم بن بهدلة وهو ضعيف وقد حسن حديثه، وكذا له شاهد من حديث ابن عمر عند أبي نعيم في أخبار أصبهان (٢/٣١٥).

١٢٤١ ـ ١٧٨٣ أخبرنا أبو هشام المخزومي[١]، نا عبدالواحد بن زياد، [٢٢١/ب] نا أفلت بن خليفة[٢] أبو حسان الذهلي قال حدثتني/ جسرة بنت دجاجة[٣] قالت: سمعت أم المؤمنين تقول: قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فينا، ووجوه بيت أصحابه إلى المسجد فقال:

وجهوا هذه البيوت عن المسجد، قال: ثم دخل فمكث ما شاء الله أن يمكث فلم يوجهوها رجاء أن يقول لهم رخصاً قالت: ثم خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنادى بصوته وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب إلا لمحمد وآل محمد ـ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) هو المغيرة بن سلمة.

(٢) أفلت: بفاء ومثناة فوقانية، ويقال له فليت، الكوفي، صدوق، انظر: التقريب (٣٨)، والتهذيب (١/٣٦٦) وأشار إلى حديثه المذكور.

(٣) هي العامرية الكوفية ويقال إن لها إدراكاً وكذا ذكرها أبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ٢/٣٤١)، وقال العجلي: تابعية ثقة، وقال الذهبي: وثقت، وقال الحافظ ابن حجر: مقبولة، قلت: يحسن حديثها إن شاء الله.

١٢٤١ ـ يحسن إن شاء الله.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٥٧) الطهارة، باب الجنب يدخل المسجد عن مسدد عن عبدالواحد به دون قوله: «إلّا لمحمد وآل محمد ﷺ».

وقال الخطابي في شرحه على السنن (١/١٥٨) بذيل السنن: وضعفوا هذا الحديث، وقالوا: أفلت راويه مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه. قلت: أفلت تقدم أنه صدوق، وقال ابن حجر: في تعقيبه على القول المذكور وقول أحمد في التهذيب وتقدم ذكره، قد أخرج حديثه ابن خزيمة في صحيحه وقد روى عنه ثقات ووثقه من تقدم ـ أي قبله في التهذيب ـ وذكره ابن حبان في الثقات أيضاً، وحسنه ابن القطان. =

١٢٤٢ ــ ١٧٨٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوجها وهي بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين.

١٢٤٣ ــ ١٧٨٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو بكر بن عياش، عن حصين، عن عبدالله بن عبدالله الأعمى، عن عائشة أن النبي ـ صلى الله

= وكذا أخرجه البيهقي في سننه (٢/٤٤٢ ـ ٤٤٣) من طريق أبي داود بمثل ما تقدم.

والبغوي في شرح السنة (٢/٤٥) به وقال: ضعف أحمد هذا لأن راويه أفلت هو مجهول، ولكنه بدون الزيادة الأخيرة، وأخرجه البيهقي في المصدر نفسه من طريق موسى بن إسماعيل عن عبدالواحد به كاملاً. وقال البيهقي: نقلاً عن البخاري أنه قال: وعند جسرة عجائب. قال البخاري: وقال عروة وعباد بن عبدالله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «سدوا هذه الأبواب إلا باب أبي بكر وهذا أصح».

ثم قال البيهقي: وهذا إن صح فمحمول في الجنب على المكث فيه دون العبور بدليل الكتاب.

وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١/٩٩ ـ ١٠٠) من وجه آخر عن مجدوح الذهلي عن جسرة نحوه، وقال أبو زرعة: يقولون عن جسرة عن أم سلمة والصحيح عن عائشة، قال أبو محمد: قد روى أفلت ابن خليفة عن جسرة عن عائشة عن النبي ﷺ هذا الحديث غير أنه لم يذكر «إلا للنبي ولأزواجه»، وإنما يدل لا يصلح لجنب ولا حائض فقط وكذا ساقه السيوطي في اللآلىء (١/٣٥٤) بسند الحافظ عبدالغني من طريق عبدالواحد به وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في الفصل الثاني (١/٣٨٥).

١٢٤٢ ــ حسن به.

تقدم الحديث من الطريق نفسه وتخريجه أيضاً برقم حديث ٦٩٤.

١٢٤٣ ــ يحسن بشواهده.

تقدم الحديث وتخريجه من الطريق نفسه برقم حديث ٩١٠.

عليه وسلم ـ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى وجدت برد لسانه على يدي ولولا دعوة سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس.

١٢٤٤ ــ ١٧٨٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا أبو كدينة[١] وهو يحيى بن المهلب، عن الأعمش، عن إبراهيم[٢]، عن الأسود[٣]، عن عائشة في قوله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾[٤] قالت: لا والله، وبلى والله في المرى والغضب.

---

(١) أبو كدينة ـ بنون مصغراً ـ البجلي الكوفي صدوق، انظر: التقريب (٣٧٩).

(٢) هو ابن يزيد النخعي.

(٣) هو الأسود بن يزيد النخعي.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٢٥، وجاء في المخطوط (في اللغو) وهو خطأ.

١٢٤٤ ــ حسن رجاله بين ثقة وصدوق وهو من تفسير عائشة رضي الله عنها موقوفاً وقد رواه عروة عن عائشة قالت: «أنزلت..» فهذا في حكم الرفع.

تخـــريجــه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٥) الايمان والنذور، باب اللغو في اليمين عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كانت تقول: لغو اليمين قول الإنسان، لا والله، بلى والله، وابن جرير في تفسيره (٢/٤٠٤) من طرق عن هشام وغيره به نحوه.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٦٨/٨) الايمان والنذور، باب لا يؤاخذكم الله في اللغو في أيمانكم من طريق يحيى عن هشام عن أبيه عن عائشة «لا يؤاخذكم الله...» أنزلت في قوله: «لا والله، بلى والله»، وتابع يحيى عن هشام عيسى عنه، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى برقم ح ٩٢٥ فهو في حكم الرفع، وكذا البيهقي في سننه (٤٨/١٠) الايمان، باب لغو اليمين من طريق يحيى عن هشام به، وكذا من طريق مالك عن هشام به.

وأخرجه أبو داود في سننه (٥٧١/٣) الايمان والنذور، باب لغو اليمين وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٨٨) ح رقم ١١٨٧، وكذا البيهقي في سننه =

١٢٤٥ ـ ١٧٨٧ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل، نا أبو إسحاق عن القاسم بن مخيمرة[1] عن شريح بن هانىء عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: ناوليني الخمرة في المسجد فقلت: إني حائض فقال: إن حيضتك ليست بيدك.

= (٤٩/١٠) جميعهم من طريق حميد بن مسعدة ثنا حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء في اللغو في اليمين قال قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل في بيته، لا والله، بلى والله»، قال أبو داود: روى هذا الحديث داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ عن عطاء موقوفاً على عائشة وكذلك رواه الزهري وعبدالملك بن أبي سليمان، ومالك بن مغول كلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً.

وقال البيهقي: وكذا رواه عمرو بن دينار وابن جريج وهشام بن حسان عن عطاء عن عائشة موقوفاً.

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص (١٦٧/٤): وصحح الدارقطني الوقف، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/٤٠٤ ـ ٤٠٥) من طرق مرفوعاً وموقوفاً.

قلت: ويؤيد إبراهيم الصائغ في رفعه ما رواه يحيى عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها أنزلت في قول الرجل.. وهو عند البخاري كما تقدم وتابعه عليه عيسى بن يونس، فهو له حكم الرفع فلا يضر وقفه ـ والله أعلم بالصواب ـ.

(١) هو القاسم بن مخيمرة ـ بالمعجمة مصغراً ـ أبو عروة الكوفي.

١٢٤٥ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين سوى القاسم من رجال مسلم وروى عنه البخاري تعليقاً.

وقد تقدم تخريجه من حديث القاسم عن عائشة برقم ح ٣٧٢، ٣٧٣، من رواية مسروق عنها برقم ح ٨٩٠ ومن طريق البهي عنها برقم ١١٧٥، ١٢٢١.

[٢٢٢/أ] ١٢٤٦ ـ ١٧٨٨ أخبرنا[١] عبيدالله بن موسى نا إسرائيل[٢]/ عن أبي إسحاق[٣]، عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه، عن عائشة قالت:

كنت أطيّب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأجود ما أجد من الطيب إذا أراد أن يحرم حتى إني لأرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته..

[٢٦٨/ب] ١٢٤٧ ـ ١٧٧٩ /أخبرنا عيسى بن يونس عن زكريا وهو ابن زائدة عن الشعبي قال: حدثني شريح بن هانىء أن عائشة حدثته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت:

من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله.

---

(١) توجد على الهامش بمقابل اليمين هذه العبارة «الجزء الحادي والثلاثين وهو آخر... أو على الصفر» موضع النقاط غير واضح.

(٢) هو ابن يونس.

(٣) هو السبيعي.

١٢٤٦ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

وقد تقدم تخريجه من طريق يحيى بن يحيى عن إسرائيل به برقم ٩٩٢، ومن غير وجه عن الأسود عن عائشة، انظر رقم حديث ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٩٣، ٩٩٤.

تنبيه:

ختم مسند عائشة بحديث رقم ١٢٤٦، ثم بدأ في مسند أم سلمة وغيرها من أمهات المؤمنين ثم أتى بعد مسانيدهن تحت عنوان «بقايا رواية أزواج النبي ﷺ» فمن حديث رقم ١٢٤٧ إلى آخر الأرقام أتى بها المؤلف تحت العنوان المذكور فوجدتها من مسندها فألحقتها بعد مسندها مباشرة.

١٢٤٧ ـ صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى شريح من رجال مسلم.

تقدم الحديث من الطريق المذكور نفسه برقم ١٠٢٩، ومن وجه آخر قبله برقم ٧٧٧ وبعده برقم ١٠٤٨، ١٠٤٩.

١٢٤٨ ـ ١٧٩٠ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا حبيب بن الشهيد، نا يزيد أبو المهزم عن أبي هريرة عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ذيول النساء شبراً قلت: إذاً يخرج سوقهن، قال: فذراعاً.

١٢٤٩ ـ ١٧٩١ أخبرنا النضر، نا شعبة، نا مالك ـ وهو ابن عرفطة ـ قال: سمعت عبد خير يحدث عن عائشة قالت:

نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الحنتم والدباء والمزفت.

١٢٥٠ ـ ١٧٩٢ أخبرنا عبدالصمد/ حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن [ق ٢٦٩/أ] ميمون[1]، عن أبي الأحوص[2]، عن مسروق، عن عائشة أن رجلاً ذكر عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: بئس عبدالله أخو العشيرة ثم دخل عليه، فكلمه فرأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مقبلاً عليه بوجهه حتى ظننت أن له عنده منزلة.

١٢٤٨ ـ ضعيف به، صحيح بشواهده.

تقدم الحديث من الطريق نفسه برقم ح ١٢، وكذا تخريجه.

١٢٤٩ ـ حسن.

تقدم الحديث بالطريق نفسه، وكذا تخريجه برقم ح ١٢٢٩.

(١) هو إبراهيم بن ميمون الكوفي قال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٠) وقال ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (١٧٣/١)، والتقريب (٢٤).

(٢) هو عوف بن مالك.

١٢٥٠ ـ حسن رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في اليوم والليلة (٢٤٦) من هذا الوجه به وقد تقدم تخريجه من حديث عروة عنها أتم منه برقم حديث ٢٨٩.

١٢٥١ ـ ١٧٩٣ أخبرنا جرير، عن ليث عن مجاهد، عن عائشة نحوه وزاد قالت: فقلت يا رسول الله! قلت ما قلت؟ ثم أكرمته فقال: إن شر الناس عند الله الذين يكرمون إتّقاء شرهم.

١٢٥٢ ـ ١٧٩٤ أخبرنا أحمد بن أيوب الضبي[١]، عن أبي حمزة السكري[٢]، عن جابر[٣]، عن مجاهد، عن عائشة قالت: ما سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، يذكر حجاً ولا عمرة غير هؤلاء الكلمات: لبيك اللهم، لبيك لا شريك لك، لبيك إن الحمد والنعمة لك، قال مجاهد: وقال فيها عمر بن الخطاب: والملك لا شريك لك.

١٢٥٣ ـ ١٧٩٥ أخبرنا أبو عامر العقدي[٤]، نا هشام وهو ابن سعد[٥]، عن عثمان بن هانىء، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت:

١٢٥١ ـ حسن، تقدم الحديث من هذه الطريق وكذا تخريجه برقم حديث ٦٥٥ وساق لفظه بكامله هناك.

(١) هو أحمد بن أيوب بن راشد أبو الحسن ذكره ابن حبان في الثقات فقال: ربما أغرب، وقال ابن حجر: مقبول، انظر: التهذيب (١٧/١)، والتقريب (١١).

(٢) هو محمد بن ميمون المروزي.

(٣) هو جابر بن يزيد الجعفي.

١٢٥٢ ـ في إسناده الجعفي وهو ضعيف وأحمد الضبي مقبول، وقد تقدم من وجه آخر عن عائشة مرفوعاً في كلمات تلبية رسول الله ﷺ برقم حديث ١٠٥٠، والحديث صحيح بسنده المتقدم بالرقم المذكور، وله عدة شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(٤) هو عبدالملك بن عمرو.

(٥) هو أبو عباد ويقال أبو سعد القرشي المدني تقدم في ح رقم ٣٢١.

١٢٥٣ ـ ضعيف وقد تقدم الحديث وتخريجه من هذا الطريق برقم ٣٢١ باختلاف يسير في اللفظ والمعنى واحد.

دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فعرفت أنه قد خفزه شيء فلم يكلم أحداً، فتوضأ وخرج، فسمعت من الحجرات يقول:

إن الله يقول: يا أيها الناس مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن/ تدعو الله فلا يجيبكم وتسألونه فلا يعطيكم وتستنصرونه فلا [ق ٢٦٩/ب] ينصركم.

١٢٥٤ ـ ١٧٩٦ أخبرنا المؤمل بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن خالته، عن عائشة قالت:

شكوا إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما يجدون من الوسوسة قالوا: يا رسول الله! إنا لنتحدث بالشيء لأن يكون أحدنا يخر من السماء أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: ذاك محض الإيمان.

١٢٥٥ ـ ١٧٩٧ أخبرنا أبو أسامة[1]، نا عمر بن سويد قال: سمعت عائشة بنت طلحة تقول، أخبرتني عائشة أم المؤمنين قالت:

كن يخرجن مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليهن الضماد بالمسك المطيب قبل أن يحرمن ثم يعرقن فيرى ذلك في جباههم فيراهن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلا ينهاهن.

١٢٥٦ ـ ١٧٩٨ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الحارث بن عمير، عن أيوب عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير قال: كان عبدالله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن من الجنابة أن ينقضن رؤوسهن فبلغ ذلك عائشة فقالت:

١٢٥٤ ـ تقدم من الطريق نفسه برقم حديث ١٢٢٨، انظر: الحكم على رجال الإسناد والتخريج.

(١) هو حماد بن أسامة.

١٢٥٥ ـ صحيح، تقدم الحديث وتخريجه برقم حديث ٤٧٨ و ٩٧٩ و ١٢٣٠.

١٢٥٦ ـ تقدم الحديث من الطريق نفسه برقم حديث ٦٣٩ و ١٢٣١، وكذا تخريجه هناك.

لقد كلفهن تعباً شديداً، أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن، لقد كنت أغتسل مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الإناء الواحد، فما أزيد على ثلاث إفراغات.

[ق ٢٧٠/ب] ١٢٥٧ ـ ١٧٧٩ /أخبرنا يحيى بن آدم، نا عبدالرحمن بن سليمان، عن المجالد بن سعيد، عن شعبة، عن زينب الثقفية[1]، قالت: كنت جمعت مويلاً[2] لي فقلت لأضعنه في أزكى موضع عندي، فقلت في نفسي لو تصدقت به في سبيل الله في بعض سرايا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ التي يبعثها، أو اشتري به نسمة مسلمة فأعتقهاأو تصدقت به على المساكين، أو تصدقت به على زوج مجهود وبني أخ يتامى في حجري، فأتيت عائشة

---

(١) هي زينب بنت أبي معاوية الثقفية امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) مويل تصغير المال، انظر: لسان العرب (١١/٦٣٦).

١٢٥٧ ـ في إسناده مجالد بن سعيد ليس بالقوي وقد جاء عن زينب الثقفية في الصحيحين وغيرهما ولكن باختلاف سياق القصة، أما سياق القصة بهذا اللفظ لم أقف عليه.
أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣٥٢ و ٣٢٨) الزكاة، باب الزكاة على الأقارب وباب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر مع الفتح، ومسلم في صحيحه ٢/٦٩٤) الزكاة، باب فضل الصدقة على الأقربين والزوج والأولاد كلاهما من طريق أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله قالت:
قال رسول الله ﷺ تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن فذكر الحديث باختلاف في القصة، وليس فيه ذكر لعائشة رضي الله عنها.
وكذا هو عند أحمد في مسنده (٣/٥٠٢)، (٦/٣٦٣)، وعند ابن ماجه في سننه (١/٥٨٧) الزكاة، باب الصدقة على ذي قرابة باختصار آخره. =

أسألها عن ذلك، فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا عائشة! من هذه؟

قالت: امرأة ابن أم عبد، قال: فما جاء بها؟ فذكرت عائشة له ذلك، فقال: لترده على زوجها المجهود وبني أخيها اليتامى يكن لها أجرها مرتين.

١٢٥٨ ــ ١٨٠٠ أخبرنا المؤمل بن إسماعيل(١)، نا حماد بن سلمة، نا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قام ليلة يصلي فلما أصبح قال:

«ليرحم الله فلاناً كأين(٢) من قراءته اذكرنيها، وقد كنت نسيتها».

= وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٧) بطرق متعددة وفيها طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق عن زينب امرأة عبدالله.
فيبدو أن هذا الاضطراب من مجالد لأنه كثير الوهم والله أعلم.

(١) جاء عند أبي داود «موسى بن إسماعيل» وهو ثقة وهذا ما يسمى بالموافقة في المصطلح حيث إنه وافقه في شيخ شيخه.

(٢) عند أبي داود «كاين من آية أذكرنيها» (٤/ ٢٨٠).

١٢٥٨ ـ

تخـــريجـــه:

وقد تقدم تخريجه برقم ٨٦، ٨٧ من طريق عبدة وأبي معاوية عن هشام به نحوه.

ولفظ أبي داود في سننه (٢/ ٨٠)، (٤/ ٢٨٠) أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ يرحم الله فلاناً! كأين من آية أذكرنيها الليلة كنت أسقطتها.

فتبين أن مؤملاً خالف الثقات في سياق الحديث وسياقه مغاير لسياقهم.

١٢٥٩ ـ ١٨٠١ أخبرنا محمد بن عبيد، نا عبيدالله، عن نافع، عن سائبة، عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهى عن قتل الحيات التي تكون في البيوت إلّا الأبتر وذا الطفتين فإنهما يخطفان البصر ويطرحان أولاد النساء فمن تركهما فليس منا.

١٢٦٠ ـ ١٨٠٢ أخبرنا المؤمل(١)، نا حماد بن سلمة، نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: قرأت في مصحف عائشة (فمنها ركوبتهم ومنها يأكلون)(٢).

١٢٦١ ـ ١٨٠٣ أخبرنا جرير، عن المجالد بن سعيد، عمن حدثه عن عائشة قالت: أصاب وجه أسامة شيء فدمي فغسلت وجهه فمسحه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقميصه فقال:

«أحسن بنا ذا لم يكن جارية»، قال وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا نظر إلى وجه أسامة بعد موت أبيه بكى.

١٢٥٩ ـ حسن، تقدم الحديث بالإسناد نفسه برقم ١٢٣٢، وكذا تخريجه وكذا قبله من عروة عن عائشة دون ذكر نهيه عن قتل الحيات برقم ٣٣٨.

(١) المؤمل هو ابن إسماعيل.

(٢) سورة يسٓ: الآية ٧٢، وأولها «وذللنها لهم».

١٢٦٠ ـ حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو عبيد وابن المنذر كما عزاه إليهما السيوطي في الدر (٧٣/٧)، وكذا عزا إليهما عن هارون قال: في حرف أبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ فمنها ركوبتهم يعني حمولتهم.

١٢٦١ ـ ضعيف في إسناده راو مبهم. وقد تقدم برقم ح ١٢٣٣ بالإسناد نفسه وكذا تخريجه.

١٢٦٢ ــ ١٨٠٤ أخبرنا وكيع، نا يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن سيرين عن عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقوم فيهما قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب يعني الركعتين قبل الفجر.

١٢٦٣ ــ ١٨٠٥ أخبرنا جرير عن الأشعث عن ابن سيرين، عن عائشة أنها كانت ترجل رأس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي حائض.

١٢٦٤ ــ ١٨٠٦ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم(١)، عن المجالد(٢)، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله! كيف يكون هذا الأمر بعدك؟ قال: يكون في قومك ما كان فيهم خير قلت: يا رسول الله! فأي العرب أسرع فناء؟/ فقال: قومك، فقلت وكيف ذاك! [ق ٢٧١/ب] قال: تستحليهم الموت وتنفسهم على الناس.

١٢٦٢ ــ إسناده منقطع إلا أنه جاء موصولاً بطرق صحيحة.

وقد تقدم برقم ح ٧٩٩ من وجه آخر عن ابن سيرين وبنحوه في ح ٧٩٥، ٧٩٦، وانظر تخريجه هناك.

١٢٦٣ ــ منقطع، وقد جاء موصولاً بطرق صحيحة يتقوّى بها.

وقد تقدم برقم ١١٨٣ من وجه آخر عن ابن سيرين ومن غير هذا الوجه عنها برقم ١١٣، ١١٤، ٣٠٣، ٣٤٩.

(١) هو ابن بشير.

(٢) هو ابن سعيد.

١٢٦٤ ــ في إسناده مجالد ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٧٤/٦، ٨١، ٩٠) من طريق ابن أبي مليكة وإسحاق بن سعيد بن عمرو بن العاص عن أبيه كلاهما عن عائشة به نحوه دون أوله، وكذا البزار بعضه في مسنده كما في المجمع (٢٨/١٠)، والطبراني أيضاً في الأوسط كما في المصدر نفسه وقال الهيثمي: «وإسناد الرواية الأولى عند أحمد رجاله رجال الصحيح». =

١٢٦٥ ـ ١٨٠٧ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا أبو معاوية، قال إسحاق: وأظنني سمعته من أبي معاوية عن ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن (أبي)[1] سهلة مولى (عثمان)[1] عن عائشة قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم:

يوماً «لوددت أن عندي بعض أصحابي فشكوت إليه وذكرت له قالت: وظننت أنه يريد أبا بكر فقلت له: أدعو لك أبا بكر؟ فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك عمر؟ فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك علياً؟ فقال: «لا»، فقلت: أدعو لك عثمان؟ فقال: «نعم». قالت[2]: فدعوت عثمان فجاءت فلما كان في البيت قال لي: «تنحي»فتنحيت وأدنى عثمان من نفسه حتى مست ركبته ركبته قالت: فجعل يحدث عثمان ويحمر وجهه قالت: وجعل يقول له ويحمر وجهه ثم قال له: انصرف، فآنصرف، فلما كان يوم الدار قالوا لعثمان: ألا تقاتل؟ فقال:

إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عهد إلي عهداً سأصبر عليه، قالت: فكنا نرى أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عهد إليه يومئذ فيما يكون من أمره.

= وكذا ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٢٩) عن أبي الربيع ثنا هشيم فساقه به دون قوله قلت يا رسول الله: فأي العرب أسرع إلى آخره.
ولطرفه الأول شاهد بمعناه وقد أخرجه ابن عاصم في السنة (٢/ ٥٢٧، ٥٣٤) بعدة طرق.

(١) ما بين الحاجزين وقع في المخطوط، أم ـ سهلة مولى ـ عائشة وهو خطأ والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة.

١٢٦٥ ـ صحيح تقدم الحديث بالإسناد نفسه برقم ١٢٣٤ وتخريجه.

١٢٦٦ ـ ١٨٠٨ أخبرنا أحمد بن أيوب الضبي، عن أبي حمزة السكري عن جابر (بن)[1] يزيد بن مرة الجعفي، عن شريح العراقي، عن عائشة قالت: ما كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصنع بعد الوتر شيئاً إلا أن يستاك ثم يصلي ركعتين خفيفتين.

١٢٦٧ ـ ١٨٠٩ يحيى بن يحيى، نا يزيد[2] بن المقدام بن شريح، عن أبيه المقدام، عن أبيه شريح بن هانىء، عن عائشة أن شريحاً سألها عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

كان/ يصلي من الليل ما شاء الله أن يصلي فإذا كان قبل الغداة ركع [ق ٢٧٢/أ] ركعتين، ثم خرج فأم الناس لصلاة الغداة، فقال لها شريح: فأي شيء كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصنع إذا رجع إليك من المسجد؟ فقالت: كان يبدأ بالسواك.

---

(١) بين الحاجزين جاء في المخطوط «عن» وهو تحريف والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة.

١٢٦٦ ـ في إسناده أحمد الضبي وهو مقبول، وجابر الجعفي ضعيف، والحديث صحيح بمتابعاته وقد تقدم تخريجه من طريق المقدام بن شريح عن أبيه به نحوه برقم ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧.

(٢) هو يزيد بن المقدام الكوفي الحارثي صدوق أخطأ عبدالحق الأشبيلي في تضعيفه قاله ابن حجر، وقال الذهبي: صدوق. انظر: الكاشف (٣/٢٨٦)، والتقريب (٣٨٤ ـ ٣٨٥).

١٢٦٧ ـ حسن، رجاله بين ثقة وصدوق.
انظر: تخريج حديث ١٠٣٥، ١٠٣٧.

١٢٦٨ ـ ١٨١٠ أخبرنا أحمد بن أيوب عن أبي حمزة السكري[١]، عن جابر[٢]، عن أبي النضرة أن امرأة سألت عائشة كيف كنتم تنبذون لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ فقالت: كنا نرمي[٣] له تمرات من الليل فيشربه في الغد.

١٢٦٩ ـ ١٨١١ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم[٤]، عن المجالد[٥]، عن الشعبي، عن مسروق قال: دخلت على عائشة وهي تبكي فقلت لها يا أم المؤمنين:

---

(١) هو محمد بن ميمون المروزي.

(٢) هو جابر بن يزيد الجعفي.

(٣) وجاء في الأصل هكذا (نمرس) وأثبت ما أستصوبته.

١٢٦٨ ـ ضعيف.

في إسناده أحمد بن أيوب مقبول وجابر الجعفي، والراوي عن عائشة رضي الله عنها مبهم.

والحديث حسن بطرقه التي تقدمت برقم ح ٨٥٧، وكذا تخريجه.

(٤) هو هشيم بن بشير.

(٥) هو المجالد بن سعيد الكوفي.

١٢٦٩ ـ حسن، في إسناده مجالد ليس بالقوي، وتغير بآخره، ولكنه يتقوّى بمتابعاته.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/ ٩) الزهد، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ من طريق عباد بن عباد المهلبي عن مجالد به أتم منه وزاد بعد قوله: من خبز «ولحم»، وكذا البيهقي في الشعب (٣/٢/٣٦١) من الطريق المذكور.

وقال الترمذي: «حديث حسن» وكذا عنده من طريق الأسود عن عائشة نحوه دون قصة البكاء، وكذا من حديث أبي هريرة نحوه، وكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٦٥)، والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ق ١٥٣/أ) من طريق عروة عن عائشة بنحوه، القسم المرفوع فقط.

وانظر: ما تقدم بمعناه برقم ٣٤٦، ٣٤٧، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢.

ما يبكيك؟ فقالت: ما أشبع من طعام وأشتهي أن أبكي إلا بكيت، وذلك أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يشبع من خبز برّ في يوم مرتين حتى قبض.

١٢٧٠ ـ ١٨١٢ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا صالح بن موسى الطلحي[1]، عن معاوية[2]، قال يحيى: وهو عندنا ابن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أسرع الخير ثواباً البر وصلة الرحم، وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم».

---

(١) هو صالح بن موسى بن عبدالله بن إسحاق بن طلحة القرشي، الطلحي، كوفي ضعيف، قال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي: هو عندي ممن لا يتعمد الكذب، انظر: الكامل (١٣٨٨/٤)، والميزان (٣٠١/٢ ـ ٣٠٢).

(٢) هو معاوية بن إسحاق بن طلحة التيمي تقدم في ح ٤٧٢.

١٢٧٠ ـ في إسناده ضعف، لضعف صالح وقد تقدم الكلام حوله وفيه إرسال أيضاً، والحديث صحيح بشواهده من غير هذا السياق.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٤٠٨/٢) الزهد، باب البغي عن شيخه سويد بن سعيد، ثنا صالح بن موسى عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ أسرع الخير ثواباً الحديث، وقال البوصيري: في الزوائد كما في التعليق «في إسناده صالح ابن موسى وهو ضعيف».

وكذا أخرجه ابن عدي في الكامل (١٣٨٧/٤) من طريق سعيد بن منصور عن صالح به مثله، والذهبي في الميزان (٣٠٢/٢) من طريق سويد بن سعيد به.

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند ابن ماجه في الموضع السابق نفسه، وكذا روى نحـوه أبو داود في سننـه (٢٠٨/٥) الأدب، باب في النهي عن البغي الطرف الأخير فقط.

والترمذي في سننه صفة القيامة حديث رقم ١٥١٣، وقال: حديث صحيح. =

١٢٧١ ـ ١٨١٣ أخبرنا يحيى بن يحيى، نا إسماعيل بن جعفر المدني، عن شريك بن أبي نمر، عن عبدالله بن أبي عتيق، عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«في العجوة العالية شفاء، أو أنها ترياق أول البكرة».

قال إسحاق: العالية موضع، ما له بالعالية خيبر.

١٢٧٢ ـ ١٨١٤ أخبرنا يحيى[١]، نا هشيم[٢]، عن أبي حرة[٣]، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت:

[ق ٢٧٢/ب] كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم / إذا قام يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين[٤].

= وأحمد في مسنده (٥/٣٦)، ولطرفيه شاهد مرسل مع زيادة فيه عند وكيع في الزهد ح رقم ٤٠٦ وعند عبدالرزاق في المصنف (١١/١٧٠ ـ ١٧١)، وكذا أخرجه البيهقي في الشعب (٣/١/٩٥)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/٩١).

١٢٧١ ـ حسن، رجاله بين ثقة وصدوق، وقد تقدم هذا الحديث بالإسناد نفسه برقم ١٢٣٦، ومن وجه آخر عن شريك بن أبي نمر برقم ٥٧٤. وكذا تخريجه عند الرقم الأخير.

(١) هو يحيى بن يحيى.

(٢) هو ابن بشير.

(٣) هو واصل بن عبدالرحمن.

(٤) يوجد في الحاشية على اليسار هذه العبارة «آخر الجزء واله» وكلمة لم تتضح لي قراءتها.

١٢٧٢ ـ حسن، تقدم بالإسناد نفسه برقم ١٢٣٧، وكذا تخريجه هناك.

الخاتمة

هذا وفي الختام بعد أن تيسر لي الانتهاء من دراسة وتحقيق وتخريج مسند أمّ المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - من مسند الإمام اسحاق ابن راهويه (المتوفى ٢٣٨ هـ) ودراسة متوسطة عن حياة السيدة عائشة - رضي الله عنها - إليك أهمّ النكات الّتي تناولتها الدراسة وهي كالتالي:

أوّلاً: دراسة حياة عائشة - رضي الله عنها - شملت: اسمها ونسبها وولادتها ونشأتها وزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بها ثمّ فصلت ذكر مناقبها وفضائلها واستفاضة حبّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لها. كما تعرضت لأهم الحوادث التي وقعت في حياتها من سبب نزول آية التيمم وقصة الإفك، وموقعة الجمل، وكذا أبرزت ثقافتها العلمية وغزارتها في العلوم المختلفة ومن بينها علمها في الأدب وعلمها في الطب، وأوضحت بأن السيّدة عائشة - رَضي الله عنها - تأثرت من معاشرتها بصاحب الرسالة، بأخلاق زوجها الكريم، فكانت نموذجاً في الجود والسخاء وفي العبادة، والورع والتقاه - رضي الله عنها -، ثمّ ختمت هذه الدراسة بمرض موتها ووفاتها - رضي الله عنها -.

ثانياً: تناولت دراسة مسندها بيان المكثرين عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عامة وفي الكتب الستة خاصة، فبينت أن عائشة تحتل الدرجة الرابعة في المكثرين عامة والثانية في الكتب الستة خاصة وقمت بمقارنة مسندها عند إسحاق بمسندها عند أحمد، وذكرت ما وصف بأصح

اسانيد عائشة ـ رضي الله عنها ـ ثمّ أتبعته ببيان محتوى مسند عائشة ـ رضي الله عنها ـ هذا ما يتعلق بأهمّ النكات في الدراسة، أما ما يتعلق بأهمّ النكات في خدمة نصوص الكتاب ـ الأحاديث الواردة فيه ـ، فهي كالتالي:

أوّلا: ثبت لي من خلال ترقيم أحاديث مسندها أن مسندها تضمن اثنين وسبعين ومائتين وألف حديث بالمكرر، ومن جملتها خمس وخمسون حديثاً من غير مسندها.

وتبين أنه قد روى معظم هذا العدد من الاحاديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ستة رواة من المكثرين عنها، وفي مقدمة الجميع وعلى رأسهم عروة بن الزبير، ابن أختها أسماء بنت أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ جميعاً.

فكل العدد الذي جاء من طريق هؤلاء الستة بالإجمال (١٠٦٣) ـ ثلاث وستون وألف حديث، بل ومن حسن حظ رواياتها أنها جاءت أغلبها من طريق أشهر الفقهاء المعروفين بالمدينة المنورة ـ بل بأسانيد وصفت بأنها أصح الأسانيد عنها ـ رضي الله عنها ـ وقد بلغ مجموع الأحاديث التي جاءت من هذه الطرق الموصوف بها (٣٤٦) حديث والضعيف منها (١٢) فقط.

والجدير بالذكر أن إسحاق لم يرو في هذا العدد الكبير من الأحاديث من الطريق التي وصفت بأوهى أسانيد عائشة ـ رضي الله عنها ـ وهذا ما يؤكد من منهج المؤلف في الانتقاء وبأنه يتحاشى بقدر الإمكان الطرق الواهية والموضوعة كما روى أبو زرعة الرّازي أنّ إسحاق يخرج في مسنده أمثل ما ورد عن ذلك الصحابي إلّا إذا لم يجد فيخرج ـ دونه.

وهذا ما ثبت لي من خلال دراستي وحكمي على رجال الأسانيد، حيث لم أجد في هذا العدد الكبير من الأحاديث في مسند عائشة من مسنده حديثاً موضوعاً ولا راوياً كذاباً، اللّهم سوى ثلاثة أحاديث وهي حديث

رقم: (٤٣٤ و ٤٣٥ و ٥٨٥) حيث إنّه رواها من طريق الحكم بن عبدالله العاملي، رماه أبو حاتم بالكذب وقال الدارقطني فيه: يضع الحديث.

والبقية من أحاديثها فيها حوالي ستة وثمانون حديثاً ضعيفاً سنداً ومتناً مع اختلاف نوعية الضعف فيها، ففي بعضها ضعف شديد وفي البعض الآخر منها انقطاع أو إرسال أو إعضال، أو في سنده لين أو متنه منكر.

ومنها جملة يحسن عند المتابعة إن وجدت، وفيه (١١٤) حديثاً ضعيفاً بسند المؤلف، صحيحاً أو حسناً بطرقه الأخرى، يعني بشواهده ومتابعاته أو بهما، وما سوى العدد المذكور إمّا صحيح سنداً ومتناً وإما حسن بسند المؤلف وصحيح بطرقه الأخرى، أو حسن سنداً ومتناً. وقد بلغ مجموع الزوائد في مسند عائشة من مسند الإمام إسحاق ابن راهويه ستة وثمانون ومائة حديث، والضعيف منها سبعة وأربعون حديثاً والباقي منها ما هو صحيح أو حسن.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يجعل خير أعمالنا خواتمها وأن يتقبلها ويجعلها خالصة لوجهه الكريم وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

في ١٤/٧/١٤٠٥ هـ — وكتبه عبدالغفور عبدالحق البلوشي



ـ الفهــارس ـ



فهرس الآيات الكريمة

(ك)

(ل)

(م، و)

(هـ)

(ي)

فهرس الأحاديث

حسب ترتيب الحروف

(ب)

(ت)

(ث)

(ج)

(د)

(ذ)

(ص)

(ط)

(ع وغ)

(ف)

(ق)

(ن)

(و)

(ي)

قائمة الأحاديث والآثار الواردة في مسند عائشة من غير مسندها مرتباً على الحروف

أول الحديث أو الأثر	الراوي	رقم الحديث
«أتضارون في رؤية الشمس في الظهيرة. .»	أبو سعيد الخدري	٨٨٠
«أدركت المهاجرين يعتمون بعمائم. .»	سليمان بن أبي عبدالله	١٠١٤
«إذا دعاك الداعيان فأجب أقربهما باباً. .»	رجل من أصحاب النبي	٨٢٥
«إذا رمى وذبح. . فقد حل له كل شيء. .»	عبدالله بن عمر	بعد ٥٥٣
«أرأيت لو أنّ رجلاً يسب أبا بكر. .»	عبدالرحمن بن أبزي	٧٩١
«أعتمر النبي ﷺ أربع عمر. .»	ابن عمر	٦٦٤، ٦٤٥، ١١١٠
«أفضل المال الغنم والحرث. .»	الحسن البصري	٦٨٣
«أكنت تفعلين ذاك فقالت: لا. .»		٨٨٦
«ألا تسمع إلى قوله: ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾. .»	مجاهد	٨٨٦
«إن الدين يقبض من صاحبه يوم القيامة. .»	عبدالله بن عمرو	٥٢١
«إن الله قسم رؤيته وكلامه. .»	كعب الأحبار	٨٧٨، ٨٧٩
«إنما ذلك عرق وليست بالحيضة. .»	أم حبيبة	٢٦
«إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه. .»	عمر	١١٤٨
«إن ولد لي غلام أسميه بآسمك. .»	علي بن أبي طالب	٧٣١
«أنه يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم. .»	حسان بن عطية	١١٤٤
«أن رسول الله كان يصلي وعائشة بحذائه. .»		١٠٢٦



فهرس الأحاديث حسب أبواب الفقه من مسند عائشة

الطهارة، الوضوء، وآداب قضاء الحاجة

الحيض والاستحاضة
وما يتعلق بهما

الطهارة، التيمم

الصلاة: مواقيت الصلاة وما يتعلق بها

الأوقات المنهي عنها وما ورد عنه عليه السلام فعله فيها

الآذان ومايتعلق به

الصلاة وما يتعلق بها

المساجد وما يتعلق بها
من فضلها وغير ذلك

الأذكـــار والأدعيـــة في الصلاة ودبرها

الأذكـــار والأدعيـــة في الصلاة وبعدها

صلاة العيد والخسوف والكسوف

النوافل والسنن وصلاة الأضحى

السنن الراتبة وغيرها من النوافل

قيام الليل وصلاة التراويح وصلاة الوتر

سجود التلاوة، والمداومة على العمل

صلاة الجنازة وما يتعلق بها

الجنائز، وعذاب القبر

الزكاة وما يتعلق بها

الصوم وما يتعلق به

صوم شعبان وعاشوراء وما يتعلق بهما

الصوم وما يتعلق به من القضاء وغيره

الحج وما يتعلق به

الطيب عند الإحرام والإحلال

أشعار الهدى وفتل القلائد

ما ورد في بناء الكعبة وفضلها

الكعبة وما يتعلق بها

الأضاحي والذبائح وما يتعلق بهما

البيوع وما يتعلق به

البيوع والعتق والمكاتبة وما يتعلق بها

اللباس وما يتعلق به

الأطعمة، الأشربة

الطب وما يتعلق به

النذور والشهادات

المغازي ـ والجهاد ـ والإمارة وما يتعلق بها

النكاح وما يتعلق به

الطلاق وما يتعلق به

الحدود وما يتعلق به

المغازي والسير

المناقب والسير

الأدب وما يتعلق به

البر والصلة وما يتعلق بها

الزهد وما يتعلق به

الرقاق وما يتعلق بها

الفتن وأشراط الساعة والقدر والخلقة

الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة

الفـرائــض



فهرس الأحاديث على الأطراف

أيمن عن عائشة

ثابت بن حزن عنها

ثمامة بن حزن عنها

جابر بن زيد عنها

خالد الربعي وخالد بن معدان عنها

ذكوان مولى عائشة عنها

زر بن حبيش عنها

زيد بن أسلم عنها

سالم سبلان مولى عائشة عنها

سعد بن هشام عنها

سعيد بن جبير عن عائشة

سعيد بن المسيب عنها

سلمة بن كهيل وسليمان بن يسار عنها

سعيد بن وهب عنها

شريح بن هانيء عن عائشة

الشعبي عن عائشة مرسلاً

طاووس عنها

طلحة بن عبدالله عن عائشة

عابس بن ربيعة عنها

عباد بن الزبير عنها

عبدالله بن الزبير عن عائشة

عبدالله بن شداد وعبدالله بن شقيق عنها

عبدالله بن عامر وابن عباس وعبدالله بن أبي عتيق وعبدالله بن عروة جميعهم عنها

عبدالله بن عمر وعبدالله بن عبيد عنها

عبدالله بن قيس عن عائشة

عبدالله بن محمد وعبدالله المزني عنها

عبدالله بن يزيد عنها

عبيدالله بن عبدالله عنها

عبيد بن عمير عن عائشة

عراك عنها

عرفجة بن عبدالله عنها

عروة بن الزبير عنها

تميم بن سلمة عن عروة عنها. .

جعفر بن الزبير وجعفر بن مصعب عن عروة عنها

حبيب بن أبي ثابت عن عروة عنها

داود بن مدرك ورجل عن عروة عنها

عطاء بن يسار عن عروة عنها

عطاء ومجاهد عن عروة عن عائشة

القاسم بن عباس عن عروة عنها

محمد بن إسحاق ومحمد بن جعفر وابن المنكدر عن عروة

محمد بن مسلم الزهري عن عروة عنها

الزهري عن عروة عن عائشة

مخلد بن خفاف وموسى بن عقبة عن عروة عنها

هشام بن عروة عن عروة عنها

هلال الوزان ويحيى بن سعيد عن عروة عنها

يحيى بن أبي كثير عن عروة عنها
ويزيد بن رومان عن عروة عنها

أبو الأسود عن عروة عنها

أبو سلمة عن عروة عنها

عكرمة عن عائشة

علقمة وغيره عن عائشة

عمرو بن حرملة وعمرو بن غالب عنها

عمرو بن ميمون عن عائشة

عمران بن حطان وعمران السلمي عن عائشة

عوف بن الحارث عنها

العيزار بن حريث عنها

فروة بن نوفل عنها

القاسم بن محمد عنها

القاسم بن محمد عن عائشة

قتادة مرسلاً عنها

كثير بن عبيد عن عائشة

مجاهد عن عائشة

محمد بن إبراهيم عن عائشة

محمد بن ثابت عن عائشة

محمد بن سيرين عن عائشة

محمد بن عباد ومحمد بن عبدالرحمٰن عن عائشة

محمد السلمي محمد بن المنتشر وابن المنكدر عنها

مسروق بن الأجدع عن عائشة

مسروق عن عائشة

المسور عن عائشة

مطرف بن عبدالله عن عائشة

معاوية كتب إلى عائشة

موسى بن طلحة عن عائشة

نافع مولى ابن عمر والوضين وهلال وهمام عنها

يحيى بن سعيد ويحيى بن عبدالرحمن عن عائشة

يحيى بن وثاب ويحيى بن يعمر عنها

يزيد بن بابنوس ويزيد بن أبي حبيب ويزيد بن عبدالله عن عائشة

الكنى

أبو إبراهيم وأبو أيوب وأبو بردة بن أبي موسى عنها

أبو البختري وأبو برزة عنها

أبو بكر بن الحارث وأبو بكر بن عبدالرحمٰن عنها وأبو بكر بن حفص عنها

أبو الجوزاء وأبو حازم وأبو حذيفة وأبو خلف عنها وأبو حسان عنها

أبو سلمة بن عبدالرحمٰن عنها

أبو سلمة عن عائشة

أبو سهلة وأبو الشعثاء وأبو صالح ذكوان عن عائشة

أبو الصديق الناجي وأبو ظبيان عنها

أبو العالية وأبو عبدالله الجدلي عنها

أبو عثمان النهدي وأبو عذرة وأبو عطية وأبو عمران وأبو قلابة وأبو لبابة عنها

أبو عمار البصري وأبو عمر ومولي عائشة وأبو المصعب وأبو ميسرة عن عائشة

أبو نبيه وأبو نوفل وأبو وائل وأبو هريرة عنها

أبو يزيد المدني وابن أبي نجيح وابن أبي مليكة عنها

ابن أبي مليكة عنها

ابن أبي مليكة عن عائشة

بعض من لم يسم عن عائشة

محمد بن مسلم الزهري عنها منقطعاً

النسوة عن عائشة رضي الله عنها

أمية بنت عبدالله عنها

جسرة بنت دجاجة وخصة بنت عبدالرحمٰن عنها

داود بن صالح عن أمه وذفرة كلاهما عن عائشة

عمرة عن عائشة

عمرة بنت قيس ومريم بنت طارق عنها

معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها

هنيدة وأم بكر وأم سليم عنها

أم علقمة وأم عمارة عنها

أم كرز وأم كلثوم بنت أبي بكر وبنت علي عن عائشة

أم مبشر ميناء وأم محمد عن عائشة

فهـــرس الـــرواة والإعـــلام المترجم لهم في

مسند عائشة، من مسند إسحاق

(ف، ق، ك)

(ل، م)

(ن، و، هـ، ي)

(الكنى والألقاب)

فهـرس الأبيـات

ثبت المصادر المخطوطة والرسائل الجامعية

ـ **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري:**

محمد بن أبي بكر (ت ٨٤٠ هـ)، مصور عن دار الكتب العربية بالقاهرة لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

ـ **إثبات عذاب القبر للبيهقي:**

أبي بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، رسالة ماجستير قدمها مصطفى سعيد قطاش بالجامعة الإسلامية بالمدينة.

ـ **أحكام العيدين للفريابي:**

محمد بن يوسف، مصور عن الظاهرية للجامعة الإسلامية.

ـ **الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين:**

لابن عساكر، مصور عن الظاهرية.

ـ **الأربعين:**

للهروي عبدالله بن عمر، مصور للجامعة عن مكتبة ريفان، كوشك بتركيا.

ـ **الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب البغدادي:**

أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق وتخريج: محمد بن عبدالله بن فهيد، رسالة ماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ـ **الأمالي:**

لابن بشران علي بن محمد بن عبدالله البغدادي (ت ٤١٥ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة وهو برقم ١٥١٧ عن نسخة الظاهرية بدمشق.

ـ **الأنساب:**

للسمعاني عبدالكريم بن محمد التميمي (ت ٥٦٢ هـ)، اعتنى بنشره د. س. مرجليوث على الأوفست. وطبع في الهند، وكذا في بيروت واستفدت منه.

- **البر والصلة:**
لابن المبارك عبدالله بن المبارك (ت ١٠٨ هـ).
- **تاريخ مدينة دمشق:**
لابن عساكر علي بن هبة الله (ت ٥٧١ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن نسخة الظاهرية بدمشق.
- **الترغيب في فضائل الأعمال:**
لابن شاهين أحمد بن عمر (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق وتخريج: صالح الوعيل، رسالة ماجستير، قدمها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- **الترغيب والترهيب:**
للأصبهاني أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي (ت ٥٣٥ هـ)، مصوّر لقسم المخطوطات في الجامعة الإسلامية بالمدينة.
- **التصديق بالنظر إلى الله تعالى:**
للآجري أبي بكر محمد بن الحسين (ت ٣٦٠ هـ) مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن نسخة الظاهرية.
- **تعظيم قدر الصلاة:**
للمروزي محمد بن نصر (ت ٢٩٤ هـ)، مصور بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية برقم ١٨ بتحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار.
- **تفسير بن أبي حاتم:**
ابن أبي حاتم عبدالرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة ورقمه فيه (١٤٨٠) عن نسخة المحمودية.
- **تفسير النسائي:**
رسالة الدكتوراه قدمت في باكستان.
- **تلخيص العلل المتناهية:**
للذهبي محمد بن عثمان (ت ٥٧٤٨ هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: محفوظ الرحمن الهندي، رسالة ماجستير قدمها في الجامعة الإسلامية.
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:**
للمزي يوسف بن الزكي بن عبدالرحمن (ت ٧٤٢ هـ)، مصور على الأوفست.

ـ **جامع ابن وهب:**
أبي محمد عبدالله بن وهب (ت ١٩٧ هـ)، مصور في مكتبة الدراسات العليا حديث برقم ١٨٥.

ـ **الجامع الكبير أو جمع الجوامع:**
للسيوطي جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، مصور بالأوفست عن الأصل الموجود بدار الكتب المصرية.

ـ **الجزء العاشر من حديث أبي الطاهر:**
محمد بن أحمد بن عبدالله الذهلي، انتقاء أبي الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، مصور في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية حديث برقم ٢٠٨.

ـ **حسن القرع علي حديث أم زرع:**
لأحمد الخليلي، مصور في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية.

ـ **خصائص علي:**
للنسائي أحمد بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣ هـ)، رسالة ماجستير تحقيق وتخريج ودراسة: أحمد ميرين قدمها في الجامعة الإسلامية بالمدينة، طبع في الكويت.

ـ **الرؤية:**
للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، مصور عن أسكوريال للجامعة الإسلامية.

ـ **الرؤية:**
لابن النحاس، تحقيق: د. محفوظ الرحمن المنشور في مجلة الجامعة الإسلامية عام ١٤٠٣ هـ برقم ٥٣.

ـ **زهر الفردوس:**
للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة برقم ١٤٥١ عن دار الكتب المصرية.

ـ **السنن الكبرى:**
للنسائي أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، بواسطة تحفة الأشراف للمزي وتكملة الكشاف.

ـ **شعب الإيمان:**

للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، مصور في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة برقم ٣١٦، ٣٢١.

ـ **الصمت:**

لابن أبي الدنيا عبدالله بن محمد بن عبيد (ت ٢٨١ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٩٧٥ عن الظاهرية بدمشق.

ـ **الطب النبوي:**

لأبي نعيم أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة برقم ١٢٩٨ عن أسكوريال.

ـ **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها:**

لأبي الشيخ الأنصاري عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩ هـ)، رسالة ماجستير، تحقيق وتخريج ودراسة: عبدالغفور بن عبدالحق حسين برّ (تحت الطبع) وصل منه المجلد الأول مطبوعاً.

ـ **الفوائد:**

لأبي القاسم تمام بن محمد (ت ٤٠٥ هـ)، مصور لقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية برقم ٦٥.

ـ **الفوائد:**

لأبي العباس السراج محمد بن إسحاق النيسابور المتوفى (سنة ٣١٦ هـ)، مصور لقسم الدراسات العليا عن الظاهرية بدمشق ويقوم بتحقيق قسم منه محمد أكرم السندي لرسالة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية.

ـ **الفوائد:**

لأبي بكر الشافعي.

ـ **القبل والمعانقة:**

لابن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد أبي سعيد (ت ٣٤١ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن نسخة رامبور ـ هند.

ـ **مجمع البحرين في زوائد المعجمين:**

للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ)، مصور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة (٧٦ ـ ٧٩).

ـ مختصر زوائد مسند البزار:

لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عن نسخة الأصفية بحيدر آباد ـ هند، وقد حقق نصفه الشيخ عبدالله مراد لرسالة الدكتوراه.

ـ المراسيل:

لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن مكتبة الأحقاف بتريم ـ اليمن.

ـ مساوىء الأخلاق:

للخرائطي محمد بن جعفر بن سهل (ت)، رسالة الدكتوراه، تحقيق وتخريج: العليمي، قدمها في الجامعة الإسلامية، والمخطوط مصور عن نسخة الأزهرية.

ـ مسند البزار:

لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق (ت ٢٩٢ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن نسخة الأزهرية بالقاهرة.

ـ مسند السراج:

لأبي العباس محمد بن إسحاق (ت ٣١٦ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن نسخة الظاهرية بدمشق.

ـ مسند الرؤياني:

لأبي بكر محمد بن هارون (ت ٣٠٧ هـ)، مصور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة برقم ٥٧٥ ـ ٥٧٦.

ـ مسند الشاميين:

للطبراني سليمان بن أيوب (ت ٣٦٠ هـ)، مصور عن السعيدية في الدراسات منها صورة برقم ١٠٥ ـ ١٠٦.

ـ مسند الشهاب:

للقضاعي (ت ٤٥٤ هـ)، مصور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٢٢٧.

ـ **المسند لعبد بن حميد المنتخب منه:**

عبد بن حميد (ت ٢٤٩ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية عن مكتبة فيض الله باستنبول.

ـ **مسند علي بن جعد تخريج البغوي:**

لأبي القاسم البغوي عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز (ت ٣١٧ هـ)، مصور عن نسخة دار الكتب المصرية في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري.

ـ **مسند أبي يعلى:**

لأبي يعلى الموصلي أحمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧ هـ)، مصور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٠٩٧.

ـ **المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية:**

لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، نسخة مكتبة الشيخ حماد الأنصاري، مصورة عن مكتبة دار السلام في عمر آباد ـ مدراس هند.

ـ **المعجم الأوسط:**

للطبراني سليمان بن أحمد (٣٦٠ هـ)، مصور لمكتبة الدراسات عن نسخة تركيا، ورقمه في الدراسات (١٣٩ ـ ١٤٠).

ـ **المعجم:**

لابن الأعرابي أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد (ت ٣٤١ هـ)، رسالة الدكتوراه، تحقيق وتخريج ودراسة: أحمد ميرين سياد.

ـ **معرفة الصحابة:**

لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة عن نسخة أحمد ثالث بأستانبول ويقوم بتحقيق قسم منه محمد راضي لرسالة الدكتواره في الجامعة الإسلامية بالمدينة. وطبع هذا القسم من قبل مكتبة الدار.

ـ **معرفة السنن والآثار:**

للبيهقي، مصور عن نسخة أحمد ثالث ـ تركيا مكتبة الشيخ حماد الأنصاري.

ـ **المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي:**

للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ)، مصور لقسم المخطوطات

بالجامعة الإسلامية عن نسخة مكتبة استانبول. وقد حقق قسماً منه د. نائف هاشم الدعيس لرسالة الدكتواره وقد طبع.

ـ **المقتنى في الكنى**:

لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، رسالة الدكتوراه، قدمت بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

ـ **المنتقى من الأحاديث الصحاح والحسان**:

للمقدسي ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد (ت٦٤٣ هـ)، مصور لقسم المخطوطات بالجامعة عن نسخة الظاهرية.

من حديث ابن عبدالعزيز الهاشمي:

لابن الصلت أحمد بن محمد بن موسى (ت ٤٠٥ هـ)، مصور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

ـ **المنهج السويّ**:

للسيوطي جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، رسالة ماجستير، تحقيق وتخريج: حسن مقبول الأهدل، قدمها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

ثبت المصادر والمراجع المطبوعة

ـ **آثار البلاد وأخبار العباد:**

للقزويني زكريا بن محمد بن محمود (ت ٦٥٦ هـ)، دار صادر، بيروت ـ لبنان.

ـ **الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير:**

للجوزقاني الحسين بن إبراهيم (ت ٥٤٤ هـ)، طبع هند بنارس، تحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار، الناشر: الجامعة السلفية.

ـ **اتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين:**

للزبيدي محمد مرتضى نزيل مصر الميمنية، عام ١٣١١ هـ بالقاهرة.

ـ **الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة:**

للزركشي بدرالدين، تحقيق وتعليق: سعيد الأفغاني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، عام ١٤٠٠ هـ.

ـ **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان:**

ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي علي بن بلبان بن عبدالله (ت ٧٣٩ هـ)، ط، الأولى، عام ١٣٩٠ هـ، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

ـ **إحياء علوم الدين:**

للغزالي أبي حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

ـ **أخبار أصبهان:**

لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ)، طبع ليدن، مطبعة بريل، عام ١٩٣٤ م.

ـ **أخبار القضاة:**
لوكيع محمد بن خلف بن حيان (ت ٣٠٦ هـ)، تخريج وتعليق: عبدالعزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ط، الأولى، عام ١٣٦٦ هـ.

ـ **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار:**
للأزرقي أبي الوليد محمد بن عبدالله (المتوفى ٢٢٣ هـ)، تحقيق: رشدي صالح ملحس، ط، الثالثة، عام ١٣٩٧ هـ، مطبعة دار الثقافة بمكة.

ـ **اختصار علوم الحديث:**
لابن كثير أبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤ هـ)، مع الباعث الحثيث، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

ـ **أخلاق النبي وآدابه ﷺ:**
لأبي الشيخ الأنصاري عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩ هـ)، تحقيق أحمد محمد مرسي، الناشر: مكتبة النهضة، ط، الثانية، عام ١٩٧٢ م، مطبعة السعادة بمصر.

ـ **الأدب المفرد:**
لأبي عبدالله البخاري محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ)، الناشر: قصى محب الدين الخطيب، ط، الثانية، عام ١٣٧٩ هـ، بالقاهرة.

ـ **الأذكار المنتخبة من كلام سيّد الأبرار:**
للنووي محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ)، مع شرح ابن علان ط، الرابعة، عام ١٣٧٥ هـ، مصطفى البابي الحلبي بمصر.

ـ **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل:**
لأبي عبدالرحمن الألباني محمد ناصر الدين، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، عام ١٣١٩ هـ، بيروت ـ لبنان.

ـ **أساس البلاغة:**
للزمخشري أبي القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: عبدالرحيم محمود، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

ـ **أسباب النزول:**
للواحدي أبي القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت عام ١٣٩٥ هـ.

ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب:

لابن عبدالبر أبي عمر يوسف بن عبدالله النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ط، الأولى ١٣٢٨ هـ، بهامش الإصابة.

ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة:

لابن الأثير علي بن محمد الشيباني (ت ٦٠٦ هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، بيروت ـ لبنان.

ـ أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد:

لابن حزم علي بن أحمد في ضمن جوامع السيرة له، تحقيق: د. إحسان عباس، إدارة إحياء السنة، باكستان.

ـ الأسماء والصفات:

للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، طبع، بيروت ـ لبنان، دار الكتب العلمية، عام ١٤٠٥ هـ، وطبع، هند، عام ١٣١٣ هـ.

ـ الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة:

للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، إخراج الدكتور عزالدين علي، نشر مكتبة الخانجي بمصر ـ القاهرة، عام ١٤٠٥ هـ.

ـ الاشتقاق:

لابن دريد أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١ هـ).

ـ الأشربة:

للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: صبحي جاسم، وزارة الأوقاف العراقية، مطبعة العاني، بغداد.

ـ الإصابة في تمييز الصحابة:

لابن حجر العسقلاني أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ)، الطبعة الأولى ١٣٢٨ هـ، مطبعة السعادة بمصر.

ـ أصحاب الفتيا:

لابن حزم المطبوع ضمن جوامع السيرة له.

ـ الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار:

للحازمي أبي بكر محمد بن موسى (ت ٥٨٤ هـ)، تعليق ونشر: راتب حاكمي، ط، الأولى مطبعة الأندلس بحمص، عام ١٣٨٦ هـ.

ـ **الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة:**

للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، تصحيح: أحمد مرسي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد ـ باكستان.

ـ **الاقتراح في محاسن الإصطلاح:**

لابن دقيق العيد، طبع العراق عام ١٤٠٣ هـ.

ـ **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والألقاب:**

للأمير الحافظ ابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ)، تعليق وتصحيح: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، أمين مكتبة الحرم المكي، الناشر: محمد أمين دمج، بيروت ـ لبنان.

ـ **الإلزامات والتتبع:**

لأبي الحسن الدارقطني علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

ـ **أمثال الحديث:**

لأبي الشيخ الأنصاري عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩ هـ)، تحقيق: د. عبدالعلي عبدالمجيد، الناشر: الدار السلفية، هند، عام ١٤٠٢ هـ.

ـ **أمثال الحديث:**

للرامهرمزي الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: أمة الكريمة القرشية، طبع، حيدرآباد ـ باكستان، عام ١٣٨٨ هـ.

ـ **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:**

للخلال أحمد بن محمد بن هارون (ت ٣١١ هـ)، دار الاعتصام، بيروت.

ـ **الأموال:**

لأبي عبيد، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ)، تحقيق: محمد خليل الهراس، ط، الأولى سنة ١٣٨٨ هـ، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية بمصر.

ـ **أنساب الأشراف:**

للبلاذري أحمد بن يحيى (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حميدالله، دار المعارف بالقاهرة.

ـ **الأنساب:**

للسمعاني عبدالكريم بن محمد التميمي (ت ٥٦٢ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد ـ هند، الطبعة الأولى، عام ١٣٨٣ هـ.

ـ **الأوائل:**

للطبراني أبي القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق وتخريج: محمد شكور بن محمد، مؤسسة الرسالة، ط، الأولى، عام ١٤٠٣ هـ.

ـ **الأوائل:**

لأبي هلال العسكري الحسن بن عبدالله (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: محمد المصري، وليد قصاب، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد، دمشق، عام ١٩٧٥ م.

ـ **الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان:**

لابن زمعة الأنصاري أبي العباس نجم الدين بن زمعة (ت ٧١٠ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخاروف، الناشر: المعهد العلمي بجامعة أم القرى ـ مكة، عام ١٤٠٠ هـ.

ـ **الإيمان:**

لابن أبي شيبة أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، تحقيق الشيخ ناصرالدين الألباني، مطبعة العمومية بدمشق.

ـ **الإيمان:**

لابن منده محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: الدكتور علي ناصر الفقيهي، الناشر: المجلس العلمي في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط، الأولى، بيروت، عام ١٤٠١ هـ.

(ب)

ـ **الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث:**

لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

ـ **البداية والنهاية:**

للحافظ ابن كثير عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، مكتبة المعارف، الطبعة الثانية، عام ١٩٧٧ م، بيروت.

ـ بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن:
للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق وترتيب: عبدالرحمن البناء الساعاتي، دار الأنوار، ط، الأولى، عام ١٣١٦ هـ بالقاهرة.
ـ البعث مع شرحه لباب البحث:
لابن أبي داود عبدالله بن سليمان بن الأشعث (ت ٣١٦ هـ)، طبع، مصر ـ القاهرة.
ـ بقّي بن مخلد ومسنده:
تأليف الدكتور أكرم ضياء العمري، طبع، بيروت ـ لبنان، ط، الأولى، عام ١٤٠٤ هـ.

(ت)

ـ تاريخ الأمم والملوك:
للطبري محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ)، دار القلم، بيروت.
ـ تاريخ بغداد:
للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان.
ـ تاريخ التراث العربي:
لمحمد فؤاد سزكين، نقله إلى العربية، د. محمود فهمي وحجازي فهمي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، عام ١٩٧٧ م، وأعاد طبعه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٠٣ هـ.
ـ تاريخ جرجان أو معرفة علماء أهل جرجان:
للسهمي أبي القاسم حمزة بن يوسف (ت ٤٢٧ هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد ـ هند، عام ١٣٨٧ هـ، ط، الثانية.
ـ تاريخ داريا ومن نزل بها:
للخولاني القاضي عبدالجبار (ت في القرن الرابع)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، عام ١٤٠٤ هـ.
ـ التاريخ:
لابن معين يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ)، دراسة وترتيب: د. أحمد نور سيف،

الناشر: المركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط، الأولى، عام **١٣٩٩ هـ**.

ـ **التاريخ الصغير:**
لأبي عبدالله البخاري محمد بن إسماعيل (ت **٢٥٦ هـ**)، الناشر: إدارة ترجمان السنة، لاهور ـ باكستان.

ـ **تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠ هـ)**، عن ابن معين:
تحقيق: د. أحمد محمد، نور سيف، الناشر: المركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط، الأولى، دار المأمون للتراث.

ـ **تاريخ علماء الأندلس:**
لابن الفرضي أبي الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي (ت **٤٠٣ هـ**)، الدار المصرية للتأليف والترجمة، عام ١٩٦٦ م.

ـ **التاريخ الكبير:**
للبخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل (ت **٢٥٦ هـ**)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد ـ هند، عام **١٣٧٨ هـ**.

ـ **تاريخ المدينة:**
لابن شبّة عمر بن شبّة النميري (ت **٢٦٢ هـ**)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت طبع على نفقة السيد حبيب.

ـ **تأويل مختلف الحديث:**
لابن قتيبة أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت **٢٧٦ هـ**)، تصحيح: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ط، عام **١٣٩٣ هـ**.

ـ **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه:**
لابن حجر (ت **٨٥٢ هـ**)، تحقيق: علي محمد النجار، الدار المصرية للترجمة والتأليف.

ـ **تجريد أسماء الصحابة:**
للذهبي (ت **٧٤٨ هـ**)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

ـ **تُحفة الأحوذي في شرح جامع الترمذي:**
للمبارك الفوري محمد بن عبدالرحمن، تصوير: بيروت عن الهندية.

ـ **تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف:**
للمزي أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن (ت ٧٤٢ هـ)، تصحيح: عبدالصمد شرف الدين، ط، الأولى ١٣٨٤ هـ، بالهند.

ـ **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة:**
للسخاوي شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢ هـ)، الناشر: أسعد، ط، أبزوني الحسيني، ط، الأولى، عام ١٣٩٩ هـ.

ـ **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي:**
للسيوطي جلال الدين عبدالرحمن (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، ط، الثانية، دار الكتب الحديثة، بالقاهرة.

ـ **تذكرة الحفاظ:**
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ـ **الترغيب والترهيب:**
للمنذري أبي محمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي (ت ٦٥٦ هـ)، تحقيق وتعليق: مصطفى محمد عمارة، ط، الثالثة، عام ١٣٨٨ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

ـ **تركة النبي ﷺ:**
لحماد بن إسحاق بن إسماعيل (ت ٢٦٧ هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط، الأولى، عام ١٤٠٤ هـ.

ـ **تصحيفات المحدثين:**
لأبي أحمد العسكري الحسن بن عبدالله (ت ٣٨٢ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمود أحمد ميرة، ط، الأولى، عام ١٤٠٢ هـ، المطبعة الحديثة، بالقاهرة.

ـ **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة:**
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، الناشر: السيد عبدالله هاشم اليماني، دار المحاسن للطباعة.

ـ **تفسير غريب القرآن:**
لابن قتيبة أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

ـ **تفسير القرآن الكريم:**
لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، طبع، عيسى البابي الحلبي، بمصر.
ـ **تقريب التهذيب:**
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دار الكتب الاسلامية، ط، الأولى ١٣٩٣ هـ، لاهور ـ باكستان.
ـ **تكملة الكشاف عن أبواب ومراجع تحفة الأشراف الحاوي فهرس كتب السنن الكبرى للنسائي:**
لعبدالصمد شرف الدين، طبع، بمباي، الهند، عام ١٤٠١ هـ.
ـ **التكملة لوفيات النقلة:**
للمنذري، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠١ هـ.
ـ **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير:**
لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق ونشر: السيد عبدالله هاشم اليماني، طبع شركة الطباعة الفنية المتحدة، بالقاهرة.
ـ **التلخيص على المستدرك:**
للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المطبوع بذيل المستدرك.
ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد:**
لابن عبدالبر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، طبع، رباط المغرب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
ـ **تنبيه الغافلين بأحاديث سيّد المرسلين:**
للسمرقندي أبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم (ت ٣٧٣ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، عام ١٣٩٩ هـ.
ـ **تنزيه الشريعة المرفوعة:**
لابن عراق أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٢ هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله محمد الصديق، ط، الأولى، الناشر: مكتبة القاهرة.

ـ تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله ﷺ:
لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق: د. ناصر سعد الرشيد و د. عبدالقيوم، مطابع الصفا، مكة المكرمة، عام ١٤٠٢ هـ.

ـ تهذيب الأسماء واللغات:
للنووي أبي بكر محيي الدين بن شرف الدين (ت ٦٧٦ هـ)، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان عن الطباعة المنيرية.

ـ تهذيب تاريخ ابن عساكر:
لابن بدران عبدالقادر بن أحمد الرومي الدمشقي الحنبلي (ت ١٣٤٦ هـ)، ط، الأولى ١٣٤٩ هـ، المكتبة العربية بدمشق.

ـ تهذيب التهذيب:
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دار الصادر، بيروت ـ لبنان.

ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
للمزي يوسف عبدالرحمن (ت ٧٤٢ هـ)، تحقيق: بشار عواد، ط، الأولى ١٤٠٣ هـ)، ٤ مجلدات فقط.

ـ التوحيد:
لابن خزيمة محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ)، تعليق: محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٣٩٨ هـ.

ـ التيسير في القراءات السبع:
لأبي عمرو الداني عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤ هـ)، مطبعة الدولة استانبول النشريات الإسلامية، عام ١٩٣٠ م.

(ث)

ـ الثقات:
لابن حبان محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، طبع دائرة المعارف، بحيدرآباد ـ هند، ط، الأولى ١٣٩٣ هـ.

ـ الثقات:
للعجلي أحمد بن عبدالله بن صالح (ت ٢٦١ هـ)، بترتيب الهيثمي، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط، الأولى ١٤٠٥ هـ.

(ج، ح، خ)

ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول:
لابن الأثير أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: عبدالقادر أرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني ودار البيان، ومطبعة الفلاح، عام ١٣٩٢ هـ.

ـ جامع البيان عن تأويل أي القرآن:
لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، ط، الثالثة، عام ١٣٨٨ هـ، البابي الحلبي، بمصر.

ـ جامع بيان العلم وفضله:
لابن عبدالبر أبي عمر يوسف بن عبدالبر (ت ٤٦٣ هـ)، إدارة الطباعة المنيرية.

ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل:
للعلائي أبي سعيد خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١ هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، نشر: وزارة الأوقاف العراقية، عام ١٩٧٨ م.

ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:
للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: د. محمود طحان، مكتبة المعارف، بالرياض، عام ١٤٠٣ هـ.

ـ الجرح والتعديل:
لابن أبي حاتم عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، مطبعة دار المعارف العثمانية، حيدرآباد ـ هند، عام ١٣٧١ هـ.

ـ جزء ممّا أسندت عائشة رضي الله عنها:
تأليف أبي بكر بن أبي داود عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٣١٦ هـ)، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين برّ البلوشي، طبع الكويت، ط، الأولى، عام ١٤٠٥ هـ.

ـ جمهرة أنساب العرب:
لابن حزم علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، ط، الثالثة ١٣٩١ هـ، دار المعارف بمصر.

ـ جوامع السيرة:
لابن حزم علي بن أحمد، تحقيق: د. إحسان عباس وناصر الدين الأسد إدارة إحياء السنّة، كوجرانواله ـ باكستان.

ـ الجوهر النقي:
لابن التركماني علاء الدين بن علي المارديني (ت ٧٤٥ هـ)، المطبوع بذيل السنن الكبرى للبيهقي، دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

ـ الجهاد:
لابن المبارك عبدالله بن المبارك (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: نزيه حماد، الناشر: دار النور، بيروت، عام ١٩٧١ م.

ـ حاشية:
ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري.

ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:
لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتاب الجديد، ط، الثانية، عام ١٩٦٧ م، بيروت.

ـ حياة الحيوان:
للدميري كمال الدين (ت ٨٠٨ هـ)، دار الفكر، بيروت.

ـ حياة الصحابة:
لمحمد يوسف الكاندهلوي، ط، الثانية، نشر: دار القلم، دمشق.

ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال:
للخزرجي أحمد بن عبدالله (ت ٩٢٣ هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط، الثانية ١٣١٩ هـ.

ـ دراسة حديث نضر الله امرءاً سمع مقالتي رواية ودراية:
تأليف: عبدالمحسن بن حمد العباد، ط، الأولى، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة، عام ١٤٠١ هـ.

ـ الدراية في تخريج أحاديث الهداية:
للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)، مطبعة الفجالة الجديدة بالقاهرة، عام ١٣٨٤ هـ، بتعليق: هاشم اليماني.

ـ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور:**
للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، وكذا من الطبع الجديد بدار الفكر، بيروت، عام ١٤٠٣ هـ.
ـ **دلائل النبوّة:**
لأبي نعيم أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ)، عالم الكتب، بيروت.
ـ **دلائل النبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة:**
للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، القسم المطبوع في مجلدين، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، ط، الأولى ١٣٨٩ هـ، دار النصر للطباعة، مصر،
ـ **دول الإسلام:**
للذهبي الحافظ شمس الدين (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: فهيم شلتوت، محمد مصطفى إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، عام ١٩٧٤ م.
ـ **ديوان الضعفاء والمتروكين:**
للذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الشيخ حماد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة.
ـ **ذكر أخبار أصبهان:**
لأبي نعيم، انظر: أخبار أصبهان.
ـ **الرد على بشر المريسي العنيد:**
لأبي سعيد الدارمي عثمان بن سعيد (ت ٢٨٠ هـ)، منشأة المعارف الإسكندرية، عام ١٩٧١ م.
ـ **الرد على الجهمية:**
لابن منده محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: الدكتور علي ناصر الفقيهي، ط، الأولى ١٤٠١ هـ.
ـ **الرسالة:**
للشافعي محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، ط، الأولى ١٣٩٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء:**
لابن حبان محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، عام ١٣٧٤ هـ.

ـ زاد المعاد في هدي خير العباد:
لأبي عبدالله ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، ط، الثانية، عام ١٣٩٢ هـ، المطبعة المصرية، نشر، دار الكتب.

ـ الزهد:
للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ الزهد:
لابن المبارك عبدالله بن المبارك (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

ـ الزهد الكبير:
للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم، الكويت، ط، الثانية ١٤٠٣ هـ.

ـ الزهد:
لوكيع بن الجراح (ت ١٩٧ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي، ط، الأولى، عام ١٤٠٤ هـ، الناشر: مكتبة الدار بالمدينة.

ـ زهر الربى على سنن المجتبى:
للسيوطي، المطبوع بذيل المجتبى، مكتبة التجارية الكبرى، بمصر ١٣٤٨ هـ.

ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة:
للألباني محمد بن ناصر الدين، الناشر: المكتب الإسلامي.

ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة:
للألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، عام ١٣٩٩ هـ.

ـ سنن الترمذي المسمّى بالجامع:
للترمذي أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٣٧٩ هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، ط، الثالثة ١٣٩٨ هـ، دار الفكر، بيروت.

ـ سنن الدارقطني:
للدارقطني علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق وترقيم: السيد هاشم اليماني، دار المحاسن للطباعة بالقاهرة، عام ١٣٨٦ هـ.

ـ سنن الدارمي:
عبدالله بن عبدالرحمن (ت ٢٥٥ هـ)، الناشر: دار إحياء السنّة النبوية، بيروت ـ لبنان.
ـ سنن أبي داود:
لأبي داود السجستاني سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥ هـ)، تعليق: عزت عبيد الدعّاس وعادل السيد، دار الحديث، ط، الأولى ١٣٩٤ هـ، حمص ـ سورية.
ـ سنن ابن ماجه:
لابن ماجه القزويني محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، عام ١٣٩٥ هـ، بيروت.
ـ سنن:
سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت ٢٢٧ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي، بحيدر آباد ـ الهند.
ـ سنن النسائي المجتبى مع زهر الربى وحاشية السندي:
للنسائي أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، مكتبة التجارية الكبرى بمصر، ط، الأولى، عام ١٣٤٨ هـ.
ـ السنن الكبرى:
للنسائي، طبع المجلد الأول منه فقط، عام ١٣٩١ هـ، بالهند.
ـ السنن الكبرى:
للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، دار الفكر، بيروت.
ـ السنّة:
لابن أبي عاصم أبي بكر عمرو بن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ)، تحقيق وتخريج: محمد ناصر الدين الألباني، نشر، المكتب الإسلامي، دمشق.
ـ السنّة:
لمحمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤ هـ)، المكتبة الأثرية، باكستان، الناشر: دار الثقافة، بالرياض.
ـ سؤلات أبي عبيد الآجري عن أبي داود السجستاني، ط، الأولى، عام ١٤٠٣ هـ، نشر، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية.

ـ **السيدة عائشة:**

لعبدالحميد طهماز، طبع، بيروت ـ لبنان.

ـ **سير أعلام النبلاء:**

للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط، الأولى، عام ١٤٠١ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

ـ **السيرة النبوية:**

لابن هشام أبي محمد بن عبد بن هشام (ت ٢١٨ هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي.

ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:**

لابن العماد الحنبلي عبدالحي بن عماد (ت ١٠٨٩ هـ)، دار الآفاق الجديد، بيروت.

ـ **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:**

للالكائي أبي القاسم هبة الله بن الحسن (ت ٤١٨ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع، بالرياض.

ـ **شرح السنة:**

للبغوي أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، نشر، المكتب الإسلامي.

ـ **شرح الشمائل المحمدية:**

للباجوري، ط، الأولى، عام ١٣٤٤ هـ، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر.

ـ **شرح صحيح مسلم المسمّى بالمنهاج:**

للنووي محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ)، مطبعة العامة المصرية ومكتبتها.

ـ **شرح علل الترمذي:**

لابن رجب الحنبلي عبدالرحمن بن رجب (ت ٧٩٥ هـ).

ـ **شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات:**

لابن الأنباري أبي بكر محمد بن القاسم (ت ٣٢٨ هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ط، الثانية.

ـ **شرح معاني الآثار:**
للطحاوي أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، ط، الأولى، عام ١٣٩٩ هـ، بيروت.
ـ **الشريعة:**
للآجري أبي بكر محمد بن الحسين (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: محمد بن حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، عام ١٣٦٩ هـ.
ـ **شعب الإيمان:**
للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، القسم المطبوع، بالهند.
ـ **الشمائل المحمدية:**
للترمذي محمد بن عيسى (ت ٢٧٥ هـ)، تخريج: عزت عبيد الدّعّاس، الناشر: مؤسسة الزعبي، ط، الثانية ١٣٩٦ هـ، بيروت.
ـ **صبحي الأعشى:**
للقلقشندي، مطبعة دار الكتب المصرية، عام ١٣٥٧ هـ، بالقاهرة.
ـ **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية:**
للجوهري إسماعيل بن حماد، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار الكتاب العربي، بمصر.
ـ **صحيح البخاري المسمّى بالجامع المسند الصحيح:**
للبخاري أبي عبدالله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ)، دار إحياء الاتراث العربي، بيروت ـ لبنان.
ـ **صحيح الجامع الصغير:**
للألباني محمد ناصر الدين، نشر، المكتب الإسلامي.
ـ **صحيح ابن خزيمة:**
لابن خزيمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي ١٣٩١ هـ.
ـ **صحيح مسلم المسمّى بالجامع الصحيح:**
لمسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

ـ الصلة:
لابن بشكوال أبي القاسم خلف بن عبدالملك (ت ٤٩٤ هـ)، الدار المصرية للتأليف والترجمة، عام ١٩٦٦ م.
ـ الضعفاء الصغير:
للبخاري (ت ٢٥٦ هـ)، بذيل التاريخ الصغير، له إدارة ترجمان السنة، لاهور ـ باكستان، عام ١٣٩٧ هـ.
ـ الضعفاء الكبير:
للعقيلي أبي جعفر محمد بن عمرو (ت ٣٢٢ هـ)، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي ط، الأولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت..
ـ الضعفاء والمتروكون:
لأبي عبدالرحمن النسائي أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، المطبوع في آخر التاريخ الصغير للبخاري.
ـ ضعيف الجامع الصغير:
لناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي.
ـ الطبقات الكبرى:
لابن سعد محمد بن سعد كاتب الواقدي (ت ٢٣٠ هـ)، دار صادر، بيروت ـ لبنان.
ـ طبقات المحدثين بأصبهان:
لأبي الشيخ الأنصاري عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩ هـ)، تحقيق ودراسة: عبدالغفور عبدالحق حسين برّ البلوشي، رسالة ماجستير، قدمت في الجامعة الإسلامية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، عام ١٤٠٧ هـ. طبع منه، المجلد الأوّل والباقي تحت الطبع.
ـ طرح التثريب شرح التقريب:
للعراقي زين الدين، طبع، مصر، الطبعة الأولى، عام ١٣٥٣ هـ.

(ظ، ع، غ)

ـ ظلال الجنة في تخريج أحاديث كتاب السنة:
للألباني محمد ناصر الدين المطبوع بذيل كتاب السنة لابن أبي عاصم.

ـ العبر في خبر من غبر:
للذهبي أبي عبدالله (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: صلاح الدين المنجد وفؤاد سيد، دائرة المطبوعات والنشر بالكويت، عام ١٩٦٠ م.
ـ عجالة المبتدي وفضالة المنتهى في النسب:
للحازمي أبي بكر محمد بن أبي عثمان (ت ٥٨٤ هـ)، تحقيق: عبدالله كنون، الهيئة المصرية لشؤون المطابع الأميرية، عام ١٣٩٣ هـ. طبع، مصر.
ـ علل الحديث:
لابن أبي حاتم عبدالرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، الناشر: مكتبة المثنى، ببغداد، طبع، القاهرة، عام ١٣٤٣ هـ.
ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية:
لابن الجوزي عبدالرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: الأستاذ إرشاد الحق، نشر، إدارة العلوم الأثرية، لاهور ـ باكستان، عام ١٣٩٩ هـ.
ـ العلل ومعرفة الرجال:
لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: د. طلعت بيكت وإسماعيل جراح، الناشر: كلية الالهيات جامعة انقرة، عام ١٩٦٣ م.
ـ العلم:
لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت ٢٣٤ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المطبعة العمومية، بدمشق.
ـ عمل اليوم والليلة:
للنسائي أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: الدكتور فاروق حمادة، طبع، المغرب ـ الرباط، طبع على نفقة الرئاسة العامة للإفتاء.
ـ عمل اليوم والليلة:
لابن السني أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق (ت ٣٦٤ هـ)، تحقيق: عبدالقادر أحمد عطا، دار المعرفة، بيروت، عام ١٣٩٩ هـ.
ـ غريب الحديث:
لابن قتيبة أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالله الجبوري، وزارة الأوقاف العراقية، عام ١٣٩٧ هـ.

ـ غريب الحديث:
للخطابي أحمد بن محمد بن إبراهيم البستي (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم الغرباوي، الناشر: المركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، دار الفكر، عام ١٤٠٢ هـ.

ـ غريب الحديث:
للهروي أبي عبيد القاسم بن سلّام (ت ٢٢٤ هـ)، تصوير: دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، سنة ١٣٩٦ هـ.

ـ الفائق في غريب الحديث:
للزمخشري محمود بن عمر (ت ٥٨٣ هـ)، ط، الأولى، عيسى البابي ١٣٦٤ هـ.

ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري:
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، الطبعة السلفية.

ـ فتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني:
للساعاتي أحمد عبدالرحمن البناء، دار الشهاب، بالقاهرة.

ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث:
للسخاوي شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط، الثانية، عام ١٣٨٨ هـ.

ـ الفرق بين الفرق:
عبدالقادر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ)، دار الآفاق، بيروت، ط، الثالثة، عام ١٩٧٨ م.

ـ الفصول في اختصار سيرة الرسول:
لابن كثير إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: محمد العيد ومحيي الدين مستو، مؤسسة علوم القرآن، دار القلم، بيروت، ط، الأولى ١٤٠٠ هـ.

ـ فضائل الصحابة:
للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: وصي الله، الناشر: المركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة مؤسسة الرسالة، ط، الأولى، عام ١٤٠٣ هـ.

ـ **فضائل الصحابة:**

للنسـائي أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، دار الكتب العلميـة، بيروت، ط، الأولى ١٤٠٥ هـ.

ـ **فضل الصلاة على النبي ﷺ:**

لإسمـاعيل بن إسحـاق القـاضي (ت ٢٨٢ هـ)، تحقيق: الألبـاني، النـاشر: المكتب الإسلامي، بدمشق، ط، الأولى، سنة ١٣٨٣ هـ.

ـ **فقه الأوزاعي:**

للدكتور جبوري.

ـ **الفقيه والمتفقه:**

للخـطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، دار إحيـاء السنة النبـوية، بيـروت، عام ١٣٩٥ هـ.

ـ **فوات الوفيات ذيل وفيات الأعيان:**

محمد بن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميـد، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، مطبعة السعادة بمصر، سنة ١٩٥١ م.

ـ **فهرس دار الكتب الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث:**

وضـع ناصر الـدين الألباني مـطبوعـات مجمع اللغـة العـربيـة بـدمشق، عـام ١٣٩٠ هـ.

ـ **فيض القدير شرح الجامع الصغير:**

للمنـاوي محمد عبـدالرؤوف (ت ١٠٣١ هـ)، دار المعـرفة للطبـاعـة والنشر، بيروت.

ـ **قاعدة في الجرح والتعديل:**

للسبكي تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين (ت ٧٧١ هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، الناشر: دار الوعي، سورية الثانية ١٣٩٨ هـ.

ـ **القاموس المحيط:**

للفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ)، ط، الثـانية، عـام ١٣٤٤ هـ، المطبعة الحسينية المصرية.

ـ قيام الليل ـ المختصر منه ـ:
لمحمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤ هـ)، اختصار: أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥ هـ)، نشر، حديث أكاديمي، باكستان، عام ١٤٠٢ هـ.

ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: عزت علي وموسى محمد علي، الناشر: دار الكتب الحديثة، ط، الأولى، عام ١٣٩٢ هـ، بالقاهرة.

ـ الكامل في ضعفاء الرجال:
لابن عدي عبدالله بن عدي (ت ٣٦٥ هـ)، طبع، بيروت ـ لبنان، عام ١٤٠٥ هـ.

ـ كشف الأستار عن زوائد مسند البزار على الكتب الستة:
للهيثمي نور الدين (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة، ط، الأولى، عام ١٣٩٩ هـ.

ـ كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث:
للعجلوني إسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط، الثالثة ١٣٥١ هـ.

ـ الكفاية في علم الرواية:
للخطيب أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ـ لنمنكاني.

ـ الكنى والأسماء:
للدولابي محمد بن أحمد بن حماد (ت ٣١٠ هـ)، دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد ـ هند، ط، الأولى ١٣٢٢ هـ.

ـ الكنى والأسماء:
للإمام مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦٥ هـ)، تحقيق: د. عبدالرحيم القشقري، ط، الأولى ١٤٠٤ هـ، الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

ـ **اللباب في تهذيب الأنساب:**

لابن الأثير عز الدين الجزري (ت ٦٣٠ هـ)، دار صادر، بيروت.

ـ **اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة:**

للسيوطي جلال الدين عبدالرحمن (ت ٩١١ هـ)، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.

ـ **لسان العرب:**

لابن منظور الإفريقي لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت. .

ـ **لسان الميزان:**

لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ لبنان.

ـ **ما لا يسع المحدث جهله:**

للميانشي أبو حفص عمر بن عبدالمجيد (ت ٥٥٨١)، تحقيق وتعليق: صبحي سامرائي طبعة شركة الطبع والنشر الأهلية، بغداد ١٣٨٧ هـ.

ـ **المبتدأ والمبعث والمغازي المعروف بسيرة ابن إسحاق:**

لابن إسحاق محمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١ هـ)، تحقيق: محمد حميد الله، الناشر: معهد الدراسات والأبحاث للتعريب في الرباط المغرب، عام ١٣٩٦ هـ.

ـ **المجروحين من المحدّثين والضعفاء والمتروكين:**

لابن حبان البستي محمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، نشر دار الوعي بحلب، ط، الأولى ١٣٩٦ هـ.

ـ **مجمع الأمثال:**

للميداني أبي الفضل أحمد بن محمد النيسابوري (ت ٥١٨ هـ)، تحقيق وتعليق: محمد محيي الدين، مطبعة السنة المحمدية، عام ١٣٧٤ هـ.

ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:
للهيثمي علي بن أبي بكر (ت ٧٠٨ هـ)، الناشر: دار الكتاب، ط، الثانية ١٩٦٧ م، بيروت.
ـ المجموع شرح المهذب:
للنووي يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: محمد نجيب المكتبة العالمية بالفجالة في القاهرة.
ـ مجموع فتاوى الكبرى:
لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد قاسم، تصوير: الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ.
ـ محاسن الإصطلاح:
للبلقيني سراج الدين عمر بن رسلان (ت ٨٠٥ هـ)، تحقيق: د. عائشة بنت عبدالرحمن، مطبعة، دار الكتب، مصر، عام ١٩٧٤ م.
ـ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي:
للرامهرمز: القاضي الحسن بن عبدالرحمن (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، عام ١٣٩١ هـ.
ـ المحلّى:
لابن حزم أبي محمد علي بن أحمد الظاهري (ت ٤٥٦ هـ)، طبع، مصر ـ القاهرة.
ـ مختار الصحاح:
للرازي محمد بن أبي بكر (ت ٧٠٠ هـ)، الناشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة النووي، بدمشق، عام ١٣٩٨ هـ.
ـ مختصر سنن أبي داود:
للمنذري عبدالعظيم بن عبدالقوي (ت ٦٥٦ هـ)، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة المحمدية بالقاهرة.
مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان:
لليافعي أبي محمد عبدالله بن أسعد بن علي (ت ٧٦٨ هـ)، مؤسسة الأعلمي، ط، الثانية، عام ١٣٩٠ هـ، بيروت..

ـ المراسيل:
لأبي داود إلسجستاني سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥ هـ)، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح.

ـ المراسيل:
لابن أبي حاتم عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، ط، الأولى ١٣٩٧ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

ـ مرويات غزوة بدر الكبرى:
للعليمي، الناشر: مكتبة طيبة، طبع، بيروت ـ لبنان.

ـ مسائل عبدالله بن أحمد عن أبيه:
تحقيق زهير شاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، طبع، الأولى ١٤٠١ هـ، بيروت..

ـ المستدرك على الصحيحين:
للحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله (ت ٤٠٥ هـ)، الناشر: مكتب مطبوعات الإسلامية، حلب، محمد أمين دمج، بيروت.

ـ مسند:
الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت ـ لبنان.

ـ مسند أبي بكر الصديق:
جمع أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط، الثانية، عام ١٣٩٣ هـ، بيروت.

ـ مسند:
للحميدي عبدالله بن الزبير (ت ٢١٩ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط، الأولى ١٣٨٢ هـ، المجلس العلمي بباكستان والهند.

ـ مسند:
للطيالسي سليمان بن داود (ت ٢٠٤ هـ)، ط، الأولى ١٣٢١ هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدرآباد.

ـ مسند عمر بن عبدالعزيز:
ترتيب الباغندي أبي بكر محمد بن محمد (ت ٣١٢ هـ)، تحقيق وتخريج: محمد عوامة، دار الدعوة بحلب ١٣٩٧ هـ.

ـ المسند:
للشافعي محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ)، دار الكتب العلمية، ط، الأولى ١٤٠٠ هـ، بيروت.

ـ مسند:
لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت ٣١٦ هـ)، طبع، دائرة المعارف العثمانية، ط، الأولى ١٣٨٥ هـ، حيدر آباد ـ الهند.

ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار:
للقاضي عياض عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)، مكتبة العتيقة، تونس، دار التراث بالقاهرة.

ـ المشتبة في الرجال أسمائهم وأنسابهم:
للذهبي أبي عبدالله (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، عام ١٩٦٢ م.

ـ مشكاة المصابيح:
للخطيب التبريزي محمد بن عبدالله (ت بعد ٧٣٧ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، ط، الثانية ١٣٩٩ هـ.

ـ مشكل الآثار:
للطحاوي أبي جعفر أحمد بن محمد (ت ٣٢١ هـ)، دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد ـ الهند، ط، الأولى ١٣٣٣ هـ.

ـ مشكل إعراب القرآن:
مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧ هـ)، تحقيق: ياسين محمد، دار المأمون للتراث، ط، الثانية، دمشق.

ـ مشيخة النعال:
للمنذري عبدالقوي بن عبدالعظيم (ت ٦٥٦ هـ)، طبع، بغداد ـ العراق.

ـ مصباح الزجاجة في زوائد سنن ابن ماجه:
للبوصيري أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (ت ٨٤٠ هـ)، تحقيق: محمد الكشفاوي، دار العربية للطباعة والنشر، ط، الأولى، عام ١٤٠٢ هـ.

ـ المصاحف:
لأبي بكر بن أبي داود السجستاني عبدالله بن سليمان (ت ٣١٦ هـ)، تصحيح: الدكتور آثر جفري، المطبعة الرحمانية ١٩٣٦ م.

ـ المصنف:
عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر، المجلس العلمي، باكستان، ط، الأولى، عام ١٣٩٢ هـ.

ـ المصنف في الأحاديث والآثار:
لأبي بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، تحقيق: عبدالخالق الأفغاني من الأول إلى الخامس، ومختار الندوي، من السادس إلى آخر الكتاب، الناشر: الدار السلفية بمبنى الهند، ط، الثانية ١٣٩٩ هـ.

ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية:
للحافظ ابن حجر أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المطبعة العصرية بالكويت، ط، الأولى ١٣٩٣ هـ، الناشر: إدارة شؤون الإسلامية بالكويت.

ـ معالم السنن:
للخطابي حمد بن محمد (ت ٣٨٨ هـ)، المطبوع بذيل سنن أبي داود، تحقيق: عزت عبيد الدعّاس.

ـ معاني الآثار:
لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: محمد الزهري النجار، دار الكتب العلمية، ط، الأولى ١٣٩٩ هـ، بيروت.

ـ معجم البلدان:
لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت ـ لبنان.

ـ **المعجم الصغير:**
للطبراني أبي القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ)، تصحيح: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، عام ١٣٨٨ هـ.

ـ **المعجم الكبير:**
للطبراني، تحقيق: حمدي عبدالحميد السلفي، ط، الأولى ١٤٠٠ هـ، الدار العربية للطباعة، بغداد.

ـ **المعجم الوسيط:**
تأليف: جمع من العلماء، الناشر: مجمع اللغة العربية، بإشراف: عبدالسلام محمد هارون، طبع، مصر.

ـ **معرفة علوم الحديث:**
للحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق: د. معظم حسين، نشر، دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٧ هـ.

ـ **المعرفة والتاريخ:**
للفسوي يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧ هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد ببغداد، سنة ١٣٩٤ هـ.

ـ **المغنى عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار:**
للعراقي (ت ٨٠٦ هـ)، المطبوع بذيل الإحياء، عام ١٣٥٨ هـ بمصر.
المغني في الضعفاء:
للذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار المعارف بحلب، ط، الأولى ١٣٩١ هـ.

ـ **المفردات في غريب القرآن:**
للراغب الأصبهاني أبي القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢ هـ)، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: محمد سيد كيلاني.

ـ **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة:**
للسخاوي أبي الخير محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢ هـ)، تصحيح وتعليق: عبدالله محمد الصديق، تقديم: عبدالواهاب عبداللطيف، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر، ومكتبة المثنى ببغداد، عام ١٣٧٥ هـ.

ـ **المنار المنيف في الصحيح والضعيف:**
للإمام ابن القيم الجوزية أبي عبدالله بن أبي بكر (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، الناشر: المكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، عام ١٣٩٠ هـ.

ـ **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم:**
لابن الجوزي أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، ط، الأولى ١٣٥٧ هـ، دائرة المعارف العثمانية بالهند.

ـ **المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ:**
لابن الجارود أبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧ هـ)، الناشر: السيد هاشم اليماني، مطبعة الفجالة الجديدة بالقاهرة ١٣٨٢ هـ.

ـ **منحة المعبود بترتيب مسند أبي داود:**
للساعاتي أحمد بن عبدالرحمن، ط، الأولى ١٣٧٢ هـ، المطبعة المنيرية بالقاهرة.

ـ **المنهاج على صحيح مسلم بن الحجاج:**
للنووي، انظر: شرح صحيح مسلم.

ـ **موارد الظمآن إلى زوائد صحيح ابن حبان:**
للهيثمي علي بن أبي بكر (ت ٧٠٧ هـ)، تحقيق: محمد عبدالرزاق حمزة، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة.

ـ **موضح أوهام الجمع والتفريق:**
للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، طبع، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد ـ الهند، عام ١٣٧٨ هـ.

ـ **الموضوعات:**
لابن الجوزي عبدالرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: مكتبة السلفية بالمدينة، ط، الأولى ١٣٨٦ هـ.

ـ **الموطأ:**
للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ)، تصحيح وتعليق: محمد فؤاد عبدالباقي، كتاب الشعب بمصر.

ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال:
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

(ن)

ـ النزول:
للدارقطني أبي الحسن علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: علي ابن ناصر الفقيهي، ط، الأولى ١٤٠٣ هـ، بيروت.

ـ نزهة النظر شرح نخبة الفكر:
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ط، الثالثة بمصر.

ـ نزهة الألباء في طبقات الأدباء:
لأبي البركات الأنباري.

ـ النشر في القراءات العشر:
لابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

ـ نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية:
للزيلعي عبدالله بن يوسف (ت ٧٦٣ هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، رياض الشيخ، ط، الثانية ١٣٩٣ هـ.

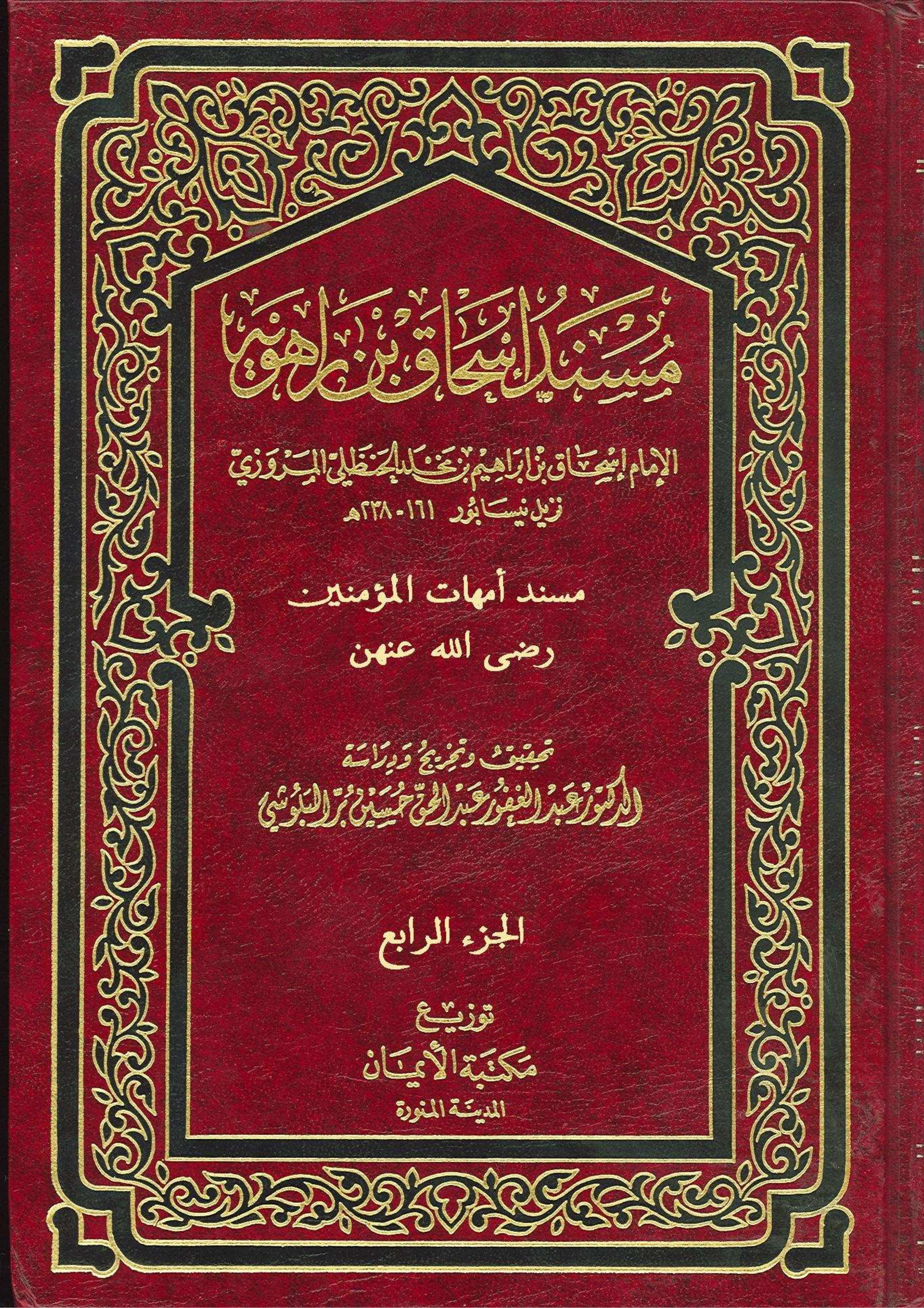
ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر:
محمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥ هـ)، مطبعة المولوية بفاس ـ المغرب، ط، ١٣٢٨ هـ.

ـ النكت الظراف على تحفة الأشراف:
لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٣ هـ)، المطبوع بذيل تحفة الأشراف، انظر: تحفة الأشراف.

ـ النكت على كتاب ابن الصلاح:
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٧٥٣ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، نشر، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، بيروت.

ـ نواسخ القرآن:
لابن الجوزي عبدالرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد أشرف المليباري، الناشر: المجلس العلمي في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط، الأولى ١٤٠٤ هـ.
ـ النهاية في غريب الحديث:
لابن الأثير المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود بن محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية، لحاج رياض الشيخ، ط، الأولى، عام ١٣٨٣ هـ.
ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار:
للشوكاني محمد بن علي (ت ١٢٥٠ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى وأولاده، ط، الأخيرة.
ـ وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى:
للسمهودي نور الدين علي بن السيد الشريف عبدالله (ت ٩١١ هـ)، مطبعة الآداب والمؤيد بمصر، عام ١٣٢٦ هـ.
ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان:
لابن خلكان شمس الدين أحمد بن محمد (ت ٦٨١ هـ)، طبع بمطبعة السعادة بمصر، عام ١٣١٠ هـ.
ـ هدي الساري مقدمة فتح الباري:
للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٣ هـ)، انظر: فتح الباري.
ـ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين:
للبغدادي إسماعيل باشا، طبع، عام ١٩٥٥ م، استانبول، الناشر: مكتبة المثنى ببغداد.




مسند إسحاق بن راهويه
الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١-٢٣٨هـ
مسند أمهات المؤمنين
رضى الله عنهن
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي
الجزء الرابع
توزيع
مكتبة الأيمان
المدينة المنورة

مُسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْه

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

مُسْنَدُ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ

تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الرابع

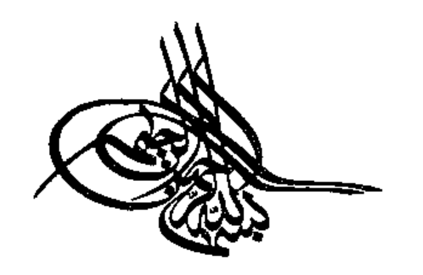
مكتبة دار الإيمان
المدينة المنورة

الطّبعَة الأولى

١٤١٥هـ / ١٩٩٥م



هاتف: ٨٢٢٥٨١٧ ـ فاكس: ٨٢٦٢٨٥٦ ـ ص.ب: ٢٥١٤٥
المَدِينَةُ المُنَوَّرَةُ ـ المَمْلَكَةُ العَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذه مسانيد أمّهات المؤمنين ـ غير مسند أم المؤمنين عائشة الصديقة حيث إنّه تم نشره من قبل في مجلدين ـ من مسند الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المعروف بإسحاق بن راهويه وهي كالتالي ـ حسب ترتيب المؤلف لهن في كتابه المسند ـ:

١ ـ مسند أم سلمة[١] رضي الله عنها وعدد مروياتها في مسند إسحاق ١٦٨ حديثاً بينما ذكر لها بقي بن مخلد في مسنده ثلاثمائة حديث وثمانية وسبعين حديثاً[٢]. وقال الذهبي: يبلغ مسندها (٣٧٨) حديثاً، واتفق البخاري ومسلم لها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر»[٣].

٢ ـ مسند حفصة بنت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ وعدد

---

(١) بعد قليل سأذكر ترجمة موجزة لها ولغيرها من أمهات المؤمنين إن شاء الله.

(٢) انظر أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد ضمن جوامع السيرة لابن حزم (٢٧٦).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١٠) وكذا في تلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

مروياتها في مسند إسحاق (٢٥) حديثاً ولها في مسند بقي بن مخلد (٦٠) ستون حديثاً[١].

اتفق لها الشيخان على أربعة أحاديث، وانفرد مسلم بستة أحاديث[٢].

٣ ـ مسند ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها ولها في مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون (٣٤) حديثاً وفي مسند بقي بن مخلد ستة وسبعون (٧٦) حديثاً[٣] ولها في الصحيحين (١٣) ثلاثة عشر حديثاً اتفقا على سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة[٤].

٤ ـ مسند أم حبيبة بنت أبي سفيان ـ رضي الله عنها ـ يبلغ عدد مروياتها في مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون حديثًا، وفي مسند بقي بن مخلد خمسة وستون حديثاً[٥]. واتفق البخاري ومسلم على حديثين لها وتفرد مسلم بحديثين[٦].

٥ ـ مسند صفية بنت حيي بن أخطب.

٦ ـ مسند جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار.

٧ ـ مسند زينب بنت جحش بن رباب.

وهؤلاء لهن في مسند إسحاق بن راهويه ستة عشر حديثاً، ولصفية

---

(١) انظر: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد (٢٧٩) وسير النبلاء (٢/٢٣٠).

(٢) المصدر السابق للذهبي (٢/٢٣٠).

(٣) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٤٥).

(٥) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨)، وسير النبلاء للذهبي (٢/٢١٩) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

(٦) المصدر السابق للذهبي.

في مسند بقي بن مخلد عشرة أحاديث[1]، منها واحد متفق عليه[2]، ولجويرية سبعة أحاديث في مسند بقي بن مخلد[3] ومنها عند البخاري حديث وعند مسلم حديثان[4]. ولزينب بنت جحش أحد عشر حديثاً في مسند بقي[5]، وقد اتفق البخاري ومسلم على حديثين من أحاديثها[6].

٨ ـ مسند سودة بنت زمعة وعدد مروياتها في مسند إسحاق ثمانية أحاديث ومنها حديث من مسند جويرية ذكر في مسندها فبذلك ينقص عددها إلى سبعة أحاديث ولها في مسند بقي خمسة أحاديث[7].

قال الذهبي: «يُروى لسودة خمسة أحاديث: منها في الصحيحين حديث واحد عند البخاري»[8].

فهذا ملخص عدد مرويات أمّهات المؤمنين عند إسحاق بن راهويه في مسنده وما ذكر لهنّ في مسند بقي بن مخلد ذكرتها بإيجاز ولا مانع من باب إتمام الفائدة أنّ أترجم لأمّهات المؤمنين ذوات المسانيد المذكورة حسب ترتيبها السابق الذكر عند المؤلف ترجمة موجزة.

---

(١) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء (٢/٢٣٨) وتلقيح فهوم أهل الأثر(٤٠٤).

(٢) انظر: المصدر السابق للذهبي نفسه.

(٣) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٧) وسير أعلام النبلاء (٢/٢٦٣) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٢٦٣).

(٥) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء (٢/٢١٨) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).

(٦) انظر: المصدر السابق نفسه للذهبي (٢/٢١٨).

(٧) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٩).

(٨) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦٩).

ولا شك أنّ عدد أزواج النبيّ ﷺ أكثر ممّا ذكر المؤلف أحاديثهن ـ وهن تسعة مع عائشة رضي الله عنها ـ عنده ـ وعددهن كالآتي:

قال الزهري: «تزوج نبي الله ﷺ ثنتي عشرة عربية محصنات»[1].

وقال قتادة: «تزوّج خمس عشرة امرأة: ست من قريش، وواحدة من حلفاء قريش، وسبعة من نساء العرب، وواحدة من بني إسرائيل»[2].

قال أبو عُبيد:

«ثبت أنّ رسول الله ﷺ تزوج ثماني عشرة امرأة؛ سبع من قريش، وواحدة من حلفائهم، تسع من سائر العرب، وواحدة من نساء بني إسرائيل.

فأوّلهن: خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم أم سلمة، ثم حفصة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية، ثم ميمونة، ثم فاطمة[3] بنت شريح، ثم تزوج زينب[4] بنت خزيمة، ثم هند[5] بنت يزيد، ثم أسماء[6] بنت النعمان ثم قُتيلة أخت الأشعث،

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/٢٥٣).

(٢) انظر: المصدر السابق نفسه (٢/٢٥٤).

(٣) ذكر ابن سعد في الطبقات (٨/٢١٩) فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابية فلعلّها هي والله أعلم.

(٤) هي أمّ المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحارث الهلالية تدعى أمّ المساكين لكثرة معروفها. قتل زوجها عبدالله بن جحش يوم أحد فتزوجها رسول الله ﷺ ولكن لم تمكث عنده إلاّ شهرين أو أكثر وهي أخت ميمونة أم المؤمنين لأمّها، انظر: سير النبلاء (٢/٢١٨) وطبقات ابن سعد (٨/١١٥ ـ ١١٦).

(٥) لم يذكرها ابن سعد في الطبقات تحت أزواج النبيّ ﷺ.

(٦) هي أسماء بنت النعمان الغفارية من أهل اليمن تزوجها النبيّ ﷺ فلمّا دخل بها =

ثم سنا بنت أسماء السلمية»[1].

قلت: هناك عدد من النسوة غير من ذكرنا ذكرها ابن سعد[2] والذّهبي[3] وغيرهما فيمن تزوّجها النبيّ ﷺ وفارقها.

وقد ذكر ابن سعد عدد أزواج النبي ﷺ في كتابه الطبقات[4] راجعه إن شئت لمزيد المعلومات.

فأبدأ الأن بإيفاء ما وعدت وبيان ما أشرت إليه مستعيناً بالله تعالىٰ فأشرع بترجمة أم المؤمنين أم سلمة[5] ـ رضي الله عنها ـ «السيّدة المحجّبة، الطاهرة»[6].

= دعاها، فقالت: تعال أنت، فطلّقها وتزوج أم شريك، انظر: طبقات ابن سعد (١٤٣/٨) وسير النبلاء (٢/٢٥٥) وأسد الغابة (١٦/٧).

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٥٤). وانظر: ترجمة قتيلة في المصدر السابق نفسه (٢/٢٦٠) وطبقات ابن سعد (١٤٧/٨)، وكذا ترجمة سنا بنت أسماء في المصدر السابق للذهبي (٢/٢٥٦) وفي الاستيعاب لابن عبدالبر (١٨٦٥/٤).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٩/٨ و١٤١ و١٤٨ و١٤٩).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢٥٤ و٢٥٥ و٢٥٦ و٢٥٧، ٢٦٠).

(٤) (٢١٦/٨ ـ ٢٢٠).

(٥) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨٦/٨ ـ ٩٦) والجرح والتعديل (٢٦٤/٩) وتهذيب التهذيب (٤٥٥/١٢) وأسد الغابة (٣٤٠/٧) ومجمع الزوائد (٢٤٥/٩) وسير النبلاء (٢/٢٠١ ـ ٢١٠).

(٦) المصدر الأخير للذهبي (٢/٢١٠).



ترجمة أم المؤمنين أم سلمة

اسمها ونسبها:

هي هنـد بنت أبي أمية ـ سهيـل وقيل حـذيفـة ـ بن المغـيرة بن عبـدالله بن عمر بن مخـزوم[1] بن يقظة بن مُـرَّة المخـزوميـة، بنت عم خـالد بن الـوليد، سيف الله، وبنت عمّ أبي جهـل بن هشام[2] وقـال الذهبي: «قد وهم من سمّاها رملة، تلك أم حبيبة»[3].

أمّها: هي عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك بن جذيمة[4].

وكانت أم سلمة ممّن أسلمت قديماً بمكة ومن المهاجرات الأول، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها أبي سلمة عبدالله بن عبدالأسد بن هلال الرّجل الصالح[5]، وكان عندها من الأولاد من أبي سلمة الذّي

---

(١) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٢) سير النبلاء (٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢).

(٣) المصدر السابق نفسه (٢/ ٢٠٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ٨٦) وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٣٣٤) وجمهرة أنساب العرب (١٤٣) وسير النبلاء (٢/ ٢٠٢).

تزوجها قبل رسول الله ﷺ سلمة وعمرو أو عمر ودرّة وزينب كلّهم من الصحابة[1].

وقد قصت أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قصة الهجرة إلى الحبشة في مسندها من مسند إسحاق (برقم ٢١) لا داعي لذكرها هنا من يريد التفصيل يراجعها هناك وتخريجها.

وفاة أبي سلمة وتزويجها برسول الله ﷺ:

توفي أبو سلمة عبدالله بن عبدالأسد ـ وهو أخو النّبي ﷺ من الرضاعة وابن عمته بَرّة بنت عبدالمطلب، وكان من السابقين شهد بدراً ـ في جمادى الآخرة سنة أربع بعد أحد فتزوج النّبي ﷺ بعده زوجته أم سلمة رضي الله عنها[2].

وقال الحافظ ابن حجر: «تزوجها النّبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث»[3].

وقال أيضاً: «إنّما تزوجها النّبي ﷺ سنة أربع على الصحيح»[4].

وقال الذهبي: «دخل بها النّبي ﷺ في سنة أربع من الهجرة وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسباً»[5].

فعرفنا مما تقدم تاريخ زواج رسول الله ﷺ بها، وأمّا كيفية الخِطبة لها فأذكر رواية لمسلم أخرجها من حديث أم سلمة قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله تعالى

---

(١) انظر: المستدرك للحاكم (٤/١٦) وسير النبلاء (٢/٢٠٢).
(٢) انظر: التقريب (٣١٠).
(٣) المصدر السابق نفسه(٧٥٤).
(٤) انظر: التهذيب (١٢/٤٥٦) وبيّن سبب الترجيح راجعه إن شئت.
(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٠٢).

(إنا لله وإنّا إليه راجعون) اللّهم أجُرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها إلّا أخلف الله له خيراً منها، قالت: فلمّا مات أبو سلمة قلت: أيّ المسلمين خير من أبي سلمة أوّل بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إني قلتها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ قالت: أرسل إليّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت: إنّ لي بنتاً وأنا غيور، فقال: أمّا ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها وأدعو الله أن يذهب بالغيرة»[1].

وجاء في رواية النسائي عن أم سلمة قالت: «لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه فلم تزوّجه فبعث إليها رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب يخطبها عليه، فقالت: أخبر رسول الله ﷺ أنّي امرأة غَيْرى[2] وأنّي امرأة مصبية[3] وليس أحد من أوليائي شاهد فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: ارجع إليها فقل لها أمّا قولك إنّي امرأة غيرى فسأدعو الله لكِ فيذهب غيرتكِ، وأمّا قولكِ إنّي امرأة مصبية فستكُفَيْنَ صبيانك، وأمّا قولكِ أن ليس أحد من أوليائي شاهد فليس أحد من أوليائكِ شاهد ولا غائب يكره ذلك، فقالت لابنها: يا عمر؛ قم فزوِج رسول الله ﷺ فزوّجه»[4].

وقال الحافظ ابن حجر ـ في متن الحديث المذكور ـ: «وأخرج النسائي بسند صحيح عن أم سلمة. . .»[5] ثم ساقه بمثل ما تقدم.

وقد ساق المؤلف إسحاق هذا الحديث مطولاً في مسنده مسند أم سلمة رضي الله عنها برقم (١٣ و ١٤) راجعه وتخريجه إن شئت.

---

(١) انظر: صحيح مسلم مع شرح النووي (٦/ ٢٢٠ ـ ٢٢١).
(٢) (٣) أي ذات غيرة، ومصبية أي ذات صبيان من حاشية السندي على النسائي.
(٤) سنن النسائي (٦/ ٨١ ـ ٨٢) النكاح باب إنكاح الابن أمّه وإسناده صحيح كما قال الحافظ ابن حجر.
(٥) انظر: الإصابة (٤/ ٤٥٩).

فقهها وحَصَافة رأيها:

قال الذهبي: «وكانت، تُعدّ من فقهاء الصحابيات»[1].

وفي الحديث الصحيح[2] في قصة الحديبية أن رسول الله ﷺ بعد أن فرغ من قضية الكتاب ـ أي الصلح ـ قال لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا» قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال: ذلك ثلاث مرات فلمّا لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، وفي رواية ابن إسحاق: «فقال لها ألا ترين إلى الناس؟ إنّي آمرهم بالأمر فلا يفعلونه» وفي رواية أبي المليح: «فاشتدّ ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال: هلك المسلمون، أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا، قال: فجلّى الله عنهم يومئذ بأم سلمة»[3].

«فقالت أم سلمة: يا نبي الله! أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلّم أحد منهم كلمة ـ (زاد ابن إسحاق: «قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا تكلّمهم، فإنّهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح»)[4] حتى تنحر بُدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلّم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بُدنه ودعا حالقه فحلقه، فلمّا رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضًا غمّاً. . .» الحديث[5].

قال الحافظ ابن حجر: «ويحتمل أنّها فهمت عن الصحابة أنه

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٠٣).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٥/٣٢٩) كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكذا (٨/٦٥٨) التفسير تفسير سورة التحريم مع الفتح وصحيح مسلم (١٠/٨٦) مع النووي.

(٣) انظر: فتح الباري (٥/٣٤٧).

(٤) انظر: الفتح (٥/٣٤٧).

(٥) الجامع الصحيح (٥/٣٣٢) مع الفتح.

احتمل عندهم أن يكون النّبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذاً بالرخصة في حقهم وأنّه هو يستمر على الإحرام أخذاً بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل لينتفي عنهم هذا الاحتمال، وعرف النّبي ﷺ صواب ما أشارت به ففعله، فلمّا رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر»، وهنا نقل الحافظ قول إمام الحرمين: «لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابت إلاّ أم سلمة»[١].

ولها فضائل مذكورة في المصادر[٢]، ومن فضائل أمّهات المؤمنين جمة قوله تعالى:

﴿يا نساء النّبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتُنّ﴾ إلى قوله ﴿وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله، إنّما يريد الله ليُذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً، واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة﴾[٣].

قال الذهبي: «فهذه آيات شريفة في زوجات نبيّنا ﷺ»[٤].

وقال عكرمة عن ابن عباس:

﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ قال: نزلت في نساء النّبي ﷺ ثم قال عكرمة: «من شاء باهلته أنّها نزلت في نساء النّبي ﷺ خاصة»[٥].

---

(١) انظر: الفتح (٥/٣٤٧).

(٢) انظر لبعض ذلك صحيح البخاري (٦/٦٢٩) المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، مع الفتح. وصحيح مسلم (١٦/٧) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سلمة.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٣٢ - ٣٤.

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٠٨).

(٥) كذا نقله الحافظ ابن كثير عن ابن أبي حاتم بإسناده في تفسيره (٣/٤٨٣) والذهبي في سير النبلاء (٢/٢٠٨).

وعلّق الحافظ ابن كثير على قول عكرمة فقال: «فإن كان المراد أنّهن كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنّهن المراد فقط دون غيرهن ففي هذا نظر فإنّه قد وردت أحاديث تدل على أنّ المراد أعم من ذلك»[1] ثم ساق الأحاديث على ذلك. وقال أيضاً في تفسير الآية ﴿إنّما يريد الله...﴾ الآية: «نص في دخول أزواج النّبي ﷺ في أهل البيت ههنا لأنهنّ سبب نزول هذه الآية»[2].

وقد تقدم ذكر عدد مروياتها في أوّل المقدمة.

وكانت أم سلمة رضي الله عنها آخر من مات من أمّهات المؤمنين، وعُمّرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد، فوجمت لذلك وغشي عليها وحزنت عليه كثيراً لم تلبث بعده إلاّ يسيراً، وانتقلت إلى الله[3].

قال شهر: «أتيت أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ أعزّيها بالحسين رضي الله عنه»[4].

وجاء في صحيح مسلم[5] ما يثبت أنّها أدركت خلافة يزيد حيث ورد فيه: قال عبيد الله بن القبطية: دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبدالله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة أم المؤمنين، فسألاها عن الجيش الذي يُخْسَفُ به، وكان ذلك في أيّام ابن الزبير...» الحديث.

وهكذا صرّح الذهبي فقال: «وروى مسلم في صحيحه أنّ

---

(١) انظر تفسيره (٣/٤٨٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢٠٢).

(٤) المستدرك للحاكم (٤/١٩) والمصدر السابق نفسه للذهبي (٢/٢٠٧).

(٥) انظر حديث رقم (٢٨٨٢) الفتن وأشراط الساعة، باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت.

عبدالله بن صفوان دخل على أم سلمة في خلافة يزيد»[1].

مات سنة اثنتين وستين، وقيل سنة إحدى، وقيل قبل ذلك، والأوّل أصح[2].

وقال الذهبي: «وبعضهم أرّخ موتها في سنة تسع وخمسين[3]، فوهم أيضاً، والظاهر وفاتها في سنة إحدى وستين - رضي الله عنها -»[4].

عاشت - رضي الله عنها - نحواً من تسعين سنة[5].

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٠٧).

(٢) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٣) هذا ما ذكره ابن قتيبة في كتابه المعارف (١٣٦).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٠) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٩٢١).

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٠٢).

أم المؤمنين حفصة[1]

اسمها ونسبها:

حفصة الستر الرّفيع بنتُ أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب[2] بن نفيل بن عبدالعزّى بن رياح بن عبدالله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي[3].

أمّها: زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حُذافة بن جُمح أخت عثمان بن مظعون[4].

ولدت حفصة وقريش تبني البيت قبل مبعث النّبي ﷺ بخمس سنين[5]. قال الذهبي: «فعلى هذا يكون دخول النّبي ﷺ بها ولها نحو من عشرين سنة»[6].

---

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨/٨١ - ٨٦) والمعارف (١٣٥، ١٥٨، ١٨٤) وفي المستدرك (٤/ ١٤ـ ١٥) وفي الاستيعاب (٤/ ١٨١١) وأسد الغابة (٧/ ٦٥) ومجمع الزوائد (٩/٢٤٤) وتهذيب التهذيب (١٢/٤١١ - ٤١٢) وسير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٨١).

(٤) المصدر السابق نفسه وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) طبقات ابن سعد (٨/٨١) وانظر سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٦) المصدر الأخير نفسه للذهبي.

وكانت حفصة قبل رسول الله ﷺ تحت خنيس بن حذافة السهمي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ وهو بدري له هجرتان وتأيمت منه حفصة أصابه بأُحُدْ جراحة فمات منها ـ رضي الله عنه ـ[1].

وتزوجها النّبي ﷺ بعد انقضاء عدّتها من خنيس بن حُذافة السهمي في سنة ثلاث من الهجرة[2].

قصة زواجها[3]:

يُحدّث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ فتوفي بالمدينة ـ فقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة، فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر:

فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئًا، وكنت أوجدَ عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إيّاه.

فلقيني أبو بكر فقال: لعلّك وجدت عليّ حين عرضت عَليَّ حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟

قال عمر: قلت نعم.

قال أبو بكر: فإنَّه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عَليَّ إلاّ

---

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي ص١٦٣، وطبقات ابن سعد (٨/٨١).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/٢٢٧).

(٣) أخرجها البخاري في صحيحه (برقم ٥١٢٣) والنسائي في سننه (٦/٨٣ ـ ٨٤) والطبراني في الكبير (٢٣/١٨٦ ـ ١٨٧) وابن سعد في الطبقات (٨/٨٢).

أنّي كنت علمت أنّ رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سرّ رسول الله ﷺ ولو تركها رسولُ الله ﷺ قبلتها»(١).

وذكر الذهبي فقال: «ورُوي أنّ النّبي ﷺ طلق حفصة تطليقة، ثم راجعها بأمر جبريل عليه السلام له بذلك وقال:

«إنها صوّامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنّة» وقال الذهبي: إسناده صالح»(٢).

وجاء عن قيس بن زيد «أنّ رسول الله ﷺ طلّق حفصة بنت عمر فأتاها خالاها عثمان وقدامة ابنا مظعون فبكت وقالت: والله ما طلّقني رسول الله ﷺ عن شبع، فجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها فتجلببت فقال رسول الله ﷺ: إنّ جبريل ﷺ أتاني فقال لي: أرجع حفصة فإنها صوامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنة»(٣)، وقال ابن حزم: «ولم يصحّ عنه عليه السلام أنه طلّق امرأة قطّ، إلاّ حفصة بنت عمر ثم راجعها بأمر الله له بمراجعتها»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥/٩ ـ ١٧٦) مع الفتح، النكاح: باب عرض الإنسان ابنته... وابن سعد في الطبقات (٨٢/٨) وانظر حديث رقم (٢٠٠٦) من مسند إسحاق وتخريجه.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢٢٨/٢ ـ ٢٢٩) وأخرجه أبو داود في سننه (٢٢٨٣) والنسائي في سننه (٢١٣/٦) وابن ماجه (٢٠١٦) من حديث عمر «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها» وهو عند النسائي من حديث ابن عمر (٢١٣/٦).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨٤/٨) والحاكم في المستدرك (١٥/٤) والطبراني في الكبير كما في المجمع (٢٤٥/٩) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح فيه وهم لأن قيس بن زيد تابعي مجهول وسبب الوهم أنه جاء عنده قيس بن يزيد.

(٤) انظر: جوامع السيرة له (٣٧).

وذكر الطبراني بإسناده عن ابن عمر قال: «دخل عمر رضي الله عنه على حفصة وهي تبكي فقال: ما يبكيك؟ لعلّ رسول الله ﷺ طلّقك، إنّ النّبي ﷺ طلّقك وراجعكِ من أجلي، والله لئن كان طلقكِ لا أكلّمكِ كلمة أبداً»[1].

وذكر الذهبي: أن حفصة وعائشة هما اللتان تظاهرتا على النّبي ﷺ فأنزل فيهما ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما، وإن تظاهرا عليه فإنّ الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير﴾[2][التحريم: ٤].

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: أردت أن أسأل عمر ـ رضي الله عنه ـ فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ فما أتممت كلامي حتى قال: «عائشة وحفصة ـ رضي الله عنهما ـ»[3].

وانظر تفصيل ذلك في كتب التفاسير تفسير سورة التحريم[4].

توفيت حفصة أمّ المؤمنين سنة إحدى وأربعين عام الجماعة[5].

---

(١) انظر: المعجم الكبير (٢٣/١٨٧ ـ ١٨٨) وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٤): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً (٢/٢٢٥)، والبزار (برقم ١٥٠٢)، وقال الهيثمي في المصدر نفسه (٤/٣٣٣) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح وكذلك رجال البزار.

(٢) انظر: سير النبلاء له(٢/٢٢٩) والحديث في صحيح البخاري مع الفتح (٨/٦٥٧) بطوله راجعه إن شئت.

(٣) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٨/٦٥٩) التفسير تفسير سورة التحريم. ومسند أحمد (١/٣٣).

(٤) انظر: الطبقات (٨/٨٢) وما بعدها.

(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٩) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٣).

وقيل توفيت سنة خمس وأربعين بالمدينة وصلّى عليها والي المدينة مروان[1].

وقال مالك بن أنس: «توفيت حفصة عام فتحت أفريقية وماتت ومروان على المدينة»[2].

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٣/١٨٩) وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٥) ورجاله رجال الصحيح.

أم المؤمنين ميمونة[1]

اسمها ونسبها:

وهي ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بن عبدالله بن هلال بن عامر بن صعصعة[2] الهلالية.

وهي خالة خالد بن الوليد، وعبدالله بن عبّاس رضي الله عنهم[3].

وأمّها: هند بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حماطة بن جرش[4].

وميمونة أخت أم الفضل زوجة العباس وبذلك هي خالة ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ[5]. تزوجها قبل رسول الله ﷺ أوّلاً مسعود بن

---

(١) ولها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨/١٣٢ ـ ١٤٠) وفي جوامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير للطبراني (٢٣/٤٢١) المستدرك (٤/٣٠ ـ ٣٣) أسد الغابة (٧/٢٧٢) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٥٣) ومجمع الزوائد (٩/٢٤٩) وسير النبلاء (٢/٢٣٨ ـ ٢٤٥).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٣٢) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٦) وسير النبلاء (٢/٢٣٨).

(٣) المصدر السابق لابن حزم (٣٦).

(٤) طبقات ابن سعد (٨/١٣٢).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣٨).

عمرو الثقفي قبيل الإسلام، ففارقها ثم تزوجها أبو رهم بن عبدالعزى، فمات عنها، فتزوّجها رسول الله ﷺ في وقت فراغه من عمرة القضا بمكة سنة سبع في ذي القعدة بعد إحلاله وتولّى عقدها العباس وبنى بها بسرف[1].

قال الذهبي: «أظنّها المكان المعروف بأبي عروة»[2].

وكانت من سادات النساء[3]، وكانت هي آخر من تزوجها ﷺ[4].

وحديث زواج رسول الله ﷺ بها وهو حلال ذكره المؤلف إسحاق في مسنده من مسند ميمونة (برقم ٢٠٣١) راجعه إن شئت.

وكانت ميمونة تدّان كثيرًا فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها فأجابتهم فقالت: «لا أدع الدّين وقد سمعت خليلي ونبييّ عليه السلام يقول: ما أحد يدّان ديناً يعلم الله أنّه يريد قضاءه إلّا قضاه الله عنه في الدّنيا»[5].

ومن طرف آخر كانت ـ رضي الله عنها ـ ذات كرم وجود، فمرة أعتقت جارية لها فدخل عليها رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لو كنت أعطيت أخوالك كان أعظم لأجرك»[6].

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٣٩) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير (٢٣/٤٢٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٣٢).
(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٣٩).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٦).
(٥) انظر: مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٢٠) في مسندها والحديث صحيح وله شاهد من حديث عائشة وانظر: حديث رقم ٥٦٨ و ٥٦٩ من مسند عائشة في مسند إسحاق.
(٦) انظر: حديث رقم (٢٠٢٩) في مسند إسحاق.

وفاتهـا:

قال يزيد بن الأصم: «إنّ رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال، فماتت بسَرِف فحضرت جنازتها فدفناها في الظلّة التي فيها البناء - وفي سير النبلاء[1] في الظلّة التي بنى بها فيها رسول الله ﷺ - فدخلت أنا وابن عبّاس - وهي خالتي - قبرها فلمّا وضعناها في اللحد مال رأسها، فجمعت ردائي فجعلته تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى بها ووضع تحت رأسها كذّانة، قال إسحاق: حجراً[1] وهي حجارة رخوة إلى البياض».

وعن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرِف فقال ابن عباس: إذا حملتم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا وارفقوا...[2].

وقال الواقدي: «ماتت في خلافة يزيد سنة إحدى وستين ولها ثمانون سنة»[3].

وعلّق الذهبي على قول الواقدي فقال: لم تبق إلى هذا الوقت فقد ماتت قبل عائشة[4].

وقال ابن حزم: «وبها - أي بسرف - ماتت أيام معاوية وذلك سنة إحدى وخمسين قال خليفة: وقبرها هناك معروف»[5].

---

(١) انظر مسندها من مسند إسحاق (حديث رقم ٢٠٣١) وسير النبلاء (٢/٢٤٥) والمستدرك (٤/٣١) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: حديث رقم (٢٠٣٣) من مسند إسحاق وسير النبلاء للذهبي (٢/٢٤٥) ومستدرك الحاكم (٤/٣٣) وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢٤٥).

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) انظر: جوامع السيرة (٣٦) وسير النبلاء (٢/٢٤٥).

أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها[1]

اسمها ونسبها:

هي رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصيّ[2].

وقيل في اسم أم حبيبة: هند، ولكن الأوّل أصح وقد حسّن الهيثمي إسناد الحديث الذي ذكر فيه اسمها رملة[3].

وقال أحمد بن زهير: ويقال هند والمشهور رملة[4]، وقال ابن عبدالبر:

«والصحيح في اسم أم سلمة هند وفي اسم أم حبيبة رملة»[4].

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٩٦ ـ ١٠٠) والمعرفة والتاريخ للفسوي (٣/٣١٨) والجرح والتعديل (٩/٤٦١) والمستدرك للحاكم (٤/٢٠ ـ ٢٤) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٨٤٣) ومجمع الزوائد (٩/٢٤٩) وسير النبلاء (٢/٢١٨ ـ ٢٢٣) وتهذيب التهذيب (١٢/٤١٩) والإصابة (١٢/٢٦٠).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٩٦) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٥) وسير النبلاء (٢/٢١٨) والمعجم الكبير (٢٣/٢١٩).

(٣) انظر: مجمع الزوائد (٩/٢٥٠).

(٤) انظر: الاستيعاب (٤/١٩٢٩).

وكذا رجح الحافظ ابن حجر: رملة ـ في اسمها ـ على هند وقال: الأوّل أصحّ[1].

وبذلك لم يذكر هند أصلاً في التقريب[2] واكتفى باسمها رملة بنت أبي سفيان.

وأمّها: هي صفية بنت أبي العاص بن أمية بن عبد شمس عمة عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ[3].

وكانت أم حبيبة تحت عبيد الله بن جحش بن رياب الأسدي وقد هاجر معها إلى الحبشة ثم ارتدّ فمات مرتداً متنصراً[4].

وقال ابن سعد: «وكان عبيدالله بن جحش هاجر بأم حبيبة معه إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية، فتنصّر وارتد عن الإسلام وتوفي بأرض الحبشة، وثبتت أم حبيبة على دينها الإسلام وهجرتها»[5].

زواج رسول الله ﷺ بها:

عن أم حبيبة «أنّها كانت تحت عبيدالله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوّجها النجاشي النّبي ﷺ ـ هذا لفظ أبي داود ـ ولفظ النسائي أن رسول الله ﷺ تزوّجها وهي بأرض الحبشة زوجّها النجاشي وأمهرها أربعة آلاف وجهّزها من عنده، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم

---

(١) انظر: الإصابة (١٢/ ٢٦٠).

(٢) انظر: ص ٧٤٧.

(٣) انظر: نسب قريش (١٢٤) والطبقات لابن سعد (٨/ ٩٦) والمعجم الكبير (٢٣/ ٢١٨).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/ ٢٢٠) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ٩٦).

يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيء وكان مهر نسائه أربعمائة درهم»[1] والحديث صحيح.

وأم حبيبة من بنات عم الرسول ﷺ، وليس في أزواجه من هي أقرب نسباً إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقاً منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها[2].

قلت: كثرة المهر والصداق ليست بمفخرة ومكرمة كما خطب عمر ـ رضي الله عنه ـ أمام الصحابة فقال: «ألا لا تغالوا بُصدُق النساء فإنّها لو كانت مكرُمة في الدّنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النّبي ﷺ ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية»[3].

وسأل أبو سلمة عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «كم كان صداق رسول الله ﷺ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشّاً قالت: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا قالت: نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه»[4].

---

(١) انظر: سنن أبي داود (٢/٥٨٣) النكاح، باب الصداق والنسائي (٦/١١٩) النكاح، باب القسط في الأصدقة، ومسند أحمد (٦/٤٢٧) وسير النبلاء (٢/٢٢١).

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢١٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٨٢ ـ ٥٨٣) النكاح، باب الصداق والنسائي في سننه (٦/١١٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٤٢) النكاح واللفظ له. وانظر المصدرين السابقين نفسهما، والأوقية: أربعون درهماً فيكون مجموع ثنتي عشر أوقية ونشّ خمسمائة درهم، من شرح السيوطي على سنن النسائي ببعض التصرف.

وذكر الذهبي فقال: «عقد عليها للنّبي ﷺ بالحبشة سنة ست وكان الوليّ عثمان بن عفان»[1].

وذكر ابن سعد عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم وآخر قالا: «كان الذي زوّجها وخطب إليه النجاشي خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، فكان لها يوم قدم بها المدينة بضع وثلاثون سنة»[2].

وقد كان لأم حبيبة حرمة وجلالة، ولا سيما في دولة أخيها، ولمكانته منها قيل له: خال المؤمنين[3].

ماتت في خلافة أخيها معاوية ـ ابن أبي سفيان ـ سنة أربع وأربعين[4].

وحكى الحافظ ابن عبدالبر الاتفاق على أنّ أم حبيبة توفيت سنة أربع وأربعين[5] وبه قال الواقدي وأبو عبيد والفسوي[6].

وقيل في وفاتها غير ذلك[7].

وانظر لبعض أخبارها مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (**٢٠٤٤، ٢٠٤٥، ٢٠٤٦، ٢٠٤١، ٢٠٤٢، ٢٠٥٢** وغيرها).

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/ ٢٢٠) والمستدرك (٤/ ٢٠) والمعجم الكبير (٢٣/ ٢١٩).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ٩٩) ولكنه من طريق الواقدي وانظر سير النبلاء (٢/ ٢٢٠).

(٣) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/ ٢٢٢).

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: الاستيعاب (٤/ ١٩٢٩) وانظر: أسد الغابة (٧/ ١١٦، ٣١٦).

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ١٠٠) والمصدر السابق نفسه لابن عبدالبر وسير النبلاء (٢/ ٢٢٢) والمعرفة والتاريخ (٣/ ٣١٨) والإصابة (٤/ ٣٠٧).

(٧) انظر الثقات لابن حبان (٣/ ١٣١) والتقريب (٧٤٧) والمصادر السابقة.

أمّ المؤمنين صفية رضي الله عنها[1]

اسمها ونسبها:

ذكر الحافظ ابن حجر فقال: «وقيل إنّ صفية كان اسمها قبل أن تسبى زينب فلمّا صارت من الصفي سُمّيت صفية»[2].

وهي صفية بنت حُيَيّ بن أخطب بن سعية بن عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضير بن ينحوم من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران[3] عليه السلام. وقال ابن حزم: «من بني النضير من ولد رسول الله هارون بن عمران أخي موسى بن عمران عليهما ـ وعلى نبيّنا ـ السلام[4]» ثم نسب عمران حتى أوصله إلى إبراهيم خليل الله ورسوله صلى الله عليه وعلى نبينا وسلم.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنّه قال لها حين دخل عليها وهي تبكي: «ما لكِ؟ فقالت: إنّ حفصة قالت: هي ابنة يهودي ـ فعندئذ ـ

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠ ـ ١٢٩) والمستدرك (٤/٢٨ ـ ٢٩) والاستيعاب (٤/١٨٧١) ومجمع الزوائد (٩/٢٥٠) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٢٩) وسير النبلاء (٢/٢٣١).

(٢) انظر: فتح الباري (٧/٤٨٠).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠).

(٤) انظر جوامع السيرة له (٣٥ ـ ٣٦).

قال: والله إنّكِ لابنة نبيّ وإنّ عمّكِ لنبيّ وإنّك لتحت نبيّ فيم تفخر عليك. . . »[1].

وقال الذهبي: «هي من سبط اللاوي بن نبي الله إسرائيل بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ثم من ذرية رسول الله هارون عليه السلام»[2].

أمّها: بَرّة بنت سموأل أخت رفاعة بن سموأل من بني قريظة إخوة النضير[3].

وكانت صفية قبله ﷺ تحت سلّام بن أبي الحقيق القرظي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن أبي الحقيق النضري وكانا من شعراء اليهود، فقتل كنانة يوم خيبر عنها، وسُبيت وصارت في سهم دحية الكلبي؛ فقيل للنّبي ﷺ عنها أنها لا تنبغي أن تكون إلاّ لك، فأخذها من دحية وعوّضه عنها سبعة أرؤس[4].

وجاء في صحيح مسلم[5] من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ قال:

«وجُمع السَبْيُ فجاءه دحية فقال: يا رسول الله؛ أعطني جارية من السبي، فقال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية بنتُ حُيي، فجاء رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله! أعطيت دحية صفية بنت حُيّي سيّد قريظة والنّضير؟ ما تصلح إلاّ لك، قال: ادعوه بها قال: فجاء بها، فلمّا

---

(١) انظر حديث (٢٠٨٧) من مسند إسحاق بن راهويه.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/ ٢٣١).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ١٢٠).

(٤) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/ ٢٣٢)، وجاء في صحيح مسلم (٢/ ١٠٤٥ ـ ١٠٤٦) النكاح أنّه «وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس».

(٥) انظر: صحيح مسلم (٢/ ١٠٤٤) النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها.

نظر إليها النّبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: وأعتقها وتزوّجها وفي رواية[1] أعتق صفية وجعل عتقها صداقها، وفي رواية تزوّج صفية وأصدقها عتقها»[1]. وكان ذلك بعد استبراء رحمها بحيضة في بيت أم سليم - أم أنس - رضي الله عنهما -[2] فدفعها إلى أم سليم تُصَنّعها وتهيئها فجهّزتها له أم سليم فأهدتها له - زفتها - من اللّيل فأصبح النّبي ﷺ عروساً، فقال: «من كان عنده شيء فليجيء به، قال: وبسط نِطعاً، قال: فجعل الرّجل يجيء بالأقط وجعل الرّجل يجيء بالتمر، وجعل الرّجل يجيء بالسمن فحاسوا حيساً فكانت وليمة رسول الله ﷺ»[3].

وإنّما تم بناؤها في الطريق بمكان الصهباء على الصواب لا بسدّ الرّوحا، كما جاء في بعض الروايات[4] وهذا ما أيّده الحافظ ابن حجر، وذلك - لأن رواية الصهباء رواية الجماعة، ولأن الرّوحاء مكان قريب من المدينة جهة مكة - الجنوب - لا من جهة خيبر - الشمال[5].

ثم اتّجه رسول الله ﷺ نحو المدينة ويقصّ لنا أنس فيقول: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته، فبينا نحن نسير عثرت ناقة رسول الله ﷺ فصرع وصرعت المرأة فاقتحم أبو طلحة عن راحلته فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله هل ضارّك شيء؟ قال: لا، عليك بالمرأة، قال فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه ثم قَصَد قَصْد المرأة فنبذ الثوب عليها، فقامت فشدّها على راحلته فركب وركبنا نسير حتى إذا كنا

---

(١) انظر: صحيح مسلم (٢/١٠٤٤ و١٠٤٥).
(٢) المصدر نفسه (٢/١٠٤٦).
(٣) انظر: صحيح مسلم (٢/١٠٤٤).
(٤) انظر: صحيح البخاري (٤/٤٢٣) مع الفتح البيوع.
(٥) انظر: الفتح (٧/٤٨٠).

بظهر المدينة، أو أشرفنا على المدينة، قال: آيبون تائبون عابدون لربّنا حامدون، فلم نزل نقولها حتى قدمنا المدينة»[1].

وكانت صفية ذات حلم ووقار - رضي الله عنها -[2].

وكانت صفية تعتكف في مسجد رسول الله ﷺ وانظر لذلك مسندها في مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٨٤).

وتخبر صفية أنّها جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدّثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النّبي ﷺ معها يَقلِبُها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلّما على رسول الله ﷺ (وفي رواية فلمّا رأيا النّبي ﷺ أسرعا) فقال لهما النّبي ﷺ: على رسلكما؟ إنّما هي صفية بنت حُييّ فقالا: سبحان الله يا رسول الله! وكَبُرَ عليهما، فقال النّبي ﷺ:

«إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم (وفي رواية يجري من ابن آدم مجرى الدّم) وإنّي خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئًا»[3].

توفيت صفية سنة خمسين[4]، ولا يصح ما ذكر أنّها توفيت سنة ست وثلاثين[5] لأن علي بن الحسين يروي عنها وصرّح بسماعه منها في

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٤/٨) (٨٨) بإسناد صحيح والبخاري في صحيحه (١٣٤/٦) ومسلم في صحيحه (برقم ١٣٦٥) واللفظ المذكور لابن سعد.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٢٧٨/٤) الاعتكاف باب هل يخرج المعتكف لحوائجه وانظر الحديث وتخريجه في مسندها من مسند إسحاق (برقم ٢٠٨٣).

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٦).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

الرّواية السابقة المتعلقة بزيارتها للنّبي ﷺ في الاعتكاف وهي متفق عليها وعلي بن الحسين إنّما ولد بعد سنة أربعين أو نحوها، ولذلك قال الحافظ ابن حجر:

«والصحيح أنّها ماتت سنة خمسين وقيل بعدها»[1]. وقبرها بالبقيع[2] - رضي الله عنها -:

(١) انظر: فتح الباري (٤/٢٧٨).
(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣٨).

أمّ المؤمنين جويرية[1]

اسمها ونسبها:

هي جويرية بنت الحارث، وكان اسمها بَرّة بنت الحارث بن أبي ضرار[2].

تغيير اسمها من بَرَّة إلى جويرية:

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «كانت جويرية اسمها بَرّة فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال خرج من عند بَرّة»[3].

نسبها: هي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيمة بن المصطلق من خزاعة[4] المصطلقية.

---

(١) انظر: ترجمتها في طبقات ابن سعد (٨/١١٦ ـ ١٢٠) وطبقات خليفة (٣٤٢) والمعرفة والتاريخ للفسوي (٣/٣٢٢) والمستدرك للحاكم (٤/٢٥ ـ ٢٨) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٨٠٤) وأسد الغابة (٧/٥٦) ومجمع الزوائد (٩/٢٥٠) وسير النبلاء (٢/٢٦١ ـ ٢٦٥) والتهذيب (١٢/٤٠٧).

(٢) انظر: المستدرك (٤/٢٧).

(٣) انظر: صحيح مسلم (١٤/١١٩) مع النووي، الآداب باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١١٦) وجوامع السيرة (٣٤) وسير النبلاء (٢/٢٦١).

وكانت قبل رسول الله ﷺ عند ابن عم لها يقال لـه مسافـع بن صفوان(١)، فقتل يوم المريسيع(٢).

وقـال ابن حـزم في اسم زوجهـا قبله: «عبـدالله بن جحش الأسدي»(٣) وهكذا عند ابن هشام(٤).

تزويج رسول الله ﷺ بها:

وكانت جويرية من أجمل النساء وكان أبوها سيّداً مطاعاً(٥).

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «كانت جويرية امرأة حُلْوة مُلَّاحة لا يراها أحد إلّا أخذت بنفسه»(٦).

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «لما قسّم رسول الله ﷺ سبايا بني المصـطلق وقعت جويـرية بنت الحـارث في السهـم لثـابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له وكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يراها أحد إلّا أخذت بنفسه.

فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلّا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها وعرفت أنّه سيرى منها مـا رأيت فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله! أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له فكاتبتـه على نفسي

---

(١) انظر: المستدرك (٤/٢٧) وطبقات ابن سعد (٨/١١٦).
(٢) المصدر السابق نفسه لابن سعد.
(٣) انظر: جوامع السيرة (٣٥).
(٤) انظر: السيرة النبوية له (٤/٢٩٦).
(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦١).
(٦) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦٢) وهو جزء من حديث طويل سيأتي تخريجه في تعليق رقم ٣.

فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: فهل لك في خير من ذلك؟ قالت: ما هو يا رسول الله؟ قال: أقضي كتابتك وأتزوّجك، قالت: نعم يا رسول الله، قال: قد فعلت، قالت: وخرج الخبر إلى النّاس أنّ رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إيّاها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها»[1].

فثبت إذاً من الرواية المذكورة وغيرها أن جويرية من سبي بني المصطلق، وكانت غزوة بني المصطلق في شعبان سنة خمس على الراجح خلاف قول محمد بن إسحاق حيث إنّه قال: سنة ستّ[2] وقد رجح الحافظ البيهقي[3] سنة خمس وكذا الحافظ ابن حجر حيث قال: «فيظهر أنّ المريسيع - غزوة بني المصطلق - كانت سنة خمس من شعبان، لتكون قد وقعت قبل الخندق، لأنّ الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها، فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المريسيع. ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق، ومات من جراحته في قريظة، . . . . فيرجح أنّها سنة خمس»[4].

وقالت جويرية: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت عشرين سنة»[5].

---

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ٢٩٤ - ٢٩٥) عن ابن إسحاق ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/ ٢٧٧) وقد صرّح ابن إسحاق بالتحديث فإسناده حسن وانظر سير النبلاء (٢/ ٢٦٥) والمنتقى لابن الجارود (٢٣٦) وموارد الظمآن (٢٩٥) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٧٤ - ٧٥).

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٣/ ١٦٢).

(٣) انظر: السنن الكبرى له (٩/ ٥٤) وغزوة بني المصطلق (٩٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٧/ ٤٣٠) في المغازي.

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/ ٢٦٣).

وقد قدم أبوها الحارث على النّبي ﷺ فأسلم[1].

ومن بعض أخبارها عبادتها:

قالت جويرية: «دخل عليّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة وأنا صائمة فقال: أصمتِ أمس، فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟ فقلت: لا، فقال: أفطري»[2].

وكذلك تخبر جويرية «أنّ رسول الله ﷺ مرّ بها حين صلاة الغداة أو بعدما صلّى الغداة وهي تذكر الله ثم مرّ بها بعدما ارتفع النّهار أو بعدما انتصف النهار وهي كذلك، فقال لها:

لقد قلت منذ وقفت عليكِ كلماتٍ ثلاثٍ هي أكثر أو أرجح أو أوزن مما كنت فيه من الغداة:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته[3].

وفاتها:

توفيت سنة ستّ وخمسين في ربيع الأوّل في خلافة معاوية ـ رضي الله عنه ـ وصلّى عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة[4].

وقيل سنة سبع وخمسين[5].

---

(١) انظر: أسد الغابة (١/ ٤٠٠) والإصابة (٢/ ١٦٠) وسير النبلاء (٢/ ٢٦٣).

(٢) انظر: مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٥ و٢٠٧٩) وهو حديث صحيح.

(٣) انظر: مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٧) وهو حديث صحيح، انظر تخريجه هناك.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/ ١٢٠) وجوامع السيرة (٣٥).

(٥) انظر: المحبّر (٩٠).

وقيل سنة خمسين[1].

والأشبه القول الأول لأنّه قول الأكثرين[2]، ولا ينافي القول الثاني لتقاربهما وإمكان الجمع بينهما.

---

(١) وهذا قول الواقدي في طبقات ابن سعد (٨/ ١٢٠).

(٢) وهو قول خليفة في تاريخه (٢٢٤) وابن قتيبة في المعارف (١٣٩) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/٣٢٢) والواقدي في رواية وابن حزم كما تقدم.

أمّ المؤمنين زينب رضي الله عنها[1]

اسمها ونسبها:

هي زينب بنت جحش بن رياب بن يعمر بن صبرة بن مرّة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة[2].

وأمّها: أميمة بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي[3].

وهي أخت حمنة بنت جحش. من المهاجرات الأول[4] وابنة عمة رسول الله ﷺ.

تغيير اسمها من بَرَّة إلى زينب:

كان اسمها بَرّة فقيل تزكّي نفسها فسمّاها رسول الله ﷺ زينب[5].

---

(١) انظر لترجمتها طبقات ابن سعد (٨/١٠١ - ١١٥) وتاريخ الفسوي (٢/٧٢٢) و(٣/٢٣٣) والمستدرك للحاكم (٤/٢٣ - ٢٥) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٨٤٩) وأسد الغابة (٧/١٢٥) ومجمع الزوائد (٩/٢٤٦ - ٢٤٨) وسير النبلاء للذهبي (٢/٢١١ - ٢١٨) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٢٠ - ٤٢١).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٠١) وجوامع السيرة (٣٤).

(٣) طبقات ابن سعد (٨/١٠١) وانظر: سير النبلاء (٢/٢١١).

(٤) المصدر السابق الأخير نفسه.

(٥) انظر: حديث ٤٦ من مسند أم سلمة في مسند إسحاق والحديث متفق عليه.

هجرتها:

وقال ابن إسحاق: «هاجر من بني أسد من نسائهم زينب بنت جحش ونسوة. . .» ذكرهن[1].

وكانت زينب قبله تحت مولاه زيد بن حارثة، وهي التي يقول الله تعالى في شأنها ﴿وإذ تقول للّذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتّق الله وتخفي في نفسك ما الله مُبديه وتخشى الناس والله أحقّ أن تخشاه فلمّا قضى زيد منها وطراً زوّجناكها﴾[2] [الأحزاب: ٣٧].

فزوّجها الله تعالىٰ بنبيه بنصّ كتابه، بلا وليّ ولا شاهد، فكانت تفخر بذلك على أمّهات المؤمنين، وتقول: «زوجكن أهاليكن، وزوّجني الله من فوق عرشه»[3].

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «إنّ هذه الآية ﴿وتخفي في نفسك ما الله مُبديه﴾ نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة»[4].

والذي أخفاه النبيّ في نفسه وخشي الناس في ذلك هو إخبار الله إيّاه أنّها ستصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابنًا، ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم[5].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣٧).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢١١).

(٣) المصدر السابق نفسه وهو في صحيح البخاري وغيره.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٥٢٣) مع الفتح كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب.

(٥) انظر: فتح الباري (٨/٥٢٤).

وهنا أورد بعض المفسرين روايات أخرى ضعيفة لا قيمة لها ولا يُلْتَفَت لمثلها مفادها إخفاء الرّسول ﷺ مودة وحبّ الزّواج بزينب، وهذا لا ينسجم مع سباق وسياق الآية ولهذا أعرض عن ذكر هذه الرّوايات الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر فقال الحافظان؛ أوّلهما: «ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير ههنا آثاراً عن بعض السلف ـ رضي الله عنهم ـ أحببنا أن نضرب عنها صفحاً لعدم صحتها فلا نوردها»[1].

وقال ثانيهما: «ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كثير من المفسرين لا ينبغي التشاغل بها والذي أوردته منها هو المعتمد[2].

ولا شك أنّ زواج رسول الله ﷺ بزوجة ابنه المتبنى كان شاقاً عليه وتحطيماً للعادة المألوفة عند العرب وهي حرمة ذلك عندهم فأراد الله تعالى إلغاء التبنّي وتشريع إباحة الزواج بزوجة متبناه بعد مفارقتها وقضاء عدّتها فقال تعالى في إلغاء التبنّي: ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدّين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً﴾[3].

فمن هنا كان حريصاً ﷺ على إمساك زيد زوجته حيث إنّه جاءه يشكوه فجعل النّبي ﷺ يقول له: اتق الله وأمسك عليك زوجك، قال أنس: «لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئًا لكتم هذه الآية: ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾ قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النّبي ﷺ تقول: زوجكنّ أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات»[4].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/٤٩١).

(٢) انظر: فتح الباري (٨/٥٢٤) كتاب التفسير.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٥.

(٤) انظر: صحيح البخاري (١٣/٤٠٣ ـ ٤٠٤) التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم.

وقد تقدمت رواية عائشة - رضي الله عنها - في مسندها قالت: لو كتم رسول الله ﷺ شيئاً من الوحي لكتم هذه الآية ﴿وتُخفي في نفسك ما الله مُبديه﴾[1].

فأبى الله إلاّ إبداء ما أخفاه الرّسول ﷺ وتنفيذ ما أراده الله تعالىٰ وكان يخشاه ﷺ من الناس من تزويجه بزوجة متبناه.

خطبته وعقده ووليمته ونزول الحجاب عند ذلك:

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لما انقضت عدّة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: فاذكرها عليّ، قال: فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمّر عجينها قال: فلمّا رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أنظر إليها أن رسول الله ذكرها فولّيتها ظهري ونكصت على عقبي، فقلت:

يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك - وفي رواية أحمد: يا زينب أبشري أرسلني رسول الله ﷺ يذكرك - قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربّي فقامت إلى مسجدها - موضع صلاتها - ونزل القرآن وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن. فقال: ولقد رأيتنا أنّ رسول الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النّهار فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول الله ﷺ واتبعته فجعل يتتبع حجر نسائه يُسلّم عليهن ويقلن: يا رسول الله! كيف وجدت أهلك قال: فما أدري أنا أخبرته أنّ القوم قد خرجوا - أو أخبرني - قال: فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه، فألقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب، قال: ووُعظ القوم بما وعظوا به... ﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النّبي إلاّ أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه﴾ إلى قوله ﴿والله لا يستحي من الحق﴾»[2] [الأحزاب: ٥٣].

---

(١) انظر: مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٨٨٧).

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٩/٢٢٧ - ٢٢٩ و٢٣٠) مع النووي النكاح، باب =

وقال أنس رضي الله عنه: «نزلت آية الحجاب في زينت بنت جحش، وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولحماً..» الحديث[1].

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ أيضاً قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على امرأة من نسائه ما أولم على زينب فإنّه ذبح شاة»[2].

وثبت من الرّوايات أنّ الحجاب نزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، وكان ذلك وزواجه بها سنة أربع، وهذا ما صححه الحافظ عبدالمؤمن بن خلف الدّمياطي كما في الفتح[3] وموافق لقول أبي نعيم[4] حيث قال ـ في ترجمة زينب بنت جحش: «تزوجها بالمدينة بعد سنة ثلاث من الهجرة» وهكذا قال ابن سيّد الناس: «أنّ النّبي ﷺ تزوج زينب سنة أربع»[5] وبدون شكّ كان زواجه بزينب قبل قصة الإفك لأن الرسول ﷺ سألها عن عائشة كما روت عائشة في قصة الإفك ـ فقالت: «وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري ما علمت أو ما رأيت؟ فقالت:

أحمي سمعي وبصري ما علمت إلّا خيراً، قالت: وهي التي كانت تساميني ـ تضاهيني ـ من أزواج رسول الله ﷺ فعصمها الله بالورع»[6].

= زواج زينب بنت جحش، والطبقات لابن سعد (١٠٤/٨) ومسند أحمد (١٩٥/٣).

(١) صحيح البخاري (٤٠٤/١٣) مع الفتح، التوحيد.
(٢) انظر: صحيح مسلم (٢٢٩/٩) مع النووي.
(٣) انظر: (٤٦٢/٨).
(٤) انظر: معرفة الصحابة له (٣٢٧/٢).
(٥) انظر: عيون الأثر (٣٠٤/٢) وشرح المواهب اللدنية (٢٤٧/٣).
(٦) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٥٦١).

وفي الرّواية نفسها قالت عائشة في أوّل الحديث: و ـ كان ـ ذلك بعدما أنزل الحجاب[1].

ويروي لنا أنس ـ رضي الله عنه ـ صورة أخرى من عزومة الرّسول ﷺ النّاس مما صنعت أم سليم أم أنس بن مالك رضي الله عنهم لرسول الله ﷺ فيقول: «تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله قال:

فصنعت أمّي أم سليم حيساً فجعلته في تور[2] فقالت: يا أنس، اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول: إنّ هذا لك منّا قليل يا رسول الله! قال: فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ فقلت: إنّ أمّي تقرئك السّلام وتقول إنّ هذا لك مِنّا قليل يا رسول الله! فقال: ضعه.

ثم قال: اذهب فادع لي فلانًا وفلاناً وفلاناً ومن لقيت وسمّى رجالًا، قال:

فدعوت من سمّى ومن لقيت قال: قلت لأنس عَدَدُ كم كانوا، قال: زهاء ثلاثمائة، وقال لي رسول الله ﷺ: يا أنس، هات التور قال: فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله ﷺ: ليحلّق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه، قال:

فأكلوا حتى شبعوا، قال فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم، فقال لي: يا أنس! ارفع، قال: فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت؟!

قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ

---

(١) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٥٦١).

(٢) التور: هو إناء مثل القدح. من شرح النووي (٩/٢٣١) وفي رواية: في تور من حجارة.

ورسول الله ﷺ جالس وزوجته مُولّية وجهها إلى الحائط، فثقلوا على رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ فسلّم على نسائه ثم رجع فلمّا رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنّوا أنّهم قد ثقلوا عليه قال: فابتدروا الباب فخرجوا كلّهم وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة، فلم يلبث إلّا يسيراً حتى خرج عليّ وأنزلت هذه الآية فخرج رسول الله ﷺ وقرأهن على النّاس: ﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النّبي إلّا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إنّ ذلكم كان يؤذي النّبي﴾ إلى آخر الآية[1] قال أنس بن مالك: أنا أحدث النّاس عهداً بهذه الآيات وحجبن نساء النّبي ﷺ[2].

بعض فضائلها ومناقبها:

قال الذهبي: «وكانت من سادة النساء ديناً وورعاً وجوداً ومعروفاً ـ رضي الله عنها ـ[3]».

وقالت عائشة: «وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أر امرأة قط خيراً في الدّين من زينب، وأتقى لله، وأصدق حديثاً وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشدّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تَصدَّق به وتَقرب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حدّة كانت فيها تسرع منها الفيئة»[4].

---

(١) سورة الأحزاب: آية ٣٧.
وتمام الآية ﴿فيستحيي منكم والله لا يستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب﴾.

(٢) انظر: صحيح مسلم (٩/٢٣١ ـ ٢٣٣) مع النووي.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٢).

(٤) انظر: صحيح مسلم فضائل الصحابة حديث رقم (٢٤٤٢) (٤/١٨٩٢)
وانظر: مسند عائشة من مسند إسحاق حديث رقم ٣٢٨.

ومن فضائلها أنّ الله عز وجلّ تولّى عقدها وتزويجها وكانت تفخر بذلك ـ كما تقدم ـ على غيرها من أمّهات المؤمنين.

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «قال رسول الله ﷺ: «أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً» قالت: فكنّ يتطاولن أيتهنّ أطول يداً قالت: فكانت أطولنا يداً زينب لأنّها كانت تعمل بيدها وتصدّق»[١].

وذكر الذهبي فقال: قالت عائشة: «يرحم الله زينب، لقد نالت في الدّنيا الشرف الّذي لا يبلغه شرف، إنّ الله زوّجها، ونطق به القرآن وإنّ رسول الله ﷺ قال لنا: أسرعكن بي لحوقاً أطولكن باعاً» فبشرها بسرعة لحوقها به، وهي زوجته في الجنّة»[٢].

وعن عبدالرّحمن بن أبزى أنّ عمر ـ رضي الله عنه ـ كبّر على زينب بنت جحش أربعاً ثم أرسل إلى أزواج النّبي ﷺ: من يدخل هذه قبرها، فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها ثم قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: «كان رسول الله ﷺ يقول: أسرعكن بي لحوقاً أطولكن يداً فكن يتطاولن بأيديهن وإنما كان ذلك لأنّها كانت صناعاً (ذات صنعة)، تبين بما تصنع في سبيل الله»[٣].

وقال النووي: «وفيه ـ أي في قوله أسرعكن.. الحديث ـ معجزة

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦/٨) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل زينب أم المؤمنين.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢١٥/٢) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٠٨/٨) ولكن من طريق الواقدي.

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٩): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وانظر: التاريخ الصغير للبخاري (٢٨) والمصنف لابن أبي شيبة نحوه (٣٠٠/٣).

باهرة لرسول الله ﷺ ومنقبة ظاهرة لزينب»[1] حيث إنّه عنى طول يدها في المعروف[2]، ويشهد لذلك ما ورد:

عن برزة بنت رافع قالت: أرسل عمر - رضي الله عنه - إلى زينب بعطائها، فقالت: غفر الله لعمر، غيري كان أقوى على قسم هذا، قالوا: كلّه لكِ، قالت: سبحان الله!.

واستترت منه بثوب، وقالت: صبّوه واطرحوا عليه ثوباً، وأخذت تفرّقه في رحمها، وأيتامها، وأعطتني ما بقي، فوجدناه خمسة وثمانين درهماً، ثم رَفَعت يدها إلى السماء فقالت:

اللّهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا[3]، فماتت فكانت أوّل أزواج النّبي ﷺ لحوقاً به[4] وماتت قبل تمام العام[5].

وقال ابن حزم: «وهي أوّل نسائه موتاً بعده، ماتت في أول خلافة عمر - رضي الله عنه -[6]».

وعن الشعبي قال إنّه صلّى مع عمر على زينب وكانت أوّل نساء النّبي ﷺ موتاً...[7].

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/٩).
(٢) سير النبلاء (٢/٢١٣).
(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٠٩ - ١١٠).
(٤) المصدر السابق لابن سعد نفسه.
(٥) انظر جوامع السيرة لابن حزم (٣٤).
(٦) المصدر السابق نفسه ولكن في قوله: ماتت في أوّل خلافة عمر؛ نظر لأنّ وفاتها كانت في سنة عشرين كما سيأتي فكيف يكون في أوّل خلافة عمر رضي الله عنه. تدبّر.
(٧) رواه الطبراني (٢٤/٣٨) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٨): رجاله رجال الصحيح.

عن ابن المنكدر قال: «توفيت زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ سنة عشرين»[١].

وذكر ابن سعد[٢] والذهبي وفاتها سنة عشرين وزاد الذهبي فقال: «وصلّى عليها عمر ـ رضي الله عنه ـ»[٣].

وتوفيت وهي ابنة ثلاث وخمسين سنة[٤] ـ رضي الله عنها ـ.

وقد تقدمت قصة شرب النّبي ﷺ العسل في بيت زينب بنت جحش ومواطأة عائشة وحفصة ـ رضي الله عنهما ـ في ذلك باختصار في ترجمة حفصة ـ رضي الله عنها ـ راجعها إن شئت.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨/٢٤) وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٩): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢١٢/٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

أمّ المؤمنين سودة رضي الله عنها[1]

اسمها ونسبها:

هي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لُؤي[2] القرشية العامرية[3].

وأمّها: الشموس بنت قيس بن عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر... من الأنصار[4].

وكانت قبله تحت ابن عمّها السكران بن عمرو بن عبد شمس[5].

وأسلمت بمكة قديماً وبايعت، وأسلم زوجها السكران بن عمرو وخرجا جميعاً مهاجرين إلى أرض الحبشة من الهجرة الثانية[6].

---

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨/ ٥٢ ـ ٥٨) والاستيعاب (٤/ ٣١٧ ـ ٣١٨) وجامع الأصول (٩/ ١٤٥) وأسد الغابة (٧/ ١٥٧) ومجمع الزوائد (٩/ ٢٤٦) وسير النبلاء (٢/ ٢٦٥ ـ ٢٦٩) والإصابة (٤/ ٣٣٠) وتهذيب التهذيب (١٢/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٥٢)، جوامع السيرة لابن حزم (٣٢).

(٣) انظر سير النبلاء (٢/ ٢٦٥).

(٤) انظر طبقات ابن سعد (٨/٥٢).

(٥) انظر: جوامع السيرة (٣٢) وطبقات ابن سعد (٨/٥٢)، ومجمع الزوائد (٩/٢٤٦) وقال فيه: القاسم بن عبدالله بن مهدي، وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٥٢) وسير النبلاء (٢/ ٢٦٧).

فمات عنها[1] السكران بن عمرو، ثم تزوجها رسول الله ﷺ في رمضان سنة عشر من النبوة وهاجر بها ـ يعني إلى المدينة ـ[2].

وهي أوّل من تزوج بها النّبي ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحواً من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة ـ رضي الله عنها ـ[3].

وكانت سيدة جليلة نبيلة ضخمة[4].

وقصة خطبة خولة بنت، حكيم عائشة وسودة بنت زمعة ـ رضي الله عنهما ـ لرسول الله ﷺ بعد وفاة خديجة أخرجها إسحاق بن راهـويه في مسند عائشة من مسنده برقم (٦٢١) (٢/٥٨٧ ـ ٥٨٩) مطولاً راجعها إن شئت.

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: تزوج النّبي ﷺ سودة بنت زمعة فجاء أخوها من الحج عبد بن زمعة فجعل يحثو على رأسه التراب، فلمّا أسلم قـال: إنّي لسفيه يـوم أحثـو عـلى رأسي الـتراب أن تـزوّج النّبي ﷺ سودة[5].

وليمتهـا:

قالت سودة: بنى بي رسول الله ﷺ وما ذبح علي شاة ولا جزوراً حتى بعث إلينا سعد بن عبادة بحفنة، وكان يبعث بها إلينا»[6].

---

(١) انظر: جوامع السيرة (٣٢).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٥٣، ٥٥) وسير النبلاء (٢/٢٦٧).

(٣) المصدر الأخير نفسه (٢/٢٦٥).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦٥).

(٥) انظر: مجمع الزوائد (٩/٢٤٦) وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (٦٢١) (٢/٥٨٩).

(٦) انـظر مسند إسحـاق بن راهويـه (٢/٥٦١) حديث رقم (١٣٣٥) وإسناده صحيح.

فضلها وهبتها يومها لعائشة:

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «ما رأيت امرأة في مسلاخها (أي في هديها وطريقتها كأنها تمنّت أن تكون مثلها) ـ مثل سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدّة، فلمّا كبرت قالت: يا رسول الله! جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة»[1].

وفي رواية: ما رأيت امرأة أحبّ إليّ أن أكون في مسلاخها من سودة[2].

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت:

خرجت سودة بنت زمعة بعدما ضرب الحجاب عليهن وكنّ يتبرّزن لحاجتهن وكانت امرأة جسيمة، فرأها عمر ـ رضي الله عنه ـ فناداها وقال يا سودة: إنّك لا تخفين علينا، فرجعت راجعة إلى رسول الله ﷺ فقالت لرسول الله ﷺ ما سَمِعَتْ من عُمَر، قالت: فأوحي إلى رسول الله ﷺ وإنّه ليتعرق العرق، ثم رفع عنه، وإنه ليتعرق، فقال:

«إنّه قد أذن لكنّ في الخروج لحاجتكن[3]».

وانظر لبعض أخبارها مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٩٤ و٢٠٩٥ و٢٠٩٦ و٢٠٩٧) إن شئت وسير النبلاء للذهبي (٢/٢٦٧ ـ ٢٦٩) وابن سعد (٨/٥٣ ـ ٥٧).

---

(١) المصدر السابق نفسه (٢/٢٠٧) حديث رقم (٧١٢).

(٢) انظر: صحيح مسلم(حديث رقم ١٤٦٣) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرّتها، وانظر: سير النبلاء (٢/٢٦٦).

(٣) المصدر السابق نفسه (حديث رقم ٢٠٩٢ و٢٠٩٣) وإسناده صحيح.

وفاتها:

توفيت في آخر خلافة عمر - رضي الله عنه - بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين[1] - رضي الله عنها - وفي رواية: في خلافة معاوية بن أبي سفيان[2] وهو أقرب لأن في سنة أربع وخمسين كانت خلافة معاوية - رضي الله عنه - بلا شك.

هذا وقد أوردت تراجمهن حسب ترتيب مسانيدهن عند المؤلف إسحاق وقد أشرت إلى ترتيبهنّ حسب الزّواج في تمهيد قبل البدء بترجمتهن.

وأسأل الله تعالى أن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم إنّه نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتبه
عبدالغفور عبدالحق البلوشي
بالمدينة المنورة - حرسها الله تعالى -
في شهر شعبان الموافق ١٤١٠/٨/٢٥ هـ

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٥٥/٨) وسير النبلاء (٢٦٦/٢، ٢٦٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٧/٨).



[مسند[1] أمّ المؤمنين
أم سلمة بنت المغيرة]

قال الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: ما يُروى عن أم سلمة ابنة أبي أمية المغيرة المخزومي عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فمنه ما يروى عن سعيد، وعُرُوة بن الزبير وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

١ ـ ١٨١٥ أخبرنا سفيان بن عُيينة حدثني عبدالرّحمن بن حُميد بن عبدالرّحمٰن بن عوف، عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ ترفعه قال:

«إذا دخلِ العشر وعنده أضحية يريد أن يضحي فلا يأخذ شعراً ولا يقلّمن ظفراً».

---

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل وضعته كعنوان للتوضيح فقط.

١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين كلهم ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٢٩٣) وأحمد في مسنده (٢٨٩/٦)عن ابن عيينة به مثله.

ومسلم في صحيحه (١٥٦٥/٣) الأضاحي باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً عن المؤلف إسحاق، وعن ابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة به مثله. =

٢ ـ ١٨١٦ أخبرنا النضر بن شُميل، نا محمد وهو ابن عمرو بن علقمة، عن عمرو بن مسلم بن[١] عمارة بن أكيمة الليثي قال: دخلنا الحمّام في عشر الأضحى وإذا بعضهم قد أطلّا[٢] فقال بعض أهل الحمّام: إنّ سعيد بن المسيب يكره هذا أو ينهى عنه فخرجت فأتيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال:

يا ابن أخي[٣]: هذا حديث قد نسي وترك حدثتني أم سلمة زوج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من كان يريد أن يذبح[٤]، فإذا أهلّ هلال ذي الحجة فلا يَمَسَّ من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحي».

= والنسائي في سننه (٧/٢١٢) الضحايا من طريق عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن وابن ماجه في الأضاحي باب من أراد أن يُضحي فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره (برقم ٣١٤٩) من طريق هارون بن عبدالله الحمال والدارمي في سننه (٢/٧٦) الأضاحي باب ما يستدل من حديث النبي ﷺ أن الأضحية ليست بواجب من طريق محمد بن أحمد، والبيهقي في سننه (٩/٢٦٦) في الأضاحي من طريق ابن أبي عمر جميعهم عن ابن عيينة به.
وسيأتي من طريق أخرى غير هذه الطريق بعدها.

(١) جاء في الأصل «عن» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٢) أطلّا أي قد أزال شعر العانة بالنورة، مأخوذ من شرح النووي.

(٣) جاء في الأصل «يا ابن أخ» والتصويب من مصادر التخريج.

(٤) في الأصل يذبحه وجاء في الهامش كما أثبته وهو الصواب.

٢ ـ رجاله رجال الصحيحين سوى عمرو بن مسلم من رجال مسلم والحديث صحيح على شرطه.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٥٦٦) الأضاحي عن الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو أسامة، حدثني محمد بن عمرو فذكره به مثله وكذا عنده عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه عن محمد بن عمرو الليثي به بدون القصة وكذا أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٩٧١) الضحايا باب الرّجل يأخذ من شعره =

٣ ـ ١٨١٧ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة[٢] عن قتادة[٣] قال: قيل لسعيد بن المسيب أن يحيى[٤] بن يعمر يُفتي بخراسان: إذا دخل العشر من أراد أن يُضَحي فلا يأخذ من شعره ولا ظفره، فقال سعيد: صدق، كان أصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقولون ذلك.

= في العشر وهو يريد أن يضحى عن عبيدالله عن أبيه به بدون القصة.
وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٤١، ٣٤٨) من طريق محمد بن عمرو به مختصراً بدون القصة.
والبيهقي في سننه (٩/٢٦٦) الضحايا من طريق شيخ المؤلف به مثله.
وجاء في بعض المصادر عمر بن مسلم بدل عمرو بن مسلم والراجح ما جاء عند المؤلف. كما ذكر الحافظ في عمرو ثم ذكر، بقيل: عمر وكذا قال الترمذي: والصحيح عمرو.

(١) هو النضر بن شميل المازني.
(٢) شعبة هو ابن الحجاج الإمام المشهور.
(٣) قتادة هو ابن دعامة السدوسي مشهور.
(٤) يحيى بن يَعْمُرَ البصري أبو سليمان ويقال أبو سعيد ويقال أبو عدي الجدلي قاضي مرو، ثقة مات في حدود العشرين ومائة. انظر التقريب (١١/٣٠٥-٣٠٦).

٣ ـ رجاله ثقات كلّهم إلاّ أن فيه قتادة مدلّس ولم يصرح بالسماع.

تخـــريجــه:

والمسألة المذكورة من المسائل الّتي اختلف الأئمة فيها كما ذكرها الترمذي في سننه (٣/٣٩) الأضاحي فقال: «وقد رُوي هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبيّ ﷺ، من غير هذا الوجه نحو هذا وهو قول بعض أهل العلم، وبه كان يقول سعيد بن المسيب وإلى هذا الحديث ذهب أحمد وإسحاق.
ورخّص بعض أهل العلم في ذلك، فقالوا: لا بأس أن يأخذ من شعره وأظفاره، وهو قول الشافعي، واحتج بحديث عائشة رضي الله عنها أنّ النبيّ ﷺ كان يبعث بالهدى من المدينة فلا يجتنب شيئاً ممّا يجتنب منه الحرم»
وقد خرجته في مسند عائشة من مسند إسحاق برقم (١٥٠).

٤ ـ ١٨١٨ أخبرنا النضر[1]، نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر أنّ علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: إذا دخل العشر وودم الرّجل أضحيته فلا يأخذ من شعره ولا ظفره.

٥ ـ ١٨١٩ أخبرنا جرير[2]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة أن أم سليم[3] قالت: يا رسول الله! ـ إن الله لا يستحي من الحق ـ هل على المرأة غسل إذا احتلمت فقال: نعم إذا وجدت الماء فضحكت أم سلمة وقالت: يا رسول الله! وهل تحتلم المرأة؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«تَرِبَتْ يداك فممّ يُشبهها ولدها إذاً».

٦ ـ ١٨٢٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله وقال: «إذا رأت الماء».

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

٤ ـ رجاله ثقات رجال الصحيحين إلّا أنّ قتادة مدلس وقد عنعن.

تخـــريجـــه: تقدم، انظر حديث ٣:

(٢) جرير هو ابن عبدالحميد من رجال الصحيحين.

(٣) جاء في الأصل (أم سلمة) والتصويب من مصادر التخريج.

٥ ـ رجاله رجال الصحيحين وكذا رقم (٦) وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير إلّا أنه في الإسناد الأوّل لم يذكر الواسطة بين عروة وأم سلمة وذكرت في الثاني وعروة قد ثبت سماعه من أم سلمة إذا لم يكن هناك سقطاً في الإسناد فيحتمل أنّه سمعه منها بلا واسطة ومع الواسطة، جاءت روايته بلا واسطة عند ابن حبان كما سيأتي في التخريج. والله أعلم والحديث صحيح بلا شك بل متفق عليه.

تخـــريجـــه:

أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة (برقم ٨٧) باب غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل عن هشام به ومن طريقه =

. . . .

أخرجه الشافعي في الأم (٨٧/١) باب ما يوجب الغسل وما لا يوجبه، والبخاري في صحيحه (٧٤/١) الغسل باب إذا احتلمت المرأة وكذا في الأدب (برقم ٦١٢١) باب ما لا يستحي من الحق للتفقّه في الدّين، والبيهقي في سننه (١٦٧/١ - ١٦٨) والبغوي في شرح السنة (٨/٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١١٥١، ١١٥٣) جميعهم من طريق مالك به.

= وأخرجه البخاري في العلم (برقم ١٣٠) باب الحياء في العلم ومسلم في صحيحه الحيض (٣١٣) باب وجوب الغسل على المرأة يخرج منها المني. وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) برقم (٢٣٥) جميعهم من طريق أبي معاوية عن هشام به، وجاء عندهم تربت يمينك بدل يداك.

وأخرجه أحمد في المسند (٢٩١/٦) وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وأبو يعلى في مسنده (٣٢١/١٢) برقم (٦٨٩٥) من طريق عبدالله بن نمير عن هشام به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ١٠٤٩) وأبو عوانة في المسند (٢٩٢/١) من طريق ابن جريج عن هشام به.

وأخرجه أحمد في (٣٠٦/٦) ومسلم في (٣١٣) الحيض باب وجوب الغسل على المرأة يخرج منها المني وابن ماجه في سننه (برقم ٦٠٠) الطهارة باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل والبيهقي في سننه (١٦٨/١) وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٣٥) وأبو يعلى في مسنده (٤٣٧/١٢) برقم (١٨٠٤) جميعهم من طريق وكيع عن هشام به.

وأخرجه أحمد (٣٠٢/٦) من طريق عبادة بن عباد المهلبي والبغوي برقم (٢٤٥) من طريق عبدة بن سليمان وأبو عوانة من طريق عبدالله بن نمير ومحمد بن بشير أربعتهم عن هشام به.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه برقم (١١٥٢) من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن زوج النبيّ ﷺ أنّ أم سُلَيمٍ فذكر الحديث.

٧ ـ ١٨٢١ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إنكم تختصمون إليّ وإنّما أنا بشر ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض وإنّما أقضي بينكم بما أسمع فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فإنّما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذه».

٨ ـ ١٨٢٢ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بهذا الإسناد بمثله.

٧، ٨ ـ رجال الإسنادين ثقات رجال الشيخين.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ الأقضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق من طريق هشام به ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (٦/١٩٩) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين (برقم ٢٦٨٠) وكذا في الأحكام باب موعظة الإمام للخصوم (برقم ٧١٦٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٥٤) باب الحاكم يحكم بالشيء فيكون في الحقيقة بخلافه في الظاهر والبيهقي في سننه (١٠/١٤٣) باب من قال ليس للقاضي أن يَقْضيَ بعلمه، والبغوي في شرح السنة (١٠/١١٠) به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٠٧) ومسلم في الأقضية (١٧١٣) باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة من طريق وكيع وابن نمير وأيضاً أحمد في (٦/٢٩٠ - ٢٩١) ومسلم برقم (١٧١٣) وابن ماجه في سننه برقم (٢٣١٧) الأحكام باب قضية الحاكم لا يحّل حراماً ولا تحرم حلالاً من طريق أبي معاوية والحميدي في مسنده برقم (٢٩٦) والبخاري في صحيحه الحيل برقم (٦٩٦٧) وأبو داود في الأقضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ برقم (٣٥٨٣) من طريق سفيان جميعهم عن هشام به وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٣٣٩) الأحكام باب ما جاء في التشديد من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به.

وأخرجه النسائي في سننه (٨/٢٣٣) القضاة باب الحكم بالظاهر وأبو يعلى في =

٩ ـ ١٨٢٣ أخبرنا وكيع[١]، نا أسامة[٢] بن زيد الليثي، عن عبدالله[٣] بن رافع مولى أم سلمة، عن أمّ سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مواريث قد درست وتقادمت، فقال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر أقضي بينكم بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما هو قطعة من النّار يأتي به أسطاماً[٤] في عنقه يوم القيامة». فبكى الرجلان فقال كل واحد منهما: حقي لصاحبه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا أمّا إذا فعلتما هذا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه».

= مسنده (١٢/٣٠٥، ٤٢٨) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن هشام به.
وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٠٨) من طريق حماد بن سلمة عن هشام به وكذلك روى الحديث الزهري عن عروة به في الصحيحين وغيرهما.

(١) وكيع هو ابن الجراح الإمام المشهور.

(٢) أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني صدوق يهم مات سنة ثلاث وخمسين ومائة من رجال مسلم، انظر: التقريب ٩٨.

(٣) هو عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني مولى أم سلمة ثقة من رجال مسلم، المصدر السابق نفسه ٣٠٢.

(٤) في النهاية (٢/٣٦٦) (سطاماً من النار)، و(اسطاماً من النار) قال: وهما الحديدة الّتي تحرك بها النار وتسعر أي أقطع له ما يُسعِر به النار على نفسه ويشعلها أو أقطع له ناراً مسعرة. . .).

٩ ـ صحيح على شرط مسلم، أخرجه أبو داود في سننه الأقضية برقم ٣٥٨٤ و٣٥٨٥)، باب في قضاء، القاضي وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٠١٦) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢٤، ٤٥٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٥٤، ١٥٥) والبيهقي في سننه (٦/٦٦) من كتاب الصلح وفي الدعوى والبيان في سننه (١٠/٢٦٠) والحاكم في المستدرك (٤/١٩٥) وصححه ووافقه الذهبي جميعهم من طريق أسامة بن زيد الليثي به.

١٠ ـ ١٨٢٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٠ ـ رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين إلاّ أنّ فيه إشكالاً سيأتي ذكره.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٢٩١) عن أبي معاوية به مثله.

وكذا أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢١٩) باب رمي جمرة العقبة ليلة النحر قبل طلوع الفجر وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٤٣٢) والبيهقي في سننه (٥/ ١٣٣) الحج باب من أجاز رميها بعد منتصف الليل جميعهم من طريق أبي معاوية به.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٦٤): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وهو مشكل مستبعد لأن النبيّ ﷺ أمر من قدم من ضعفة أهله أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس ولم يقدم النبيّ ﷺ مكة حتى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها، وهذا بعيد».

قلت: هذا الإشكال قائم في رواية المؤلف ورواية أحمد والطحاوي حيث جاء عندهم أمرها أن توافى معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة بخلاف رواية أبي يعلى والبيهقي حيث ليس فيها ما يدل على أنه واعدها ليلقاها. أمّا الجواب عن الرواية التي فيها الإشكال فقد أجاب الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٢٠ ـ ٢٢١) وابن التركماني في الجوهر النقي (٥/ ١٣٢) نقلاً عنه وعن البيهقي، فقال الطحاوي: ولم يسند ذلك غير أبي معاوية وهو خطأ، ثم ساقه مرسلاً عن عروة، وقال أيضاً: فأشبه الأشياء عندنا والله أعلم، أن يكون أمرها أن توافي صلاة الصبح بمكة في غد يوم النحر...».

ورواه أبو معاوية مرة هكذا «أنّه عليه السلام أمرها يوم النحر أن توافى معه صلاة الصبح بمكة» وهذا أشبه، وقال أبو الوليد بن رشد يحتمل أن يكون في الحديث تقديم وتأخير وتقديره» أمرها يوم النحر أن توافي صلاة الصبح بمكة كما في الحديث الثاني» والله أعلم.

١١ ـ ١٨٢٥ أخبرنا جرير[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جالساً في بيت أم سلمة وعندها مخنث فقال لعبدالله[2] بن أبي أمية أخي أم سلمة: يا عبدالله! إن فتح الله عليكم الطائف غداً فإني أدلك على بنت غيلان امرأة من ثقيف فإنّها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا يدخل هذا عليكم».

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

(٢) هو عبدالله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي أخو أم سلمة، وأمه عاتكة عمة النبي ﷺ أسلم قبيل الفتح. وانظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (١/ ٢٩٧).

١١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين والحديث متفق عليه.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه(برقم ٢١٨٠) كتاب السلام باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب عن المؤلف به مثله.

والحميدي في مسنده (١/ ١٤٢) عن سفيان ومن طريق الحميدي هذه أخرجه البخاري في صحيحه المغازي (٤٣٢٤) باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، وكذا من طريق أبي أسامة وفي النكاح (برقم ٥٢٣٥) باب ما ينهى مِنْ دخول المتشبهين بالنساء على المرأة من طريق عبدة وكذا في اللباس برقم (٥٨٨٧)، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت من طريق زهير بن معاوية ومسلم في المغازي (برقم ٢١٨٠) وأحمد في مسنده (٦/ ٢٩٠ و٣١٨) من طريق أبي معاوية وكذا من طريق ابن نمير ووكيع عندهما مفرقاً ومن طريق وكيع أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٩٢٩) الأدب باب من الحكم في المخنثين وابن ماجه في سننه النكاح برقم (١٩٠٢)، باب في المخنثين وفي الحدود في سننه (٨/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤) الحدود كلاهما من طريق جرير والبيهقي أيضاً من طريق يونس بن بكير جميعهم عن هشام به.

جاء في رواية البخاري والبيهقي أنّ اسم الّرجل المخنث كما نقل ابن عيينة عن ابن جريج «هيت».

١٢ ـ ١٨٢٦ أخبرنا أبو معاوية[١]، أنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

١٣ ـ ١٨٢٧ أخبرنا النضر[٢]، نا سليمان بن المغيرة، عن ثابت[٣] البناني قال: حدثني ابن[٤] أم سلمة قال: جاء أبو سلمة إلى أم سلمة فقال: إنّي سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ليس أحد تصيبه مصيبة فيسترجع عند ذلك ويقول: اللّهم أحتسب مصيبتي عندك اللّهم اخلفني منها خيراً إلّا أعطاه الله ـ عزّ وجلّ ـ ذلك، قالت[٥]: فلمّا

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٢ ـ رجاله رجال الشيخين إلّا أنّه لم يذكر عروة الواسطة بينه وبين أم سلمة بل رواها عن أم سلمة مباشرة وجاء عند مسلم وغيره بذكر الواسطة، والله أعلم، إذا لم يكن سقط في المخطوط فلعلّه سمعه منها بالواسطة وبدونها. وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٢) هو النضر بن شميل المازني تقدم.

(٣) هو ثابت ابن أسلم البناني.

(٤) ابن أم سلمة هو عمر بن أبي سلمة عبدالله بن عبدالأسد المخزومي القرشي ربيب النبيّ ﷺ روى عن النبي ﷺ وعن أمّه أم سلمة، توفي بالمدينة سنة ٨٣ هـ، انظر: التهذيب ٧/٤٥٦).

(٥) في الأصل قال، والتصويب من السياق وبدليل قالت الثانية.

١٣ ـ رجاله ثقات كلّهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٣٧) عن هدبة بن خالد. حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد مثله مع زيادة ونقص فيه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٧) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٢٧) من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود في سننه، الجنائز برقم (٣١١٩) باب الاسترجاع من طريق موسى بن إسماعيل وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٣٤) عن إبراهيم بن الحجاج جميعهم عن حماد بن سلمة عن ثابت =

مات أبو سلمة قالت: فقلت: اللّهم أحتسب مصيبتي عندك وجعلت نفسي لا تطاوعني أن أقول: اللّهم اخلفني منها خيراً، وقلت: من كان خيراً من أبي سلمة؟ ألم يكن أبو سلمة كذا وكذا؟ فلمّا انقضت عدّتُها خطبها أبو بكر ـ رضي الله عنه ؛ فأبت، ثم خطبها عمر ـ رضي الله عنه ـ فأبت ثم خطبها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

إنّ فيَّ أخلاقاً أخافهن على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إنّي امرأة شديدة الغيرة مُصْبية وليس هاهُنا أحد من أوليائي فيزوجني، فسمع عمر بن الخطاب ما ردّت به على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فغضب لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أشدّ من غضبه لنفسه فأتاها فقال: أنت الذي تردّين رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بما رددتيه به، فقالت: يا ابن الخطاب! إنّ فيَّ كذا وكذا. فأقبل إليها رسول الله ـ

= البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة به نحوه وابن عمر بن أبي سلمة هو محمد بن عمر سئل عنه أبو حاتم:
فقال لا أعرفه ووثقه ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٤٩٨: مقبول وترجم له البخاري في التاريخ (١/١٧٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وانظر: الجرح والتعديل (٨/١٨).
ورواه أحمد في مسنده (٦/٢٩١ و٣٠٦ و٣٢٠ و٣٢١) ومسلم في صحيحه الجنائز (برقم ٩١٨) باب ما يقال عند المصيبة من حديث أم سلمة بطرق مختصراً.
وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٣) وابن سعد في الطبقات (٨/٦٢) من طريق عفان بن مسلم.
والترمذي في سننه الدعوات (برقم ٣٥٠٦)، باب الدعاء عند المصيبة عن إبراهيم بن يعقوب حدثنا عمرو بن عاصم، كلاهما عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة عن أبي سلمة عن النبيّ ﷺ ـ به نحوه. =

صلى الله عليه وسلم ـ فقال: أمّا ما ذَكرت من شدة غيرتكِ فإنّي أدعو الله فيُذْهبها عنكِ وأمّا صبيتك فسيكفيهم الله، وأمّا ما قلتِ إنه ليس أحد هاهُنا من أوليائي فيزوجني، فليس أحد من أوليائِك شاهد ولا غائب يكرهني، فقالت لابنها: قم فزوّج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فزوجه فبقي ما شاء الله ثم أقبل إليها وكانت زينب أصغر بناتها فأتاها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم تعد أن رأت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أجلست زينب في حجرها فجاء رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسلّم ثم قال: «ما شاء الله» ثم انصرف عنها ثم أقبل إليها الثانية فلم تعدُ أن رأت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أجلست زينب في حجرها فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ففعل مثل ذلك ثم انصرف عنها ثم جاءها الثالثة فلمّا عرفته احتبست زينب في حجرها فجاء عمار بن ياسر[1] مسرعاً بين يديه فانتزعها وقال: هات هذه المشقوحةِ[2] التي قد منعَتْ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حاجته، وقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أعطيكِ ما أعطيت غيركِ»، قال ثابت: فقلت له: وما كان أعطى غيرها فقال: جرّتين تجعل فيهما حاجته ورحيين ووسادة من أدم حشوها ليف، قال: فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أهله.

= وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أم سلمة عن النبيّ ﷺ.

(١) وكان عمار بن ياسر رضي الله عنه ـ أخاها من الرضاعة كما جاء في الرواية الثانية.

(٢) المشقوح المكسور أو المبعد من الشقح أو البعد انظر: النهاية (٢/ ٤٨٩).

١٤ ـ ١٨٢٨ أخبرنا عبدالرّزّاق، نا ابن جريج، أخبرني حبيب[١] بن أبي ثابت أنّ عبدالحميد[٢] بن أبي عمرو والقاسم[٣] بن عبدالرّحمن أخبراه[٤] أنّهما سمعا أبا بكر[٥] بن عبدالرّحمن بن الحارث يخبر أن أم

---

(١) حبيب هو أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل كثير الإرسال والتدليس، انظر: التقريب /١٥٠.

(٢) هو عبدالحميد بن عبدالله بن أبي عمرو المخزومي وثقه ابن حبان وذكره البخاري في التاريخ (٦/ ٥٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/١٥) وقال الحافظ في التقريب /٣٣٤ مقبول.
وأشار في التهذيب (٦/ ١١٨) إلى حديثه هذا وقال: أخرج له النسائي هذا الحديث مقروناً بغيره. وعلّق البخاري طرفاً من المتن من غير ذكر لأحد من رجاله فقال في كتاب النكاح ودفع النبيّ ﷺ ـ ربيبة له. . .»

(٣) والقاسم هو ابن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي وثقه ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف (٢/ ٢٩٣) وثق، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٤٥٢ مقبول.
وانظر التهذيب (٨/ ٣٣٦) وجاء فيه قرأت بخط الذهبي لا يعرف.

(٤) جاء في الأصل «أخبره» والتصويب من مقتضى القواعد ومن مصنف عبدالرزاق وغيره.

(٥) هو أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبدالرحمن، وقيل اسمه كنيته، ثقة فقيه عابد مات سنة ٩٤ وقيل غير ذلك، انظر التقريب/٦٢٣.

١٤ ـ رجاله ثقات سوى عبدالحميد والقاسم وثقهما ابن حبان ويقوى بعضهم بعضاً وحبيب مدلّس ولكنه صرح أنّهما أخبراه فزال الإشكال وقد توبع في أصل القصة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦) عن ابن جريج به مثله سوى المغايرات المشار إليها، وابن سعد في الطبقات (٨/ ٩٣) عن روح عن ابن جريج به. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨) عن أبي خيثمة حدثنا روح بن عبادة وكذا البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٤٦٣ ـ ٤٦٤) ومن طريق روح عن ابن جريج به نحوه. وانظر تخريج الحديث السابق.

سلمة زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخبرته أنّها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنّها ابنة أبي أمية بن المغيرة، فكذّبوها، وقالوا: ما أكذب الغرائب حتى أنشأ ناس منهم إلى الحج، فقالوا لها: تكتبين إلى أهلك فكتبت معهم[1] فازدادوا[2] لها كرامة قالت: فلمّا وضعتُ زينب تزوجني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فجاءنا وفي حجري زينب فانصرف فجاء عمار بن ياسر فاختلجها مني وكانت تُرْضِعُها ثم جاء فوافق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قريبة ابنة أبي أمية عندها فقال: أين زُناب؟ فقالت قريبة: أخذها عمار بن ياسر فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخذت ثمالي وهو الثوب أو ثفالي[3] وهو الرّحا فأخذت حبات[4] من شعير كانت في جرّ[5] وأخرجت شحيمة[6]، فعصدته له فبات ثم أصبح فقال حين أصبح: إنّك قد/ أصبحت وبك على أهله كرامة فإن شئت سبّعت لك وإن سبّعت لكِ سبعت[7] لساير نسائي.

١٥ ـ ١٨٢٩ أخبرنا جرير[8]، عن يحيى بن سعيد[9]، عن عراك بن

---

(١) زاد المصنف بعد كلمة معهم الآتي «فرجعوا إلى المدينة يُصدّقونها».

(٢) في المصدر السابق «فازدادت عليهم كرامة».

(٣) ثِفالى بالكسر جلدة تُبسط تحت الرحى، وبالضم حجر الرحى الأسفل، انظر: النهاية في غريب الحديث (١/٢١٥).

(٤) جاء في الأصل هكذا «حيانا» والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) في المصنف وغيره «جرّتي».

(٦) في المصنف وغيره «شحماً».

(٧) في الأصل «سمعت لسائر نسائي» وهو خطأ والصواب ما أثبته من مصادر التخريج وهكذا يقتضيه السياق.

(٨) هو جرير بن عبدالحميد الضبي. (٩) هو الأنصاري.

١٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٩٨) عن أبي خيثمة حدثنا جرير فذكره به مثله.

=

مالك، عن عبدالملك[1] بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة قالت: كان رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصْبح جنباً من [غير حلم][2] ثم يظل صائماً.

١٦ ـ ١٨٣٠ أخبرنا الثقفي[3]، عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

= وأخرجه مالك في الموطأ في الصيام (١١، ١٢) باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان وعن سمّي مولى أبي بكر عن أبي بكر. ومن طريقة البخاري في صحيحه (٢/٢٣٢ و٢٣٤) الصيام، باب الصائم يصبح جنباً وباب اغتسال الصائم ومسلم في صحيحه (برقم ١١٠٩) الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب وأبو داود في سننه الصوم باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان (برقم ٢٣٨٨) والترمذي في الصوم باب ما جاء في الذي يدركه الفجر وهو يريد الصوم. جميعهم من طرق عن أبي بكر عن عائشة وأم سلمة.
وكذا أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١/١٨٧) برقم (٨٩٩) من طريق شعبة وأحمد في مسنده (٦/٣٠٤) وعن روح وعبدالوهاب قالا حدثنا سعيد وأبو يعلى في مسنده (٣/١١٤) عن هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى ثلاثتهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخي أم سلمة عن أم سلمة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ويصوم ولا يفطر».
وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣١ ـ ٤٣٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد حدثنا شعبة عن قتادة به.

(١) هو عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣٦٢، وأبوه ثقة تقدم في الحديث السابق.

(٢) ما بين المعكوفتين ليس في الأصل ويقتضيه السياق زدته من مصادر التخريج.

(٣) الثقفي هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ثقة.

١٦ ـ صحيح رجاله ثقات، انظر: الحديث السابق.

١٧ ــ ١٨٣١ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن الحارث بن هشام قال: انطلقت أنا وأبي حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة فأخبرتانا أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يُصْبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم.

١٨ ــ ١٨٣٢ أخبرنا الثقفي[1]، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبدالرّحمن بن الحارث بن هشام قال: بعثني مروان إلى عائشة أسألها عن الرّجل يُصبح جنباً ثم يصوم فسألتها فقالت:

كان رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصْبح جنباً من غير احتلام ثم تأتي أم سلمة فاسألها فقالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من جماع ثم يصوم.

---

١٧ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/١٧٩ ـ ١٨٠) به أطول منه. وفيه ذكر لأبي هريرة وحديثه.

وأخرجه المؤلف في مسند عائشة (برقم ٥٤١) بتحقيقي عن عبدالرزاق مطولاً، وقد خرجته هناك.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

١٨ ــ صحيح رجاله كلّهم ثقات.

تخــريجــه:

وقد أخرجه المؤلف بالإسناد نفسه في مسند عائشة (برقم ٥٤٠) وقد خرجته هناك مع تفاوت يسير في المتن.

١٩ ــ ١٨٣٣ أخبرنا النضر بن شُميل، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت سعيد بن المسيَّب يُحَدِّث عن عامر[١] أخي أم سلمة، عن أم سلمة قالت[٢]:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من النساء ثم يصوم فردّ أبو هريرة فتياه.

٢٠ ــ ١٨٣٤ أخبرنا وهبْ بن جرير بهذا الإسناد مثله.

٢١ ــ ١٨٣٥ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، نا محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرّحمن بن الحارث بن هشام، وعن عبيدالله بن/ عبدالله بن عتبة وعن عروة بن الزبير وصلب الحديث عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أم سلمة زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لما فتن أصحابه بمكة أشار عليهم أن يلحقوا بأرض الحبشة فخرجنا أرسالاً فلمّا قدمنا أصبنا خير دار وأصبنا قراراً وجاورنا رجلاً حسن الجوار،

---

(١) هو عامر بن أبي أمية المخزومي أخو أم سلمة رضي الله عنها وله صحبة.

(٢) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبته.

١٩، ٢٠ ــ رجال الإسنادين ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣١ - ٤٣٢) عن أبي خيثمة حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة به مثله دون قوله فرد أبو هريرة فتياه.

انظر الأحاديث السابقة وتخريجها.

٢١ ــ رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلس ولكنه صرّح هنا فإسناده حسن به.

تخـريجــه:

أخرجه ابن إسحاق في السير والمغازي/٢١٣ عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث عن أم سلمة رضي الله عنها به نحوه.

وائتمرت قريش أن يبعثوا إليه فينا رجلين جلدين من قريش وأن يهدوا إليه من طرائف بلادهم من الأدم وغيره وكان الأدم يعجب النجاشي أن يهدى إليه وأن يُهدوا لبطارقته ففعلوا أو بعثوا عبدالله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص قالت أم سلمة: كان عبدالله بن أبي ربيعة أتقى الرجلين حتى قدموا علينا فلمّا قَدِما قَدَّما للبطارقة الهدايا ووصفا حاجتهم عندهم ثم دخلا على النجاشي فقالا: أيّها الملك إنّ شباناً فينا خرجوا وقد ابتدعوا ديناً سوى دينك ودين من مضى من آبائنا ودين[1] لا نعرفه من الأديان فارقوا به أشرافهم وخيارهم وأهل الرأي منهم فانقطعوا بأمرهم منهم ثم خرجوا إليك لتمنعهم من عشائرهم وآبائهم وكانوا هم بهم أعلا عيناً فارددهم إلينا لنردهم على آبائهم وعشائرهم فقالت بطارقته: صدقوا أيّها الملك فارددهم فهم أعلم بقومهم فغضب النجاشي ثم قال: والله ما أفعل قوم نزلوا بلادي ولجأوا إليّ قالت أم سلمة: فأرسل إلينا فاجتمع المسلمون فقالوا: ما تكلمون به الرجل؟ فقالوا: نكلّمه بالّذي نحن عليه فأرسل النجاشي فجمع بطارقته وأساقفته وأمرهم فنشروا المصاحف حوله فتكلّم جعفر بن/ أبي طالب وقال لهم النجاشي: إن هؤلاء يزعمون أنكم فارقتم دينهم ولم تتبعوا ديني ولا دين اليهود فأخبراني[2] بدينكم الذي فارقتم به قومكم، فقال جعفر: كنّا على دينهم وأمرهم فبعث الله إلينا رسولاً ـ صلى الله عليه وسلم ـ نعرف نسبه وصدقه وعفافه وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر وأمرنا بإقام الصلاة والصيام والصدقة وصلة الرّحم وكلّ ما تعرف من الأخلاق الحسنة وتلا علينا تنزيلاً لا يشبهه شيء غيره فصدّقناه وآمنّا به وعرفنا أن ما جاء به هو الحق من عند الله ففارقنا عند ذلك قومنا فآذونا وقسونا فلمّا بلغ منا ما

---

(١) هكذا في الأصل لعلّ الأنسب «ديناً» والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل ولعلّ الصواب أخبروني، أو أخبرني باعتبار أن المتكلم هو جعفر والله أعلم.

نكره ولم نقدر على الامتناع أمرنا نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن نخرج إلى بلادك اختياراً لك على من سواك لتمنعهم من الظلم، فقال النجاشي: فهل معكم مّما نزل عليه من شيء تقرأونه عليّ؟ فقال جعفر: نعم، فقرأ جعفر كهيعص فلمّا قرأها عليه بكى النجاشي حتى أخضل لحيته وبكت أساقفته حتى أخضلوا مصاحفكم[١] قال: وأراه قال: ونجاهم ثم قال النجاشي: والله إنّ هذا الكلام والكلام الذي جاء موسى ليخرجان من مشكاة واحد ثم قال: والله لا أسلّمهم إليكما ولا أخلّي بينكم وبينهما فالحقا بشأنكما قالت أم سلمة: فخرجا مقبوحين مردود أمرهما، فقال عمرو بن العاص: والله لآتينّه غداً بقول أبتر به خضراءهم فقال عبدالله بن أبي ربيعة: لا تفعل فإن للقوم رحماً وإن كانوا قد خالفونا، فما نحبّ أن يبلغ منهم فلمّا كان من الغد دخلا عليه فقالا: أيها الملك! إنّهم يخالفونك في عيسى بن مريم ويزعمون أنّه عبد فسلهم/ عن ذلك، قالت أم سلمة: فما نزل بنا قط مثلها قالوا: قد عرفتم أن عيسى إلهه الذي يعبد وقد عرفتم أن نبيكم جاءكم بأنه عبد وأنّ ما يقولون هو الباطل فماذا تقولون؟ فقالوا: نقول بما جاء من الله ورسوله فأرسل إليهم فدخلوا عليه، فقال:

ما تقولون في عيسى بن مريم؟ فقال جعفر: نقول إنّه عبدالله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى العذراء البتيل[٢]، فأخذ النجاشي عوداً وقال: ما عدا عيسى ما تقولون مثل هذا العود قال: فنخرت أساقفته، فقال: وإن نخرتم اذهبوا فأنتم شيوم بأرضي يقولون أنتم آمنون من سبكم غرِم ما أحبّ أنّي آذيت رجلاً منكم وأنّ لي دبراً من ذهب والدّبر بلسانهم الجبل، والله ما أخذ الله مني رشوة حين ردّ عليّ ملكي، وما أطاع الله فيّ الناس فأطيعهم فيه.

---

(١) في السير والمغازي لابن إسحاق «مصاحفهم».

(٢) هكذا جاء عند المؤلف في الأصل وجاء عند غيره البتول.

قالت أم سلمة: فجعلنا نتعرض لعمرو بن العاص وصاحبه أن يُسبّانا فيغرمهما فخرجا خائبين، وأقمنا في خير دار وفي خير جوار فبينا نحن عنده قد آمنا واطمئننا إذ شعب عليه رجل من قومه فنازعه في الملك فما علمنا أصابنا خوف أشدّ مما أصابنا عند ذلك فرقا من أن يظهر ذلك الرّجل فيتبوأ منا منزلنا ويأتينا رجل لا يعرف منا مثل ما كان يعرف النجاشي، وكنا ندعو ليلاً ونهاراً أن يعزّه الله ويظهره، فخرج النجاشي سائراً إلى ذلك الرّجل فقلنا من ينظر لنا ما يفعل القوم، فقال الزبير بن العوام: أنا وكان أحدثهم سنّاً فأخذ قربة ففتحها ثم ربطها في صدره ثم وقع في النيل وهو بينه وبينهم ثم التقى القوم ناحية القصوى فهزم جند ذلك الرجل وأقبل الزبير حتى إذا كان عند شط النيل ألاح بثوبه وصرخ: أبشروا فقد أعز الله النجاشي وأظهره، وكانت أم سلمة تقول: فما أذكرني فرحت فرحاً قط مثله حين بدا أن يقوم قوم يأتوا مكة من غير كره.

٢٢ ـ ١٨٣٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد[١] بن عمرو، نا أبو سلمة[٢] قال: قالت أم سلمة: كنت مع رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو محمد بن عمرو بن علقمة الليثي أبو عبدالله، ويقال أبو الحسن المدني روى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعنه عبدة بن سليمان وروى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات ومن العلماء من قال ثقة ومنهم من قال: دون ذلك، لا بأس به، ومنهم من قال: ليس بالقوي، أو يستضعف، انظر: التهذيب (٩/٣٧٥ ـ ٣٧٦) وقال الحافظ في التقريب: صدوق يهم.

(٢) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن ثقة من رجال الشيخين.

٢٢ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٤) عن يزيد بن هارون والدارمي في سننه (١/٢٤٣) عن يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون وابن ماجه في سننه (١/٢٠٩) الطهارة باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة =

وسلم ـ في اللحاف فوجدت ما يجد النساء من الحيضة فانسللت من اللحاف ثم شددت علي ثيابي ثم جئت، فقال: تعالي فادخلي فدخلت.

٢٣ ـ ١٨٣٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في اللحاف فحضت فانسللت فقال: ما لكِ؟ أنفستِ، فقلت: نعم، فذهبت فشددت علي ثيابي ثم جئت فاضطجعت معه.

٢٤ ـ ١٨٣٨ أخبرنا معاذ[1] بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني

= ثنا محمد بن بشير وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٤٦) عن أبي خيثمة عن محمد بن عبيد جميعهم عن محمد بن عمرو به مع زيادة فيه.

٢٣ ـ صحيح رجاله رجال الشخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٢٢) به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٩٨) الحيض باب من سمّى النفاس حيضاً وفي الصوم (١٩٢٩)، باب القبلة للصائم ومسلم في صحيحه في الحيض باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد وأصحاب السنن أيضاً من طرق عن يحيى بن أبي كثير به مع زيادات في آخره.

(١) تكلم فيه بعضهم لأجل القدر، وقال بعض: صدوق ليس بحجة، قاله ابن معين: في رواية وفي أخرى عنه ثقة، وقال ابن قانع: ثقة مأمون، مات سنة مئتين، قال الحافظ ابن حجر: صدوق ربّما وهم، انظر: التهذيب (١٠/١٩٧) والتقريب /٥٣٦.

٢٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم سوى معاذ صدوق وقد تابعه أكثر من واحد كما سيأتي في التخريج.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (١/١٤٩ ـ ١٥٠) الطهارة باب مضاجعة الحائض عن المؤلف وعبيدالله بن سعيد كلاهما عن معاذ به وكذا عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن هشام به.

أخرجه البخاري في صحيحه في الحيض (٢٩٨) باب من سمّى نفاساً حيضاً =

أبي[1]، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة أنّ زينب بنت أم سلمة حدثته أنّ أم سلمة حدثتها قالت: كنت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الخميلة[2] فوجدت ما يجد النساء، فقال: ما لك أنفست؟ يعني الحيضة! فقلت: نعم فشددت علي فدعاني فدخلت معه في الخميلة، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي يغتسلان من إناء واحد وكان يقبّلها وهو صائم.

٢٥ ـ ١٨٣٩ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة[4]، عن تَوْبة[5] العنبري،

= من طريق مكى بن إبراهيم وكذا في باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر (برقم ٣٢٣)من طريق معاذ بن فضالة وفي الصوم أيضاً (برقم ١٩٢٩)، باب القبلة للصائم ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٦) في الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض من طريق معاذ بن هشام، وأبو يعلى في مسنده (٤٢٤/١٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم وأحمد في مسنده (٢٩١/٦؛ ٣١٠) والدارمي في سننه (٢٤٣/١) الوضوء من طريق وهب بن جرير وأبو عوانة في مسنده (٣١٠/١) والبيهقي في سننه (٣١١/١) الحيض من طريق أبي عمر الحوضي وكذا في الصيام (٢٣٤/٤) باب إباحة القبلة من طريق يحيى جميعهم عن هشام الدستوائي به.

(١) هو هشام بن أبي عبدالله بن سنبر، بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ثقة ثبت من رجال الجماعة.

(٢) الخميلة: القطيفة انظر النهاية لابن الأثير (٨١/٢).

(٣) النضر هو ابن شميل المازني، ثقة.

(٤) هو ابن الحجاج مشهور.

(٥) توبة ـ بالتاء المثناة من فوق والموحدة بعد الواو ـ العنبري البصري أبو المُورّع بتشديد الراء المكسورة ثقة أخطأ الأزي إذ ضعفه مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، انظر: التقريب/١٣١.

٢٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة ومن طريق =

عن محمد بن إبراهيم[1] التيمي، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصل شعبان برمضان.

قال إسحاق: فسّره ابن المبارك قال: يقال: صام شعبان كله وإن كان يفطر يوماً أو يومين، مثل ما يقال فلان أحيا الليل كله وقد نام منه قليلاً.

٢٦ ـ ١٨٤٠ أخبرنا وكيع، حدثني أبي[2]، عن منصور[3]، عن

= أحمد أبو داود في سننه (برقم ٢٣٣٦) الصوم باب فيمن يصل شعبان برمضان وأخرجه النسائي في سننه (٤/٢٠٠) الصوم عن محمد بن الوليد حدثنا محمد حدثنا شعبة به مثله.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٧٣٦)الصوم، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان عن محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن سالم عن أبي سلمة به نحوه وقال: «حديث أم سلمة حديث حسن»، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٨٢)، باب الصوم بعد النصف من شعبان من طريق أبي حذيفة عن سفيان وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠٥) من طريق عبدالرحمن بن مهد عن سفيان والطيالسي في مسنده (١/١٩٧) عن شعبة ومن طريقه النسائي في سننه (٤/٢٠٠) وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٤٨) من طريق زيد بن الحباب عن شعبة وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٢ ـ ٢٣) كلاهما عن منصور به.

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي أبو عبدالله المدني ثقة له إفراد مات سنة عشرين ومائة، انظر: التهذيب (٩/٥ ـ ٧) والتقريب /٤٦٥.

(٢) هو الجراح بن مَليح بن عدي الرُّواسي ـ بضم الراء بعدها واو بهمزة ـ صدوق يهم مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة انظر: التقريب/١٣٨.

(٣) هو منصور بن المعتمر ثقة.

٢٦ ـ صحيح على شرط مسلم ووالد وكيع قد تابعه عن منصور غير واحد، انظر: تخريج الحديث السابق.

تخريجه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٣ ـ ٢٩٤) عن وكيع قال: حدثنا أبي فذكره به مثله.

سالم[1] بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصوم شعبان ورمضان.

---

(١) سالم هو ابن أبي الجعد رافع ثقة.

ما يروى عن عطاء بن يسار وسليمان بن يسار ونبهان وابن رافع وغيرهم من أهل المدينة عن أم سلمة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٢٧ ـ ١٨٤١ أخبرنا المعتمر بن سليمان التيمي قال: سمعت عبيدالله[1] بن عمر يُحدّث عن نافع[2]، عن سليمان[3] بن يسار، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! ما تقول في ذيول النساء؟ فقال: «يرخينه شبراً»، قالت: فقلت: إذاً تنكشف عنهن، فقال: «فذراعاً لا يزدن عليه».

---

(١) هو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة.

(٢) نافع هو مولى ابن عمر رضي الله عنهما ثقة.

(٣) وسليمان بن يسار هو الهلالي المدني ثقة أيضاً روى عن أم سلمة رضي الله عنها ويقال كان مكاتباً لها، انظر: التهذيب (٤/٢٢٨).

٢٧ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقم ح (٤١١٨) عن إبراهيم بن موسى عن عيسى والنسائي في سننه (٨/٢٠٩) كتاب الزينة، باب في ذيول النساء عن النضر عن معتمر، (برقم ٣٥٨٠) وابن ماجه في سننه كتاب اللباس باب ذيل المرأة كم يكون (برقم ٣٥٨٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر.

وأحمد في مسنده (٦/٢٩٣ و٣١٥) عن عبدالله بن نمير وعن محمد بن عبيد.

وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣١٦) عن ابن نمير عن أبيه جميعهم عن عبيدالله بهذا الإسناد مثله. =

٢٨ ـ ١٨٤٢ أخبرنا جرير[١]، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة، عن النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

= وكذا أخرجه النسائي من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به نحوه.
وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣١٦، ٤١١) من طريق أيوب ومحمد بن إسحاق عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة به نحوه.
وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أبي داود والنسائي وعند الترمذي في كتاب اللباس، باب ما جاء في جرّ ذيول النساء برقم (١٧٣١) وقال الترمذي:
هذا حديث حسن صحيح.

(١) هو جرير بن عبدالحميد ومحمد بن إسحاق هو صاحب السيرة والمغازي صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه قد تابعه أيّوب كما سيأتي في مصادر التخريج، ونافع هو مولى ابن عمر، وصفية هي زوج ابن عمر رضي الله عنهم قيل لها إدراك وأنكره الدارقطني وهي ثقة من رجال مسلم، انظر التقريب/٧٤٩.

٢٨ ـ إسناده صحيح لغيره تقدم بعض تخريجه في الحديث السابق.

تخـريجـه:
أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩١٥) في اللباس باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها عن أبي بكر بن نافع عن أبيه به.
ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقم (٤١١٧) وأخرجه النسائي في سننه (٨/٢٠٩) الزينة عن عبدالجبار بن العلاء عن سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع به.
وأحمد في مسنده (٦/٢٩٥ ـ ٢٩٦ و ٣٠٩) عن يعلى بن محمد وعن يزيد والدارمي في سننه (٢/٢٧٩) اللباس باب ذيول النساء عن أحمد بن خالد ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق عن نافع به.

٢٩ ــ ١٨٤٣ أخبرنا وكيع، نا طلحة[1] بن يحيى، عن عبدالله بن فروخ[2] مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبلني وأنا صائمة وهو صائم.

٣٠ ــ ١٨٤٤ أخبرنا روح بن [عبادة][3]، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع[4]، عن سليمان[5] بن يسار، عن أم سلمة أنّ امرأة استحيضت على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاستفتت لها أمُّ سلمةَ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

«لتنظر عدة الليالي والأيام الّتي كانت تحيضهن وقدرها من الشهر فإذا طغت ذلك فلتغتسل ولتصلّي.

٣١ ــ ١٨٤٥ قال إسحاق: قلت لأبي قرة موسى بن طارق أذكر

---

(١) هو طلحة بن يحيى بن طلحة التيمي المدني نزيل الكوفة وثقه عدد من العلماء وقال الحافظ في التقريب/٢٨٣ صدوق يخطىء وهو من رجال مسلم.

(٢) ترجم له في الجرح والتعديل (١٣٧/٥) فقال: عبدالله بن فروخ مولى آل طلحة بن عبدالله القرشي التيمي روى عن طلحة وابن عباس وأم سلمة وروى عنه طلحة بن يحيى وابنه إبراهيم بن طلحة فلعله مولى أم سلمة باعتبار ومولى آل طلحة باعتبار آخر.

٢٩ ــ في إسناده عبدالله بن فروخ مستور الحال لم أقف على توثيقه، والحديث صحيح وقد تقدم تخريجه ضمن حديث رقم ٢٤ وله شاهد من حديث عائشة برقم ٨٥٢ و٩٥٣ وقد أخرجته هناك.

(٣) ما بين المعكوفتين لم يظهر في التصوير أضفته من مصادر ترجمة شيوخ المؤلف.

(٤) نافع هو مولى ابن عمر.

(٥) هو سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة انظر التقريب/٢٥٥.

٣٠ و٣١ ــ رجال الإسنادين ثقات كلهم.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٨٧/١ ـ ١٩٠) كتاب الطهارة باب في المرأة تستحاض عن القعنبي عن مالك وعن قتيبة ويزيد بن خالد كلاهما عن الليث =

موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة أنّ امرأة استحيضت على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقرأت عليه الحديث وذكرت ما فيه فإذا خلّفت وحضرت[1] الصلاة فلتغتسل ولتصل، فأقرّ به وقال: نعم.

٣٢ ـ ١٨٤٦ أخبرنا بقية بن[2] الوليد، حدثني أبو محمد[3]، عن أبي بكر مولى[4] بني تميم، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت[5]:

= وعن يعقوب بن إبراهيم عن ابن مهدي عن صخر بن جويرية ثلاثتهم عن نافع بإسناده مثله. والنسائي في سننه الطهارة برقم ٢٠٩ وفي الحيض برقم ٣٥٥ عن قتيبة عن مالك به وعن محمد بن عبدالله بن المبارك عن أبي أسامة عن عبيدالله عن نافع به وابن ماجه في سننه الطهارة برقم ٦٢٣) عن علي بن محمد وأبي بكر كلاهما عن أبي أسامة به.

(١) جاء في الأصل قبل كلمة «حضرت» هذه الكلمة «ذكرت» وهي مشطوبة فحذفتها.

(٢) بقية بن الوليد هو الكلاعي أبو يُحمد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ـ ولكنه صرّح بالتحديث هنا ـ انظر التقريب/١٢٦.
وقال ابن معين: «إذا لم يُسمِّ بقية شيخه وكناه فاعلم أنّه لا يساوي شيئًا» كما في الميزان (١/٣٣٧) وهكذا صنع هنا.

(٣) أبو محمد لم يتبين لي من هو.

(٤) أبو بكر مولى بني تميم أيضاً لم أقف عليه.

(٥) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبته.

٣٢ ـ في إسناده من لم أعرفهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠/٢٦٤) و(١٢/٣٥٦) عن خالد بن مرداس حدثنا إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن أبي عبدالله عن عطاء بن يسار به.

=

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين، فليسوِّ[1] بينهم في النظر والمجلس والإشارة»، قالت: وسمعته يقول: «إذا ابتلي بالقضاء بين الناس فلا يرفع صوته على أحد الخصمين أكثر من الآخر».

٣٣ ـ ١٨٤٧ أخبرنا سفيان[2]، عن الزهري، عن نبهان[3] مولى أم

= وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/١٣٥) كتاب أدب القاضي باب إنصاف الخصمين والدارقطني في سننه (٤/٢٠٥) برقم (١١ ـ ١٢) من طريق زهير بن حرب عن عباد بن كثير بإسناده السابق وقال: «هذا إسناد فيه ضعف، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك وقال في (٤/١٩٧) وهو ضعيف.

(١) جاء في الأصل فليسوي والصواب ما أثبته على مقتضى القواعد.

(٢) سفيان هو ابن عيينة الهلالي.

(٣) نبهان هو أبو يحيى مولى أم سلمة ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٣٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٥٠٢) وسكت عنه وروى عنه الزهري ومحمد بن عبدالرحمن آل طلحة كما في التهذيب (١٠/٤١٦) وفيه أيضاً ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٥٥٩ مقبول، وقال في الفتح (٩/٣٣٧) بعد أن ذكر طرفاً من الحديث الآتي برقم ٣٤ وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليست بعلة قادحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنّه مُكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد، لا تُرد روايته انتهى وصحح الترمذي حديثه، وقال الذهبي في الكاشف (٣/١٩٨) ثقة.

٣٣ ـ إسناده قوي ونبهان صحح الترمذي حديثه وتقدم قول الذهبي فيه أنّه ثقة.

تخريجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٣٨) برقم (٢٨٩) وأحمد في مسنده (٦/٢٨٩) عن سفيان بن عيينة به مثله.

وأبو داود في سننه كتاب العتق باب في المكاتب يؤدّي بعض كتابته فيعجز أو =

سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إذا كان لإحداكن مُكاتَبٌ وكان عنده ما يؤدّي، فليحتجب منه».

٣٤ ـ ١٨٤٨ أخبرنا عبدالرزاق، حدثني ابن المبارك، عن يونس، عن

= يموت برقم (٣٩٢٨) عن مسدد، والترمذي في سننه كتاب البيوع باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدّي برقم (١٢٦١) عن أبي سعيد عبدالرحمن المخزومي، وابن ماجه في سننه كتاب العتق باب المكاتب برقم (٢٥٢٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٣٨٨) عن أبي خيثمة والبيهقي في سننه (١٠/٣٢٧) من طريق علي بن حرب والطحاوي في معاني الآثار (٤/ ٣٣١) عن المزني عن الشافعي ستتهم عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله.
وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨/٤٠٩) والحميدي (١/١٣٨) وأحمد في مسنده (٦/٣١١) ومن طريق عبدالرزاق البيهقي في سننه (١٠/٣٢٧) والحاكم في المستدرك (٢/ ٢١٩) وصححه ووافقه الذهبي جميعهم من طريق معمر عن الزهري به.
وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٦/٢٦٣) من طريق يونس عن الزهري به.
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقالوا لا يعتق المكاتب وإن كان عنده ما يؤدي حتى يؤدّي». وقال البيهقي: وحديث نبهان قد ذكر فيه معمر سماع الزهري من نبهان، إلّا أنّ البخاري ومسلماً صاحبي الصحيح لم يخرجا حديثه في الصحيح، وكأنّه لم تثبت عدالته عندهما أو لم يخرج من حدّ الجهالة برواية عدل عنه...». وتعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» بقوله: «قد تقدم مراراً أنّه لا يلزم من عدم تخريجهما عن شخص أن يكون ضعيفاً، وقد أخرج الترمذي هذا الحديث وقال: «حسن صحيح» وقال الحاكم في المستدرك: صحيح الإسناد وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكر نبهان في الثقات من التابعين...».

٣٤ ـ إسناده قوي كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٣٣٧) وصححه الترمذي وابن حبان وحسنه النووي في شرحه لصحيح مسلم. =

الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعنده ميمونة[1] فاستأذن ابن أم مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لهما: قوما، فقلت: يا رسول الله! إنّه أعمى لا يُبْصرنا، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أفعمياوان أنتما؟».

٣٥ ـ ١٨٤٩ أخبرنا جرير[2]، عن محمد بن إسحاق[3]، عن

= أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس باب وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن (حديث رقم ٤١١٢) عن محمد بن العلاء.
والترمذي في سننه الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال (برقم ٢٧٧٩) عن سويد بن نصر، وأحمد في مسنده (٦/٢٩٦) عن عبدالرحمن بن مهدي ثلاثتهم عن ابن المبارك به.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك به، ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩).
وقال الترمذي: «حسن صحيح».
وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٣٥) من طريق عبدالله بن وهب ومن طريقه أيضاً ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (برقم ١٤٥٧) عن يونس به.
وكذا أخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء من طريق عقيل عن الزهري به، وقال: «ما نعلم أحداً روى عن الزهري غير نبهان».

(١) ميمونة هي أم المؤمنين إحدى أزواج النبيّ ﷺ.
(٢) جرير هو ابن عبدالحميد الضبي ثقة.
(٣) هو صاحب المغازي والسير صدوق مدلّس وقد عنعن هنا.

٣٥، ٣٦ ـ إسناده حسن ومحمد بن إسحاق صرّح بالتحديث عند أحمد.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩١) عن إسماعيل بن إبراهيم بن علية حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني عبدالله بن رافع فذكره به. =

عبدالله[1] بن رافع مولى أم سلمة قال: سمعت أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إذا حضر العَشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعَشاء».

٣٦ ـ ١٨٥٠ أخبرنا محمد بن عبيد، نا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إذا حضرت الصلاة وحضر العَشاء فابدأوا بالعَشاء».

٣٧ ـ ١٨٥١ أخبرنا سفيان[2]، عن أيوب بن موسى[3]، عن سعيد[4] بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن

= وكذا أخرجه في (٦/٣٠٣ و ٣١٤) عن يعقوب عن أبيه وعن يزيد بن هارون وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٢٧) عن أبي خيثمة عن إسماعيل بن علية ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق به.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم برقم (٤٩ و ٥٠ و ٥١ وقد خرجه هناك.

(١) هو أبو رافع المخزومي المدني ثقة من رجال مسلم.

(٢) سفيان هو ابن عيينة الهلالي.

(٣) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص أبو موسى المكي روى عن سعيد هو المقبري وعنه السفيانان، ثقة من رجال الجماعة انظر التهذيب (١/٤١٢).

(٤) وسعيد المقبري أيضاً ثقة من رجال الجماعة تغير قبل موته بأربع سنين، انظر: التقريب/٢٣٦.

٣٧ ـ صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض، باب حكم ضفائر المغتسلة (برقم ٣٣٠) عن المؤلف وعمرو الناقد وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه في سننه أيضاً الطهارة باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة (برقم ٦٠٣) وأبو داود في سننه الطهارة باب في المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل =

أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله!/ إنّي امرأة أشدّ ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة، فقال: «لا إنّما يكفيك من ذلك أن تحثي على رأسكِ ثلاث حثيات ثم تفيضين[1] عليكِ الماء فتطهرين».

٣٨ ـ ١٨٥٢ أخبرنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إنّي امرأة أشدّ ضفر[2] رأسي فذكر مثله.

= (٢٥١) عن زهير بن حرب وعنه أبو يعلى أيضاً في مسنده (١٢/٣٨٩ - ٣٩٠) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه برقم ١١٨٥) والشافعي في الأم (١/٤٠) باب كيف الغسل ومن طريقه البغوي في شرح السنة برقم (٢٥١) وأبو عوانة في مسنده (١/٣٠١) وأحمد في مسنده (٦/٢٨٩) والحميدي في مسنده (١/١٤٠ - ١٤١) جميعهم عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٢٢) والنسائي في سننه عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٢٢) والنسائي في سننه (١/١٣١) باب ترك المرأة نقض ضفر رأسها من طريق ابن عيينة به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٢٧٢) عن الثوري عن أيوب بن موسى به ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه بعد رقم ٣٣٠ والبيهقي في سننه (١/١٨١) به، وأحمد في مسنده (٦/٣١٤ - ٣١٥) ومسلم أيضاً من طريق يزيد بن هارون عن الثوري عن أيوب به. وتقدم الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها من حديثها مع تخريجه.

(١) في الأصل: ثم تُفيضن. والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٢) في الأصل «ظفر» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج، والضفير ـ وجمعه ضفائر ـ نسج الشعر وجعلها ضفائر.

٣٨ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه الطهارة، باب في المرأة هل تنقض شعرها والبيهقي في سننه (١/١٨١) والدارمي في سننه (١/٢٦٣) في الوضوء باب اغتسال الحائض... جميعهم من طريق أسامة بن زيد به مثله.

٣٩ ـ ١٨٥٣ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبـدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّ الذي يشرب في آنية الفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم».

---

٣٩ ـ صحيح على شرط الشيخين وعبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكـر من رجال الشيخين وقال الذهبي في الكاشف (١٠٣/٢) ثقة، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر: في التقريب/٣١٠ مقبول، حيث إنّه ذكره ابن حبان في الثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس باب تحريم استعمال أواني الذهب برقم (٢٠٦٥) من طريق محمد بن بشر العبدي به ومن طرق عن نافع به.

وأحمد في مسنده (٣٠٦/٦) عن يحيى بن سعيد عن عبيدالله به.

وأخرجه مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النهي عن الشراب في آنية الفضة (برقم ١) عن نـافع بهـا ومن طريق مـالك أخـرجه البخـاري في الأشربة، باب آنية الفضة (برقم ٥٦٣٤) ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) به.

وابن ماجه في سننه (برقم ٣٤١٣) الأشربة، باب الشرب من آنية الفضة والدارمي في سننه (١٢١/٢) الأشربة باب الشرب في المفضض من طريق الليث بن سعد عن نافع به. وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦ ـ ٣٠١ و٣٠٢) من طريق أيوب ومن طريق عبدالرحمن السراج عن نافع به وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٥٣/١ ـ ٣٥٤) من طريق صخر بن جويـرية عن نـافع بـه ومن طريق صخر بن جويرية عن نافع به وأبو يعلى في مسنده (٣٠٨/١٢ ـ ٣٠٩) وفي (٣٤٥/١٢) عن شيبان بن فروخ عن جرير حدثنا نافع فذكره به وفي ص ٣٦٩ من طريق عثمان بن مرة عن عبدالله بن عبدالرحمن بـه ومن هذه الطريق أيضاً أخرجه مسلم.

٤٠ ـ ١٨٥٤ أخبرنا الثقفي[١]، نا أيوب، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله سواء.

٤١ ـ ١٨٥٥ أخبرنا وكيع، نا طلحة بن يحيى، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أم سلمة قالت: شغل النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الرّكعتين قبل العصر فصلاّهما بعد العصر.

٤٢ ـ ١٨٥٦ أخبرنا عبدالله[٢] بن إدريس قال: سمعت محمد بن[٣]

---

(١) الثقفي هو عبدالمجيد بن عبدالوهاب، ثقة.

٤٠ ـ رجاله ثقات، انظر حديث رقم ٣٩ وتخريجه.

٤١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (١/٢٨٢) المواقيت عن المؤلف به مثله.

وأحمد في مسنده (٦/٣٠٦، ٣٠٩) عن وكيع وابن نمير والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٠١) من طريق عبيدالله بن موسى العبسي وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٢٧٦) وابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان برقم (١٥٦٥) جميعهم من طلحة بن يحيى به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٧٥) عن محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن كثير حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبي المجالد عن عبدالله بن شداد عن أم سلمة به نحوه.

(٢) هو عبدالله بن إدريس بن يزيد الإمام الحافظ الثقة.

(٣) هو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، صدوق يخطىء من السابعة، انظر التقريب/٤٩٨.

٤٢ ـ في إسناده أم ولد إبراهيم لم أعرفها.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٠) عن عبدالله بن إدريس به مثله وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٦ و٤١٦) عن أبي معمر الهذلي وعن أبي خيثمة كلاهما عن عبدالله بن إدريس به.

=

عمارة وهو من ولد عمرو بن حزم، عن محمد بن[1] إبراهيم التيمي، عن أم ولد[2] لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف قالت: كنت أطيل ذيلي فأمرّ بالمكان القذر والمكان الطيب فسألت أم سلمة عن ذلك فقالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «يطهره ما بعده».

٤٣ ـ ١٨٥٧ أخبرنا روح، نا مالك، عن محمد بن عمارة بهذا الإسناد مثله.

٤٤ ـ ١٨٥٨ أخبرنا جرير[3]، عن يحيى بن سعيد[4] بن فهد

= وأخرجه مالك في الموطأ في الطهارة، باب ما لا يجب منه الوضوء (برقم ١٦) عن محمد بن عمارة به، ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٣) الطهارة، باب الأذى يصيب الذيل، والترمذي في سننه (برقم ١٤٣) الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سننه (برقم ٥٣١) الطهارة وسننها، باب الأرض يُطهّر بعضها بعضاً به وأيضاً أحمد في (٦/٣١٦) عن صفوان بن عيسى عن محمد بن عمارة به. وله شاهد في معناه من حديث أبي هريرة عند أبي داود في سننه (برقم ٣٨٥ و٣٨٦) وعند ابن حزم في المحلّى (١/٩٣) وعند ابن خزيمة (برقم ٢٩٢) وعند ابن حبان برقم (١٣٩٠، ١٣٩١) وعند الحاكم في المستدرك (١/٦٦).

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أبو عبدالله المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر التقريب ٤٦٥.

(٢) أم ولد لإبراهيم بن عبدالرّحمن بن عوف وعند أبي داود أم ولد عبدالرّحمن بن عوف عن أم سلمة، لا تعرف كما في المصدر السابق نفسه/٧٦٥.

٤٣ ـ في إسناده جهالة تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

(٤) هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، ويقال يحيى بن سعيد بن قيس بن فهد ولا يصح قاله البخاري، الأنصاري البخاري أبو سعيد المدني ثقة ثبت، انظر التهذيب (١١/٢٢١ ـ ٢٢٤).

٤٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٩٦ ـ ٣٩٧) عن أبي خيثمة عن جرير به =

= نحوه والنسائي في سننه (٦/٢٠٦) الطلاق باب النهي عن الكحل للحادة عن يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا حماد وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٤) الطلاق باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٧٥)باب المتوفى عنها زوجها. . . عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبيدالله بن عمرو ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد بمثل إسناده المذكور.

ومتن حديث أم سلمة أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٤٥) والنسائي في سننه (٦/٢٠٥) من طريق سفيان حدثنا يحيى بن سعيد فذكره به نحوه.

وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٠٣) الطلاق باب ما جاء في الإحداد عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع به.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٣٣٦) الطلاق ومسلم برقم (١٤٨٨) الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وأبو داود في سننه (برقم ٢٢٩٩) الطلاق باب إحداد المتوفى عنها زوجها، والنسائي في سننه (٦/٢٠١) الطلاق، باب ترك الزينة للحادة المسلمة والترمذي في سننه (برقم ١١٩٧) الطلاق، باب ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٧٥) والبغوي في شرح السنة (٩/٣٠٦). وكذا أخرجه مالك (برقم ١٠١) من حديث أم حبيبة بالإسناد المذكور عنده ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٥) والبخاري في الطلاق، باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً ومسلم برقم (١٤٨٦) وأبو داود في سننه برقم (٢٢٩٩) والترمذي برقم (١١٩٥) والنسائي في سننه (٦/٢٠١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٧٥ ـ ٧٦) والبغوي في شرح السنة (٩/٣٠٦).

قوله: «ورمت وراءها بعرة» اختلف في المراد منه كما ذكر الحافظ في الفتح (٩/٤٩٠) «فقيل المراد هو إشارة إلى أنها رمت العدّة رمي البعرة، وقيل إشارة إلى أنّ الفعل الذي فعلته من التربص والصبر على البلاء الذي كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها استحقاراً له وتعظيماً لحق زوجُها، وقيل ترميها على سبيل التفاؤل بعدم عودها إلى مثل ذلك». =

الأنصاري عن حميد[1] بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة وأم حبيبة زوجي رَسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالتا: جاءت امرأة إلى النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها وإنّي أخاف على عينها أفأكحلها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «قد كانت إحداكن تجلس حولاً، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً، فإذا كان عند الحول خرجت ورمت وراءها بعرة».

٤٥ ـ ١٨٥٩ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمّها أم سلمة أنّ امرأة جاءت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: «إنّ زوجها توفي عنها وإنّي أخشى على عيني أفأكتحل»، فقال: قد كانت إحداكن إذا توفي عنها

= وفي مسند الحميدي (١٤٥/١) «قال يحيى فقلت لحميد بن نافع ما قوله إن كانت إحداكن لترمى بالبعرة على رأس الحول»؟.
فقال: «كانت المرأة في الجاهلية تلبس من ثيابها أطمارها من أدنى ثيابها ثم تدخل أدنى بيوتها فإذا كان عند رأس الحول أخذت بعرة فرمت بها على ظهر غيرها كذا ـ أي من خلفها ـ وقالت قد حللت» قوله أطمارها: الثياب البالية.

(١) هو حميد بن نافع الأنصاري أبو أفلح المدني عن زينب بنت أبي سلمة وأم سلمة وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري وثقه أبو حاتم، وقال النسائي ثقة من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣/٥٠).

٤٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٣٣٨) الطلاق، باب الكحل للحادة وفي الطب (برقم ٥٧٠٦) باب الأثمد والكحل من الرمد، ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٨٨) وأحمد في مسنده (٢٩١/٦ ـ ٢٩٢ ـ ٣١١، ٣٢٦) والبيهقي في سننه (٤٣٩/٧) العدد باب كيف الإحداد جميعهم من طريق شعبة بهذا الإسناد مثله.

زوجها تمكث في شرّ بيت لها سنة في أحلاسها ثم يمر كلب فيرمي خلفها ببعرة وتخرج، لا حتى تمضي أربعة أشهر وعشراً.

٤٦ ـ ١٨٦٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الوليد[١] بن كثير المخزومي، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، حدثتني زينب[٢] بنت أم سلمة قالت: كان اسمي برة فسمّاني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ زينب، وكان اسم زينب [٣] بنت جحش برة فسماها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ زينب.

---

(١) هو الوليد بن كثير المخزومي أبو محمد المدني ثم الكوفي صدوق عارف بالمغازي رمى برأي الخوارج. من رجال الجماعة مات سنة إحدى وخمسين ومائة، انظر: التقريب/٥٨٣.
(٢) وهي ربيبة النبي ﷺ وأخت عمر بن أبي سلمة المخزومي.
(٣) وهي زينب بنت جحش بن رباب بن يَعمُر الأسدية أم المؤمنين، أمّها أميمة بنت عبدالمطلب مات في خلافة عمر سنة عشرين، انظر: التقريب/٧٤٧.

٤٦ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢١٤٢) الأدب باب استحباب تغير الاسم القبيح عن المؤلف به مثله، وعن أبي كريب عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير المخزومي به.

وعن عمرو الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن عمرو بن عطاء فذكره، وبعضهم يزيد على بعض في الحديث.

وأبو داود في سننه (٥/٢٣٩) الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح عن عيسى بن حماد عن الليث بن سعد نحوه.

٤٧ ـ ١٨٦١ أخبرنا الثقفي[١]، عن خالد[٢] الحذّاء، عن أبي قلابة[٣]، عن بعض[٤] ولد أم سلمة، عن أم سلمة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يصلّي على الخُمْرَة[٥].

---

(١) هو عبدالمجيد بن عبدالوهاب الثقفي.

(٢) هو خالد بن مهران الحذاء ـ بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ـ قيل له ذلك لأنّه كان يجلس عندهم، وقيل لأنّه كان يقول: أحذُ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل انظر: التقريب/١٩١.

(٣) أبو قِلابة هو عبدالله بن زيد الجرمي البصري ثقة كثير الإرسال من رجال الجماعة. انظر المصدر نفسه/٣٠٤.

(٤) جاء تعيين المبهم في طرق أخرى وهو زينب بنت أم سلمة.

(٥) في النهاية لابن الأثير (٧٧/٢): الخُمْرَة: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار، قلت: لعل المراد منها هنا السجادة التي كان يصلي عليها والله أعلم.

٤٧ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٦) عن عثمان عن وهيب عن خالد به مثله.

وأبو يعلى في مسنده (٣١١/١٢) عن العباس بن الوليد حدثنا وهيب عن خالد عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها أمّ سلمة به مثله.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٢) «رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٤/٢) برقم (١٠٠٨) من حديث أم كلثوم بنت أم سلمة رضي الله عنها به.

وله عدة شواهد من حديث عائشة وقد تقدم ومن حديث أم حبيبة وغيرها وسيأتي تخريجها في مواضعها.

وانظر: مجمع الزوائد (٥٦/٢ ـ ٥٧) حيث ذكره من حديث ابن عمر وحديث عائشة وأم سليم ومن حديث أم حبيبة وابن عباس وجابر وأنس رضي الله عنهم.

٤٨ ـــ ١٨٦٢ أخبرنا حـاتم[١] بن إسماعيـل المدني، عن جعفـر[٢] بن محمد، عن أبيه[٣] [عن علي[٤] بن الحسين]، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمّ سلمة قالت: أكل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كتف شاة ثم صلّى ولم يمسّ ماءً.

٤٩ ـــ ١٨٦٣ أخبرنا عبدالرزاق، نـا معمر، عن ابن خثيم[٥]، عن

---

(١) هو أبو إسماعيل الكوفي ثم المدني صحيح الكتاب صدوق يهم مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة، انظر: التقريب/١٤٤.

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طـالب وهو المعـروف بجعفر الصادق، صدوق فقيه إمام، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، انظر: التهذيب (١٠٣/٢) والتقريب/١٤١.

(٣) وأبوه محمد بن علي بن الحسين ـ المعروف بأبي جعفر الباقر ثقة فاضل المصدر السابق نفسه/٤٩٧.

(٤) مـا بين المعكـوفتين ليس في الأصـل يبدو أنـه سقط استدركـه من مصادر التخريج.

٤٨ ـــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (١٠٨/١) الطهارة باب ترك الوضوء مّما غيّرت النار عن محمد بن مثنى عن يحيى، وابن ماجه في سننه (١٦٥/١) الطهارة باب الرخصة في ذلك ـ أي في الوضوء ممّا غيّرت النار، عن محمد بن الصباح عن حاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر بن محمد به.

وللحديث طريق أخرى عن أم سلمة عنده وله شواهد من حديث ابن عباس وجابر رضي الله عنهم عنده وعند غيره.

(٥) هو عبدالله بن عثمان بن خُثيم ـ المعجمة والمثلثة مصغراً ـ القارىء المكي أبو عثمان من رجال مسلم والأربعة روى له البخاري تعليقاً، صدوق، انظر: التقريب/٣١٣.

٤٩ ـــ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) عن عبدالرزاق به مثله وفي (١١٨/٦ ـ =

ابن[1] سابط، عن حفصة[2] بنت عبدالرحمن، عن أم سلمة قالت: ذكروا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إتيان النساء في أدبارهن، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سماماً[3] واحداً.

/قال إسحاق في تفسير الحديث[4].

= ٣١٩) عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، وكذا في (٣٠٥/٦) عن وهيب كلاهما عن ابن خُثَيْم به والترمذي في سننه (برقم ٢٨٩٣) التفسير باب ومن سورة البقرة عن محمد بن بشار وكذا من طريقه الطبري في تفسيره (٣٩٦/٢) وكذا عنده عن محمد بن المثنى كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن خُثَيْم به.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وجاء عندهم «صمام واحد» وقال الترمذي: ويروى في سمام واحد. وكذا أحمد في مسنده (٣١٨/٦) عن وكيع والبيهقي في سننه (١٩٥/٧) من طريق أبي حذيفة والطبري في تفسيره (٣٩٦/٢) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام ومن طريق أحمد بن إسحاق حدثنا أبو أحمد جميعهم عن سفيان به، والدارمي في سننه (٢٥٦/١) والطحاوي في معاني الآثار (٤٢/٣ - ٤٣) والبيهقي في سننه (١٤٣٥) جميعهم من طريق عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم به.

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم، (برقم ١٤٣٥) النكاح ومن حديث ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنه.

(١) وابن سابط هو عبدالرحمن بن سابط، ويقال عبدالرحمن بن عبدالله بن سابط، وهو الصحيح، ويقال: ابن عبدالله بن عبدالرحمن، الجمحي المكي ثقة كثير الإرسال من رجال مسلم، انظر التقريب/٣٤٠.

(٢) حفصة هي ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه/٧٤٥.

(٣) السمام والصمام، هو الثقب وورد في القرآن سمّ الخياط أي ثقب الإبرة، والمراد: في موضع واحد.

(٤) هكذا في الأصل.

٥٠ ـ ١٨٦٤ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا زمعة[1] بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله[2] بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة قالت: خرج أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في تجارة إلى بُصْرى[3] قبل موت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعام ومعه نعيمان[4] وسويبط[5] بن حرملة، وكانا قد شهدا بدراً وكان نعيمان على الزاد وكان سويبط رجلاً مزاحاً، فقال لنعيمان: يا نعيمان أطعمني فقال: لا حتى يجيء أبو بكر،

---

(١) هو زمعة بن صالح الجَنَدي اليماني، نزيل مكة، أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون، انظر: التهذيب (٣/٣٣٨ - ٣٣٩) والتقريب/٢١٧.

(٢) عبدالله بن وهب بن زمعة بن الأسود، ثقة المصدر الأخير السابق/٣٢٨.

(٣) بلد بالشام.

(٤) هو نعيمان بن عمرو بن رفاعة البخاري هو نعمان فصغر بدرى كان يمزح كثيراً، انظر تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٢/١١٢).

(٥) هو سويبط بن حرملة ويقال ابن سعد بن حرملة القرشي العبدي ممن هاجر إلى الحبشة وشهد بدراً انظر: الإصابة (٢/٩٦).

٥٠ ـ في إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٢٥) الأدب باب المزاح عن أبي بكر، حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح به مثله سوى فرق يسير جداً.

وقال البوصيري: في الزوائد: «في إسناده زمعة بن صالح وهو وإن أخرج له مسلم، فإنما روى له مقروناً بغيره وقد ضعّفه أحمد وابن معين وغيرهما».

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٦) عن روح ثنا زمعة بن صالح به إلاّ أنّه جاء عنده» وكان نعيمان رجلاً مضحاكاً مزاحاً...».

وهكذا عزاه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢/٩٧) للرؤياني ولأبي داود الطيالسي قلت: والذي جاء عند المؤلف وعند ابن ماجه من أنّ المازح سويبط والمبتاع نعيمان قلب حيث إنه لم يذكر في ترجمة سويبط أنّه كان مزاحاً أو كثير المزح بخلاف نعيمان حيث ذكروا في ترجمته ذلك، وقد نبّه الحافظ ابن حجر =

فقال سويبط: والله لأغيظنّك فمروا بحيّ من الأعراب فقال لهم سويبط: اشتروا مني عبداً قالوا: كم قال إنّه قائل لكم إنّي حرّ فإن قال لكم إنّي حر فلم تشتروه فلا تفسدوا علي عبدي، قالوا: بل إنّا نشتريه فباعه منهم بعشر قلايص وجعلوا في عنقه حبلاً أو عمامة ومروا به وجعل نعيمان يقول: إن هذا يكذبكم إنّي حرّ فقالوا: قد أخبرنا خبرك، فلمّا جاء أبو بكر أخبر به فردّ القلايص عليهم وأخذ نعيمان فلما قدموا على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخبروه الخبر فضحك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ منه وأصحابه حولاً.

٥١ ـ ١٨٦٥ قال إسحاق[١]: ذكر لنا عن محمد بن[٢] إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت

= نفسه في المصدر السابق إلى ذلك فقال: «وقد أخرجه ابن ماجه فقلبه جعل المازح سويبط والمبتاع نعيمان» فالصحيح العكس.
وقال أيضاً: «وروى الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة هذه القصة من طريق أخرى عن أم سلمة إلّا أنّه سماه سليط بن حرملة وأظنّه تصحيفاً وقد تعقبه ابن عبدالبر وغيره» والقلائص جمع قلوص وهي النوق من الإبل.

(١) هو المؤلف قوله ذكر لنا فيه إبهام حيث لم يذكر الذي ذكره له ولم يُسمِّه.
(٢) ومحمد بن إسحاق هو صاحب المغازي صدوق مدلّس وقد رواه بالعنعنة.

٥١ ـ في إسناده انقطاع والحديث صحيح من غير هذا السياق بنحوه.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٩٥/٤) الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته عن يونس بن عبد الأعلى الصُدَفي أخبرنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو ـ وهو ابن الحارث ـ أنّ بكيراً حدثه عن القاسم بن عباس وكذا عن أبي معن الرقاشي وأبي بكر بن نافع وعبد بن حميد قالوا: حدثنا أبو عامر حدثنا أفلح بن سعيد كلاهما عن عبدالله بن رافع به نحوه وكذا النسائي في التفسير من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٦/١٣) عن محمد بن حاتم عن حبان بن موسى عن عبدالله بن المبارك عن أفلح بن سعيد به نحوه.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إني سالف لكم على الكوثر ويُمرّ بكم أرسالاً فيختلف بكم فأناديكم ألا هلمّوا فينادي منادٍ إنّهم قد بدلوا بعدك فأقول: فسحقاً».

ما يُروى عن أهل مكة مثل عبيد[1] ومجاهد[2] وعطاء[3] وابن[4] أبي مُليكة وغيرهم، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -/

٥٢ ــ ١٨٦٦ أخبرنا سفيان[5]، عن ابن أبي[6] نجيح، عن أبيه[7]،

---

(١) هو عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أبو عاصم المكي ثقة ولد في عهد النبيّ ﷺ قاله مسلم وعدّه غيره من كبار التابعين مات سنة ٦٨ هـ، انظر التهذيب (٧١/٧) والتقريب/٣٧٧.

(٢) مجاهد هو ابن جبر أبو الحجاج المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم. مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ٨٣ انظر: التقريب/٥٢٠.

(٣) هو عطاء بن أبي رباح أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي روى عن أم سلمة ولد سنة ٢٧ هـ هو ثقة ثبت رضي حجة إمام كبير الشأن مات سنة ١١٤ هـ وقيل بعدها، انظر التهذيب (١٩٩/٧ - ٢٠٣).

(٤) هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة يقال اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني أدرك ثلاثين من الصحابة ثقة فقيه من الثالثة مات سنة سبع عشرة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣١٢.

(٥) هو ابن عيينة الهلالي.

(٦) وابن أبي نجيح هو عبدالله بن أبي نجيح يسار أبو يسار المكي روى عن أبيه وعنه السفيانان وجاء تعيين سفيان في هذا بأنه ابن عيينة - وهو ثقة رمي بالقدر، انظر: التهذيب (٥٤/٦) والتقريب/٣٢٦.

(٧) أبوه هو يسار أبو نجيح المكي مولى ثقيف مشهور بكنيته ثقة من رجال مسلم مات سنة تسع ومائة، انظر: التقريب/٦٠٧.

٥٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٩/٦) عن ابن عيينة به. ومسلم في صحيحه =

عن عبيد بن عمير قال: قالت أم سلمة: لما مات أبو سلمة: قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكينّ عليه بكاء يُتَحَدَّث به، قالت: فلما تهيأت للبكاء عليه إذا امرأة أرادت أن تأتيني فاستقبلها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً قد أخرجه الله منها؟ قالت: وكففت عن البكاء عنه. قال إسحاق: يعني عليه.

٥٣ ـ ١٨٦٧ أخبرنا محمد بن سلمة الحرّاني، عن خصيف[1]، عن مجاهد[2]، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: لما نهانا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن لبس الذهب قلنا: يا رسول الله! ألا نربط المسك[3] بالذهب، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ألا تربطونه بفضة ثم تلطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب».

= (برقم ٩٢٢) الجنائز، باب البكاء على الميت عن المؤلف وابن نمير وأبي بكر بن أبي شيبة ثلاثتهم عن سفيان به.
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣٩١/٣) الجنائز، باب في التعذيب في البكاء على الميت، وأبو يعلى في مسنده (٣٨١/١٢) عن عبدالله بن عبدالصمد أبي خداش كلاهما عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله.
وكذا أبو يعلى في (٣٨٨/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا ابن عيينة به.

(١) هو خصيف بن عبدالرّحمن الجزري تقدم.

(٢) هو مجاهد بن جبر.

(٣) المَسَك بالتحريك (السوار من الذبل) وهي قرون الأوعال.

٥٣ ـ إسناده حسن وقد تقدم تخريجه في مسند عائشة برقم ٦٥١.

تخـريجـه:

وأخرجه أبو يعلى أيضاً في مسنده (٣٨٤/١٢) عن داود بن رشيد حدثنا محمد بن سلمة به.

وقال المحقق لمسند أبي يعلى: رجاله رجال الصحيح غير أنّ سماع مجاهد عن عائشة غير مقطوع به.

قلت: فيما قاله نظر من وجهين، أوّلاً: ليس كل رجال الإسناد من رجال =

٥٤ ـ ١٨٦٨ أخبرنا محمد بن سلمة، عن خصيف[(١)]، عن عطاء بن أبي رباح، عن أم سلمة بمثل ذلك.

٥٥ ـ ١٨٦٩ أخبرنا جرير[(٢)]، عن منصور[(٣)]، عن مجاهد[(٤)] أنّ أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إنّ عمّي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم

= الصحيح لأن خصيفاً ليس من رجال الصحيح وهو صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالإرجاء فيحسن حديثه على التساهل.
وثانياً: روى الشيخان من طريق مجاهد عن عائشة رضي الله عنها في صحيحهما انظر تعليقي على حديث رقم ٦٤٤ من مسند عائشة رضي الله عنها. وانظر التهذيب (١٠/٤٣) وسير أعلام النبلاء (٤/٤٥١).

(١) هو خصيف بن عبدالرّحمن الذي تقدم.

٥٤ ـ إسناده حسن قد تقدم تخريجه من هذا الطريق برقم ٦٥٢.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٨٥) عن داود بن رشيد عن محمد به مثله.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) مجاهد هو ابن جَبْر المكي في سماعه من أم سلمة اختلاف. وعلى منهج مسلم يحمل على السماع حيث إنّه أدرك أم سلمة وعاصرها لأنّه ولد في سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر ومات سنة ثنتين أو ثلاث ومئة، وتوفيت أم سلمة سنة إحدى وستين، ولم يوصف مجاهد بالتدليس وهو ثقة فعنعنته لا تضرّ إن شاء الله.

٥٥ ـ رجاله ثقات كلّهم وصحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠١ - ٤٠٢) عن أبي خيثمة حدثنا جابر بإسناده مثله وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١١٨) «رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح وذكره ابن حجر في المطالب (٣/٥٢) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى ونقل المحقق للمطالب عن البوصيري قوله: «رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى ورجاله ثقات».

ويقري الضيف ويطعم الطعام ويفك العناة ولو أدركك لكان يسلم، فهل ذلك نافعُه؟ فقال: إنّه كان يفعل ذلك للدنيا وللذكر والحمد، ولم يقل قط اغفر لي خطيئتي يوم الدّين.

٥٦ ـ ١٨٧٠ أخبرنا سفيان[١]، عن ابن[٢] أبي نجيح، عن مجاهد أن أم سلمة قالت: يا رسول الله! أيغزوا الرجال ونحن لا نغزوا، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به﴾[٣] الآية. ونزلت: ﴿إنّ المسلمين والمسلمات﴾ [الأحزاب: ٣٥].

---

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي.

(٣) سورة النساء: آية ٣٢.

٥٦ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٠٢٥) التفسير باب ومن سورة النساء عن ابن أبي عمر وأحمد في مسنده (٣٢٢/٦) وابن جرير في تفسيره (٤٦/٥) عن محمد بن بشار حدثنا مؤمل، والواحدي في أسباب النزول (ص ١١٠) عن إسماعيل بن أبي القاسم حدثنا إسماعيل بن نجيد حدثنا جعفر بن سوار أخبرنا قتيبة أربعتهم عن ابن عيينة به.

وكذا الحاكم في المستدرك (٣٠٥/٢ ـ ٣٠٦) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إذا كان سمع مجاهد من أم سلمة» ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن جرير الطبري (٤٧/٥) عن أبي كريب حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح به.

وقال الترمذي: في الحكم على هذا الحديث: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مرسلاً أنّ أم سلمة قالت كذا وكذا» وكذا قال ولكن الذي يظهر لي من إدراك مجاهد أم سلمة وكونه معاصراً لها وليس بمدلس ـ وهو ثقة ـ أن تحمل عنعنته على السماع على شرط مسلم، انظر التعليق على الحديث السابق في سماعه منها، والله أعلم.

٥٧ ـ ١٨٧١ أخبرنا المخزومي المغيرة بن سلمة أبو هشام/ وكان ثقة، نا عبدالواحد[١] بن زياد، نا عثمان[٢] بن حكيم، عن عبدالرحمن[٣] بن شيبة، عن أم سلمة أنّه سمعها تقول: قلت: يا رسول الله! ما لنا لا نذكر في القرآن ويذكر الرجال؟ قالت: فلم يرعني ذات يوم[٤] إلا ونداثه على المنبر وأنا أسرح رأسي فلففت رأسي[٥] ثم خرجت إلى حجرة ـ بيتي ـ فجعلت سمعي على الجريد فإذا هو يقول على المنبر يا أيُّها الناس إنّ الله يقول: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾ حتى بلغ: ﴿لهم مغفرةً وأجراً عظيماً﴾ [الأحزاب: ٣٥].

---

(١) هو عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر البصري ثقة من رجال الجماعة.

(٢) هو عثمان بن حكيم الأنصاري الأوسي أبو سهل المدني ثم الكوفي ثقة من رجال مسلم.

(٣) هو عبدالرحمن بن شيبة بن عثمان القرشي العبدري المكي الجمحي خازن الكعبة ثقة.

(٤) زاد النسائي «ظهراً».

(٥) في المصدر السابق «شعري» بدل رأسي.

٥٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى التفسير ـ كما في تحفة الأشراف (١٣/٢٢) عن محمد بن معمر عن المغيرة بن سلمة المخزومي به مثله.

قلت: هو في التفسير له برقم ٤٢٢ سورة الأحزاب عن محمد بن معمر به.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢/١٠) وأحمد في مسنده بترتيبه الفتح الرباني (١٨/٢٣٨) من طريق محمد بن معمر به. وانظر الدر المنثور (٥/٢٠٠).

وانظر تخريج الحديث السابق.

٥٨ ـ ١٨٧٢ أخبرنا يحيى بن سعيد الأموي، نا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا قرأ يقطع ابتدأ[1] ﴿بسم الله الرحمن الرّحيم، الحمد لله ربّ العالمين، الرّحمن الرّحيم..﴾.

---

(١) جاء في الأصل هكذا «أبدا» وأثبت ما استظهرته.

٥٨ ـ رجاله رجال الصحيح إلاّ أنّ ابن جريج مدلس وقد عنعن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٠٠١) في الحروف والقراءات عن سعيد بن يحيى الأموي.

والترمذي في سننه (برقم ٢٩٢٨) القراءات باب في فاتحة الكتاب وأحمد في مسنده (٣٠٢/٦).

والحاكم في المستدرك (٢٣١/٢ ـ ٢٣٢) من طريق علي بن حجر ومن طريق أبي عبيد القاسم بن سلام جميعهم عن يحيى بن سعيد الأموي به وصحّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

ولفظه كما جاء عند الترمذي: «كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته يقول: الحمد لله ربّ العالمين، ثم يقف، الرّحمن الرّحيم، ثم يقف، وكان يقرؤها مَلِك يوم الدين» وعند غيره بزيادة بسم الله الرحمن الرحيم كما هو عند المؤلف وقال الترمذي: «هذا حديث غريب وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره، وهكذا روى يحيى بن سعيد الأموى، وغيره عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مَمْلك عن أم سلمة أنّها وصفت قراءة النبي ﷺ حرفاً حرفاً، وحديث الليث أصح وليس في حديث الليث وكان يقرأ مَلِك يوم الدين» وأخرجه الترمذي (برقم ٢٩٢٤) في ثواب القرآن باب ما جاء كيف قراءة النبي ﷺ عن قتيبة بن سعيد عن الليث بمثل ما تقدم وقال فيه: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلاّ من حديث ليث بن سعد... وحديث الليث أصحّ» وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ١٤٦٦) الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة والنسائي في سننه (١٨١/٢) الافتتاح، باب =

٥٩ ـ ١٨٧٣ أخبرنا حسين بن علي الجعفي[1]، نا زائدة بن قدامة،

= تزيين القرآن بالصوت، وفي قيام الليل وتطوع النهار (٢١٤/٣)، باب ذكر صلاة النبيّ ﷺ بالليل، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه/١٨٢. من طريق قتيبة بن سعيد وأحمد في مسنده (٢٩٤/٦ و ٣٠٠) عن يحيى بن إسحاق والبيهقي في سننه (١٣/٣) الصلاة، باب ترتيل القراءة من طريق يحيى بن بكير جميعهم عن الليث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مُمَلَّكٍ عن أم سلمة به وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٤/١٠) عن حفص ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (٣٥١/١٢) وكذا أحمد في مسنده (٣٢٣/٦) عن عفان والبيهقي في سننه (٥٣/٢) عن عفان عن همام والدارقطني في سننه (٣٠٧/١) من طريق عباد بن يعقوب ومحمد بن سعد الأصبهاني جميعهم عن ابن جريج به، وأبو يعلى في مسنده (٤٥١/١٢ ـ ٤٥٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيدٌ الأموي به.

(١) جاء في الأصل الجعفري والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة وهو ثقة، وانظر الإمام إسحاق وكتابه المسند مبحث شيوخه برقم ٢٠.

٥٩ ـ رجاله ثقات كلهم وعبدالملك بن عمير صرّح بالتحديث عند أحمد كما سيأتي فهو صحيح على شرط مسلم وربعي سمع من عمر وأبي ذر فأم سلمة من باب أولى.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٤/٦) عن حسين بن علي عن زائدة عن عبدالملك بن عمير قال: حدثني ربعي بن خراش فذكره به.

وكذا عنده (٢٩٣/٦) عن أبي الوليد حدثنا أبو عوانة عن عبدالملك به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة عن معاوية بن عمرو حدثنا زائدة به نحوه.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٨/١٠) «رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح».

قوله وهو ساهم الوجه: أي متغيّر اللون انظر معجم مقاييس اللّغة (١١١/٣).

عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن خراش، عن أم سلمة قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً وهو ساهم الوجه، فظننت أنّه من شيء أصابه، فقلت: يا رسول الله! ما لي أراك ساهم الوجه، فقال:

«أما رأيت الدنانير السبعة التي أتينا بها أمسينا ولم ننفقها».

ما يُروى عن رجال أهل البصرة مثل بريدة[1] وسفينة[2] ومُسَّة[3] الأزدية وغيرهم، عن أم سلمة - رضي الله عنها -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

٦٠ ـ ١٨٧٤ أخبرنا النضر[4]، نا عوف وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، عن أبي المعذل[5] عطية الطفاوي، عن أم سلمة أنّها أخبرته أنّ

---

(١) جاء في الأصل هكذا «بريدة» وهو بريدة بن الحُصيب ولكن الذي ساقه المؤلف عنه ابنه كما سيأتي برقم (٦٤).

(٢) هو سفينة أبو عبدالرحمن مولى أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) هو مُسّة، بضم أوّلها والتشديد ـ الأزدية أمّ بُسّة ـ بضم الموحدة والتشديد، مقبولة كما في التقريب/٧٥٣.

(٤) النضر هو ابن شميل المازني.

(٥) أبو المعذل عطية الطفاوي روى عن ابن عمر وعن أمّه وروى عنه عوف الأعرابي وسليمان التيمي وخالد الحذاء قاله أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (٦/٣٨٤).

وذكره الذهبي في المغني (١/٦٨٨) وقال: «وهاه الأزدي، وانظر الكنى لمسلم (١٨٤).

٦٠ ـ في إسناده الطفاوي وهو وّهاه الأزدي وثانياً جاء في مسند أحمد بينه وبين أم سلمة واسطة وهي أبوه فالظاهر أن إسناد المؤلف منقطع والله أعلم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٠٤ ـ ٣٠٥) عن عبدالوهاب بن عطاء حدثنا عوف فذكره به نحوه وكذا في (٦/٢٩٦) عن محمد بن جعفر والدولابي في =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان عندها يوماً إذ دخل عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين/ فأخذ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الحسن والحسين فأجلسهما في حجره ثم أخذ بإحدى يديه علياً فضمه إليه ثم أخذ باليد الأخرى فاطمة فضمها إليه ثم أغدق عليهم خميصة فأدارها عليهم ثم قال: إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي قالت: فبادرت فقلت: وأنا يا رسول الله! فقال: وأنت.

٦١ ـ ١٨٧٥ أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد، عن علي بن عبدالأعلى، عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسّة الأزدية، عن أم سلمة قالت: كن النساء[1] يجلسن على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أربعين يوماً وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف.

= الكنى (١٢٢/٢) عن أحمد بن شعيب حدثنا سليمان بن سالم أنبأنا أبو النضر كلاهما عن عوف به.
وأخرجه الترمذي في سننه (٣٨٧٠) المناقب باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ من طريق شهر بن حوشب عن أم سلمة.
وقال: «هذا حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، ومن هذه الطريق أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٣/٦).

(١) في بعض المصادر «النفساء» بدل النساء.

٦١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى مُسَّة الأزدية لم يوثقها إلّا ابن حبان وقال الحافظ ابن حجر: مقبولة، وصحح حديثها الحاكم ووافقه الذهبي.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٦ ـ ٣٠٣) عن شجاع بن الوليد به والترمذي في سننه (برقم ١٣٩) الطهارة، باب ما جاء في كم تمكث النفساء؟.
وابن ماجه في سننه (برقم ٦٤٨)، باب النفساء كم تجلس من طريق علي بن نصر الجهضمي. =

٦٢ ـ ١٨٧٦ أخبرنا أبو نعيم[١] الملائي، نا زهير أبو خيثمة، أنا علي بن عبدالأعلى ـ وكان قاضياً بالريّ وعبدالأعلى هذا هو ابن عبدالأعلى الثعلبي ـ عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسَّة الأزدية، عن أم سلمة قالت: كنّ النفساء يجلسن على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أربعين يوماً وكانت إحدانا تطلي في وجهها بالورس من الكَلَف.

٦٣ ـ ١٨٧٧ أخبرنا أزهر[٢] السمّان، عن ابن عون[٣]، عن

= والبيهقي في سننه (٣٤١/١) الحيض، باب النفاس من طريق سعد بن أبي نصر والدارقطني في سننه (٢٢١/١ ـ ٢٢٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم وأبو يعلى في مسنده (٤٥٢/١٢) عن أبي خيثمة أربعتهم عن شجاع بن الوليد به مثله.

وكذا أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣١١)، باب ما جاء في وقت النفساء، وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٠) والدارمي في سننه (٢٢٩/١) الوضوء، باب في المرأة الحائض تصلّي في ثوبها إذا طهرت والدارقطني في سننه (٢٢١/١) وباب وقت النفساء والبيهقي في سننه (٣٤١/١) والبغوي في شرح السنة (١٣٨/٢) من طريق زهير بن معاوية حدثنا علي بن عبدالأعلى به وكذا الحاكم في المستدرك (١٧٥/١) وصححه ووافقه الذهبي.

قوله نطلي وجوهنا أي ندهنها بالورس والورس: نبت أصفر يكون باليمن تتخذ منه الغمرة للوجه، انظر: مختار الصحاح/٣٩٧ و٧١٦.

(١) هو الفضل بن دُكين.

٦٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى مُسَّة الأزدية مقبولة.

تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٢) هو أزهر بن سعد السمّان أبو بكر الباهلي من رجال الشيخين ثقة.

(٣) هو عبدالله بن عون.

٦٣ ـ في إسناده خيرة وهي على شرط مسلم فهو صحيح على شرطه.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣٦/٤) والنسائي في خصائص علي رضي الله عنه (برقم ١٦٠ و١٦١) وابن سعد في الطبقات (٢٥٢/٣) وأحمد في مسنده =

الحسن[1]، عن أمّه[2]، عن أم سلمة قالت: كان عمار ينقل اللِبن في بناء مسجد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى وَارىٰ الغبارُ شعر صدره، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن عماراً تقتله الفئة الباغية».

٦٤ ـ ١٨٧٨ أخبرنا الفضل بن موسى السيناني، نا عبدالمؤمن[3] بن

= (٦/٢٨٩، ٣١٥) وفي العلل (١/١٦٩) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم حديث ٧٠٣ بتحقيقي وأبو نعيم في الحلية (٣/٤٣) والبيهقي في الدلائل (٢/٢٦٨) وابن عساكر في تاريخه (١٢/٣٢٣) بطرق عن ابن عون به مثله إلّا أنّه جاء في بعض الروايات بزيادة هذا الرُّجز:

اللهمّ إنّ الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٢٢٤) عن أبي خيثمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون به.

وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٦) وأحمد في مسنده (٦/٣١١) وأبو نعيم في الحلية (٧/١٩٧) عن غندر عن شعبة عن خالد الحذاء عن سعيد بن أبي الحسن ومن طريق أيّوب وخالد الحذاء عن الحسن به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وعبدالله بن عمرو انظر خصائص علي رضي الله عنه للنسائي رقم حديث ١٢٦ ـ ١٦٨ وقد خرج المحقق د. أحمد ميرين البلوشي الحديثين راجعه إن شئت.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري.

(٢) أمّه هي خيرة مولاة أم سلمة رضي الله عنها من رواة مسلم وهي مقبولة وثقها ابن حبان في الثقات، انظر: التقريب/٧٤٦.

(٣) هو عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي القاضي قال الذهبي: صدوق وقال أبو حاتم: لا بأس به، وهكذا قال الحافظ ابن حجر، انظر الكاشف (٢/٢١٧) والجرح والتعديل (٦/٦٦) والتقريب/٣٦٦.

٦٤ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٠٢٥) اللباس باب ما جاء في القميص عن إبراهيم بن موسى عن الفضل بن موسى السيناني به مثله. =

خالد، عن ابن بريدة[1]، عن أم سلمة قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من القميص.

٦٥ ـ ١٨٧٩ أخبرنا وكيع[2]، نا عبدالحميد[3] بن بهرام، عن

= وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٧٦٢) عن محمد بن حميد الرازي حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح وكذا من طريق زيد بن الحباب والبيهقي في سننه (٢٣٩/٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٤٥/١٢) عن أبي خيثمة جميعهم عن عبدالمؤمن به وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبدالمؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزي»، وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تميلة عن عبدالمؤمن بن خالد عن عبدالله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة».

ومن الطريق المشار إليها: أخرجه الترمذي (برقم ١٧٦٣) وأبو داود (برقم ٤٠٢٦) وابن ماجه (برقم ٣٥٧٥)، باب لبس القميص. أخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) ومن طريقه أخرجه البيهقي في سننه (٢٣٩/٢) من طريق أبي تميلة بمثل ما أشار إليه الترمذي وكذا منه الحاكم في المستدرك (١٩٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي إلّا أنّه جاء عنده عن أبيه عن أمّه عن أم سلمة.

وقال الترمذي: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث عبدالله بن بريدة عن أمّه عن أم سلمة أصح...».

وجاء عند أبي داود عن أبيه بدل عن أمّه، ولم يذكر البيهقي عن أمّه فلعلّه سقطت والله أعلم.

(١) هو عبدالله بن بريدة الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيها ثقة، انظر: التقريب/٢٩٧.

(٢) هو وكيع بن الجراح الأمام المحدث المشهور.

(٣) هو عبدالحميد بن بهرام الفزاري المدائني، له عن شهر سبعون حديثاً يرويها متقنة. وثقه أبو داود قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: عبدالحميد بن بهرام صاحب شهر بن حوشب... صدوق، انظر الكاشف (١٤٩/٢) والتقريب/٣٣٣.

٦٥ ـ إسناده حسن والحديث صحيح بشواهده.

شهر[1] بن حوشب، عن أم سلمة/ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«يا مقلّب القلوب ثبّت قلبي على دينك، ثم قرأ: ﴿ربّنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٨].

= **تخـريجـه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٢) عن وكيع وهاشم كلاهما عن عبدالحميد به.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٦) في باب الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ الّتي دعا بها وعلمها عند الترمذي بعضه ـ ورواه أحمد وإسناده حسن». قلت: أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٥١٧) الدعوات، باب يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك عن معاذ بن معاذ حدثنا أبو كعب صاحب الحرير ـ وهو عبد ربّه بن عبيد ـ عن شهر به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». وأحمد في مسنده (٦/٣١٥) عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده المذكور.

وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٠) عن سليمان بن عبدالجبار حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو كعب يعني صاحب الحرير عن شهر به وكذا في (١٢/٤١٩) عن أبي خيثمة عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده المذكور.

(١) هو شهر بن حوشب الأشعري تابعي مشهور، وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم: «ما هو بدون أبي الزبير» وقال النسائي وغيره: «ليس بالقوي» قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق كثير الإرسال والأوهام» وقال: في الفتح (٣/٦٥) «وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض ضعف»، وانظر المغني في الضعفاء للذهبي (١/٤٣١) والتقريب/٢٦٩. =

٦٦ ـ ١٨٨٠ أخبرنا وكيع، نا يزيد[1] مولى آل الصهباء، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في قوله: ﴿ولا يعصينك في معروف﴾[2] إنّه النوح.

---

(١) هو يزيد بن عبدالله الشيباني أبو عبدالله الكوفي مولى الصهباء بنت هبيرة، قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات: انظر التهذيب (٣٤٣/١١ ـ ٣٤٤).

(٢) سورة الممتحنة: آية ١٢.

٦٦ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٣٠٧) التفسير تفسير سورة الممتحنة، حدثنا عبد بن حميد حدثنا أبو نعيم حدثنا يزيد بن عبدالله الشيباني بهذا الإسناد إلاّ أنّه قال: عن أم سلمة الأنصارية قالت: قالت امرأة من النسوة: ما هذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال: لا تَنُحْنَ.. الحديث مع قصة في آخره.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن».

وعزاه السيوطي في الدرّ (١٤١/٨) لابن سعد وأحمد وعبد بن حميد وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردوية» من حديث أم سلمة الأنصارية وذكر روايات غير المذكور في تفسير الآية بالنوحة وغيرها أيضاً. وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠٧/٦) من حديث حفصة عن أم عطية.

قلت: إيراد المؤلف الحديث في مسند أم سلمة ـ المخزومية أم المؤمنين ـ يدل على أنّ الحديث من مسندها، والذي جاء في المصادر السابقة أنّه من مسند أم سلمة الأنصارية وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤٤١/٤) الحديث المذكور في ترجمتها وعزاه للترمذي، وهي أم سلمة أسماء بنت يزيد بن السكن وكذا ذكر الحديث في ترجمتها في (٢٢٩/٤). والله أعلم.

٦٧ ــ ١٨٨١ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الحاطبي[١] وهو عثمان بن حاطب، عن أبي سلمة بن عبدالرّحمن قال: حدثتني أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبعض نسائه يغتسلان في الإناء الواحد.

٦٨ ــ ١٨٨٢ أخبرنا شبابة[٢] المدائني، نا ابن[٣] أبي ذئب، عن المقبري[٤]، عن عبدالله[٥] بن رافع مولى أم سلمة زوج النّبيّ ـ صلى الله

---

(١) هو عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الحاطبي مدني له ما ينكر، وقال أبو حاتم: روى عنه ابنه أحاديث منكرة، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: . . .يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، روى عنه ابنه عبدالرحمن ويعلى بن عبيد، انظر لسان الميزان (١٣٠/٤).

٦٧ ــ رجاله ثقات سوى الحاطبي، وثقه ابن حبان وله مناكير والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة، حدثنا عمار بن أبي معاوية البجلي عن أبي سلمة قال: حدثتني أم سلمة أنّها كانت تغتسل ورسول الله ﷺ من الجنابة في إناء واحد».

وقد تقدم مثله عن عائشة رضي الله عنه برقم ١٣، ٤١٨، ٨٣٧ ومواضع.

(٢) هو شبابة بن سوار المدائني ثقة حافظ من رجال الجماعة.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ثقة فقيه من رجال الجماعة.

(٤) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو أبو رافع المخزومي المدني ثقة من رجال مسلم والأربعة.

٦٨ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم من رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٨/٦) عن يزيد بن هارون وعن حجاج كلاهما عن ابن أبي ذئب به مثله غير أن يزيد قال: تربت يمينك بدل جبينك. ورجاله رجال الصحيح.

عليه وسلم ـ عن أمّ سلمة أنّ أم سُليم، امرأة أبي طلحة قـالت: يا رسولَ الله! هل على المرأة ترى في المنام أن زوجها يقع عليها غسل، فقال: «نعم، إذا رأت بللاً»، فقالت أمّ سلمة: أو تفعل ذلك المرأة، فقال: «تربت جبينك فأنى يأتي شبه الخُؤُلَةَ إلاّ من ذلك أيُّ النطفتين سبقت إلى الرّحم غلبت إلى الشبه».

٦٩ ـ ١٨٨٣ أخبرنا يحيى[1] بن يحيى، نا يحيى بن[2] بن المتوكل، عن إسماعيل بن رافع، عن ابن أبي سلمة المخزومي، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن كان لفي أوّل ما عهد إليّ ربّي ونهاني عنه بعدعبادةالأوثان(*) وشرب الخمر بعدما أحساه الرجال».

٧٠ ـ ١٨٨٤ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا ابن[3] لهيعة عن الأعرج[4]،

= قوله: شبه الخُؤُلَة: الخؤلة مصدر والخال أخو الأم، والخالة أختها، انظر مختار الصحاح/١٩٣.

(١) هو أبو زكريا التميمي النيسابوري الحافظ الثقة.

(٢) هو أبو عقيل المدني ويقال الكوفي ضعفه العلماء ولذا قال ابن عبدالبر: هو عند جميعهم ضعيف. انظر: التهذيب (١١/ ٢٧٠ - ٢٧١).

(*) هكذا في الأصل لعل بدون (الواو) أنسب والله أعلم.

٦٩ ـ ضعيف في إسناده أكثر من ضعيف.

(٣) جاء في الأصل «ابن أبي لهيعة» والصواب ما أثبته من مصادر ترجمتـه وهو عبدالله بن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية العبادلـة عنه ـ ابن المبارك وابن وهب وعبدالله المقري ـ صحيحة كـما صرحت المصادر بـذلك وانظر: التقريب/٣١٩.

(٤) والأعرج هو عبدالرحمن بن هرمز.

٧٠ ـ رجاله ثقات كلهم سوى ابن لهيعة صدوق مختلط ولكنه توبع كما سيأتي في التخريج ويتقوى بذلك حديثه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٢/٦) الطلاق باب وأولات الأحمال أجلهن =

عن أبي سلمة أنّ زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن أمّها أم سلمة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّ امرأة من أسلم يقال لها سبيعة توفي عنها زوجها وهي حامل فمر بها أبو السنابل/ ابن بَعْكك فخطبها فأبت أن تنكحه فقال لها: لا يصلح لكِ أن تنكحين حتى تعتدي آخر الأجلين فمكثت نحواً من عشرين ليلة فنفست فأتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألته فأمرها أن تنكح.

٧١ ـ ١٨٨٥ أخبرنا حاتم بن إسماعيل[١]، عن جعفر[٢] بن محمد، عن أبيه[٣] قالت أم سلمة: يا رسول الله: امرأة توفي عنها زوجها أفتأذن لها في أن تكتحل؟ فقال: «قد حسبكن فكنتن إذا توفي زوج المرأة أخذت بعرة فرمت بها خلفها ولا يكتحل حتى الحول وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشراً».

= أن يَضَعْنَ حملهن عن يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هُرْمُزَ الأعرج به وجاء عنده «فمكثت قريباً من عشر ليال» بدل عشرين. والنسائي في سننه (٦/١٩٣ ـ ١٩٤) الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها عن عبدالملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه عن جده به وكذا في تحفة الأشراف (١٣/٥٧) وساق له النسائي طرقاً كثيرة.

(١) هو حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي مولاهم صدوق كما في التقريب وله عن جعفر عن أبيه مراسيل، انظر: التهذيب (٢/١٢٨ ـ ١٢٩).

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أبو عبدالله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام. انظر: التقريب/١٤١ والتهذيب (٢/١٠٣).

٧١ ـ إسناده منقطع والحديث صحيح من غير هذا الوجه، وقد تقدم تخريجه.

(٣) أبوه هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، قال أحمد: لا يصحّ أنّه سمع من عائشة ولا من أم سلمة» وقال أبو حاتم: لم يلق أم سلمة، انظر: التهذيب (٩/٣٥١ ـ ٣٥٢).

٧٢ ـ ١٨٨٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا موسى بن عبيدة الرَّبَذي[١] أخبرني ثابت[٢] مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا خرج قبل الأولى صلّى ركعتين في المسجد ويصلّي ركعتين قبل العصر فقدم عليه وفد بني المصطلق وكان قد بعث إليهم الوليد[٣] بن عقبة فأخذ صدقات أموالهم بعد الوقعة، فلمّا سمعوا بذلك خرج منهم [قوم][٤] رُكوباً يفخّم رسول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويهديه في البلاد ويُحدّثه فلمّا سمع بهم رجع فقال [يا][٥]

---

(١) موسى بن عُبيدة ـ بضم أوّله ـ الربذي ـ بفتح الراء والموحدة ثم معجمعة ـ أبو عبدالعزيز المدني ضعيف ولاسيّما في عبدالله بن دينار وكان عابداً انظر: التقريب/٥٥٢.

(٢) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٤٦١) وقال مولى أم سلمة، روى عن أم سلمة روى عنه موسى بن عُبيدة الربذى ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٩٥).

(٣) له ترجمة في الإصابة (٣/٦٠١) وأشار إلى حديثه وقصّته هذه.

(٤) ما بين الحاجزين ليس في الأصل.

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته من مصادر التخريج.

٧٢ ـ في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف وكذا ثابت لم يوثقه إلّا ابن حبان.

تخـريجـه:

أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦/١٢٣) عن أبي كريب ثنا جعفر بن عون والطبراني في الكبير (٢٣/٤٠٠) عن مصعب حدثنا أبي حدثنا عبدالعزيز بن محمد كلاهما عن موسى بن عُبيدة به ولفظ الطبراني قريب من لفظ المؤلف.

وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١١١) إلى الطبراني وقال: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف». أخرج ما يتعلق بالركعتين بعد العصر الطبراني في الكبير (٢٣/٢٩٠) من طريق موسى بن عبيدة به.

وعزاه السيوطي في الدر (٧/٥٥٦) إلى المذكورين وإلى المؤلف وابن مردويه، وانظر الإصابة (٣/٦٠١ ـ ٦٠٢) حيث أشار إلى حديثه هذا.

رسولَ الله: إن وفد بني المصطلق منعوا صدقاتِهم فلمّا سمعوا بمرجعه أقبلوا على أثره حتى قدموا المدينة فصفوا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الصف الأوّل في صلاة الأولى، فقالوا: نعوذ بالله وبرسوله من غضب الله وغضب رسوله، ذكر لنا أنّك بعثت رجلاً تُصدّق أموالنا فسررنا بذلك وقرت به أعيننا فذكر لنا أنّه رجع فخشينا أن يكون ردَّه غضبٌ من الله ورسوله نعوذ بالله من غضب الله/ وغضب رسوله قالت: فما زالوا يعتذرون إليه حتى جاء المؤذن لصلاة العصر فصلّى المكتوبة ثم دخل بيتي وكان يومها فصلّى بعدها ركعتين لم يصلهما قبل ولا بعد فبعثت عائشة إليها ما هذه الصلاة الّتي صلاها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيتكِ فقالت: هذه سجدتان كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّيهما قبل العصر دخله بنو المصطلق فأنزل الله ـ عز وجل ـ: **﴿يا أيّها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق، بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة﴾**[1] الآية.

٧٣ ـ ١٨٨٧ أخبرنا المخزومي[2]، نا وهيب[3]، عن هشام بن عروة، عن فاطمة[4] ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلا ما فتق[5] الأمعاء وكان في الثدي قبل الفطام.

---

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

(٢) هو المغيرة بن سلمة المخزومي أبو هشام ثقة.

(٣) هو وهيب بن خالد بن عجلان أبو بكر البصري ثقة.

(٤) هي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، زوج هشام بن عروة ثقة، انظر: التقريب/٧٥٢.

(٥) فتق: فتق الشيء شقه أي فتحه، والأمعاء جمع معى انظر مختار الصحاح / ٤٩٠ و٦٢٨.

٧٣ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٤٤٩) كتاب الرضاع، باب ما جاء أنّ الرضاعة =

. . . .

= لا تحرم إلا في الصغر. . . عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام بـه نحوه. وقال: «حديث حسن صحيح».
وأخرجه ابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان (٦/٢١٤) عن عبدالله بن أحمد بن موسى حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة به. وأورده البغوي في شرح السنة (٩/٨٤) بدون الإسناد.
وكذا أخرجه ابن حزم في المحلّى (١٠/٢٠) به.

ما يُروى عن أهل الكوفة الشعبي[1] ومقسم[2] وشقيق[3] وابن القبطية[4] وغيرهم عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

٧٤ ـ ١٨٨٨ أخبرنا جرير[5]، عن عبدالعزيز[6] بن رفيع، عن

---

(١) هو عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل مات بعد المائة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/٢٨٧.

(٢) هو مقسم ـ بكسر أوّله وسكون ثانيه ـ ابن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم ويقال أبو العباس، وثقه جماعة وضعّفه بعض، وهو صدوق يرسل كما قال الحافظ في التقريب، انظر التهذيب (٢٨٨/١٠) وفيه قال البخاري: لا يعرف لمقسم سماع من أم سلمة ولا ميمونة ولا عائشة.

(٣) هو شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي أدرك النبي ﷺ ولم يره ثقة باتفاقهم مات بعد الجماجم سنة (٨٢ هـ) انظر: التهذيب (٣٦١/٤ ـ ٣٦٣).

(٤) هو عبيدالله بن القبيطة الكوفي ثقة من رجال مسلم وأبي داود والنسائي، انظر: التقريب/٣٧٤ والكاشف (٢٣٢/٢).

(٥) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٦) هو عبدالعزيز بن رفيع الأسدي أبو عبدالله المكي الطائفي، ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣٣٧/٦).

٧٤ ـ صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتن باب اقتراب الفتن (برقم ٢٨٨٢) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وقتيبة ثلاثتهم عن جرير به مثله. وكذا عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن عبدالعزيز بن رفيع به نحوه.

وأبو داود في سننه (٤٧٦/٤ ـ ٤٧٧) كتاب المَهْدِي برقم (٤٢٨٩) عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير به نحوه ولم يذكر قصة الخسف.

عبيدالله بن القبطية قال: دخل الحارث بن ربيعة وعبدالله بن صفوان على أم سلمة وأنا معها في زمن ابن الزبير فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، فقالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث حتّى إذا كانوا بالبيداء[1] خسف بهم»، قالت: فقلت: يا رسول الله! فكيف بمن كان كارها، قال: «يخسف به معهم ثم يبعث يوم القيامة علىٰ نيته».

قال: وقال أبو جعفر: هي بيداء المدينة.

٧٥ ـ ١٨٨٩ أخبرنا جرير[2]، عن منصور[3]، عن الشعبي[4]، عن

---

(١) البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة جهة مكة من التعليق على صحيح مسلم.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٣) منصور هو ابن المعتمر بن سليمان التيمي.

(٤) هو عامر بن شراحيل الشعبي.

٧٥ ـ رجاله ثقات وكذا حديث رقم (٧٦) رجاله ثقات إلاّ أنّه لا يعرف لمقسم سماع من أم سلمة وكذا لم يسمع الحكم هذا الحديث من مقسم إنّما هو من كتاب ولكنه يتقوّى بالسابق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٥٠٧٢) الأدب عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة والترمذي في سننه برقم (٣٤٨٧) الدعوات عن محمد بن غيلان عن وكيع عن سفيان كلاهما عن منصور به، وقال الترمذي: «حسن صحيح». والنسائي في سننه (٢٦٨/٨ و٢٨٥) في الاستعاذة عن محمد بن قدامة عن جرير به وعن محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان عن منصور به وكذا في عمل اليوم والليلة/١٧٥ ـ ١٧٦ عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن منصور به بزيادة «توكلت على الله بعد قوله بسم الله وأخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٣) عن فضيل بن عياض عن منصور به. وابن ماجه في سننه في الدعاء برقم (٣٨٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عَبِيْدَة بن =

أم سلمة ـ [رضي الله عنها] ـ قالت/ : كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا خرج من بيته قال: «بسم الله اللَّهم إنّي أعوذ بك أن أزل أو أضل أو أجهل أو يجهل عليّ».

٧٦ ـ ١٨٩٠ أخبرنا جرير، عن منصور، عن الحكم[١]، عن مقسم، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا خرج من بيته قال: «اللّهم إنّي أعوذ بك أن أزل أو أن أضل أو أن أجهل أو يجهل عليّ».

٧٧ ـ ١٨٩١ أخبرنا جرير[٢]، عن منصور[٣]، عن الحكم[٤]، عن

= حميد عن منصور به والطبراني في الكبير (٢٣/ ٣٢٠ ـ ٣٢١) بطرق عن الشعبي به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥١٩) وقال: إنه على شرطهما، فقد صحّ سماع الشعبي من أم سلمة وعائشة، ووافقه الذهبي.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٠٦، ٣٢١، ٣٢٢) وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٦) من طريق الشعبي به.

وانظر تحفة الأشراف (١٣/ ١٣ ـ ١٤) وانظر عمل اليوم والليلة/ ١٧٦.

وذكر المحقق له أنّ ابن المديني قال في العلل: لم يسمع الشعبي من أم سلمة والله أعلم، وقد تقدم قول الحاكم في صحة سماعه منها والله أعلم.

(١) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد ثقة فقيه عالم كثير الحديث إلّا أنّه قال أحمد وغيره لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلّا خمسة أحاديث وعدّها القطان، حديث الوتر والقنوت وعزمة الطلاق وجزاء الصيد، والرجل يأتي امرأته وهي حائض، انظر: التهذيب (٢/ ٤٣٣ ـ ٤٣٤).

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) هو الحكم بن عتيبة الكندي وهذا الحديث مما ذكره العلماء أنه سمعه من المقسم.

٧٧ ـ صحيح على شرط مسلم ومقسم لا يعرف بالتدليس حتى نحمل عنعنته على الانقطاع بل ذكر ابن سعد ما يفيد الاتصال، حيث قال في الطبقات =

مقسم[1]، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوتر بخمس وسبع ولا يفصل بينهن بسلام ولا كلام.

٧٨ ـ ١٨٩٢ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا الأعمش[3]، عن عمرو[4] بن مرة، عن يحيى[5] بن الجزار، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ

= (٢١٧/٥) «وقد روى عن أم سلمة سماعاً» فالإمام البخاري في التاريخ الصغير (٢٩٤/١) نفى معرفة سماعه من أم سلمة وميمونة وعائشة بقوله لا يعرف سماعه فقوله المذكور لا ينفي ثبوت السماع حيث ما نفى ذلك فعلم مما ذكر أنه لا مانع من سماعه منها وقد أدركها والله أعلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر عن قتيبة عن جرير وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير والطبراني في الكبير (٢٨٣/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق عن الثوري كلاهما عن منصور به مثله.

وهو عند عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٤٦٦٨) ومن طريقة أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) بمثل إسناده السابق عند الطبراني.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٤٥٨) الصلاة، باب ما جاء في الوتر بسبع ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧٩/٤) والحاكم في المستدرك (٣٠٦/١) وصححه ووافقه الذهبي وكذا الطبراني في الكبير (٣٢٤/٢٣) جميعهم من طريق يحيى بن الجزار عن أم سلمة بلفظ: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث عشرة، فلما كبر وضعف أوتر بسبع». وقال الترمذي: حديث أم سلمة حديث حسن».

(١) وهو مقسم بن بجرة أو نجدة وهو لا يعرف بالتدليس.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

(٣) هو سليمان بن مهران.

(٤) هو عمرو بن مرّة بن عبدالله الجَمَلي ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو يحيى بن الجزار العُرَنْي صدوق رُمي بالغلو في التشيع، وهو من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/٥٨٨.

٧٨ ـ إسناده حسن وقد تقدم تخريجه وتحسين الترمذي له من هذه الطريق.

صلى الله عليه وسلم ـ يوتر بثلاث عشرة فلما كبر وضعف أوتر بخمس أو سبع. شك إسحاق[1].

٧٩ ـ ١٨٩٣ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا همام[2]، نا قتادة[3]، عن صالح[4] أبي الخليل، عن سفينة[5]، عن أم سلمة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لمّا حضر جعل يقول: «الصلاة، الصلاة»، قال: فجعل يتكلم بها ولا يكاد لسانه يفيض.

= (١) هو إسحاق بن راهوية المؤلف.

(٢) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي أبو عبدالله البصري عن قتادة وعنه عبدالصمد بن عبدالوارث، ثقة ربما وهم، انظر التهذيب (١١/٦٧ ـ ٧٠) والتقريب/٥٧٤.

(٣) هو قتادة بن دعامة السدوسي.

(٤) هو صالح بن أبي مريم الضبَعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ مولاهم أبو الخليل البصري أرسل عن أبي قتادة وأبي موسى وأبي سعيد وسفينة مولى رسول الله ﷺ وعنه قتادة، قال ابن معين وأبو داود والنسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، قال فيه ابن عبدالبر في التمهيد: لا يحتج به ـ ولذا قال الحافظ ابن حجر: أغرب ابن عبدالبر فقال: لا يحتج به، وهو من رجال الجماعة، انظر التهذيب (٤/٤٠٢ ـ ٤٠٣) والتقريب ص ٢٧٣.

(٥) هو مولى رسول الله ﷺ صحابي.

٧٩ ـ إسناده منقطع.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٧) عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٢٥) الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض الرسول ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن يزيد بن هارون حدثنا همام فذكره به وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٤١٤) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا همام بن يحيى به. وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١١، =

. . . .

= ٣٢١) عن بهز وعفان وكذا البيهقي في الدلائل (٧/٢٠٥) من طريقيهما عن همام به.

وجاء عند بعضهم بزيادة «وما ملكت أيمانكم...» وقال البوصيري في إسناد ابن ماجه المذكور: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته، ورواه مسدد في مسنده عن يزيد حدثنا سعيد عن قتادة فذكره بإسناده ومتنه. ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أم سلمة أيضاً ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون به ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبدالواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة فذكره ورواه النسائي في الكبرى في كتاب الوفاة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن قتادة به، ورواه فيه أيضاً عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون به ورواه أيضاً فيه عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به...». قلت: ما ذكره البوصيري رحمه الله فيه تساهل لأن صالح بن أبي مريم لم يسمع من سفينة كما تقدم فبذلك يكون الإسناد منقطعاً، والله أعلم.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٠، ٣١٥) عن محمد بن أبي عدي وعن روح كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفينة عن أم سلمة به وكذا أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/١٣) عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة به وعن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به كما في المصدر السابق للمزي (٤/٢٣) (برقم ٤٤٨٤) وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٥) عن عبدالواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة والبيهقي في الدلائل (٧/٢٠٥) من طريق محمد بن الفضل عن أبي عوانة عن قتادة به ولكنه منقطع حيث لم يسمع قتادة عن سفينة.

٨٠ ـ ١٨٩٤ قال إسحاق[١]: وحُدِّثت عن هشام[٢]، عن الحسن[٣]، عن ضبة[٤] بن محصن، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه

---

(١) هو إسحاق بن راهوية المؤلف وقوله حُدِّثت مشعر بالانقطاع.

(٢) هو هشام بن حسان الأزدي أبو عبدالله البصري روى عن الحسن البصري ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (١١/٣٤ ـ ٣٧) وكذا روى عنه هشام الدستوائي.

(٣) والحسن هو ابن أبي الحسن البصري. وهو أيضاً من رجال الصحيح ثقة.

(٤) هو ضبة بن محصن العنزي روى عن أم سلمة وعنه الحسن البصري، بصري صدوق من رجال مسلم، انظر التقريب/٢٧٩ والجرح والتعديل (٤/٤٦٩) لابن أبي حاتم.

٨٠ ـ إسناده منقطع، ولكنه جاء موصولاً عند مسلم وغيره فهو صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٢٢٦٦) الفتن باب أئمة تعرفون منهم وتنكرون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٦/٢٩٥) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤١٤) عن أبي خيثمة ثلاثتهم عن يزيد بن هارون حدثنا هشام به نحوه.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٨٥٤) الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء عن حسن بن الربيع البجلي حدثنا ابن المبارك وأحمد في مسنده (٦/٣٠٥) عن يحيى بن سعيد والبغوي في شرح السنة (١٠/٤٨) من طريق عيسى بن يونس جميعهم عن هشام به.

وكذا مسلم (برقم ١٨٥٤) وأبو داود في سننه (برقم ٤٧٦٠) السنة باب في قتل الخوارج والبيهقي في سننه (٨/١٥٨) قتال أهل البغي من طريق حماد بن زيد عن المعلى بن زياد وهشام به.

وسلم ـ قال: «سيكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برىء ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله! أفلا ننابذهم؟ قال: «لا ما صلوا».

٨١ ـ ١٨٩٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي[(١)]، عن يزيد[(٢)] بن جابر، عن رُزيق[(٣)] بن حَيّان، عن مسلم[(٤)] بن قرظة، عن عوف بن مالك، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «خيار أئمتكم

= وأيضاً مسلم برقم (١٨٥٤) والطيالسي في مسنده (١٥٦/٢) وأحمد في مسنده (٣٢١/٦) من طريق همام بن يحيى بن قتادة به كذا مسلم والبيهقي في (١٥٨/٨) من طريق محمد بن بشّار عن معاذ بن هشام عن أبيه هشام عن قتادة به نحوه.

(١) هو عبدالرحمن بن عمرو الإمام المشهور.

(٢) هو يزيد بن جابر الأزدي، الدمشقي ثقة فقيه من رجال مسلم، انظر التقريب/٦٠٦.

(٣) هو رُزيق بن حيّان الدمشقي أبو المقدام ويقال زُريق بتقديم الزاي صدوق من رجال مسلم، المصدر نفسه/٢٠٩.

(٤) هو مسلم بن قَرَظة ـ بفتحات والظاء المعجمة ـ الأشجعي من رجال مسلم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو بكر البزار: مسلم هذا مشهور وذكره يعقوب بن سفيان من الطبقة العليا من أهل الشام، انظر: التهذيب (١٣٤/١٠).

٨١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨١/٣) كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، عن المؤلف به مع زيادات فيه وكذا من وجه آخر من طريق يزيد بن جابر به نحوه وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي بنحوه.

الذين تحبونهم ويحبّونكم/ وشرار أئمتكم الّذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنوهم ويلعنونكم»، قالوا: يا رسول الله! أفلا ننابذهم بالسيف، [فقال][1]: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة فإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنتزعوا [يداً][2] من طاعته».

٨٢ ـ ١٨٩٦ أخبرنا جرير[3]، عن المغيرة بن مِقْسم الضبي، عن أم موسى[4]، عن أم سلمة أنّها قالت: والذي تحلف به أم سلمة أنّ عليّاً ـ رضي الله عنه ـ كان أقرب الناس عهداً برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلمّا كان غداة قبض أرسل[5] إليه رسولاً وأراه كان بعثه في

---

(١) في الأصل «أبداً» والتصويب من صحيح مسلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٢) في الأصل «فقالوا» والتصويب من صحيح مسلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

(٤) أم موسى هي سُرِّية علي رضي الله عنه قيل اسمها فاختة وهي حبيبة، قال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً وقال العجلي: كوفية تابعية ثقة، انظر التهذيب (١٢/٢٨١) وفي التقريب مقبولة.

(٥) جاء في الأصل بإثبات لفظ الجلالة (الله) وهو خطأ.

٨٢ ـ إسناده لا يقل عن درجة الحسن إن شاء الله.

تخـريجـه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٥٦ ـ ٥٧) الفضائل، باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن جرير به ومن طريقه أخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على المسند (٦/٣٠٠) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٤) به وكذا عن أبي خيثمة عن جرير به في (١٢/٤٠٤) وأحمد في مسنده (٦/٣٠٠) عن جرير به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١١٢) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى... والطبراني باختصار، ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة».

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٧٥) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن الحسين بن إسحاق عن عثمان كلاهما عن جرير به مختصراً.

حاجة له قالت: فجعل يقول: غداة[1]، أجاء عليّ أجاء عليّ ثلاث مرات، فجاء قبل طلوع الشمس، فلما جاء عرفنا أنّ له إليه حاجة، فخرجنا من البيت وكنا عدنا يومئذ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيت عائشة فكنت من آخر من خرج من البيت ثم جلست أدناهن من الباب فانكب عليه عليّ فجعل يناجيه ويُسارّه، فكان أقرب الناس عهداً برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليّ.

٨٣ ـ ١٨٩٧ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا موسى[2] الجهني، عن صالح[3] بن إرْبَد النخعي، عن أم سلمة قالت: دخل الحسين بن علي على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ البيت وأنا جالس عند الباب فتطلعت فرأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقلّب شيئاً بكفّه،

---

(١) جاء في الأصل بتكرار لفظ الغداة ولا معنى لذلك هنا وجاء في مسند أبي يعلى غداة بعد غداة.

(٢) هو موسى بن عبدالله ويقال: ابن عبدالرّحمن الجهني أبو سلمة الكوفي ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب/٥٥٢.

(٣) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٩٤/٤) وقال: روى عن أم سلمة وروى عنه موسى الجهني سمعت أبي يقول ذلك.

٨٣ ـ رجاله ثقات سوى صالح بن أربد النخعي ترجمه ابن أبي حاتم كما تقدم ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلاً ولكنه توبع في بعض الطرق.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥/٣ ـ ١١٦) وفي (٣٢٨/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن بحر ثنا عيسى بن يونس (ح) وثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يعلى بن عبيد قالا: ثنا موسى بن صالح الجهني به وجاء عنده في موضع صالح بن زيد، وفي الموضع الثاني صالح بن أربد والصواب إربد كما في مصادر ترجمته. وله طرق أخرى عنده وقال الهيثمي في المجمع (١٨٩/٩) رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات وفي سند الروايتين اللتين لم تذكر فيهما أم سلمة يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ضعيف.

والصبيّ نائم على بطنه، فقلت: يا رسول الله! رأيتك تقلب شيئاً في كفك والصبي نائم على بطنك ودموعك تسيل؟ قال: «إنّ جبريل أتاني بالتربة الّتي يقتل فيها وأخبرني إنّ أمتك تقتله».

٨٤ ـ ١٨٩٨ قال إسحاق: سمعت أبا بكر بن/ عياش يقول: سمعت الأعمش يقول: قال الحسن: أما والله ما حلّ لهم قتله، أما والله ما حلّ له خروجه.

٨٥ ـ ١٨٩٩ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا سهل بن أبي الصلت قال: سمعت الحسن[1] يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إن ابني هذا سيّد يُصْلح الله به فئتين من المسلمين، يعني الحسن بن علي»، قال الحسن: فقد والله أدركت ذلك أصلح الله به فئتين من المسلمين.

---

٨٤ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّ الأعمش مدّلس ورواه بقوله: قال الحسن ـ وهو البصري ـ مما يدلّ على الانقطاع والله أعلم.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري هكذا رواه المؤلف مرسلاً وجاء ذكر الواسطة بينه وبين رسول الله ﷺ وهي أبو بكرة رضي الله عنه.

٨٥ ـ مرسل والحديث جاء موصولاً عند أحمد والبخاري وغيرهما.

وهذا الحديث ليس من مسند أم سلمة ولعله بمناسبة ذكر الحسين في الحديث السابق ذكر هذا الحديث لما يتناول ذكر الحسن رضي الله عنهما.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧/٥ ـ ٣٨ و٤٧ و٥١) والبخاري في صحيحه برقم ٢٧٠٤ و٣٦٢٩ و٣٧٤٦ و٧١٠٩ وأبو داود في سننه برقم (٤٦٦٢) والنسائي في سننه (١٠٧/٣) والترمذي برقم (٣٨٦٢) والطبراني في الكبير (٢١/٣ و٢٢ ـ ٢٤) من طرق عن الحسن عن أبي بكرة به مختصراً ومع قصته في بعض الطرق.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٩) رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثق».

٨٦ ــ ١٩٠٠ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا سفيان[١]، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيدالله، عن عبدالله[٢] بن شداد قال: شهدت أبا هريرة يقول لمروان[٣]: توضئوا مما مسّت النّار، فأرسل مروان إلى أم سلمة رسولاً يسألها فقالت: «نَهَسَ[٤] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عندي من كتف ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٨٧ ــ ١٩٠١ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيدالله قال: سمعت عبدالله بن شداد يقول: قال مروان: كيف نسأل أحداً وفينا أزواج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرسل

---

(١) هو الثوري.
(٢) هو عبدالله بن شداد بن الهاد.
(٣) هو مروان بن الحكم الأموي.
(٤) نهس بفتح النون والهاء ـ أي أخذ اللحم بأطراف أسنانه والنهش أخذه بجميعها.

٨٦ ــ رجاله ثقات كلّهم.
حديث أبي هريرة بدون القصة أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢/ ٢٣٤).
كما أخرج شواهد عدة لحديث أم سلمة رضي الله عنها.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٠٦) عن وكيع به مثله وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٤٣٧) عن أبي خيثمة حدثنا وكيع بمثل إسناده المذكور وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣١٧، ٣٢٣) عن محمد بن جعفر وعفان والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٦٥) عن أبي بكرة ثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري به وكذا عن أبي بكرة عن أبي داود عن شعبة عن أبي عون الثقفي بدون القصة.

٨٧ ــ رجاله ثقات كلّهم.
تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

إلى أم سلمة فقالت: نشلت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كتفاً فأكل منها ثم قام فصلّى ولم يمسّ ماءاً.

۸۸ ـ ۱۹۰۲ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

۸۹ ـ ۱۹۰۳ أخبرنا وكيع، نا سفيان[١]، عن حبيب[٢] بن أبي ثابت، عن وهب[٣] مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رآها وهي تختمر فقال: «لية لاليتين».

قال إسحاق[٤]: إن كان بثلاثة جاز كان يحبّ الوتر.

---

۸۸ ـ رجاله ثقات كلّهم انظر تخريج ح ٨٦.

(١) هو الثوري.

(٢) هو ثقة جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ولكنه من الطبقة الثالثة من المدلسين وقد احتمل كثير من الأئمة تدليسهم.

(٣) وهب هو مولى أبيّ أحمد بن جحش ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤٩٠) قال ابن القطان: وهب هذا لا يعرف، وفي التقريب مجهول، وقال الذهبي: في الكاشف (٣/٢٤٥) وثق ـ فمثله يعتبر بحديثه والله أعلم انظر التهذيب (١١/١٦٨).

(٤) هو إسحاق بن راهوية المؤلف.

۸۹ ـ في إسناده وهب مولى أبي أحمد تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٣٦٣) اللباس، باب الاختمار (برقم ٤١١٥) عن زهير بن حرب حدثنا عبدالرحمن /ح/ وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان به مثله، وقال أبو داود: معنى قوله: «لية لا ليتين» يقول: لا تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقاً أو طاقين، وكذا قال الخطابي: لئلاّ تكون إذا تعصبت بخمارها صارت كالمتعمّم من الرّجال يلوي أطراف العمامة على رأسه من معالم السنن بذيل السنن.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٤ و٢٩٦) عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان به وكذا عن وكيع عن سفيان به في (٦/٢٩٤ و٣٠٦ ـ ٣٠٧). =

٩٠ ــ ١٩٠٤ أخبرنا حسين بن علي الجعفي، نـا زائدة(١)، عن أبي حمزة(٢)، عن أبي صالح(٣) فيما أعلم، عن أم سلمة أنّ ذا قرابة لأم سلمة/ دخل عليها فلمّا أراد أن يسجد نفخ، فقالت أم سلمة: لا تفعل فإنّي سمعت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول لغلام له أسود: «تَـرّبْ وجهك يا رباح».

= وأبو يعلى في مسنده (٤٠٦/١٢) عن أبي خيثمة عبدالرحمن والطبراني في الكبير (٣١٢/٢٣) من طريق المؤلف عن عبدالرزاق ومن طريق علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثلاثتهم عن الثوري به مثله وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك (١٩٤/٤ ـ ١٩٥) وصححه ووافقه الذهبي.

(١) هو زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ثقة من رجال البخاري روى عنه حسين بن علي الجعفي، انظر التهذيب (٣٠٦/٣).

(٢) هو ميمون أبو حمزة الأعور الكوفي روى عن أبي صالح مولى طلحة، ضعيف متكلم فيه انظر التهذيب (٣٩٥/١٠).

(٣) هو أبو صالح مولى طلحة ويقال مولى أم سلمـة اسمه داود روى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ رأى غلاما إذا سجد نفخ وقال تربّ وجهك ـ وهـو حديثنا ـ وعنه ميمون أبو حمزة، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه من رواية غير أبي حمزة ميمون عنه، في التقريب/٦٤٨ مقبول وانظر التهذيب (١٣٢/١٢).

٩٠ ــ في إسناده ضعيف ومقبول.

تخـــريجـــه:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٧١/١) والبيهقي في سننه (٢٥٢/٢) الصلاة باب ما جاء في النفخ في موضع السجود من طريق معاوية بن عمـرو عن زائدة به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو تساهـل منهما فـإن أبا حـمزة ضعيف كما تقدم وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠١/٦) عن طلق بن غنام عن سعيـد بن عثمان الـوراق وفي (٣٢٣/٦) عن عفان حـدثنا حـماد بن سلمـة والترمذي في سننه برقم (٣٨١) الصلاة، باب ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة عن أحمد بن منيع حدثنا عباد بن العوام عن ميمون أبي حمزة به. =

٩١ ـ ١٩٠٥ قال إسحاق: ورواه غير واحد عن زايدة، عن أبي صالح قال: كنت عند أم سلمة فدخل ذو قرابة لها فقام فصلّى.

٩٢ ـ ١٩٠٦ أخبرنا يونس بن بكير، نا عنبسة بن الأزهر، عن سلمة بن كهيل، عن أم سلمة أنّها قالت لذي قرابة لها قام فصلّى فنفخ: لا تفعل فإنّي سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول لغلامه رباح: «لا تنفخ فإنّ النفخ كلام».

٩٣ ـ ١٩٠٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن شقيق بن

= وقال الترمذي: «وحديث أم سلمة إسناده ليس بذاك وميمون أبو حمزة ضعّفه بعض أهل العلم».

ولكن أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨٥/١٢) عن كامل حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أم سلمة به بدون واسطة ميمون فلعلّه سقط عنده والله أعلم، وإلّا يكون إسناده أصح من الأوّل.

وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (برقم ١٩٠٤) بترتيبه الإحسان عن أحمد بن يحيى الشحام حدثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنا الرّبيع بن روح حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن عدي بن عبدالرّحمن عن داود بن أبي هند عن أبي صالح به فهذا الإسناد صحيح على شرط ابن حبان فإن عدي بن عبدالرحمن وأبا صالح لم يوثقهما إلّا هو.

٩١ ـ أشار المؤلف إلى الاختلاف في لفظ الحديث باختلاف طرقه.

٩٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ولكن لم أقف على تصريح برواية سلمة بن كهيل عن أم سلمة رضي الله عنها وقد ذكر رواية عن بعض الصحابة في التهذيب (١٥٥/٤) وقال ابن المديني في العلل: «لم يلق سلمة أحداً من الصحابة إلّا جندباً وأبا جحيفة» هكذا قال: ولكن ثبتت رواية عند ابن ماجه بإسناد صحيح عن ابن أبي أوفى، انظر تخريج الحديث السابق.

٩٣ ـ رجاله ثقات كلّهم من رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩١٩) الجنائز، باب ما يقال عند المريض =

سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إذا شهدتم المريض أو الميت فقولوا خيراً فإنّ الملائكة يُؤمنون على ما تقولون» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك فقال: «قولي اللّهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقبى صالحة» قالت: فاعقبني الله محمداً.

٩٤ ـ ١٩٠٨ أخبرنا أبو معاوية[١] وغيره[٢]، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله، وقالت: فقلته فأعقبني الله محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= والترمذي في سننه (برقم ٩٧٧) الجنائز، باب تلقين الميت وابن ماجه في سننه (برقم ١٤٤٧) الجنائز، باب ما يقال عند المريض إذا حضر وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٩١) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٣٦) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

وأبو داود في سننه (برقم ٣١١٥) الجنائز باب ما يستحب أن يقال عند الميّت من الكلام عن محمد بن كثير أخبرنا سفيان والنسائي في سننه (٤/٤ - ٥) الجنائز. باب كثرة ذكر الموت من طريق يحيى بن سعيد وأحمد في مسنده (٦/٣٠٦) عن يحيى بن سعيد وعن ابن نمير والبيهقي في سننه (٣/٣٨٣) من طريق عبيد الله بن موسى، والبغوي في شرح السنة (٥/٢٩٢) من طريق حميد بن زنجوية حدثنا محاضر بن المورع جميعهم عن الأعمش به وقال الترمذي: «حديث أم سلمة حديث حسن صحيح».

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) مثل الثوري ويحيى بن سعيد وابن نمير وعبيدالله بن موسى وقد تقدم تخريجه من هذه الطرق في الحديث السابق.

٩٤ ـ رجاله رجال الصحيح، انظر ح ٩٣.

تخـريجـه:

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠٠) عن أبي خيثمة حدثنا جرير عن الأعمش به.

٩٥ ـ ١٩٠٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة قال: سمعت موسى وهو ابن أبي عائشة قال: سمعت مولى أم سلمة(١) يقول: سمعت أم سلمة تقول:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا صلّى الصبح وسلّم قال: «ألّلهم [إنّي](٢) أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً.

---

(١) مولى أم سلمة اسمه عبدالله بن شداد ـ وقع في الأفراد للدراقطني ـ وهو عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي أبو الوليد المدني ولد على عهد النبي ﷺ ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات وكان معدوداً في الفقهاء مات بالكوفة سنة إحدى وثمانين، انظر: التقريب (٣٠٧ و٧٣٧).

(٢) سقط من الأصل مع وضع العلامة فوقها زدتُه من مصادر التخريج.

٩٥ ـ رجاله ثقات ومولى أم سلمة عرف بأنّه عبدالله بن شداد.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ٩٢٥) الإقامة باب ما يقال بعد التسليم عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة بن سوار وأحمد في مسنده (٣٠٥/٦ و٣٢٢) عن روح وعن محمد بن جعفر وأبو يعلى في مسنده (٣٦١/١٢) عن محمد بن بشار حدثنا محمد وفي (٣٨٢/١٢) عن مجاهد حدثني بهز وابن السني في عمل اليوم والليلة (برقم ١١٠) من طريق أبي يعلى حدثنا أبو خيثمة عن يحيى بن سعيد جميعهم عن شعبة بإسناده المذكور.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦، ٣١٨) عن وكيع حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة به وكذا عنده عن وكيع حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عمن سمع أم سلمة فذكره به.

وأخرجه الحميدي في مسنده برقم (٢٩٩) عن سفيان عن عمرو بن سعيد عن موسى به. والطبراني في الصغير (٢٦٠/١) من طريق الشعبي عن أم سلمة به وقال: لم يروه عن سفيان إلاّ النعمان تفرد به عامر وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/١٠) رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات».

٩٦ ــ ١٩١٠ أخبرنا جرير[1]، عن ليث[2] بن أبي سليم، عن علقمة/ بن مرثد، عن المعرور بن سويد، عن أمّ المؤمنين أم سلمة قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن من يمسخ أيكون له نسل، فقال: «ما مسخ أحد قط فكان له نسل ولا عقب».

٩٧ ــ ١٩١١ أخبرنا عبيدالله بن موسى، عن عمار[3] الدهني، عن امرأة منهم أنها سألت أم سلمة، عن النبيذ فقالت: كنا ننبذ غدوة

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

(٢) ضعيف لكونه اختلط ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

٩٦ ــ رجاله ثقات سوى ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠٣) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في الكبير (٢٣/٣٢٥) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن إدريس كلاهما عن ليث بن أبي سليم به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١١):

«رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجالهما رجال الصحيح».

قلت: ليث بن أبي سليم ليس بمدلس إنّما ضعّف لاختلاطه وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده ـ والله أعلم.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٦٦٣) وأحمد في مسنده (١/٣٩٠، ٤٣٣، ٤٤٥) والحميدي في مسنده (١/٦٨) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٢١٣ ـ ٢١٤) وغيرهم.

(٣) هو عمار بن معاوية الدُّهني ـ بضم أوّله وسكون الهاء بعدها نون ـ أبو معاوية البجلي الكوفي، صدوق يتشيع من رجال مسلم والأربعة، انظر: التقريب/٤٠٨.

٩٧ ــ في إسناده راوٍ مبهم لم أعرفه.

الحنتم: الجرّة الخضراء انظر مختار الصحاح للرازي زين الدين محمد بن أبي بكر/١٥٨.

فيشربه عشية وننبذ عشية فيشربه غدوة، فقالت: كل مسكر حرام، نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن النبيذ في الحنتم والدباء والمزفت.

قال إسحاق: الدّهني قبيلة من بني الدّهن.

٩٨ ـ ١٩١٢ أخبرنا جرير[١]، عن الشيباني[٢] سليمان أبي إسحاق، عن حسان[٣] بن المخارق، عن أم سلمة قالت: نبذت نبيذاً في كوز

= الدباء: بالضم والتشديد والمدّ، القرع الواحدة دُبّاءة، المصدر نفسه/١٩٨.
المزفت: هي الجرة المطلية بالزفت، انظر المصدر السابق نفسه/٢٧٢.

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٢) هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٢٣٥) وقال: روى عن أم سلمة وأبي عبدالله الجدلي وسعيد بن جبير، روى عنه الشيباني وجابر بن يزيد بن رفاعة ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٣) ولم يورد فيه شيئاً من الجرح والتعديل، وترجمه ابن حبان في الثقات (٤/١٦٣) قال: يروى عن أم سلمة، روى عنه أبو إسحاق الشيباني.

٩٨ ـ في إسناده حسان بن مخارق وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٣٩٧) عن أبي يعلى وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠٢) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله.

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/٥) باب النهي عن التداوي بالمسكر عن حسن بن هارون بن سليمان حدثنا أبو معمر القطيعي حدثنا جرير فذكره بمثل إسناده المذكور. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٨٦) وقال: «رواه أبو يعلى والبزار إلاّ أنّه قال (في كوز) بدل (في تور) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان».

وكذا عزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢/٣٥٦) إلى أبي يعلى ولطرفه الأخير شاهد صحيح من حديث طارق بن سويد الجعفي عند مسلم في الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر (برقم ١٩٨٤) وعند أبي داود في =

فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يغلي فقال: ما هذا؟ قلتُ: اشتكت ابنة لي فنبذت لها هذا، فقال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنّ الله لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم».

٩٩ - ١٩١٣ أخبرنا جرير[1]، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة قال: دخل عبدالرّحمن بن عوف على أم سلمة فقال: «إنّي خفت أن يكون كثرة مالي تهلكني فإنّي من أكثر قريش[2] مالاً، فقالت: أي بنيّ تصدق، فإنّي سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه، فدخل عبدالرحمن على عمر فأخبره بما أخبرته أم سلمة، فدخل عمر على أم سلمة فقال لها: بالله أمنهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أبرىء أحداً بعدك.

= سننه برقم (٣٨٧٣) في الطب باب في الأدوية المكروهة وعند الترمذي (برقم ٢٠٤٧) الطب، باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر، وعند ابن حبان في صحيحه (برقم ١٣٧٧) وعند أحمد في مسنده (٣١٧/٤) و(٢٩٢/٥ - ٢٩٣).

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٢) في الأصل «قريشاً» ولا يستقيم وما أثبتُه من التخريج.

٩٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و٣٠٧ و٣١٧) عن أبي معاوية محمد بن خازم وعن عبدالرزاق عن سفيان وعن محمد بن عبيد وابن طهمان في مشيخته (برقم ١٤٣) عن الحسن بن عمارة، وأبو يعلى في مسنده (٤٣٦/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن خازم أربعتهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٩): «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح».

١٠٠ ـ ١٩١٣ أخبرنا المصعب[1] بن مقدام، نا إسرائيل[2]، عن عثمان[3] بن موهب أنّه دخل على أم سلمة/ زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه

---

(١) هو أبو عبدالله الكوفي من رجال مسلم، في التقريب/٥٣٣، صدوق له أوهام.

(٢) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو يوسف الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) هو عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي أبو عبدالله ويقال أبو عمرو المدني روى عن أم سلمة وعنه إسرائيل من رجال الشيخين، ثقة، انظر: التهذيب (١٣٢/٧).

١٠٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٨٩٦ و٥٨٩٧ و٥٨٩٨) اللباس عن موسى بن إسماعيل عن سلام، هو ابن أبي مطيع وعن مالك عن إسرائيل وكذا عن أبي نعيم حدثنا نصير بن الأشعث وابن ماجه في سننه اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن سلام بن أبي مطيع جميعهم عن عثمان بن عبدالله بن موهب به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن هاشم بن القاسم عن أبي معاوية يعني شيبان عن عثمان به. وعن ابن مهدي ثنا سلام بن أبي مطيع به بدون قوله وكان إذا اشتكى إلى آخره وكذا منه في (٣١٩/٦) وعن عفان عن سلام بن أبي مطيع به بدون الجملة المذكورة.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٢/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ومعلى بن أسد قالا ثنا سلام بن أبي مطيع وكذا من وجه آخر عن منصور بن دينار كلاهما عن عثمان به نحوه بدون الزيادة الأخيرة وجاء عنده فأخرجت صرّةً بدل جلجل، وليس عند غيره صرّة ولا جلجل، والصرّة معروفة وهي الكيس. فالجلجل إمّا المراد دهن جلجلان أي كان في هذا الدهن شعر النبي ﷺ أو المراد به الجرس وكانت وضعت فيه شعر النبيّ ﷺ ـ والله أعلم ـ قوله فحصحصت: أي حركته انظر النهاية لابن الأثير (٢٨٤/٦ و٣٩٤).

وسلم - فأخرجت له جلجل فيه من شعر النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فإذا هو قد صبغ أحمر، وكان إذا اشتكى أحد وأصابته عين جاء بإناء فحصحصت له فشرب منه.

١٠١ ـ ١٩١٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان(١)، عن منصور(٢)، عن الحكم(٣)، عن مقسم(٤)، عن أم سلمة قالت: أوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسبع أو خمس لا يفصل بينهم بكلام ولا تسليم.

١٠٢ ـ ١٩١٥ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر(٥)، عن أبي بكر(٦) بن

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي من رجال الجماعة.

(٣) والحكم هو ابن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد ويقال أبو عبدالله من رجال الجماعة.

(٤) ومقسم هو ابن بجرة ويقال: ابن نجدة تقدم وقد صحّ سماعه عن أم سلمة، كما ذكر ابن سعد في الطبقات (٢١٧/٥) وقد روى عن أم سلمة سماعاً».

١٠١ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير وفي (٣١٠/٦) عن عبدالرزاق والنسائي في سننه (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر بخمس عن قتيبة عن جرير وأبو يعلى في مسنده (٣٩٨/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير كلاهما عن سفيان به وقد تقدم.

(٥) هو مِسعر بن كِدام.

(٦) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٩/٩) فقال: أبو بكر بن عمارة بن رويبة الثقفي روى عن أبيه وعنه إسماعيل بن أبي خالد ومسعر.

١٠٢ ـ في إسناده من لم أعرفه.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤١٧/٢٣) حدثنا أحمد بن عمر والخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر به سوى فرق عن عمته بدل =

عمارة، عن أخت[1] لأبي بكر بن عمرو رجل منهم عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تُبْقي[2] ضفرتها.

۱۰۳ ـ ۱۹۱٦ أخبرنا وكيع[3]، نا مسعر[4]، عن أبي بكر بن عمارة، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تبقى ضُفْرتها.

= عن أخت لأبي بكر بن عمرو ولفظه «إن كانت إحدانا إذا اغتسلت لتتقي أن يرى أحد صفرتها».
وأخرجه البيهقي في سننه (۱/۳۳۷ ـ ۳۳۸) كتاب الحيض أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو عبدالله بن يعقوب أخبرنا أبو أحمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعر به كما جاء عند المؤلف.
قوله تبقى ضفرتها أي لا تنقضها، كما جاء عن أمّ سلمة في صحيح مسلم وغيره أنّها قالت يا رسول الله إنّي امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للجنابة والحيض. . . الحديث وهو دليل على أنّ الذي وقع في الكتاب ـ أي عند البيهقي ـ تصحيف وأنّ الصواب لتبقى ضفرتها بالضاد المعجمة أي تبقيها فلا تنفضها. . .) انظر: الجوهر النقي بذيل السنن. والذي جاء عند المؤلف بدون نقطة حيث أنّه أهملت النقط في كثير من الحروف، ولكن تفسير وكيع الآتي في حديث ۱۰۳ يؤيد بأن اللفظ ضفرة وليس صُفْرة والله أعلم.

(۱) وهكذا عند المؤلف وجاء عند الطبراني عن أبي بكر بن عمارة عن عمته لم أقف عليها ولا على أخت أبي بكر بن عمرو.

(۲) جاء في الأصل ما رسمه هكذا (نفا) وأثبت ما استظهرتُه ويحتمل أن تقرأ «تتقي» أو تنقّى أو تبقّى.

(۳) هو ابن الجراح.

(٤) هو ابن كِدام.

۱۰۳ ـ في إسناده أبو بكر لم أقف على توثيق فيه ولا جرح وفيه انقطاع أيضاً. انظر الحديث السابق.

قال وكيع: يعني طيبها[1].

١٠٤ ــ ١٩١٧ أخبرنا وكيع، نا المنهال[2] بن خليفة، عن خالد[3] بن سلمة، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: لقد كانت إحدانا [تحيض][4] وما لها إلّا الثوب الواحد، وإنّ إحداهن اليوم ليفرغ خادمها لغسل ثيابها يوم طهرها.

---

(١) وقد ذكر صاحب جوهر النقي أنّ الصواب في الكلمة ضفرتها بالضاد المعجمة ليست بالصاد المراد بها الضفائر كما تقدم في التعليق على الحديث السابق.

(٢) هو المنهال بن خليفة العجلي أبو قدامة الكوفي ضعيف، انظر: التقريب/٥٤٧.

(٣) هو خالد بن سلمة بن العاص المخزومي الكوفي المعروف بالفافأ، صدوق رمى بالإرجاء والنصب المصدر السابق نفسه/١٨٨.

(٤) بين الحاجزين من الطبراني زدته ليستقيم الكلام.

١٠٤ ــ في إسناده راو ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩١/٢٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا وكيع فذكره به مثله سوى فرق يسير.

وكذا أخرجه في الأوسط (٤٧ مجمع البحرين) وقال الهيثمي بعد عزوه إليه في الأوسط ـ في مجمع الزوائد (٢٨٢/١) ورجاله موثقون» قلت: المنهال ضعيف كما تقدم.

زيادات رواية أهل مكة والمدينة وغيرهم، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١٠٥ ـ ١٩١٨ أخبرنا أزهر[1] السمان، عن ابن عون[2]، عن الحسن[3]، عن أمه[4]، عن أم سلمة قالت: ما رأيت فنسيت فإني لم

---

(١) هو أزهر بن سعد السمّان أبو بكر الباهلي بصري ثقة من رجال الشيخين، انظر: التقريب/٩٧.

(٢) جاء في الأصل «ابن عوف» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة وهو عبدالله بن عون بن أرطبان المزني روى عن الحسن البصري وعنه أزهر بن سعد السمان من رجال الجماعة ثقة، انظر التهذيب (٣٤٦/٥ - ٣٤٨).

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن البصري.

(٤) أمّه هي خيرة ـ بفتح الخاء وسكون الياء ـ مولاة أم سلمة وقد احتج بها مسلم وذكرها ابن حبان في الثقات وأغرب ابن حجر عنها فقال: مقبولة، انظر التهذيب (٤١٦/١٢)، والتقريب/٤٦٨.

١٠٥ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣٦/٤) والنسائي في الخصائص/ برقم ١٦٠ و ١٦١، وابن سعد في الطبقات (٢٥٢/٣) وأحمد في المسند (٢٨٩/٦ و ٣١٥) وفي العلل (١٦٩/١) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (برقم ٧٠٣) بتحقيقي وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٣/٢٣ و ٢٦٤) والبيهقي في الدلائل (٢٦٨/٢) وابن عساكر (٣٢٣/١٢) بطرق عن ابن عون عن الحسن به مثله غير أنّ الرجز غير موجود عند مسلم وأبي الشيخ.

أنس أني رأيته يعاطيهم اللبن يوم الخندق وهـو يقول: إنّ الخـير خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة، فمرّ عمار، فقال: ويحاً لك/ يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية.

١٠٦ ـ ١٩١٩ أخـبرنا سليـمان بن حـرب، عن حمـاد بن زيـد، عن المعـلى[1] بن زيـاد، عن الحسن[2]، عن ضبـة[3] بن محصن، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «يكون عليكم أئمة تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من

---

(١) هو المعلى بن زياد القُرْدوسي أبـو الحسن البصري، صدوق قليـل الحديث انظر: التقريب/٥٤١.

(٢) هو البصري.

(٣) هو ضبّة بن محصن العنزي ـ بفتح المهملة والنون ـ بصري صدوق من رجال مسلم، انظر: التقريب/٢٧٩.

١٠٦ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٤٨٠) الإمارة بـاب وجوب الإنكـار على الأمراء.. عن أبي الربيع العتكي، حدثنا حماد (يعني ابن زيد) فذكـره به وكذا عنده من طريق قتادة وهشام عن الحسن به وأبو داود في سننه برقم (٤٧٦٠) السنة والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) من طريق حماد بن زيد به.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٢٦٦) الفتن، بـاب أئمة تعـرفون منهم وتنكرون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٦/٢٩٥) كلاهما عن يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن به، وكذا أحمـد في (٦/٣٠٥) عن يحيى بن سعيد عن ابن المبارك والطبراني في الكبير (٢٣/٣٣٠ ـ ٣٣١) من طـرق ومنها طـريق حماد بن زيـد عن المعلى وطـريق هشام عن الحسن بـه والطيالسي في مسنـده (٢/١٥٦) وكذا البغـوي في شرح السنة (١٠/٤٨) والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) بعضهم من طريق همام بن يحيى وكذا منه أحمد (٦/٣٢١) وبعضهم من طريق هشام كلاهما عن قتادة به.

رضي وتابع، قيل: يا رسول الله! أفلا نقاتلهم؟ قال: فقـال: «لا ما صلّوا».

١٠٧ ـ ١٩٢٠ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم[١]، نا شعبة، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي سلمة[٣]، عن أم سلمة قالت: ما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلّا المكتوبة، وكانت تقول: أحبّ الأعمال إليه ما داوم عليه صاحبه وإن كان يسيراً.

---

(١) الذي جاء في الأصل هكذا رسمه «حابر» والمثبت هو الصواب وهو الذي يروي عنه إسحاق بن راهوية وروى عن شعبة وهو من رجال الجماعة ثقة.

(٢) هو عمرو بن عبدالله السَبِيعي الكوفي ثقـة ولكنه اختلط بـآخره وقـد روى الشيخان من طريق شعبة عنه، انظر: الكواكب النيرات/٣٥٢.

(٣) هو أبو سلمة بن عبدالرّحمن.

١٠٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٢٢/٣) قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة عن إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد عن شعبة به وكذا عنده من طرق عن أبي إسحاق، وأحمد في مسنده (٣١٩/٦، ٣٢٢) عن شعبة به، وكذا عنده من طرق أخرى عن أبي إسحاق به انظر: (٣٠٥/٦، ٣٢٠، ٣٢١).

وأخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ١٢٢٥) في الصلاة، باب في صلاة النافلة قاعداً وفي الزهد (برقم ٤٢٢٧) باب المداومة على العمل عن أبي بكر بن أبي شيبـة عن أبي الأحـوص عن أبي إسحـاق بـه وكـذا الـطبراني في الكبـير (٢٥٣/٢٣) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦٣/١٢ و٤٠٥) عن محمد بن بشار حدثنا محمد يعني غندر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق فذكره به وعن أبي خيثمة عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق به.

والطبراني في الكبير (٢٥٢/٢٣ - ٢٥٣) بطرق عن أبي إسحاق بـه نحوه.

وابن حبان أيضاً في صحيحه (برقم ٢٤٩٨) كما في الإحسان (٩٣/٤) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة به نحوه.

١٠٨ ـ ١٩٢١ أخبرنا الملائي الفضل بن دكين، نا إسرائيل[١]، عن أبي إسحاق حدثني أبو سلمة، عن أم سلمة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

١٠٩ ـ ١٩٢٢ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن عمرو[٢]، نا أبو سلمة، عن أم سلمة، قالت: دخل عَليَّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فصلّى بعد العصر ركعتين فقلت له: ما هذه الصلاة؟ فما كنت تصلّيها!

فقال: «قدم وفد بني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

١١٠ ـ ١٩٢٣ أخبرنا أبو معاوية[٣]، حدثنا عنبسة[٤] بن عمار

---

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ومن طريقه عن أبي إسحاق أخرج الشيخان انظر: الكواكب النيرات/٣٥١.

١٠٨ ـ صحيح رجاله كلّهم رجال الصحيح.

تخـريجـه:

انظر تخريج الحديث السابق حيث إنّه تقدم تخريجه من هذه الطريق وهي عند أحمد (٦/٣٠٥) عن حسين بن محمد عن إسرائيل به.

(٢) هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبدالله ويقال أبو الحسن المدني من رجال الجماعة.

١٠٩ ـ رجاله ثقات كلّهم رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٩٣) عن يعلى بن عبيد بهذا الإسناد مثله.

(٣) وهو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هو عنبسة بن عمار الدوسي ويقال القرشي حجازي قدم الكوفة ثقة انظر: التقريب/٤٣٣.

١١٠ ـ رجاله ثقات وكذا (١١١) رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٤٧) عن أبي خيثمة حدثنا معاوية بن

الدّوسي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: اغتسلت أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من إناء واحد.

١١١ ــ ١٩٢٤ أخبرنا أبو الوليد[١]، نا زائدة[٢]، عن عمار بن معاوية الدهني، عن أبي سلمة قال: حدثتني أم سلمة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الجنابة من إناء واحد.

١١٢ ــ ١٩٢٥ أخبرنا المقري[٣]، نا سعيد[٤] بن/ أبي أيوب حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم[٥] مولى أم سلمة قال: سألت أم سلمة عن غسل الرّجل، فقالت: تنقي الشعر ويروي البشر، وسألتها عن غسل المرأة فقالت: نضحت قرونها ولا تحلّ رأسها.

= عمرو قال حدثنا زائدة فذكره به إلاّ أنّه جاء عنده عمار بن أبي معاوية وهو خطأ والصواب كما جاء عند المؤلف عمّار بن معاوية الدّهني.
وقد تقدم هذا الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٣ و١٤ و١٥ ومواضع.

(١) هو الطيالسي.
(٢) هو ابن قدامة تقدم.
(٣) هو عبدالله بن يزيد العدوي المكي أبو عبدالرحمن المقري من رجال الجماعة.
(٤) هو سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري من رجال الجماعة.
(٥) هو ناعم بن أُجيل ـ بجيم مصغراً ـ الهمذاني أبو عبيدالله المصري، مولى أم سلمة، ثقة من رجال مسلم.

١١٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.
وقولها نضحت قرونَها: أي غسلتها ومنه «نضح الدم عن جبينه» في حديث الحيض «ثم لتنضحه» أي تغسله، انظر النهاية لابن الأثير (٥/ ٧٠).

١١٣ ـ ١٩٢٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن منصور[١]، عن سالم[٢] بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يكن يصوم شهرين متتابعين إلّا شعبان فإنّه كان يصومه ويصله برمضان.

١١٤ ـ ١٩٢٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن

---

(١) هو منصور بن المعتمر بن سليمان.

(٢) هو الغطفاني الأشجعي مولاهم من رجال الجماعة ثقة كثير الإرسال التقريب/٢٢٦.

١١٣ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (١٩٧/١) ومن طريقه النسائي في سننه (٤/٢٠٠) الصوم، باب صوم النبيّ ﷺ عن شعبة به.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢/٣ ـ ٢٣) باب من رخّص أن يصل رمضان بشعبان عن زيد بن حباب عن شعبة به نحوه هكذا في المصنف ولعلّ الصواب أن يصل شعبان برمضان، والله أعلم. ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ١٦٤٨ الصيام باب ما جاء في وصال شعبان برمضان.

وأخرجه النسائي في سننه (٤/٢٠٠) عن محمد بن الوليد حدثنا محمد، وأحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه.

وكذا عنده (٢٩٣/٦ ـ ٢٩٤) عن وكيع عن أبيه عن منصور به.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٧٣٦) الصوم، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان عن محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان عن منصور به نحوه وقال الترمذي: «حديث أم سلمة حديث حسن».

وأبو يعلى في مسنده (٤٠٥/١٢) عن أبي خيثمة عن عبدالرّحمن والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٢/٢) الصوم بعد النصف من شعبان عن إبراهيم بن محمد بن يونس حدثنا أبو حذيفة كلاهما عن سفيان به نحوه.

١١٤ ـ رجاله ثقات كلّهم والمبهم جاء تعيينه في الحديث السابق وانظر تخريجه هناك.

منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل[1]، عن أم سلمة، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١١٥ ـ ١٩٢٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان[2]، عن يحيى بن سعيد[3]، عن سليمان[4] بن يسار، عن كريب[5]، عن أم سلمة، وعن محمد بن عمرو بن أبي سلمة، عن كريب[5]، عن أم سلمة قالت: وضعت سبيعة[6] بعد وفاة زوجها بأيّام فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تتزوج.

١١٦ ـ ١٩٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن عمرو، نا أبو سلمة قال: تذاكرنا أجل الحامل المتوفى عنها زوجها، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقلت: أنا إذا وضعت ما في بطنها فقد حلّت، فأرسلنا

---

(١) الرّجل هو أبو سلمة كما جاء مصرّحاً به.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الأنصاري.

(٤) هو سليمان بن يسار الهلالي المدني.

(٥) هو كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين من رجال الجماعة ثقة، انظر: التهذيب (٨/٤٣٣).

١١٥ ـ رجاله ثقات كلّهم وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

(٦) هي سبيعة بنت الحارث الأسلمية.

١١٦ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٥) الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا منه البيهقي في سننه (٧/٤٢٩) ومن طريق الحسن بن مكرم وأحمد في مسنده (٦/٣١٤) جميعهم عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد به نحوه وعندهم ذكر في القصة أبو هريرة رضي الله عنه أيضاً.

إلى أم سلمة فقالت: وضعت سبيعة ما في بطنها بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة فأمرها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تتزوج.

١١٧ ـ ١٩٣٠ أخبرنا روح بن عبادة، نا ابن جريج، حدثني يحيى بن عبدالله بن محمد بن صيفي أنّ عِكرمة بن عبدالرّحمن أخبره أنّ أم سلمة

= وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤١٢/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا يحيى بن سعيد به. وهذا هو الإسناد المتقدم عند المؤلف.
وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٨٦) الطلاق، باب عدّة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي سلمة به وكذا من طريقه النسائي في سننه (١٩٣/٦).
وللحديث طرق عدة عند أحمد والبخاري (برقم ٥٣١٨) الطلاق عند الطيالسي ـ وغيرهم ـ (٣٢٣/١ ـ ٣٢٤) وليس عند أكثرهم فوضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بأربعين، عند بعضهم بليال، وعند البعض وضعت بعد وفاة زوجها بشهر...

١١٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم وقد صرّح ابن جريج بالتحديث.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه النكاح (برقم ٥٢٠٢) عن محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله وكذا فيه وفي الصوم، (برقم ١٩١٠) باب قول النبيّ إذا رأيتم الهلال فصوموا عن أبي عاصم الضحاك.
ومسلم في صحيحه (برقم ١٠٨٥) في الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين عن محمد بن المثنى عن أبي عاصم. وكذا عن هارون بن عبدالله، حدثنا حجاج بن محمد كلاهما عن ابن جريج به.
وابن ماجه في سننه (٢٠٦١) في الطلاق باب الإيلاء عن أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٢٠/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح به.
وأخرجه أبو يعلى في المعجم الكبير (٣٠٤/٢٣) من طريق روح به وكذا من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

أخبرته أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهراً فلما مضى تسع وعشرون/ ليلة غدا عليها أو راح، فقيل: يا رسول الله! إنك حلفت على شهر، ومضى تسع وعشرون، فقال: «الشهر تسع وعشرون».

١١٨ ـ ١٩٣١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص بن غياث، عن جعفر[١]، عن أبيه[٢]، عن علي[٣] بن حسين، عن زينب بنت[٤] أم سلمة، عن أم سلمة قالت: تعرق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ثقة من رجال مسلم روى عن أبيه، انظر: التهذيب (١٠٣/٢).

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين الباقر ثقة من رجال الجماعة، المصدر نفسه (٣٥٠/٩).

(٣) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة عابد فقيه فاضل من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٤٠٠.

(٤) يوجد في الأصل كلمة جحش ومضروب عليها.

١١٨ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٨/١) عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر به.

وقوله: تعرّق ويقال: عرق واعترق العظم إذا أخذ عنه اللحم بأسنانه انظر النهاية لابن الأثير (٢٢٠/٣) بتصرف.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥١/٢٣ و ٤١١) عن علي بن عبدالعزيز ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني عن حفص بن غياث وعن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر به.

وكذا عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد ثنا محمد بن جعفر بن محمد وعبدالله بن ميمون عن جعفر بن محمد به وتقدم من وجه آخر.

من كتف شاة عندي ثم أتاه بلال يؤذنه للصلاة، فخرج إلى الصلاة ولم يمس ماء.

١١٩ ـ ١٩٣٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالصدقة فجاءت زينب امرأة عبدالله، فقالت:

إنّ زوجي فقير وبنو أخ لي أيتام في حجري وأنا منفقة عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال أفتجزيني أن أتصدق عليهم، فقال: نعم، قال: وكانت امرأة عبدالله صناع ذات اليدين.

---

(١) هو حفص بن غياث.

١١٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٥٨٧) الزكاة باب الصدقة على ذي قرابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢٦) أيضاً عن يحيى بن آدم به.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/٩٣): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن أبي شيبة في مسنده ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده... وله شاهد من حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود رواه الشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه..).

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٨٣ ـ ٨٤) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣١٠) عن معمر عن هشام بن عروة به.

وانظر حديث زينب امرأة ابن مسعود في البخاري (برقم ١٤٦٦) كتاب الزكاة ومسلم (برقم ١٠٠٠) الزكاة باب فضل النفقة والصدقة وفي النسائي (٥/ ٩٢ ـ ٩٣) الزكاة وصحيح ابن حبان (برقم ٤٢٥٥) بترتيبه. قوله صناع اليدين: أي تصنع باليدين وتكسب وهذا اللفظ يستوي فيه المذكر والمؤنث يقال رجل صناع وامرأة صناع إذا كانت لهما صنعة يعملانها بأيديهم ويكسبانها. من التعليق على ابن ماجه (١/٥٨٧).

١٢٠ ـ ١٩٣٣ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرّحمن بن نوفل القرشي، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّي اشتكى، فأمرها أن تطوف وهي راكبة، فطفت ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلّي وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور.

١٢١ ـ ١٩٣٤ أخبرنا حفص بن غياث، نا هشام بن عروة، عن أبيه أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أم سلمة أنّ تطوف في خدرها وهي راكبة وراء المصلين.

---

١٢٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخــريجــه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٢٤) الحج باب جامع الطواف ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة (برقم ٤٦٤)، باب إدخال البعير، وفي الحج باب طواف النساء مع الرجال (برقم ١٦١٩) وفي التفسير (برقم ٤٨٥٣) ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٧٦) الحج، باب جواز الطواف على البعير وغيره، وأبو داود في سننه (برقم ١٨٨٢) المناسك باب الطواف الواجب والنسائي في سننه (٢٢٣/٥) الحج، باب كيف طواف المريض، وابن ماجه في سننه (برقم ٢٩٦١) المناسك، باب المريض يطوف راكباً، وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦، ٣١٩) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٨/٤) والبيهقي في سننه (٧٨/٥، ١٠١) والبغوي في شرح السنة (١١٩/٧) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٨٣٥ و٣٨٣٦) به. وكذا الطبراني في الكبير (٣٤٥/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق عن مالك به.

وكذا من وجه آخر عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن عبدالرحمن به.

وليس عند بعضهم جملة وهو يقرأ: ﴿والطور وكتاب مسطور﴾.

١٢١ ـ رجاله ثقات كلّهم إلاّ أنّ الدارقطني قال في التتبع في هذه الطريق يعني طريق عروة عن أم سلمة ـ هذا منقطع، فقد رواه حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمّها أم سلمة ولم يسمعه عروة من أم سلمة، انتهى». =

١٢٢ ـ ١٩٣٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني عبدالله بن أبي مليكة، أخبرني يعلى[1] بن مُـمَلَّك أنّه سأل أم سلمة زوج النبيّ ـ

= وقال الحافظ ابن حجر: «وقد أخرج الإسماعيلي حديث الباب من طريق حسان بن إبراهيم وعلي بن هاشم ومحاضر بن المورع وعبدة بن سليمان وهو عند النسائي أيضاً من طريق عبدة كلّهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة وهذا هو المحفوظ وسماع عروة من أم سلمة ممكن فإنّه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة وهو معها في بلد واحد» الفتح (٣/٤٨٧).

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤٨٦) مع الفتح الحج، باب من صلّى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد عن محمد بن حرب ثنا أبو مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني، والنسائي في سننه (٥/٢٢٣) الحج من طريق عبدة كلاهما عن هشام به مثله.

(١) هو يعلى بن مملك حجازي روى عن أم سلمة وأم الدرداء وعنه ابن أبي مليكة.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق. انظر التهذيب (١١/٤٠٥) والكاشف (٣/٢٩٦).

١٢٢ ـ في إسناده ابن جريج مدلس ولكنه صرّح بالتحديث، ويعلى بن مملك وثقه ابن حبان. وقال الذهبي: وثق.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (برقم ٤٧٠٩) عن ابن جريج به. وابن نصر المروزي في قيام الليل ص ٨٥، وكذا الطبراني في الكبير (٢٣/٢٩٢) عن المؤلف عن عبدالرزاق به. وكذا في (٢٣/٤٠٧) عن حجاج بن عمران السدوسي، ثنا أبو سلمة بن خلف الجوباري، ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني أبي عن ابن أبي مليكة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠٨) عن محمد بن بكر وعن عبدالرزاق كلاهما عن ابن جريج به وصرّح بالتحديث. وعن يحيى بن إسحاق، عن ليث بن سعد، عن عبدالله بن أبي مليكة به.

صلى الله عليه وسلم ـ عن صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالليل، فقالت: كان يصلّي العشاء ثم يسبّح ثم يُصلّي ما شاء الله أن يصلّي من الليل ثم ينصرف من صلاته، فيرقد قدر ما صلّى، ثم يستيقظ فيصلّي قدر نومته، وذلك صلاته إلى آخر الصبح.

١٢٣ ـ ١٩٣٦ أخبرنا المؤمل بن إسماعيل[١]، نا سفيان[٢]، عن مخوّل[٣] بن راشد، عن المقبري[٤]، عن أبي رافع[٥]، عن أم سلمة

---

(١) هو أبو عبدالرّحمن العدوي البصري نزيل مكة وثقه المؤلف وابن مَعين وغيرهما. وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ وقال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ وكذا قال الساجي، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، انظر التهذيب (١٠/ ٣٨٠ ـ ٣٨١) والتقريب/٥٥٥.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو مخوّل بن راشد النهدي مولاهم أبو راشد بن أبي المجالد الكوفي قال ابن معين والنسائي: ثقة وقال أبو حاتم يكتب حديثه وقال العجلي وابن سعد: ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (١٠/ ٧٩).

(٤) وهو سعيد بن أبي سعيد المقبري ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني مولى أم سلمة زوج النبيّ ﷺ قال العجلي وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (٥/ ٢٠٦).

١٢٣ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى المؤمّل وقد توبع فيه تابعه أبو حذيفة حيث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٥٢) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان به مثله وخالفهما عبدالرزاق ووكيع فجعلاه من مسند أبي رافع أخرجه في مسنده (٦/ ٨ و ٣٩١) عن عبدالرزاق وعن وكيع كلاهما عن سفيان عن مخول عن رجل عن أبي رافع قال نهى رسول الله ﷺ ـ الحديث قال الهيثميّ في مجمع الزوائد (٢/ ٨٦): «ورجاله رجال الصحيح» يعني رجال الطبراني.

قالت: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنْ يصلّي الرجل ورأسه معقوص[1].

قال إسحاق: قلت للمؤمل أفيه أم سلمة؟ فقال: بلا شك، كتبته منه إملاء بمكة.

١٢٤ - ١٩٣٧ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا ليث بن سعد، عن نافع[2]، عن زيد بن عبدالله[3] بن عمر، عن عبدالله[4] بن عبدالرّحمن بن

---

(١) العقيصة: الضفيرة وعقص الشعر ضفره وليّه على الرأس، انظر: مختار الصحاح للرازي/٤٤٦.

(٢) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

(٣) هو زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ثقة من رجال الشيخين.

(٤) هو التيمي ابن أخت أم سلمة رضي الله عنها ذكره ابن حبان في الثقات له عندهم أي عند خ م خد س ق - في الشرب في الفضة، وفي التقريب (٣١٠) مقبول، انظر التهذيب (٢٩١/٥). وقال الذهبي في الكاشف (١٠٣/٢): ثقة.

١٢٤ - صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ/ صفة النّبي ﷺ (برقم ١) باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفخ في الشرب عن نافع به ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٦٣٤) الأشربة باب آنية الفضة ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) اللباس، باب تحريم أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره... وكذا مسلم من طريق الليث بن سعد عن نافع ومن هذه الطريق الدارمي في سننه (١٢١/٢) أيضاً وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦ - ٣٠١ و٣٠٤ و٣٠٦) وكذا مسلم من طرق أخرى غير ما ذكر عن نافع به.

وأبو يعلى في مسنده (٣٠٨/١٢ و٣٤٥ و٤٣١) من طرق عن نافع به مثله.

والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٧/٢٣ - ٣٨٨) بطرق عن نافع به مثله. وقد تقدم برقم ٣٩ و٤٠.

أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«إنّ الذي يشرب في آنية الفضة إنّما يجرجر في بطنه نار جهنّم».

١٢٥ ـ ١٩٣٨ أخبرنا عبدالله بن يزيد المقري، نا موسى وهو ابنُ عُلَّي[١] بن رباح قال: سمعت أبي[٢] يُحدِّث قال: نا أبو قيس[٣] مولى عمرو بن العاص قال: بعثني عبدالله بن عمرو إلى أم سلمة فقال لي أبلغها السلام وسلها أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُقبّل وهو صائم فإن قالت لا فقل فإن عائشة تخبر عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه كان يقبلها وهو صائم فأتيت أم سلمة فسألتها وأبلغتها السلام، وقلت: أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقبل وهو صائم، فقالت: لا، فقلت لها: إنّ عائشة تخبر عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه كان يقبّل وهو صائم، فقالت: لعلّه فعل بها لما لم يتمالكها/ حباً فأمّا إيّاي فلا.

---

(١) هو موسى بن عُلَيّ ـ بالتصغير ـ ابن رباح ـ بموحدة ـ اللخمي أبو عبدالرحمن المصري صدوق رُبّما أخطأ من رجال مسلم، انظر التقريب/٥٥٣.

(٢) وهو عُلَيّ بن رباح بن قصير اللخمي أبو عبدالله المصري ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه/٤٠١.

(٣) اسم أبي قيس عبدالرحمن بن ثابت وقيل ابن الحكم وهو غلط، ثقة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/٦٦٧.

١٢٥ ـ رجاله ثقات كلهم سوى موسى صدوق واحتج به مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٦ و٣١٧) عن عبدالرحمن بن مهدي عن موسى به مفصلاً وعن عبدالملك بن عمر وثنا موسى به مختصراً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٤٠) عن بكر بن سهل ثنا عبدالله بن صالح ثنا موسى بن علي بن رباح به.

١٢٦ ـ ١٩٣٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا مندل[١]، عن يونس حدثني الزهري، عن نبهان[٢] مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: استأذن له ابن أم مكتوم على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا وزينب عنده فقال: قوما فاحتجبا، فقلت: يا رسول الله! إنّه أعمى لا يبصرنا قال: «فإن كان لا يبصركن فإنكن تُبصرنه».

---

(١) مَندل ـ مثلث الميم ساكن الثاني ابن علي العنزي أبو عبدالله الكوفي يقال اسمه عمر ومندل لقب، ضعيف، التقريب/٥٤٥.

(٢) هو نبهان المخزومي مولاهم أبو يحيى المدني مولى أم سلمة ومكاتبها ذكره ابن حبان في الثقات قال الحافظ ابن حجر: مقبول، قال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٤١٦/١٠) والتقريب/٥٥٩ والكاشف (١٩٨/٣).

١٢٦ ـ إسناده ضعيف لضعف مندل ولكنه توبع عند أصحاب السنن ونبهان تقدم أن وثقه الذهبي وابن حبان وصحّح الترمذي حديثه هذا وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٩) ـ بعد ذكره طرفاً من هذا الحديث ـ «وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي. وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعلة قادحة، فإنّ من يعرفه الزهري ويصفه بأنّه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روايته».

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤١١٢) اللباس باب وقل للمؤمنين يغضضن من أبصارهن عن محمد بن العلاء والترمذي في سننه (برقم ٢٧٧٩) الأدب باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال عن سويد بن نصر كلاهما عن ابن المبارك والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٥/١٣) من طريق عبدالله بن وهب كلاهما عن يونس به وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن عبدالرحمن بن مهدي به وأبو يعلى في مسنده (٣٥٤/١٢) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك عن يونس به. وانظر حديث ٣٤ وتخريجه.

١٢٧ ـ ١٩٤٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع[(١)]، عن صفية[(٢)] ابنة أبي عبيد، عن أم سلمة أو عائشة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميّت فوق ثلاث إلّا على زوج».

١٢٨ ـ ١٩٤١ أخبرنا بشر هو ابن عمر الزّهراني[(٣)]، نا مالك، عن

---

(١) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) هي صفية بنت أبي عبيد بن مسعود زوج ابن عمر رضي الله عنهما قيل لها إدراك وهي ثقة من رواة مسلم، انظر التهذيب (١٢/٤٣٠ ـ ٤٣١).

١٢٧ ـ في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن ولكنه توبع كما سيأتي.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٦/١٨٩) الطلاق باب عدة المتوفى عنها زوجها عن عبدالله بن الصباح حدثنا محمد بن سَواء قال أنبأنا عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ وعن أم سلمة به.

وعن محمد بن إسماعيل حدثنا السهمي يعني عبدالله بن بكر حدثنا سعيد عن أيّوب عن نافع به إلّا أنّه قال: عن بعض أزواج النبي ﷺ وهي أم سلمة به نحوه.

قوله: أن تُحدّ: من الإحداد وهو المشهور وهو ترك الزينة للعدة من حاشية السندي على السنن (٦/١٨٨).

وقد تقدم الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٩٢ و٤٩٤ و٤٩٦ و٧٣٨ وتخريجه مفصلاً هناك.

(٣) في الأصل يوجد خط على الزّهراني يشبه الضرب ولكنه يبدو أنّه حصل فيما بعد أو من التصور، ولذا أثبته وبشر بن عمر هو الزهراني والله أعلم.

١٢٨ ـ في إسناده راو مبهم لم أعرفه والحديث يصحح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٦) الطهارة باب مالا يجب منه الوضوء عن محمد بن عمارة به مثله.

ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٣) باب الأذى يصيب الذيل =

محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أم[1] ولد لإبراهيم بن عبدالرّحمن بن عوف أنّها سألت أم سلمة فقالت: أمُرُّ بالمكان القذر، فقالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يطهره ما بعده».

١٢٩ ـ ١٩٤٢ أخبرنا عبدالعزيز بن[2] محمد، نا صفوان[3] بن سليم قال: سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن العذرة اليابسة يطأها الرّجل، فقال: «يطهر ذلك المكان الطيب».

١٣٠ ـ ١٩٤٣ أخبرنا بقية بن الوليد حدثني ثابت بن عجلان حدثني من سمع تميلة وكان من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن أم سلمة كتبت إلى أهل العراق إنّ الله بريء وبريء رسوله ممن بايعَ وفارق الجماعة فلا تبايعُوا ولا تفارقوا، والسلام عليكم ورحمة الله.

= والترمذي في سننه (برقم ١٤٣) الطهارة باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سننه (برقم ٥٣١) الطهارة وسننها باب الأرض يطهر بعضها بعضاً والطبراني في الكبير (٣٥٩/٢٣).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و٣١٦) عن عبدالله بن إدريس وعن صفوان بن عيسى كلاهما عن محمد بن عمارة به.

وأبو يعلى في مسنده (٣٥٦/١٢ و٤١٦) عن أبي معمر الهذلي وعن أبي خيثمة كلاهما عن عبدالله بن إدريس به. وأخرجه الدارمي أيضاً في سننه (برقم ٧٤٨) وابن الجارود في المنتقى (برقم ١٤٢) والطبراني في المصدر السابق له عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس عن محمد به.

(١) أم ولد عبدالرحمن لا تعرف انظر التقريب/٧٦٥.

(٢) هو أبو محمد المدني الدراوردي من رجال الجماعة.

(٣) هو صفوان بن سُليم المدني أبو عبدالله من رجال الجماعة.

١٢٩ ـ إسناده منقطع انظر الحديث السابق.

١٣٠ ـ في إسناده راو مبهم.

١٣١ ـ ١٩٤٤ أخبرنا بقية[1] قال: وحدثني أرطأة[2] بن المنذر، عمّن حدثه، عن أم سلمة أنّها قالت يوماً لمن عندها كيف أنتم إذا دعاكم داعيان داع إلى كتاب الله وداع إلى/ سلطان الله، فقالوا: نجيب الداعي إلى كتاب الله، فقال: لا بل أجيبوا الداعي إلى سلطان الله فإن كتاب الله مع سلطانه.

قال إسحاق[3]: الخوارج يدعون إلى كتاب الله.

١٣٢ ـ ١٩٤٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، عن أبي حفص[4] سعيد بن جمهان، عن سفينة أبي عبدالرّحمن قال: كنا مع

---

(١) هو بقية بن الوليد معروف بالتدليس ولكنه صرّح بالتحديث.

(٢) هو أرطاط بن المنذر بن الأسود الحمصي أبو عدي ثقة، انظر التهذيب (١٩٨/١).

(٣) هو ابن راهويه المؤلف.

١٣١ ـ في إسناده مبهم.

(٤) هو سعيد بن جُمْهان ـ بضم الجيم وإسكان الميم ـ الأسلمي البصري صدوق له أفراد، انظر: التقريب/٢٣٤.

١٣٢ ـ إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٠/٥ و٢٢١ و٢٢٢) عن بهز عن حماد بن سلمة وعن عبدالصمد كلاهما عن سعيد بن جُمْهان وعن زيد بن الحباب وعن عفان وعن أبي كامل جميعهم عن حماد به مفرقاً ومجتمعاً وقصة عتقه في رواية أبي كامل فقط. وكذا عنده بطرق أخرى وألفاظ مختلفة.

وقال الهيثمي: ـ في مجمع الزوائد (٣٦٦/٩) رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد ورجال أحمد والطبراني ثقات.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٢٠/٥ و٢٢١) والترمذي في سننه (برقم ٢٢٢٧) في الفتن، باب ما جاء في الخلافة وأبو داود في سننه (برقم ٤٦٤٧) في السنة =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في سفر فكان إذا أعيا إنسان فألقى تُرُسه أو سيفه حملته فحملت من ذلك شيئاً كبيراً، فقال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنت سفينة قال: سفينة وأعتقتني أم سلمة زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ واشترطت عليّ أن أخدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما عاش فسمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك، ثم قال: أمسك أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ [رضي الله عنهم].

١٣٣ ـ ١٩٤٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

= باب في الخلفاء وابن حبان في صحيحه (٩/٤٨) بترتيب الإحسان جميعهم من طريق سعيد بن جُمْهان به فقط ما يتعلق بالخلافة دون قصة عتقه وسبب تسميته سفينة.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جُمْهان ولا نعرفه إلاّ من حديث سعيد بن جُمْهان».

قوله ثم قال امسك الخ القائل هو سفينة لسعيد بن جُمْهان حيث جاء عند الترمذي مصرّحاً فقال ـ أي سعيد ـ ثم قال لي سفينة امسك خلافة أبي بكر إلخ وجاء عند ابن حبان وأحمد والبغوي في شرح السنة (١٤/٧٤) «أمسك خلافة أبي بكر رضي الله عنه سنتين وعمر رضي الله عنه عشر وعثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة وعلي رضي الله عنه ست» قال علي بن الجعد: قلت لحماد بن سلمة: سفينة القائل أمسك؟ قال: نعم».

١٣٣ ـ رجاله ثقات وقد تقدم من حديث أم سلمة قريباً وهنا ليس لأم سلمة ذكر ولكنه سيأتي في الحديث الآتي برواية أم سلمة مجيئها وسؤالها رسول الله ﷺ.

تخـــريجـــه:

وحديث زينب أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣٢٨) مع الفتح الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان فذكره به نحوه مختصراً. =

قال: كانت زينب امرأة عبدالله بن مسعود صَناع اليدين تصنع الشيء ثم تبيعه ولم يكن لعبدالله مال ولا لولده، فقالت امرأته: ستعلمون أن أتصدق فقال عبدالله: ما أحب إن لم يكن لكِ أجر فيما تنفقين أن تفعلي فأتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقصّت عليه القصة، فقال:

«أنفقي عليهم فلكِ أجر فيما أنفقت عليهم».

١٣٤ ـ ١٩٤٦ أخبرنا يحيى بن آدم، عن حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة

= وكذا مع قصة مفصلاً من طريق شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب به نحوه.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٩٥) الزكاة باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج عن أبي كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام به. وكذا عن سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر وعن المؤلف وعبد بن حميد قالا: أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر جميعاً عن هشام به نحوه. وعنده من الطريق الثانية الّتي عند البخاري، وكذا هي عند أحمد في مسنده (٣/٥٠٢) و(٦/٣٦٣) وعند الطبراني في الكبير (٢٤/٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧) وجاء عندهم في الطريق الثانية: فقال النبيُّ ﷺ ـ: «أجران أجر الصدقة وأجر القرابة» وفي بعض الروايات «لك كفلان من الأجر» وفي رواية عند الطبراني: «إنَّ الصدقة على ذي القرابة تضاعف مرتين في الأجر».

١٣٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ١٨٣٥) الزكاة باب الصدقة على ذي قرابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا عنه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢٦) عن يحيى بن آدم به نحوه.

وقال البوصيري ـ في مصباح الزجاجة (٢/٩٣) ـ: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

وقد تقدم قريباً.

قالت: جاءت زينب امرأة عبدالله إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «إنّ زوجي فقير/ وإن بني أخ لي أيتام في حجري وأنـا منفقة عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال فهل لي أجر فيما أنفقت عليهم؟» فقال: نعم، وكانت صَنَاعَ اليدين.

١٣٥ ـ ١٩٤٧ أخبرنا عبدالرزاق، نـا معمر، عن الـزهـري، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمع

---

١٣٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم (١٧١٣) الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٤٥٨) المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه وفي الأحكام (برقم ٧١٨١)، باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه. . . ومسلم في صحيحه (بعـد رقم (١٧١٣) وأحمد في مسنـده (٣٠٨/٦) والـطحـاوي في معـاني الآثـار (١٥٤/٤) والبيهقي في سننـه (١٤٣/١٠) من طرق عن الزهري به، وأخرجه مالك في الموطأ في الأقضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق عن هشام بن عروة عن أبيه به ومن طريقه الشافعي في الأم (١٩٩/٦) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه برقم (٢٦٨٠) الشهادات بـاب من أقام البينـة بعد اليمين وفي الأحكام (برقم ٧١٦٩)، باب موعظة الإمام للخصوم والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) آداب القاضي باب من قال ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، والـطحـاوي في شرح معـاني الآثـار (١٥٤/٤) والبغـوي في شرح السنـة (١١٠/١٠) به.

وكذا أخرجه البخاري في الحيل (برقم ٦٩٦٧) وأبـو داود في سننه (بـرقم ٣٥٨٣) في الأقضيـة باب في قضـاء القاضي إذا أخـطأ من طريق سفيـان والحميدي في مسنده (برقم ٢٩٦) عن سفيان عن هشام به وأحمد في مسنده (٣٠٧/٦) وكذا مسلم من طريق ابن نمير ووكيع وكذا أحمد في (٢٩٠/٦ - ٢٩١) وابن ماجه (برقم ٢٣١٧) في الأحكام من طريق أبي معاوية والترمذي =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجبة[1] خصم ببابه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنكم تختصمون إليّ وإنّما أنا بشر، ولعلّ بعضكم أعلم بحجّته من بعض وأنا أقضي بينكم بما أسمع وأظنّه صادقاً فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنّما أقطع له قطعة من النار فليأخذها أو ليدعها».

١٣٥" ـ ١٩٤٨ قال معمر: وقال قتادة في قوله: ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾[2] قال: لا تخاصم صاحبك وأنت ظالم له فإنّ قضاءه لا يحل لك شيئاً حرّمه الله عليك.

١٣٦ ـ ١٩٤٩ أخبرنا النضر[3]، نا شعبة حدثني حميد بن نافع قال:

= ومسلم في سننه (برقم ١٣٣٩) الأحكام من طريق عبدة بن سليمان جميعهم عن هشام به.

(١) لجبة وفي بعض الروايات جلبة وكلاهما صحيحان ومعناهما اختلاط الأصوات. من التعليق على صحيح مسلم (١٣٣٧/٣).

(٢) سورة البقرة: آية ١٨٨.

١٣٥ ـ أخرجه عبدالرزاق في تفسيره تفسير سورة البقرة آية: ١٨٨، ١٧٨ به مثله.

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

١٣٦ ـ إسناده صحيح.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النهي عن الكحل للحادة عن يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا حماد.

وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٤) الطلاق، باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوفى عنها عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبدالله بن عمرو جميعهم عن يحيى بن سعيد وأبو يعلى في مسنده (٣٩٦/١٢ - ٣٩٧) عن أبي خيثمة حدثنا جرير والطبراني في الكبير (٣٤٧/٢٣ - ٣٤٨) =

سمعت زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أنّ امرأة توفّي عنها زوجها فجاءت تشكوا إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عينها وسألته عن الكحل، فقال: «قد كانت إحداكن تمكث في شرّ بيتها في أحلاسها، فإذا كان الحول فمر كلب فرمت خلفه ببعرة وخرجت، أفلا أربعة أشهر وعشراً».

١٣٧ ـ ١٩٥٠ أخبرنا جرير[١]، عن يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة بمثل ذلك، قال: وقد كانت إحداكن في الجاهلية إذا مات زوجها.

١٣٨ ـ ١٩٥١ أخبرنا محمد[٢] بن بكر، نا ابن جريج[٣] أخبرني ابن خثيم[٤] أن سليمان بن[٥] عتيق أخبره أنّ امرأة[٦] جاءت إلى أم سلمة

= من طريق عبدالله بن أبي بكر وشعبة جميعهم عن حميد عن نافع به نحوه. وقد تقدم الحديث من وجه آخر وتخريجه هناك وشرح رمى البعرة.

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

١٣٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.
تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق ومن طريق جرير هذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٩٦ ـ ٣٩٧).

(٢) هو البُرْساني أبو عبدالله ويقال أبو عثمان البصري.

(٣) جاء في الأصل أبان بن جريج وهو خطأ والصواب بدون أبان لأنّ محمد بن بكر يروي عن ابن جريج وهو يروي عن ابن خُثَيْم، انظر التهذيب (٩/٧٧) و(٥/٣١٥) وابن جريج معروف.

(٤) هو عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم ـ بالمعجمة والمثلثة مصغراً ـ القاري المكي صدوق من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/٣١٣.

(٥) هو سليمان بن عتيق حجازي من رجال مسلم وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٤/٢١٠) والكاشف (١/٣٩٨).

(٦) هي أم سُليم كما في الروايات الأخرى.

١٣٨ ـ صحيح على شرط مسلم وقد صرّح ابن جريج بالتحديث. تقدم تخريجه.

فقالت: إنّي رأيت في المنام كأنّ فلاناً ينكحني فذكرت أم سلمة ذلك/ لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «إذا رأيتِ الرطب فلتغتسل».

١٣٩ ـ ١٩٥٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن عوف[1] بن الحارث، عن رُميثة[2]، عن أم سلمة أنّ نساء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كلمتها فقلن لها: إنّ الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة ـ رضي الله عنها ـ فكلميه في ذلك وقولي له إنا نحب الخير كما تحبه عائشة، فكلمته فلم يجبها ثم دار إليها فكلمته فقلن لها: هل كلمتيه؟ فقالت: نعم فلم يَرُدَّ شيئاً فقلن: كلّميه فتنظرين ما يرد عليك، فلمّا دار إليها الثالثة كلمته فقال لها: لا تؤذيني في عائشة فإنّ الوحي لم ينزل عليّ وأنا في لحاف أحد منكن إلا في لحاف عائشة [رضي الله عنها].

١٤٠ ـ ١٩٥٣ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن أبيه، عن

---

(١) هو عوف بن الحارث بن الطفيل الأزدي. مقبول قاله الحافظ ابن حجر، وقال الذهبي: وثق، انظر: التقريب/٤٣٣) والكاشف (٢/٣٥٦ ـ ٣٥٧).

(٢) رُميثة هي بنت الحارث بن الطفيل الأزدية أخت عوف بن الحارث الراوي عنها رضيع عائشة مقبولة، انظر: التقريب/٧٤٧.

١٣٩ ـ رجاله ثقات سوى عوف وأخته رميثة فإنّهما مقبولان ولكنّ الحديث صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٧/٦٨) عشرة النساء باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض عن محمد بن آدم عن عبدة وأحمد في مسنده (٦/٢٩٣) عن أبي أسامة وعن عفان عن حماد بن سلمة كلاهما عن هشام به وكذا الطبراني في الكبير (٢٣/٣٦٢ و٤٠٦ ـ ٤٠٧) من طريق أبي أسامة وحماد من طريق علي بن مسهر عن هشام به مختصراً الجملة الأخيرة لا توذيني... إلخ، وتقدم تخريج قوله: «إن الناس يتحرّون بهداياهم يوم عائشة» برقم **٢٦٦** من مسند عائشة رضي الله عنها، وكذا برقم **٣٢٨** القصة بكاملها بنحوها.

١٤٠ ـ صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٤٦٧) الزكاة، باب الزكاة =

زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسولَ الله! هل لي من أجر أن أنفق على بني أم سلمة فإنهم مني فقال: نعم لكِ فيهم أجر فيما أنفقت عليهم.

١٤١ ـ ١٩٥٤ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم حدثني هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن صالح[1] أبي الخليل، عن صاحب[2] له، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «سيكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من المدينة هارباً إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من أهل الشام فيخسف بهم بالبيداء فإذا سمع بذلك الناس أتاه أبدال أهل الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ

= على الزوج عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة فذكره به. وقد تقدم تخريجه قريباً.

(١) هو صالح بن أبي مريم الضُبعي مولاهم أبو الخليل البصري من رجال الجماعة وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبدالبر فقال: لا يحتج به، انظر: التقريب/٢٧٣.

(٢) قال الحافظ في التقريب/٧٣٣ ـ صالح أبو الخليل عن صاحب له وهو عبدالله بن الحارث قلت هو ابن نوفل ـ أبو محمد المدني روى عن أم سلمة وعنه صالح أبو الخليل ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (١٨٠/٥ ـ ١٨١) والتقريب/٢٩٧.

١٤١ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤٧٥/٤ ـ ٤٧٦) المهدي باب (رقم ١) عن محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن صالح به.

وأحمد في مسنده (٣١٦/٦) عن عبدالصمد وحرمي المعنى قالا: حدثنا هشام فذكره به قال الحرمي: تسع سنين أو سبع.

وجاء عندهم: «فيقسم المال ويعمل في الناس سنة نبيّهم ﷺ».

رجل من قريش أخواله من كلب فيبعث إليهم بعثاً فيظهر عليهم ويغنمون غنيمة والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم/ بينهم فيئهم ويقيم فيهم سُنّة نبيّهم ويلقي الإسلام بجرانه[1] إلى الأرض فيلبث سبع سنين».

١٤٢ ـ ١٩٥٥ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن مجاهد، عن أم سلمة مثل ذلك سواء.

١٤٣ ـ ١٩٥٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) قوله بجرانه: الجران مقدم العنق، وأصله في البعير إذا مدّ عنقه على وجه الأرض فيقال ألقي البعير جرانه، وإنما يفعل ذلك إذا طال مقامه في مناخه فضرب الجران مثلاً للإسلام إذا استقر قراره فلم يكن فتنة ولا هيج، وجرت أحكامه على العدل والاستقامة من شرح الخطابي على السنن لأبي داود (٤/٤٧٦).

١٤٢ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٩ - ٣٧٠) عن أبي هشام الرفاعي حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام بن أبي عبدالله به وفيه ربما قال صالح: عن مجاهد عن أم سلمة.

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٩٠) عن حفص بن عمر بن الصباح الرّقي حدثنا عبيدالله بن عمرو عن معمر عن قتادة عن مجاهد عن أم سلمة به.

وقال عبيدالله: فحدثت به ليثاً فقال: حدثنيه مجاهد.

وكذا الطبراني (٢٣/٣٨٩ - ٣٩٠) عن يعقوب بن إسحاق المخرمي ثنا عفان بن مسلم ثنا عمران القطّان عن قتادة عن أبي الخليل عن عبدالله بن الحارث به مختصرًا.

١٤٣ ـ رجاله ثقات.

تقدم هذا الحديث وتخريجه.

أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أم سلمة أن تصلّي الصبح يوم النحر بمكة كان يومها فأحب أن يوافقه.

١٤٤ ـ ١٩٥٧ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، أنا الأزرق[١] وهو ابن قيس، عن ذكوان[٢]، عن أم سلمة قالت: صلّى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد العصر ركعتين في بيتي، فقلت: يا رسول الله! ما هاتان الركعتان؟ فقال: «كنت أصلّيهما بعد الظهر[٣] فجاءني مال فشغلني فصليتهما بعد العصر».

١٤٥ ـ ١٩٥٨ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل، نا عثمان بن

---

(١) هو الأزرق بن قيس الحارثي من رجال البخاري ثقة روى عن ذكوان مولى عائشة وعنه حماد بن سلمة، انظر: تهذيب الكمال (٣١٨/٢).

(٢) هو ذكوان أبو عمرو مولى عائشة ثقة من رجال الشيخين انظر: التقريب/٢٠٣.

(٣) في الأصل «بعد العصر» وهو خطأ والصواب «بعد الظهر» كما أثبته من مصادر التخريج.

١٤٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٥/٦) عن يزيد بن هارون وأبو يعلى في مسنده (٤٥٧/١٢ ـ ٤٥٨) عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون عن حماد به ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ٦٢٣) بزيادة «فقلت يا رسول الله: أفنقضيهما؟ إذا فاتتنا قال: لا» وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢ ـ ٢٢٤) وقال: هو في الصحيح خلا قولها أفنقضيهما إذا فاتتنا قال: لا، رواه أحمد وابن حبان في صحيحه ورجال أحمد رجال الصحيح».

وكذا الطحاوي في معاني الآثار (٣٠٢/١، ٣٠٦) وابن حزم في المحلّى (٢٦٧/٢) والبيهقي في سننه (٤٥٧/٢) من طرق عن حماد بن سلمة به مثله.

وقد تقدم تخريجه من وجه آخر.

١٤٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

وقد تقدم برقم ١٠٠ وانظر تخريجه هناك.

موهب قال: كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات من شعرات النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكان إذا اشتكى إنسان أو أصابته عين بعث بإناء فحصحص فيه ثم شرب منه، وتوضأ.

قال عثمان[1]: فبعثني أهلي بإناء فذهبت فاطلعت فإذا فيه شعرات حمر.

١٤٦ ـ ١٩٥٩ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن أبيه،

---

(١) هو الراوي المذكور في الإسناد ونسب إلى جده وهو عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي أبو عبدالله تقدم وهو ثقة.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٤٦ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٩١/٦) عن أبي معاوية به مثله سوى تفاوت يسير وأبو يعلى في مسنده (٤٣٣/١٢) عن أبي خيثمة عن أبي معاوية به وأخرجه الحميدي في مسنده (١٤٧/١) عن سفيان ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٠٦) النكاح، باب وربائبكم اللاتي في حجوركم، ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٤٩) الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة عن أبي كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة وعن سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة والنسائي في سننه (٩٦/٦) النكاح، باب تحريم الجمع بين الأختين عن هناد عن عبيدة وأبو داود في سننه (برقم ٢٠٥٦) النكاح، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، عن زهير وابن ماجه في سننه (برقم ١٩٣٩) النكاح، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن نمير وكذا أحمد في مسنده (٣٠٩/٦) عن ابن نمير في (٢٩١/٦) عن يونس بن محمد حدثنا ليث بن سعد وعن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق والبيهقي في سننه (٧٥/٧) النكاح، والبغوي في شرح السنة (٧٥/٩) من طريق الشافعي أخبرنا أنس بن عياض جميعهم عن هشام بهذا الإسناد مثله. =

عن زينب بنت أم سلمة قالت: جاءت أم حبيبة بنت أبي سفيان إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: هل لك في أختي؟ فقال: وما أصنع بها؟ فقالت: تتزوجها، فقال: أو تحبين ذلك؟ فقالت: نعم لست بمخلية بك وأحق من شاركني في خير أختي، فقال: فإنها لا تحل لي، قالت: فإني أخبرت أنك تخطب درة بنت أبي سلمة بنت أم سلمة فقال: إنّها لو لم تكن/ ربيبتي في حجري لم تحل لي بعدُ أرضعتني وإيّاها دويبة مولاة لبني هاشم فلا تعرِضَنّ عليّ بناتكن وأخواتكن.

١٤٧ ـ ١٩٦٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصبح جنباً من الوقاع ثم يتم صومه ذلك اليوم.

١٤٨ ـ ١٩٦١ أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله! امرأة توفي عنها زوجها أفتأذن

= وأخرج البخاري (برقم ٥١٠١) النكاح، وكذا برقم (٥١٠٧) وفي النفقات (برقم ٥٣٧٢) ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٤٩) وابن ماجه (برقم ١٩٣٩) وأحمد في مسنده (٢٩١/٦ و٤٢٨) جميعهم بطرق عن الزهري عن عروة بن الزبير به.

١٤٧ ـ صحيح رجاله ثقات تقدم من غير هذا الوجه وتخريجه.

تخـريجـه:

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٩١/٢٣) عن الحسين بن إسحاق حدثنا عثمان حدثنا عبدة بهذا الإسناد مثله.

وكذا في (٣٨٤/٢٣) من طريق نافع أيضاً به مع قصة فيه.

١٤٨ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تقدم برقم ٧١ وفي مواضع وتخريجه أيضاً.

لها في الكحل؟ فقال: «قد حسبكن فكنتن إذا توفي زوج المرأة أخذت بعرة فرمت بها خلفها ولا تكتحل حتى الحول، وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشراً».

١٤٩ ـ ١٩٦٢ أخبرنا المخزومي[١]، نا وهيب[٢]، عن هشام بن عروة، عن فاطمة[٣] ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلاّ ما فتق الامعاء وكان[٤] الثدي قبل الفطام.

---

(١) هو أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي البصري ثقة ثبت من رجال مسلم.
(٢) هو وُهيب ـ بالتصغير ـ ابن خالد بن عجلان أبو بكر البصري من رجال الجماعة، ثقة.
(٣) هي زوج هشام بن عروة بن الزبير ثقة من رواة الجماعة.
(٤) عند الترمذي «في الثدي وكان قبل الفطام» (أي الفصال).

١٤٩ ـ صحيح ورجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٤٤٩) الرضاع.. باب أن الرضاعة لا تحرم إلاّ في الصغر دون الحولين، عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام به نحوه.
وقال: «حسن صحيح».
وأخرجه ابن حزم في المحّلى (١٠/٢٠) من طريق أحمد بن شعيب النسائي عن قتيبة به، قاله الحافظ في النكت الظراف (١٣/٦٠) بذيل تحفة الأشراف وقال أيضاً وجرى عبدالحق ومن تبعه على ظاهر ذلك فنسبوه لتخريج النسائي ولم أره في الصغرى ولا في الكبرى وأظنّه في حديث قتيبة عن أبي عوانة فهو مفرد في جزء وهو من رواية النسائي عن قتيبة...
قوله: فتق الأمعاء: أي شقّها ودخل فيها بحيث صار غذاء للولد.

١٥٠ ـ ١٩٦٣ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا القاسم[١] بن الفضل، عن محمد[٢] بن علي، عن أبي سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

١٥١ ـ ١٩٦٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي، عن أم سلمة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

---

(١) هو القاسم بن الفضل الحُدّاني ـ بضم المهملة والتشديد أبو المغيرة البصري ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب/٤٥١.

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر ثقة.

١٥٠ ـ ١٥١ ـ رجال الإسنادين ثقات غير أنّه منقطع حيث إن أبا جعفر الباقر لم يسمع من أم سلمة ومن أبي سلمة ـ من باب أولى ـ كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم، والمزي وقال: لم يدركها، والذهبي انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٨٥) وتحفة الأشراف (٣١/١٣) وسير النبلاء (٤٠١/٤) إلا أنه يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها وهو صحيح وقد تقدم حديث عائشة (برقم ٤٧١ و٤٧٢).

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ٢٩٠٢) المناسك باب جهاد النساء عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وأحمد في مسنده (٢٩٤/٦) كلاهما عن وكيع به مثله.

وكذا أحمد في (٣٠٣/٦ و٣١٤) عن محمد بن يزيد وعبدالواحد بن واصل ويزيد وأبو يعلى في مسنده (٣٤٧/١٢ ـ ٣٤٨) عن شيبان، والقضاعي في مسنده (برقم ٨٠) من طريق عبدالله بن مسلمة جميعهم عن القاسم بن الفضل به مثله. وكذا أبو يعلى (٤٥٨/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن يزيد عن القاسم به. وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند أحمد في مسنده (٤٢١/٢) وعند النسائي (١١٣/٥ ـ ١١٤) المناسك باب فضل الحج.

١٥٢ ـ ١٩٦٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»، فقالت أم سلمة: يا رسول الله! فكيف تصنع النساء بذيولهن؟ فقال: «يرخينه»[1]، فقالت: إذاً ينكشف عنهن[2]، قال: «فزد[3]ذراعاً لا يزدن عليه».

١٥٣ ـ ١٩٦٦ أخبرنا النضر[4]، نا صخر بن جويرية، عن نافع أنّ مروان أتى المدينة حُدّث أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ كان يقول: من

---

(١) في المصنف (١١/٨٣) قال: «ير خين شبراً».
(٢) في المصدر نفسه «إذا تنكشف أقدامهن».
(٣) في المصدر نفسه «قال: فيرخينه ذراعاً ولا يزدن عليه».
١٥٢ ـ صحيح رجاله ثقات.
تخـــريجــه:
أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/٨٢ ـ ٨٣) الجامع، باب في إسبال الإزار عن معمر به مثله سوى المغايرات التي أشرت إليها.
والترمذي في سننه (٤/٢٢٣) اللباس باب ما جاء في جرّ ذيول النساء عن الحسن بن علي الخلال والنسائي في سننه (٨/٢٠٩) الزينة، باب ذيول النساء عن نوح بن حبيب كلاهما عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله.
وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».
والحديث تقدم من حديث أم سلمة بدون ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهم جميعاً، وأخرجه النسائي في سننه (٨/٢٠٩) من طريق الأوزاعي حدثنا يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به.
(٤) هو النضر بن شميل المازني.
١٥٣ ـ صحيح رجاله ثقات.
وقد تقدم من حديث أم سلمة.
وكذا من مسند عائشة رضي الله عنها (برقم ٥٣٩ ـ ٥٤٦) وجاء ذكر أم سلمة في بعض الروايات أيضاً مع عائشة رضي الله عنها وقد خرجته هناك.

أصبح جنباً وهو يريد/ الصوم فلا يصومن فأخبره عبدالرحمن بن الحارث بن هشام وأخبر أنّ أم سلمة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم - أخبرتها أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يغتسل ويصوم فعزم مروان على عبدالرحمن بن الحارث أن يأتي أبا هريرة فيخبره، فأتاه فأخبره، فقال: حدّثني بهذا الحديث الفضل بن العباس.

١٥٤ ـ ١٩٦٧ أخبرنا المُلاَئي[١]، نا سفيان[٢]، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: إنّ ابن الصياد ولدته أمّه [أعور مختوناً[٣] مسروراً] يعني السُرَّة.

١٥٥ ـ ١٩٦٨ أخبرنا جرير[٤]، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة مثله.

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) ما بين الحاجزين جاء في الأصل هكذا (أعور مختون مسرور وتقتضي القواعد ما أثبته والله أعلم. ومعنى مسروراً كما فسّره المصنف مقطوع السرّة كما في النهاية لابن الأثير (٢/ ٣٥٩).

(٤) هو جرير بن عبدالحميد.

١٥٤ و ١٥٥ ـ رجال الإسنادين ثقات ولكنّه موقوف على أم سلمة.

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٥١ - ٥٢) عن مؤمل حدثنا حماد أنا علي بن زيد عن عبدالرّحمن بن أبي بكرة عن إبيه قال: وصف رسول الله ﷺ ذات يوم صفة الدجال وصفة أبويه قال: يمكث أبو الدجال ثلاثين سنة لا يولد لهما ثم يولد لهما ابن مسرور مختون أقلّ شيء نفعاً وأضرّه تنام عيناه ولا ينام قلبه، فذكره إلاّ أنّه قال: ثم ولد لنا هذا أعور مسروراً مختوناً أقل شيء نفعاً وأضرّه».

ولكن في إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٥٦ ـ ١٩٦٩ أخبرنا الملائي[1]، نا سفيان[2]، عن حبيب[3] بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل على بعض نسائه وهي تختمر وقال مرة على أم سلمة، فقال: «لية لاليتين».

١٥٧ ـ ١٩٧٠ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: دخل عليّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد العصر فصلّى ركعتين، فقلت: يا رسولَ الله! ما هذه الصلاة؟ فما كنت تصليها، فقال: «قدم عليّ وفد بني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه ولكنه كثير الإرسال والتدليس وقد عنعن هنا.

١٥٦ ـ رجاله ثقات سوى وهب مولى أبي أحمد قال الحافظ ابن حجر مجهول. ووثقه ابن حبان وقال الذهبي: وثق كما تقدم الكلام عليه برقم ٨٩ وكذا تخريجه.

١٥٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجــــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٣/٦) عن يعلى بن عبيد به مثله. وقد تقدم من رواية ذكوان وغيره عن أم سلمة.

تنبيه: ذكر لأم سلمة رضي الله عنها عدد من الأحاديث تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ وهي المذكورة بعد رقم ١٥٧.

١٥٨ ـ ١٩٧١ أخبرنا[١] جرير[٢]، عن يزيد بن أبي زياد، عن امرأة مولاة لهم قالت: سمعت أم سلمة تقول: رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلِّي وأنا أقرب إلى القبلة منه.

١٥٩ ـ ١٩٧٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن هند[٣] بنت الحارث ـ قال الزهري: وكان لهند أزرار في كمها ـ عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات ليلة فجعل يقول: «لا إله إلاّ الله ما فتح الليلة من الخزائن لا إله إلاّ الله/ ماذا أنزل الله من الفتنة ثم[٤] يوقظ صاحب الحجر رُبَّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة».

---

(١) تنبيه: جاء في الأصل في (أ/٢٤٣) العنوان الآتي قبل حديث رقم (١٥٩) بقية أحاديث أزواج النبيّ ﷺ ـ أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ فألحقت حديث كل واحدة منهن بمسندها فمن رقم ١٥٩ فما بعد مما ذكر في العنوان المذكور بخصوص مسند أم سلمة ـ رضي الله عنها.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد.

١٥٨ ـ في إسناده راو مبهم.

(٣) وهي هند بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية، من رواة البخاري ثقة، روت عن أم سلمة، وعنها الزهري، انظر التهذيب (١٢/٤٥٧).

(٤) في المصنف «من يوقظ صواحب الحجرة، يا رُبَّ كاسية...».

١٥٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٦٣) عن معمر به.

ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧) به مثله سوى ما أشرت إليه من المغايرات.

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم (١١٥) باب العلم واليقظة بالليل. عن صدقه عن سفيان بن عيينة وكذا الحميدي في مسنده (١/١٤٠) =

١٦٠ ــ ١٩٧٣ أخبرنا الملائي[1]، نا مسعر، عن أبي بكر بن عمارة، عن امرأة من قريش، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا تغتسل فتبقي ضفرتها.

١٦١ ــ ١٩٧٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن أم سلمة أو عائشة ـ رضي الله عنهن ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميّت فوق ثلاث إلّا على زوج».

وقال محمد بن إسحاق: والإحداد أن لا تمتشط ولا تكتحل ولا تختضب ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا تخرج من بيتها.

= عن ابن عيينة وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٢١) عن أبي خيثمة حدثنا ابن عيينة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن معمر بهذا الإسناد مثله.
وهو عند البخاري في صحيحه في مواضع في التهجد (١١٢٦)، باب تحريض النبيّ ﷺ على صلاة الليل وكذا في اللباس (برقم ٥٨٤٤) وفي المناقب (برقم ٣٥٩) وعند الترمذي في سننه (برقم ٢١٩٧) التفسير باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم وقال: «حسن صحيح»، وعند الحميدي (١/١٤٠) وعند ابن حبان برقم ٦٨٠ و٦٨٦ من طرق عن الزهري به نحوه.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

١٦٠ ــ في إسناده راوٍ مبهم.
تخــريجــه:
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤١٧) عن أحمد بن عمرو الخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر به غير أنّه قال: عن أبي بكر بن عمارة عن عمته. والبيهقي في سننه (١/٣٣٧ ـ ٣٣٨) من طريق جعفر بن عون عن مسعر به إلّا أنه قال: عن أبي بكر بن عمارة بن روبية عن أخت أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن أم سلمة به.
وقد تقدم الحديث برقم ١٠٣ و١٠٢.

١٦١ ــ رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلّس وقد عنعن ولكنه توبع والحديث صحيح من غير هذا الوجه وقد تقدم ١٢٧.

١٦٢ ـ ١٩٧٥ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك بن أنس، عن محمد بن عبدالرّحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّي أشتكي فقال: «طوفي من وراء الناس»، فطفت من وراء الناس، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي إلى البيت وهو يقرأ ﴿والطور وكتاب مسطور﴾.

١٦٣ ـ ١٩٧٦ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا ابن جريج أخبرني عطاء[1] قال: بلغني أنّ النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أم سلمة أن تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد، فقلت: أليلاً أم نهاراً؟ فقال: لا أدري، فقلت في أي سبع؟ فقال: لا أدري.

١٦٤ ـ ١٩٧٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن

---

١٦٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٢٠.

(١) هو ابن أبي رباح.

١٦٣ ـ مرسل.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/٦٨) المناسك، باب طواف النساء والرجال معابه مثله وانظر حديث رقم ١٢٠.

وأخرج البخاري في صحيحه (٣/٤٩٠) مع الفتح كتاب الحج باب المريض يطوف راكباً من طريق عروة عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أنّي أشتكي، فقال: طوفى من وراء الناس وأنت راكبة الحديث».

١٦٤ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّه مرسل لأنّ عروة لم يسمع من رسول الله ﷺ بل ولم يدركه.

تخـريجـه:

أخرج أحمد في مسنده (٥/٣٩٣) من حديث حذيفة مرفوعاً أنّ رسول الله ﷺ دعاه وبعثه للاستطلاع فذكر الحديث بطوله.

عـروة، عن أبيـه أنّ رسـول الله ـ صـلى الله عليـه وسلم ـ بعث ليلة الأحـزاب الزبـير ورجلاً آخـر في ليلة فقال قـرة: فـنظروا ثم جـاءوا ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرط لأم سلمـة فأدخلهـما/ في المرط التزق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأم سلمة.

١٦٥ ـ ١٩٧٨ أخبرنا موسى[١] القاري، نا زائدة[٢]، عن هشـام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة قالت: رأيت بنت جحش وكانت تستحاض فيغتسل في المركن مملوءاً مـاءً ثم يخرج والدّم قالي ثم يُصلّي، وكانت عند عبدالرحمن[٣] بن عوف.

١٦٦ ـ ١٩٧٩ أخبرنا عبدالله[٤] بن يزيد، نا حيـوة بن شريح قـال: سمعت يزيد بن أبي حبيب يقول: حدثني أبو عمران[٥] التجيبي أنه حج

---

(١) هو موسى بن عيسى القاري الكوفي ثقة من رجال مسلم.

(٢) هو زائدة بن قدامة.

(٣) هو عبدالرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري أحد العشرة المبشرين بالجنة أسلم قديماً ومناقبه شهيرة انظر التقريب/٣٤٨.

١٦٥ ـ صحيح رجاله ثقات ولكنه موقوف. تقدم مرفوعاً.

(٤) جاء في الأصل «عبدالرزاق بن يزيد المقري» وهو سهو من الناسخ فيما يبدو والله أعلم.

(٥) هو أسلم بن يزيد التُجيبي المصري ثقة كما في التقريب/١٠٤.

١٦٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) عن يزيد بن عبدالله المقري به مختصراً وأبو يعلى في مسنده (٤٤٢/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا عبدالله بن يزيد المقريء حدثنا حيوة وابن لهيعة قالا: سمعنا يزيد بن أبي حبيب فذكره به وجاء عنده «قال: ثم إنّي أتيت صفية أم المؤمنين فسألتها: فقالت لي مثل ما قالت لي أم سلمة، قال: ثم جئت أم سلمة فأخبرتها بقول صفية» فيبدو لي أن في رواية المؤلف سقطاً بعد قوله ابدأ بما شئت وقبـل قولـه ثم جئت أم سلمة. . . =

مع مواليه قال: فلقيت أم سلمة أمّ المؤمنين فقلت لها: إنّي لم أحج قطّ فبأيّهما أبدأ أبالحج أم بالعمرة؟ فقالت: ابدأ بما شئت، فقلت لها إنّ الناس يقولون إذا لم يكن حج قطّ فليبدأ بالحج، فقالت لي: ابدأ بأيّهما شئت ثم جئت إلى أم سلمة فأخبرتها بقول صفية فقالت أم سلمة:

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يا آل محمد من حج منكم فليجعل عمرة مع حجة أو مع حجه.

١٦٧ - ١٩٨٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أنّها قالت: يا رسول الله! إن بني أم سلمة في حجري وليس لهم شيء إلّا ما أنفقت عليهم ولست

= فأخبرتها بقول صفية، والله أعلم. ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٦/٨٩ - ٩٠) بمثل إسناده وكذا عن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالله بن يزيد المقرىء به وجاء عنده «الجوني» بدل التجيبي خطأ، وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧ - ٢٩٨) عن حجاج عن ليث بن سعد المصري عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه وكذا البيهقي في سننه (٤/٣٥٥) الحج، باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة من طريق الليث عن يزيد به.

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (١/٣٣٠) إلى المؤلف.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٥) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وقال: فسألت صفية أم المؤمنين، والطبراني في الكبير باختصار إلّا أنّه قال: أهلوا يا أمة محمد بحج وعمرة ورجال أحمد ثقات».

١٦٧ - صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٠٠١) الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين وأحمد في مسنده (٦/٣١٠) والبغوي في شرح السنة (٦/١٨٥) ثلاثتهم من طريق عبدالرزاق به.

وقد تقدّم تخريجه من غير وجه برقم ٤٠ و١١٩ و١٣٣.

بتاركيهم كذا وكذا، أفلي أجر إن أنفقت عليهم؟ فقال: نعم لك أجر فيما أنفقت عليهم، فانفقي عليهم.

١٦٨ ـ ١٩٨١ أخبرنا الثقفي[١]، عن يحيى بن[٢] سعيد، عن حميد بن نافع أنّه أخبره عن أم سلمة أو أم حبيبة أن امرأة أتت النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت أنّ ابنتها توفّي زوجها وهي تشتكي عينها فزعم حميد أنّ زينب قالت:

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كانت إحداكن ترمي بالبعرة عند رأس/ الحول وإنّما هي أربعة أشهر وعشراً.

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي.

(٢) هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

١٦٨ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٢٧ ـ ٢٢٨) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال، (ح) وحدثنا أحمد بن عمرو القطواني حدثنا محمد بن أبي عون أبو عون الزيادي قالا: حدثنا حماد بن سلمة وكذا عنده من طريق حماد بن زيد ومن طريق يزيد بن هارون ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به. وقد تقدم الحديث وتخريجه مفصلاً من غير وجه. انظر: حديث ١٣٦ و١٣٧.

[مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر[1] بن الخطاب رضي الله عنهما]

ما يُروى عن حفصة ابنة عمر بن الخطاب زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ــ ١٩٨٢ أخبرنا عبدة بن سليمان قال: سمعت عبيدالله بن عمر يحدّث عن نافع، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله ـ صلى الله

---

(١) العنوان ليس في الأصل وضعته للتوضيح فقط.

١ ــ صحيح

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٥٠) مع الفتح كتاب التهجد باب التطوع بعد المكتوبة عن مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله به نحوه وأوّله صلّيت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر ركعتين. . . الحديث وأخرجه من طريق أيوب عن نافع بلفظ: «حفظت من النبي ﷺ» في صحيحه (١/ ٥٠٤) صلاة المسافرين، باب فضل السنن الراتبة من طرق عن عبيدالله به نحوه والطرف الأخير (وأخبرتني حفصة. . .) أيضاً أخرجه في (١/ ٥٠٠) من طريق عبيدالله وأيوب به نحوه.

والحديث أخرجه غيرهما أيضاً بعضهم مفرقاً وبعضهم مجتمعاً وإلى هذا أشار المزي في تحفة الأشراف (١١/ ٢٨٢).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٧١) من طريق عبيدالله وأيّوب مطولاً بمثل رواية المؤلف وعزاه للبخاري ومسلم.

عليه وسلم - عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين/ بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد الجمعة[1]، فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته صلّى، قال ابن عمر: وأخبرتني حفصة بركعتين لم أشهدهما بعد طلوع الفجر.

٢ ــ ١٩٨٣ أخبرنا جرير[2]، عن منصور[3]، عن مسلم بن صبيح أبي الضحى، عن شُتَير[4] بن شَكَل، عن حفصة بنت عمر قالت:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبّل وهو صائم.

٣ ــ ١٩٨٤ أخبرنا أبو معاوية[5]، نا الأعمش، عن مسلم بهذا الإسناد مثله.

---

(١) كلمة «الجمعة» وقعت مكرراً في الأصل حذفت إحداهما.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) شُتَيْرُ - بمثناة مصغراً - ابن شكل بفتح المعجمة والكاف - العبسي بموحدة الكوفي يقال إنه أدرك الجاهلية ثقة من رجال الصحيح، انظر التقريب/٢٦٤.

(٥) هو محمد بن خازم الضرير.

٢ و٣ ــ صحيح رجال الإسنادين ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١١٠٧) الصيام، باب بيان أنّ القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تُحرِّك شهوته عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن المؤلف كلاهما عن جرير به مثله وهو عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٦٠) به مثله وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٧٨) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله. والحميدي في مسنده (١/١٣٧ - ١٣٨) عن سفيان وأحمد في مسنده (٦/٢٨٦) أيضاً عنه وكذا من طريق أبي عوانة عنده وعند مسلم والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٩٠) باب القبلة للصائم كلاهما أعني سفيان وأبا =

٤ ـ ١٩٨٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[1] وهو أبو خيثمة، نا زيد بن جبير الجُشمي أنّه سمع ابن عمر وسأله رجل ما يقتل المحرم من الدّواب؟ فقال ابن عمر: أخبرتني إحدى[2] نسوة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: يَقْتُل المحرِم العقرب والفأرة والحدأة والكلب العقور وأظنّه قال والغراب.

= عوانة ـ عن منصور به وكذا الطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٣) من طريق سفيان، وشعبة كلاهما عن منصور به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٧٧٨) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وأحمد في مسنده (٦/٢٨٦) عن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٨٥) الصيام، باب ما جاء في القبلة للصائم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا: حدثنا أبو معاوية والطحاوي في معاني الآثار (٢/٩٠) والبيهقي في سننه (٤/٢٣٤) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٤) من طريق ابن عيينة وجرير عن منصور به.

(١) هو زهير بن حرب أبو خيثمة.

(٢) الحديث روته عائشة وحفصة وجاء التصريح بتعيين المبهم عند مسلم.

٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٥٨) الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله عن أحمد بن يونس حدثنا زهير فذكره به ولم يقل عنده وأظنه قال والغراب، بل ذكره بالجزم وعن شيبان حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير به غير أنّه زاد (الحية) على ما ذكر.

وأخرجه أيضاً من حديث ابن عمر نفسه من طريق نافع عنه قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: خمس من الدواب لا جُناح على من قتلهن . . الحديث.

قلت: جاء هنا هكذا بالإبهام وجاء التصريح باسم المبهم عند مسلم

٥ ـ ١٩٨٦ أخبرنا أبو معاوية(١)، نا الأعمش، عن أبي سفيان(٢)، عن جابر(٣)، عن أم مبشر(٤)، عن حفصة قالت:

= (٨٥٨/٢) من طريق الزهري عن سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ـ قال: قالت حفصة زوج النبيّ ﷺ قال رسول الله ﷺ ـ فذكر الحديث.

فلعلّه سمع الحديث أوّلاً من أخته حَفصة ثم سمعه من رسول الله ﷺ فرواه بالوجهين.

وقد تقدم تخريجه من حديثه ضمن تخريج حديث (١٤٥، ١٤٦) من مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو طلحة بن نافع من رجال الجماعة.

(٣) هو جابر بن عبدالله الأنصاري.

(٤) هي أم مبشر الأنصارية.

٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٤٣١/٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وأورده ابن كثير في تفسيره (٤٧٨/٤) بإسناد أحمد كلاهما عن أبي معاوية به مثله وفي الزوائد حديث حفصة صحيح إن كان أبو سفيان سمع من جابر بن عبدالله» والطبري في تفسيره (١١٢/١٦) عن أبي كريب حدثنا أبو معاوية به مثله. وكذا أحمد في مسنده (٣٦٢/٦) والطبري في المصدر السابق من طريق ابن إدريس عن الأعمش به. وزاد فيه وهو ـ رسول الله ﷺ ـ في بيت حفصة...) وكذا الطبري عن الحسن بن مدرك حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة عن الأعمش به. والطبراني في الكبير (٢٠٦/٢٣ و٢٠٨) من طريق أبي معاوية به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٤٩٦) فضائل الصحابة باب فضائل أصحاب الشجرة من طريق حجاج بن محمد وكذا أحمد في (٤٢٠/٦) عنه أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنّه سمع جابر بن عبدالله يقول: أخبرتني

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّي لأرجو أن لا يدخل النار أحد شهد بدراً والحديبية قالت: فقلت: يا رسول الله! أليس يقول الله [تعالى]: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إلّا واردُها كان على ربِّك حتماً مقضياً﴾ [مريم: ٧١] قال: ألا ترين إنّه يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الّذينَ اتَّقَوْا ونذرُ الظالِمِينَ فِيْها جِثِيّاً﴾ [مريم: ٧٢].

٦ ـ ١٩٨٧ أخبرنا النضر[1]، نا حماد وهو ابن سلمة، عن عاصم بن أبي[2] النجود، عن سواء[3]، عن حفصة قالت: كان رسول الله ـ

= أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ ـ يقول عند حفصة لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها ـ الحديث.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام.

(٣) هو سوّاء الخزاعي أخو مغيث ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: وثق، وصحح ابن خزيمة الحديث ـ انظر: التهذيب (٤/٢٦٥) والتقريب/٢٥٩، والكاشف (١/٤١٠).

٦ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٤/٢٠٣) عن زكريا بن يحيى عن المؤلف بمثل إسناده ولكنه مختصراً على الطرف الأخير المتعلق بالصوم.

وأحمد في مسنده (٦/٢٨٧) عن عفان حدثنا حماد بن سلمة به بتمامه وكذا عنده عن أبي كامل عن حماد ما يتعلق بالصوم فقط وكذا عن روح عنه.

وعن يزيد عن حماد ما يتعلق بالنوم ودعائه. وكذا أخرجه عن حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة بتمامه ولكنه قال: كان يصوم الإثنين والخميس.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٥) عن إبراهيم بن الحجاج حدثنا حماد به فقط الطرف الأوّل وفيه تبعث عبادك بل تجمع...) وكذا من طريق أبي أيوب عن عاصم عن المسيب بن رافع ومعبد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: حدثتني حفصة نحوه فقط قوله المتعلق باليمين والأخذ بها. وكذا عن =

صلى الله عليه وسلم ـ إذا اضطجع على فراشه اضطجع على شقه الأيمن ويقول: «أللّهم قني عذابك يوم تجمع عبادك وكانت يمينه لطعامه وشرابه وثيابه وأخذه وإعطائه وشماله لطهوره، وكان/ يصوم ثلاثة أيّام من كل شهر، يوم الإثنين ويوم الخميس وفي الجمعة الثاني يوم الإثنين.

٧ ــ ١٩٨٨ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزّهري، عن سالم، عن أبيه قال: كان الرّجل في حياة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رأى رؤيا قصّها على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكنت أتمنى أن أرى رؤيا فأقصّها على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكنت غلاماً شاباً عزباً، فكنت أنام في المسجد فرأيت في المنام كأنّ ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النّار وإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان وإذا فيها

= زهير عن يزيد بن هارون عن حماد به ما يتعلق بالنوم (٤٨٣/١٢) وفي (٤٨٤/١٢) عن أبي خيثمة عن روح عن حماد ما يتعلق بالصوم، والطبراني في الكبير (٢٠٤/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن المنهال عن حماد به ما يتعلق بالصوم.

٧ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١١٢١، ١١٢٢) التهجّد، باب فضل قيام الليل وفي فضائل الصحابة (برقم ٣٧٣٨، ٣٧٣٩)، باب مناقب عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ومسلم في صحيحه (برقم ٢٤٧٩) فضائل الصحابة، باب من فضائل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. وأحمد في مسنده (١٤٦/٢) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٣/١) جميعهم من طريق عبدالرزاق به مثله سوى فرق يسير.

وأخرجه البخاري في التعبير برقم (٧٠٣٠، ٧٠٣١) باب الأخذ على اليمين في النوم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٩١٩) في التعبير باب تعبير الرؤيا من طريق أخرى عن معمر بمثل إسناده. وله طرق أخرى عند البخاري ومسلم وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار مرتين فلقيهما ملك آخر، فقال لي: لن ترع فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «نعم الرّجل عبدالله بن عمر غير أنّه لا يُصلّي من الليل إلاّ قليلاً»، قال سالم: وكان ابن عمر بعد ذلك لا ينام من الليل إلاّ قليلاً.

٨ ـ ١٩٨٩ أخبرنا النضر[١]، نا حماد وهو ابن سلمة، نا أنس بن سيرين، عن أبي مجلز[٢]، عن حفصة بنت عمر بن الخطاب أنّ حاجب بن عطارد أو عطارد بن حاجب جاء إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بديباج كساه إيّاه كسرى فقال عمر لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اشتريها فالبسها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إنّما يلبس هذا من لا خلاق له.

٩ ـ ١٩٩٠ أخبرنا جرير[٣]، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي.

٨ ـ صحيح، رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى عن أحمد بن سليمان عن عفان عن حماد بن سلمة به، كما في تحفة الأشراف (١١/٢٩١).

والطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٦) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة به.

(٣) هو جريُر بن عبدالحميد.

٩ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق، باب وجوب الإحداد عن أبي غسان المسمعي ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا عبدالوهاب قال: =

صفية[1]، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميّت فوق ثلاث أيّام إلاّ على زوج».

١٠ ـ ١٩٩١ أخبرنا/ عبدة بن سليمان، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن صفية، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله وقال: «تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسولِهِ».

= سمعت يحيى بن سعيد يقول فذكره مثله، وزاد: «فإنّها تُحدّ عليه أربعة أشهر وعشراً».

وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٦) الطلاق، باب هل تحدّ المرأة على غير زوجها وأحمد في مسنده (٦/٢٨٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٠٨) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد به مثله. وأخرجه مسلم(بعد رقم ١٤٩٠) وأحمد (٦/٢٨٦ ـ ٢٨٧) ومالك في الموطأ (برقم ١٠٤) الطلاق، باب ما جاء في الإحداد والنسائي في سننه (٦/١٨٩) الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٧٥) باب المتوفى عنها زوجها... والبيهقي في سننه (٧/٤٣٨) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٤) والطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٧ ـ ٢٠٨). من طرق عن نافع به مثله.

(١) هي صفية بنت أبي عبيد.

١٠ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٦) عن عثمان بن أبي شيبة والطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٧) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان ومسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق عن ابن نمير عن أبيه كلاهما عن عبيدالله بن عمر به، إلاّ إنّه جاء عند أبي يعلى والطبراني عبدالله وهو محرف عن عبيدالله والصواب ما جاء عند المؤلف ومسلم، فتضعيف محقق أبي يعلى للحديث بسبب عبدالله وقال هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري ـ غير سليم في نظري.

١١ ـ ١٩٩٢ أخبرنا محمد بن عبيد أو غيره، نا عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أنّ حفصة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخبرته قالت: فقلت: يا رسولَ الله! ما شأن النّاس حلّوا ولم تُحل من عمرتك؟ فقال: «إنّي لبدت رأسي وقلّدت هدي فلم أكن أحلّ حتى أنحر».

١٢ ـ ١٩٩٣ أخبرنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن نافع،

---

١١ ـ رجاله ثقات قلت: وقد جاء الحديث من طريق يحيى بن سعيد وأبي أسامة عن عبيدالله به فالحديث صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٦٩٧) الحج، باب فتل القلائد للبدن والبقر ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٢٩) الحج باب بيان أنّ القارن لا يتحلل إلاّ في وقت تحلل الحاج المفرد، والنسائي في سننه (١٣٦/٥) المناسك، باب التلبيد عند الإحرام وأحمد في مسنده (٣٨٣/٦) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد عن عبيدالله به. وأخرجه مسلم وابن ماجه في سننه (٣٠٤٦) المناسك عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وأبو يعلى في مسنده (٤٧٧/١٢) من طريق علي بن مسهر، والطبراني في الكبير (١٩٠/٢٣) من طريق مالك بن سعيد بن الخميس جميعهم عن عبيدالله به. وأخرجه مالك في الموطأ في الحج (١٨٩) باب ما جاء في النحر في الحج عن نافع به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٤/٦) والبخاري في صحيحه (برقم ١٥٦٦) الحج باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفي (١٧٢٥) باب من لبّد رأسه عند الإحرام وحلق، وفي اللباس (برقم ٥٩١٦) باب التلبيد ومسلم (برقم ١٢٢٩) وأبو داود في المناسك (١٨٠٦) باب في الإقران والنسائي في سننه (١٧٢/٥) المناسك، باب تقليد الهدى وأبو يعلى في مسنده (٤٨١/١٢) والبغوي في شرح السنة (٧٨/٧) جميعهم من طريق مالك به.

١٢ ـ صحيح ومحمد بن إسحاق صدوق مدلّس وقد عنعن ولكنّه صرّح بالتحديث عند أحمد وتابعه غير واحد كما سيأتي في التخريج.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (برقم ١٥٤٤) (٢٥٠/٣) عن يعلى بن عبيد به مثله. =

عن ابن عمر، عن حفصة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخفف الركعتين قبل الفجر.

= قال: حدثني نافع فذكره به نحوه والطبراني في الكبير (٢٣/٢١١) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد به مثله.
أخرجه مالك في الموطأ (٢٩) صلاة الليل، باب ما جاء في ركعتي الفجر من طريق نافع به، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٦١٨) الأذان، باب الأذان بعد الفجر ومسلم في صحيحه (برقم ٧٢٣) صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والنسائي في سننه (٣/٢٥٥) قيام الليل، باب وقت ركعتي الفجر وأحمد في مسنده (٦/٢٨٤) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٤) والدارمي في سننه (١/٣٣٦) والبيهقي في سننه (٢/٤٨١) والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢).
وأخرجه عبدالرزاق (٣/٥٥) عن عبدالله بن عمر عن نافع ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢) به.
وأيضاً عبدالرزاق (برقم ٤٨١١) والبخاري (برقم ١١٨١) التهجد باب الركعتان قبل الظهر ومسلم في المسافرين (بعد رقم ٧٢٣) والترمذي في سننه (برقم ٤٣٣) الصلاة، باب ما جاء أنَّه يُصلّيها في بيته والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢ و ٢١١) والبغوي في شرح السنة (٣/٤٤٤) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٥) من طريق أيّوب عن نافع به. وأخرجه البخاري (برقم ١١٧٣) التهجد باب التطوع بعد المكتوبة ومسلم (بعد ٧٢٣) والنسائي (٣/٢٥٥) والدارمي في سننه (١/٣٣٦) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٨٠) والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٣ و ٢١٠) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٥) جميعهم من طريق عبيدالله عن نافع به.
وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٣٨) عن سفيان قال: حدثني من لا أحصي من أصحاب نافع عن نافع به وله طرق عدة عن نافع غير ما ذكرت في المصادر نفسها.

١٣ ـ ١٩٩٤ قال إسحاق[1]: قلت لأبي أسامة[2] أحدّثكم إسماعيل[3] بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: قالت حفصة بنت عمر بن الخطاب لعمر لو لبست ثياباً ألين من ثيابك وأكلت طعاماً أطيب من طعامك، فقال عمر لها: ألم تعلمين من أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كذا وكذا فبكت، فقال: إني أريد أن أشاركهما في عيشهما الشديد لعلّي أشاركهما في عيشهما الرّخى، فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم.

١٤ ـ ١٩٩٥ أخبرنا عبدالله بن إدريس، أنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن أم مبشر امرأة زيد بن حارثة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال يوماً وهو في بيت حفصة أنّه لا يدخل النّار أحد شهد بدراً والحديبية فقالت حفصة: يا رسول الله! أليس يقول الله [تعالى]: ﴿وإن منكم إلاّ واردها﴾ [مريم: ٧١] قال: فمه ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونَذَرُ الظالمين فيها جِثِيّاً﴾ [مريم: ٧٢].

---

(١) هو ابن راهوية المؤلف.

(٢) هو حماد بن أسامة بن زيد شيخ المؤلف.

(٣) هو الأحمسي مولاهم البجلي ثقة.

١٣ ـ رجاله ثقات كلّهم إلاّ أنّه لم يذكر في مصادر ترجمة مصعب فيما وقفت أنّه سمع من حفصة فبذلك يحتمل الانقطاع.

١٤ ـ صحيح تقدم رجال الإسناد في حديث رقم ٥ سوى عبدالله بن إدريس وهو ثقة أيضاً.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٢) والطبري في تفسيره (١٦/١١٢) من طريق عبدالله بن إدريس به.

وانظر تخريجه كاملاً في تخريج حديث رقم ٥ من مسند حفصة.

١٥ ــ ١٩٩٦ أخبرنا أبو معاوية(١)، نا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، عن النّبيّ/ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

١٦ ــ ١٩٩٧ أخبرنا وكيع، نا جعفر(٢) بن برقان، عن ميمون بن مهران(٣)، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثماني ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء، قال ابن عمر: فأخبرتني حفصة ركعتين قبل الفجر ولم أرهما.

١٧ ــ ١٩٩٨ أخبرنا وكيع، نا العمري(٤)، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أنّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يُصلّي ركعتي الفجر يخففهما.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥ ــ صحيح رجاله ثقات، انظر تخريج حديث رقم ٥ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٠٨) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن شيبة حدثنا أبو معاوية به.

(٢) هو جعفر بن بُرقان ـ بضم الموحدة وبعدها قاف ـ الكلابي أبو عبدالله الرّقي صدوق يهم في حديث الزهري من رجال مسلم والأربعة، انظر: التقريب/١٤٠.

(٣) هو أبو أيّوب الجزري أصله كوفي نزل الّرقة، ثقة فقيه وكان يرسل من رجال مسلم والأربعة، المصدر السابق نفسه/٥٥٦.

١٦ ــ رجاله بين ثقة وصدوق وقد تقدم برقم حديث ١ من مسند حفصة.

تخــريجــه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢١٢) عن علي بن سعيد الرّازي ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن جعفر بن بُرقان به وعن العمري عن ميمون بن مهران به. وهو الإسناد الآتي عند المؤلف.

(٤) هو عبدالله بن عمر بن حفص أو عبيد الله بن عمر الأول ضعيف والثاني ثقة.

١٨ ـ ١٩٩٩ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزّهري، عن سالم[١]، عن أبيه قال: لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود وقد طفئت عينه وكانت عينه خارجة مثل عين الجمل فلمّا رأيتها قلت: أنشدك الله متى طفيت[٢] فمسحها أو نحو هذا وقال: لا أدري والرّحمن، فقلت: كذبتَ لا تدري وهي في رأسك[٣]؛ فنخر ثلاثاً، فقال الرّجل الذي معه من اليهود إنّي ضربتُ يدي في صدره فلا أدري إنّي فعلت ذلك، فكان ما كان فذكر شيئاً لا أحفظه فقلت: إخس فلم تعدو قدرك، فقال: أجل[٤] لا أعدو[٥] قدري فدخلت على حفصة فذكرت ذلك لها فقالت اجتنب هذا الرّجل فإنّا كنّا نتحدث أنّ الدّجال يخرج عند غضبة يغضبها.

١٩ ـ ٢٠٠٠ أخبرنا النضر[٦]، نا ابن[٧] عون، عن نافع[٨]، عن ابن

---

(١) هو سالم بن عبدالله بن عمر.

(٢) في المصنف بزيادة «عينك» بعد متى طفيت.

(٣) في المصدر نفسه بزيادة «قال فمسحها» بعد قوله «رأسك».

(٤) زاد في المصدر السابق بعد قوله (أجل) «لعمري».

(٥) في الأصل «يعدوا وأعدوا» بالألف في الموضعين والصواب بدونها.

١٨ ـ رجاله ثقات كلّهم.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٩٦ - ٣٩٧) به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى أهمّها.

(٦) هو النضر بن شميل.

(٧) هو عبدالله بن عون الفقيه المشهور.

(٨) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

١٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩) (٤/٢٢٤٦) الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد عن محمد بن المثنى حدثنا حسين (يعني ابن حسن بن يسار حدثنا ابن عون فذكره به نحوه وأحمد في مسنده (٦/٢٨٤) عن روح بن عبادة عن ابن عون به. =

عمر قال: لقيت ابن صياد يوماً فذكر نحوه وزاد في الحديث قال: لقيته مرة ومعه أصحاب له فقلت لأحدهم أنشدك الله لتصدقني إن سألتك فقال: نعم، فقلت: أتتحدثون أنّه هو؟ فقال: لا، فقلت: كذبت والله لقد أخبرني بعضهم وليس[1] له/ يومئذ مال إنّه لا يموت حتى يكون أكثر مالاً وهو اليوم كذلك، قال: فدخلت على أمّ المؤمنين يعني حفصة فذكرت ذلك لها، فقالت ما تريد إلى هذا إنّه قال إنّه يبعثه على النّاس عند غضبة يغضبها قال وذكر عن النضر[2] أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إنّه يبعثه في الناس غضبة يغضبها».

٢٠ ـ ٢٠٠١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أنّ حفصة جاءت بكتاب إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من قصص يوسف في كتف فجعلت تقرأ والنبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتلوّن وجهه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف[3] فاتبعتموه وتركتموني لضللتم».

= وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٨٣) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٨ - ٤٦٩ و ٤٨٤ - ٤٨٥) والطبراني في الكبير (٢٣/٢١٠ و ٢١١) ولكن الطرف الأخير فقط عند الطبراني وكذا الموضع الأول من أبي يعلى.

(١) جملة (وليس له) وقعت مكرراً.

(٢) هو الّذي في أوّل الإسناد وهو شيخ المؤلف.

(٣) في المصنف زاد بعد أتاكم يوسف (وأنا بينكم).

٢٠ ـ رجاله ثقات، ولكن الزّهري رواه بقوله أنّ حفصة جاءت بكتاب مما يوقع احتمال الانقطاع بينه وبين حفصة ولم تذكر حفصة في شيوخ الزهري ولا الزهري في تلاميذها بالإضافة إلى ذلك قال العلائي في جامع التحصيل/٣٣١) عن الزهري كان يُدلّس أيضاً... ويرسل أيضاً. فالغالب أنّه لم يسمع منها والله أعلم.
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/١١٠) عن معمر به مثله سوى فرق يسير جداً أشرت إليه.

٢١ ـ ٢٠٠٢ أخبرنا أبو عامر[1] العقدي، نا أفلح وهو ابن سعيد من أهل فتيا، نا عبدالله بن رافع وهو مولى أم سلمة قال: كانت أمّ سلمة[2] تُحدّث أنّها سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو على المنبر وهي تمتشط، فقال: «أيّها النّاس» فقالت لماشطتها لُفي رأسي قالت: فديتك إنّما يقول: أيّها الناس فقالت: ويحكِ أفلسنا من النّاس، قال: فلفت رأسَها وقامت في حجرتها فسمعته يقول: «أيّها الناس بينا أنا على الحوض إذ مرّ بكم زمراً فيفرق بكم الطريق فناديتكم ألا هلمّوا إلى الطريق فناداني منادي من ورائي أو قال من بعدي إنّهم بدّلوا بعدك، فقلت: ألا سُحقاً ألا سُحقاً».

---

(١) هو عبدالملك بن عمر والقيسي.

(٢) هـذا الحديث من مسند أم سلمة ومـا أدري لماذا ذكـره المؤلف في مسند حفصة.

٢١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧) عن أبي عامر العقدي به مثله.

ما يُروى[1] عن حفصة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

٢٢ ـ ٢٠٠٣ أخبرنا روح[2]، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة قالت: ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلّى سبحته قاعداً حتى كان

---

(١) وقد تقدم هذا العنوان في (ق ٢٣٠/أ) وأعاده هنا وذكر تحته حديثين وذلك في (ق٢٤٣/أ) بعد انتهاء صفية وجويرية رضي الله عنهن فألحقها بمسندها.

(٢) هو روح بن عبادة.

٢٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٧/١) صلاة الجماعة (برقم ٢١) عن الزهري به مثله.

ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٣٣) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قاعداً وقائماً وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٨/٢) والترمذي في سننه (٣٧٣) الصلاة، باب ما جاء في الرّجل يتطوع جالساً وقال: «حسن صحيح» والنسائي في سننه (٢٢٣/٣) قيام الليل، باب صلاة القاعد في النافلة.

والدارمي في سننه (٣٢٢/١) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٠/١٢) والبيهقي في سننه (٤٩٠/٢) والبغوي في شرح السنة (١٠٧/٤) به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٣/٢) عن معمر عن الزهري به.

ومن طريقه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٧٣٣) وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وأبو عوانة في مسنده (٢١٩/٢) به.

ومن طرق أخرى عن الزهري عند أحمد (٢٨٥/٦) وفي المصادر السابقة.

قبل وفاته بعام، فكان يُصلّي في سبحته قاعداً ويقرأ السورة فيرتّلها حتى يكون أطول من أطول منها.

٢٣ ــ ٢٠٠٤ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعَة السهمي، عن حفصة قالت: لم أرَ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلّى تطوعاً قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام أو عامين، فكان يُصلّي في سبحته قاعداً ويرتل السورة حتى تكون في قراءته أطول من أطول منها.

٢٤ ــ ٢٠٠٥ أخبرنا[١] وكيع، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ركعهما حين طلع الفجر.

٢٥ ــ ٢٠٠٦ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب قال: آمت[٢] حفصة من

---

٢٣ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه في الحديث السابق من هذه الطريق أيضاً وهي عند عبدالرزاق ومسلم وغيرهما.

(١) هذا الحديث (٢٤) والذي يأتي بعده ذكرها المؤلف تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النّبي ﷺ أم سلمة وغيرها، فألحقت حديث كل واحدة منهن بمسندها تسهيلاً للقارىء ولحصرها في موضع واحد.

٢٤ ــ تقدم الحكم عليه وتخريجه في رقم (١٧) راجعه إن شئت.

(٢) الأيّم من لا زوج له بعد أن كان له ذلك.

٢٥ ــ إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٩/١٧٥ ـ ١٧٦) مع الفتح النكاح، باب =

زوجها[1] وآم عثمان من رقية فمر عمر بعثمان فقال: هل لك في حفصة فقد انقضت عدّتها فلم يجب[2] إليه شيئاً فأتى النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر ذلك له، قال: فأنا أتزوج حفصة، وأزوج عثمان أختها أم كلثوم، قال: فقال عمر: فنعم فتزوج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حفصة وزوّج عثمانَ أمَّ كلثوم.

= عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير عن عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبدالله أنّه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يُحدّث أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة ـ فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوّجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئاً وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إيّاه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلّك وجدت على حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر: قلت: نعم قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلاّ أنّي كنت علمتُ أنّ رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سرَّ رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها».
أخرجه النسائي في سننه (٨٣/٦) عن محمد بن عبدالله بن المبارك حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح به.

(١) هو خنيس بن حذافة السهمي، وكان من أصحاب النّبي ﷺ شهد بدراً فتوفي بالمدينة من المعجم الكبير (١٨٦/٢٣) وصحيح البخاري.

(٢) في الأصل فلم بحر هكذا يحتمل أن يقرأ فلم يجب أو فلم يخبر فأثبت ما استظهرته وفي مصادر التخريج فلم يرجع إلي.

ما يروى عن ميمونة زوج النّبيّ - صلى الله عليه وسلم -/، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٠٠٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

---

١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٤٩) عن ابن عيينة به مثله ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٥٥٣٨) الذبائح والصيد، باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٤٢٩) والبيهقي في سننه (٩/٣٥٣) باب السمن أو الزيت تموت فيه الفأرة.

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٤١) الأطعمة باب في الفأرة تقع في السمن عن مسدد، والترمذي في سننه (برقم ١٧٩٨) (٤/٢٥٦) الأطعمة باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن عن سعيد بن عبدالرحمن المخزومي وأبي عمار، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في سننه (٧/١٧٨) الفرع باب الفأرة تقع في السمن عن قتيبة وأحمد في مسنده (٦/٣٢٩) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنّفه (٨/٣٨٠) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٥٠٦) عن أبي خيثمة والدارمي في سننه (١/١٨٨) في الوضوء باب الفأرة تقع في السمن، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٤٣٠) عن العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا علي بن المديني جميعهم عن ابن عيينة به مثله.

وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٢٠) من كتاب الاستئذان باب ما جاء في الفأرة تقع في السمن عن الزهري به ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٢٣٥، ٢٣٦) الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء والنسائي =

أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ألقوها وما حولها وكلوه».

٢ ـ ٢٠٠٨ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

= في سننه (١٧٨/٧) وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) والبيهقي في سننه (٣٥٣/٩) والطبراني في الكبير (٢٤٩/٢٣). وله طرق عدة عن الزهري به.

٢ ـ رجاله ثقات وهو غير محفوظ من هذه الطريق كما ذكر العلماء وسيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨٤/١) (برقم ٢٧٨) عن معمر به ولفظه: «سئل النبي ﷺ عن الفأرة تقع في السمن قال: إذا كان جامداً فألقوه وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه» وهو عند ابن حبان من طريق المؤلف كما في الموارد/٣٣١. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو داود في سننه (١٨١/٤) الأطعمة، باب في الفأرة تقع في السمن وأحمد في مسنده (٢٦٥/٢) به وأبو يعلى في مسنده (٢١٣/١٠ ـ ٢١٦) من طريق عبدالواحد عن معمر به.

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في سننه (٣٥٣/٩) وابن حزم في المحلّى (١٤٠/١) والبغوي في شرح السنة (٢٥٧/١١ ـ ٢٥٨) وصححه ابن حبان برقم (١٣٧٩ ـ ١٣٨١).

وقال الترمذي: «وقد روى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ نحوه وهو حديث غير محفوظ، قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب... هذا خطأ أخطأ فيه، قال: والصحيح حديث الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة «اهـ». انظر سنن الترمذي (٢٥٧/٤).

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٢/٢) وسألته عن حديث رواه ابن أبي مريم عن عبدالجبار عن عمر الأيلي عن الزهري عن سالم، عن أبيه عن =

٣ ــ ٢٠٠٩؟ أخبرنا عبدالرزاق، قال: وأخبرني عبدالرّحمن بن بوذُويَه[١] أنّ معمراً كان يذكره عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، عن ميمونة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

= النّبي ﷺ في الفأرة تقع في السمن قال: إن كان جامداً، . . . الحديث قال أبو محمد: ورواه معمر، والصحيح الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ. وقال أبو داود: بعد ذكره الحديث عن معمر من طريق أبي هريرة ـ قال الحسن: قال عبدالرزاق: وربّما حدّث به معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبيّ ﷺ قال عبدالرزاق: وقد كان معمراً أيضاً يذكره عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينة، فهذا يدل على أنّ معمراً كان يرويه بالطريقين وحفظه هكذا والله أعلم. وقد تكلمت على هذا الحديث في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند في مبحث ما ذكر من تغير إسحاق في آخر عمره.

وذكر الحافظ ابن حجر: عن الذهلي في الزهريات قوله: «الطريقان عندنا محفوظان، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر» انظر: الفتح (١/٣٤٤) وفي (٩/٦٦٨) قال: جزم الذهلي بأن الطريقتين صحيحتان» والله أعلم.

(١) عبدالرّحمن بن بوذُوْيَة ـ بضم الموحدة وسكون الواو بعدها معجمة ـ ذكر الأثرم عن أبي عبدالله أحمد بن حنبل أنه أثنى عليه خيراً، وقال الذهبي في الكاشف (٢/١٥٨) ثقة وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، قلت: هو لا ينزل عن درجة الصدوق مع ما ذكر من الثناء عليه وتوثيقة، والله أعلم. انظر الجرح والتعديل (٥/٢١٧) والتقريب/٣٣٧.

٣ ــ إسناده حسن إن لم يكن صحيحاً.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٨٤) ولكنه عن معمر بقوله: قال عبدالرزاق: وقد كان معمراً أيضاً يذكره عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينة.

وأخرجه أبو داود في سننه (٤/١٨٢) عن أحمد بن صالح والنسائي في سننه =

٤ ـ ٢٠١٠ أخبرنا جرير[1]، عن الشيباني[2]، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تبسط له الخمرة[3] في المسجد فيصلّي عليها فإذا سجد أصاب ثوبه ثيابي وأنا حائض.

= (١٧٨/٧) عن خُشَيش بن أصرم وأحمد في مسنده (٢/٢٦٥) جميعهم عن عبدالرزاق أخبرنا عبدالرحمن بن بوذيه به.
ومن طريق أحمد عن عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٣٠) به.
وكذا البيهقي في سننه (٩/٣٥٣) من طريق عبدالرزاق به غير أنه قال: أخبرني عبدالرحمن بن عمر بدل عبدالرحمن بن بوذيه فلعّل بوذويه لقبه واسمه عمر والله أعلم.
وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٠) عن محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري به. وانظر فتح الباري لشرح الحديث وبيان صحة طرقها (١/٣٤٤) و(٩/٦٦٨).

(١) هو جرير بن عبدالحميد.
(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فيروز أو خاقان أو عمرو ـ يعني اسم أبي سليمان ـ الكوفي، ثقة من رجال الجماعة.
(٣) الخمرة: هي السجادة مقدار ما يضع الرّجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه، انظر النهاية لابن الأثير (٢/٧٧).

٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٥ و١١) من طريق هُشيم وابن عيينة عن الشيباني به نحوه مفرقاً.
أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٩) الصلاة، باب إذا أصاب ثوب المصلّي امرأته إذا سجد ومسلم في صحيحه (٥١٣) في الصلاة (برقم ٢٧٣) باب الاعتراض بين يدي المصلّي.
وأبو داود في سننه (٦٥٦) الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق خالد بن عبدالله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٧) الصلاة باب إذا =

٥ ـ ٢٠١١ أخبرنا جرير[١]، عن الشيباني[٢]، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يباشر النساء وهُنّ حُيّض يأمرهن أن يتزرن.

= صلّى إلى فراش فيه حائض وأحمد في مسنده (٦/ ٣٣٠ و ٣٣٦) وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٥) والبغوي في شرح السنة (٢/ ٤٣٩) جميعهم من طريق هُشيم. وأخرجه الطيالسي في مسنده (١/ ٨٥) ومن طريقه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٠٤) من طريق شعبة والبخاري (برقم ٣٨١) باب الصلاة على الخمرة والنسائي في سننه (٢/ ٥٧)، باب الصلاة على الخمرة والدارمي في سننه (١/ ٣١٩) الصلاة، باب الصلاة على الخمرة وأحمد في مسنده (٦/ ٣٣٥) والبيهقي في (٢/ ٤٢١) باب الصلاة على الخمرة جميعهم من طريق شعبة. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٣٩٨) ومن طريقه مسلم في صحيحه (٥١٣) من طريق عباد بن العوام وعلي بن مسهر، جميعهم عن أبي إسحاق الشيباني به. وله طرق أخرى عن الشيباني.

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الكوفي.

٥ ـ صحيح.

تخـــريجــــه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/ ٥١٣) عن أبي خيثمة حدثنا جرير به مثله.
وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٣٠٣) الحيض، باب مباشرة الحائض عن أبي النعمان، قال حدثنا عبدالواحد وأحمد في مسنده (٦/ ٣٣٥) عن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن الشيباني به.
وكذا مسلم في صحيحه (برقم ٢٩٤) الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار من طريق خالد بن عبدالله وكذا منه الدارمي في سننه (١/ ٢٤٤) والبيهقي في سننه (١/ ٣١١) والبخاري في الحيض أيضاً (برقم ٣٠٣) من طريق عبدالواحد بن زياد وكذا منه البيهقي وأخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٣٦) وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٠٩ ـ ٣١٠) من طريق أسباط جميعهم عن أبي إسحاق الشيباني به.

٦ ـ ٢٠١٢ أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، نا عبيدالله[1] بن عبدالله بن الأصم قال: أخبرني يزيد[2] بن الأصم، عن ميمونة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا سجد خوّى[3] بيديه يعني جنّح [حتى][4] يُرى وضح إبطيه [مِن ورائه][4] وكان إذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

= وكذا أبو يعلى في مسنده (٧/١٣) من طريق عبدالواحد بن زياد عن الشيباني به نحوه.

(١) هو ابن أخي يزيد بن الأصم روى عنه عمّه يزيد بن الأصم وعنه مروان بن معاوية وابن عيينة وعبدالواحد بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له مسلم وأصحاب السنن سوى الترمذي، وتابعه أخوه عبدالله بن عبدالله بن الأصم العامري وهو ثقة أيضاً قاله الذهبي في الكاشف (١٠٠/٢) وانظر التهذيب (٢٠/٣ ـ ٢١).

(٢) هو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال له رؤية ولا يثبت ثقة، انظر التقريب/٥٩٩).

(٣) قال النووي: «التفريج والتجنيح والتخوية بمعنى واحد ومعناه كلّه باعد مرفقيه وعضدية عن جنبيه، وقوله وضح إبطيه أي بياضهما» انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٢١١/٤، ٢١٢).

(٤) ما بين الحاجزين من مصادر التخريج التي أخرجت الحديث عن المؤلف.

٦ ـ إسناده صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٤٩٧) (٣٥٧/١) الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به... والدارمي في سننه (٣٠٦/١) الصلاة، باب التجافي في السجود كلاهما عن المؤلف إسحاق به مثله وكذا البيهقي في سننه (١١٤/٢) الصلاة، باب يجافي مرفقيه عن جنبيه من طريق إسحاق به مثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/١٣) عن أحمد بن منيع وأبو عوانة في مسنده (١٨٤/٢) عن عباد بن موسى كلاهما عن مروان بن معاوية بمثل إسناده. =

٧ ـ ٢٠١٣ أخبرنا وكيع، نا جعفر بن بُرْقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا سجد جافا حتى يُرى بياض إبطيه.

= غير أنّه وقع عند أبي يعلى عبدالله بدل عبيدالله فقط وقال النووي: ـ في رواية مسلم ـ «هكذا وقع في بعض الأصول عبيدالله بن عبدالله بتصغير الأوّل في الروايتين ـ يعني رواية سفيان ومروان وفي بعضها عبدالله مكبراً في الموضعين وفي أكثرهما بالتكبير في الرواية الأولى ـ يعني رواية سفيان والتصغير في الثانية ـ يعني رواية مروان ـ وكلّه صحيح فعبدالله وعبيدالله أخوان وهما ابنا عبدالله بن الأصم وعبدالله بالتكبير أكبر من عبيدالله وكلاهما رويا عن عمه يزيد بن الأصم» انظر شرح النووي (٤/٢١١، ٢١٢).
أخرجه مسلم من طريق سفيان عن عبيدالله بن عبدالله به.
وأخرجه الحميدي (١/١٥٠) عن سفيان ومن طريق الحميدي هذه أبو عوانة في مسنده (٢/١٨٤).
وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/١٧٠) عن ابن عيينة ومن طريق عبدالرزاق أحمد في مسنده (٦/٣٣١) وأبو عوانة في مسنده (٢/١٨٤) وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ٨٩٨) الصلاة باب صفة السجود ومن طريقه أبو عوانة (٢/١٨٤) وأخرجه النسائي في سننه (٢/٢١٣) الإفتتاح باب التجافي في السجود والبغوي في شرح السنة (٣/١٤٥) من طريق قتيبة والدارمي في سننه (١/٣٠٦) عن يحيى بن حسان وابن ماجه في سننه (برقم ٨٨٠) الإقامة باب السجود عن هشام بن عمار وأبو يعلى في مسنده (١٣/١٣) عن سويد بن سعيد. وابن خزيمة في صحيحه (١/٣٢٩) جميعهم عن ابن عيينة عن عبيدالله بن عبدالله وعند بعضهم عن عبدالله بن عبدالله به.

٧ ـ صحيح على شرط مسلم، أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٣٩) (بعد رقم ٤٩٧) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٥٧) وأحمد في مسنده (٦/٣٣٢، ٣٣٥) وأبو يعلى في مسنده (١٣/١٩) عن أبي خيثمة جميعهم عن وكيع، والدّارمي في سننه (١/٣٠٦) عن أبي نعيم وكذا الطبراني في الكبير =

٨ ــ ٢٠١٤ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، عن الحكم[٢] قال: قلت لقاسم[٣]: إنّي أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة فقال: لا توتر إلّا بسبع أو بخمس، فلقيت مجاهداً ويحيى بن الجزّار فذكرت ذلك لهما فقالا: سله عمّن[٤] فقال: عن الثقة عن الثقة عن عائشة وميمونة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

٩ ــ ٢٠١٥ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

= (٢٣/٤٣٥) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم وأحمد في مسنده (٦/٣٣٣) عن كثير بن هشام وعلي بن ثابت وأبو عوانة(٢/١٨٤ ـ ١٨٥) عن أبي عمر الإمام ثنا الحسين بن عياش جميعهم عن جعفر بن بُرقان به مثله.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد.

(٣) هو القاسم بن مخيمرة الهمداني أبو عروة الكوفي.

(٤) في الأصل «عن من».

٨ و ٩ ــ رجال الإسنادين ثقات وقول الراوي حدثني الثقة أو عن الثقة مختلف في قبوله فعلى قول من يعتبره حجة الإسناد صحيح وعلى قول من لا يعتبره ففي الإسناد إبهام، والله أعلم، أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٥) عن محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد.

والنسائي في الكبرى كما ذكره المزّي في تحفة الأشراف (١٢/٣٨٤) عن إسماعيل بن مسعود عن يزيد بن زريع، وأبو يعلى في مسنده (١٣/٢٤ ـ ٢٥) عن زهير حدثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن شعبة به.

وأخرجه النسائي في سننه (٣/٢٣٩ ـ ٢٤٠) قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف الوتر بخمس وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد قال: حدثنا سفيان بن الحسين عن الحكم عن مقسم قال: الوتر سبع فلا أقلّ من خمس، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: عمّن ذكره؟ قلت: لا أدري قال الحكم: فحججت فلقيت مقسماً. فقلت له: عمّن؟ قال عن الثقة عن عائشة وعن ميمونة». =

١٠ ــ ٢٠١٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك[1]، عن سماك[2]، عن عكرمة، عن ميمونة أو عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: اغتسلت من الجنابة في جفنةٍ وأفضلت فيها فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يريد أن يغتسل فقلت إنّي قد اغتسلت منه فقال: «ليس على الماء جنابة».

= وكذا الطبراني في الكبير (٤٤١/٢٣) عن عثمان بن عمر الضبي حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن الحكم قال: سألت مقسماً قال قلت: إنّي أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة والباقي مثله.

(١) هو شريك بن عبدالله القاضي تغيّر بعد توليه القضاء.

(٢) سماك هو ابن حرب وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغيّر بآخَرَة كما في التقريب (٢٥٥).

١٠ ــ إسناده ضعيف.

تخريجه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٤٢/١) عن شريك به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٠/٦) وابن ماجه في سننه (برقم ٣٧٢)، باب الرخصة بفضل وضوء المرأة والدارقطني في سننه (٥٣/١) برقم (٧).

وأخرجه أحمد في (٣٣٠/٦) عن هاشم بن القاسم والطبري في تهذيب الآثار (برقم ١٠٣٢) من مسند ابن عباس (٦٩٥/٢) عن أبي كريب حدثنا أسود و(برقم ١٠٣٤) عن محمد بن سهل بن عسكر حدثني يحيى بن حسان والحسن بن الربيع (وبرقم ١٠٣٥) عن عبيدالله بن عبدالكريم حدثنا الحسن بن عطية القرشي، وأخرجه الدارقطني في (٥٢/١) عن علي بن أحمد حدثنا عيسى بن أبي حرب الصفّار حدثنا يحيى بن أبي بكير جميعهم عن شريك بهذا الإسناد وجاء عندهم شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة بدون الشك.

وقال الدارقطني: «اختلف في هذا الحديث على سماك ولم يقل فيه عن ميمونة غَيْرُ شريك».

١١ ـ ٢٠١٧ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة أنّ ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بفضلها وقال: «الماء لا ينجّسه شيء».

قال إسحاق: زاد وكيع بعد «نا» فيه عن ابن عباس.

١٢ ـ ٢٠١٨ قال أبو محمد بن شيرويه، نا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أنّ ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من فضلها وقال: «الماء لا ينجسه شيء».

١٣ ـ ٢٠١٩ أخبرنا أبو عامر[1] العقدي، نا زهير وهو ابن محمد

---

١١ ـ تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق ويريد المؤلف بقوله: زاد وكيع فيه عن ابن عباس يعني عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة وهو الحديث الآتي الذي ساقه أبو محمد بن شيروية راوي المسند برقم ١٢.

١٢ ـ تقدم الحكم عليه وتخريجه في حديث رقم (١٠).

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

١٣ ـ إسناده حسن وصحيح على ضوء احتجاج المؤلف بعبدالله بن عقيل، ورواية غير أهل الشام عن زهير صحيحة والراوي عنه بصري.

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٢ ـ ٣٣٣) وفي الأشربة (١٠) عن عبدالرحمن بن مهدي، وأبي عامر العقدي به مثله.

وأبو يعلى في مسنده (١٣/١٩ ـ ٢٠) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عامر العقدي به مثله، دون ذكر قوله عن القاسم عن عائشة.

وقد تقدم تخريجه في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ٤٠٥، راجعه إن شئت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٣٩) عن حفص بن عمر الرّقي ثنا أبو حذيفة ثنا زهير بن محمد (ح) وحدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا زهير بن محمد به.

العنزي، عن عبدالله[1] بن محمد بن[2] عقيل عن عطاء بن يسار، عن ميمونة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم - وعن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبيّ/ - صلى الله عليه وسلم -: «لا تنتبذوا في الدّباء والمزفت ولا في الجرّ والنقير وكل شراب أسكر فهو حرام».

١٤ ـ ٢٠٢٠ أخبرنا جرير[3]، عن منصور بن[4] المعتمر السلمي، عن

---

(١) جاء في الأصل «عن عقيل» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة.

(٢) عبدالله بن محمد بن عقيل متكلم فيه قال أبو أحمد الحاكم: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية يحتجان بحديثه وليس بذلك المتين المعتمد، وقال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول - وهو البخاري -: «كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل، وقال: هو مقارب الحديث».
انظر: تهذيب التهذيب (١٣/٦، ١٥) وتاريخ الثقات للعجلي (٢٧٧) وأحوال الرجال للجوزجاني/١٣٨.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

(٤) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي.

١٤ ـ في إسناده مقبول والحديث يتقوى بشواهده وقد تابع عمران بن حذيفة عبيدالله بن عبدالله عند النسائي وصحيح على شرط ابن حبان.
أخرجه النسائي في سننه (٣١٥/٧) البيوع، باب التسهيل في الدّين عن محمد بن قدامة وابن ماجه في سننه (برقم ٢٤٠٨) الصدقات باب من إدّان ديناً وهو ينوي قضاءه عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عَبِيدة بن حُميد وأبو يعلى في مسنده (٥١٤/١٢ - ٥١٥) عن أبي خيثمة ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٨٢) (برقم ١١٥٧) والحاكم في المستدرك (٢٢/٢) من طريق المؤلف وأبي الوليد الطيالسي والبيهقي في سننه (٣٥٤/٥) البيوع، باب ما جاء في جواز الاستقراض من طريق أبي الوليد الطيالسي وهشام جميعهم عن جرير بهذا الإسناد مثله.
وأخرجه البخاري في التاريخ (٣٦٣/٣) قال موسى بن حزام حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن منصور به. =

زياد[1] بن عمرو بن هند، عن عمران[2] بن حذيفة قال: كانت ميمونة تدّان وكثير الدّين فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها، فقالت: لا أدع الدّين وقد سمعت خليلي ونبّي عليه السلام يقول: ما أحد يدّان ديناً يعلم الله أنّه يريد قضائه إلاّ قضاه الله عنه في الدّنيا.

= وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٢) عن يحيى بن أبي بكير حدثنا جعفر بن زياد قال حسبته عن سالم عن ميمونة وكذا في (٦/٣٣٥) عن يحيى بن آدم حدثنا جعفر بن زياد عن منصور عن رجل عن ميمونة به.

وأخرجه النسائي في سننه (٧/٣١٥ - ٣١٦) عن محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن الأعمش عن حصين بن عبدالرّحمن عن عبيدالله بن عبدالله أنّ ميمونة... ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري في صحيحه (برقم ٢٣٨٧) الاستقراض، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها، والبيهقي في سننه (٥/٣٥٤) والبغوي في شرح السنة (٨/٢٠١) بلفظ وهو للبخاري «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله».

كما يشهد له حديث عبدالله بن جعفر عند ابن ماجه (برقم ٢٤٠٩) والحاكم في المستدرك (٢/٢٣) وصححه وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح» وقال الحافظ في الفتح (٥/٥٤) «إسناده حسن». وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم في مسندها برقم (٥٦٨ و ٥٦٩) انظر تخريجه هناك إن شئت وهو حسن أيضاً.

(١) هو الجَمَلي الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٦٣) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٥٣٩) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال الذهبي في الكاشف (١/٣٣٣) وثق، انظر التهذيب (٣/٣٨٠).

(٢) ذكره في التهذيب (٨/١٢٥) فقال: أحد المجاهيل، وقال الحافظ ابن حجر: قلت ذكره مسلم في الطبقة الثانية من أهل الكوفة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأخرج حديثه في صحيحه وكذا الحاكم، وقال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ في التقريب (٤٢٩) - مقبول.

١٥ ـ ٢٠٢١ أخبرنا جرير[١]، عن الأعمش، عن سالم[٢]، عن كريب[٣]، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، عن ميمونة قالت: اغتسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الجنابة فغسل فرجه، ثم دلك يده بالحائط أو بالأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض[٤] على رأسه وساير جسده الماء ثم تنحى فغسل رجليه ثم أتيته بخرقة ينشف فيها أو يمسح بها فقال بيده هكذا وأبى أن يأخذها ونفض الماء عنه.

---

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو ابن أبي الجعد.

(٣) هو مولى ابن عباس.

(٤) توجد في الأصل كلمة «الماء» مضروبة عليها فحذفتها.

١٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (١/٢٠٨) الغسل، باب الغسل مرة واحدة عن المؤلف به مثله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى و(برقم٢٤٩) باب الوضوء قبل الغسل و(برقم ٢٦٦) باب من أفرغ بيمينه على شماله و(برقم ٢٥٧) و(برقم ٢٦٥) باب الغسل مرة واحدة وباب تفريق الغسل والوضوء وبرقم (٢٥٩) باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة وبرقم (٢٧٤)، باب من توضأ في الجنابة وبرقم (٢٧٦)، باب نفض اليدين من الغسل من الجنابة من طريق سفيان وأبي عوانة ومن طريق عبدالواحد وحفص بن غياث والفضل بن موسى وأبي حمزة جميعهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وأخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة عن طريق المؤلف ومحمد بن الصباح وأبي كريب والأشج عن وكيع به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف. أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٤٥) الطهارة باب الغسل من الجنابة عن مسدد ثنا عبدالله بن داود والنسائي في سننه (١/١٣٧) الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه من طريق عيسى بن يونس ومن طريق عيسى هذا مسلم في صحيحه (٣١٧) =

١٦ ـ ٢٠٢٢ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب قال: نا ابن عباس، عن ميمونة قالت: وضعت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غسلاً فاغتسل من الجنابة فاكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ثم أدخل يده الإناء فأفاض على فرجه فغسله ثم دلك يده بالحائط أو بالأرض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه، ثم أفاض الماء على جسده ثم تنحى فغسل رجليه.

= أيضاً وابن حبان في صحيحه (برقم ١١٧٧) والطبراني في الكبير (٢٣/٤٢٣) والبيهقي في سننه (١/١٧٣) وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٥١) ومن طريقه البخاري (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليدين بالتراب والبيهقي (١/١٧٣)، باب دلك اليد بالأرض بعده وغسلها، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/١٦١) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٢٣) عن الثوري وأخرجه الطيالسي في مسنده (١/٦١) وأحمد في مسنده (٦/٣٢٩ - ٣٣٠ و ٣٣٦) من طريق أبي عوانة وأحمد من طريق أبي معاوية أيضاً وطريق أبي معاوية عند مسلم (بعد رقم ٣١٧) والنسائي (١/٢٠٤) وأبي عوانة في المسند (١/٢٩٩ - ٣٠٠) وعند ابن خزيمة في صحيحه (١/١٢٠) وعند البيهقي (١/١٧٣)، وعند ابن خزيمة بطرق أخرى أيضاً.

وأخرجه الدارمي في سننه (١/١٩١) الطهارة عن أبي الوليد عن زائدة وأبو عوانة في مسنده (١/٢٩٩ - ٣٠٠) عن طريق محمد بن فضيل وأبي يحيى الحمّاني والبغوي في شرح السنة (٢/١٢) من طريق أبي حمزة جميعهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

١٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة عن المؤلف ومحمد بن الصباح وأبي كريب والأشج عن وكيع به.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٠٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن هناد وابن ماجه في سننه (٥٧٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وهو في المصنف له (١/٦٩) ومن طريقه =

١٧ ـ ٢٠٢٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت الأعمش يُحدِّث عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كنت [عند][1]/ النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتى بغسل فأفاض على جسده ثم أتي بمنديل فلم يمسّه وقال: «بالماء هكذا»، قال إسحاق: يعني نفضه عن نفسه.

١٨ ـ ٢٠٢٤ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فتوضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض على رأسِه وعلى سَاير جسده ثم تنحى فغسل رجليه.

= أخرجه مسلم أيضاً وكذا ابن ماجه من طريق علي بن محمد وأحمد في مسنده (٣٣٠/٦ ـ ٣٣٥) وعبدالله في زوائد المسند (٣٣٠/٦) عن أبي الربيع وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٧/١٣) عن زهير ومن طريق أبي يعلى البيهقي في سننه (٧٧/١) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٠/١) عن سلم بن جنادة وأبو عوانة في مسنده (٢٩٩/١ ـ ٣٠٠) من طريق الأحمس وعلي بن حرب جميعهم عن وكيع بمثل إسناده المذكور هنا.

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل أضفته لمقتضى السياق.

١٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة (٣٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس به.

وكذا أبو يعلى في مسنده (٢٥/١٣ ـ ٢٦) عن أبي خيثمة عن عبدالله بن إدريس به. انظر حديث ١٥ و١٦ وتخريجها.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٨ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث ١٥ راجعه إن شئت.

١٩ ــ ٢٠٢٥ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزهري، عن ندبة[١] مولاة ميمونة قالت: دخلتُ على ابن عباس وأرسلتني ميمونة فإذا في بيته فراشان فرجعت إلى ميمونة فقلت لها: ما أرى ابن عباس إلاّ مهاجراً أهله، فأرسلت ميمونة إلى ابنة ابن مشرح الكندي تسألها فأخبرتها أنه ليس بيني وبينه هجرة، ولكني حائض فأرسلتني ميمونة إلى ابن عباس أترغب عن سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا حاضت المرأة من نسائه أمرها فاتزرت إلى الرّكبة أو إلى نصف الفخذ ثم يباشرها.

٢٠ ــ ٢٠٢٦ أخبرنا محمد[٢] بن بكر، أنا ابن جريج، حدثني

---

(١) نُدْبَة ـ بضم أوّلها ويقال بفتحها وسكون الدال بعدها موحدة، مولاة ميمونة، قال الحافظ ابن حجر: مقبولة... ويقال إن لها صحبة، وجاء بدية أيضاً في اسمها انظر الكاشف (٣/٤٨٢) والتقريب (٧٥٤).

١٩ ــ في إسناده مقبولة.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٢١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣٣٦) بهذا الإسناد مثله، وعند أحمد «بدية» ولفظه «إلى الركبتين» أو «إلى أنصاف الفخذين».

(٢) هو البرساني.

٢٠ ــ في إسناده أم منبوذ مقبولة.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٢٥) عن ابن جريج ومن طريق عبدالرزاق أحمد في مسنده (٦/٣٣٤) وكذا عن محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج به مثله.

والحميدي في مسنده (١/١٤٩) عن سفيان عن منبوذ به بلفظ مقارب من لفظ المؤلف.

منبوذ[1]، عن أمّه[2] أنّها أخبرته أنّه بينما هي جالسة عند ميمونة إذ دخل ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عليهـا فقالت: يـا بُنيّ مالي أراك شعثاً فقال: إنّ أم عمار مرجّلتي هي حائض، فقالت: يا بني وأين الحيضة من اليد، لقد كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يدخل على إحدانـا وهي حائض فيتكىء عليها ويتلوا القرآن وهو متكىء عليها، ويدخل عليها وهي قاعـدة فيتكىء في حجرهـا ويتلوا القرآن وهـو متكىء في حجرها ويبسط له/ الخمرة في مصلّاه فيصلّي عليها أي بُنيّ وأين الحيضة من اليد.

٢١ ـ ٢٠٢٧ أخبرنا سفيان[3]، عن منبوذ[4]، عن أمّه[2] قالت: كنا

---

(١) هو منبوذ ـ بنون ساكنة وموحدة مضمومة وآخرة معجمـة ـ ابن أبي إسحاق المكي ويقال اسمه سليمان ومنبوذ لقبه، قال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد كان قليل الحديث، ولم يجرحه أحد، وقال الحافظ: مقبول، انظر التهذيب (١٠/٢٩٧) والتقريب (٥٤٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: والدة منبوذ بن أبي سليمان مقبـولة، انـظر التقريب (٧٥٩).

(٣) هو ابن عيينة جاء تعيينه عند عبدالرزاق.

(٤) جاء في الأصل عن منصور عن أبيه قالت والصواب مـا أثبته من مصـادر التخريج ومن السياق.

٢١ ـ تقدم الحكم على الإسناد حيث إن فيه أم منبوذ وهي مقبولة.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفـه (١/٨٨) عن ابن عيينة بهـذا الإسناد مثله.

والبيهقي في سننه (١/٢٥٩) عن أبي سعيد الإسفـرائيني أنا أبـو بحر ثنـا بشر بن موسى ثنا الحميدي حدثنا سفيان به.

ولفظه «كنّا نسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجعلان فتشرب منه أو تتوضأ به».

نسافر مع ميمونة فننزل على الغدران فيها الجعلان والبعر فنستقى لها منه لا يرى بذلك بأساً.

٢٢ ـ ٢٠٢٨ أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أخبرتني ميمونة أنّ شاة لهم ماتت فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ألّا دبغتم إهابها فانتفعتم به.

٢٣ ـ ٢٠٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار[1]، عن ميمونة زوج

---

٢٢ ـ صحيح بطرقه ورجاله ثقات وابن جريج وإن كان مدلّساً غير أنه جاء التصريح بسماعه عند عبدالرزاق وغيره.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٦٢ ـ ٦٣) عن ابن جريج به وفي طريق لم يذكر ميمونة ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٢٦) وأحمد في مسنده (٦/٣٣٦) وكذا أحمد عن يزيد كلاهما عن ابن جريج به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٧٧) الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ عن أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أبو عاصم حدثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار، أخبرني عطاء منذ حين قال أخبرني ابن عباس به نحوه.

وكذا من طريق سفيان عن عمرو عن عطاء به نحوه ومن طرق أخرى أيضاً عن ابن عباس به. وكذا عند الطبراني في المصدر السابق نفسه.

(١) هو أيوب ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو عبدالرحمن المدني من رجال الجماعة وأحد الفقهاء السبعة.

٢٣ ـ رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق مدّلس وقد عنعن ولكنه تابعه غير واحد من الثقات.

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٢) عن يعلى وأبو داود في سننه (برقم ١٦٩٠) الزكاة، باب في صلة الرحم (٢/٣١٩ ـ ٣٢٠) عن هنّاد بن السري عن عبدة كلاهما عن محمد بن إسحاق به.

النبّي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: كانت لي جارية فأعتقتها فدخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبرته فقال: «لو كنتِ أعطيتيها أخوالكِ كان أعظم لأجركِ».

٢٤ ـ ٢٠٣٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس[1]، عن ابن عباس أنّ ميمونة أعتقت جارية فقال لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «ما فعلتِ فلانة؟» فقالت: أعتقتها، فقال: «لو كنتِ أعطيتيها أختكِ الأعرابية كان خيراً لكِ»، قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

= والحاكم في المستدرك (١/٤١٤ ـ ٤١٥) عن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى ثنا أبو معاوية وعن أبي زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا إبراهيم بن أبي طالب عن هناد عن عبدة كلاهما عن محمد بن إسحاق به وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٥٩٢) الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها عن يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد بن حبيب ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٦/١٩٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩٩) الزّكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٩٤ ـ ٤٩٥) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٣٤٤) والبيهقي في سننه (٤/١٧٩) من طريق هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وأحمد في مسنده (٦/٣٣٢) عن الحسن بن موسى وأبو يعلى في مسنده (١٣/٢٦) عن زهير حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة ثلاثتهم عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس قال: سمعت ميمونة الحديث.

انظر الفتح (٥/٢١٩) لمعرفة اختلاف طرق الحديث.

(١) هو عبدالله بن طاؤوس بن كيسان اليماني الكوفي أبو محمد ثقة.

٢٤ ـ رجاله ثقات والحديث صحيح، انظر: تخريج الحديث السابق.

٢٥ ـ ٢٠٣١ أخبرنا وهب بن جرير حدثني أبي[١]، عن أبي فزارة[٢]، عن يزيد بن الأصم أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال فماتت بسَرِف[٣] فحضرتُ جنازتها فدفناها في الظلّة الّتي فيها البناء، فدخلت أنا وابن عباس ـ وهي خالتي ـ قبرها فلما وضعناها في اللحد مال رأسها فجمعت ردائي فجعلته تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى به ووضع تحت رأسها كذّانة[٤]، قال إسحاق: حجر وكانت قد حلقت رأسها في الحج وكان محمماً[٥].

---

(١) أبوه هو جرير بن حازم.

(٢) أبو فزارة هو راشد بن كيسان العبسي بالموحدة الكوفي ثقة من رجال مسلم انظر: التقريب (٢٠٤).

(٣) سَرِف: بفتح السين المهملة وكسر الراء ـ وهي قرية قريبة من مكة في حدود عشرة كيلاً أو زيادة يعني ستة أميال منها وقيل أكثر وبه تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهناك بنى بها وهناك توفيت، انظر: معجم البلدان (٢١٢/٣).

(٤) الكَذّانة ـ بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة ـ هي حجارة ـ رخوة إلى البياض انظر النهاية (٣/١٦٠).

(٥) أي مسود الرأس بعد الحلق بنبات شعره، انظر المصدر نفسه (١/٤٤٤ ـ ٤٤٥).

٢٥ ـ رجاله ثقات كلهم ولكنه مرسل لأنّ يزيد بن الأصم لم يسمع من رسول الله ﷺ ولكن جاء تعيين الواسطة عند غير المؤلف وهي ميمونة رضي الله عنها كما سيأتي في التخريج.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٨٤٥) الحج، باب ما جاء في الرخصة في ذلك عن إسحاق بن منصور وأحمد في مسنده (٣٣٣/٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٧٠) باب نكاح المحرم عن يونس، وأبو يعلى في مسنده (٢٢/١٣) عن زهير جميعهم عن وهب بن جرير بهذا الإسناد مثله غير أنّه جاء عندهم عن يزيد بن الأصم عن ميمونة. =

٢٦ ـ ٢٠٣٢ أخبرنا وكيع، عن وهب بن عقبة، عن يزيد بن الأصم أنّ ميمونة حلقت رأسها يعني من داء برأسها.

= وجاء عند الطحاوي بزيادة «ابن» «قبل» «وهب» خطأ.
وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد بن الأصم مرسلاً أنّ رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال».
قلت: قضية الإرسال في الطرف الذي ذكره الترمذي وفي قوله: وبنى بها وهو حلال، أمّا الطرف الأخير: وماتت بسرف إلى آخره فهو حضر وشاهد وشارك في دفنها فهو موصول. وأخرج هذا الطرف أبو يعلى في مسنده (١٣/٢٧ - ٢٨) بإسناد صحيح. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٩): رواه أبو يعلى في مسنده ورجاله رجال الصحيح.
وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٤١١) باب تحريم نكاح المحرم وابن ماجه في سننه (١٩٦٤) النكاح، باب المحرم يتزوج والبيهقي في سننه (٥/٦٦) الحج، باب المحرم لا ينكح ولا يُنكح جميعهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير بن حازم به وكذا الطبراني في الكبير (٢٣/٤٣٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يحيى به.
وأخرجه أبو داود في سننه (١٨٤٣) المناسك، باب المحرم يتزوج وأحمد في مسنده (٦/٣٣٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٧٠) من طريق حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد وكذا منه أبو يعلى في مسنده (١٣/٢٤) وعزاه الحافظ في الفتح (٩/١١٣) إلى ابن سعد بإسناد صحيح. وهل يمنع المحرم من النكاح أم لا يمنع؟
قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/٥٢): «واختلف العلماء في هذه المسألة فالجمهور على المنع لحديث عثمان» «لا ينكح المحرم ولا يُنكح» أخرجه مسلم.
ويراجع لذلك الشروح.

٢٦ ـ رجاله ثقات سوى وهب بن عقبة لم يتبين لي وتُرْجم في التهذيب (١١/١٦٥) لشخصين بهذا الاسم أحدهما البكائي والثاني العجلي، الأول مستور، والثاني وثقة ابن مَعين، والأول ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٢٦).

٢٧ ـ ٢٠٣٣ أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، عن عطاء[1] قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: إذا حملتم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا وأرفقوا بها، فقد كان عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تسع[2] نسوة فقسم منهن لثمان ولا يقسم لواحدة.

قال ابن جريج: فقلت لعطاء من الّتي كان لا يقسم لها، فقال: صفية بنت حيي بن أخطب.

---

(١) هو عطاء بن يسار مولى ميمونة.

(٢) أي عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية وصفية وميمونة وهذا ترتيب تزويجه إيّاهن رضي الله عنهن، انظر: الفتح (٩/١١٣).

٢٧ ـ صحيح رجاله ثقات وصرّح ابن جريج بالتحديث عند عبدالرزاق.
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٤٤٢) عن ابن جريج به نحوه وجاء عنده أخبرني عطاء قال: حضر نافع مع ابن عباس جنازة ميمونة الحديث وهذا مخالف لما جاء عند المؤلف والبخاري حيث جاء عنده كما هو عند المؤلف.
أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٠٦٧) النكاح، باب كثرة النساء عن إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام بن يونس أن ابن جريج أخبرهم به دون قوله: قال ابن جريج قلت لعطاء إلخ. وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٨٦) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرتها عن المؤلف ومحمد بن حاتم وقال محمد: حدثنا محمد بن بكر به مثله.
في الفتح (٩/١١٣) قال عياض: قال الطحاوي: هذا وهم ـ يعني قول عطاء التي كان لا يقسم لها صفية ـ وصوابه سودة كما تقدم أنّها وهبت يومها لعائشة وإنّما غلط فيه ابن جريج رواية عن عطاء كذا قال: وقال الحافظ: والراجح عندي ما ثبت في الصحيح ولعلّ البخاري حذف هذه الزيادة عمداً».

٢٨ ـ ٢٠٣٤ أخبرنا جرير[١]، عن يزيد[٢] بن أبي زياد، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: أهدي لنا ضبٌّ، فصنعته فدخل عليها رجلان من قومها فأتحفتها به، فدخل النَّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فوضع يده ثم رفعها، فقلت: ضبٌّ أهدي لنا فذهبا[٣] يطرحان ما في أيديهما، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «كلوه فإنكم أهل نجد تأكلونها، وإنّا أهل تهامة نعافها».

٢٩ ـ ٢٠٣٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، عن

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

(٢) هو يزيد بن أبي زياد القرشي أبو عبدالله، ضعيف كبر فتغيّر وصار يتلقن وكان شيعياً، انظر التقريب (٦٠١).

(٣) في الأصل ما رسمه (بدهان) وفي أبي يعلى وغيره «فأراد الرجلان أن يطرحا»

٢٨ ـ ضعيف به.

تخـريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٨/٨) عن عبدالرحيم بن سليمان وأبو يعلى في مسنده (٥١٧/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٦/٢٣) (برقم ١٠٥٧) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن جرير كلاهما عن يزيد بن أبي زياد به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢٩١/٢) إلى أبي بكر بن أبي شيبة والزيلعي في نصب الرّاية (١٩٦/٤) إلى أبي يعلى.

٢٩ ـ ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وجهالة عمر بن أبي حرملة.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١١٦/٤) الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن عن مسدد حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ـ =

علي بن زيد بن جدعان، عن عمر[1] بن أبي حرملة، عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ قال: أهدت خالتي إلى أختها ميمونـة وطبا[*] من لبن وأضب على ثمام[2] فتفل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على الضب ثم قال: «كلوه»، فقالوا:

تتفل فيه يا رسول الله!؟ ونأكله، فقال: «إنّي قد قذرته»، ثم أتى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلبن وأنا عن يمينه وخالد عن يساره، فشرب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم قال: «أنت أحق بها وإن رأيت أن تؤثر/ خالداً فعلتُ» فقلت يا رسول الله! ما أؤثر على سؤرك أحداً فشربت ثم شرب خالد ثم قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا أكل أحدكم طعاماً، فليقلِ اللَّهم بارك لنا فيه وإذا شرب فليقل اللَّهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنّه ليس يُجزِىء من الطعام والشراب إلاّ اللبن».

= يعني ابن سلمة ـ عن علي بن زيد به والترمذي في سننه (٥/٥٠٦) (برقم ٣٤٥٥) الدعوات، باب مايقول إذا أكل طعاماً عن أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا علي بن زيد به وليس عنده قصة أكل الضب والتقذر منه، وقال الترمذي: «حديث حسن» وعند البعض عمرو بن حرملة قال الترمذي: لا يصح».

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٥٥ ـ ٣٥٦) عن شعبة وغيره عن علي بن زيد به نحوه.

وأحمد في مسنده (١/٢٢٥) عن إسماعيل أنا علي بن زيـد وعن عفان عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به وكذا في (١/٢٢٠) عن سفيان عن ابن جدعان فقط قصة شرب اللبن. ومن طريق سفيان أخرجه الحميدي في مسنده (١/٢٢٥ ـ ٢٢٦) به مطولاً.

وحديث شرب اللبن في الصحيحين وغيرهما من غير طريق ابن جدعان عن عمر بن أبي حرملة.

(١) هو عمر بن حرملة أو ابن أبي حرملة وقيل اسمه عمرو: مجهول انظر التقريب (٤١١).

(٢) الثمام: شجر دقيق العود ضعيفه من الخطابي بذيل سنن أبي داود (٤/١١٦).

(*) الوطب: سقاء اللبن، لسان العرب (١/٧٩٧).

٣٠ ـ ٢٠٣٦ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن علي بن زيد بن جدعان قال: حدثني عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: دخلت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنا وخالد بن الوليد على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا أطعمكم من هدية أهدت أم عقيق لنا، فقال: بلى، فجيء بضبين مشويتين فبزق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال خالد بن الوليد: كأنّك قذرتَه، فقال: أجل، فقالت: ألا نسقيكم من لبن أهدته لنا، فقال: بلى، فجيء بإناء فيه لبن فشرب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا عن يمينه وخالد بن الوليد عن يساره، فقال لي: الشربة لك، وإن شئت آثرت خالداً، فقلت: ما كنت لأؤثر على سؤر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أحداً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل ألّلهم بارك لنا فيه وأطعمنا منه، وإذا شربَ فليقل ألّلهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنّه ليس شيء يجزىء من الطعام والشراب غير اللبن».

٣١ ـ ٢٠٣٧ أخبرنا بشر بن عمر أو غيره، عن ليث بن سعد، عن

---

٣٠ ـ حسّنه الترمذي فلعلّه بشواهده لأن ابن جدعان ضعيف، انظر: تخريج الحديث السابق.

٣١ ـ صحيح على شرط مسلم والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم تخريجه برقم (٥٣٠) راجعه إن شئت وكذا له شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٣٩٦) الحج باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رُمح والنسائي في سننه (٢/٣٣) المساجد، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام وأحمد في مسنده (٦/٣٣٣ ـ ٣٣٤) والبخاري في التاريخ الكبير (١/٣٠٢) والبيهقي في سننه (١٠/٨٣) النذور. جميعهم من طريق الليث بن سعد به غير أنّه زاد في الإسناد عند مسلم ابن عباس بين إبراهيم وميمونة وفي أوله قصة عنده وعند البيهقي.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٥/٢١) ومن طريقه أحمد في مسنده =

نافع، عن إبراهيم[1] بن عبدالله بن معبد، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

= (٣٣٤/٦) عن ابن جريج به مع زيادة ابن عباس وأخرجه البخاري في المصدر السابق نفسه عن المكي عن ابن جريج به وقال: «لا يصح فيه ابن عباس» كما تقدم.
وأخرجه البخاري في المصدر نفسه عن أبي عاصم وأحمد في مسنده (٣٣٤/٦) عن علي بن إسحاق عن عبدالله وأبو يعلى في مسنده (٣٠/١٣ - ٣١) عن يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبو عاصم كلاهما عن ابن جريج به بدون ذكر ابن عباس في الإسناد. وانظر: تحفة الأشراف (٤٨٤/١٢ - ٤٨٥).

(١) وهو من رجال مسلم وذكره المزّي في تهذيب الكمال (١٣٠/٢) وقال: روى عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ.
وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٦) في اتباع التابعين فقال: «وقد قيل إنّه سمع من ميمونة زوج النبيّ ﷺ وليس ذلك بصحيح عندنا فلذلك أدخلناه في اتباع التابعين».
وذكر البخاري في التاريخ الكبير (٣٠٢/١ - ٣٠٣) فقال بعد أن ذكر الحديث المذكور عن عبدالله بن صالح عن الليث وعن أبي عاصم عن ابن جريج كلاهما عن نافع بمثل إسناده عند المؤلف، ثم ساقه عن المكي عن ابن جريج سمع نافعاً أنّ إبراهيم بن عبدالله بن معبد حدّثه أنّ ابن عباس حدثه عن ميمونة عن النبيّ ﷺ: «ولا يصحّ فيه ابن عباس» يعني زيادة ابن عباس في هذا الإسناد لم يصحّ ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (١٣٧/١) «فهذا مُشْعِر لصحة روايته عن ميمونة عند البخاري وقد عُلم مذهبه في التشديد في هذه المواطن» هكذا ذكر الإمام البخاري مع أنّ بزيادة ابن عباس في هذا الإسناد أخرجه مسلم كما سيأتي في التخريج، ولذا قال النووي، في شرحه على صحيح مسلم (١٦٦/٩): «هذا الحديث ممّا أنكر على مسلم بسبب إسناده، قال الحافظ: ذكر ابن عباس فيه وهم وصوابه عن إبراهيم بن عبدالله عن ميمونة، هذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع...، من غير ذكر ابن عباس وكذلك رواه البخاري في صحيحه - =

«صلاة في مسجدي هذا ـ يعني مسجد المدينة ـ أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلّا المسجد الحرام»/.

٣٢ ــ ٢٠٣٨ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كنت عند خالتي ميمونة زوج النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لقضاء الحاجة فأتيته بماء، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لميمونة من فعل هذا؟ فقالت: عبدالله بن عباس، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «اللّهم فقهه في الدّين وعلّمه التأويل».

= قلت: هذا وهم إنّما رواه في التاريخ كما سبق. . .، وقال الدارقطني في كتاب العلل وقد رواه بعضهم عن ابن عباس عن ميمونة وليس يثبت. . . والأوّل أصح يعني رواية إبراهيم بن عبدالله عن ميمونة كما قال الدارقطني والله أعلم، ثم قال: ويحتمل صحة الروايتين جيمعاً كما فعله مسلم وليس هذا الاختلاف المذكور نافعاً من ذلك ومع هذا فالمتن صحيح بلا خلاف».

٣٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (١/٣٢٨ و٣٣٥) عن عفان وعن عبدالصمد كلاهما عن حماد بن سلمة، وابن سعد في الطبقات (٢/٢/١٢٠) وأيضاً أحمد في (١/٢٦٦ و٣١٤) عن حسن بن موسى وعن يحيى بن آدم كلاهما عن زهير كلاهما عن عبدالله بن عثمان به مثله.

والحاكم في المستدرك (٣/٥٣٤) من طريق سليمان بن حرب وأبي سلمة كلاهما عن حماد به مثله وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد أيضاً (١/٢٦٩) وابن ماجه في المقدمة (برقم ١٦٦) من سننه، باب فضل ابن عباس من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «اللّهم أعط ابن عباس الحكمة وعلّمه التأويل» وهو عند البخاري في =

٣٣ ـ ٢٠٣٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل، عن أبي فزارة[١]، عن يزيد بن عبدالله بن الأصم قال: دخلت على ميمونة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقد أذّن المؤذن فدعت لي بشراب فقلت: إنّي أريد الصوم وقد أصبحت، فقالت: إنّك لا تدري فشربت ولو رميت بسهم لرأيته.

٣٤ ـ ٢٠٤٠ أخبرنا موسى[٢] القاري، نا زائدة[٣]، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: وضعت للنبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ماءاً فأفرغ على يديه

= صحيحه (برقم ٣٧٥٦) فضائل الصحابة، باب ذكر ابن عباس، وعند الترمذي (برقم ٣٨٢٤) المناقب مناقب عبدالله بن عباس وعند أحمد (١/٢١٤) من طريق خالد أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ «اللّهم علّمه الحكمة» وعند البخاري في العلم (برقم ٧٥) باب قول النبيّ علّمه الكتاب وكذا في فضائل الصحابة (برقم ٣٧٥٦)، باب ذكر ابن عباس وفي الاعتصام (برقم ٧٢٧٠) بلفظ: «اللّهم علّمه الكتاب».

وجاء عند البخاري في كتاب الوضوء (برقم ١٤٣)، باب وضع الماء عند الخلاء وكذا عند مسلم (برقم ٢٤٧٧) فضائل الصحابة من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس بلفظ: «اللّهم فقهه في الدّين» وهو للبخاري.

(١) هو راشد بن كيسان العبسي.

٣٣ ـ رجاله ثقات وهو موقوف.

(٢) هو موسى بن عيسى الليثي القاري من رواة مسلم.

(٣) وهو زائدة بن أبي قدامة.

٣٤ ـ صحيح رجاله من رجال الصحيح.

تخريجه:

وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٥ وهو عند الدارمي وغيره من طريق زائدة، انظر: حديث رقم ١٥ و١٦ و١٧.

فغسلهما ثم صب على شماله بيمينه فغسل فرجه بشماله فلما فرغ مسح بالحائط أو بالأرض - شك سليمان - ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وعلى جسده، فلمّا فرغ تنحّى فغسل قدميه، فأتيته بملحفة فأبى أن يأخذها، ونفض يديه، قالت: وسترته فاغتسل.

قال الأعمش وقال سالم: كان غسل النبيّ - صلى الله عليه وسلم - هذا من الجنابة.

ما يُروى عن أم حبيبة زوج النبيّ/ - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٠٤١ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النّبي - صلى الله عليه وسلم -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلّى في يوم اثنتي عشرة ركعة سوى المكتُوبة بنى الله له بيتاً في الجنّة، قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن، وقال عنبسة: مثل ذلك، وقال عمرو بن أوس: مثل ذلك، وقال النعمان: مثل ذلك.

---

١ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٢٨) المسافرين، باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدها (١٠٣) والطيالسي في مسنده (١/١١٣) (برقم ٥١٩) وأحمد في مسنده (٦/٣٢٧) والدارمي في سننه (١/٣٣٥)، باب في صلاة السنة وأبو عوانة في مسنده (٢/ ٣٦١) والطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٢٩) والبخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٣٧) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٢٩٤) جميعهم من طريق شعبة به وكذا منه البيهقي في سننه (٢/٤٧٢). وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢/٢٠٤) وأحمد في مسنده (٦/٤٢٦) وأبو داود في سننه (برقم ١٢٥٠) الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٢/٢٦١) وأبو يعلى في مسنده (١٣/٤٣ - ٤٤) =

٢ ـ ٢٠٤٢ أخبرنا المؤمل[١]، نا سفيان[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن

= جميعهم من طرق عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم به. وصححه الحاكم (١/٣١١) وأقرّه الذهبي، وأخرجه النسائي في سننه (٣/٢٦٢) قيام الليل، باب ثواب من صلّى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٠٣) وابن حبان كما في موارد الظمآن (برقم ٦١٤) من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن أوس به.

وأخرجه الترمذي في سننه (٤١٥) باب ما جاء فيمن صلّى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة من السنة ـ وقال الترمذي: «وحديث عنبسة عن أم حبيبة في هذا الباب حديث صحيح». عن محمود بن غيلان حدثنا مؤمل بن إسماعيل به وهي الطريق الآتي (برقم ٢) عند المؤلف ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في شرح السنة (٣/٤٤٣).

والنسائي في سننه (٣/٢٦٢ ـ ٢٦٣)، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة من طريق سهيل بن أبي صالح وزهير كلاهما عن أبي إسحاق به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٠٣) عن يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب به ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة ابن ماجه في سننه (١/٣٦١) (برقم ١١٤١) به وكذا من طريق إسماعيل بن أبي خالد أحمد في مسنده (٦/٣٢٦) والبيهقي في سننه (٢/٢٧٢) وابن خزيمة في صحيحه (برقم ١١٨٩) من طريق المسيِّب بن رافع به. والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٠) من طريق محمد بن عجلان عن أبي إسحاق به.

(١) هو المؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبدالرّحمن الكوفي نزيل مكة صدوق سيء الحفظ، انظر: التقريب (٥٥٥).

(٢) سفيان هو الثوري جاء عند الترمذي تعيينهُ.

(٣) وأبو إسحاق هو السبيعي.

٢ ـ في إسناده المؤمل صدوق سيء الحفظ ولكنه توبع فمن هنا صحح الترمذي الحديث وهو من طريق المؤمل بإسناده هذا.

تخريجه:

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٣١) من طريق مؤمل بن إسماعيل به مثله =

المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلّى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، بنى الله له بيتاً[1] في الجنة أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الصبح.

٣ ـ ٢٠٤٣ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أم حبيبة قالت:

من صلّى في يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعاً بنى الله له بيتاً في الجنّة، أربعاً قبل الظهر فذكره مثل حديث المؤمل عن سفيان ولم يرفعه.

٤ ـ ٢٠٤٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن عطاء أنّه أخبره قال: أخبرني ابن[2] شوال أنّ أم حبيبة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم - أخبرته عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنّه بعث بها من جمع بليل.

= وكذا من طرق عن المسيب بن رافع وعن عنبسة به انظر: (٢٣/ ٢٣٠ - ٢٣٧).

(١) جاء في الأصل «بيت» والصواب ما أثبته حسب مقتضى القواعد وجاء في بعض الرّوايات في هذه الطريق بدون لفظ الجلالة فعندئذ يستقيم.

٣ ـ رجاله ثقات غير أنه موقوف. وكذا أخرج النسائي في سننه (٣/ ٢٦٣ - ٢٦٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع به موقوفاً. وانظر حديث (رقم ١) وتخريجه.

(٢) هو سالم بن شوّال - بلفظ الشهر - المكي مولى أم حبيبة ثقة من رواة مسلم، انظر: التقريب (٢٢٦).

٤ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٤٠) (برقم ١٢٩٢) الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن - عن محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد، ح وحدثني علي بن خشرم، أخبرنا عيسى جميعاً عن ابن جريج مثله به =

٥ ـ ٢٠٤٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني عطاء، عن ابن شوال أخبره أنّ أم حبيبة أخبرته أنّ النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعث بها من جمع بليل.

٦ ـ ٢٠٤٦ أخبرنا سفيان(١)، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال، عن أم حبيبة أنّه سمعها تقول:

كنا في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نغلّس من جمع بليل، قال إسحاق(٢): وثَبّتَني فيه غيري في هذا الحديث وَحْدَه.

= وكذا عنده من طريق عمرو بن دينار عن سالم بن شوّال به بلفظ «نغلّس من جمع بليل». وأخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٥) وأحمد في مسنده (٤٢٦/٦ و٤٢٧) كلاهما عن سفيان عن عمرو بن دينار وأحمد أيضاً عن يحيى وروح ومحمد بن بكر ثلاثتهم عن ابن جريج عن عطاء كلاهما عن ابن شوال به مثله.

وأخرجه النسائي في سننه (٢٦١/٥ ـ ٢٦٢) الحج، باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة من طريق يحيى بن سعيد والبيهقي في سننه (١٢٤/٥) من طريق أبي عاصم كلاهما عن ابن جريج أخبرني عطاء أنّ ابن شوال أخبره فذكره.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢/٢٣) من طريق الحميدي، وأحمد بن حنبل عن ابن عيينة به وأبو يعلى في مسنده (٤٢/١٣) والبيهقي في سننه (١٢٤/٥) من طريق ابن عيينة به نحوه.

٥ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق (٤).

(١) هو ابن عيينة الهلالي.

(٢) هو المؤلف.

٦ ـ صحيح كسابقه.

تخـريجـه:

انظر تخريج الحديث ٤.

٧ ـ ٢٠٤٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح[1]، عن أم حبيبة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه كان إذا سمع المؤذن يقول ما يقول المؤذن ثم يسكت.

٨ ـ ٢٠٤٨ أخبرنا النضر[2]، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح، عن أم حبيبة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

قال إسحاق: وأدخل أبو عوانة، بين أبي المليح وأم حبيبة عبدالله[3] بن عتبة.

---

(١) هو أبو المليح بن أسامة الهذلي من رجال الجماعة ثقة، ولكنه لم يسمع من أم حبيبة بينهما عبدالله بن عتبة كما ذكر المؤلف وسيأتي تخريجه من طريقه.

(٢) هو النضر بن شميل.

(٣) هو عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان روى عن عمّته أم حبيبة وعنه أبو المليح بن أسامة قال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه فهو ثقة عنده، انظر التهذيب (٥/٣١٠) وترجم له البخاري في التاريخ (٥/١٥٧) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/١٢٤) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً وصححه حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

٧ و٨ ـ رجال الإسنادين ثقات غير أنه منقطع ولكنّ ذكرت الواسطة وعرفت.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٤) (برقم ٣٧) عن محمد بن بشار عن محمد وأحمد في مسنده (٦/٣٢٦) عن محمد بن جعفر وكذا أبو يعلى في مسنده (١٣/٦٣) عن محمد بن بشار حدثنا محمد حدثنا شعبة به بدون ذكر عبدالله بن عتبة.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٣ ـ ١٥٤) عن قتيبة حدثنا أبو عوانة وعن زياد بن أيوب قال: حدثنا هشيم كلاهما عن ابن بشر به مع ذكر الواسطة عبدالله بن عتبة، وقال النسائي: «وخالفه شعبة، روى عن أبي بشر... ولم يذكر عبدالله بن عتبة» قلت: ذكره في بعض الروايات ولم يذكره أحياناً، فأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٦٣) عن بندار قال: حدثني =

٩ ــ ٢٠٤٩ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة أنّ حميا - أباها - أو ذا قرابة مات فدعت بصفرة فتمسحت بها، وقالت: إنّي إنّما فعلت هذا لأنّي سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لا يحلّ لمسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ فوق ثلاث إلّا على زوجها أربعة أشهر وعشراً».

قالت زينب[٢]: وحدثتني أمّي[٣] وأخرى[٤] من أزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثل ذلك.

= عبدالرّحمن وبهز والطبراني في الكبير (٢٢٨/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أبو الوليد الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٧/٢) من طريق شعبة وأبي عوانة كلاهما عن ابن بشر به وأخرجه ابن ماجه في سننه (٧١٩) الأذان باب ما يقال إذا أذّن المؤذن وأحمد في مسنده (٤٢٥/٦ - ٤٢٦) من طريق هشيم عن أبي بشر به وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٢١٥/١) والحاكم في المستدرك (٢٠٤/١) من طريق شعبة به وصححه وأقرّه الذهبي.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة زوائد سنن ابن ماجه(٩١/١): «هذا إسناد صحيح عبدالله بن عتبة أخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجاله ثقات. . .» فالحديث صحيح على شرط ابن حبان وابن خزيمة والله أعلم.

(١) هو ابن شميل.

(٢) هي زينب بنت أم سلمة.

(٣) وأمّها هي أم سلمة زوج النبيّ ﷺ.

(٤) لعلّها أم حبيبة كما صرّحت في الرّواية السابقة.

٩ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٣٩/٢ - ٤٠) عن عبدالله بن أبي بكر عن حميد به نحوه ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ١٢٨٠، ١٢٨١) الجنائز عن =

١٠ ــ ٢٠٥٠ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن حميد بن نافع بهذا الإسناد مثله ولم يذكر زينب ولا أمّها ولا غيرها من أزواج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

١١ ــ ٢٠٥١ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا ابن أبي ذئب، عن الزّهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان[1] بن سعيد بن الأخنس، عن أمّ حبيبة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «توضئوا ممّا مسّت النّار».

= إسماعيل وفي الطلاق (برقم ٥٣٣٤) عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك به وكذا في الطلاق (برقم ٥٣٣٨) عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري وعن آدم بن أبي أياس عن شعبة وفي الجنائز أيضًا (عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ثلاثتهم عن حميد به. وأخرجه مسلم (برقم ١٤٨٦) الطلاق من طريق مالك وكذا من طريق ابن عيينة الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٦) وأيضاً مسلم من طريقين عن شعبة به. وأبو داود في سننه (برقم ٢٢٨٢) الطلاق والترمذي في سننه (برقم ١٢٠٩) النكاح والنسائي في سننه (٦/٢٠١ ـ ٢٠٢) وكذا في الكبرى في التفسير كما في تحفة الأشراف (٣١٨/١١) وعبدالرزاق في المصنف (برقم ١٢١٣٠) والطبراني في الكبير (٢٢٦/٢٣ ـ ٢٢٧) جميعهم من طريق مالك به والطبراني من طرق أخرى وليس فيها إلاّ المرفوع من الحديث فقط.

١٠ ــ رجاله ثقات غير أنّه منقطع انظر حديث ٩ وتخريجه.

(١) هو أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني مقبول، انظر: التقريب (٦٤٥) وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: وثق، انظر: التقريب (١١٢/١٢) والكاشف (٣٤١/٣).

١١ ــ رجاله ثقات سوى أبي سفيان بن سعيد وثّقه ابن حبان فهو صحيح على منهج ابن حبان.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٧/٦) وأبو يعلى في مسنده (٦٦/١٣) عن أبي خيثمة كلاهما عن أبي عامر العقدي عبدالملك بن عمر وبهذا الإسناد مثله. =

١٢ ـ ٢٠٥٢ أخبرنا أبو الوليد[١] وبشر[٢] بن/ عمر قالا: نا ليث[٣]، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد[٤] بن قيس، عن معاوية بن حُدَيْج[٥]، عن معاوية بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قال: قلت لها: أكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي في الثوب الّذي كان يجامع فيه، فقالت: نعم ما لم يرَ[٦] فيه أذى.

= وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٧٢/١) برقم (٦٦٥، ٦٦٦) عن معمر وابن جريج وابن أبي شيبة في المصنف (٥١/١) عن خالد بن مخلد عن عبدالرّحمن بن عبدالعزيز الأنصاري وأحمد في مسنده (٣٢٨/٦) عن شعيب وابن إسحاق والنسائي في الطهارة (١٨٠ و ١٨١) عن هشام بن عبدالملك حدثنا ابن حرب حدثنا الزبيدي وعن الربيع بن سليمان وداود حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر، حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة جميعهم عن الزهري به.

وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ١٩٥) الطهارة وأحمد في مسنده (٣٢٦/٦، ٣٢٧، ٤٢٧) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف به. وهذا الحكم كان في أوّل الإسلام ثم نسخ بالرواية الصحيحة «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء ممّا مسّت النار».

(١) هو أبو الوليد بن مسلم.

(٢) هو بشر بن عمر الزهراني أبو محمد البصري.

(٣) هو ليث بن سعد الإمام المصري المشهور.

(٤) هو سويد بن قيس التُجيبي المصري.

(٥) هو معاوية بن حُديج ـ بمهملة ثم جيم مصغر ـ صحابي صغير كما في التقريب ٥٣٧.

(٦) جاء في الأصل بإثبات الياء (أي لم يرى) والصواب ما أثبته.

١٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٦) الطهارة، باب الصلاة في الثواب الذي يُصيب أهله فيه عن عيسى بن حماد المصري عن الليث به مثله. =

١٣ ـ ٢٠٥٣ أخبرنا عبدالرّحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن محمد[1] بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة قالت: رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي في الثوب الذي يجامع فيه.

= ومن طريق أبي داود هذه أخرجه البغوي في شرح السنة (٢/٤٣١) والنسائي (١/١٥٥) الطهارة، باب المني يصيب الثوب أيضاً عن عيسى بن حماد وابن ماجه في سننه (برقم ٥٤٠) الطهارة، باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه عن محمد بن رمح وأحمد في مسنده (٦/٤٢٦ ـ ٤٢٧) عن حجاج وشعيب بن حرب والدارمي في سننه (١/٣١٩) الصلاة، باب الصلاة في ثياب النساء عن أبي الوليد الطيالسي وأبو يعلى في مسنده (١٣/٤٧) عن زهير حدثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن الليث بن سعد به مثله.
وصححه ابن حبان حيث أخرجه في صحيحه كما في موارد الظمآن (برقم ٢٣٧) عن الفضل بن حباب حدثنا أبو الوليد حدثنا ليث بهذا الإسناد مثله.

(١) هو محمد بن أبي سفيان بن حرب الأموي أخو معاوية مقبول وقيل صوابه عنبسة بن أبي سفيان، قاله الحافظ ابن حجر في التقريب (٤٨١)، وعنبسة من رجال مسلم إذا كان هو نفسه والله أعلم.

١٣ ـ صحيح على شرط مسلم إذا كان محمد بن أبي سفيان هو عنبسة بن أبي سفيان وإلاّ ففي إسناده مقبول حيث يتابع وقد توبع فيه كما تقدم في الحديث ١٢.

تخـريجـه:
أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٥ ـ ٣٢٦) عن زيد بن الحباب وعبدالرحمن كلاهما حدثنا معاوية بن صالح به.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٩): «رواه أحمد ورجاله ثقات».

١٤ ـ ٢٠٥٤ أخبرنا النضر، نا حماد وهو ابن سلمة، عن عاصم[١]، عن أبي صالح[٢]، عن أم حبيبة قالت: من صلّى في يوم اثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة.

١٥ ـ ٢٠٥٥ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من صلّى في يوم اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة».

قال عاصم: فكان أصحاب عبدالله[٣] يتحرونها عند الفرائض.

١٦ ـ ٢٠٥٦ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوزي[٤]، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح، عن عبدالله بن

---

(١) هو عاصم بن أبي النجود.

(٢) هو أبو صالح السمّان ذكوان.

(٣) يعني أصحاب ابن مسعود.

١٤، ١٥ ـ رجال الإسنادين بين ثقة وصدوق إلاّ أنّ الإسناد الأوّل موقوف والثاني مرفوع، وقد تقدم الحديث برقم ١ ـ ٣ من مسند أم حبيبة بتعيين الركعات وأنّ المراد بها السنن الرواتب.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٦٠ ـ ٦١) عن أبي نصر عبدالملك بن عبدالعزيز القشيري التمّار عن حماد بن سلمة به مثله إلاّ أنّه قال: بنى الله بدل بُني له، ورفعه. وأحمد في مسنده (٦/٢٢٦) عن بهز.

والطبراني في الكبير (٢٣/٢٤١) عن علي بن عبدالعزيز حدثنا عارم أبو النعمان قال: حدثنا حماد بن زيد به مثله.

(٤) التنوزي ـ بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ـ من رجال الجماعة.

١٦ ـ في إسناده عبدالله بن عتبة وقد تقدم الحديث قريباً من طريقه وصحح الحاكم وابن خزيمة حديثه وتقدم تخريجه هناك في رقم ٢٠٤٧ و٢٠٤٨.

عتبة، عن أم حبيبة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا سمع المؤذن قال كما قال.

١٧ ـ ٢٠٥٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأخنس أنّه دخل على أم حبيبة زوج النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسقته سويقاً، فقام يُصلّي فقالت توضأ يابن أخي فإنّي سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «توضئوا مما مسّت النار».

١٨ ـ ٢٠٥٨ أخبرنا أبو عامر[١] العقدي، نا علي ـ وهو[٢] ابن المبارك ـ اليامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان[٣]/ بن

---

١٧ ـ رجاله بين ثقة وصدوق وأبو سفيان بن المغيرة قال الذهبي: وثق كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٦٦٥) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣٢٧ ـ ٣٢٨) والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٧ ـ ٢٣٨) به مثله.

وقد تقدم تخريجه كاملاً (برقم ١١) وبيان أنّ هذا الحكم نسخ.

(١) هو عبدالملك بن عمرو.

(٢) هو علي بن المبارك الهُنائي ثقة إلاّ أنّه كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من رجال الجماعة والرّاوي عنه هنا بصري ليس بكوفي كما في التهذيب (٦/٤٠٩). وانظر التقريب (٤٠٤).

(٣) تقدم في ح ١١.

١٨ ـ رجاله ثقات وأبو سفيان بن سعيد بن المغيرة وقد وثق أيضاً.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٧) عن عبدالملك بن عمرو بهذا الإسناد مثله والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٨) من طريقين عن الزهري عن أبي سلمة به بدون قصة شرب السويق عنده.

وانظر حديث (رقم ١١) وتخريجه.

سعيد بن الأخنس قال: دخلت على أم حبيبة زوج النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فدعت لي بسويق فشربته فتمضمضت فقالت: ألا تتوضأ؟ فقلت: إنّي لم أحدث، فقالت سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «توضئوا ممّا مسّت النّار».

١٩ ـ ٢٠٥٩ أخبرنا معاذ[١] بن هشام صاحب الدَّسْتَوائي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة[٢] أنّ أم حبيبة[٣] بنت جحش كانت تهراق الدم، فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتُصلّي.

---

(١) هو معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري من رجال الجماعة.

(٢) هو أبو سلمة بن عبدالرّحمن.

(٣) أم حبيبة هي بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش وهي مشهورة بكنيتها، وكانت زوج عبدالرّحمن بن عوف كما في رواية مسلم واسمها زينب وكنيتها أم حبيبة وكذلك اسم أختها أم المؤمنين زينب غير أنّ اسمها كانت بَرّة فغيّرها النّبي ﷺ فأم المؤمنين اشتهرت باسمها وأختها اشتهرت بكنيتها فأمن اللبس، من التعليق على سنن أبي داود (١/٢٠٢).

١٩ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ومن رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٠٥) الطهارة، باب من روى أنّ المستحاضة تغتسل لكل صلاة عن عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر حدثنا عبدالوارث عن الحسين عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال: أخبرتني زينب بنت أبي سلمة أنّ امرأة كانت تُهرق الدم وكانت تحت عبدالرّحمن بن عوف به مثله.

هذا الحديث ليس من مسند أمّ حبيبة بنت أبي سفيان أم المؤمنين ما أدري لما أقحمه في مسندها.

وتقدم في مسند عائشة رضي الله عنها نحو هذا.

٢٠ ـ ٢٠٦٠ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة أنّ أم حبيبة بنت جحش كانت تهراق الدّم فذكر مثله.

٢١ ـ ٢٠٦١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عمرة[1]، عن أم حبيبة بنت جحش قالت: أستُحِضت سبع سنين فشكوت ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: ليست تلك بالحيضة وإنّما ذلك عرق فاغتسلي، فكانت تغتسل عند كلّ صلاة، وكانت تجلس في المركن فترى صفرة الدم في المركن.

٢٢ ـ ٢٠٦٢ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة أو غيرها، عن عائشة أنّ بنت جحش استحيضت فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «إنّما ذلك عرق وليست بالحيضة، وأمرها أن تمسك مدد أقرائها أو حيضها أو ما شاء الله، ثم تغتسل، وتُصلّي، فكانت تغتسل عند كل صلاة، ولم تقل أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها هكذا، قال سفيان: أو نحوه.

---

٢٠ ـ رجاله ثقات.

(١) هي عمرة بنت عبدالرحمن.

٢١ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٠٣/١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٣/٦) به مثله كذا عزاه محقق المصنف لأحمد في الصفحة المذكورة ولم أجده.

٢٢ ـ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٣/١) الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها عن محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة به.

=

٢٣ ـ ٢٠٦٣ أخبرنا جرير[1]، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن شهاب أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أم/ حبيبة أن تغتسل عند كل صلاة، وكانت استحيضت.

٢٤ ـ ٢٠٦٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة قالت: رأيت ابنة جحش تخرج من المركن والدّم قد علا ثم يُصلّي.

٢٥ ـ ٢٠٦٥ أخبرنا يزيد بن هارون، نا يحيى بن سعيد، عن حميد بن

= وكذا عن محمد بن المثنى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري به وكذا عن أبي عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن الزهري به.

وكذا أبو داود في سننه (٢٠٤/١) الطهارة، باب من روى أنّ المستحاضة تغتسل لكل صلاة عن ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المرادي قالا: حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرّحمن به نحوه وكذا في (٢٠٤/١) عن محمد بن إسحاق المسيبيّ، حدثني أبي عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة وعمرة به.

وانظر الحديث السابق.

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

٢٣ ـ في إسناده انقطاع وليث بن أبي سليم اختلط ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده، وانظر حديث ٢١ و٢٢.

٢٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

انظر الأحاديث السابقة.

٢٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النهي عن الكحل للحادة عن يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا حمّاد وابن ماجه في سننه (٢٠٨٤)، باب كراهية الزينة للمتوفي عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في معاني الآثار (٧٥/٣)، باب المتوفى عنها =

نافع قال: سمعت زينب بنت أم سلمة تذكر أنّها سمعت أمّها أم سلمة وأم حبيبة بنت أبي سفيان تذكران أنّ امرأة قالت: يا رسول الله! إن زوج ابنتي توفّي وإنّها تشتكي عينها أفتكتحل عينها؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «قد كانت إحداكن تجلس في بيتها حولاً فإذا مرّت سنة خرجت ورمت ببعرة خلفها، وإنّما هي أربعة أشهر وعشراً».

٢٦ ـ ٢٠٦٦ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا عبيدالله[1]، عن نافع، عن سالم بن عبدالله، عن أبي الجراح[2]، عن أم حبيبة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

= زوجها... عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبيدالله بن عمرو وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٩٦ ـ ٣٩٧) و(١٣/٤٣) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في الكبير (٢٣/٢٢٨) من طريق حماد جميعهم عن يحيى بن سعيد به. وقد تقدم.

(١) هو عبيدالله بن عمر.

(٢) أبو الجراح مولى أم حبيبة زوج النبيّ ﷺ قيل اسمه الزبير وقال بعض الرواة عن الجراح، روى عن مولاته وعنه سالم وعبدالواحد بن عمير، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال من قال الجراح فقد وهم وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (١٢/٥٣) والتاريخ الكبير (٩/١٩) والجرح والتعديل (٩/٣٥٢) والكاشف (٣/٣٢١).

٢٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم سوى أبي الجراح وقد توبع كما سيأتي عند المؤلف ووثقه ابن حبان والذهبي كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٥٥٤) الجهاد، باب في تعليق الأجراس عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد وكذا منه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٤٠) وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٦ و٤٢٦) عن يحيى بن سعيد والطبراني في الكبير (٢٣/٢٤١) من طريق عبدة ومحمد بن بشر وأبو يعلى في مسنده (١٣/٤٥ ـ ٤٦) عن زهير عن يحيى بن سعيد جميعهم عن عبيدالله به مثله.

٢٧ ــ ٢٠٦٧ أخبرنا عبدة[1]، عن عبيدالله، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٢٨ ــ ٢٠٦٨ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن أيّوب، عن نافع، عن أم حبيبة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٢٩ ــ ٢٠٦٩ أخبرنا روح بن عبادة، نا عبيدالله بن الأخنس، عن نافع أنّه أخبره سالم بن عبدالله أنَّ أبا الجراح مولى أمّ حبيبة زوج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حدّث عبدالله بن عمر أنّ أم حبيبة زوج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخبرت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا تصحب الملائكة العير الّتي فيها الجرس».

---

(١) هو عبدة بن سليمان.

٢٧ ــ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٢٦) والطبراني في الكبير (٢٣/٢٤٠ - ٢٤١) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبدة به، إلّا أنّه جاء عند أحمد عبيدة وهو تصحيف.

٢٨ ــ رجاله ثقات غير أنّي لم أقف على سماع لنافع من أم حبيبة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠/٤٥٩)، باب الأجراس عن معمر عن أيّوب عن أبي الجراح به. وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٦) والدارمي في سننه (٢/٢٨٨) الاستئذان، باب في النهي عن الجرس والبخاري في التاريخ (٩/١٩) من طريق مالك عن نافع عن سالم عن أبي الجراح به والطبراني (٢٣/٢٤٠) من طريق عبدالرزاق به غير أنّه جاء عنده عن معمر عن أيّوب عن نافع عن الجراح به.

٢٩ ــ رجاله بين ثقة وصدوق.

انظر حديث رقم ٢٦ وتخريجه.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٥٧ و ٥٩) من طريق جويرية وهمام كلاهما عن نافع به.

٣٠ ـ ٢٠٧٠ قال إسحاق وذكر لنا عن الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث/، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: سمعت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «من مسّ فرجه فليتوضأ».

٣١ ـ ٢٠٧١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قالت: من صلّى في يوم وليلة اثنتي عشرة بنى الله له بيتاً في الجنّة، أربعاً قبل الظهر

---

٣٠ ـ رجاله بين ثقة وصدوق غير أنّ المؤلف ذكره بصيغة التمريض (وذُكر لنا) مما يدل على أنّه منقطع وكذا مكحول لم يسمع من عنبسة كما صرّح النسائي في سننه (٣/٢٦٥) فقال: «مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً»، وكذا ذكر ابن معين في تاريخه (٤/٤٣٩) وابن أبي حاتم في المراسيل (٢١١) عن أبيه وعن أبي زرعة.

تخـريجـه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/١٦٣) ومن طريقه ابن ماجه في سننه (برقم ٤٨١) الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر عن معلى بن منصور، وكذا من طريق آخر عن مروان بن محمد ومن هذه الطريق الطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٥).

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٦٥) عن أبي بكر بن زنجويه حدثنا أبو مسهر والطبراني في المصدر نفسه عن أبي زرعة والطحاوي في معاني الآثار (١/٧٥) عن ابن أبي داود والبيهقي في سننه (١/١٣٠)، باب الوضوء من مسّ الذكر عن أبي حاتم الرازي جميعهم عن أبي مسهر، وكذا الطحاوي من طريق عبدالله بن يوسف جميعهم عن الهيثم بن حميد به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٦٩): «هذا إسناد فيه مقال، مكحول الدمشقي مدلّس وقد رواه بالعنعنة فوجب ترك حديثه لا سيما وقد قال البخاري: إنّه لم يسمع من عنبسة... فالإسناد منقطع».

٣١ ـ صحيح بطرقه وقد تقدم تخريجه ضمن تخريج حديث (رقم ١ و٢) وانظر حديث (٣).

وركعتين بعدها وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل الفجر.

قال يحيى: فقلت لإسرائيل فالركعتين بعد العشاء الآخرة فقال: لا أعلمه ذكره.

٣٢ ـ ٢٠٧٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير[١]، عن أبي إسحاق، عن المسيب[٢] الكاهلي، عن عنبسة أخي أم حبيبة، عن أم حبيبة زوج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثل ذلك سواء.

٣٣ ـ ٢٠٧٣ قال إسحاق: ذكر لنا عن شريك، عن جابر الجعفي، عن خالته[٣] أم عثمان، عن الطفيل[٤] بن أخي جويرية، عن جويرية، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من لبس الحرير في الدنيا ألبَسهُ الله [ثوباً][٥] من النّار».

---

(١) هو زهير بن حرب.

(٢) هو المسيب بن رافع الكاهلي.

٣٢ ـ صحيح.
تقدم تخريجه ضمن تخريج (حديث ١).

(٣) (٤) ذكره الحافظ ابن حجر في التعجيل (٣٦٨) ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً ولكنه ذكره ضمن ترجمة الطفيل بن أخي جويرية وأشار إلى حديثه هذا وقال: وعنه أم عثمان خالة جابر الجعفي، ليس بالمشهور ولا أم عثمان والحديث ضعيف مع ذلك لضعف جابر. انظر المصدر نفسه (١٣٥).

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته من مصادر التخريج.

٣٣ ـ ضعيف أوّلاً لانقطاعه لأن المؤلف ذكره بصيغة «ذكر لنا»، ممّا تشعر بالانقطاع، وثانياً لجهالة أم عثمان والطفيل، وثالثاً لضعف جابر الجعفي.
أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٣/٢٥٥) برقم (١٥٥٦) عن يحيى بن عبدالحميد، وأحمد في مسنده (٦/٣٢٤ و ٤٣٠) عن حجاج وعن أسود بن عامر ثلاثتهم عن شريك به، غير أن الطفيل لم يذكر في رواية حجاج فلعلّه سقط سهواً والله أعلم.

٣٤ ـ ٢٠٧٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا أبان بن صمعة[1]، نا محمد بن سيرين، عن حبيبة[2] أو أم حبيبة قالت: كنا في بيت عائشة فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يموت لهما ثلاثة أطفال لم يبلغوا الحنث إلّا جيء بهم حتى يوقفوا على باب الجنّة، فيقال لهم: ادخلوا الجنّة، فيقولون أندخل ولم يدخل أبوانا، فقال لهم ـ فلا أدري في الثانية ـ ادخلوا الجنّة وأبواكم، قال: فذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾[3]، قال: نفعت الآباء شفاعة أولادهم».

---

(١) جاء في الأصل (صعصعة) والتصويب من مصادر الترجمة وهو أبان بن صمعة الأنصاري البصري صدوق تغير واختلط لما كبر، انظر تهذيب الكمال (١٢/٢ ـ ١٣) والتقريب (٨٧).

(٢) حبيبة هي بنت سهل على الغالب ولذا ذكرها ابن سعد في الطبقات (٤٤٥/٨ ـ ٤٤٦) وذكر الحديث في ترجمتها ثم قال: هكذا رواه محمد بن سيرين عن حبيبة ولم ينسبها فلا ندري هي بنت سهل أو غيرها وهي صحابية.

(٣) سورة المدثر: آية ٤٨.

٣٤ ـ في إسناده صدوق تغيّر بآخره ولكنه يتقوى بشواهده والحديث صحيح.

تخريجه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٤٦/٨) عن محمد بن عبدالله الأنصاري حدثنا أبان بن صمعة قال: سمعت محمد بن سيرين ـ ودخل علينا في السجن على يزيد بن أبي بكر ـ فقال: حدثتني حبيبة أنها كانت في بيت النبيّ فذكره مثله بدون ذكر الآية وبدون ذكر أم حبيبة وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة. انظر صحيح الجامع الصغير (١٨٣/٥) وأحكام الجنائز (٢٣) وتخريج الترغيب (٨٩/٣ ـ ٩٠) للشيخ ناصر الدين الألباني.

وإنما أورده المؤلف هنا لأجل ذكر أم حبيبة.

ما يُروى عن صفية(1) وجويرية(2) وزينب(3) من أزواج النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ــ ٢٠٧٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا أيّوب(4) ـ قال أبو يعقوب: هو الأزدي ـ يُحدّث عن جويرية قالت: دخل عَليَّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم الجمعة وأنا صائمة، فقال: أصمتِ أمس؟ فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟ فقلت: لا، فقال: أفطري.

---

(1) صفية هي أمّ المؤمنين بنت حُيّي رضي الله عنها.

(2) جويرية هي أم المؤمنين بنت الحارث رضي الله عنها.

(3) هي زينب بنت جحش أمّ المؤمنين رضي الله عنها، وقد ترجمت لهن في المقدمة من هذا المجلد.

(4) أبو أيوب المراغي هو الأزدي كما قال المؤلف واسمه يحيى ويقال حبيب بن مالك: ثقة كما في التقريب (٦٢٠).

١ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٩٨٦) الصوم، باب صوم يوم الجمعة ومن طريق البخاري البغوي في شرح السنة (٦/٣٥٩) والبيهقي في سننه (٤/٣٠٢) الصيام، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم عن مسدد =

٢ ـ ٢٠٧٦ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب[1] أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل على جويرية يوم الجمعة فذكر بمثله.

= حدثنا يحيى، وكذا البخاري من طريق غندر وأحمد في مسنده (٣٢٤/٦ و ٤٣٠) عن حجاج وعن غندر وعن بهز والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٨/٢) عن سليمان بن شعيب حدثنا عبدالرّحمن بن زياد وابن سعد في الطبقات (٨٥/٨) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٧/١٢ - ٤٨٨) من طريق شبابة جميعهم عن شعبة به، وكذا الطحاوي عن عفان وأبو داود في سننه (برقم ٢٤٢٢) الصوم من طريق محمد بن كثير وحفص بن عمر جميعهم عن همام عن قتادة به، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٩٠/١٣) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث وهدبة بن خالد كلاهما عن همام به.

(١) هو الأزدي تقدّم في الحديث السابق.

٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٦) عن وكيع وعبد بن حميد في المنتخب (ص ٢٥٥) عن عثمان بن عمر كلاهما عن شعبة به مثله وانظر الحديث السابق.

وخالف سعيد بن أبي عروبة شعبة وهماماً عن قتادة فرواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنّ النبيّ ﷺ دخل على جويرية فذكر الحديث، ولكنّ رجّح الحافظ ابن حجر ـ في الفتح (٢٣٤/٤) ـ طريق شعبة لمتابعة همام وحماد بن سلمة وحماد بن الجعد، وقال: «ويحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً فإنّ معمراً رواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب أيضاً لكن أرسله». وقال أيضاً: «له شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية عند النسائي بإسناد صحيح بمعنى حديث جويرية».

٣ ـ ٢٠٧٧ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر[١]، عن محمد بن عبدالرّحمن[٢]، عن أبي رِشدين[٣]، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن جويرية أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - مرّ بها حين صلاة الغداة أو بعدما صلّى الغداة وهي تذكر الله ثم مرّ بها بعدما ارتفع النهار أو بعدما انتصف النهار وهي كذلك، فقال لها: لقد قلت منذ وقفت عليكِ كلماتٍ ثلاثٍ هي أكثر أو أرجح أو أوزن مما كنتِ فيه من الغداة:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته.

---

(١) هو مسعر بن كدام.
(٢) هو محمد بن عبدالرّحمن بن عبيد القرشي مولى آل طلحة.
(٣) هو كريب بن أبي مسلم أبو رِشْدين مولى ابن عباس.
٣ ـ صحيح رجاله ثقات.
تخريجه:
أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٧٢٦) الذكر والدعاء، باب التسبيح أوّل النهار وعند النّوم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٨٠٨) الأدب، باب فضل التسبيح عن أبي بكر بن أبي شيبة، وكذا مسلم من طريق سفيان بن عيينة ومن طريقه البغوي، وأخرجه النسائي في السهو (٧٧/٤) والترمذي في سننه (برقم ٣٥٥٠) الدعوات، باب سبحان الله عدد خلقه وأحمد في مسنده (٤٢٩/٦ - ٤٣٠) عن محمد بن جعفر عن شعبة وكذا أحمد (٣٢٤/٦ - ٣٢٥) عن روح وعن حجاج كلاهما عن شعبة جميعهم عن محمد بن عبدالرحمن به.
وأبو يعلى في مسنده (٤٩١/١٢) من طريق روح عن شعبة به.
والطبراني في الكبير (٦٢/٢٤) من طريق محمد بن بشر وغيره عن مسعر به.

٤ ـ ٢٠٧٨ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن[1] أبي نجيح، عن مجاهد[2] قال: قالت جويرية بنت الحارث لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إنّ أزواجك يفخرن عليّ يقولون لم يتزوجك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إنّما أنت ملك يمين، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ألم أعط صداقك، ألم أعتق أربعين من قومك».

٥ ـ ٢٠٧٩ أخبرنا[3] روح بن عبادة القيسي، نا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو قال

---

(١) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي.

(٢) هو مجاهد بن جبر المكي.

٤ ـ رجاله ثقات غير أنّ ابن أبي نجيح ثقة وربّما دلّس وكذا مجاهد لم يسمع من جويرية كما قال الهيثمي بأنه مرسل وسيأتي ذكره.

تخـريجـه:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٦) عن أبي بكر أحمد بن سليمان الموصلي ثنا علي بن حرب الموصلي ثنا سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله.

وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في مجمع الزوائد (٩/٢٥٠) فقال: «رواه الطبراني مرسلاً ورجاله رجال الصحيح».

(٣) جاء في الأصل بإثبات كلمة «وكيع» مضروبة عليها.

(*) تنبيه حديث رقم ٥ و٦ ممّا جاء في (ق ٢٤٣/أ) تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبيّ ﷺ فألحقت حديث كل واحدة بمسندها.

٥ ـ رجاله ثقات إلّا أنّ سعيد بن أبي عروبة كثير التدليس واختلط ولكنه كان من أثبت النّاس في قتادة، كما في التقريب (٢٣٩).

في إسناده سعيد بن أبي عروبة وقد اختلط مع كثرة التدليس.

تخـريجـه:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٧٨) عن فهد ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني قال: أنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة به.

وابن خزيمة في صحيحه (٣/٣١٦)، باب أمر الصائم يوم الجمعة مفرداً بالفطر بعد مضي بعض النّهار من طريق عبدالأعلى وابن أبي عدي وخالد =

سعيد: أما ما حفظت أنا ومطر فهو عن سعيد بن المسيب، وقال أصحابه: وهو عن أبي أيوب، عن عبدالله بن عمرو أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على جويرية بنت الحارث وهي صائمة يوم جمعة، فقال: أصمت أمس فقالت: لا، قال: أفتصومين غداً قالت: لا، قال: أفطري إذاً.

٦ ـ ٢٠٨٠ أخبرنا روح[١]، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي[٢] أيوب، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثله[٣].

٧ ـ ٢٠٨١ /أخبرنا سفيان[٤]، عن الزهري، عن عروة بن الزبير،

= وعبدة أربعتهم عن سعيد به، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٩٥٧) عن أبي يعلى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد به.

وقد تقدم ترجيح الحافظ ابن حجر لطريق شعبة على طريق سعيد بن أبي عروبة مع احتمال أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً. انظر حديث ٢ مع تخريجه.

(١) هو روح بن عبادة القيسي.

(٢) هو أبو أيّوب العتكي الأزدي.

(٣) يوجد بالحاشية على اليمين هذه الجملة (الجزء الثاني والثلاثين) بعد انتهاء الحديث.

٦ ـ رجاله ثقات.

انظر (حديث رقم ١ و٢) وتخريجهما.

(٤) هو ابن عيينة الهلالي.

٧ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨١/٦) أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج مع الفتح عن يحيى بن بكير عن ليث، عن عقيل وفي الفتن (١٩٥/١٣) مع الفتح، باب يأجوج ومأجوج وباب قول النبيّ ﷺ: «ويل =

عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة[1]، عن زينب بنت جحش

= للعرب من شر قد اقترب» عن مالك بن إسماعيل عن سفيان بن عيينة به ومن طرق عن الزهري به.

ومسلم في صحيحه (٢٨٨٠) في الفتن وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعثي وزهير بن حرب وابن أبي عمر خمستهم عن سفيان بن عيينة به.

ومن طرق أخرى عن الزهري به.

والترمذي في سننه (٤/٤٨٠) الفتن، باب في خروج يأجوج ومأجوج عن سعيد بن عبدالرحمن المخزومي وأبي بكر بن نافع وغير واحد قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة به إلا أنه قال عن حبيبة عن أم حبيبة. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في الكبرى التفسير كما في تحفة الأشراف (١١/٣٢٢) من طريق ابن عيينة به.

قال البغوي في شرح السنة (١٤/٣٩٨) بعد أن أخرج الحديث من طريق البخاري ومسلم وروى هذا الحديث الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة وقالوا فيه: «عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة، عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش..».

وقال الترمذي: «وقد جوّد سفيان هذا الحديث، هكذا روى الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة نحو هذا ـ يعني عن حبيبة عن أم حبيبة ـ، وقال الحميدي: قال سفيان بن عيينة حفظت من الزهري في هذا الحديث أربع نسوة زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبيّ ﷺ عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش زوجي النبيّ ﷺ وهكذا روى معمر وغيره هذا الحديث عن الزهري ولم يذكروا فيه عن حبيبة، وقد روى بعض أصحاب ابن عيينة هذا الحديث عن ابن عيينة ولم يذكروا فيه عن أم حبيبة.

(١) وقعت جملة (عن أم حبيبة) مكررة فحذفت إحداهما. ولكن ورد ذكر (حبيبة) =

قالت: استيقظ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو محمّر الوجه، فقال: «ويل للعرب من شرّ قد قرُب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا»، وحلق سفيان بيده عشراً، قالت زينب: فقلت يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون! قال: «نعم إذا ظهر الخبث».

٨ ـ ٢٠٨٢ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا معمر، عن الزّهري، عن علي بن

= في بعض الروايات يعني حبيبة عن أم حبيبة كما سيأتي في التخريج فلعلها حبيبة عن أم حبيبة والله أعلم.

٨ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٦٠/٤) ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣٣٦/٦) مع الفتح صفة إبليس عن محمود عن عبدالرزاق به.

وكذا في الاعتكاف (٢٨٠/٤، ٢٨١) وفي الأدب، باب التسبيح والتكبير عند التعجب (٥٩٨/١٠) عن أبي اليمان عن شعيب وعن إسماعيل بن عبدالله عن أخيه أبي بكر عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق كلاهما عن الزهري به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٢) (برقم ٢١٧٥) السلام، باب يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجته عن المؤلف وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق به، وكذا من طريق عبدالرزاق أبو داود في سننه (٨٣٤/٢) الصوم، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، وكذا من طريق أبي اليمان عن شعيب عنده وعند مسلم، وأبو داود في الأدب أيضاً، باب حسن الظن (برقم ٤٩٩٤) عن أحمد بن محمد بن شبويه المروزي عن عبدالرزاق به والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٩/١١) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق عن الزهري به، وكذا ابن ماجه في سننه (برقم ١٧٧٩) الصيام من طريق عمر بن عثمان بن عمر عن أبيه عن الزهري به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣٧/٦) وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٢٥٤/٣ ـ ٢٥٥) كلاهما عن عبدالرزاق به مثله.

حسين، عن صفية بنت حيي قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ[1] معتكفاً فأتيته ليلاً أزوره فحدثته ثم قمت، فانقلبت فقام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار، فلمّا رأيا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أسرعا، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على رسلكما إنّها صفية بنت حيي، فقالا: سبحان الله يا رسولَ الله! فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإنّي خشيت أن يقذف في قلوبكما شرّاً أو قال: شيئاً».

٩ ـ ٢٠٨٣ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن حسين أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان معتكفاً فأتته صفية، فذكر نحو ذلك ولم يذكر المسكن.

١٠ ـ ٢٠٨٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة حدثني قتادة أن صفية اعتكفت فمرض بعض أهلها، فاستأذنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تعوده فقال/: خذي بعضادتي الباب ولا تدخلي.

---

(١) جاء في الأصل بعد قوله وسلم: «معي ليقلبني وكان منزلها في دار» وضرب عليها.

٩ ـ رجاله ثقات ولكنّه مرسل والحديث صحيح كما تقدّم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٨٢) الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه؟ عن علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري به نحوه وبدون ذكر المسكن. انظر حديث رقم ٨ وتخريجه.

١٠ ـ رجاله ثقات غير أنّ قتادة لم يذكر له سماع عن صفية فيما بحثت.

١١ ــ ٢٠٨٥ أخبرنا العقـدي[1]، نا سليـمان وهو ابن المغـيرة، عن حميد بن هلال قـال: قالت صفيـة: انتهيت[2] إلى رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ وما أحد من النّاس أكره إليّ منه، فجعل يقـول: إنّ قومـكِ صنعوا كذا وكذا وصنعوا كذا وكذا، فما قمت من مقعدي ذلك حتى ما كان أحد أحبّ إليّ منه.

١٢ ــ ٢٠٨٦ أخبرنا أبو عامر العقـدي عبدالملك بن عمرو، نا سليمان وهو ابن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قالت صفية: حيث كانت في

---

(١) هو أبو عامر عبدالملك بن عمرو العقدي.

(٢) في الأصل هنا كلمة مضروبة عِليها.

١١ ــ رجاله ثقات إلّا أن حميد بن هلال لم يسمع من صفية.

تخـريجـه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣/١٣) عن شيبان بن فروخ حدثنا سليمان به.

وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦ ـ ٣٨) من طريق ربيع رجل من بني النضير وكان في حجر صفية عن صفية به نحوه.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد (٢٥٢/٩)، باب مناقب صفية بنت حيّي ـ: «رواه أبـو يعلى بـأسانيـد ورجال الـطريق الأولى رجال الصحيـح، إلّا أنّ حميد بن هلال لم يدرك صفية وفي رجال هذه ـ يعنى الطريق الثانية ـ ربيع ابن أخي صفية ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب (١٣٥/٤) إلى أبي يعلى.

أخرج الطبراني في الكبير (٦٧/٢٤) من طريق نافع عن ابن عمر قال: كان بعيني صفية خضرة فقال لها النبيّ ﷺ: ما هذه الخضرة بعينيك؟ فقـالت: قلت لزوجي إنّي رأيت فيما يرى النائم قمراً وقع في حجري فلطمني وقال أتريدين ملك يـثرب؟ قالت: ومـا كان أبغض من رسـول الله ﷺ قتل أبي وزوجي فما زال يعتذر إليّ فقال: «يا صفية إنّ أباك ألب عليّ العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذاك من نفسي».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٩): ورجاله رجال الصحيح.

١٢ ــ رجاله ثقات كسابقه ولكنه منقطع. انظر الحديث السابق وتخريجه.

أهلها رأيت كأنّي وهذا الذي الله أرسله، وملك يسترنا بجناحه فردوا عليها رؤياها فقالوا لها قولاً شديداً.

١٣ ــ ٢٠٨٧ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: بلغ صفية أن حفصة قالت: بنت يهودي، فبكت: فدخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي تبكي، فقال: ما لكِ؟ فقالت: إنّ حفصة قالت: هي ابنة يهودي قال: والله إنّك لابنة نبي وإنّ عمّكِ لنبيّ وإنّك لتحت نبيّ، فيم تفخر عليكِ ثم قال: اتّقي الله يا حفصة.

١٤ ــ ٢٠٨٨ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد[1] وهو ابن طلحة بن مصرف، حدثني كنانة[2] مولى صفية بنت حيي أنّه شهد مقتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ قال: وأنا يومئذ ابن أربع عشرة سنة، قال:

أمرتنا صفية بنت حيّي أن نرحل بغلة بهودج فرحلناها ثم مشينا حولها إلى الباب فإذا الأشتر[3] وناس معه، فقال الأشتر لها: ارجعي إلى بيتكِ فأبت فرفع قناة معه أو رمحا فضرب عجز البغلة فشبّت البغلة ومال الهودج حتى كاد أن يقع، فلمّا رأت ذلك قالت: ردّوني، ردّوني، وأخرج

---

١٣ ــ رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٤٣٠ ـ ٤٣١) والترمذي في سننه (٥/٧٠٩) المناقب، باب فضل أزواج النبيّ ﷺ عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد وأحمد في مسنده (٣/١٣٥ ـ ١٣٦) والطبراني في الكبير (٢٤/٧٠) عن إسحاق بن إبراهيم جميعهم عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله.

(١) هو اليامي كوفي صدوق له أوهام. انظر التقريب (٤٨٥).

(٢) هو كنانة مولى صفية يقال اسم أبيه نُبيه، مقبول، ضعّفه الأزدي بلا حجة، وقال الذهبي: وثق. المصدر نفسه (٤٦٢)، والكاشف (٣/١١).

(٣) هو مالك بن الحارث الملقب بالأشتر.

١٤ ــ رجاله بين ثقة وصدوق سوى كنانة مقبول.

من الدار أربعة نفر من قريش مضروبين محمولين كانوا يدرؤون عن عثمان، فذكر الحسن بن علي وعبدالله بن الزبير وأبا[1] حاطب ومروان بن الحكم، قلت: فهل يدي محمد بن أبي بكر بشيء من دمه، فقال: معاذ الله دخل عليه، فقال له عثمان: لست بصاحبه وكلّمه بكلام فخرج ولم يتد من دمه بشيء قلت: فمن قتله؟ قال: رجل من أهل مصر يُقال له جبلة بن أيهم فجعل ثلاثاً يقول: أنا قاتل نعثل، قلت: فأين عثمان يومئذ؟ قال: في الدار.

١٥ ـ ٢٠٨٩ أخبرنا الملائي[2]، نا سفيان[3]، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المُرهبي[4]، عن مسلم[5] بن صفوان، عن صفية، عن

---

(١) في الأصل «أبي حاطب» والتصويب من مقتضى القواعد.

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دُكين.

(٣) هو الثوري.

(٤) المُرهِبي، بضم أوّله وكسر الهاء بعدها موحدة، الكوفي اسمه سوّار أو مساور صدوق يتشيع. انظر التقريب (٧/٦١).

(٥) مسلم بن صفوان مجهول. المصدر السابق نفسه (٥٣٠). وانظر التهذيب (١٠/١٣٣).

١٥ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى مسلم بن صفوان صحّح الترمذي حديثه هذا، وقال الحافظ ابن حجر: ـ في التهذيب (١٠/١٣٣) ـ «وهو معلول».

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٢١٨٤) الفتن، باب ما جاء في الخسف وابن ماجه في سننه (برقم ٤٠٦٤)، باب جيش البيداء وأحمد في مسنده (٦/٣٣٧) جميعهم من طريق أبي نعيم.

وأحمد (٦/٣٣٦ ـ ٣٣٧) عن وكيع وعبدالرّحمن بن مهدي وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٩٣) و(١٣/٣٤) عن أبي خيثمة عن وكيع كلاهما عن سفيان به، والطبراني في الكبير (٢٤/٧٦) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا صفوان عن سلمة بن كهيل به.

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغـزو جيش فإذا كانوا بالبيداء أو ببيداء من الأرض يخسف بأوّلهم وآخرهم ولم ينج[1] أوسطهم قلت: وإن كان فيهم من يكرهه؟! قال: يبعثون على ما في أنفسهم».

(١) في الأصل «لم ينجو».

ما يروى عن سودة ابنة زمعة زوج النّبي - صلى الله عليه وسلم -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٠٩٠ أخبرنا جرير بن عبدالحميد، عن يزيد[1] بن أبي زياد، عن عكرمة[2]، عن سودَة بنت زمعة أن شاة لهم ماتت فرموا بها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ألا استمتعتم بإهابها» فقلت يا رسول الله! وهي ميتة، فقرأ: ﴿قل لا أجد في ما أوحي إليّ محرّماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتةً﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥].

---

(١) هو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبدالله الكوفي ضعيف. انظر التقريب (٦٠١).

(٢) هو عكرمة مولى ابن عباس.

١ ــ إسناده ضعيف. والحديث صحيح من غير هذا السياق عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز ثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة به.

وأخرجه البخاري في صيحه (برقم ٦٦٨٦) الأيمان والنذور والنسائي في سننه (١٧٣/٧) جلود الميتة والطبراني في الكبير (٣٦/٢٤، ٣٧) جميعهم من طريق الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة به مختصراً وبدون ذكر الآية. وعند الطبراني من طريق سماك عن عكرمة ومن طريق إسماعيل عنه أيضاً. وله شاهد من حديث ميمونة رضي الله عنها.

إنّما حرّم عليكم أن تطعموها قالت/: فسلخنا إهابها فدبغناه ثم اتخذناه سقاء حتى كان عندنا شناً.

٢ ـ ٢٠٩١ أخبرنا وكيع، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة بنت زمعة قالت: ماتت شاة لنا فدبغنا إهابها فما زلنا ننبذ فيها حتى صار شناً.

٣ ـ ٢٠٩٢ أنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجت سودة بنت زمعة بعدما ضرب الحجاب عليهن وكنّ يتبرزن لحاجتهن وكانت امرأة جسيمة، فرآها عمر ـ رضي الله عنه ـ فناداها وقال: يا سودة إنّكِ لا تخفين علينا، فرجعت راجعة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما سمعَتْ من عُمَرَ قالت: فأوحى إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وإنّه ليتعرق العرق، ثم رفع عنه وإنّه ليتعرق، فقال: «إنّه قد أذن لكن في الخروج لحاجتكن».

٤ ـ ٢٠٩٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن سودة بنت زمعة خرجت ليلاً لحاجتها فرآها عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فذكر نحوه.

---

٢ ـ صحيح على شرط البخاري.
وقد تقدم تخريجه ضمن حديث رقم ١ وهو عند النسائي عن محمد بن عبدالعزيز ابن أبي رزمة عن الفضل بن موسى عن إسماعيل به وعند أحمد في مسنده (٦/٤٢٩) عن ابن نمير عن إسماعيل به.

٣ ـ صحيح رجاله ثقات.

٤ ـ رجاله ثقات.

٥ ـ ٢٠٩٤ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي حدثني القاسم[1] بن أبي بَزَّة أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أرسل إلى سودة بطلاقها، فقالت: أمن بين نسائه طلّقني فجلست على طريقه من بيت عائشة فمرّ عليها فقالت: أنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك أطلقتني من مُوجدة وجدتها علي، وأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك على الخلق لما راجعتني فوالله لقد كبرتُ وما لي حاجة إلى/ الرّجال، ولكني أريد أن أبعث وأنا من نسائك فراجَعها فقالت: فإنّي أهَب يومي وليلتي لقرة عين رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

٦ ـ ٢٠٩٥ أخبرنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق[2] يقول: حدثني عبدالله[3] بن أبي بكر، عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرّحمن بن أسعد بن زرارة قال: لما قدم بالأسارى أقبلت سودة[4]

---

(١) جاء في الأصل (أبي برزة) والتصويب من مصادر ترجمته وهو القاسم ابن أبي بزّة ـ بفتح الموحدة وتشديد الزاي ـ واسمه نافع ويقال يسار القاري المخزومي ثقة من رجال الجماعة. انظر التهذيب (٨/ ٣١٠).

٥ ـ رجاله ثقات غير أنّه مرسل.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٥٤) عن مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي به وأورده الذهبي في سير النبلاء (٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨).

(٢) هو صاحب السيرة والمغازي.

(٣) هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

(٤) وهي زوج النبيّ ﷺ إحدى أمّهات المؤمنين.

٦ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلّساً إلّا أنّه صرّح بالتحديث فهو حسن بلا شك.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ١٣٠) الجهاد، باب في الأسير يوثق عن محمد بن عمرو الرّازي قال: حدثنا سلمة ـ يعنى ابن الفضل ـ وابن هشام في السيرة (٢/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨) والطبراني في معجمه الكبير (٢٤/ ٣٥) عن عبيد ثنا =

بنت زمعة، قالت: فدخلت بيتي ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيه وأنا لا أشعر فرأيت سهيل بن عمرو جالساً إلى ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه، فلمّا رأيت أبا يزيد مجموعة يداه، إلى عنقه قلت: أبا يزيد أعطيتم بأيديكم هلاّ متم كراماً، قالت: فما انبهني إلاّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو يقول: يا سودة: أعلى الله وعلى رسوله قلت: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق ما ملكت نفسي حين رأيته[1] أن قلت ما قلت.

٧ ـ ٢٠٩٦ أخبرنا جرير[2]، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد[3] بن السبّاق قال: حدثتني جويرية بنت الحارث قالت: كانت لنا مولاة فتصدق عليها بشيء فقلنا لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مولاة لنا تصدق عليها بشيء فصنعناه فقال: قرّبيه فقد بلغ محلّه.

٨ ـ ٢٠٩٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد بن

= أبو بكر ثنا يزيد بن هارون والبيهقي في سننه (٨٩/٩) من طريق يونس بن بكير جميعهم من طريق ابن إسحاق به مع تفاوت يسير وزيادة بسيط.

(١) جاءت في الهامش كلمة «يديه» مقابل قلت من جهة اليمين.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٣) هو عبيد بن السبّاق ـ بمهملة وموحدة شديدة ـ الثقفي المدني أبو سعيد من رجال الجماعة ثقة. انظر التقريب (٣٧٧).

٧ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلّساً غير أنّه توبع كما سيأتي.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٢٤) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن محمد بن إسحاق به.

والحديث صحيح عند مسلم وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٠٧٣) الزكاة، باب إباحة الهدية للنبيّ ﷺ =

السّبّاق، عن جويرية قالت: دخل على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذاتِ يوم فقال: هل عندكم شيء؟ فقلت: لا إلّا عظم شاة تصدق بها على مولاة لنا، فقال: قرّبيه فقد بلغ محلّه.

قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

= وبني هاشم عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد والحميدي في مسنده (١/١٥١) (برقم ٣١٧) وأحمد في مسنده (٦/٤٢٩) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٩٠) عن زهير بن حرب والطبراني في معجمه الكبير (٢٤/٦٤ ـ ٦٥) من طريق الحميدي وكذا من طريق محمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن أبي عمر المدني ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة بمثل إسناده المذكور.

وكذا أخرجه مسلم من طريق الليث والطبراني من طريق صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري به.

انتهت مسانيد أمّهات المؤمنين ويليها مسانيد النساء وفي مقدمتها مسند فاطمة بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رضي الله عنها ـ

فهرس أحاديث أمّهات المؤمنين من مسند إسحاق

ـ ما سوى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ـ مرتبة على الأطراف، وعلى أبواب الفقه، وعلى التراجم ـ أي الرّواة عنهن.

ورتبتهن في الفهرس على حروف الهجاء، بذكر رقم الحديث داخل المسند في مسند أم سلمة لكثرة أحاديثها وبذكر رقم التسلسل في غير مسندها.

ـ فهرس الأحاديث مرتبة على التراجم.
ـ فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد أمهات المؤمنين.
ـ فهرس الأحاديث على أبواب الفقه.
ـ فهرس الأحاديث على حروف الهجاء.
ـ فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على التراجم.
ـ فهرس الموضوعات.



فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على التراجم

أحاديث أم المؤمنين جويرية بنت الحارث(*)

أحاديث أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب(*)

(*) تنبيه الرقم الذي يذكر مقابل الحديث رقم التسلسل في مسند إسحاق بن راهويه، سوى ما يذكر في مسند أم سلمة فالرقم رقم الحديث في مسندها.

(*) الرقم هنا رقم الحديث داخل مسندها ليس الرقم المسلسل كالسابق.

أم المؤمنين زينب بنت جحش

أم المؤمنين سودة بنت زمعة

عنها:

صفية بنت حيي أم المؤمنين

عنها:

أم المؤمنين ميمونة

أمّ المؤمنين أم سلمة(*)

عنها:

(*) الرقم المذكور هو رقم الحديث المسلسل سوى ما يذكر مع أم سلمة فالرقم عبارة عن رقم الحديث داخل مسندها.

فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد أمّهات المؤمنين ضمناً

الموضوع	الراوي	رقم الحديث
المناقب/ مناقب الحسن بن علي رضي الله عنه	الحسن البصري	٨٥
الفتن/ ما حلّ لهم قتله أي الحسين	الحسن البصري	٨٤
الاستحاضة	زينب بنت أم سلمة	١٦٥
الأدب/ تغيير اسمها	زينب بنت أم سلمة	٤٦
الطهارة/ يطهر ذلك المكان الطيب	صفوان مرسلاً	١٢٩
الجهاد/ بعثه ليلة الأحزاب الزبير	عروة مرسلاً	١٦٤
الزكاة/ النفقة على الزوج	عروة عن زينب امرأة ابن مسعود	١٣٣
الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يريد الأضحية	علي بن أبي طالب	٤
الأمارة/ خيار الأئمة	عوف بن مالك	٨١
التفسير/ تفسير قوله : ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾	قتادة	١٣٥
اللباس/ النهي عن لبس الذهب	مجاهد عن عائشة	٥٣
الحج/ عدم الأخذ من الشعر لمن يريد الأضحية	يحيى بن يعمر	٣
الهجرة إلى الحبشة	أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث	٢١

فهرس الأحاديث على أبواب الفقه(*)

الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الإيمان، والتفسير والقراءات		
عدم وزن الأعمال الصالحة بدون إيمان	أم سلمة	٥٥
ما لنا لا نذكر في القرآن. . .	أم سلمة	٥٧
تفسير قوله ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾	قتادة في أم سلمة	١٣٥
تفسير قوله ﴿نساؤكم حرث لكم﴾	أم سلمة	٤٩
نزول آية ﴿يا أيّها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق﴾	أم سلمة	٧٢
نزول آية ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله﴾	أم سلمة	٥٦
تفسير قوله ﴿لا يعصينك في معروف﴾	أم سلمة	٦٦
القرآن / القراءات/ ترتيل القرآن	أم سلمة	٥٨
الطهارة، الوضوء ـ الغسل من الجنابة والاحتلام، الحيض، والاستحاضة		
الطهارة/ دباغ جلود الميتة	سودة بنت زمعة	٢٠٩٠، ٢٠٩١
الطهارة/ دباغ جلود الميتة	ميمونة	٢٠٢٨
الطهارة/ تطهير الذيل بجرّه على الأرض	أم سلمة	٤٢، ٤٣، ١٢٨
الطهارة/ تطهير الذيل بجرّه على الأرض	صفوان في مسند أم سلمة	١٢٩

(*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المسند واستعمل هذا الرقم في مسند أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما قبله لكثرة روايتهما.

الـوضــوء

الحيض، مباشرة الحائض والاستحاضة والغسل

الغسل من الجنابة

الطهارة/ ليس على الماء جنابة	ميمونة	٢٠١٦، ٢٠١٧
الطهارة/ الغسل من الجنابة	أم سلمة	٣٨
الطهارة/ الغسل من الجنابة وترك الضفائر	أم سلمة	١٠٢
الطهارة/ الغسل من الجنابة	أم سلمة	٣٧، ١٠٣
		١١٢، ١١٠، ١١١
الطهارة/ الغسل من إناء واحد	أم سلمة	٦٧
الطهارة/ الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه	أم سلمة	٢٤

الأذان، والصلاة

الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن	أم حبيبة	٢٠٤٧، ٢٠٤٨
الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن	أم حبيبة	٢٠٥٦
الصلاة/ ركعتي الفجر	حفصة	١٩٩٨، ٢٠٠٥
الصلاة/ تخفيف ركعتي الفجر	حفصة	١٩٩٣
الصلاة/ الصلاة قاعداً	حفصة	٢٠٠٣، ٢٠٠٤
الصلاة/ فضل الصلاة في المسجد الحرام والمدينة	ميمونة	٢٠٣٧
الصلاة/ الصلاة على الخمرة	ميمونة	
الصلاة/ التجافي في السجود	ميمونة	
الصلاة/ الصلاة بعد العصر	أم سلمة	١٤٤
الصلاة/ الصلاة على الخمرة	أم سلمة	٤٧
الصلاة/ أهمية الصلاة	أم سلمة	٧٩
الصلاة/ عدم النفخ في الصلاة	أم سلمة	٩٢
الصلاة/ البدء بالعَشا عند حضوره	أم سلمة	٢٦، ٣٥، ٣٧
الصلاة/ الركعتين بعد العصر	أم سلمة	٤١
الصلاة/ الصلاة بالليل	أم سلمة	١٢٢
الصلاة/ النهي عن الصلاة ورأسه معقوص	أم سلمة	١٢٣
الصلاة/ الصلاة بعد العصر	أم سلمة	١٠٩، ١٥٧
الصلاة/ الصلاة قاعداً غير المكتوبة	أم سلمة	١٠٧، ١٠٨
الصلاة/ أحب العمل ما داوم عليه	أم سلمة	١٠٧، ١٠٨
الصلاة/ تربّ وجهك يا رباح لا تنفخ	أم سلمة	٩٠، ٩١، ٩٢

اللباس وما يتعلق به

الأطعمة وما يتعلق بها

الأشربة والطب

الرضاع

النّكاح ـ الطلاق ـ العدة ـ الإحداد

الفتن وأشراط الساعة

فهرس الأحاديث على حروف الهجاء(*)

(*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المسند واستعمل هذا الرقم في مسند أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما قبله لكثرة روايتهما.

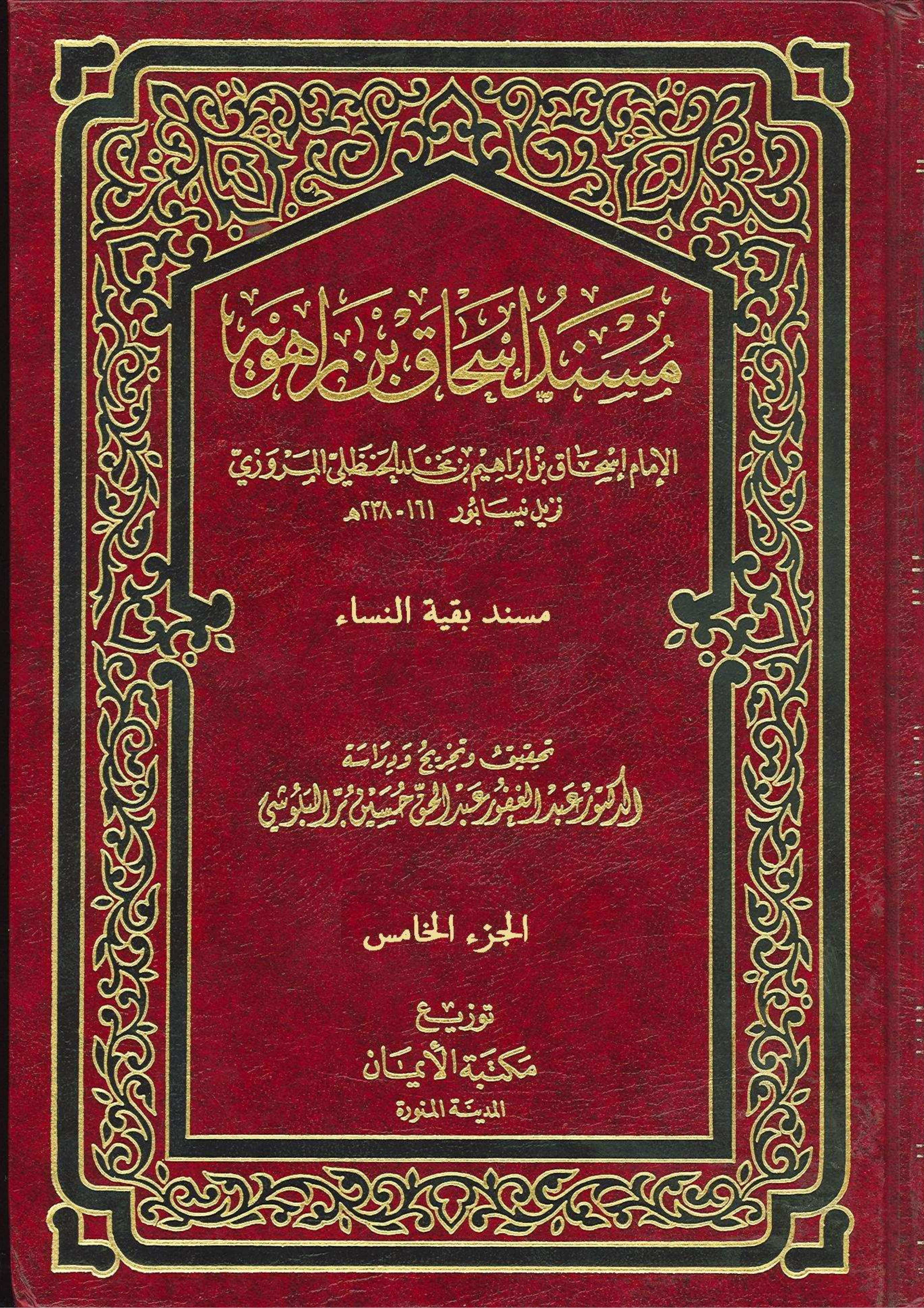
(ت)

(ح)

(خ)

(د ـ ذ)

(لا ـ ل)



مسند إسحاق بن راهويه
الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي
نزيل نيسابور ١٦١-٢٣٨هـ
مسند بقية النساء
تحقيق وتخريج ودراسة
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي
الجزء الخامس
توزيع
مكتبة الأيمان
المدينة المنورة

مسند إسحاق بن راهويه

الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي

نزيل نيسابور ١٦١ - ٢٣٨هـ

مسند بقية النساء

تحقيق وتخريج ودراسة

الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي

الجزء الخامس

مكتبة دار الإيمان

المدينة المنورة



ما يُرْوى عن فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٠٩٨ /أخبرنا حاتم بن إسماعيل، نا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبدالله فسأل[١] عن القوم كلّهم حتى انتهى إليَّ فقال: من أنت، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين فأهوى بيده إلى رأسي فحلّ زري الأعلى ثم حلّ زري الأسفل ثم وضع يده بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب[٢] فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال بيده يعقد تسعاً، فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكث تسع سنين لم يحج ثم أذّن في النّاس في العاشرة إنّي حاج فذكر حجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

---

(١) وإنّما سأل عن القوم الداخلين لأنّه عمي في آخر عمره.

(٢) جاء عند مسلم وقد رواه عن المؤلف بعد كلمة شاب: «فقال مرحباً بك يا ابن أخي سل عمّا شئت فسألته وهو أعمى... مع زيادة أخرى.

١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٨٨٦ - ٨٩٢) الحج، باب حجة النّبي ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم.

وأبو داود في سننه (٢/٤٥٥) المناسك، باب صفة حجة النّبي ﷺ (برقم ١٩٠٥) عن النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبدالرحمن - وربُما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء -.

وابن ماجه في سننه (٢/١٠٢٢) المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ عن هشام بن عمار، أربعتهم عن حاتم بن إسماعيل بمثل إسناده ولكنه مطولاً. =

وقال في الحديث فقدم عَلِيٌّ من اليمن فوجد فاطمة حِلًّا قد لبست ثياباً صبغاً، واكتحلت فأنكر عَلِيٌّ ذلك عليها، فقالت: إنَّ أبي أمرني بهذا قال: ـ وكان عَلِيٌّ بالعراق ـ يقول فذهبت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مُحَرِّشاً[1] على فاطمة مستفتياً لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الذي ذَكرت عنه، فقال: صدقَتْ، ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال: قلت اللّهم إنّي أهلّ بما أهلّ به رسولك، قال فإنّ معي الهدي فلا تحلل.

٢ ـ ٢٠٩٩ أخبرنا جرير[2]، عن ليث بن أبي سليم عن عبدالله[3] بن الحسن عن فاطمة ابنة الحسين عن فاطمة الكبرى قالت:

= وكذا أخرجه الدارمي في سننه (٢/٤٤ ـ ٤٩) المناسك، باب في سنّة الحاج، والبيهقي في سننه (٥/٧ ـ ٩) وابن خزيمة في صحيحه (برقم ٢٦٠٣ و ٢٦٢٠) من طرق عن حاتم بن إسماعيل به.

وكذا مسلم عن عمر بن حفص عن أبيه وابن ماجه كذلك عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد القطّان وأبو يعلى في مسنده (٢/٢٣) و(١٢/١٠٥) من طريق وهيب جميعهم عن جعفر به مع تفاوت في ألفاظهم ومطولاً.

(١) محرشاً: التحريش: الإغراء والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضي عتابها من التعليق على صحيح مسلم.

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبّيّ.

(٣) هو عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي وفاطمة هي والدة عبدالله بن الحسن، وفاطمة الكبرى هي جدة فاطمة بنت الحسين وبنت رسول الله ﷺ وزوج علي رضي الله عنه، إلاّ أنّ فاطمة لم تدرك جدّتها فروايتها عنها منقطعة كما في التهذيب (١٢/٤٤٣).

٢ ـ إسناده منقطع وحسّنه الترمذي مع ذلك لشواهده وليث بن أبي سليم اختلط ولم يميّز حديثه قبل الاختلاط من بعده فترك ولكنه توبع عند ابن السني.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٨٣) وابن ماجه في سننه (١/٢٥٣) الصلاة،

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا دخل المسجد قال: الحمد لله والسلام على رسول الله اللّهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك.

وإذا خرج من المسجد قال: الحمد لله والسلام على رسول الله، اللّهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك.

= باب الدعاء عند دخول المسجد من طريق أبي معاوية محمد بن خازم وكذا من طريقه أبو يعلى في مسنده (١٢/١٢١) عن ليث بن أبي سليم به مثله إلاّ أنّه سقط ذكر فاطمة بنت الحسين عند أبي يعلى.

وأخرجه الترمذي أيضاً في سننه (٢/١٢٧) أبواب الصلاة، باب ما يقول عند دخول المسجد عن علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث به، وقال علي بن حجر: قال إسماعيل بن إبراهيم: فلقيت عبدالله بن الحسن بمكة فسألته عن هذا الحديث فحدّثني به.

قلت: فهذه متابعة تامة لليث بن أبي سليم وكذا أخرجه أحمد (٦/٢٨٢ ـ ٢٨٣) وابن ماجه أيضاً (برقم ٧٧١) وأبو يعلى (١٢/١٩٩) من طريق إسماعيل به.

قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي حميد وأبي أسيد وأبي هريرة، وحديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى إنّما عاشت فاطمة بعد النّبي ﷺ أشهراً، أمّا تحسين الترمذي مع الحكم بانقطاع إسناده فباعتبار شواهده كما أشار إلى ذلك خصوصاً حديث أبي أسيد في صحيح مسلم (١/١٩٨) المسافرين (برقم ٧١٣) وكذا هو عند ابن حبان (برقم ٢٠٣٩ و ٢٠٤٠).

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (برقم ٨٧) من طريق موسى بن الحسن الكوفي حدثنا إبراهيم بن يوسف الكندي، حدثنا سَعِيرُ بن الخمس عن عبدالله بن الحسن به. ويشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في سننه المساجد، باب الدعاء عند دخول المسجد (برقم ٧٧٣) وكذا ابن خزيمة في صحيحه (برقم ٤٥٢) وابن حبان في صحيحه (برقم ٢٠٣٨، ٢٠٤١) بترتيبه الإحسان والحاكم في المستدرك (١/٢٠٧) وصححه ووافقه الذهبي.

٣ ــ ٢١٠٠ /أخبرنا أبو معاوية[١]، نا ليث بن أبي سليم بهذا الإسناد مثله وقال: في الحديث بدل الحمد لله، بسم الله والسّلام على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

٤ ــ ٢١٠١ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، أنا عمرو ـ وهو ابن دينار ـ قال سمعت يحيى بن جَعْدة يقول: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لفاطمة «إنّه كان يعرض عليَّ القرآن في كل عام مرة وإنّه عرض عَلَيّ العام مرتين وإنّي ميّت». فبكت، فقال: «إنّكِ لأسرع أهلي لحاقاً بي».

٥ ــ ٢١٠٢ أخبرنا الملائي الفضل بن دكين، نا زكريا بن أبي زائدة، عن فراس[٢]، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: كنت عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فجاءت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فرحب بها وأجلسها عن يمينه أو عن

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٣ ــ إسناده منقطع. انظر تخريج الحديث السابق.

٤ ــ رجاله ثقات إلّا أن يحيى بن جعدة لم يدرك رسول الله ﷺ وظاهره الانقطاع. ولكنّه يتقوى بالإسناد الآتي عند المؤلف والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

٥ ــ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين.

(٢) هو فراس بن يحيى الهمداني.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٦٣٧ ـ ٦٣٨) مع الفتح، باب علامات النبوة من طريق أبي نعيم عن زكريا وفي الاستئذان (١١/٧٩) عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة كلاهما عن فراس به.

وكذا عنده في (٩/٤٣) فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على =

يساره فأسرَّ إليها حديثاً فبكت، فقلت لها: استَخَصَّكِ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بحديثه ثم تبكين؟!.

ثم أسرَّ إليها فضحكت فقلت: ما رأيت فرحاً أقرت من حزن أي شيء قال لكِ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: ما كنت لأفشي سرَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت: فلمّا أن قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سألتها فقالت: قال: «إن جبريل كان يأتيني كل عام فيعارضني بالقرآن وإنّه أتاني العام فعارضني به مرتين ولا أرى أجلي إلاّ قد حضر وإنكِ لأوّل أهلي بي لحوقاً، ونعم السلف أنا لكِ» فبكيت، ثم قال: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو هذه الأمة» فضحكت.

= النّبي ﷺ وكذا في (١٣٥/٨) المغازي، باب حرص النبيّ ﷺ من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة به نحوه.

وكذا مسلم في صحيحه (١٩٠٤/٤) الفضائل، باب فضائل فاطمة عن أبي كامل الجحدري فضيل بن حسين عن أبي عوانة عن فراس به وكذا من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه به.

والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣١٢/١٢ ، ٤٧٢) كتاب الوفاة عن محمد بن معمر عن أبي داود عن أبي عوانة وكذا في المناقب عن علي بن حجر عن سعدان بن يحيى عن زكريا كلاهما عن فراس به مع زيادة في حديث علي بن حجر.

وابن ماجه في سننه (٥٢٠/١) الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير عن زكريا به وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٩٦) عن أبي عوانة به وكذا أبو يعلى في مسنده (١١١/١٢) من طريق ابن إسماعيل بن أبي سمينة وعن أبي خيثمة كلاهما عن أبي نعيم بمثل إسناد المؤلف الآتي والطبراني في الكبير (٤١٨/٢٢) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم به وعن أبي مسلم الكشي ثنا سهل بن بكار ثنا أبو عوانة به وله طرق أخرى أيضاً.

٦ ـ ٢١٠٣ أخبرنا النضر، نا إسرائيل، أنا ميسرة بن حبيب النهدي أخبرني/ المنهال بن عمرو قال: حدثتني عائشة ابنة طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: ما رأيت أحداً من النّاس أشبه كلاماً برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا حديثاً ولا جلسة من فاطمة.

قالت: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا رآها قد أقبلت رحبّ بها ثم قام إليها فقبّلها ثم أخذ بيدها فجاء يجلسها في مكانه، وكانت إذا رأت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ رحبّت به، ثم قامت إليه قبّلته وإنّها دخلت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في مرضه الذي قبض فيه فرحبّ بها، وقبّلها ثم أسرّ إليها، فبكت، ثم أسرّ إليها فضحكت، فقلت للنساء ما كنت أرى إلّا أنّ لها فضلاً على النساء فإذا هي من النساء بينما هي تبكي إذ ضحكت، فسألتها ما قال لكِ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

إني إذاً لبذرة[1]، فلمّا أن قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سألتها فقالت: إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «إن أجلي قد حضر وإنّي ميّت» فبكيت ثم قال: «إنّكِ لأوّل أهلي لحوقاً بي» فسررت وأعجبني فضحكت.

٧ ـ ٢١٠٤ أخبرنا عمرو بن محمد، نا إسرائيل عن ميسرة بن حبيب النهدي عن المنهال بن عمرو بهذا الإسناد مثله.

---

(١) البَذِر: الذي يفشي السّر ويظهر ما يسمعه، النهاية لابن الأثير (١/١١٠).

٦ ـ ٧ ـ رجال الإسنادين بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥/٣٩١) الأدب، باب ما جاء في القيام عن الحسن بن علي ومحمد بن بشار كلاهما عن عثمان بن عمر عن إسرائيل به مختصراً دون قصة الإسرار بها.

وأخرجه الترمذي في سننه (٥/٧٠٠) المناقب، باب فضل فاطمة ـ رضي الله =

٨ ـ ٢١٠٥ أخبرنا النضر[1]، نا حماد بن سلمة، نا عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة أنّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لفاطمة:

= عنها ـ عن محمد بن بشار عن عثمان بن عمر عن إسرائيل به مطولاً نحوه.
وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قلت في تحفة الأشراف (٤٠٥/١٢) نقل عنه أنّه قال: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه».
وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (المناقب ٧٥: ٥) كما في تحفة الأشراف (٤٠٥/١٢) عن محمد بن بشار به.
وفي عشرة النساء منه (٩٣: ١) عن عمرو بن علي عن عثمان بن عمر به، وعن زكريا بن يحيى عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر به.

(١) هو ابن شميل المازني.

٨ ـ رجاله ثقات إلّا أنّه مرسل لأنّ يحيى بن جعدة لم يدرك النّبي ﷺ.
وقد عاش النّبي ﷺ بعد النبوّة ثلاثاً وعشرين سنة حيث توفي ﷺ عن ٦٣ سنة من عمره ثم التحق بالرفيق الأعلى، وجاءت رواية أخرى بما يُوَافِقْ المذكور.
وقد ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٩) وعزاه للطبراني والبزار وقال ـ في الأوّل ـ: إسناده ضعيف ـ وفي الثاني: روى البزار بعضه أيضاً ـ وفي رجاله ضعف، ولفظه: أخبرني أنّه ـ أي جبريل ـ أخبره أنّه لم يكن نبيّ إلّا عاش نصف عمر الذي كان قبله وأخبرني أن عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة سنة ولا أراني إلّا ذاهباً على رأس الستين فأبكاني ذلك... مع زيادة في آخره. وهو عند الطبراني في الكبير (٤١٧/٢٢) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا عبدالكريم بن يعقوب عن جابر عن أبي الطفيل قال: قالت عائشة: اشتكى رسول الله ﷺ في بيتي... الحديث. فذكر فيه الحديث المذكور بلفظ الذي ذكرت.
وإسناده ضعيف كما قال الهيثمي لأنّ في إسناده عبدالكريم بن يعقوب أو يعفور الذي يروي عن جابر الجعفي وهو واهي الحديث كما في الميزان (٦٤٧/٢) وكذا جابر الجعفي ضعيف.

«إنّه لم يُعمّر نبيّ قطّ إلاّ عُمّر الذي بعده نصف عمر صاحبه، عُمّر عيسى أربعين وأنا عشرين».

٩ ـ ٢١٠٦ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي حدثني يحيى بن أبي كثير، عن زيد[١]، عن أبي سلام[٢]، عن أبي أسماء[٣]/ الرّحبي أنّ ثوبان مولى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حدّثه، قال: جاءت ابنة هبيرة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وفي يدها فتخ[٤] خواتيم ضخام، فجعل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يضرب يدها، فدخلت على فاطمة فشكت الذي صنع لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فانتزعت فاطمة سلسلة من ذهب في عنقها فقالت: هذه أهداها إلي أبو الحسن فدخل عليها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا معه وهي في يدها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أيسرُّكِ أن يقول النّاس ابنة رسول الله في يدها سلسلة من نار» ثم انطلق، ولم يقعد، فأرسلت

---

(١) هو زيد بن سلام بن أبي سلام ممطور ثقة من رجال مسلم.

(٢) هو ممطور الحبسي روى عن ثوبان وهو ثقة من رجال مسلم أيضاً وقيل لم يسمع من ثوبان كما ذكر الاختلاف فيه ابن حجر في التهذيب (١٠/٢٩٦).

(٣) هو عمرو بن مرثد الدمشقي ثقة من رجال مسلم.

(٤) فتخ: ـ آخره خاء معجمة ـ وهي خواتيم كبار كما جاء عند النسائي.

٩ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخرجه النّسائي في سننه (٨/١٥٨) كتاب الزينة، باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب عن عبيدالله بن سعيد قال: حدثنا معاذ بن هشام فذكره به مثله.

ذكر السيوطي في شرحه على هذا الحديث بأن هذا الحكم كان أوّلاً ثم نسخ بالأحاديث الأخرى ونقل عن النووي الإجماع على ذلك. وأخرجه معمر في جامعه في آخر المصنف لعبدالرزاق (١١/٧٣ ـ ٧٤) قال عبدالرزاق: أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن أبي أسماء الرحبي به مطولاً نحوه.

فاطمة بالسلسلة فباعتها فاشترت غلاماً فأعتقته فَحُدِّثَ بذلك رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «الحمد لله الذي نجّا فاطمة من النّار».

١٠ ـ ٢١٠٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أخبرني علي بن حسين أنّ فاطمة بنت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أتت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألته خادماً من سبي أتى به، وفي يدها أثر قطب الرُّحى من كثرة الطحن، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ألا أخبركِ بخير من ذلك؟ إذا أويت إلى فراشكِ فسبّحي ثلاثاً وثلاثين، واحمدي ثلاثاً وثلاثين، وكبري ثلاثاً وثلاثين، وقولي لا إله إلاّ الله، تتمين به المائة»، فرجّعها بذلك ولم يخدمها.

---

١٠ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّه منقطع حيث لم يدرك علي بن الحسين فاطمة رضي الله عنها ولكنه يتقوى بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٣/١١) به مع بعض تفاوت في بعض ألفاظه. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه في الذكر والدعاء (برقم ٢٧٢٨)، باب التسبيح أوّل النهار وعند النوم وأبو يعلى في مسنده (١٢٢/١٢ ـ ١٢٣) والحاكم في المستدرك (١٥٦/٣ ـ ١٥٧) وصححه ووافقه الذهبي وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢٣/١٢) ومن حديث علي رضي الله عنه رواه البخاري في صحيحه في النفقات (برقم ٥٣٦٢)، باب خادم المرأة ومسلم في صحيحه في الذكر.. (بعد رقم ٢٧٢٧) بدون رقم وأبو داود في الأدب، باب في التسبيح عند النوم (برقم ٥٠٦٢) والترمذي في الدعوات (برقم ٣٤٠٥)، باب ما جاء في التسبيح والتحميد والتكبير عند المنام والحميدي في مسنده (برقم ٤٣) وأحمد في مسنده (٨٠/١ و١٠٤ و١٠٦ و١٠٧ و١٤٤) والدارمي في سننه (٢٩١/٢) الاستئذان، باب التسبيح قبل النوم وأبو يعلى في مسنده (٢٣٦/١ ـ ٢٣٧) وغيرهم، وهو الحديث الآتي عند المؤلف (برقم ١١).

١١ ـ ٢١٠٨ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد عن مجاهد، عن[١] ابن أبي ليلى، عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ أنّ فاطمة ـ رضي الله عنها ـ أتت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستخدمه، فقال[٢] لها: «ألا أدلّكِ/ على ما هو أفضل مِن ذلك؟ تسبّحين الله وتحمدين الله وتكبرين الله ذكر ثلاثاً وثلاثين، وثلاثاً وثلاثين وأربعاً وثلاثين».

١٢ ـ ٢١٠٩ أخبرنا عبدالرّحمٰن بن محمد المُحاربي[٣]، نا الأصبغ[٤] بن

---

(١) هو عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(٢) توجد في الأصل كلمة «النّبي» قبل كلمة «لها» ومضروب عليها.

١١ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

وهو عند الحميدي وأحمد والبخاري ومسلم من طرق عن ابن عيينة به مثله.

انظر: تخريج الحديث السابق وكذا له طرق أخرى.

(٣) جاء في الأصل هكذا «النحارى» والصواب ما أثبته من مصادر ترجمته وهو عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي أبو محمد الكوفي لا بأس وكان يدلّس قاله أحمد، مات سنة خمس وتسعين ومائة. انظر: التقريب (٣٤٩).

(٤) هو الأصبغ بن زيد بن علي الجهني الوراق أبو عبدالله الواسطي صدوق يغرب وثقه ابن معين وغيره. انظر: التقريب (١١٣) والتهذيب (١/٣٦١).

١٢ ـ في إسناده من لم يتبينّ لي والحديث صحيح من غير هذا السياق بل مخرج في الصحيح من حديث أبي هريرة وغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (٢/١٦٦) من طريق مرجانة عنها عن رسول الله ﷺ الطرف الأوّل دون قولها، قالت: يا رسول الله! وقال الهيثمي: ومرجانة لم تدرك فاطمة وهي مجهولة وفيه مجاهيل غيرها.

وأخرجه البزار في مسنده كما في زوائده كشف الأستار (١/٢٩٥ ـ ٢٩٦) من طريق عبدالله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ قال فذكر الطرف الأول فقط.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٦٦) رواه البزار ورجاله ثقات كلّهم. =

زيد، عن سعيد[1] بن راشد، عن زيد[2]، عن علي، عن فاطمة قالت:

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «إنّ في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يدعو بخير إلّا استجيب له».

فقالت فاطمة يا رسول الله: وأيّة ساعة هي؟ فقال: «إذا تدلّت الشمس للغروب حتى تغرب»، فكانت فاطمة تقول لغلام يقال له أربد: اصعد على الطراب فإذا رأيت الشمس قد تدلّت للغروب فأخبرني فيخبرها، فكانت تقوم إلى مسجدها فلا تزال تدعو حتى تغرب الشمس ثم تُصلّي.

١٣ ــ ٢١١٠ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لمّا ثقل جعل ينعاه، فقالت فاطمة:

= وانظر لحديث أبي هريرة رضي الله عنه صحيح مسلم (٢/٥٨٤) وسنن النسائي (٣/١١٥) وسنن ابن ماجه (١/٣٦٠ ـ ٣٦١) ومسند أحمد (٢/١٦٤، ١٨٥، ٢٣٠ و٢٣٤ و٢٥٥ و٢٨٠) ومواضع ومن حديث غيره في (٥/٤٥٣) وسنن البيهقي (٣/٩) وانظر مجمع الزوائد (٢/١٦٥ ـ ١٦٧) حيث أورده من عدة طرق.

(١) ترجم لراويين في التهذيب باسم سعيد بن أبي راشد ويقال ابن راشد وكذا ترجم لشخص آخر ضعيف في المصادر الأخرى وليس فيها ما يجزم بتعيينه.

(٢) لعلّه زيد بن وهب الذي يروي عن علي رضي الله عنه وكذا عليّ هو علي بن أبي طالب على الغالب لأنّه يروى عن فاطمة رضي الله عنها وإلّا حفيدها علي بن الحسين وهو لم يدرك فاطمة رضي الله عنها فيكون منقطعاً بذلك والله أعلم.

١٣ ــ رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١٤٩) المغازي، باب مرض النبيّ ﷺ عن سليمان بن حرب به مثله سوى فرق يسير.

=

واكرب أبتاه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا كرب على أبيكِ بعد اليوم»، فلمّا مات بَكت فاطمة فقالت: يا أبتاه من ربّه ما أدناه، يا أبتاه جنّة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبريل ننعاه، أجاب ربّاً دعاه، قال: فقالت فاطمة: يا أنس! أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ التراب.

١٤ ـ ٢١١١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ثابت، عن أنس أنّ فاطمة بكت أباها فقالت: يا أبتاه من ربّه ما أدناه، يا أبتاه جنّة الفردوس مأواه، يا أبتاه أتى جبريل ينعاه.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٥٢٢/١) الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه عن علي بن محمد عن أبي أسامة وأحمد في مسنده (٢٠٤/٣) عن يزيد والدارمي في سننه (٤٠/١ ـ ٤١) المقدمة، باب في وفاة النّبيّ ﷺ من طريق أبي النعمان ثلاثتهم عن حماد بن زيد بمثل إسناده.

وكذا أبو يعلى في مسنده (١١٠/٦ ـ ١١١) من طريق عبيدالله القواريري عن حماد به وعبدالرزاق في مصنفه (برقم ٦٦٧٣) عن معمر عن ثابت به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (١٩٧/٣) والنسائي في الجنائز في سننه (١٢/٤ ـ ١٣)، باب في البكاء على الميت والبيهقي في سننه (٧١/٤) الجنائز، باب سياق أخبار تدل على جواز البكاء على الميت والطبراني في الكبير (٤١٥/٢٢، ٤١٧) وكذا أخرجه عن علي بن عبدالعزيز عن عارم عن حماد بن زيد به. وأخرجه في الصغير (١١٢/٢) من طريق ابن جريج عن معمر به.

١٤ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تقدم تخريجه من مصنف عبدالرزاق ومن أخرجه من طريقه في حديث رقم (١٣).

١٥ ـ ٢١١٢ أخبرنا النضر[١]، نا حماد بن سلمة، عن أبي حفص سعيد[٢] بن جُمْهان، عن سفينة[٣] أنّ رجلاً ضاف[٤] علياً وفاطمة/ فصنع علي طعاماً، فقال عليّ وفاطمة: لو دعونا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأكل، فقال: اذهبي إليه، فأرسلا إليه رسولاً فجاء فأخذ بعضادتي الباب، وفي البيت قرام[٥] جعل على شيء، فرجع، فذهبت إليه، فقالت يا رسولَ الله:

جئتنا ثم رجعت، فقال: «إنه لا ينبغي لي» أو قال: «لنبيّ أن يدخل بيتاً مزّوقاً»[٦].

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

(٢) سعيد بن جمهان ـ بضم الجيم وإسكان الميم ـ الأسلمي أبو حفص البصري صدوق له أفراد. انظر: التقريب (٢٣٤) والتهذيب (١٤/٤).

(٣) هو سفينة مولى رسول الله ﷺ يكنى أبا عبدالرّحمن، يقال: كان اسمه مهران أو غير ذلك فلقب سفينة لكونه حمل شيئاً كثيراً في السفر مشهور له أحاديث من رجال مسلم، انظر: المصدرين السابقين (٢٤٥) والتهذيب (١٢٥/٤).

(٤) في سنن أبي داود «أضاف».

(٥) القرام: الستر وكأنّه الزينة والتصنع بتصرف من شرح الخطابي على سنن أبي داود.

(٦) مُزوّقاً: مزيّناً. انظر: النهاية لابن الأثير (٣١٩/٢).

١٥ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٣٣/٤) الأطعمة، باب إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه عن موسى بن إسماعيل وابن ماجه في سننه (١١١٥/٢) الأطعمة، باب إذا رأى الضيف منكراً رجع، عن عبدالرحمن بن عبدالله الجزري عن عفان بن مسلم كلاهما عن حماد بن سلمة به.

ما يروى عن أمّ هانئ[1] بنت أبي طالب
عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـــ ٢١١٣ أخبرنا أبو أسامة[2]، أنا الوليد بن كثير[3] المخزومي، عن سعيد بن أبي هند أنّ أبا مُرّة[4] مولى عقيل حدّثه أنّ أم هانئ حدثته أنّ عليّاً دخل عليها في غزوة الفتح بمكة قالت: فوجد عندي رجلين من

---

(١) هي أخت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما واسمها: فاختة وقيل هند الهاشمية ولها أحاديث ساق منها المؤلف عدداً، ماتت في خلافة معاوية رضي الله عنه، انظر: التقريب (٧٥٩).

(٢) هو حماد بن أسامة.

(٣) هو أبو محمد المخزومي المدني ثم الكوفي صدوق عارف بالمغازي رمي برأي الخوارج مات سنة إحدى وخمسين ومائة. انظر: المصدر السابق (٥٨٣).

(٤) أبو مرة: اسمه يزيد مولى عقيل ويقال مولى أخته أمّ هانئ مدني مشهور بكنيته ثقة من رجال الجماعة، المصدر نفسه (٦٠٦).

١ ـــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٦٥) الطهارة، باب تستر المغتسل وكذا في الصلاة (١/٤٩٨) عن يحيى بن يحيى عن مالك عن سالم أبي النضر عن أبي مرة به. وكذا عن محمد بن رمح عن ليث عن يزيد بن أبي حبيب وعن أبي كريب عن أبي أسامة كلاهما عن سعيد بن أبي هند به مختصراً.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٨٧) الغسل، باب التستر في الغسل عند الناس وفي الأدب، باب ما جاء في زعموا (١٠/٥٥١) عن القعنبي وفي الصلاة (١/٤٦٩)، باب الصلاة في الثوب الواحد عن إسماعيل بن أبي أويس وفي (٦/٢٧٣) الجزية، باب أمان النساء وجوارهن عن عبدالله بن يوسف ثلاثتهم عن مالك به والترمذي في سننه (٥/٧٨) الاستئذان، باب ما =

أهل زوجي وقد استجارا بي فأراد أن يقتلهما، فقلت: قد أجرتهما، فأبى إلّا أن يقتلهما، فلمّا رأيت ذلك أغلقت باب بيتي عليهما ثم خرجت فأسرعت حتى أتيت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - وهو بأعلى مكة، فلما رآني رحبّ بي، وقال: «ما حاجتكِ؟» فقلت: إنّ رجلين من أهلِ زوجي استجارا بي فدخل عَليٌّ عَليَّ وهما عندي فأراد قتلهما، فقلت: إني قد أجرتهما، فأبى إلّا أن يقتلهما، فأغلقت عليهما باب بيتي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«قد أجرنا من أجرت وأمّنا من أمّنت»، ثم سُكِبت له غسلٌ فسترته فاطمة بثوبه، فلمّا اغتسل أخذ يتجفف به، ثم قام فصلّى ثمان سجدات وذلك ضحى.

= جاء في مرحبا عن إسحاق بن موسى عن معن عن مالك به مختصراً وقال: «حسن صحيح».

وفي السير (١٤٢/٤) عن أبي الوليد الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي مرّة به نحوه مختصراً وقال: حسن صحيح.

والنسائي في سننه (١٢٦/١) الطهارة، باب ذكر الاستتار عند الاغتسال عن يعقوب بن إبراهيم عن عبدالرّحمن بن مالك عن سالم نحو حديث معن.

وفي الكبرى (٧٧: ١) كما في تحفة الأشراف (٤٥٨/١٢) عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن ابن أبي ذئب نحو حديث الوليد، وابن ماجه في سننه (١٥٨/١) الطهارة، باب المنديل بعد الوضوء والغسل، عن محمد بن رمح عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند به مختصراً.

وأخرجه أحمد (٣٤٣/٦ و٤٢٥) من طريق مالك بمثل ما تقدم وهو عند مالك في الموطأ (١٢٧/١) وعند الدارمي (برقم ١٤٦١) وعند البيهقي (٩٤/٩ - ٩٥).

وأخرجه الطبراني بطرق كثيرة في الكبير (٤١٤/٢٤ - ٤٢١) ومنها طريق سعيد بن أبي هند به وبطرق عن أبي مرة به مطولاً ومختصراً.

٢ ــ ٢١١٤ أخبرنا وكيع، نا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري/، عن أبي مرة مولى فاختة أمّ هانىء عن أم هانىء قالت:

لما كان يوم فتح مكة، أجرت رجلين من أحمائي فأدخلتهما بيتنا وأغلقت عليهما، فجاء ابن أمي عَـليٌّ فأفلت عليهما بالسيف، فـأتيت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم أجده ووجدت فاطمة فإذا هي أشدّ عـليّ من زوجها فجـاء رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم ـ وعليـه أثر الغبار، فأخبرته، فقال:

«قد أجرنا من أجرتِ وأمنّا [من أمّنت][1]».

٣ ــ ٢١١٥ أخبرنا وكيع، نا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح[2]ـ

---

(١) بين المعكوفين بياض في الأصل زدته من مصادر التخريج ورواية أحمد عن وكيع.

٢ ــ رجاله رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

تقدم تخريجه في الحديث السابق وأخرجه أحمد في (٣٤٣/٦) عن وكيع به مثله.

وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٦/٢٤) من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد مثله وأحمـد في مسنده (٣٤١/٦) عن زيـد بن الحباب عن ابن أبي ذئب به.

والحاكم في المستدرك (٥٢/٤ ـ ٥٣) من طريقِ يزيد بن هارون وأبي داود الطيالسي والبيهقي في سننه (٩٥/٩) من طريق ابن وهب ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب به ورواية يزيد والطيالسي مختصرة.

(٢) هو باذام ـ بالذال المعجمة ويقال آخـره نون ـ ضعيف يـرسل من رجـال الأربعة. انظر التقريب (١٢٠).

٣ ــ إسناده ضعيف ولكنه روي من غير وجه كما تقدم وسيأتي.

تخــريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٩/٢) الصلوات، باب كم يُصلّى من =

وهو مولى أم هانىء، عن أمّ هانىء قالت: لما كان يوم فتح مكة دخل عليّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاغتسل، ثم صلّى ثمان ركعات لم يصلّ[1] قبل ولا بعد، يعني صلاة الضحى.

٤ ـ ٢١١٦ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يزيد[2] بن أبي زياد عن عبدالله[3] بن الحارث قال: سألت عن صلاة الضحى في إمارة عثمان وأصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ متوافرون فلم أجد أحداً يخبرني إلّا أمّ هانىء بنت أبي طالب، فإنّها أخبرتني أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها فصلّى ثمان ركعات، قال:

= ركعة عن وكيع بمثل إسناده المذكور وعنده ثم صلّى ثمان ركعات صلاة الضحى لم يصلّهن قبل يومه ولا بعده.
وأحمد في مسنده (٦/٣٤٢) عن يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد به، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٤١٢) من طرق عن وكيع بن الجراح به.
وكذا من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن إسماعيل به.

(١) في مصادر التخريج «لم يُصلّهن».

(٢) هو أبو عبدالله القرشي الهاشمي مولاهم رأى أنساً. وروى عن مولاه عبدالله بن الحارث. مختلف فيه وثقه بعض العلماء وضعّفه آخرون، وقال الحافظ في التقريب (٦٠١) ضعيف كبر فتغيّر فصار يتلقّن وكان شيعيّاً.
وانظر: التهذيب (١١/٣٢٩ ـ ٣٣٠).

(٣) هو عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي أبو محمد المدني ثقة من رجال الجماعة.

٤ ـ في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف كبر فتغير ولكنه تابعه في ذلك الزهري وعبيدالله بن عبدالله بن الحارث كما سيأتي في التخريج ويتقوى بهما.

تخريجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٣٢) وابن ماجه في سننه (١/٤٣٩) الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٠٩) والطبراني في الكبير (٢٤/٤٢٤) عن أحمد بن عمرو الخلّال المكي عن محمد بن أبي عمر المدني والبيهقي في سننه (٣/٤٨) =

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما -: كنت آتي على هذه الآية ﴿يُسبِّحْنَ بالعَشيّ والإشرَاق﴾[1] فأقول: أي شيء الإشراق، فهذه صلاة الإشراق.

٥ ــ ٢١١٧ أخبرنا وكيع، نا مسعر[2]، عن أبي العلاء[3] العبدي، عن يحيى بن جعدة، عن أمّ هانيء قالت:

= جميعهم عن ابن عيينة به وكذا هو عند الطبراني من طريق جرير وقيس بن الربيع وعبدالسلام بن حرب عن يزيد به وليس عند الأكثر قول ابن عباس رضي الله عنه.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٩٨/١) الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٧١/١٢) وابن ماجه في سننه (٢٠١/١) الطهارة وابن أبي شيبة والطبراني (٤٢٢/٢٤) وعبدالرزاق في المصنف (برقم ٤٨٥٨) وأحمد في مسنده (٣٤١/٦) من طرق عن الزهري عن عبدالله بن الحارث بمثل إسناده المذكور.

(١) سورة صٓ: الآية ١٨.

(٢) جاء في الأصل «سعد» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج، وهو مسعر بن كدام.

(٣) هو هلال بن خَبّاب العبدي مولاهم البصري، نزيل المدائن صدوق تغيّر بآخرة من رجال الجماعة، انظر: التقريب (٥٧٥).

٥ ــ إسناده حسن إن شاء الله.

تخــريجــه:

أخرجه الترمذي في الشمائل (٣١٧) عن محمود بن غيلان والنسائي في سننه (١٧٨/٢ و ١٧٩) الصلاة عن يعقوب بن إبراهيم وابن ماجه في سننه (٤٢٩/١) الصلاة، باب ما جاء في القراءة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وأحمد في مسنده (٣٤٣/٦) خمستهم عن وكيع به مثله.

وكذا أحمد في مسنده (٤٢٤/٦) عن أبي معاوية والنسائي في (١٧٨/٢ - ١٧٩) والحاكم في المستدرك (٥٤/٤) والطبراني في الكبير (٤١٠/٢٤ =

كنت أسمع قراءة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الليل، وأنا على عريش أصليّ[1].

٦ ـ ٢١١٨ أخبرنا[2] سفيان، عن مسعر، عن من حدَّثه[3]، عن يحيى بن جعدة، عن أمّ هانىء/ مثله.

٧ ـ ٢١١٩ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر، عن أبي العلاء العبدي، عن يحيى بن جعدة، عن أمّ هانىء بنت أبي طالب قالت:

كنت أسمع صوت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا على عريشي.

= و ٤١١) من طريق سفيان عن مسعر به وكذا عند الطبراني من طريق أبي نعيم عن مسعر به.

(١) جاء عند المؤلف كما أثبته وهو أظهره وإن كان يشبه أهلي وجاء عند الطبراني وأنا على عريشي أصلي وأثبتَ ما استصوبته.

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) هو أبو العلاء هلال بن خباب كما تقدم تعيينه وجاء عند الطبراني (٤١١/٢٤) عن رجل عن يحيى بن جعدة.

٦ ـ في إسناده راوٍ مبهم جاء تعيينه في الطرق الأخرى أنّه أبو العلاء وهو ضعيف ولكنه تابعه أكثر من واحد.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٤١١/٢٤) من طريق سفيان بمثل إسناده وانظر تخريج الحديث السابق.

٧ ـ رجاله ثقات سوى أبي العلاء وهو قد توبع. انظر تخريج حديث ٥، ٦.

٨ ـ ٢١٢٠ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن السُدّي[١]، عن أبي صالح ـ واسمه باذان[٢] ـ مولى أمّ هانىء، عن أمّ هانىء قالت:

خطبني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاعتذرت إليه فعذّرني فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ ـ تلا إلى قوله ـ ﴿هاجرن معك﴾[٣] قالت: فلم أكن أحل له، ولم أكن هاجرت معه، قالت:

كنت مع الطلقاء.

٩ ـ ٢١٢١ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن[٤] أبي نجيح، عن

---

(١) هو إسماعيل بن عبدالرّحمن بن أبي كريمة صدوق يهم ورمي بالتشيّع كما في التقريب (١٠٨).

(٢) ويقال: باذام بالميم أيضاً تقدم أنّه ضعيف.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٥٠.

٨ ـ في إسناده باذان أبو صالح وهو ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣٥٥/٥) التفسير، سورة الأحزاب عن عبد بن حميد عن عبيدالله بن موسى به.

وكذا ابن جرير في تفسيره (٢٠/٢١ ـ ٢٢) والطبراني في الكبير (٤١٣/٢٤) والبيهقي في سننه (٥٤/٧) جميعهم من طريق عبيدالله بن موسى به.

وكذا الطبراني عن عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني محمد بن حميد الرازي ثنا إبراهيم بن المختار عن عنبسة بن الأزهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح به.

(٤) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي ثقة من رجال الجماعة.

٩ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّ مجاهداً لا يعرف له السماع من أمّ هانىء كما قال البخاري ونقله عنه الترمذي كما سيأتي وكذا في جامع التحصيل (٣٣٦).

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤٠٩/٤) الترجل، باب في الرجل يعقص شعره

مجاهد[1] قال: قالت أم هانئ: قدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وله أربع غدائر يعني[2] العقائص.

١٠ ـ ٢١٢٢ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرّحمن بن أبي ليلى قال: لم يخبرنا أحد من النّاس أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلّى صلاة الضحى إلاّ أمّ هانئ، وإنّها قالت: دخل عليّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم فتح مكة فصلّى ثمان ركعات يخففهنّ.

عن النفيلي والترمذي في سننه (٢٤٦/٤) اللباس، باب دخول النّبي ﷺ مكة عن ابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة به.

وأيضاً عن ابن بشار عن ابن مهدي عن إبراهيم بن نافع المكي عن ابن أبي نجيح به نحوه. وقال الترمذي: حسن غريب ولا أعرف لمجاهد سماعاً من أمّ هانئ.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١١٩٩/٢) اللباس، باب اتخاذ الجمة والذوائب عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مسنده (٣٤١/٦) والترمذي في الشمائل (٣١) والطبراني في الكبير (٤٢٩/٢٤) جميعهم من طريق ابن عيينة به وكذا الطبراني من طريق يحيى بن بكير عن إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح به. وكذا عن معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا مسلم بن خالد عن مجاهد به.

(١) هو ابن جبر المكي مشهور.

(٢) وهي الضفائر كما جاءت في الروايات الأخرى.

١٠ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥١/٣) الصلاة، باب صلاة الضحى في السفر عن آدم وفي (٥٧٨/٢)، باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلاة... عن حفص بن عمر وفي المغازي (١٩/٨)، باب منزل النّبي ﷺ يوم الفتح عن أبي الوليد.

ومسلم في صحيحه (٤٩٧/١) الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى عن محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما عن غندر أربعتهم عن شعبة به. =

١١ ـ ٢١٢٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: لم يخبرنا أحد أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلّى الضحى إلاّ أمّ هانىء فإنّها زعمت أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها يوم فتح مكة فاغتسل، ثم صلّى ثمان ركعات، ما رأيته صلّى صلاة أخف منها غير أنه يُتِمُّ الركوع والسجود.

١٢ ـ ٢١٢٤ أخبرنا عبدالله بن الحارث/ المخزومي، نا الضحاك بن عثمان، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين[١]، عن أبي مرة[٢]، عن أم

= وأخرجه أبو داود في سننه (٢/٦٤) الصلاة، باب صلاة الضحى عن حفص بن مرة والترمذي في سننه (٢/٣٣٨) الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى عن محمد بن المثنى كلاهما عن شعبة به وكذا الترمذي في الشمائل (٢٨٩) به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٥٤) عن عمرو بن يزيد عن بهز عن شعبة به وأيضاً عن إبراهيم بن محمد التيمي عن يحيى عن سفيان عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به.

وكذا الطيالسي في مسنده ٢٢٥ (برقم ١٩٢٠) وأحمد في مسنده (٦/٣٤٢، ٣٤٣) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٠٩) والدارمي في سننه (برقم ١٤٦٠) وابن خزيمة في صحيحه (برقم ١٢٣٣) والطبراني في الكبير (٢٤/٤٣٦) والبغوي في شرح السنة (برقم ١٠٠٠) والبيهقي في سننه (٣/٤٨) جميعهم من طريق شعبة به.

١١ ـ رجاله ثقات كسابقه.

انظر: تخريج الحديث السابق.

(١) جاء في الأصل ما شكله هكذا «حير» والصواب ما أثبته وهو إبراهيم بن عبدالله بن حنين الهاشمي مولاهم ثقة من رجال الجماعة.

(٢) أبو مرة هو يزيد مولى عقيل بن أبي طالب ثقة من رجال الجماعة.

١٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٤٣) عن عبدالله المخزومي وكذا في (٦/٣٤٢) =

هانيء بنت أبي طالب قالت: رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُصلّي في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه ثماني ركعات يوم الفتح بمكة.

١٣ ـ ٢١٢٥ أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك بن أنس، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله أنّ أبا مرة مولى أمّ هانيء بنت أبي طالب أخبره أنّه سمع أمّ هانيء ابنة أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عام الفتح وهو يغتسل وفاطمة تستر عليه بثوب، فسلّمت، فقال:

«من هذا؟»[(١)] فقلت: أمّ هانيء، فقال: «مرحباً بأم هانيء»، فلمّا فرغ من غسله صلّى ثمان ركعات ملتحفاً بثوب يُصلِّي فيه، فلمّا انصرف قلت: يا رسول الله! إنّ ابن أمّي زعم أنّه قاتلاً [رجلاً][(٢)] أجرته فلان بن هبيرة، فقال:

= عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين والطبراني في الكبير (٢٤/٤١٤ و٤١٥) من طريق ابن أبي حازم عن الضحاك ومن طريق حماد بن سلمة ويزيد عن محمد بن عمرو كلاهما عن إبراهيم بن عبدالله به وكذا الطيالسي في مسنده (٢٢٥) من طريق محمد بن عمرو به.

وكذا هو عند الطبراني (٢٤/٤١٤ ـ ٤٢١) من طرق عن أبي مرة مولى عقيل به نحوه مطولاً ومختصراً.

(١) في الموطأ «من هذه»؟

(٢) ما بين المعكوفتين من مصادر التخريج زدته لمقتضى السياق هو في الموطأ.

١٣ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم:

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٥٢) كتاب قصر الصلاة، باب صلاة الضحى عن سالم به ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣٤٣ و٤٢٣، ٤٢٥) والبخاري برقم (٢٨٠، ٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨) ومسلم في الحيض (٣٣٦) وفي استحباب صلاة الضحى والنسائي (١/١٢٦) والدارمي (برقم ١٤٦١) والبيهقي في سننه (٩/٩٤ ـ ٩٥) والطبراني في الكبير (٢٤/٤١٨) به.

«يا أمّ هانىء! قد أجرنا من أجرت»، قالت أم هانىء: وذلك ضحى.

١٤ ـ ٢١٢٦ أخبرنا محمد بن بكر البرساني، نا ابن جريج حدثني ابن شهاب، عن عبدالله بن الحارث، عن أمّ هانىء ـ وكان نازلاً عليها ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ اغتسل فستر عليه بثوب، فصلّى ثماني ركعات، لا أدري قيامها أطول أم ركوعها أم سجودها.

١٥ ـ ٢١٢٧ أخبرنا جرير[١]، عن بُرْد[٢] بن أبي زياد، عن أبي فاختة[٣] قال:

---

١٤ ـ رجاله بين ثقة وصدوق وابن جريج معروف بالتدليس ولكنه صرّح بالتحديث وتوبع فيه.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزّاق في المصنف له (٣/٧٥ ـ ٧٦) عن ابن جريج به ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣٤١) ولكن عنده عن معمر عن الزهري به.

والطبراني في الكبير (٢٤/٤٢٢) من طريق الدبري عن عبدالرزاق به مثله.

وهو عند مسلم في صحيحه (١/٢٤٩) من طريق يونس عن الزهري عن ابن عبدالله بن الحارث عن عبدالله بن الحارث به أطول ممّا هنا.

(١) هو جرير بن عبدالحميد.

(٢) برد ـ بضم أوله وسكون الراء ـ ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم ثقة وهو أخو يزيد بن أبي زياد، انظر: التقريب (١٢١).

(٣) هو سعيد بن عِلاقة الهاشمي مولاهم مشهور بكنيته ثقة كما في المصدر السابق نفسه (٢٤٠).

١٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٤٣٧) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به إلّا أنّه جاء عنده يزيد بن أبي زياد بدل برد بن أبي زياد فما أدري هل هكذا جاء في الأصل أم حصل =

حدثتني أمّ هانىء بنت أبي طالب أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهديت له حُلّة سيرا، فبعث بها إلى عليّ فراح عليّ فيها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّي لا أرضى لَك إلاّ ما أرضى لنفسي، إنّي لم أكسها لتلبسها إنما كسوتك لتجعلها/ خمراً للفواطم».

١٦ ــ ٢١٢٨ أخبرنا روح بن عبادة، نا سفيان[١]، عن محمد[٢] بن السائب، عن أبي صالح[٣]، عن أم هانىء أنّ فاطمة أتت أبا بكر تسأله سهم ذي[٤] القربى، فقال:

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «سهم ذي[٤] القربى لهم [في][٥] حياتي وليس لهم بعد موتي».

= تصحيف، ولكنه ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٥) وصرّح بأنّه يزيد حيث قال: «وفيه يزيد بن أبي زياد وقد وثق على ضعفه وبقية رجاله ثقات».
قلت: فلعلّ جريراً سمعه من برد ومن أخيه يزيد إن لم يكن هناك وهم من الرواة والله أعلم ويتابع أحدهما الآخر، ويشهد له حديث علي بن أبي طالب وهو عند البخاري في صحيحه (٢٢٩/٥) الهبة، باب هدية ما يكره لبسها وفي (٥١٢/٩) النفقات، باب كسوة المرأة بالمعروف وفي اللباس (٢٩٦/١٠)، باب الحرير للنساء وعند مسلم (١٦٤٥/٣) والنسائي في سننه (١٩٧/٨) الزينة وعند الطبراني في الكبير (٣٥٧/٢٤).

(١) هو الثوري.

(٢) هو أبو النضر الكلبي النسابة المفسر متهم بالكذب، ورُمي بالرّفض. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب (١٧٨/٩ ـ ١٨١) والتقريب (٤٧٩).

(٣) هو باذام ـ بالذال المعجمة ـ ويقال آخره نون ـ مولى أمّ هانىء، ضعيف كما تقدّم.

(٤) في كنز العمال (٦٢٩/٥) جاء «ذوي القربى» بدل «ذي القربى» وعزاه لابن راهويه.

(٥) ما بين المعكوفتين من المصدر السابق نفسه لا يوجد في الأصل.

١٦ ــ واهٍ جداً في إسناده الكلبي متهم بالكذب ورُمي بالرفض، وعزاه في الكنز =

١٧ ــ ٢١٢٩ أخبرنا يحيى بن سعيد، نا هشام بن عروة، عن أبيه أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لأم هانىء يا أمّ هانىء: «اتخذتِ غنماً»، فقالت: لا، فقال: «اتخذيها فإنّها بركة».

١٨ ــ ٢١٣٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لأم هانىء بنت أبي طالب: «هل لكم غنم؟» فقالت: لا، فقال: «فاتخذيها فإنّ فيها بركة».

= (٦٢٩/٥) لابن راهويه وقال: وفيه الكلبي متروك. وانظر: المطالب العالية (حديث رقم ٢٠١٢ و٣٦٣٢) للحافظ ابن حجر العسقلاني.

١٧ ــ رجاله ثقات وظاهره أنّ عروة رواه مرسلاً ولكنّه جاء التصريح بأن عروة يرويه عن أمّ هانىء عن النّبيّ ﷺ كما سيأتي برقم (١٩) عند المؤلف.

تخـــريجـــه:

وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه (٧٧٣/٢) التجارات، باب اتخاذ الماشية عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن أمّ هانىءٍ أن النّبيّ ﷺ قال لها.. الحديث.

وقال البوصيري: في مصباح الزجاجة (٤٠/٣):

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أم هانىء أيضاً ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكـذا ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن ابن نمير عن أبي معاوية عن هشام فذكره انتهى.

والطبراني في المعجم الكبير (٤٢٦/٢٤ ـ ٤٢٧) من طرق عن هشام به مثله.

وأحمد في مسنده (٣٤٢/٦ ـ ٣٤٣) عن إبراهيم بن خالد قال: حدثني رباح عن معمر عن أبي عثمان الجحشي عن موسى أو فلان ابن عبدالرّحمن بن أبي ربيعة عن أم هانىء به. ولفظه: «اتخذي غنماً يا أم هانىء فإنّها تروح بخير وتغدو بخير.

ولم أقف على الحديث في مسند أبي يعلى المطبوع فيما بحثت لعلّه في المسند الكبير، والله أعلم.

١٨ ــ تقدم الحكم على الإسناد وهو كسابقه.

انظر تخريج الحديث السابق.

١٩ ـ ٢١٣١ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم هانىء أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها فذكر مثله.

٢٠ ـ ٢١٣٢ أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث قال: لما كان يوم الفتح جاءت فاطمة[٢] فجلست عن يسار رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأمّ هانىء عن يمينه، فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فشرب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ففضل فضلة، فناول أمّ هانىء فشربت ـ وهي عن يمينه ـ ثم قالت يا رسول الله: إنّي كنت صائمة فأفطرت، فقال لها: «هل كنتِ تقضين رمضان»، فقالت: لا، إنّما هو تطوع، قال: «فلا يضرك».

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٩ ـ رجاله ثقات كسابقه.

تخـريجـه:

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٧/٢٤) من طريق أبي معاوية ووكيع به مثله.

(٢) هي فاطمة بنت رسول الله ﷺ وزوج علي رضي الله عنه وأم الحسن والحسين رضي الله عنهم جميعاً.

٢٠ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٨٢٤/٢) في الصيام، باب في الرّخصة في النية عن عثمان عن جرير به وكذا الطبراني في الكبير (٤٢٥/٢٤) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة به. وكذا من طريق عثمان عن جرير به. البيهقي في سننه (٤/ ٢٧٧).

٢١ ــ ٢١٣٣ أخبرنا روح بن عبادة، نا حاتم[1] بن أبي صغيرة، نا سماك[2] بن حرب، عن أبي صالح[3] قال: لما فتح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مكة كان أوّل بيت دخله بيت أمّ هانىء/ بنت أبي طالب فدعا بشراب فشرب وفضل فضلة وأمّ هانىء عن يمينه فشربت، ثم قالت يا رسول الله: لقد فعلت فعلة لا أدري أتوافقك أم لا؟ إنّي كنت صائمة وكرهت أن أردّ فضلة رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «يا أم هانىء: أفكان من قضاء رمضان أم تطوع»، فقالت: لا بل من تطوع فقال: «الصائم المتطوع بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر».

---

(١) جاء في الأصل «حاتم بن أبي صغير» والتصويب من مصادر ترجمته وهو أبو يونس البصري وأبو صغيرة اسمه مسلم وهو جده لأمه، وقيل زوج أمّه، ثقة، انظر: التقريب (١٤٤).

(٢) سماك بن حرب صدوق تغيّر بآخرة وروايته عن عكرمة مضطربة.

(٣) هو باذام أبو صالح مولى أم هانىء ضعيف.

٢١ ــ في إسناده باذام وهو ضعيف كما تقدم ولكن القسم المرفوع منه الذي يتعلق بالصائم المتطوع صحيح بلفظ: «الصائم المتطوع أمير نفسه..».

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/١٠٠) الصوم، باب ما جاء في إفطار الصائم المتطوع عن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة قال: كنت أسمع سماك بن حرب يقول: أحد ابني أم هانىء حدثني فلقيت أنا أفضلهما، وكان اسمه جعدة ـ وكانت أم هانىء جدته ـ فحدثني عن جدته به نحوه مختصراً، وقال أمين نفسه، وكذا عنده عن قتيبة عن أبي الأحوص عن سماك عن ابن أمّ هانىء عن أمّ هانىء به نحوه. وقال الترمذي: وهكذا روي من غير وجه عن شعبة «أمين أو أمير نفسه» على الشك، وحديث أمّ هانىء في إسناده مقال والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النّبيّ ﷺ وغيرهم أنّ الصائم المتطوع إذا أفطر فلا قضاء عليه إلاّ أن يُحبّ أن يقضيه وهو قول سفيان الثوري وأحمد وإسحاق والشافعي.

وأخرجه أبو داود في سننه (٢/٨٣٥) الصوم، باب الرخصة في ذلك (برقم =

٢٢ ـ ٢١٣٤ أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث أنّ أم هانىء قالت يا رسول الله:

أفطرت وكنت صائمة، فقال لها: «أكنتِ تقضين شيئاً؟» فقالت: لا، قال: «فلا يضرك».

= ٢٤٥٦) عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن يزيد بن أبي زياد به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف.

والنسائي في الكبرى الصيام (١١٠ ألف:٥) كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٤٩) عن زكريا بن يحيى عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي أيوب يحيى بن أبي الحجاج عن أبي يونس وهو حاتم بن أبي صغيرة به.

وكذا عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عنه به.

وكذا أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٢٥) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٣٤١) عن شعبة عن جعدة عن أم هانىء. قال قلت له: سمعته أنت من أم هانىء قال: لا حدثنيه أبو صالح وأهلنا عن أمّ هانىء.

وكذا عند أحمد عن سليمان عن شعبة قال: كنت أسمع سماكاً يقول: حدثني ابن أمّ هانىء فذكر بمثل ما تقدم عند الترمذي.

وذكر الحديث الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣/٢٦٢) حديث (برقم ٣٧٤٨) وقال: صحيح ثم أحال إلى تخريج المشكاة (برقم ٢٠٧٩).

٢٢ ـ في إسناده يزيد بن أبي زياد فيه كلام لعلّه يتقوى بمتابعاته، وهو عند أبي داود بهذا الإسناد كما تقدم تخريجه.

ما يروى عن أسماء[1] بنت عميس، عن النّبي - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢١٣٥ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا عبدالعزيز[2] بن عمر بن

---

(١) وهي أسماء بنت عميس بن جعد - بوزن سعد - ابن الحارث بن تيم بن كعب وكانت زوجة جعفر بن أبي طالب وهاجرت معه إلى الحبشة فولدت له هناك أولاده عبدالله ومحمداً وعوناً ثم هاجرت إلى المدينة، فلما قتل جعفر تزوجها أبو بكر رضي الله عنه فولدت له محمداً، ثم تزوجها علي رضي الله عنه بعد أبي بكر رضي الله عنه فولدت له ابنه عوناً، وقال لها النّبيّ ﷺ: لكم هجرتان وللناس هجرة واحدة كما ورد في الصحيح عن أبي بردة، وذكر ابن السكن بسند صحيح عن الشعبي قال: تزوج علي أسماء بنت عميس فتفاخرا ابناها محمد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر فقال كل منهما أنا أكرم منك وأبي خير من أبيك فقال لها علي: اقضي بينهما، فقالت: ما رأيت شاباً خيراً من جعفر ولا كهلاً خيراً من أبي بكر، فقال لها علي: فما أبقيت لنا، انظر: الإصابة (٤/٢٢٦) والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٣٠ - ٢٣٢).

(٢) هو أبو محمد المدني نزيل الكوفة، صدوق يخطىء وهو من رجال الجماعة كما في التقريب (٣٥٨).

١ ــ حسن إن شاء الله تعالى رجاله بين ثقة وصدوق. وله شاهد أيضاً يقويه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/١٨٢) الصلاة، باب الاستغفار عن مسدد عن عبدالله بن داود عن عبدالعزيز به مثله.

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٢ - ٤١٣) بطرق عن عمر بن عبدالعزيز مرسلاً ومسنداً مثله.

وابن ماجه في سننه (٢/١٢٧٧) الدعاء، باب الدعاء عند الكرب عن أبي =

عبدالعزيز، عن هلال[1] مولاه، يعني مولى عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله[2] بن جعفر، عن أمّه أسماء بنت عميس قالت: علّمني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كلمات أقولهن عند الكرب: «الله الله ربّي لا أشرك به شيئاً، الله الله ربّي لا أشرك به شيئاً».

٢ ـ ٢١٣٦ أخبرنا جرير[3]، عن مسعر[4]، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز[5]، عن عمر بن عبدالعزيز قال:

= بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر وعن علي بن محمد عن وكيع كلاهما عن عبدالعزيز به مثله. وأحمد في مسنده (٦/٣٦٩) عن وكيع به مثله.
والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٣٥ ـ ١٣٦) عن فضيل بن محمد الملطي حدثنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن عمر به.
وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/١٩٦ ـ ١٩٧) عن محمد بن بشر عن عبدالعزيز به وكذا أخرجه البيهقي في سننه (٢/٢٠٩ و٤٩٨) به.
وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها أخرجه ابن حبان في صحيحه (برقم ٢٣٦٩) بنحوه.

(١) هو أبو طُعْمة شامي سكن مصر قال أبو حاتم: قارىء مصر، وقال ابن يونس: كان يقرىء القرآن بمصر وقال ابن عمّار الموصلي: ثقة، ورماه مكحول بالكذب وقال ابن حجر: لم يثبت ذلك، وقال: مقبول، انظر التهذيب (١٢/١٣٧) والتقريب (٦٥١).

(٢) هو عبدالله بن جعفر بن أبي طالب صحابي رضي الله عنه.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد الضبّيّ.

(٤) جاء في الأصل «مَسعر» هكذا بفتحة فوق الميم، وإنّما هو مسعر بن كدام بكسر الميم.

(٥) في الأصل بعد عبدالعزيز وقبل عن لفظ «قال» ومضروب عليه.

٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق ولكنه مرسل وتقدم مسنداً وعلم أنّ الساقط هو هلال مولى عمر بن عبدالعزيز وعبدالله بن جعفر وأمّه أسماء.

تخـريجـه:

وأخرجه من هذه الطريق النسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٣) (برقم =

جمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهل بيته، فقال: «إذا أصاب أحدكم همٌّ أو حزن، فليقل أحدكم سبع مرّات: الله الله ربّي لا أشرك به شيئاً».

٣ ـ ٢١٣٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عروة[١] بن عامر، عن عبيد[٢] بن رفاعة الزّرقي أنّ أسماء[٣] قالت/: يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين فأسترقي لهم، فقال: «نعم، ولو كان سابقاً القدر لسبقته».

= ٦٥٠) عن زكريا بن يحيى عن المؤلف إسحاق به مثله.
وروى المرسل المذكور ابن الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز (برقم ١٥) موصولاً.

(١) هو عروة بن عامر المكي مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأثبت غير واحد له صحبة وشك فيه بعضهم، انظر: التهذيب (٧/١٨٥) والتقريب (٣٨٩).

(٢) هو عبيد بن رفاعة بن رافع الأنصاري الزُّرقي، ويقال فيه عبيدالله ولد في عهد النّبيّ ﷺ ووثقه العجلي، انظر: التقريب (٣٧٧).

(٣) هي بنت عميس.

٣ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/٣٩٥) الطب، باب ما جاء في الرّقية من العين عن ابن أبي عمر عن سفيان به، وقال: حسن صحيح، وقد روى هذا عن أيوب عن عمرو بن دينار به ثم ساقه به فقال: حدثنا بذلك الحسن بن علي الخلال حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن أيّوب بهذا.

والنسائي في الكبرى، الطب كما في تحفة الأشراف (١١/٣٦٠) عن أحمد بن الأزهر عن عبدالرزاق به.

وابن ماجه في سننه (٢/١٦٠) الطب، باب من استرق من العين عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عيينة به.

والحميدي في مسنده (برقم ٣٣٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٥٦) وأحمد =

٤ ـ ٢١٣٨ أخبرنا جرير، عن منصور، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعوذ حسناً وحسيناً،

= في مسنده (٤٣٨/٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٤٣/٢٤) جميعهم من طريق ابن عيينة به.
وكذا البيهقي في سننه الكبرى (٣٤٨/٩) به.

٤ ـ صحيح على شرط البخاري.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٨/٦) الأنبياء، باب (١٠) وأبو داود في سننه (١٠٤/٥) السنة، باب في القرآن كلاهما عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به مثله.

والترمذي في سننه (٣٩٦/٤) الطب، باب في التعوذ عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ويعلى بن عبيد والحسن بن علي عن يزيد بن هارون وعبدالرزاق ثلاثتهم عن سفيان عن منصور به نحوه وقال: حسن صحيح.

والنسائي في السنن الكبرى النعوت كما في تحفة الأشراف (٤٥٠/٤) وفي عمل اليوم والليلة (٥٥٣ ـ ٥٥٤) عن محمد بن قدامة عن جرير به وكذا في النعوت من الكبرى وعمل اليوم والليلة عن محمد بن بشار عن يزيد وأبي عامر كلاهما عن سفيان عن منصور به، وكذا عن زكريّا بن يحيى عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن الأعمش عن المنهال عن عبدالله بن الحارث مرسلاً.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١١٦٤/٢) الطب، باب ما عوّذ به النبيّ ﷺ عن أبي بكر بن خلاد عن أبي عامر به وعن محمد بن سليمان بن هشام البغدادي عن وكيع عن سفيان به نحوه. وأحمد في مسنده (٢٧٠/١) والطبراني في الكبير (٤٤٨/١١) به.

والهامّة ـ بتشديد الميم ـ كل ذات سم يقتل والجمع هوام، ولامّة: بتشديد الميم جامعة للشرّ على المعيون والعين اللامّة هي الّتي تصيب بسوء كما في الصحاح وغيره.

«أعوذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كلّ عين لامة»، ويقول:

«وكان أبوكما إبراهيم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق».

٥ ـ ٢١٣٩ أخبرنا جعفر بن عون الحُريثي، نا موسى[١] الجهني، عن فاطمة[٢] ابنة عليّ قالت: سمعت أسماء بنت عميس تقول:

---

(١) هو موسى بن عبدالله ويقال ابن عبدالرّحمن الجهني أبو سلمة من رجال مسلم ثقة. انظر: التهذيب (١٠/٣٥٤ ـ ٣٥٥).

(٢) هي فاطمة بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

٥ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى المناقب (الباب ٤ ح ٧) عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد وكذا من طريق يحيى بن سعيد وعبدالله بن نمير أحمد في مسنده (٦/٣٦٩، ٤٣٨) كلاهما عن موسى الجهني به مثله.

وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/١٤٦ ـ ١٤٧) من طرق كثيرة عن موسى الجهني به.

وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٠٩): رجال أحمد رجال الصحيح غير فاطمة بنت علي وهي ثقة.

أخرجه أيضاً أحمد في فضائل الصحابة (برقم ١٠٢٠) والنسائي في خصائص علي رضي الله عنه (٧٨ و ٧٩) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٦٠) وابن أبي عاصم (برقم ١٣٤٦) وابن عبدالبر في الاستيعاب (٣/٣٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/٤٠٦) و (١٢/٣٢٣) من طرق عن موسى الجهني به.

وكذا أخرجه النسائي في الخصائص (٧٨) عن أحمد بن سليمان عن جعفر بن عون به مثله. ومن طريق جعفر بن عون أخرجه أيضاً ابن الأعرابي في معجم شيوخه رقم (١٠٠٨) والخطيب البغدادي في تاريخه (١٠/٤٣) به.

وللحديث شواهد عدة رواه سعد بن أبي وقاص وهو عند النسائي في الخصائص (٧٧) وعند ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩/٤١) ورواه علي رضي الله عنه نفسه وابن عباس وجابر بن عبدالله وحبشي بن =

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «يا علي: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنّه لا نبيّ بعدي».

٦ ـ ٢١٤٠ أخبرنا أبو أسامة، نا عبدالحميد بن جعفر، عن زرعة بن[1] عبدالرّحمٰن، عن مولى لمعمر التيمي، عن أسماء بنت عميس

= جنادة وأبو سعيد الخدري والبراء بن عازب وزيد بن أرقم ومعاوية بن أبي سفيان وسعيد بن زيد وأبو أيوب الأنصاري ومالك بن الحويرث، وقال الهيثمي في حديث علي رضي الله عنه في مجمع الزوائد (١١٠/٩) ـ بعد عزوه الحديث للطبراني في الأوسط ـ رجاله رجال الصحيح. وقد خرّج هذه الشواهد المذكورة زميلي د. أحمد ميرين في تحقيقه كتاب خصائص علي رضي الله عنه من أراد التوسع فليرجع إليه (٧٩ ـ ٨٠).

(١) هو زرعة بن عبدالله ويقال ابن عبدالرّحمن الأنصاري المدني ويقال: اسمه عتبة ـ كما جاء عند الترمذي ـ مجهول، وأشار في التهذيب (٣٢٥/٣ ـ ٣٢٦) إلى حديثه المذكور واختلاف الرّواة فقال: عن مولى معمر عن أسماء بنت عميس في الاستمشاء، وعنه عبدالحميد بن جعفر قاله أبو أسامة عنه، وقال محمد بن بكر عن عبدالحميد عن عتبة بن عبدالله عن أسماء، وقيل عنه عن يزيد بن زياد القرظي عن أسماء انتهى. وانظر: التقريب (٢١٥ و ٣٨١).
وقال في التهذيب (٩٨/٧) في ترجمة عتبة بن عبدالله روى عن أسماء بنت عميس حديثاً في الاستمشاء بالسنا وعنه عبدالحميد بن جعفر روى له الترمذي هذا الحديث الواحد وقد رواه ابن ماجه من حديث عبدالحميد عن زرعة بن عبدالرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء فيحتمل أن يكون هذا المبهم هو عتبة هذا ـ ثم عقبه الحافظ ابن حجر بقوله ـ قلت: ليس هو المبهم فإن كلام البخاري في تاريخه في ترجمة زرعة يقتضي أنّ زرعة هو عتبة المذكور اختلف في اسمه على عبدالحميد، وعلى هذا فرواية الترمذي: «منقطعة لسقوط المولى منها».
قلت: تبين من المذكور أن زيادة «عن معمر التيمي» بعد «عن مولى لمعمر» ليست في أصل الإسناد عند ابن ماجه.

٦ ـ في إسناده مجهول وحسّن الترمذي هذا الحديث وقال الحافظ ابن حجر: روايته منقطعة كما تقدم. =

قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «بماذا كنتِ تَسْتَمِشين» فقالت: بالشبرم، فقال:

«أما إنّه حارّ[1] جارّ»، قالت: ثم استمشيتِ بالسنا فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أما لو أنّه كان شيئاً يشفي من الموت لكان السنا والسنا يشفي من الموت».

٧ ـ ٢١٤١ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد وهو ابن طلحة بن

= **تخـريجـه:**

أخرجه الترمذي في سننه (٤/٤٠٨ ـ ٤٠٩) الطب، باب ما جاء في السنا، عن محمد بن بشار عن محمد بن بكر عن عبدالحميد بن جعفر عن عتبة عن أسماء بنت عميس به، وقال: حديث حسن غريب، يعني دواء المشي.

وابن ماجه في سننه (٢/١١٤٥ ـ ١١٤٦) الطب، باب دواء المشي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة به غير أنّه زاد معمر التيمي بين مولى المعمر وبين أسماء، وهذا يبدو أنّه خطأ من الناسخ حيث لم يذكر معمراً في الإسناد المذكور وقد أشار الحافظ إلى إسناد ابن ماجه بدون ذكر معمر التيمي والله أعلم.

والشبرم: حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي.

والمراد من المشي والاستمشاء: الدواء المسهل الذي يجعل الإنسان يمشي إلى الخلاء ويجبره على التردد عليه.

(١) في الأصل هكذا (جاز جاز) وأثبت ما استصوبته من مصادر التخريج.

٧ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٩، ٤٣٨) عن يزيد وأبي كامل وعفان ثلاثتهم عن محمد بن طلحة به ولفظ يزيد بنحوه.

وكذا أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٣٩) عن علي بن عبدالعزيز ثنا الحجاج بن المنهال وعاصم بن علي وأحمد بن يونس قالوا: حدثنا محمد بن طلحة به مثله. =

مصرّف، عن الحكم[1] بن عتيبة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أسماء بنت عميس قالت: قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين أصيب[2] جعفر «تسكني ثلاثاً ثم اصنعي بعد ما شئت».

٨ ـ ٢١٣٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيّوب، عن عكرمة، وعن أبي يزيد[3] المدني قالا: لما أهديت فاطمة إلى عليّ بعث/ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى عليّ أن لا تقرب أهلك حتى آتيك قالت: فجاء النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدعا بماء فقال فيه ما شاء الله أن يقول ثم نضح بالماء على صدر علي ووجهه، ثم دعا فاطمة فقامت تعثر في ثوبها من الحياء فنضح عليها أيضاً ثم نظر فإذا سواد وراء الباب، فقال: «من هذا؟».

= وكذا أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٤٣٨/٧) من طريق محمد بن طلحة به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٣): «ورجال أحمد رجال الصحيح».

(١) هو الحكم بن عُتيبة ـ مصغراً بالمثناة الفوقية ثم الموحدة ـ ثقة من رجال الجماعة كما في التقريب.

(٢) هو جعفر بن أبي طالب استشهد في غزوة مؤتة.

(٣) هو أبو يزيد المدني نزيل البصرة مقبول كما في التقريب/٦٨٥ ولكنه مقرون بعكرمة، وجاء في المصنف قالا: أن أسماء بنت عميس قالت: لما أهديت.

٨ ـ رجاله ثقات سوى أبي يزيد وهو مقرون بغيره، وظاهر إسناد المؤلف أنه منقطع ولكن في المصنف. وغيره عن عكرمة وأبي يزيد المديني أو أحدهما ـ شك أبو بكر ـ أنّ أسماء ابنة عميس قالت: لما أهديت فاطمة الحديث، فبهذا روايتهما عن أسماء موصولة.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٨٥/٦) ومن طريق الدبري عنه الطبراني في الكبير (١٣٧/٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢١٠/٩) رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

فقالت أسماء: أنا، فقال: «أسماء بنت عميس؟» فقلت: نعم، فقال: «أجئتِ مع ابنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كرامة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ» فقالت: نعم، فدعا لي بدعاء إنّه لأوثق عملي عندي، فقال يا فاطمة: «إنّي لم ألو أن أنكحك أحب أهلي إليّ» ثم خرج، فقال لعليّ دونك أهلك ثم ولّى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في حجرة فما زال يدعو لهما حتى دخل الحجرة.

٩ ـ ٢١٤٣ أخبرنا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني عبدالله[١] بن أبي بكر، عن أم[٢] عيسى، عن أم[٣] عون بنت محمد بن جعفر قالت: حدثتني جدتي أسماء بنت عميس أنّه لما كان[٤] أصيب جعفر وأصحابه، غدوت على دبيغ لي فَدَبَغْتُ أربعين ثم عجنت عجيني، ثم قدمت إلى بني فغسّلتُ وجوههم

---

(١) هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ثقة من رجال الجماعة.

(٢) ترجم لها في التهذيب (١٢/٤٧٥) ولم يذكر فيها شيئاً من الجرح والتعديل، وقال: في التقريب (٧٥٨) أم عيسى الخزاعية لا يعرف حالها.

(٣) ترجم لها في التهذيب (١٢/٤٧٤) ولم يذكر عن حالها شيئاً وقال في التقريب (٧٥٧): ويقال لها أم جعفر مقبولة.

(٤) توجد في الأصل هنا كلمة غزاة مضروبة عليها.

٩ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٥١٤) الجنائز، باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت عن يحيى بن خلف عن عبدالأعلى، وأحمد في مسنده (٦/٣٧٠) عن يعقوب عن أبيه كلاهما عن ابن إسحاق قال: حدثنا عبدالله بن أبي بكرة فذكره به مثله.

والطبراني في الكبير (٢٤/١٤٣ ـ ١٤٤) من طريق يحيى بن خلف عن عبدالأعلى ومن طريق إبراهيم بن سعد كلاهما عن ابن إسحاق به.

ودهنتهم، فأتاني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل عليّ، فقال: «ائتيني ببني جعفر» فأتيته بهم فأخذهم وضمّهم إليه وشمّهم فذرفت عيناه، فقلت يا رسول الله:

لعلّك بلغك عن جعفر شيء، فقال: «نعم، قتل هو وأصحابه»، فقمت أصيح وأجمع[1] عليّ النّاس فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل على أهله فقال: لا تغفلوا عنهم أن تصنعوا لهم طعاماً، فإنّهم قد شغلوا/ بشأن صاحبهم.

١٠ ـ ٢١٤٤ أخبرنا سفيان بن عُيينة حدثني جعفر[2] بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله[3] بن جعفر قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما شَغَلهم» أو «أمر يَشغلهم».

---

(١) في مسند أحمد «إلى» بدل «على».

(٢) هو جعفر بن خالد بن سارة المخزومي ثقة وأبوه خالد صدوق كما في التقريب (١٤٠ و١٨٨).

(٣) هو عبدالله بن جعفر بن أبي طالب صحابي رضي الله عنه.

١٠ ـ رجاله بين ثقة وصدوق فيحسن الحديث.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٤٩٧) الجنائز، باب صنعة الطعام لأهل الميت عن مسدد والترمذي في سننه (٣/٣١٤) (برقم ٩٨٨) وابن ماجه في سننه (١/٥١٤) (برقم ١٦١٠) وأحمد في مسنده (١/٢٠٥) جميعهم من طريق سفيان به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح». والبيهقي في سننه (٤/٦١) الجنائز، باب ما يهيأ لأهل الميت من الطعام من طريقين عن سفيان به.

وذكره الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/٣٣٨) وقال: حسن وأحاله إلى كتاب الجنائز (١٦٦) له.

١١ ـ ٢١٤٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أسماء بنت [عميس][1] قالت: أوّل ما اشتكى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بيت ميمونة فاشتد مرضه حتى أغمي[2] عليه، قال:

فتشاوروا في لَدّه[3]، فلدّوه، فلمّا أفاق، قال:

«ما هذا؟ فعل نساء جئن من ها هُنا» ـ وأشار إلى أرض الحبشة، فكانت أسماء بنت عميس فيهنّ فقلن كنا نتّهم بك ذات الجنب يا رسول الله! فقال: «إنّ ذاك داء ما كان الله ليقذفني به، لا يبقين في البيت أحد إلا التدّ»[3] إلاّ عمّ رسول الله يعني عباساً، قال: فلقد التدت ميمونة وإنّها صائمة لعزيمة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

١٢ ـ ٢١٤٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل استدركته من المصنف وغيره.

(٢) في الأصل «عمر» والتصويب من المصنف لعبدالرزاق.

(٣) إلْتَد: أي ابتلع اللدود وهو دواء يُصَب في أحد شقي الفم. وانظر: الفتح لشرحه (١٠٤/٨) ولدّوه أي سقوه اللدود.

١١ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٢٨/٥ ـ ٤٢٩) ونقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٤٨/٨) وصححه ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد في مسنده (٤٣٨/٦) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ٢١٥٤) والحاكم في المستدرك (٢٠٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي والطبراني في الكبير (١٤٠/٢٤) به مثله.

١٢ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى له (٢٧٤/٣) عن سعيد بن عامر قال: أخبرنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت: =

القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أسماء بنت عميس قالت: دخل رجل من المهاجرين على أبي بكر وهو يشتكي في مرضه، فقال له: استخْلَفت علينا عمر، وقد عتا علينا ولا سلطان له فكيف لو ملّكنا كان أعتا وأعتا، فكيف تقول لله إذا لقيته، فقال أبو بكر: أجلسوني، فأجلسناه.

فقال: أبالله يفرقني فإني أقول إذا لقيته استعملت عليهم خير أهلك.

= لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان، فقالوا يا خليفة رسول الله: ماذا تقول لربّك إذا قدمت عليه غداً، وقد استخلفت علينا ابن الخطّاب؟! فقال: أجلسوني، أبالله ترهبوني؟ أقول: استخلفت عليهم خيرهم. ومن طريق أخرى قال ابن سعد: أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل قال: أخبرنا عبدالله بن أبي زياد عن يوسف بن ماهك عن عائشة قالت: لما حضرت أبا بكر الوفاة استخلف عمر فدخل عليه عليّ وطلحة رضي الله عنهما... الحديث وفي آخره: أبالله تُفرقاني؟ لأنا أعلم بالله وبعمر منكما أقول: استخلفت عليهم خير أهلك.

ما يروى عن خولة بنت حكيم[1]/ عن رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ قـال أبو[2] يعقوب: فكـانت إحدى خـالات سعيد بن المسّيب

١ ـ ٢١٤٧ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن علي بن زيد بن جدعـان، عن سعيد بن المسيب، عن خولة بنت حكيم قالت: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرّجـل، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ليس عليها غسل حتى يُنْزِل، كما أنّ الرّجل ليس عليه غسل حتى يُنْزِل».

---

(١) هي خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثـة السلمية امـرأة عثمان بن مـظعون وكنيتها أم شريك وكانت من اللائي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ. وكانت صالحة فاضلة روت عن النبيّ ﷺ وروى عنها سعد بن أبي وقاص وسعيد بن المسيّب وغيرهما، انظر: تهذيب التهذيب (١٢/٤١٥).

(٢) هو المؤلف إسحاق بن راهويه.

١ ـ رجاله ثقات سوى علي بن زيد بن جدعان ضعيف ولكنّه تابعـه عليه عن شيخه سعيد بن المسيب عطاء الخراساني.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٩٧) الطهارة، باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرّجل عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وأحمـد في مسنده (٦/٤٠٩) ثلاثتهم عن وكيع به مثله.

وكذا النسائي في سننه (١/١١٥) عن يوسف بن سعيد عن حجاج وأحمد في مسنده (٦/٤٠٩) عن محمد بن جعفر وحجاج كلاهما عن شعبة عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب به نحوه.

٢ ـ ٢١٤٨ أخبرنا أبو معاوية[١]، نا الحجاج[٢]، عن الرّبيع[٣] بن مالك، عن خولة بنت حكيم، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من نزل منزلاً، فقال: أعوذ بكلمات الله التامات كلّها من شرّ ما خلق لم يضرّه شيء في ذلك المنزل حتى يظعن عنه»[٤].

٣ ـ ٢١٤٩ أخبرنا المخزومي[٥]، نا وُهيب[٦]، عن ابن[٧] عجلان،

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو ابن أرطاة أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس، انظر: التقريب (١٥٢).

(٣) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٦٨/٣) فقال: روى عن خولة... وعنه الحجاج بن أرطاة سمعت أبي يقول ذلك، وقال أيضاً: سمعت أبي يقول: «روى حديثاً واحداً لم يثبت حديثه وليس بالمعروف».

(٤) في مسند أحمد والمعجم الكبير للطبراني «منه» وفي موضع عند أحمد «عنه».

٢ ـ في إسناده حجاج والرّبيع فيهما ضعف ولكنّهما توبعا في أصل الدعاء.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٧/٦) عن أبي معاوية وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٢٣٩) عن الحسين بن إسحاق عن يحيى الحمّاني وعن عبدالله بن ناجية عن عبدالله بن منيع كلاهما عن أبي معاوية به مثله.

وقوله: «حتى يظعن عنه»، أي يرتحل عنه كما جاءت بهذا اللفظ في الرواية التالية عند المؤلف.

(٥) هو المغيرة بن سلمة أبو هشام.

(٦) هو وُهيب بن خالد أبو بكر البصري.

(٧) هو محمد بن عجلان.

٣ ـ رجاله ثقات كلّهم والحديث مخرج في الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخـرجه النسـائي في عمل اليـوم والليلة (٣٧٧) عن محمد بن معمـر عن حبان بن هلال وابن ماجه في سننه (١١٧٤/٢) الطب، باب الفزع والأرق =

عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن خولة بنت حكيم، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «لو أنّ أحدكم إذا نزل منزلاً قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر [ما][1] خلق، لم يضرّه شيء في منزله حتى يرتحل عنه».

٤ ـ ٢١٥٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن

= وما يتعوذ منه عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مسنده (٦/٤٠٩) كلاهما عن عفان كلاهما عن وُهيب بن خالد به.

وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٢٣٨) من طريق عفان ومسلم بن إبراهيم عن وُهيب به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٨٠) الذكر والدعاء باب التعوذ من سوء القضاء عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الحارث بن يعقوب عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة به وكذا عن هارون بن سعيد الأيلي وأبي الطاهر بن السرح كلاهما عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث بن يعقوب عن أبيه ويزيد بن أبي حبيب كلاهما حدثاه عن يعقوب به، والترمذي في سننه (٥/٤٩٦) الدعوات، باب ما جاء ما يقول إذا نزل منزلاً عن قتيبة بمثل ما تقدم، وقال: حسن صحيح غريب، وأحمد في مسنده (٦/٣٧٧) وكذا النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧٦) عن قتيبة به، والطبراني في الكبير (٢٤/٢٣٧) من طرق عن الليث بمثل ما تقدم وكذا البيهقي في سننه الكبرى (٥/٢٥٣) وقال الترمذي: «حديث الليث أصح من روايته عن ابن عجلان».

(١) ما بين المعكوفين ليس في الأصل من مصادر التخريج لما يقتضيه السياق.

٤ ـ في إسناده ابن أبي سويد وهو مجهول بجانب الانقطاع حيث لا يعرف لعمر بن عبدالعزيز من خولة سماع.

تخريجه:

أخرجه الترمذي (٤/٣١٧) البر والصلة، باب ما جاء في حب الولد عن ابن أبي عمر عن سفيان عن إبراهيم بن ميسرة به وقال: حديث ابن عيينة عن =

ميسرة، عن ابن[1] أبي سويد قال: سمعت عمر بن عبدالعزيز، يقول زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج وهو محتضن أحد[2] ابني ابنته وهو يقول: «والله إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون، وإنكم لمن ريحان الله وإنّ آخر وطأة وطئها الله لبوج».

قال إبراهيم بن ميسرة: وسمعت سعيد بن المسيّب يقول: بوج واد مقدس.

إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلّا من حديثه ولا نعرف لعمر بن عبدالعزيز سماعاً من خولة». وليس عنده: «وإنّ آخر وطأة... إلخ».

وأحمد في مسنده (٤٠٩/٦) والحميدي في مسنده (١٦٠/١) كلاهما عن سفيان به.

وكذا الطبراني في الكبير (٢٣٩/٢٤ ـ ٢٤٠) والبيهقي في سننه (٢٠٢/١٠) من طريق سفيان به.

(١) هو محمد بن أبي سويد الثقفي الطائفي مجهول كما في التقريب (٢٨٢). وانظر: تهذيب التهذيب (٢١١/٩).

(٢) في الأصل «إحدى» والصواب ما أثبته لأنّ الابن مذكر وكذا جاء في المصادر.

/ما يُروى عن أمّ الفضل[1] بنت الحارث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢١٥١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل [عن][2] عبدالله بن الحارث، عن أم الفضل، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تحرم الرضعة أو الرّضعتان، أو المصة أو المصّتان».

---

(١) هي لبابة بنت الحارث امرأة العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه وعنها. انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٣٣١).

(٢) بين المعكوفين ليس في الأصل ولعلّه سقط منه أضفته من الإسناد التالي ومصادر التخريج.

١ ـ صحيح على شرط مسلم وقتادة توبع عليه.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٤/٢) الرضاع، باب المصّة والمصتان عن المؤلف وعن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن عبدة بن سليمان.

وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة وأيضاً عن أبي غسان المسمعي وابن المثنى وابن بشار ثلاثتهم عن معاذ بن هشام عن أبيه، وعن أحمد بن سعيد الدارمي عن حبان بن هلال عن همام، وعن ابن أبي عمر عن بشر بن السري عن حماد بن سلمة أربعتهم عن قتادة به.

وكذا مسلم عن المؤلف ويحيى بن يحيى وعمرو الناقد ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان عن أيوب عن صالح به. وكذا أحمد في مسنده (٣٣٩/٦) عن إسماعيل بن إبراهيم والطبراني في الكبير (٢١/٢٥ - ٢٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٩٨/١٢) والبيهقي في سننه (٤٥٥/٧) الرضاع من طريق سعيد بن =

٢ ـ ٢١٥٢ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أيوب بن أبي تميمة السختياني يُحدِّث عن صالح أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم الفضل أنّ رجلاً جاء إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال:

إنّي تزوجّت امرأة ولي امرأة أخرى، فزعمت امرأتي الحدثى أنّها أرضعتها امرأتي الأولى، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«لا تحرم الإملاجة والإملاجتان».

٣ ـ ٢١٥٣ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن عمير مولى أم الفضل، عن أم الفضل قالت[1]: شك النّاس في صوم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم عرفة فقلت أنا أعلم لك ذلك، فأرسلت إليه بلبن، فشرب هٰكذا قال أو نحوه.

= منصور والدارقطني في سننه (٤/ ١٨٠) الرضاع من طريق يعقوب الدورقي جميعهم من طريق إسماعيل وعبدالرزاق في مصنفه (٧/ ٤٦٩) (برقم ١٣٩٢٦) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٥/ ٢٢) عن معمر والدارمي في سننه (٢/ ١٥٧)، باب كم رضعة تحرم والطبراني في الكبير (٢٥/ ٢٢) كلاهما من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، جميعهم عن أيّوب به، وكذا أخرجه النسائي (٦/ ٣٤٠) النكاح من المجتبى، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة وابن ماجه في سننه النكاح (برقم ١٩٤٠) من طريق قتادة وقد تقدم تخريجه من حديث عائشة في مسندها (برقم ٣ و٢٠٨).

٢ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند مسلم وغيره، والإملاجة والإملاجتان، أي الرضعة والرضعتان.

(١) في الأصل «قال» والتصويب من مقتضى القواعد ومصادر التخريج.

٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٥١٣) الحج، باب الوقوف على الدّابة =

٤ ــ ٢١٥٤ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن أمّ الفضل أنّها سمعت النّبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في المغرب بالمرسلات.

٥ ــ ٢١٥٥ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزّهري، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن ابن عَباس، عن أمّه قالت:

= بعرفة عن القعنبي وفي الصوم، باب صوم يوم عرفة (٤/٢٣٧) عن عبدالله بن يوسف وعن مسدد عن يحيى ثلاثتهم عن ابن عيينة به، وفي الحج (٣/٥١٠) باب صوم يوم عرفة عن علي بن عبدالله وفي الأشربة (١٠/٦٩)، باب من شرب اللبن عن الحميدي كلاهما عن ابن عيينة به وكذا عنده في (١٠/٩٨)، باب الشرب في الأقداح من طريق ابن مهدي عن الثوري عن سالم به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٧٩١) الصوم، باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة عن يحيى بن يحيى عن مالك عن أبي النضر به.

وعن المؤلف إسحاق وابن أبي عمر عن سفيان به مثله، وعن زهير بن حرب عن ابن مهدي عن سفيان به وعن هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سالم أبي النضر به، وأخرجه مالك في الموطأ (١٣٣) الحج ومن طريقه أبو داود في سننه (٢/٨١٧) الصوم، باب في صوم يوم عرفة بعرفة عن القعنبي عن مالك وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/٢٤) من طريق القعنبي وعبدالله بن يوسف عنه وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٩) عن ابن عيينة به وكذا في (٦/٣٤٠) عن ابن مهدي عن الثوري به وكذا الطيالسي في مسنده (برقم ٩٥٠) عن الثوري به.

والطبراني في الكبير (٢٥/٢٤) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٩٩) كلاهما من طريق الثوري به، وأخرجه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه (برقم ٢١٠٢) وابن حبان في صحيحه (برقم ٦٧١٩) به.

٤ ــ ٥ ــ رجال الإسنادين ثقات والحديث مخرج في الصحيحين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٢٤٦) كتاب الصلاة، باب القراءة في =

آخر ما سمعت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في المغرب بالمرسلات.

٦ ـ ٢١٥٦ أخبرنا روح بن عبادة/ حدثنا مالك، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: إنّ أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ بالمرسلات، فقالت: أي بُنيّ: لقد ذكرتني بقراءتك هذه

= المغرب عن عبدالله بن يوسف عن مالك وفي (١٣٠/٨) المغازي، باب مرض النبيّ ﷺ ووفاته عن يحيى بن بكير عن ليث عن عقيل.
ومسلم في صحيحه (٣٣٨/١) الصلاة، باب القراءة في الصبح عن يحيى بن يحيى عن مالك وعن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد كلاهما عن ابن عيينة وعن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس وعن المؤلف إسحاق وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر، وعمرو الناقد عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح ستتهم عن الزهري به.
وأخرجه الحميدي في مسنده (١٦٢/١) وأحمد في مسنده (٣٣٨/٦) والنسائي في سننه (١٦٨/٢) الإفتتاح، باب القراءة في المغرب بالمرسلات، وابن ماجه في سننه (٢٧٢/١) الإقامة، باب القراءة في صلاة المغرب وأبو عوانة في مسنده (١٥٣/٢) جميعهم من طريق سفيان بن عيينة به وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٩٦/١٢) من طريقه به.
وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠٨/٢) ومن طريقه أحمد في مسنده (٣٤٠/٦) ومسلم - كما تقدم - وأبو عوانة في مسنده (١٥٣/٢) والطبراني في الكبير (١٨/٢٥) عن معمر به. وأخرجه الطبراني في المصدر السابق (١٨/٢٥ - ١٩) بطرق عن الزهري به وكذا هو عند ابن حزم في المحلى (١٠٢/٤) وعند البغوي في شرح السنة (٦٨/٣) وعند ابن حبان في صحيحه (برقم ١٨٢٣) وعند البيهقي في سننه (٣٩٢/٢).

٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٧٩/١) الصلاة (٢٥)، باب القراءة في المغرب =

السورة الّتي سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأها آخر ما سمعته في المغرب.

= والعشاء ومن طريقه البخاري في صحيحه (٧٦٣) الأذان، باب القراءة في المغرب ومسلم (٤٦٢) وأبو داود في سننه (٨١٠) الصلاة، باب القراءة في المغرب وأحمد في مسنده (٦/٣٤٠) والبيهقي في سننه (٢/٣٩٢) وأبو عوانة في مسنده (٢/١٥٣) وابن حزم في المحلّى (٤/١٠٢) والطبراني في الكبير (٢٥/١٨) والبغوي في شرح السنة (٣/٦٨) جميعهم من طريقه عن الزهري به.
وانظر: تخريج الحديث ٤، ٥.

ما يُروى عن أم[1] سليم أم أنس بن مالك عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢١٥٧ أخبرنا جرير[2]، عن عبدالعزيز بن رفيع[3]، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن وعطاء[4] ومجاهد قالوا إن أم سليم سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرّجل، فقال رسول الله: «هل تجد شهوة؟» فقالت: لعلّه، قال: «فهل تجد بللاً؟» قالت: لعلّه، فقال: «إذا رأت ذلك فلتغتسل»، فلقيتها النسوة، فقلن فضحتينا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: لا يَنْهَني حتى أعلم أفي حلال أنا أم في حرام.

---

(١) هي أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية والدة أنس بن مالك رضي الله عنها اشتهرت بكنيتها واختلفت في اسمها فقيل اسمها سهلة أو رُميلة أو رميثة...
وكانت من الصحابيات الفاضلات ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنه وحديثها في الصحيحين وغيرهما وأسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار ولها مواقف جميلة انظر: الاستيعاب (٤/٤٣٧ - ٤٣٩) والإصابة ٤/٤٤١ - ٤٤٢) والاستيعاب بهامشه.
والمعجم الكبير للطبراني (٢٥/١٠٥) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٧١ - ٤٧٢).

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبيّ.

(٣) هو أبو عبدالله الأسدي المكي ثقة من رجال الجماعة.

(٤) هو عطاء بن أبي رباح.

١ ــ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

سيأتي تخريجه في الحديث الّذي بعده.

٢ ــ ٢١٥٨ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي سلمة قال: حدثتني أمّ سليم أم أنس بن مالك قالت: أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت يا رسول الله: إحدانا يرى في منامها ما يرى الرّجل، فقال: «هل تجد شهوة؟» فقالت: لعلّه، قال: «فهل تجد ماءً؟» فقالت: لعله، قال: «فلتغتسل».

٣ ــ ٢١٥٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن أمّه أم سليم أنّها قالت يا رسول الله: المرأة ترى في منامها ما يرى الرّجل فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إذا رأت ذلك/ فلتغتسل»، فقالت أم سليم يا رسول الله: أو تجد المرأة شهوة؟ قال: «نعم فمن أين يشبهها ولدها، إن ماء الرّجل أبيض غليظ، وماء المرأة أصفر رقيق، فأيُّهما علا أو سبق كان الشبه».

---

٢ ــ إسناده صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في (١/٢٥٠) الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها عن عباس بن الوليد عن يزيد بن زريع والنسائي (في عشرة النساء الكبرى ٣٥: ٣) عن هناد بن السري عن عبدة بن سليمان كلاهما عن سعيد عن قتادة به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف.

وروى هذا الحديث أيضاً سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه.

٣ ــ رجاله رجال الصحيحين وسعيد بن أبي عروبة وإن كان مدلساً إلاّ أنّه من أثبت الناس في قتادة وقد توبع فيه.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه كما تقدم والنسائي في سننه (١/١١٢) الطهارة باب غسل المرأة عن المؤلف عن عبدة به مثله.

٤ ـ ٢١٦٠ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت يا رسول الله: المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل، فقال:

«إذا رأت الماء فلتغتسل»، فقلت لها: فضحت النساء عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهل تحتلم المرأة؟.

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «تربتك يمينك ففيم يشبهها ولدها إذاً».

٥ ـ ٢١٦١ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة بهذا الإسناد مثله.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٤ ـ ٥ ـ رجال الإسنادين ثقات.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ٨٧) الطهارة وأحمد في مسنده (٢٩٢/٦) عن يحيى بن سعيد وأبو يعلى في مسنده (٣٢١/١٢) عن محمد بن نمير عن أبيه وكذا أبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) منه جميعهم عن هشام بن عروة بمثل إسناده.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (٨٧/١)، باب ما يوجب الغسل وما لا يوجبه والبخاري في كتاب الغسل، باب إذا احتلمت المرأة (برقم ٢٨٢) وفي الأدب (برقم ٦١٢١)، باب ما لا يستحى من الحق للتفقه في الدين.

والبيهقي في سننه (١٦٧/١ ـ ١٦٨) الطهارة، باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرّجل والبغوي في شرح السنة (٨/٢) وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) وابن حبان في صحيحه (برقم ١١٥١، ١١٥٣) جميعهم من =

. . . .

= طريقه به ببعض اختصار عند بعضهم، وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق وكيع وأبي معاوية بمثل إسنادهما وأبو عوانة في المسند (١/٢٩٢) وعبدالرزاق (برقم ١٠٤٩) من طريق ابن جريج عن هشام به وأحمد في مسنده (٦/٣٠٦) ومسلم في صحيحه الحيض (برقم ٣١٣) وابن ماجه في سننه (برقم ٦٠٠) الطهارة، باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل والبيهقي في سننه (١/١٦٨) من طريق وكيع به.

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٤٣) ومسلم أيضاً والترمذي في سننه (برقم ١٢٢) الطهارة، باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرّجل من طريق سفيان عن هشام به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٣٠) العلم، باب الحياء في العلم ومسلم أيضاً وأبو عوانة في مسنده (١/٢٩١) من طريق أبي معاوية وكذا أحمد في مسنده (٦/٢٩٢) والبخاري في صحيحه (برقم ٣٣٢٨) الأنبياء، باب خلق آدم وذريّته وفي الأدب (برقم ٦٠٩١)، باب التبسم والضحك، والنسائي في سننه (١/١١٤ - ١١٥) وأبو عوانة (١/٢٩١ - ٢٩٢) من طريق يحيى القطّان، وأحمد في (٦/٣٠٢) عن عباد بن عباد المهلبي والبغوي في شرح السنة (برقم ٢٤٥) من طريق عبدة بن سليمان وأبو عوانة من طريق عبدالله بن نمير ومحمد بن بشر.

وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢١) من طريق ابن نمير عن أبيه ستتهم عن هشام به.

وما ورد من إنكار أم سلمة رضي الله عنها على أم سليم رضي الله عنها في بعض الرّوايات، وإنكار عائشة رضي الله عنها عليها في روايات أخرى فيمكن الجمع بينها كما قال النووي: - إنّه - «يحتمل أن تكون عائشة وأم سلمة جميعاً أنكرتا على أم سليم رضي الله عنها» وهذا جمع حسن كما قال الحافظ ابن حجر: لأنّه لا يمتنع حضور أم سلمة وعائشة عند النبيّ ﷺ في مجلس واحد.

انظر للمزيد: شرح مسلم للنووي (١/٦٠٥ - ٦١٠) والفتح (١/٣٨٨) لفوائد الحديث وفقهه.

٦ ـ ٢١٦٢ أخبرنا عيسى[1] بن يونس، نا عثمان بن حكيم ـ من ولد عثمان بن حنيف ـ، عن عمرو[2] بن عامر أنّ أم سليم أخبرته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه قال: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلاّ أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته».

---

(١) في الأصل عيسى بن عيسى وضرب على عيسى الأخير وكتب بدله يونس.

(٢) هكذا جاء عند المؤلف عمرو بن عامر وجاء في التهذيب (٨/٥٩) عمرو بن عاصم، ويقال: ابن عامر الأنصاري، روى عن أُمّ سليم بنت ملحان فيمن قدم ثلاثة من الولد، واختلف فيه على عثمان بن حكيم فرواه موسى بن إسماعيل عنه فقال: عن عمرو بن عاصم، ورواه يحيى الحمّاني عنه فقال: عن عمرو بن عامر قلت: وكذا رواه عنه عيسى عند المؤلف ـ وقال عبدالله بن نمير وغير واحد عن عثمان بن حكيم عن عمر الأنصاري لم يُسمّ أباه».

وجاء في التقريب أنّه مقبول.

٦ ـ في إسناده مقبول ولكنه يتقوى بشواهده والحديث صحيح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٣١) عن يعلى ومحمد والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/٢٦) عن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن نمير.

وكذا عنده من طريق عبدالواحد بن زياد أربعتهم عن عثمان به.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد (٣/٨) ـ: «وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري ولم أجد من وثقه، ولا ضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح».

وله شواهد من حديث جابر وأبي هريرة ومعاذ والحارث بن قيس وبريدة وزهير بن أبي علقمة وأبي ثعلبة وعائشة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٧ ـ ٩) وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/١٨١) من حديث عتبة بن عبد بنحوه وصححه من حديث أنس ـ وهو عند ابن ماجه والنسائي وأحمد وابن حبان ـ وأبي ذر ـ وهو عند أبي عوانة ـ وأبي هريرة ـ وهو عند النسائي ـ وأحال إلى تخريج الترغيب (٣/٨٩). وانظر: صحيح الجامع الصغير (٥/١٨٢، ١٨٣).

فقلت يا رسول الله: أو اثنان؟ فقال: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد حتى أعاد ذلك ثلاثاً» ثم قال: «أو اثنان».

٧ ـ ٢١٦٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا مالك، عن عبدالله[١] بن أبي بكر، عن أبيه قال: أنا أبو سلمة بن عبدالرّحمٰن أنّ أم سليم بنت ملحان سمعت[٢] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وحاضت أو ولدت بعدما أفاضت، فأذن لنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالخروج/.

٨ ـ ٢١٦٤ أخبرنا روح بن عبادة، نا حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن

---

(١) هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أبو محمد ثقة من رجال الجماعة.
انظر: تهذيب التهذيب (٥/١٦٤ ـ ١٦٥) وأبوه كذلك ثقة من رجال الجماعة المصدر نفسه (١٢/٣٨).

(٢) في الموطأ «استفتت» بدل «سمعت».

٧ ـ رجاله ثقات كلّهم إلاّ أنّ أبا سلمة لم يسمع من أم سليم غير أنَّ الحديث صحيح بشواهده.

تخـــريجـــه:

أخرجه مالك في الموطأ (١/٤١٣) الحج، باب إفاضة الحائض والطبراني في الكبير (٢٥/١٢٨) عن إبراهيم بن دحيم الدمشقي ثنا أبي ثنـا الوليـد بن مسلم ثنا مالك بهذا الإسناد مثله.

قال ابن عبدالبر: لا أعرفه عن أم سليم إلاّ من هذا الوجه، وتعقبه الزرقاني فقال: إن سُلّم أنّ فيه انقطاعاً لأنّ أبا سلمة لم يسمع أم سُليم فله شواهد من تعليق المحقق.

قلت: لـه شاهـد من حديث عـائشة رضي الله عنهـا أن صفية بنت حيي حاضت ـ بعدما أفاضت ـ قال رسول الله ﷺ: «فاخرجن».

وقد تقدم تخريجه في مسند عائشة من مسند إسحاق (برقم ١٤٢ ـ ١٤٤).

٨ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـــريجـــه:

أخـرجه مسلم في صحيحـه (٣/١٤٤٢) الجهاد، بـاب غزوة النسـاء مع الـرجال. =

أنس أنّ أم سليم كانت مع أبي طلحة الأنصاري يوم حنين، فقال لها أبو طلحة: ما هذا معك يا أمّ سُليم؟!.

فقالت: خنجر أردت إن دنا أحد من المشركين إلي بعجت به بطنه، فقال أبو طلحة يا رسول الله: ألا تسمع ما تقول أم سليم؟!.

تقول كذا وكذا، فقالت أم سليم: أقتل من الطلقاء أن انهزموا بك يا رسول الله:

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «قد كفى الله وأحسن».

* * *

= عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون وأحمد في مسنده (٢٨٦/٣) عن عفان، والطبراني في الكبير (١١٩/٢٥ ـ ١٢٠) عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن المنهاج ح وحدثنا العبّاس بن الفضل الأسفاطي ثنا موسى بن إسماعيل أربعتهم عن حماد بن سلمة به.
وكذا أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبدالله عن أنس به ومنه أحمد في مسنده (١٩٠/٣ و ٢٧٩) والبيهقي في سننه (٢٠٦/٦) من طريق حماد عن إسحاق به.
يوم حنين، يعني غزوة حنين.

ما يُروَى عن خولة[1] بنت قهد[2] امرأة حمزة بن عبدالمطلب عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢١٦٥ أخبرنا عمر[3] بن حفص الدمشقي حدثني أبي، عن خولة بنت قهد[4] ـ وكانت تحت حمزة بن عبدالمطلب ـ، قالت: قلت يا رسول الله:

إنا كنا على ما قد علمت وإنا قد صاهرنا إليكم فجعل الله ـ عز وجل ـ لنا في مُصاهرتكم خيراً وإنّ أمّي هلكت فهل تنفعها أن أتصدق عنها؟.

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لو تصدقت عنها بكراع لبلغها».

---

(١) هي خولة بنت قيس بن قهد ـ بالقاف ـ بن ثعلبة الأنصارية الخزرجية ثم البخارية أم محمد زوج حمزة بن عبدالمطلب، ثم تزوجها بعد حمزة رضي الله عنه النعمان بن عجلان رضي الله عنه انظر: ترجمتها في الاستيعاب لابن عبدالبر (٤/٢٨١) بهامش الإصابة، والإصابة (٤/٢٨٥ ـ ٢٨٦).

(٢) في الأصل «فهد» والصواب بالقاف.

(٣) ترجم في الميزان واللسان (٤/٣٠٠) فقال: «عمر بن حفص الدمشقي الحنّاط المعمّر، شيخ اعتقد أنّه وضع على معروف الخياط أحاديث، وقد زعم أنّه بلغ مائة وستين سنة، وحدّث بعد الخمسين ومأتين...» فلعلّه هذا ولم يذكر أنّه يروي عن أبيه ولا أن المؤلف إسحاق روى عنه والله أعلم.

٢١٦٦-٢ أخبرنا عمر[١] بن حفص حدّثني أبي قال: شهدت النعمان بن بشير جمع بين المغرب والعشاء.

* * *

(١) جاء في الأصل في هذا الإسناد عمرو بن حفص بدل عمر بن حفص لعلّ عمر هو الصواب والله أعلم كما تقدم في الإسناد السابق.

ما يُروَى عن ضُباعة[1] بنت الزبير وهي أم حكيم[2] عن النبيّ - صـلى الله عليـه وسلم -

١ ـ ٢١٦٧ أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي حدثني الأوزاعي، عن عبدالكريم حدثني من سمع ابن/ عباس يقول: حدثتني ضُباعة بنت الزبير أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها أن تشترط في إحرامها.

---

(١) هي ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب الهاشمية بنت عمّ النبيّ ﷺ وكانت تحت المقداد بن الأسود، روت عن النبيّ ﷺ وعن زوجها وعنها ابنتها كريمة بنت المقداد وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم.
انظر ترجمتها في: تهذيب التهذيب (١٢/٤٣٢).

(٢) وفي التهذيب (١٢/٤٦٣): أم الحكم ويقال أم حكيم صفية، ويقال عاتكة ويقال: ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب الهاشمية بنت عمّ النبيّ ﷺ وساق حديثاً بإسناده وجاء فيه عن الفضل بن الحسن الضمري أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير ممّا يدل على أنّهما اثنتان، وكذا ذكر الزبير بن بكار - في ترجمة ضباعة - فقال: لم يكن للزبير بن عبدالمطلب بقية إلّا من بنت ضباعة وأم حكيم وهذا يؤيّد أنّهما اثنتان، وقد جزم المؤلف بأن ضباعة هي أم حكيم والله أعلم.

١ ـ في إسناده جهالة إلّا أنه جاء ذكر من سمع ابن عباس في طرق أخرى وهم طاؤوس وعكرمة وسعيد بن جبير بأسانيد صحيحة وله شواهد صحيحة أيضاً منها حديث عائشة وقد تقدم تخريجه في مسندها (برقم ١٣٤) وهو متفق عليه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٢٠) عن محمد بن مصعب والطبراني في المعجم =

٢١٦٨ ـ ٢ أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سفيان بن حسين الواسطي، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن ضُباعة بنت الزبير استأذنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الحج فأذن لها وقال:

= الكبير (٣٣٥/٢٤) عن إبراهيم بن دحيم الدمشقي ثنا أبي ثنا عمر بن عبدالواحد كلاهما عن الأوزاعي به مثله.
وفي الباب عن أم سلمة رضي الله عنها عند أحمد (٣٠٣/٦) والطبراني بسند حسن وعن أبي بكر بن عبدالله بن الزبير عن جدّته أسماء بنت أبي بكر أو سعدى بنت عوف رواه ابن ماجه وأحمد (٣٤٩/٦) كما في إرواء الغليل (١٨٧/٤).

٢ ـ رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٦٨/٢) الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه عن هارون بن عبدالله عن أبي داود الطيالسي عن حبيب بن يزيد عن عمرو بن هَرِم عن سعيد بن جبير وعكرمة به وكذا به النسائي في سننه (٢٠/٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/١٤١/١٩) وكذا البيهقي في سننه (٢٢١/٥) من طريق يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي بمثل إسناده السابق.
وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٢/٢٤ ـ ٣٣٧) بطرق عدة عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره.
وأخرجه النسائي في سننه (٢٠/٢) المناسك وأحمد في مسنده (٣٦٠/٦) والدارمي في سننه (٣٤/٢ ـ ٣٥) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٤/٩) من طريق هلال بن خباب قال: سألت سعيد بن جبير عن الرّجل يحج فيشترط قال: الشرط بين الناس فحدثته حديثه يعني عكرمة فحدثني عن ابن عباس فذكره به ولم يذكر أحمد القصة.
وكذا أخرجه أحمد (٣٥٢/١) والبيهقي من طريق أبي بشر عن عكرمة عن ابن عباس به وقال الشيخ الألباني: إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح وله طرق أخرى أيضاً.

«اشترطي أن محلّكِ حيث حبستِ».

٣ ـ ٢١٦٩ أخبرنا عبدالأعلى[١]، نا داود بن أبي هند، عن إسحاق[٢] بن عبدالله بن الحارث أن أم حكيم بنت الزبير ـ قال إسحاق: وهي ضُباعة ـ قالت: كنا نصنع الطعام لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهديه إليه فربّما نجيئه حتى يأتيها، فأتاها ذات يوم فوجد عندها كتف شاة فقدمته إليه فأكل منها، ثم خرج إلى الصلاة ولم يحدث وضوءً.

٤ ـ ٢١٧٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة[٣]، عن

---

(١) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى الحافظ الثقة.

(٢) هو إسحاق بن عبدالله بن الحارث الهاشمي.

٣ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤١٩) عن عبدالصمد وعفان، وأبو يعلى في مسنده (١٣/٧٣) عن هدبة بن خالد ثلاثتهم عن همام عن قتادة عن إسحاق بن عبدالله به نحوه.

وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٣٣٦) عن محمد بن عبدالله الحضرمي عن هدبة بن خالد به.

وكذا ابن الأثير في أسد الغابة (٧/١٧٧) بإسناده من طريق أبي نعيم عن ابن حمدان عن الحسن بن سفيان عن هدبة به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٥٣) رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات، وقال في إسناد آخر ـ عن أم حكيم بنت الزبير ـ رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) هو سعيد بن أبي عروبة مشهور.

٤ ـ رجاله ثقات وقد توبع قتادة وله شواهد عدة.

تخـريجـه:

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣٣٥) من طريق أخرى عن علي بن =

قتادة[1]، عن صالح[2] أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم حكيم بنت الزبير أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها فوجد عندها كتف شاة فأكل منها ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ.

= عبدالعزيز ثنا خلف بن موسى بن خلف العمي ثنا أبي عن قتادة عن إسحاق بن عبدالله الهاشمي عن أم عطية عن أختها ضباعة أنّها رأت رسول الله ﷺ أكل كتفاً ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٣) ـ عن عبدالله بن الحارث بن نوفل أن أم حكيم ابنة الزبير حدثته... الحديث ـ: رواه الطبراني في الكبير وأحمد ورجاله رجال الصحيح.

وذكر الهيثمي في المصدر السابق (١/٢٥١ ـ ٢٥٤) في ترك الوضوء ممّا مسّت النّار عدداً من الشواهد.

(١) هو قتادة بن دعامة مشهور ولكنّه مدلّس وقد عنعن ولكنه لم ينفرد بل تابعه عليه غيره كما تقدّم.

(٢) هو صالح بن أبي مريم الضُبَعي أبو الخليل البصري ثقة من رجال الجماعة.

ما يُروَى عن بسرة[1] بنت صفوان عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢١٧١ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبدالله[2] بن أبي بكر قال:

التقى أبي وعروة[3]، فذكرا مس الذكر فقال أبي لم أسمع بشيء، قال عروة: وأنا لم أسمع فيه بشيء، فأرسل إلى بسرة فأخبرت أنّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «من مسّ فرجه فليتوضأ»/.

---

(١) هي بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد القرشية الأسدية بنت أخي ورقة بن نوفل وقيل بنت صفوان بن أمية بن محرث قال ابن الأثير: الأوّل أصح، وأمّها سالمة بنت أميّة بن حارثة وكانت أخت عقبة بن أبي معيط لأمّه وكانت بسرة زوج المغيرة بن أبي العاص.
قال الشافعي: لها سابقة قديمة وهجرة، وقال ابن حبان: وكانت من المهاجرات وقال مصعب: كانت من المبايعات، انظر: الإصابة (٤/٢٤٥).

(٢) هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

(٣) هو عروة بن الزبير بن العوام.

١ ـ رجاله ثقات إلّا أنّه لم يسم الذي أرسل إلى بسرة وأخبرته به ولكنه جاءت رواية عروة عنها.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٢٥) الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر عن عبدالله بن مسلمة عن مالك عن عبدالله بن أبي بكر به والترمذي في سننه (١/١٢٦) الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة به وقال: حسن صحيح. =

٢ ــ ٢١٧٢ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ـ وهوَ ابن علية ـ، عن عبدالله بن أبي بكر قال: سمعت عروة بن الزبير يُحدّث أبي قال: ذاكرني مروان مسّ الذكر، قال عروة: فقلت ليس فيه وضوء، قال: فإنّ بسرة تُحدّث فيه عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فبعث رسولاً إليها، فذكر أنّها حدّثت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّه قال: «من مسّ فرجه فليتوضأ».

٣ ــ ٢١٧٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس، نا هشام بن عروة، عن أبيه،

= وأخرجه النسائي في سننه (١/٢١٦) الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر عن قتيبة عن سفيان وأحمد في مسنده (٦/٤٠٦) أيضاً عن سفيان وكذا ابن الجارود (برقم ١٦) والحميدي في مسنده (٣٥٢) جميعهم من طريق سفيان عن عبدالله بن أبي بكر به مختصراً عند بعضهم وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/١٩٦ ـ ١٩٧) من طريق سفيان به مختصراً.

٢ ــ رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/١٦٣) الطهارة، باب من كان يرى من مسّ الذكر وضوءاً وأحمد في مسنده (٦/٤٠٦) والطبراني في الكبير (٢٤/١٩٧) عن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن علية بهذا الإسناد مثله.

وجاء في طريق عند ابن الجارود (برقم ١٨) عن أحمد بن الأزهر عن ابن أبي فديك عن ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة أنّ النبيّ ﷺ قال: «من مسّ ذكره فليتوضأ» قال عروة: سألت بسرة فصدّقته.

ولأصل الحديث شاهد من حديث عمرو بن شعيب في المصادر السابقة.

٣ ــ رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٦١) الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر عن محمد بن عبدالله والطبراني في الكبير (٢٤/١٩٩) عن محمد بن عبدالله =

عن مروان بن الحكم، عن بسرة ابنة صفوان قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «من مسّ فرجه فليتوضأ».

٤ ـ ٢١٧٤ قال إسحاق: قرأت على أبي قرة[1] فقلت له: أذكر المثنى[2] بن الصباح، عن عمرو بن شعيب قال: كنت عند سعيد بن المسيب، فتذاكروا عنده مسّ الذكر فقال سعيد:

فإن بسرة بنت صفوان ـ وهي إحدى خالاتي ـ قالت: كنت عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعنده فلان وفلان، وعبدالله بن عمرو

= الحضرمي عن محمد بن عبدالله بن نمير عن عبدالله بن إدريس به وقد أخرجه الطبراني في المصدر السابق، بجميع طرقه. وانظر: (٢٤/١٩٢ - ٢٠٣). وانظر: لطرقه أيضاً (٦/٤٠٦) من مسند أحمد ومصنف ابن أبي شيبة (١/١٦٢ - ١٦٣) ومصنف عبدالرزاق (١/١١٣) والسنن الكبرى للبيهقي (١/١٢٨) وسنن الدارقطني (١/١٤٦) وصحيح ابن حبان بترتيبه الإحسان (٢/٢٢٢) ومستدرك الحاكم (١/١٣٧).

(١) أبو قرة هو موسى بن طارق.

(٢) المثنى بن الصباح أبو عبدالله أو أبو يحيى نزيل مكة ضعيف اختلط بآخرة، انظر: التقريب (٥١٩).

٤ ـ إسناده ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٤/٢٠٣) عن بكر بن سهل الدّمياطي عن عمرو بن هاشم البيروتي عن الهقل بن زياد وكذا البيهقي في سننه (١/١٣٣) من طريق عبدالوهاب كلاهما عن المثنى بن الصباح به نحوه ـ وجاء عند الطبراني وكانت ـ أي بسرة ـ خالة مروان ـ.

وعزاه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٢٤٥) إلى المؤلف فقال: «وأخرج إسحاق في مسنده من طريق عمرو بن شعيب قال: كنت عند سعيد بن المسيب. . .» فذكر الحديث والقصة.

حتى ذكرت سبعة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من مسّ ذكره فليتوضأ»، فأقرّ به أبو [قرة] موسى[1] بن طارق، وقال: نعم.

---

(١) جاء في الأصل أبو موسى وسقط منه «قرة» فأضفته في أوّل الإسناد.

ما يُروى عن أم قيس[1] بنت محصن عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ــ ٢١٧٥ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أم قيس بنت محصن قالت:

دخلتُ على رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بابن لي لا يأكل الطعام، فبال/ عليه، فدعا بماءٍ فرشّه عليه، قالت: ورآني ومعي ابن لي كانت به العُذْرة[2]، فعلقت[3] عليه، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «على ما تَدْغرون أولادكم إذا كان بأحدكم العُذْرة فعليه بهذا العود الهندي، فإنّ فيه سبعة أشفية»، قال: «فيسعط به من العُذْرَة ويُلَدُّ من ذات الجنب»، قال: قال إسحاق هكذا قال أو نحوه.

---

(١) هي أم قيس بنت محصن الأسدية أخت عكاشة بن محصن، وكانت ممن أسلم قديماً بمكة وبايعت وهاجرت، ويقال: إن اسمها أميّة، وأشار إلى حديثها المذكور هنا وقصّة الولد، وذكر أن ابناً لها توفي فقالت للذي يغسله: لا تغسل ابني بالماء البارد فتقتله، فذكر ذلك عكاشة للنبيّ ﷺ فقال: «ما لها طال عمرها»، قال: «فلا نعلم امرأة عمّرت ما عمّرت». وانظر: الإصابة (٤/٤٦٣).

(٢) (٣) العذرة: وجع في الحلق يهيج من الدم، فعلقت عليه وعنه أي عالجت عذرته أي وجعه، من شرح النووي بتصرف.

١ ــ رجاله ثقات كلّهم من رجال الصحيحين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/١٤٨) الطب، باب السعوط بالقسط الهندي عن صدقة بن الفضل وفي (١٠/١٦٦)، باب اللدود عن علي بن المديني كلاهما عن سفيان بن عيينة وكذا في (١٠/١٦٧)، باب العُذْرة عن أبي اليمان عن شعيب وفي (١٠/١٧١)، باب ذات الجنب عن محمد عن =

٢ ـ ٢١٧٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أم قيس بنت محصن الأسدية ـ أخت عكاشة(١) ـ قالت: أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بابن لي قد عَلِقَتُ عليه أخاف به العُذْرة، فقال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما تدغرون(٢) أولادكم بهذه العلائق، عليكم بهذا العود الهندي، فإنّ فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب»، قالت:

= عتاب بن بشر عن إسحاق ـ وهو ابن رشد ـ ثلاثتهم عن الزهري به، ومسلم في صحيحه (١٧٣٤/٤) السّلام، باب التداوي بالعود الهندي عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر وعمرو الناقد وزهير بن حرب ـ واللفظ له ـ عن ابن عيينة به، وكذا مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن يونس عن الزهري به.
وأبو داود في سننه (٢٠٨/٤) الطب، باب في العلاق عن مسدد وحامد بن يحيى والنسائي (في الكبرى الطب ٥٦) عن قتيبة بن سعيد والحارث بن مسكين أربعتهم عن ابن عيينة به.
وكذا عن يونس بن عبدالأعلى عن ابن وهب عن يونس عن الزهري به.
وابن ماجه في سننه (١١٤٦/٢) الطب، باب دواء العُذْرة... عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح وأحمد في مسنده (٣٥٥/٦ ـ ٣٥٦) والحميدي في مسنده (١٦٥/١) أربعتهم عن ابن عيينة به.
وكذا عند ابن ماجه عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن يونس وعبدالله بن زياد بن سمعان كلاهما عن الزهري به.
ومعنى قوله يدغرون: الدغر: طعن ذلك الموضع الذي فيه العذرة في أنف الصبيّ أو حلقه، أو تغمزها بالأصبع وتكبسها ليتفجّر، فيخرج منها دم أسود، من شرح النووي بتصرف.

(١) في المصنف (١٥١/١١) عكاشة بن محصن.
(٢) في المصدر نفسه «علام تدغرن» وفي الأصل «ما تدرغرون» وأثبت ما استصوبته والدغر غمز الحلق كما تقدم.

تخــريجــه:

٢ ـ أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٥١/١١ ـ ١٥٢) عن معمر به مثله مع تفاوت يسير أشرت إلى بعضها.

فوضعت ابني في حجره، فبال عليه، فدعا بماءٍ فنضحه عليه، ولم يكن الصبيّ بلغ أن يأكل الطعام.

قال الزهري: فمضت السُّنَّة بأن يُرّش بول الصبي ويغسل بول الجارية، قال الزهري: يُسعَّط[1] من العُذّرة، ويُلَدُّ[2] من ذات الجنب.

٣ ـ ٢١٧٧ أخبرنا وكيع، نا إسرائيل، عن ثابت أبي المقدام[3] ـ قال إسحاق[4]: هو ثابت بن هرمز، وهو ثابت الحداد ـ، عن عدي[5] بن

---

(١) السعوط: إدخال الدواء في الأنف.

(٢) واللدود: هو الدّواء الذي يُصبّ في أحد جانبي فم المريض ويسقاه.

(٣) هو ثابت بن هرمز الكوفي أبو المقدام الحدّاد مشهور بكنيته، صدوق يهم، انظر: التقريب (١٣٣).

(٤) هو المؤلف.

(٥) هو عدي بن دينار المدني مولى أم قيس بنت محصن قال النسائي: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (١٦٧/٧).

٣ ـ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٥٦/١) الطهارة، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها عن مسدد والنسائي في سننه (١٥٤/١) الطهارة، باب دم الحيض يصيب الثوب عن عبيدالله بن سعيد كلاهما عن يحيى بن سعيد.

وابن ماجه في سننه (٢٠٦/١) الطهارة، باب فيما جاء في دم الحيض يُصيب الثوب عن بندار محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري عن ثابت بن هرمز به مثله.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢٠/١) عن الثوري بـه وكذا أحمد في مسنده (٣٥٥/٦ ـ ٣٥٦) عن وكيع بـه مثله، وعن يحيى بن سعيد عن الثوري به.

وكذا ابن خزيمة في صحيحه (١٤١/١) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٣٧/٢) به.

دينار، عن أم قيس بنت محصن قالت سألت رسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن دم المحيض يُصيب الثوب فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«حُكّيه ولو بضلع».

* * *

ما يُروى عن الفريعة[1] بنت مالك/ ولقبها كبشة عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢١٧٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا سعد بن إسحاق بن عجرة حدثتني عمتي زينب[2] بنت كعب بن عجرة - وكانت تحت أبي سعيد الخدري - قالت:

---

(١) هي الفريعة بنت مالك بن سنان الخدرية أخت أبي سعيد الخدري رضي الله عنها وأمّها حبيبة بنت عبدالله بن أبي ومدار حديثها على سعد بن إسحاق بن عجرة، وجاء عند النسائي في سياق حديثها الفارغة وعند الطحاوي الفرعة، انظر ترجمتها في: الإصابة (٣٧٥/٤) والاستيعاب (٣٧٥/٤) بهامش الإصابة.

(٢) وهي زوج أبي سعيد الخدري يقال لها صحبة، وهي مقبولة، انظر: التقريب (٧٤٧).

١ ـ إسناده صحيح إن ثبتت صحبة زينب بنت كعب وقد صحح الحديث الترمذي.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٧٢٣/٢) الطلاق، باب في المتوفى عنها تنقل، عن القعنبي عن سعيد بن إسحاق به، والترمذي في سننه (٤٩٩/٣) الطلاق، باب ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها عن إسحاق بن موسى عن معن عن مالك به. وقال أبو عيسى الترمذي: حسن صحيح.

والنسائي في سننه (١٩٩/٦) الطلاق، باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل، عن أبي كريب عن ابن إدريس عن شعبة وابن جريج ويحيى بن سعيد - الأنصاري - ومحمد بن إسحاق، وعن قتيبة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن محمد وأيضاً عن قتيبة عن حماد وكذا في التفسير من الكبرى عن محمد بن مسلمة عن ابن القاسم عن مالك. =

أخبرتني الفريعة بنت مالك أخت أبي سعيد أنّ زوجاً لها خرج في طلب أعلاج[1] له فأدركهم بطرف القدوم فتعادوا عليه فقتلوه، قالت: فأتاني نعيه وأنا في دار من دور الأنصار شاسعة عن داري ليست له بدار قالت: فأتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأنا أكره العّدة في ذلك بمنزل الذي جاءني فيه نعيه، وقلت يا رسول الله:

جاءني نعي زوجي وأنا في مسكن ليست له ولم يدرك مالاً أرثه ولا نفقة تنفق عَليّ، فإن رأيت أن ألحق بإخوتي فإنّه أنفع لي في بعض الأمر وأحبّ إليّ، فقال: «أجل إن شئتِ فالحقي بأهلك»، قالت: فخرجت مسرورة بذلك، وهي الّتي طلبت حتى إذا كنت في الدّار أو الحجرة لكنّه دعاني أو أمرني فدعيتُ فأعدت عليه الحديث من أوّله، فقال: «اعتدي في المنزل الّذي جاءك فيه نعي زوجكِ حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً.

٢ ـ ٢١٧٩ أخبرنا أبو خالد[2] الأحمر، نا سعد بن إسحاق بهذا الإسناد نحوه.

= وابن ماجه في سننه (١/٦٥٤) الطلاق، باب أين تعتد المتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر وأحمد في مسنده (٦/٤٢٠) عن بشر بن المفضل وأبو داود الطيالسي (٢٣١) جميعهم عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة به.

وكذا من طريقه ابن حبان في صحيحه (٦/٢٤٧ ـ ٢٤٨) والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٤٣٥).

وقولها فأتاني نعيه: أي جاءها خبر موته.

(١) العلج: ويجمع على عُلُوج وأعلاج يطلق على كفّار العجم ـ وكانوا عبيداً له أبقوا ـ انظر: مختار الصحاح (٤٤٩).

(٢) هو سليمان بن حيّان الأزدي الكوفي صدوق يخطىء كما في التقريب (٢٥٠).

٢ ـ إسناده حسن إن ثبتت صحبة زينب، وتقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق من عند ابن ماجه.

٣ ـ ٢١٨٠ أخبرنا الثقفي[١] قال: سمعت يحيى بن سعيد[٢] يقول سمعت سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة يُحدِّث عن عمّته زينب بنت كعب امرأة أبي سعيد أنّ الفريعة بنت مالك قُتل زوجها بطرف القَدوم أرض يقال لها القَدوم قُتِل في أعلاج له، فأتَتْ رسولَ الله ـ صلى /الله عليه وسلم ـ فذكرَتْ ذلك له واستأذنته أن ـ تخرُجَ في بعض الأمر ـ فأذن لَهَا أن تنتقل فلما أدبرت دعاها، فقال:

امكثي حتى يبلغ الكتاب أجله، وإن هذا الحديث بلغ عثمان عنها فبعث إليها رسولاً فأتته فسألها عنه، فأخبرته.

٤ ـ ٢١٨١ أخبرنا جرير[٣] عن يحيى بن سعيد[٤] عن سعد بن إسحاق عن عمته زينب ابنة كعب بن عجرة قالت:

توفي زوج كبشة بنت مالك ـ قال إسحاق: وهي الفريعة ـ فأتت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تستأذنه أن تخرج في ضيعة لها ـ وقد قتل زوجها ـ فأذن لها أن تنتقل ثم دَعاها، فقال:

«قرّي في بيتكِ حتى يبلغ الكتاب أجله».

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبد المجيد الثقفي.

(٢) هو الأنصاري.

٣ ـ إسناده صحيح إن ثبتت صحبة زينب بنت كعب وصحح حديثها الترمذي وابن حبان.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق أيضاً في الحديث السابق وهو عند النسائي وغيره.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد الضبي.

(٤) هو الأنصاري.

٤ ـ حكمه كسابقه. انظر: تخريج الحديث ١ من حديث الفريعة.

٥ ــ ٢١٨٢ أخبرنا جرير، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير[1] بن يسار، عن حصين[2] بن محصن قال: انطلقت عمتي إلى رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تسأله حاجة فقضى حاجتها ثم قال لها:

«أذات زوج؟» فقالت: نعم.

قال: «فأين أنتِ منه»، فقالت: ما آلوه إلّا ما عجزت عنه.

فقال: «انظري أين أنت منه، فإنّما جنتكِ ونارك».

٦ ــ ٢١٨٣ أخبرنا الثقفي[3] قال:

سمعت يحيى بن سعيد يقول:

أخبرني بُشير بن يسار، عن حصين بن محصن عن عمّته أنّها أتت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ في حاجة فذكر مثله سواء.

---

(١) هو بُشير ـ مصغراً ـ ابن يسار الحارثي ثقة من رجال الجماعة.

(٢) حصين بن مِحْصن ـ بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الصاد المهملة ـ الأشهلي معدود في الصحابة وروايته عن عمته وقيل: إنّ اسمها أسماء، انظر: التقريب (١٧٠ و ٧٦١).

(٣) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي.

٥ ــ ٦ ــ رجال الإسنادين ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى عشرة النساء (٢٠: ٣) كما في تحفة الأشراف (١١٣/١٣ ـ ١١٤) عن قتيبة عن ليث وعن محمد بن منصور عن سفيان وعن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن يحيى القطان وعن أحمد بن سليمان عن يعلى بن عبيد وعن يزيد بن هارون ـ فرقّهما ـ وعن يونس عن ابن وهب عن مالك ستتهم عن يحيى بن سعيد عن بُشير بن يسار به.

وكذا عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب بن الليث عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يحيى بن سعيد به نحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٩/٦) عن يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد وعن يعلى بن عبيد ثنا يحيى عن بشير بن يسار به مثله.

٧ ـ ٢١٨٤ أخبرنا يعلى بن عبيد، عن يحيى[١]، عن بُشير[٢]، عن حصين بن مِحْصَن، عن عمته أنها أتت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فذكر مثله.

٨ ـ ٢١٨٥ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا عبدالعزيز[٣] بن عمر بن عبدالعزيز أخبرني صالح بن كيسان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفاء[٤] قالت: دخل عليّ رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - بيت حفصة وأنا عندها فقال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألا تعلّميها رقية النملة كما علّمتيها الكتابة».

---

(١) هو ابن سعيد الأنصاري كما تقدم.

(٢) هو بُشير بن يسار كما تقدم.

٧ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

تقدم تخريجه من هذه الطريق وهو عند أحمد. انظر: ح (٥، ٦).

أدخل المصنف حديث حصين بن مِحْصَن عن عمّته تحت عنوان مسند الفريعة بنت مالك، لم يتبينَّ لي وجه ذلك.

(٣) من رجال الجماعة قال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطىء، التقريب (٣٥٨).

(٤) هي الشفاء بنت عبدالله بن عبدشمس العدوية القرشية صحابية، المصدر نفسه (٧٤٩).

٨ ـ إسناده حسن رجاله ثقات كلّهم سوى عبدالعزيز صدوق كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢١٥/٤) الطب، باب ما جاء في الرقي عن إبراهيم بن مهدي المصيصي عن علي بن مسهر عن عبدالعزيز بن عمر به.

والنسائي في الكبرى الطب (باب ٣٨ ح ٢) عن إبراهيم بن يعقوب عن علي بن عبدالله المديني عن محمد بن بشر به.

وأحمد في مسنده (٣٧٢/٦) عن إبراهيم بن مهدي بمثل إسناده المذكور.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣٨/٨) به. =

٩ ـ ٢١٨٦ أخبرنا أبو معاوية[1]، عن عبدالعزيز بن عمر بهذا الإسناد مثله.

١٠ ـ ٢١٨٧ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا سعيد بن أبي عروبة، عن

= والطبراني في الكبير (٣١٤/٢٤) من طرق عن محمد بن بشر العبدي به مثله سوى فرق يسير جداً.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥٦/٤ ـ ٥٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبي بكر بن سليمان به نحوه.
ورواه أبو بكر بن سليمان عن حفصة أيضاً أخرجه من حديثها أحمد في مسنده (٢٨٦/٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨٨/٢) والحاكم (٤١٤/٤) من طريق سفيان عن ابن المنكدر عن أبي بكر به نحوه وقال الحاكم في حديث الشفاء صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وقال في حديث حفصة: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وقال الشيخ الألباني: وهو كما قالا أيضاً والخلاف المذكور لا يضر يعني رواية أبي بكر بن سليمان الحديث عن الشفاء وحفصة لأنّها حضرتا القصة. وانظر لذلك: سلسلة الصحيحة حديث (١٧٨).
النملة: قروح تخرج في الجنبين، ويقال: إنّها تخرج أيضاً في غير الجنب، ترقى فتذهب بإذن الله عز وجل، من تعليق الخطابي على سنن أبي داود (٢١٥/٤).

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٩ ـ حكمه كسابقه. انظر تخريج الحديث السابق.

١٠ ـ رجاله ثقات إلاّ أنّ في إسناده من هو مدلّس وقد عنعن ولكنه توبع فيه وأصل الحديث صحيح، وثانياً هذا الحديث ليس له علاقة بمسند الفريعة بنت مالك بل هو من مسند أم سليم أمّ أنس بن مالك رضي الله عنهما.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٣٠/٦ ـ ٤٣١) عن محمد بن جعفر وروح المعنى كلاهما عن سعيد به. =

قتادة، عن عكرمة، عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ وزيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قالا: في الّتي تحيض بعد[1] أن قضت المناسك، قال زيد:

لا تنفر حتى تطوف[2] بالبيت، وقال ابن عباس: إذا قضت المناسك وحلّت لزوجها نفرت إن شاءت، فقالت[3] الأنصار إنّك إذا خالفت زيداً لم نرض بذلك، قال: فأرسِلوا[4] صاحبتكم أم سليم فسلوها، فسألوها فحدثتهم أنّ صفية بنت حُيَيّ بعدما طافت بالبيت وقضت المناسك حاضت، فقالت عائشة لها الخَيبة لكِ حبستينا، فذكرت أمرها لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأمرها أن تنفر، قال: وكان ذلك من شأن أم سليم أيضاً.

= والطبراني في الكبير (٢٥/١٢٩) عن محمد بن صالح بن الوليد النرسي ثنا محمد بن المثنى عن عبدالوهاب الثقفي عن أيوب عن عكرمة به نحوه.
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٥٨٦) الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.
وكذا مسلم في صحيحه (٢/٩٦٣) الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض من طريق طاؤس به.

(١) في الأصل: (بعده مرة) لم يتبين لي وجهه فأثبت ما استصوبته وفي مسند أحمد (في المرأة تحيض بعدما تطوف بالبيت) والمراد من الطواف طواف الإفاضة. فإذا حاضت المرأة بعد الإفاضة وقبل طواف الوداع فما عليها شيء فلتنفر كما قال ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) أي طواف الوداع.
(٣) في الأصل: فقالت للأنصار والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.
(٤) في الأصل: «فارتسوا» وأثبت ما استصوبته والله أعلم.

١١ ــ ٢١٨٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن ابن لكعب[١] بن عجرة قال: حدثتني عمّتي[٢] وكانت تحت أبي سعيد الخدري أن الفريعة بنت مالك حدثتها أنّ زوجها خرج في طلب أعلاج أباق[٣] حتى إذا كان بطرف جبل يقال له القدوم[٤] أدركهم فقتلوه، وأنّها أتت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له، وأنّه تركها في مكان لَيس له، فاستأذنته في الانتقال، فأذن لها، فانطلقت حتى إذا كانت بباب الحجرة أمرها فردّت فأمرها بإعادة حديثها ففعلت فأمرها أن لا تخرج حتى يبلغ الكتاب أجله.

١٢ ــ ٢١٨٩ قال معمر: سمعت سعد بن إسحاق يُحدّث بهذا الحديث، عن عمته، عن فريعة قالت فريعة: فلمّا كان زَمن عثمان[٥] أتته امرأة تسأله عن ذلك فذكرت له، فأرسل إليّ فسألني فأخبرته فأمرها أن لا تخرج حتى يبلغ الكتاب أجله.

---

(١) هو سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة تقدم في ح ١ من مسند الفريعة.

(٢) وهي زينب بنت كعب بن عجرة زوج أبي سعيد الخدري.

(٣) أُبّاق جمع آبق وهو الهارب عن سيّده ومولاه وأعلاج جمع علج وهو كافر العجم كما تقدم.

(٤) موضع على ستة أميال من المدينة المنورة.

(٥) وهو الخليفة الراشد ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه.

١١ ــ ١٢ ــ صحيح إن ثبتت صحبة عمته زينب بنت كعب بن عجرة عن الفريعة بنت مالك.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/٣٣ ـ ٣٤) به مثله. وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٧/٤٣٤ ـ ٤٣٥) وانظر ما تقدم برقم حديث ١، ٢، ٣.

مـا يُـرْوى عن حمنــة بنت جحش[1] - رضي الله عنها -

١ ــ ٢١٩٠ أخـبرنا أبـو عامـر العقدي[2] عبـدالملك بن عمـرو، نـا زهير بن محمد العنبري، عن عبدالله[3] بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن إبراهيم[4] بن محمد بن طلحـة، عن عمه عمـران[5] بن طلحة بن

(١) هي حمنة بنت جحش بن رباب الأسدية أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش وكانت زوج مصعب بن عمير فقتل عنها يوم أحد فتزوجها بعده طلحة بن عبيـدالله فولـدت له محمـداً وعمراً، قـال أبو عمـر: كانت من المبـايعات وشهـدت أحداً فكـانت تسقي العطشى وتحمـل الجرحى وتـداويهم وكانت تستحاض، قال ابن سعد: أطعمها رسول الله ﷺ من خيبر ثلاثين وسقاً، انظر: الإصابة لابن حجر (٤/٢٦٦ - ٢٦٧) والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٦٢ - ٢٦٣).

(٢) جاء في الأصل: «نا عبدالملك بن عمرو» وهو سهو لأنّ عبدالملك اسم أبي عامر العقدي وروي عن زهير بن محمد العنبري.

(٣) هو أبو محمد الهاشمي المدني أمّه زينب بنت علي صدوق في حديثه لـين، ويقال تغيّر بآخرة، انظر: التقريب (٣٢١).

(٤) ثقة من رجال مسلم.

(٥) هو التيمي المدني له رؤية، وذكره العجلي في ثقات التابعين. انظر المصدر السابق (٤٢٩).

١ ــ إسناده حسن.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/١٩٩) الطهارة، باب إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة عن زهير بن حرب وغيره والترمذي في سننه (١/٢٢١) الطهـارة، =

عبيدالله، عن أمه حمنة بنت جحش قالت كنت أُستحاض حيضة كثيرة شديدة قد منعتني الصلاة، فأتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاستفتيته فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش، فقلت يا رسول الله: إنّ لي إليك حاجة إنّي أُستحاض حيضة كثيرة شديدة قد منعتني الصلاة والصوم، فقال: «أنعتُ لكِ الكُرْسُف[1] فإنّه يذهب عنكِ الدم»، قالت يا رسولَ الله: هو أكثر من ذلك، قال: «فتُلْجِمي»، قالت: هو أكثر من ذلك، إنما أثج ثجّاً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «سآمركِ بأمرين أيّهما فعلتِ أجزأ عنكِ من الآخر، تحيضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله، حتى إذا رأيتِ إنْك قد طهرتِ واستنقأت فاغتسلي ثم صلي ثلاث وعشرين ليلة وأربع وعشرين ليلة وأيّامها، وكذلك فاصنعي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن».

«وإن شئتِ أخّرت الظهر وعجّلت العصر/ واغتسلتِ لهما غسلاً واحداً، وصلّيتهما جمعاً، وأخرتِ المغرب وعجلّت العشاء واغتسلتِ لهما جميعاً غسلاً واحداً وصلّيتهما جمعاً، وللصبح غسلاً واحداً»، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وهذا أعجب الأمرين إليَّ».

= باب ما جاء في المستحاضة أنّها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد عن محمد بن بشار جميعهم عن أبي عامر العقدي به.
وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وله طرق أخرى عندهما وعند غيرهما.
وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٣٩) والطبراني في الكبير (٢٤/٢١٨ ـ ٢١٩) والدارقطني (١/٢١٤) والحاكم في المستدرك (١/١٧٢) والبيهقي في سننه (١/٣٣٨ ـ ٣٣٩) جميعهم من طريق زهير بن محمد به.

(١) قوله الكُرْسُف: القطن، وقوله فتلجمي: اللجام معروف أي امنعي سيلان الدم باللجام من القطن أو الثوب، والثج: صب الدّم وسيلانه.

٢ ـ ٢١٩١ أخبرنا أحمد بن أيوب الضبي، عن أبي حمزة[1] السكري، عن جابر[2]، عن شرحبيل المدني أن حمنة بنت جحش قالت يا رسول الله:

«إنّي أحيض وليس لي إلاّ ثوب، أفأصلّي فيه؟ فقال: «صلّي فيه إن لم يُصِبْه شيء»، قالت: فإن أصابه شيء، قال: «فاغسليه»، قالت: إن غسّلته يبقى أثره، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ أثَره لا يَضُرُّكِ».

* * *

(١) هو محمد بن ميمون المروزي ثقة فاضل من رجال الجماعة.

(٢) هو جابر بن يزيد الجعفي ضعيف رافضي.

٢ ـ إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي.

تخـريجـه:

وله شاهد من حديث خولة بنت حكيم قالت: قلت يا رسول الله: إنّي أحيض وليس لي إلا ثوب واحد قال: «اغسليه وصلّي فيه»، قلت يا رسول الله: إنّه يبقى فيه أثر الدم قال: «لا يَضُرّكِ» رواه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٤١) وقال الهيثمي: في مجمع الزوائد (١/٢٨٢) وفيه الوازع بن نافع وهو ضعيف.

ما يُروَى عن أم هشام[1] بنت حارثة بن النعمان عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢١٩٢ أخبرنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرّحمن بن أسعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت:

لقد مكثنا سنة أو سنتين وإنّ تنورنا وتنور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لواحد وما تعلّمت ﴿ق والقرآن المجيد﴾ إلاّ من فِيّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يعلّم الناس، يقرأها كل جمعة على المنبر.

---

(١) هي أمّ هشام بنت الحارثة بن النعمان الأنصارية، بايعت بيعة الرضوان. انظر ترجمتها في: الإصابة «٤/٤٨٠» والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٤٨١) جاء عنده أمّ هانىء وقيل أمّ هشام بنت حارثة.. روى عنها حبيب بن عبدالرحمن بن يساف وروى عنها يحيى بن عبدالله ولم يسمع منها بينهما عبدالرحمن بن سعد، هكذا قال ابن عبدالبر وحديثه في صحيح مسلم عن أم هشام فلعلّه روى بالواسطة وبدونها، وانظر: التهذيب (١١/٢٤١ - ٢٤٢).

١ ــ إسناده حسن ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلّساً إلاّ أنّه توبع فيه والحديث صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٩٥) الصلاة، باب تخفيف الصلاة والخطبة عن عمرو بن الناقد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق به.

وكذا عن عبدالله بن عبدالرّحمن عن يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال وعن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب عن يحيى بن أيوب كلاهما عن =

. . . .

= يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرّحمن عن أختٍ لعمرة قالت: أخذت ﴿ق والقرآن المجيد﴾ من فيِّ رسول الله ﷺ. . . الحديث.

وأيضاً عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن خبيب بن عبدالرّحمن عن عبدالله بن محمد بن معن عن ابنه حارثة به. وعن ابن بشار بمثل إسناده المذكور أخرجه أبو داود في سننه (١/٦٦٠ - ٦٦١).

وكذا عن محمود بن خالد عن مروان عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن أختها به.

والنسائي في سننه (١٥٧/٢) الصلاة، باب القراءة في الصبح بقاف عن عمران بن يزيد عن عبدالرّحمن بن أبي الرجال عن يحيى بن سعيد به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٤٣٥ - ٤٣٦ و٤٦٣) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق به وعن محمد بن جعفر بمثل إسناده المذكور وعن الحكم بن موسى - وقال عبدالله: وسمعته أنا من الحكم - قال ثنا عبدالرحمن بن أبي الرجال قال ذكره يحيى بن سعيد عن عمرة عن أم هشام بنت حارثة. . . به بدون قصة التنور.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٤٢/٨) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٥/٢) وابن خزيمة في صحيحه (١٤٤/٣) (برقم ١٧٨٧) والطبراني في الكبير (١٤٢/٢٥) جميعهم من طريق عبدالله بن نمير عن محمد بن إسحاق به.

وابن الأثير في أسد الغابة (٤٠٦/٦) من طريق جرير عن محمد بن إسحاق به.

وقد أخرجه الطبراني بطرق انظر: المعجم الكبير (١٤١/٢٥ - ١٤٣).

وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٣١١/٣).

ما يُروَى عن أم العلاء[1] الأنصارية عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ/

١ ـ ٢١٩٣ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزهري، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أم العلا الأنصارية قالت: لما قدم المهاجرون المدينة اقترعت الأنصار سكنهم، فصار لنا عثمان[2] بن مظعون في السُكنى فمرض فَمرَّضْناه ثم توفي، فجاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل عليه فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي لك أن

---

(١) هي أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية صحابية لها حديث في البخاري وغيره. انظر: التقريب (٧٥٧) وهي من المبايعات، يقال إنّها والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها، انظر: الإصابة (٤/٤٥٦).

(٢) هو عثمان بن مظعون بن حبيب الجمحي أبو السائب أحد السابقين، قال ابن إسحاق أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً وهاجر إلى الحبشة هو وابنه السائب الهجرة الأولى في جماعة، توفي بعد شهوده بدراً في السنة الثانية من الهجرة وهو أوّل من مات بالمدينة من المهاجرين وأوّل من دفن بالبقيع منهم، قالت عائشة رضي الله عنها: قبّل النبيّ ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميّت وهو يبكي وعيناه تذرفان، انظر: الإصابة (٢/٤٥٧).

١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٣٧ ـ ٢٣٨) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٤٣٦) وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/١٣٩) به مثله.

أيضاً أحمد عن أبي كامل عن إبراهيم بن سعد عن الزهري به وكذا عند الطبراني من طريق إبراهيم به.

=

قد أكرمك الله، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وما يدريك أنّ الله قد أكرمه»، قالت: فقلت لا أدري، والله، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أمّا هو فقد أتاه اليقين من ربّه، وإنّي لأرجو[1] له الخير والله لا أدري وأنا رسول الله ماذا يفعل به[2] وبكم».

قالت:

فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً، ثم رأيت لعثمان في النوم عيناً يجري فقصصتها على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «ذاك عمله».

* * *

= وأخرجه البخاري في صحيحه (١٢/٤١٠) مع الفتح التعبير، باب العين الجارية في المنام عن عبدان عن عبدالله عن معمر وفي الجنائز (٣/١١٤)، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه، عن يحيى بن بكير عن الليث وفي الشهادات (٥/٢٩٢)، باب القرعة في المشكلات عن أبي اليمان عن شعيب وفي مناقب الأنصار (٧/٢٦٤)، باب مقدم النبيّ ﷺ وأصحابه المدينة عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد وفي التعبير أيضاً، باب رؤيا النساء عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل جميعهم عن الزهري به.

وكذا عبد بن حميد في مسنده (٣/٢٧٣) المنتخب منه به مثله.

(١) في الأصل هكذا (لأرجوا) بإثبات الألف بعد الواو، والصواب ما أثبته.

(٢) في المصنف «بي» بدل به «ولا بكم» بدل وبكم.

ما يُروَى عن أميمة[1] بنت رُقَيْقَة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢١٩٤ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر أنّه سمع أميمة ابنة رُقَيْقَة قالت:

أتينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في نسوة لنبايعه، فقال لنا فيما استطعن وأطقتن، فقلت: الله ورسوله أرحم بنا منا بأنفسنا، فقلت: بايعنا يا رسول الله:

فقال: «إنّ قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة».

---

(١) هي أميمة بنت رُقيقة ـ بقافين مصغرة ـ التيمية وأمّها رقيقة أخت خديجة بنت خويلد كانت من المبايعات وذكر الحافظ ابن حجر حديثها المذكور وقال أخرجه مالك مطولاً وصححه ابن حبان من طريقه، انظر: الإصابة (٤/٢٣٤ ـ ٢٣٥).

١ ـ إسناده صحيح رواته ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/١٥١) السير، باب ما جاء في بيعة النساء عن قتيبة والنسائي في سننه (٧/١٥٢) البيعة فيما يستطيع الإنسان عن قتيبة أيضاً، وابن ماجه في سننه (٢/٩٥٩) الجهاد، باب بيعة النساء عن أبي بكر بن أبي شيبة. والحميدي في سننه (١/١٦٣) (برقم ٣٤١) وأحمد في مسنده (٦/٣٥٧) والطبراني في الكبير (٢٤/١٨٦ و١٨٧) من طريق أبي نعيم والحميدي وإبراهيم بن بشار الرّمادي جميعهم عن سفيان به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلاّ من حديث محمد بن المنكدر وروى سفيان الثوري ومالك بن أنس وغير واحد هذا الحديث عن =

٢ ـ ٢١٩٥ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن محمد بن المنكدر، عن أميمة بنت رقيقة قالت:

أتينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ في نسوة لنبايعه، فقال: «إنّي لا أصافح النساء، إنّ قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة».

* * *

= محمد بن المنكدر ونحوه، وفي الباب عن عائشة وعبدالله بن عمر وأسماء بنت يزيد.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٥٧) عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن المنكدر به وكذا من طريقه الحاكم في المستدرك (٤/٧١) وإسنادهما حسن.

ورواه مالك في الموطأ (٢/٢٥٠) ومن طريقه النسائي في الكبرى (باب ٨٧) عشرة النساء.

وابن حبان في صحيحه (برقم ١٤) وأحمد في مسنده (٦/٣٥٧) والطبراني في الكبير (٢٤/١٨٦ ـ ١٨٧) عن محمد بن المنكدر به وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد. انظر (٢٤/١٨٠) وانظر تخريجه عند المحقق.

(١) هو الثوري.

٢ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى (باب ١٨ ح ٣) عن محمد بن بشار عن عبدالرّحمن عن سفيان الثوري به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/١٨٧ و١٨٨) بطرق ـ غير ما ذكر ـ عن محمد بن المنكدر به ببعضه.

ما يُروَى عن أم حرام[1] بنت ملحان عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢١٩٦ أخبرنا روح بن عبادة القيسي، نا حماد ـ وهو ابن سلمة ـ عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان[2]، عن أنس بن مالك، عن أم حرام بنت ملحان قالت:

بينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نائم في بيتي إذ استيقظ وهو يضحك فقلت بأبي وأمي يا رسول الله: ما يُضحككَ؟ قال:

«عُرِض عليّ ناس من أمتي يركبون البحر ظهر البحر وإنّهم الملوك

---

(١) هي أمّ حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد زوج عبادة بن الصامت وأخت أم سليم وخالة أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ يكرمها ويزورها في بيتها ويقيل عندها ودعا لها بالشهادة فخرجت مع زُوجها عبادة غازية في البحر فلمّا وصلوا إلى جزيرة قبرس خرجت من البحر فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ودفنت في موضعها وذلك في إمارة معاوية وخلافة عثمان رضي الله عنهم، انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٤٢٤) والإصابة (٤/٤٢٣).

(٢) حَبّان ـ بفتح المهملة وتشديد الموحّدة ـ.

١ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨/٦) الجهاد، باب فضل من يُصرَع في سبيل الله فمات فهو منهم عن عبدالله بن يوسف عن ليث وفي (٨٧/٦)، باب ركوب البحر عن أبي النعمان عن حماد كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

وكذا في باب غزوة المرأة في البحر (٧٦/٦) عن عبدالله بن محمد عن معاوية عن أبي إسحاق ـ هو الفزاري ـ عن عبدالله بن عبدالرّحمن عن أنس به. =

على الأسرة» فقلت يا رسول الله: ادع الله أن يَجْعَلَنِي منهم، فقال:

«اللّهم اجعلها منهم» ثم نام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت بأبي وأمّي يا رسول الله:

ما يضحكك؟ فقال: «عرض عليّ ناس يركبون ظهر البحر كأنّهم الملوك على الأسِرَّة»، فقلت:

يا رسول الله: ادع الله أن يجعلني منهم فقال:

«أنتِ من الأوّلين»، فغزت مع عبادة بن الصامت ـ وهو زوجها ـ فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت.

* * *

= ومسلم في صحيحه (١٥١٩/٣) الأمارة، باب فضل الغزو في البحر عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد.

وعن محمد بن رمح ويحيى بن يحيى كلاهما عن الليث بن سعد كلاهما عن يحيى بن سعيد به، وعن يحيى بن أيّوب وقتيبة وعلي بن حجر ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر عن ابن أبي طوالة عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أنس به.

وأبو داود في سننه (١٤/٣) الجهاد، باب فضل الغزو في البحر عن أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد به.

وفي (١٥/٣) عن يحيى بن معين عن هشام بن يوسف عن معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أخت أم سليم الرميصاء به نحوه.

والنسائي في الجهاد (٤١/٦)، باب فضل الجهاد في البحر عن يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد وابن ماجه في سننه (٩٢٧/١)، باب فضل الغزو في البحر عن محمد بن رمح عن الليث كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٤/٣ ـ ٢٦٥ و ٣٦١ و ٤٢٣) من طرق عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣١/٢٥ ـ ١٣٤) من طرق عن يحيى بن سعيد به.

وله طرق أخرى عن أنس رضي الله عنه.

ما يُروَى عن أم مبشر[1] امرأة زيد بن حارثة عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢١٩٧ أخبرنا جرير[2]، عن الأعمش، عن أبي سفيان[3]، عن جابر[4]، عن أم مبشر امرأة زيد بن حارثة، قالت: دخل عَليَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا في نخل لي، فقال: «أغرسه مسلم أو كافر»، فقلت: لا، بل مسلم، فقال: «ما من مسلم يغرس نخلاً أو يزرع/ فيأكل منه سبع أو إنسان أو طائر إلّا كان له صدقة».

---

(١) هي أم مبشرَ بنت البراء بن معرور الأنصارية امرأة زيد بن حارثة، وكانت من كبار الصحابة روى عنها جابر بن عبدالله رضي الله عنه أحاديث، وذكر الحافظ ابن حجر بعض أحاديثها ومنها حديث المؤلف، انظر: الاستيعاب (٤/٤٧٠ - ٤٧١) بهامش الإصابة والإصابة (٤/٤٧١ - ٤٧٢).

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٣) أبو سفيان هو طلحة بن نافع القرشي مولاهم الإسكاف الواسطي عنه الأعمش وهو راويته وروى عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه من رجال الجماعة قال الحافظ صدوق، انظر: التهذيب (٥/٢٦ - ٢٧) والتقريب (٢٨٣).

(٤) هو ابن عبدالله الأنصاري.

١ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١١٨٩) المساقات، باب فضل الغرس والزرع عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن أبي كريب وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن أبي معاوية - وهو الإسناد الآتي عند المؤلف - وعن عمرو الناقد عن عمّار بن محمد وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن فضيل كلّهم عن =

٢ ـ ٢١٩٨ أخبرنا أبو معاوية[(١)]، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

٣ ـ ٢١٩٩ أخبرنا بقية بن الوليد حدثني ثابت[(٢)] بن عجلان، عن القاسم مولى يزيد بن معاوية، ويكنى أبا عبدالرّحمن، عن أبي[[(٣)]]

= الأعمش به وأشار مسلم إلى اختلاف الرواة في الإسناد، وقال: في رواية إسحاق عن أبي معاوية قال: رُبّما قال: عن أم مبشر عن النبيّ ﷺ ورُبّما لم يقل، وكلّهم قالوا عن النبيّ ﷺ.

وله طرق عن جابر أخرجها مسلم في المصدر السابق من طريق الليث وابن جريج كلاهما عن أبي الزبير عن جابر به ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه به.

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٢) عن أبي معاوية به والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/١٠٠ ـ ١٠١) من طرق عن الأعمش به.

وعبدالرزاق في مصنفه (١٠/٤٥٦) عن معمر عن الأعمش به وكذا من طريقه الطبراني في المصدر السابق به وكذا أبو يعلى في مسنده (٤/٢٢١٣) من طريق الأعمش به. وكذا أبو يعلى (٥/٢٣٨) (برقم ٢٨٥١) من حديث أنس رضي الله عنه، وهو متفق عليه من حديث أنس أخرجه البخاري في صحيحه الحرث والمزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه (برقم ٢٣٢٠) وكذا في الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (برقم ٦٠١٢) ومسلم في صحيحه المساقاة، باب فضل الغرس والزرع (برقم ١٥٥٣).

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

٢ ـ رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه. انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) ثابت بن عجلان الأنصاري أبو عبدالله الحمصي صدوق. انظر: التقريب (١٣٢).

(٣) في الأصل مطموس بعضه هكذا «أبي الـ» لم يظهر في التصوير والتصويب من مسند أحمد حيث أخرجه من طريق شيخ المؤلف به مثله.

٣ ـ حسن به وصحيح بشواهده وذكره المؤلف كشاهد للحديث السابق.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٥/٤١٥) عن سعيد بن منصور يعني الخراساني عن =

الدرداء]، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ما من مسلم يغرس غرساً، فيأكل منه إنسان أو دابة أو طائر إلّا كانت له صدقة».

٤ ـ ٢٢٠٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن[1] أبي نجيح، عن مجاهد[2] أنّ أم مبشر سألت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أيّ الناس خير منزلة عند الله، فقال: «رجل علىٰ متن فرسه يخيف العَدّو ويخيفونه، ورجل يقيم الصلاة ويُوتي حق الله في ماله وهو في غنيمة له» وأشار بيده إلى الحجاز.

= عبدالله بن عبدالعزيز الليثي قال: سمعت ابن شهاب يقول: أشهد على عطاء بن يزيد الليثي أنه حدّثه عن أبي أيّوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما من رجل يغرس غرساً إلّا كتب الله عز وجل له من الأجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس» في (٦/٤٤٤) عن علي بن بحر عن بقية به نحوه.

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٧٧) في حديث أبي الدرداء إسناده حسن بما تقدم وقال في حديث أبي أيوب رواه أحمد ورواته محتج بهم في الصحيح إلّا عبدالله بن عبدالعزيز الليثي» قلت هو ضعيف كما في التقريب.

وذكر المنذري للحديث شواهد عدة. انظر: (٣/٣٧٤ ـ ٣٧٧) من حديث جابر وأنس ومعاذ بن أنس وعبدالله بن عمرو وخلاد بن السائب عن أبيه ورجل من أصحاب النبيّ ﷺ.

(١) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي ثقة من رجال الجماعة.

(٢) مجاهد هو ابن جبر المكي.

٤ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/١٠٤) عن أحمد بن عبدالرحمن بن عقال الحراني ثنا أبو جعفر النفيلي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح به أتم منه وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٠٤) رجاله ثقات إلّا أنّ ابن إسحاق مدلّس. =

٥ ــ ٢٢٠١ أخبرنا أبو معاوية حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن أم مبشر قالت:

دخل رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حائطاً لبني النجار وأنا معه وفيه قبورهم قد ماتوا في الجاهلية، فخرج فسمعته يقول:

أستعيذ بالله من عذاب القبر، قالت: فقلت يا رسول الله: إنّ في القبر عذاباً؟ فقال: إنّهم ليعذّبون عذاباً تسمعه البهائم.

= قلت: لا يضرّ وقد تابعه ابن عيينة متابعة تامة فيتقوى به.

وأشار الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٤٧١) إلى طريق ابن إسحاق وساق حديثه المذكور.

٥ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٢) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٣٧٤ـ ٣٧٥) ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/١٠٣) كلاهما عن أبي معاوية به.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد (٣/٥٦) ـ بعد أن عزاه لأحمد وحده ـ: «ورجاله رجال الصحيح».

ما يُروَى عن أم عـمارة[1] وغيرهـا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٢٠٢ أخبرنا جرير[2]، عن حصـين[3]، عن عكرمـة، عن أم عمارة قالت: قلت يا رسولَ الله: ما أرى كل شيء إلّا للرّجال[4]، لا أرى للنسـاء ذكراً فـأنزل الله ـ عـز وجـل ـ/ ﴿إنّ المسلمـين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾ إلى آخر الآية [الأحزاب: ٣٥].

---

(١) هي أم عمارة الأنصارية نسيبة بنت كعب بن عمرو النجارية، وهي أم حبيب وعبدالله ابني زيد بن عاصم كانت قد شهدت بيعة العقبة وشهدت أحداً مع زوجها زيد بن عاصم ومع ابنيها حبيب وعبدالله ثم شهدت بيعة الرضوان، وشهدت قِتال مسيلمة باليمامة مع ابنها فقاتلت حتى أصيبت يدها وجرحت يومئذ اثني عشر جرحاً بين طعنة وضربة. وانظر: الاستيعـاب (٤/٤٥٥ ـ ٤٥٦) والإصابة (٤/٤٥٧).

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو حصين بن عبدالرّحمٰن السُّلمي من رجال الجماعة ثقة. انظر: التهذيب (٢/٣٨١ ـ ٣٨٢).

(٤) في الأصل «إلّا الرّجال» والتصويب من مصـادر التخريـج وتحفة الأشراف (١٣/٩٣).

١ ـ رجاله رجال الصحيح سوى أم عمارة وهي صحابية حديثها عند أصحاب السنن وغيرهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥/٣٥٤) التفسير سورة الأحزاب عن عبد بن حميد عن محمد بن كثير عن سليمان بن كثير عن حصين به ـ وجاء عنده حسين ولعلّه تصحيف والله أعلم.

=

٢ ـ ٢٢٠٣ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن حبيب بن زيد الأنصاري، عن امرأة يقال لها ليلى[1]، عن أم عمارة قالت: أتانا رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقدمنا إليه طعاماً، فكان بعض من عنده صائماً، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «إنّ الصائم إذا أُكِل عنده، فصلّت عليه الملائكة».

= وقال: حسن غريب وإنما نعرف هذا الحديث من هذا الوجه.
قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/١٥٨) عقب قول الترمذي:
كذا قال وقد ورد نحوه من حديث أم سلمة أخرجه النسائي من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أم سلمة وله طرق أخرى عن أم سلمة عند ابن مردويه. . . وقال أيضاً:
وتابع سليمان جريراً عن حصين أخرجه ابن مردويه وهُشيم عن حصين ذكره ابن منده.

(١) هي مولاة أم عمارة الأنصارية، قال الحافظ ابن حجر: مقبولة. انظر: التقريب (٧٥٣).

٢ ـ في إسناده ليلىٰ مولاة أم عمارة مقبولة ولكن صحح الترمذي حديثها المذكور وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/١٤٤) الصوم، باب ما جاء في فضل الصائم إذا أُكل عنده عن محمود بن غيلان عن أبي داود وعن ابن بشار عن غندر كلاهما عن شعبة به وعن علي بن حجر عن شريك عن حبيب بن زيد به.
والنسائي في الكبرى الصيام، (باب ١٠٢ ح ١) عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة وعن علي بن حجر عن شريك كلاهما عن حبيب بن زيد به كما في تحفة الأشراف (١٣/٩٢).
وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/٥٥٦) الصيام، باب في الصائم إذا أُكل عنده عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وسهل بن أبي سهل ثلاثتهم عن وكيع به.
وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٥/١٨١) من طريق أبي يعلى عن علي بن الحجر عن شعبة به. =

٣ ـ ٢٢٠٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة قال: سمعت حبيب بن زيد الأنصاري بهذا الإسناد مثله سواء.

٤ ـ ٢٢٠٥ أخبرنا محمد بن عبيد، نا المسعودي[1]، نا عبدالملك بن عمير، عن ابن[2] أبي حثمة، عن الشفاء[3] ابنة عبدالله ـ وكانت من المهاجرات ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن أفضل الأعمال، فقال:

«إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور».

= وأحمد في مسنده (٦/٣٦٥) عن الأسود بن عامر عن شريك عن حبيب به نحوه.
وكذا من طريق يحيى بن سعيد وهاشم بن القاسم كلاهما عن شعبة به.
وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٨٦) الصيام وابن سعد في الطبقات (٨/٣٠٣ ـ ٣٠٤) عن وكيع به وكذا أبو يعلى في مسنده (١٣/٦٩) من طريق علي بن حجر عن شعبة به.
وقال الترمذي في الحكم على الحديث: «حسن صحيح».

٣ ـ رجاله ثقات كلّهم سوى ليلى مقبولة كما تقدم وصحح الترمذي وابن حبان حديثها. انظر تخريج الحديث السابق.

(١) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أنّ من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، انظر: التقريب (٣٤٤).

(٢) هو عثمان بن سليمان بن أبي حثمة العدوي المدني مقبول. انظر: المصدر السابق نفسه (٣٨٤).

(٣) هي الشفاء بنت عبدالله بن عبد شمس العدوية القرشية صحابية لها أحاديث، المصدر السابق (٧٤٩).

٤ ـ حسن وقد تابع عبيدةُ بن حميدٍ، المسعوديَّ متابعة تامة.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣١٤) عن موسى بن هارون ثنا سريج بن يونس ويحيى بن أيوب المقابري عن عبيدة بن حميد عن عبدالملك بن عمير =

٥ ـ ٢٢٠٦ أخبرنا محمد بن عبيد، نا محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن [أمه][1] سلمى بنت قيس قالت:

بايعنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في نسوة من الأنصار، فأخذ علينا أن لا تغششن أزواجكن، قالت: فلمّا انصرفنا قلنا لو سألنا رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما غش أزواجنا فرجعنا إليه فسألناه فقال: «أن تُحَابين وتهادين ماله إلى غيره».

= عن عثمان بن أبي حثمة به مثله، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٧): رجاله ثقات.
وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٧٢) عن هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون وأبي عبدالرحمٰن المقري عن المسعودي به.
قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٨): رواه أحمد وفيه رجل لم يُسمّ ولم ينسبه إلى الطبراني بينما أخرجه الطبراني (٢٤/٣١٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة عن عبدالملك بن عمير قال: حدثني فلان القرشي عن جدته به، قلت تبيّن المبهم أنّه عثمان بن أبي حثمة كما تقدم عند الطبراني.

(١) ما بين المعكوفين من مصادر التخريج والّذي جاء في الأصل «عن أم سلمى...» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة وهي سلمى بنت قيس بن عمرو تكنى أم المنذر وهي أخت سليط بن قيس الذي شهد بدراً، وهي إحدى خالات رسول الله ﷺ من جهة أبيه، كانت ممن صلّى القبلتين وبايعت بيعة الرضوان وروت عنها أم سليط بن أيّوب بن الحكم.
انظر: الاستيعاب (٤/٣٢٠ ـ ٣٢١) بهامش الإصابة والإصابة (٤/٣٢٥) وانظر: تعجيل المنفعة (٣٥٩ و٣٦٥).

٥ ـ في إسناده رجل من الأنصار مبهم هنا ولكنّه جاء عند الطبراني أنّه سَلِيط بن أيّوب ـ عن أمّه سلمى بنت قيس ـ وهو سَليط ـ بفتح السين وكسر اللام ـ ابن أيّوب بن الحكم الأنصاري المدني مقبول كما في التقريب (٢٤٩) وذكره في التهذيب (٤/١٦٣) وقال: ذكره ابن حبان في الثقات. وجاء تصريح ابن إسحاق عند الطبراني وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٢٢) عن محمد بن عبيد به مثله. =

٦ ـ ٢٢٠٧ أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، حدثني فائد(١)

= وابن سعد في الطبقات الكبرى (٩/٨) عن يعلى ومحمد ابني عبيد ـ وجاء عنده ابنا عبيدالله الشيباني ـ به مثله، وقال الهيثمي في المجمع (٣١١/٤) رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وابن إسحاق وهو مدلّس.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٧٩/٦ ـ ٣٨٠) عن يعقوب وأبو يعلى في مسنده (٤٩٤/١٤) عن أبي خيثمة عن يعقوب عن أبيه والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٦/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز عن أحمد بن محمد بن أيّوب صاحب المغازي عن إبراهيم بن سعد كلاهما عن محمد بن إسحاق ـ وقال إبراهيم بن سعد في روايته عن محمد بن إسحاق قال حدثني سَليط بن أيوب عن أمه به وساقه ابن عبدالبر في الاستيعاب بهامش الإصابة (٣٢١/٤) بإسناد أحمد بن زهير قال وحدثنا أبي ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني الحديث.

وانظر: الإصابة (٣٢٥/٤) حيث أشار إلى تخريج الحديث وقال الهيثمي في المجمع (٣٨/٦) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات.

(١) فائد مولى الأنصار هو فائد مولى عبادل واسم عبادل عبيدالله بن علي بن أبي رافع المدني قال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به قيل لأبي حاتم: هو أحب إليك أو فائد أو الورقاء فقال: فائد مولى عبيدالله أحبّ إليّ بكثير، وقال ابن معين: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ: صدوق، انظر: التهذيب (٢٥٦/٨ ـ ٢٥٧) والتقريب (٤٤٤).

٦ ـ إسناده لا بأس به وقد حسّنه الترمذي كما سيأتي.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٩٤/٤) الطب، باب في الحجامة عن محمد بن الوزير الدمشقي عن يحيى بن حسان عن عبدالرّحمٰن بن أبي الموالي والترمذي في سننه (٣٩٢/٤) الطب، باب ما جاء في التداوي بالحنّاء عن محمد بن العلاء عن زيد بن الحباب، وأيضاً عن أحمد بن منيع عن حماد بن خالد الخياط ثلاثتهم عن فائد به وقال الترمذي: «حسن غريب إنّما نعرفه من حديث فائد، وروى بعضهم هذا الحديث عن فائد وقال: عن عبيدالله بن علي عن جدته سلمى وعبيدالله بن علي أصح». =

مولى الأنصار، عن عبيدالله[1] بن أبي رافع، عن جدّته سلمى[2] أنّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان إذا أصابته النكبة أو القرحة نجعل عليها الحِنّا حتى إنّ أثر ذلك/ ليُرى على جسده.

٧ ـ ٢٢٠٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا ابن إدريس، نا محمد بن

= وأخرجه ابن ماجه في سننه (١١٥٨/٢) الطب، باب الحنّاء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب به.
وأحمد في مسنده (٤٦٢/٦) عن عبدالرحمٰن عن أيّوب بن حسن بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى به.
وأيضاً من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الموالي عن فائد عن عمّته به وأسقط الواسطة بين فائد وسلمى، ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٩٨/٢٤) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب به وكذا عن الحسين بن إسحاق التستري عن يحيى الحمّاني عن عبدالرحمٰن بن أبي الموالي به.

(١) هو عبيدالله بن علي بن أبي رافع المدني مولى النبيّ ﷺ ويقال له عبادل روى عن جدته سلمى أم رافع، ويقال عمته، قال ابن معين: لا بأس به، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: لا بأس بحديثه ليس بمنكر الحديث قلت: يحتج بحديثه قال: لا هو يُحدث بشيء يسير وهو شيخ وقال الحافظ ابن حجر: ليِّن الحديث، انظر: التهذيب (٧/ ٣٧ ـ ٣٨) و التقريب (٣٧٣).

(٢) هي والدة رافع وزوج أبي رافع لها صحبة وأحاديث. انظر: التقريب (٧٤٨).

٧ ـ في إسناده مقبول حيث يتابع ومحمد بن إسحاق مدلّس وقد عنعن ولكنّه صرّح بالتحديث عند أحمد والحديث أخرجه أبو داود في سننه (٦٦٢/٢) الطلاق، باب في الظهار عن الحسن بن علي عن عبدالعزيز بن يحيى عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به.
وأحمد في مسنده (٦/ ٤١٠) عن سعد بن إبراهيم ويعقوب قالا: ثنا أبي قال: ثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني معمر بن عبد به. =

إسحاق، عن معمر[1] بن عبدالله بن حنظلة، عن يوسف بن عبدالله[2] بن سَلَام، عن خُويلة[3] بنت ثعلبة قالت:

ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت فجئت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أشكو إليه ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجادلني فيه، ويقول: «اتقي الله، فإنّما هو ابن عمك» فما برحت حتى أنزل القرآن ﴿قد سمع الله قول الّتي تجادلك في زوجها﴾[4] إلى العرض.

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «تعتق رقبة»، فقالت: لا يجد، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فيصوم شهرين متتابعين»، فقلت يا رسول الله: شيخ كبير لا يستطيع أن يصوم، قال: «فليطعم ستين مسكيناً»، قلت يا رسول الله: إنّه ليس عنده شيء يتصدق به، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «فإني أعينه بعَرَقٍ[5] من تمر»، فقلت يا رسول الله: أنا أعينه بعَرَقٍ آخر، فقال:

= والطبراني في الكبير (٢٤/٢٤٧ ـ ٢٤٨) عن عبيدالله بن محمد بن عبدالرّحيم البرقي ثنا عمرو بن خالد الحرّاني ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به.

(١) هو معمر بن عبدالله بن حنظلة المدني مقبول كما في التقريب (٥٤١).

(٢) ذكره الحافظ في التقريب (٦١١) وقال: صحابي صغير، وذكره العجلي في ثقات التابعين.

(٣) جاء في الأصل «خويلة بن» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج وهي خولة بنت مالك بن ثعلبة امرأة أوس بن الصامت وهي المظاهر منها، ويقال: خويلة أيضاً بالتصغير كما في الإصابة (٤/٣٨٣) وذكر الحديث المذكور وطرقه.

(٤) سورة المجادلة: الآية ١.

(٥) العرق: زنبيل منسوج من نسائج الخوص، وكل شيء مضفور فهو عَرَق وعَرَقة بفتح الرّاء فيهما. انظر: النهاية (٣/٢١٩).

«أحسنت اذهبي، فأطعمي عنه ستين مسكيناً وارجعي إلى ابن عمِّكِ»، قالت: والعَرَقُ ستون صاعاً.

٨ ــ ٢٢٠٩ أخبرنا جرير[١]، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات وجاءت خولة تشتكي إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلقد خفي علينا بعض ما كلمته، فأنزل الله ـ عز وجل ـ ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله﴾[٢] الآية.

٩ ــ ٢٢١٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبدالحميد بن جبير بن شيبة،

---

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) سورة المجادلة: الآية ١.

٨ ــ إسناده صحيح وقد تقدم تخريجه في مسند عائشة رضي الله عنها من مسند إسحاق (برقم ١٨٨).

٩ ــ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٥١/٦) بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة وفي الأنبياء أيضاً (٣٨٩/٦)، باب قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ عن عبيدالله بن موسى أو ابن سلام عن ابن جريج كلاهما عن عبدالحميد به.

ومسلم في صحيحه (١٧٥٧/٤) السلام، باب استحباب قتل الوزغ عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر أربعتهم عن سفيان بن عيينة به.

وكذا عن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب وعن محمد بن أحمد بن أبي خلف عن روح وعبد بن حميد عن محمد بن بكر ثلاثتهم عن ابن جريج عن عبدالحميد به.

والنسائي في سننه (٢٠٩/٥) الحج، باب ما يقتل في الحرم من الدواب ـ قتل الوزغ ـ عن محمد بن عبدالله بن يزيد المقرىء وابن ماجه في سننه =

عن سعيد بن المسيّب، عن أم شريك/ أنّها أخبرته أنَّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمرها بقتل الأوزاغ.

* * *

= (١٠٧٦/٢) العيد، باب قتل الوزغ عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد في مسنده (٤٦٢/٦) والحميدي في مسنده (١٧٠/١) وعبدالرّزاق في مصنفه (٤٤٦/٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٩٧/٢٥) جميعهم من طريق ابن عيينة به.

وكذا من طريق ابن جريج به عند أحمد (٤٢١/٦) وعند عبد بن حميد (٢٥٦/٣) وعند الدارمي (٨٩/٢).

ما يُروَى عن مَيمونة(1) مولاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٢١١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه(2) أنّ ميمونة مولاة النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قالت يا رسول الله: «أفتنا في بيت المقدس فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«هو أرض المحشر والمنشر ائتوه فصلّوا فيه»(3)، وقالت يا رسول الله: أرأيت إن [لم(4)] يطق أحدنا أن يتحمل إليه، قال: «فمن لم يطق أن يتحمل إليه [فليهد إليه(5)] زيتاً يُسْرج فيه فإنّه من أهدى إليه كان كمن صلّى فيه».

---

(1) هي ميمونة بنت سعد ويقال سعيد مولاة رسول الله ﷺ وروت عنه. انظر: الإصابة (٤/٣٩٩) والاستيعاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٤/٣٩٥).

(2) هو عثمان بن أبي سودة.

(3) زاد في ابن ماجه بعد «فيه» [فإنّ صلاة فيه كألف صلاة في غيره] وكذا في غيره.

(4) (٥) ما بين الحاجزين من مصادر التخريج ومن مقتضى السياق.

١ ــ رجاله ثقات، ولكنه رواه بعض الرواة بإسقاط «عن أخيه» ولا مانع أيضاً من ذلك لأن زياداً يروي عن أخيه وعن ميمونة أيضاً فلعلّه سمعه أوّلاً من أخيه ثم من ميمونة نفسها فرواه على الوجهين - والله أعلم - إلّا أنّه يعارض ما صحّ بأن الصلاة فيه بخمسمائة.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٣١٥) الصلاة، باب في السراج في المساجد عن النفيلي عن مسكين عن سعيد بن عبدالعزيز عن زياد به. =

٢ ـ ٢٢١٢ أخبرنا الملائي[١][٢] ويحيى بن آدم قالا: نا إسرائيل، عن زيد[٣] بن جبير الجُشمي، عن أبي يزيد المدني الضِنّي[٤]، عن ميمونة بنت سعد مولاة النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن رجل قبّل امرأته وهما صائمان، قال:

«قد أفطرا».

= وابن ماجه في سننه (٤٥١/١) الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس عن إسماعيل بن عبدالله الرّقي عن عيسى بن يونس به، وفي الزوائد روى أبو داود بعضه وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات وهو أصح من طريق أبي داود فإن بين زياد بن أبي سودة وميمونة عثمان بن أبي سودة كما صرّح به ابن ماجه في طريقه...».

وأحمد في مسنده (٤٦٣/٦) عن علي بن بحر عن أبي موسى الهروي كلاهما عن عيسى بن يونس به.

والطبراني في الكبير (٢٥/٣٢ ـ ٣٣) عن بكر بن سهل الدمياطي ثنا عبدالله بن صالح ثنا معاوية بن صالح وعن أحمد بن مطير الرملي القاضي ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ثنا رواد بن الجرّاح وعن يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي ثنا أبو جعفر النفيلي ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد ثلاثتهم عن زياد به.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دُكين.

(٢) توجد في الأصل بعد الملائي «نا» ومضروب عليها.

(٣) هو زيد بن جبير بن حرمل الطائي من بني جِشم بن معاوية ثقة من رجال الجماعة. وقال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم: ثقة صدوق، انظر: التهذيب (٤٠٠/٣) والتقريب (٢٢٢).

(٤) الضِنّي ـ بكسر المعجمة وتشديد النون ـ وهو مجهول روى له النسائي وابن ماجه. انظر: التقريب (٦٨٤) والّذي جاء في الأصل «الضبّي» فهو خطأ.

٢ ـ في إسناده أبو يزيد وهو مجهول كما تقدم.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٥٣٨/١) الصوم، باب ما جاء في القبلة للصائم =

٣ ـ ٢٢١٣ أخبرنا المُلائي ويحيى بن آدم قالا: نا إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد الضِني، عن ميمونة ابنة سعد أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن ولد الزنا فقال: «لا خير فيه نعلان أجاهد بهما في سبيل الله خير من عتق ولد الزنا».

= عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين به إلّا أنّه تصحفّ جبير إلى جبيرة ولذا قال البوصيري ـ في مصباح الزجاجة (٦٨/٢) ـ: هذا إسناد فيه زيد بن جبيرة وشيخه وهما ضعيفان أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق إسرائيل به.

قلت: الّذي في إسناد إسحاق نسبه الجشمي وهو ثقة كما تقدم وزيد بن جبيرة هو أنصاري متروك كما قال البوصيري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٢/٣) وأحمد في مسنده (٤٦٣/٦) كلاهما عن الفضل بن دكين به مثله.

والطبراني في المعجم الكبير (٣٤/٢٥) من طريق الفريابي وأبي نعيم به مثله.

وحكم عليه الزبيدي بأنه منكر وأبو يزيد مجهول وكذا الذهبي في الميزان (٩٠/٢).

٣ ـ حكمه كسابقه.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (الكبرى) (العتق ٦) عن العباس بن محمد الدوري وابن ماجه في سننه (٨٤٦/٢) العتق، باب عتق ولد الزنا عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مسنده (٤٦٣/٦) ثلاثتهم عن أبي نعيم الملائي به مثله.

وكذا أحمد عن الحسين عن إسرائيل به والطبراني في الكبير (٣٤/٢٥) عن فضيل بن محمد الملطي عن أبي نعيم وعن عثمان بن عمر الضبّي ثنا عبدالله بن رجاء كلاهما عن إسرائيل به.

وفي الزوائد: «في إسناده أبو يزيد الضِنّي» قال ابن عبدالغني: منكر الحديث وقال البخاري: مجهول وكذا قال الذهبي وقال الدارقطني: ليس بمعروف.

وذكر أبو عمر بن عبدالبر ميمونة وحديثيها في القبلة وعتق ولد الزنا وقال: =

٤ ـ ٢٢١٤ أخبرنا معاذ بن هشام حدّثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني رجل من أصحابنا، عن رجل أن مولاة للنبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ حدثته أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أعطاها جارية وأنّ تلك الجارية ولدت من زنا وإنّها أرادت أن تعتق ولدها، فاستأمرت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ في ذلك فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لأن تصدّقي بصدقة خير لكِ من أن تعتقها ولكن استخدميها».

= ليس بالقوي وكذا نقله عنه ابن حجر في الإصابة، انظر: الاستيعاب (٣٩٥/٤) بذيل الإصابة. وانظر: الإصابة (٣٩٩/٤).

٤ ـ في إسناده أكثر من مبهم. انظر: الحديث السابق لم أقف عليه بهذا السياق.

ما يُروى عن أم[1] خالد وكان يقال لها أمة بنت خالد بن سعيد وهي امرأة الزبير[2] بن العوام أم عمرو بن الزبير عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٢١٥ قال إسحاق قلت لأبي قرة موسى بن طارق ذكر موسى بن عقبة، عن أم خالد قالت سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: يتعوذ من عذاب القبر فأقرّ به.

---

(١) قال أبو عمر بن عبدالبرّ: «مشهورة بكنيتها، ولدت بأرض الحبشة مع أخيها سعيد بن خالد بن سعيد بن العاص أمّها أميمة ويقال: همينة بنت خلف. . .» تزوج أمة بنت خالد الزبير بن العوام وولدت له عمرو بن الزبير وخالد بن الزبير وبخالد ابنها من الزبير كانت تكنى أم خالد، قال الحافظ ابن حجر: حديثها في صحيح البخاري في قول النبيّ ﷺ لما كساها الحلّة «سنة سنية» أي حسنة قال أبو عبدالله: «لم تَعِشْ امرأة ما عاشت هذه» انظر: الإصابة والاستيعاب بذيلها (٢٣٢/٤ و٢٣٥).

(٢) هو حواري رسول الله ﷺ وأحد المبشرين بالجنة رضي الله عنه.

١ ـ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح سوى أبي قرة وهو ثقة.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤١/٣) الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر عن مُعلّى عن وهيب وفي الدعوات (١٧٤/١١)، باب التعوذ من عذاب القبر عن الحميدي عن ابن عيينة كلاهما عن موسى بن عقبة به.

والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٦٩/١١) عن علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٤/٦) عن أبي قرة موسى بن طارق الزبيدي =

٢ ــ ٢٢١٦ أخبرنا المخزومي ـ واسمه المغيرة بن سلمة ـ أبو هشام، نا وُهيب، نا موسى بن عقبة حدثّتني أم خالد بنت سعيد بن العاص قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتعوذ من عذاب القبر.

* * *

= قال: ثنا موسى بن عقبة فذكره به مثله وكذا عنده (٣٦٥/٦) عن ابن عيينة به.
وكذا الحميدي في مسنده (١٦١/١) عنه به، وعبدالرزاق في مصنفه (٥٨٤/٣) الجنائز فتنة القبر عن ابن عيينة ومن طريقه الطبراني في الكبير (٩٤/٢٥) به مثله غير أنّه زيد في المصنف عن أمّها وهماً والصواب بدونه كما جاء في طريق الطبراني وغيره وطريق الطبراني عن عبدالرزاق نفسه كما تقدم.
٢ ــ رجاله ثقات تقدّم تخريجه من هذه الطريق وهي عند البخاري.

ما يُروَى عن أم كلثوم[1] بنت أبي بكر عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٢١٧ أخبرنا جرير[2]، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حميد بن نافع أنّ أم كلثوم بنت أبي بكرة قالت: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ضرب النساء فشكين، فأذن في ضربهن لهم،

---

(١) هي أمّ كلثوم بنت أبي بكر الصديق التيمية تابعية مات أبوها وهي حمل فوضعت بعد وفاة أبيها وقصتها بذلك صحيحة في الموطأ وغيره وأرسلت حديثها وأشار إلى حديثها المذكور. انظر: الإصابة للحافظ ابن حجر (٤٦٩/٤) ذكرها في القسم الثاني.

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

١ ــ رجاله ثقات غير أنه مرسل.

تخـريجـه:

عزاه الحافظ ابن حجر إلى ابن السكن وابن منده من طريق إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن سعيد به مثله وكذا عزاه للحسن بن سفيان من طريق الليث عنه به.

ومن طريق الليث أخرجه الحاكم في المستدرك (١٩١/٢) وصححه ووافقه الذهبي ومن طريق الحاكم وغيره أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣٠٤/٧) به.

قوله ثائراً غضبه فريصاً رقبته: قال أبو عبيد: «كأنه أراد عصب الرقبة وعروقها لأنّها هي الّتي تثور في الغضب، انظر: مختار الصحاح للرازي (٤٩٨) مادة فرص. ساق الحاكم في المستدرك (١٩١/٢) وكذا ابن ماجه في سننه (٦٣٩/١)، باب ضرب النساء من حديث إياس بن عبدالله بن أبي ذباب بنحوه وصححه ثم ذكر حديثنا المذكور فقال وله شاهد بإسناد صحيح =

فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لقد طافَ بآل محمَّد الليلة سبعون امرأة كلها قد ضربت»، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما أحب أن أرى الرّجل ثائراً غضبه فريصاً رقبُته على مُرَيِّته يَقْتلها».

٢ ـ ٢٢١٨ /أخبرنا روح بن عبادة، نا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عمرو(١) بن معاذ الأشهلي، عن جدته(٢) قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا نساء المؤمنات لا يحقّرن إحداكن لجارتها ولو قرني شاة».

* * *

= عن أم كلثوم بنت أبي بكر ثم ساقه بإسناده ووافقه الذهبي على تصحيحه كما تقدم.

(١) هو عمرو بن مُعاذ بن سعد الأشهلي المدني أبو محمد وقد ينسب إلى جده وقلبه بعضهم فقال: مُعاذ بن عمرو، مقبول، انظر: التقريب (٤٢٧) والتهذيب (٨/١٠٥ ـ ١٠٦).

(٢) هي حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن أخت أسماء صحابية لها حديث عند بخ، انظر: المصدر السابق (٧٤٦).

٢ ـ في إسناده مقبول حيث يتابع ولكن الحديث صحيح بشواهده.

تخـريجـه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٣١) صفة النبيِّ ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٤٣٤).

والطبراني في الكبير (٢٤/٢٢٠) أحمد عن روح والطبراني فمن طريق عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك به.

وله شاهد من حديث أبي ذر بمعناه عند ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١/٣٦٦ و٣٧٠). وانظر: مسند أحمد (٤/٦٦) و(٢/٢٦٤ و٣٠٧).

ما يُروَى عن أسماء[1] بنت أبي بكر الصديق عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٢١٩ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنْ امرأة قالت يا رسول الله: المرأة يُصيب ثوبها من دم حَيضتها، فقال: «حُتّيه، ثم اقرصيه ثم رشّيه بالماء ثم صلي فيه»، قال: وقال سفيان مرة سألته ولم يذكر النبيّ - صلى الله عليه وسلم -.

---

(١) هي أسماء بنت أبي بكر الصّديق التيمية القرشية أمّها قتلة أو قتيلة، وكانت أسماء أسلمت قديماً بمكة وكانت تحت الزبير بن العوام وهاجرت إلى المدينة وهي حاملة بعبدالله بن الزبير فوضعته بقباء وكانت تُسمّى ذات النطاقين لأنّها صنعت للنبيّ ﷺ سفرة حين أراد الهجرة إلى المدينة، وتوفيت أسماء رضي الله عنها بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبدالله بن الزبير بيسير لم تلبث بعد إنزاله من الخشبة ودفنه إلاّ ليالي وكانت قد ذهب بصرها، انظر: الاستيعاب بذيل الإصابة (٤/٢٢٨) والإصابة (٤/٢٢٤).

١ ـ إسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٤١٠) الطهارة، باب غسل دم الحيض عن عبدالله بن يوسف عن مالك وفي (١/٣٣٠)، باب غسل الدم، عن أبي موسى عن يحيى، ومسلم في صحيحه (١/٢٤٠) الطهارة، باب نجاسة الدّم وكيفية غسله عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وعن محمد بن حاتم عن يحيى وعن أبي كريب عن عبدالله بن نمير وعن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وعمرو بن الحارث وأبو داود في =

٢ ـ ٢٢٢٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنّ امرأة سألت النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن المرأة يُصيب ثوبها من دم حيضها، فقال: «لتحتيه ثم تقرِّصيه بالماء ثم تنضحيه وتصلّي فيه».

٣ ـ ٢٢٢١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنّها كانت تأمر بالموعوكة فتجاء بها

= سننه (١/٢٥٥)، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها عن القعنبي عن مالك وعن مسدد عن حماد بن زيد وعيسى بن يونس وعن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة والترمذي في سننه (١/٢٥٤)، باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة جميعهم عن هشام به، والنسائي في سننه (١/١٥٥)، باب دم الحيض يُصيب الثوب عن يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد بن زيد وابن ماجه في سننه (١/٢٠٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر وعبدالرزاق في المصنف (١/٣١٩) عن معمر وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٩٥) عن أبي خالد الأحمر والحميدي في مسنده (١/١٥٢) عن ابن عيينة والطيالسي في مسنده (٢٢٨) عن حماد بن سلمة وأحمد في مسنده (٦/٣٤٥) عن أبي معاوية وفي (٦/٣٤٦) عن يحيى بن سعيد جميعهم عن هشام به.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٣٩) وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٢/٣٣٧، ٣٣٨) والطبراني في الكبير (٢٤/١٠٨) والبغوي في شرح السنة (٢/٧٦) (برقم ٢٩٠) من طرق عن هشام بن عروة به.

وحتيه: أي حكّيه، وتقرصيه أي أدلكيه بالأصابع ثم رشي عليه الماء.

٢ ـ صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح.

تخــريجــه:

انظر: تخريج الحديث السابق.

٣ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/١٧٤) الطب، باب الحمّى من فيح =

فيَصُبُّ الماء في جيبها وتقول: قال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أبردوها بالماء فإنّها من فيح جهنّم».

٤ ـ ٢٢٢٢ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن جدتها أسماء قالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأكلنا من لحمه.

= جهنّم عن القعنبي عن مالك ومسلم في صحيحه (١٧٣٢/٤) السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان، وعن أبي كريب عن عبدالله بن نمير وأبي أسامة والترمذي في سننه (٤٠٤/٤) الطب، باب ما جاء في تبريد الحمّى بالماء عن هارون بن إسحاق عن عبدة والنسائي في الكبرى الطب (٦٩) عن قتيبة وعن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم كلاهما عن مالك وابن ماجه في سننه (١١٤٩/٢) الطب، باب الحمّى من فيح جهنم فأبردوها بالماء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٨٠/٨ ـ ٨١) وأحمد في مسنده (٣٤٦/٦) عن ابن نمير، والطبراني في الكبير (١٢٢/٢٤ ـ ١٢٣) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبدة جميعهم عن هشام بن عروة به.
والجيب: ما تنفتح من القميص في النحر.

٤ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٠/٩) الصيد والذبائح، باب النحر والذبح عن خلاد بن يحيى عن سفيان الثوري وعن إسحاق بن إبراهيم عن عبدة بن سليمان ـ وهو الإسناد الآتي عند المؤلف ـ وعن قتيبة عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة في النحر ـ وعن الحميدي عن ابن عيينة ومسلم في صحيحه (١٥٤١/٣) الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيلِ عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه وحفص بن غياث ووكيع ويحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن أبي كريب عن أبي أسامة، والنسائي في سننه (٢٢٧/٧) الضحايا باب الرخصة في نحر ما يذبح وذبح ما ينحر عن عيسى بن أحمد =

٥ ـ ٢٢٢٣ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن فاطمة[(١)]، عن أسماء[(٢)] قالت: ذبحنا فرساً على عهد رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأكلناه ونحن بالمدينة.

٦ ـ ٢٢٢٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنّ أم أسماء قدمت عليها وهي مشركة، وإنّها سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: أصلها وهي مشركة؟! فقال: «نعم».

= العسقلاني عن ابن وهب عن الثوري. وفي الكبرى كتاب الوليمة، (باب ٣٠ ح ٤) عن قتيبة عن سفيان، وابن ماجه في سننه (١٠٦٤/٢) الذبائح باب لحوم الخيل عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع والحميدي في مسنده (١٥٣/١) عن سفيان وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٢٦٤/٣) عن عبدالرزاق عن معمر والثوري وأحمد في مسنده (٣٤٥/٦) عن أبي معاوية والطبراني في الكبير (١١٢/٢٤) جميعهم عن هشام به.

ورواه الطبراني بطرق كثيرة عن هشام بمثله.

(١) هي بنت المنذر.

(٢) هي بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

٥ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه من هذه الطريق البخاري كما تقدم في الحديث السابق تخريجه والطبراني في الكبير (١١٢/٢٤) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير وعبدة بن سليمان عن هشام به مثله.

٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح وظاهر إسناد المؤلف الانقطاع ولكنّه جاء في صحيح مسلم وغيره عن أسماء أي عن أبيه عن أسماء قالت قدمت على أمّي الحديث.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٣/٥) الهبة، باب الهدية للمشركين عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة وفي (٢٨١/٦) الجزية، باب ١٨ عن قتيبة عن حاتم بن إسماعل وفي (٤١٣/١٠) الأدب، باب صلة الوالد المشرك عن =

٧ ـ ٢٢٢٥ أخبرنا سفيان[١]، عن الزّهري[٢] أو أخيه عبدالله[٣] بن مسلم قال: ـ وكان عِنْدَه ـ، قال: لا أدري من أيّهما سمعه، حدّث عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا معشر المؤمنات من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الإمام رأسه من ضيق الثياب».

= الحميدي عن سفيان وفي باب صلة المرأة أمّها ولها زوج (٤١٣/١٠) تعليقاً وقال الليث، ومسلم في صحيحه (٦٩٦/٢) الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين... عن أبي كريب عن أبي أسامة وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس.

وأبو داود في سننه (٣٠٧/٢) الزكاة، باب الصدقة على أهل الذمة عن أحمد بن أبي شعيب الحراني عن عيسى بن يونس والحميدي في مسنده (١٥٢/١) عن سفيان وأحمد في مسنده (٣٤٧/٦) عن عبدالله بن نمير وفي (٣٥٥/٦) عن عفان عن حماد بن سلمة وكذا عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن أبي عقيل ـ هو عبدالله بن عقيل الثقفي ـ جميعهم عن هشام بن عروة عن أبيه به.

وكذا الطبراني في الكبير (٧٨/٢٤ ـ ٧٩) عن محمد بن مُعاذ الحلبي عن القعنبي عن أبيه عن هشام به ومن طرق أخرى أيضاً عن هشام به.

(١) هو ابن عيينة.

(٢) (٣) كلاهما ثقتان فلا يؤثّر التردد من الرّاوي.

٧ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥٣١/١) الصلاة، باب رفع النساء إذا كنّ مع الرّجال رؤوسهن من السجدة عن محمد بن المتوكل العسقلاني عن عبدالرزاق عن معمر عن عبدالله بن مسلم أخي الزهري عن مولىً لأسماء عن أسماء بنت أبي بكر به.

قال المنذري: مولى أسماء مجهول، وتفرد بالحديث أبو داود.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٤٨/٣) الصلاة، باب شهود النساء =

٨ ـ ٢٢٢٦ ـ أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر أخبرني عبدالله بن مسلم أخو الزهري، عن مولاة[1] لأسماء بنت أبي بكر، عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى نرفع رؤوسنا» كراهية أن يرين عورات الرّجال لصغر أُزرهم، وكانوا يلبسون النمر[2].

= الجماعة عن معمر به وأحمد في مسنده (٣٤٨/٦) عن إبراهيم بن خالد عن روح وعن عبدالأعلى عن معمر به.

وعن عفان عن وُهيب عن النعمان بن راشد عن ابن أخي الزهري عن مولى لأسماء به.

وكذا عن عبدالرّزاق به، وفي (١٤٨/٦ ـ ١٤٩) عن سريج بن النعمان عن سفيان بن عيينة به كما هو عند المؤلف، وكذا الحميدي في مسنده (١٥٧/١) عن ابن عيينة عن أخي الزهري عمّن سمع أسماء به والطبراني في الكبير (٩٧/٢٤ ـ ٩٨) من طريق عبدالرزاق بمثل إسناده السابق ومن طرق أخرى عن الزهري وأخي الزهري به وقد عينّ الطبراني مولى أسماء أنّه عبدالله قال الحافظ: هو عبدالله بن كيسان كما في التقريب (٧٣٥).

(١) هكذا جاء عند المؤلف وجاء في أبي داود والطبراني عن مولى لأسماء ولعلّه هو الصواب لأنّه جاء تعيينه عند المؤلف وفي الطبراني أنّه عبدالله وسيأتي عند المؤلف في الحديث الآتي أيضاً ذكر مولاها هكذا «عن أبي عمر مولى أسماء» وهو عبدالله بن كيسان.

(٢) النمر ككتف مفرده نمرة: وهي بردة من صوف فيها خطوط بيض وسود.

٨ ـ في إسناده مبهم ولكنّه جاء تعيينه عند الطبراني كما تقدّم وثانياً لم يتفرد عن أسماء بل تابعه عليه عروة كما تقدم في إسناد المؤلف.

تخـريجـه:

وتقدم تخريجه من المُصَنِّفِ في الحديث السابق وهو فيه (١٤٨/٣).

٩ ـ ٢٢٢٧ أخبرنا وكيع، نا مغيرة[1] بن زياد الموصلي، عن أبي عمر[2] مولى أسماء قال: رأيت ابن عمر اشترى ثوباً فيه علم فدعا بجلمين[3]. فقصّه فدخلت على أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - فذكرت ذلك لها، فقالت: بؤساً له يا جارية: هاتي جبّة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والفرجين بالدّيباج.

---

(١) هو مغيرة بن زياد البَجلي أبو هشام أو هاشم الموصلي صدوق له أوهام. انظر: التقريب (٥٤٣).

(٢) في الأصل «أبي عمرو» وهو خطأ والصواب ما أثبته من مصادر ترجمته وهو أبو عمر التيمي عبدالله بن كيسان المدني مولى أسماء بنت أبي بكر ثقة من رجال الجماعة. انظر: المصدر نفسه (٣١٩).

(٣) الجلم: ما يَجزّ به وهما جلمان، جلم الشيء قطعه وحلقه، انظر: مختار الصحاح (١٠٨) والمعجم الوسيط (١٣٢/١).

٩ ـ إسناده صحيح لغيره لأنّ مغيرة تابعه عليه عبدُالملك بن أبي سليمان عند مسلم وغيره كما سيأتي في التخريج.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٤١/٣) اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرّجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرّجل...

عن يحيى بن يحيى عن خالد عن عبدالملك بن أبي سليمان وأبو داود في سننه (٣٢٨/٤) اللباس، باب الرخصة في العَلَم وخيط الحرير عن مسدد عن عيسى بن يونس عن المغيرة والنسائي في الكبرى (الزينة باب ٧٢: ١) عن قتيبة بن سعيد عن يحيى بن أبي زائدة عن عبدالملك - وليس فيه ذكر أبي عمر ولا ابن عمر - وابن ماجه في سننه (١١٨٨/٢) اللباس، باب الرخصة في العَلَم في الثوب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن مغيرة وفي (٩٤٢/٢) الجهاد، باب لبس الحرير والديباج في الحرب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالرّحيم بن سليمان عن حجاج وأحمد في مسنده (٣٤٧/٦) عن =

١٠ ــ ٢٢٢٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: أتي بعبدالله بن الزبير إلى رسول/ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكان أوّل مولود ولد في الإسلام[1]، فسمّاه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عبدالله وحنّكه بتمرة مضغها فأدخلها في فيه.

١١ ــ ٢٢٢٩ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان عبدُالله بن الزّبير أوّلَ مولود ولد في الإسلام ولدته أسماء فجاءت به إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسمّاه عبدالله وحنّكه بتمرة مضغها فأدخلها في فيه.

= يحيى بن سعيد عن عبدالملك عن عطاء وفي (٦/٣٤٨) عن يزيد بن هارون عن حجاج وأيضاً عن هُشَيْمٍ عن عبدالملك وفي (٦/٣٥٤) عن عبدالرّحمن عن حماد بن سلمة وفي (٦/٣٥٥) عن نصر بن باب كلاهما عن حجاج وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٣/٢٦٥) عن ابن أبي شيبة عن عبدالرّحيم بن سليمان جميعهم عن أبي عمر مولى أسماء به وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٩٨ ـ ٩٩) من طرق عن مولى أسماء به.

(١) أي للمهاجرين بالمدينة.

١٠ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٢٤٨) المناقب، باب هجرة النبيّ ﷺ عن زكريا بن يحيى عن أبي أسامة، وعن قتيبة عن أبي أسامة وفي (٩/٥٨٧) العقيقة: تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه، عن إسحاق بن نصر عن أبي أسامة ومسلم في صحيحه (٣/١٦٩١) الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند الولادة أيضاً من طريق أبي أسامة وغيره عن هشام به نحوه.

وأحمد في مسنده (٦/٣٤٧) عن أبي أسامة عن هشام به.

وانظر: المستدرك للحاكم (٣/٥٤٨) والمعجم الكبير للطبراني (٢٤/٨٠).

١١ ــ قلت صحيح مخرج في الصحيح دون قوله: كان عبدالله بن الزبير أوّل مولود ولد في الإسلام. =

قال إسحاق:

وزاد عن أبي معاوية فيه قال عن أبيه، عن أسماء أنّها هاجرت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي حبلى بعبدالله بن الزبير فوضعته فجاءت به إلى النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

١٢ ـ ٢٢٣٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج أخبرني عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر أنّها قالت أي بني هل غاب القمر ليلة[١] جمع وهو يصلّي فقلت: لا، فلبثت ساعة ثم قالت: أي بني هل غاب القمر ـ وقد غاب ـ فقلت: نعم، فقالت: ارتحلوا، فارتحلنا فمضينا بها حتى رمت الجمرة ثم رجعنا بها حتى صلّت الصبح في منزلها، فقلت لها: أي هنتاه[٢] لقد غلسنا، فقالت أي بني: إنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أذن للظّعن[٣].

= والبقية جاءت كذلك في طريق شعيب بن إسحاق وعلي بن مهر كلاهما عن هشام به. انظر: صحيح مسلم (٣/١٦٩٠، ١٦٩١) الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند الولادة.

(١) أي ليلة المبيت بمزدلفة.

(٢) يا هنتاه أي يا هذه. انظر: النهاية لابن الأثير (٥/٢٧٩).

(٣) الظُّعْن: النساء واحدتها ظعينة وأصل الظعينة الرّاحلة يرحل ويظعن عليها. المصدر نفسه (٣/١٥٧).

١٢ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٥٢٦) الحج، باب من قدّم ضعفة أهله بليل... عن مسدد عن يحيى ومسلم في صحيحه (٢/٩٤٠) الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة... عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى القطّان وعن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس وأحمد في مسنده (٦/٣٤٧ و ٣٥١) عن يحيى بن سعيد وعن محمد بن بكر وروح جميعهم عن ابن جريج به. =

١٣ ـ ٢٢٣١ أخبرنا الثقفي[1]، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني عطاء أنّ مولى[2] لأسماء أخبره قال: جئنا مِنى مع أسماء بغلس، فقلت لها: جئنا بغلس، فقالت: قد كنا نصنعه مع من هو خير منك.

١٤ ـ ٢٢٣٢ أخبرنا جرير، عن يحيى بن سعيد، عن مولى لأسماء بنت أبي بكر، عن أسماء مثل ذلك.

١٥ ـ ٢٢٣٣ أخبرنا جرير، عن يزيد بن/ أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينهى عن المُثلة وسمعته يقول في ثقيف: «رجلان كذاب ومبير»، فقالت للحجاج:

أمّا الكذاب فقد رأيناه، وأمّا المبير فأنت هو يا حجّاج.

= والطيالسي في مسنده (٢٢٨) (حديث ١٦٤٢) عن طلحة عن عبدالله مولى أسماء به.

(١) هو عبدالوهّاب بن عبدالمجيد. (٢) هو عبدالله بن كيسان وقد تقدم.

١٣ ـ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٥/٢٦٦ ـ ٢٦٧) الحج، باب الرخصة للضعفة أن يُصلّوا يوم النحر الصبح بمنى عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك وأبو داود في سننه (٢/٤٨٢) المناسك، باب التعجيل من جمع عن محمد بن خلاد الباهلي والطبراني في الكبير (٢٤/٩٩) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به.

انظر: الحديث السابق.

١٤ ـ رجاله ثقات. انظر: تخريج الحديث السابق.

١٥ ـ رجاله ثقات سوى يزيد بن أبي زياد ضعف ولكنه توبع فيه والحديث في صحيح مسلم من غير طريقه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٧١) فضائل الصحابة، باب ذكر كذاب =

١٦ ـ ٢٢٣٤ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان قال: كان أهل الشام يُعَيّرون ابن الزبير يقولون له يا ابن ذات النطاقين، فقالت له أسماء: هل تدري ما كان النطاقان؟!.

إنّما كانت نطاقي شققته بنصفين، فأوكيت قربة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بواحدة وجعلت في سفرة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ واحداً، فكان أهل الشام إذا عابوا ابن الزبير، يقولون: يا ابن ذات النطاقين، والإلهِ أي بني تلك شكاة ظاهر عنك عارها.

= ثقيف ومبيرها عن عقبة بن مكرمة العمّي عن يعقوب ـ هو ابن إسحاق الحضرمي ـ عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل عن أسماء به مطولاً.
ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١٥٨/٧) و(٤١٦/٨) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٠٠ ـ ١٠٣) كلاهما من طريق يزيد بن أبي زياد به.
وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٦/٧): وفيه يزيد بن أبي زياد والأكثر على ضعفه وبقية رجاله ثقات.
وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠٦/٢٤) عن عبدان بن محمد المروزي عن المؤلف إسحاق به مثله دون قوله: فقالت للحجاج إلى آخره.
وأخرجه الحميدي (١٥٧/١) من طريق سفيان عن أبي المحياة عن أمّه والطيالسي في مسنده (٢٢٨) (برقم ١٦٤٢) عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أسماء به.
المثلة: قطع أعضاء الإنسان، والمبير، المُهلِك الجائر.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣٠/٩) الأطعمة، باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة عن محمد عن أبي معاوية به.
وأحمد في مسنده (٣٤٦/٦) والطبراني في الكبير (٧٩/٢٤) كلاهما من طريق أبي أسامة به.

١٧ ـ ٢٢٣٥ أخبرنا الثقفي[١]، نا أيوب[٢]، عن ابن أبي[٣] مليكة قال: حدثتني أسماء قالت: قلت يا رسول الله: ليس لي مال إلا ما يُدْخِلُ عَلَيَّ الزبير بيتنا، فأعطي منه قال: «أعطي ولا توكي فيوكي الله عليك».

١٨ ـ ٢٢٣٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن فاطمة

---

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.
(٢) هو السختياني.
(٣) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.

١٧ ـ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٣٢٤) الزكاة، باب في الشحّ عن مسدد عن إسماعيل بن علية والترمذي في سننه (٤/٣٤٢) البر والصلة، باب ما جاء في السخاء عن أبي الخطاب زياد بن يحيى الحسّاني عن حاتم بن وردان كلاهما عن أيوب به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أسماء، ورواه غير واحد عن أيّوب ولم يذكروا فيه عباداً».

وأخرجه النسائي في عشرة النساء من الكبرى (٧٣: ١) عن عبدالرّحمٰن بن محمد عن محمد بن سلام عن عفان بن مسلم عن وُهيب بن خالد، وعبدالرزاق في مصنفه (١١/١٠٨)، باب إحصاء الصدقة عن معمر والحميدي في مسنده (١/١٥٦) عن سفيان وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٤٤) عن سفيان وفي (٦/٣٥٤) عن إسماعيل أربعتهم عن أيوب السختياني به وكذا عنده في (٦/٣٥٣) عن وكيع عن محمد بن سليمان وعبدالجبار بن ورد ـ رجلان من أهل مكة ـ كلاهما عن ابن أبي مليكة به.

١٨ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٩٩) الزكاة، باب التحريض على =

ابنة المنذر، عن أسماء أنّ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال[1] لها: «لا تُحْصي فيُحْصي الله عليكِ».

١٩ ـ ٢٢٣٧ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر وعباد بن حمزة، عن أسماء بنت أبي بكر ـ رضي الله عنها ـ أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها: «أنفقي أو انضحي ولا تحصي فيحصي الله عليك».

= الصدقة والشفاعة فيها، عن صدقة بن فضل وعثمان بن أبي شيبة ـ فرقهما ـ كلاهما عن عبدة بن سليمان به.

وفي (٢١٧/٥) الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج عن عبيدالله بن سعيد عن عبدالله بن نمير، ومسلم في صحيحه (٧١٣/٢ - ٧١٤) الزكاة، باب الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث، وعن عمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ جميعهم عن أبي معاوية قال زهير: حدثنا محمد بن خازم ـ يعني سمّى أبا معاوية ـ وهو الإسناد الآتي عند المؤلف.

والنسائي في سننه (٧٣/٥ ـ ٧٤) الزكاة، باب الإحصاء في الصدقة عن محمد بن آدم وفي عشرة النساء (من الكبرى ٧٣: ٣) عن هناد كلاهما عن عبدة بن سليمان.

وأحمد في مسنده (٣٤٥/٦ و٣٤٦ و٣٥٤) عن أبي معاوية وعن ابن نمير ومحمد بن بشر جميعهم عن هشام بن عروة به.

والطبراني في المعجم الكبير (١٢٤/٢٤ ـ ١٢٥) من طرق عن هشام به.

(١) توجد في الأصل قبل «لها» كلمة «لا» مضروب عليها.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٩ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه من هذه الطريق مسلم وغيره. انظر: تخريج الحديث السابق.

٢٠ ــ ٢٢٣٨ أخبرنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن فاطمة/ بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت:

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وجاءته امرأة تسايله قالت: زوجّت ابنتي وأصابتها هذه القُرْحة الحصبة أو الجدري فسقط شعرها وقد صحت واستحثّنا زوجُها وليس على رأسها شعر أفنجعل على رأسها شيئاً نُجَمِّلها به، فقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة».

---

٢٠ ـ الحديث حسن بهذا الإسناد لعنعنة محمد بن إسحاق وقد تابعه هشام والحديث صحيح من طريقه بل متفق عليه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/٣٧٤) اللباس، باب وصل الشعر عن آدم عن شعبة وفي (١٠/٣٧٨)، باب الموصولة عن الحميدي عن سفيان. ومسلم في صحيحه (٣/١٦٧٦) اللباس، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن شيبة عن عبدة، وعن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه وعن أبي كريب عن وكيع، وعن عمرو الناقد عن الأسود بن عامر عن شعبة ستتهم عن هشام به.

والنسائي في سننه (٨/١٤٥) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن أبي النضر عن شعبة وفي (٨/١٨٧ ـ ١٨٨) عن محمد بن المثنى عن يحيى، وابن ماجه في سننه (١/٦٤٠) النكاح، باب الواصلة والواشمة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٨/٤٨٨) عن عبدة، والحميدي في مسنده (١/١٥٣) عن سفيان، وأحمد في مسنده (٦/٣٤٥) عن أبي معاوية وفي (٦/٣٤٦) عن يحيى بن سعيد ووكيع وفي (٦/٣٥٣) أيضاً عن يحيى بن سعيد جميعهم عن هشام بن عروة عن فاطمة به.

أخرجه الطبراني في المعجم (٢٤/١٢٧ ـ ١٢٨) من طرق ومنها طريق جرير عن محمد بن إسحاق به وفي (٢٤/١١٣) من طرق أخرى عن هشام به.

٢١ ــ ٢٢٣٩ أخبرنا عبدة بن سليمان ويعلى بن عبيد قالا: نا محمد بن إسحاق بهذا الإسناد مثله.

٢٢ ــ ٢٢٤٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن فاطمة، عن أسماء ابنة أبي بكر ـ رضي الله عنها ـ أنّ امرأة قالت يا رسول الله: إنّ ابنتي عريس وقد أصابتها حصبة فتمزق شعرها أفأصله، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة».

٢٣ ــ ٢٢٤١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء أنّ امرأة قالت يا رسول الله: إنّي أنكحت جويرية لي وقد مرضت فتمزق شعرها، أفنصلها، فقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة».

٢٤ ــ ٢٢٤٢ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني منصور بن

---

٢١ ــ حسن به والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٨/٢٤) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد به وكذا طريق عبدة تقدم تخريجه من عند مسلم.

٢٢ ــ كسابقه وهو أخرجه أحمد وغيره من هذه الطريق انظر حديث ٢٠ وتخريجه.

وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٤٢٦/٢) حيث أخرجه من طرق عن هشام به.

٢٣ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (١١٣/٢٤) عن إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق به مثله سوى تفاوت يسير في اللفظ.

ولم أقف في مصنف عبدالرزاق فيما بحثت. وانظر: تخريج حديث ٢٠ وبعده.

٢٤ ــ صحيح على شرط مسلم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٩٠٧/٢) الحج، باب ما يلزم من طاف بالبيت =

عبدالرحمن الحجبي[1]، عن أمه صفية[2] بنت شيبة، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ محرمين فلمّا قدمنا مكة، قال: «من كان معه هدي فليمكث على إحرامه، ومن لم يكن معه هدي فليحل»، قالت:

فلم يكن معي هدي، فحللت، وكان مع زوجها الزبير هدي فلم يحلّ، قالت: فلبست ثيابي وحللت، فجئت/ الزبير، فقال: إليكِ عني فقلت: أتراني أثب عليك!.

= وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل، عن المؤلف به مثله وكذا عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة عن ابن جريج به.
وعن عباس بن عبدالعظيم العنبري عن أبي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي عن وهيب بن خالد عن منصور به.
والنسائي في سننه (٥/٢٤٦) الحج، باب ما يفعل من أهلّ بعمرة وأهدى عن محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي عن أبي هشام المخزومي عن وُهيب
وابن ماجه في سننه (٢/٩٩٣) المناسك، باب فسخ الحج عن أبي بكر بن خلف عن أبي عاصم عن ابن جريج كلاهما عن منصور بن عبدالرحمن به.
وأحمد في مسنده (٦/٣٥١) عن محمد بن بكر البُرساني وعن روح كلاهما عن ابن جريج به.
والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٣٠) عن إبراهيم بن صالح الشيرازي عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج به.

(١) في الأصل الحَجَمي والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج.

(٢) صفية بنت شيبة العبدرية لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبيّ ﷺ من رواة الجماعة. انظر: التقريب (٧٤٩).

٢٥ ــ ٢٢٤٣ أخبرنا جرير[(١)]، عن يزيد بن[(٢)] أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه حجّاجاً مكة، فقال: «من لم يكن معه هدي فليُحِلَّ، فلو استقبلتُ من أمري ما استدبرت ما صنعت هذا، أدخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»، قال مجاهد:

وقال ابن الزبير: أفردوا الحج ولا تَتَّبِعوا قول أعماكم[(٣)]، فقال ابن عباس: إنّ الّذي أعمى الله قلبه لأنت، أرسل إلى أمّك فسلها فأرسلوا إلى أسماء فسألوها، فقالت: صدق ابن عباس، قدمنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حجاجاً فأمرنا أن نُحِلّ، فأحللنا الحل كلّه حتى سقطت المجامر بين الرّجال والنساء.

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٢) هو يزيد بن أبي زياد أبو عبدالله الكوفي ضعّف.

(٣) يعني ابن عباس رضي الله عنهما حيث عمي في آخر عمره.

٢٥ ــ في إسناده يزيد بن أبي زياد ضعفٌ كما تقدم وحسّن الترمذي الحديث. ولكنه توبع في أصل الحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه الترمذي في سننه (٣/٢٦٢) الحج، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا؟. عن أحمد بن عبدة الضبّي عن زياد بن عبدالله عن يزيد بن أبي زياد به مختصراً وقال: حديث حسن.

وأحمد في مسنده (١/٢٥٢، ٢٥٩) من طريق يزيد بن أبي زياد به دون قول ابن الزبير أفردوا بالحج إلى آخره وكذا رواه أبو داود في (٢/٣٨٩) من طريق يزيد بن أبي زياد به دون قول ابن الزبير وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩١١) من طريق الحكم عن مجاهد عن ابن عباس به مختصراً.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٤٤) في مسند أسماء عن محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد به بتمامه نحوه. وجاء عنده ألا تسأل أمّك عن هذا فأرسل إليها الحديث.

٢٦ ــ ٢٢٤٤ أخبرنا محمد بن سلمة الحَرّاني[١]، عن محمد بن إسحاق، عن فاطمة بنت المنذر، عن جدتها أسماء بنت أبي بكر أنّ امرأة قالت يا رسول الله:

كيف تصنع إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر؟ فقال: «إن رأت دماً فلتقرصه بالماء وتنضح ما لم ير ثم تصلّي».

٢٧ ــ ٢٢٤٥ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي قال: سمعت

---

(١) جاء في الأصل كالآتي (الجردي) وأثبت ما استصوبته من مصادر الترجمة وهو ثقة.

٢٦ ــ في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلّس ولم أقف على تصريحه غير أنه توبع فيه.

تخـــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٥٥) الطهارة، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها عن عبدالله بن محمد النفيلي حدثنا محمد بن سلمة به مثله والطبراني في الكبير (٢٤/١٢٨) عن عبدالله بن أحمد عن أبيه عن يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق به.

٢٧ ــ إسناده حسن وقد صرّح محمد بن إسحاق بالتحديث.

تخــريجــه:

أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٤/٢٤ - ٢٥) به وأحمد في مسنده (٦/٣٤٩) عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق به وكذا في (٦/٣٥٠) من الطريق نفسها.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٧٤) رواه أحمد والطبراني - وزاد فوالله إنّ الأمانة اليوم في الناس لقليلة - ورجالها ثقات، ورواه من طريق آخر عن أسماء عن النبيّ ﷺ قال: مثله، ورجاله ثقات، وهو عند الطبراني في الكبير (٢٤/٨٨ - ٩٨) عن علي بن عبدالعزيز عن أحمد بن محمد بن أيّوب عن إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق به وكذا عن محمد بن علي بن الأحمر الناقد عن محمد بن يحيى القطعي عن وهب بن جرير بن حازم به مثله.

محمد بن إسحاق يُحدِّث عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: لما وقف رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بذي طوى قال أبو[1] قحافة لأصغربناته: أظهريني على الجبل ـ وكان يومئذ أعمى ـ، قالت: فأشرفت به عَليه فقال: ما ترين، فقالت سواداً مجتمعاً فقال: تلك/ والله الخيل قلت: وأرى بين يَدَي ذلك السواد رجلاً يَسْعى مقبلاً ومدبراً، فقال:

ذاك الوازع، وكان الوازع يومئذ أبو بكر بن أبي قحافة، فقلت وأرى أن ذلك السواد قد انتشر، فقال: قد والله دفعت الخيل فأسرعي فانحدرتُ به من الجبل وتلقته الخيل قبل أن يصل إلىٰ بيته، وكان في عنق الجارية طوقاً لها من ورق فمرّ عليها رجل فاقتطعه منها فلمّا دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المسجد واطمأن، جاء أبو بكر بأبيه يقوده فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «هلا تركت الشيخ في بيته حتى كنت آتيه في بيته»، فقال: بل هو أحق أن يمشي إليك من أن تمشي إليه فأجلسه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بين يديه وقال له: «أسلم تسلم» فأسلم ثم قام أبو بكر فأخذ بيد أخته الّتي كانت صعدت بأبي قحافة الجبل، فقال: أنشدكِ الله والإسلام طوق أختي ثلاث مرات فلم يجبه أحد، فقال: يا أخية[2] احتسبه فوالله إنّ الأمانة في الناس لقليلة.

٢٨ ـ ٢٢٤٦ أخبرنا أبو معاوية[3]، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أن امرأة جاءت إلى رسول الله ـ

---

(١) في الأصل «أبي» والتصويب من مقتضى القواعد ومن مصادر التخريج.

(٢) في المعجم وغيره «احتسبي طوقك» والذي في الأصل «اجلسيه» فغير واضح معناه.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

٢٨ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣١٧/٩) النكاح، باب المتشبع بما لم ينل وما =

صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إنّ لي ضرة فهل عليّ من جناح أن أتشبع من زوجي ما لم يعطني، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «المتشبع بما لم يعطه كلابس ثوبي زور».

٢٩ ـ ٢٢٤٧ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان بن عيينة/، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: أتت أمّي في عهد قريش ـ وهي مشركة ـ، فسألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أأصلها؟ فقال: «نعم».

٣٠ ـ ٢٢٤٨ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء[1] في العَلَم في الثوب قال: أراد أن يفتتح حديثاً ثم قال: هذا

= يمنع من افتخار الضرة عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، وعن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد، ومسلم في صحيحه (١٦٨١/٣) اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط عن محمد بن عبدالله بن نمير عن عبدة، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وعن إسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ عن أبي معاوية.

وأبو داود في سننه (٢٦٩/٥) الأدب، باب في المتشبع بما لم يعط عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٢/٧) عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد وعن محمد بن آدم عن عبدة بن سليمان، وأحمد في مسنده (٣٤٥/٦) عن أبي معاوية وفي (٣٤٦/٦) عن يحيى بن سعيد وفي (٣٥٣/٦) عنه أيضاً جميعهم عن هشام به.

٢٩ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في حديث رقم ٦ من مسندها.

(١) هو عطاء بن أبي رباح.

٣٠ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٤١/٣) اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء عن يحيى بن يحيى عن خالد بن =

أخبرني رجل من القوم واسمه عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر قال له عطاء حدث فحدّث بين يدي عطاء قال أرسلتني أسماء بنت أبي بكر إلى عبدالله بن عمر أنّه بلغني أنك تحرّم أشياء ثلاثة: صوم رجب كلّه، والعَلَم في الثوب، وميثرة[1] الأُرْجُوان قال: أمّا ما ذكرت من صوم رجب كله فكيف بِمن صام الأبد، وأمّا العَلَم في الثوب فإن عمر - رضي الله عنه - أخبرني أنّه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«من لبس الحرير في الدّنيا لم يلبسها في الآخرة»، فأخاف أن يكون العَلَم من لبس الحرير، وأمّا ميثرة الأُرْجُوان فهذه ميثرة عبدالله بن عمر أفأرجوان تراها قال رجعتُ إلى أسماء فأخبرتها بقول ابن عمر فأخرجت جبّة طيالسة[2] لها لبنة[3] من ديباج كسرواني[4] وفرجاها مكفوفان به فقالت: هذه جبة كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يلبسها، فلمّا قبض كانت عند عائشة، فلمّا قبضت عائشة قبضتها فنحن نغسلها للمريض منا إذا اشتكى ونستشفي بها.

= عبدالله عن عبدالملك به مثله سوى فرق يسير في بعض الألفاظ.
وانظر: حديث ٩ وتخريجه من مسند أسماء نفسها.

(١) الأُرجُوان: بضم الهمزة والجيم - صبغ أحمر شديدة الحمرة، - أي الميثرة المصبغة بها - وقيل: شجر له نور أحمر أحسن ما يكون، من تعليق فؤاد عبدالباقي المأخوذ من شرح النووي على صحيح (١٦٤١/٣).

(٢) بإضافة جبة إلى الطيالسة وهي جمع طيلسان بفتح اللام من تعليق محمد فؤاد على صحيح مسلم المأخوذ من صحيح مسلم.

(٣) لِبنَة - بكسر اللام وإسكان الباء -: وهي رقعة في جيب القميص المصدر السابق.

(٤) وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس المصدر السابق نفسه.

٣١ ـ ٢٢٤٩ أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قال: قال ابن الزبير أفردوا بالحج ولا تتبعوا قول أعماكم، قال ابن عباس:

فسل أمّكَ فأرسلوا إلى أسماء بنت أبي بكر فقالت حججنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأمر أن نحلّ فأحللنا الحلّ كلّه حتى سطعت[1] المجامر[2] بين النساء والرجال.

٣٢ ـ ٢٢٥٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن عبدالكريم الجزري، عن عكرمة أنّ أسماء بنت أبي بكر أتت أباها تشكو الزبير، فقال لها: ارجعي يا بُنَيَّة!! فإنّكِ إن صبرتِ وأحببتِ صُحبته، ثم مات فلم تنكحي بَعده دخلتها الجنة كنتِ زوجتُه فيها.

٣٣ ـ ٢٢٥١ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنّها قالت لنسائها يُصّدقنَ ولا ينتظرن الفضل فإنكنّ إن انتظرتن الفضل لم تجدنه، وإن تصدقن لم تجدن فقده.

٣٤ ـ ٢٢٥٢ أخبرنا أبو معاوية[3] بهذا الإسناد مثله سواء.

---

٣١ ـ في إسناده يزيد بن أبي زياد تكلّم فيه أكثر العلماء وقد تقدم.

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٤٤ و٣٤٩) عن محمد بن فضيل وعن عبدة بن حميد وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٩٢) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل، وأيضاً عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير جميعهم عن يزيد بن أبي زياد به.

(١) يقال سطع الغبار أو الرّائحة والصبغ أي ارتفع، مختار الصحاح (٢٩٨).

(٢) المجامر جمع المجمرة ـ بكسر الميم ـ وهي الّتي يجعل فيها الجمر، وبالضم ـ أي المُجمر ـ هو الذي هُيّيء له الجمر، المصدر السابق (١٠٩).

٣٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

(٣) هو محمد بن خازم الضرير.

٣٣ ـ ٣٤ ـ صحيحان رجال الإسنادين ثقات كلّهم.

٣٥ ـ ٢٢٥٣ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنّها كانت لا تزكي الحلي.

٣٦ ـ ٢٢٥٤ أخبرنا عبدة، نا هشام بن عروة، عن فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر أنّها كانت تلبس المعصفر وهي محرمة.

٣٧ ـ ٢٢٥٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن فاطمة قالت: كنّا مع أسماء نخمّر وجوهنا ونحن محرمات ونمتشط قبل الإحرام وندهن بالمكتومة.

٣٨ ـ ٢٢٥٦ أخبرنا وكيع[1]، نا هشام[2]، عن فاطمة[3]، عن

---

٣٥ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣/١٥٥) عن عبدة به مثله.

وكذا البيهقي في سننه (٤/١٣٨) عن أبي عبدالرّحمٰن أنبأنا علي بن عمر ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء ثنا وكيع عن هشام به نحوه وجاء عنده بزيادة «نحواً من خمسين ألفاً».

٣٦ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٨/٣٧٢) عن غندر عن هشام به مثله.

٣٧ ـ كسابقه.

تخريجه:

وله شاهد من قول القاسم في المصنف لابن أبي شيبة (٤/٩٢).

(١) هو ابن الجراح.

(٢) هو ابن عروة.

(٣) هي بنت المنذر.

٣٨ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم لم أقف عليه فيما بحثت.

أسماء[1] أنها كانت تعطي زكاة الفطر عن من يموت من أهلها: الصغير والكبير والشاهد والغائب.

٣٩ ـ ٢٢٥٧ أخبرنا أبو معاوية[2]، نا هشام، عن فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر أنها/ قالت إذا مت فاغسلوني وكفنوني وحنّطوني[3] وأجمروني[4] ولا تذروا على كفني حَنوطاً[3] ولا تتبعوني بمجمر[4].

٤٠ ـ ٢٢٥٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن فاطمة أنّها أوصت أن تجمر ثيابها على مستحب ولا تتبع بمجمر، قال هشام بن عروة: وأوصت أسماء بنت أبي بكر قالت: لا تجعلوا عليّ ـ يعني حَنوطاً ـ.

٤١ ـ ٢٢٥٩ أخبرنا ابن علية[5]، نا محمد بن إسحاق حدثتني فاطمة بنت المنذر قالت: كنا في حَجْر جدتنا أسماء بنات بنتها فكانت إحدانا تغتسل من الحيضة بعد الطهر ثم لعلّ ينتكسها بعد إلى الصفرة والكدرة فتأمرنا أن نعتزل الصلاة حتى لا نرى إلاّ البياض خالصاً.

---

(١) هي بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

(٣) الحَنوط: ـ بالفتح ـ ذريرة ويقال: حنط الميت تحنيطاً ـ أي وضع عليه الذريرة ـ، انظر: مختار الصحاح (١٥٩).

(٤) المجمر ـ بكسر الميم وضمها ـ فبالكسر ـ اسم الشيء الذي يجعل فيه الجمر وبالضم الّذي هيىء له الجمر والمراد ما يوضع على الجمر من الطيب، المصدر السابق (١٠٩) بتصرف.

٣٩ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

٤٠ ـ صحيح كسابقه.

(٥) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم بن علية.

٤١ إسناده حسن ومحمد بن إسحاق وإن كان مُدلّساً غير أنّه صرّح بالتحديث.

تخـريجـه:

أخرجه البيهقي في سننه (١/٣٣٦) عن أبي عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن =

٤٢ ـ ٢٢٦٠ أخبرنا الملائي[١]، نا زكريا[٢]، عن الشعبي[٣] قال أتت أسماء بنت عميس رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت يا رسول الله:

إنّ رجالاً يفخرون علينا ويقولون لستن من المهاجرات الأولين، فقال: «لكن هجرتين هجرة إلى أرض الحبشة ونحن مدهنون صلة، وهجرة بعد». قال عامر[٤]: الهجرة من أرض الحبشة إلى خَيْبر.

= إسحاق الفقيه ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير وعن إبراهيم عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق به.
وكذا من طريق يعلى بن عبيد عن ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن صاحبته فاطمة بنت محمد وكانت في حجرة عمرة قالت: أرسلت امرأة من قريش إلى عمرة كرسفة قطن فذكر نحوه.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.
(٢) هو زكريا بن أبي زائدة.
(٣) هو عامر بن شراحيل.
(٤) هو الشعبي.

٤٢ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:
أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٣/٢٤) عن معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن الأجلح عن الشعبي به نحوه.

ما يُروَى عن الربيع[1] بنت معوذ بن عفراء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٢٦١ أخبرنا بشر بن المفضل بن لاحق، نا خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معاذ[2] بن عفراء قالت: كنّا نغزوا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنسقيهم الماء ونخدمهم ونرد القتلى/ والجرحى إلى المدينة.

---

(١) هي الرُّبيِّعِ الأنصارية لها صحبة ورواية، روى عنها أهل المدينة وكانت رُبما غزت مع رسول الله ﷺ، وذكرها زهير في المبايعات تحت الشجرة، ولها قدر عظيم. وانظر لبعض أخبارها: الاستيعاب (٣٠١/٤ - ٣٠٢) بهامش الإصابة والإصابة (٢٩٣/٤ - ٢٩٤).

(٢) هكذا جاء في الإسناد وفي عنوان الترجمة معوذ فلعلّه يقال هذا وذاك.

١ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨٠/٦) الجهاد، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، وباب ردّ النساء الجرحى والقتلى عن علي بن عبدالله وعن مسدد، وفي الطب (١٢٦/١٠)، باب هل يداوي الرّجل المرأة والمرأة الرجل عن قتيبة.

والنسائي (في الكبرى السير ١٨٧ : ٢) عن عمرو بن علي، وأحمد في مسنده (٣٥٨/٦ - ٣٥٩) والطبراني في الكبير (٢٧٦/٢٤) عن معاذ بن المثنى عن مسدد خمستهم عن بشر بن المفضل به.

وكذا الطبراني عن محمد بن الفضل السقطي ثنا سعيد بن سليمان عن عبدالصمد بن سليمان الأزرق عن خالد بن ذكوان به.

٢ ــ ٢٢٦٢ أخبرنا بشر بن المفضل، نا خالد بن ذكوان، عن الرُّبَيِّع بنت معاذ[1] بن عفراء قالت:

أرسل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غداة عاشوراء إلىٰ قُرى الأنصار فقال: «من كان منكم أصبح صائماً فليتم صومه، ومن كان منكم أصبح مفطراً فليَصُمْ ما بقي من يومِهِ».

٣ ــ ٢٢٦٣ أخبرنا وكيع، نا سفيان[2]، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء قالت: أتانا رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فوضعت له الميضاة فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه مرتين.

---

(١) هكذا في الأصل وجاء في عنوان التّرجمة الرُّبيع بنت معوذ فلعلّه يقال معوذ ومُعاذ.

٢ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٠٠) الصوم، باب صوم الصبيان عن مسدد، ومسلم في صحيحه (٢/٧٩٨) الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه عن أبي بكر بن نافع العبدي كلاهما عن بشر بن المفضل به.

وكذا (٢/٧٩٩) عن يحيى بن يحيى عن أبي معشر العطار ـ وهو يوسف بن يزيد البراء ـ عن خالد بن ذكوان به.

وأحمد في مسنده (٦/٣٥٩) عن عفان عن عبدالواحد بن زياد وفي (٦/٣٥٥ ـ ٣٦٠) عن علي بن عاصم والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٥) من طريق بشر بن المفضل ثلاثتهم عن خالد بن ذكوان به.

(٢) هو الثوري.

٣ ــ إسناده حسن.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/١٥٠) الطهارة وسننها، باب ما جاء في مسح الرأس عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وأحمد في مسنده (٦/٣٥٩)، =

٤ ـ ٢٢٦٤ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال: دخلت على الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء فقالت: من أنت؟.

فقلت أنا عبدالله بن محمد بن عقيل قالت: فمن أمّك؟ فقلت: ريطة بنت علي أو فلانة بنت علي، فقالت: مرحباً بك يا ابن أخي!، فقلت جئتك أسألك عن وضوء رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: نعم كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصلنا ويزورنا فتوضأ في هذا الإناء أو في مثل هذا الإناء وهو نحو من مد قالت: فغسل يديه ثم تمضمض واستنثر وغسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح برأسه مرتين ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما ثم غسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ثم قالت: إنّما ابن عباس دخل عليّ فسألني عن هذا الحديث فأخبرته، فقال يأبى النّاس إلاّ الغسل ونجد في كتاب الله المسح يعني على القدمين.

= وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٩، ١٦، ٢٠، ٢١) والطبراني في الكبير (٢٤/٢٦٩) عن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة جميعهم عن وكيع به.

وكذا من طريقه البيهقي في سننه (١/٦٤) به ومختصراً عند بعضهم.

وهو عند الطبراني من طرق عن عبدالله بن محمد بن عقيل به.

٤ ـ إسناده حسن كسابقه.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١/٣٨) ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٦٦) عن إسحاق الدبري عنه به مثله.

٥ ـ ٢٢٦٥ أخبرنا وهب بن جرير حدثني أبي قال سمعت/ محمد بن إسحاق يقول حدثني أبو عبيدة[١] بن محمد بن عمار بن ياسر قال: حدثتني الرّبيع بنت[٢] معوذ بن عفراء قالت:

دخلت أنا ونسوة من الأنصار على أسماء[٣] بنت مخربة أمّ أبي جهل وكان ابنها عبدالله[٤] بن أبي ربيعة يبعث إليها العطر من اليمن فيبيعه إلى الأعطية قالت: فاشتريت منها فوزن لي وجعلته في قواريري كما وزن لصاحبي فقالت لي: اكتب لي عليك حقي فقلت لها اكتب على الرّبَيّع بنت معوذ بن عفراء فقالت [لي[٥]] إنك لقاتل بنت سيده، فقلت والله ما أنا بقاتلٍ، فقالت والله لا أبيعك أبداً فقلت وأنا والله لا أشتري منك شيئاً أبداً فوالله ما هو بطيب ولا عَرفٍ، ثم قالت:

---

(١) هو أخو سلمة بن محمد وقيل هما واحد قال ابن معين ثقة، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه منكر الحديث ولا يسمى، وقال في موضع آخر: صحيح الحديث وقال أبو أحمد الحاكم: لا يعرف اسمه وقال أحمد: أبو عبيدة هذا ثقة وأخوه سلمة لم يرو عنه إلّا علي بن زيد ولا يعرف حاله.
وقال ابن حجر: مقبول، ما أدري لماذا نزّله الحافظ إلى درجة المقبول مع توثيق الأئمة له.
انظر: التهذيب (١٢/١٦٠ ـ ١٦١) والتقريب (٦٥٦).

(٢) في الأصل «بن» وهو تحريف.

(٣) انظر ترجمتها في الإصابة (٤/٢٢٦).

(٤) في المصدر السابق عياش بن عبدالله بن أبي ربيعة.

(٥) بين المعكوفين من الإصابة غير واضح في الأصل وجاء عنده «إنّك بنت قاتل سيده».

٥ ـ إسناده حسن ومحمد بن إسحاق مُدّلّس ولكنّه صرّح بالتحديث.

تخـريجـه:

أخرجه البلاذري كما في الإصابة (٤/٢٢٦) من طريق الواقدي عن عبدالحميد بن جعفر عن أبي عبيدة به نحوه.

أي بُنيّ والله ما شممت طيباً قطّ أطيب منه ولكنها حين قالت ما قالت غضبت، فقلت ما قلت.

٦ ــ ٢٢٦٦ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا حماد ـ وهو ابن سلمة ـ نا خالد[1] أبو الحسن، عن الرّبيع بنت معوذ بن عفراء قالت: دخل عَلَيّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم عرسي فقعد على موضع فراشي وعندي جاريتان تضربان بدف وتندبان آبائي الّذين قتلوا ببدر، فقالتا فيما يقولان:

وفينا نَبِيٌّ يعلم ما في اليوم وفي غد، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أمّا هذا فلا تقولوه».

---

(١) هو خالد بن ذكوان أبو الحسن ويقال أبو الحسين صدوق من رجال الجماعة. انظر ترجمته في: التهذيب (٣/٨٩) والتقريب (١٨٧).

٦ ــ إسناده صحيح على شرط الشيخين.

تخــريجــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٣١٥) المغازي عن علي بن عبيدالله وفي النكاح (٩/٢٠٢)، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة عن مسدد كلاهما عن بشر بن المفضل.

وأبو داود في سننه (٥/٢٢٠) الأدب، باب في النهي عن الغناء عن مسدد.

والترمذي في سننه (٣/٣٩٠) عن حميد بن مسعدة والنسائي في الكبرى (النكاح: ٨٤: ٢) عن عمرو بن علي ثلاثتهم عن بشر بن المفضل عن خالد به.

وابن ماجه في سننه (١/٦١١) النكاح، باب الغناء والدّف عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح».

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٥٩) عن عبدالصمد ومهنا بن عبدالحميد أبي شبل كلاهما عن حماد به، وكذا في (٦/٣٦٠) عن عفان عن حماد به.

وكذا عبد بن حميد في المنتخب (٣/٢٧١) من طريق حماد به والطبراني في الكبير (٢٤/٢٧٥) من طريق مسدد به.

٧ ـ ٢٢٦٧ أخبرنا أبو الوليد[1]، نا شريك، عن هشام بن عبدالملك، عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال: سمعت الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء قالت: أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بصاع من رطب وأجراً[2] من زغب[2] فجعل في كفي حلياً أو ذهباً/ فقال: «تحلّي».

---

(١) هو الطيالسي.

(٢) أجراً من زغب أي قثاء صغار، النهاية لابن الأثير (٢/٣٠٤).

٧ ـ إسناده حسن.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في الشمائل (٧٢)، باب ما جاء في صفة فاكهة النبيّ ﷺ عن علي بن حجر، وأحمد في مسنده (٦/٣٥٩) عن أبي سلمة الخزاعي كلاهما عن شريك به.

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٣) عن محمد بن يعقوب بن سورة البغدادي ثنا أبو الوليد الطيالسي وعن طالب بن قرة الأذني ثنا محمد بن عيسى الطباع، وعن محمود بن محمد الواسطي ثنا زكريا بن يحيى زحمويه قالوا: ثنا شريك فذكره به.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد ـ (٩/١٣) ـ «وإسنادهما ـ أي أحمد والطبراني ـ حسن».

ما يُروَى عن أم فروة[1] وغيرها من نساء أهل المدينة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٢٦٨ أخبرنا وكيع، نا العمري[2]، عن القاسم[3] بن غَنَّام، عن

---

(١) قيل هي أمّ فروة بنت أبي قحافة التيمية أخت أبي بكر الصديق وقيل هي التي روت الحديث في فضل الصلاة أوّل الوقت وهو ظاهر صنيع ابن السكن ورجحه ابن عبدالبر، وفيه نظر والرّاجح أنّها غيرها. فقد جزم ابن منده بأن بنت أبي قحافة لها ذكر وليس لها حديث، وراوية حديث الصلاة أنصارية فإنّ مدار حديثها على القاسم بن غنّام وهي جدته أو عمته أو إحدى أمّهاته أو من أهله على اختلاف الرواة عنه في ذلك فهي على كل حال ليست أخت أبي بكر الصديق قاله ابن الأثير، وأم فروة الأنصارية كانت من المبايعات، انظر: الإصابة (٤/٤٦٠) والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٤٦١ ـ ٤٦٢)، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على الترمذي (١/٣٢٣) رقم ٥.

(٢) هو عبيدالله بن عمر العمري ثقة كما جاء عند ابن السكن أو أخوه عبدالله المكبر الضعيف كما عند الترمذي وأبي داود والله أعلم.

(٣) هو القاسم بن غَنّام ـ بالمعجمة والنون الثقيلة ـ الأنصاري البياضي المدني صدوق مضطرب الحديث، انظر: التقريب (٤٥١).

١ ـ ضعيف للجهالة في الإسناد في بعض رواته والحديث صحيح من حديث ابن مسعود وغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢٩٦) الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات عن محمد بن عبدالله الخزاعي والقعنبي، والترمذي في سننه (١/٣١٩) الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأوّل من الفضل عن أبي عمار =

أمهاته[1]، عن أم فروة وكانت ممن بايعت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قالت سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: «الصلاة في أوّل وقتها».

= الحسين بن حريث عن الفضل بن موسى كلاهما عن عبدالله العمري به وقال الترمذي: حديث أمّ فروة لا يُروى إلاّ من حديث عبدالله بن عمر العمري وليس هو بالقوي عند أهل الحديث واضطربوا عنه، في هذا الحديث وهو صدوق وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه»، وقال الشيخ أحمد شاكر مضطرب الإسناد.

قلت هكذا قال الترمذي - فهو حسب علمه - وإلاّ قد رواه أيضاً عبيدالله بن عمر العمري والضحاك بن عثمان، أخرجه من حديث الضحاك عنه الدارقطني في سننه (١/٩٢) وعزاه الحافظ - كما تقدم - في الإصابة إلى الطبراني أيضاً.

وأما من طريق عبيدالله العمري فأخرجه الحاكم في المستدرك (١/١٨٩) والدارقطني في سننه (١/٩٢).

ومن حديث عبدالله العمري أخرجه أيضاً عبدالرزاق في مصنفه (١/٥٨٢) وأحمد في مسنده (٦/٣٧٤ - ٣٧٥ و ٤٤٠) وابن سعد في الطبقات (٨/٢٢٢) والدارقطني (١/٩٢) والبيهقي في سننه (١/٤٣٤) من طرق عن عبدالله العمري به.

وقد تقدم اضطراب القاسم بن غنام في روايته هذا الحديث.

ولكن الحديث صحيح من حديث عبدالله بن مسعود وحديثه في الصحيحين انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٢/٩) في مواقيت الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها، وصحيح مسلم (١/٨٩ - ٩٠).

(١) جاء عند أبي داود عن بعض أمّهاته عن أم فروة، وله رواية أخرى جاء فيها عن عمة له يقال لها أم فروة، وهي رواية الترمذي عن عمته أم فروة وكانت بايعت النبيّ ﷺ وقال الترمذي: لا يروى إلاّ من حديث العمري واضطربوا في هذا الحديث، وقد وقع في مسند أحمد عن القاسم عن عمّاته عن أم فروة. . .» وأخرجه ابن السكن من طريق عبيدالله بن عمر - بالتصغير الثقة - =

٢ ـ ٢٢٦٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أنّ امرأة[1] حدثته[2] قالت: نام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم استيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله أضحكتَ مني؟!.

فقال: «لا، ولكن قوم من أمتي يغزون البحر مَثَلهم مَثَل الملوك على الأسرة» ثم نام ثم استيقظ وهو يضحك، قال: «قوم من أمتي يخرجون غزاة في البحر قليلة غنائمهم مغفور لهم»، قالت يا رسول الله:

ادع الله أن يجعلني[3] منهم فدعا لها، فأخبرنا عطاء بن يسار أنّه رأى تلك المرأة في غزاة المنذر بن الزبير إلى أرض الروم كان معها فماتت في أرض الرّوم.

= عن القاسم فقال عن بعض أهله عن أم فروة وكانت ممّن بايعت النبيّ ﷺ تحت الشجرة...» وقد أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبيدالله المصغر أيضاً وقال: عن القاسم عن جدته الدّنيا عن جدّته أم فروة، انظر التفصيل في الإصابة (٤/ ٤٦٠).

(١) لعلّها أم حرام بنت ملحان حيث حصلت لها هذه القصة ووقصتها بغلتها الشهباء فماتت في غزوة البحر بقبرص وكانت مع زوجها عبادة بن الصامت.

(٢) في المصنف: «أنّ امرأة حذيفة» لعلّها تصحيف والله أعلم.

(٣) في الأصل يجعلها والتصويب من المصنف.

٢ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥/٢٨٥) ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٤٣٥) به مثله سوى فرق يسير أشرت إلى بعضه.

والطبراني في الكبير (٢٥/١٣٤) عن محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا عبدالجبار بن عاصم ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم به.

وانظر: ح ١٢٩٣ وتخريجه.

٣ ــ ٢٢٧٠ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حيان، عن أنس بن مالك، عن أم حرام بنت ملحان قالت:

نام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم استيقظ فذكر نحوه.

٤ ــ ٢٢٧١ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج أخبرني إبراهيم بن ميسرة أنّ خالته[١] أخبرته عن امرأة هي مُصدّقة قالت: بينما أبي في غزاة في الجاهلية قد رَمَضوا[٢]، فقال رجل: من يعطيني نعلين[٣] وأنكحه أوّل بنت تلد لي فخلع/ أبي نعليه فألقاها إليه فولد للرجل جارية فبلغت فقال أبي إجمع إليّ أهلي فقال: هَلُم الصُّداق، فقال أبي: والله لا أزيدك

---

٣ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم تقدم تخريجه في ح ١٢٩٣.

(١) قال الحافظ ابن حجر: لم تسمَّ وهي مجهولة، انظر: التقريب (٧٦١).

(٢) في المصنف إذا رمضوا، أي دخلوا في الرمضاء وهي الحرّ. انظر: النهاية (٢/٢٦٤) بتصرف.

(٣) في المصدر السابق نعليه.

٤ ــ في إسناده مجهولة ولكنّه جاء من وجه آخر في مسند أحمد فلعلّه يتقوى به والله أعلم.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦/١٧٩ ـ ١٨٠) وأبو داود في سننه (٢/٥٨٠) النكاح، باب في تزويج من لم يولد عن أحمد بن صالح عن عبدالرزاق به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٦) عن يزيد بن هارون عن عبدالله بن يزيد بن مقسم قال حدثتني عمتي سارة بنت مقسم عن ميمونة بنت كردم قالت رأيت رسول الله ﷺ بمكة فذكرت الحديث بنحوه مع زيادات فيه.

على ما أعطيتك، النعلين فقال: والله لا أعطيكها إلّا بالصُّداق فأتى أبي رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسأله عن ذلك، فقال:

«ألا أخبرك بما هو خير من ذلك تدعها ولا تحنث ولا تحنّث صاحبك فتركها أبي».

* * *

ما يُروَى عن حبيبَة بنت سهل[1] عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٢٧٢ أخبرنا المقرىء[2]، نا سعيد[3] بن أبي أيوب، نا يزيد[4] بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار أنّ حبيبَة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس بن شَمَّاس فضربها ضرباً شديداً أو قال: ضرباً فبلغ منها، فأتت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك له وقالت: لا أنا ولا ثابت، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يا ثابت: خذ منها» فقالت: عندي ما أعطاني بعينه فأخذ منها واعتَدّت[5] عند أهلها.

(*) وهي حبيبة بنت سهل الأنصارية الّتي اختلعت من ثابت بن قيس. انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٢٦٢ - ٢٦٣).

(١) هو عبدالله بن يزيد المقرىء.

(٢) هو سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري.

(٣) هو يزيد بن أبي حبيب المصري أبو رجاء.

(٤) جاء في الأصل هكذا (واعتدت عن أهلها) وما أثبته من مصادر التخريج.

١ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٦٦٧ - ٦٦٩) الطلاق، باب الخلع عن القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرّحمن عن حبيبة بنت سهل، به نحوه.

والنسائي في سننه (٦/١٦٩) الطلاق، باب الخلع عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم. =

= وأحمد في مسنده (٦/٤٣٣ - ٤٣٤) عن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن مالك.

وعبدالرزاق في مصنفه (٦/٤٨٤) عن ابن جريج كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٢٢ - ٢٢٤) من طريق مالك وعبدالرزاق به، من طريق يزيد بن عبدالعزيز عن يحيى بن سعيد به نحوه وجاء في بعض الروايات فقعدت عند أهلها، وفي بعضها فجلست في بيتها.

ما يُروَى عن نساء أهل مكة ما يُروى عن لبابة[1] بنت الحارث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٢٧٣ أخبرنا وكيع، نا إسرائيل، عن سماك[2] بن حرب، عن قابوس[3] بن المُخَارِق أنّ الحسين بن علي كان في حجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبال عليه فقالت أم الفضل يا رسول الله: أرني ثوبك كيما أغسله، قالت/ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يا أمّ الفضل: إنّما يغسل بول الجارية [و][4] ينضح بول الغلام.

---

(١) هي لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية أمّ الفضل زوج العباس بن عبدالمطلب ووالدة أولاده الفضل وعبدالله وغيرهما وهي لبابة الكبرى مشهورة بكنيتها، وهي أخت ميمونة زوج النبيّ ﷺ ويقال إنّها أوّل امرأة أسلمت بعد خديجة، فكان النبيّ ﷺ يزورها ويقيل عندها، انظر ترجمتها في: الإصابة (٣٨٥/٤) والاستيعاب بهامش الإصابة (٣٨٥/٤).

(٢) صدوق وروايته عن عكرمة مضطربة وتغيّر بآخر فكان رُبّما تلقّن كما في التقريب (٢٥٥).

(٣) قابوس بن مُخارِق - بضم الميم بعدها معجمة خفيفة - الكوفي لا بأس به المصدر السابق (٤٤٩).

(٤) بين المعقوفتين من مصادر التخريج والحديث الآتي عند المؤلف.

١ ـ إسناده لا بأس به صالح.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٦١/١) الطهارة، باب بول الصبي يُصيب الثوب عن مسدد بن مسرهد والرّبيع بن نافع أبي توبة المعنى قالا: حدثنا أبو الأحوص وابن ماجه في سننه (١٧٤/١) الطهارة، باب ما جاء في بول =

٢ ـ ٢٢٧٤ أخبرنا يحيى بن آدم أو غيره عن أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، عن قابوس بن المُخَارق، عن لبابة بنت الحارث قالت: أخذ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الحسين بن علي فوضعه في حجره فبال عليه، فقلت يا رسولَ الله: أعطني إزارك كي أغسله، فقال: «إنّما يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام».

= الصبي الذي لم يطعم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص وكذا أحمد في مسنده (٦/٣٣٩) عن يحيى بن بكير عن إسرائيل وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/١٢٠) وابن خزيمة في صحيحه (١/١٤٣) كلاهما عن أبي الأحوص كلاهما عن سماك بن حرب به.

والحاكم في المستدرك (١/١٦٦) والبغوي في شرح السنة (٢/٨٦) والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/٢٥، ٢٦) من طرق عن سماك بن حرب به وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٥٠٠ ـ ٥٠١) عن زهير عن يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل به.

٢ ـ كسابقه.

تخـريجـه:

وتقدم تخريجه في الحديث السابق.

ما يُروَى عن أم أيمن[1] عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ــ ٢٢٧٥ أخبرنا الملائي[2]، نا صالح[3] بن رستم، عن أبي يزيد[4]

---

(١) هي مولاة النبيّ ﷺ وحاضنته اسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن وكان يقال لها أمّ الظباء. وكان رسول الله ﷺ يقول: «أم أيمن أمّي بعد أمي» كانت لأخت خديجة فوهبتها للنبيّ ﷺ وكان رسول الله ﷺ إذا نظر إليها يقول: «هذه بقية أهل بيتي»، ولما قبض النبيّ ﷺ بكت أم أيمن فقيل لها ما يبكيك؟ قالت: أبكي على خبر السماء، وفيه أيضاً لمّا قتل عمر رضي الله عنه بكت أم أيمن فقيل لها؟ ما يُبكيك؟ فقالت: اليوم وَهِيَ الإسلام. ماتت أم أيمن في خلافة عثمان بعد عمر بعشرين يوماً، انظر: الإصابة (٤/٤١٧) والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٤٣).

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) هو صالح بن رُستم المزني مولاهم أبو عامر الخزّاز ـ بمعجمات ـ البصري صدوق، التقريب (٢٧٢).

(٤) هو أبو يزيد المدني من أهل البصرة، قال ابن أبي حاتم عن أبيه شيخ، وسئل عنه مالك فقال: لا أعرفه. وقال الآجري عن أبي داود سألت أحمد عنه، فقال: تسأل عن رجل روى عنه أيّوب وقال ابن معين: ثقة، انظر: التهذيب (١٢/٢٨٠) وفي التقريب (٦٨٥) مقبول، والرّاجح أنّه لا يقل عن درجة الصدوق والله أعلم.

١ ــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٨٧) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم به مثله.

قال الهيثمي ـ في المجمع (٢/٢٨) ـ: وفيه أبو نعيم عن صالح بن رستم فإن =

المدني قال: قالت أم أيمن: قال: ناوليني الخُمْرة - قيل [من][1]؟ قالت: النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فقالت إنّي حائض فقال: «إنّ حيضتك ليست[2] في يدك».

٢ ــ ٢٢٧٦ أخبرنا قبيصة بن عقبة، نـا سفيان[3]، عن جعفـر[4] بن محمد، عن أبيه[5] قال: كانت أم أيمن جارية لأم إبراهيم[6] ابن النبيّ -

---

= كان هو أبو نعيم الفضل بن دكين فرجاله ثقات كلّهم وإن كان ضرار بن صرد فهو ضعيف والله أعلم، قلت: رواية المصنف صرّحت أنّه الفضل بن دكين وهو الملائي بدون التردد والاحتمال.

وكذا أخرجه الطبراني عن دران بن سفيان القطان عن أبي كامل الجحدري عن مهر بن سوار أبي بشر عن أبي عامر الخزاز به، وقال الحافظ في الإصابة (٤١٦/٤) وهذا فيه انقطاع.

(١) ليس في الأصل زدته لمقتضى السياق وفي المعجم الكبير للطبراني (٨٧/٢٥) العبارة هكـذا «قـال: قـالت أم أيمن: قـال النبيّ ﷺ: نـاوليني الخمـرة إلخ...».

(٢) في الأصل «ليس» والتصويب من مصادر التخريج ومقتضى القواعد.

(٣) هو الثوري.

(٤) هو جعفر الصادق بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صدوق فقيه.

(٥) هو أبو جعفر الباقر ثقة فاضل.

(٦) في الأصل لإبراهيم والتصويب من الإصابة حيث ساقه بإسناد إسحاق.

٢ ــ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـــريجـــه:

وذكره الحافظ في الإصابة (٤١٧/٤) وقال رواه إسحاق بن راهويه في مسنده بسند مرسل فقال: أخبرنا قبيصـة بن عقبة حـدثنا سفيـان - هو الثـوري - الحديث فذكره به.

صلى الله عليه وسلم ـ فكانت إذا دخلت قالت السّلام[1] لا عليكم فرخّص لها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تقول السّلام[2].

وقال قيس[3]، عن طارق[4] بن شهاب قال: لمّا قتل عمر قالت أم أيمن اليوم وهى الإسلام، قال:

وكان سفيان ربما ذكر في حديث قيس قال: قل لها لا تبكين، فقالت: إنّما أبكي على خبر السماء.

قال إسحاق: نراه وهماً من سفيان[5].

---

(١) في المصدر السابق «سلام إلا عليكم» «أصله سلام الله. . .».

(٢) زاد في المصدر السابق «عليكم»، وأم أيمن هذه ليست المذكورة في الحديث السابق بل مولاة مارية أم إبراهيم ولد النبيّ ﷺ.

(٣) قيس هو ابن مسلم.

(٤) جاء في الأصل طاؤوس والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٥) هو الثوري قلت في طبقات ابن سعد (٢٢٦/٨) جاء عن قبيصة ما يؤيد قول إسحاق حيث قال: كان سفيان إذا جاء بحديث جعفر ذكر هذا فيه وإذا جاء بحديث طارق ذكر هذا فيه فكنا نقول: سفيان لا يحفظ هذا في أيٍّ حديث هو؟.

٣ ـ هكذا ذكره المؤلف ويبدو أنه موصول بالإسناد السابق.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٢٦/٨) قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الأسدي وقبيصة بن عقبة قالا: حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم به مثله وزاد فيه وقال قبيصة في حديثه وبكت أم أيمن حين قبض النبيّ ﷺ فقيل لها؟ فقالت: إنّما أبكي على خبر السماء.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن سعد بسند صحيح عن طارق. . . إلخ.

انظر: الإصابة (٤١٦/٤) وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (٨٨/٢٥) الطرف الأخير من طريق الثوري به.

٤ ـ ٢٢٧٧ أخبرنا الملائي[١]، نا سفيان[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن مجاهد أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «غطي عنا قناعك[٤] يا أم أيمن».

* * *

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.
(٢) هو الثوري.
(٣) هو السَبيعي.
(٤) القناع: ما تُقنّع به المرأة رأسها، مختار الصحاح للرازي/ ٥٥٣.

٤ ـ مرسل.

تخـريجـه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/٢٢٤) عن الفضل بن دكين الملائي به مثله.

ما يُروَى عن أم كرز[1] ونساء أهل مكة/

١ ـ ٢٢٧٨ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه[2]، عن سِباع[3] بن ثابت، عن أم كرز، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

أقِرّوا الطير على مكناتها.

---

(١) هي أم كَرُز الخزاعية الكعبية ثم المكية. أسلمت يوم الحديبية والنبيّ ﷺ يقسم لحوم بدنه. انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٤٦٥) والاستيعاب بهامشها (٤/٤٧٠).

(٢) هو أبو يزيد المكي، يقال له صحبة، ووثقه ابن حبان. انظر: التقريب (٦٨٥).

(٣) عدّه البغوي وغيره في الصحابة، وورد عنه أنّه قال: أدركت الجاهلية، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، المصدر السابق نفسه (٢٢٨).

١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٢٥٧) الأضحية، باب العقيقة عن مسدد.

وأحمد في مسنده (٦/٣٨١) والحميدي في مسنده (١/١٦٧) وأبو داود الطيالسي (٢٢٧) (برقم ١٦٣٤) والشافعي (برقم ١٧٧٢) جميعهم عن سفيان به.

وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٧/٦٤٣) عن أحمد بن علي بن المثنى عن أبي خيثمة والطبراني في الكبير (٢٥/١٦٧) من طريق علي بن المديني ومحمد بن عيسى الطباع وأبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير ويحيى الحمّاني =

٢ ـ ٢٢٧٩ أخبرنا سفيان[(١)]، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن رجل عن أم كرز[(٢)] قالت سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول في العقيقة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضرك ذكراناً أم إناثاً[(٣)].

= والطحاوي في مشكل الآثار (١/٣٤٢ ـ ٣٤٣) عن المزني عن الشافعي جميعهم عن سفيان به.
وكذا الحاكم في المستدرك (٤/٢٣٧) وصححه ووافقه الذهبي.
وسقط عن أبيه عند الطيالسي وابن حبّان.

(١) هو ابن عيينة.
(٢) جاء في الأصل أم مكرز والتصويب من مصادر التخريج.
(٣) جاء في الأصل (أم إناث) والتصويب من مصادر التخريج.

٢ ـ في إسناده رجل مبهم.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣/٢٥٨) الأضاحي، باب العقيقة عن مسدد عن سفيان وعن مسدد عن حماد بن زيد به وقال أبو داود:
«هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم».
وأخرجه النسائي في سننه (٧/١٦٥) العقيقة، باب كم يعق عن الجارية عن قتيبة عن سفيان به ولم يقل عن أبيه، وكذا عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سِباع به.
وابن ماجه في سننه (٢/١٠٥٦) الذبائح، باب العقيقة عن أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمّار، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٢٣٧ ـ ٢٣٨) والحميدي في مسنده (١/١٦٦ ـ ١٦٧).
وأحمد في مسنده (٦/٣٨١) والطحاوي في مشكل الآثار (١/٤٥٧) جميعهم عن سفيان به، وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/١٦٧) من طريق سفيان به.
وقد توسع الحافظ ابن حجر في ذكر اختلاف الرواة في هذا الحديث في الإصابة (٤/٤٧٠) والصحيح ما أشار إليه أبو داود في رواية حماد بن زيد عن عبيدالله بدون عن أبيه كما هو عند أحمد وأبي داود والدارمي (١/٨١) والبيهقي (٩/٣٠٠ ـ ٣٠١) والله أعلم.

٣ ــ ٢٢٨٠ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا ابن جريج أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت أنّ محمد بن[1] ثابت أخبره أنّ أم كرز أخبرته أنّها سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن العقيقة فقال: «عن الغلام ثنتان وعن الجارية واحدة لا يضرّك ذكراناً أو إناثاً»[2].

٤ ــ ٢٢٨١ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج أخبرني عطاء[3]، عن حبيبة[4] بنت ميسرة بن أبي خُثَيْم، عن أم بني كَرز الكعبيين قالت سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول في العقيقة: «عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة»، فقلت له ـ يعني عطاء ـ فما المكافئتان؟ قال: مَثَلان ذكرانها أحب إليه من إناثها رأياً منه.

---

(١) هو محمد بن ثابت بن سِباع الخزاعي قال الحافظ ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (٩/٨٣) والتقريب (٤٧٠).

(٢) جاء في الأصل «أو إناث» والتصويب من مصادر التخريج ومقتضى القواعد.

٣ ــ رجاله بين ثقة وصدوق وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وغيرها.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٣٢٨) ومن طريقه الترمذي في سننه (٤/٩٨) الأضاحي، باب الآذان في أذن المولود عن الحسن بن علي الخلال عن عبدالرزاق به.

وقال: حسن صحيح.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٢٢) من طريق عبدالرزاق به.

(٣) هو عطاء بن أبي رباح مولى حبيبة بنت ميسرة.

(٤) هي أم حبيب من موالي بني فهر روت عن أم كرز الكعبية، ذكرها ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: مقبولة، انظر: التهذيب (١٢/٤٠٩) والتقريب (٧٤٥).

٤ ــ في إسناده مقبولة وقد تابعها أبو يزيد المدني ومحمد بن ثابت فيحسن بذلك.

تخـريجـه:

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٣٢٧ ـ ٣٢٨) ومن طريقه أحمد في مسنده =

٥ ـ ٢٢٨٢ أخبرنا جرير[1]، عن ليث[2] بن أبي سليم، عن الزهري، عن أم كَرْز، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «على الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة».

= (٣٨١/٦) ـ وكذا من طريق أخرى ـ وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٣٥٦/٧) من طريق عبدالرزاق به.

وأخرجه الدارمي في سننه (٨١/٢) الأضاحي، باب العقيقة عن أبي عاصم عن ابن جريج به وكذا الطبراني في الكبير (١٦٥/٢٥) من طريق عبدالرزاق وكذا البيهقي في سننه الكبرى (٣٠١/٩) من طريقه أيضاً به.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

(٢) ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميّز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

٥ ـ ضعيف به ومنقطع ولكنه يتقوى بما تقدم.

ما يُروَى عن أسماء[1] بنت يزيد بن السكن عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٢٨٣ أخبرنا سفيان[2]، عن ابن[3] أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على امرأة سوارين من[4] نار فرقت به، فما رأيناه بعد.

---

(١) وهي الأنصارية الأوسية الأشهلية وكنيتها أم سلمة وكان يقال لها خطيبة النساء شهدت اليرموك وقتلت يومئذ تسعة من الرّوم بعمود فسطاطها وعاشت بعد ذلك دهراً. انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٢٢٩) والاستيعاب بهامشها (٤/٢٣٣).

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) هو عبدالله بن عبدالرّحمن بن أبي حسين المكي ثقة من رجال الجماعة.

(٤) هكذا جاء في الأصل ويبدو أن في العبارة سقطاً والله أعلم لأنّه جاء في مصادر التخريج أنّه أبصر على إحداهن سواراً من ذهب، فقال: «يا هذه؟! تحبين أن يسوركِ مكانه سواراً من نار؟» الحديث.

١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق وقال الهيثمي: وشهر فيه كلام وحديثه حسن كما في مجمع الزوائد (٤/٥١).

تخـريجـه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٧٩) والطبراني في الكبير (٢٤/١٧١ ـ ١٧٢) عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا محمد بن أبي عمر العدني كلاهما عن ابن عيينة به مطولاً. وأحمد في مسنده (٦/٤٥٥) عن عبدالصمد عن حفص السراج عن شهر بن حوشب به مختصراً.

=

٢ ـ ٢٢٨٤ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدّستوائي حدثني أبي، عن بديل بن ميسرة العُقيلي، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت كانت يَد كُمِّ رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى الرُّصْغ قال وقال أبي، عن أبي صالح، عن سلمان مثله.

٣ ـ ٢٢٨٥ أخبرنا محمد بن سواء[1] أبو الخطاب، نا موسى بن

= وقال الهيثمي في المجمع (٤/٥١) روى ابن ماجه ـ (٣٢٩٨) ـ بعضه وأحمد والطبراني في الكبير بنحوه وزاد وأبصر على إحداهن سواراً، وقد روى قصة السوار أبو داود باختصار كثير وشهر فيه كلام وحديثه حسن انتهى.

٢ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى شهر فيه كلام وقد حسّن الترمذي والهيثمي حديثه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٣١٢ ـ ٣١٣) اللباس، باب ما جاء في القميص عن المؤلف به مثله.

والترمذي في سننه (٤/٢٣٨) اللباس، باب ما جاء في القمص عن عبدالله بن الخجاج البصري الصواف وكذا في الشمائل (٧٠) عنه عن معاذ بن هشام به وقال: حسن غريب.

وأخرجه النسائي في الكبرى (الزينة ٨٣: ٢ و٣) عن المؤلف به مثله وكذا عن سليمان بن سلم عن النضر بن شميل عن موسى بن ثروان قال: حدثني بديل العقيلي فذكره مرسلاً.

والطبراني في الكبير (٢٤/١٦٣) عن العباس بن الفضل الأسفاطي حدثنا علي بن المديني ثنا معاذ بن هشام به وجاء عنده «كان كمّا قميص رسول الله ﷺ إلى أسفل من الرّسغين» الرّصغ والرّسغ، لغتان فيهما.

(١) هو محمد بن سواء ـ بتخفيف الواو والمدّ ـ السدوسي أبو الخطاب البصري المكفوف صدوق رمي بالقدر من رجال الشيخين، انظر: التقريب (٤٨٢).

٣ ـ مرسل به ولكنّه يتقوى بالمسند.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في الحديث السابق وهو عند النسائي في الكبرى.

ثَرْوان[1] المعلم، عن بديل بن ميسرة العقيلي قال:

كان كُمُّ رسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى الرُّصْغ.

٤ ـ ٢٢٨٦ أخبرنا جرير[2]، عن ليث بن أبي سليم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت:

كنا عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات يوم فأتي بإناء فيه ماء فشرب ثم أمرهم فشربوا فمرَّ الإناء على قوم فقال رجل منهم إني صائم، فقال رجل من القوم إنّه يصوم كل يوم ولا يفطر، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا صام ولا آل من صام الأبد».

قال إسحاق: قال جرير: ولا آل يعني ولا رجع.

---

(١) هو موسى بن ثَرْوان، ويقال بالفاء ـ فروان ـ بدل المثلثة ويقال بالسين المهملة ـ العجلي المعلّم البصري من رجال مسلم ثقة المصدر السابق (٥٥٠).

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

٤ ـ في إسناده ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميّز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٥) عن أبي النضر وحسن بن موسى كلاهما عن شيبان، والطبراني في الكبير (٢٤/١٧٩) عن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا المحاربي ح وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير وعن عبدالله بن الحسين المصيصي ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان جميعهم عن ليث بن أبي سليم به.

قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٣): «وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنّه مدلس» قلت: هو مختلط وضعّف لأجل ذلك وترك حديثه كما تقدم.

٥ ـ ٢٢٨٧ أخبرنا يحيى بن اليمان، نا سفيان[1]، عن ليث[2]، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أنّها رفعته قال:

«لا وصية لوارث».

٦ ـ ٢٢٨٨ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي حدثني أبي، عن

---

(١) هو الثوري. (٢) هو ابن أبي سليم.

٥ ـ في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده ولكن الحديث صححه بعض العلماء وحسّنه بعضهم لأنّه له شواهد كثيرة، لم أقف عليه فيما بحثت من حديث أسماء بنت يزيد.

تخـــريجـــه:

وأخرجه الترمذي في سننه (٤/٤٣٤) حديث رقم (٢١٢١) وقال: حسن صحيح، وحسّنه الحافظ ابن حجر من حديث ابن عباس ومن حديث أبي أمامة في التلخيص الحبير (٣/٩٢) وحديث أبي أمامة أخرجه أبو داود في سننه (٣/٨٢٤) (برقم ٣٥٦٥) والترمذي في سننه (٤/٤٣٣) حديث (٢١٢٠) وابن ماجه في سننه (٢/٩٠٥) (برقم ٢٧١٣) وسعيد بن منصور في سننه حديث رقم (٤٢٧) وأحمد في مسنده (٥/٢٦٧) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١١/١٤٩) والطيالسي في مسنده (١٥٤) (برقم ١١٢٧).

وابن حبان في المجروحين (١/٢١٥) والبيهقي في سننه الكبرى (٦/٢٦٤) من طريق إسماعيل بن عيّاش ثنا شرحبيل بن مسلم قال: سمعت أبا أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الله ـ عزّ وجلّ ـ قد أعطى كل ذي حق حقّه فلا وصية لوارث...» وقال الترمذي: وفي الباب عن عمرو بن خارجة وأنس وهو حديث حسن صحيح. وحسّنه الشيخ الألباني من حديث أبي أمامة كما في الإرواء (٦/٨٨).

وصححه البوصيري من حديث أنس رضي الله عنه في مصباح الزجاجة (٣/١٤٤). وانظر: لشواهده إرواء الغليل (٦/٨٧ ـ ٨٨).

٦ ـ في إسناده محمود فيه جهالة ويحيى بن أبي كثير صرّح بالتحديث عند النسائي.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٤٣٧) كتاب الخاتم، باب ما جاء في الذهب =

يحيى بن أبي كثير، عن محمود[1] بن عمرو أنّ أسماء بنت يزيد حدثته أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«أيما امرأة تحلّت قلادة من ذهب جعل في عنقها مثلها من النار، وأيّما امرأة جعلت في أذنها خَرْصاً[2] من ذهب جعل في أذنها مثله يوم القيامة من النار».

٧ ـ ٢٢٨٩ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي حدثني أبي، عن

= للنساء عن موسى بن إسماعيل عن أبان بن يزيد العطار والنسائي في سننه (١٥٧/٨) في الزينة، الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب عن عبيدالله بن سعيد عن معاذ بن هشام عن أبيه كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به مثله.

وأحمد في مسنده (٤٥٥/٦) عن أبي عامر عن هشام وعبدالصمد قال: ثنا هشام عن يحيى به مثله.

والطبراني في الكبير (١٨٦/٢٤) عن محمد بن محمد الجذوعي عن عقبة بن مكرم العمي ثنا أبو عاصم عن هشام الدستوائي به الطرف الأوّل فقط.

(١) هو محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن الأنصاري، قال الحافظ في التقريب (٥٢٢): مقبول، حيث ذكره ابن حبان في الثقات، ولكنّه ضعّفه ابن حزم وقال أبو الحسن بن القطان مجهول الحال وقال الذهبي: فيه جهالة. انظر: التهذيب (٦٤/١٠) والميزان (٧٨/٤).

(٢) الخرص: الحلقة، وهذا يتأوّل على وجهين، أحدهما أنّه إنّما قال ذلك في الزّمان الأوّل ثم نسخ وأبيح للنساء التحلّي بالذهب، وقد ثبت: أنه ﷺ قام على المنبر وفي إحدى يديه ذهب وفي الأخرى حرير فقال: «هذان حرام على ذكور أمّتي حلال لإناثها».

والوجه الآخر: أن هذا الوعيد إنّما جاء فيمن لا يؤدّي زكاة الذهب دون من أدّاها، والله أعلم. من تعليق الخطابي بذيل سنن أبي داود (٤٣٧/٤).

٧ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى شهر فيه كلام وقال بعضهم: حسن الحديث.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٢٧) (برقم ١٦٣٣) عن هشام الدستوائي عن =

قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم -/ كان في بيتها وأسماء تعجن عجينها، إذ ذكروا الدّجال، فقال إن قبل خروجه[1] عاماً يمسك السماءُ فيه ثُلُثَ قَطْرها والأرضُ ثُلُثَ نَبَاتِها، والعام الثاني يُمسك السماء ثلثي قَطْرها والأرض ثلثي نباتها، والعام الثالث يُمسك السماء قطرها كلّه والأرض نباتها كله حتى لا يبقى ذات ظلف ولا ذات ظفر، وإنّ أعظم فتنة أن يقول للرّجل أرأيت إن أحييت لك أباك أو أخاك، أتعلم أنّي ربك؟ فيقول: نعم، ويقول للأعرابي: أرأيت إن أحييت لك إبلَك أطول ما كانت أسنمة وأعظمها ضروعاً أتعلم أنّي ربّك؟ فيقول: نعم، فَيُخَيّل لهم الشياطين، أما إنه لا يُحْيي الموتى، ثم خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لبعض حاجته ثم جاء وأصحابه يبكون، فأخذ بلحيي[2] الباب وقال: «مهيم»؟ فقالت أسماء يا رسول الله:

حدثتهم عن الدّجال ما يشق عليهم فوالله إنّا لنجزع وهذا عندنا

= قتادة به مختصراً والطبراني في الكبير (٢٤/١٥٩) عن علي بن عبدالعزيز حدثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة وحجاج بن الأسود ثلاثتهم عن شهر بن حوشب به.

وكذا من طريق الأوزاعي عن قتادة به.

وكذا من طريق جرير بن حازم عنه به ومن طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به ومن طريق همام عن قتادة به.

انظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٤/١٦٠ - ١٦١) وكذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٧٨) به مختصراً.

وانظر الحديث الآتي وتخريجه.

(١) جاء في الأصل هكذا «حديحه» وهو خطأ والتصويب من مصادر التخريج. وجاء في الطبراني ثلاث سنين أو سنة هكذا بالشك.

(٢) بلحيي الباب أي بعضاديته.

فكيف إذ ذاك، فقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه، وإن يخرج بعدي فالله خليفتي على كل مؤمن».

قالت أسماء يا رسول الله: فما يجزىء من الطعام يومئذ؟ قال: «ما يجزىء أهل السماء: التسبيح والتقديس».

٨ ـ ٢٢٩٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية قالت:

دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليّ بيتي وأنا أعجن فقال: «بين يدي الدجال ثلاث سنين، يُمسك السنة الأولى السماءُ ثُلْثَ قَطْرِها والأرضُ ثُلْثَ نَبَاتِها» فذكر مثله وقال: «في الإبل يمثل لهم شياطين على نحو إبلهم أحسن ما كانت وأعظمها/ ضروعاً»[1] و[2] تُمثل كنحو الآباء والأبناء وقال: «لا يبقى ذات ظلف ولا ذات ضرس إلا هلكت»، وقالت أسماء فقلت يا رسول الله: إنا لنعجن عجيننا فما نخبز حتى نجوع، فكيف بالمؤمنين يومئذ قال: «يجزىء بهم ما يجزىء أهل السماء التسبيح والتقديس».

---

(١) كررت جملة «ومال يمثل لهم شياطين على نحو إبلهم إلى وأعظمها ضروعاً».

(٢) يوجد في الأصل بين (و) وبين (تُمَثّل) قال وضرب عليها.

٨ ـ رجاله بين ثقة وصدوق كسابقه وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٩١/١١ - ٢٩٢) به مثله.

ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٥٥/٦) والطبراني في الكبير (١٥٨/٢٤ - ١٥٩) عن إسحاق الدبري كلاهما عن عبدالرزاق به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٥/٧) رواه كلّه أحمد والطبراني من طرق وفي إحداها ـ في (١٦٩/٢٤) ـ يكون قبل خروجه سنون خمس جدب، وفيه شهر بن حوشب وفيه ضعف وقد وثق.

٩ ـ ٢٢٩١ أخبرنا موسى القارىء، عن زائدة، نا ابن خثيم[١] قال: حدثني شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد الأشعرية أنّها سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو بين أظهر أصحابه وهو يقول: «إنّي أحذّركم المسيح وأنذركموه، وكل نبيّ قد[٢] أنذره قومه وإنّه فيكم أيتها الأمة وإنّي أجليه بصفة لم يجلها أحد من الأنبياء قبلي يكون قبل خروجه سنين خمس جدبة حتى يهلك فيها كل ذات حافر» فناداه رجل يا رسول الله: ما يُجْزِىء المؤمنين يومئذ؟ قال:

«ما يُجْزِىء الملائكة ثم يخرج وهو أعور، وإنّ الله ليس بأعور بين عينيه مكتوب كافر يقرأه كل أميٍّ وكاتبٍ، أكثر من يتبعه اليهود والأعراب والنساء ترى السماء تمطر ولا تمطر والأرض تُنبت وهي لا

---

(١) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم.

(٢) تكررت «قد» في الأصل حذفت إحداها.

٩ ـ في إسناده شهر تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٩/٢٤ ـ ١٧٠) عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا محمد بن أبي عمر العدني ثنا يحيى بن سليم عن عبدالله بن عثمان بن خثيم به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣٧/٧) وفيه شهر بن حوشب.

ولا يحتمل مخالفته للأحاديث الصحيحة أنّه يلبث في الأرض أربعين يوماً وفي هذا أربعين سنة. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٩٢/١١) عن معمر عن ابن خثيم به مختصراً وكذا من طريقه أحمد في مسنده (٤٥٤/٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٦٧/٣) به مختصراً على مكثه.

وجاء في صحيح مسلم (٢٢٥٢/٤) من حديث النواس بن سمعان مرفوعاً أنّه يلبث في الأرض أربعين يوماً وكذا من حديث عبدالله بن عمرو. وانظر: فتح الباري (١٠٤/١٣).

تُنبت، ويقول للأعراب ما تبغون مني ألم أرسل السماء عليكم مدراراً، ألم أرجيء لكم أنعامكم شاخصة دراها خارجة خواصرها دارة ألبانها قال: فَتُمَثِّل لهم شياطين على صورة الآباء والإخوان والمعارف، فيأتي الرّجل إلى أبيه أو أخيه أو ذي رَحِمِه، فيقول له: ألست فلان ألست تُصدّقني هو ربك فاتبعه فيمكث/ أربعين سنة، السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كإحتراق السعفة[1] في النار يَرِد كل منهل إلّا المسجدين»، ثم قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتوضأ فسمع بكاء أصحابه وشهيقهم فرجع وقال: «أبشروا فإنّه إن يخرج وأنا فيكم فالله كافيكم ورسوله، وإن يخرج بعدي فالله خليفتي فيكم».

١٠ ـ ٢٢٩٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن خثيم[2]، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«يمكث الدجال في الأرض أربعين سنة، السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كاضطرام السعفة في النار».

١١ ـ ٢٢٩٣ أخبرنا قبيصة بن عقبة، نا سفيان[3]، عن ابن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت:

---

(١) السَعَفَة: هي جريدة النخل.

(٢) هو عبدالله بن عبدالرّحمٰن بن خثيم.

١٠ ـ حكمه كسابقه.

تخـريجـه:

وقد تقدم تخريجه في تخريج حديث ٩ من عند عبدالرّزاق وغيره.

(٣) هو الثوري.

١١ ـ في إسناده شهر تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات وحسّن الترمذي حديثه.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٢٠٠٣) البر والصلة عن ابن بشار عن أبي =

سمعت رسـول الله ـ صلى الله عليـه وسلم ـ يقـول: «لا يصلح الكذب إلّا في ثلاثة الرّجل يكذب امرأته لترضى عنه، والرّجل يكذب ليُصْلِح بين النّاس، والكذب في الحرب».

١٢ ــ ٢٢٩٤ أخبرنا عبـدالأعلى[1] أبو همَّام، نا داود ـ وهـو ابن أبي هند[2] ـ، عن شهر بن حوشب قال: بعث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سرية فمرّوا برجل أعرابي في غنيمة له، فقالوا له:

اذبح لنا فجاءهم بعيره، فقـالوا: هـذه مهزولـة فجاءهم بـآخر فقالوا: هذا مهزول، فأخذوا شاة سمينة فذبحوهـا وأكلوا، فلمّا اشتد

= أحمد وعن محمود بن غيلان عن بشر بن السري وأبي أحمد كلاهما عن سفيان به.

وقال: حسن غريب لا نعرفه من حديث أسماء إلّا من حديث ابن خثيم وكذا رواه الترمذي عن أبي كريب عن يحيى بن أبي زائدة عن داود بن أبي هند عن شهر عن النبيّ ﷺ نحوه ولم يذكر أسماء.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٩، ٤٦٠ ـ ٤٦١) عن عبـدالرزاق وأحمـد وابن أبي شيبـة في مصنفـه (٩/٨٤ ـ ٨٥) والـطبراني في المعجم الكبـير (٢٤/١٦٥ ـ ١٦٦) عن حفص بن عمر الرّقي ثنا قبيصة بن عقبة جميعهم عن سفيان به.

(١) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري أبو محمد وكان يغضب إذا قيل له أبو همّام ثقة.

(٢) جاء في الأصل ـ وهو ابن أخي هند ـ والتصويب من مصادر الترجمة.

١٢ ــ مرسل به.

تخـريجـه:

وأخرج الطبراني في الكبير (٢٤/١٦٦) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أحمد بن يونس ح وثنا محمد بن عمرو بن خالد الحرّاني ثنا أبي قالا: ثنا زهير عن ابن خثيم به ببعض اختصار دون قصة الأعرابي وما حصل معه.

انظر الحديث السابق وتخريجه.

الحرّ وكان له غنيمة في ظل له، فقالوا له: أخرج غنمك حتى نستظل في هذا الظل، فقال: إنّ غنمي ولّدوا وإني متى/ ما أخرجتها فيصيبها السُّموم تخدج[1] فقالوا: أنفسنا أحبّ إلينا من غنمك، فأخرجوها فَخرجَت فانطلق إلى النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فأخبره فانتظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى جاءت السرية فسألهم فجعلوا يحلفون بالله ما فعلوا، فقال: والله لقد فعلوا الّذي أخبرتك به فنظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً[2] من القوم فقال:

«إن يك في القوم خير فعند هذا» فسأله فأخبره، فقال مثل ما قال الأعرابي فقال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -: «تتهافتون[3] في الكذب تهافت الفراش في النار وإنَّ كلَّ كذب مكتوبٌ لا محالة كذباً إلاّ ثلاثة:

الكذب في الحرب والحرب خدعة، والكذب بين الرّجلين ليُصْلح بينهما وكذب الرّجل على امرأته يمنّيها».

١٣ ــ ٢٢٩٥ أخبرنا أبو معاوية، نا داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسرية فذكر نحوه وقال:

«غنيمة في خيمة له فأدخلوا خيولهم».

---

(١) خدجت الناقة تخدج إذا ألقته قبل تمام الأيّام وإن كان تام الخلق. انظر: مختار الصحاح (١٧٠).

(٢) جاء في الأصل «رجل» والصواب ما أثبته.

(٣) عند الطبراني ما يحملكم أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفراش في النّار، والتهافت بمعناه. أي تتساقطون فيه.

١٣ ــ حكمه كسابقه.

١٤ ـ ٢٢٩٦ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين ـ قال إسحاق: وهو عبدالله بن عبدالرّحمن بن أبي حسين ـ عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: مرّ علينا رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن جلوس في نسوة فسلّم علينا ثم قال:

«إيّاكُنَّ وكفرَ المنعمين»، قلنا يا رسول الله: وما كفر المنعمين؟ فقال: «لعلّ أحداكُن تكون أيّماً بين أبويها فيرزقها الله زوجاً [ويرزقها(١)] منه مالاً وولداً، فتغضب الغضبة فتقول ما رأيت منك خيراً قطّ».

قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

---

(١) ما بين المعكوفتين ليس في الأصل وأثبته من الطبراني لما يقتضيه السياق.

١٤ ـ رجاله ثقات سوى شهر فيه كلام كما تقدم وحسّن الترمذي حديثه وقد توبع فيه.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه الأدب (برقم ٥١٨٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٦٣٤ ـ ٦٣٥) عن سفيان به والترمذي في سننه (٥/٥٨).

الاستئذان باب ما جاء في التسليم على النساء عن سويد بن نصر عن عبدالله عن عبدالحميد بن بهرام عن شهر به نحوه وقال: حسن.

وابن ماجه في سننه (برقم ٣٧٠١) الأدب عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٥٢ ـ ٤٥٣) والحميدي في مسنده (برقم ٤٦٦) والدارمي في سننه (برقم ٢٦٤٠) من طريق سفيان به وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/١٧٣ ـ ١٧٤) عن أحمد بن عمرو الخلال المكي عن محمد بن أبي عمر العدني عن سفيان به.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (برقم ١٠٤٨) وقال الشيخ الألباني في الصحيحة (٢/٤٨٧) وهذا إسناد جيد رجاله كلّهم رجال الصحيح غير مهاجر وهو ابن أبي مسلم روى عنه جماعة من الثقات غير ابنه محمد هذا وذكره ابن حبان في الثقات وقد تابعه عبدالحميد بن بهرام، أخرجه الطبراني =

١٥ ـ ٢٢٩٧ أخبرنا إبراهيم[1] بن الحكم بن أبان حدثني أبي[2]، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد/ أنّها قالت: مرّ علينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن في نسوةٍ فسلّم علينا، قالت أسماء: فرددنا عليه، ثم قال:

«إيّاكن وكفر المنعمين» فذكر مثله وقال: «فتغضب فتحلف بالله فتقول: ما رأيت منك خيراً قطّ».

١٦ ـ ٢٢٩٨ أخبرنا جرير[3]، عن ليث ابن أبي سليم، عن شهر بن

= في الكبير (٢٤/١٨٤) عن فضيل بن محمد الملطي ثنا أبو نعيم ثنا ابن أبي غنية عن محمد بن مهاجر الأنصاري عن أبيه عن أسماء به نحوه وكذا له شاهد من حديث جرير.

(١) إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني ضعيف وصل مراسيل. انظر: التقريب (٨٩).

(٢) وأبوه صدوق عابد له أوهام المصدر السابق (١٧٤).

١٥ ـ في إسناده إبراهيم وهو ضعيف ولكنّه تقدم بأسانيد أخرى.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٦٤) عن سعيد بن عبدالرّحمن التستري ثنا أحمد بن منصور الرّمادي ثنا إبراهيم بن الحكم به مثله، وانظر الحديث السابق وتخريجه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٧) عن هاشم ثنا عبدالحميد عن شهر به نحوه.

(٣) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

١٦ ـ في إسناده ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميزه قبل الاختلاط من بعده وكذلك شهر متكلم فيه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٥، ٤٥٨) عن أبي النضر عن أبي معاوية =

حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: نزلت سورة المائدة وأنا آخذ بزمام العضباء وكاد أن يندق عضدها من ثقلها، قال أنت، وقال شهر بن حوشب:

ونزلت سورة الأنعام ومعها زجل من الملائكة قد نظّموا السماء الدّنيا إلى الأرض، قال: وهي مكية غير اثنتين منها ﴿قل[1] تعالوا اتل ما حرّم ربّكم عليكم﴾ الآية والّتي تليها.

١٧ ــ ٢٢٩٩ أخبرنا وكيع، نا هارون[2] النَحوي، عن ثابت البناني،

= وعن إسحاق بن يوسف عن سفيان كلاهما عن ليث بن أبي سليم به الطرف الأوّل فقط.

والطبراني في الكبير (١٧٨/٢٤) عن عبدالله بن الحسين المصيصي ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان عن ليث به الطرف الأوّل فقط.

وكذا عن حفص بن عمر بن الصباح الرّقي عن قبيصة بن عقبة عن سفيان عن ليث به الطرف الثاني فقط.

وكذا أخرجه عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة عن جرير به.

وقال الهيثمي في المجمع (١٣/٧ و ٢٠) في الإسناد الأوّل: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق، وقال: الإسناد الثاني مثل ما تقدم أيضاً.

قلت: فيه ليث بن أبي سليم أيضاً وهو ترك حديثه لاختلاط وعدم تميز حديثه.

(١) سورة الأنعام: الآية ١٥١ و١٥٢.

(٢) هو هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم، الأعور النحوي البصري ثقة من رجال الصحيحين.

١٧ ــ في إسناده شهر متكلم فيه وبقية رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢٨٥/٤) الحروف والقراءات عن موسى بن =

عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - أنّه قرأها ﴿عَمِلَ[1] غَيْرَ صَالِحٍ﴾.

١٨ ـ ٢٣٠٠ أخبرنا جرير[2]، عن ليث بن أبي سليم، عن شهر بن

= إسماعيل عن حماد وعن أبي كامل عن عبدالعزيز بن المختار كلاهما عن ثابت البناني به وجاء عنده سألت أم سلمة وهي كنية أسماء بنت يزيد.

قال أبو داود: رواه هارون النحوي وموسى بن خلف عن ثابت كما قال عبدالعزيز.

والترمذي في سننه (برقم ٢٩٣٢) ثواب القرآن، باب ومن سورة هود عن الحسين بن محمد البصري عن عبدالله بن حفص عن ثابت به وجاء في روايته عن شهر عن أم سلمة وكذا عن يحيى بن موسى البلخي عن وكيع وحَبّان بن هلال كلاهما عن هارون النحوي به مثله، وقال الترمذي: وسمعت عبد بن حميد يقول: «أسماء بنت يزيد هي أم سلمة»، وقال الترمذي: «كلا الحديثين عندي واحد».

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٤) عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني به مثله وكذا في (٦/٤٥٩) عن حجاج عن حماد بن سلمة به مثله.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٤) مسند أم المؤمنين أم سلمة أيضاً عن وكيع عن هارون النحوي به مثله.

(١) سورة هود: الآية ٤٦ وأوّلها: ﴿قال يا نوح إنّه ليس من أهلك إنّه عَمِل غيرَ صالح﴾.

(٢) هو جرير بن عبدالحميد الضّبّي.

١٨ ـ في إسناده ليث وهو ترك حديثه.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/١٧٠) عن إسحاق بن جميل الأصبهاني ثنا أحمد بن منيع ثنا علي بن عاصم عن ابن خثيم عن شهر به نحوه.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٦٠) عن عفان ثنا همّام عن قتادة عن شهر به نحوه. =

حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: أتيت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - أنا وخالة لي وهي حديثة عهد بعرس لنبايعه، فرأى عليها أسواراً[1] من ذهب وخواتيم من ذهب فقال لها: «أتحبّين أن يُسَوِرَّكِ الله أسوارين من نارٍ» فنزعتهما من يديها فرمت بهما فما أدري فمن أخذهما، ثم قال:

«ألا تجعل إحداكن لونين أو حلقتين من فضة ثم تغليه[2] بعنبر أو ورس أو زعفران».

١٩ ـ ٢٣٠١ أخبرنا الملائي الفضل بن دُكين، نا ابن أبي[3] غَنِيَّة، عن محمد بن المهاجر، عن أبيه[4]، عن أسماء ابنة يزيد قالت:

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لا تقتلوا أولادكم سرّاً فإنّ قتل الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه».

= وكذا عنده في (٦/٤٥٤، ٤٥٣) عن محمد بن عبيد عن داود الأودي عن شهر وعن هاشم بن القاسم ثنا عبدالحميد قال: ثنا شهر بن حوشب فذكره به نحوه.

(١) في الأصل «أسوار» والتصويب من مقتضى القواعد.

(٢) في بعض مصادر التخريج تخلّطيه.

(٣) هو عبدالملك بن حُميد بن أبي غَنِيَّة - بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية - الخزاعي الكوفي أصله من أصبهان ثقة من رجال الجماعة. انظر: التقريب (٣٦٢).

(٤) هو المهاجر بن أبي مسلم دينار الشامي الأنصاري مولى أسماء بنت يزيد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: - في التقريب (٥٤٨) -: مقبول.

١٩ ـ في إسناده المهاجر وهو ثقة على منهج ابن حبان ومقبول حيث يتابع عند غيره.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥٣) عن الفضل بن دكين به مثله. =

٢٠ ــ ٢٣٠٢ أخبرنا المؤمل[1] بن إسماعيل/، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب قال: سمعت أسماء بنت يزيد تقول: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقرأ: ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إنّ الله يغفر الذنوب جميعاً﴾[2]، ولا يبالي إنّه هو الغفور الرّحيم.

= وأبو داود في سننه (٤/٢١١) (برقم ٣٨٦٣) في الطب عن أبي توبة الربيع بن نافع الحلبي عن محمد بن مهاجر به.
وابن ماجه في سننه النكاح، باب الغيل (برقم ٢٠١٢) عن هشام بن عمّار عن يحيى بن حمزة عن عمرو بن مهاجر عن أبيه به نحوه.
قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف بذيل تحفة الأشراف (١١/٢٦٧): تابعه معاوية بن صالح عن مهاجر أخرجه أبو علي بن السكن وقال: غريب، ويقال: إنّ حماد بن خالد تفرد به عن معاوية ولا يعرف بمصرنا.
قال الخطابي: أصل الغيل أن يجامع الرجل المرأة وهي مرضع، يقال منه أغال الرجل وأغيل والولد مُغال ومغيل» وقوله فيدعثره عن فرسه: معناه يصرعه ويُسْقِطه، وأصله في الكلام: الهدم. ويقال في البناء قد تدعثر إذا تهدم وسقط.
وإنّ المرضع إذا جومعت فحملت فسد لبنها ونهك الولد إذا اغتذى بذلك اللبن...) من شرح الخطابي بذيل السنن لأبي داود.

(١) مؤمّل بن إسماعيل صدوق سيىء الحفظ ولكنه تابعه عليه غير واحد.
(٢) سورة الزمر: الآية ٥٣.

٢٠ ــ في إسناده شهر متكلّم فيه وحسّن الترمذي حديثه حيث أخرجه في سننه التفسير تفسير سورة الزمر (برقم حديث ٣٢٩٠) عن عبد بن حميد عن حبان بن هلال وسليمان بن حرب وحجاج بن المنهاج ثلاثتهم عن حماد بن سلمة به مثله وقال: حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث ثابت عن شهر.
وأحمد في مسنده (٦/٤٥٤، ٤٥٩، ٤٦١) عن يزيد بن هارون وعن حجاج بن محمد وعن عبدالصمد ثلاثتهم عن حماد بن سلمة به مثله. =

٢١ ـ ٢٣٠٣ أخبرنا المؤمل[1]، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب قال: سمعت أسماء بنت يزيد تقول سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «﴿إنّه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾»[2].

٢٢ ـ ٢٣٠٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا هارون الأعور، نا ثابت، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أنّها سألت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عنها فقرأ: «﴿إنَّه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾»[3].

٢٣ ـ ٢٣٠٥ أخبرنا أبو معاوية[4]، نا عبدالرحمن[5] بن إسحاق، عن

= والطبراني في الكبير (١٦١/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة به مثله.
وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٤٦٥/٣) عن حبان بن هلال وسليمان بن حرب وحجاج بن منهال ثلاثتهم عن حماد به. وله شواهد.

(١) هو ابن إسماعيل.

(٢) سورة هود: الآية ٤٦، وأوّلها: ﴿قال يا نُوحُ إنَّهُ لَيْسَ مِنْ أهلك إنّه عمل غير صالح﴾.

٢١ ـ في إسناده شهر متكلم فيه والمؤمّل توبع فيه.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في حديث رقم ١٧.

(٣) سورة هود: الآية ٤٦.

٢٢ ـ كسابقه تقدم تخريجه في ح ١٧.

(٤) هو محمد بن خازم الضرير.

(٥) هو عبدالرّحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبة الأنصاري ضعيف. انظر: تهذيب التهذيب (١٣٦/٦ ـ ١٣٧) والتقريب (٣٣٦).

٢٣ ـ إسناده ضعيف فيه عبدالرحمن الواسطي وهو ضعيف.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٢٦٧/٣) عن حسين بن علي الجعفي عن =

شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد العبسمية، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«يُحشر الناس يوم القيامة في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وتبعدهم البصر ثم يقوم منادي فينادي يقول: سيعلم أهل الجمع اليوم مَنْ أولى بالكرم، فيقول: أين الذين يحمدون الله في السرّاء والضراء فيقومون وهم قليلون فيدخلون الجنّة بغير حساب ثم يعود فينادي أين الذين ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾[1] الآية، فيقومون وهم قليلون فيدخلون الجنّة بغير حساب، ثم يعود فينادي فيقول: أين الذين ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾[2] فيقومون وهم قليلون فيدخلون الجنة بغير حساب ثم سائر الناس فيحاسبون».

٢٤ ـ ٢٣٠٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن خثيم[3]، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

= زائدة عن أبان بن أبي عياش عن شهر به نحوه وإسناده أيضاً ضعيف جداً فيه أبان بن أبي عياش في التقريب (٨٧) متروك.

(١) سورة النور: الآية ٣٧.

(٢) سورة السجدة: الآية ١٦ وتمامها: ﴿يدعون ربّهم خوفاً وطمعاً وممّا رزقناهم ينفقون﴾.

(٣) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والمثلثة مصغراً - تقدم أنّه صدوق.

٢٤ ـ في إسناده شهر وحسّن البوصيري حديثه هذا.

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٧٩) الزهد، باب من لا يؤبه له عن سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سُليم عن ابن خثيم به فقط الطرف الأول.

وأحمد في مسنده (٦/٤٥٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٣/٢٦٦) كلاهما عن عبدالرزاق به مثله بتمامه.

=

«ألا أخبركم بخياركم؟» فقالوا: بلى، فقال: «الّـذين إذا رُأُوْا/ ذُكِرَ الله ألا أخبركم بشراركم» فقالوا: بلىٰ يا رسول الله فقال:

«الماشون بالنميمة المفسدون بين الأحِبّة الباغون البراء العنت».

٢٥ ـ ٢٣٠٧ أخبرنا وكيع، نا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من ارتبط فرساً في سبيل الله فأنفق عليه احتساباً، فإن شبعه وجوعه وظمئه وريّه وبوله وروثه في ميزانه يوم القيامة».

= وكذا أحمد عن علي بن عاصم قال: أخبرني عبدالله بن عثمان بن خثيم فذكره به مثله.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢١٥/٤): «هذا إسناد حسن شهر وسويد مختلف فيهما وباقي رجال الإسناد ثقات» وقال أيضاً:

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده حدثنا أحمد بن عبدالله حدثنا داود بن عبدالرّحمٰن عن ابن خثيم به، وكذا عزاه لعبد بن حميد وقد تقدم تخريجه منه.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٦٧/٢٤) عن إسحاق الدبري عن عبدالرزاق به مثله، وكذا عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا محمد بن أبي عمر العدني ثنا يحيى بن سُليم عن ابن خثيم به نحوه وكذا عن معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن ابن خثيم به. وقال الهيثمي في المجمع (٩٣/٨) بعد أن عزاه لأحمد وحده: وفيه شهر بن حوشب وقد وثقه غير واحد وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح.

٢٥ ـ رجال إسناده بين ثقة وصدوق وشهر حسّن بعض العلماء حديثه بالانفراد ويتقوى الحديث بحديث أبي هريرة.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٥٥/٦ ـ ٤٥٨) عن أبي النضر وعن وكيع كلاهما عن عبدالحميد به مع زيادة في آخره وهي: «ومن ارتبط فرساً رياء وَسمعة =

٢٦ ــ ٢٣٠٨ أخبرنا الملائي[1]، نا ابن أبي غَنِيَّة[2]، عن محمد بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد قالت: مرّ بنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن جوار أتراب فقال: «إيّاكن وكفر المنعمين»، فقلن: وما كفر المنعمين؟ فقال:

«لعلّ إحداكن تطول أيمتها حتى تعنسّ[3] فيزوجّها الله زوجاً دلاّ فتغضب الغضبة فتقول: ما رأيت منك خيراً قطّ».

٢٧ ــ ٢٣٠٩ أخبرنا أبو الوليد[4]، حدثني عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت:

= كان ذلك خسراناً في ميزانه يوم القيامة» وفي أوّله في حديث أبي النضر أيضاً «الخيل معقود في نواصيها الخير».

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٢٦٨/٣) عن أحمد بن يونس عن عبدالحميد به نحوه.

ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه. انظر: صحيح البخاري (٦٣/٦)، مع الفتح الجهاد، باب الخيل لثلاثة وصحيح مسلم (٦٨٠/٢ - ٦٨١.

(١) هو الفضل بن دكين أبو نعيم الملائي.

(٢) هو عبدالملك بن حُميد بن أبي غنيّة الخزاعي.

(٣) زاد الطبراني بعد تعنّس «عن أبويها».

٢٦ ــ إسناده لا بأس به وقد تقدم تخريجه في ح ١٤ و ١٥، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (١٦٤/٢٤).

(٤) هو الطيالسي.

٢٧ ــ رجاله بين ثقة وصدوق وشهر حسّن بعض العلماء حديثه ويتقوى بشواهده.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٥٩/٦) عن وكيع عن عبدالحميد بن بهرام به. مثله فقط المرفوع منه.

والطبراني في الكبير (١٧٣/٢٤) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن ليث بن أبي سليم عن شهر به نحوه.

دعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نساء المؤمنين إلى البيعة، فقالت أسماء: يا رسول الله: ألا تحسر لنا عن يدك، فقال: «إنّي لا أصافح النساء».

٢٨ ـ ٢٣١٠ قال إسحاق: ذكر لنا عن عبيدالله[١] بن أبي زياد القدّاح المكي، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: ﴿وإلهكم إله واحد لا إله إلاّ هو الرّحمٰن الرّحيم﴾[٢] وأوّل آل عمران

---

(١) عبيدالله بن أبي زياد القداح أبو الحصين المكي قال الحافظ ابن حجر: ليس بالقوي، انظر: التقريب (٣٧١).

(٢) سورة البقرة: الآية ١٦٣.

٢٨ ـ يبدو أنَّ إسناد المؤلف منقطع لأنّه ذكره بقوله ذُكر لنا عن عبيدالله وهو فيه ضعف أيضاً كما تقدم ولكن حسّن الترمذي حديثه هذا ويتقوى بشواهده.

تخـــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٦٨/٢) الصلاة، باب الدّعاء عن مسدد عن عيسى بن يونس حدثنا عبيدالله بن أبي زياد به مثله.

والترمذي في سننه (برقم ٣٤٧٢) الدعوات، باب جامع الدعوات عن علي بن خشرم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٨٥٥) الدعاء، باب اسم الله الأعظم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٢/١٠) وأحمد في مسنده (٤٦١/٦) عن محمد بن بكر ثلاثتهم عن عبيدالله به مثله.

وقال الترمذي: «حسن» وفي تحفة الأشراف (٢٦٤/١١): «حسن صحيح».

وكذا أخرجه الدارمي في سننه (برقم ٣٣٩٢) والطحاوي في مشكل الآثار (٦٤/١) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٦٦/٣) والطبراني في الكبير (١٧٤/٢٤) من طريق عبيدالله بن أبي زياد القداح به.

﴿أَلَـمّ * الله لا إله إلاّ هو الحيّ القيوم﴾».

٢٨ م ــ قالت: وسمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «من ذبّ عن عرض أخيه بظهر الغيب كان حقاً على الله أن يعتقه من النّار».

٢٩ ــ ٢٣١١ أخبرنا عبدالله بن/ إدريس قال سمعت مالك بن مغول يُحدّث عن عبدالله بن بريدة قال: خرج بريدة عشاء فلقيه رسول الله ـ

---

٢٨ م ــ كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦١/١) عن عارم عن عبدالله بن المبارك عن عبيدالله به وكذا عبد بن حميد في المنتخب (٢٦٦/٣) عن أبي عاصم عن عبيدالله به.

وأخرجه أبو الشيخ في فوائد الأصبهانيين (٢/٨٠) وابن أبي الدنيا في الصمت (١/٤/٢) والخرائطي في مكارم الأخلاق (١/٢٢٦/٨) وسختام الفقيه في الفوائد المنتقاة (٢/٤٤/١) و(٢/٥٤/٢) وابن عدي في الكامل (٢/٢٣٦) وأبو نعيم في الحلية (٦٧/٦) وابن المبارك في الزهد (برقم ٦٨٧) جميعهم من طريق عبيدالله القداح به.

وحسّنه الشيخ الألباني بحديث أمّ الدرداء، وضعفه من حديث أسماء لضعف عبيدالله.

وشهر ولكنّه قواه بحديث أم الدرداء. انظر: غاية المرام (٢٤٦ - ٢٤٧).

وذكره الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢٩٠/٥) وقال: صحيح.

٢٩ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٦٦/٢ - ١٦٧) الصلاة، باب الدّعاء عن مسدد عن يحيى وعن عبدالرّحمن بن خالد الرّقي عن زيد بن الحباب، والترمذي في سننه (٥١٥/٥) الدعوات عن جعفر بن محمد الثعلبي الكوفي عن زيد بن الحباب عن زهير بن معاوية ـ وقال: حسن غريب ـ. =

صلى الله عليه وسلم ـ فأخذ بيده فأدخله المسجد وإذا برجل يدعو وهو يقول:

اللّهم إنّي أسألك بأنّي أشهد أنّك حيّ أنت الله الواحد الأحد الصمد الّذي لم يلد ولم يولد ولم يكن لك كفواً أحد، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «والّذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى».

= وابن ماجه في سننه (٢/١٢٦٧) الدعاء، باب اسم الله الأعظم عن علي بن محمد ثنا وكيع جميعهم عن مالك بن مغول به.

وقال المنذري في مختصر أبي داود ـ كما في تعليق ٢ على سنن أبي داود ـ: «وقال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي: وهو إسناد لا مطعن فيه، ولا أعلم أنّه روى في هذا الباب حديث أجود إسناداً منه، وهو يدل على بطلان مذهب من ذهب إلى نفي القول بأنّ لله تعالى اسماً هو الاسم الأعظم».

إنّما ذكر المؤلف هذا الحديث في مسند أسماء بنت يزيد للملابسة الحكمية مع الحديث السابق حيث ذكر فيه اسم الله الأعظم، والله أعلم.

ما يُروَى عن سبيعة[1] بنت الحارث وأمّ ورقة[2] وامرأة أبي موسى وغيرهن من نساء أهل الكوفة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٣١٢ أخبرنا جرير[3]، عن منصور[4]، عن إبراهيم[5]، عن

---

(١) هي سبيعة بنت الحارث الأسلمية كانت تحت سعد بن خولة، قالت سبيعة: توفي زوجي وهو مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، ووضعت بعد وفاة زوجها في الشهر الأوّل بعد نصفه، فأتت النبيّ ﷺ بعد أن خطبها أبو السنابل بن بعكك بعد وضعها ـ فقال لها النبيّ ﷺ: «قد حللت فانكحي». انظر ترجمتها في: الإصابة (٣١٧/٤) والاستيعاب بذيلها (٣٢٣/٤).

(٢) لعلّها أم ورقة بنت عبدالله بن الحارث الأنصارية ويقال لها أم ورقة بنت نوفل فنسبت إلى جدّها الأعلى. انظر ترجمتها في المصدرين السابقين (٤٨١/٤).

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

(٤) هو ابن المعتمر.

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

١ ـ صحيح ـ رجاله ثقات ـ إن صحّ سماع الأسود من أبي السنابل وله شاهد من حديث المسور بن مخرمة.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤٨٩/٣) الطلاق، باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع عن أحمد بن منيع عن حسين بن محمد والحسن بن موسى كلاهما عن شيبان.

والنسائي في سننه (١٩٠/٦) الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها =

الأسود بن يزيد، عن أبي السنابل[1] قالت: وضعت سبيعة بعد عشرين ليلة أو ثلاثة وعشرين من وفاة زوجها فلمّا تعلّت[2] تشوفت للأزواج فعيب ذلك عليها فذكرت ذلك لرسولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ما يمنعها وقد انقضى أجلها».

٢ ـ ٢٣١٣ أخبرنا يحيى بن حمّاد، نا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن أبي السنابل بن بعكك، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثله.

٣ ـ ٢٣١٤ أخبرنا عبدالأعلى[3]، نا داود وهو ابن أبي هند، عن

= عن محمد بن قدامة عن جرير، وابن ماجه في سننه (١/٦٥٣) الطلاق، باب الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلّت للأزواج عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص ثلاثتهم عن منصور به.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أم سلمة ـ و ـ حديث أبي السنابل حديث مشهور من هذا الوجه ولا نعرف للأسود سماعاً من أبي السنابل...».

ورواه النسائي عن نصر بن علي بن نصر عن عبدالله بن داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن المخرمة: أنّ النبيّ ﷺ أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلّت من نفاسها» وكذا ابن ماجه به.

(١) هو أبو السنابل ـ بنون خفيفة ثم موحدة ثم لام ـ ابن بعكك ـ وزن جعفر ـ بن الحارث بن عميلة ـ بالفتح ـ صحابي مشهور. انظر: التقريب (٦٤٦) والإصابة (٩٦/٤).

(٢) تعلّت من تعلّى إذا ارتفع أي طهرت وخرجت من نفاسها وتشوّفت أي طمحت وتشرفت من شرح السيوطي على سنن النسائي.

٢ ـ رجاله ثقات كسابقه وصحيح إن ثبت سماع الأسود من أبي السنابل تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٣) هو عبدالأعلى بن عبدالأعلى.

٣ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٦٥٣ ـ ٦٥٤) الطلاق، باب الحامل المتوفى =

الشعبي، عن مسروق [و(١)] ابن عتبة أنّهما كتبا إلى سبيعة بنت الحارث يسألانها عن أمرها فكتبت إليهما أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمس وعشرين ليلة فتهيّأت لتطلب الخير، فمرّ بها أبو السنابل، فقال لها قد أسرعتِ/ اعتدي آخر الأجلين أربعة أشهرٍ وعشراً، فأتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

استغفر لي يا رسولَ الله فقال: «وممّ ذاك؟» قالت: فأخبرته الخبر فقال: «إن وجدتِ رجلًا صالحاً فتزوجي».

٤ ـ ٢٣١٥ أخبرنا النضر(٢)، نا صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أنّ عبدالله بن عتبة كتب إلى عبدالله بن الأرقم أن يدخل على سبيعة فيسألها عن ما أفتاها رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فزعمت أنّها كانت عند زوجها سعد بن خولة فتوفى عنها عام حجة الوداع وهي حبلى فوضعت حملها بعد ليال فلمّا وضعت تجمَّلَت، فمرّ بها أبو السنابل فقال لها: لعلّكِ ترجين النكاح لا والله حتى يمر بكِ أربعة أشهر وعشراً من وفاة زوجكِ، فأتت

= عنها زوجها إذا وضعت حلّت للأزواج عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٢٩٣) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن داود بن أبي هند به.

(١) ما بين المعقوفتين من مصادر التخريج ومقتضى السياق وهو عمرو بن عتبة.

(٢) هو النضر بن شميل المازني.

٤ ـ إسناده حسن به وصالح بن أبي الأخضر توبع فيه متابعة تامة والحديث صحيح من غير وجه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٧٢) الطلاق، باب ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ مختصراً عن يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب أنّ ابن شهاب كتب إليه أن عبيدالله بن عبدالله أخبره... الحديث. =

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك لـه، فقال لها: «قد حللتِ».

٥ ـ ٢٣١٦ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: سئل ابن عباس وأبو هريرة عن امرأة توفي عنها فوضعت قبل أربعة أشهر وعشراً، فقال ابن عباس: تعتد آخر الأجلين.

فقال أبو سلمة: إذا وضعَتْ ما في بطنها فقد حلّت.

فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي ـ يعني أبا سلمة بن عبدالرّحمن ـ فأرسلوا إلى أم سلمة وهي في حجرتها في المسجد يسألونها عن ذلك، فأخبرت أنّ سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بليالٍ فمرّ بها أبو السنابل بن بعكك حين تَعلَّتْ من نفاسهـا وقد لبست واكتحلت، فقال لها أتريدين النكاح؟! لا حتى تقضي أربعة أشهرٍ/ وعشراً، فأتت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له فأمرها أن تنكح.

= وكذا في المغازي (٧/٣١٠) مع الفتح تعليقاً قال الليث حدثني يوسف عن ابن شهاب به. قال: وتابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب به، وكذا هو في تغليق التعليق (٤/١٠٢) موصولاً. ومسلم في صحيحه الطلاق (برقم ١٤٨٤) عن أبي الطاهر بن السرح وحرملة بن يحيى وأبو داود في سننه (٢/٧٢٨) الطلاق، باب في عدة الحامل عن سليمان بن داود المهري والنسائي في سننه (٦/١٩٤ ـ ١٩٥) الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها عن يونس بن عبدالأعلى أربعتهم عن ابن وهب عن يونس عن الزهري به، وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٣٢) والطبراني في الكبير (٢٤/٢٩٤ ـ ٢٩٥) من طرق عن الزهري به.

٥ ـ رجاله ثقات كلّهم.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (برقم ١١٧٢٣) به مثله.

وانظر الحديث الآتي والذي تقدم.

٦ ــ ٢٣١٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله أنّ مروان بن الحكم أرسل عبدالله بن عتبة إلى سبيعة يسألها عن شأنها فذكر نحواً مِمّا قال أبو سلمة في شأنها.

قال الزهري: وكان زوجها سعد بن خولة توفي عام الفتح وكان بدرياً.

٧ ــ ٢٣١٨ أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال: لما مرض أبو موسى بكَتْ عليه امرأته[1] فقال لها: أما سمعتِ ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: بلى، فلمّا مات، قال يزيد: لقيت المرأة فقلت لها ما قال أبو موسى لكِ أما سمعتِ ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت بلى، فقالت قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ليس منا من سلق وحلق ومن خرق».

---

٦ ــ رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٧٣/٦) (برقم ١١٧٢٢) ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٣٢/٦) والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٥/٢٤) عن إسحاق الدبري عنه به.

(١) هي أم عبدالله وهي بنت أبي دومة لها صحبة وأحاديث. انظر: التقريب (٧٥٧).

٧ ــ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه الجنائز (برقم ٣١١٤) عن عثمان عن جرير به والنسائي في سننه (٢١/٤) الجنائز عن ابن المثنى عن غندر عن شعبة عن منصور به نحوه وكذا من طريق إسرائيل عن منصور به.

وأحمد في مسنده (٣٩٦/٤، ٤٠٤) عن محمد بن جعفر وعن عفان كلاهما عن شعبة عن منصور به.

=

٨ ـ ٢٣١٩ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن إبراهيم[2]، عن سهم بن مِنْجاب، عن القرثع[3] قال لما ثقل أبو موسى صاحت امرأته، فقال أبو موسى لها: أما علمتِ ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت بلى، فسكتت فقيل لها بعد ذلك، فقالت: لعن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من سلق ومن حلق ومن خرق.

= والطبراني في الكبير (٢٥/١٧٥ ـ ١٧٦) عن محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير فذكره به مثله.
وله طرق أخرى، انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٣/٢٨٩) ومسند أحمد (٦/٣٩٧ و٤٠٤ و٤١١ و٤١٦) والبخاري (برقم ١٢٩٦) تعليقاً وصحيح مسلم (برقم ١٠٤) وسنن ابن ماجه (برقم ١٥٨٦).
وقوله: سلق وحلق وخرق: معنى سلق: أي رفع صوته عند المصيبة وحلق أي حلق شعره، وخرق ثوبه، وهذه الأمور منهية عنها في الإسلام.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.
(٢) هو ابن يزيد النخعي.
(٣) القرثع ـ بمثلّثة على وزن أحمد ـ الضبي الكوفي، صدوق مخضرم قتل في زمن عثمان رضي الله عنه، انظر: التقريب (٤٥٤).

٨ ـ رجاله بين ثقة وصدوق.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٤/٢١) الجنائز عن هناد وأحمد في مسنده (٤/٤٠٥).
وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٨٩ ـ ٢٩٠) والطبراني في الكبير من طريقه في (٢٥/١٧٥) عن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثلاثتهم عن أبي معاوية به مثله.

ما يُروَى عن أم[1] أيّوب عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٣٢٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن أم أيّوب قالت: نزل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتكلفنا له طعاماً فيه من بعض/ البقول فلمّا أتيناه به كرهه فقال: «كلوه، فإنّي لست كأحدكم إنّي أخاف أن أوذي صاحبيّ».

---

(١) هي أم أيّوب بنت قيس بن عمرو بن امرىء القيس الخزرجية الأنصارية امرأة أبي أيّوب الأنصاري الصحابي المشهور، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤١٧/٤) والاستيعاب بهامشها (٤١٣/٤).

١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق وصحح الترمذي حديث عبيدالله بن أبي يزيد عن أبيه.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه الأطعمة (حديث رقم ١٨٧٠) عن الحسن بن الصباح.

وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠١/٨ - ٣٠٢) ومن طريقه ابن ماجه في سننه الأطعمة (برقم ٣٣٦٤) وأحمد في مسنده (٤٣٣/٦ و٤٦٢) والحميدي في مسنده (برقم ٣٣٩) والطبراني في الكبير (١٣٦/٢٥) عن معاذ بن المثنى عن علي بن المديني وعن محمد بن عبدالله الحضرمي عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن علي بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالرّحمن المخزومي ستتهم عن ابن عيينة به.

وقال الحميدي: «قال سفيان: رأيت رسول الله ﷺ في النوم فقلت يا رسول الله: هذا الحديث الذي تحدث به أم أيّوب عنك أنّ الملائكة تتأذى ممّا يتأذى به بنو آدم؟ قال: حق».

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

٢ ــ ٢٣٢١ . أخبرنا سفيان بن عيينة قال: سمع عبيدالله بن أبي يزيد أباه يقول أخبرتني أم أيوب أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلّها شافٍ كاف».

* * *

---

٢ ــ كسابقه وله شواهد كثيرة وعُدّ هذا الحديث من الأحاديث المتواترة.

تخــريجــه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٦٣) وأحمد في مسنده (٦/٤٦٢) كلاهما عن ابن عيينة به وفي مسند أحمد «أيّها قرأت أجزأك».

ما يُروَى عن حبيبة[1] بنت أبي تجراة وأم ولد لشيبة وأمّ مالك البَهزية[2] عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٣٢٢ أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي حدثني أبي، عن بديل بن ميسرة العُقيلي، عن صفية ابنة شيبة، عن أمّ ولد لشيبة أنّها أبصرت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي[3] تسعى بين الصفا والمروة ـ وهو يقول ـ: «لا يقطع الأبطح إلّا الأشدّاء».

٢ ـ ٢٣٢٣ أخبرنا وكيع بهذا الإسناد مثله.

٣ ـ ٢٣٢٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا عبدالله[4] بن المؤمّل، عن

---

(١) هي حَبيبة بنت أبي تجراة العبدرية ثم الشيبية ـ وحُبَيبة ـ بفتح أوّله وقيل بالتصغير ـ وتجراة ضبطها الدارقطني ـ بفتح المثناة من فوق ـ انظر: الإصابة (٤/٢٦٠).

(٢) هي أم مالك البهزية صحابية، انظر ترجمتها في المصدر السابق (٤/٤٧١).

(٣) هكذا جاء عند المؤلف وجاء في بعض الرّوايات (وهو يسعى) ويحتمل الاثنين أنّها كانت تسعى أيضاً.

١ ـ رجاله ثقات، لم أقف عليه بهذا السياق وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي (برقم ٣).

٢ ـ كسابقه.

(٤) هو عبدالله بن المؤمّل بن وهب الله المخزومي المكّي ضعيف وقد تقدم.

٣ ـ إسناده ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه الشافعي (برقم ١٠٢٥) عن عبدالله بن المؤمل به ومن طريقه الدارقطني في سننه (٢/٢٥٥ ـ ٢٥٦).

والبيهقي في سننه (٥/٩٨) وأبو نعيم في الحلية (٩/١٥٩) والطبراني في الكبير (٢٤/٢٢٦) به.

محمّد[1] بن عبدالرّحمٰن السهمي، عن عطاء[2]، عن صفية بنت شيبة، عن حُبَيبة بنت أبي تجراة ـ وكانت ولدت في عبدالدار ـ قالت:

رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسعى بين الصفاء والمروة وهو يقول: «إنّ الله كتب عليكم السعي فاسعوا»، وإنّ ثوبه وإزاره ليدور على ساقه من شدة السعي حتى لأرى[3] ركبتيه.

٤ ـ ٢٣٢٥ أخبرنا جرير[4] عن ليث[5]، عن طاؤوس، عن أمّ مالك البَهْزية قالت: ذكر رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الفتن، فقال:

---

(١) جاء ذكره عند غيره عمر بن عبدالرّحمٰن وهو عمر بن عبدالرّحمٰن بن مُحيصن ـ بمهملتين مصغر آخره نون، السهمي قارىء أهل مكة ويقال اسمه محمد ـ (كما جاء عند المؤلف إسحاق) ـ مقبول، انظر: التقريب (٤١٥).

(٢) هو ابن أبي رباح.

(٣) تكررت جملة «لأرى ركبتيه» في الأصل حذفت إحداهما.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٢١ ـ ٤٢٢) عن يونس عن عبدالله بن المؤمل به، وعن سريج عن عبدالله بن المؤمل عن عطاء بن أبي رباح به بإسقاط عمر بن عبدالرحمٰن من الإسناد وكذا أخرجه الطبراني من طريق حميد بن عبدالرحمٰن عن عبدالله بن المؤمل به.

(٤) هو جرير بن عبدالحميد.

(٥) هو ليث بن أبي سليم.

٤ ـ ضعيف في إسناده ليث ترك حديثه لاختلاطه وعدم تميّز حديثه.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤١٩) والطبراني في الكبير (٢٥/١٥٠) عن معاذ بن المثنى عن مسدد كلاهما عن عبدالواحد بن زياد وأيضاً الطبراني عن علي بن عبدالعزيز عن عمرو بن عون الواسطي عن خالد بن عبدالله، وكذا عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير ثلاثتهم عن ليث به نحوه ورواية جرير مثله.

وأخرجه الترمذي في سننه في الفتن (برقم ٢٢٦٨) عن عمران بن موسى =

«خيركم فيها أو خير الناس رجل يعزل في ماله يعبد ربّه ويعطي حقه/ ورَجُل يُخيْفه العدوّ ويُخيْفُهم»[1].

* * *

= القزاز البصري عن عبدالوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن رجل عن طاؤوس به وقال: غريب من هذا الوجه.

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(1) توجد على اليسار من الأصل في الهامش هذه العبارة «آخر الجزء. . .» وبقيته غير واضحة.

قال: أنا الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي
قال: ما يُروَى عن أسماء[1] بنت عميس
ويسيرة[2] وأمّ المنذر بنت قيس[3]
عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٣٢٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا المسعودي[4]، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة[5]، عن عمر بن الخطاب أنّه مرّ على أسماء بنت

---

(١) هي أسماء بنت عميس بن جعد بن الحارث الخثعمية وأمّها هند بنت عوف وهي أخت ميمونة زوج النبيّ ﷺ وأخت لبابة أم الفضل زوجة العباس وكانت أسماء بنت عميس من المهاجرات إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب، ثم هاجرت إلى المدينة، فلمّا قتل جعفر تزوجها أبو بكر الصديق رضي الله عنه فولدت له محمد بن أبي بكر، انظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤/ ٢٣٠ - ٢٣١) بهامش الإصابة والإصابة (٤/ ٢٣٥).

(٢) هي يُسيرة أمّ ياسر ويقال: بنت ياسر الأنصارية وتكنى أم حميصة، قال ابن سعد: أسلمت وبايعت وروت حديثاً، وقال أبو عمر: كانت من المهاجرات، انظر ترجمتها في المصدرين السابقين (٤/ ٤١٢ و٤١٣).

(٣) هي أمّ المنذر بنت قيس بن عمرو الأنصارية النجارية قال الطبراني: اسمها سلمى بنت قيس، انظر ترجمتها في المصدرين السابقين (٤/ ٤٧٦، ٤٧٧).

(٤) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي صدوق اختلط قبل موته كما تقدم.

(٥) هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

١ ـ في إسناده المسعودي اختلط، والحديث صحيح من غير طريقه.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع في الخمس وفي هجرة الحبشة وفي المغازي (٥/ ٧٩ - ٨٠)، باب غزوة خيبر بتمامه عن محمد بن العلاء ومسلم =

عميس فقال: الحبشية هي، يُريد البلد الذي كانوا عند النجاشي، فقالت: عيبت عن ذاك بابن الخطاب فقال عمر: نعم الفقرة أنتم لولا أنّكم سبقتم بالهجرة، فقالت:

كنتم مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يُعلّم جاهلكم ويحمل راجلكم ثم دخلت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقصّت عليه القصّة فقال: «بل لكم الهجرتين كلتيهما» ـ يعني الهجرة إلى أرض الحبشة والهجرة ـ يعني ـ إلى المدينة.

٢ ــ ٢٣٢٧ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا هانيء[١] بن عثمان، عن أمّه حُمَيضة[٢] بنت ياسر، عن جدّتها يُسيرة ـ وكانت من المهاجرات ـ قالت:

= في صحيحه (١٩٤٦/٤) الفضائل، باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم أيضاً عن محمد بن العلاء وعبدالله بن براد الأشعري كلاهما عن أبي أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى به مطولاً.

(١) هو هانيء بن عثمان الجهني أبو عثمان الكوفي مقبول، انظر: التقريب (٥٧٠).

(٢) هي حميضة بنت ياسر مقبولة أيضاً المصدر نفسه (٧٤٦).

٢ ــ في إسناده أكثر من مقبول حيث يتابع.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٧٠ ـ ٣٧١) عن محمد بن بشر العبدي به.

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/ ٢٨٩) وأبو داود في سننه الصلاة (برقم ١٤٨٧) عن مسدد عن عبدالله بن داود.

والترمذي في سننه الدعوات (برقم ٣٦٥٣) عن موسى بن حزام وعبد بن حميد وغير واحد كلّهم عن محمد بن بشر العبدي كلاهما عن هانيء بن عثمان به.

وقال الترمذي: وهذا حديث إنما نعرفه من حديث هانيء بن عثمان. =

قال لنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «عليكنّ بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالأنامل فإنهنّ مسؤولات مستنطقات فلا تغفلن فتنسين الرّحمة».

٣ ـ ٢٣٢٨ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا فليح[١]، عن أيّوب بن[٢] عبدالرّحمٰن بن صعصعة الأنصاري، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أمّ المنذر بنت قيس قالت:

= وكذا أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/٣١٠) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٢٣٣٣) والحاكم في المستدرك (١/٥٤٧) وصححه الذهبي، وحسّنه النووي في الأذكار (١٤) والحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار كما في شرح الأذكار (١/٢٤٧).

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٧٣ ـ ٧٤) عن محمد بن النضر الأزدي ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ح وثنا محمد بن عبدالله الحضري ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويحيى الحمّاني وأبو كريب قالوا: حدثنا محمد بن بشر فذكره به، وكذا من طريق عبدالله بن داود عن هانىء به.

(١) هو فليح بن سليمان.

(٢) جاء في الأصل «أيوب بن محمد» والصواب ما أثبته من مصادر الترجمة والتخريج وهو أيّوب بن عبدالرحمٰن بن صعصعة وقيل ابن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي صعصعة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، انظر: التهذيب (١/٤٠٨) والتقريب (١١٨).

٣ ـ إسناده حسن كما قال الترمذي.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه في الطب (برقم ٣٨٥٣) عن هارون بن عبدالله. والترمذي في سننه الطب (برقم ٢١٠٥، ٢١٠٦) عن محمد بن بشار كلاهما عن أبي داود وأبي عامر به، وكذا الترمذي عن عباس بن محمد الدّوري عن يونس بن محمد عن فليح به نحوه.

وقال: حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث فليح. =

دخل عَلَيَّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً وعَلِيٌّ معه ـ وعَلِيٌّ ناقِهٌ من مرض ـ ولنا دوالي معلّقة، فقام رسولُ الله ـ صلى/ الله عليه وسلم ـ وعَلِيٌّ يأكل منها فطفق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول لِعَلِيٍّ: «مَهْ إنّك ناقه» حتى كَفَّ عَلِيٌّ قالت: فصنعت شعيراً وسِلْقاً ثم جئتُ به إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يا عَلِيّ: مِن هذا فأصب فإنّه أنفع لك».

* * *

= وابن ماجه في سننه الطب (برقم ٣٤٤٢) عن محمد بن بشار به وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن فليح به نحوه.
وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٤/٦ ـ ٣٦٥، ٣٦٥) عن أبي عامر وعن يونس كلاهما عن فليح به وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٩/٨ ـ ٨٠) عن يونس به وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٢٢/٨) عن يحيى بن عباد عن فليح به.

ما يُروَى عن عمة خبيب وأم كلثوم وأمّ كلثوم بنت عقبة وأمّ قيس بنت محصن وأمّ هانىء عمة جعدة المخزومي وعمة أبي سعيد الخدري وبنت حارثة عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٣٢٩ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا خبيب[٢] بن عبدالرّحمٰن، عن عمته[٣] أنّها سمعت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - يقول:

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

(٢) هو خبيب بن عبدالرحمٰن بن خبيب بن يساف الأنصاري ثقة من رجال الجماعة.

(٣) هي أنيسة بنت خبيب بن يساف الأنصارية صحابية، انظر ترجمتها في: التقريب (٧٤٤).

١ ــ رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه النسائي في سننه (٢/ ١٠ - ١١) في الصلاة عن يعقوب بن إبراهيم عن هشيم عن منصور بن زاذان عن خبيب به.

وأحمد في مسنده (٦/٤٣٣) أيضاً من طريق هشيم بمثل إسناده المذكور.

وكذا عن عفان وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة به وكذا الطيالسي في مسنده (٢٣١) عن شعبة به والطبراني في الكبير (٢٤/١٩١) من طريق سليمان بن حرب ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة به وكذا من طريق هشيم بمثل ما تقدم.

وكذا البيهقي في سننه (١/٣٨٢) من طريق شعبة به.

«إنّ بـلالاً يؤذن بليل أو ابن أم مكتـوم يؤذّن بليل فكلوا حتى تسمعوا أذان ابن أمّ مكتوم أو أذان بلال، وما كان بينهما إلّا أن ينزل هذا ويصعد هذا»، قالت: لكنا نقول له انتظر حتى نتسحر.

٢ ـ ٢٣٣٠ أخبرنا النضر[١]، نـا صالـح[٢]، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن أمّه أم كلثوم بنت عقبة أنّها سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: «ليس بالكاذب من أصلح بين النّاس فقال خيراً أو نما خيراً».

---

(١) هو ابن شميل.

(٢) هو صالح بن كيسان المدني.

٢ ـ صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٩٩) الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس مع الفتح عن عبدالعزيز بن عبدالله عن إبراهيم بن سعد، ومسلم في صحيحه (٤/٢٠١١)، البرّ والصلة والآداب، باب تحريم الكذب والمبـاح منه عن عمـرو الناقـد عن يعقوب بن إبـراهيم بن سعد عن أبيـه إبراهيم بن سعد عن صالح به.

وكذا عن عمرو الناقد عن إسماعيل بن علية عن معمر وعن حرملة عن ابن وهب عن يونس كلاهما عن الزهري به مع زيادة فيه.

وأبو داود في سننه (٥/٢١٩ ـ ٢٢٠) الأدب، باب في إصلاح ذات البين عن نصر بن علي عن سفيان عن الـزهري بـه وعن مسدد عن إسـماعيل وعن أحمد بن محمد بن شَبُّوْيَه المـروزي عن عبدالـرزاق كلاهمـا عن معمر عن الزهري به نحوه.

وكذا عن الربيع بن سليمان الجيزي حدثنا أبو الأسود عن نافع ـ يعني ابن يزيد ـ عن ابن الهادي أنّ عبدالوهاب بن أبي بكر حدّثه عن ابن شهاب به نحوه مع زيادة فيه.

والترمذي في سننه البر والصلة (برقم ١٩٤٠)، باب في إصلاح ذات البين =

٣ ـ ٢٣٣١ أخبرنا النضر، نا صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أمّ قيس بنت محصن أنّها دخلت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بابن لها قد علّقت عليه علاقات تخاف أن يكون به العذرة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «علام تَدْغَرون أولادكم/ بهذه العلائق، عليكم بهذا العود الهندي» فناولت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ابنها، فبال عليه، فدعا بماء فصبّه عليه أو نضحه، قال:

فمضَت السُنّة بنضح بول ما لا يأكل الطعام وغسل بول ما يأكل الطعام قال النضر: والعذرة ريح يكون من الجن ويدغرون هو عمداً[1] نلهاه.

= عن أحمد بن منيع عن إسماعيل بن علية عن معمر عن الزهري به نحوه مع الزيادة، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى السير عن عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد عن عمّه يعقوب بن إبراهيم بن سعد به وفي عشرة النساء في الكبرى عن محمد بن زنبور عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد به وعن كثير بن عبيد عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري به، وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٣ ـ ٤٠٤) عن عبدالرزاق عن معمر به وكذا عبد بن حميد في المنتخب (٣/٢٧٣) من طريق عبدالرزاق به وله عند أحمد طرق كثيرة عن الزّهري مثله ونحوه مع زيادة في بعض الطرق وهو عند الطيالسي أيضاً (٢٣٠).

(١) لم يتبين لي.

٣ ـ في إسناده صالح بن أبي الأخصر ضعيف يعتبر به عند المتابعة وقد توبع وقد تقدم الحديث وتخريجه برقم (٢١٧١، ٢١٧٦).

تخـريجـه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٥٥ ـ ٢٥٦) بطرق عن الزهري به مختصراً ومطولاً دون قول النضر في شرح الغريب.

٤ ـ ٢٣٣٢ أخبرنا النضر[١]، نا شعبة، نا جعدة[٢] المخزومي، عن أم هانىء ـ وهي عمته ـ فقلت: مِمّن سَمِعَتْ هذا الحديث؟ فقال: من أهلنا، قالت: دخل عَلَيّ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أحسبه، قال يوم فتح مكة ـ فناولته شراباً أو ناولوه فشربه ثم ناولنيه، فقلت يا رسول الله: إنّي صائمة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«الصائم المتطوع أمير أو أمير على نفسه فإن شئت فصومي، وإن شئتِ فأفطري».

٥ ـ ٢٣٣٣ أخبرنا أبو عامر العَقَدي، نا محمد بن[٣] أبي حميد، عن هند بنت[٤] سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن عمتها أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أكل من كتف شاة ثم صلّى ولم يتوضأ.

٦ ـ ٢٣٣٤ أخبرنا النضر، نا شعبة، عن خُبيب بن عبدالرّحمٰن قال:

---

(١) هو ابن شميل.

(٢) جعدة المخزومي من ولد أمّ هانىء وهو مقبول، انظر: التقريب (١٣٩).

٤ ـ في إسناده جعدة وهو مقبول ولكنّه يتقوى بشواهده تقدم برقم (٢١٢٥).
انظر: تحفة الأشراف (١٢/٤٥١) ومسند أحمد (٦/٣٤١) (ص ٢٢٥ ح ١٦١٨).

(٣) هو أبو إبراهيم المدني يلقب حمّاد ضعيف، انظر: التهذيب (٩/١٣٢ - ١٣٤) والتقريب (٤٧٥).

(٤) لم أقف عليها فيما بحثت لعلّه محرّف والله أعلم.

٥ ـ في إسناده من لم أقف على ترجمته ومحمد بن أبي حميد ضعيف أيضاً.
وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (برقم ١١٢٨) وعند ابن حبان كما في الإحسان (٢/٢٢٨) وتقدم برقم (٢١٧٠).

٦ ـ رجاله بين ثقة وصدوق سوى عبدالله المدني وهو مقبول ووثقه ابن حبان تقدم برقم (٢١٩٢).

سمعت عبدالله[1] بن محمد بن معن يُحدّث، عن[2] بنت حارثة بن النعمان قالت: لقد رأيتنا وإنّ تنورنا وتنور رسولِ الله - صلى الله عليه وسلم - لَواحد، وما تعلّمت ﴿ق والقرآن﴾ إلاّ من فيّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب بها يوم الجمعة على المنبر.

٧ ــ ٢٣٣٥ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن الزهري وابن علية، أخبرنا أيضاً، عن معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرّحمٰن، عن أمّه - وهي أمّ كلثوم بنت عقبة - وكانت من المهاجرات الأول - عن رسول/ الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«ليس بالكاذب من أصلح بين اثنين، فقال خيراً، أو نما خيراً».

٨ ــ ٢٣٣٦ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن عمرو بن ميمون بن مهران،

---

(١) هو عبدالله بن محمد بن معن الغفاري المدني ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، انظر: التقريب (٣٢٢) والتهذيب (١٩/٦).

(٢) هي أم هشام بنت حارثة بن النعمان الأنصارية أخت عمرة بنت عبدالرحمٰن لأمّها صحابية مشهورة من رواة مسلم والسنن غير الترمذي، انظر: التقريب (٧٥٩).

٧ ــ صحيح.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٤/٦) وعبد بن حميد في منتخبه (٢٧٣/٣) كلاهما عن عبدالرزاق به مثله.

وقد تقدم برقم (٢٣٣٠).

٨ ــ رجاله ثقات غير أنّ ظاهره الانقطاع لأنّ ميمون بن مهران لم يسمع من الزبير- ولا من أم كلثوم بنت عقبة - كما في التهذيب (٣٩٠/١٠).

تخـريجـه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٦٥٣/١) الطلاق، باب المطلّقة الحامل إذا وضعت ذا بطنها بانت عن محمد بن عمر بن هيّاج عن قبيصة بن عقبة عن سفيان به مثله سوى تقديم وتأخير لبعض الجمل.

=

عن أبيه قال: ـ كانت أم كلثوم بنت عقبة تحت الزبير بن العوام ـ قال: فخرج إلى الصلاة وقد ضربها الطلق، فكتمته، فقالت: طَيِّب نفسي بتطليقة، فطلّقها، فرجع وقد وضعت، فأتى النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسأله، فقال: «بلغ الكتاب أجله، أخطبها إلى نفسها»، فقال: ما لها خدعتني خدعها الله.

* * *

= وقال البوصيري ـ في الزوائد ـ: «رجال إسناده ثقات، إلاّ أنّه منقطع، وميمون هو ابن مهران أبو أيّوب روايته عن الزبير مرسلة قاله المزي في التهذيب».

ما يُروَى عن نساء أهل البصرة أم عطية[1] وغيرها عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٣٣٧ أخبرنا عبدالوهّاب[2] الثقفي، نا أيوب[3]، عن محمد[4]،

---

(١) هي أمّ عطية الأنصارية واسمها يقال نسيبة بنت كعب، ويقال: بنت الحارث، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٤٥٥) والاستيعاب بهامشها (٤/٤٥١).

(٢) هو عبدالوهّاب بن عبدالمجيد الثقفي.

(٣) هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٤) هو ابن سيرين.

١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٩٣) الجنائز، باب ما يستحب أن يغسل وتراً عن إسماعيل بن عبدالله عن مالك وعن محمد عن عبدالوهاب الثقفي وعن حامد بن عمر عن حماد بن زيد وعن أحمد عن ابن وهب عن ابن جريج، ومسلم في صحيحه الجنائز (برقم ٩٣٩) عن أبي الربيع الزهراني وقتيبة كلاهما عن حماد بن زيد، وعن قتيبة عن مالك وعن يحيى بن يحيى عن يزيد بن زريع وعن يحيى بن أيّوب عن إسماعيل بن علية ستتهم عن أيّوب به، وأبو داود في سننه (٣/٥٠٣) الجنائز، باب كيف غسل الميت عن القعنبي عن مالك به، وعن مسدد وعن محمد بن عبيد كلاهما عن حماد بن زيد به، والنسائي في سننه الجنائز حديث (١٨٨٢) عن قتيبة عن مالك وحماد بن حماد ـ فرقهما ـ به وعن إسماعيل بن مسعود عن يزيد بن زريع به، =

عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن نغسل ابنته فقال: «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن[1] رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتنّ فآذنني»، فلمّا فرغنا آذنّاه، فألقى إلينا حقوه[2]، فقال: «أَشْعِرْنَها[2] إيّاه».

قال أيوب: وحدثتني حفصة بنت سيرين بهذا الحديث وقال في الحديث إنّه قال: «ابدؤوا بميامنها وبمواضع الوضوء منها»، وإنّ أمّ عطية قالت: فجعلت ثلاثة قرون يعني شعرها.

٢ ـ ٢٣٣٨ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن حسان، عن حفصة،

= وابن ماجه في سننه الجنائز (برقم ١٤٥٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالوهاب الثقفي به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٦٠٨٩) عن معمر عن أيّوب به ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٨٤، ٨٥) والطبراني في الكبير (٢٥/٤٥) به وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٠٧) عن ابن عيينة عن أيّوب به وكذا الحميدي في مسنده (١/١٧٤) وابن حبان في صحيحه (٥/١٥) من طريق أيّوب به وكذا الطبراني (٢٥/٤٥ ـ ٥٠) من طرق عن أيوب به.

وله طرق أخرى وسيأتي عند المؤلف بعضها.

وابنة رسول الله ﷺ هذه هي زينب زوج أبي العاص بن الرّبيع وهي كبرى بناته ﷺ وقد صرّح بعض أهل السير أنّها أم كلثوم، وقد صرّح أبو داود بذلك في سننه في حديث رقم (٣١٥٧)، والصحيح الأوّل، فإن أم كلثوم توفيت والنبيّ ﷺ غائب ببدر، (منذري) من تعليق (رقم ١) على سنن أبي داود.

(١) جاء في الأصل «ثم» وما أثبته أنسب للسياق وكذا هو في مصادر التخريج.

(٢) الحقو: الإزار، أشعرنها أي اجعلنه شعاراً لها وهو الثوب الذي يلي جسدها من تعليق الخطابي.

٢ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه الجنائز ـ كما تقدم ـ عن مسدد عن يحيى ومسلم =

عن أم عطية قالت: توفي إحدى بنات النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فقال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اغسلوها بماء وسدر واغسلوها وتراً ثلاثاً أو خمساً/ أو أكثر من ذلك إن رأيتن، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فآذِنّي»، فلمّا فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه وقال: «أشْعِرنها إيّاه».

٣ ــ ٢٣٣٩ أخبرنا النضر بن شُميل، نا هشام بهذا الإسناد مثله وقال: الحقو الذي يجعل فوق الثياب، وقال: الإزار تحت الثياب.

٤ ــ ٢٣٤٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أم عطية قالت أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نخرجَنّ يوم الفطر ويوم الأضحى العواتق والحيّض وذوات الخُدُوْرِ، فأمّا الحُيَّض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين.

= في صحيحه الجنائز أيضاً - كما تقدم - عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون والترمذي في سننه الجنائز (برقم ٩٩٠) عن أحمد بن منيع عن هشيم ثلاثتهم عن هشام بن حسان به وقال: حسن صحيح وأبو داود في سننه (٥٠٤/٣) عن ابن المثنى عن عبدالأعلى عن هشام به وكذا أحمد في مسنده (٤٠٧/٦، ٤٠٨) عن إسحاق بن يوسف الأزرق وعن يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون ثلاثتهم عن هشام به.

والطبراني في الكبير (٤٨/٢٥ و٤٩) من طرق عن هشام وغيره به.

٣ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح كسابقه، وانظر الحديث السابق وتخريجه.

٤ ــ كسابقه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٣٢٤، ٩٧١، ٩٨٠ و١٦٥٢) في العيدين، والصلاة، من طرق عن ابن سيرين به.

ومسلم في صحيحه الصلاة، العيدين (برقم ٨٩٠) عن عمرو الناقد عن عيسى والترمذي في الصلاة (برقم ٥٣٨) عن أحمد بن منيع عن هشيم كلاهما عن هشام بن حسان به وقال الترمذي: حسن صحيح. =

٥ ـ ٢٣٤١ أخبرنا النضر[1]، نا هشام[2] بهذا الإسناد مثله.

٦ ـ ٢٣٤٢ أخبرنا جرير[3] عن الأشعث[4]، عن ابن سيرين[5]، عن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن نخرج في العيدين ذوات الخدور والحُيّض فيشهدن مع المسلمين دعوتهم وصلاتهم والحيضّ يعتزلن الصلاة.

= والنسائي في سننه (٣/ ١٨٠) العيدين، باب خروج العواتق وذوات الخدور في العيدين عن عمرو بن زرارة عن إسماعيل عن أيّوب عن حفصة به.
وفي الكبرى في الصلاة (٧٦٤: ٢) كما في تحفة الأشراف (١٢/ ٥١٤) عن أبي بكر بن علي عن سُرَيْج بن يونس عن هشيم به، وابن ماجه في سننه (١/ ٤١٤) إقامة الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء في العيدين عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن هشام به.
وكذا أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٥٧٢١، ٥٧٢٢) عن هشام والحميدي في مسنده (١/ ١٧٥) عن سفيان عن أيّوب كلاهما عن حفصة به وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/ ٥٦، ٥٧) من طرق عن هشام بن حسان ومن طرق عن أيّوب كلاهما عن حفصة به.
قوله: العواتق: جمع عاتق وهي الّتي قاربت البلوغ، وذوات الخدور: جمع خِدر الستر أو البيت، والحُيَّض جمع حائض، من تعليق السيوطي على سنن النسائي (٣/ ١٨٠).

(١) هو النضر بن شميل. (٢) هو هشام بن حسان.

٥ ـ صحيح رجاله ثقات كلّهم، انظر الحديث السابق وتخريجه.

(٣) هو جرير بن عبدالحميد.

(٤) هو الأشعث بن سوار.

(٥) هو محمد بن سيرين.

٦ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/ ٥٢) عن سعيد بن عبدالرّحمن التستري عن يوسف بن موسى القطان عن جرير به. =

٧ ـ ٢٣٤٣ أخبرنا النضر، نا أشعث، عن ابن سيرين، عن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن نخرج في العيدين العواتق والحيّض وذوات الخدور. فأمّا الحُيّض فإنهنّ يكن بقرب المصلى يشهدن دعوة المسلمين.

٨ ـ ٢٣٤٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: قلت يا رسول الله:

إحدانا لا يكون لها جلباب قال: «فلتكسها أختها من جلبابها».

قال أبو يعقوب: يعني في الخروج في العيدين.

٩ ـ ٢٣٤٥ أخبرنا النضر، نا هشام بهذا الإسناد مثله.

١٠ ـ ٢٣٤٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام[1]، عن حفصة[2]، عن/ أم عطية قالت: كنا نغدوا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غزوت معه سبع غزوات فكنت أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي لهم الجرحى.

= وكذا من طرق عن محمد بن سيرين به، انظر: (٢٥/ ٥٠ ـ ٥٢).

وهو متفق عليه من حديث ابن سيرين وقد تقدم مظان تخريجه في حديث ٤.

٧ ـ صحيح رجاله ثقات، انظر تخريجه في تخريج حديث ٦.

٨ ـ ٩ ـ كسابقه.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/ ٥٠، ٥١ ـ ٥٢) من طرق عن ابن سيرين به بتمامه.

(١) هو هشام بن حسان.

(٢) هي بنت سيرين.

١٠ ـ صحيح، رواته رواة الصحيح.

أخرجه مسلم في صحيحه المغازي (برقم ١٨١٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالرحيم بن سليمان وعن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون والنسائي =

١١ ـ ٢٣٤٧ أخبرنا النضر[1]، نا هشام بن حسّان، عن حفصة، عن أمّ عطية قالت: غزونا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سبع غزوات فكنت أصنع لهم الطعام وأقوم على المرضى وأداوي الجرحى.

١٢ ـ ٢٣٤٨ أخبرنا النضر، نا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أم عطية، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

= في السير من الكبرى (١٨٧: ١) كما في تحفة الأشراف (١٢/٥١٤) عن محمد بن زنبور عن عيسى بن يونس وابن ماجه في سننه (٢/٩٥٢) الجهاد، باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالرّحيم وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/٥٥ ـ ٥٦) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالرَّحيم وكذا عن أبي مسلم الكشي عن محمد بن عبدالله الأنصاري جميعهم عن هشام به مثله.

وكذا الحميدي في مسنده (١/١٧٥) عن سفيان عن أيّوب عن حفصة به مع زيادة فيه.

(١) هو النضر بن شميل.

١١ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

تقدم تخريجه في تخريج الحديث السابق.

١٢ ـ صحيح كسابقه.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه الحيض، باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض (برقم ٣١٣) عن عبدالله بن عبدالوهاب عن حماد بن زيد عن أيوب أو هشام به وكذا في الطلاق، باب ٤٦، ٤٩ (برقم ٥٣٤١) عن أبي نعيم عن عبدالسلام بن حرب ومسلم في صحيحه، الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة (برقم ٩٣٨) عن حسن بن الربيع عن عبدالله بن إدريس وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير وعن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون وأبو داود في سننه (٢/٧٢٥ ـ ٧٢٦) الطلاق فيما تجتنبه المعتدة في عدتها عن يعقوب الدورقي عن يحيى بن بكير عن إبراهيم بن =

«لا تحد امرأة فوق ثلاث ليال إلّا على زوج فإنّها تُحدّ عليه أربعة أشهرٍ وعشراً ولا تكتحل ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلّا ثوب عصب[1] ولا تمسّ طيباً إلّا أدنى الطهرة من محيضها نبذة من قسط[2] وأظفار[3]».

١٣ ـ ٢٣٤٩ أخبرنا الوليد بن عقبة، نا زايدة، عن هشام بهذا الإسناد مثله سواء.

١٤ ـ ٢٣٥٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيّوب، عن ابن

= طهمان وعن عبدالله بن الجراح عن عبدالله بن بكر السهمي وعن هارون بن عبدالله ومالك بن عبدالواحد المسمعي قالا: ثنا يزيد بن هارون، والنسائي في سننه (٦/٢٠٤) الطلاق، باب الرخصة للحادّة أن تمتشط بالسدر عن الحسين بن محمد عن خالد ـ وهو ابن الحارث ـ وابن ماجه في سننه الطلاق، باب هل تحد المرأة على غير زوجها (برقم ٢٠٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير ثمانيتهم عن هشام بن حسان به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٨) عن ابن نمير عن هشام به وكذا الطبراني في الكبير (٢٥/٦٠ ـ ٦١) من طرق عن هشام به وكذا من طريق أيّوب عن حفصة به.

(١) (٢) العصب: من الثياب ما عصب غزله قبل أن ينسج كالبرود والحبر ونحوه وهي برود يمنية يعصب غزلها.

وقوله نبذة من قسط: يريد اليسير منه، والقُسْط: ضرب من الطيب وقيل: هو العود، انظر: النهاية (٣/٢٤٥) و(٤/٦٠).

(٣) الأَظفار: جنس من الطيب لا واحد له من لفظه، وقيل واحدُهُ: ظفر وقيل هو شيء من العطر أسود والقطعة منه شبيهة بالظفر، انظر المصدر السابق (٣/١٥٨).

١٣ ـ صحيح كسابقه، انظر تخريج الحديث السابق وأخرجه النسائي في سننه (٦/٢٠٤) عن عباس بن محمد عن الأسود بن عافر عن زائدة عن هشام به.

١٤ ـ صحيح رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ١٢١٢٨) ومن طريق الدبري عنه الطبراني في الكبير (٢٥/٥٤) به.

سيرين، عن أم عطية قالت: أُمرنا أن لا نلبس في الإحداد على الزوج الثياب المصبغة إلاّ ثوب عصب.

١٥ ـ ٢٣٥١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أم عطية قالت(١): أُمرنا في الإحداد أن لا نمسّ طيباً إلاّ أدنى الطهرة بالكست والأظفار.

١٦ ـ ٢٣٥٢ أخبرنا النضر بن شميل، نا هشام، عن حفصة، عن أم عطية قالت: فيما أخذ علينا في البيعة أن لا ننوح فما وفت منا امرأة غير خمس منهن: أم سليم وامرأة معاذ بن أبي سبرة أو امرأة معاذ وابنة أبي سبرة وامرأة أخرى وكانت لا تعدّ نفسها، لأنّها لما كان يوم الحرّة/ لم تزل النساء بها حتى قامت فكانت لا تَعُدُّ نفسها لذلك.

---

(١) يوجد بعد قالت «أخبرنا» ومضروب عليها.

١٥ ـ كسابقه، وانظر حديث ١٤.

١٦ ـ صحيح كسابقه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٨) عن يزيد بن هارون عن هشام به.

والطبراني في الكبير (٢٥/٥٩) عن محمد بن النضر الأزدي عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن هشام به مختصراً.

وأخرجه كلاهما من طريق أيّوب وعاصم الأحول عن حفصة به.

ومن طريق أيّوب عن ابن سيرين عن أمّ عطية أخرجه البخاري في صحيحه في الجنائز ومواضع (برقم ٤٨٩٢، ٧٢١٥) ومسلم في صحيحه الجنائز (برقم ٩٣٦) وأحمد في مسنده (٦/٤٠٨) أيضاً.

١٧ ـ ٢٣٥٣ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا عاصم[2]، نا حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: لما نزلت ﴿إذاجاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين﴾ - إلى قوله - ﴿ولا يعصينك في معروف﴾[3] قالت: منها النياحة، قالت: فقلت يا رسول الله: إلّا بني فلان فإنّهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد من إسعادهم، فقال: «إلّا بني فلان».

١٨ ـ ٢٣٥٤ أخبرنا أسباط[4]، نا هشام[5]، عن حَفْصة[6]، عن أم عطية قالت: أخذ علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في البيعة أن لا تنحن فما وفت منّا غير خمس منهنّ: أم سليم.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.
(٢) هو عاصم الأحول.
(٣) سورة الممتحنة: الآية ١٢.

١٧ ـ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٨/٦) عن عفان عن عبدالواحد بن زياد، والطبراني في الكبير (٥٩/٢٥) عن أحمد بن النضر العسكري عن سعيد بن حفص عن زهير كلاهما عن عاصم الأحول به.

(٤) هو أسباط بن محمد.
(٥) هو ابن حسان.
(٦) هي بنت سيرين.

١٨ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٤٦/٢) الجنائز، باب التشديد في النياحة عن المؤلف به مثله وأحمد في مسنده (٨٤/٥) عن محمد بن جعفر عن هشام به مثله.

١٩ ـ ٢٣٥٥ أخبرنا النضر، نا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أمّ عطية قالت: ضفرنا شعر بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثلاثة قرون ثم جمعناها جميعاً فألقيناها خلفها.

٢٠ ـ ٢٣٥٦ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام، عن حفصة، عن أم عطية قالت:

نهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعْزَمَ(١) علينا.

٢١ ـ ٢٣٥٧ أخبرنا النضر(٢)، عن هشام(٣) بهذا الإسناد مثله.

---

١٩ ـ صحيح على شرط الشيخين.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٧/٢) الجنائز، باب يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون عن قبيصة عن سفيان وكذا عن مسدد عن يحيى بن سعيد كلاهما عن هشام به ورواية يحيى بن سعيد مطولة.

وأبو داود في سننه (٥٠٤/٣) الجنائز، باب كيف غسل الميت عن محمد بن المثنى عن عبدالأعلى عن هشام به وكذا النسائي في سننه (٣٠/٤، ٣٢) وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٢/٣) والطبراني في الكبير (٦٤/٢٥ ـ ٦٥) من طرق عن هشام بن حسان مختصراً ومطولاً.

(١) لم يعزم علينا: أي لم يقطع بالنهي ليكون حراماً.

(٢) هو ابن شميل المازني.

(٣) جاء في الأصل «بن» بدل عن وهو خطأ.

٢٠ ـ ٢١ ـ رجال الإسنادين ثقات والحديث متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٨٠/١) الحيض، باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض عن عبدالله بن عبدالوهاب عن حماد بن زيد عن هشام به في ضمن حديث.

ومسلم في صحيحه (٦٤٦/٢) الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز =

٢٢ ـ ٢٣٥٨ أخبرنا النضر، نا الأشعث، عن ابن سيرين، عن أم عطية قالت:

نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا.

٢٣ ـ ٢٣٥٩ أخبرنا عيسى بن يونس، نا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أم عطية قالت: كنا لا نرى التربة شيئاً: الكُدْرة والصفرة.

= عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وعن إسحاق ـ المؤلف ـ عن عيسى بن يونس كلاهما عن هشام به مثله.
وابن ماجه في سننه (١/٥٠٢) الجنائز، باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة به مثله.
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٦٢) عن محمد بن الفضل الأزدي عن معاوية بن عمرو عن زائدة، وعن محمد بن علي الصائغ عن سعيد بن منصور عن هشيم، وعن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة ثلاثتهم عن هشام به مثله، وكذا عنده من طريق الثوري عن خالد الحذاء عن حفصة به وكذا من طريق أيوب عن حفصة به مثله.

٢٢ ـ صحيح.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٣١٣ و ٥٣٤١) ومسلم في صحيحه (برقم ٩٣٨) وابن ماجه في سننه (برقم ١٥٧٧) من طريق ابن سيرين عن أم عطية به وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٠٨) عن ابن أبي عدي عن ابن عون والطبراني في الكبير (٢٥/٦١ ـ ٦٢) عن عبدالرحمن بن سالم الرازي عن سهل بن عثمان عن عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم كلاهما عن محمد بن سيرين به مثله.

٢٣ ـ صحيح رجاله ثقات ظاهره موقوف وله حكم الرفع على الراجح مع الاختلاف فيه.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (١/٢١٥) الطهارة، باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهر عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن قتادة. =

. . . .

= وابن ماجه في سننه الطهارة (برقم ٦٤٧) عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبدالله الرّقاشي عن وهيب عن أيّوب كلاهما عن حفصة به.
ومن طريق أيّوب عن ابن سيرين عن أم عطية أخرجه البخاري في صحيحه في الحيض، باب الكدرة والصفرة وأبو داود كذلك (٢١٦/١) والنسائي في سننه ـ الطهارة ـ الحيض (برقم ٣٦٨) وابن ماجه في الطهارة (برقم ٦٤٧).
والطبراني في الكبير (٦٤/٢٥) عن محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن هشام به مثله وكذا من طريق قتادة عن حفصة به مثله.

ما يُروَى عن فاطمة[1] بنت قيس الفهرية وغيرها عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٣٦٠ أخبرنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -/ قال: «إنّه لم يكن نبيّ قطّ إلّا وقد حذّر أمّته الدّجال، وإنّه فيكم أيتها الأمة، وإنّه يطأ الأرض كلّها غير طيبة» - يعني المدينة -.

---

(١) هي فاطمة بنت قيس القرشية الفهرية أخت الضحاك بن قيس يقال إنّها أكبر منه بعشر سنين، وكانت من المهاجرات الأول وكانت ذات جمال وعقل وكمال وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى عند قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انظر لترجمتها: الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٣٧١).

١ ــ رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه النسائي في سننه (الكبرى ٣٥٦: ٥) الحج عن محمد بن قدامة عن جرير به وهو طرف من حديث الجساسة.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٧٣ و٣٧٤) ضمن حديث الجساسة عن يحيى بن سعيد عن مجالد وعن يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند كلاهما عن الشعبي به نحوه.

وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (٨/٢٧٨) من طريقين من طريق حماد بن سلمة بمثل إسناده المذكور ومن طريق عيسى بن يونس عن عمران بن سليمان عن الشعبي به ضمناً.

٢ ـ ٢٣٦١ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي، عن قتادة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: صعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المنبر ذات يوم وهو يضحك، فقال: «إنّ تميم الداري حدّثني بحديث فرحت به فأحببت أن أحدّثكموه لتفرحوا بما فرح به نبيّكم، حدّث أنّ أناساً من فلسطين ركبوا السفينة في البحر فحالت بهم حتى فرّقتهم في جزيرة من جزائر البحر فإذا هم بدابة لَبّاسة شعره فقالوا ما أنتِ؟!

قالت: أنا الجَسَّاسة[1] قالوا فأخبرنا بشيء قال: ما أنا مخبركم ولا مستخبركم شيئاً، ولكن ائتوا أقصى القرية فَثَمَّ من يخبركم ويستخبركم، فأتينا أقصى القرية فإذا رجل موثق بسلسلة، فقال: أخبروني عن عين زُغَر[2] فقلنا مَلْأى يتدفق قال: فأخبروني عن بحيرة الطبرية قلنا مَلْأى يتدفق، قال: فأخبروني عن نخل بيسان الّذي بين فلسطين والأردن هل أطعم؟ فقلنا: نعم، قال: فأخبروني عن النبيّ العربي الأمي هل خرج فيكم؟ فقلنا: نعم، قال: فهل دخل الناس؟ فقلنا هم إليه سراع قال

---

(١) جاء في الأصل «الجساس» والصواب ما أثبته.

(٢) زُغَر: قرية من قرى الشام.

٢ ـ رجاله ثقات وصححه الترمذي مع عنعنة قتادة.

تخريجه:

أخرجه في سننه (٤/٥٢١ ـ ٥٢٢) الفتن.

عن محمد بن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به مثله وقال: حسن صحيح غريب من حديث قتادة عن الشّعبي وقد رواه غير واحد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣٩٩ ـ ٤٠٠) عن الحسن بن علي المعمري عن أيّوب بن محمد الوراق الرّقي عن الوليد بن الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة وعن إبراهيم بن عامر كلاهما عن الشعبي به نحوه.

فنزّ نزوةً كاد أن تَنْقطع السلسلة، فقلنا من أنتَ؟ فقال[1] أنا الدّجال، وإنّه يدخل الأمصار كلّها غير طيبة»، وقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «وهذه طيبة ثلاثاً يعني المدينة».

٣ ـ ٢٣٦٢ أخبرنا أبو أسامة[2]، نا المجالد[3]، نـا الشعبي حدثتني فاطمة بنت قيس قالت: خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات يوم في الهاجرة وذلك[4] في/ وقت لم يكن يخرج فيه، فصعد المنبر فقال: «أيّها الناس إنّي لم أقم مقامي هذا الفزع لرَغبة ولا لرهبة، ولكنّ تميمَ الـدّاري أتاني فـأخبرني خبـراً منعني القيلولة من الفـرح وقرة العـين، فأحببت أن أنشر[5] عليكم فرح نبيّكم أتاني فأخبرني أنّ رهطاً من بني

---

(١) في الأصل «فقلنا» والصواب ما أثبته من مقتضى السياق ومصادر التخريج.

(٢) هو حماد بن أسامة.

(٣) هو ابن سعيد ليس بالقوي وتغير بآخره ولكنه توبع فيه.

(٤) وجاء في الأصل «وذلك في» مكرراً حذفت إحداهما.

(٥) هكذا في الأصل وفي الطبراني «أبشركم بفرح نبيكم».

٣ ـ ٤ ـ إسناده حسن ومجالد توبع فيه.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٥٠١/٤) الملاحم، باب في خبر الجسّاسة عن محمد بن صدران عن المعتمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن مجالد به ورقم ٤ تقدم عند المؤلف بإسناده المذكور في ٣، انظر رقم ١٧٤١ من مسند عائشة من مسند إسحاق.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٣/٢٤ ـ ٣٩٥) عن أبي مسلم الكشي ثنا إبراهيم بن بشار الرّمادي عن ابن عيينة، وعن معاذ بن المثنى عن مسدد عن يحيى بن سعيد وعن عبدان بن أحمد عن عاصم بن النضر عن معتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد وعن عبدالله بن سعيد الرقي عن يزيد بن محمد بن سنان الرّهاوي قال: حدثني أبي عن أبيه عن زيد بن أبي أنيسة أربعتهم عن مجالد بن سعيد به بطوله. =

عَمّه ركبوا البحر فأصابتهم عاصف من الرّيح فألجأتهم إلى جَـزِيرَة لا يعرفونها فقعدوا في قويرب السفينة حتى خرجوا من البحر فإذا هم بشيء أسود وأهدب كثير الشعر لا يدرون أرجل أم امرأةٌ، فقالـوا لها: من أنتِ؟.

قالت: أنا الجساسة، فقالوا لها: ألا تخبرنا بشيء؟ فقالت:

ما بمخبر بكم ولا مستخبركم شيئاً ولكن هذا الدير قد رأيتموه ففيه من هو إلى خبركم بالأشواق أن يُخْبِركم ويستخبركم فأتوا الدّير، فإذا هم بشيء موثقّ شديد الوثاق مظهر الحزن كثير التشكي، فسلّموا عليه، فردّ السلام ثم قال لهم: من أين أنتم؟ فقلنا من الشام، قال: فما فعلت

= والحديث له طرق عن عامر بن شراحيل الشعبي أخرجه مسلم في صحيحه الفتن، بـاب قصـة الجساسـة (بـرقم ٢٩٤٢) عن حجاج بن الشـاعـر وعبـدالوارث بن عبـدالصمد بن عبـدالـوارث كـلاهمـا عن عبـدالصمـد بن عبدالوارث عن أبيه عن حسين بن ذكوان المعلم عن عبدالله بن بريدة، وعن حسن بن علي الحلواني وأحمد بن عثمان النوفلي كلاهما عن وهب بن جرير بن حـازم عن أبيه عن غيـلان بن جريـر وعن يحيى بن حبيب بن عـربي عن خالد بن الحارث عن قرة بن خالد عن سيّـار أبي الحكم وعن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبدالرّحمٰن الحزامي عن أبي الزناد أربعتهم عن الشعبي به.

والنسائي في الحج من الكبرى (٣٠٦: ٥) كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٦٣) عن ابن مثنى عن حجـاج ـ بن المنهال ـ عن حمـاد ـ هـو ابن سلمـة ـ عن داود بن أبي هند وابن ماجه في سننه الفتن، باب ٢٣ (برقم ٤٠٧٤) عن محمد بن عبدالله بن نمـير عن أبيه عن إسمـاعيل بن أبي خـالد كـلاهما عن الشعبي به نحوه، وبعضهم يزيد في الحديث عن بعض.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٧٣ ـ ٣٧٤) والحميدي في مسنده (برقم ٣٦٤) والطيالسي في مسنده (برقم ٢٧٨١) والطبراني في الكبير (٢٤/٣٨٥ ـ ٤٠٣) من طرق كثيرة عن الشعبي به وكذا في الأحاديث الطوال (٤٧).

العرب؟ أخرج نَبِيُّهم بعد، فقالوا: نعم، قال: فما فعل؟ قال: ناوئه قوم فأظهره الله عليهم فهم اليوم جمع، قال: ذاك خير لهم، قال: فالعرب اليوم إلههم واحد وكلمتهم واحدة، قالوا: نعم، قال: ذاك خير لهم، قال:

فما فعل نخل بين عَمَّان وبيسان، قالوا: هي صالحة، يَطْعم جناه، كل عام، قال: فما فعل عين زُغَرَ؟ قالوا: هي صالحة يشرب منها أهلها لسقيهم ويسقون منها زرعهم ونخلهم، قال: فما فعل بحيرة الطبرية؟ قالوا: هي مَلْأى يتدفق جانباها من كثرة الماء، قال: فزفر زفرة[1]، ثم حلف لو قد انفلت من وثاقي هذا ما تركت/ أرضاً لله إلّا وطئته برجليَّ هاتين غير طيبة ليس لي عليها سبيل ولا سلطان»، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إلى هذه انتهى فرحي، هذه طيبة والّذي نفسي بيده إنّ هذه لطيبة وقد حرّم الله حرمي على الدّجال، ثم حلف - صلى الله عليه وسلم - ما بها طريق ضيق ولا واسع في سهل ولا جبل إلّا عليه مَلَك شاهر السيف إلى يوم القيامة، ولا يستطيع الدّجال أن يدخلها».

٤ - ٢٣٦٣ قال الشعبي: فلقيت القاسم بن محمد فقال: أشهد على عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: الحرمان عليه حرام: مكة والمدينة.

٥ - ٢٣٦٤ قال الشعبي: فلقيت المحرَّز بن أبي هريرة فحدثته حديث فاطمة بنت قيس، فقال: أشهد على أبي أنّه حدثني بهذا الحديث كما حدثتك فاطمة بنت قيس، ما نقصت حرفاً واحداً عنه إنّ أبي زاد فيه:

باباً واحداً، قال: فحَنَّط النبيّ - صلى الله عليه وسلم - بيده من نحو المشرق ممّا هو قريب من عشرين مرة.

---

(١) توجد في الأصل هذه الجملة ومضروبة عليها بعد رجليّ «فزفر زفرة ثم حلف» فحذفتها.

٦ ـ ٢٣٦٥ قال أبو أسامة فحدّثني من سمع عامراً زاد في الحديث: أنّه سألهم هل بنى النّاس بالأجر بعد، وفيه أنّه ضرب قدمه باطن قدمه، وفيه أنّه قال: من قبل اليمن ما هو ثم قال لا بل من قبل العنان.

٧ ـ ٢٣٦٦ أخبرنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي قال: قالت فاطمة بنت قيس: طلقني زوجي ثلاثاً على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة، قال المغيرة:

فأتيت إبراهيم[1] فذكرت ذلك له، فقال: لها السكنى والنفقة، فذكرت له ما قال الشعبي، قال: كان عمر[2] يجعل لها ذلك، فقال عمر: لا ندع كتاب/ ربّنا وسنة نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقول امرأة لا ندري لعلّها حفظت أم نسيت.

---

(١) هو ابن يزيد النخعي.

(٢) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب الخليفة الرّاشد.

٧ ـ رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٧/٢) الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها عن زهير بن حرب ويحيى بن يحيى كلاهما عن هشيم عن حصين بن عبدالرّحمٰن ـ وداود بن أبي هند ـ ومغيرة وإسماعيل بن أبي خالد وأشعث ـ هو ابن سوار ـ ومجالد وسيّار بن الحكم سبعتهم عن الشعبي به.

وكذا مسلم عن يحيى بن حبيب بن عربي عن خالد بن الحارث عن قرة بن خالد عن سيّار عن الشعبي به وعن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن عبدالرّحمٰن بن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الشعبي به، وعن المؤلف إسحاق عن يحيى بن آدم عن عمّار بن رزيق عن أبي إسحاق عن الشعبي به، والترمذي في سننه الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ولا سكنى (حديث ١١٨٠) عن أحمد بن منيع عن هشيم عن حصين وإسماعيل ومجالد وداود أربعتهم عن الشعبي نحوه والنسائي في الطلاق (من =

٨ ــ ٢٣٦٧ أخبرنا محمد بن[١] الفُضيل، نا حصين[٢]، عن الشعبي، عن فاطمة ابنة قيس أنّها طلّقت على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم يجعل لها سكنى ولا نفقة وإنّ عمر قال:

لا ندع كتاب الله ربّنا وسنة نبيّنا لقول امرأة لا أدري لعلّها نسيت.

٩ ــ ٢٣٦٨ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا زكريا[٣]، عن الشعبي قال:

= الكبرى ٧٠: ٤) كما في تحفة الأشراف (٤٦٤/١٢) عن يعقوب بن ماهان عن هشيم عن سيّار وحصين ومغيرة وداود وإسماعيل وذكر آخرين كلّهم عن الشعبي به نحوه وكذا في المجتبى (٢٠٩/٦) الطلاق، باب الرخصة في خروج المبتوتة عن محمد بن بشار به وابن ماجه في سننه (٦٥٦/١) الطلاق، باب المطلّقة ثلاثاً هل لها سكنى ونفقة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير عن مغيرة به وكذا عنده من طريق أبي الزناد عن الشعبي به.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٤٤/١) وأحمد في مسنده (٤١١/٦ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤) والطيالسي في مسنده (٢٢٨) (حديث ١٦٤٥) وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه الإحسان (١٤١/٦ و٢٢٤) والطبراني في الكبير (٣٧٨/٢٤ ـ ٣٨٤) والبيهقي في سننه (٤٧٤/٧) و(٦٦/٨) من طرق عن الشعبي وغيره ومنها طريق جرير عن مغيرة به وهي عند الطبراني.

(١) هو محمد بن الفُضيل بن غزوان الضبّي من رجال الجماعة.

(٢) هو ابن عبدالرّحمن.

٨ ــ رجاله رجال الصحيح.

تخـــريجـــه:

وتقدم تخريجه من هذه الطريق عند مسلم وغيره، انظر الحديث السابق.

(٣) هو زكريا بن أبي زائدة.

٩ ــ رجاله ثقات كلهم.

تخـــريجـــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤١١/٦ ـ ٤١٢) عن وكيع عن زكريا به. =

حدثتني فاطمة بنت قيس أنّ زوجها طلقها ثلاثاً وإنّها اعتدت عند ابن عمّها ابن أم مكتوم.

١٠ ـ ٢٣٦٩ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن مجاهد قال: حدثني تميم أبو سلمة مولى لفاطمة عنها أو حدثتني فاطمة بنت قيس قالت:

طلّقني زوجي ثلاثاً فأتيت وكيلاً له أسأله النفقة، فقال: لا سكنى لكِ ولا نفقة، فأتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له، فقال: «صدق».

١١ ـ ٢٣٧٠ أخبرنا محمد بن فضيل، عن ليث[٣]، عن مجاهد، عن

= والطبراني في الكبير (٣٧٨/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن زكريا به مطولاً.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

(٢) هو ابن المعتمر.

١٠ ـ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤١١/٦) عن عبدالرّحمن عن سفيان عن منصور به بدون ذكر المتن وإنّما قال بنحوه أي بنحو الحديث الذي تقدم.

وانظر تخريج حديث ٩.

(٣) هو ابن سعد.

١١ ـ رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٤١١/٦) عن وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي بكر بن الجهم بن صخير العدوي عن فاطمة بنت قيس به مثله.

فاطمة ابنة قيس أنّها أتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم يجعل لها سكنى ولا نفقة.

١٢ ــ ٢٣٧١ أخبرنا وكيع، نا سفيان[1]، عن أبي بكر بن أبي الجهم قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: طلقني زوجي ثلاثاً فلم يجعل لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سكنى ولا نفقة.

---

(١) هو الثوري.

١٢ ــ رجاله ثقات هكذا عند المؤلف برواية الثوري عن أبي بكر بن أبي الجهم وقد روى عنه ولكنه جاء عند أحمد وغيره بالواسطة عنه.

تخـــريجـــه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤١١) كما تقدم عن وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عنه.

وأخرجه أيضاً عن عبدالرحمٰن بن مهدي عن سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم به مطولاً نحوه بدون الواسطة وكذا في (٦/٤١٢) عن وكيع به مطولاً نحوه.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/١١١٧) كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وعن إسحاق بن منصور عن عبدالرّحمٰن بن مهدي وعن أبي عاصم النبيل ثلاثتهم عن سفيان الثوري، وعن عبيدالله بن معاذ عن أبيه عن شعبة كلاهما عن أبي بكر بن أبي الجهم به وكذا الترمذي في سننه النكاح، باب ٢٧ عن محمود بن غيلان عن وكيع به وعن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة به وقال: «صحيح».

والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩٥) عن عمرو بن علي عن عبدالرّحمٰن بن مهدي به كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٦٩) وابن ماجه في سننه (١/٦٥٦) الطلاق عن علي بن محمد وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن وكيع به، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٤/٣٧٦ ـ ٣٧٧) وسنن الكبرى للبيهقي (٧/٤٧٢ ـ ٤٧٣) وكذا أحمد في مسنده (٦/٤١٣) عن غندر عن شعبة به.

١٣ ـ ٢٣٧٢ أخبرنا الفضل بن موسى، نـا محمد بن عمـرو، نا أبـو سلمة[١]، عن فاطمة بنت قيس قال كتبت من فمها[٢] كتاباً.

١٤ ـ ٢٣٧٠ حـدثنا إسحـاق ـ قال ويعـلى[٣] ـ، أنـا عن محمـد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس قالت: كنت عند رجل من بني مخزوم وطلّقني البتة فأرسلتُ إلى أهلِهِ أبتغي النفقة، فقـالوا: لانفقة لكِ علينا، فقال/ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «لا نفقة لكِ عليهم وعليكِ العدة، فانتقلي إلى أم شريك ولا تفوتينا بنفسكِ»، ثم قال:

«إنّ أم شريك يدخل عليها إخوانُها من المهاجرين الأوّلين، فانتقلي إلى ابن أمّ مكتوم فإنّه قد ذَهب بصره، فإذا وضعتِ ثيابكِ لم ير منكِ شيئاً ولا تفوتينـا بنفسكِ»، قـالت: فلمّا حللت خطبني معـاوية بن أبي

---

(١) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن.

(٢) هكذا في الأصل «من فمها» وله وجه وفي المصادر «من فيها».

(٣) هو يعلى بن عبيد، وإسحاق هو المؤلف.

١٣ ـ ١٤ ـ رجال الإسنادين ثقات.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٧/٢) وأبو داود في سننه (برقم ٢٢٦٧، ٢٢٦٨ و٢٢٦٦، ٢٢٧٠ ـ ٢٢٧٣) والنسائي في سننه (٧٤/٦ و٧٥ ـ ٧٦) وعبدالرزاق في مصنفه (برقم ١٢٠٢٢) ومالك في الموطأ (٣١/٢) وأحمد في مسنـــده (٤١١/٦ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦) والحميـدي في مسنده (برقم ٣٦٣) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٩/٥) والدارمي في سننه (برقم ٢٢٧٩ و٢٢٨٠) والطيالسي في مسنده (برقم ١٦٣٥) والطبراني في الكبير (٣٦٦/٢٤ ـ ٣٧٤) والبغوي في شرح السنة (برقم ٢٣٨٥) والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٥/٧ ـ ١٧٨ و١٨١ و٤٣١، ٤٣٢ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٧٥) من طرق كثيرة عن أبي سلمة ومنها طريق محمد بن عمرو عنه به.

سفيان وأبو جهم العدوي، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أمّا معاوية فعايل لا شيء له، وأمّا أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، فأين أنتم من أسامة بن زيد» وكان أهلها كرهوا ذلك، فقالت[1]: لا أنكح إلاّ الذي دعاني إليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنكحت أسامة بن زيد.

١٥ ــ ٢٣٧٣ قال محمد بن عمرو قال محمد بن إبراهيم التيمي قالت عائشة: يا فاطمة: اتق الله فقد علمت فيما كان ذاك زاد الفضل.

١٦ ــ ٢٣٧٤ وقال محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن عباس في قوله ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بيُوْتِهِنّ ولا يَخْرُجْنَ إلاّ أن يأتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾[2] قال: الفاحشة المبينة أن تسفه على أهلها، فإذا فعلت ذلك فقد حلّ لهم إخراجها.

١٧ ــ ٢٣٧٥ أخبرنا النضر[3]، نا محمد بن عمرو بهذا الإسناد نحوه.

---

(١) في الأصل فقالوا والتصويب من مصادر التخريج ويقتضيه السياق.

(٢) سورة الطلاق: الآية ١.

١٥ ــ ١٦ ــ كلا الإسنادين موصولان بالإسناد السابق ورجالهما ثقات، انظر المصادر السابقة بخصوص (١٥)، وانظر: مصنف عبدالرزاق (٧/ ٢٠).
وحديث ١٦: أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٨/ ١٣٣ ـ ١٣٤) عن أبي كريب عن ابن إدريس عن محمد بن عمرو به نحوه وعزاه السيوطي في الدرّ (٨/ ١٩٣) لعبدالرزاق وسعيد بن منصور وابن راهويه ـ المؤلف ـ وعبد بن حميد وابن مردويه» ولم أقف عليه في المصنف لعبدالرزاق ولا في تفسيره فيما بحثت.

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

١٧ ــ رجاله ثقات، انظر الحديث السابق.

١٨ ـ ٢٣٧٦ أخبرنا عبدالرّزاق، نا ابن جريج [قال(١)] أخبرني عطاء [قال](١) أخبرني عبدالرّحمٰن(٢) بن عاصم بن ثابت أنّ فاطمة ابنة قيس أخت الضحاك بن قيس أخبرته وكانت عند رجلٍ من بني مخزوم أخبرته أنّه طلّقها ثلاثاً وخرج في بعض المغازي وأمر وكيلاً له أن يعطيها بعض/ النفقة قال: فاستقلّتها فانطلقت إلى إحدى نساء النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فدخل النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهي عندها فقال يا رسول الله: هذه فاطمة بنت قيس قد طلّقها فلان ثلاثاً وأمر لها ببعض النفقة فردتها وزعم أنّه شيء تطول به عليها، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «صدق»، وقال: لها «انتقلي إلى أم مكتوم فاعتدي عندها» ثم قالت: إنّها امرأة يكثر عوادها «فانتقلي إلى عبدالله بن أم مكتوم فاعتدي عنده» فانتقلت إلى عبدالله بن أم مكتوم فاعتدت عنده فلمّا انقضت عدّتها خطبها أبو جهم بن حذيفة ومعاوية بن أبي سفيان فاستأمرت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ذلك فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«أمّا أبو جهم بن حذيفة فرجل أخاف عليكِ قسقاسته(٣) للعصا،

---

(١) ما بين المعكوفين من المصنف غير موجود في الأصل.

(٢) عبدالرحمٰن بن عاصم بن ثابت روى له النسائي مقبول، انظر: التقريب (٣٤٣).

١٨ ـ في إسناده عبدالرّحمٰن وهو مقبول.

تخـــريجـــه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/١٩ ـ ٢٠) عن ابن جريج به وأخرجه النسائي في سننه (٦/٢٠٧) الطلاق، باب الرّخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها عن عبدالحميد بن محمد عن مخلد والطبراني في الكبير (٢٤/٣٧٥) عن الدبري عن عبدالرزاق وكذا الحاكم في المستدرك (٤/٥٥) من طريقه كلاهما عن ابن جريج به.

(٣) أي تحريكه العصا وقيل القسقاسة: هي العصا وذكر العصا تفسيراً من تعليق السندي، والمعنى أنّه يضربها به.

وأما معاوية فرجل أخاف من المال». فنكحها أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ.

١٩ ـ ٢٣٧٧ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله[1] بن عبدالله أنّ أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع عليّ بن أبي طالب إلى اليمن فأرسل إلى فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقي من طلاقها وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة، فقالا لها: والله مالكِ من نفقة إلاّ أن تكوني حُبْلىٰ، فأتت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكرت ذلك له فقال: «لا نفقة لكِ فاعتدي عند ابن أم مكتوم وهو أعمى تضع ثيابها عنده ولا يراها»، فلما انقضت عدتها أنكحها رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ/ أسامة بن زيد. فبلغ ذلك مروان: فأرسل قبيصة بن ذؤيب إليها يسألها عن هذا الحديث، فحدثته، فقال مروان: لم نسمع بهذا الحديث إلاّ من امرأة سنأخذ بالعصمة الّتي وجدنا الناس عليها، فبلغ[2] فاطمة قول مروان، فقالت: بيني وبينكم القرآن، قال الله ـ عزّ وجل ـ في كتابه: ﴿ولا يَخْرُجْنَ من بِيُوْتِهِنَّ إلاّ أن يأتِيْنَ بفاحشةٍ مبينةٍ﴾ ـ حتى بلغ ـ ﴿لَعلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذلك أمراً﴾[3]

---

(١) هو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة.

(٢) توجد في الأصل كلمة «ذلك» ومضروبة عليها.

(٣) سورة الطلاق: الآية ١.

١٩ ـ رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/ ٢٠ ـ ٢١) به ومسلم في صحيحه (١١١٧/٢) الطلاق حديث ٣٨ عن المؤلف وعبد بن حميد به مثله وأبو داود في سننه (٧١٦/٢) الطلاق، باب في نفقة المبتوتة عن مخلد بن خالد عن عبدالرزاق به والطبراني في الكبير (٣٧٢/٢٤ ـ ٣٧٣) عن الدبري عن عبدالرزاق به.

وكذا النسائي في سننه (٦/ ٢١٠) الطلاق من طريقين عن الزهري به.

فقالت: هذا لمن كان له رجعة عليها، فأي أمر يحدث بعد الثلاث فكيف تنفقون عليها إلاّ أن تكون حبلى، فعلى ما يحبسونها.

٢٠ ــ ٢٣٧٨ أخبرنا عبدالرّزاق، نا معمر، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران قال: سألت سعيد بن المسيب عن المطلقة ثلاثاً أين تعتد؟ فقال: في بيت زوجها، فقلت له فأين حديث فاطمة بنت قيس، قال[1]: تلك امرأة فتنت النّاس كانت لَسِنة أو قال: كانت امرأة في لسانها شيء على حمائها[2].

٢١ ــ ٢٣٧٩ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا ابن جريج أخبرني ميمون بن مهران قال: ذاكرت سعيد بن المسيّب حديث فاطمة ابنة قيس، فقال: تلك امرأة فَتَنَتِ النّاس.

---

(١) جاء في الأصل «قالت» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج ومنه المصنف لعبدالرّزّاق.

(٢) أي أقارب الزوج، الأخ وغيره.

٢٠ ــ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/٢٦) عن معمر عن جعفر بن برقان وعن عبدالله بن محرر كلاهما عن ميمون بن مهران به.

وأخرجه أبو داود في سننه (٢/٧١٩) الطلاق، باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس عن أحمد بن عبدالله بن يونس عن زهير عن جعفر بن برقان به.

وأخرجه ابن حزم في المحلّى (١٠/٢٨٦) من طريق وكيع عن جعفر بن برقان به مختصراً.

والبيهقي في سننه (٧/٤٧٤) من طريق عمرو بن ميمون عن أبيه به.

٢١ ــ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٧/٢٦) عن ابن جريج به مثله.

٢٢ ـ ٢٣٨٠ أخبرنا وكيع، نا جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران قال: أتيت المدينة فسألت عن أفقه أهلها فَدُفِعْت إلى سعيد بن المسيِّب فسألته عن المطلقة ثلاثاً أين تعتد، فقال:

في بيت زوجها، قلت: فإنّ فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس طلّقها زوجها ثلاثاً فاعتدت في بيت ابن أمّ مكتوم، فقال: تلك امرأة لَسِنَة. فوضعت على يدي ابن أم مكتوم.

* * *

٢٢ ـ رجاله ثقات تقدم تخريجه من هذه الطريق في حديث ١٩ حيث أخرجه ابن حزم من طريق وكيع به.

ما يُروَى عن أم[1] ورقة بنت عبدالله بن الحارث الأنصارية وابنة الخُباب وأم ظبية الجهنية وأم طارق مولاة سعد وأخت لحذيفة وسلامة بنت الحر أخت حرشة عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٣٨١ أخبرنا المُلائي[2]، نا الوليد[3] بن جُميع حدثتني جدتي[4]،

---

(١) ويقال لها أيضاً أم ورقة بنت نوفل فنسبت إلى جدّها الأعلى، قالت لرسول الله ﷺ حين غزا بدراً ما ذكره المؤلف، وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها وجعل لها مؤذناً يؤذن لها قال: وكان لها غلام وجارية فدبرتهما فقاما إليها فغمّياها فقتلاها فلمّا أصبح عمر قال: والله ما سمعت قراءة خالتي أم ورقة البارحة، فدخل الدّار فلم ير شيئاً فدخل البيت، فإذا هي ملفوفة في قطيفة في جانب البيت، فقال: صدق الله ورسوله ثم صعد المنبر فذكر الخبر فقال: وقال عَلَيّ بهما فأتي بهما فسألهما فأقرّا أنّهما قتلاها فأمر بهما فصلبا، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٤٨١) والاستيعاب بهامشها (٤/٤٨١ - ٤٨٢).

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) هو الّوليد بن عبدالله بن جُميع الزهري المكي نزيل الكوفة صدوق يهم، انظر: التقريب (٥٨٢).

(٤) جدته: هي ليلى بنت مالك لا تعرف، وفي بعض الرّوايات عن جدته أم ورقة، والأوّل أثبت، انظر المصدر السابق (٧٦٣).

١ ــ في إسناده جدة الوليد لا تعرف ولكنّها توبعت فيه تابعها عبدالرّحمن بن خلاد الأنصاري متابعة تامة وهو مجهول ولكنه مثله يعتبر به في المتابعات.

تخــريجــه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٥٧٧، ٥٧٨) الصلاة عن عثمان عن وكيع =

عن أم ورقة بنت عبدالله بن الحارث الأنصاري - وكانت قد جمعت القرآن - وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين غزا بدراً قالت له: أتأذن لي أن أخرج معك أداوي جرحاكم وأمرِّض مرضاكم لعلّ أن تُهْدى لِيَ شهادةً، قال:

«إنّ الله مهد لكِ شهادة»، فكان يُسمّيها الشهيدة، وكان أمرها أن تؤم أهل دارها، فكان لها مؤذن، فكانت تؤم أهل دارها حتى غمّتها جارية لها وغلام لها كانت قد دبرتهما فقتلاها في إمارة عمر فقيل إنّ أم ورقة قتلت، قتلها غلامها وجاريتها، فقام عُمر في النّاس فقال: إنّ أم ورقة غمّتها جاريتها وغلامها حتّى قتلاها وإنّهما هربا فأتى بهما فصلبهما فكانا أوّل مصلوبين في المدينة، ثم قال عمر:

صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول:

«انطلقوا بنا نزور الشهيدة».

= عن الوليد بن جميع قال: حدثتني جدتي وعبدالرّحمٰن بن خلاد الأنصاري به، وعن الحسن بن حمّاد الحضرمي عن ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن عبدالرحمٰن بن خلاد به وكذا رواه ابن خزيمة في صحيحه كما في تحفة الأشراف (١٣/ ١١٠) وأخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٤٠٥) عن أبي نعيم الملائي به مثله.

وكذا الدارقطني في سننه (١/ ٤٠٣) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٣) ومن طريقه البيهقي في سننه (٣/ ١٣٠) من طريق الوليد به وجاء التصريح بذكر اسم جدة الوليد عند الحاكم والبيهقي.

وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/ ١٣٤ - ١٣٥) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم الفضل بن دكين به مثله.

وعن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن الوليد به نحوه.

٢ ــ ٢٣٨٢ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن أبي[1] إسحاق، عن عبدالرّحمٰن بن زيد الفائشي[2]، عن بنت لخباب قالت: خرج أبي في غزاة علىٰ عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتعاهدنا حتى نحلب عنزاً لنا كان يحلب في جَفْنة فيمتلىء، فقدم خَبّاب وكان/ يحلبها فعاد حلابها.

٣ ــ ٢٣٨٣ أخبرنا وكيع، نا أسامة بن زيد، عن النعمان[3] بن خرّبوذ قال: سمعت أم صبية[4] الجهنية تقول: رُبّما اختلفت يدي ويد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الوضوء من الإناء الواحد.

---

(١) هو السبيعي.

(٢) الفائشي ـ بالفاء ثم شين معجمة ـ هو عبدالرحمٰن بن زيد أبو بكر الهمداني الكوفي روى عن علي وحذيفة بن اليمان وروى عنه أبو إسحاق الهمداني وإبراهيم ابن سويد قال ابن المديني: مجهول، وذكره ابن حبان وقال: قتل بالجماجم، وقيل اسم أبيه يزيد بزيادة ياء في أوّله، انظر: تعجيل المنفعة (ص ١٦٧).

٢ ــ في إسناده الفائشي مجهول ولكنّه تابعه عبدالرحمٰن بن مالك الأحمسي وهو فيه نظر ـ كما في المصدر السابق (١٧١) ـ وهو يصلح للمتابعة.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٢/٦) عن وكيع به مثله، وعن خلف بن الوليد قال: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالرحمٰن بن مالك الأحمسي به.

(٣) اختلف فيه، فيقال فيه سالم بن سرج، ويقال: سالم بن خربّوذ أبو النعمان المدني ومنهم من قال: سالم بن النعمان، وقال أبو أحمد الحاكم: من قال فيه ابن سرج عربّه، التقريب (٢٢٦).

(٤) هي أم صبية الجهنية يقال اسمها خولة بنت قيس أو ثامر لها صحبة، انظر: التقريب (٧٥٧).

٣ ــ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٦١/١) الطهارة، باب الوضوء بفضل وضوء المرأة عن عبدالله بن محمد النفيلي عن وكيع به مثله.

=

٢٣٨٤ ـ ٤ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الأعمش، عن جعفر بن عبدالرّحمٰن، عن أم طارق[1] مولاة سعد قالت: جاء رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سعداً فاستأذن فسكت سعد ثم أعاد فسكت، ثم أعاد فسكت، فانصرف قالت:

فأرسلني سعد إليه، فأتيته، فقلت له إنّما أردنا أن تزيدنا،

= وابن ماجه في سننه الطهارة (برقم ٣٨٢) عن دحيم عن أنس بن عياض عن أسامة بن زيد عن أبي النعمان سالم بن سرج به وكذا أحمد في مسنده (٣٦٧/٦) به.

والطبراني في الكبير (٢٣٥/٢٤) من طريق وكيع وابن وهب وعيسى بن يونس وعبدالعزيز بن محمد وسفيان جميعهم عن أسامة به.

وكذا في (١٦٨/٢٥) عن سفيان عن أسامة به.

وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥/١) والبيهقي في سننه (١٩٠/١) جميعهم من طريق أسامة به.

(١) هي أم طارق مولاة سعد بن عبادة الأنصاري سيّد الخزرج ذكرها الحافظ في الإصابة (٤٤٩/٤) وقال لها حديث أورده أحمد وابن سعد وأبو بكر بن أبي شيبة والحسن بن سفيان وابن أبي عاصم والحسن المروزي في زيادات البر والصلة من طريق الأعمش عن جعفر بن عبدالرحمٰن... فذكره، وفي التعجيل (٣٦٨) لها صحبة.

٤ ـ رجاله ثقات.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٨/٦) عن يعلى بن عبيد به مثله وكذا ابن سعد في الطبقات (٣٠٣/٨) وأبو بكر بن أبي شيبة ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٤٤/٢٥ ـ ١٤٥) جميعهم عن يعلى بن عبيد به.

وقال الهيثمي ـ في مجمع الزوائد (٣٠٦/٢) ـ: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

وكذا أخرجه الطبراني من طريق أبي إسحاق الفزاري وجرير بن عبدالحميد كلاهما عن الأعمش به.

فسمعت صوتاً بالباب يستأذن ولا أرى شيئاً، فقال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من أنتِ» فقالت: أنا أم مُلدم، فقال: «لا مرحباً بك ولا أهلاً أتهدْينَ إلى قباء» قالت: نعم، فقال: «ائتيهم».

٥ ـ ٢٣٨٥ أخبرنا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن ربعي بن حِراش، عن امرأته[٣]، عن أخت[٤] لحذيفة قالت: خطبنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: «يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلّين به إنّه ليس من امرأة تحلّى ذهباً تظهره إلاّ عذبت به».

---

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) قال الحافظ ابن حجر ـ في التقريب (٧٦٢) ـ: لم أقف على اسمها وهي مقبولة من الثالثة.

(٤) هي فاطمة بنت اليمان العبسية صحابية لها حديث ويقال اسمها خولة، انظر: التقريب (٧٥٢).

٥ ـ في إسناده راوية مبهمة.

تخـــريجـــه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٤٣٦) الخاتم، باب ما جاء في الذهب للنساء عن مسدد عن أبي عوانة والنسائي في السنن المجتبى (٨/١٩٦ - ١٩٧) (برقم ٥١٤٠) في الزينة، باب الكراهية للنساء في إظهار الحليّ والذهب عن علي بن حجر عن جرير وعن محمد بن عبدالأعلى عن المعتمر وعن محمد بن بشار عن ابن مهدي عن سفيان أربعتهم عن منصور به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٥٧ - ٣٥٨، ٣٦٩) والطبراني في الكبير (٢٤/٢٤٢ - ٢٤٤) والدارمي في سننه (٢/٢٧٩) والبيهقي في سننه الكبرى (٤/١٤١) من طرق عن منصور به.

وقال ابن حزم ـ في المحلّى (١٠/٨٣) في امرأة ربعي بن حِراش ـ: هي مجهولة.

٦ ـ ٢٣٨٦ أخبرنا عمر بن عبيد، عن منصور، عن ربعي بن حِراش، عن أخت لحذيفة قالت: خطبنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

٧ ـ ٢٣٨٧ أخبرنا وكيع حدثتني أم غراب[1] جدة علي بن غراب، عن امرأة يقال لها عقيلة[2]، عن سلامة[3] بنت الحر أخت خرشة بنت الحرّ قالت:

---

٦ ـ رجاله ثقات ولكنه تقدم أن ربعي بن حراش روى هذا الحديث عن امرأته عن أخت لحذيفة ولا أدري هل سمع ربعي هذا الحديث عن امرأته بالواسطة وبدونها عن أخت حذيفة أم لا؟ والله أعلم.
انظر الحديث السابق وتخريجه.

(١) هي طلحة أم غراب لا يعرف حالها، انظر: التقريب (٧٥٠).
(٢) هي عقيلة الفزارية جدة علي بن غراب لا يعرف حالها أيضاً المصدر السابق (٧٥٠).
(٣) سلامة بنت الحر الفزارية صحابية لها حديث المصدر نفسه (٧٤٨).

٧ ـ في إسناده من لا يعرف حاله.
تخريجه:
أخرجه أبو داود في سننه (١/٣٩٠) الصلاة، باب في كراهية التدافع على الإمامة عن هارون بن عباد الأزدي، حدثنا مروان حدثتني طلحة أم غراب به بلفظ: «إنّ من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون إماماً يُصلّي بهم».
وابن ماجه في سننه (برقم ٩٨٢) إقامة الصلاة (١/٣١٤)، باب ما يجب على الإمام عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مسنده (٦/٣٨١) كلاهما عن وكيع به مثله، وكذا أحمد عن إسماعيل بن محمد عن مروان عن امرأة يقال لها طلحة مولاة بني فزارة ـ قلت وهي أم غراب به نحوه.
وكذا الطبراني في الكبير (٢٤/٣١٠ ـ ٣١١) من طريق هشام بن عمار ويحيى بن معين كلاهما عن مروان بن معاوية به.
وكذا عنده من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع به مثله.

سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول:

«يأتي على الناس زمان يمكثون ساعة لا يجدون إماماً يُصلّي بهم».

٨ ـ ٢٣٨٨ أخبرنا عبدالرّزاق بن همام بن نافع الصنعاني قال: / سمعت أبي يُحدّث عن بعض العلماء قال:

أقيمت الصلاة فتدافع قوم الإمامة فلم يزل يقول هذا لهذا تقدم، وهذا لهذا تقدم حتى خسف بهم.

---

٨ ـ في إسناده إبهام وهمام بن نافع والد عبدالرزاق مقبول أيضاً حيث يتابع.

ما يُروَى عن أمّ الحصين[1]

١ ـ ٢٣٨٩ أخبرنا جرير[2]، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن[3] عمرو بن الأحوص، عن أمّه[4] قالت: رأيت رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند جمرة العقبة يوم النحر وهو يقول: يا أيّها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً وارموا الجمرة بمثل حصا الحذف ثم رمى الجمرة ولم يقف عندها فانطلق.

---

(١) ترجم لها الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٤٢٤) فقال: «أم الحصين الأحمسية ثبت حديثها في صحيح مسلم...». وسيأتي تخريج حديثها.

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) توجد في الأصل بين ابن وعمرو كلمة «حرب» مضروبة عليها، وهو الصواب وهو سليمان بن عمرو بن الأحوص الجُشمي ويقال الأزدي الكوفي روى عن أبيه وأمه أم جندب ولها صحبة، قال ابن القطان: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (٤/٢١٢).

(٤) أمّه أم جندب الأزدية صحابية لها حديث ولكن عنوان المؤلف يدل على أنّ أمّه أم الحصين وقد جاء في بعض الروايات ذكر أم جندب وفي بعض الأخرى أم الحصين فلذلك وضع المؤلف عنوان المذكور وستأتي رواية أم الحصين، وانظر ترجمتها في: التقريب (٧٥٥ و٧٥٦).

١ ـ في إسناده سليمان بن عمرو وهو مقبول حيث يتابع ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٤٩٤ ـ ٤٩٥) المناسك، باب في رمي الجمار عن إبراهيم بن مهدي عن علي بن مسهر وعن أبي ثور ـ إبراهيم بن خالد ـ ووهب بن بيان كلاهما عن عبيدة وكذا عن محمد بن العلاء عن ابن إدريس، =

زاد فيه غير جرير، عن يزيد بهذا الإسناد ورجل يستر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الناس فسألت عنه فقيل لي هو الفضل بن العباس، ويقول:

لا تزدحموا أيّها النّاس، وقال فيه ثم استبطن الوادي ثم رمى.

٢ ــ ٢٣٩٠ أخبرنا سفيان[١]، عن يزيد بن أبي زياد بهذا الإسناد نحو حديث جرير.

٣ ــ ٢٣٩١ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين قالت: رأيت النبيّ - صلى الله عليه وسلم - يخطب بعرفة وهو يقول: «إن أُمِّر عليكم عبد حبشي مُجَدَّع[٢] فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم دين الله».

= وابن ماجه في سننه المناسك، باب من أين ترمى جمرة العقبة حديث رقم (٣٠٣١) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٥١ ـ ٥٢) عن علي بن مسهر جميعهم عن يزيد بن أبي زياد به وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢٣١) وأحمد في مسنده (٥/٢٧٠) و(٦/٣٧٦) وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٣/٢٥٩) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/٣٠٦ و٣٠٦ - ٣٠٧).

والبيهقي في سننه الكبرى (٥/١٢٨) والبغوي في شرح السنة (برقم ١٩٤٨) من طريق يزيد بن أبي زياد به وله شواهد وطرق أخرى في بعض المصادر السابقة ولذا حسّنه الشيخ الألباني.

(١) هو ابن عيينة.

٢ ــ في إسناده يزيد وهو ضعيف كما تقدم، انظر حديث رقم ١) وتخريجه.

(٢) أي مقطوع الأنف، النهاية لابن الأثير (١/٢٤٦ - ٢٤٧).

٣ ــ إسناده صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه الحج، باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم حديث (١٨٣٨ و١٢٩٨) عن أحمد بن حنبل عن محمد بن سلمة عن أبي =

٤ ـ ٢٣٩٢ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، نـا يحيى بن أم الحصين أنّ جدته حدثته أنّها سمعت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول مثله سواء.

٥ ـ ٢٣٩٣ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن أم الحصين، عن أمّ الحصين قالت:

خطبنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعرفة فذكر مثله.

= عبدالرّحيم وعن سلمة بن شبيب عن الحسن بن محمد بن أعين عن معقل بن عبيدالله كلاهما عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن حصين به.

وكذا أبو داود في سننه (٢/٤١٦ ـ ٤١٧) المناسك، باب في المحرم يظلّل عن أحمد بن حنبل به والنسائي في الكبرى كتاب المناسك، باب ٢٢٧، كما في تحفة الأشراف (١٣/٧٥) عن أبي أمية عمرو بن هشام الحرّاني عن محمد بن سلمة به وفي الصغرى (٧/١٥٤) وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٠٢ و٤٠٣) وابن أبي عاصم في السنة (برقم ١٠٦٢) والطيالسي في مسنده (برقم ١٦٥٤ و١٠٨٦) من طرق عن شعبة به مطولاً ومختصراً وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٧٤) والطبراني في الكبير (٢٥/١٥٦ ـ ١٥٩) من طرق عن يحيى بن الحصين ومنها طريق شعبة به نحوه مطولاً ومختصراً.

(١) النضر: هو ابن شميل.

٤ ـ صحيح رجاله ثقات، انظر حديث رقم ٣ وتخريجه.

٥ ـ رجاله رجال الشيخين سوى يحيى بن الحصين ـ وهو ثقة ـ وأم الحصَين ـ وهي صحابية ـ هما من رجال مسلم.

تخــريجــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٤٦٨) الأمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية من طرق عن شعبة به.

وكذا أحمد في مسنده (٦/٤٠٢) والطبراني في الكبير (٢٥/١٥٦) من طرق عن يحيى بن الحصين ومنها طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عنه به.

٦ ـ ٢٣٩٤ أخبرنا النضر، نا شعبة، عن يحيى بن أم الحصين قال: سمعت جدّتي[1] تقول: سمعت رسول الله / ـ صلى الله عليه وسلم ـ دعا للمحلّقين ثلاثاً كل ذلك يقال له والمقصّرين، فقال: «عند الثالثة وللمقصّرين».

٧ ـ ٢٣٩٥ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن يحيى بن أم الحصين، عن جدّته قالت: سمعت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول بمثله.

٨ ـ ٢٣٩٦ أخبرنا النضر بن شميل، عن هارون الأعور، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن ابن أم الحصين، عن أمّه أنّها

---

(١) وهي أم الحصين.

٦ ـ صحيح رجاله رجال الصحيح كسابقه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٦٨/٣) الأمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصيته عن أبي بكر عن وكيع وأبي داود الطيالسي والنسائي في الكبرى المناسك، باب ٢٥٣ كما في تحفة الأشراف (٧٦/١٣) عن محمد بن بشار عن عبدالرّحمٰن بن مهدي.

وأحمد في مسنده (٤٠٢/٦، ٤٠٣) عن روح وعن حجاج بن محمد والطيالسي في مسنده (١٠٨٦) والطبراني في الكبير (١٥٨/٢٥ ـ ١٥٩) عن علي بن عبدالعزيز عن مسلم بن إبراهيم جميعهم عن شعبة به.

٧ ـ صحيح كسابقه تقدم تخريجه من هذه الطريق من عند مسلم في الحديث السابق.

٨ ـ رجاله ثقات سوى إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف وصفه أكثر الأئمة بأنه منكر الحديث فلعلّ حديثه المذكور من هذا القبيل والله أعلم.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٥٨/٢٥) عن إبراهيم بن هاشم البغوي عن هدبة بن خالد عن هارون بن موسى النحوي ـ الأعور ـ به.

مع زيادة جملة في آخره.

صلّت خلف رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسمعته وهو يقول: «﴿مالك يوم الدّين﴾» فلمّا قرأ «﴿ولا الضالين﴾» قال: «آمين» حتى سمعته ـ وهي في صف النساء ـ.

٩ ـ ٢٣٩٧ أخبرنا النضر بن شميل، نا يونس بن أبي إسحاق، عن العَيْزار[1] بن حرب قال: سمعت أمّ الحصين الأحمسية تقول رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في حجة الوداع يخطب النّاس وعليه برد قد التفع به من تحت إبطه وإنّ عضلة عضده لترتج، وسمعته يقول:

«اسمعوا وأطيعوا ولو أمّر عليكم عبد حبشي مُجَدَّعُ ما أقام لكم كتاب الله».

---

(١) العَيْزار ـ بفتح أوّله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء ـ ابن حُريث العبدي الكوفي ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب (٤٣٨).

٩ ـ صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤/٢٠٩) الجهاد، باب ما جاء في طاعة الإمام عن محمد بن يحيى النيسابوري عن محمد بن يوسف عن يونس بن أبي إسحاق به.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وعرباض بن سارية وهذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن أمّ الحصين.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٢ ـ ٤٠٣) عن وكيع وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢/٥٠٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٥/١٥٨) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر عن وكيع عن يونس به.

وقال الشيخ الألباني في إسناد ابن أبي عاصم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه من هذه الطريق.

قلت: وكذا إسناد أحمد والطبراني صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد أيضاً (٦/٤٠٣) عن أبي نعيم عن يونس به وفي (٦/٤٠٢) عن أبي قطن عن يونس به وهو على شرط مسلم.

١٠ ـ ٢٣٩٨ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن أم الحصين، عن أمّ الحصين قالت:

رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله.

* * *

---

١٠ ـ صحيح كسابقه.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٢) عن وكيع والطبراني في الكبير (٢٥/١٥٦) عن علي بن عبدالعزيز عن عبدالله بن رجاء كلاهما عن إسرائيل به.

ما يُروَى عن زينب[1] امرأة عبدالله بن مسعود عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٣٩٩ أخبرنا جرير[2]، عن محمد بن عجلان، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بُسر بن سعيد، عن زينب امرأة عبدالله قالت: قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا شهدت/ إحداكن العشاء الآخرة فلا تمس طيباً».

---

(١) هي زينب الثقفية بنت معاوية وقيل بنت أبي معاوية زوجة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، انظر ترجمتها في: الإصابة (٣١٣/٤) وطبقات ابن سعد (٢٩٠/٨).

(٢) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

١ ــ صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخـريجـه:

أخرجه مسلم في صحيحه الصلاة (حديث ٤٤٣) عن هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه به وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن بكير به.

والنسائي في سننه (١٥٤/٨ ـ ١٥٥) الزينة عن المؤلف بـه مثله وعن هلال بن العلاء عن معلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج عن بسر به، وقال: حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وهيب.

وكذا في الكبرى الزينة (٤٣ : ٣) كما في تحفة الأشراف (٣٢٨/١١) عن عبيدالله بن سعيد عن يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان به وكذا عنده في المجتبى والكبرى بطرق أخرى.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٣/٦) عن يحيى عن ابن عجلان وكذا عن =

٢ ــ ٢٤٠٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: كانت امرأة عبدالله[1] صناع اليدين تصنع الشيء ثم تبيعه ولم يكن لعبدالله مال ولا لولده فقالت امرأته له شغلتموني من أن أتصدّق، فقال عبدالله:

ما أحب أن تفعلين ذلك إن لم يكن لكِ في ذلك أجر، فأتت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقَصَّتْ عليه القصّة، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«لكِ أجر ما أنفقتِ عليهم فأنفقي عليهم».

٣ ــ ٢٤٠١ أخبرنا عيسى بن يونس، نا زكريا بن أبي زائدة، عن

= يعقوب وسعد قالا: ثنا أبي عن صالح عن محمد بن عبدالله بن عمرو كلاهما عن بكير به وكذا ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢٩٠) عن يعقوب عن أبيه به. وكذا الطيالسي في مسنده (٢٢٩) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣/ ٣١٧) والطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٨٣ ـ ٢٨٥) والبيهقي في سننه (٣/ ١٣٣) من طرق عن بكير بن عبدالله بن الأشج به.

(١) أي امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

٢ ــ صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخــريجــه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢١٢ ح ٨٣١) عن عبدالله بن محمد بن سلم أبي محمد الخطيب عن حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أنّ هشام بن عروة حدّثه عن أبيه عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ريطة امرأة عبدالله بن مسعود أم ولده وكانت امرأة صناع اليد فذكر الحديث به نحوه.

ذكره ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢٩٠) بدون ذكر الإسناد في ترجمة ريطة امرأة عبدالله بن مسعود.

وسيأتي مزيد تخريجه في الأحاديث الآتية.

٣ ــ رجاله ثقات غير أنّه رواه الطبراني من طريق مجالد عن مسروق عن الشعبي كما سيأتي. =

الشعبي أنّ زينب امرأة عبدالله سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الصدقة على الأقارب، فقال: «الصدقة على الأقارب تضاعف على غير الأقارب مرتين».

٤ ـ ٢٤٠٢ أخبرنا جرير[١]، عن المغيرة[٢]، عن إبراهيم[٣] قال: جاءت امرأة عبدالله إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت يا رسول الله: إنّ لي حلياً وإنّ في حجري بني أخ أيتام أفأجعل زكوة حلي فيهم؟ فقال: «نعم».

٥ ـ ٢٤٠٣ أخبرنا يحيى بن آدم، نا الفضل[٤] بن مهلهل، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: جاءت امرأة عبدالله إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت:

= تخريجه:
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٨٧) عن الحسين بن منصور المصيصي الرّمادي ثنا أحمد بن أبي شعيب الحرّاني ثنا موسى بن أعين عن خالد بن أبي يزيد أبي عبدالرّحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق عن زينب امرأة عبدالله فذكر الحديث.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبي.

(٢) هو المغيرة بن مقسم الضبّي.

(٣) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

٤ ـ ظاهر الإسناد انقطاع لأنّ إبراهيم النخعي لم يشاهد القصّة والحديث متفق عليه من غير هذا السياق كما سيأتي تخريجه في محلّه بعد قليل.

(٤) هو الفضل بن مهلهل السعدي أخو المفضل قال ابن أبي حاتم: ـ ناقلاً عن أبيه ـ وكان عابداً كوفياً، وقال أيضاً: سألت أبي عنه فقال: يكتب حديثه ومفضل أخوه أحبّ إليّ منه، انظر: الجرح والتعديل (٧/٦٧).
وهكذا جاء في الإسناد الفضل وجاء في آخر الحديث قال المفضل: «شك المغيرة...» فلعلّه تحريف والله أعلم.

إنّ في حجري بني أخ لي أو بني أخ لعبدالله أفأجعل زكوة مالي فيهم؟ فقال: «نعم» قال المفضل: شكّ المغيرة في بني أخيها أو بني أخي عبدالله.

٦ ـ ٢٤٠٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: جاءت امرأة عبدالله إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت: إنّه مُخفّ ذو أكل لعبدالله أفيُجْزِئُني أن أجعل صدقة/ مالي فيهم؟ فقال: «نعم».

٧ ـ ٢٤٠٥ أخبرنا أبو معاوية[1]، نا الأعمش، عن شقيق[2]، عن

---

٥ ـ في إسناده الفضل تقدم الكلام حوله وبقية رواته ثقات. ولكنه تابعه عليه إسرائيل متابعة تامة عن شيخه كما سيأتي.

٦ ـ رجاله ثقات غير أنّه منقطع كسابقه.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو شقيق بن سلمة أبو وائل.

٧ ـ في إسناده ابن أخي زينب لم أقف عليه فيما بحثت، والحديث متفق عليه من رواية عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود وبدون واسطة ابن أخي زينب ومختصراً بدون القصة.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (١٩/٣) الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحليّ عن هناد عن أبي معاوية به، وعن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله بن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب امرأة عبدالله عن زينب نحوه.

وقال: هذا أصح من حديث أبي معاوية.

وأخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء، باب ٧٥ ح ٣ كما في تحفة الأشراف (٣٢٧/١١) عن إبراهيم بن يعقوب عن عمر بن حفص بن غياث بإسناده نحوه وكذا عنده عن هناد وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية بطوله.

وعن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن =

عمرو ـ وهو ابن الحارث بن المصطلق ـ، عن ابن[1] أخي زينب امرأة عبدالله، عن زينب امرأة عبدالله قالت: خطبنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فحثنا على الصدقة. فقال: «يا معشر النساء تصدّقن ولو من حليّكنّ فإنكن[2] من أكثر[3] جهنّم يوم القيامة»، قالت:

وكان عبدالله خفيف ذات اليدين وكان رسول الله ـ صلى الله عليه

= عمرو بن الحارث عن زينب بطوله ولم يقل عن عبدالله بن عمرو بن الحارث.

وابن ماجه في سننه (١/٥٨٧) الزكاة، باب الصدقة على ذي قرابة عن علي بن محمد وعن الحسن بن محمد بن الصباح كلاهما عن أبي معاوية به ولكنه جاء عنده عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب.

وكذا أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن آدم عن حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة فقالت زينب امرأة ابن مسعود فذكره بنحوه وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٣) عن أبي معاوية به مثله.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٨٥ ـ ٢٨٦) من طرق عن الأعمش به ومنها طريق أبي معاوية.

وأخرجه البخاري في صحيحه الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر حديث ٧٧٨ عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه ومسلم في صحيحه (٢/٦٩٤) (برقم ١٠٠٠) الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين عن أحمد بن يوسف السلمي عن عمر بن حفص عن أبيه به بدون ذكر عن ابن أخي زينب.

(١) هكذا جاء في رواية أبي معاوية عن عمرو بن الحارث... عن ابن أخي زينب، بينما أخرجه البخاري ومسلم من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش فقال فيه عن عمرو بن الحارث عن زينب وكذا من طريق غيره مثله كما سيأتي.

(٢) في الأصل «فإنك» والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) في مصادر التخريج بزيادة «أهل» بين أكثر وجهنم.

وسلم ـ ألقيت عليه المهابة، فقلت لعبدالله سل رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الصدقة على أزواجنا ويتامى في حجورنا، فقال: لا بل سليه أنتِ. فانطلقت إلى الباب فإذا امرأة من الأنصار حاجتها مثل حاجتي، فخرج علينا بلال، فقلنا له سل لنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أيجزىء عنا من الصدقة على أزواجنا ويتامى في حجورنا. فدخل بلال فقال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من بالباب؟».

فقال: زينب امرأة عبدالله وامرأة أخرى تسألانك أتجزىء عنها من الصدقة الصدقة[1] على أزواجهما ويتامى في حجورهما [فقال[2]]: «فيهما[3] أجر الصدقة وأجر القرابة».

٨ ـ ٢٤٠٦ أخبرنا وكيع، نا أبو العُميس[4]، عن ابن جعدبة[5]، عن

---

(١) في مسند أحمد وغيره النفقة.

(٢) ما بين المعكوفين ليس في الأصل أضفته من مصادر التخريج لما يقتضيه السياق.

(٣) في مسند أحمد «لهما أجران».

(٤) أبو العُميس ـ بمهملتين مصغراً ـ هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ثقة من رجال الجماعة، انظر: تهذيب التهذيب (٩٧/٧).

(٥) هو يزيد بن جعدبة الليثي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٥/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٨ ـ في إسناده يزيد بن جعدبة لم أقف على حاله فيما بحثت.

تخـريجـه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٧/٢٤ ـ ٢٨٨) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن وكيع به مختصراً على قسم المرفوع ولكنه جاء عنده خمسين وسقاً بدل أربعين وكذا جاء عند البيهقي حيث أخرجه من طريقين عن جعفر بن عون عن أبي عميس به وجاء فيه: فجاءني عاصم بن عدي فقال لي: هل لك أن أوتيك مالك بخيبر ههنا بالمدينة فاقبضه منك بكيله بخيبر فقالت: لا حتى أسأل عن ذلك قالت فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب فقال: لا تفعلي... الحديث. =

عبيد بن السَّباق[1]، عن زينب امرأة عبدالله أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعطاها حلاب أربعين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير بخيبر، فأتاها عاصم بن عدي فقال لها إن وفيتكها ها هنا بالمدينة وأتوفاها منك بخيبر، فقالت:

حتى أسأل أمير/ المؤمنين عمر - رضي الله عنه - فذكرت ذلك له فكرهه وقال: كيف بالضمان، قال وكيع: وهذه السفتجة[2] وهي مكروهة.

= وكذا أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨/ ١٤٠ - ١٤١) عن ابن عيينة عن أبي عُميس عن ابن عباس به نحوه ولم يذكر خمسين وسقاً وعشرين وسقاً.

(١) عبيد بن السبّاق - بمهملة وموحّدة مشدّدة - قال العجلي: مدني تابعي ثقة وذكره مسلم في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر تهذيب التهذيب (٧/ ٦٦).

(٢) فسرها ابن سيرين فقال: إذا ما سلّفت رجلاً ها هنا طعاماً، فأعطاكه بأرض أخرى فإن كان يشترط فهو مكروه وإن كان على وجه المعروف فلا بأس، انظر: مصنف عبدالرزاق (٨/ ١٤٠).

ما يُروَى عن قُتيلة[1] بنت صيفي عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٤٠٧ أخبرنا محمد بن عبيد، نا المسعودي[2]، عن معبد بن خالد، عن عبدالله بن يسار، عن قُتيلة بنت صيفي الجهنية قالت:

جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: نعم القوم أنتم أمّة محمد لولا أنّكم [تُشركون[3]]، فقالوا: وما ذاك؟ قال: تقولون والكعبة، فأمهل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم قال: «إذا حلفتم فقولوا وربّ الكعبة» ثم قال: «نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندّاً»، قال: وما ذاك؟ قال: «تقولون: ما شاء الله وشئت» قالت:

فأمهل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً ثم قال: «من قال منكم ما شاء الله فليقل ثم شئت».

---

(١) وهي قتيلة بنت صيفي الجهنية ويقال الأنصارية، كانت من المهاجرات الأُوَل، وانظر: الإصابة لترجمتها (٣٧٨/٤) والاستيعاب بهامشه في الصفحة نفسها.

(٢) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة صدوق اختلط قبل موته وضابطه أنّ من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ـ كما في التقريب (٣٤٤) ـ وتابع محمد بن عبيد عنه عدد كما في تحفة الأشراف (٤٧٦/١٢) منهم وكيع ويحيى بن سعيد وعلي بن مسهر وعاصم بن علي بن عاصم ووكيع سماعه منه قديم وصحيح.

(٣) ما بين المعكوفين من مصادر التخريج وجاء عند بعضهم «تندّدون».

١ ـ إسناده صحيح بمتابعاته وقد تابع مسعر المسعوديَّ كما سيأتي.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه (٦/٧) الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة وكذا =

٢٤٠٨ ـ ٢ أخبرنا المقرىء[(١)]، نا المسعودي، عن معبد بن خالد، عن عبدالله بن يسار، عن قُتيلة بنت صيفي قال: ـ وكانت من المهاجرات، قالت جاء حبر إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله سواء وزاد قال: «في كلا القولين سبحان الله سبحان الله» وما ذاك؟ وقال: ومن قال: «ما شاء الله، فليقل بينهما ثم شئت».

= في عمل اليوم والليلة (٥٤٥) عن يوسف بن عيسى قال: حدثنا الفضل بن موسى قال: حدثنا مسعر عن معبد بن خالد به وقال الحافظ ابن حجر: ـ في الإصابة (٣٧٨/٤) ـ: «وأخرجه النسائي وسنده صحيح» وكذا عنده في عمل اليوم والليلة عن أحمد بن حفص قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم بن طهمان عن مغيرة عن معبد بن خالد به نحوه وقال المزي في المصدر السابق له: «ورواه وكيع ويحيى بن سعيد وعلي بن مسهر ومحمد بن عبيد وعاصم بن علي بن عاصم عن المسعودي عن معبد بن خالد عن عبدالله بن يسار عن قتيلة وأخرجه أحمد في مسنده (٣٧١/٦ ـ ٣٧٢) عن يحيى بن سعيد وابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٠٩/٨) عن وكيع ومحمد بن عبيد وكذلك أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣/٢٥ ـ ١٥) من طريق علي بن عاصم ومحمد بن عبيد جميعهم عن المسعودي به مثله ونحوه في بعض الطرق.

وكذا عند الطبراني عن المقدام بن داود المصري عن عبدالله بن محمد بن المغيرة وعن الحسين بن جعفر القتات الكوفي عن منجاب بن الحارث عن علي بن مسهر كلاهما عن مسعر بن كدام عن معبد بن خالد به نحوه.

وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٩٧/٤) وقال: صحيح الإسناد وأقرّه الذهبي.

(١) عبدالله بن يزيد المقرىء أبو عبدالرحمن ثقة.

٢ ـ رجاله ثقات وتقدم أن من الرّواة لهذا الحديث من هو قديم السماع من المسعودي بجانب متابعة مسعر له عن شيخه معبد متابعة تامة، انظر تخريج الحديث السابق.

٣ ـ ٢٤٠٩ أخبرنا أحمد بن أيّوب، عن أبي حمزة[1] السكري، عن عبدالله بن يسار الجهني قال: أخبرتني امرأة منا أنّها سمعت النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخطبٍ وهو يقول: «لا يقول أحدكم لولا الله وفلان، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: ولولا الله ثم فلان».

* * *

(١) هو محمد بن ميمون المروزي ثقة فاضل.

٣ ـ رجاله ثقات.

ما يُروَى عن أم محمد[1] بن حاطب وعمّة حذيفة وأم معقل عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٤١٠ أخبرنا محمد بن بشر العبدي حدثني مسعر[2]، عن سِماك بن حرب، عن محمد بن حاطب قال: ذهبت بي أمّي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد صنعت مريقة فأصابت بدني، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قولاً لا أدري ما هو، فلمّا كان في زمن عثمان قالت أمّي: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أذهب البأس ربّ الناس واشف وأنت الشافي لا شافي إلّا أنت».

---

(١) أم محمد هي أم جميل بنت المجلل - بجيم ولامين - ابن عبدالله القرشية العامرية من بني عامر بن لؤي كانت من السابقات، أسلمت بمكة وبايعت وهاجرت إلى الحبشة الهجرة الثانية هي وزوجها حاطب بن الحارث وكان معهما ابناهما محمد والحارث، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٤٢٠) والاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٤١٩).

(٢) هو ابن كدام.

١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق والحديث صحيح بشواهده أعني القسم المرفوع منه.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في الكبرى كتاب الطب ٣٦ كما في تحفة الأشراف (٨/٣٥٥) وفي عمل اليوم والليلة (٥٦٠) عن أحمد بن سليمان عن جعفر بن عون عن مسعر وكذا عن عبدة بن عبدالله الصفار عن محمد بن بشر قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة وكذا عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن شعبة جميعهم عن سِماك به نحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٥٩) عن أبي أحمد عن إسرائيل وعن أسود بن =

٢ ـ ٢٤١١ أخبرنا جرير[1]، عن حصين بن عبدالرّحمٰن السُلَمي، عن خيثمة، عن ابن لحذيفة[2]، عن عمة[3] له قالت: مرض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتيته في نسوة من المهاجرات وقد علّق سِقاء وهو يقطر على فؤاده، فقلت يا رسول الله:

قد آذاك هذا فادعو الله أن يكشفه عنك، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إنّ أعظم الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم».

= عامر وإبراهيم بن أبي العباس عن شريك وعن محمد بن جعفر عن شعبة ثلاثتهم عن سماك به.

وابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٣٤٣) عن عبدالله بن محمد الأزدي عن إسحاق بن إبراهيم ـ المؤلف ـ عن النضر بن شميل عن شعبة عن سماك به نحوه وكذا عنده من طريق أخرى، وكذا أخرجه البيهقي في سننه (٣٨١/٣) و(٣٥٠/٩) من طرق عن سماك به.

والطبراني في الكبير (٣٦٣/٢٤) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر عن زكريا بن أبي زائدة عن سماك به نحوه وهو في مصنف ابن أبي شيبة (٤٨/٨) به نحوه.

(١) هو ابن عبدالحميد الضبّي.

(٢) هو أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الضبّي الكوفي روى عن أبيه وعمته فاطمة وعدي بن حاتم وأبي موسى الأشعري وعنه محمد بن سيرين ويوسف بن ميمون وحصين بن عبدالرحمٰن السُلمي وغيرهم ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (١٥٩/١٢).

(٣) هي فاطمة بنت اليمان العبسية أخت حذيفة صحابية لها حديث ويقال اسمها خولة، انظر: التقريب (٧٥٢).

٢ ـ في إسناده أبو عبيدة مقبول حيث يتابع وصحيح على منهج ابن حبان وحسنه الألباني.

تخـريجـه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى الطب (١٠: ٢) كما في تحفة الأشراف =

٣ ـ ٢٤١٢ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا شعبة، عن حصين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته فاطمة قالت: أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أعوده في نسوة وقد علّق سِقاء فذكر نحوه.

٤ ـ ٢٤١٣ أخبرنا النضر[1]، نا شعبة، عن حصين، عن أبي عبيدة، عن عمته قالت: أتيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مع نسوة فإذا هو قد علّق سِقاء يقطر عليه من مائه من شدة ما يجده، فقلت يا رسولَ الله: لو دعوتَ الله أن يفرج/ عنك فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

= (٤٧٤/١٢) عن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث وعن محمد بن بشار عن ابن أبي عدي كلاهما عن شعبة وعن عبدالله بن أحمد عن عبثر كلاهما عن حصين عن أبي عبيدة بن حذيفة عن عمته به، وفي حديث خالد وحده عن عمته فاطمة قلت: هكذا ذكر المزي وسيأتي في رواية عبدالصمد أيضاً وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٩/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن حصين عن أبي عبيدة بن حذيفة عن عمته فاطمة به مثله وكذا المحاملي في الأمالي (٢/٤٤/٣) من طريق أبي عبيدة به كما في الصحيحة وقال الشيخ الألباني في الصحيحة (٦٧/١): «وإسناده حسن رجاله كلّهم ثقات غير أبي عبيدة هذا فلم يوثقه غير ابن حبان (٢٧٥/١) لكن روى عنه جماعة من الثقات».

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٤/٢٤ ـ ٢٤٦) من طرق عن حصين عن أبي عبيدة به ومنها طريق جرير عن حصين به ولم تذكر واسطة خيثمة إلّا في طريق جرير فقط فلعلّه وهم فيه وخالف الجماعة الثقات فيه والحديث له شواهد صحيحة وحسنة من حديث أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك وسعد خرجها الشيخ الألباني في الصحيحة (برقم ١٤٣ و١٤٤ و١٤٦).

(١) هو ابن شميل المازني.

٣ ـ ٤ ـ رجال الإسناد ثقات سوى أبي عبيد يُحسّن حديثه بشواهده كما تقدم في الحديث السابق وسبق أن حسّنه الشيخ الألباني.

«إنّ أشدّ الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم».

٥ ــ ٢٤١٤ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرّحمن بن الحارث بن هشام، عن أم معقل[١] قالت:

أردت العمرة في رمضان ـ وكان زوجها قد جعل ناقة في سبيل الله فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «أعطها فإنّ عمرة في رمضان تعدل حجة».

٦ ــ ٢٤١٥ أخبرنا النضر[٢]، نا شعبة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي بكر بن عبدالرّحمن بن الحارث بن هشام، عن امرأة[٣] من أشجع أنّها

---

(١) هي أم معقل الأسدية زوج أبي معقل، ويقال أنّها أشجعية ويقال أنصارية روى حديثها أصحاب السنن الثلاثة، انظر لترجمتها: الإصابة (٤/٤٧٥ - ٤٧٦).

٥ ــ رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٠٦) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٥/١٥٤ - ١٥٥) عن عبدالرزاق به ولكنه جاء عندهما قالت: أردت الحج فضلّ بعيري فسألت رسول الله ﷺ فقال: «اعتمري في شهر رمضان فإن عمرة في شهر رمضان تعدل حجة».

وسيأتي تخريجه من طرقه الأخرى.

(٢) هو النضر بن شميل المازني.

(٣) هي أم معقل الأشجعية.

٦ ــ رجاله ثقات سوى إبراهيم بن مهاجر في حفظه ضعف فهو صدوق لين الحفظ وقد توبع كما في الحديث السابق.

تخـريجـه:

أخرجه أبو داود في سننه (٢/٥٠٣ - ٥٠٤) المناسك، باب العمرة عن أبي كامل عن أبي عوانة عن إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن عبدالرحمن قال: =

أرادت أن تعتمر في رمضان وكان زوجها جعل بعيراً لـه في سبيل الله فأعطيها[1] فإنّ عمرة في رمضان تعدل حجة.

* * *

= أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى أم معقل قال قالت أم معقل به نحوه.
وكذا أخرجه النسائي في المناسك من الكبرى (٢٨٨ : ٥) كما في تحفة الأشراف (١٠٦/١٣) عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرّحمٰن عن امرأة من بني أسد يقال لها أم معقل به.
وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (٤٠٦/٦).
والطبراني في الكبير (١٥١/٢٥ - ١٥٣) من طريقه عن أبي كامل الجحدري عن أبي عوانة به نحوه. وله شاهد صحيح في صحيح مسلم (٩١٧/٢) الحج باب فضل العمرة في رمضان وجاء في رواية عنده بزيادة «معي».

(١) هكذا في الأصل ويبدو لي أنّ في النص اختصاراً أو سقطاً والله أعلم.

مـا يُـروَى عن أمّ قيس[1] بنت مِحْصَنْ وأمّ[2] الدرداء عن النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ

١ ـ ٢٤١٦ أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت برد بن سنان يُحدِّثُ عن الزّهري، عن أمّ قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن أتت

---

(١) هي أم قيس بنت محصن الأسدية أخت عكاشة بن محصن، وكانت ممن أسلم قديماً بمكة وبايعت وهاجرت ويقال إنّ اسمها أمية، أخرج النسائي بإسناده عن أبي الحسن مولى أم قيس عنها أنّها قالت: توفي ابن لي فجزعت فقلت للذي يغسله لا تغسل ابني بالماء البارد فتقتله فذكر ذلك عكاشة للنبيّ ﷺ فقال: «ما لها طال عمرها» قال: «لا نعلم امرأة عمّرت ما عمّرت»، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤/٤٦٣).

(٢) أم الدرداء هي زوجة أبي الدرداء يقال اسمها خيرة بنت أبي حدرد الأسلمي وعن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين أن أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة وقال غيرهما: جهيمة بنت فلان الوصابية. وقال ابن عبدالبرّ: اسم أم الدرداء الصغرى بجيمة بنت حيي الوصابية، والصحبة لأم الدرداء الكبرى وكانت من فضلاء النساء وعقلائهن. ذوات الرأي منهنّ مع العبادة والنسك توفيت قبل أبي الدرداء بسنتين وكانت وفاتها بالشام، انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/١٢٩ ـ ١٣٠) والإصابة (٤/٢٨٨).

١ ـ رجاله بين ثقة وصدوق إلّا أنّه منقطع لأنّ الزّهري يرويه بواسطة عبيدالله عن عبدالله بن يوسف.

تخـــريجـــه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٢٦) مع الفتح. الطهارة، باب بول الصبيان.

=

رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بابنٍ لها في الثدي فوضعته في حجره فبال عليه فأخذ من قعب بين يديه كفّاً من ماء فصبّه عليه ولم يزد على ذلك.

٢ ـ ٢٤١٧ أخبرنا سفيان[١]، عن عمرو[٢]، عن ابن أبي مُلَيْكَة[٣]، عن يعلى بن مَمْلَك[٤]، عن أمّ الدرداء[٥] تبلّغ به النبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من أعطي حظّه من الرّفق أعطي حظّه من الخير ومن حرم حظّه من الرّفق حرم حظّه من الخير».

= عن مالك عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أم قيس به.
ومسلم في صحيحه (٢٣٨/١) الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله عن محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيدالله عن أم قيس به وكذا عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة عن الزهري به نحوه.

(١) هو ابن عيينة الهلالي.
(٢) هو عمرو بن دينار.
(٣) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.
(٤) يعلى بن مَمْلَك ـ بوزن جعفر ـ المكي روى عن أمّ سلمة وأم الدرداء وعنه ابن أبي مُليكة ذكره ابن حبان في الثقات، وصحح الترمذي حديثه، انظر تهذيب التهذيب (٤٠٥/١١) وقال الحافظ: مقبول كما في التقريب (٦١٠).
(٥) ثبت في رواية الترمذي وغيره أنّ الذي بلّغها عن النبيّ ﷺ زوجها أبو الدرداء كما سيأتي في التخريج ولهذا ذكره المزي وأحمد في مسند أبي الدرداء.

٢ ـ إسناده صحيح على منهج ابن حبان وكذا صححه الترمذي حيث أخرجه في سننه (٣٦٧/٤) البر والصلة، باب ما جاء في الرفق عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به مثله مع ذكر أبي الدرداء فيه.
وقال الترمذي: «وفي الباب عن عائشة وجرير بن عبدالله وأبي هريرة وهذا حديث حسن صحيح». =

٣ ـ ٢٤١٨ أخبرنا عبدالرّزاق، نـا معمر، عن زيـد[١] بن أسلم أنّ عبدالملك بن مروان كان ربّما بعث إلى أمّ الدرداء فتكون[٢] عنده قالت: فـدعا خـادماً لـه فأبـطأ فلعنه فقـالت أمّ الـدرداء[٣]: لا تلعنـه فـإن رسولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«اللعانون لا يكونوا شفعاء ولا شهداء عند الله يوم القيامة».

= وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٥١) عن سفيان بن عيينة بمثل إسناده المذكور عند المؤلف، وقال الإمام أحمد: حدثنا سفيان مرة أخرى عن عمرو عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبيّ ﷺ قال: «أثقل شيء في الميزان يوم القيامة حسن الخلق».

وأخـرجـه البخـاري في الأدب المفـرد (١٦٤ ـ ١٦٥) حـديث ٤٦٤ عن عبـدالله بن محمد والبيهقي في سننـه (١٠/١٩٣) الشهادات، بـاب مكارم الأخـلاق. . . عن عبـدالله بن يـوسف عن أبي سعيـد بن الأعـرابي عن سعدان بن نصر كلاهما عن سفيان بن عيينة به مثله مع ذكر أبي الدرداء في الإسناد وذكر الزيادة التي أخرجها أحمد منفصلة عن الحديث.

(١) هو مولى عمر أبو عبدالله وأبو أسامة المدني ثقة من رجال الجماعة.

(٢) أي تبيت عند بعض نسائه كما جاء في رواية أحمد وغيره.

(٣) وسمعت أم الدرداء هذا الحديث من زوجها أبي الدرداء وترويه عنه.

٣ ـ إسناده صحيح وصرّحت أم الدرداء بأنّ أبا الدرداء حدّثني عند أحمد وغيره.

تخـــريجـــه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٠٦) البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها عن المؤلف عن عبدالرزاق وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي غسان المِسمعي وعاصم بن النضر التيمي عن معتمر بن سليمان كلاهما عن معمر به.

وكذا أخرجه عن سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم به مطولاً وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاوية بن هشام عن هشام بن سعد =

= عن زيد بن أسلم وأبي حازم به مختصراً من عند قوله: «إنّ اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة».

وأخرجه أبو داود في سننه (٥/٢١١ - ٢١٢) الأدب باب في اللعن عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم وأبي حازم به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٤٨) عن عبدالرزاق به مثله سوى فرق يسير.

ما يُروَى عن أمّ عمر[1] بن خلدة عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ـ ٢٤١٩ أخبرنا وكيع، نا موسى[2] بن عبيدة الرّبذي، عن المنذر[3] بن جهم، عن عمر[4] بن خلدة الأنصاري، عن أمّه أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث عليّاً في أيّام التشريق فنادى أنّها أيّام أكلٍ وشربٍ وبعَالٍ يعني النكاح.

(١) هي أم عمر الأنصارية والدة عمر بن خلدة، انظر ترجمتها في: الإصابة (٤٥٨/٤).

(٢) موسى بن عُبيدة ـ بضم أوّله ـ بن نشيط الربذي ـ بفتح الراء والموحدة ثم معجمة ـ أبو عبدالعزيز المدني ضعيف. وكان عابداً، انظر: التقريب (٥٥٢) والميزان (٢١٣/٤).

(٣) ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٤٣/٨ - ٢٤٤) فقال: روى عن عمر بن خلدة، روى عنه موسى بن عبيدة سمعت أبي يقول ذلك.

(٤) جاء في الأصل «عمرو» والصواب ما أثبته من عنوان المؤلف ومصادر الترجمة والتخريج وهو ثقة.

١ ـ في إسناده موسى بن عُبيدة وهو ضعيف والحديث صحيح بل متواتر من غير لفظة «بعال» ومع زيادة «وذكر الله».

تخـــريجـــه:

أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٢٥٧/٣ - ٢٥٨) عن زيد بن حباب العكي وكذا ابن أبي عاصم كما في الإصابة (٤٥٨/٤) كلاهما عن موسى بن عُبيدة به مثله.

وانظر: صحيح مسلم لأصل الحديث (ص ٨٠٠) وحكم الشيخ الألباني في الصحيحة (برقم ١٢٨٢) على الحديث بلفظ: «أيّام التشريق أيّام أكل وشرب وذكر الله» بالتواتر راجعه إن شئت.

ما يُروَى عن أمّ الفضل وأخت عبدالله بن رواحــة وجميلة بنت سعــد عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم -

١ ــ ٢٤٢٠ أخبرنا عثمان بن عمر[١]، نا ابن[٢] أبي ذئب، عن صالح[٣] مولى التوءمة، عن ابن عباس، عن أم الفضل أنّها أرسلت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بلبن يوم عرفة وهو يخطب فشربه.

٢ ــ ٢٤٢١ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن محمد بن النعمان[٤] قال: سمعت طلحة بن مصرف يُحدّث عن امرأة من عبدالقيس، عن

---

(١) في الأصل «عمرة» وهو خطأ إنّما الصواب ما أثبته من مصادر ترجمته وهو عثمان بن عمر بن فارس.

(٢) هو محمد بن عبدالرّحمٰن بن الحارث بن المغيرة.

(٣) هو صالح بن نبهان المدني مولى التوأمة - صدوق اختلط إلاّ أنّ ابن عدي صرّح بأنه لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج، انظر: التقريب (٢٧٤).

١ ــ رجاله ثقات سوى صالح صدوق ولكنه توبع والحديث متفق عليه من حديث عمير مولى أم الفضل عنها.
وقد تقدم (برقم ٢١٥٣)، انظر تخريجه هناك.

(٤) محمد بن النعمان همداني كوفي روى عن طلحة بن مصرف وروى عنه شعبة وأثنى عليه خيراً، انظر: تهذيب التهذيب (٩/٤٩٣).

٢ ــ في إسناده راوية مبهمة.

تخــريجــه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٥٨) عن يحيى بن سعيد والطيالسي في مسنده (٧٠٦) كلاهما عن شعبة به مثله.

=

أخت[1] عبدالله بن رواحة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «وجب الخروج على كل ذات/ نطاق» - يعني في العيدين -.

٣ - ٢٤٢٢ أخبرنا النضر، نا محمد بن عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد

= ومن طريق الطيالسي أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦٣/٤) وابن الأثير في أسد الغابة (٢٠٢/٧) عن شعبة به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٥/١٣) عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى عن شعبة به.

وأحمد في مسنده (٣٥٨/٦) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١٦٣/٧) وابن الأثير في أسد الغابة (٢٠٢/٧) عن محمد بن جعفر والبيهقي في سننه الكبرى (٣٠٦/٣) العيدين، باب خروج النساء إلى العيد عن إبراهيم بن مرزوق عن عثمان بن عمر.

والطبراني في الكبير (٣٣٩/٢٤) عن محمد بن صالح بن الوليد النرسي عن محمد بن المثنى عن محمد بن عبدالله الأنصاري جميعهم عن شعبة به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٢): «رواه أحمد وأبو يعلى وزاد (يعني في العيدين) والطبراني في الكبير وفيه امرأة تابعية لم يذكر اسمها».

(١) هي عمرة بنت رواحة أخت عبدالله بن رواحة وأمّ النعمان بن بشير وامرأة بشير بن سعد وهي الّتي سألت بشيراً أن يخص ابنها منه بعطية دون إخوته فردّ النبيّ ﷺ ذلك قائلاً: «فإني لا أشهد على جور» والحديث في الصحيحين، انظر: الإصابة (٢٥٥/٤) والاستيعاب بهامشها (٣٥٢/٤).

٣ - رجاله ثقات.

تخـريجـه:

أخرجه الترمذي في سننه (٥٨٧/٤) الزهد، باب ما جاء في أخذ المال عن قتيبة عن الليث عن سعيد المقبري به مثله، وقال: «حديث حسن صحيح».

وأحمد في مسنده (٣٦٤/٦ - ٤١٠) وعبد بن حميد في مسنده (٢٧٠/٣) والحميدي في مسنده (١٧١/١) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٣/٧) والطبراني في الكبير (٢٢٧/٢٤ - ٢٣٠) من طرق عن عبيد سنوطاً به. =

المقبري، عن عبيد سنوطا[1] قال: دخلت على أم محمد[2] ـ وكانت تحت حمزة بن عبدالمطلب تزوجّها بعده رجُل يقال له حنظلة، فقالت:

جاء رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً إلى بنت حمزة فذكرت له الأمارات فقال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إنّ الدّنيا خَضِرةٌ حُلْوَةٌ فمن أخذ بحقّها بارك الله له فيها، وربّ متخوّض في مال الله فيما اشتهت نفسه له النّار يوم القيامة».

٤ ـ ٢٤٢٣ أخبرنا أحمد[3] بن أيّوب الضبي، عن أبي حمزة[4]

= وجاء في بعض الرّوايات: خولة بنت ثامر وهي خولة بنت قيس وثامر لقب قيس، وقال علي بن المديني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر وكذا قال الحافظ في الفتح (٦/٢١٩) هما واحد، وانظر: تحفة الأشراف (١١/٣٠٠).

(١) عبيد سنوطاً ـ بفتح المهملة وضم النون ويقال ابن سنوطا أبو الوليد المدني وثقه العجلي، انظر: التقريب (٣٧٩).

(٢) هي خولة ويقال خويلة بنت قيس بن قهد بن قيس بن ثعلبة الأنصارية زوج حمزة بن عبدالمطلب صحابية لها حديث عند البخاري والترمذي، انظر: التقريب (٧٤٦) وتحفة الأشراف للمزي (١١/٣٠٠).

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات وروى له البخاري في الأدب المفرد وقال الحافظ: مقبول، انظر: التهذيب (١/١٧) والتقريب (٧٧).

(٤) هو محمد بن ميمون المروزي.

٤ ـ في إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف وأحمد الضبّي لم يوثقه إلا ابن حبان ذكر هذه الرّواية ابن عبدالبر في الاستيعاب (٤/٢٥٧) بهامش الإصابة والحافظ كذلك في الإصابة (٤/٢٥٥) ولكنها بدون الإسناد كاملاً إنما ذكر أنّه روى عنها عبيد بن ثابت وذكر القصة وقال ابن حجر: وأخرج ابن منده من طريق مسعر عن ثابت بن عبيد قال: دخلت على بنت سعد بن الربيع يعني جميلة وهي امرأة زيد بن ثابت فقربت إليّ رطباً وتمراً فقلت لها أرى هذا ورثته عن أبيك؟ فقال: ما ورثت من أبي شيئاً، قتل أبي قبل أن تنزل الفرائض».
قلت: تبين سبب حرمانها من الميراث وهو أن الفرائض لم تفرض ولهذا أخذ مالها الخلفاء.

السكري، عن جابر[1]، عن ثابت[2] بن عبيد، عن جميلة[3] ابنة سعد بن ربيع قالت:

قُتل أبي وعمّي يوم أُحد فدفنا في قبر واحد، وما أخذت من ميراثهما شيئاً أخذته الحلفاء.

٥ ــ ٢٤٢٤ أخبرنا جرير[4]، عن المغيرة[5]، عن زياد بن كُلَيْب أبي معشر، عن إبراهيم[6] قال: كانوا يستحبون السواك بعد الوتر قبل الركعتين، وقد قال المغيرة، عن مولى للحسن، عن أبي عبيدة بن عبدالله أنّه كان يستاك بعد الوتر قبل الركعتين.

٦ ــ ٢٤٢٥ أخبرنا جرير، عن مكحول[7] قال: قال رسول الله -

---

(١) هو جابر الجعفي ضعيف.

(٢) هو ثابت بن عبيد الأنصاري.

(٣) هي جميلة بنت سعد بن الربيع الأنصاري الليثي لها صحبة وتزوجها زيد بن ثابت وولدت له من الأولاد خارجة ويحيى وإسماعيل وسليمان وكانت تكنى بأم سعد، انظر ترجمتها في: طبقات ابن سعد (٣٦٠/٨) والإصابة (٢٥٥/٤).

(٤) هو جرير بن عبدالحميد الضبّي.

(٥) هو المغيرة بن مِقْسَم الضبّي ثقة إلاّ أنّه كان يدلّس عن إبراهيم كما في التقريب (٥٤٣).

(٦) هو إبراهيم بن يزيد النخعي.

٥ ــ رجاله ثقات إلاّ أنّ المغيرة مدلّس كما تقدم ولم أقف على هذا المقطوع فيما بحثت.

(٧) هو أبو عبدالله الشامي ثقة فقيه كثير الإرسال وهذه الرواية من مرسلاته عند المؤلف كما رواها جرير بن عبدالحميد عنه وهو منقطع.

٦ ــ في إسناده انقطاع وإرسال.

تخــريجــه:

أخرجه وكيع في الزهد (٧١٠/٣) عن سفيان عن برد أبي العلاء عن مكحول به مرسلاً وكذا هناد في الزهد (برقم ح ٩٢٧، ١٢٤٦) من طريقه

صلى الله عليه وسلم ـ: «أسرع الخير ثواباً صلة الرّحم، وأسرع البغي[1] عُقوبة البغي ويمين الصبر الفاجرة تدع الديار بلاقع».

---

(١) هكذا عند المؤلف وجاء في مصادر التخريج «وأسرع الشرّ» وهو أنسب.
به وقال محقق الزهدين وإسناده مرسل حسن وكذا أخرجه البيهقي في سننه (١٠/٣٥ ـ ٣٦) من طريق يعلى بن عبيد عن سفيان به.
وأخرج عبدالرزاق (١١/١٧٠ ـ ١٧١) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير ـ قال: لا أعلمه إلّا رفعه ـ قال: «ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته: من قطع رحماً أمر الله بها أن توصل ومن حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مال امرىء مسلم، ومن دعا دعوة يتكثر بها فإنّه لا يزداد إلّا قلّة، وما من طاعة الله شيء أعجل ثواباً من صلة الرحم، ومن معصية الله شيء أعجل عقوبة من قطيعة الرّحم، وإن القوم ليتواصلون، وهم فجرة فتكثر أموالهم ويكثر عددهم، وإنّهم ليتقاطعون فتقل أموالهم ويقلّ عددهم واليمين الفاجرة تدع الدّار بلاقع».
وأورده السيوطي عن مكحول مرسلاً وعزاه للبيهقي ـ قلت تقدم تخريجه منه ـ وكذا عزاه له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/٩١)، وله شاهد من حديث عائشة أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٤٠٨) الزهد، باب البغي بلفظ «أسرع الخير ثواباً البر وصلة الرحم وأسرع الشرّ عقوبة البغي وقطيعة الرحم» وقال البوصيري: «هذا إسناد فيه صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف وله شاهد من حديث أبي بكرة رواه أبو داود والترمذي».
اليمين الصبر: هي التي ألزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل لها مصبورة، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور لأنّه إنّما صُبر من أجلها أي حبس فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازاً، انظر: النهاية (٣/٨).
وقوله بلاقع: جمع بلقع وبلقعة وهي الأرض القفر الّتي لا شيء بها يريد أن الحالف بها يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق، وقيل: هو أن يفرق الله شمله ويغير عليه ما أولاه من نعمه، المصدر السابق (١/١٥٣).

. . . .

بهذا الحديث انتهت مسانيد النساء ويليه بعده مسند حبر هذه الأمة عبدالله بن عباس رضي الله عنهما وأوّله:

«ما يُروى عن رجال أهل مكة» ما يُروى عن طاؤوس وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما.

تم الفراغ من التعليق في شهر ذي القعدة ١٤١٢/١١/٨ هـ.

الحمد لله أوّلاً وآخراً

الفهارس

١ ــ فهرس الآيات.
٢ ــ فهرس الأحاديث على الأطراف.
٣ ــ فهرس الأحاديث حسب أبواب الفقه.
٤ ــ فهرس الأحاديث على التراجم ـ أي الرّواة عن الصحابة.
٥ ــ فهرس الموضوعات.



فهرس الآيات الكريمة

فهرس أطراف الأحاديث على حروف المعجم

ولم نميّز الأفعال والآثار والمقاطيع عن الأحاديث المرفوعة، فليتنبه لذلك.

الأثر	الراوي	رقم الحديث
أأصلها فقال: نعم	أسماء بنت أبي بكر	٢٢٢٤، ٢٢٤٧
أبردوها بالماء فإنها من فيح جهنّم	أسماء بنت أبي بكر	٢٢٢١
أتحبّين أن يسوّرك الله سوارين من نار	أسماء بنت يزيد	٢٣٠٠
اتخذيها فإنّها بركة	أمّ هانىء	٢١٢٩ ـ ٢١٣٠ ـ ٢١٣١ ٢١٣١
أتى بعبد الله بن الزبير إلى رسول الله ﷺ فسمّاه	عبدالله بن الزبير	٢٢٢٨، ٢٢٢٩
أجل إن شئتِ فالحقي بأهلك	الفريعة بنت مالك	٢١٧٨، ٢١٧٩ ـ ٢١٨٠ ٢١٨٠
أخبرك بما هو خير من ذلك	امرأة مصبية	٢٢٧١
أخذ رسول الله ﷺ الحسين فوضعه..	لبابة بنت الحارث	٢٢٧٤
إذا أصاب أحدكم همٌّ أو حزن فليقل	عمر بن عبدالعزيز مرسلاً	٢١٣٦
أذات زوج؟ فقالت: نعم.	عمة حصين بن محصن	٢١٨٣، ٢١٨٤
إذا رأت ذلك فلتغتسل	أمّ سليم أم أنس ابن مالك	٢١٥٧، ٢١٥٨ ٢١٥٩
إذا رأت الماء فلتغتسل	أمّ سليم أم أنس ابن مالك	٢١٦٠، ٢١٦١
إذا شهدت إحداكم العشاء الآخرة فلا تمسّ طيباً	زينب امرأة ابن مسعود	٢٣٩٩
إذا مت فاغسلوني وكفّنوني	أسماء بنت أبي بكر	٢٢٥٧

فهرس الأحاديث حسب الموضوعات الفقهية

الصلاة، الجمعة، العيدين، الجنائز

الجمعة

البيع والشراء والسعي في الإصلاح وفضل الغرس

الصـــوم

الحـــج

اللبـاس والزينـة

الأشربة والأطعمة

الطب والرّقى

الأنبياء والمناقب

المناقب، الهجرة

بيت المقدس

الآداب، البرّ والصلة

الإمــارة

الفتن وأشراط الساعة

فهرس الأحاديث على التراجم

أي الرّواة عن الصحابة مرتّبين على حروف الهجاء مع مراعاة ترتيب
أصحاب المسانيد على حروف المعجم أيضاً

أسماء بنت أبي بكر الصديق

أسماء بنت عميس

من مسّ ذكره فليتوضأ ٢١٧١، ٢١٧٢

○ مروان بن الحكم:

من مسّ ذكره فليتوضأ ٢١٧٣

جيلة بنت سعد

عنها:

○ ثابت بن عبيد:

قتل أبي وعمّي يوم أحد ٢٤٢٣

حبيبة بنت أبي تجراة

عنها:

○ صفية بنت شيبة:

رأيت رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا والمروة ٢٣٢٤

حبيبة بنت سهل

عنها:

○ سليمان بن يسار:

فقال رسول الله ﷺ يا ثابت؟! ٢٢٧٢

حمنة بنت جحش

عنها:

○ شرحبيل المدني:

إن أثره لا يضرك ٢١٩١

○ عمران بن طلحة:

سآمرك بأمرين أيّهما فعلت أجزأ عنك من الآخر ٢١٩٠

خولة بنت فهد

عنها:

○ حفص:

لو تصدّقت عنها بقراع لبلغها ٢١٦٥

خولة بنت حكيم

عنها:

○ ربيع بن مالك:

من نزل منزلاً، فقال: أعوذ بكلمات الله التامة ٢١٤٨

أم سليم أم أنس رضي الله عنها

أم شريك

أم صبية الجهنية

أم طارق مولاة سعد

أم عطية

أم العلاء الأنصارية

أمّ عمارة

أم معقل

عنها:

أم المنذر بنت قيس

عنها:

أم ورقة بنت عبدالله بن الحارث

عنها:

أم ولد لشيبة

عنها:

أم هانىء

عنها:

أم هشام بنت حارثة

المبهمات حسب ترتيب الرواة عنهن

خالة إبراهيم بن ميْسَر عن أمرأة مصبية